

القسم الثاني من "المعجم الأوسط"

للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني رحمه الله ت ٣٦٠ هـ

تحقيق ودراسة مع ملاحظة أحكامه على الأحاديث بالتفرد.

من حديث (٤٠١) حديث وأثلة بن الأسقع، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ... الْحَدِيثُ »، إِلَى حَدِيثِ رَقْمِ (٦٥٠) حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: « تَصَيَّفْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، وَهِيَ لَيْلَتُنِي خَائِضٌ لَا تُصَلِّي ... الْحَدِيثُ ».

رسالة مقدمة لنيل درجة التخصص (الماجستير)
في الحديث وعلومه

إعداد الباحث:

محمود محمد محمد عمارة السعدني

تحت إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور/

أ.د./أحمد محمد صبري

مدرس الحديث وعلومه بالكلية

فضيلة الأستاذ الدكتور/

أ.د./أحمد محمد محمد علي سالم

أستاذ الحديث ووكيل كلية الدراسات

الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الحمد لله رب العالمين

الحمد لله بجميع محامده كلها ما علمتُ مِنْهَا
وما لم أعلم، على جميع نعمه كلها ما علمتُ مِنْهَا
وما لم أعلم، عدد خلقه كلهم ما علمتُ مِنْهُمْ وما
لم أعلم، حمدًا يُوافي نعمه ويُكافئُ مزيدَه.
يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك
وعظيم سلطانك.





اللهم صلِّ على سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه،
ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.
صلاة تكون لنا طريقاً لقربه، وتأكيداً لحبه، وباباً
لجمعنا عليه، وهديةً مقبولة بين يديه.
وسلم اللهم كذلك تسليماً كثيراً أبداً.
وارض اللهم عن آله، وصحبه السعداء، واكسنا يا ربنا
حلل الرضا، والطف بنا بلطفك في القضا.



الإهداء

إلى نبينا وسيدنا محمد ﷺ، وآله الطاهرين، وأصحابه الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
إلى الحافظ الثقة، الرَّحَّالَ الْجَوَّالَ، مُحَمَّدَ بْنَ الْإِسْلَامِ، عَلَمَ الْمُعَمَّرِينَ: أَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيِّ.
إلى شَيْخِي الْكَرِيمِينَ الْمُشْرِفِينَ عَلَى الرَّسَالَةِ: أ.د./أحمد محمد سالم وأ.د./أحمد محمد صبري.
إلى كلِّ مَنْ سَاهَمَ فِي تَحْقِيقِ "المعجم الأوسط"، وإخراجه مِنْ عَالَمِ المَخْطُوطِ إِلَى عَالَمِ المَطْبُوعِ، وَأَخْصَ
بِالذِّكْرِ الشَّيْخَ/طَارِقَ بْنَ عَوْضِ اللَّهِ، وَالشَّيْخَ/عَبْدَ المَحْسَنِ الحَسِينِيِّ، وَفَرِيقَ التَّحْقِيقِ مَعَهُمَا، فَجَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْرًا.
إلى شَيْخِي وَأَسَاتِذِي الفَاضِلِ أ.د./أحمد معبد عبد الكريم، وَجَمِيعِ أَسَاتِذَتِي بِكَلِيَّةِ أَسْوَولِ الدِّينِ بِبَنْطَا.
إلى وَالدِّيِّ الْكَرِيمِينَ الَّذِينَ تَحْمَلُوا الصَّعَابَ، وَزَرَعُوا لِي مِنْ غَرَسِ فَوَادِيهِمَا جَنَّاتٍ لِأَعِيشَ هَانئًا سَعِيدًا،
وَفَرَشُوا لِي مِنْ مُقَلَّةِ عُيُونِهِمَا نُزُبًا، إِلَى أُمِّي العَالِيَةِ، وَأَبِي العَالِي، لِلَّذِينَ فِي رِعَايَتِهِمَا تَقَلَّبْتُ، وَفِي كَنَفِهِمَا
ارْتَفَعْتُ، وَبِسَبَبِهِمَا تَعَلَّمْتُ، أَسْأَلُ اللَّهَ ﷻ أَنْ يُطِيلَ فِي عُمُرِهِمَا عَلَى الخَيْرِ وَالعَاطِفَةِ، وَأَنْ يُمَتِّعَهُمَا بِالصَّحَّةِ
وَالعَافِيَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَ مَقَامَهُمَا الفَرْدُوسَ الأَعْلَى، وَجَزَاهُمَا اللَّهُ عَنِي خَيْرَ الجَزَاءِ، إِنَّهُ وَلِي ذَلِكَ وَمَوْلَاهُ.
إلى رِيحَانَةِ فَوَادِي التِّي شَارَكَتَنِي حَيَاتِي فَكَانَتْ نِعْمَ الشَّرِيكَ، وَرَافَقَتَنِي مَسِيرَتِي فَكَانَتْ نِعْمَ الرَّفِيقِ، بَدَّلَتْ
لِسَعَادَتِي كُلَّ مَا تَسْطِيعُ، وَسَاعَدَتَنِي عَلَى تَحْمَلِ عَنَاءِ الدِّرَاسَةِ، وَأَنْتَسَتَنِي وَسَانَدَتَنِي فِي تَقَلُّبَاتِ أَحْوَالي، إِلَى
زَوْجَتِي العَالِيَةِ التِّي كَانَ لَهَا أَثَرٌ بَارِزٌ فِي إِنْهَاءِ هَذَا البَحْثِ بِالكِتَابَةِ وَالتَّنْسيقِ، فَجَزَاهَا اللَّهُ عَنِي خَيْرَ الجَزَاءِ.
إلى مَنْ غَمَرَانِي بِالسَّعَادَةِ، وَأَضْحَكَنِي، قَرَّةَ عَيُونِي: مَرِيْمَ، وَمُحَمَّدَ، جَعَلَهُمَا اللَّهُ ﷻ مِنْ خُدَّامِ هَذَا الدِّينِ.
إلى أَخَوَاتِي الأَرْبَعَةَ: أُمَّ أَحْمَدَ، وَأُمَّ زَيْنَبَ، وَأُمَّ مَرِيْمَ، وَالصَّغْرَى حَنَانَ اللَّائِي أَفْضَلَ عَنِّي بِالعَطْفِ وَالحَنَانِ،
وَالعَافِيَةِ وَالعَمَالِ، وَالنَّصِيحَةِ وَالعَامِلَاتِ، وَالتَّضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ وَالعَمَلِ أَنْ يَرْزُقَنِي العَوْنَ وَالتَّوْفِيقَ وَالجَنَانَ.
إلى كُلِّ مَنْ أَسَدَى إِلَيَّ مَعْرُوفًا، أَوْ تَعَلَّمْتُ مِنْهُ شَيْئًا، أَوْ بَدَّلَ لِي نَصْحًا، أَوْ مَدَّ يَدَ العَوْنِ لِي، مِنْ مَشَايخِي
الفَضلاءِ، وَأَسَاتِذَتِي الأَعْزَاءِ، وَإِخْوَانِي مِنْ طَلَبَةِ العِلْمِ.

إلى هذا الصرح الشامخ جامعة الأزهر الشريف، من أساتذة وعلماء وقائمين على العمل الدراسي.
إليهم جميعاً أهدى هذا العمل المتواضع، وأسأل الله ﷻ أن يجعله من العلم النافع، والعمل الصالح.

والحمد لله رب العالمين ،،،

الباحث



مقدمة الرسالة





﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(١)، الحمد لله بجميع مَخَامِدِهِ كلها ما علمت مِنْهَا وما لم أعلم، على جميع نعمه كلها ما علمت منها وما لم أعلم، عدد خلقه كلهم ما علمت مِنْهُمْ وما لم أعلم، حَمْدًا يُؤَافِي نعمه، وَيُكَافِي مزيده، يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك.^(٢)

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يُحْيِي وَيُمِيتُ، وهو على كل شيء قدير، إِفْرَارٌ مَنْ لَاحَ له الهدى فَعَرَفَ، وأشهد أن سيدنا محمدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مَنْتَهَى الكَرَمِ والشَّرَفِ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّم عليه، وعلى آله وصحبه وَمَنْ قَفَا أَتْرَهُمْ، وَمِنْ بَحَارِ عُلُومِهِمْ اغْتَرَفَ.^(٣)

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ علم الحديث مَفْخَرَةٌ مِنْ مفاخر العلوم الإسلامية، وجوهرةٌ مِنْ جواهرها النَّفِيسَةِ، فقد كان أول مَنْهَجٍ عِلْمِيٍّ يُوضَعُ في تاريخ العلوم الإنسانية لتمحيص الروايات، وتدقيق الأخبار، ومعرفة الصحيح مِنَ الضعيف، والمقبول مِنَ المردود، بَيِّنَمَا كان هذا الأمر غُفْلًا عند الأمم الأخرى؛ ينقلون ما هبَّ ودبَّ مِنَ الروايات والقصص والأخبار؛ دون أن يكون لديهم أي ميزانٍ أو ضابطٍ لها، حتى لو كانت تتعلَّقُ بدينهم، أو تدخل في عقائدهم؛ لذا راجت عندهم الأساطير، وداخلت مُعتقداتهم التحريفُ، وشابت كُتُبهم التُّرَاهَاتُ والأباطيل.

فكان هذا العلم - وهو علم الحديث - مِنْ تَكْرِيمِ اللهُ ﷻ لهذه الأمة، وَمِنْ تَشْرِيفِهِ لها، وكيف لا...؟ وقد جعلها اللهُ ﷻ خير أُمَّةٍ أُخْرِجَتِ لِلنَّاسِ!! قال اللهُ تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتِ لِلنَّاسِ ﴾^(٤).

وهو إِعْجَازٌ مِنَ اللهُ ﷻ في حفظ كتابه؛ لأنَّ السُّنَّةَ هي المَبِينَةُ للقرآن، وهي المُفَسِّرَةُ له، وحفظ الشيء يكون بحفظ بيانه، قال اللهُ تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٥).^(٦) لذلك فإنَّ اللهُ تعالى وَفَّقَ للسُّنَّةِ حُفَاطًا عارفين، وجهابذة عالمين، وصيارفة ناكدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المُبطلين، وتأويل الجاهلين، فتتوعوا في تصنيفها، وتفتنوا في تدوينها على أنحاء كثيرة،

(١) سورة "الفاتحة"، الآية رقم (٢).

(٢) ممَّا حفظته مِنْ شَيْخِنَا الجليل فضيلة الشيخ/عبد السلام أبي الفضل - رحمه الله، ورضي اللهُ عنه، وأرضانا وأرضاه آمين -، وكان كثيرًا ما يَرِدُهَا في خطبه، ودروسه - نفقنا اللهُ بها -.

(٣) مقتبسٌ مِنْ مقدمة كتاب "إتحاف المهرة" للحافظ ابن حجر (١٥٧/١) - بتصرف -.

(٤) سورة "آل عمران"، الآية رقم (١١٠).

(٥) سورة "النحل"، الآية (٤٤).

(٦) مقتبسٌ مِنْ مقدمة كتاب "التَّفَرُّدُ في رواية الحديث ومنهج المُخَدِّثِينَ في قبوله" د/عبد الجواد حَمَام (ص/٩-١٠).

وضروبٍ عديدةٍ، حرصًا على حفظها، و خوفًا من إضاعتها.^(١)

وَقِيضَ اللهُ لِلنَّبِيِّ الشَّرِيفَةِ أُمَّةً كِبَارًا، وَجِهَابِذَةً نُقَادًا، وَرِجَالًا أَفْدَادًا، سَحَّرُوا حَيَاتِهِمْ لَهَا، وَبَدَلُوا حَيَاتِهِمْ بِلَهَا وَبَدَلُوا كُلَّ مَا لَدَيْهِمْ مِنْ غَالٍ وَنَفِيسٍ خِدْمَةً لَهَا، حَتَّى مَيَّرُوا لَنَا صَحِيحَ الْحَدِيثِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَنَقَدُوا لَنَا الْإِسْنَادَ وَالْمَتْنَ بِتَمَحِيصٍ شَدِيدٍ، وَتَوْثِيقٍ بَالِغٍ لَا مِثْلَ لَهُ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ وَالذُّهُورِ.

ولقد اعتنى المُحَدِّثُونَ بِشَتَى أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ الْمُخْتَلَفَةِ الَّتِي تَخْدُمُ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَانَ مِنْ أَمِّ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ الَّتِي اعْتَنَى بِهَا صَيَارِفَةَ الْحَدِيثِ وَنُقَادَهُ أَشَدَّ عَنَاءِ وَاهْتِمَامٍ:

عِلْمُ الْغُرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ؛ لِكُونِ الْإِكْتِنَارِ مِنَ التَّفَرُّدِ وَالْإِغْرَابِ، وَرَوَايَةِ مَا لَا يَعْرِفُونَ - خَاصَّةً عِنْدَ الْمُخَالَفَةِ، وَشَدَّةِ النِّكَارَةِ فِي الْمَرْوِيِّ - سَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ جِرْحِ الرَّوَايِ، وَضَعْفِهِ، وَأَدْعَى إِلَى عَدَمِ قَبُولِهِ وَرَدِّهِ.

وَلِكُونِ مَعْرِفَةِ الْأَفْرَادِ وَالْغُرَائِبِ مِنْ أَمِّهِ وَسَائِلِ الْكُشْفِ عَنِ الْعِلَّةِ كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَيُسْتَعَانُ عَلَى إِدْرَاكِهَا - أَيِ الْعِلَّةِ - بِتَفَرُّدِ الرَّوَايِ، وَبِمُخَالَفَةِ غَيْرِهِ لَهُ، مَعَ قِرَائِنٍ تَتَضَمَّنُ إِلَى ذَلِكَ.^(٢)

وَلِدَقَّةِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَحَسَاسِيَّتِهَا، وَتَدَاخُلِهَا مَعَ أَمِّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، كَعِلْمِ الْجِرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَطَلِ الْحَدِيثِ، وَكَثْرَةِ الْأَنْوَاعِ الْمُتَفَرِّعَةِ عَنْهَا، وَالتَّصَلُّقِ بِهَا اتِّصَالًا وَثِقًا؛ كَالشَّاذِ، وَالْمُنْكَرِ، وَزِيَادَةِ الثَّقَةِ، وَغَيْرِهَا.^(٣)

لِذَا تَكَلَّمُوا عَلَيْهِ فِي شَتَى كُتُبِ الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ: كَكُتُبِ الْمُتَوَسِّطِينَ^(٤)، وَالْمُصْطَلِحِ^(٥)، وَكُتُبِ تَرَاجُمِ الرِّجَالِ،

(١) يُنظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ" لِإِمَامِ أَبِي الْحَجَّاجِ يُوْسُفَ الْمَرْزِيِّ (١٤٧/١).

(٢) يُنظَرُ: "مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ" لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص/١٨٧).

(٣) يُنظَرُ: "التَّفَرُّدُ فِي رَوَايَةِ الْحَدِيثِ وَمَنْهَجُ الْمُحَدِّثِينَ فِي قَبُولِهِ" (ص/١٩٥).

(٤) يُنظَرُ: "الزَّهْدُ" لِابْنِ الْمُبَارَكِ حَدِيثِ رَقْمِ (٩٤٨ وَ ٩٤٩). "صَحِيحُ الْبِخَارِيِّ" ك/الطَّلَاقِ، ب/الْخُلْعِ وَكَيْفَ الطَّلَاقِ فِيهِ بِرَقْمِ (٥٢٢٣)، حَيْثُ أُورِدَ حَدِيثًا لِعُرْمَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ قَالَ: لَا يُتَابَعُ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَيِ: لَا يُتَابَعُ أَزْهَرُ بِنِ جَمِيلٍ - شَيْخُ الْبِخَارِيِّ فِي الْحَدِيثِ - عَلَى نَكَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ. "السَّنَنِ" لِابْنِ مَاجَةَ حَدِيثِ رَقْمِ (٢١٤٣ وَ ٢١٦٢)، "السَّنَنِ" لِأَبِي دَاوُدَ حَدِيثِ رَقْمِ (٥٠ وَ ١٥٥ وَ ٣٣٣ وَ ١١٢٠ وَ ٢٢٥٤ وَ ٢٣٤٨ وَ ٢٨٦٨ وَ ٤٤٧٦)، "السَّنَنِ" لِلتِّرْمِذِيِّ، وَأَكْثَرُ فِيهِ التِّرْمِذِيُّ مِنْ ذِكْرِ غُرَائِبِ وَأَفْرَادِ الرِّوَاةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، مِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ: حَدِيثِ رَقْمِ (٧ وَ ٢١ وَ ٤٠ وَ ٤٣ وَ ٥٧ وَ ٧٣ وَ ١٠٦ وَ ١٢٧ وَ ٢١٠ وَ ٢١١ وَ ٢٦٨ وَ ٢٦٩ وَ ٢٩٤ وَ ٣٣٤ وَ ٣٤٩ وَ ٤١١ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرًا)، "السَّنَنِ الْكَبِيرِ" لِلنَّسَائِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (١٦٣٩ وَ ٤١٦٠ وَ ١١٥٨٩ وَغَيْرِهَا)، "صَحِيحُ ابْنِ خَزِيمَةَ" حَدِيثِ رَقْمِ (١٤ وَ ١٧٧ وَ ٢٢٩ وَ ٣٠٥ وَ ٥٧٣ وَغَيْرِهَا)، "سُرْحُ مَشْكَالِ الْأَثَارِ" لِلطَّحَاوِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (٤١٨ وَ ٥٧٢)، "السَّنَنِ" لِأَبِي سَعِيدِ الشَّاشِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (٢١٥)، "صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ" حَدِيثِ رَقْمِ (الإِحْسَانُ/١٧٤ وَ ١٧٥ وَ ٣٧٨ وَ ١٤٠٦ وَ ١٤٧٩ وَ ١٥٠٨ وَ ١٧٨٦ وَ ١٩٥٣ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرًا)، وَقَدْ اِهْتَمَّ ابْنُ حِبَّانَ ﷺ فِي "صَحِيحِهِ" بِنَفْيِ التَّفَرُّدِ عَنْ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَصَفَهَا بِالْبَعْضِ بِالتَّفَرُّدِ فِي إِحْدَى طَبَقَاتِ إِسْنَادِهَا، فَكَثِيرًا مَا يَقُولُ: يَذْكَرُ الْخَبَرَ الْمُتَدَحِّصُ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَقَرَّرَ بِهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، وَالْمَوَاضِعُ فِي ذَلِكَ تَزِيدُ عَنْ مِائَةِ مَوْضِعٍ مِنَ الْكِتَابِ، مِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ: (الإِحْسَانُ/١٣٠ وَ ١٦٧ وَ ٢٥٥ وَغَيْرِهَا). "رُؤْيَةُ اللهِ" لِلدَّارِقُطَنِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (٥٩ وَ ٢٢٣)، "السَّنَنِ" لِلدَّارِقُطَنِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (١٢٥ وَ ١٧٣ وَ ١٧٩ وَ ١٩٤ وَ ٢٤٤)، وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرًا، "المُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ" حَدِيثِ رَقْمِ (٩٤ وَ ١٦٦ وَ ٤١٨ وَ ٦٣٩ وَ ٦٤٥ وَغَيْرِهَا)، "حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ" لِأَبِي نَعِيمٍ وَيُعْتَبَرُ مِنْ مِطَانِ الْأَفْرَادِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَالْمُعْتَبَرُ لِصَفْحَاتِهِ يَقِفُ عَلَى مِثَالِ الْمَوَاضِعِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ، مِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ: (١٦٨/١ وَ ٢٢٦/١ وَ ٢٢٧/١ وَ ٣١٥/١)

والتواريخ والبلدان^(٢١)، وكُتِبَ العِلل^(٢٢)، وغيرها مِنَ المَوْلَفَات؛ فإِذَا هُمْ يُورِدُونَ عِقبَ الرِوَايَاتِ مَنْ تَقَرَّدَ بِهَا مِنْ الرواةِ، وَيُورِدُونَ فِي تِراجِمِ الرِّجَالِ ما تَقَرَّدُوا بِهِ مِنَ الغِرائِبِ والمِناكِيرِ .

١/٣١٥، وغيرها كثير)، "السنن الكبرى" للبيهقي حديث رقم (١٣١ و ١٧٧ و ٢٠٧ و ٢٤٩ و ٨٢٧، وغيرها كثير)، "معجم ابن عساكر" حديث رقم (٤٢ و ٦٧ و ١٤٦ و ١٦٢ و ٢٥٨، وغيرها)، وغير ذلك من كتب المتون، والله أعلم.

(١) وفي كتب المصطلح افردوه بعناوين مُستقلَّة، واعتنوا به أشدَّ عناية، وتكلَّموا عنه ضمن بقية علوم الحديث المتداخلة معه، والمتراپطة به كاشاد، والمنكر، ونحوهما، كما سيأتي بيانه والإشارة إليه في الفصل الثالث من القسم الأول في هذه الدراسة.

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" للبخاري (١/١١٠ و ١٣٨ و ١٧٩ و ٢٣٠ و ٣٥٧، وغيرها كثير)، ويستعمل ذلك بقول: لا يتابع عليه.

"الجرح والتعديل" (٣/٥٧٠)، "التاريخ" لابن يونس (١/٣٥٣ و ٤٤٥/١ و ٤٩٣/١)، "المجروحين" لابن حبان (١٢/١ و ١١٦ و ٢١٦)، "الكامل في ضعفاء الرجال" لابن عدي، وهذا الكتاب أصل في غرائب الرواة وأفرادهم، وهو أمر واضح

لمن تصفحه، من ذلك على سبيل المثال: (١/١٠١ و ١٠٤ و ١١٢ و ٣٧٩ و ٥٠٧، وغير ذلك الكثير)، وتتوَّعت عبارات ابن عدي في ذلك، فأحياناً يقول: تَقَرَّدَ به فلان، وأحياناً: غريب من حديث فلان، وأحياناً: لم يروه عن فلان إلا فلان، وأحياناً: لا يتابع

على حديثه، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، ونحو ذلك. "طبقات المُحدِّثين بأصبهان" لأبي الشيخ، قال في مقدمته (١/١٤٧):

"هذا كتاب "طبقات أسماء المُحدِّثين ممن قَدِمَ أصبَهان" من الصحابة والتابعين ومن كان بها وقت فتحها إلى زماننا هذا، مع ذكر كل من تَقَرَّدَ به وأجد منهم بذلك الحديث ولم يروه غيره بذلك الإسناد ... الخ"، وهذا ظاهر في بعض المواضع في كتابه،

فإنه أحياناً يذكر ترجمة الرواي، ويقول: ومما تَقَرَّدَ به ما حدثنا، ويشرح في ذكر الحديث، يُنظَر على سبيل المثال: (١٧/٢ و ٢٨ و ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٣٥٤، وغيرها)، "تاريخ بغداد" (٢/٤٧١ و ٥٣٦ و ١٢٠/٣ و ٢٢٥ و ٣٣٠، وغيرها)، وأكثر من النقل عن الأئمة السابقين، خاصة الطبراني، والذارقطني. تاريخ دمشق لابن عساكر (٤/١٦٩ و ٢٢٥/٢٤ و ٣٨٢/٣٦، وغيرها)، وأكثر كذلك من النقل عن الأئمة السابقين، خاصة الطبراني والذارقطني، وغيرها. وأكثر المرزبي في

"تهذيب الكمال" بنقل أحكام الأئمة السابقين كالبخاري، والترمذي، وابن عدي، والغفيلي، وغيرهم على الأحاديث بالنقرد، أو على الرواة بالإكثار من الأعراب والأفراد، من ذلك على سبيل المثال: (٢/٢٢٧ و ١٠٧ و ٣/٢٤٠ و ٥٠٣ و ٤/١٥٧، وغيرها)، وأخرج

حديثاً من طريق الطبراني، ونقل عقبه قول الطبراني: لم يروه عن ثابت إلا محمد بن سالم البصري، تفرد ابن الطَّبَّاع، ثم أورد عند الترمذي من طريق آخر عن محمد بن سالم، ثم تعقب الطبراني، فقال: وفيه استتراك على الطبراني في قوله: تَقَرَّدَ به ابن

الطَّبَّاع. "تهذيب" (٢٥/٢٤٣-٢٤٤). وفي موضع آخر (٢٦/٩٧) ذكر حديثاً وعزاه إلى البخاري، ثم قال: وهو من غرائب الصحيح، مما تَقَرَّدَ به شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، وتَقَرَّدَ به خالد بن مخلد، عن

سليمان بن بلال، عن شريك، والله أعلم. واهتم بهذا الأمر أيضاً الذهبي في كتابه، فأحياناً يحكم بنفسه بالغرابة والتفرد من ذلك على سبيل المثال: "تاريخ الإسلام" (١/٣٧٢ و ٤٢٩ و ١٦٦ و ٦١٣)، "سير أعلام النبلاء" (١/١٢٨ و ٢/١٦٤ و ٣/٢٥٢ و ٨/٥٢٧ و ٩/٥١٠)، "ديوان الضعفاء" (١/٢٧٦)، "ميزان الاعتدال" (١/٤٣ و ٦٣ و ٢١٣، وغيرها)، وأما نقله عن الأئمة السابقين فهذا

أشهر من أن يُذكر له مثال، فقد أكثر من ذلك في عامة كتبه. وأكثر كذلك الحافظ ابن حجر في عامة كتبه في الرجال من نقل الأحوال الأئمة في ذلك، وحكم بنفسه كذلك بالنقرد: "تهذيب التهذيب" (٢/٢٣٥)، والله أعلم.

(٣) يُنظَر: "العِلل الكبير" للترمذي (ص/٢١١ و ٢١٦ و ٣٦٠). "علل الحديث في صحيح مسلم" للشهيد الهروي حديث رقم (١٥٠٣). "العِلل" للذارقطني (١/٦٦١ و ١٧٤ و ٢٢٠ و ٢٣٣ و ٤/٥٥٥ و ٨/٣٠٧ و ١٧١ و ٢٢/٦٧، وغيرها كثير).

بل وأفردوا لهذا العلم كذلك الكُتُب والمُصنَّفَات، مِنْهَا على سبيل المثال:

- "التَّقَرُّد" للإمام أبي داود - صاحب "السنن" -، وهو: ما تَقَرَّدَ به أهل الأمصار من السنن.
- و"المفاريذ عن رسول الله ﷺ" لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي.
- و"المسند" للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو - المعروف بالبِرَّاز -.
- و"المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير" وكلاهما للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني.
- و"الجزء الخامس من الأفراد" للإمام أبي حفص عمر بن أحمد - المعروف بابن شاهين -.
- و"الأفراد" للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارُقُطني.
- و"أطراف الغرائب والأفراد" للإمام أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، المعروف بابن القيسراني.^(١)
- ومن أهم هذه الكتب، وأكثرها شهرة، كتاب "المعجم الأوسط" للإمام الطبراني - قيد بحثي ودراستي -.

أسباب اختياري للموضوع:

ويعد انتهائي من مرحلة الدراسات العليا بقسم الحديث وعلومه - بكلية أصول الدين، جامعة الأزهر الشريف -، وأثناء تَقَدُّمي لإعداد بحثٍ - لنيل درجة التخصص (الماجستير) -، وجدت أن هناك عدَّة دوافع وأسباب، دفعتني بقوة للتسجيل في خدمة جزءٍ من هذا الكتاب بالتحقيق والدراسة، وهي كالتالي:

- (١) التقرب إلى الله تعالى بخدمة السنة المشرفة عموماً، وبخدمة هذا السفر الجليل خصوصاً.
- (٢) مكانة هذا الكتاب وعلو كعب مؤلِّفه؛ فمؤلِّفه إمامٌ عَلمٌ وناقذٌ خبيرٌ، عَمَّرَ قرناً من الزمان، واتسعت رحلته حتى شارك بعض شيوخه في مشايخهم، وأتى من الروايات الغريبة والأفراد والفوائد بما لم يأت بها غيره، فأجهد من جاء بعده، وأتعب كل من أراد تحقيق كتاب من مصنَّفاته، فرحمه الله رحمة واسعة.
- (٣) أهمية الكتاب، وعظيم نفعه: فموضوع الكتاب يَتَمَثَّلُ في جمع الأحاديث الغرائب والفوائد، والتَّصْصِيص على غرابتها، وموضع التَّقَرُّد أو المخالفة فيها، فالكتاب يُعدُّ مصدرًا أساسيًا لعلل الحديث.
- قال الإمام الذهبي: يأتي فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب، بَيَّن فيه فَضِيلَتَهُ، وَسَعَةَ رِوَايَتِهِ، وكان يقول: هَذَا الْكِتَابُ رُوجِي، فَإِنَّهُ تَعَبٌ عَلَيْهِ، وفيه: كُلُّ نَفِيسٍ وَعَزِيزٍ وَمُنْكَرٍ.^(٢)
- (٤) كون الإمام الطبراني حكم على جِلِّ أحاديث الكتاب بالتَّقَرُّد، فأردت أن أسهم في هذا المضمون، ببيان موقفي من ذلك بعد الدِّراسة بالموافقة أو المخالفة أو الجمع، بناءً على قواعد أهل هذا الفن.
- (٥) شدة حاجة أهل العلم والمشتغلين بهذا الفن إلى هذا الكتاب؛ فعلى الرغم من أهميته، وتقدم مؤلِّفه، إلا أنه لم يُخدم الخدمة التي تليق به.
- (٦) رغبتني في اكتساب الملكة والخبرة في مجال تحقيق المخطوطات، كمقابلتها بأصولها الخطية، ولا يَتِمُّ هذا للباحث إلا بالخوض في أعمار هذا العلم الشريف.

(١) وسيأتي - بإذن الله ﷻ - الإشارة إليها بشيء من التفصيل، وذلك في الفصل الثالث من القسم الأول من هذه الرسالة.

(٢) يُنظَر: "تذكرة الحفاظ" (٨٥/٣).

(٧) كثرة نصح وشِدَّة إباح مشايخنا وإخواننا إلى العناية بالكتاب، بتخريج متونه، ودراسة أسانيده، والحكم عليها بالقبول أو الرَّد، وبيان منهج مُصنِّفه. (١)

لهذه الأسباب وغيرها؛ توجَّهت هِمَّتِي، وقويت عزمَتِي، واندفعت إرادَتِي، فاستخرت الله تعالى، مُسْتَعِينًا بِهِ، ومُعْتَمِدًا عَلَيْهِ، ومُتَوَجِّهًا إِلَيْهِ، وسجلتُ في هذا الموضوع الوعر، وكان عنوان البحث:

القسم الثاني من "المعجم الأوسط" للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني رحمه الله (ت ٣٦٠ هـ)
تحقيق ودراسة مع ملاحظة أحكامه على الأحاديث بالتفرد

من حديث رقم (٤٠١) حديث وإبنة بن الأسقع رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ... الْحَدِيث"، إلى حديث رقم (٦٥٠) حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: "صَبَّيْتُ خَالَيَ مَيْمُونَةَ، وَهِيَ لَيْلَتِي حَاضِنٌ لَا تُصَلِّي ... الْحَدِيث".

سائلًا المولى رضي الله عنه العون عليه، والتوفيق والسداد فيه، بلطفه ورأفته، إنَّه وليُّ ذلك، والقادر عليه.

(١) ومِمَّنْ كان لهم الأثر الأوفر في التسجيل في هذا البحث الأخ الفاضل/ رضا عبد الله، حيث وجَّهني إليه، ولقت نظري له، وأخذ على يدي، وشدَّ من ساعدي، للتسجيل فيه، فاستخرت الله تعالى، وانطلقت إلى الكتاب فنظرتُ فيه، مُتَّصِحًا أوراقه، مُتَمَلِّمًا كلماته، ثمَّ شاورت جميع إخواني، وكل ما استطعت أن أصل إليه من مشايخي الفضلاء، فكان منهم المُشَجِّع عليه، والمُحَفِّز له، ذاكرين لي فضله ومكانته وأهميته، وكان منهم من خَوَّفني خوض غمار هذا البحث؛ لصعوبته، وشِدَّة وعورته - ولقد رأيتُ ذلك أثناء العمل في البحث بالفعل -، فجزى الله الجميع عني خير الجزاء.

ومكثت فترة بين الإقدام والإحجام حتى قذف الله تعالى في قلبي حب الكتاب ومُؤَلِّفه، فوجدتني مدفوعًا إليه، وإلى خدمته، نَعْرًا إلى الله تعالى بخدمة سنة النَّبِيِّ ﷺ، ووفاء وإكراماً لمُؤَلِّفه تعالى.

وكان مِمَّنْ شَجَّعني على خوض غمار هذا البحث بعض أساتنتي الفضلاء بقسم الحديث وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا، كالأستاذ الدكتور/شهاب الدين أبو زهو، والأستاذ الدكتور/محمد العشماوي، والأستاذ الدكتور/منجي حامد، والأستاذ الدكتور/السيد إبراهيم متولي، وكذلك بعض مشايخي الفضلاء بجامعة الأزهر كالأستاذ الدكتور/سعيد محمد صالح صوابي أستاذ الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالقاهرة، والأستاذ الدكتور/أحمد مُحَرَّم رئيس قسم الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بأسبوط - وقد التقيت به في المؤتمر الأول لخدمة السنة النبوية بجامعة الأزهر -، - فجزى الله الجميع عني خير الجزاء -.

وقد منَّ الله تعالى عليَّ أثناء حضوري للمؤتمر الأول لخدمة السنة النبوية "السنة النبوية بين الواقع والمأمول" المنعقد في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ صفر لسنة ١٤٣٣ هـ بمركز الأزهر للمؤتمرات، حيث التقَّيتُ فيه قبل التسجيل في هذا الموضوع ببعض مشايخنا الفضلاء وشاورتهم في هذا الموضوع، فما شاورت فيهم أحداً إلا وقَّوِي من عزمَتِي، وشدَّ من آزري للتسجيل فيه، وكان على رأسهم: فضيلة الأستاذ الدكتور/ الشريف حاتم بن عارف العوني، والأستاذ الدكتور/ بشار عَوَّاد، والأستاذ الدكتور/ محمد عَوَّامة، والأستاذ الدكتور/ حمزة المليباري، وأخيراً المحقق الفذ الأستاذ/صبري عبد الخالق الشافعي - فجزاهم الله خير الجزاء -.

منهجي في البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مقدمة، وقسمين، وخاتمة، ومنتهيا بالفهارس العلمية.⁽¹⁾
وبيان ذلك على النحو التالي:

• أولاً: المقدمة:

بيَّنتُ فيها أسباب اختياري للموضوع، وإبراز منهجي فيه.

• ثانياً: القسم الأول:

قسم الدراسة: ويشتمل على التعريف بالمؤلف، وكتابه، ودراسة لبعض الجوانب النظرية التي لها علاقة مباشرة بموضوع البحث، وذلك في ثلاثة فصول مُجمَّعة في العرض التالي:

▪ الفصل الأول: التعريف بالمؤلف، وذلك في ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: حياة الإمام الطبراني الشخصية، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته .

المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته .

- المبحث الثاني: حياة الإمام الطبراني العلمية، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم .

المطلب الثاني: رحلاته العلمية .

المطلب الثالث: أشهر شيوخه .

- المبحث الثالث: مكانته العلمية وأثاره، ووفاته، ويشتمل على سبعة مطالب:

المطلب الأول: كثرة حديثه، وسعة حفظه .

المطلب الثاني: أشهر تلاميذه .

المطلب الثالث: بعض مؤلفاته .

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه .

المطلب الخامس: عقيدته .

المطلب السادس: وفاته، وعمره .

المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته .

▪ الفصل الثاني: التعريف بالكتاب وما يتعلق به، وذلك في ستة مباحث:

- المبحث الأول: اسم الكتاب، واسم مؤلفه .

- المبحث الثاني: التثبت من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، بالوسائل المعروفة لدى أهل العلم.

(1) قمتُ بتعديل بعض الأشياء اليسيرة بناءً على توجيه أستاذي الكريمين - جزاهما الله خيراً - .

- المبحث الثالث: موضوع الكتاب .
- المبحث الرابع: منهج المؤلف في الجزء الخاص بالدراسة لهذه الرسالة، وتقويم ذلك المنهج .
- المبحث الخامس: جهود العلماء حول هذا الكتاب .
- المبحث السادس: وصف النسخ المخطوطة، والمطبوعة للكتاب.
- الفصل الثالث: التَّفَرُّد والغَرَابَة، وموقف العلماء منهما، وذلك في ثلاثة مباحث:
 - المبحث الأول: التفرد لغة واصطلاحاً.
 - المبحث الثاني: أقسام التفرد، مع ذكر أحكام كل قسم.
 - المبحث الثالث: موقف الأئمة تجاه الغرائب.

• ثالثاً: القسم الثاني:

النَّصُّ الْمُحَقَّقُ: ويشتمل على تحقيق ودراسة الجزء الخاص بهذا البحث، ومنهجي فيه على النحو التالي:

▪ أولاً: منهجي في تحقيق النص:

- ١) قُمْتُ بتوثيق النَّصِّ، بمقابلة المطبوع - طبعة دار الحرمين -، على النُّسخة الخطية، ومعالجة إشكالات النص؛ بالرجوع إلى كتب السنة، وكتب التراجم والتخريج، وغيرها، وأَثَبْتُ الفروق في الهامش.
- ٢) قُمْتُ بضبط النص ضبطاً كاملاً قريباً مِنَ التَّمَامِ، مُراعياً قواعد الإملاء الحديثة.
- ٣) قُمْتُ بضبط ما يُشكِلُ مِنْ أسماء الرواة، وكناهم وألقابهم، ضبط قلم، ورُبَّمَا ضبطته بالحروف في الحاشية إذا اقتضت الحاجة.
- ٤) قُمْتُ بشرح غريب الألفاظ، وترجمة الأعلام، والبلدان والمواضع في الحاشية.
- ٥) قُمْتُ بعزو الآيات القرآنية إلى المصحف الشريف في الهامش، بذكر اسم السورة، ورقم الآية .
- ٦) قُمْتُ بتقييم الأحاديث ترقياً مُسْتَسَلِّلاً، وذكرت قبل كُلِّ حديث رقمين بين معقوفتين هكذا [١/١]، وجعلتُ الرقم الأول خاص بالأحاديث الخاصة بالدراسة، والرقم الثاني يُشير إلى رقم الحديث في المطبوع.

▪ ثانياً: منهجي في تخريج الأحاديث:

- ١) حَرَّجْتُ الحديث - قيد البحث - مِنْ مسند الصحابي المذكور في إسناد المُصَنِّف ﷺ، مع مراعاة الاختصار إلا إذا اقتضت الحاجة إلى التوسع، مع الاكتفاء في العزو برقم الحديث إذا كان الكتاب مُرَقَّمًا، وذكرت اسم الكتاب، واسم الباب في الكتب الستة فقط؛ للإشارة إلى فقه الحديث، وخشية التظويل.
- ٢) حَرَّجْتُ الخلاف على الراوي في الإسناد أو المتن، أوهما معاً، مع بيان الراجح وعلته، وكذا الجمع.
- ٣) اكتفيتُ بما يسد الأغراض الثلاثة: درجة الحديث، والخلاف على الراوي، ودفع التفرد، أو إثباته .
- ٤) رَبَّبْتُ الطرق على حسب المتابعات الأتم فالأقل، فإن تساوت رَبَّبْتُ المُحَرِّجِينَ على سنة الوفاة.

■ ثالثاً: منهجي في دراسة الإسناد:

- ١) ترجمتُ للراوي المذكور في الإسناد بذكر: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، وذكر بعض شيوخه وتلامذته، على أن يكون الشيخ أو التلميذ من المذكورين في الإسناد قيد البحث، وتلخيص كلام النقاد فيه جرحاً أو تعديلاً، وأختم بذكر خلاصة حاله، بناءً على الدراسة، وإعمال قواعد أهل العلم.
- ٢) إذا كان المترجم له من اللغات المُتَّفَقِ على توثيقهم اختصرت ترجمته، وكذا إن كان مُتَّفَقاً على ضعفه، وأمّا إن كان مُخْتَلَفاً في حاله فَمُنْتُ بذكر كلام النقاد فيه جرحاً وتعديلاً، محاولاً الجمع بينها أو الترجيح بناءً على قواعد الجرح والتعديل.
- ٣) وإن كان الراوي موصوفاً بالاختلاط أو التدلّيس، حرّرت القول فيه من كتب أهل العلم المختصة بذلك، وفصّلتُ القول فيه بالجمع، أو الإثبات، أو النفي؛ وذلك بناءً على قواعد أهل هذا الفن.
- ٤) وأما المتابعات والشواهد التي تفيد في تقوية الحديث، فإن كانت في "الصحيحين" أو أحدهما اكتفيت بذلك في الحكم علي صحتها، وإن كانت في غيرهما درست أسانيدها في المُسَوِّدَة، واكتفيت في البحث بذكر الحكم على الإسناد فقط، مع التعليل إن كان الحديث ضَعِيفاً.
- ٥) وإذا كان الحديث مختلفاً فيه على أحد رواته، وكان الحديث من وجه المُصنِّفِ مَرْجُوحاً فَمُنْتُ بدراسة إسناد الوجه الراجح - بشرط ألا يكون في "الصحيحين" أو أحدهما -؛ مُكْتَفِياً في ترجمة الراوي بذكر ما يُمَيِّزُه من اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، وخلاصة حاله تعديلاً، أو جرحاً، مُكْتَفِياً بحكم الحافظ ابن حجر عليه من "التقريب"، إلا إذا كان الحافظ قد جانبه الصواب في حكمه، فتوسّعتُ في ترجمته، وحكمت عليه بما يتفق مع بقية أقوال النقاد الأخرى في الراوي.

■ رابعاً: منهجي في الحكم على الحديث:

- ١) حكمت على الحديث بما يليق بحاله، مُبَيِّنَةً علّة الحكم إن كان الحديث حسناً أو ضَعِيفاً.
- ٢) نقلتُ أقول أهل العلم السّابِقين، وكذا أغلب المعاصرين في الحكم على الحديث، موافقاً، أو مُخالفًا، مُعَيِّنًا ومُعلِّلاً عند مخالفتي لهم في الحكم على الحديث.
- ٣) وإذا كان الحديث مُخْتَلَفاً على أحد رواته، لَخَصَّصْتُ الخلاف الموجود على الراوي، مُبَيِّنَةً القول فيه إمّا بالجمع أو الترجيح، بناءً على الدراسة، وإعمال قواعد أهل العلم، وذكرتُ أقوال النقاد في ذلك.
- ٤) وإذا كان وجه المُصنِّفِ راجحاً حكمت عليه بما يليق بحاله، مُكْتَفِياً بذلك في الحكم، وذكرتُ ما يُفِيدُه ويُقَوِّيه من المتابعات والشواهد إن كان الحديث حسناً أو ضَعِيفاً؛ وأمّا إن كان الحديث من وجه المُصنِّفِ مرجوحاً حكمتُ عليه بما يليق بحاله من الشُدُودِ أو النُّكَارَةِ، مُعلِّلاً ذلك بناءً على الدراسة، ثُمَّ حكمت على الحديث من وجهه الراجح.

▪ **خامساً: منهجي في النظر في أحكام الإمام على الأحاديث بالتفرد:**

- ١) قُمتُ بالنظر في أحكام المُصنِّف على الأحاديث بالتفرد.
- ٢) وذكرتُ أقوال أهل العلم الموافقين أو المخالفين له في الحكم بالتفرد إن وجد.
- ٣) ونظرت في قول المُصنِّف وإخوانه مِنْ أهل العلم بالموافقة أو المخالفة أو الجمع، بناءً على التخريج، مُراعياً قواعد أهل هذا الفن.

▪ **سادساً: منهجي في التعليق على الحديث:**

- ختمتُ الكلام على الحديث - في الغالب - بالتعليق عليه، وذكرتُ كلام بعض شُرَّاح الحديث مِنْ أجل أن أوضِّح معانيه، وأجلبها، ورُبَّما تَدَخَّلْتُ بالعِبارَة لتوضيح بعض ألفاظ أهل العلم.

• **رابعاً: الخاتمة:**

- وقد صَمَّنتُها تلخيصاً لأهم الفوائد، والنتائج، والتوصيات التي ظهرت لي مِنْ خلال معاشة البحث، ودراسته، وذكرت عدد الأحاديث الواردة في البحث من حيث القبول والرد.

• **خامساً: الفهارس العلمية:**

قمتُ بوضع فهارس البحث على النظام التالي:

- ١) فهرس الآيات القرآنية الواردة في البحث على ترتيب السور في المصحف العثماني.
- ٢) فهرس الأحاديث النبوية على نظام ألف بائي باعتبار مطلع الحديث.
- ٣) فهرس الأحاديث النبوية مُرتَّباً على الموضوعات.
- ٤) فهرس للرواة جميعاً على حروف المعجم.
- ٥) فهرس شيوخ الطبراني، مُرتَّبين على حروف الهجاء، في الجزء الخاص بالدراسة.
- ٦) فهرس تفردات الرواة في الجزء الخاص بالدراسة.
- ٧) فهرس المراجع: ذكرت فيه اسمه، ومُصنِّفه، وطبعته، وتاريخها إن وجد، مُرتَّباً على نظام ألف بائي.
- ٨) فهرس الموضوعات.

وأخيراً: الشكر والتقدير:

أشكر الله ﷻ كثيراً على ما وفَّقني وهداني لخدمة جزءٍ من هذا السفر الجليل، وتقديمه مُحَقَّقاً، ومَخْدوماً. ولا يسعني إلا أن أتقدم بخالص الشكر والامتنان لشيخِي وأستاذِي الكريمين الذين قَبِلَا - تواضعا منهما - الإشراف على هذه الرسالة، فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد محمد محمد سالم أستاذ الحديث وعلومه، ووكيل كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق، وفضيلة الدكتور/ أحمد محمد صبري مدرس الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالزقازيق، فلقد سهلا لي طريق البحث بنصحهما وإرشادهما، وتعلمت الكثير من حُفْمهما وأدبهما وكرمهما البالغ، فجزاهما الله عنى وعن إخواني من طلبة العلم خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر والعرفان لشيخِي المُحَبَّب المُسَنِّدِ فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد معبد عبد الكريم، والذي كان له أثر كبير في الحصول على النسخة الكاملة للمخطوط، حيث صَوَّرَهَا لنا - بعد عناءٍ شديدٍ من مصدرها بتركيا - على نفقته الخاصة، وكان لتوجيهاته أثرٌ كبيرٌ في خروج البحث بهذه الصورة النهائية.

كما أتقدم بالشكر والعرفان لعميد ووكيل كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، ولأعضاء هيئة التدريس بقسم الحديث وعلومه بالكلية، وأخص منهم بالذكر فضيلة الأستاذ الدكتور/ ممدوح محمد أحمد أستاذ الحديث وعلومه، على ما قَدَّمه لي من نصح وإرشاد وتوجيه، ومُساعدة، فجزاه الله عنى خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص شكري وتقديري وعرفاني ودعواتي إلى جميع العاملين بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا عموماً، ولأعضاء هيئة التدريس بقسم الحديث وعلومه خصوصاً، وأخص منهم بالذكر فضيلة أ.د./ياسر شحاته - رئيس قسم الحديث حالياً -، وأ.د./أيمن مهدي - رئيس قسم الحديث سابقاً -، وأ.د./محمود عبد الرحمن، وأ.د./شهاب الدين أبو زهو، وأ.د./محمد العشماوي، وأ.د./منجي حامد، وأ.د./السيد متولي، وأ.د./أحمد العزي، وجميع مشايخي - وكلهم أصحاب فضل وامتنان عليّ -، وجميع إخواني المُعِيدِينَ، والمدرسين المساعدين بالقسم على ما قدموه لي من نصح وإرشاد - فجزاهم الله عنى خير الجزاء -.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير للسادة العلماء أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم النظر في الرسالة وإبداء ملاحظاتهم، وأتني على يقين أنني سأستفيد من توجيهاتهم وإرشاداتهم - حفظهم الله رب العالمين -، والله أسأل أن يُضَيِّرَ وجوه مشايخنا في الدنيا والآخرة، وأن يجزيهم عنى وعن طلبة العلم خير الجزاء، وأن يجعل هذا الجهد في موازين حسناتهم في يوم تكون العاقبة فيه للمتقين.

وأخيراً أتقدم بخالص شكري ودعواتي لشيخِي الكريم الأخ الفاضل/ رضا عبد الله عبد الحميد فلقد كان له أثر بالغ في التسجيل في هذا الموضوع، وإخراجه بهذه الصورة، وكم تعلمت منه واستفدت - فجزاه الله عنى خير الجزاء -، وإلى أخي الحبيب ورفيقي النجيب الشيخ/ محمد فوزي السعدي - الذي تعلمت منه الحلم والأناة -، وإلى كل إخواني وأحبابي في الله تعالى ممن لم أذكرهم - فجزاهم الله جميعاً عنى خير الجزاء -.

ولا يفوتني أن أتقدم بخالصي دعواتي لأخي ورفيقي الحبيب وخالي الغالي/ هاني محمود السعدي أن يتغمَّه الله ﷻ بواسع رحمته، وأن يجعله في منازل المُقَرَّبِينَ مع النَّبِيِّينَ والشهداء والصالحين.

وختاماً: جعلنا الله ﷻ مِمَّنْ تَكَلَّفَ الْجُهْدَ فِي حِفْظِ السُّنَنِ وَنَشْرِهَا، وَتَمْيِيزِ صَاحِبِهَا مِنْ سَقِيمِهَا، وَالتَّفَقُّهِ فِيهَا، وَالذَّبِّ عَنْهَا، إِنَّهُ الْمَأْنُ عَلَى أَوْلِيَائِهِ بِمَنَازِلِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالْمُنْتَفِضِلُ عَلَى أَحْبَابِهِ بِدَرَجَةِ الْفَائِزِينَ. (١)

هذا وَإِنِّي أضع بين أيديكم هذا الجُهدَ الذي هو نهاية علمي، وغاية فهمي، وحصيلة سهري وتعبني، وعلى كل حالٍ فهو جُهدٌ متواضعٌ في خدمة السُّنة، حرصتُ أن أسلك فيه سُبُلَ الْمُحَدِّثِينَ، وَأَنْ أَتَقِي آثارَ الحُفَاظِ الْمُتَقَدِّمِينَ، فَإِنْ وَقَفْتُ فالفضل كله لله تعالى، وَإِنْ زَلَّ قلمي، أو تَعَثَّرْتُ في شيءٍ مِنْهُ، فمن نفسي وقلَّة علمي، ويسبب ذنوبي وآثامي - عاملنا الله بلطفه وستره ورحمته - .

والأمر كما قال القاضي عبد الرحيم البيساني ﷺ: إِنِّي رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَكْتُبُ أَحَدٌ كِتَاباً فِي يَوْمِهِ إِلَّا قَالَ فِي غَدِهِ: لَوْ غَيَّرَ هَذَا لَكَانَ أَحْسَنَ، وَلَوْ زِيدَ هَذَا لَكَانَ يُسْتَحْسَنُ، وَلَوْ قُدِّمَ هَذَا لَكَانَ أَفْضَلَ، وَلَوْ تَرِكَ هَذَا لَكَانَ أَجْمَلًا، وَهَذَا أَعْظَمُ الْعَبْرِ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِيْلَاءِ النِّقْصِ عَلَى جَمَلَةِ الْبَشَرِ، فَأَرْجُو مَسَامِحَةَ نَازِرِيهِ فَمَهْ أَهْلُهَا، وَأَوْمَلُ جَمِيلَهُمْ فَمَهْ أَحْسَنُ النَّاسِ وَجُوهَا. (٢)

وَإِنِّي لِأَتَمَنَّ فِي هَذَا الْمَقَامِ بِقَوْلِ مَنْ قَالَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ:

وَمَا كُنْتُ أَهْلاً لِلَّذِي قَدْ كَتَبْتُهُ وَإِنِّي لَفِي خَوْفٍ مِنْ اللَّهِ نَادِمٌ

وَلَكِنِّي أَرْجُو مِنَ اللَّهِ عَفْوَهُ وَإِنِّي لِأَهْلِ الْعِلْمِ لَا شُكَّ خَادِمٌ (٣)

والله من وراء القصد، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا وإمامنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) مُقْتَبَسٌ مِنْ كَلَامِ ابْنِ حِبَّانَ فِي كِتَابِهِ "التَّقَات" (٢٩٧/٩).

(٢) يُنْظَرُ: "إِتْحَافُ السَّادَةِ الْمُتَقِينَ" لِلزُّبَيْدِيِّ (٣/١)، وَهِيَ مِنْ رِسَالَةِ الْبَيْهَقِيِّ إِلَى الْعِمَادِ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى - .

(٣) قَالَهَا الشَّيْخُ/ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَامِدِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْمَالِكِيِّ الْبَكْرِيِّ، الْمُتَوَفَى سَنَةَ (٩١٨هـ)، عَقِبَ نَسْخِهِ لِكِتَابِ "سُرْحِ عَلِّ التَّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ. يُنْظَرُ: مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ لـ "سُرْحِ عَلِّ التَّرْمِذِيِّ" بِتَحْقِيقِ د/هَمَّامِ سَعِيدٍ (٣١٧/١).

القسم الأول:

قسم الدراسة:

ويشتمل على التعريف بالمؤلف، وكتابه، ودراسة بعض الجوانب النظرية التي لها علاقة مباشرة بموضوع البحث.
وذلك في ثلاثة فصول:

الفصل الأول: التعريف بالمؤلف

وذلك في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: حياة الإمام الطبراني الشخصية.

وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته .

المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته .

المبحث الثاني: حياة الإمام الطبراني العلمية.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم .

المطلب الثاني: رحلاته العلمية .

المطلب الثالث: أشهر شيوخه .

المبحث الثالث: مكانته العلمية، وعقيدته، ووفاته.

ويشتمل على سبعة مطالب:

المطلب الأول: كثرة حديثه، وحفظه .

المطلب الثاني: أشهر تلاميذه .

المطلب الثالث: بعض مؤلفاته.

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه .

المطلب الخامس: عقيدته .

المطلب السادس: وفاته، وعمره .

المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته .

المبحث الأول:

حياة الإمام الطبراني الشخصية.

وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته .

المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته .

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته:

■ **اسمه، ونسبه، وكنيته:** الإمام، الحافظ، الثقة، الرَّحَال، الجَوَال، مُحَدِّثُ الإسلام، عَلَمُ الْمُعَمَّرِينَ، أبو القاسم^(١) سُلَيْمَانُ بن أحمد بن أيوب بن مُطِير اللُّخْمِيُّ، الشَّامِيُّ، الطَّبْرَانِيُّ، أحد الأئمة المعروفين، والحفاظ المُكثَرِينَ، والطلاب الرَّحَالِينَ الجَوَالِينَ، والمشايع الْمُعَمَّرِينَ، والمصنِّفِينَ المُحَدِّثِينَ، والنِّقَاتِ المُعَدِّلِينَ.

■ **نسبته: اللخمي، والطبراني، والأصبهاني:**

واللخمي: بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة وبعدها ميم، هذه النسبة إلى لخم، وهي قبيلته، واسمه مالك بن عدي، وهو أخو جذام، واسم جذام عمرو بن عدي، وكانا قد تشابرا فلخم عمرو مالكا - أي لطمه - فضرب مالك عمراً بمدية فجدم يده - أي قطعها - فسُمِّي مالك لخمًا، وسُمِّي عمرو جذامًا لهذا السبب.^(٢)

والطبراني: قال السمعاني: بفتح الطاء المهمله، والباء المنقوطة بواحدة، والراء، وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى طبرية، وهي مدينة من الأردن بناحية الغور... بت بها ليلة، ودخلت حمامها الذي هو من عجائب الدنيا... والمنسوب إليها جماعة... وذكر منهم: أبا القاسم سليمان بن أحمد الطبراني... الخ.^(٣)

وفتحت طبرية على يد شرحبيل بن حسنة ؓ، سنة (١١٣هـ)، صلحًا على أنصاف منازلهم وكنائسهم، واستولى عليها الإفرنج أثناء الحروب الصليبية، واستخلصها منهم صلاح الدين الأيوبي سنة (٥٨٣هـ) بواقعة حطين الشهيرة، وبسبب توالي تلك الأحداث عليها خربت مبانيها، وذهبت أكثر معالمها، ثم استولى عليها نابليون أثناء حملته على فلسطين عام (١٢١٤هـ-١٧٩٩م)، لكنه لم يدم طويلًا بسبب هزيمته أمام عكا، وطبرية اليوم تخضع تحت حكم الاحتلال الإسرائيلي الخاشم الظالم، وهي اليوم مدينة يهودية، وذلك إثر سقوطها في سنة ١٩٤٨م، وهي ثاني مدينة يهودية صيرف بعد تل أبيب، وقد تغيرت كل معالمها تمامًا، وهُدِّمت مبانيها العربية، وتسمى اليوم باسم طفرياه.^(٤)

(١) أخرج البخاري في "صحيحه" (٦١٩٦) ك/الألب، ب/مَنْ سَمِيَ بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، ومُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٢١٣١) ك/الأدب، ب/النَّهْيُ عَنِ التَّكْنِيَةِ بِأَبِي الْقَاسِمِ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؓ، أَنُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «سَمُوا بِأَسْمِي، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ قَابِمًا أَقْبَمُ بِبَيْتِكُمْ». قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١١٢/١٤): اختلف العلماء في هذه المسألة على مذاهب كثيرة، وجمعها القاضي وغيره، أخذها: مذهب الشافعي، وأهل الظاهر أنه لا يحل التكنية بأبي القاسم لأخذ أصلًا سواء كان اسمُه مُحَمَّدًا أو أَحْمَدًا لَمْ يَكُنْ لِيُظَاهِرْ هَذَا الْحَدِيثَ، والثاني: أن هذا التَّهْمِي مَشْرُوعٌ فَإِنَّ هَذَا الْحُكْمَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، ثُمَّ نُسِخَ، قَالُوا: فَيُبَاحُ التَّكْنِيَةُ الْيَوْمَ بِأَبِي الْقَاسِمِ لِكُلِّ أَحَدٍ سِوَاءَ مَنْ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدٌ وَغَيْرُهُ، وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ، قَالَ الْقَاضِي: وَيَهِي قَالَ جَمَاهُورُ السَّلَفِ وَقَهَاهُ الْأَمْصَارُ وَجَمَاهُورُ الْعُلَمَاءِ، قَالُوا: وَقَدْ اشْتَهَرَ أَنَّ جَمَاعَةً تَكْنُوا بِأَبِي الْقَاسِمِ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ وَفِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ مَعَ كَثْرَةِ فَاعِلِ ذَلِكَ وَعَدَمِ الْإِنْكَارِ... الخ.

(٢) يُنْظَرُ: "الأَسْبَابُ" (١٨/١١)، وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ "لَايْنِ خُلْكَانِ (١٦٧/١).

(٣) يُنْظَرُ: "الأَسْبَابُ" لِلْسَمْعَانِيِّ (١٩٨/٨-٢٠٠).

(٤) يُنْظَرُ: "الطبراني وجهوده في خدمة السنة" (ص/٥٣-٦٠)، "بلادنا فلسطين" مصطفى مراد الدباغ (٣١٦/٩-٣٣٧).

والأصبهاني: نسبة إلى مدينة أصبهان: بفتح الهمزة، وكسرهما، وهي مدينة مشهورة من أعلام المدن وأعيانها، وقد اختلف في سبب تسميتها على عدة أقوال، فُتحت في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة ٥٢هـ، وهي من أخصب المدن وأكثرها مالا وخيرات وفواكه.^(١) وتقع أصبهان اليوم في دولة إيران.

وإذا كانت طبرية هي بلده الأول حيث مولده، وطفولته، ونشأته، وبداية طلبه للعلم، فإنَّ أصبهان هي بلده الثاني الذي قضى فيه أكثر عمره، وعاش فيه فترة تفوق الفترة التي عاشها في بلده الأول طبرية^(٢)؛ فلقد رحل إلى أصبهان مرتين، فدخل في المرة الأولى سنة تسعين ومائتين^(٣)، ومكث في أصبهان ست سنين تقريباً، ثمَّ خرج من أصبهان مُرتحلاً إلى شتى المدن والبلدان، وغاب في هذه الرحلة مُدَّةً تُقدَّر بأربع عشرة سنة تقريباً، ثمَّ عاد إلى أصبهان في المرة الثانية سنة عشر وثلاثمائة^(٤)، وأقام بأصبهان مُحدِّثاً ستين سنة.^(٥)

(١) يُنظر: "معجم البلدان" (٢٠٦/١).

(٢) يُنظر: "الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة النبوية" (ص/٦١).

(٣) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني وبعض مناقبه ومولده ووفاته وعدد تصانيفه" للإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة (ص/٣٤-٣٥)، ويُنظر: "تاريخ أصبهان" (٣٣٥/١)، "تاريخ دمشق" (١٦٥/٢٢).

(٤) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣١).

(٥) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٤)، و"تاريخ أصبهان" (٣٣٥/١)، "تاريخ دمشق" (١٦٥/٢٢).

المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته:

▪ **مولده:** قال الإمام أبو زكريا يحيى بن مندة: سَمِعْتُ الإمامَ عَمِي - عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق ابن مندة -، وَمُحَمَّدَ بن بَدِيعٍ، يَقُولَانِ: سَمِعْنَا أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بنَ مُوسَى بنِ مَرْدَوِيه، يَقُولُ: سَمِعْتُ الإمامَ أَبَا القَاسِمِ الطَّبْرَانِيَّ، يَقُولُ: وُلِدْتُ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ^(١).
وقال القاضي ابن أبي ليلى، والذهبي: كان مولده بعكا، في صفر سنة ستين ومائتين، وأمّه من عكا.^(٢)
بينما قال ياقوت الحموي، وابن الأثير، وابن خلكان: كان مولده بطبرية، سنة ستين ومائتين.^(٣)
ولعلَّ الرَّاجِحَ - والله أعلم - أَنَّهُ وُلِدَ بطبرية، لنسبته إليها.^(٤)

▪ **نشأته:** نشأ على طلب العلم منذ الصغر، وترى في بيت علم وفضل، فسمع الحديث مُبَكَّرًا وَعُمُرُهُ ثلاث عشرة سنة تقريبًا، قال الذهبي: أوَّلَ سماعه في سنة ثلاث وسبعين ومائتين بطبرية، وارتحل به أبوه، وحرص عليه، فَإِنَّهُ كان صاحب حديثٍ من أصحابِ دُحَيْمٍ، فبقي في الارتحال ستة عشر عامًا.^(٥)

▪ **أسرته:** كان والده من طبرية، وكان صاحب حديثٍ من أصحابِ دُحَيْمٍ، وأمّه عكاوية من عكا، ولم أقف - على حدٍ بحثي فيما وقفت عليه من مصادر لترجمته - على ذكر أحدٍ من أخواته، والله أعلم.
وأما أولاده: فله ابنٌ يُسَمَّى مُحَمَّدًا، وَيُكْنَى أَبَا ذَرٍّ - كَنَاهُ الطَّبْرَانِيَّ بِكُنْيَةِ أَبِيهِ أَحْمَدَ^(٦) -: يَرَوِي عن أَبِي عَلِيٍّ الوَرَّاقِ، وَأَبِي عَمْرٍو بنِ حَكِيمٍ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ - بانتخابِ وَالِدِهِ -، وَروى عَنْهُ جَمَاعَةٌ من كِبَارِ المُحَدِّثِينَ: كَأَبِي طَاهِرِ بنِ عَزَّوَةَ، وَأَبِي أَحْمَدَ العَطَّارِ، وَعَلِيِّ بنِ سَعِيدِ البَقَّالِ، وَغيرهم مِنَ المُتَأَخِّرِينَ جَمَاعَةً، مَاتَ في رَجَبِ سَنَةِ تِسْعِ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةَ، وَقَبْرُهُ بِجَنْبِ قَبْرِ وَالِدِهِ - رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى -.
وله بنتٌ تُسَمَّى فَاطِمَةَ: أمها أسماء بنت أحمد بن محمد بن شذرة الخطيب، وَذَكَرَ أَنَّهَا كانت تَصُومُ يَوْمًا، وتَقْرَأُ يَوْمًا، وكانت لا تنام من الليل إلا قليلاً - رحمها الله تعالى - ولها عقب.^(٧)

(١) يُنظَرُ: "جزءٌ فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٠-٣١)، و"تاريخ أصبهان" (٣٣٥/١)، "تاريخ دمشق" (١٦٥/٢٢).

(٢) يُنظَرُ: "طبقات الحنابلة" (٥٠/٢)، "تاريخ الإسلام" (١٤٤/٨)، "سير أعلام النبلاء" (١١٩/١٦).

(٣) يُنظَرُ: "معجم البلدان" (١٩/٤)، "اللباب في تهذيب الأنساب" (٢٧٣/٢)، "وفيات الأعيان" (٤٠٧/٢).

(٤) يُنظَرُ: "الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة النبوية" (ص/٥٢).

(٥) يُنظَرُ: "سير أعلام النبلاء" (١١٩/١٦)، "تاريخ الإسلام" (١٤٣/٨).

(٦) يُنظَرُ: "سير أعلام النبلاء" (١٢٣/١٦).

(٧) يُنظَرُ: "جزءٌ فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" للإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة (ص/٣٢-٣٣).

المبحث الثاني:

حياة الإمام الطبراني العلمية.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم .

المطلب الثاني: رحلاته العلمية .

المطلب الثالث: أشهر شيوخه .

المطلب الأول: طلبه للعلم:

كان أول سماعه بطيرية سنة ثلاثٍ وسبعين ومائتين، وله ثلاث عشرة سنة، سمعه أبوه، ورحل به؛ لأنه كان له مائة بالحديث.^(١)

قال أبو بكر بن أبي عليّ العدل - رحمه الله تعالى -:

سأل والدي - رحمه الله - الطبراني عن كثرة حديثه؟ فقال: كنت أئام على البواري^(٢) ثلاثين سنة.^(٣)^(٤)

المطلب الثاني: رحلاته العلمية:

كعادة أهل العلم في طلب الحديث نشأ الطبراني ﷺ في بلده يطلب العلم من شيوخها وعلمائها، ولا شك أنّ أولهم والده - رحمه الله - فقد كان صاحب حديث من أصحاب دُحيم.

وكان أول سماعه للحديث ببلده سنة ثلاثٍ وسبعين ومائتين، فواصل الليل بالنهار في طلب العلم لمدة عام، وسرعان ما بدأ في رحلته لطلب العلم يسقُ الصحاري والجبال، ويمر على الأنهار والوديان، تاركاً الأهل والمال والأوطان، والشوق يحترق في قلبه لحديث النبي العذنان ﷺ.

فرحل إلى القدس سنة أربع وسبعين ومائتين، ثمّ إلى قيسارية وعكا سنة خمس وسبعين ومائتين، ورحل إلى حلب سنة ثمان وسبعين ومائتين، ودخل اليمن تقريباً سنة ثمانين ومائتين، وطاف بالبلدان كمصر، والحجاز وبغداد وغيرها، حتى دخل أصبهان في المرة الأولى سنة تسعين ومائتين، ومكث بها ست سنين تقريباً، ثمّ بدأ يرحل مرّة أخرى يطوف البلدان ويجوب الأقطار لمدة استغرقت أربع عشرة سنة تقريباً، ويعود إلى أصبهان للمرة الثانية سنة عشرٍ وثلاثمائة، فيقيم بها محدثاً ستين سنة؛ وعليه فتكون المدة التي قضاها منذ أن خرج من بلده طيرية سنة أربع وسبعين ومائتين، إلى أن عاد إلى أصبهان مستوطنًا بها سنة عشر

(١) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤٣/٨).

(٢) البواري: الحضير المعول من القصب، يُنظر: "لسان العرب" (٣٨٦/١).

(٣) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٧)، "تاريخ دمشق" (١٦٥/٢٢).

(٤) في مثل هذا الموطن يحسن بي أن أنقل ما قال الإمام أبو عبد الله الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص/٢-٣) في ذكر مناقب أهل الحديث: فقد أخرج بسنده عن معاوية بن قرة، قال: سمعتُ أبي يحدث عن النبي ﷺ، قال: « لا يزال ناس من أمّتي منصّورين لا يضُرُّهم من خذلهم حتى تقوم الساعة »، وأسند أبو عبد الله الحاكم عن الإمام أحمد بن حنبل، أنه سئل عن معنى هذا الحديث، فقال: « إن لم تكن هذه الطائفة المنصّورة أصحّاب الحديث فلا أدري من هم؟! ». ثمّ قال الحاكم: لقد أحسن أحمد بن حنبل في تفسير هذا الخبر أن الطائفة المنصّورة التي يرفع الخذلان عنهم إلى قيام الساعة هم أصحاب الحديث، ومن أحقّ بهذا التأويل من قوم سلّوا محجة الصّالحين، والتبعوا آثار السلف من الماضين، ونمّوا أهل البِدَع والمخالفين بسنن رسول الله ﷺ، من قوم آثروا قطع المفاوز والفقر، على التّعيم في التّمن والأوطار، وتتعمّوا بالبؤس في الأنفاس، مع مساندة العلم والأخبار، وتفقوا عند جمع الأحاديث والآثار بوجود الكسر والأطمار، قد رفضوا الإلحاد الذي تشوّق إليه النفوس الشّهوانية، وتوابع ذلك من البِدَع والأهواء والمقاييس والآراء والرّغْب جعلوا المساجد بيوتهم، وتواربها فرشهم.

وثلاثمائة تُقَدَّرُ بسبعة وثلاثين عامًا تقريبًا، فتلك هي المدة التي قضاها في رحلته العلمية، والله أعلم^(١).
لذا فلا عجب من إمام طاف البلاد والأقطار في مدة تقرب من نصف عمره، ودخل ستين بلدة تقريبًا^(٢)،
أن يأتي بما لم يأت به غيره من أهل العلم، فرحمه الله رحمة واسعة، وجعل الجنة مثوانا ومثواه.
وهو القائل ﷺ:

طَلَبُ الْحَدِيثِ مَذَلَّةٌ وَصَعَارٌ وَالصَّبْرُ عَنْهُ تَتَدَمُّ وَشَنَائِرُ
فَاصْبِرْ عَلَى طَلَبِ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عِزَّةٌ وَوَقَارٌ^(٣)

■ قلتُ: لما قضى الإمام الطبراني حياته ليلاً ونهاراً في طلب العلم، والانشغال بالعبادة، وبحديث النَّبِيِّ ﷺ، باحثاً وجامعاً، حافظاً وناشراً، مُتَقَفًا ومُحَقِّقًا، مُدَقِّقًا وناقِداً، رواية وتدويناً، وحفظاً وتمحيصاً، كان الجزاء من جنس العمل، حيث إنَّ الله ﷻ عَجَّلَ له البشرى في الدُّنيا بروية النَّبِيِّ ﷺ في المنام - نسأل الله ﷻ أن يمنَّ علينا برويته ﷺ في الدُّنيا ومجاورته يوم القيامة -:

قال الإمام يحيى بن مندة: قال أبو القاسم الطبراني: رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ في المنام في شوال سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة في ما بين يهودية أصْبَهَانَ، ومهرنيتها في صحراء من صحاريها، وكان مضارب النَّبِيِّ ﷺ مَضْرُوبَةً مربعة غير مقببة مغطاة بأغشية بيض حسنة البياض، وكان أزواجه ﷺ في المضارب. ورأيتُ عَائِشَةَ بارزة عن مضرب من المضارب، مُوَلَّيَةً وجهها نحو المضرب، مرتدية برد أبيض شديد البياض، فَمَرَّ بها طِفْلٌ قد عَثَّ له، فَسَمِعَتْ فصاحتها، ولم أنظر إلى وجهها.
فانتبهتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ وهو جالس على كُرْسِيِّ، وهو بارزٌ على المضارب، فَقَبَّلْتُ ما بين عَيْنَيْهِ وعاتقيه، ثُمَّ جَلَسْتُ بين يَدَيْهِ، فرفعتُ يَدِي، فدعوتُ لنفسي ولِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ دُعَاءَ كَثِيرًا، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلٌ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ مُبْتَسِمٌ لم يفتر عن أنيابه.^(٤)

(١) يُنظَرُ: "العبر في خبر من غير" (١٠٦/٢)، "تاريخ الإسلام" (١٤٣/٨-١٤٤)، "سير النبلاء" (١١٩/١٦-١٢١).
(٢) عدّها د/محمد أحمد رضوان في رسالته "الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة" (ص/٧٤)، وأوصلها إلى (٥٩) بلدة.
(٣) أسنده ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (١٦٩/٢٢) إلى الإمام أبي القاسم الطبراني ﷺ. وهذه الأبيات قال بنحوها وزاد عليها الإمام الفضل بن جعفر السلمسي لمحمد بن جرير الطبري، كما في "المنتخب من معجم شيوخ السمعي" (١/٦٥٥).
(٤) يُنظَرُ: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" للإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة (ص/٤١-٤٢).

المطلب الثالث: أشهر شيوخه:

رحل الطبراني إلى معظم بلاد المسلمين، لذا سمع الحديث من شيوخ كثيرين، فسمع من ألف شيخ أو يزيدون^(١)، وقد ألف الطبراني معجمه "الصغير، والأوسط" مرتين على أسماء شيوخه، وبلغ عدد شيوخه الذين سمع منهم في "المعجم الأوسط" (٨٣٧) تقريباً^(٢)، بينما بلغ عددهم في "المعجم الصغير" (١١٥٠) تقريباً^(٣)، وقال الشيخ حمّاد الأنصاري: وقد جرّدت أسماءهم في "المعجم الصغير"، وغيره من مؤلفاته فبلغت عدّتهم ثلاثة وخمسون ومائتين وألف (١٢٥٣) شيخاً، وأعتقد أنّه ليس للطبراني من المشايخ أكثر من هذا العدد.^(٤) بينما قال نايف بن صلاح المنصوري: وقد جرّدت أسماءهم من مؤلفاته البالغة خمسة عشر مؤلفاً وغيرها، فبلغوا (١٣٢٥)^(٥)، بينما نجده لم يُترجم لشيوخ الطبراني إلا لـ (١١٧٠) شيخاً فقط.^(٦)

وقد اهتم جماعة من أهل العلم بشيوخ الطبراني، إمّا عرضاً أثناء تحقيقهم لكتاب من كتبه^(٧)، أو عمداً وجمعاً بإفرادهم في مؤلّف مستقلّ، بالترجمة لهم، مع بيان حالهم، كما فعل الشيخ/حمّاد الأنصاري في "بلغة القاصي والداني في تراجم شيوخ الطبراني"^(٨)، والشيخ/نايف بن صلاح المنصوري في "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني"^(٩)، وغيرهم.

ونظراً لاعتناء هؤلاء بشيوخه، فإنّي أكتفي بذكر بعضهم، مع عدم الإطالة، مُعتمداً عليهم، كالآتي:

- ١) الإمام الحافظ النَّافذ مَحْدَثُ بغداد عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: روى عن: أبيه شياً كثيراً، وشيبان بن فروخ، والهيثم بن خارجة، وغيرهم. وروى عنه: أبو القاسم الطبراني وأكثر عنه في "معجمه"، وأبو عبد الرحمن النسائي، وابن صاعد، وآخرون. وهو "ثَقَّةٌ ثَبَّتَ إِمَامَ حُجَّةً"^(١٠).
- ٢) الإمام الحافظ المُعَمَّر أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري، الكجّي: روى عن: أبي عاصم

(١) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (١٦/١٢٠).

(٢) قمت بعدادهم من خلال فهرس شيوخ الطبراني المذكور في طبعة دار الحرمين "للمعجم الأوسط" (٢٩٢/٩-٣٠٨).

(٣) قاله الأستاذ مطاع الطرابيشي في بحث له بعنوان "قوائد معجم شيوخ الطبراني"، نشرته مجلة اللغة العربية بدمشق، نقلًا عن مقدمة كتاب "الأوائل" للطبراني بتحقيق مروان العطية، وشرح للرشد (ص/١٦).

(٤) يُنظر: "بلغة القاصي والداني" (ص/٥)، نقلًا عن مقدمة "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٢٤).

(٥) يُنظر: مقدمة كتاب "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٢٤).

(٦) فقد ترجم لشيوخ الطبراني في كتابه "إرشاد القاصي والداني"، ورغمهم ترقياً مُسلسلاً آخرهم برقم (١١٧٠)، (ص/٧٠٩).

(٧) اعتنى بجمع هؤلاء وذكرهم الشيخ/نايف بن صلاح المنصوري في مقدمة كتابه "إرشاد القاصي والداني" (ص/٣٠-٣٢).

(٨) طُبِعَ في مكتبة الغرياء الأثرية بالمدينة المنورة سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، ويقع في (٣٩٤) صفحة، واستغرق في تأليفه أكثر من ثلاثين سنة، لعدم توافر المراجع. نقلًا عن مقدمة كتاب "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٢٧).

(٩) طُبِعَ في دار الكيان بالرياض، ومكتبة ابن تيمية بالشارقة، سنة ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ويقع في (٧١١) صفحة.

(١٠) يُنظر: "تهذيب الكمال" (١٤/٢٨٥)، "سير أعلام النبلاء" (١٣/٥١٦).

النبيل، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وآخرين. وروى عنه: أبو القاسم الطبراني وأكثر عنه في "معاجمه"، وأبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي، وأبو بكر الأجري، وخلقٌ سواهم. وهو: **ثِقَّةٌ ثَبَتَ فَاضِلٌ نَبِيلٌ**.^(١)

٣) الإمام الحافظ الصدوق أبو الحسن علي بن عبد العزيز بن المَرْزُبَانِ البَغَوِيُّ: روى عن: موسى بن إسماعيل، وأحمد بن يونس، وعلي بن الجعد، وغيرهم. وروى عنه: أبو القاسم الطبراني وأكثر عنه في "معاجمه"، وأبو علي حامد الرفاء، وأبو الحسن القطان، وخلقٌ. وهو: **ثِقَّةٌ صدوقٌ مأمونٌ حافظٌ**.^(٢)

٤) الإمام الحافظ المُسْنِدُ، أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي، الكوفي: روى عن: علي بن المدني، وأبيه، وعميه أبي بكر والقاسم، وآخرين. وروى عنه: أبو القاسم الطبراني في "معاجمه"، ومحمد الباغدني، والقاضي المحاملي، وابن ساعد، وآخرون. قال الذهبي: **جَمَعَ وصَنَّفَ، وله "تاريخٌ كبيرٌ، ولم يُرزق حظاً، بل نالوا منه، وكان من أوعية العلم، مُحَدِّثًا فَهْمًا واسع الرواية، صاحب غرائب**.^(٣)

٥) الإمام الحافظ شيخ الإسلام، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير البغدادي، صاحب التصانيف: روى عن: هُوذة بن خليفة، وأحمد بن حنبل، وعفان بن مسلم، وآخرين. روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر الشافعي، وأبو بكر القطيعي، وخلقٌ كثيرٌ. وهو: **ثِقَّةٌ حافظٌ فقيهٌ، عالمٌ زاهدٌ، عالمٌ باللغة، من أجل أصحاب أحمد**.^(٤) وغيرهم كثير،،،

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٣٦/٧)، "سير أعلام النبلاء" (٤٢٣/١٣).

(٢) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٣٤٨/١٣).

(٣) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٦٨/٤)، "تاريخ الإسلام" (١٠٣٦/٦)، "سير أعلام النبلاء" (٢١/١٤).

(٤) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٧٠٣/٦)، "سير أعلام النبلاء" (٣٥٦/١٣).

المبحث الثالث:

مكانته العلمية وآثاره، وعقيدته، ووفاته.

ويشتمل على سبعة مطالب:

- المطلب الأول: كثرة حديثه، وسعة حفظه .
- المطلب الثاني: أشهر تلاميذه .
- المطلب الثالث: بعض مؤلفاته .
- المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه .
- المطلب الخامس: عقيدته .
- المطلب السادس: وفاته، وعمره .
- المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته .

المطلب الأول: كثرة حديثه، وسعة حفظه:

- قال عبد الرحمن بن مندة، قال أبي: سمعتُ من الطبراني أربعة آلاف حديث بالشام.^(١)
- وقال أبو أحمد العسّال - قاضي أصبهان -: إذا سمعتُ من الطبراني عشرين ألف حديث، وسمع منه إبراهيم بن محمد بن حمزة ثلاثين ألفاً، وسمع منه أبو الشيخ أربعين ألف حديث كَمَنّا.
- قال الذهبي: وهؤلاء هم من كبار شيوخ أصبهان في أيام الطبراني.^(٢)
- وقال أبو العباس الشيرازي: كتبتُ عن الطبراني ثلاثمائة ألف حديث، وهو ثقة.
- وقال أبو الحسين بن فارس اللّغوي: سمعتُ الأستاذ ابن العميد يقول: ما كنتُ أظنُّ أنّ في الدُّنيا حلاوةٍ لذل من الرّئاسة والوزارة التي أنا فيها، حتّى شهدتُ مذاكرة سُلَيْمَانَ الطَّبْرَانِيّ وأبي بكر الجعابي بحضرتي. فكان الطبراني يغلب الجعابي بكثرة حفظه، وكان الجعابي يغلب الطبراني بفطنته وذكاء أهل بغداد، حتّى ارتفعت أصواتهما، ولا يكاد أحدهما يغلب صاحبه.
- فقال الجعابي: عندي حديث ليس في الدنيا إلا عندي، فقال: هاته، فقال: حدّثنا أبو خليفة، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، وَحدّث بالحديث، فقال الطبراني: أنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، وَمِنِّي سَمِعَ أَبُو خَلِيفَةَ، فَسَمِعَ مِنِّي حتّى يعلو إسناده، فأنتك تروي عن أبي خليفة عنّي، فحجّل الجعابي، وغلبه الطبراني.
- قال ابن العميد: فوددت في مكاني أن الوزارة والرئاسة ليتها لم تكن لي، وكنتُ الطبراني، وفرحت مثل الفرح الذي فرحه الطبراني لأجل الحديث، أو كما قال.^(٣)
- ولطول رحلات الإمام الطبراني في البلدان يجمع فيها حديث رسول الله ﷺ، وقوة حفظه، وكثرة حديثه؛ فإنّه قد أتى بما لم يأت به غيره من الرواة من المتون والأسانيد والروايات، وهذا ما جعل الإمام الهيثمي رحمه الله يقول في مطلع كتابه "مجمع البحرين": قد رأيتُ "المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير" لأبي القاسم الطبراني ذي العلم الغزير، قد حوياً من العلم ما لم يحصل لطالبه إلا بعد كشف كبير.^(٤)

(١) يُنظر: "التقييد لمعرفة رواة المنن والمسانيد" (ص/٢٨٥).

(٢) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤٤/٨-١٤٥).

(٣) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٤٧-٤٨)، "تاريخ دمشق" (١٦٦/٢٢).

(٤) يُنظر: "مجمع البحرين بزوائد المعجمين" (٤٥/١).

المطلب الثاني: أشهر تلاميذه:

لمّا كان الطبراني صاحب رحلة مبكرة، وعَمَّرَ طويلاً حتى بلغ المائة، علا إسناده في الحديث، وكثرت رواياته، فرحل إليه طلاب الحديث مِنْ شَتَّى الأقطار، والباقاع، والأمصار؛ حتى قال أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الأصبهاني: حَدَّثَ الطبرانيُّ بأصبهان ستين سنة، فسمع منه الآباء ثم الأبناء ثم الأسباط، حتى لحقوا بالأجداد، وكان واسع العلم، كثير التصانيف.^(١)

وقد روى عنه الأعلام المشاهير من تلاميذه، ومن هؤلاء:

(١) الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة، العبدِيُّ الأصبهانيُّ: قال ابن عساكر: أحد المُكثِرِينَ، والمُحَدِّثِينَ الجَوَالِينَ.^(٢)

(٢) الحافظُ المُجَوِّدُ العلامةُ مُحَدِّثُ أصبهان، أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك الأصبهانيُّ: قال الذهبي: له مُصَنَّفَاتٌ كثيرةٌ، منها: كتاب "المستخرج على صحيح البخاري"، يعلو في كثير من أحاديثه حتى كأنه لقي البخاري، وكان من فرسان الحديث، فهماً يقظاً مُتَقِناً، كثير الحديث جداً.^(٣)

(٣) الحافظُ الثِّقَةُ شيخُ الإسلام، أبو نُعيم أحمد بن عبد الله، الأصبهانيُّ الصُّوفيُّ: له مُصَنَّفَاتٌ كثيرةٌ، مِنْ أشهرها: "المُسْتَخْرَج"، و"حلية الأولياء"، و"معرفة الصحابة"، و"تاريخ أصبهان". قال الذهبي: أحد الأعلام وَمَنْ جمع الله له بين العُلُوِّ في الرواية، والمعرفة التامة، رحل الحفَاطُ إليه من الأقطار، وألحق الصِّغار بالكبار.^(٤)

(٤) الحافظُ الإمامُ المُتَقِنُ الجَوَالُ، أبو الفضل محمد بن أحمد بن محمد الجاروديُّ، الهرويُّ: قال أبو النَّضْرِ الفاميُّ: كَانَ عديمَ النَّظيرِ في العلوم، خصوصاً في علم الحِفظ والتَّحْدِيثِ، وفي النَّقْلِ مِنَ الدُّنْيَا، والاكْتِفَاءِ بالقوت، وحيداً في الورع. وقال الجاروديُّ: رحلت إلى الطبراني، فقربني وأداني، وكان يتعسر عليّ، ويبذل لآخرين، فكلّمته في هذا، فقال: لأتُكِّعُكَ تعرف قدر هذا الشأن.^(٥)

(٥) الشَّيْخُ المُسْنِدُ، أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين بن فاندشاه الأصبهانيُّ: سمع الكثير من أبي القاسم الطبراني، روى "المعجم الكبير" كله عنه. وقال الذهبيُّ: كان يُرمَى بالاعتزال والتشيع.^(٦)

(١) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٤).

(٢) يُنظر: "تاريخ دمشق" (٢٩/٥٢).

(٣) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤٨/٩)، "سير أعلام النبلاء" (٣٠٨/١٧).

(٤) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٤٦٨/٩)، "سير أعلام النبلاء" (٤٥٤/١٧).

(٥) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٢٢٥/٩)، "سير أعلام النبلاء" (٣٨٤/١٧).

(٦) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٥٢٣/٩)، "سير أعلام النبلاء" (٥١٥/١٧).

المطلب الثالث: بعض مؤلفاته:

قال الإمام الذهبي: أُلّف الإمام أبو القاسم الطبراني كُتُباً كثيرةً في السُّنن والآداب نحو مائتي مُصنّفٍ^(١) وهذه المُؤلّفات ذكر بعضها الإمام أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة في كتابه "جزءٌ فيه ذكر أبي القاسم الطبراني"، وعدّها منها (١٠٨) كتاباً^(٢)، وأغلبها ما زال مخطوطاً، وزاد المُحقّق - جزاءه الله خيراً - على ما ذكره ابن مندة عشرة كُتُب، فصار العدد بمجموع ما ذكره (١١٨) كتاباً.

قلّت: وسأشير - بإيجاز - إلى بعض مؤلفاته المطبوعة، كالآتي:

(١) "المعجم الكبير": طبعته مكتبة ابن تيمية - القاهرة -، الطبعة الأولى سنة (١٣٩٧هـ)، والثانية سنة (١٤٠٤هـ-١٩٨٣م)، بتحقيق الشيخ الفاضل/ حمدي بن عبد المجيد السلفي، في خمسة وعشرين مجلداً إلا المجلد (١٣) و١٤ و١٥ و١٦ و٢١)، فقد ذكر محققه الفاضل أنّه لم يقف على مخطوطاتها^(٣)، ثمّ طبع جزء من المجلد (١٣) بتحقيق الشيخ/ حمدي عبد المجيد السلفي أيضاً، طبعته دار الصميعة سنة (١٤٠٥هـ-١٩٩٤م)، ثمّ طبع المجلد (١٣) و١٤)، بتحقيق فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله الحميد، ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ثمّ طبع قطعتين من المجلد الحادي والعشرين، بتحقيق فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله الحميد، ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، وذلك سنة (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).

وقد قام الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي بترتيبه على الأبواب الفقهية^(٤).

وخدّمه الشيخ/ عدنان عرعور بعمل جملة من الفهارس التي تخدم الكتاب، طبعته دار الراجية في مجلد. وفهرسه كذلك الشيخ/ سعد بن خالد الفوزان، وسماه: "التقريب إلى معجم الطبراني الكبير".

(٢) "المعجم الأوسط": وهو قيد بحثي، وسيأتي بإذن الله تعالى الحديث عن مخطوطاته، ومطبوعاته.

(٣) "المعجم الصغير": طبعته دار الكتب العلمية في سنة (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) في مجلدين، وطبع أيضاً بتحقيق محمد شكور الحاج أمرير سنة (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، في المكتب الإسلامي - بيروت -، في مجلدين بعنوان: "الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني".

واعتنى بفهرسته الشيخ/ عبد العزيز بن محمد السدحان، وطبعته دار اليقين سنة (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م). وقام الشيخ/ صلاح الدين الإدليبي بجمع أحكام الإمام الطبراني على الرواة من خلال "المعجم الصغير"، ودراساتهم، وبلغ عددهم (٦٩) راولياً، وفيهم عددٌ لا بأس به لم يقف له إلا على كلام الطبراني فيه بالجرح أو التعديل، وسماه: "معجم الجرح والتعديل من كلام الحافظ الطبراني في المعجم الصغير"، ثمّ أتبعه بفهرس للأحاديث والآثار الواردة في "الصغير"، طبعتهما مكتبة الاستقامة في مجلد، سنة (١٤١٣هـ-١٩٩٢م).

(١) يُنظر: "العرش" (٣١٧/٢).

(٢) يُنظر: "جزءٌ فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٥-٧٢).

(٣) يُنظر: مقدمة المحقق "المعجم الكبير" (١١/١٧).

(٤) يُنظر: "الجواهر المضوية في طبقات الحنفية" (٣٥٥/١)، "كشف الظنون" (١٧٣٧/٢).

- (٤) "الدعاء": طبعته دار البشائر الإسلامية - بيروت -، في ثلاثة مجلدات، الأول منها خاص بالدراسة، في سنة (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، بتحقيق د/ محمد سعيد بن محمد حسن البخاري.
- (٥) مسند الشاميين: طبعته مؤسسة الرسالة - بيروت -، الطبعة الأولى في سنة (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م)، بتحقيق الشيخ الفاضل/ حمدي بن عبد المجيد السلفي، ويقع في أربعة مجلدات.
- وقام د/ علي محمد جمّاز بترجمة الرواة الواردين في الكتاب بالتعريف، وبيان حالهم جرحاً وتعديلاً، وطبع في مجلد، طبعة دار الثقافة - الدوحة -، الطبعة الأولى في سنة (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م).
- (٦) "الأوائل": طبعته مؤسسة الرسالة - بيروت -، في سنة (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) بتحقيق الشيخ/ محمد شكور. ثمّ طبعت دار الجيل، في سنة (١٤١٣هـ-١٩٩٢م)، بتحقيق الشيخ/ مروان العطية، وشيخ الراشد.
- (٧) من اسمه عطاء من رواية الحديث: طبعته دار عالم الكتب - بالرياض -، في سنة (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، بتحقيق أبي إسماعيل هشام بن إسماعيل السقا.
- قلت: وهذا الكتاب يدل دلالة واضحة على براعة مُصنّفه ﷺ، واهتمامه بغرائب الرواة، وتقدراتهم أشد عناية واهتمام، وشدة شغفه وولعه بذلك، حيث إنّه أورد في هذا الجزء جماعة ممّن اسمهم عطاء، لكنّه لم يقصد جمع ممّن تسموا بهذا الاسم مطلقاً، بل كان يقصد ممّن تسمى بهذا الاسم وكان له بعض الغرائب أو الأفراد أو الفوائد، فلم يذكر رواية إلا وعُقب عليها بعبارة تدل على ذلك؛ فزاه مثلاً على سبيل المثال:
- بدأ الكتاب بعطاء الشيبّي من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسند عنه حديثاً، قال عقبه: لا نعلمه روى عن النبي ﷺ غير هذا الحديث، وليس له طريق غير هذا.
- وثنى بعطاء بن يسار - مولى ميمونة زوج النبي ﷺ -، وذكر له حديثاً قال عقبه: لا نعلم هذا الحديث يروى بهذا اللفظ عن رسول الله ﷺ إلا من حديث عطاء عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ بهذا الإسناد.
- وقال عطاء الشامي: غير منسوب، لا نعلمه أسند إلا حديثاً واحداً، وذكر مثل هذا النوع جماعة.
- وقال عطاء بن خبّاب: روى عن القاسم بن محمد، لا نعلمه أسند إلا حديثاً واحداً، وأخرج له حديثاً عن القاسم بن محمد، عن عائشة في اغتسالها مع النبي ﷺ من إناءٍ واحدٍ، وزاد فيه: "فإن سبقته إلى الإناء لم يقربه"، قال الطبراني: روى هذا الحديث عن عائشة جماعةً، ورواه عن القاسم بن محمد جماعةً، فلم يذكر هذه اللفظة: "فإن سبقته إلى الإناء لم يقربه"، عن عائشة إلا عطاء بن خبّاب.
- وذكر الثّوردي المطلق: ففي ترجمة عطاء البرّاز، قال: واسطيّ، لا نعلمه أسند إلا حديثاً، وذكره، ثمّ قال: ولا نعلمه روى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد، وذكر مثل ذلك جملة من الأحاديث.
- وذكر عطاء السليميّ، وقال: روى أحاديث منقطعات، لا نعلمه روى حديثاً مُسنّداً.
- ومعالجة مثل هذا القضايا، والتصدي لمثلها، لا يتوفر إلا لعالم بصير، وناقدٍ خبير، توافرت لديه سعة الرواية، وكثرة الاطلاع على الطرق، ونحوها، ولا شك أنّ ذلك قد توافر للمُصنّف فرضي الله عنه وأرضاه.

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه:

- قال ابن عُقْدَةَ: ما أعلمني رأيتُ أحداً أعرف بالحديث، ولا أحفظ للأسانيد من الطبراني.^(١)
- وقال أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الأصبهاني: الطبراني أشهر من أن يُذَلَّ على فضله وعلمه، حدَّث بأصبهان ستين سنة، فسمع منه الآباء ثم الأبناء ثم الأسباط، حتى لحقوا بالأجداد، وكان واسع العلم، كثير التصانيف، وقد دَهَبَتْ عيناه في آخر أيامه، فكان يقول: الزنادقة سَخروني.^(٢)
- وقال الحافظ ابن عساكر: أحد الحَفَاطِ الْمُكْتَبِرِينَ وَالرَّجَالِينَ.^(٣)
- وقال الذهبي: كان بَقَّةً صَدُوقًا، واسع الحفظ، بصيراً بالعلل والرجال والأبواب، كثير التصانيف.^(٤)
- وقال الذهبي أيضاً: الإمام، الحَافِظُ، البَقَّةُ، الرَّجَالُ، الجَوَالُ، مُحَدِّثُ الإسلام، عِلْمُ المعمرين، أَبُو القاسمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مُطَيَّرِ اللِّحْمِيِّ، الطَّبْرَانِيُّ، صَاحِبُ المعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ...، وكتب عَمَّنْ أَقْبَلَ وأدبر، وبرع في هذا الشأن، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ وَعَمَّرَ دَهْرًا طويلاً، وازدحم عليه المحدثون، ورحلوا إليه من الأقطار.^(٥)
- وقال إبراهيم بن مفلح: كَانَ أَحَدَ الأئِمَّةِ الحَفَاطِ، له تصانيف مذكورة، وأثار مشهورة.^(٦)
- وقال العطار: أحد الحَفَاطِ المُبْرِزين، والعلماء المُصَنِّفين، والجَوَالِينِ المُكْتَبِرِينَ، والنِّقَاتِ المُرْضِيين.^(٧)
- وقال السيوطي: مُسْنِدُ الدُّنْيَا، وأحد فرسان هذا الشَّانِ.^(٨)
- وكغيره من أهل العلم لم يُسَلِّمْ مِنْ بعض المثالب، وبعض المواخذات التي أخذت عليه، وقد قام أهل العلم بالجواب عنها حق القيام، والدِّفَاعُ عنه أحسن دفاع، حتى أفردوا للدَّبِّ عنه المُصَنِّقَاتِ؛ كما فعل الحافظ ضياء الدين المقدسي، حيث أَلَفَ رسالة بعنوان: "جزء في الدَّبِّ عن الإمام الطبراني"^(٩) ذكر فيها بعض المآخذ عليه، والرد عليها - رحمه الله تعالى، وردَّ عن وجهه النَّارَ يوم القيامة -، وأجاب عنها كذلك الحافظان الجليلان الذهبي في "الميزان"، وابن حجر في "اللسان".^(١٠)

(١) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٥٣)، "النقات مما ليس في الكتب الستة" لابن فُطُوَيْغَا (٩٠/٥).

(٢) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٤).

(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" (١٦٣/٢٢).

(٤) يُنظر: "العبر في خبر من غير" (١٠٥/٢-١٠٦).

(٥) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (١١٩/١٦).

(٦) يُنظر: "المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد" (٤٠٩/١).

(٧) يُنظر: "زهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر" (ص/٧٥).

(٨) يُنظر: "طبقات الحَفَاطِ" للإمام جلال الدين السيوطي (ص/٣٧٣).

(٩) طُبِعَ هذا الجزء في دار البشائر الإسلامية، بتحقيق/ نظام بن محمد صالح يعقوبي، سنة (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).

(١٠) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (١٩٥/٢)، "لسان الميزان" (١٢٥/٤). ويُنظر: "إرشاد القاصي والداني" (ص/٣٨-٤٣)،

ومقدمة كتاب "بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٩٦/١).

المطلب الخامس: عقيدته:

لاشك أن العقيدة هي الأساس، فلا يصح عمل دون عقيدة، وقد درج العلماء على إملاء معتقدتهم كما فعل الإمام سفيان الثوري، وأحمد، والبخاري وغيرهم - كما في مطلع اعتقاد أهل السنة والجماعة لللاكائي -، وعلى ميثاق هؤلاء سار الإمام الطبراني رحمه الله، فألف كتاب "السنة" ^(١)، ولا شك أن الإمام الطبراني كان على عقيدة السلف الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان، ويدل على ذلك أمور:

- قال الإمام أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة: وجدت عن أحمد بن جعفر الفقيه، أخبرنا أبو عمر ابن عبد الوهاب، قال سمعتُ أبا القاسم الطبراني - رحمه الله -، يقول: لَمَّا قَدِمَ أَبُو عَلِيٍّ بِنِ رَسْتَمٍ مِّنْ فَارِسٍ دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْكُتَّابِ، فَصَبَّ عَلَى رِجْلِهِ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَ: أَرْفَعُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ هَذَا، فَرَفَعْتَهُ، فَجَعَلْتُ أَحَدْتُ إِلَى أَنْ دَخَلْتُ أُمَّ عَدْنَانَ ابْنَتَهُ فَصَبْتُ عَلَى رِجْلِهِ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ؟ فَقُلْتُ: مُتُّ لِأَنَّكَ تَقُولُ إِنَّمَا جَلَسْتُ لِهَذَا، فَقَالَ: أَرْفَعُ هَذَا أَيْضًا؛ فَلَمَّا كَانَ آخِرَ أَمْرِهِ تَكَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بِنِعْضِ شَيْءٍ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، وَلَمْ أَعُدْ إِلَيْهِ بَعْدَ.

قال أبو زكريا ابن مندة: فرحم الله تعالى أبا القاسم الطبراني ما أحسن سيرته وطريقته في هجران أهل البدع، فقد هجر أبا علي بن رستم بعد انعامه عليه، وأيديه لديه؛ لما ظهر منه بعض شيء من حال أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - لأنَّ جبههما إيمانٌ، وبغضهما نفاقٌ. ^(٢)

- وقال ابن مندة: إنَّ الإمامَ أبا القاسمِ الطبراني رحمه الله، قد أقام نفسه بما قد نسبه أهل البدع والخلاف، اقتداءً بالأئمة السلف والصالحين قبله بهذه النسبة إليهم - وهي وصفهم لأهل الحديث بالمشبهة والحشوية - مع أنَّ المبتدعة والمخالفين له كانوا يموتون على علو إسنادهم، وكثرة أحاديثهم، وقد سمعوا منه ورووا عنه مع هذا ويطعنون عليه، ويزعمون أنه كان حشويًا، وهل يضر القمَر نباح الكلب؟ ^(٣)

- قلتُ: ومن أكبر الأدلة على ذلك أنه أَلَفَ عِدَّةَ مَوْلُفَاتٍ لِلرَّدِّ عَلَى الْمُتَبَدِّعَةِ وَالرَّنَادِقَةِ، مِنْهَا: "بَيَانُ كُفْرِ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ"، و"الرَّدُّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ"، و"الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ"، و"قَضَائِلُ عَلِيِّ رحمه الله" ^(٤)، و"قَضَائِلُ الْعِلْمِ وَاتِّبَاعِ الْأَثَرِ وَذَمُّ الرَّأْيِ وَالْهَوَى" ^(٥)، و"تَذْكَرُ الْخِلَافَةِ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ"، و"قَضَائِلُ الْعَرَبِ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رحمه الله" ^(٦).

(١) هذا الكتاب ذكره ابن مندة في "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٦)، وقال يقع في عشرة أجزاء، وذكره الحافظ الذهبي في كتاب "العرش" (٢/٢١٥-٢١٦)، و"العلو" (ص/٢٢٧)، وهو أحد موارده في الكتابين، وقال: صنَّفَ الحافظ الكبير أبو القاسم الطبراني نزيل أصبَهَانِ فِي كِتَابِ "السنة" له: باب ما جاء في استواء الله تعالى على عرشه، وأنه بائن من خلقه.

(٢) يُنظَرُ: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٤٥-٤٦).

(٣) يُنظَرُ: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦١).

(٤) يُنظَرُ: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٧).

(٥) يُنظَرُ: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٨).

(٦) يُنظَرُ: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٧٠).

المطلب السادس: وفاته، وعمره:

تُوفِّي الإمام الطَّبْرَانِيُّ رحمته الله لليلتين بقيتا من ذي القعدة يوم السبت، سنة سِتِّينَ وثلاثمائة، ودُفِنَ مِنْ غَدِهِ يَوْمَ الأحدِ آخرَ يَوْمٍ مِنْ ذِي القعدة، وَدُفِنَ بِبَابِ مَدِينَةِ جَبِّي^(١) المعروف بِبَابِ تيرة، بِجَنْبِ حَمَمَةَ بْنِ أَبِي حَمَمَةَ الدوسي رحمته الله، وَقَبْرُهُ مَشْهُورٌ، وَمَعْرُوفٌ. وَذَكَرَ ذَلِكَ أَيْضًا أَبُو نُعَيْمٍ فِي "أَخْبَارِ أَصْبِهَانَ، وَقَالَ: وَحَضَرَتْ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ."^(٢) وَقَالَ ابْنُ خُلَكَانَ: وَقِيلَ إِنَّهُ تُوْفِيَ فِي شَوَالٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ."^(٣)

وقال الإمام الذهبي: تُوفِّي فِي ذِي القعدة، بِأَصْبِهَانَ، وَلَهُ مائَةٌ سَنَةٍ وَعَشْرَةٌ أَشْهُرَ."^(٤)

(١) جِي بِالْفَتْحِ ثُمَّ التَّشْدِيدِ، قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى أَصْبِهَانَ، يَنْتَمِي إِلَيْهَا سُلْمَانُ الْفَارَسِيُّ. "المعالم الأثرية في السيرة" (ص/٩٤).

(٢) يُنْظَرُ: "جَزْءٌ فِيهِ ذَكَرَ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيَّ" (ص/٣١)، وَ"تَارِيخُ أَصْبِهَانَ" (١/٣٣٥)، "تَارِيخُ دِمَشْقَ" (٢٢/١٦٥ وَ ١٧٠).

(٣) يُنْظَرُ: "وَفِيَاتُ الأَعْيَانِ" (٢/٤٠٧).

(٤) يُنْظَرُ: "العبر في خبر مَنْ غيْرَ" (٢/١٠٥).

وأخيراً: المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته:

- "فتح اللباب في الكنى والألقاب" لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن مندة (ص/٢٧).
- "تاريخ أصبهان" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (١/٣٣٥).
- "جزء فيه ذكر أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني وبعض مناقبه ومولده ووفاته وعدد تصانيفه" للإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة. طُبِعَ مُلْحَقًا في أواخر الجزء الخامس والعشرين من "المعجم الكبير" للطبراني، بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة ابن تيمية، الطبعة الثانية عام ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م. وطُبِعَ مُفْرَدًا في جزء صغير الحجم، يقع بمقدمة المحقق وبالفهارس في (١١٠) صفحة، بتحقيق أبي هاشم إبراهيم بن منصور الهاشمي، طبعة مؤسسة الرِّيان، الطبعة الثانية عام ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- "تاريخ دمشق" للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن - المعروف بابن عساكر - (١٦٣/٢٢).
- "إكمال الإكمال" لأبي بكر بن نقطة (٤٠/٤-٤٣).
- "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد" لأبي بكر بن نقطة (ص/٢٨٣-٢٨٦).
- "جزء في الذب عن الإمام الطبراني" للحافظ ضياء الدين المقدسي. طبعته دار البشائر الإسلامية بتحقيق نظام بن محمد بن صالح يعقوبي في جزء صغير يقع بالفهارس ومقدمة التحقيق في (٣٢) صفحة.
- "تزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأخبار" للإمام يحيى بن علي بن عبد الله، أبو الحسين، المعروف بالرشيد العطار (ص/٧٥-٧٧).
- "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان" لأبي العباس بن خلكان (٢/٤٠٧).
- "تاريخ الإسلام" للإمام الحافظ شمس الدين أبي عبد الله الذهبي (٨/١٤٣-١٤٨).
- "تذكرة الحفاظ" للإمام أبي عبد الله الذهبي (٣/٨٥-٨٨).
- "سير أعلام النبلاء" للإمام أبي عبد الله الذهبي (١٦/١١٩-١٣٠).
- "ميزان الاعتدال" للإمام أبي عبد الله الذهبي (٢/١٩٥).^(١)
- "مسالك الأبصار في ممالك الأمصار" للإمام أحمد بن يحيى بن فضل الله العمري (٥/٤٨٢).
- "الوفاء بالوفيات" للإمام صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (١٥/٢١٣-٢١٤).
- "لسان الميزان" للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٤/١٢٦-١٢٧).
- "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" للإمام أبي القداء زين الدين قاسم بن قُطُوبِغَا (٥/٩٠).
- "طبقات الحفاظ" للإمام جلال الدين السيوطي (ص/٣٧٢-٣٧٤).
- "الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة النبوية" تأليف د/ محمد أحمد رضوان صالح.

(١) ذكره الذهبي في "الميزان"، لأجل أن أبا بكر بن مردويه لئنه، وأجاب الذهبي رحمه الله عن ذلك، فقال: لا ينكر له التفرد في سعة ما روى، لئنه الحافظ أبو بكر بن مردويه لكونه غلط أو نسي ... الخ. وأجاب عنه كذلك الحافظ ابن حجر أحسن جواب في "لسان الميزان"، وسبقهما في "الذب عن الإمام الطبراني" الحافظ ضياء الدين المقدسي ﷺ.

الفصل الثاني:

التعريف بالكتاب وما يتعلق به.

وذلك في ستة مباحث:

المبحث الأول: اسم الكتاب، واسم مؤلفه .

المبحث الثاني: التَّنبُّتُ من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المبحث الثالث: موضوع الكتاب .

المبحث الرابع: منهج المؤلف في الجزء الخاص بالدراسة لهذه

الرسالة، وتقويم ذلك المنهج .

المبحث الخامس: جهود العلماء حول هذا الكتاب .

المبحث السادس: وصف النُّسخ المخطوطة، والمطبوعة للكتاب.

المبحث الأول: اسم الكتاب، واسم مؤلفه.

■ اسم الكتاب: "المعجم الأوسط".

قُلْتُ: لم أقف لهذا الكتاب إلا على نسختين خطيتين - سيأتي بإذن الله ﷻ الكلام عنهما -، إحداهما كاملة، والثانية ناقصةٌ من أولها بما يزيد على نصف الكتاب.

والنسخة الكاملة - التي اعتمدت عليها - : لم أقف فيها على اسم الكتاب لا في أولها ولا في آخرها، إلا أنه بعد الانتهاء من الكتاب قال ناسخه: [ك آخر "المعجم" والحمد لله رب العالمين ك] - هكذا -، وأظن أن الكاف الأولى والأخيرة وضعها النَّاسِخُ لِيُبَيِّنَ أنه ليس هناك كلام قبل الكلام المكتوب بينهما أو بعده. وأما النسخة الناقصة: فجاء في آخرها: آخر كتاب "المعجم"، وجاء اسم الكتاب كاملاً وواضحاً قبل بداية كل جزء من أجزاء الكتاب، فنراه قبل كل جزء يقول: الجزء - ويذكر رقم الجزء: الأريعون، أو الخمسون، وهكذا - من كتاب "المعجم الأوسط" تأليف أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني رحمه الله.

والذي جعلنا نجزم بأنَّ النسخة الكاملة، هي للمعجم الأوسط، تأليف أبي القاسم الطبراني عدّة أسباب:

أ- موافقة ما جاء في النسخة الناقصة - والمكتوب عليها اسم الكتاب، واسم مؤلفه -، من الأحاديث لما في النسخة الكاملة، تماماً بتمام، إلا في تجزئته فقط فليس في الكاملة.

ب- النسخة الكاملة قرأها كاملة محمد بن أحمد المظفري، على شيخه عبد الحق بن محمد السنباطي، ثم ذكر في آخر كل مجلد من المجلدين إسناده إلى الإمام الطبراني، ووقَّع له شيخه السنباطي بصحة ذلك له.

ت- موضوع الكتاب: الكتاب أحاديثه مُرتَّبةٌ علي حسب شيوخ الإمام الطبراني، والشيوخ مرتَّبين على نظام الألف بائي، وما من حديث في الكتاب - غالباً - إلا وعَقَّبَ الطبراني عليه بعبارة تدل على الغرابة والتفرد للحديث، وهذا كله يوافق ما ذكره جميع أهل العلم في وصفهم "المعجم الأوسط" تماماً.

ث- بالإضافة إلى أن هناك جملة كثيرة من الأحاديث المذكورة في هذه النسخة، ذكرها غير واحد من أهل العلم في كتبهم بإسناد الطبراني ومنتها بل وكلام الطبراني عقب الحديث، مُصَرِّحين بعزو الحديث إلى "المعجم الأوسط" للطبراني، وليس هناك أدل على ذلك من كتاب "مجمع البحرين" للهيتمي، و"جامع المسانيد والسنن" لابن كثير وغيرهما، وسيأتي بعض الأمثلة على ذلك في بحثي.

فهذه الأسباب وغيرها جعلتني أصرِّح بكل قوة بأنَّ النسخة الكاملة - التي اعتمدت عليها، ولم يُصَرِّح عليها باسم الكتاب - هي لكتاب "المعجم الأوسط" للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ولعلَّ اسم الكتاب، واسم مؤلفه كان موجوداً على الغلاف الخارجي للنسخة، لكنَّه ليس في نسختي، والله أعلم.

■ اسم مؤلفه: جامع هذا الكتاب ومؤلفه: الإمام أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني.

المبحث الثاني: التثبت من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

لا شك أن هذا الكتاب من مؤلفات الإمام أبي القاسم الطبراني رحمه الله، ومما يدل على ذلك أمور، منها:

(١) قال الإمام الذهبي: كان الطبراني - فيما بلغنا - يقول عن "الأوسط": "هَذَا الْكِتَابُ رُوحِي".^(١)

(٢) إن الذين ترجموا للمؤلف ذكروا هذا الكتاب في جَدَاة مؤلفاته، منهم:

قال الإمام يحيى بن مندة: وله - أي الطبراني - "المعجم الأوسط" يقع في أَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا.^(٢)

وقال الحافظ ابن عساكر - في ترجمة أبي القاسم الطبراني -: صَنَّفَ "المعجم الكبير" في أسماء

الصحابة، و"الأوسط" في غرائب شيوخه، و"الصغير" في أسماء شيوخه، وغير ذلك من الكتب.^(٣)

وقال الرشيد العطار: وله "الكبير"، و"الأوسط"، و"الصغير"، وغير ذلك من التوليف.^(٤) وغيرهم.

(٣) إن الشيوخ المذكورين في الكتاب هم شيوخ الإمام الطبراني رحمه الله.

(٤) إن كثيراً من الأحاديث الواردة في الكتاب قد أخرجها الطبراني رحمه الله في بقية كُتُبِهِ الأخرى بنفس الإسناد

والمتمن المذكور في "الأوسط"، كما في الحديث رقم (١ و ٢ و ٣ و ٥ و ٦ و ٧ و ١٧ و ١٨) من هذه الرسالة.

(٥) إن كثيراً من الأحاديث الواردة في الكتاب قد رواها غير واحد من أهل العلم كأبي نُعَيْم، والخطيب

البغدادي، والضياء المقدسي، وابن عساكر وغيرهم، من طريق الطبراني، كما في الحديث رقم (١ و ٢ و ٣ و ٥

و ٦ و ٧ و ١١ و ١٧ و ١٨) من هذا البحث.

(٦) إسناد قارئ النسخة محمد بن أحمد المظفري، عن شيخه إلى الإمام الطبراني رحمه الله.

(٧) إن الإمام الهيثمي - رحمه الله - قد روى كتاب "المعجم الأوسط" بإسناده إلى الإمام الطبراني رحمه الله،

وقد ذكر سنده إليه في مقدمة كتابه "مجمع الزوائد".^(٥) وكذلك الإمام البوصيري^(٦)، والحافظ ابن حجر.^(٧)

(٨) عمل الحافظ الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، و"مجمع البحرين بزوائد المعجمين".

(٩) اقتباس العلماء من الكتاب في شتى مؤلفاتهم ككتب المصطلح، والعلل، والتراجم، والتخريج، والزوائد،

وغيرها من المصنَّفات، مع التصريح بعزوه إلى "المعجم الأوسط" للإمام أبي القاسم الطبراني.

(١٠) موضوع الكتاب من حيث الاهتمام بالغرابة والتفرد، وترتيبه على حروف الهجاء، يتفق تمام الاتفاق

مع وصف العلماء للكتاب. فتلك عشرة كاملة، والله أعلم.

(١) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤٣/٨)، "سير أعلام النبلاء" (١٢٢/١٦).

(٢) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٥).

(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" (١٦٤/٢٢).

(٤) يُنظر: "نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر" (ص/٧٥).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١١/١).

(٦) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٨٣/٨).

(٧) يُنظر: "المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنتهية" (ص/١٩١).

المبحث الثالث: موضوع الكتاب.

لقد صنّف الإمام الطبراني هذا المعجم لجمع غرائب الرويات من حديث شيوخه:

- قال ابن عساکر: صنّف "الأوسط" في غرائب شيوخه.^(١)
- وقال الذهبي: صنّف الطبراني "المعجم الأوسط" في ست مجلدات كبار، على معجم شيوخه، يأتي فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب، فهو نظير كتاب "الأفراد" للدارقطني، بيّن فيه فضيلته، وسعة روايته، وكان يقول: هَذَا الْكِتَابُ رُوحِي، فَإِنَّهُ تَعَبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ: كُلُّ نَفِيسٍ وَعَزِيزٍ وَمُنْكَرٍ.^(٢)
- وقال الذهبي: "المعجم الأوسط" نتجّ فيه الغرائب، وأتى فيه بأحاديث، وبما لم يسبقه إليه الحفاظ.^(٣)
- وقال الحافظ ابن حجر: وَهُوَ عَلَى أَسْمَاءِ شُيُوخِهِ، وَأَكْثَرَهُ مِنْ غَرَائِبِ أَحَادِيثِهِمْ.^(٤)
- وقال عبد الحي الكتاني: معجم الطبراني "الأوسط" فيه أسماء شيوخه، وأكثره من غرائب أحاديثهم.^(٥)

المبحث الرابع: منهج المؤلف - في الجزء الخاص بالدراسة -، وتقويم ذلك المنهج.

- (١) رتب المصنّف كتابه على أسماء شيوخه، مُرتَّبِينَ على حروف الهجاء، فبدأ بالألف وانتهى بالياء.
- (٢) أخرج المصنّف أحاديث الكتاب بإسناده عن شيوخه إلى قائلها.
- (٣) اشتمل - الجزء الذي قُمتُ بتحقيقه - على بعض الأحاديث القدسية، وعددها خمسة أحاديث، تُقدَّر بنسبة (٢%)، كما في الحديث رقم (١) و (٨٦) و (١٣٦) و (١٨٣) و (٢٠٩)، وأغلب الأحاديث التي قمت بدراستها مرفوعة إلى النبي ﷺ، وعددها (٢٢٧) حديثاً، تُقدَّر بنسبة (٩٠,٨%)، بل واشتمل أيضاً على جملة من الآثار، وعددها (١٨) أثرًا، تُقدَّر بنسبة (٧,٢%)، وأرقامها: (١٩) و (٧٢) و (٧٣) و (٩٢) و (١٢٤) و (١٢٩) و (١٣٠) و (١٥٥) و (١٧٠) و (١٧٥) و (١٧٩) و (١٨٢) و (١٩٧) و (٢٠٦) و (٢١٧) و (٢٢٤) و (٢٤١) و (٢٤٢).
- (٤) قد يُسند حديثاً من وجهٍ مُعيّن، ويُحيل علي سنده بعض الرويات بعده، فيذكر الحديث بإسناده ومتمه، ثم يقول: وبإسناده عن فلان، ويذكر حديثاً آخر، يُنظر حديث رقم: (٤٤) و (٥٥) و (٧٠) و (١٢٧).
- (٥) ساق في ترجمة كل شيخ له عدداً من غرائبه ونوادره نقل أو تكثر على حسب عدد مروياته عنده.
- (٦) يُعلّق الإمام على جُلِّ الأحاديث بالحكم عليها بالنفرد، وغالب ذلك من نوع النفرد النسبي، ولا يوجد - في هذا الجزء الذي قمت بتحقيقه - إلا حديثٌ واحدٌ فقط من باب النفرد المُطلق، وهو الحديث رقم (٧).
- (٧) بلغ عدد الأحاديث التي حكم عليها بالنفرد (٢٢٥) حديثاً، تُقدَّر بنسبة (٩٠%) - من مجموع ما

(١) يُنظر: "تاريخ مشق" (٢٢/ ١٦٤).

(٢) يُنظر: "تكررة الحفاظ" (٨٥/٣).

(٣) يُنظر: "العرش" للإمام الذهبي (٣١٧/٢).

(٤) يُنظر: "المعجم المفهرس" (ص/١٩١)، "النكت على ابن الصلاح" (٧٠٨/٢).

(٥) يُنظر: "فهرس الفهارس والأقليات ومعجم المعاجم والمشيوخات والمسلسلات" (٦١٢/٢).

درسته -، وهي بالأرقام التالية: (١ و٢ و٣ و٤ و٧ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٦ و١٧ و١٨ و١٩ و٢٠ و٢١ و٢٢ و٢٦ و٢٧ و٢٨ و٣١ و٣٢ و٣٣ و٣٤ و٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤٠ و٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧ و٤٨ و٤٩ و٥٠ و٥١ و٥٢ و٥٣ و٥٤ و٥٥ و٥٦ و٥٧ و٥٨ و٥٩ و٦٠ و٦١ و٦٢ و٦٣ و٦٤ و٦٥ و٦٦ و٦٧ و٦٨ و٦٩ و٧٠ و٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦ و٨٠ و٨٣ و٨٥ و٨٦ و٨٨ و٨٩ و٩٠ و٩١ و٩٢ و٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٦ و٩٧ و٩٨ و٩٩ و١٠٠ و١٠١ و١٠٢ و١٠٣ و١٠٤ و١٠٥ و١٠٦ و١٠٨ و١٠٩ و١١٠ و١١١ و١١٢ و١١٣ و١١٤ و١١٥ و١١٦ و١١٧ و١١٨ و١١٩ و١٢٠ و١٢١ و١٢٢ و١٢٤ و١٢٥ و١٢٦ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠ و١٣١ و١٣٢ و١٣٣ و١٣٤ و١٣٥ و١٣٦ و١٣٧ و١٣٨ و١٣٩ و١٤٠ و١٤١ و١٤٢ و١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ و١٤٩ و١٥٠ و١٥١ و١٥٢ و١٥٣ و١٥٤ و١٥٥ و١٥٦ و١٥٧ و١٥٨ و١٥٩ و١٦١ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤ و١٦٥ و١٦٦ و١٦٧ و١٦٨ و١٦٩ و١٧٠ و١٧١ و١٧٢ و١٧٣ و١٧٤ و١٧٥ و١٧٦ و١٧٧ و١٧٨ و١٧٩ و١٨١ و١٨٢ و١٨٣ و١٨٤ و١٨٥ و١٨٦ و١٨٧ و١٨٨ و١٨٩ و١٩٠ و١٩١ و١٩٢ و١٩٣ و١٩٤ و١٩٥ و١٩٦ و١٩٧ و١٩٨ و١٩٩ و٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١ و٢١٢ و٢١٣ و٢١٤ و٢١٥ و٢١٦ و٢١٧ و٢١٨ و٢١٩ و٢٢٠ و٢٢١ و٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٤ و٢٢٥ و٢٢٦ و٢٢٧ و٢٢٨ و٢٢٩ و٢٣٠ و٢٣١ و٢٣٢ و٢٣٣ و٢٣٥ و٢٣٧ و٢٣٨ و٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٣ و٢٤٤ و٢٤٥ و٢٤٦ و٢٤٧ و٢٤٨ و٢٤٩ و٢٥٠).

٨) قد يخرِّج الإمام الطبراني ما يدفع التفرّد في بعض كتبه الأخرى، كما في حديث رقم (٩٩ و١٢٩ و٢٤٦)، ومنها ما هو في "المعجم الأوسط"، كما في حديث رقم (٢٢١).

٩) وأحياناً تكون عبارة المُصنِّف في الحكم بالتفرّد أدق وأضبط من عبارة غيره من أهل العلم، كما في الحديث رقم (٤٨ و٦٦ و٦٧ و٩٦ و١٣٩ و٢٠٩)؛ وبالعكس أحياناً تكون عبارة غيره أضبط وأدق من عبارة المُصنِّف، كما في الحديث رقم (١٣ و٦١).

١٠) يذكر أحياناً بعض الأحاديث دون أن يُعلّق عليها بالتفرّد، وعددها (٢٥) حديثاً، تُقدّر بنسبة (١٠%) - من مجموع ما درسته -، وأرقامها: (٥ و٦ و٨ و٩ و٢٣ و٢٤ و٢٥ و٢٩ و٣٠ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤٠ و٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧ و٤٨ و٤٩ و٥٠ و٥١ و٥٢ و٥٣ و٥٤ و٥٥ و٥٦ و٥٧ و٥٨ و٥٩ و٦٠ و٦١ و٦٢ و٦٣ و٦٤ و٦٥ و٦٦ و٦٧ و٦٨ و٦٩ و٧٠ و٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦ و٧٧ و٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١ و٨٢ و٨٣ و٨٤ و٨٥ و٨٦ و٨٧ و٨٨ و٨٩ و٩٠ و٩١ و٩٢ و٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٦ و٩٧ و٩٨ و٩٩ و١٠٠ و١٠١ و١٠٢ و١٠٣ و١٠٤ و١٠٥ و١٠٦ و١٠٧ و١٠٨ و١٠٩ و١١٠ و١١١ و١١٢ و١١٣ و١١٤ و١١٥ و١١٦ و١١٧ و١١٨ و١١٩ و١٢٠ و١٢١ و١٢٢ و١٢٣ و١٢٤ و١٢٥ و١٢٦ و١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠ و١٣١ و١٣٢ و١٣٣ و١٣٤ و١٣٥ و١٣٦ و١٣٧ و١٣٨ و١٣٩ و١٤٠ و١٤١ و١٤٢ و١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ و١٤٩ و١٥٠ و١٥١ و١٥٢ و١٥٣ و١٥٤ و١٥٥ و١٥٦ و١٥٧ و١٥٨ و١٥٩ و١٦٠ و١٦١ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤ و١٦٥ و١٦٦ و١٦٧ و١٦٨ و١٦٩ و١٧٠ و١٧١ و١٧٢ و١٧٣ و١٧٤ و١٧٥ و١٧٦ و١٧٧ و١٧٨ و١٧٩ و١٨٠ و١٨١ و١٨٢ و١٨٣ و١٨٤ و١٨٥ و١٨٦ و١٨٧ و١٨٨ و١٨٩ و١٩٠ و١٩١ و١٩٢ و١٩٣ و١٩٤ و١٩٥ و١٩٦ و١٩٧ و١٩٨ و١٩٩ و٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١ و٢١٢ و٢١٣ و٢١٤ و٢١٥ و٢١٦ و٢١٧ و٢١٨ و٢١٩ و٢٢٠ و٢٢١ و٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٤ و٢٢٥ و٢٢٦ و٢٢٧ و٢٢٨ و٢٢٩ و٢٣٠ و٢٣١ و٢٣٢ و٢٣٣ و٢٣٤ و٢٣٥ و٢٣٦ و٢٣٧ و٢٣٨ و٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٣ و٢٤٤ و٢٤٥ و٢٤٦ و٢٤٧ و٢٤٨ و٢٤٩ و٢٥٠).

١١) وهذه الأحاديث التي لم يحكم عليها بالتفرّد، بعد الدّراسة وجدتها على ثلاثة أقسام:

القسم الأول منها: لم يحكم عليه في الحديث محلّ الدّراسة، ولكنّه حكم عليها في مواضع أخرى، إمّا في "الأوسط"، أو في "المعجم الصغير"، وهي بالأرقام التالية (٧٧ و٧٨ و١٢٣ و١٢٧)، وهذا القسم أتعامل معه غالباً - بالنظر في أحكام الإمام عليها بالتفرّد، كأحاديثي محلّ الدّراسة تماماً.

والقسم الثاني: لم أقف - على حدّ بحثي - على حكم للإمام الطبرانيّ عليها بالتفرّد، وإنّما وقفت على أحكام غيره من أهل العلم بوصف الحديث بالتفرّد والغرابة في طبقة من طبقات الإسناد، كالإمام الترمذي، والبيّزاري، والدارقطني، وأبي نُعيم، وغيرهم، وهي بالأرقام التالية: (٩ و٢٤ و٢٥ و٧٩ و٨١ و٨٧).

والقسم الثالث: لم أقف - على حد بحثي - على حكم لأحدٍ من أهل العلم بالتفرد، وبعد التخريج تبين أنه قد وقع التفرد في إحدى طبقات الإسناد، منها على سبيل المثال لا الحصر: تفرد التابعي عن الصحابي كما في الحديث رقم (٥ و ٢٣ و ٢٩)؛ وتفرد تابع التابعي عن التابعي كما في الحديث رقم (٨ و ١٠٧).

(١٢) يحكم على الحديث بالتفرد، ويصريح أحياناً بنفي علمه، كما في الحديث رقم (٩٢)، ففيه: لا نعلم أسند أبو العُميس عن أبي إسحاق حديثاً غير هذا. وفي الحديث رقم (٢٠٨) يقول: لا يعلم يروى عن عبد الله بن عمرو إلا من هذا الوجه. قال ابن حجر: والذي يرد على الطبراني، والدارقطني أقوى مما يرد على البزار؛ لأن البزار حيث يحكم بالتفرد، إنما ينفي علمه، فيقول: لا نعلمه يروي عن فلان، وأما غيره، فيعتبر بقوله: لم يروه عن فلان إلا فلان، وهو وإن كان يلحق بعبارة البزار على تأويل، فالظاهر من الإطلاق خلافه^(١).

(١٣) يذكر أحياناً للراوي أنه لم يرو عن شيخه بإسنادٍ معينٍ إلا هذا الحديث، كما في الحديث رقم (١٠)، ففيه: لم يرو أبو المليح عن الزهري عن أنسٍ غير هذا الحديث. والحديث رقم (٩٢)، وفيه: لا نعلم أسند أبو العُميس عن أبي إسحاق حديثاً غير هذا.

(١٤) يذكر أحياناً جملة من الأحاديث بأسانيد، ثم يعقبها جميعاً بقوله: لم يرو هذه الأحاديث عن فلان إلا فلان، كما في الحديث رقم (١٥٣:١٤٤)، ومن رقم (١٧٠:١٦٤)، ومن رقم (١٧٣:١٧١)، ومن رقم (٢١٤:٢١٦)، ومن رقم (٢٢٣:٢٢٢).

(١٥) يراعي في مسألة التفرد السياق في المتن، كما في الحديث رقم (٦٧) ففيه: لا يروى هذا الحديث بهذا الثمام عن ثوبان إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلم. وينظر: الحديث رقم (١١٠).

(١٦) ويراعي في التفرد، الاختلاف ولو في كلمة، مثل: (كافة، وكاعة) في الحديث رقم (١٩٤).
(١٧) يصريح في بعض الأحاديث أحياناً بإعلالها بالمخالفة أو غير ذلك من أنواع العلة الخفية، كما في الحديث رقم (٨٣)، ففيه: لم يرو هذا الحديث عن معمر عن ثابتٍ إلا سُفيان بن عُيينة، ورواه سُفيان الثوري وغيره، عن معمر، عن قتادة. وينظر الحديث رقم (١٢١ و ١٥٦ و ١٧٦ و ١٩٥).

(١٨) يصريح أحياناً بجنس العلة ونوعها في الحديث، فمرةً بالخلاف على الراوي بالوقف والرفع كما في الحديث رقم (٨٦)، ففيه: لم يرفع هذا الحديث عن سُفيان إلا عبد الرزاق. ومرةً بإبدال راوٍ بأخر، كما في الحديث رقم (١٧٦)، ففيه: لم يرو هذا الحديث عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عبادٍ إلا قيس بن الربيع، تفرد به: أبو بلال، وقد رواه موسى بن داود الضبي، والحسن بن عطية: عن قيس، عن يونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس، عن النبي ﷺ مثله.

(١٩) يُعبر أحياناً بلفظ (وغيره، والثاس، وأصحاب) ويقصد بها رواية الأكثرية، أو رواية الجماعة من الرواة، كما في الحديث رقم (٨٣) - وانظر ما سلف في النقطة الماضية -، وينظر الحديث رقم (١٥٦) ففيه: لم يرو هذا الحديث عن سُفيان عن أيوب بن موسى إلا عبد الله بن سلمة، تفرد به القواريري، ورواه أبو

(١) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" (٧٠٩/٢).

نُعِيم والنَّاس: عن سُفْيَانَ عن أَبِي موسى اليماني. ويُنظر الحديث رقم (١٩٥) ففيه: ورواه أصحاب أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله.

٢٠) يُخْرِج الحديث أحياناً مِنْ طريق أحد الرواة، ثُمَّ يَعْقِب الحديث بكلامه، ويذكر مَنْ تابعه مِنْ الرواة، دون أن يُخْرِج هذه المتابعات، كما في الحديث رقم (١١٩)، فقد أخرجهُ مِنْ طريق عبد الله بن المبارك عن سُفْيَانَ الثوري، ثُمَّ أعقب الحديث بقوله: لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ إلا عبد الكبير الحنفي، وعبد الله بن المبارك، والأشجعي. قلتُ: وبالتخريج تَبَيَّن أَنَّهُ لم ينفرد به مَنْ ذكرهم، بل تابعه جماعةٌ غيرهم، مِنْهم: عبد الرَّزَّاق، وعلي بن قادم، وعَبَّاد بن موسى، وشُعيب بن صَفْوان. ويُنظر الحديث رقم (١٧٧) فقد أخرج الحديث مِنْ طريق عُبَيْد الله بن محمد بن عائشة، عن حمَّاد بن سلمة، عن يونس بن عُبَيْد، وقال عقب الحديث: لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا حمَّاد، تَقَرَّد به يونس بن محمد المؤتَب، وابن عائشة.

٢١) وهناك بعض الأحاديث التي انفرد بها الطبراني، ولم أقف - على حد بحثي - على هذا الحديث إلا في "الأوسط" مِنْ مُسند الصحابي المذكور في الإسناد، ممَّا يدل على علو كعب هذا الإمام في علم الحديث، وسعة روايته، وكثرة رحلاته، فليس بغريب أن يأتي بما لم يأت به غيره - كما سبق بيان ذلك في ترجمته -، وهذه الأحاديث مِنْها ما هو "ضعيفٌ جداً"، كما في الحديث رقم (٧١)، ومنها ما هو "ضعيفٌ" كما في الحديث رقم (٤٠ و ٤٥) وله شواهد يَصِحُّ الحديث بها، ومِنْها ما هو "حسنٌ لذاته" كما في الحديث رقم (١٥٩)، ويُنفرد أحياناً بالحديث مِنْ الوجه المُخْرِج، كما في الحديث رقم (٥٠).

• تقويم ذلك المنهج:

إنَّ المُتأمل لهذا التصنيف يجد أنَّ الإمام الطبراني قد تَعَبَّ في جمعه جداً، وذلك لأنَّ الحكم على الأحاديث بالتَقَرُّد أمرٌ يحتاج إلى سبر للمرويات، وجمع للطرق، والنظر في اختلافات الرواة، وهذا لا يقوم به إلا الأفاضل من النُقاد، الذين منهم: الإمام الطبراني رحمته الله، فقد قام بهذا الواجب أتمَّ قيام، لكن وقع عليه بعض الاستدراكِ ممَّا لا يسلم منه بشر، فقد تعقبه مغلطاي في جزءٍ، وتعقبه غيره، ووجدت بعض ذلك في هذا الجزء الذي شرفني الله رحمته الله بتحقيقه.

وقال ابن حجر: والذي يرد على الطبراني، والدارقطني أقوى مما يرد على البزار؛ لأنَّ البزار حيث يحكم بالتفرد، إنَّما ينفي علمه، فيقول: لا نعلمه يُروي عن فلانٍ إلا من حديث فلان، وأمَّا غيره، فيعتبرُ بقوله: لم يروه عن فلانٍ إلا فلانٌ، وهو وإن كان يُلحِق بعبارة البزار على تأويل، فالظاهر من الإطلاق خلافه.^(١)

بالإضافة إلى كون الكتاب مُرتَّبً على شيوخه، ممَّا يَصعب الوصول إلى الحديث، لذا حاول بعض أهل العلم - كما سيأتي بإذن الله تعالى - ترتيب الكتاب على الكتب، والأبواب، ليسهل الأمر، ويَعْم النَّفْعُ.

(١) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" (٧٠٩/٢).

المبحث الخامس: جهود العلماء حول هذا الكتاب.

نظراً لعظم قدر الكتاب، وأهميته، وعلو مكانته، وعظيم قدر مؤلفه، فقد حظي الكتاب بخدمة العلماء له على مَرِّ العصور، أذكر من ذلك ما استطعت الوقوف عليه، كما يلي:

(١) تَبَّعَ الحافظ علاء الدين مغلطاي - المتوفى سنة ٧٦٢هـ - قول الطبراني في "الأوسط": "تقدَّر به فلان، في جزءٍ مُفْرَدٍ. قال ابن حجر: من مظان الأحاديث الأفراد "المسند" لأبي بكر البزار، فإنه أكثر فيه من إيراد ذلك وبيانه، وتبعه الطبراني في "الأوسط"، ثم الدارقطني في "الأفراد"، وهو يُنَبِّئُ على اطلاعٍ بالغٍ، ويقع عليهم التعقب فيه كثيراً^(١) بحسب اتساع الباع وضيقه، أو الاستحضار وعدمه، وأعجب من ذلك أن يكون المتابع عند ذلك الحافظ نفسه، فقد تَبَّعَ العلامة مغلطاي على الطبراني ذلك في جزء مفرد.^(٢)

(٢) وقام الحافظ محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن زريق المقدسي - المتوفى سنة ٨٠٣هـ - بترتيب كتاب "المعجم الأوسط" على الأبواب، قال الحافظ ابن حجر: كتبه بخطٍ مُتَّقِنٍ حسنٍ جداً.^(٣)

(٣) وقام الإمام الهيثمي - المتوفى سنة ٨٠٧هـ - بجمع زوائد المعجمين "الأوسط"، و"الصغير"، بأسانيدهما، على الكتب الستة، وترتيب تلك الأحاديث الزوائد على الكتب والأبواب، بدءاً بكتاب الإيمان، وإنهاءً بكتاب الزهد، وجمع ذلك في كتاب سماه: "مجمع البحرين في زوائد المعجمين"، قال في مطلعته: قد رأيتُ "المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير" لأبي القاسم الطبراني ذي العلم الغزير، قد حويا من العلم ما لم يحصل لطلابه إلا بعد كشفٍ كبير، فأردت أن أجمع مئهما كل شاردة إلى بابٍ من الفقه يحسن أن تكون فيه واردة، فجمعتُ ما انفرد به عن أهل الكتب الستة من حديثٍ بتمامه، وحديثٍ شاركهم فيه بزيادة عنده.^(٤)

والكتاب طبعته مكتبة الرشد - بالرياض - في تسعة مجلدات - بالفهارس -، الطبعة الأولى سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، بتحقيق د/عبد القدوس بن محمد نذير، فجزاه الله خير الجزاء.

(٤) وكان الحافظ الهيثمي رحمه الله قد جمع زوائد مُسَنَّدِ الإمام أحمد، وأبي يعلى الموصلي، وأبي بكر البزار، ومعجم الطبراني الثلاثة، كل واحدٍ منها في تصنيف مُسْتَقِلٍّ - ما خلا "المعجم الأوسط" و"الصغير" فإنهما في تصنيفٍ واحدٍ -، فأشار عليه شيخه زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن العراقي، أن يجمع تلك التصنيفات كلها في مُصَنَّفٍ واحدٍ، مع حذف أسانيدها، وترتيبها على الأبواب، فما كان من الهيثمي إلا أن لبَّى رغبة شيخه، فقام بتأليف كتابه "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، ألَّفه كما أشار عليه شيخه، وحكم على

(١) ويؤيد ذلك ويشهد له كتاب "تنبية الهاجد إلى ما وقع من النَّظَر في كتب الأماجد" للشيخ الفاضل/ أبي إسحاق الحويني، تَبَّعَ فيه لوهام العلماء رحمهم الله، وأغلبها في الحكم على الأحاديث بالتَّفَرُّدِ، وهو أمرٌ ظاهر لكل من طالع الكتاب، والله أعلم.

(٢) يُنظَر: "النكت على ابن الصلاح" (٧٠٨/٢).

(٣) يُنظَر: "لحظ الأحاظ بذيل طبقات الحفاظ" (ص/١٢٩)، "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" (٣٠١/٧).

(٤) يُنظَر: "مجمع البحرين بزوائد المعجمين" (٤٥/١)، وقد استفدت من هذا الكتاب كثيراً - كما هو واضح في رسالتي -.

رجال أحاديثه توثيقاً وتضعيفاً - مُبيّناً منهجه في مقدمة كتابه - (١).

والكتاب طُبِعَ بتحقيق/حسين سليم أسد الداراني، في (٢٣) مُجلّد بالفهارس، أصدرته دار المنهاج، الطبعة الأولى سنة ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م، وهي من أفضل طبعات الكتاب، والمحقق له جهّد مشكوراً في خدمته. (٢)

(٥) ومن المعلوم أنّ الإمام الطبراني حكم على جُلِّ أحاديث كتاب "المعجم الأوسط" بالتّفرد، وهذه دعوى يَقَعُ التّعقب عليه فيها كثيراً، وذلك بحسب اتساع الباع وضيّفه، أو الاستحضار وعدمه (٣) - كما سبق قريباً من كلام الحافظ ابن حجر -؛ فقام الشيخ/ أبو إسحاق الحويني - حفظه الله تعالى - بالتّعقب على ما وقع له من أوام الطبراني في حكمه على الأحاديث بالتّفرد، وذلك في كتابه "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النّظر في كتب الأماجد"، وفيه تَعَقَّب الطبراني ﷺ في جملة من الأحاديث، بلغ عددها (٧١٣) حديثاً. (٤)

(٦) "عوز الجاني بتسديد الأوام الواقعة في أوسط الطبراني" للشيخ/ أبي إسحاق الحويني؛ تَعَقَّب فيه أحكام

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٨/١)، وقد استقدت من هذا الكتاب كثيراً - كما هو واضح في رسالتي -، إلا أنّ أحكامه على الأحاديث فيها نظر - وسيأتي بيان ذلك بإذن الله تعالى في موضعه من هذه الرسالة -، ويُنظر مقدمة كتاب "بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٤٥/١).

(٢) وقد طُبِعَ الكتاب عدّة طبعات، منها: طبعة دار الكتاب العربي، في عشرة مُجلّدات، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، بتحقيق/حسام الدين القسبي. وطبعته دار الفكر في عشرة مُجلّدات، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، بتحقيق/ عبد الله محمد الدرويش، وسمى تحقيقه: "بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد"، وقَدِّمَ للكتاب بمقّمة نافعة. وطبعته دار الكتب العلمية - بيروت -، في عشرة مُجلّدات، بالإضافة إلى مجلدين للفهارس، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، بتحقيق/ محمد عبد القادر أحمد عطا. وخرّج أحاديثه جماعة من الباحثين بإشراف د/محمود سعيد محمد ممدوح، والذي وقفت على المطبوع منه - على حد بحثي - حتى آخر كتاب الصلاة، وذلك في عشرة مُجلّدات، طبعته مؤسسة اقرأ الخيرية، الطبعة الأولى سنة ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

(٣) وأثناء دراستي لهذا الجزء من "الأوسط"، وُفِّتُ بفضل الله ﷻ بالوقوف على ما يدفع دعوى التّفرد في كلام الطبراني في جملة من الأحاديث بلغ عددها (٤٣) حديثاً، تُقدَّر بنسبة (١٧,٢%) - من مجموع ما درسته -، مِنها ما أخرج الطبراني في كتبه الأخرى، ومِنها ما هو مُخرّج في "الصحيحين"، أو أحدهما، وما هو مُخرّج في السنن الأربعة؛ ومِنها الصحيح، والحسن، والضعيف، والواهي - كما سيأتي بيان ذلك في موضعه، وفي النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي -، والله أعلم.

(٤) بلغ عدد الأحاديث التي تَعَقَّبها الشيخ/ الحويني - حفظه الله - في "تنبيه الهاجد" وجاءت في الجزء الخاص برسالتي: عشرة أحاديث فقط، وأرقامها في رسالتي كالتالي: (١١) و ٥٣ و ٨٠ و ٩٨ و ١٠٢ و ١١٩ و ١٨٥ و ٢٠٥ و ٢١١ و ٢٢١)، ومعظم هذه الأحاديث وافقت فيها الشيخ - حفظه الله -، ومِنها ما زدت عليه فيها بنكر المتابعات، ومِنها ما يكون الطبراني قد نكر التّفرد في طبقتين في الإسناد أو أكثر، فَيَتَعَبَّبه الشيخ/ الحويني بدفع التّفرد في طبقة واحدة، فأزيد عليه - بفضل الله ﷻ - بدفع التّفرد في الطبقة الأخرى، ومِنها ما أخالف فيه الشيخ - حفظه الله - بحمل كلام الطبراني على جهة ما، وهذا قليل، ولا أنكره إلا في موضع واحد، والحمد لله على توفيقه وفضله. وتَعَقَّب الأخ/بطي محمد فرج عتيق المهيّري/ الشيخ/ أبا إسحاق الحويني في رسالته "منهج الإمام الطبراني في الحكم على الحديث بالتّفرد" - وسيأتي بإذن الله تعالى الحديث عنها -، في عدّة مواضع، ويبيّن أنّ الصواب فيها للإمام الطبراني ﷻ، وذكر عدّة أسباب لكثرة الاستدراكات على الإمام الطبراني، مُلخصها: عدم فهم مقصود الطبراني من حكمه على الأحاديث بالتّفرد، والتصحيح والسقط الواقع في الكتب، وغير ذلك.

الطبراني في الحكم على الأحاديث بالتفرد - كما بيّن ذلك في مقدمة كتابه "تنبية الهاجد" (١).

قلت: وسألت الشيخ/ الحويني - حفظه الله - عن هذا الكتاب، فحدّثني قائلاً: الكتاب كبيرٌ، ويقع في سبع مجلّدات كبار، والكتاب لم يُطبع بعدُ، ومنهجي فيه: أنّ الطبراني قد أخرج في "الأوسط" أحاديث أغلب أسانيدِها مُنكرةٌ، لكن المتن قد صحَّ مِنْ طُرُقٍ أُخرى، ويُخرَجُ بعض المتون المُنكرة إمّا بالمتن كله، أو بجزء منه، فأنا أعيّد المتون إلى أصولها الصحيحة - فجزاه الله عنّا وعن خدمته للكتاب خير الجزاء - (٢).

(٧) "منهج الإمام الطبراني في الحكم على الأحاديث بالتفرد" إعداد/بطي محمد فرج عتيق المهيري، نال بها درجة التخصص في الحديث وعلومه، بجامعة الشارقة، بإشراف د/المكي إقلائية الأستاذ في أصول الدين، بالشارقة، وناقشها أ.د/نور الدين عتر، ونوقشت بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٩م، وتقع الرسالة في (١٨٠) صفحة بالفهارس، تناول فيها ترجمةً مُوجزةً عن الإمام الطبراني، والتعريف بالتفرد، ثمّ تناول منهج الطبراني في الحكم على الحديث بالتفرد الواقع في المتن والإسناد، مُدعماً كلامه بأمثلةٍ مِنْ واقع كلام الطبراني ﷺ، وتناول استدراكات المتأخرين على أحكامه، مُنتهياً بذكر أسباب كثرة الاستدراكات عليه - فجزاه الله خير الجزاء - (٣).

(٨) وما قام به المحققون الأفاضل في القيام على خدمة نص الكتاب، وإخراجه مِنْ عالم المخطوطات إلى عالم المطبوعات - وسيأتي بإذن الله تعالى في المبحث القادم الكلام على طباعات الكتاب -.

(٩) ووقع في المطبوع سقطٌ في عدّة مواضع - سيأتي بيانها -، فقام أخي الفاضل د/رضا عبد الله عبد الحميد (٤) باستدراك هذا السقط، والعمل على خدمته بالتحقيق والدّراسة - على نفس المنهج العام في خدمتنا للكتاب -، وأخبرني أنّه انتهى منه وسيُدفَع إلى الطبع قريباً - بإذن الله -، فجزاه الله خير الجزاء.

(١٠) واستمراراً لهذه المسيرة الميمونة، وتلك الجهود المباركة، قام الباحثون بكلية أصول الدين بالزقازيق جامعة الأزهر بالعمل على تحقيق الكتاب كاملاً في عدّة رسائل ماجستير ودكتوراه، وذلك بتخريج أحاديثه، ودراسة أسانيدِه، والحكم عليها بما يليق بحالها، مع النظر في كلام المُصنّف بالموافقة أو الرد أو الجمع، وكنت بفضل الله ﷻ ممّن شُرِّفت بخدمة جزءٍ مِنْ الكتاب في رسالتي، فالحمد لله ربّ العالمين على توفيقه.

(١) يُنظر: "تنبية الهاجد" (٤٦/١).

(٢) كنتُ قابلتُ الشيخ يوم الجمعة الموافق ٢٠١٤/١٠/٣١م، بعد صلاة الجمعة، أثناء عودته إلى منزله بكفر الشيخ، وكان ذلك لسؤاله عن هذا الكتاب؛ وطبّبتُ مِنْهُ أن أطلع عليه، وأن يسمح لي بتصوير جزءٍ منه حتى أرى عمله فيه وأستفيد منه، فوعدني بذلك في مرّةٍ أُخرى، ولم يَتيسَّر لي الاطلاع على الكتاب إلى وقت كتابة هذه الكلمات؛ بسبب ظروف الشيخ الصحيّة - أسأل الله ﷻ أن يعافيه مِنْ كل داء، وأن يُطيل في عمره بالطاعة والصحة والعافية، وأن يجزه عنا خير الجزاء -.

(٣) أخبرني بهذه الرسالة أخي الفاضل/أحمد طه، وقام أخي الكريم/ محمد زكريا السعدني (زوج أختي الكبرى) بتصوير جزءٍ مِنْ الرسالة على نفقته الخاصة - أثناء زيارته للإمارات -، بعد عناءٍ شديدٍ مع مدير المكتبة؛ بسبب أن قانون المكتبات هناك لا يُتيح التصوير إلا بعددٍ مُعيّنٍ مِنْ صفحات الكتاب، أو بإذنٍ مكتوبٍ مِنْ صاحب الرسالة - فجزاهما الله عني خير الجزاء -.

(٤) إمام وخطيب وزارة الأوقاف بمصر، وحاصل على درجة العالمية (الدكتوراه) في الحديث وعلومه بجامعة الأزهر.

المبحث السادس: وصف النسخ المخطوطة، والمطبوعة للكتاب.

أولاً: وصف النسخ المخطوطة والتي اعتمدت عليها في تحقيق الكتاب:

بعد السؤال والبحث يَسَّرَ اللهُ لِي الوقوف على نُسخَتَيْنِ خطيَتَيْنِ للكتاب، وهما:

أ- النسخة الكاملة^(١): وهي التي اعتمدت عليها أصلاً في بحثي، وتقع هذه النسخة في مجلدين:

▪ **المجلد الأول:** ويحتوي على (٣٠٨) ورقة، وكل ورقة تشتمل على صفحتين، وفي كل صفحة (٣٣) سطر، وفي كل سطر من (١٧-١٩) كلمة تقريباً، ويبدأ هذا المجلد من حرف الألف من اسمه أحمد، ويبدأ الكتاب بأحاديث شيخه: أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وينتهي بحرف الفاء من اسمه فضيل، وينتهي هذا المجلد بأحاديث شيخه: فضيل بن محمد الملطي.

وخطها: متوسط مقروء، والنسخة التي عندي ملونة، فالأمر واضح نوعاً ما - والحمد لله -.

- ولم أقف في هذه النسخة على الورقة الأولى من المخطوط، التي من المعتاد يُكتب عليها اسم الكتاب، واسم مؤلفه، ونحو ذلك - غالباً -، ولعلَّ هذه الورقة مفقودة وقد كُتِبَ عليها اسم الكتاب، واسم مؤلفه.

- وإنما وجدتُ على ظهر الصفحة الأولى ما يلي:

كُتِبَ بأعلى الصفحة من الوسط - وأحاطه كاتبه بخطٍ حول الكلام المكتوب -: قرأه والذي بعده محمد المظفري^(٢) لطف الله به داعياً لمالكه.

ومن أسفل هذا الكلام قليلاً من جهة اليمين خُتم بختم مُرَبَّع، كُتِبَ بداخله عدَّة بيانات باللغة الإنجليزية، ولم أستطع قراءتها، ولعلَّها خاصة بالمكتبة، وكتب تحته باللون الأحمر رقم الحفظ في المكتبة، هكذا:

Mikrofilm Arsi No. 1201

نُمتُ وجدتُ في وسط الصفحة ختمٌ صغيرٌ دائري، منقوشٌ بداخله: وقف حسين الشهرير بقرة جلبي زاده^(٣).

(١) هذه النسخة صُوِّرَها لنا شيخنا الجليل أ.د/أحمد معبد عبد الكريم على نفقته الخاصة - فجزاه الله خير الجزاء -.

قلتُ: والمخطوط له نسخة مصورة بدار الكتب القطرية - بالدوحة -، وكانت محفوظة برقم (٢١٥) قديماً، وهي محفوظة الآن بعد تطوير المكتبة برقم (٢١)، لكن ليس لديهم إلا المجلد الأول فقط، وهو مُصوَّر من مكتبة قرة جلبي زاده من تركيا، ومكتوبٌ عليها رقم (٧٢)، فهو نفس المجلد الأول الذي معنا. واطلع عليه ورأه، وأخبرني بوصفه أخي الفاضل المهندس/محمد عبد العظيم السعدني (زوج أختي الوسطى) - أثناء عمله بالدوحة -، وأخبره الموظف المسؤول بصعوبة تصويرها، لسوء حالها.

(٢) ترجم له الإمام السخاوي في "الضوء اللاسع" (٧٦/٧)، فقال: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُظْفَرِيِّ - نِسْبَةً لسوقية المظفر خارج باب الشعيرة -، الفاخوري أبوه، الشافعي، ويُعرَف بالمظفري وياين الفاخوري، ولد سنة (٨٧٩هـ) بسوقية المظفر، وحفظ القرآن، و"الخواوي"، و"المنهاج"، وألفية ابن مالك، وألفية العروض، وغير ذلك، قرأ على بحثاً في "التقريب" للنووي، وسمع ثلاثيات البخاري، والكثير من "دلائل النبوة"، وأشياء كأمكان من "القول البديع"، ومن شرحي للألفية، ... وكتبت لهُ إجازة في كراسة، ... وحرص على القراءة في السبع، وله همة ورغبة في الإشتغال. أ.هـ بتصرف.

(٣) وهو حسين بن محمد بن حسام الدين أحد الموالى الرومية، المعروف بقرة جلبي زاده، ترقَّى في التدريس حتى صار قاضياً بدمشق، ودخلها في صفر سنة (٩٨٤هـ). يُنظر: "الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة" (٣/١٢٩).

وبأسفل هذا الختم قليلاً من جهة اليمين كُتِبَ رقم (٧٢).

ويمحاذاة هذا الختم من جهة اليسار، كتب - بنفس الخط المكتوب أعلى الصفحة - : هذا الجزء والذي بعده ليس لكتابه محمد المظفر في فيما ملك وأما هما المُحَدِّث جَارِ اللهُ بِنِ فَهْدٍ^(١) يُعْطِيَانِ لَهُ.

وبأسفل هذا الكلام، كُتِبَ بخط مختلف: انتقل إلى ملك كاتبه أحمد بن عبد الحق^(٢).

ووجدتُ في هذه الصفحة كلامَ مَطْمُوسٍ، تَبَيَّنَ لِي بَعْدَ دِرَاسَتِهِ وَالنَّظَرِ فِيهِ أَنَّهُ هُوَ نَفْسُ الْكَلَامِ الْمَكْتُوبِ فِي الصَّفْحَةِ الْأُولَى، وَقَدْ طَبِعَ الْحَبْرُ عَلَى ظَهْرِ الصَّفْحَةِ، وَظَنَّه بَعْضُ الْأَفَاضِلِ الْوَرَقَةَ الْأُولَى الْمَقْفُودَةَ لِلْكِتَابِ.

- **وفي الصفحة الأولى من المخطوط:** كُتِبَ فِي أَعْلَى الصَّفْحَةِ مِنْ جِهَةِ الْيَمِينِ بِسِمَةِ الْوَالِدَيْنِ الْكَرِيمِ، وَيَمْحَاذَاتِهَا مِنْ جِهَةِ الْيَسَارِ: رَبِ يَسْرِ يَا كَرِيمِ.

ثُمَّ تَرَكَ قَدْرَ أَرْبَعَةِ أَسْطُرٍ، يَوْجِدُ بِهَا أَثْرٌ خَفِيفٌ جَدًّا لِكَلَامِ مَكْتُوبٍ، أَظُنُّ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّهُ مَقْدِمَةُ الْمُؤَلَّفِ لِلْكِتَابِ، يَبَيِّنُ فِيهَا أَمِيَّةَ الْكِتَابِ، وَمَنْهَجَهُ فِيهِ، عَلَى غِرَارِ مَقْدِمَتِهِ لـ"المعجم الصغير"، و"المعجم الكبير"^(٣) - وهذا احتمال، والله أعلم بالصواب -، وَلَعَلَّهُ فَرَّغَ بِالْأَصْلِ الْمَنْسُوخِ مِنْهُ - وَالْكَلِّ مُحْتَمَلٌ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

ثُمَّ كَتَبَ مِنْ أَوَّلِ السَّطْرِ مِنْ جِهَةِ الْيَمِينِ بِاللُّوْنِ الْأَحْمَرِ: بَابُ _____ - هَكَذَا جَاءَتْ الْبَاءُ مَمْدُودَةً فِي الْأَصْلِ - الْأَلْفُ مِنْ اسْمِهِ أَحْمَدُ. ثُمَّ بَدَأَ مِنْ أَوَّلِ السَّطْرِ يَسُوقُ أَحَادِيثَ الْكِتَابِ بِأَسَانِيدِهَا.

- **طريقة النسخ:** بدأ كل حديث بكلمة حدثنا بخط كبير ممدود هكذا [حدثنا]؛ لِيُمَيِّزَ بَدَايَةَ الْحَدِيثِ. وَيَكْتُبُ الْأَسْمَاءَ وَالْكَلِمَاتِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ، فَمَثَلًا (هرون، هاذين، عايشة)، وَقَدْ قَمَتِ بِفِكَ ذَلِكَ، وَكِتَابَتُهُ بِطَرِيقِ الْإِمْلَاءِ الْحَدِيثِيَّةِ.

ويكتب في ذيل الورقة (تقييده، أو تعقيبه)، يكتب فيها أول كلمة في الصفحة التي تليها؛ وذلك للمحافظة

(١) هو: الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الْمُؤَرِّخُ جَارِ اللهُ بِنِ عَمْرِ بِنِ مُحَمَّدِ بِنِ مُحَمَّدِ بِنِ فَهْدِ الْهَاشِمِيِّ الْمَكِّيِّ الشَّافِعِيِّ، وَوُلِدَ سَنَةَ (٨٩١هـ)، بِمَكَّةَ، حَفِظَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، وَكَتَبَا مِنْهَا: "الرَّابِعِينَ لِلنَّوَالِيَّةِ"، وَ"الْمَنْهَاجَ الْفَقْهِيَّ"، وَسَمِعَ مِنَ السَّخَّارِيِّ، وَالْمَحَبِّ الطَّبْرِيِّ، وَأَجَازَ لَهُ جَمَاعَةٌ، ... وَوَلَّاهُ الشَّيْخُ عَبْدِ الْحَقِّ السَّنْبَاتِيُّ، وَخَرَّجَ لَهُ «مَشِيخَةً» اغْتَبَطَ بِهَا، وَأَلَّفَ مُعْجَمًا نَكَرَ فِيهِ أَسْمَاءَ شَيْوَحِهِ، وَكِتَابًا سَمَّاهُ "التَّحْفَةَ اللَّطِيفَةَ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْكَعْبَةِ الشَّرِيفَةِ"، وَغَيْرَهُمَا، وَتُوِّفِيَ بِمَكَّةَ سَنَةَ (٩٥٤هـ). يُنْظَرُ: "الْكَوَاكِبُ السَّائِرَةُ بِأَعْيَانِ الْمِئَةِ الْعَاشِرَةِ" (١٣١/٢)، "سُدْرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ" (٤٣٢/١٠).

(٢) أَظُنُّهُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - : الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَمَاءُ، أَحْمَدُ بِنِ عَبْدِ الْحَقِّ بِنِ مُحَمَّدِ، ابْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْحَقِّ السَّنْبَاتِيِّ، الْمَصْرِيِّ، الشَّافِعِيِّ الْوَاعِظِ بِجَامِعِ الْأَزْهَرِ، أَخَذَ عَنِ الْوَالِدِ وَغَيْرِهِ، وَوَعِظَ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي حَيَاةِ أَبِيهِ، وَفَتَحَ عَلَيْهِ فِي الْوَعِظِ حِينِئذٍ، كَانَ مَفْتَنًا فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلَهُ الْبِيَاعُ الطَّوِيلُ فِي الْخِلَافِ، وَمَعْرِفَةُ مَذَاهِبِ الْمَجْتَهِدِينَ، وَكَانَ مِنْ رُؤُوسِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَكَانَ قَدْ اشْتَهَرَ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ كَالشَّامِ، وَالْحِجَازِ، وَالْيَمَنِ، وَالرُّومِ، وَصَارُوا يَضْرِبُونَ بِهِ الْمَثَلَ، وَتُوِّفِيَ فِي آخِرِ صَفْرِ سَنَةِ (٩٥٠هـ). يُنْظَرُ: "الْكَوَاكِبُ السَّائِرَةُ بِأَعْيَانِ الْمِئَةِ الْعَاشِرَةِ" (١١٢/٢).

(٣) قَدَّمَ الْمُؤَلَّفُ لِكِتَابِهِ "المعجم الصغير" بِمَقْدِمَةٍ قَصِيرَةٍ يَبَيِّنُ فِيهَا مَنْهَجَهُ فِي الْكِتَابِ، قَائِلًا: هَذَا أَوَّلُ كِتَابِ فَوَائِدِ مَشَاتَخِي الَّذِينَ كَتَبْتُ عَنْهُمْ بِالْأَمْصَارِ، خَرَّجْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَدِيثًا وَاحِدًا، وَجَعَلْتُ لِسْمَانِهِمْ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ. وَقَدَّمَ كَذَلِكَ لِكِتَابِهِ "المعجم الكبير"، وَ"الدَّعَاءَ"، وَ"مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ"، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى اهْتِمَامِهِ بِذِكْرِ مَقْدِمَةِ لِكِتَابِهِ، خَاصَّةً الْمَهْمَةَ مِنْهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

على تسلسل الصفحات، فلا تَنفَقَدُ صفحةً على أخرى.

ويضع النَّاسِخُ حرف الكاف هكذا [ك] في نهاية الكلام عند عدم اكتمال السطر، فإذا انتهى الكلام أثناء السطر، أو في وسطه، أو قبل نهاية السطر فإنَّه يضع هذا الحرف لِتُؤَكِّدَ أَنَّ الكلام قد انتهى، وليس هناك ثمة كلام بعده، وإذا وضع عنواناً في وسط السطر أو نحوه فإنَّه يضع هذا الحرف قبله وبعده - كما سبق الإشارة إليه عند الحديث عن اسم الكتاب -، وهذا يدل على دِقَّة النَّاسِخِ، والله أعلم.

- وفي (ق ٧/أ) حاشية مكتوبة في أعلى الصفحة جهة الشمال، لم أتمكن من قراءتها؛ لدقة خطها.

- ووقع بياض في (ق ١٠٢/أ-ب).^(١) ولعلَّه لم يكن ظاهراً للناسخ في الأصل المنسوخ منه.

- ويوجد في النسخة آثار رطوبة في كثير من الصفحات.

- والمخطوط خُتِمَ بختمين: أحدهما صغير، نُقِشَ بداخله: وقف حسين الشهير بقرة جليبي زاده.

والآخر كبير، نُقِشَ بداخله: وقف المولى الفاضل حسام الدين الشهير بقرة جليبي زاده^(٢) عن (قضاء)

عساكر روم إيلي^(٣)، المتفضل لأولاده، ثُمَّ لأولاد أولاده، ثُمَّ للعلماء، وَتَمَّ سنة ١٠٣٣.

والختم الصغير يقع في الأوراق التالية: (ق ١/أ و ١٣١/أ و ١٥٦/أ و ٣٠٦/أ).

والختم الكبير يقع في الأوراق التالية: (ق ١٢/أ و ٢٢/أ و ٨٥/أ و ١٤١/أ و ١٥١/أ و ١٦١/أ و ١٩١/أ

و ٢٢٣/أ و ٢٥٥/أ و ٢٦٨/ب و ٢٩٠/أ و ٣٠١/أ).

- ووقع في مواقع متعددة بعض البلاغات بالسماع، كآلآتي: ففي (ق ٢٢/أ) كُتِبَ في الحاشية اليسرى:

بلغ السَّماع في الأول على شيخ الإسلام عبد الحق بن محمد السنباطي في يوم السبت مستهل ربيع الآخر سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة بقراءة كاتبه محمد المظفري وأجاز مرويه والله الحمد والمِنَّة. أ.هـ

وفي (ق ٤٣/أ): بلغ السَّماع في المجلس الثاني بقراءة محمد المظفري على المسمع وأجاز مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ٦٤/أ): بلغ السَّماع في الثالث بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ٨٥/أ): بلغ السَّماع في الرابع بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد والمِنَّة. أ.هـ

وفي (ق ١٠٦/أ): بلغ السَّماع في الخامس بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع، والله الحمد والمِنَّة. أ.هـ

وفي (ق ١٢٧/ب): بلغ السَّماع في السادس بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ١٤٨/أ): بلغ السَّماع في السابع بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

(١) ويُنظر: المطبوع من "المعجم الأوسط" حديث رقم (١٨٨٥ و ١٨٨٦).

(٢) ذكر بعض الأخوة في مشاركاتهم على ملتقى أهل الحديث أنَّه يوجد بتركيا مكتبة تُسمَّى: مكتبة قرة جليبي زاده حسام الدين، وتحتوي على (٣٥٧) مخطوطاً - نقلاً عن أرشيف ملتقى أهل الحديث، المكتبة الشاملة - . قلت: وله ابنٌ يُسمى عبد العزيز بن حسام الدين المَعْرُوفُ بقرة جليبي زاده الرُّومي، كان من كبار العُلَماء، وكان مُعْتَبِراً بالتأليف، ... تولى قضاء العسْكر بروم إيلي ... وتوفي سنة (١٠٧٠هـ) تقريباً. يُنظر: "خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر" (٤٢٤/٢).

(٣) هي قلعة تُسمى: روملي حصار، بناها محمد الفاتح، وكانت منطلق فتحه للقسطنطينية، وتعد حالياً من أهم معالم مدينة إسطنبول بتركيا. المرجع: www.almosafer.com

وفي (ق ١٦٩/أ): بلغ السَّماع في الثامن بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ١٩٠/أ): بلغ السَّماع في التاسع بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ٢١١/أ): بلغ السَّماع في العاشر وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ٢٣٢/أ): بلغ السَّماع في الحادي عشر بقراءة محمد بن أحمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله

الحمد. أ.هـ وفي (ق ٢٥٣/أ): بلغ السَّماع في الثاني عشر بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله

الحمد والمثنة. أ.هـ وفي (ق ٢٥٣/أ): بلغ السَّماع في الثالث عشر بقراءة محمد بن أحمد المظفري وأجاز

المسمع مرويه، والله الحمد والمثنة. أ.هـ وفي (ق ٢٩٦/أ): بلغ السَّماع في الرابع عشر بقراءة محمد المظفري

وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد والمثنة. أ.هـ ويبقى المجلس الخامس عشر فيكون إلى آخر المخطوط.

- وقد أشار النَّاسخ إلى أجزاء الكتاب في حواشي النسخة كالاتي: ففي (ق ١٢/أ) كُتِب في الحاشية

اليُسرى: آخر الجزء الأول والنسخة وفي (ق ٣٦/ب) كُتِب في الحاشية اليمنى: آخر الجزء الثالث.

وفي (ق ٤٨/ب): آخر الرابع. وفي (ق ٥٨/ب): آخر الخامس. وفي (ق ٧٠/أ): آخر السادس. وفي

(ق ٨٦/أ): آخر السابع. وفي (ق ١٠٣/أ): آخر الجزء الثامن. وفي (ق ١١٨/ب): آخر الجزء التاسع. وفي

(ق ١٢٧/أ): آخر الجزء العاشر. وفي (ق ١٤٥/أ): آخر الجزء الحادي عشر. وفي (ق ١٦٢/ب): آخر الجزء

الثاني عشر. وفي (ق ١٨٣/أ): آخر الجزء الثالث عشر. وفي (ق ١٩٨/ب): آخر الجزء الرابع عشر. وفي

(ق ٢١٢/أ): آخر الجزء الخامس عشر. وفي (ق ٢٤٠/أ): آخر الجزء السابع عشر. وفي (ق ٢٥٢/ب): آخر

الثامن عشر. وفي (ق ٢٦٢/ب): آخر الجزء التاسع عشر. وفي (ق ٢٨١/ب): آخر الجزء العشرين. وفي

(ق ٢٩٤/ب): آخر الجزء الحادي والعشرين.

قلت: ولم أقف على إشارته لآخر الجزء الثاني، والسادس عشر، وهذا لا يدل على عدم وجودهما

بالمخطوط، فليس في النسخة سقطاً - إن شاء الله ﷻ -؛ فالجزء تقريباً يقع من (١٢-١٦ ورقة)، وآخر الجزء

الأول وقع في (ق ١٢)، وآخر الجزء الثالث وقع في (ق ٣٦)، فيكون الجزء الثاني آخره في (ق ٢٥) قبلها أو

بعدها بقليل تقريباً؛ وذكرْتُ أنَّ الجزء الخامس عشر آخره في (ق ٢١٢)، والجزء السابع عشر آخره في

(ق ٢٤٠)، فيكون الجزء السادس عشر آخره في (ق ٢٢٦) قبلها أو بعدها بقليل تقريباً، والله أعلم.

- وصف آخر صفحة من المجلد الأول:

وفي آخر صفحة من المجلد الأول (ق ٣٠٨/ب): ختمه الناسخ بمحدث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: « وَوَقَّتْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْبَةِ، وَأَهْلِ الشَّامِ الْبُصْفَنَةَ، وَأَهْلِ الْيَمَنِ بَلْمَلَمَ، وَأَهْلِ الطَّائِبِ قَرَاتًا »، ثُمَّ قَالَ: « هَؤُلَاءِ لِأَهْلِيْنَ،

وَلَمَنْ آتَى عَلَيْهِمْ مِنْ سِوَى أَهْلِيْنَ ». لم يَزِرْ هذا الْحَدِيثَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ إِلَّا أَبُو نُعَيْمٍ. ^(١)

ثُمَّ قَالَ عقبه: يتلوه في الجزء الثاني باب القاف من اسمه القاسم. وصلى الله على محمد وآله وصحبه

(١) وينظر: المطبوع من "المعجم الأوسط" حديث رقم (٤٩٦٠).

وسلم. وبمحاذاة هذا الكلام من جهة اليسار كُتِبَ بخط مغاير كلاماً في سبع كلمات لم أستطع قراءته. ثُمَّ تَرُكُ مقدار سطرين، ثُمَّ كُتِبَ وسط السطر: الحمد لله وحده، وبدأ بسطرٍ جديد، وكتب فيه الآتي: قرأتُ جميع هذا الجزء في مجالس خمسة عشر، آخرها يوم الأربعاء، تاسع عشر شهر ربيع الآخر، سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة.^(١) وقرأت الجزء الثاني في مجالس سبعة عشر، فكمل لي جميع "المعجم" قراءة على الشيخ الإمام شيخ الإسلام أبي الفضل شرف الدين عبد الحق بن محمد السنباطي الشافعي^(٢)، بسماعه على شعبان بن محمد بن حجر^(٣) من أول الجزء الرابع والعشرين إلى آخر "المعجم" بقراءة شيخنا الحافظ شمس الدين السخاوي^(٤)، وبإجازة المُسَمَّع

(١) وبهذا يتبين أن قارنه محمد بن أحمد المظفري، قد قرأ هذا المجلد على شيخه في خمسة عشر مجلساً، بداية من يوم السبت مستهل ربيع الآخر سنة ٩٢٢هـ، حتى يوم الأربعاء ١٩ ربيع الآخر، فيكون قد قرأه في مدة استغرقت تسعة عشر يوماً. (٢) الشَّيْخُ العَلَّامةُ الهمامةُ عبد الحق بن مُحَمَّد بن عبد الحق السنباطي القاهري الشافعي، خاتمة السُّنَّيين، وبِقِيَّةِ شُيُوخ الإسلام وصفوة العلماء الأعلام، ولد في سنة (٨٤٢هـ) بسنباط، ونشأ بها، فحفظ القرآن، والمنهاج، ثم أقامه أبوه القَاهِرَةُ في ذي القعدة سنة خمس وخمسين فقطناها، كان جلدأ في تحصيله، مُكَيِّباً على الاشتغال حتى برع، وانتهت إليه الرئاسة بمصر في الفقه والأصول والحديث، وكان عالماً عابداً متواضعاً طارحاً للتكليف، من رآه شهد فيه الولاية والصلاح قبل أن يخالطه، أخذ النَّاسَ عنه طبقة بعد أُخْرَى، وألحق الأُخْدَادَ بالأجداد، تُوِّفِيَ فجر لَيْلَةِ الجُمُعَةِ مستهل شهر رَمَضَانَ سنة (٩٣١هـ)، وصلي عليه عند باب الكَعْبَةِ، عقب صلاة الجُمُعَةِ، وشيعه خلق يحمل جنازته على الرؤوس، وطابَتْ برويتها النفوس. يُنظر: "الضوء اللامع" (٣٧/٤)، "النور السافر عن أخبار القرن العاشر" (ص/١٤١)، "الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة" (١/٢٢٢).

والسنباطي: إما أن تكون بفتح السين، نسبة إلى سنْباط، قال ياقوت الحموي في "معجم البلدان" (٢٦١/٣): كذا تقولها العوام، ويُقال لها أيضاً: سنْبُوطِيَّةٌ وسنْمُوطِيَّةٌ: ببلد حسن في جزيرة قُوسُنِيَّا من نواحي مصر، والله أعلم. وإما أن تكون بضم السين، نسبة إلى سنْباط، قال الفيروز آبادي في "القاموس المحيط" (ص/٦٧٢): بلدٌ بأعمال المَحَلَّةِ من مِصْرَ. وقال ابن الأثير في "اللباب" (١/١٤١): السنباطي: بالضم وسكون النون وموحدة إلى سنباط بلد من الغربية بمصر.

قلت: وسنباط بالضم تقع على بعد اكم تقريباً من قريتي (كفر حسين)، وهي الآن من أعمال مركز زفتي - الغربية. وذكر المقرئ في "السلك لمعرفة نول الملوك" (٨٤/٤) - أثناء حديثه عن الوياء والبلاء الذي لم يُعهد في الإسلام مثله سنة (٥٧٤٩هـ) - قال: عمّ الوياء جميع الأراضي، فبعث الوزير منجك إلى الغربية كريم الدين مُسْتَوْفِي الدولة، ومُحَمَّد بن يُوْسُفَ مقدم الدولة، في جماعة، فَخَلَّوْا: سنْباط، وسنْمُود، وبوصير، وسنهور - وما زالت هذه البلاد موجودة إلى الآن. ودخلت معظمها -، وَخَرَّوها من البلاد، وأخذوا مالا كثيراً لم يحضروا منه سوى سِتِّين ألف درهم.

(٣) شعبان بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد العَسْقَلَانِي الأصل، المِصْرِي المولد، القاهري الشافعي، ويعرف بإبن حجر، قال السخاوي: وهو حفيد عم شيخنا الحافظ ابن حجر يجتمع معه في مُحَمَّد الثالث، ولد في شعبان سنة (٧٨٠هـ) بمصر، ونشأ بها فحفظ القرآن، والعمدة وعرضهما على ابن الملقن وغيره... رحل إلى شتى البلدان، وهو مُكْتَرِّب سَمَاعاً وشيوخاً... وقد حدث بالكثير من الكتب، أخذ عنه القدماء، وقرأت عليه جملة من الكتب المطولة والجزاء والمشيدات، مات في لَيْلَةِ الأُخْدِ عاشر رَمَضَانَ سنة (٨٥٩هـ). يُنظر: "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" (٣٠٤/٣).

(٤) شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، مُحَدِّثٌ، ومُؤَرِّخٌ، برع في علوم كثيرة كالفقه، والنحو، والحديث، وغيرها، وهو صاحب كتاب "فتح المغيب بشرح ألفية الحديث"، وغيره من المؤلفات النافعة، رحل كثيراً في طلب العلم، وأخذ عن

من شيخ الإسلام الحافظ أحمد بن علي بن حجر^(١).

بسماع شعبان من (حرف الخاء) إلى آخر "المعجم" على المُسَنِّدَة فاطمة ابنة محمد بن عبد الهادي^(٢).
ويقراءة شيخ الإسلام^(٣) من أوله إلى آخر حرف "الحاء المهملة" على أبي المعالي عبد الله بن عمر
الْحَلَوِيِّ^(٤)، ومن أول حرف الخاء المعجمة إلى باب من اسمه "محمود" على فاطمة المذكورة. وَقِرَاءَتُهُ عَلَيْهَا
مِنْ تَمَّ إِلَى آخِرِ "المعجم".
بإجازة الحلوي من زينب ابنة الكمال^(٥)، بإجازتها من الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي^(٦)،

كثير من الشيوخ، من أبرزهم: الحافظ ابن حجر العسقلاني، وُلد بالقاهرة ونشأ بها، وتوفي بالمدينة المنورة سنة (٩٠٢ هـ). ترجم
لنفسه ترجمة حافلة في "الضوء اللامع" (٢/٨)، ويُنظر: "سُدْرَاتُ الذهب" (٢٣/١٠).

(١) شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد العسقلاني، الشافعي، عالمٌ مُحَدِّثٌ، وفقيةٌ أديبٌ، صاحب
الكتب الكثيرة النافعة في شتى أنواع العلوم، من أشهرها "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، وغيره، رحل كثيرًا في طلب العلم،
وأخذ عن كثير من الشيوخ، من أبرزهم: الحافظ أبي الفضل العراقي، ولد بالقاهرة سنة (٧٧٣ هـ)، وتوفي بها سنة (٨٥٢ هـ).
ترجم لنفسه في "رفع الإصر عن قضاة مصر" (ص/٦٢-٦٤)، وفيها قال: "وكانت إقامة بدمشق مائة يوم، ومسموعه في تلك
المدة نحو ألف جزء حديثية؛ منها من الكتب الكبار، المعجم الأوسط للطبراني، و...". ويُنظر: "الضوء اللامع" (٣٦/٢).

(٢) فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي المقدسية، أم يوسف، قال السخاوي في "الضوء اللامع"
(١٠٣/١٢): "ولدت سنة (٧١٩ هـ)، وأسعت الكثير على الحجار وجماعة، وأجاز لها من دمشق ومصر وحلب وحمص
وغيرها جماعة، وحدثت بالكثير وأكثر عنها شيخنا. وقال الحافظ ابن حجر: قرأت عليها من الكتب والأجزاء بالصالحية، ونعم
الشيخة كانت، ماتت في شعبان - سنة (٨٠٣ هـ) -، وقد جاوزت الثمانين. يُنظر: "إنباء الغمر بأبناء العمر" (١٨٠/٢).

(٣) أي ابن حجر، ويُنظر: "المعجم المفهرس" (ص/١٩٢)، وفيه ذكر أنه سمِعَهُ مِنْهُ إلى آخر حرف الحاء المهملة كما هنا.
(٤) هكذا بالأصل (الحلاوي)، بينما ضبطه الحافظ ابن حجر في "تبصير المنتبه" (٥١١/٢) بفتحين ونون، وقال: شيخنا
عبد الله بن عمر بن علي بن مبارك الحلواني - وأشار المحقق أنه في بعض النسخ الحلوي - حدثنا الكثير عن أصحاب
النقيب، وكان جده مبارك مباركاً صالحاً يُزار ويُعتقد. وقال في "إنباء الغمر" (٣٠٥/٢): ويعرف بالحلاوي بِمُهْمَلَةٍ ولامٍ خفيفة.
وهو جمال الدين أبو المعالي، الهندي الأصل، القاهري، الأزهرى، الصوفي، ولد سنة (٧٢٨ هـ)، مُكْتَرِ سَمَاعًا وشيوخًا، قال
الحافظ ابن حجر: كان صليلاً خيِّراً ساكناً صبوراً على الإسماع لا يَمَلُّ ولا يَنْعَس ولا يضرر... وفي الْجُمْلَةِ لم يكن في شيوخنا
أحسن أداءً، ولا أصغى للحديث مِنْهُ. تُوفِّي في صفر سنة (٨٠٧ هـ)، وقد قارب الثمانين. يُنظر: "إنباء الغمر بأبناء العمر"
(٣٠٥/٢)، "الضوء اللامع" (٣٨/٥)، "سُدْرَاتُ الذهب" (١٠١/٩).

(٥) مُسَنِّدَةُ الشَّامِ زَيْنَبُ بِنْتُ الْكَمَالِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّجِيمِ الْمَقْدِسِيَّةُ، شَيْخَةٌ صَالِحَةٌ مُتَوَاضِعَةٌ خَيْرَةٌ مَتَوَدِّدَةٌ كَثِيرَةٌ الْمُرُوءَةِ، لَمْ
تَنُتَوِّجْ، أَجَازَ لَهَا خَلْقٌ مِنَ الْبَغَادَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَتَقَرَّرَتْ، وَطَالَ عُمْرُهَا وَأَشْهَرَ ذِكْرُهَا، وَتُوفِّيَتْ سنة (٧٤٠ هـ) عن أربع وتسعين
سنة. يُنظر: "معجم الشيوخ الكبير" (٢٤٨/١)، "العبر في خبر مَنْ غيّر" (١١٧/٤)، "سُدْرَاتُ الذهب" (٢٢١/٨).

(٦) الإمام، المُحَدِّثُ، الصَّادِقُ، الرَّحَّالُ، شيخ المُحَدِّثِينَ، رواية الإسلام، شمسُ الدِّينِ يوسف بن خليل، أَبُو الْحَجَّاجِ الدَّمَشَقِيُّ،
ولد بدمشق سنة (٥٥٥ هـ)، بدأ بسماع الحديث وهو ابن ثِيَفٍ وثلاثين سنة، وكان شابًّا؛ فطناً؛ مليح الخط، رحل إلى بغداد سنة
(٥٨٧ هـ) وسمع بها الكثير، ورجع إلى بلده بحديث كثير، ورحل إلى أصبهان سنة (٥٩١ هـ)، وأدرك بها إسنادًا في غاية العلو؛
أكثر عن أصحاب أبي علي الحداد، وسمع الكثير من مسعود الجمال، وخليل بن بدر الرزازي، وجماعة؛ قال ابن الحاجب: هُوَ

بسماعه لهذا القدر على أبي سعيد خليل بن أبي الرجاء بدر الراراني^(١).

ح وإجازة فاطمة من أبي نصر ابن الشيرازي^(٢): أنا عبد الحميد بن عبد الرشيد بن بُيُيَمَانَ^(٣): أنا جدى لأمي الحافظ أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن العطار^(٤). بسماعه هو والراراني من المُسْنِدِ أَبِي عَلَى الحسن بن أحمد الحَدَّاد^(٥): أنا أبو نعيم الحافظ^(٦): أنا الحافظ الطبراني.

أحد الرّخالين بل واحداهم فضلًا، وأوسعهم رحلةً، نقل بخرطه المليح ما لا يدخل تحت الحصر، وهو طيّب الأخلاق، مرضي الطريقة، مُتَّقِنٌ، ثِقَّةٌ، حافظٌ. وقال الذهبي: وإجازته موجودة لزينب بنت الكمال بمشق ... وروى كُتُبًا كثيرةً للطبراني، وتُوفِّي سنة (٤٤٨هـ)، وعمره (٩٣) سنة. يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٦١٠/١٤)، "سير أعلام النبلاء" (١٥١/٢٣).

(١) الشيخ الجليل، المسند، شيخ الشيوخ، أبو سعيد خليل بن أبي الرجاء بدر بن أبي الفتح ثابت بن رُوح الإصبهاني، الراراني، الصُوفِي، ولد سنة (٥٠٠هـ)، وسمع أبا عليّ الحَدَّاد، ومحمد بن عبد الواحد النَّقَّاق، وغيرهما، وروى عنه: أبو موسى عبد الله بن عبد العُفِّي، ويوسف بن خليل وغيرهما، وتُوفِّي سنة (٥٩٦هـ). "تاريخ الإسلام" (١٠٦٩/١٢)، "السير" (٢٦٩/٢١). والراراني: هذه النسبة إلى راران، وهي قرية من قرى أصبهان. يُنظر: "اللباب في تهذيب الأَسَاب" (٥/٢).

(٢) مُسْنِدُ الشَّامِ مُحَمَّدُ بن مُحَمَّد بن هبة الله بن مُحَمَّد بن هبة الله بن مُحَمَّد بن يحيى، أبو نصر الشَّيرَازِيّ الأَصْلِيّ، الدِّمَشَقِيّ، ولد سنة (٦٢٩هـ)، تَرَدَّدَ بأجزاءٍ وعوَالٍ، وازدهم الطَّلَبَةُ عَلَيَّهِ، وألحق الصغار بالكبار، وكان ساكنًا وقورًا منقبضًا عن الناس، وتُوفِّي سنة (٧٢٣هـ)، وعمره (٩٥) سنة. يُنظر: "العبر في خبر من عبر" (٦٨/٤)، "الوافي بالوفيات" (٢١٧/١).

قَلَّتْ: وظلَّه المحقق الفاضل "المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (٩٠/١) - جزاه الله خير الجزاء، وجعل الفردوس الأعلى مثوانًا ومثواه - أنه: محمد بن هبة الله بن محمد أبو نصر بن الشيرازي المتوفى سنة (٦٣٥هـ)، له ترجمة في "العبر في خبر من غير" (٢٢٤/٣)، "تاريخ الإسلام" (١٩٠/١٤)، "سير أعلام النبلاء" (٣١/٢٣). وليس هو؛ إذ أنَّ فاطمة بنت محمد - التي أجاز لها أبو نصر الشيرازي هذا - ولدت سنة (٧١٩هـ)، والذي ذكره المحقق الكريم الفاضل توفى سنة (٦٣٥هـ)، أي أنه مات قبل أن تولد بـ (٨٤) سنة، فلا يُعقل أن يُجيز لها الرواية عنه قبل ولادتها، أو يُجيزها بعد وفاته، وهذا بخلاف من ذكرته؛ فإنه مات بعد ولادتها بخمس سنين تقريبًا، فتحتمل الإجازة. ويؤيد صحة ما ذكرته أنَّ الحافظ ابن حجر قد نص على اسمه صراحة مع ذكر كنيته ونسبته في "المعجم المفهرس" (ص/٤٣)، ففيه ذكر إسناده إلى "مسند السَّرَّاج" بفراغته على فاطمة المنكورة، بإجازتها من أبي نصر محمد بن محمد بن هبة الله الشيرازي، وفيه أيضًا (ص/١٩٢) ذكر إسناده إلى "المعجم الأوسط" وقال: "وإجازة فاطمة من أبي نصر مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أبي نصر بن الشَّيرَازِيّ"، هكذا ذكره بالنص، والله أعلم.

(٣) في الأصل (عثمان)، وصوبه المحقق الفاضل في المطبوع، مُعَلِّلاً ذلك، ومنه استقدت - فجزاه الله خيرًا -، فليراجع منه. وهو القاضي أبو بكر عبد الحميد بن عبد الرشيد بن عليّ بن بُيُيَمَانَ، الهَمْدَانِيّ الحَدَّادُ - سِبْطُ الحافظ أبي العلاء الهَمْدَانِيّ -، ولد سنة (٥٦٤هـ)، وسمع من جدّه وله أربع سنين، وكان صالحًا، ورعًا، دينيًا، زاهدًا على طريقة السلف، وكان كثير المحفوظ، وأجاز لأبي عليّ ابن الخَلَّان، وابن الشَّيرَازِيّ، وغيرهما، توفى سنة (٦٣٧هـ)، عن أربع وسبعين سنة. يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٢٤١/١٤)، "سير أعلام النبلاء" (٦٦/٢٣)، "الوافي بالوفيات" (٤٤/١٨).

(٤) الحافظ المُفَرِّقُ المُحَدِّثُ، أبو العلاء الحَسَنُ بن أحمد بن الحسن بن أحمد، الهَمْدَانِيّ، العَطَّارُ، ولد سنة (٤٨٨هـ)، وقرأ القراءات على أبي عليّ الحَدَّاد، وسمع منه الكثير، حافظٌ، مُتَّقِنٌ، ومُفَرِّقٌ فاضلٌ، حَسَنُ السَّيرَةِ، مرضي الطريقة، سمع منه سِبْطُ القاضي عبد الحميد وهو في الرابعة، وتُوفِّي سنة (٥٦٩هـ). يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٤٠٣/١٢)، "السير" (٤٠/٢١).

(٥) الشَّيْخُ الإمام، المُفَرِّقُ المُجَوِّد، المُحَدِّثُ المُعَمَّرُ، مُسْنِدُ العصر أبو عليّ الحسن بن أحمد بن الحسن الحَدَّاد، ولد سنة (٤١٩هـ)، حَدَّثَ بالكثير، وحمل الكثير عن أبي نعيم، وكان عالمًا صدوقًا، ثِقَّةً من أهل العلم والقرآن والدين، قال ابن نُفُطَةَ:

- ويظهر على عدّة صفحاتٍ من أوراقه الختمين - السابق ذكرهما عند وصفي للمجلد الأول :-

فالختم الصغير يقع في الأوراق التالية: (ق ١/١ و ١/٣١ و ١/٣٠٤).

والختم الكبير يقع في الأوراق التالية: (ق ١/١ و ١/١١ و ١/٢١ و ١/٣١ و ١/٤١ و ١/٥١ و ١/٦١ و ١/٧١ و ١/٨١ و ١/٩١ و ١/١٠١ و ١/١١١ و ١/١٢١ و ١/١٣١ و ١/١٤١)، وهكذا كل عشر ورقات يختم ورقة إلى آخر المُجلّد.

- ووقع في مواقع متعددة بعض البلاغات بالسماع، لمحمد المظفري، كالآتي:

ففي (ق ١/١٠): بلغ السَّماع في الأول بقراءة كاتبه محمد المظفري. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٠): بلغ السَّماع في الثاني بقراءة كاتبه محمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/٢١): من هنا بلغ شيخنا إلى آخر "المعجم" على شعبان بن حجر. وكتب محمد المظفري.

وفي (ق ١/٣٥): بلغ السَّماع في الثالث بقراءة كاتبه محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه. ا.هـ

وفي (ق ١/٥٠): بلغ السَّماع في الرابع بقراءة كاتبه محمد بن أحمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/٧٠): بلغ السَّماع في الخامس بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/٩٠): بلغ السَّماع في السادس بقراءة كاتبه محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه. ا.هـ

وفي (ق ١/١١١): بلغ السَّماع في السابع بقراءة محمد المظفري على المُسمَع، وأجاز. ا.هـ

وفي (ق ١/١٣١): بلغ السَّماع في الثامن بقراءة محمد المظفري على المُسمَع، وهو شيخ الإسلام الشيخ

عبد الحق السنباطي، وأجاز مرويه، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/١٥١): بلغ السَّماع في التاسع بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/١٧١): بلغ السَّماع في العاشر بقراءة كاتبه محمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/١٩٢): بلغ السماع في الحادي عشر بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد. ا.هـ

وفي (ق ١/٢١٢): بلغ السماع في الثاني عشر بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٣٢): بلغ السماع في الثالث عشر بقراءة محمد المظفري على المُسمَع، وأجاز، والله الحمد. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٥٢): بلغ السماع في الرابع عشر بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٧٢): بلغ السماع في الخامس عشر بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه، والله الحمد. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٩٣): بلغ السماع في السادس عشر بقراءة كاتبه محمد بن أحمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد

والمِنَّة. ا.هـ ويبقى المجلس السابع عشر فيكون إلى آخر الكتاب.

- وفي هذا المجلد ظهر في بعض أوراقه بلاغات السماع للمُحَدِّث جبار الله بن فهد، كالآتي:

ففي (ق ١/١) - في أعلى حاشية الصفحة جهة الشمال :- بلغ قراءة في الأول من حرف الميم على شيخ

الشيخ وأوحد العلماء أولى الرسوخ خاتمة الفُزَاء والمُسُنِّدِين زين الدين عبد الحق السنباطي القاهري الشافعي

نفع الله به، في يوم السبت ثالث شهر رمضان سنة (٩٢٣)^(١) بصالحية الحنابلة من القاهرة المصونة، وسمعه

(١) هذا المعجم قد قرأه محمد بن أحمد المظفري على شيخه السنباطي سنة (٩٢٢هـ) - كما سبق بيانه في السماعات التي

في آخر المُجلّد الأول -، فيكون قد سمعه قبل المُحَدِّث جبار الله بن فهد بسنة تقريبًا.

جماعة، منهم: ولد المُسَمَّع العالم العلامة مُحِب الدين محمد^(١)، وكتبه جار الله بن فهد المكي ... ١. هـ. وفي (ق ١٢/أ): بلغ قراءة في (الثاني) على شيخ القراءة خاتمة المُسُنِّدِين زين الدين عبد الحق السنباطي مَنَّع الله عباده به. **كاتبه جار الله بن فهد الهاشمي المكي لطف الله به**، والجماعة سماعاً، منهم: ولد المُسَمَّع العالم العلامة مُحِب الدين محمد، والأ... محمد بن الشيخ نور الدين الأبخادي القاهري، وأجاز المُسَمَّع لكل مَنْ أُوِّدَ اللهُ الحمد ... ١. هـ. وفي (ق ٢١/أ): بلغ قراءة في (٣) على شيخ الشيوخ زين الدين عبد الحق السنباطي مَنَّع الله عباده به ونفع به. **كاتبه جار الله بن فهد الهاشمي المكي لطف الله به**، والجماعة سماعاً منهم ابن المُسَمَّع العالم العلامة مُحِب الدين محمد.

وفي (ق ٢٨/أ): بلغ قراءة في (...^(٢)) على شيخ الشيوخ خاتمة القُرَّاء والمُسُنِّدِين زين الدين عبد الحق السنباطي الشافعي نفع الله به. **كاتبه جار الله بن عبد العزيز بن فهد الهاشمي المكي لطف الله به**، والجماعة سماعاً بالقاهرة سنة ٩٢٣.

وفي (ق ٣٥/أ): بلغ قراءة في (...^(٣)) على شيخ القُرَّاء العلامة زين الدين عبد الحق السنباطي نفع الله به. **كاتبه جار الله بن فهد الهاشمي المكي لطف الله به**، والجماعة سماعاً سنة ٩٢٣.

- وقد أشار النَّاسِخُ إلى أجزاء الكتاب في حواشي النسخة، كالاتي:

- ففي (ق ٢/أ): آخر الجزء الثاني والعشرين. وفي (ق ٢١/أ): آخر الجزء الرابع والعشرين.
وفي (ق ٣٢/أ): آخر الجزء الخامس والعشرين. وفي (ق ٣٩/ب): آخر الجزء السادس والعشرين.
وفي (ق ٩٦/أ): آخر الجزء الحادي والثلاثين. وفي (ق ١١١/أ): آخر الجزء الثاني والثلاثين.
وفي (ق ١١٨/أ): آخر الجزء الثالث والثلاثين. وفي (ق ١٤٧/أ): آخر الجزء السابع والثلاثين.

- وصف آخر صفحة من المجلد الثاني:

وفي آخر صفحة من المجلد الثاني (ق ٣٠٩/ب): ختمه النَّاسِخُ بِمَجْدِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَيْلٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: « أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَارُ فِي الْجَنَّةِ ». والله أعلم بالصواب كُتِبَ فِي وَسْطِ السِّطْرِ: كَ آخِرِ "المعجم"، والحمد لله رب العالمين ك.

كُتِبَ فِي بَدَايَةِ السِّطْرِ: الحمد لله وحده. وبدأ من أول السطر: قرأت جميع هذا المجلد على الشيخ

(١) هو محمد بن عبد الحق بن محمد السنباطي، أحد أبناء الشيخ/عبد الحق السنباطي - الذي قرئ عليه هذه النسخة -، وكان له ثلاثة من الأبناء، أحدهما: أحمد - وهو أحد من ملك نسختنا من المخطوط، كما هو مثبت في أول ورقة من المجلدين، وهو الذي صلى على والده صلاة الجنازة -، والثاني: محمد هذا الذي سمع النسخة على أبيه مع جماعة. وفي "النور السافر عن أخبار القرن العاشر" (ص/١٤٢) - في ترجمة الشيخ/عبد الحق السنباطي - قال الشَّيْخُ جَارُ اللَّهِ بْنِ فُهْدٍ: وَأَقَامَ بِالْقَاهِرَةِ يَدْرُسُ الْفِقْهَ وَالْحَدِيثَ، وَكَانَتْ أَحَدُ الْقُرَّاءِ عَلَيْهِ ... ثُمَّ مَلَكَ كُتْبَهُ لِأَوْلَادِهِ، وَنَزَلَ لَهُمْ عَن وِظَانَتِهِ، وَتَحَلَّى عَنِ الدُّنْيَا، وَتَكَلَّفَ بِهٖ أَوْلَادُهُ الثَّلَاثَةَ فَانْتَفَعَ بِهٖ خَلِيقٌ لَا يُحْصَوْنَ ... الخ.

(٢) كُتِبَ حَرْفٌ، أَوْ رَقْمٌ، لَمْ أَمْكُنْ قِرَاعَتَهُ، أَظُنُّهُ يُشِيرُ إِلَى الرَّابِعِ، أَوْ إِلَى الرَّقْمِ (٤).

(٣) كُتِبَ حَرْفٌ أَظُنُّهُ (خ)، يُشِيرُ بِهٖ إِلَى الْمَجْلِسِ الْخَامِسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الإمام شيخ الإسلام الشيخ عبد الحق بن محمد السنباطي سماعه له من اسمه إلى آخره على المُسْنَدِ شعبان بن محمد بن محمد بن محمد بن حجر بسماعه مِنْ حَرْفِ "الخاء المُعْجَمة" إلى آخر الكتاب، على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي، عن أبي نصر ابن الشيرازي: أنبأنا عبد الحميد بن عبد الرشيد بن بُنَيْمَانَ^(١): أنا جدي لأمي الحافظ أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن العَطَّار: أنا أبو علي الخَدَّاد: أنا الحافظ أبو نُعَيْم: أنا الحافظ الطبراني جامع، فذكره. صَحَّ ذلك وثبت في مجالس سبعة عشر، آخرها يوم الجمعة، التاسع والعشرون مِنْ شهر ربيع الأول، سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة، وأجاز المُسْمَعُ مرويه. وكتب: **الْفَارِيُّ** محمد بن أحمد المظفري، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. والحمد لله رب العالمين. ١٠ هـ.

تَمَّ كِتَابُ الشَّيْخِ السَّنْبَاطِيِّ بِخَطِّ يَدِهِ:

الحمد لله، صَحِيحٌ ذَلِكَ كُلُّهُ. وكتبه: عبد الحق بن محمد السنباطي الشافعي، حامدًا مُصَلِّيًا مُسَلِّمًا. **تَمَّ كِتَابُ المَظْفَرِيِّ بِخَطِّهِ**: يقول كاتبه محمد المظفري: أَنَّهُ قرأ الجزء الأول - أيضًا - في خمسة عشرة مجلسًا، آخرها يوم الأربعاء تاسع عشر شهر ربيع الآخر، سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة، على واضع خطه أعلاه، فتمَّ لي قراءة "المعجم" أجمع، وأجاز المُسْمَعُ مرويه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين. **تَمَّ كِتَابُ الشَّيْخِ السَّنْبَاطِيِّ بِخَطِّهِ**:

الحمد لله: صحیحٌ ذَلِكَ كُلُّهُ. وكتبه: عبد الحق بن محمد السنباطي الشافعي حامدًا مُصَلِّيًا مُسَلِّمًا. **قُلْتُ**: وبهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ المَظْفَرِيَّ قد سمع المجلد الثاني في سبعة عشر مجلسًا، والمُجَلَّدُ الأول في خمسة عشر مجلسًا كما بالسماعات في آخر صفحة مِنْ المجلد الأول والثاني، وأتته سمع المجلد الثاني قبل الأول. بينما ظنَّ المُحَقِّقُ الفاضل - جزاه الله خير الجزاء - أَنَّ مجالس السَّمَاعِ المُتَّبَعَةِ في حاشية المجلد الأول عددها (٢١) مجلسًا، فقال: وليس كما قال المظفري بأنَّها خمسة عشر مجلسًا.^(٢)

قُلْتُ: ويتبع مجالس السماع - كما سبق - في المجلدين، تَبَيَّنَ صحة ما قاله المظفري - فرضي الله عن الجميع -؛ لكنَّ العدد المذكور (٢١) في المجلد الأول إنما هو لعدد الأجزاء، وليس لمجالس السَّمَاعِ.

■ **وأخيراً: النَّاسِخُ لِلْمَخْطُوطِ، مَنْ هُوَ؟**

وبعد البحث والنظر لم أهدت إلى النَّاسِخِ، ولم أقف على سنة النَّسْخِ، ولعلَّ تلك البيانات في الورقة الأولى (المفقودة) للمخطوط - والله أعلم - . وظنَّ المحقق الفاضل - طبعة دار الحرمين - أَنَّ النَّاسِخَ هو: محمد بن أحمد المظفري؛ ولعلَّه اعتمد في ذلك على قوله في بلاغات السَّمَاعِ الموجودة على الصفحات: بقراءة كاتبه محمد المظفري. أو ما قاله في السماعات الموجودة آخر المجلد الأول والثاني: وكتبه محمد المظفري. ويقوله: يقول كاتبه محمد المظفري. **قُلْتُ**: إلا أنَّ هناك بعض الأمور التي تُثِيرُ الشَّكَّ حول ذلك:

- فعلى ظهر الورقة الأولى مِنْ المجلد الأول: انتقل إلى ملك كاتبه أحمد بن عبد الحق.

(١) بالأصل "عثمان"، وهو تصحيفٌ، كما سبق بيانه في بيان السماعات في آخر المجلد الأول.

(٢) يُنظَر: مقدمة التحقيق لـ"المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (٩٣/١).

- وفي آخر المجلد الأول والثاني: صحيح ذلك، وكتبه عبد الحق السنباطي.

- وفي بلاغات السماع للمحدّث جار الله بن فهد - المُتنبّية على بعض مجالس السّماع بالمجلد الثاني :-
بعد أن يذكر بلاغات السماع يقول: كتبه، أو كاتِبُه جار الله بن فهد.

فَدَلَّ ذلك على أنّ هناك فرقاً بين (كتبه) و(نسخه)، وبين (كاتِبُه) و(ناسخه)، فنسخه وناسخه صريحة في دلالتها على أنّه هو ناسخ المخطوط، ولم تثبت هذه للمظفري؛ وأمّا كتبه أو كاتِبُه فهي تدل على أنّه كاتب السّماع، أو البلاغ، أو كاتب الكلام المذكور قبل هذه الكلمة أو بعده، ونحو ذلك؛ بالإضافة إلى أنّ المظفري قد اهتم بذكر مجالس سماعه وعددها، وتاريخها على شيخه بدايةً ونهايةً، ولم يُصرّح باللفظ بذكر تاريخ انتهائه من النّسخ كعادة النّسّاخ، ممّا يُؤكّد أنّه القارئ لجميع النّسخة على الشيخ، وليس ناسخها؛ ويؤيد ذلك: أنّ السخاوي في ترجمته ذكر أنّه كان مهتمّاً ومُعْتَبِراً بقراءة الكتب وعرضها على مشايخه، والله أعلم.

وعليه؛ فمعنى قوله: "كتبه المظفري، أو بقرأة كاتبه"، أي: كتب السّماع، أو بقرأة كاتب البلاغ.

ولولا ذلك لكان جميع المذكورين (السنباطي، وابنه أحمد، وجار الله، والمظفري) كاتبين وناسخين له.

فهذا ظني واجتهادي - نسأل الله التوفيق والسداد والرشد والصواب -، والله أعلم.

قلْتُ: ثُمَّ وقفت بعد ذلك على كلام د/محمود الطحان في وصفه للمخطوط، فوجدته ذهب إلى نفس ما ذهبت إليه بأنّ المظفري إنّما هو قارئٌ للنّسخة، وكاتبٌ للسماعات فقط، وأمّا النّاسخ، فقال عنه: ولم يُسمّ الكاتب نفسه لا في أول النّسخة ولا في آخرها.^(١) فالحمد لله رب العالمين على توفيقه.

ب- النّسخة الناقصة: وهي من محفوظات مكتبة كوبرلي بتركيا برقم (٤٥٤)، وتحتوي على (٣٤٧) ورقة، كل ورقة صفحتان، من الجزء (٣٨) إلى آخر الكتاب، ومقاسها: ١٧,٥×٢١٦، وتاريخ نسخها سنة (١٢٥٥هـ)، وخطها نسخي واضح، وقمت بفضل الله ﷻ بتصويرها من الآتي:

- معهد المخطوطات بالقاهرة، محفوظة برقم (٤٨٣)، وحصلت منه على نسخة لها.


- مركز الملك فيصل بالمملكة السعودية، محفوظة برقم (١٥١٨)، وحصلت منه على نسخة لها.^(٢)

وكلا النّسختين إحداهما مصورة عن الأخرى؛ والجزء الذي قمتُ على تحقيقه غير موجود بهذه النسخة، لكونها ناقصة، لذا اكتفيت بما ذكرته من وصفي، مُعتمداً على وصف المحقق الفاضل لطبعة/ دار الحرمين، فقد وصفها وصفاً دقيقاً، فاكتفيتُ بما ذكره، شاكراً لأفضالهم، داعياً لهم - فجزاهم الله خير الجزاء -.

(١) يُنظر: مقدمة التحقيق لـ "المعجم الأوسط" ط/مكتبة المعارف، بتحقيق د/محمود الطحان (١٨/١).

(٢) صَوَّرها لي عمي الفاضل الحاج/ حمدي الأشموني - أثناء عمله هناك - على نفقته الخاصة، فرحمه الله رحمة واسعة.

رسم توضيحي لإسناد النسخة الكاملة:



**نماذج من النسخة الخطية الكاملة
للكتاب**

قوله والثاني مجده
محمد الزياتي
لطف الله به
والسلامة

Serial	172
Name	Kara Celabi
Year	
Page	72

Mikrofilm Arşivi
No. 1201

هذا الخبر والذي بعده
ليس من كتابه محمد الزياتي
فمن أين ملكه وانما هما للشيخ
صلى الله عليه وآله من
محمد بن يحيى بن محمد بن
اسموا الزياتي في سنة ١٢٠١



٧٢

ظهر الورقة الأولى للمخطوط من المجلد الأول

باب الألف من اسمه أحمد

حدثنا أحمد بن محمد الوهاب بن محمد الخطيب قال سمعت محمدا بن صالح الوحاظي قال سمعت
 مروان بن محمد بن عبد الملك بن عمير عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أتتني امرأة من جنه للعقاب علي في الأجر فإذ كان يوم القيمة وضع الرجل يده على رأسها
 وحملها إلى الجنة فيقال يا سلمة هذا أخوك من الناس لم يروه هذا الحديث عن عبد الملك
 الاسمعدي بن زيد ولا من محمد بن زيد إلا عن صالح الوحاظي **حدثنا** أحمد بن محمد بن
 عبد الوهاب بن محمد بن عبد الملك بن عمير قال سمعت محمدا بن صالح الوحاظي يقول سمعت
 عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ادعوا كلابهم فإنه لهم طعام ذلك واحد من ساعدان يشهدان أنا نعبركم فيضي النبي صلى الله
 عليه وسلم أنه بينهما نصف لم يروه هذا الحديث عن قتادة عن أبي جعفر الأعمش قال سمعت
 أبا هريرة **حدثنا** أحمد بن محمد بن عبد الوهاب قال قال أبو هريرة قال سمعت النبي صلى الله
 عن المهاج بن رافاه عن عطاء بن محمد بن دينار عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تنكحوا النساء إلا الأكتاف ولا تنكحوا إلا الأذنين ولا يهردون عشه درهم لم يروه هذا
 الحديث عن عمرو بن الأحمق بن عبد الله بن عبد الوهاب **حدثنا** أحمد بن محمد بن عبد الوهاب
 قال قال أبو هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله
 المازني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من أحد إلا وله عرفه يوم القيمة
 قال وكيف تعرفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلاق فقال أرايت لو دخلت صبيح زعماء خيل
 وهم جمعهم ونها فترس انهم يحمل ما أنت تعرفه منها قال بل نعم قال فان النبي يوفيه عن جابر
 من الرضوخ **حدثنا** أحمد بن محمد بن عبد الوهاب قال قال أبو هريرة قال سمعت النبي صلى الله
 عن قتادة عن عروة بن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف أبا مكرم علي
 الحديث مرتين وكان علي يصلي بالناس لم يروه هذا الحديث عن قتادة الأعمش بن عبد الوهاب
حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الوهاب قال قال أبو هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 عروة عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله
 بنه يبين لم يروه هذا الحديث عن قتادة الأعمش بن عبد الوهاب **حدثنا** أحمد بن
 عبد الوهاب قال قال أبو هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال يقول يا بني جبريل علمي بزوج وحيد الكلي قال اسود وجهه كان رجلا
 جبرما جلي أيضا لم يروه هذا الحديث عن قتادة الأعمش بن عبد الوهاب **حدثنا**

أحمد بن محمد بن عبد الوهاب

الصفحة الأولى للمخطوط من المجلد الأول (ب/١)

او يورق منقود و تمانا من كسب الحجام لم يرو هذا الحديث عن ابي بصير من صحابه عما بن رافع
 الا ابو عوانه تفرد به محمد بن عيسى و رواه ابو بكر بن عياش و غيره عن ابي بصير من صحابه عن رافع
 نفسه **حدثنا** احمد بن حنبله قال ابو ثوبه الربيع بن رافع قال محمد بن مهاجر عن العباس
 بن سالم الاسود عن ثوبان مروي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هو خير مرد في عجمنا لعلنا نمانه احلي من الحسل و لطيب من الحسك و ابيض من اللبن اكرامه عدد
 محمود السبا من ترينه شرب في بطنها الهدى اجد اول لنا هو مرد عليه فخر الهدى من الشعث
 روى الدرس ثوبا بالدين لا يكون المتنعات ولا يفتح لم الاسود لم يرو هذا الحديث عن العباس
 بن سالم الا محمد بن مهاجر **حدثنا** احمد بن حنبله قال ابو ثوبه قال محمد بن مهاجر عن ابي بصير
 بن ابي مريم عن عبيد الله بن مسلم بن عتيق عن ابي الررداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اله الا الله
 ما توفرت ما سلك على المؤمن فاقول هذا من احاديثي فيقال انك لا تترك ما احدثنا بعدك قال
 ابو الررداء يا بني الله ارفع الله انما جعلني منهم قال قلت لهم لم يرو هذا الحديث عن مسلم بن صالح
 الا ابي بصير **حدثنا** احمد بن حنبله قال ابو ثوبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
 سبكون عليكم امرأ يعلون مما يعلون و يعطون مما يعطون و يسكرون مما يسكرون بعدكم امرأ يعلون
 بما لا يعلون و يعطون ما لا يعطون و يسكرون ما لا يسكرون و لكن من رضى يتابع لم يرو هذا الحديث
 بمثل الا و اعي من ارضي عن سالم الاسود و روى المعافان بن عمران و غيره عن الا و اعي عن ابي بصير
 بن صالح عن ابي بصير **حدثنا** احمد بن حنبله قال ابو ثوبه قال
 العيش بن جويد عن زيد بن واقد عن سليمان بن موسى عن كثير بن سالم قال قال رسول الله
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلال الا من نفس موت و لها عدة خير تبك ان ترجع
 اليك لها الدنيا الا تشبهه فلانه كعب ان يرمح فيقتله مرة اخرى لما يركب من فضل الشهادة
 لم يرو هذا الحديث عن زيد بن واقد الا العيش بن جويد **حدثنا** احمد بن حنبله قال ابو ثوبه
 قال محمد بن مهاجر عن عمرو بن ميمون العمري عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في غزوة من غزواته فمنا نزلنا ما يتناه فيه و رفع يديه و قال لا اله الا الله الحكمه
 الحكيم و هذا الحديث عن عمرو بن ميمون عن ابي بصير **حدثنا** احمد بن حنبله قال ابو ثوبه
 احمد بن حنبله قال ابو ثوبه قال محمد بن مهاجر عن ابي بصير عن عبيد بن جابر ان النبي صلى الله
 و الله بن لا يسمع فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما عند الله خير مما عندكم
 خير الجزاء و انظر في فتننا لم يرو هذا الحديث عن ابي بصير الا محمد بن مهاجر **حدثنا**
 احمد بن حنبله قال ابو ثوبه قال محمد بن مهاجر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 حدثني عامر بن عبد الملك قال سمعت ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ما هو صكر الذي سكرت عنه فانها ينزل بيضا الى بصير يمدى الله فيه كما لا
 يدري ان شارب يمدى الله فيه فكم عمر بن الخطاب فقال اما المؤمن فمد عليه فخر الهدى من
 الذين يتأخرون في سبيل الله و يؤثرون في سبيل الله فاردوا ان يورثوا الكرام فاشرب منه و قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ربي و ربي ان يمد لنا الجنة من امتي تصعب لنا لفظا بغير حساب

صورة لبداية الجزء الذي قمت بتحقيقه (٢٤/أ)، وفيها يظهر الحديث الأول من رسالتي،
 ويقع في السطر التاسع من أسفل.

عن ابن عباس عن عروة بن مازن بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بقميصه فقال
 ان نسا بنينا سرايل كن يحملن هذا في رؤسهن فلعنواهم على ان المساجد لم يرد هذا الحديث
 عن عروة عن ابن عباس الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع خمس الاجتنان والاستسقاء والاسكندر
 عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع خمس الاجتنان والاستسقاء والاسكندر
 ونقله الاطفاو وفتقلا بطلم يرد هذا الحديث عن عروة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم يرد هذا الحديث عن عروة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع خمس الاجتنان
 عن ابن ابي ابي رافع عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع خمس الاجتنان
 ثم جلق الغدود خمس وعشرون رجة لم يرد هذا الحديث عن عروة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حرسه احمد بن رشيد بن مالك بن ابي صالح عن عبد الغفار بن زاذان الخالي قال قال عبد الله بن
 قيس بن مسلم عن ابيه عن ابيه عن ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان
 يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيعة الرعدة فتوضأ وعتسل وجهه وجرده فمسح بحمد الطمير
 برأسه وتناول الما بين يديه فمضى الى بيعة الرعدة فمضى الى بيعة الرعدة فمضى الى بيعة الرعدة
 هذا الحديث عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع خمس الاجتنان
 قال ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع خمس الاجتنان
 بكره ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع خمس الاجتنان
 عز وجل لهم الذين سواهم المالكه قال في نفسيهم فالوا فيه لنتم قالوا لنا مستغفين في الاخرة

الاسماع في الاول
 سبع الاخرة عند النبي
 السنيا على موطر الحسين
 مسعود بن الاخرة
 اسس وسوسه
 تسع اية فخره خاتمه
 حمد الطمير وادار
 صرويه ولو الهدى والهدى
 هـ

صورة لبعض صفحات المخطوط (ق ٢٢/أ)، ويظهر على حاشيتها بلاغات السماع لقارئها

محمد بن أحمد المظفري على شيخه عبد الحق السنباطي.

الافراد والنواضع احد الاربعة انه لم يرد هذا الحديث عن عروة بن مازن بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حرسه محمد بن العباس بن جريج قال سماعنا من ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان
 بن مصعب بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سماعنا من ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان
 وانا سماع سمعته من زاذان قال لا اهل شيعون ثلاثه اراء ان سكون عيبيم انه اول اسرا
 فن دخل عليهم فعدت لهم ولم يسمهم على ظلمهم فموتوا وانا سماعنا من ابي بصير بن زاذان
 هذا الحديث عن زاذان الا سماعنا من ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان
 بن مسلم قال سماعنا من ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سماعنا من ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان
 سماعنا من ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان عن ابي بصير بن زاذان

صورة لبعض صفحات المخطوط (ق ٢/١٠)، ويظهر على حاشيتها من أعلى ذكر

السماع في المجلس الأول للمحدث جار الله بن فهد، وفي الشمال بلاغ السماع في الأول

لقارئها محمد بن أحمد المظفري على شيخهما عبد الحق السنباطي.

مجلس علماء وادباء
مجمع الفقهاء
للمساجد الخيرية

مجلس علماء وادباء
مجمع الفقهاء
للمساجد الخيرية

9815711	"	"	"
	Kara	celebi	
V			
Exh.			43



VE

Mikrofilm Arşivi
No. 1202

ظهر الورقة الأولى للمخطوط من المجلد الثاني

علي الخيرة بن شعبة وهو مير علي الكوفة وعنه سعيد بن زيد فدخل
 عنهم من علقه فقال من علي فقال سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعلي
 في الجنة وعثمان في الجنة والله اعلم بالصواب

نور العجم واكد لله رب العالمين

هذا المجلد على النبي الامام سمي الاستلام السمع عبد الحنف بن علي
 السنين ابي سماعة له من الامالي اربعة على السنين شعبان شهرت شهرت محمد بن
 محمد بن سماعة من صفة ابا العجوة الى آخر الكتاب على ما ظهر بنت محمد بن عبد الحاد وعنه
 ابو نصر بن النضر ابي ابياتا عبد الحميد بن عبد الرشيد بن عثمان اباحدي ابي الحافظ ابي
 القاسم الحسين بن احمد بن الحسين العطار ابا القاسم ابا الحافظ ابو نجيب ابا الحافظ
 الطبراني جامع فذكره ٥٤ ذكره بنت محمد بن سبعة عشر اخذها من مائة
 التاسع والعشرون من شهر ربيع الاول سنة اربع وعشرين سنة وسبع مائة
 واربعة مائة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة
 سبعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة

اكد لله

هذا المجلد على النبي الامام سمي الاستلام السمع عبد الحنف بن علي

نور العجم واكد لله رب العالمين
 ان هذا المجلد الاول ايضا خمسة مائة
 اربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة
 واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة
 واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة
 واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة واربعة مائة

هذا المجلد على النبي الامام سمي الاستلام السمع عبد الحنف بن علي
 حامد امصليا مسلما

الصفحة الأخيرة للمخطوط من المجلد الثاني (٣٠٩/ب)، وتظهر فيها السماعات



صورة من الختم الكبير الموجود على صفحات المخطوط.



صورة من الختم الصغير الموجود على صفحات المخطوط.

ثانياً:- وصف النسخ المطبوعة للكتاب: على الرغم من أهمية الكتاب، وعلو مكانة مؤلفه، إلا أنه كان يُعتبر في القرن الماضي في عداد الكتب المفقودة، حتى يسّر الله ﷻ فهياً له أسباب الظهور، حيث قام السيد/ صبحي البدرى السامرائي - صاحب عناية فائقة بالمخطوطات -، فسوّر النسخة الخطية للكتاب من تركيا، وورّعها على عدد من المكتبات في المملكة العربية السعودية، وبعدها تم طبع الكتاب.^(١)

وقد طُبِعَ الكتاب في عدّة طبعات، كالآتي:

(١) طُبِعَ الكتاب أولَ مرّةٍ بتحقيق د/محمود الطحّان، أصدرته مكتبة المعارف - الرياض -، ويقع في (١١) مُجلّد مع الفهارس، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

وهذه الطبعة هي صاحبة السبق في إخراج هذا الكتاب من عالم المخطوطات إلى النور، ولفت أنظار الباحثين إليه، لكنّها كانت على غير المعتاد من مُحَقِّقها الفاضل - فهو صاحب الكتب النَّافعة، والتَّحقيقات الباعنة -، فجاجت مليئة بالتَّصحيح، والتَّحريف، والسَّقْط، والزيادة، وغير ذلك ممّا ينبغي أن يُصان منه عمل المحقّق؛ وقد كفانا المحققون الأفاضل لطبعة دار الحرمين مؤنة بيان ذلك، فقاموا على نقد هذه الطبعة.^(٢)

قلّت: حسبهُ أنّه اجتهد، وأخرج الكتاب إلى النور، فجزى الله الجميع خيراً الجزاء.

(٢) ثُمّ طُبِعَ الكتاب طبعة أخرى بتحقيق أيمن صالح شعبان، وسيد أحمد إسماعيل، أصدرته دار الحديث بالقاهرة، في عشرة مُجلّدات بالفهارس، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.^(٣)

(٣) ثُمّ طُبِعَ الكتاب بتحقيق الشيخ/ طارق بن عوض الله بن محمد، والشيخ/ عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، أصدرته دار الحرمين، ويقع في (١٠) مُجلّدات بالفهارس، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

وهذه الطبعة استفدت منها كثيراً، واعتمدت عليها في مقابلة الأصل - فجزاهم الله خيراً الجزاء - وهي تمتاز بدقّة إقامتها وتحقيقها للنصّ، إلا أنّه وقع فيها بعض الأخطاء التي لم يسلم منها أحدٌ من البشر، منها ما سبق بيانه عند وصفي للمخطوط، ومنها ما سيأتي في موضعه من هذا الجزء، والله أعلم.

- ففي الحديث رقم (٤٠٤/٤)^(٤): عبد الله بن عُليّة، وصوابه: عبد الله بن عامر.

- وفي الحديث رقم (٤٢٣/٢٣): يزيد بن أبي شيبه، وصوابه: يزيد بن أبي سُميّه.

- وفي الحديث رقم (٤٥٩/٥٩): صدقة بن يزيد، وصوابه: صدقة بن عبد الله.

- وفي الحديث رقم (٤٦٣/٦٣): موسى بن عيسى الطَّبَّاع، وصوابه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع.

- وفي الحديث رقم (٤٦٦/٦٦): "مهنة"، والصواب: "تفقة".

- وفي رقم (٤٦٨/٦٨): لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا معاوية بن يحيى، والصواب: معاوية بن سلام.

(١) يُنظر: مقدمة الدكتور/محمود الطحان لكتاب "المعجم الأوسط" (١٧/١).

(٢) يُنظر: مقدمة التحقيق لكتاب "المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (٢٣-٨٢).

(٣) أفادني به فضيلة أ.د/منجي حامد عبد العزيز - جزاه الله خيراً -، وعده نسخة منه، وقد أطلعني على بعض أجزائه.

(٤) ذكرث الرقم الأول الموافق لطبعة دار الحرمين، والرقم الثاني موافق لترقيمي في الجزء الذي قمتُ على تحقيقه.

- وفي الحديث رقم (٦٧/٤٦٧): "تَحِيَّتُهُمْ"، والصواب: "تُحَفُّهُمْ". و "ثُونَ الْجَنَّةِ"، والصواب: "ثَوْرُ الْجَنَّةِ".
- وفي الحديث رقم (٧٢/٤٧٢): "الشَّعْبِيُّ"، والصواب: "النَّصِيبِيُّ".
- وفي الحديث رقم (٧٧/٤٧٧): وقع سقط في الأصل، وفي المطبوع، ففيهما: عن منصور، عن الأسود، والصواب: عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود. وَقَصَلْتُ ذَلِكَ وَبَيَّنْتَهُ فِي مَوْضِعِهِ.
- وفي الحديث رقم (٨١/٤٨١): "مَا تَرَى"، والصواب: "مَا تَوَى".
- وفي الحديث (٨٢/٤٨٢): "أَيْنَ أَنْتُمْ مِنْ"، والصواب كما في الأصل: "أَيْنَ أَنْتُمْ عَنْ".
- وفي الحديث رقم (١٨٣/٥٣٨): الوليد بن صالح النَّحَّاسِ بالمهمله، والصواب: النَّحَّاسِ بالمعجمة.
- وفي الحديث السابق أيضًا: مَنْ أَخَذْتُ حَبِيبَتَهُ بِالْإِفْرَادِ، والصواب: حَبِيبَتِهِ، بالثنية.
- وفي الحديث (١١٢/٥١٢): البخترى عن عبد الحميد، والصواب: البخترى بن عبد الحميد.
- وفي الحديث (٢٢٠/٦٢٠): عن صِدِّيقٍ - هكذا بكسر الصاد، وكسر الدال المُشَدَّدَةِ -، والصواب: صِدِّيقٍ بضم الصاد مُصَغَّرًا، وفتح الدال المُخَفَّفَةَ.

- وفي الحديث رقم (٢٣٥/٦٣٥): عَلِيٌّ بْنُ هِشَامٍ، والصواب: علي بن هاشم.

- وفي الحديث السابق أيضًا: عمرو بن قيس، والصواب: عمرو بن أبي قيس.

ووجدتهم بعد ذلك في آخر الكتاب قاموا بتصويب ما وقع من الخطأ في الحديث رقم (٦٣٥).^(١)

مع العلم بأن أغلب هذه الأشياء قد أثبتوها كما في الأصل - جزاهم الله خير الجزاء -، لكني أثبتتها على الصواب باعتبار القرائن الأخرى، كما هو مُقَصَّلٌ في موضعه.

■ بالإضافة إلى أن هذه النسخة قد وقع في عدة مواضع منها سقط؛ بسبب سقوطه من الأصل الذي اعتمدوا عليه^(٢)، وهذا السقط وجدته في الأصل الذي معنا - فالحمد لله على توفيقه - وهو كالاتي:

ذَكَرَ بَعْضُ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِمَّا سَقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعِ مِنَ "الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ":

[١] حَدَّثَنَا [٦١/١ب] أحمد^(٣)، نا أبو جعفر^(٤)، قال: نا حاتم بن إسماعيل، قال: نا عبد الملك بن

حسين^(٥)، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن عُمارة بن حارثة، عن عُمرو بن يَرْبِيٍّ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

(١) يُنظَرُ: "المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (١٩٦/٩)، فالحمد لله على توفيقه، وجزاهم الله خير الجزاء.

(٢) يُنظَرُ: مقدمة تحقيق "المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (٨٩/١)، وكنت عزمت أثناء عملي بالبحث على استدراك هذا السقط، والعمل على خدمته بعد انتهائي من رسالتي، فأخبرني أخي الفاضل د/ رضا عبد الله بالله يعمل على استدراك هذا السقط من الأصل، والعمل على تحقيقه وخدمته بالتخريج والدراسة - كما سبق -، فحمدتُ الله ﷻ أن وفَّقَ لهذا العمل من هو

أحق به مني وأجدر - أحسبه كذلك والله حسيبه -، داعياً المولى جلَّ جلاله أن يرزقه التوفيق والسداد والرشد والصواب.

(٣) وهو أحمد بن عبد الرحمن بن عَقَالِ الحَرَّانِيّ.

(٤) وهو عبد الله بن محمد بن علي الحَرَّانِيّ النُفَيْلِيّ.

(٥) هكذا بالأصل "حسين".

فَقَالَ: « لَا يَجِلُّ لِأَمْرِي مُسْلِمٌ مِنْ مَالٍ أَحْبَبَهُ شَيْءٌ إِلَّا يَطِيبُ نَفْسَهُ مِنْهُ ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ لِي لَقَيْتُ عَتَمَ ابْنَ عَتَمِي، أَجْزُرُ مِنْهَا شَاءَ؟ فَقَالَ: « لِي لَقَيْتَهَا شَجَةً تَحْمِلُ سَفَرَهُ، وَأَزَانًا بِحَبْتِ الْبَحْبِيشِ فَلَا تَهْجُمَا ».

* لا يروى هذا الحديث عن عمرو اليثري إلا بهذا الإسناد، تفرّد به عبد الملك بن حسين.

[٢] حدّثنا أحمد، قال: نا أبو جعفر، قال: نا مسكين بن بكير، عن شعبة، عن أبي رجاء، عن الحسن.

قال: سئل أنس، عن الشرة، فقال: ذكروا أنّها من عكل الشيطان. * لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا مسكين.

[٣] حدّثنا أحمد، قال: نا أبو جعفر، قال: نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدّثني سعيد

بن عبيد بن السباق، عن محمد بن أسامة بن زيد، عن أبيه أسامة بن زيد، قال: « لَمَّا قُلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَبَطْتُ، وَهَبَطَ النَّاسُ مَعِيَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَصَمْتُ وَلَا يَتَكَلَّمُ، فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ يَضْمَعُ عَلَيَّ، فَأَعْرِفُ أَنَّهُ يَدْعُوَنِي ». * لا يروى هذا الحديث عن أسامة إلا بهذا الإسناد، تفرّد به محمد بن إسحاق.

[٤] حدّثنا أحمد، قال: نا أبو جعفر النخعي، قال: نا عبد العزيز بن محمد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال:

قال رسول الله ﷺ: « مَنْ قَرَنَ حَبًّا وَعُغْرَةً، نَطَافَ لِمَا طَوَافًا وَوَاحِدًا، لَمْ يُحَلَّلْ حَتَّى يَقْضِيَ حَبَّهُ، وَيُحَلَّلَ مِنْهَا جَمِيعًا ».

* لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله إلا عبد العزيز الدروردي، وسفيان الثوري، ولم يروه عن سفيان إلا يحيى بن يمان.

[٥] حدّثنا أحمد، قال: نا أبو جعفر النخعي، قال: نا داود بن عبد الرحمن العطار، عن هشام بن عروة،

عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة، قالت: « طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ، وَإِحْلَالِهِ، بِأَطِيبٍ مَا أُجِدُّ ». .

[٦] حدّثنا أحمد، قال: نا أبو جعفر، قال: نا بقیة بن الوليد، عن مبشر بن عبيد، عن زيد بن أسلم.

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: « لِي سَهْلًا كَانَ عَشَارًا ظُلْمًا، فَمَسَخَهُ اللَّهُ شِهَابًا ».

* لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا مبشر، تفرّد به بقیة.

[٧] حدّثنا أحمد، قال: نا أبو جعفر، قال: نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن حميد الطويل.

عن أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لِرِزَّةِ الْمُؤْمِنِ لِي نِصْفِ السَّاقِ، وَإِلَى الْكُمَيْتِ فَلَا بَأْسَ، وَمَا أَسْأَلُ مِنْ

الْكُمَيْتِ فَلَا خَيْرَ فِيهِ ». * لم يرو هذا الحديث عن حميد إلا محمد.

[٨] وبه، عن محمد بن إسحاق، عن عيسى بن عبد الله بن مالك، عن أبي سليمان زيد بن وهب

الحبشي، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ».

* لم يرو هذا الحديث عن عيسى إلا محمد .

[٩] وبه، عن محمد بن إسحاق، قال: قال الزُّهري: حدّثني حمزة بن عبد الله بن عمر، أنّ عائشة، قالت: لَمَّا

اسْتَرْزَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِي أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ ضَعِيفُ الصَّوْتِ، كَثِيرُ الْبَكَاءِ، إِذَا

قَرَأَ الْقُرْآنَ . قَالَ : « مُرُوهُ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ » . فَتَلَّتْ لِحْفَصَةَ قَوْلِي . فَقَالَتْ . فَقَالَ : « إِنَّكَ صَوَّاحِبَاتِ يَوْسُفَ ، مَرُوهُ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ » .
 قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا قُلْتُ ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي كُفْتُ أَحِبُّ أَنْ يُصْرَفَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَعَرِفْتُ أَنَّ النَّاسَ لَنْ يُجِيبُوا رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ
 أَبَدًا ، وَأَنَّ النَّاسَ سَيَنْتَشِئِمُونَ بِهِ فِي كُلِّ مَوْتٍ ، فَكُفْتُ أَحِبُّ أَنْ أُصْرَفَ ذَلِكَ [١/٦٢/١] عَنْ أَبِي بَكْرٍ .

[١٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَشَابِيُّ الرَّقْمِيُّ ، قَالَ : نَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، نَا عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،
 عَنْ سُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ جَبْرِيلَ أتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فِي بَيْتِهِ ، وَفِي الْبَيْتِ سِتْرٌ مَنْصُوبٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
 ﷺ : « ادْخُلْ » . فَقَالَ : « إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ ، فَإِنْ كُفْتُ لِأَبَدٍ جَاعِلَهَا فِي بَيْتِكَ ، فَاجْعَلْهَا وَسَادَةً ، وَبُسْطًا » .

[١١] وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عُمَرَ ، قَالَ : جَاءَ قَرْنٌ مِنَ الْمِرَاقِ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : مَا
 جَاءَ بِكُمْ ؟ فَقَالُوا : جِئْنَاكَ لِنَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثٍ . قَالَ : مَا هُوَ ؟ قَالُوا : صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا ، مَا هِيَ ؟ وَمَا يَجِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ
 امْرَأَتِهِ حَائِضًا ؟ وَعَنْ الْفَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أُسْحَرْنَا أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : لَا وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا نَحْنُ بِسَحْرَةٍ .

قَالَ : أَفَكُنْتُمْ أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : لَا . فَقَالَ : لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ ثَلَاثٍ ، مَا سَأَلْتُمُونِي أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ قَبْلَكُمْ ،
 فَقَالَ : أَمَّا صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا فَتَوَرَّ^(١) بَيْتَكَ مَا اسْتَطَمْتَ ؛ وَأَمَّا الْحَائِضُ فَلَا مَا فَوْقَ الْإِرَارِ وَكَيْسَ لَكَ مَا تَحْتَهُ ؛ وَأَمَّا الْفَسْلُ
 مِنَ الْجَنَابَةِ فَتَفْرِغْ يَمِينِكَ عَلَى شِمَالِكَ ، ثُمَّ تَدْخُلُ يَدُكَ فِي الْإِثَاءِ فَتَغْسِلُ فَرْجَكَ وَمَا أَصَابَكَ ، ثُمَّ تَوَضَّأُ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ تَفْرِغُ عَلَى
 رَأْسِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَذَكُّ رَأْسَكَ كُلَّ مَرَّةٍ .

[١٢] وَعَنْ زَيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ النَّخَعِيِّ ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ الْبَجَلِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَهُوَ
 يَحْتَجِمُ ، فَقَالَ : يَا أَبَا الْحَكَمِ أَتَحْتَجِمُ ؟ فَقُلْتُ : مَا احْتَجِمْتُ قَطُّ .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : « أَنَّ جَبْرِيلَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ الْحِجَامَةَ مِنْ أَنْفَعِ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ » .

[١٣] وَعَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «
 إِذَا تَمَضَّضَ أَحَدُكُمْ حُطًّا مَا أَصَابَ فِيهِ ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ حُطًّا مَا أَصَابَ بِوَجْهِهِ ، وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ حُطًّا مَا أَصَابَ بِيَدَيْهِ ، وَإِذَا
 مَسَحَ بِرَأْسِهِ فَتَأَثَّرَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَصُولِ شَعْرِهِ ، وَإِذَا غَسَلَ قَدَمَيْهِ حُطًّا مَا أَصَابَ بِرِجْلَيْهِ » .

[١٤] وَعَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ زَائِدٍ .

عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ ، قَالَ : أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَخُدُّهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ .

[١٥] وَعَنْ زَيْدٍ ، عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَنْ مَنْ يُمَثِّلُ بِالْحَيَوَانِ .

[١٦] وَعَنْ زَيْدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : لَقَدْ عَشِثَ بُرْهَةٌ ، [وَلَنْ أَحَدًا نَأْتِي

(١) تَكَرَّرَتْ فِي الْأَصْلِ .

الإيمان^(١) قِيلَ الْقُرْآنَ، وَفُزِلَ السُّورَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَتَلَّمُ حَلَالًا وَحَرَامًا، وَمَا يَتَّبِعِي أَنْ يَفَ عِنْدَهُ مِنْهَا، كَمَا تَلَمَّوْنَ أَمَّ الْقُرْآنَ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا يُؤْفَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْإِيمَانِ، فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ إِلَى خَاتَمَتِهِ، مَا يَدْرِي مَا أَمْرُهُ، وَلَا زَاجِرُهُ، وَمَا يَتَّبِعِي أَنْ يَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ، وَيَشْرَهُ تَرَى الدَّقْلَ .

[١٧] وعن زَيْدٍ، عن القاسم بن عوفٍ، عن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قال: حَدَّثَنَا أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ فِي بَيْتِهَا، وَعِنْدَهُ فَرَزٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ صَدَقَةٌ كَذَا وَكَذَا مِنَ التَّرْبَةِ؟ قَالَ: «كَذَا وَكَذَا». فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنْ فَلَانَا تَعْدَى عَلِيٌّ، فَأَخَذَ مِنِّي كَذَا وَكَذَا، زَادَ صَاعًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَيْفَ إِذَا سَمِعَ عَلَيْكُمْ مِنْ يَمَدَى عَلَيْكُمْ أَشَدُّ مِنْ هَذَا؟». فَقَالَ الرَّجُلُ: فَكَفَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ رَجُلٌ مَنَّا غَابًا فِي إِبِلِهِ وَمَاشِيَتِهِ وَزَوْجِهِ وَغُلَّةِ، فَأَدَى زَكَاةَ مَالِهِ، تَعَدَى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَكَفَيْفَ يَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسَهُ، يَبْرُدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، وَالدَّارَ الْآخِرَةَ، فَلَمْ يَغِيبْ مِنْهَا شَيْئًا، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَأَدَى الزَّكَاةَ، تَعَدَى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ فَقَاتَلَ فَقَاتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ» .

[١٨] وعن زَيْدٍ، عن عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ ظَهَرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بَيْتِ اللَّهِ لِيُؤَدِّيَ فَرِيضَةَ اللَّهِ، فَخَطُّوَاهُ [ب/٦٧/١] إِحْدَيْهِمَا تَحُطُّ حَاطِلِيَّةٌ، وَالْآخَرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً» .

وأشار المحقق الفاضل في (١٤٤/٥)، عقب الحديث رقم (٤٩٠٥)، أن هناك سقط في مصورته، وبيانه كالآتي: أمَّا آخر الحديث رقم (٤٩٠٥) - والذي استدركه المحقق من "المعجم الصغير"، فمتمته في "الأوسط" كما ذكره، وأمَّا كلام الطبراني عقب الحديث فجاء في أصل "الأوسط" كالآتي:

لم يرو هذا الحديث عن نعيم المجرم إلا أبو الحويرث - واسمه عبد الرحمن بن معاوية -، ومحمد بن عمرو بن طلحة، ولم يروه عن أبي الحويرث إلا موسى بن يعقوب، ولا عن موسى بن يعقوب إلا ابن أبي مريم؛ وأمَّا حديث محمد بن عمرو بن طلحة فرواه عبد الله بن جعفر المدني.

[١] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الرَّزْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانُ - مَوْلَى جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْأَحْمَسِ الْعَطْفَانِيَّةِ -، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَوَّضَ لِلصَّلَاةِ، فَيَمْنَعُ إِلا خَرَجَ مَعَ قَطْرِ الْمَاءِ كُلِّ سَيْتَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا لِسَانَهُ، وَلَا يَسْتَنْشِقُ إِلا خَرَجَ مَعَ قَطْرِ الْمَاءِ كُلِّ سَيْتَةٍ وَحَدَّ رِجْلَيْهَا بِأَقْدَمِهِ، وَلَا يَغْسِلُ وَجْهَهُ إِلا تَنَازَرَ مِنْ عَيْنَيْهِ مَعَ قَطْرِ الْمَاءِ كُلِّ سَيْتَةٍ فَظَرَ إِلَيْهَا هَيْمًا، وَلَا يَغْسِلُ شَيْئًا مِنْ رِجْلَيْهِ إِلا خَرَجَ مَعَ قَطْرِ الْمَاءِ كُلِّ سَيْتَةٍ، مَشَى هَيْمًا إِلَيْهَا، فَإِذَا خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاةً حَسَنَةً، وَوَجِي عَنَّهُ سَيْتَةٌ، حَتَّى يَأْتِيَ مَقَامَهُ» .

* لم يرو هذا الحديث عن عبَّاد بن أبي صالح إلا موسى بن يعقوب، تعرَّد به ابن أبي مريم.

(١) ما بين المعقوفتين لم أستطع بيانه من الأصل، والحديث في "معجم البحرين" (٢٠٩).

[٢] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا مُوسَى بن يَعْقُوبَ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، قال: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْبَحْ شَبْعَيْنِ فِي يَوْمٍ حَتَّى مَاتَ. * لم يرو هذا الحديث عن أبي حازم إلا موسى بن يعقوب.

[٣] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا مُوسَى بن يَعْقُوبَ، قال: حَدَّثَنِي فَأَيْدٍ - مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَلِيِّ بنِ أَبِي زَافِعٍ -، أَنَّ إِذْرَاهِيمَ بنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي رَبِيعَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ رَحِمَ اللَّهُ أَحَدًا مِنْ قَوْمِ نُوحٍ لَرَحِمَ أُمَّ الصَّبِيِّ»، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ نُوحٌ مَكْتُومٌ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا، يَدْعُوهُمْ حَتَّى كَانَ آخِرَ زَمَانِهِ غَرَسَ شَجَرَةً، فَطَمَطَتْ، وَذَهَبَتْ كُلُّ مَذْهَبٍ، ثُمَّ قَطَعَهَا، ثُمَّ جَمَلَ بِمَلَأَهَا سَفِينَةً، وَيَمْرُونَ عَلَيْهِ فَيَسْأَلُونَهُ، فَيَقُولُ: أَعْمَلَهَا سَفِينَةً، فَيَسْأَلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُونَ: تَمَثَّلُ سَفِينَةً فِي الْبَرِّ، وَكَيْفَ تَجْرِي؟ قَالَ: سَوْفَ تَطْلُومُونَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا، وَفَارَ التَّوْرُ، وَكَثُرَ الْمَاءُ فِي السِّكْلِ، خَشِيَتْ أُمَّ الصَّبِيِّ عَلَيْهِ، وَكَانَتْ تُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيدًا، فَخَرَجَتْ إِلَى الْجَبَلِ حَتَّى بَلَغَتْ ثَلَاثَةَ الْجِبَلِ، فَلَمَّا بَلَغَهَا الْمَاءُ خَرَجَتْ حَتَّى بَلَغَتْ عَلَى الْجَبَلِ، فَلَمَّا بَلَغَ الْمَاءُ رِقَبَتَهَا رَفَعَتْ يَدَيْهَا حَتَّى ذَهَبَ بِهَا الْمَاءُ، فَلَوَّ رَحِمَ اللَّهُ مِنْهُمْ أَحَدًا رَحِمَ أُمَّ الصَّبِيِّ. * لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تَقَرَّرَ به موسى بن يعقوب.

[٤] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا مُوسَى بن يَعْقُوبَ، قال: حَدَّثَنِي عَمَّتِي قُرَيْبَةُ بِنْتُ وَهْبِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ زَمْعَةَ، أَنَّ أَبَاهَا، قَالَتْ لَهُ أُمَّ سَلْمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ يُحِبِّي أَرْضًا، فَيَشْرَبُ مِنْهَا كَبِدٌ حَرَى أَوْ يُصِيبُ مِنْهُ عَافِيَةٌ، إِلَّا كَسَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ أَجْرًا». * لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تَقَرَّرَ به موسى بن يعقوب.

[٥] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا عَبْدُ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي حَاجِبُ مَوْلَى زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ، قال: دَخَلَ عَلَيَّ زَيْدُ بنِ ثَابِتٍ وَأَنَا بِالْأَسَافِ وَقَدْ اصْطَدْتُ نَهْشًا، فَأَخَذَ بِأُذُنِي ثُمَّ لَطَمَ قَفَايَ، وَقَالَ: أَنْصِيدُ (.. .) (١) قَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا. * لم يرو هذا الحديث عن حاجب مولى زيد إلا عبد الله بن عمر، تَقَرَّرَ به ابن أبي مريم.

[٦] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا عَبْدُ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عَنِ جَهْمِ بنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ الْمَسُورِ بنِ مَخْرَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَكُونَ جَمَلُ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِ عَمْرٍ وَقَلْبِهِ». * لم يرو هذا الحديث عن المسور بن مخرمة إلا جهم بن أبي الجهم، تَقَرَّرَ به عبد الله بن عمر.

[٧] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا الْمُغِيرَةُ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ،

(١) كلمة بالأصل لم أستطع قراءتها.

عن الأعرج عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن جناح بعوضة، قال: وتلى: "فلا تقيم لهم يوم القيامة وزناً". * لم يرو هذا الحديث عن أبي الزناد إلا المغيرة بن عبد الرحمن، تفرد به ابن أبي مريم.

[٨] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سعيد بن أبي مريم، قال: نا عبد الله بن أبي مريم، قال: نا عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة، قال: حدثني أبي، عن عبد الله بن عطية بن عبد الله بن أنيس، أنه قال: أخبرنا أبو أمامة بن ثعلبة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَكَأَعْدَاءٍ. وَمَنْ حَلَفَ عِنْدَ مَيْتَرِي هَذَا بِحَيْثُ كَادِيَةٌ يَسْتَجِلُّ بِهَا مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ".

* لا يروى هذا الحديث بهذا الإسناد عن أبي أمامة بن ثعلبة إلا من هذا الوجه، تفرد به: عبد الله بن المنيب.

[٩] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا يحيى بن بكير، قال: حدثني الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم، فغشي عليه. * لم يرو هذا الحديث عن جعفر بن ربيعة إلا الليث. [١٠] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا أحمد بن سعيد الفهري، قال: نا سليمان بن عبد الملك (...)^(١)، قال: حدثني عمي عمر بن هارون، قال: حدثني عمرو بن فيروز مزلي كريمة بنت المقداد بن عمرو، عن أبي هريرة، قال: سمعت عمر بن الخطاب، حدثنا عن رسول الله ﷺ ما سمعته منه، وكنت أكثرهم لزوماً لرسول الله ﷺ، قال عمر: قال رسول الله ﷺ: «مَا يَلْفُ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِجِسِّ الرُّكَاةِ». * لا يروى هذا الحديث عن عمر إلا بهذا الإسناد.

[١١] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا عبد المنعم بن بشير الأنصاري، قال: نا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم [عن زيد بن أسلم]^(٢)، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال أبو سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان الله باعناً رسولاً يمدب، لبعث عمر بن الخطاب». * لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا ابنه عبد الرحمن، تفرد به عبد المنعم بن بشير، ولا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

[١٢] حدثنا عمرو بن حازم بن عمرو الدمشقي أبو الجهم، قال: نا سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل، قال: نا هاشم بن أبي هريرة، عن زيد بن أسلم، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يمشي بالركوع والسجود، ويخف القيام والمقعد.

[١٣] حدثنا عمرو بن حازم الدمشقي [١/٣٠٤ب] وبقية هذا الحديث موجود بفضل الله في المطبوع

الحديث رقم (٤٩٠٦). هـ.١

والحمد لله رب العالمين.

(١) نسبة لم أستطع قراءتها، ورسمها كالاتي (المديري).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وبدل عليها كلام المصنف عقب الحديث.

الفصل الثالث:

التفرد والغرابية، وموقف العلماء منها

وذلك في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التفرد لغة واصطلاحًا.

المبحث الثاني: أقسام التفرد، مع ذكر أحكام كل قسم.

المبحث الثالث: موقف الأئمة تجاه الغرائب.

المبحث الأول: التفرد لغة واصطلاحاً.

▪ التفرد لغة :

قال ابن فارس: (فَرَدَ) الْفَاءُ وَالرَّاءُ وَالذَّالُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى وَحْدَةٍ مِنْ ذَلِكَ الْفَرْدِ، وَهُوَ الْوَيْزُ. (١)
وقال الجوهري: الْفَرْدُ: الْوَيْزُ، وَالْجَمْعُ أَفْرَادٌ وَفُرَادَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُ جَمْعُ فَرْدَانٍ، وَثَوْرٌ فَرْدٌ، وَفَارِدٌ، وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ، وَفَرِيدٌ، وَفَرِيدٌ، كُلُّهُ بِمَعْنَى مُنْفَرِدٍ. (٢)

وقال ابن منظور: الْفَرْدُ: الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ، وَالْجَمْعُ أَفْرَادٌ، يُقَالُ: شَيْءٌ فَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرِيدٌ وَفَرْدٌ وَفَارِدٌ. (٣)

▪ التفرد اصطلاحاً:

قال الميائسي: وأما الفرد: فهو ما انفرد بروايته بعض الثقات عن شيخه دون سائر الرواة عن ذلك الشيخ. (٤) قلت: وفيه نظر؛ حيث خصه بتفرد الثقة فقط، وهو أعم.

وقال الدكتور نور الدين عتر: الحديث الفرد: هو ما تفرد به رواه بأي وجه من وجوه التفرد. (٥)
ولعل أقرب التعريفات إلى الصواب ما قاله الأخ/عبد الجواد حمام: بأنَّ التَّفْرُدَ هو: ما يأتي من طريق راوٍ واحد، دون أن يشاركه غيره من الرواة، سواء كان بأصل الحديث أو بجزء منه، مع المخالفة أو دونها، بزيادة فيه أو دون زيادة في المتن أو السند، ثقةً ضابطاً كان الراوي أو دون ذلك. (٦)

المبحث الثاني: أقسام التفرد، مع ذكر أحكام كل قسم.

للحديث الفرد عدة أقسام باعتبارات:

▪ أولاً: باعتبار التفرد بأصل الحديث أو جزء منه: ينقسم الحديث بهذا الاعتبار إلى قسمين:

(١) التفرد المطلق: قال ابن الصلاح: هو ما ينفرد به واحدٌ عن كلِّ أحدٍ. (٧)

وعليه فالتفرد المطلق: هو تفرد بأصل الحديث بحيث لا يُشارك الراوي أحد من الرواة في روايته للحديث .
حكمه: لا صلة له بالقبول والرد؛ لأن ذلك مرتبط بحال الراوي وبقيّة شروط القبول، فمنه المقبول والمردود.
(٢) التَّفْرُدُ النَّسَبِيُّ: وهو ما يقع التَّفْرُدُ فيه بالنسبة إلى جهة خاصة أيًا كانت الجهة.

أنواعه: وأما النسبي فيتنوع -أيضاً- أنواعاً:

(١) يُنظر: "معجم مقاييس اللغة" (٤/٥٠٠/مادة/فرد).

(٢) يُنظر: "الصحاح" (٢/٥١٨/مادة/فرد).

(٣) يُنظر: "لسان العرب" (٣/٣٣١/مادة/فرد).

(٤) يُنظر: "ما لا يسع المُخْتَبِرُ جهله" (ص/٢٧١) - نقلاً عن "التَّفْرُدُ في رواية الحديث" (ص/٢١٧) -.

(٥) يُنظر: "منهج النقد في علوم الحديث" (ص/٣٩٦).

(٦) يُنظر: "التَّفْرُدُ في رواية الحديث ومنهج المُخْتَبِرِين في قبوله أو رده" (ص/٩٠).

(٧) يُنظر: "معرفة علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/١٨٤).

أحدها: تفرد شخص عن شخص. ثانيها: تفرد أهل بلد عن شخص. ثالثها: تفرد شخص عن أهل بلد .
رابعها: تفرد أهل البلد عن أهل بلد أخرى.^(١)

حكمه: التَّفَرُّدُ النَّسْبِي لا يُؤَثِّر، ولكن يتأثر الحكم بحال الراوي قبولاً ورداً.

▪ ثانياً: باعتبار القبول والرد:

(١) تَفَرُّدٌ مَقْبُولٌ: وذلك إذا توفر في الحديث شروط القبول، وذلك يحصل إذا تفرد الراوي بأصل الحديث، وفي زيادة الثقة، ونحو ذلك.

(٢) تَفَرُّدٌ مَرْدُودٌ: حيث لم يتوفر فيه شروط القبول، كأن يتفرد به راو ضعيف، ويدخل فيه الشاذ والمنكر .

▪ ثالثاً: باعتبار حال الراوي المُتَفَرِّد:

(١) تَفَرُّدٌ مِنْ إِمَامٍ ثِقَّةٍ ثَبَّتَ، ولا شك في قبول هذا النوع، بشرط عدم مخالفته لمن هو أحفظ منه وأتقن، أو أكثر عدداً، مع صعوبة الجمع بينهما.

(٢) تَفَرُّدٌ مِنْ رَاوٍ دُونَ الْأَوَّلِ فِي الْإِتْقَانِ وَالْحِفْظِ، وهذا مقبولٌ بشرط عدم المخالفة.

قال ابن الصلاح: إذا كان من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح؛ لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يُعَدُّ ما ينفرد به من حديثه منكراً، ويُعْتَبَرُ فِي كَلِّ هَذَا مَعَ سَلَامَةِ الْحَدِيثِ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَاذًا وَمُنْكَرًا: سَلَامَتُهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا.^(٢)

(٣) تفرد راو ضعيف، ويدخل فيه المجهول والمستور والمتروك وغيرهم.^(٣)

▪ رابعاً: باعتبار وجود المخالفة أو عدم وجودها:

قال النووي: إذا انتفت المتابعات وتمحض فرداً فله أربعة أحوال:

(١) حال يكون مخالفاً لرواية من هو أحفظ منه، فهذا ضعيف، ويسمى شاذاً أو منكراً .

(٢) وحال لا يكون مخالفاً، ويكون هذا الراوي حافظاً ضابطاً متقناً، فيكون صحيحاً .

(٣) وحال يكون قاصراً عن هذا، ولكنه قريب من درجته، فيكون حديثه حسناً .

(٤) وحال يكون بعيداً عن حاله، فيكون شاذاً منكراً مردوداً.^(٤)

وقال ابن الصلاح: إذا انفرد الراوي بشيء نُظِرَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ مَا انفردَ بِهِ مَخَالِفاً لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحِفْظِ لِذَلِكَ وَأَضْبَطَ كَانَ مَا انفردَ بِهِ شَاذًا مَرْدُودًا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ مَخَالِفاً لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ رَوَاهُ هُوَ وَلَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ، فَيُنْظَرُ فِي هَذَا الرَّوِيِّ الْمُنْفَرِدِ، فَإِنْ كَانَ عَدْلًا حَافِظًا مَوْثِقًا بِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ؛ قُبِلَ مَا انفردَ بِهِ وَلَمْ يَفْدَحِ الْإِنْفِرَادُ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَمَّنْ يُوثَقُ بِحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ لِذَلِكَ الَّذِي انفردَ بِهِ؛ كَانَ انفردُهُ خَارِماً لَهُ

(١) يُنْظَرُ: "معرفة علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/١٨٥)، "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢/٧٠٣).

(٢) يُنْظَرُ: "معرفة علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/١٠٠).

(٣) يُرْاجَعُ: "التَّفَرُّدُ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ" (ص/١١٧).

(٤) يُنْظَرُ: مقدمة "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١/٣٤).

مُرْخِرِحًا لَهُ عَنْ حَيِّزِ الصَّحِيحِ، ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ دَائِرٌ بَيْنَ مَرَاتِبَ مُتَفَاوِتَةٍ بِحَسَبِ الْحَالِ فِيهِ: فَإِنْ كَانَ الْمُنْفَرِدُ بِهِ غَيْرَ بَعِيدٍ مِنْ دَرَجَةِ الْحَافِظِ الضَّابِطِ الْمَقْبُولِ تَقَرُّدُهُ اسْتَحْسَنًا حَدِيثَهُ ذَلِكَ وَلَمْ نَحْطَهُ إِلَى قَبِيلِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا مِنْ ذَلِكَ رَدَدْنَا مَا انْفَرَدَ بِهِ، وَكَانَ مِنْ قَبِيلِ الشَّاذِّ الْمُنْكَرِ. (١)

وقال الحافظ ابن رجب: وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافة أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه. (٢)

المبحث الثالث: موقف الأئمة تجاه الغرائب.

لقد وردت عبارات كثيرة عن أئمة الحديث تدم طلب الأحاديث الغريبة وتتبعها، بل جعلوا ذلك سبباً لتجريح الرواة والقدرح فيهم؛ وذلك لكون هذه الأحاديث مظنة الوهم والخطأ، وأكثرها ممّا لا فائدة فيه. قال أبو داود: سمعت أحمد، وذكر له حديث بريد هذا، فقال أحمد: يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهاً، أحاديث ضعيفة، وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا. قال: هذا شيء لا تنتفعون به، أو نحو هذا الكلام. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: وأبما كره أحمد تطلب الطرق الغريبة الشاذة المنكرة، وأما الطرق الصحيحة المحفوظة فإنه كان يحث على طلبها. (٣)

وقال إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: كَانُوا يَكْرَهُونَ غَرِيبَ الْكَلِمِ وَغَرِيبَ الْحَدِيثِ. (٤)

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كُنَّا نَرَى أَنَّ الْغَرِيبَ حَيْرٌ، فَإِذَا هُوَ شَرٌّ. (٥)

وَقَالَ مَالِكٌ: شَرُّ الْعِلْمِ الْغَرِيبُ، وَخَيْرُهُ الظَّاهِرُ الَّذِي قَدْ رَوَاهُ النَّاسُ. (٦)

قال الخطيب - معلقاً على قول عبد الرزاق -: وَهَذَا الْكَلَامُ كُلُّهُ قَرِيبٌ مِنْ كَلَامِ الثَّوْرِيِّ فِي دَمِّ شَوَادٍ الْحَدِيثِ، وَالْمَعْنَى فِيهِمَا سَوَاءٌ، إِنَّمَا كَرِهَ مَالِكٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَغَيْرَهُمَا الْإِكْتِنَانَ مِنْ طَلَبِ الْأَسَانِيدِ الْغَرِيبَةِ وَالطَّرُقِ الْمُسْتَشْكِرَةِ كَأَسَانِيدِ حَدِيثِ الطَّائِرِ، وَطَّرُقِ حَدِيثِ الْمَعْفَرِ، وَغَسَلِ الْجُمُعَةِ، وَقَبِضِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ، وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ، وَلَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّي، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَتَّبَعُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ طُرُقَهُ وَيُعْنَوْنَ بِجَمْعِهِ، وَالصَّحِيحُ مِنْ طُرُقِهِ أَقْلَهَا، وَأَكْثَرُ مَنْ يَجْمَعُ ذَلِكَ الْأَحْدَاثَ مِنْهُمْ، فَيَحْفَظُونَهَا وَيُدَاكِرُونَ بِهَا، وَلَعَلَّ أَحَدَهُمْ لَا يَعْرِفُ مِنَ الصَّحَاحِ حَدِيثًا، وَتَرَاهُ يَذْكَرُ مِنَ الطَّرُقِ الْغَرِيبَةِ وَالْأَسَانِيدِ الْعَجِيبَةِ الَّتِي أَكْثَرَهَا مَوْضُوعٌ، وَجُلُهَا مَصْنُوعٌ، مَا لَا

(١) يُنظر: "معرفة علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/١٦٧).

(٢) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (١/٣٥٢).

(٣) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٢/٦٤٧).

(٤) يُنظر: "شرف أصحاب الحديث" للخطيب البغدادي (ص/١٢٦).

(٥) يُنظر: "شرف أصحاب الحديث" للخطيب البغدادي (ص/١٢٩).

(٦) يُنظر: "فتح المغيب" (١٠/٤).

يَنْتَفِعُ بِهِ، وَقَدْ أَذْهَبَ مِنْ عُمُرِهِ جُزْءًا فِي طَلَبِهِ؛ وَهَذِهِ الْعِلَّةُ، هِيَ الَّتِي اقْتَضَعَتْ أَكْثَرَ مَنْ فِي عَصْرِنَا مِنْ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ عَنِ النَّعْفَةِ بِهِ، وَاسْتِنْبَاطَ مَا فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَقَدْ فَعَلَ مُتَقَهَّهُ زَمَانَنَا كَفَعْلِهِمْ، وَسَلَكُوا فِي ذَلِكَ سَبِيلَهُمْ، وَرَغَبُوا عَنْ سَمَاعِ السُّنَنِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَشَغَلُوا أَنْفُسَهُمْ بِتَصَانِيفِ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَكَيْلَا الطَّائِفَتَيْنِ ضَيِّعَ مَا يَعْنيهِ، وَأَقْبَلَ عَلَى مَا لَا فَائِدَةَ لَهُ فِيهِ.^(١)

وقال أيضا - معلقًا على كلام النخعي - : وَأَكْثَرُ طَالِبِي الْحَدِيثِ فِي هَذَا الزَّمَانِ يَغْلِبُ عَلَى إِزَادَتِهِمْ كُتُبُ الْغَرِيبِ دُونَ الْمَشْهُورِ، وَسَمَاعُ الْمُنْكَرِ دُونَ الْمَعْرُوفِ، وَالِاشْتِغَالُ بِمَا وَقَعَ فِيهِ السَّهْوُ وَالْخَطَأُ مِنْ رَوَايَاتِ الْمَجْرُوحِينَ وَالضَّعْفَاءِ، حَتَّى لَقَدْ صَارَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ مُجْتَنَبًا، وَالثَّابِتُ مَصْدُوقًا عَنْهُ مُطْرَحًا، وَذَلِكَ كُلُّهُ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِأَحْوَالِ الرُّوَاةِ وَمَحَلِّهِمْ، وَتَقْصَانِ عِلْمِهِمْ بِالتَّمْيِيزِ، وَرُهْدِهِمْ فِي تَعْلَمِهِ، وَهَذَا خِلَافُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأُيُمَّةُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْأَعْلَامِ مِنْ أَسْلَافِنَا الْمَاضِينَ.^(٢)

قال ابن رجب: وهذا الذي ذكره الخطيب حق، ونجد كثيرا ممن ينتسب إلى الحديث، لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغريبة، ويمثل "مسند البزار"، و"معجم الطبراني"، و"أفراد الدارقطني"، وهي مجمع الغرائب والمناكير.^(٣)

وعلى الرغم مما سبق، فإنَّ هناك ضابطاً لتضعيف من يروى هذه الغرائب، قال المعلمي اليماني: وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد حالين: الأولى: أن تكون مع غرابتها مُنْكَرَةً عن شيوخِ ثِقَاتٍ بِأَسَانِيدٍ جَيِّدَةٍ. الثانية: أن يكون مع كثرة غرابته غير معروف بكثرة الطلب.^(٤)

وقال أيضا: ومن كثر حديثه لا بد أن تكون عنده غرائب، وليس ذلك بموجب للضعف، وإنَّما الذي يضر أن تكون تلك الغرائب مُنْكَرَةً.^(٥)

وعليه فإنَّ غراب الراوي في بعض حديث لا يقدح فيه إلا إذا كثر ذلك منه، ووصلت هذه المرويات إلى درجة النكارة، مثل: أن يكون الراوي غير معروف بالطلب ويفرد عن إمامٍ يُجْمَعُ حديثه، فمثل هذا إذا كثر منه أثر فيه ولا بد.

فرغت من كتابة المقدمة صبيحة يوم السبت، الموافق ٢ جمادى الأولى ١٤٣٦هـ، ٢١/٢/٢٠١٥م. وكتبه حامداً، ومُضَلِّياً، ومُسَلِّماً العبد الفقير إلى عفو سيده ومولاه/ محمود السعدني الحسيني الأزهرى غفر الله له، ولوالديه، ولجميع مشايخه، وجميع المسلمين آمين، والحمد لله رب العالمين.

(١) يُنْظَرُ: شَرَفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ص/١٢٩).

(٢) نَقْلًا عَنْ "شَرْحِ عِلْلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ (٢/٦٢٣).

(٣) يُنْظَرُ: "شَرْحِ عِلْلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ (٢/٦٢٣).

(٤) يُنْظَرُ: "التَّكْوِيلُ" (١/٣٩٣).

(٥) يُنْظَرُ: "التَّكْوِيلُ" (١/٣٣).



اللهم صلِّ على سيدنا محمد صلاة لا تُعدُّ، ولا تُرَدُّ، ولا يعلم فضلها أحد،
يا رازق الطيور في أوكارها، والود في ضمِّ الصخور ومنَّ محمد،
فَرَّج الكرب الذي حلَّ بنا، يا مَنْ صفاتك

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ① اللَّهُ الصَّمَدُ ②
لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ③ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ④﴾



القسم الثاني:

النص المُحَقَّق:



قال الإمام الطبراني رحمه الله:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، رب يسر يا كريم.

باب الألف، مَنْ اسمه أحمد:

ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ، مِنْهَا:



[٤٠١/١] (١) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٢)، عَنْ حَبَّانَ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: لَقِيتُ وَائِلَةَ بِنَ الْأَسْنَعِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« [قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ] (٣): أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي، إِنْ ظَنَّ خَيْرًا فَخَيْرًا، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَشَرًّا » .

* لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن عبيدة إلا أحمد بن مهاجر .

أولاً :- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٠٩)، و"مسند الشاميين" (١٤١٤) - ومن طريقه تمام في "قوائده" كما في "الروض البسام" (٤٨٧) -، عن أحمد بن حنبل، به، وعند تمام فيه قصة.
- وتمام في "قوائده" - "الروض" (٤٨٧) -، من طريق محمد بن عبد الرحمن، عن أبي توبة، بنحوه.
- وابن حبان في "صحيحه" (٦٤١)، عن عثمان بن سعيد، عن محمد بن مهاجر، بنحوه، وفيه قصة.
- وابن المبارك في "الزهدي" (٩٠٩)، وفي "مسنده" (٣٩) - ومن طريقه الدارمي في "مسنده" (٢٧٧٣)، والدولابي في "الكنى" (١٩٠٦)، والحاكم في "المستدرک" (٧٦٠٣) (٤)، والدقاق المعروف بابن أخي ميمي في "قوائده" (٢٦٨)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٧٣/١٥) -؛ وأحمد في مسنده (١٦٠١٧، و١٦٩٧٩)، وابن أبي الدنيا في "المحتصرين" (١٦)، وفي "حسن الظن بالله ﷻ" (٢) - ومن طريقه البيهقي في الشعب (١٠٠٦) -؛ والفاكهي في "قوائده" (٢٠٦) - ومن طريقه ابن بشران في "أماليه" (١٥٩٧) -؛ وابن حبان في "صحيحه" (٦٣٣ و ٦٣٥)، والطبراني في "الكبير" (٢١٠)، وفي "الشاميين" (١٥٤٦) - ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٧١٦/٥)، والخطيب في "تلخيص المتشابه" (٥٨٤/١) -؛ وأبو طاهر المخلص في "قوائده" (المخلصيات/ ٢٥٦١)، والقزويني في "أخبار قزوين" (٢٠٠/٣)، والخطيب في "المتفق والمفترق" (٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٤) -، كلهم من طرقٍ عدَّة عن هشام بن الغاز - من أصح الأوجه عنه (٥) -.
- وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح وعلى شرط مسلم.
- _ وأحمد في "مسنده" (١٦٠١٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٣٧٣/١٥) -، والطبراني في "الكبير" (٢١١)، و"الشاميين" (١٢٣٥)، كلهم من طريق الوليد بن سليمان بن أبي السائب.

(١) هذا الترتيب من وضعي، والرقم الأول خاص بالجزء الخاص بالدراسة، والرقم الثاني خاص بطبعة دار الحرمين.

(٢) عبيدة: بفتح العين، وكسر الباء. "الإكمال" (٤٧/٦-٤٩)، "تبصير المنتبه" لابن حجر (٩١٣/٣)، و"التقريب" (٧٧٥٥).

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والحديث بها في "الكبير" (٢٠٩)، و"مجمع البحرين" (١٢٠٩)، وهي زيادة لازمة.

(٤) في المطبوع من "المستدرک" تصحف "حبان" إلى "حبان" بالياء الموحدة، والصواب ما ذكرته بالياء التحتانية، والتصحيح

من "إتحاف المهرة" (١٢٢٤٨)، وبالنظر في الشيوخ، والتلاميذ.

(٥) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٢٧١٦/٥).

_ وأحمد في "مسنده" (١٦٠١٧)، من طريق سعيد بن عبد العزيز.

ثلاثتهم [هشام، والوليد، وسعيد] عن حيان أبي النضر، بنحوه، وعند بعضهم فيه قصة.

▪ والطبراني في "الأوسط" (٧٩٥١)، و"الكبير" (٢١٥)، و"الشاميين" (٢١٩٣)، وابن عدي في "الكامل" (٣٤/٨)، والبيهقي في "الشعب" (١٠٠٥)، كلهم من طُرُقٍ عن وثلة بن الأَسْفَع، بنحوه، وفيه قصة.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُليد بن يَزِيد بن عبد الله، أبو عبد الله، البَجَلِي.

روى عن: أبي توبة الربيع بن نافع، وأبي اليمان الحكم بن نافع، والفضل بن نُكين، وآخرين.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأحمد بن إسحاق بن يزيد، ومحمد بن الحسين، وغيرهم.

حاله: قال الدارقطني، والهيثمي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: كان صاحب رحلة

ومعرفة، ما علمتُ به بأساً. فحاصله: أنه "ثِقَّةٌ". (١)

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع الحَلَبِي، وُلِد في حدود الخمسين ومائة.

روى عن: محمد بن المهاجر، وعبد الله بن المبارك، وابن عُيينة، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حُليد، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرازي، وغيرهم.

حاله: قال أبو حاتم: ثِقَّةٌ صدوقٌ حجةٌ. وقال يعقوب بن شيبة: ثِقَّةٌ صدوقٌ. وقال النسائي، وأحمد: لم يكن

به بأس. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ. واحتج به البخاري ومسلم. (٢)

(٣) محمد بن مُهاجر بن أبي مُسلم، أبو عبد الله الدِمَشْقِي، الأنصاري، وليس الكوفي.

روى عن: يزيد بن عبيدة، وأبيه مهاجر، وكيسان مولى معاوية، وغيرهم.

روى عنه: أبو توبة الربيع بن نافع، وعثمان بن سعيد، ويحيى بن صالح، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، ودُحَيْمٌ، وأبو زُرعة، والعجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وزاد

ابن حبان: وكان مُتَقَنًا. وأخرج له مسلم في "صحيحه". (٣)

(٤) يزيد بن عبيدة بن أبي المهاجر السُّكُونِي، الدِمَشْقِي.

روى عن: حَيَّان أبي النضر، وأبيه عبيدة، ومالك بن هبيرة، وغيرهم.

روى عنه: ابنه عبد الرحمن، ومحمد بن مُهاجر، ومحمد بن شعيب بن شابور، وغيرهم.

حاله: قال دُحَيْمٌ، والذهبي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن معين: ما به بأسٌ، صدوقٌ. وقال

أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن حجر: صدوقٌ. فحاصله: أنه "ثِقَّةٌ"، فقد وثَّقه دُحَيْمٌ، وهو بلدي الرجل. (٤)

(١) يُنظر: "تاريخ دمشق" ١٠٢/٧١، "الثقات" ٥٣/٨، "تاريخ حلب" ٧٢٠/٦، "السير" ٤٨٩/١٣، "مجمع الزوائد" ٢١٠/٨.

(٢) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٨٠/١٨، "التهذيب" ١٠٣/٩، "السير" ٦٥٣/١٠، "تهذيب التهذيب" ٢٥١/٣، "التقريب" (١٩٠٢).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩١/٨، "الثقات" ٤١٣/٧، "التهذيب" ٥١٦/٢٦، "الكاشف" ١٠٠/٣، "التقريب" (٦٣٣١).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٩/٩، "الثقات" ٦١٦/٧، "التهذيب" ٢٠٨/٣٢، "الكاشف" ٢٨٣/٣، "التقريب" (٧٧٥٥).

٥) حَيَّانُ أَبُو النَّضْرِ الْأَسَدِيُّ، الدَّمَشْقِيُّ، الشَّامِيُّ.

روى عن: واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، وحنادة بن أبي أمية رضي الله عنه، ويزيد بن الأسود، وغيرهم.

روى عنه: يزيد بن عبيدة، والوليد بن سليمان، وسعيد بن عبد العزيز، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: **ثِقَّةٌ**. وذكر ابن حبان في "الثقات". وقال أبو حاتم: **صَالِحٌ**. والحاصل: أنه **ثِقَّةٌ**.^(١)

٦) **وَإِثْلَةُ** بِنُ الْأَسْقَعِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى، أَبُو الْأَسْقَعِ الدَّمَشْقِيُّ.

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي هريرة، وأم سلمة رضي الله عنها، وغيرهم.

روى عنه: حبان أبو النضر، ويونس بن ميسرة، ومعروف بن عبد الله الخياط، وغيرهم.

أسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز لغزوة تبوك، وحضرها معه، وكان آخر الصحابة موتاً بدمشق.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبيّن أن هذا الحديث بإسناد الطبراني **"صحيح لذاته"**.

والحديث صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وزاد على شرط مسلم - كما سبق في التخرّيج -

قلت: غير أحمد بن خالد فليس من رجال مسلم. وصححه الألباني - رحمه الله -.^(٣)

شواهد للحديث:

▪ وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٤٠٥) ك/ التوحيد، ب/ قوله تعالى

﴿وَيُعَذِّبُكُمْ اللَّهُ نَفْسًا﴾^(٤)، مطولاً، والشق الأول من حديثنا جزء منه، ويرقم (٧٥٠٥) ب/ قوله تعالى

﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾^(٥)، مختصراً بشقه الأول فقط. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٦٧٥)

ك/الذكر والدعاء، ب/الحث على ذكر الله صلى الله عليه وسلم مطولاً، والشق الأول من حديثنا جزء منه.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال الإمام الطبراني رضي الله عنه: **"لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن عبيدة إلا محمد بن مهاجر"**.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتضح صحة ما قاله المصنّف رضي الله عنه.

ومحمد بن مهاجر متفق على توثيقه، بل وقال ابن حبان: **"ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ"** - كما سبق في دراسة الإسناد -

فقرّده لا يضر الحديث؛ فليس من شرط الثقة أن يتابع على حديثه، ولعدم وجود من يخالفه .

والحديث أخرجه تمام بن محمد الرازي في "فوائده"، فكان هذا فيه إشارة ضمنية لموافقته للطبراني؛ فكتب

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٥/٣، "الجرح والتعديل" ٢٤٤/١، "الثقات" ١٧١/٤، "تاريخ دمشق" ٣٧٣/١٥.

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٥٦٣/٤، "أسد الغابة" ٦٥٢/٤، "الإصابة" ٤٦٢/٦، "تهذيب الكمال" ٣٩٢/٣٠.

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١٦٦٣).

(٤) سورة "آل عمران"، آية (٢٨).

(٥) سورة "الفتح"، آية (١٥).

"الفوائد" غالباً تشتمل على فرائد الرواة، وغرائب الروايات. (١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المناوي: قوله: "أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عِبْدِي بِي" أي أعامله على حسب ظنه، وأفعل به ما يتوقعه مني، فليحسن رجاءه بي، ففيه الحث على تغليب الرجاء على الخوف، قال الكرمانى: وهو كما قال المحققون مقيد بالمحتضر". ا.هـ بتصرف (٢)

وقوله: "لَنْ خَيْرًا فَخَيْرًا، وَإِنْ شَرًّا فَشَرًّا": أي إن ظن خيراً أعمل به خيراً، وإن ظن بي شراً أعمل به شراً". قال ابن القيم رحمه الله: "إن أعظم الذنوب عند الله جل جلاله إساءة الظن به، فإن المسيء به الظن قد ظن به خلاف كماله المقدس، وظن به ما يناقض أسماءه وصفاته". ا.هـ (٣)

وقال المناوي رحمه الله: قال ابن عطاء الله رحمه الله: "بخ بخ لحسن الظن به، وهذا لمن من الله به عليه، فمن وجده لم يفقد من الخير شيئاً، ومن فقدته لم يجد من الخير شيئاً، ولا تجد غداً لك عند الله أنفع منه ولا أجدى". (٤)

فاللهم عاملنا بفضلك وكرمك، وإن قصرنا بنا أعمالنا - ولا شك فقد قصرنا - فليس معنا إلا حسن الظن بك، وليس لنا إلا رجائك، يا أرحم الراحمين، والحمد لله رب العالمين.



(١) قال أبو سليمان جاسم بن سليمان النوسري في "الروض البسام" ٥٢/١: الفوائد عند المحدثين هي: الكتب التي تجمع غرائب أحاديث الشيوخ، ومفاريد مروياتهم، وتشتمل على الصحيح، والضعيف، وهو الغالب على الغرائب.

قلت: وقد أفادنا بهذا أستاذنا الفاضل أ.د/ أحمد معبد، في محاضراته القيمة - فجزاه الله عنا وعن العلم وأهله خير الجزاء -.

(٢) ينظر: "فيض القدير" (٣١٢/٢).

(٣) ينظر: "الداء والدواء" (١٣٨/١).

(٤) ينظر: "فيض القدير" (٣١٢/٢).

[٤٠٢/٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ زَيْدِ الْبِكَالِيِّ (١).

أَنَّهُ سَمِعَ عُثْبَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلْمِيِّ (٢)، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ (٣) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا حَوْضُكَ الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْهُ؟

قَالَ: «كَأَنَّ بَيْنَ الْبَيْضَاءِ (٤) إِلَى بُصْرَى (٥)» ،

(١) البِكَالِيُّ: قال القَاضِي عِيَاضُ: البعض يضبطه بفتح الباء، وتشديد الكاف، وكذا ضبطناه، وسمعناه في بعض الروايات، وكذا قاله أبو ذر، وقَيَّدَ عن المهلب بكسر الباء، وقيدناه عن جماعة، بتخفيف الكاف، وكسر الباء، وهو الصواب. وهي نسبة إلى بني بكال، بطن من جَمَيْرٍ، من القحطانية. يُنظَرُ: «مشارك الأتوار» ١٥/١، «الأنساب» ٢٦٩/٢.

(٢) السَّلْمِيُّ: بضم السين المهملة، وفتح اللام، نسبة إلى سَلِيمٍ، وهي قبيلة من العرب مشهورة، تُنسب إلى: سَلِيمِ بْنِ منصور، تفرقت في البلاد، ونزلت جماعة كثيرة منها إلى حمص، والمنتسبون إليها لا يُحصون. يُنظَرُ: «الأنساب» ١١١/٧.

(٣) لم أوف - بعد البحث - على ما يدل على تعيين هذا الأعْرَابِيُّ - والعلم عند الله تعالى - .

(٤) البَيْضَاءُ: تقع بالقرب من الرُّبْدَةِ، والرُّبْدَةُ: من قرى المدينة، تقع في الجنوب الشرقي من بلدة الحناكية على بُعد (١٠٠ كم) من المدينة المنورة، في طريق الرياض. يُنظَرُ: «معجم البلدان» ٥٢٩/١ و ٢٤/٣، و«الطلس الحديث النبوي» ص/١٩١.

(٥) بُصْرَى: بضم الموحدة، وسكون المهملة، بلد معروف بطرف الشام، من جهة الحجاز، وتُعرف بـ «خُورَان»، تقع في منتصف المسافة بين عَمَّانَ، ودمشق، وهي اليوم آثار قُرب مدينة «رُزْعَةَ» التي اُخْتَلَفَ محلها، وتقع بُصْرَى وِزْرَةَ داخل حدود الجمهورية السورية - فَكَّ اللهُ أَسْرَهَا - على أميال من حدود المملكة الأردنية الشمالية. يُنظَرُ: «فتح الباري» ٤٧١/١، «معجم البلدان» ٤٤١/١، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» (ص/٤٤).

(٦) أطل الحافظ ابن حجر في ذكر اختلاف الروايات حول تقدير مسافة الحوض، منها: ما في «صحيح البخاري» برقم (٦٥٧٩)، من حديث ابن عمرو «حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ...»، ومن حديث أنس برقم (٦٥٨٠)، «لَنْ قَدَّرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ

الْيَمَنِ...»، وكلاهما في ك/الرفاق، ب/في الحوض، وغيرهما من الروايات، وقام بتحريرها، وأطل النفس في توجيهها، وكرر أقوال أهل العلم فيها، ولعل من أقربها: أنها كلها متقاربة، لكون جميعها نحو شهر يزيد أو ينقص، أو تُحْمَلُ على السير البطيء - وهو سير الأثقال -، والسير السريع - وهو سير الزاكب المُخَفِّف - . يُنظَرُ: «فتح الباري» ٤٧٠/١١.

وقال ابن حبان / في «صحيحه» عقب حديث رقم (٦٤٥١)، حديث أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ قال: «مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ...». فقال: هذه الأخبار الأربعة قد توهم من لم يُحْكَمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّهَا مُتَضَادَّةٌ، أَوْ بَيْنَهَا تَهَاتُرٌ، لِأَنَّ فِي خَبَرِ سَلِيمَانَ التَّيْمِيِّ: «مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ»، وَفِي خَبَرِ جَابِرٍ: «مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ»، وَفِي خَبَرِ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ إِلَى بُصْرَى»، وَفِي خَبَرِ قَتَادَةَ: «مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ»، وَلَيْسَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ تَضَادٌّ، وَلَا تَهَاتُرٌ، لِأَنَّهَا أُجُوبَةٌ خَرَجَتْ عَلَى أَسْنِئَةٍ، ذَكَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي كُلِّ خَبَرٍ مِمَّا ذَكَرْنَا جَانِبًا مِنْ جَوَانِبِ حَوْضِهِ، أَنَّ مَسِيرَةَ كُلِّ جَانِبٍ مِنْ حَوْضِهِ مَسِيرَةٌ شَهْرٌ، فَمِنْ صَنْعَاءَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَسِيرَةٌ شَهْرٌ لِغَيْرِ الْمُسْرِعِ، وَمِنْ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ كَذَلِكَ، وَمِنْ صَنْعَاءَ إِلَى بُصْرَى كَذَلِكَ، وَمِنْ الْمَدِينَةِ إِلَى عَمَّانَ الشَّامِ كَذَلِكَ. أ.هـ. قلت: وَعَلَّقَ مُحَقِّقُهُ الْفَاضِلُ، فَقَالَ: فِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّ الْمَسَافَةَ بَيْنَ صَنْعَاءَ وَبُصْرَى تَزِيدُ زِيَادَةً

يُذَرِّي اللَّهُ فِيهِ بَكَرَاجٍ^(١) لَا يَذَرِّي لِإِنْسَانٍ مِّنْ خَلْقٍ أَيْنَ طَرَفِهِ .
فَكَبَّرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ: أَمَا الْحَوْضُ قَبِيرَةٌ عَلَيْهِ فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ ، الَّذِينَ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَيَمُوتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَرْجُو أَنْ يُورِثَنِي الْكَرَاجُ فَأَشْرَبَ مِنْهُ .
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَنْ رَبِّي وَعَدَّتِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ، ثُمَّ يَشْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفٍ ، ثُمَّ يَخِي رَّبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكَلِمَةٍ ثَلَاثَ حَيَّاتٍ »^(٢) .
فَكَبَّرَ عُمَرُ ، وَقَالَ: لَنْ السَّبْعِينَ الْأُولَى لِيُشَفِّعَهُمُ اللَّهُ فِي آبَائِهِمْ ، وَأَبْنَائِهِمْ ، وَعَشَائِرِهِمْ ، وَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَنِي اللَّهُ فِي إِحْدَى الْحَيَّاتِ الْأَوَاخِرِ .

فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيهَا فَاكِهَةٌ؟
قَالَ: «نعم، وفيها شجرة تدعى طوبى، هي تطابق الفردوس» .
فَقَالَ: أَيُّ شَجَرِ أَرْضِنَا تُشْبَهُ؟
قَالَ: «ليس تشبه من شجر أرضك، ولكن أثيت الشام؟»
قَالَ: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ: «فإنها تشبه شجرة في الشام تدعى الجوزة»^(٣) ، ثَبُتَ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَنْتَشِرُ^(٤) أَعْلَاهَا .

مضاعفة على المسافة بين صنعاء وبين المدينة، وبين أيلة وبين مكة. قلت: لعل كلامه يُحْمَلُ فِي الْمَسَافَاتِ الْمُنْقَارِبَةِ عَلَى السَّيْرِ لِغَيْرِ الْمُسْرَعِ. وَفِي الْمَسَافَاتِ الْمَتَبَاعِدَةِ عَلَى السَّيْرِ لِلْمُسْرَعِ.

(١) بَكَرَاجٍ: أَيُّ بِطَرْفٍ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ، مُشَبَّهٌ بِالْكَرَاجِ لِقَوْلِهِ، وَأَنَّهُ كَالْكَرَاجِ مِنَ الذَّابِيَةِ. "النهاية في غريب الحديث" ١٦٥/٤ .

(٢) قَالَ الْمُبَارَكْفُورِيُّ فِي "تَحْفَةِ الْأَحْوَدِيِّ" (١٢٩/٧): الْحَيَّاتُ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَالْمَثَلَةُ، جَمْعُ خَثِيَّةٍ، وَالْحَثِيَّةُ وَالْحَتْوَةُ يُسْتَعْمَلُ فِيهَا يُعْطِيهِ الْإِنْسَانُ بِكَفَيْهِ دَفْعَةً وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ وَزْنٍ، وَتَقْدِيرٌ. وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي "مَخْتَصَرِ الصَّوَالِقِ الْمُرْسَلَةِ" (٤٠٥/١): وَرَدَ لَفْظُ اللَّيْلِ فِي الْقُرْآنِ، وَالسَّنَةِ، وَكَلَامِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ فِي أَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ مَوْضِعٍ وَرُودًا مُتَوَعَّجًا مُتَصَرِّفًا فِيهِ، مَقْرُوفًا بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا يَدُ حَقِيقَةٍ مِنَ الْإِمْسَاكِ، وَالطَّبِيِّ، وَالْقَبْضِ وَالْبَسْطِ، وَالْمَصَافِحَةِ، وَالْحَثِيَّاتِ... إلخ " ٥٠١. هـ. قلت: وعلى هذا فالحثو صفة فعلية، خبرية ثابتة لله ﷻ بالسنة الصحيحة.

(٣) فِي الْأَصْلِ بِالْإِعْجَامِ، وَفِي "الْكَبِيرِ" (٣١٢/١٢٦/١٧) أَيْضًا، بَيْنَمَا فِي "مَجْمَعِ الْبَحْرِينَ" (٤٩٠٦) بِالْإِهْمَالِ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "التَّمْهِيدِ" (٣٢١/٣): قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا شَيْءٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا الْأَسْمَاءُ .

قَالَ: فَمَا عِظَمُ أَصْلِهَا ؟

قَالَ: «لَا وَرَتَحَلَّتْ جَذَعَةٌ^(١) مِنْ إِبِلِ أَهْلِكَ لَمَّا قَطَعْتَهَا حَتَّى تَنْكَسِرَ نَزْوُهَا^(٢) هَرَمًا^(٣)» .

قَالَ: فِيهَا عِيبٌ ؟ قَالَ: «نَعَمْ» .

قَالَ: فَمَا عِظَمُ الْمُتَعَدِّ^(٤) مِنْهَا ؟

قَالَ: «مَسِيرَةُ شَهْرِ اللَّغْرَابِ الْأَبْعِ^(٥) ، لَا يَتَّبِعُنِي ، وَلَا يَفْرُ^(٦)» .

قَالَ: فَمَا عِظَمُ الْحَيَّةِ مِنْهُ ؟

قَالَ: «هَلْ دَخَلَ أَبُوكَ مِنْ عَنَبِهِ شَيْئًا^(٧) عَظِيمًا ؟» . قَالَ: نَعَمْ .

قَالَ: «فَسَلِّحْ إِهَابَهَا فَأَعْطَاهُ أَمَّاكَ ، فَقَالَ: اذْبَنِي هَذَا ، ثُمَّ أَفْرِي^(٨) لَنَا مِنْهُ ذُنُوبًا نَزَوِي بِهِ مَاشِيَتَنَا ؟» .

قَالَ: نَعَمْ^(٩) ، قَالَ: فَإِنَّ تِلْكَ تُشْبِعُنِي وَأَهْلَ بَيْتِي ؟

والجوزة: ضرب من العنب ليس بكبير، ولكنه يصفّر جدًا إذا أبتع، وهو من فصيلة الجوزيات، ثماره غنية بالمادة الدهنية، وتُستعمل في الأطعمة والحلويات، وخشبه جميل المنظر، يشيع استعماله في صنع الأثاث، وقد يكون النبي ﷺ قد شاهدها حينما كان يأتي بلاد الشام تاجرًا. يُنظر: "لسان العرب" ٣٣٠/٥، "معجم اللغة العربية" ٤٢١/١.

(١) في الأصل "تتشر"، والتصويب من "المعجم الكبير"، و"المجمع"، ولفظه عند أحمد: "يفرش"، وعند ابن حبان "يُفْرش".

(٢) جَذَعَةٌ: بفتح الجيم والذال المعجمة، وصف لسرّ مُعَيَّنٍ مِنْ بهيمة الأنعام، وكل نوع منها له سرّ معين؛ ففي الإبل هي التي أتت عليها أربع سنين، ودخلت في الخامسة. يُنظر: "فتح الباري" ٣٢٠/٣ و٥/١٠، "اللسان" ٤٣/٨.

(٣) بفتح التاء، وسكون الراء، وضم القاف، وهي العظم بين ثَغْرَةِ النَّحْرِ والعاتق. "فتح الباري" ٤٢٤/١١، "النهاية" ١٨٧/١.

(٤) هَرَمًا: الهرم بالتحريك، الكثير في السن، أو أقصى الكبر ومنتهاه. "اللسان" ٦٠٧/١٢، "النهاية" ٢٦١/٥.

(٥) العُتُقُودُ: بضم العين، وهو ما تراكم من ثمر العنب، ونحوه، في أصل واحد. "معجم اللغة العربية المعاصرة" ١٥٦٤/٢.

(٦) الأَبْعُ الذي في جسده بَقَعٌ تُخَالَفُ سائر لونه، كأن يكون فيه سوادٌ وبياضٌ. "مشارك الأتوار" ٩٩/١، "النهاية" ١٤٥/١.

(٧) كذا في الأصل، وفي "الكبير"، والمعنى واضح، بينما في "مجمع البحرين" "تَيْسًا"، وقد رواه أبو نعيم في "صفة الجنة" (٣٤٦) من طريق الطبراني بسنده بلفظ "تَيْسًا"، والحديث عند البيهقي في "البعث والنشور" (٢٧٤)، من طريق أبي توبة به، وابن حبان في "صحيحه" (٧٤١٦)، من طريق معاوية بن سَلم، به، وأحمد في "مسنده" (١٧٦٤٢) من طريق عامر بن زيد، به، كلهم بلفظ "تَيْسًا". والتيس: هو فحل الغنم؛ وقبده ابن التين أنه من المعز. "عمدة القاري" ٢٢/٩، "لسان العرب" ٣٣/٦.

(٨) أَصْلُ الْفَرِيِّ: لِقَطْع. يُقَالُ: فَرَيْتُ الشَّيْءَ أَفْرِيَهُ فَرِيًّا إِذَا شَقَقْتَهُ وَقَطَعْتَهُ لِلِإِصْلَاحِ، فَهُوَ مَفْرِيٌّ وَفَرِيٌّ، وَأَفْرِيْتُهُ: إِذَا شَقَقْتَهُ عَلَى وَجْهِ الْإِضْهَادِ. تُقُولُ الْعَرَبُ: تَرَكْتَهُ يَفْرِي الْفَرِيَّ: إِذَا عَمَلَ الْعَمَلَ فَأَجَادَهُ. "النهاية في غريب الحديث" (٤٤٢/٣).

مَقَالَ النَّبِيِّ ﷺ: « وَعَامَّةَ عَشِيرَتِكَ ».

* لا يُرَوَى هذا الحديث عن عُثْبَةَ بن عَبْدِ إِلا من حديث زيد بن سلام، ولا رواه عن زيد إلا معاوية بن سلام، ويحیی بن أبي كبر.

هذا الحديث مداره على أبي سلام، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: أبو سلام، عن عامر بن زيد البكالي، عن عُثْبَةَ بن عَبْدِ السُّلَمِيِّ.

الوجه الثاني: أبو سلام، عن عبد الله بن عامر، عن قيس الكندي، عن أبي سعيد، أو أبي سعد الأثمري.

أولاً:- الوجه الأول: أبو سلام، عن عامر بن زيد البكالي، عن عُثْبَةَ بن عَبْدِ السُّلَمِيِّ.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣١٢/١٢٦/١٧)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٠) - ومن طريقه أبو نعيم في "صفة الجنة" (٣٤٦) -، عن أحمد بن حنبل، عن أبي توبة، عن معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، بنحوه، وعند أبي نعيم مختصراً بجزئه الثالث، والرابع، في سؤاله عن شجر الجنة، وعينها.
- - والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣٤١/٢) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في "السنة" (٢) (٧٣٢)، والبيهقي في "البعث والنشور" (٢٧٥) -، وعثمان الدارمي في "رده على المريسي" (٢٧٦/١) (٣)، والطبري في "تفسيره" (٢٠٣٩٣)، وأبو عبد الله الغضائري في "جزئه" (٣٣)، والبيهقي في "البعث والنشور" (٢٧٤).
- كلهم من طرق عدة، عن أبي توبة، بنحوه، إلا ابن أبي عاصم فمختصراً بذكر جزئه الأول فقط - في سؤاله عن الحوض -، والطبري بنحو جزئه الثالث، والرابع - في سؤاله عن شجر الجنة وعينها - .
- وأخرجه بقي بن مخلد في "الحوض والكوتر" (١٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٤٥٠)، بنحو جزئه الأول - بسؤاله عن الحوض -، وجعل قوله "أما الحوض فيرد عليه فقراء المهاجرين..." من قول النبي ﷺ، ويرقم (٧٢٤٧)، بنحو جزئه الثاني - في أمر السبعين -، وجعل قوله: "إن السبعين أفاً الأول..." من قول النبي

- (١) أصل المعنى واضح في روايتنا، وفي "المعجم الكبير" زيادة تزيد المعنى وضوحاً، فيه: "قال: نعم، قال - أي النبي ﷺ - : « فَإِنَّهُ كَذَلِكَ ». قَالَ - أي الأعرابي - : فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْعَى وَيَسْعَى أَهْلُ بَيْتِي.
- (٢) في المطبوع من "السنة" بإسقاط زيد بن سلام، والصواب بذكره؛ بدليل أنه أخرجه من طريق الفسوي، وقد أخرجه الفسوي بإثبات زيد بن سلام، ورواه البيهقي من طريق الفسوي أيضاً بإثبات زيد، ولعله تصحيف من النسخ بانتقال النظر من كلمة سلام الأولى في معاوية، إلى سلام الثانية في زيد؛ لأنه كذلك بالأصل كما في نسخة كوبرلي، استنبول (١٣٠/١) رقم (٨٥٠).
- (٣) في المطبوع منه بإسقاط زيد بن سلام، وهذا لعله تصحيف بصر، كسابقه، بانتقال البصر عند النسخ؛ بدليل أن معاوية لم يسمع من جده على الرجاء إلا حديثاً واحداً، كما "التحصيل" للعلاني (ص/٢٨٢).

ﷺ، وفيه قال: "وأرجو أن يجعل أمّتي أذنَى الحسَنَات الأواخر"، ويرقم (٧٤١٤)، بنحو جزئه الثالث - بسؤاله عن شجر الجنة -، ويرقم (٧٤١٦)، بنحو جزئه الرابع - بسؤاله عن عنب الجنة -؛ كلاهما (بقي، وابن حبان) من طريقين عن معاوية بن سلّام، به. ووقع عند بقي بن مخلد: عمرو بن زيد، بدل عامر.

متابعة للوجه الأول:

▪ وتُوبع أبو سلّام في روايته لهذا الوجه، تَابَعَهُ يحيى بن أبي كثير: - فأخرجه عبد الرزاق في "الأمالي في آثار الصحابة" (١٣٢) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في "السنة" (٧٣٣)، والطبراني في "الكبير" (٣١٣/١٢٨/١٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٣٢٠/٣)، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٥٣٨/٢) -؛ وأحمد في "مسنده" (١٧٦٤٢) - ومن طريقه عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي في "أحاديث الجماعلي" (١٤) -؛ كلاهما (عبد الرزاق، وأحمد) مِنْ طريق مَعْمَر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عامر بن زيد - وقيل عمرو - به، الجزء الأول منه مختصراً بلفظ "فسأله عن الخوض، فذكر الخوض"، ويدون جزئه الثاني، بنحو جزئه الثالث، والرابع.

ووقع عند عبد الرزاق، وكل مَنْ روى الحديث مِنْ طريقه، إلا ابن عبد البر: عمرو بن زيد، بدل عامر.

وقال أبو عبد الله القرطبي: ذكره أبو عُمر في "التمهيد"، وإسناده صحيح. (١)

قلت: ويحيى بن أبي كثير ثقة، ثبت، يُدلس - من الثانية -، كثير الإرسال. (٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثقةٌ حجةٌ عابدٌ"، تقدم في الحديث رقم (١).

(٣) معاوية بن سلّام بن أبي سلّام، الأسود، أبو سلّام، الشامي، اليمشقي.

روى عن: أخيه زيد بن سلّام، ويحيى بن أبي كثير، ونافع مؤلى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: أبو توبة الربيع بن نافع، ومروان بن محمد الطاطري، ومعمّر بن يعمر، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين: أَعَدَّهُ محدّث أهل الشام - وفي رواية: أَعَدَّهُ ثقة -، ومَنْ لم يكتب حديثه مسنده ومنقطعه حتى يعرفه، فليس هو صاحب حديث. وقال أحمد، ومروان الطاطري، والنسائي، والذهبي، وابن

حجر: ثقةٌ. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. فحاصله: أنه "ثقةٌ". (٣)

(١) يُنظر: "التذكرة بأحوال الموتى والأخرة" (٩٤٩/١).

(٢) يُنظر: "التهذيب" ٥٠٤/٣١، "جامع التحصيل" (ص/١١١ و ٢٩٩)، "طبقات المدلسين" (ص/٣٦)، "التقريب" (٧٦٣٢).

(٣) "الجرح والتعديل" ٣٨٣/٨، "تاريخ دمشق" ٣٨/٥٩، "التهذيب" ١٨٤/٢٨، "الكاشف" ٢٧٦/٢، "التقريب" (٦٧٦١).

٤) زَيْدُ بنِ سَلَامِ بنِ أَبِي سَلَامٍ، الْأَسْوَدُ، الشَّامِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: جده أبي سلام، وعبد الله بن قُروخ، وعبد الله بن زيد - ويقال ابن يزيد - الأزرق، وغيرهم.

روى عنه: أخوه معاوية بن سلام، والحَضْرَمِيُّ بن لاحق، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

حاله: قال أبو زرعة الدمشقي، والنسائي، والدارقطني، ويعقوب بن شيبة، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وزاد

يعقوب: صدوقٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وأخرج له الجماعة إلا البخاري ففي "الأدب المفرد". (١)

٥) أبو سلام، مَمْظُور، الْأَسْوَدُ، الْخُبَيْشِيُّ، الْأَعْرَجُ، الشَّامِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: عامر بن زيد، وأبي أمامه، وأم سلمة ؓ، وآخرين.

روى عنه: حفيده زيد بن سلام، والأوزاعي، ومُكْحُولُ الشَّامِيِّ، وغيرهم.

حاله: قال العجلي، وأحمد، والترمذي، والدارقطني، وابن عبد البر: ثِقَّةٌ. وقال الذهبي: غالب رواياته

مُرْسَلَةٌ، لذا ما أخرج له البخاري. قال ابن حجر: "ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ". أخرج له الجماعة إلا البخاري في "الأدب". (٢)

٦) عَامِرُ بنِ زَيْدِ الْبِجَالِيِّ - وَيُقَالُ: عَمْرُو -، النَّبَاعِيُّ، الشَّامِيُّ.

روى عن: عُنْبَةَ بنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ. روى عنه: أبو سلام، ويحيى بن أبي كثير.

حاله: ذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، ولم يذكر فيه جرحاً ولا

تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وأخرج له في "صحيحه" - حديث الباب، كما سبق -، وعَلَّقَ الحافظ

ابن حجر على إخراج ابن حبان له بقوله: ومُفْتَضَاهُ أَنَّهُ ثِقَّةٌ جَدُّهُ (٣)، وحكم على حديث الباب - بإسناد

الطبراني - فقال: سنده جيد (٤). ورأيت الشيخ/ أحمد شاكر، والشيخ/ الألباني يُحَسِّنَانِ حديثه، إلا إذا ظهر

من حديثه ما يُناقض ذلك. وقال الشيخ/ مُقْبِلُ بن هادي الوادعي: مستور الحال يصلح حديثه في الشواهد،

والمتابعات (٥). وحاصله: أَنَّهُ يُحَسِّنُ حديثه؛ إلا إذا ظهر من حديثه ما يُفْتَضِي خلاف ذلك، فَتَقَدَّمَ طبقته،

وكونه مِنَ التَّابِعِينَ بقوي أمره - والله أعلم - (٦).

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٥٦٤/٣، "الثقات" ٣١٥/٦، "التهذيب" ٧٧/١٠، "الكاشف" ٤١٧/١، "التقريب" (٢١٤٠).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٥٧٨/٨، "الجرح والتعديل" ٣٢٠/٦، "تاريخ دمشق" ٢٦٣/٦٠، "تهذيب الكمال" ٤٨٤/٢٨، "الكاشف" ٢٩٣/٢، "التقريب" ترجمة/٦٨٧٩، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢١٥)، "جامع التحصيل" للغلابي (ص/٢٨٦).

(٣) يُنظَرُ: "تعجيل المنفعة" (٧٠٣/١).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٤١٠/١١).

(٥) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٥٢/٦، "الجرح والتعديل" ٣٢٠/٦، "الثقات" لابن حبان ١٩١/٥.

(٦) ذهب الشيخ/عبد الفتاح أبو غدة - في تقريره الثالث عشر على كتاب "الرفع والتكميل" ص/٢٣٠ - إلى أن سكوت

المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يُجْرَحْ، ولم يأت بمنكر، يُعدُّ توثيقاً له، وقد بين في آخر بحثه أنه قد عرض على

بعض أهل العلم فوافقوه عليه، وكان ممن عرض عليه هذا البحث الشيخ/ إسماعيل الأنصاري، وبين أنه ارتضاه منه في أول

أمره، لكن لما قرأه الشيخ مرّة أخرى رد عليه بما مفاده - ذكر ذلك الرد في الاستدراكات آخر الكتاب (ص/٥٥٨) -: أن قولهم

(٧) عُتْبَةُ بن عَبْدِ، أَبُو الْوَلِيدِ السُّلَمِيِّ.

روى عن: النبي ﷺ.

روى عنه: عامر بن زيد البكالي، وخالد بن مُعَدَّان، وشُرَيْح بن عُبيد، وآخرون.

كان اسمه في الجاهلية نُشْبَةَ^(١) بن عَبْدِ، وقيل: كان اسمه عَتْلَةَ^(٢)، فسمَّاه النبي ﷺ عُتْبَةَ.

أول مشاهدته غزوة بني قُرَيْظَةَ، ومتفق على صحبته.^(٣)

قلْتُ: وليس هو عُتْبَةُ بن النُّدْر، على الرأي الراجح.^(٤)

في الرواي: 'نكره فلان، ولم يُذكر فيه جرح ولا تعديل' تأتي على أنحاء شتى؛ فأحياناً للتوثيق، وأحياناً للتعقيب على تجهيل الرواي، وأخرى لتأييد التوثيق، ومرة لتعقب الطعن في الرواي، وكل هذا ظاهر ولا يخفى على كل مشتغل بهذا الفن. أ.هـ. بتصرف. قلْتُ: وهذا كلامٌ في غاية الروعة والدقة، ويدل على دقة نظره، وقد راجعتُ بعض الأمثلة فوجدتها كما قال، ثم وقفت بعد ذلك على بحثٍ للشيخ/عَدَابَ الحَمْش بعنوان "رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل" قام فيه بتفنيده ما ذهب إليه الشيخ/ أبو غدة، وتوصل إلى نفس ما نكره الشيخ/إسماعيل الأنصاري تقريباً. قلْتُ: وبالنظر جيداً نجد أن الشيخ/ أبو غدة قيّد كلامه بقيد يُعتبر في غاية النقاة؛ حيث قال: "الذي لم يُجرح، ولم يأت بمنكر"، بالإضافة إلى أن رَدَّ الشيخ/الأنصاري عليه كان عاماً في الرواي الذي لم يُذكر فيه جرح ولا تعديل، دون النظر في مروياته؛ وعلى كل حال فهذا الرواي ليس له قاعدة ثابتة مُطَرَّدة، بل الأمر يتغير بحسب الأحوال والفران المُخْتَفَّة بهذا الرواي - والله أعلم - .

(١) نُشْبَةُ: بضم النون، وسكون الشين المعجمة، نكره الدارقطني في "الموتلف والمختلف" ١٤١٤/٣. وأخرج ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (١٣٦٣)، والطبراني في "الشاميين" (١٠١١، و١٠٦٩)، من حديث عُتْبَةَ بن عبد السلمى أنه لما بايع رسول الله ﷺ قال له: "ما اسمك؟" قال: نُشْبَةُ بن عبد. فقال: "بل أنت عُتْبَةُ بن عبد". قال الهيثمي في "المجمع" (٣٥/٨): رجاله ثقات. قلْتُ: فيه هشام بن عمار "صندوق مرقى"، كَبُرَ فصار يتلَّقَن، فحديثه القديم أصحّ، ولم يتميز الرواي عنه في هذا الحديث، هل روى عنه قبل أم بعد الاختلاط؟ يُنظر ترجمته: "تهذيب الكمال" ٢٤٢/٣٠، "التقريب" (٧٣٠٣).

والحديث أخرجه الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (١٧٣/٣)، بسند صحيح من حديث صفوان بن عمرو مُرسلاً.

(٢) عَتْلَةَ: ضبطه ابن ماكولا في "الإكمال" ٣٠٨/٦ بفتح العين، وسكون التاء المنقوطة من فوق، وفتح اللام - عَتْلَةَ -، بينما ضبطه عبد الغني بن سعيد بفتح التاء المنقوطة من فوق بنقطتين - عَتْلَةَ -، نقله عنه غير واحد، منهم ابن الأثير في "أسد الغابة" ٥٥٦/٣. وأخرج ابن قانع في "معجم الصحابة" ٢٦٦/٢، والطبراني في "الكبير" ١٢٠/١٧، وغيرهما، من طريق يحيى بن عُتْبَةَ، والطبراني أيضاً في "الكبير" ١٢٢/١٧، وغيره من طريق شُرَيْح بن عُبيد؛ كلاهما عن عُتْبَةَ بن عَبْدِ السُّلَمِيِّ، قال: "دعاني رسول الله ﷺ وأنا غلامٌ حَذَنٌ، وقال: "ما اسمك؟"، قلْتُ: عَتْلَةَ بن عبد. قال: "أنت عُتْبَةُ بن عبد". قال الهيثمي في "المجمع" ٥٣/٨: رواه الطبراني من طريق، ورجال بعضها ثقات. قلْتُ: أما الطريق الأول ففيه يحيى بن عتبة "مجهول الحال" لم يوثقه أحد، إلا ابن حبان فقد ذكره في "الثقات" ٥٢٧/٥. ويُنظر: "تاريخ ابن سناك" ٣٢٣/٦٤. وأما الطريق الثاني: ففي سنده عبد الوهاب بن الضحَّاك بن أبان "متروك، كذبهُ أبو حاتم". يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧٤/٦، "تهذيب الكمال" ٤٩٤/١٨، والحديث ضعفه الألباني في "الضعيفة" (٥٥١١).

(٣) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٢٦٦/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ٢١٣٣/٤، "الاستيعاب" ١٠٣١/٣، "أسد الغابة" ٥٥٦/٣، "تهذيب الكمال" ٢١٤/١٩، "الإصابة" ٧٣/٧.

(٤) ذهب ابن عبد البر في "الاستيعاب" (١٠٣١/٣) إلى أن عُتْبَةَ بن عبد السلمى، وعُتْبَةُ بن النُّدْر - بضم النون، وتشديد

وأخرج الإمام أبو داود في "سننه" من حديث عتبة بن عبد السلمي قال: «اسْتُكْسِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَسَانِي خَيْشَانٍ، فَلَقَدْ رَأَيْتِي وَأَنَا أُمْسِي أَصْحَابِي». (١)

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو سلام، عن عبد الله بن عامر، عن قيس بن الحارث، عن أبي سعيد -

أبو أبي سعد - الأَنْمَارِي.

أ - تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٧١/٣٠٤/٢٢)، وفي الأوسط (٤٠٤)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٣)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ (٢)، أَنَّ قَيْسًا الْكِنْدِيَّ (٣)، حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْأَنْمَارِيَّ (٤) حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَنْ رَبِّي وَعَدَّتِي أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَيَشْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفًا، ثُمَّ يَخْبِي رَبِّي ثَلَاثَ حَيَاتٍ بِكَيْفِهِ». قَالَ قَيْسٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، بِأَذُنِي وَعَوَاهِ قَلْبِي. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَذَلِكَ لِإِنْ شَاءَ اللَّهُ يَسْتَوْعِبُ مُهَاجِرِي أُمَّتِي، وَيُوَفِّي اللَّهُ بِعَيْتِهِ مِنْ أَعْرَابِنَا».

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" من حديث أبي سعيد، ورجاله ثقات. (٥)

— وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في "رده على بشر المريسي" (٢٧٨/١)، والبغوي في "معجم

الدال المفتوحة، كما في "الإصابة" ٨١/٧ - شخص واحد، واستدل على ذلك بأن خالد بن معدان قد روى عنهما معاً، وأنها سلميان؛ بينما فرّق بينهما ابن الأثير في "أسد الغابة" فترجم لعنبة بن عديّ في (٥٥٦/٣)، وترجم لعنبة بن النذر في (٥٦٣/٣)، ونقل قوله، وقال: هذا كلام ابن عبد البر، وهو يميل إلى أنها واحد. ونقل المزي كلام ابن عبد البر في "التهذيب" (٣٢٥/١٩)، وتعقبه بقوله: هكذا قال، ولم نجد أحداً تابعه عليه، والصواب ما ذكره غير واحد أنهما اثنان. وتعقبه أيضاً الحافظ في "الإصابة" (٨٢/٧) فقال: والصواب أنهما اثنان، ثم قدّ حجة ابن عبد البر بقوله: وهذه حجة واهية؛ فقد قال محمد بن الربيع لما ذكر حديث عليّ بن زياد، عن عتبة بن النذر: وروى عنه من أهل الشام خالد بن معدان، ولا يلزم من روايته عن عتبة بن عبد، أن يكون هو عتبة بن النذر. ا. ه. بتصريف، لذا فرّق بينهما ابن حجر، فترجم لابن عديّ في (٧٣/٧)، ولابن النذر في (٨١/٧).

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٤٠٣٢)، ك/اللباس، ب/ليس الصوف والشعر، وأحمد في "مسنده" (١٧٦٥٦). وفي سنده: عقيل بن مُذْرِكِ السُّلَمِيِّ، قال ابن حجر في "التقريب" (٤٦٦٣): مقبول.

(٢) في المطبوع من "الأوسط"، "عبد الله بن عثية"، والصواب ما أثبتته، وسيأتي بيان ذلك، في الحديث رقم (٤٠٤).

(٣) قيس الكندي: ميّزه الطبراني في "الكبير" فقال: قيس بن الحارث الكندي، قال الحافظ في "الإصابة" (٣٠٠/١٢):

وأخرجه الطبراني عن قيس بن الحارث. فهذه قرأتان تدل على أنه عنده قيس بن الحارث.

(٤) جعله الطبراني في "الكبير" أبو سعد الأنصاري، وفي "الأوسط" أبو سعيد الأنصاري، وفي "الشاميين" أبو سعيد الأنصاري [الأنصاري] - وجعل المحقق الفاضل لـ"معجم الشاميين" كلمة الأنصاري بين معقوفتين - وكل من أخرج الحديث، وكذلك كل من

ترجم له جعله الأنصاري، وليس الأنصاري، فأغلب الظن أنّه تصحيفٌ من الميم إلى الصاد، والله أعلم.

(٥) يُنظر: "معجم الزوائد" (٤٠٩/١٠).

الصحابة" (٩٥٩)، عن ابن زُنْجُوِيَه محمد بن عبد الملك - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٣٧١/٤٩) - (١) كلاهما (الدارمي، وابن زُنْجُوِيَه) عن أبي توبة الربيع بن نافع، به، وينحوه، وليس فيه عند الدارمي قوله ﷺ: "وذلك يستوعب مهاجري أمي". (٢)

_ وأخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٢٨٢٥) - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (١٣٧/٥) -، عن محمد بن سَهْل بن سَهْل بن عَسْكَرٍ؛ وابن مندة في "معرفة الصحابة" (٨٢٩/١)، مِنْ طريق أبي حاتم الرَّازِي؛ كلاهما عن الرَّبِيع بن نَافِع، به.

ووقع في رواية ابن مندة، وابن الأثير: قيس بن خُجْر، بدلاً مِنْ قيس بن الحارث. قلت: وقيس بن خُجْر لم أَقْف له على ترجمة إلا عند البخاري في "التاريخ الكبير"، فقال: قيس بن خُجْر الكندي: روى عن عبد الله بن عامر، ولعله أن يكون ابن الحارث. ١. هـ. (٣)

متابعة للوجه الثاني:

▪ وتُوبِع أبو سَلَام في روايته للحديث بهذا الوجه؛ تابعه محمد بن الوليد الزُّبَيْدِي:

_ فأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٥٠٧/٩) - مُعَلَّقاً -، والطبراني في "الكبير" (٧٧٢/٣٠٥/٢٢)، من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، عن عمرو بن الحارث؛ وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٢٢١١)، مِنْ طريق عبد الحميد بن إبراهيم؛ كلاهما (عمرو، وعبد الحميد) عن عبد الله بن سالم، عن الزُّبَيْدِي، قال: ثنا أبو عمران عبد الله بن عامر، أَنَّ قيس بن الحارث حَدَّثَهُ، أَنَّ أبا سعيد الخيري الأُمَارِي حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: "يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، يَمُزُّ ذَلِكَ مُهَاجِرِينَ، وَيُؤَقِّي ذَلِكَ طَائِفَةً مِنْ أَعْرَابِنَا".

قلت: إسناده الطبراني فيه: إسحاق بن إبراهيم بن العلاء "صدوقٌ يُضَعَّفُ في روايته عن عمرو بن الحارث" (٤)، والحديث مِنْ روايته عنه. وإسناده ابن أبي عاصم فيه: عبد الحميد بن إبراهيم "ضعيف" (٥). فالحديث مِنْ طريق عبد الله بن سالم، عن الزُّبَيْدِي، بمجموع الطريقتين "حسنٌ لغيره"، والله أعلم. ب- دراسة إسناده الوجه الثاني، (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حُلَيْد: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "بِقَّة حُجَّة عابِدٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٣) معاوية بن سلام: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الوجه الأول.

(١) أخرجه ابن عساكر في ترجمة قيس بن الحارث الكندي، فهي قرينة تدل على أن قيس الكندي، هو قيس بن الحارث.

(٢) وقال الدارمي عقب روايته للحديث: وهو قيس بن الحارث الكندي، ورواه من حديث أبي سعيد الخيري الأُمَارِي.

(٣) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١٣٥/٧.

(٤) يُنظَر: "تهذيب الكمال" (٣٦٩/٢) - مع ملاحظة تعليق د/ بشار عليه (٢٧٠/٢) -، "التقريب، وتحريره" (٣٣٠).

(٥) يُنظَر: "تهذيب الكمال" ٤٠٧/١٦، "الكاشف" ٦١٤/١، "التقريب، وتحريره" (٣٧٥١).

(٤) زيد بن سلام: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الوجه الأول.
 (٥) أبو سلام مَمْطُورُ الأسود الحبشي: "ثِقَّةٌ، مُنْفَقٌ على تَوْبِيغِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسِلُ"، تقدّم في الوجه الأول.
 (٦) عبد الله بن عامر بن يزيد، أبو عمران، ويُقال أبو عُبيد الله، وقيل غير ذلك، والأول أصح - كما قال المزني، والذهبي -، اليَحْصَبِيُّ، قارئ أهل الشام.

روى عن: معاوية بن أبي سفيان، والنعمان بن بشير، وقيس بن الحارث رضي الله عنه، وغيرهم.
 روى عنه: ممطور الأسود أبو سالم، ومحمد بن الوليد الرُبَيْدِيُّ، وَرَبِيعَةُ بن يَزِيدَ، وآخرون.
 حاله: قال ابن الفهم: كان قليل الحديث. وقال العجلي، والنسائي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في الثقات. واحتج به مسلم فأخرج له حديثاً، وأخرج له الترمذي. فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ". (١)

(٧) قيس بن الحارث - ويقال ابن حارثة - الكِنْدِيُّ، الأَزْوي، الغَامِدِيُّ، الشامي، الحمصي.
 روى عن: أبي سعيد الأُمَاري، وسلمان الفارسي، وعبادة بن الصامت رضي الله عنه، وغيرهم.
 روى عنه: عبد الله بن عامر اليَحْصَبِيُّ، وعبادة بن نُسَي، وعِرَاك بن مالك، وغيرهم.
 حاله: قال العجلي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات" (٢). وحاصله: أنه "ثِقَّةٌ". (٣)

(٨) أبو سعيد - ويُقال: أبو سعد - الخير، الأُمَاري (٤): وسماه ابن قانع، وابن الأثير، وغير واحد "بجبر" - بالحاء المهملة، على وزن عظيم - بينما قال الحاكم: ولستُ أحفظ له اسماً ولا نسباً، وحديثه في أهل الشام. وقيل اسمه عامر، وقيل عمرو بن سعد؛ لكن الصواب أن هذين الاسمين هما لأبي سعيد الخُبَرائي، الجَمَيزي، وهما مختلفان؛ فالأُمَاري متفق على صحبته، والخُبَرائي مُختلف فيه، والصواب أنه تابعي (٥).

(١) "الثقات" للعجلي ٤٩/٢، "الجرح والتعديل" ١٢٢/٥، "تاريخ دمشق" ٢٧١/٢٩، "التهذيب" ١٤٣/١٥، "التقريب" (٣٤٥٥).
 (٢) جعله ابن حبان ثلاثة من الرواة، يُنظر: "الثقات" (٣٠٩/٥) و(٣١٦/٥)، و(٣٢٦/٧). قلتُ: والصواب أن الثلاثة واحد.
 (٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٥١/٧، "الثقات" للعجلي ٢١٩/٢، "الجرح والتعديل" ٩٥/٧، "تاريخ دمشق" ٣٦٩/٤٩، تهذيب الكمال ٨/٢٤، "الكاشف" ١٣٨/٢، "التقريب، وتحريه" (٥٥٦٥).

(٤) نكره في الصحابة ابن قانع، وأبو نُعَيم، وابن عبد البر، وابن الأثير، والطبراني، وغيرهم، ولم يُقرِّقوا بين أبي سعيد الخير، وأبي سعيد الأُمَاري، بل جعلهما واحداً، ونكروا حديث الباب في ترجمته؛ بينما فرق بينهما ابن حجر في "الإصابة" فذكر الأول في (٢٨٩/١٢)، وذكر الثاني في (٢٩٩/١٢)، وذكر حديث الباب في ترجمة أبي سعيد الأُمَاري، وتعبّع من جعلهما واحداً بقوله: "وليس كذلك، فإن لهذا - أي أبي سعيد الخير - حديثين غير الحديث الذي اختلف فيه على الأُمَاري، هل هو أبو سعد، أم أبو سعيد؟" أه. قلتُ: الاختلاف على الأُمَاري ليس حول كونه هل هو أبو سعد، أم أبو سعيد؟ فهذا لا إشكال فيه؛ لأن الجميع مُتَّفِقٌ على أن كلاً من الخير، والأُمَاري يُسَمَّى بأبي سعيد، وأبي سعيد، لكن الاختلاف الحقيقي حول الرواي عنه، هل هو قيس بن الحارث، أم قيس بن حُجْر؟؛ بالإضافة إلى أن البعض قال: أبو سعيد - أو أبو سعد - الخير، والبعض يقول: أبو سعيد - أو أبو سعد - الأُمَاري، والبعض يجمع بينهما فيقول: أبو سعيد الخير الأُمَاري، والطبراني ذكره بإسناد واحد بالألفاظ الثلاثة؛ لذا ذهب الجمهور غير الحافظ ابن حجر إلى أنهما واحد، ولعلّ هذا هو الأقرب للصواب - والله أعلم -.

(٥) يُنظر: "تهذيب التهذيب" ١٠٩/١٢.

روى عن: النبي ﷺ . روى عنه: قيس بن الحارث، وعُبادة بن نُسَي. (١)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مَذَّارُه على أبي سلام، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: أبو سلام، عن عامر بن زيد البِكَالِي، عن عُنْبَةَ بن عَبْدِ السُّلَمِي.

الوجه الثاني: أبو سَلَام، عن عبد الله بن عامر، عن قيس الكندي، عن أبي سعيد، أو أبي سعد الأنصاري.

ومن خلال ما سبق يتبين أن الحديث محفوظ بالوجهين - إن شاء الله تعالى -؛ فالحديث رواه زيد بن

سلام، عن أبي سلام بالوجهين، مع صحة الإسناد إليه بالوجهين، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث برواية الباب:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه الأول - "حسن لذاته"؛ لأجل عامر بن زيد -

وقال الهيثمي: فيه عامر بن زيد، ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرَّه، ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات. (٢)

والحديث ذكره المُنذَرِي في "الترغيب والترهيب" (٣)، بصيغة عن، وهذا يدل على صحته، أو حسنه، أو

قريب منه عنده (٤). وذكره ابن كثير في "البداية والنهاية"، بإسناد الطبراني، ونقل عن الضياء المقدسي أنه

قال: لا أعلم لهذا الإسناد علة (٥) وذكره ابن حجر في "الفتح"، وقال: سنده جيد. (٦) وقال الشيخ/ محمود

شاکر: سنده جيد. (٧) وقال الشيخ/ الألباني: صحيح لغيره. (٨)

شواهد للحديث:

قلتُ: وللحديث شواهد تشهد لبعض أجزاء منه، فترتقي هذه الأجزاء إلى "الصحيح لغيره"، كالاتي:

■ أما جزئه الأول في سؤاله عن الحوض فيشهد له ما أخرجه البخاري في "صحيحه"، من حديث أنس ﷺ

أن النبي ﷺ قال: «لَنْ قَدَّرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أُمَّةٍ وَصَمَاءٍ مِنَ الْيَمَنِ، وَلَنْ يَبِيَهُ مِنَ الْبَارِئِينَ كَهَدْوِ نُجُومِ السَّمَاءِ» (٩).

■ وأما قول عمر بن الخطاب ﷺ: "أَمَا الْحَوْضُ فَبُرْدٌ عَلَيْهِ قُرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ، الَّذِينَ يَمَاتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَمُوتُونَ فِي سَبِيلِ"

(١) يُنظَر: "الاستيعاب" (١٦٧٢/٤)، "أسد الغابة" (٣٥٥/١)، "الإصابة" (٢٨٩/١٢ و ٢٩٩/١٢).

(٢) يُنظَر: "مجمع الزوائد" (٤١٤/١٠).

(٣) "الترغيب والترهيب" رقم (٥٣٨٤).

(٤) يُنظَر: مقدمة كتابه (ص/ ٥٦).

(٥) "البداية والنهاية" (٦٦/٢٠).

(٦) "فتح الباري" (٤١٠/١١).

(٧) في تعليقه على تفسير الطبري حديث (٢٠٣٩٣).

(٨) "صحيح الترغيب والترهيب" حديث (٢٧٢٩).

(٩) أخرجه البخاري (٦٥٨٠)، ك/الرقاق، ب/الحوض. ومسلم (٢٣٠٣)، ك/الفضائل، ب/ إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته.

الله. فأرجو أن يُردِّيَ الكُراعَ فَأشْرَبَ مِنْهُ"، فهذا مما له حكم الرفع، لأنه لا يُقال من قِبَلِ الرَّأي والاجتهاد. (١)

وثبت عند ابن حبان - كما سبق - أنه جعله من قول النبي ﷺ، فقال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا الْحَوْضُ فَيُرَدِّجُم عَلَيْهِ قَرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ يُتَلُّونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَمُوتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأُرْجُو أَنْ يَرِدِّيَ اللَّهُ الْكُراعَ فَأشْرَبَ مِنْهُ».

وله شاهد عند الترمذي، من حديث ثوبان ﷺ وفيه: "أَوَّلُ النَّاسِ وَرُودًا عَلَيْهِ قَرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ، الشُّعْثُ رُؤُوسًا، الدُّسُ يُبَايَا الَّذِينَ لَا يَنْكُحُونَ الْمَتَمَمَاتِ وَلَا تَمَّحُّهُمُ أَبْوَابُ السُّدَدِ" (٢)، وسنده ضعيف، ويبقى هذا اللفظ على حسنه.

■ ويشهد لجزئه الثاني - "في دُخُولِهِمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ" - ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما" - واللفظ لمسلم - من حديث عمران بن حصين، أن النبي ﷺ قال: "يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ"، قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "هُمُ الَّذِينَ لَا يَكُونُونَ وَلَا يَسْتَرْفُونَ، وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ"، فَقَامَ عَكَاشَةُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ، قَالَ: "أَنْتَ مِنْهُمْ"، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: "سَبَّكَ بِهَا عَكَاشَةُ". (٣)

■ ويشهد لدخول الزيادة - في قوله: "ثُمَّ يَشْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفٍ، ثُمَّ يَحْثِي رَبِّي ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ بِكُنْهٍ" - ما أخرجه أحمد في "مسنده" - بإسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح - من حديث أبي أمامة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "لِنَّ اللَّهَ وَعَدِّي أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ". فَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْأَخْسَنِ السُّلَمِيُّ: وَاللَّهِ مَا أَوْلَكَ فِي أُمَّتِكَ إِلَّا كَالذَّبَابِ الْأَصْهَبِ (٤) فِي الذَّبَانِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِنَّ رَبِّي قَدْ وَعَدَّي سَبْعِينَ أَلْفًا مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَزَادَنِي ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ".

(١) قال ابن حجر في "تزيه النظر" (ص/٢٨٢): ومثال المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً: ما يقول الصحابي - الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات - ما لا مجال للاجتهاد فيه، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص، وإنما كان له حكم المرفوع؛ لأن إخباره بذلك يقتضي مُخْبِراً له، ومُوقِفاً للقاتل به، ولا مُخْبِرَ لهم، ولا مُوقِفاً للصحابة إلا النبي ﷺ، إلى أن قال: وإذا كان كذلك؛ فله حكم ما لو قال: قال رسول الله ﷺ؛ فهو مرفوع؛ سواء كان مما سمعه منه، أو عنه بواسطة صحابي. ويُظنر: "النكت" للزركشي (١/٤١٢)، "فتح المغيبي" (١/٢٢٤)، "تدريب الراوي" (١/٢٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٤٤٤)، ك/صفة القيامة، والرقائق، والورع، ب/ما جاء في صفة لوائي الحوض، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. قلت: إسناده منقطع، فيه العباس بن سالم، لم يسمعه من أبي سالم، وأبو سالم لم يسمعه من ثوبان، وما ثبت من الأسانيد بسماعه منه فهي إما منقطعة، أو ضعيفة - كما قال محقق مسند أحمد، ويُظنر: "جامع التحصيل" (ص/٢٨٦)، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢١٥). وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٣٦٧) - وقال محققه: صحيح، دون قوله: "أول الناس وروداً عليه، فقراء المهاجرين"، وإسناده ضعيف، لما سبق. وابن ماجه في "سننه" (٤٣٠٣)، ك/الزهد، ب/ذكر الحوض - وفيه قال العباس بن سالم: يُثْبِتُ عَنْ أَبِي سَلَمٍ، مما يدل على انقطاعه، كما سبق -.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٤١)، ك/الرقائق، ب/يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا، بِغَيْرِ حِسَابٍ، مطولاً، ويرقم (٥٧٠٥)، ك/الطب، ب/من لكتوى، أو كوى غيره، ومسلم (٢١٨)، ك/الإيمان، ب/الدليل على دُخُولِ طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.

(٤) "الأصهب": هو الذي يعلو لونه صُهْبَةً، وهي الشُّقْرَةُ، أو الخُمْرَةُ في سواد. "الصحاح تاج اللغة" (١/١٦٦).

قَالَ: فَمَا سَعَةُ حَوْضِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: "كَمَا بَيْنَ عَدَنَ إِلَى عَمَانَ، وَأَوْسَعُ، وَأَوْسَعُ"، يُشِيرُ بِيَدِهِ. قَالَ: "فِيهِ مُتَعَبَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ". قَالَ: فَمَا حَوْضُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَاءٌ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مَذَاقَةً مِنَ الْمَسَلِ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأَنَّ بَعْدَهَا، وَلَمْ يَسُودَ وَجْهُهُ أَبَدًا". (١)

■ وأما قول سيدنا عمر رضي الله عنه: "لِنَّ السَّبْعِينَ الْأُولَى لِيَسْتَعْمَهُمُ اللَّهُ فِي آيَاتِهِمْ، وَأَبْنَائِهِمْ، وَعَشَائِرِهِمْ، وَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَنِي اللَّهُ فِي إِحْدَى الْحَيَّاتِ الْأَوَاخِرِ"، فهذا من الموقوف الذي له حكم الرفع؛ لأنه مما لا يقال فيه من قبل الرأي والاجتهاد. وقد أخرجه ابن حبان - كما بيَّناه في التخريج - من قول النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: قَالَ صلى الله عليه وسلم: "لِنَّ السَّبْعِينَ أَلْفًا الْأُولَى يُسْتَعْمَهُمُ اللَّهُ فِي آيَاتِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ، وَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ أُمَّتِي أَهْلَ الْحَيَّاتِ الْأَوَاخِرِ"، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يشهد له، فيبقى على حسنه - والله أعلم -.

■ وأما جُزْئُهُ الثَّالِثُ، فأمر الشجرة، يَشْهَدُ لَهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحَيْهِمَا"، مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّابِكُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَطْمَأَنَّا". (٢)

ويشهد لتسميتها بطوبى، ما أخرجه أحمد في "مسنده" من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِمَنْ رَأَى، وَأَمَّنْ بِكَ، قَالَ: "طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَّنْ بِى، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِى، وَلَمْ يَرَى"، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَمَا طُوبَى؟ قَالَ: "شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ سَيَّرَهُ مِائَةَ عَامٍ، ثَابَتْ أَهْلُ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْثَابِهَا" (٣)، وسنده ضعيف، فيه دَرَجَاتُ أَبُو السَّمْحِ، روايته عن أَبِي الْهَيْثَمِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو فِيهَا ضَعْفٌ (٤)، ومدار الحديث عليه.

خامساً - النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لا يروى هذا الحديث عن عتبة بن عبد إلا من حديث زيد بن سلام، ولا رواه

عن زيد إلا معاوية بن سلام، ويحيى بن أبي كثير.

قلت: مما سبق تبين أنَّ الحديث قد جاء من رواية عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ، من طريقين، وهما: الأول: من طريق زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن عامر بن زيد، عن عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ. ولم يروه عن زيد بن سلام إلا معاوية بن سلام.

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (٢٢١٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٥٢)، ك/الرقاق، ب/صفة الجنة والنار، وأيضاً ك/التفسير برقم (٤٨٨١)، وك/ بدء الخلق برقم (٣٢٥١)، ومسلم (٢٨٢٧)، ك/الجنة، وصفة نعيمها، ب/إن في الجنة لشجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (١١٦٧٣).

(٤) يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" ٤٧٧/٨، "الميزان" ٢٤/٣، "التقريب"، وتحريره ترجمة/١٨٢٤.

والثاني: من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عامر بن زيد، عن عُثْبَةَ.

وبهذا يتضح أنَّ الحديث عن عُثْبَةَ، قد جاء من طريق زيد بن سَلَم، ويحيى بن أبي كثير، ولم يروه عن زيد، إلا معاوية بن سَلَم، وليس كما قال الإمام الطبراني رحمته الله؛ إلا أن يُحمل هذا الحديث على أن يحيى بن أبي كثير قد سمعه من زيد بن سَلَم، ودلَّسه، أو أرسله عن عامر بن زيد، وأنَّ الطبراني قد اطلع على ما يُدَلُّ على ذلك من الروايات - مما لم تُطَّلَع عليه نحن -، وبالبحث لم أجد رواية صرَّح فيها يحيى بن أبي كثير بسماعه من عامر بن زيد، ويحيى معروف بأنه كثير الإرسال - كما سبق - .

وقال الألباني - رحمه الله -: فإمَّا أن يُقال أن يحيى بن أبي كثير، إنما رواه عنه - أي عن عامر بن زيد -، بواسطة أبي سلام - والراجح أنه لم يسمع من أبي سلام، فلعلَّه سمعه من زيد عنه كما ذكرته -، وإمَّا أن يُقال إنَّه شارك أبا سلام في الرواية عنه؛ والأول هو الأقرب لأن يحيى قد رُمي بالتدليس. (١)

سادساً: التعليق على الحديث:

_ كان الصحابة رحمهم الله من أشد الناس حرصاً على اتباع أوامر النبي صلى الله عليه وسلم، فلقد نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن السؤال، فامتنعوا له؛ ومع ذلك فشدة حرصهم على التعلُّم، كان يُعجبهم أن يأتي الرجل من البادية - لعدم علمه بالنهي - فيسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيسمعون، ويتعلَّمون، ويستفيدون، فقد أخرج الإمام مُسلم في "صحيحه" من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " نَهَيْتَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ، وَمَعْنُ نَسْمَعُ... (٢)، وفي حديث الباب يأتي هذا الأعرابي العاقل، فيسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الأمور العظيمة، في السؤال عن وصف الجنة، عن حوضها، وشجرها، وفاكهتها، جعلنا الله صلى الله عليه وسلم من أهلها، وأظننا الله صلى الله عليه وسلم بشجرها، وأطعمنا الله صلى الله عليه وسلم من فاكهتها، وجعلنا الله من أهل الزيادة، أمين يا رب العالمين.

_ وقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة في وصف الحوض، نذكر منها على سبيل المثال: ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما" من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "حَوْضِي سَبِيْرَةٌ شَهْرٌ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيْحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ، وَكِرْمَاتُهُ كَجُجُمِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَلْطَمُ أَبْدًا" (٣)، وعندهما أيضاً من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لَنْ تَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةٍ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَلَنْ فِيهِ مِنَ الْبَابِرِ كَهَدْوِ جُجُمِ السَّمَاءِ" (٤)، فاللهم أوردنا حوضه، واسقنا من يده الشريفة، شربة لا نظماً بعدها أبداً، آمين.

(١) يُنظَر: "ظلال الجنة" حديث برقم (٧١٦).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٢)، ك/ الإيمان، ب/ السؤال عن أركان الإسلام.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٧٩)، ك/ الرقاق، ب/ في الحوض، ومسلم (٢٢٩٢)، ك/ الفضائل، ب/ إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٥٨٠)، ك/ الرقاق، ب/ في الحوض، ومسلم في "صحيحه" (٤٠٠)، ك/ الصلاة،

ب/ حجة من قال البيسمة آية أول كل سورة، سوى براءة.

_ قال القاضي عياض: أحاديث الحوض صحيحة، والإيمان به فرض، والتصديق به من الإيمان، وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة، لا يتناول، ولا يختلف فيه، قال: وحديثه متواتر النقل؛ رواه خلائق من الصحابة، فذكره مسلم من رواية ابن عمر، وأبي سعيد، وسهل بن سعد، وجندب، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعائشة، وأم سلمة، وعقبة بن عامر، وابن مسعود، وحذيفة، وحاتمة بن هب، والمستورد، وأبي ذر، وثوبان، وأنس، وجابر بن سمرة رضي الله عنه، ورواه غير مسلم من رواية أبي بكر الصديق، وزيد بن أرقم، وأبي أمامة، وعبد الله بن زيد، وأبي برزة، وسويد بن جبلة، وعبد الله بن الصنابحي، والبراء بن عازب، وأسماء بنت أبي بكر، وخولة بنت قيس، وغيرهم، قلت - النووي -: ورواه البخاري، ومسلم من رواية أبي هريرة، ورواه غيرهما من رواية عمر بن الخطاب، وعائذ بن عمرو، وآخرين، وقد جمع ذلك كله الإمام أبو بكر البيهقي في "البعث والنشور" بأسانيد، وطرقه المتكاثرات؛ قال القاضي: وفي بعض هذا ما يقتضي كون الحديث متواتراً. (١)

_ ويبين النبي صلى الله عليه وسلم فضل الله تعالى على عباده، ورحمته بهم، بأن يدخل سبعون ألفاً الجنة بغير حساب ولا عذاب، ويصف النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء فيما أخرجه البخاري، ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمَرَةٌ، هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، نُصِرِيُهُمْ وَإِحْوَاهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ" (٢)، بل ويفيض فضل ربنا تعالى، فيشفع كل ألف لسبعين ألف، ثم يحث ربي صلى الله عليه وسلم بكفيه ثلاث حثيات، فانه أكبر، والله الحمد. (٣)

_ وبعد ذلك يذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعض ما في الجنة من شجر، وفاكهة، وليس في الدنيا من نعيم الجنة، إلا الاسم والشبه فقط، دون حقيقتها، وحقيقة التنعم، والتلذذ بها، ويدل عليه ما أخرجه البخاري، ومسلم - واللفظ لمسلم - من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "يَقُولُ اللَّهُ تعالى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا بَلَّهَ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ"، ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ (٤). والحمد لله رب العالمين، على ما من به وأنعم.



(١) يُنظر: "المنهاج على شرح صحيح مسلم" (٥٣/١٥).
(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٥٤٢)، ك/ الرقاق، ب/ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا، بغير حساب، ومسلم في "صحيحه" (٣/٢١٦)، ك/ الإيمان، ب/ الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.
(٣) يُنظر: "فتح الباري" (٤٠٦/١١ - ٤١٤)، وسبق كلام الإمام المباركفوري، وابن القيم في التعليق على متن الحديث.
(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٤٤)، ك/ بدء الخلق، ب/ ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ويرقم (٤٧٧٩) و (٤٧٨٠)، ك/التفسير، ب/قوله تعالى " فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ " ، ويرقم (٧٤٩٨) ك/التفسير، ب/قوله تعالى "يريدون أن يبدلوا كلام الله" ،ومسلم في "صحيحه" (٤/٢٨٢٤)، ك/ الجنة وصفة نعيمها.

- [٤٠٣/٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ (١): أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنِّي كَانْتُ آدَمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» .
- قَالَ: كَمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نُوحٍ؟ قَالَ: «عَشْرَةُ قُرُونٍ» .
- قَالَ: كَمْ بَيْنَ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «عَشْرَةُ قُرُونٍ» .
- قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ كَانَتْ الرُّسُلُ؟ قَالَ: «ثَلَاثُمِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ» .
- * لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَزَادَ بِهِ: مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ .

أولاً:- تفريخ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٥٤٥)، وفي "الشاميين" (٢٨٦١)^(٢) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤٤٦/٦) - قال: حدثنا أحمد بن حَلِيد، به.
- وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في "الرد على الجهمية" (٢٩٩) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٣٠٣٩)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٤٤٠)، وابن عساكر في "تاريخه" (٤٤٦/٧) -؛ وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٥١٨٣)، وأبو جعفر البخترى في "جزئه"^(٣) (٧٦٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤٤٦/٧) -؛ وابن حبان في "صحيحه" (٦١٩)،^(٤) كلهم من طرق عن أبي توبة، به.
- وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.
- وذكره ابن كثير بإسناد ابن حبان، وقال: هذا على شرط مسلم، ولم يخرجه.^(٥)
- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٢٨٨)، والطبراني في "الكبير" (٧٨٧١)، وابن عساكر في "تاريخه"

(١) الباهلي: بفتح الباء، وكسر الهاء، واللام، نسبة إلى امرأة مالك بن أعصر، أمها باهلة، ولها من مالك أولاد، ثم تزوجها ابن زوجها معن، فولدت منه، فحضنتهم جميعاً، فنسبوا إليها، وأبو أمامة ينتهي نسبه إلى ولد معن. "اللباب" (١١٦/١).

(٢) وقع في المطبوع من "المعجم الكبير" - وهو كذلك في المخطوط (٢/٢٢٩ق/ب) نسخة الظاهرية برقم (٢٨٢ و ٢٨٣) - وفي "الشاميين"، وعند ابن كثير في "جامع المسانيد" (١١٢٥٥)، بلفظ "ثلاث مئة وثلاثة عشر"، ولعله خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبتته؛ والتصحيح من "الأوسط"، و"مجمع البحرين" (٣١٢)، وابن عساكر في "تاريخه"، و"كنز العمال" (٢٢٢٧٥).

(٣) طُبِعَ ضمن مجموع فيه مصنفات أبي جعفر البخترى، باعتناء د/سعد الدين الجرار.

(٤) قال محقق هذا الحديث في "صحيح ابن حبان" - ط/ الرسالة-: أبو سلام هو الأسود بن هلال المحاربي.

قلت: وهذا خطأ والصواب أنه مطور الأسود الخثيمي، فالمحاربي كوفي، ومطور حبشي، والذي يروي عن أبي أمامة هو الحبشي وليس الكوفي، بالإضافة إلى أن ابن عساكر قد ميزه في أسناده بأنه الحبشي.

(٥) يُنظر: "البدلية والنهائية" (٢٣٧/١)، "قصص الأنبياء" (٧٤/١).

(٧/٤٤٥)، مِنْ طُرُقِ عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ عَبْدِ الْقُدُوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. عِنْدَ أَحْمَدَ، وَالطَّبْرَانِيِّ مَطْوَلًا، وَعِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ مُخْتَصَرًا.

ثَانِيًا: -دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "بَيِّنَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "بَيِّنَةٌ حُجَّةٌ عَابِدًا"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١) ص ٨٧.
- (٣) معاوية بن سلام: "بَيِّنَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢).
- (٤) زيد بن سلام: "بَيِّنَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢).
- (٥) أبو سلام مَمْطُورُ الْأَسْوَدِ الْخُبَيْشِيِّ: "بَيِّنَةٌ، مُتَّفَقٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ، لَكِنَّهُ يُزِيلُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢).
قُلْتُ: جَاءَ فِي "المراسيل" لابن أبي حاتم، و"جامع التحصيل" للعلائي: ما يفيد بأن رواية أبي سلام عن أبي أمامة مرسله، فقال أبو حاتم: حديثه عن النعمان بن بشير، وأبي أمامة، وعمرو بن عبسة مرسل. (١)
لكن جاء في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم: ما يفيد تقييد الإرسال بروايته عن عمرو بن عبسة حيث قال: روى عن ثوبان، والنعمان (٢)، وأبي أمامة، وروى عن عمرو بن عبسة مرسل. (٣)
قُلْتُ: وَقَدْ صَرَّحَ أَبُو سَلَامَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ لِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ، كَمَا فِي رِوَايَةِ الْبَابِ، وَتَبَيَّنَ ذَلِكَ أَيْضًا فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ - كَمَا عِنْدَ ابْنِ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٦١٩٠)، وَفِي "مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ" (٢٨٦١) -، وَصَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ فِي غَيْرِ حَدِيثِ الْبَابِ، مِنْ ذَلِكَ:
أ- حَدِيثُ "أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَيْعًا لِأَصْحَابِهِ... (٤)" فَقَدْ صَرَّحَ فِيهِ أَبُو سَلَامَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ فَقَالَ: "سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ... كَمَا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٤٦٨)، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.
ب- وَحَدِيثُ "سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ، وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ، فَإِنَّكَ مُؤْمِنٌ»، كَمَا عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي "المستدرک" (٣٤)، وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ.
وِيهَذَا يَكُونُ قَدْ تَبَيَّنَ بِالْحُجَّةِ سَمَاعَهُ مِنْهُ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِثَّةُ (٥).

(١) يُنظَرُ: "المراسيل" (ص/٢١٥)، و"جامع التحصيل" (ص/٢٨٦).

(٢) وَقَدْ صَنَعَ سَمَاعَهُ مِنَ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا سَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢١)، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﷻ.

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" (٤٣١/٨).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٥٢)، ك/صلاة المسافرين، ب/ فضل قراءة القرآن وسورة البقرة.

(٥) مِنَ الْمَعْلُومِ الَّذِي لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَوْ أُطْلِقَ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَوْلًا بِأَنَّ فَلَانًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ فَلَانٍ، أَوْ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ، ثُمَّ تَبَيَّنَ عَنْهُ التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ بِالسَّنَدِ الصَّحِيحِ إِلَيْهِ؛ فَالْأَصْلُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ تَقْدِيمُ مَا تَبَيَّنَ عَنْهُ عَلَى قَوْلِ الْقَائِلِ - إِذَا كَانَ السَّمَاعُ مُتَّصِلًا، وَالرُّوْيُ نَقَّةً -؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ تَقْدِيمِ قِطْعِي الدَّلَالَةِ عَلَى ظَنِّي الدَّلَالَةِ، فَإِذَا لَمْ يَجِدْ نَصَّ يَدُلُّ عَلَى السَّمَاعِ، يَبْقَى الْحُكْمُ بِعَدَمِ السَّمَاعِ هُوَ الْمَعْمُولُ بِهِ اعْتِمَادًا عَلَى الْمَنْقُولِ. "إجماع المحدثين" د/ الشرف حاتم العوني (ص/٤٠).

٦) أبو أمامة صُدِّي - بالتصغير - بن عجلان، الباهلي، غلبت عليه كُنَيْته، فاشتهر بها.
روى عن: النبي ﷺ، وعمر ﷺ، وعثمان ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: أبو سلام مطور الأسود، والقاسم أبو عبد الرحمن، وشَرَحِيل، وآخرون.
قال حبيب بن عُبيد: إن أبا أمامة كان يُحَدِّثُ بالحديث كالرجل الذي يُؤدِّي ما سمع. (١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أن هذا الحديث بإسناد الطبراني "إسناده صحيح لذاته". وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. وزاد أيضاً: غير أحمد بن حُليد، وهو ثقة. (٢) وصَحَّحَه الألباني - رحمه الله-. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لا يروى عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلام.

- أمّا قوله: لا يروى هذا الحديث عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد:

قلت: بل زوي عن أبي أمامة بغير هذا الوجه - كما سبق في التخرّج - مِنْ طريق عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن مُعان بن رفاعه، عن علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة، به.

قلت: لكنّ هذه المتابعة لا يُفْرَحُ بها، ففي سندها: علي بن يزيد الألهاني "مجمع على ضغفه، خاصة فيما يرويه عن القاسم، عن أبي أمامة". (٤)

- وأمّا قوله: تفرد به معاوية بن سلام:

فمن خلال ما سبق في التخرّج يتضح أنه قد تفرد برواية الحديث بهذا الطريق عن أبي أمامة .

ومعاوية بن سلام متفق على توثيقه، فلا يضر تفرد برواية هذا الحديث؛ وقد رواه عن أخيه، وله خصوصية فيه؛ فقد صرح ابن رجب، والشهيد الهروي: بأن معاوية بن سلام أعلم بحديث أخيه زيد. (٥)



فإن قيل: ألم يكن كافياً تصريحه في روايتنا محل الدراسة بالتحديث؟! قلت: بلى! لكنّ همي وقصدي أن أدفع كل شك يتعلّق بحديثي من قريب أو من بعيد، ومن جانب آخر أردت أن أقوي حجتي في إثبات سماعه منه، ونسأل الله التوفيق والسداد.

(١) يُنظر: "الاستيعاب" ٧٣٦/٢، "أسد الغابة" ٥/٣، "الإصابة" ٣٣٩/٣، "تهذيب الكمال" ١٥٨/١٣، "التقريب" (٢٩٢٣).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٩٦/١ و ٢١٠/٨).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٣٢٨٩).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٨/٦، "التاريخ الكبير" ٣٠١/٦، "تهذيب الكمال" ١٧٨/٢١.

(٥) يُنظر: "جامع العلوم والحكم" (ص/ ١٨٥)، و"علل الأحاديث في صحيح مسلم" (ح/٣).

(٤/٤٠٤) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مَعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ (١)، أَنَّ قَيْسًا الْكَلْبِيَّ، حَدَّثَهُ.

أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْأَنْمَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنْ رِبِّي وَعَدَّتِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مَنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَيَسْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفًا (٢)، ثُمَّ يَخِي رِبِّي ثَلَاثَ حَيَاتٍ بِكَفَيْهِ ». «

قَالَ قَيْسٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

قَالَ: نَعَمْ، بِأَذْنِي وَوَعَاةِ قَلْبِي.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: [قَالَ رَسُولُ اللَّهِ] (٣): « وَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَسْتَوْعِبُ مَهَاجِرِي أُمَّتِي، وَيُوَفِّي اللَّهُ ﷻ بِعَيْتِهِ مَنْ أَعْرَابَنَا ». «

* لا يُرْوَى هذا الحديث عن أبي سعيد الأنماري إلا بهذا الإسناد، فترد به: معاوية بن سلام.

أولاً:- تخريج الحديث:

سبق - بحمد الله تعالى - استيفاء تخريج هذا الحديث، واستقراء طرقه، وبيان الاختلاف فيه على أبي سلام، وذلك عند تخريج الحديث رقم (٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) في الأصل "عبد الله بن عليّ"، وهو كذلك في المطبوع ط/دار الحرمين، والصواب ما أثبتته، والتصحيح من "الكبير" (٧٢٢/٣٠٤/٢٢)، و"الشاميين" (٢٨٦٣)، و"مجمع البحرين" (٤٩٠٥)، وقال محققه: في "طس" عليّ، وهو خطأ من الناسخ. والحديث ذكره ابن كثير في "تفسيره" (١٠٠/٢)، وابن حجر في "الفتح" (٤١١/١١)، وكلاهما ذكره بإسناد الطبراني، كما أثبتته.

(٢) في الأصل: "ويُسْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا"، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "المعجم الكبير" (٧٢٢/٣٠٤/٢٢).

(٣) قال محقق "الأوسط" ط/دار الحرمين: ما بين المعقوفتين زيادة لازمة استدركتها من "الكبير" (٣٠٥/٢٢)، و"معرفة الصحابة" لأبي نعيم (ج٢/٢٦٧ب) عنه، غير أنني ترددت فيها لاحتمال تصحّف "أمّتي" من "أمته"، ولثبوت اللفظ في "مجمع البحرين" كما في "الأوسط". واحتمل الوجهين محققه الفاضل، وتردد؛ غير أنني وجدت في "الإصابة"، ومن قبل في "الاستيعاب" ما يدل على صحة ما ذهب إليه، ثم وجدت ابن أبي عاصم في "الأحاديث" يرويه من طريق الربيع بن نافع، وفيه: "قال أبو سعيد: فحُصِبَ ذلك عند رسول الله ﷺ... فقال رسول الله ﷺ: إن ذلك يستوعب لمن شاء الله مهاجري أمي...". فالحمد لله على توفيقه، ١٠١هـ.

قلت - الباحث - : وأضيفُ إلى ما سبق ما يؤيد صحة ما ذهب إليه المحقق الفاضل: ما قاله ضياء الدين المقدسي في "صفة الجنة" (٢٠٣/١٨٠/١): وسقط من النسخة التي كتبتُ فيها - أي نسخة "المعجم الأوسط" - "فقال رسول الله ﷺ".

سبق - بفضل الله ﷻ - دراسة إسناده في الحديث رقم (٢)، في الوجه الثاني.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

ثالثاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن أبي سعيد الأنماري إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلام.

مما سبق في التخريج، يتبين أنّ هذا الحديث قد روي عن أبي سعيد الأنماري من طريقين:

الأول: معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن عبد الله بن عامر، عن قيس الكندي، عن أبي سعيد الأنماري.

الثاني: عبد الله بن سالم، عن محمد بن الوليد الرُّبَيْدِيّ، عن عبد الله بن عامر، عن قيس، عن أبي سعيد.

وعبد الله بن سالم "ثقة"، والإسناد إليه بمجموع طرقه "حسنٌ لغيره" - كما سبق بيانه -.

وعلى هذا فلا يُسَلَّمُ للإمام الطبراني ﷺ في إطلاقه بأنّ هذا الحديث لم يُرو إلا بهذا الإسناد؛ وتبيّن أنّه لم يُتفرد به معاوية بن سلام، بل تابعه عبد الله بن سالم، والله أعلم.

[٤٠٥/٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نا معاويةُ بنُ سَلامٍ، عن زَيْدِ بْنِ سَلامٍ، أَنه سَمِعَ أَبَا سَلامٍ، يَقُولُ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ.
 أَنه سَمِعَ عَائِشَةَ، تَحَدَّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ ».

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الشاميين" (٢٨٦٤) - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج" (٢٢٥٧)، وفي "الطب النبوي" (٧٢) (١)، والمزي في "التهذيب" (٤٢٦/١٥) -، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، به، مطولاً.
- ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (١٠٠٧)، ك/الزكاة، ب/بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، وأبو القاسم ابن مندة في "التوحيد" (٩٣) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (٢٢٤) -، والبيهقي في "السنن" (٧٨٢٢)، وفي "الشعب" (١١١٦١)، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٦٠٢/٢)، كلهم من طرق عن أبي توبة، بسنده، مطولاً.
- ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (١٠٠٧)، ك/الزكاة، ب/بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، والنسائي في "الكبرى" (١٠٦٠٥)، ك/عمل اليوم والليلة، ب/أفضل الذكر، وابن حبان في "صحيحه" (٢٣٨٠)، وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٦٥)، والمرزوقي في "تعظيم قدر الصلاة" (٨١٦)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٢٢٥٧)، كلهم من طرقٍ جدّة عن معاوية بن سَلامٍ، بسنده، مطولاً.
- ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (١٠٠٧)، ك/الزكاة، ب/بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، والمرزوقي في "تعظيم قدر الصلاة" (٨١٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٤٥٨٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" -

- (١) في المطبوع من "المستخرج" و"الطب"، تصحيف (أحمد بن حنبل) إلى (أحمد بن خليل)، والصواب ما أثبتّه لما يأتي:
- أ- الحديث رواه المزي في "التهذيب" من طريق أبي نعيم عن الطبراني، وفيه: أحمد بن حنبل.
- ب- أنه ليس في شيوخ الطبراني أحمد بن خليل غير أبي بكر الحريري، ولم يخرج له الطبراني إلا حديثاً واحداً في "الأوسط" (٢٢٠٣)، وفي "الصغير" (١٤٠)، أمّا أحمد بن حنبل فأكثّر من الرواية عنه؛ بالإضافة إلى أن الحريري لم أجد له رواية عن أبي توبة، ولم يذكره أحد في شيوخه، ولم ألق على ما يدل على سماعه منه - على حد بحثي - إلا في موضعين، هما:
- الأول:- أخرجه ابن عساکر في تاريخه" (٨١/١٨)، بسنده إلى الطبراني قال: نا أحمد بن خليل، أخبرنا أبو توبة... بسنده، في فضل الشهيد، وبالبحث تبين أنه تصحيف أيضاً؛ فابن عساکر حين نكر تلاميذ الربيع قال: أحمد بن خليل الطبراني؛ وابن خليل ليس حنبل، وإنما هو الحريري، والحديث رواه الطبراني في "الأوسط" (٣٩٩)، و"الشاميين" (١٢١١)، عن أحمد بن حنبل.
- الثاني:- ما ذكره الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق" (٢٧١/٢) - كما في المطبوع -، قال: قال الطبراني في "الشاميين"، و"الكبير"، حدثنا أحمد بن خليل، ثنا أبو توبة، وذكر سنده من حديث بلال في "الأذان".
- وهذا تصحيف أيضاً، ففي المخطوط من كتاب "التغليق" نسخة المكتبة الأزهرية (٢/٦٥/أ) - وخطها جيد - أحمد بن حنبل، وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١١١٩)، و"الأوسط" (٤٦٦)، و"الشاميين" (٢٨٦٩)، عن أحمد بن حنبل، وليس ابن خليل. فيوضح بذلك أن ابن خليل لم يسمع منه، وأن ما وقع في المطبوع من "الطب"، و"المستخرج" تصحيف، والله أعلم.

كما في "إتحاف المهرة" (٢١٨٧٨) -، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٩٧)، وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٦٥)، وابن مندة في "التوحيد" (٩٤)، وأبونعيم في "المستخرج" (٢٢٥٨)، وفي "الطب النبوي" (٧٣)، وابن الأثير في "معجم أصحاب الصدفى" (٢٧٦/١)، كلهم من طُرُقٍ عن يحيى بن أبي كثير - من أصح الأوجه عنه (١) - عن زيد بن سلام ، به.

▪ وأبو نعيم في الطب (٧٤)، قال: أخبرنا أحمد بن محمد أبو بكر من كتابه، قال: ثنا حُسَيْن بن عبد الله القَطَّان، قال: ثنا هشام بن عروة، قال: ثنا حَمَّاد بن عبد الرحمن الكلبي، قال: ثنا المبارك بن أبي حمزة، عن عبد الله بن فَرُوخ مَوْلَى عائشة، عن عائشة، بنحوه مطوَّلاً. (٢)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- ٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- ٣) معاوية بن سلام: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- ٤) زيد بن سلام: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- ٥) أبو سلام مَطْطُور الأَسود الحُبَشِيُّ: "ثِقَّةٌ، مُتَّفَقٌ على تَوَثُّيقِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسِلُ"، تقدم في الحديث رقم (٢).
- ٦) عبد الله بن فَرُوخ، القُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، مَوْلَى عائشة أم المؤمنين (٣)، نزل الشام. روى عن: عائشة ؓ، وأبي هريرة ؓ.

روى عنه: أبو سلام مططور الحبشي، وزيد بن سلام، والمبارك ابن أبي حمزة، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: مجهول. وفي ترجمة المبارك ابن أبي حمزة قال أيضاً: مجهول، وهما ضعيفان. وتعبه الذهبي في "الكاشف" فقال: بل ثقة مشهور. وفي "الميزان": صدوق. وقال العجلي، وابن حجر: ثقة. وأخرج له مسلم في "صحيحه"، حديث الباب، وحديث "أنا سيدٌ وكبر آدم ولا فخر" (٤). فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ". (١)

- (١) يُنظر: "مُصَنَّف" عبد الرزاق (١٩٨٣٨)، و"مسند" إسحاق بن راهويه (١٢٢٠)، و"المتفق والمفترق" (٨٢٢).
- (٢) وفي "العلل" (١٥٩/٥) لابن أبي حاتم، قال: سألت أبي عن هذا الحديث، فقال: ليس بشيء؛ مبارك بن أبي حمزة، وعبد الله بن فروخ مجهولان. قلت: أما عبد الله بن فروخ فقد وثقه غير واحد من أهل العلم، واحتج به مسلم، كما سيأتي في ترجمته. وفيه أيضاً: حَمَّاد بن عبد الرحمن الكلبي: قال أبو حاتم: شيخٌ مجهولٌ، منكر الحديث، ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة: يروي أحاديث مناكير. وقال ابن عدي: قليل الرواية. يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٤٣/٣، و"الكامل" لابن عدي ١٤/٣. وهشام بن عَمَّار ثِقَّةٌ، كَبُرَ فِصَارُ يَتَّقُنْ، فحَدِيثُهُ الْقَدِيمُ أَصَحُّ، وستأتي ترجمته مُفَصَّلَةً في الحديث رقم (٢١٨).
- (٣) قال الطحاوي في "مشكل الآثار" (٩٧) عند تخريجه للحديث: عبد الله بن فروخ مولى أبي طلحة. قلت: إن مولى أبي طلحة لم يرو عن عائشة ولم يرو عنه أبو سلام؛ بل يروي عن: طلحة، وأم سلمة، وابن عباس، ويروي عنه: ابنه إبراهيم، وطلحة بن يحيى القرشي؛ لذا قال الذهبي في "الميزان" (٤٧١/٢): وفروخ أبوه من موالى عائشة، فهو تيمى يشبهه بأخر معاصره. ويُنظر: "التقريب" (٣٥٢٩ و ٣٥٣٠).
- (٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٢٧٨)، ك/ الفضائل، ب/ تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق.

(٧) عائشة بنت أبي بكر الصديق ﷺ، أم المؤمنين، وتُكنى بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ. روت عن: النبي ﷺ الكثير الطيب، وعن أبيها ﷺ، وفاطمة الزهراء، وآخرين. روى عنها: عبد الله بن قُروخ، وعبد الله بن عمر ﷺ، وعبد الله بن عباس ﷺ، وجمع غير. لها فضائل كثيرة لا تحصى: فهي البريئة المبرأة من فوق سبع سموات، وحبيبة رسول الله ﷺ، الفقيهة، المُحدِّثة، مرجع الصحابة عند الاختلاف بعد رسول الله ﷺ، من أفضل النساء، وأعلمهنّ، العابدة الزاهدة، النقيّة النقيّة، رضي الله عنها وأرضاها. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أن هذا الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته". والحديث أخرجه مسلم في "صحيحه" كما سبق.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

هذا الحديث يدل دلالة واضحة على لطيف صنع الله وحكمته ﷻ، وعلى حسن تقديره، وعجيب صنيعه، وحسن تركيب خلقه؛ هكذا ترجم الإمام أبو الشيخ بن حيان الأنصاري في العظمة لهذا الحديث. بل ويدل على وحدانية الخالق ﷻ، وأنه ناقل أحوال النطفة إلى العلقة، ثم إلى المضغة، ثم إلى العظام، إلى إنشائه بشراً سوياً، هكذا ترجم الإمام أبو عبد الله ابن مندة في كتابه "التوحيد".

وهذا ما يدعونا إلى النظر والتأمل في أنفسنا، كما قال الله ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنفُسُكُمْ أَفْلاكُ تَبْهَرُونَ﴾ (٣).

ولقد أبدع الإمام ابن القيم في الحديث عن حكمة خلق الله ﷻ لكل عضو من أعضاء جسم الإنسان ظاهراً كان أو باطناً، ومما قاله في الحكمة من خلق المفاصل، وتعددتها؛ ولما كان الإنسان محتاجاً إلى الحركة بجملة بدنه، وبيعض أعضائه للتردد في حاجته لم يجعل عظامه عظماً واحداً، بل عظماً متعددة، وجعل بينها مفاصل حتى تتيسر بها الحركة، وكان قدر كل واحد منها وشكله على حسب الحركة المطلوبة منه، وكيف شدّ أسر تلك المفاصل والأعضاء، وربط بعضها ببعض بأوتار ورباطات ... فإذا أراد العبد أن يحرك جزء من بدنه لم يتمتع عليه، ولولا المفاصل لتعذر ذلك عليه ... فتبارك الله أحسن الخالقين. (٤)

لذا وجب علينا شكر الله ﷻ على هذه النعمة العظيمة التي غفلنا عنها؛ ويدل على ذلك ما أخرجه مسلمٌ

في "صحيحه"، من حديث أبي ذر ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى (٥) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل"، ١٣٧/٥، "تاريخ دمشق" ٤٠٢/٣١، "تهذيب الكمال" ٤٢٤/١٥، "الكاشف" ١١٧/٢.

(٢) يُنظر: "أسد الغابة" ١٨٦/٧، "الإصابة" ٢٣١/٨، "تهذيب الكمال" ٢٢٧/٣٥، "السير" ١٣٥/٢ - ٢٠١.

(٣) سورة "الذاريات"، آية (٢١).

(٤) يُنظر: "مفتاح دار السعادة" (١٩٥/١).

(٥) السُلَامَى: بفتح الميم، وتخفيف الياء، على وزن فُعالي، والجمع: سلاميات، قال ابن الأثير: وهي الأُكْمَلَةُ، من أنامل الأصابع، وقيل: كل عظم مُجوف من صغار العظام؛ وقال الخطابي: أصله عظام الأصابع، وسائر الكف، ثم استعمل في

صَدَقَّةٌ، وَكُلُّ تَعْبِيدَةٍ صَدَقَّةٌ، وَكُلُّ تُوْبَلِيَةٍ صَدَقَّةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَّةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَّةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَّةٌ، وَبُحْرَى مِنْ ذَلِكَ رَكْمَانٍ يَرَكُمَهُمَا مِنَ الضُّحَى ». (١)

ثُمَّ يَبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ عِدَدَ الْمَفَاصِلِ فِي جِسْمِ الْإِنْسَانِ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتِّينَ مَفْصَلًا، وَهُوَ النَّبِيُّ الْأَمِّيُّ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ قَرْنًا مِنَ الزَّمَانِ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ الْأَجْهَازَةِ الْحَدِيثَةِ الَّتِي نَرَاهَا الْآنَ، وَلَمْ يَرِ تِلْكَ التَّكْنُولُوجِيَا، وَالتَّقَدُّمَ الرَّهِيْبَ فِي عِلْمِ الطَّبِّ وَالتَّشْرِيْحِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ عُلَمَاءُ زَمَانِنَا، فَأَثْبَتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ صِحَّةَ مَا تَوَصَّلَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ مِنْ أَنَّ عِدَدَ مَفَاصِلِ جِسْمِ الْإِنْسَانِ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتِّينَ مَفْصَلًا.


فيذكر كتاب "رحلة الإيمان في جسم الإنسان" (٢) مفاصل الجسم على النحو التالي:

العمود الفقري (١٤٧)، الصدر (٢٤)، الطرف العلوي (٤٣)، الطرف السفلي (٤٤)، الحوض (١٣)، الفك

(٢)؛ فيكون المجموع الكلي (٣٦٠) مَفْصَلًا. (٣)

ورحمة الله ﷻ بعبادته لم تقف إلى هذا الحد فحسب؛ فقال النبي ﷺ، كما عند مُسْلِمٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ: «فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَمَلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، عَدَّدَ تِلْكَ السَّنِينَ وَالْثَلَاثِمِائَةَ السَّلَامَى، فَإِنَّهُ يَمْشِي بِوَيْبَدٍ وَقَدْ زُحِرَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ». (٤)

فالحمد لله الذي وسعت رحمته كل شيء.



جميع عظام البدن، ومفاصله. "النهاية في غريب الحديث" ٣٩٦/٢، "معالم السنن" ٢٧٨/١.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٧٢٠)، ك/ صلاة المسافرين وقصرها، ب/ استحباب صلاة الضحى.

(٢) يُنظر: (ص/٣٥٨).

(٣) نقلًا بتصريف من "الإعجاز العلمي في السنة النبوية" (٧١/١)، د/ صالح بن أحمد رضا.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٠٠٧)، ك/ الزكاة، ب/ بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.

[٤٠٦/٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مَعَاوِيَةَ بْنَ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِيْنَاءَ .
 أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَسْتَهَيَّنَ أَقْوَامٌ عَنْ وُدِّهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» .

أولة: - تفريخ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الشاميين" (٢٨٦٥) - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج" (١٩٤٨) -، عن أحمد بن خالد، به.
- ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٨٦٥)، ك/الجمعة، ب/التغليظ في ترك الجمعة، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٨٥٥) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٦٣/١٥) (١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢٥٣٢) (٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٣١٨٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٥٧١)، وفي "فضائل الأوقات" (٣٠٦)، وفي "الشعب" (٣٠٠٨)، وابن عساكر في "تاريخه" (٦٤/١٥)، من طريقه عن أبي توبة الربيع بن نافع، به.
- والدارمي في "مسنده" (١٦١١)، والبيهقي في "الشعب" (٣٠٠٨)، والبغوي في "شرح السنة" (١٠٥٤)، و"معالم التنزيل" (١١٩/٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٩٣٦)، كلهم من طريقين عن معاوية بن سلام - من أصح الأوجه عنه (٣)-، به. وفي بعض ألفاظه عند البيهقي: "أَوْ لَيَكْتَبَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ" .
- والنسائي في "الكبرى" (١٦٧١)، ك/الجمعة، ب/التخلف في التخلف عنها، من طريق يحيى بن أبي كثير - من أصح الأوجه عنه (٤)-، عن زيد بن سلام، به.

(١) في المطبوع عندهما، مخالفتان في السند، ذكرهما الألباني، في "الصحيحه" (٢٩٦٧) وأجاب عنهما، فليراجعه من شاء.
 (٢) وقع في المطبوع أنه بعد أن ساق السند من حديث عبد الله بن عمر، وأبي هريرة قال: "أنهما سمعا النبي ﷺ، فنكر مثله؛ والناسر إلى الحديث الذي قبله يجد حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ «لَقَدْ مَمَّتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يَمَلِي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُطْلِقُ فَأَحْرِقَ عَلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ»، وهو كما نرى مختلف عنه، فكيف يكون مثله !!!
 قلت: لكن ذكره ابن حجر في "الإتحاف" (٩٤٢٣)، عن أبي توبة، به، كما في حديث الباب، وعزاه إلى أبي عوانة.
 (٣) يُنظَرُ: "تاريخ دمشق" (٦٤/١٥)، و"شرح سنن ابن ماجه" لمغلطاي (١/١٣٣٠)، و"السلسلة الصحيحة" (٢٩٦٧).
 (٤) يُنظَرُ: "مسند" الطيالسي (٢٠٦٤)، و"مسند" أحمد (٥٥٦٠ و ٢١٣٢ و ٢٢٩٠ و ٣٠٩٩ و ٣١٠٠)، و"الكبرى" (١٦٧٠ و ١٦٧١)، و"الصغرى" (١٣٧٠) للنسائي، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٧٦٦)، و"الأوسط" لابن المنذر (١٧٣٠)، و"شرح مشكل الآثار" للطحاوي (٣١٨٦)، و"الكبرى" للبيهقي (٥٥٧٢)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (٦٥/١٥)، و"العلل" لابن أبي حاتم (٥٩٦/٥٦٦٢)، و"العلل" للدارقطني (١٥٢/١٣) مسأله (٣٠٣٢)، و"تحفة الأشراف" (٦٦٩٦)، و"السلسلة الصحيحة" (٢٩٦٧).

▪ وأخرجه أبو القاسم المُرَكَّبِي في "المزكيات" (٥)، والخطيب في "تلخيص المشابه" (ص/ ٥٨٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١/٦-٢٤١-٢٤٢)، وأبو نُعَيْم في "أخبار أصبهان" (٢/٢٧٦)، مِنْ طُرُقٍ عن فَرَجِ بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه. (١)

ثانياً. دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "بَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "بَقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٣) معاوية بن سلّام: "بَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سلّام: "بَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سلّام مَمَطُورُ الأَسودِ الحُبَشِيُّ: "بَقَّةٌ، مُتَّفَقٌ على توثيقه، لكنّه يُرْسِلُ"، تقدم في الحديث رقم (٢).
- (٦) الحَكَمُ بن مِيْناء، المَدَنِيُّ، ويُقال: الشَّامِيُّ، مَوْلَى أَبِي عامر الراهب الأنصاري، لأبيه صحبة. روى عن: ابن عمر، وأبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهم، وآخرين.
- روى عنه: أبو سلام الحبشي، وابنه شبيب، وسعيد بن إبراهيم، وآخرون.
- حاله: قال أبو حاتم: شيخٌ يُروى عنه. وقال أبو زرعة، والدارقطني، والذهبي: بَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوقٌ مِنْ أولاد الصحابة. وأخرج له مسلم حديث الباب. فالحاصل: أنه بَقَّةٌ. (٢)
- (٧) أبو هريرة رضي الله عنه، النُوسِيّ، اليمانيّ: صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، وحافظ الصحابة رضي الله عنهم، اختلف في اسمه، واسم أبيه اختلافاً كثيراً، لكنه مشهور ومعروف بكنيته.
- روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم الكثير الطيب، وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهم، وآخرين.
- روى عنه: الحكم بن مينا، وأُس بن مالك، وسالم بن عبد الله، وجمعت فضائله كثيرة لا تُحصى. (٣)
- (٨) عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، القرشي، المكيّ، ثم المدنيّ.
- روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين الأربعة رضي الله عنهم، وآخرين.
- روى عنه: الحكم بن مينا، وابنه بلال، وابن أخيه حفص بن عاصم، وخلق لا يحصى.
- له ولأبيه صحبة، أسلم قديماً مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وهاجر معه، وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفضائله كثيرة لا تُحصى. (١)

(١) وَفَرَجُ بن فضالة ضعّفه أهل العلم في روايته عن يحيى بن سعيد؛ قال الإمام أحمد: إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس، وإذا حدّث عن يحيى مناكير. وقال ابن مهدي: حدّث عن يحيى بن سعيد أحاديث منكراً مقلوبة. يُنظر "الجرح والتعديل" ٨٥/٧، و"التاريخ الكبير" ١٣٤/٧، و"الكامل" لابن عدي ١٤٢/٧، و"تهذيب الكمال" ١٥٦/٢٣.

قلت: ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه بروايته عن يحيى بن سعيد، فهي مِنْ منّاكيره عنه، والله أعلم.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٨/٣، "الثقات" ١٤٥/٤، "تهذيب الكمال" ١٤٣/٧، "الكاشف" ٣٤٦/١، "التقريب" (١٤٦٣).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ١٧٦٨/٤، "أسد الغابة" ٣١٣/٦، "تهذيب الكمال" ٣٦٦/٣٤، "الإصابة" ٢٩/١٣.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَبَيِّنُ أن الحديث بهذا بإسناد الطبراني "صحيح لذاته". وأخرجه مسلم في "صحيحه".

رابعاً:- التعليق على الحديث:

■ الحديث فيه وعيد شديد لمن تخلف عن صلاة الجمعة، وذلك بالختم على القلوب، واختلف أهل العلم في المراد بالختم على القلوب على أقوال عدة؛ منها: انعدام اللطف، وأسباب الخير، وقيل هو خلق الكفر في صدورهم - وهو قول أكثر متكلم أهل السنة -، وقيل هو علامة يجعلها الله في قلوبهم لتعرف بها الملائكة مَنْ يُمدح، وَمَنْ يُذم. قال النووي: والختم هو الطبع والتغطية.

قلت: أي يغطي الله على القلوب فلا ترى الحق والنور، وإنما تظل في العمى والضلال، والعياذ بالله.

■ ومن عقوبة المتخلف عنها أيضا أنه بعد أن يُختم على قلبه يكون من الغافلين.

قال الصنعاني: أي يغفلون عن اكتساب ما ينفعهم من الأعمال، وعن ترك ما يضرهم منها. (٢)

قلت - والله أعلم - : بل هو أعم من ذلك، فإنه يكون غافلا عن كل خير دنيوي، وعن كل عمل أخروي،

بل وعن كل ما فيه سعادة له في الدنيا، ونجاة له في الآخرة، قال الله ﷻ: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ

مَعِيشَةً ضَنْكًا وَمَعْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (١٦) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدَكُنْتُ بَصِيرًا ﴿ (١٧) قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا

وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسى ﴿ (١٨) ﴿ نسأل الله العفو والعافية.

بل لقد همَّ النبي ﷺ أن يأتي أقوامًا يتخلفون عن صلاة الجمعة، فيحرق عليهم بيوتهم، أخرج الإمام مسلم

في "صحيحه" عن عبد الله بن مسعود ﷺ، أن النبي ﷺ، قَالَ لِقَوْمٍ يَخْلِفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: « لَقَدْ مَنَنْتُ أَنْ أَسْرَّ رَجُلًا يَصَلِّي

بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَيَّ رِجَالَ يَخْلِفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِبُيُوتِهِمْ ». (٤)



(١) يُنظر "الاستيعاب" ٩٥٠/٣، "أسد الغابة" ٣٣٦/٣، "تهذيب الكمال" ٣٣٢/١٥، "الإصابة" ٢٩٠/٦.

(٢) يُنظر: "المنهاج على شرح صحيح مسلم" (١٥٢/٦)، "سبل السلام" للصنعاني (٣٩٧/١).

(٣) سورة "طه"، آية (١٢٤-١٢٦).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦٥٢) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/الذين يتخلفون عن صلاة الجمعة والجمعة.

[٤٠٧/٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي السَّلُولِيُّ ^(١).

عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ [حَنْزِينِ] ^(٢)، فَأَطْلَبُوا السَّيْرَ ^(٣) حَتَّى كَانَ عَشِيئَةً، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ ^(٤)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلٌ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ ^(٥) عَلَى بُكَرَاتِهِمْ ^(٦)، يَطْعُنُهُمْ ^(٧)، وَسَمِعْتُهُمْ ^(٨)، وَشَهِدْتُهُمْ، اجْتَمَعُوا إِلَيَّ [حَنْزِينِ] ^(٩). فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: « تِلْكَ غَنَاتُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ».

ثُمَّ قَالَ: « مَنْ حَارَسَنَا اللَّيْلَةَ ؟ ». فَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ ^(١٠): أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

(١) السَّلُولِيُّ: يَفْتَحُ السَّيْنَ الْمُهْمَلَةَ، وَضَمَّ اللَّامَ، وَسُكُونُ الْوَاوِ، وَفِي آخِرِهَا لَامٌ أُخْرَى، هَذِهِ التَّسْبِئَةُ إِلَى بَنِي سَلُولٍ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ نَزَلَتْ الْكُوفَةَ فَصَارَتْ مَحَلَّةً مَعْرُوفَةً لَهَا نَزُولُهُمْ إِيَّاهَا. "اللباب في تهذيب الأسماء" (١٣١/٢).

(٢) في الأصل: "خبيبر"، وهو تصحيف ظاهر، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "الكبير" (٥٦١٩)، و"الشاميين" (٢٨٦٦)؛ بالإضافة إلى أن "هوازن" لم تكن إلا في "حَنْزِينِ"؛ و"حَنْزِينِ" تصغير الحنان، وهو الرحمة، أو تصغير الحَنْ، وهو حي من الجن. قال السهيلي: سُمِّيَ بَحْنِينِ بْنِ قَانِيَةَ، وَهُوَ وَادٍ يَفُوقُ بَيْنَ الطَّائِفِ وَمَكَّةَ، وَهُوَ إِلَى مَكَّةَ أَقْرَبَ، وَيَبْعَدُ عَنْهَا بِ(٢٦ كَم) شَرْقِيَّ مَكَّةَ، وَفِيهِ كَانَتْ غَزْوَةُ حَنْزِينِ. يُنْظَرُ: "معجم البلدان" (٣١٣/٢)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/١٥٦). وَأَمَّا "خبيبر": فَتَفُوقُ شِمَالِ الْمَدِينَةِ لِمَنْ يَبْرِدُ الشَّامَ، وَيَبْعَدُ عَنِ الْمَدِينَةِ (١٧٠ كم). يُنْظَرُ: "معجم البلدان" (٤٠٩/٢)، و"أطلس الحديث" (ص/١٦٨).

(٣) فَأَطْلَبُوا السَّيْرَ: أَيِ بِالْفَوَا فِيهِ، وَتَبِعَ بَعْضُ الْإِبِلِ بَعْضًا. "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" (١٧٩/٧).

(٤) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ" (٢٧/٨): عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ، مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَضْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ.

(٥) هَوَازِنُ: قَبِيلَةٌ عَدْنَانِيَّةٌ، كَانَتْ تَقُطُنُ فِي نَجْدٍ مِمَّا يَلِي الْيَمِينَ، وَمِنْ أَوْدِيَّتِهِمْ حَنْزِينُ. يُنْظَرُ: "معجم البلدان" (٤٢٠/٥).

(٦) بِكُرَاتِهِمْ: هَكَذَا بِالْأَصْلِ. بَيْنَمَا فِي "الكبير" (٥٦١٩)، و"الشاميين" (٢٨٦٦)، وَيَأْتِي رَوَايَاتُ الْحَدِيثِ بِلَفْظِ "بُكَرَاتِهِمْ" وَبِالْبَعْضِ بِلَفْظِ "بُكَرَاتِهِمْ"، وَهُوَ يَفْتَحُ الْمُوَجَّدَةَ، وَسُكُونُ الْكَافِ، كَلِمَةً لِلْعَرَبِ يَرِيدُونَ بِهَا الْكَثْرَةَ وَالْوَفُورَ فِي الْعِدَّةِ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ جَاءُوا جَمِيعًا، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَلَيْسَ هُنَاكَ بُكَرَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ، وَهِيَ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا الْمَاءُ. "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" (١٧٩/٧).

(٧) الطَّعُنُ: جَمْعُ طُعِينَةٍ، وَهِيَ النِّسَاءُ. "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" (١٧٩/٧).

(٨) وَنَعِمَهُمْ: النَّعْمُ بِفَتْحَتَيْنِ، وَقَدْ تُسَكَّنُ الْعَيْنُ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْإِبِلُ وَالشَّاءُ، وَقِيلَ خَاصًّا بِالشَّاءِ. "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" (١٧٩/٧).

(٩) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَاسْتَدْرَكَتَهُ مِنَ "الكبير"، و"الشاميين".

(١٠) أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ، اسْمُ أَبِيهِ كَثَّازُ بْنُ حَصِينٍ، وَجَدُّهُ كَانَ حَلِيفَ حِمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ، لَهُ وَالْأَبِيَّةُ صَحْبَةٌ، شَهِدَ أَبُوهُ غَزْوَةَ بَدْرٍ، وَكَانَ سِنُهُ عَشْرُونَ سَنَةً، وَكَانَ أَنَسُ عَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ بِأَوْطَاسٍ، تَوَفَّى سَنَةَ عَشْرِينَ مِنْ الْهِجْرَةِ.

وَقَدْ جَعَلَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ حَيَّانَ، أَنْتَيْسَ بِالتَّصْغِيرِ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَهُوَ أَكْثَرُ، وَيُقَالُ أَنَسُ. وَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الإصابة": بَأَنَّ أَنَسَ أَكْثَرَ، بِدَلِيلِ الْحَدِيثِ. يُنْظَرُ: "الاستيعاب" ١١٣/١، و"أسد الغابة" ٢٩٨/١، و"الإصابة" ٢٨١/١.

وَالغَنَوِيُّ: بِفَتْحَتَيْنِ، وَكَسَرَ الْوَاوِ، نَسَبَةٌ إِلَى غَنِيٍّ بْنِ أَصْرٍ، وَاسْمُهُ مِنْهُ بَنُ سَعْدِ بْنِ قَيْسٍ. يُنْظَرُ: "الأسساب" (١٨٤/٩).

قَالَ: « ارْكَبْ ». فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ، [فَبَاءَ إِلَى] ^(١) رَسُولِ اللَّهِ .
 قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ، حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ وَلَا تُعْرَنَ [مِنْ قِبَلِكَ الْبَيْلَةَ] .
 فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُصَلَّاهُ، فَرَكِبَ رَكْمَتَيْنِ ^(٢) [.
 ثُمَّ قَالَ: « هَلْ حَسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ ؟ » .

قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَسَسْنَاهُ. فَوُتِبَ بِالصَّلَاةِ ^(٣) .
 فَحَجَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ بَلَّتَتْ إِلَى الشَّعْبِ، حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ، وَسَلَّمْ، قَالَ: « أُبَشِّرُوا، فَقَدْ
 جَاءَكُمْ فَارِسَكُمْ » .

فَبَعَثْنَا نَظْرًا إِلَى خِلَالِ الشَّجَرِ فِي الشَّعْبِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 قَالَ: إِنِّي قَدْ أَنْطَلَقْتُ، حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشَّعْبِ، حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ طَلَمْتُ
 الشَّعْبَيْنِ كِلَيْهِمَا، فَتَطَرْتُ، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قَدْ أُوجِبَتْ، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ بَعْدَهَا » ^(٤) .
 * لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: معاوية بن سلام .

أولاً- تخريج الحديث:

■ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٦١٩)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٦) - ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٣٩/١)، والحازمي في "الناسخ والمنسوخ" (ص/ ٦٤)، والعراقي في "أماليه على مستدرک الحاكم" (ص/ ٩٩) -، قال: حدثنا أحمد بن حُلَيْدٍ، به. وقال الحازمي: حديث حسن. وقال العراقي: صحيح.

(١) في الأصل "مع"، والتصويب من "الكبير"، و"الشاميين".
 (٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدرسته من "الكبير"، و"الشاميين"، وهو كذلك في باقي روايات الحديث.
 (٣) فَوُتِبَ بالصلاة: أي أقيمت، أو دُعي إليها. قال الخطابي: والأصل في التثويب أن الرجل إذا جاء فرعاً، أو مُسْتَصْرِخاً لَوْحٍ بثوبه، وكان ذلك كالدعاء والإيذار. "عريب الحديث" للخطابي (٧١٥/١).
 (٤) قد أُوجِبَتْ: أي فعلت فعلاً يوجب لك الجنة، فلا عليك: أي لا ضرر، ولا جناح عليك في ترك العمل بعد هذه الحراسة؛ لأنها تكفيك لدخول الجنة. "عون المعبود" (١٨٠/٧).

- والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٠/٢)، وابن أبي عاصم في "الجهاد" (١٤٩)، وأبو داود في "سننه" (٩١٦)، ك/الصلاة، ب/الرخصة في النظر في الصلاة، ويرقم (٢٥٠١)، ك/الجهاد، ب/فضل الحرس في سبيل الله - ومن طريقه أبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٧٤٨١)، والجصاص في "أحكام القرآن" (٩١/٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٨٦٨)، والبعوي في "شرح السنة" (٧٣٦)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (٢٩٧/١)؛ - والنسائي في "الكبرى" (٨٨١٩)، ك/السير، ب/فضل الحرس، وابن خزيمة في "صحيحه" (٤٨٧)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٧٤٨١)، والحاكم في "المستدرک" (٨٦٥ و ٢٤٣٣) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١) (٢٢٥٠ و ١٨٤٤٣) -، كلهم من طُرُقٍ عن أبي توبة - مِنْ أَصْحَ الْأَوْجِهَ عَنْهُ (٢) -، به.
- وقال الحاكم في الموضوع الأول: صَحِيحُ الإسناد. وقال في الموضوع الثاني: صحيحٌ على شرط الشيخين، غير أنهما لم يُخْرِجَا مسانيد سهل بن الخنْظَلِيَّةِ، وهو من كبار الصحابة. وواقفه الذهبي.
- وابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (٢٠٧٦)، والسرقي في "الدلائل في غريب الحديث" (٨٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٢١)، ثلاثتهم من طُرُقٍ عن الوليد بن مسلم - من أَصْحَ الْأَوْجِهَ عَنْهُ (٣) -، قال: حدثني معاوية بن سلام، به، مُختَصراً.
- وابن خزيمة في "صحيحه" (٤٨٧)، من طريق مُعَمَّر بن يَعْمَر، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٤٤٣)، من طريق مَرْوَانَ بن محمد الطاطري؛ كلاهما عن معاوية بن سلام، به، وعند ابن خزيمة مختصراً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "بِقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٣) معاوية بن سلام: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سلام: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سلام مَمْظُورُ الْأَسْوَدِ الْخُبَيْثِيُّ: "بِقَّةٌ مُنْفَقٌ عَلَى تَوَثِيقِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسِلُ"، تقدم في الحديث رقم (٢).

-
- (١) وقع في المطبوع من "مسند" أبي عوانة، و"المستدرک" للحاكم، و"السنن الكبرى" للبيهقي؛ سقط، ففيها "عن زيد بن سلام، حدثني السلولي" والصواب "عن زيد، عن أبي سلام، حدثني السلولي"، وذلك للفرق الآتية:
أ- أنَّ أبا عوانة والبيهقي قد أخرجوا الحديث مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ، وَهُوَ فِيهِ عَلَى الصَّوَابِ.
 - ب- وللحديث كذلك في "تحاف المهرة" (٦١٥٧)، بإسناد أبي عوانة والحاكم، بإثبات أبي سلام، على الصواب.
 - (٢) فقد أخرج أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٣٩/١) معلقاً، فقال: رواه أبو توبة، عن محمد بن مُهَاجِرٍ، عن العِيسَى بن سالم، عن أبي سلام، به. قُلْتُ: ولم أقف عليه موصولاً - على حد علمي -، ومع ذلك فهو شاذٌّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، لِمَخَالَفَتِهِ لِمَا رواه عامة النقات عن أبي توبة، فقد رواه الحسن بن علي الخُلَوَانِي، وأبو داود، ومحمد بن يحيى الخُرَازِي، وفهد بن سليمان، ومحمد بن عامر، وإبراهيم بن الحسين، وعثمان بن سعيد، وأبو حاتم الرازي كلهم عن أبي توبة، عن معاوية بن سلام، به.
 - (٣) يُنظَرُ: "معجم الصحابة" للبعوي (١٠٠٤)، فقد رواه بإسقاط زيد بن سلام، وقد يكون ذلك مِنْ تَدْلِيسِ الْوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمٍ، فَالْمُدْلِسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيةِ قَدْ يُسْقِطُ الضَّعِيفَ، كَمَا يُسْقِطُ النِّقَّةَ. يُنظَرُ: "النكت" لابن حجر (٢٢١/٢).

٦) أبو كبشة السلولي: قال أبو حاتم: لا أعلم أنه يُسمى، وذكره البخاري، ومسلم، وغير واحد، فإين لا يُعلم اسمه، وهو الصواب؛ وقد سماه الحاكم وتعقبه أهل العلم.

روى عن: سهل بن الحنظلية، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وثوبان، وآخرين.

روى عنه: أبو سلام الحبشي، وحسان بن عطية، ويوسف بن سيف، وآخرون.

حاله: قال العجلي، ويعقوب بن سفيان، والذهبي، وابن حجر: بَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". (١)

٧) سَهْلُ بن عمرو - وقيل: ابن الربيع بن عمرو - بن الحنظلية، والحنظلية أمه، وقيل غير ذلك.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: أبو كبشة السلولي، ويُسْر بن قيس، والقاسم بن عبد الرحمن، وغيرهم. شَهِد أحد، وبيعة الرضوان، والخندق، وغيرها. وقال الذهبي: كان رجلاً متوحداً - أي معتزلاً الناس - ما يجالس أحدًا، إنما هو في صلاة، فإذا انصرف فهو في ذكر وتسييح.

فالحاصل: "أنه صحابيٌّ كبيرٌ، انشغل بالعبادة، فقُلَّتْ عنه الرواية". (٢)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أن الحديث بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته".

وأخرجه الحازمي من طريق الطبراني - كما سبق في التخرّيج -، وقال: حديثٌ حسنٌ. وصححه الحاكم في "المستدرک"، ووافقه الذهبي. وأخرجه العراقي في "أمالیه على المستدرک" - كما سبق في التخرّيج -، وقال: صحيحٌ. وذكره الحافظ في "الفتح" بإسناد أبي داود، وحسنه. (٣) وصحَّحه الألباني في "الصحيحة". (٤)

رابعاً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لا يروى هذا الحديث إلا بهذا الإسناد، ففرد به: معاوية بن سلام.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ؛ أمّا قوله: لا يروى إلا بهذا الإسناد: أي بإسناد صحيح؛ وإلا فقد أخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" معلقاً، فقال: رواه أبو توبة، عن محمد بن مهاجر، عن العباس بن سالم، عن أبي سلام، به.

قلت: وهذا الوجه "شاذٌ" - كما سبق بيانه في التخرّيج -، والله أعلم.

وتفرد معاوية بن سلام بهذا الحديث لا يؤثر في صحته، كما سبق بيان ذلك في الحديث رقم (٣).



(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣٠/٩، "الثقات" لابن حبان ٥٦٣/٥، "تاريخ دمشق" ١٥٦/٦٧، "تهذيب الكمال" ٢١٥/٣٤، "الكاشف" ٤٥٣/٢، "الميزان" ٥٦٤/٤، "التقريب" (٨٣٢١).

(٢) يُنظر: "أسد الغابة" ٥٧١/٢، "الإصابة" ١٦٤/٣، "تهذيب الكمال" ١٨١/١٢، "تاريخ الإسلام" ٤١٤/٢.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٢٧/٨).

(٤) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٣٧٨).

[٤٠٨/٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ^(١)، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ زَكْرِيَّا الْمَدَائِنِيُّ^(٢)،

قَالَ: نَا الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَالِمٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبِقَ الْمَسْئَلِ ثَلَاثَ غَدَوَاتٍ كُلِّ شَهْرٍ، لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ الْبَلَاءِ».

أولاً- تخريج الحديث:

- أخرجه أبو نعيم في "الطب" (١٦٢ و ٥٦٣)، عن علي بن أحمد المصيصي، عن أحمد بن خلد، به.
- والبخاري في "التاريخ" (٥٤/٦)، والمزي في "التهذيب" (٤٣٨/١٠) من طريق محمد بن عيسى، به.
- وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٣٤٥٠) ك/الطب، ب/العسل، وأبو يعلى في "مسنده" (٦٤١٥)، والدولابي في "الكنى" (١٠٢٥)، وابن حبان في "المجروحين" (٣١٣/١)، وابن عدي في "الكامل" (١٩١/٤)، وابن بشران في "أماليه" (٨٠٩)، والبيهقي في "الشعب" (٥٩٣٠)، وابن بشكوان في "الأثار المروية في الأطمعة السرية" (٢)، والعقيلي في "الضعفاء" (٤٠/٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢١٥/٣) -، كلهم من طُرُقٍ عِدَّةٍ عن سعيد بن زكريا المدائني، به.

قال البخاري: لا نَعْرِفُ سماع عبد الحميد من أبي هريرة.

وقال العقيلي: ليس له أصل عن ثقة. وقال ابن الجوزي: لا يَصِحُّ.

وقال البوصيري: إسناده لَيْنٌ، وهو منقطع، قال البخاري: لا نعرف لعبد الحميد سماع من أبي هريرة.^(٣)

ثانياً:- تراجم رجال الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: بَقَّةٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ، أَبُو حَفْصٍ، وَقِيلَ أَبُو جَعْفَرٍ، الْبَغْدَادِيُّ.

روى عن: سعيد بن زكريا، وشريك، وحماد بن زيد، وآخرين.

روى عنه: البخاري تعليقا، وأبو داود، وأبو حاتم الرازي، وأحمد بن خلد، وغيرهم.

حاله: قال أحمد: ثَبَّتْ كَيْسٌ، عَالِمٌ فَهْمٌ. وقال أبو حاتم: بَقَّةٌ مَأْمُونٌ، ما رأيت من المحدثين أحفظ للأبواب

منه. وسئل عنه وعن أخيه إسحاق، فقال: محمد أحب إلي، كان إسحاق أجل، ومحمد أتقن. وقال النسائي،

(١) الطَّبَّاعُ: يفتح الطاء المهملة، والباء الموحدة المشددة، اسم لمن يعمل بالسويوف. يُنظر: "اللباب" (٢/٢٧٢).

(٢) المدائني: يفتح الميم والدال المهملة، وكسر الياء التحتانية، وفي آخرها نون - مداين - . قال ياقوت الحموي: ياؤها تُهْمَزُ ولا تُهْمَزُ؛ فإذا أخذت من مَبْنٍ بالمكان إذا أقام به: هُمَزَتْ، لأن ياءها زائدة، مثل: سفينة وسفانن. وهي نسبة إلى المدائن، بلدة قديمة مبنية على الدجلة، وكانت دار مملكة الأكاسرة، الساسانية - وهم ملوك بني ساسان -، تقع على بُعد سبعة فراسخ (٣٠ كم) من بغداد. وفتحت على يد سعد بن أبي وقاص سنة ١٦ هـ، وسُميت بذلك: لأنها سبع مدائن، بين كل مدينة مسافة قريبة أو بعيدة. يُنظر: "الأنساب" للسمعاني (١٢/١٤٣)، و"معجم البلدان" (٥/٧٤)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/٣٢٣).

(٣) يُنظر: "مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه" (١١٤٠).

والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال ابن المديني: سمعت القطان، وابن مهدي يسألانه عن حديث هُشيم. لذا قال ابن حبان، وابن حجر: كان أعلم الناس بحديث هُشيم.
وقال أبو داود: وكان ربما دلس. ووصفه الدارقطني أيضًا بالتدليس. وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب الموصوفين بالتدليس.

قلت: لم أقف - على حد بحثي - على أحد من الأئمة المتقدمين وصَّفه بالتدليس، إلا أبو داود، فإنه قال: رُيِّمًا دلس، وأبو داود تلميذه، ومن أعلم الناس به، فقله "رُيِّمًا" يشعر بقلّة تدليسه، فينبغي أن يكون ابن الطباع في المرتبة الأولى، أو الثانية من مراتب المدلسين، وليس من الثالثة، كما ابن حجر.
بل ومن تلاميذه أيضًا أبو حاتم الرازي، وهو أدريّ بحديثه من غيره، ولم يصفه بالتدليس، بل وصَّفه بأنه الثقة المأمون، ولمّا سئل عنه، وعن أخيه، قال: محمد أتقن، فهذا أبو حاتم، وما أدراك ما هو؟!
ونجد كذلك الحافظ ابن حجر لخصّ لنا حاله في "التقريب"، فقال: ثقة فقيه. ولم يذكره بالتدليس.

فالحاصل: أنه "ثقة، ثبت، فقيه، من أعلم الناس بحديث هُشيم بن بشير".^(١)

(٣) سعيد بن زكريا، أبو عثمان القرشي، ويقال المدائني.

روى عن: الزبير بن سعيد الهاشمي، وزكريا بن يحيى، وزمعة بن صالح، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عيسى الطباع، وتعيم بن حنّاد، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وصالح بن محمد البغدادي، وأبو مسعود الرازي، وأبو نعيم الأصبهاني: ثقة. _ وقال ابن معين: شيخ صالح. وسئل أحمد عنه، فقال: ما به بأس، كتبنا عنه أحاديث زمعة ثم عرضتها على أبي داود الطيالسي، فحدثني بها كلها إلا أربعة أحاديث، أو خمسة. وقال البخاري: صدوق. وقال النسائي: صالح. وقال ابن شاهين: ليس به بأس. وقال عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به صدوق، لكنّه لم يعرف الحديث. وقال الذهبي: صدوق، لينه بعضهم شيئًا. وقال ابن حجر: صدوق، لم يكن بالحافظ.

_ وروى أبو داود عن ابن معين أنه قال فيه: ليس بشيء. وتعبه الخطيب: بأن غيره قد نقل عن يحيى توثيقه له. وقال أحمد: كتبنا عنه ثم تركناه، فقيل له: لِمَ؟ قال: لم يكن به في نفسه بأس، ولكنه لم يكن

بصاحب حديث. وقال أبو حاتم: صالح ليس بذاك القوي. فالحاصل: أنه "صدوق".^(٢)

(٤) الزبير بن سعيد بن سليمان بن سعيد الهاشمي، المدائني، نزيل المدائن.

روى عن: عبد الحميد بن سالم، ومحمد بن المنكدر، وعبد الله بن علي بن يزيد، وآخرين.

روى عنه: جرير بن حازم، وأبو عاصم النبيل، وسعيد بن زكريا المدائني، وغيرهم.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٨/٨، "الثقات" لابن حبان ٦٥/٩، "تاريخ بغداد" ٦٨٩/٣، "تهذيب الكمال" ٢٥٨/٢٦، "تهذيب

التهذيب" ٣٢٩/٩، "طبقات المدلسين" (ص/٤٤)، "التقريب" (٦٢١٠)، "معجم المدلسين" (ص/٤٠١).

(٢) يُنظر: "لتاريخ الكبير" ٤٧٤/٣، "الجرح والتعديل" ٢٣/٤، "تاريخ بغداد" ١٠٠/١٠، "تهذيب الكمال" ٤٣٥/١٠،

"الكشاف" ٤٣٦/١، "الميزان" ١٣٧/٢، "التقريب" (٢٣٠٨).

حاله: قال ابن المديني، والنسائي، وزكريا بن يحيى الساجي، والذهبي: ضَعِيفٌ. وليَّته الإمام أحمد. وأرجح الروايات عن ابن معين، أنه قال فيه: ليس بشيء. وقال أبو داود: في حديثه نكارة. وقال ابن حبان: منكر الرواية فيما يرويه، يجب التكتيب عن مفاريد، والاحتجاج بما وافق الثقات. وقال الدارقطني: يُعتبر بما رواه عن عبد الله بن علي بن يزيد، فأما ما يرويه عن محمد بن المنكر فإنه يترك. وقال ابن حجر: لَيِّنُ الحديث. وحاصله: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ". (١)

٥) عبد الحميد بن سالم، أبو سالم، مؤلى عمرو بن الزبير.

روى عن: أبي هريرة ؓ. وقال البخاري، وأبو حاتم: لا نعرف سماعه من أبي هريرة ؓ.

روى عنه: الزبير بن سعيد الهاشمي. وقال الذهبي: ما حدَّث عنه غيره.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". (٢) وذكره ابن عدي في "الكامل"، وذكر له حديث الباب، وقال: وهذا حديثٌ واحدٌ. وقال الذهبي في "المغني": لا يُعرف. وقال ابن حجر: مجهولٌ.

وحاصله: أَنَّهُ "مجهول العين"، ولم يصح سماعه من أبي هريرة. (٣)

قلتُ: ولم أجد له - بعد البحث - غير حديث الباب، وعليه يُحمل قول ابن عدي: وهذا حديثٌ واحدٌ.

٦) أبو هريرة ؓ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيَّن أن هذا الحديثُ بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ فيه الزبير بن سعيد "ضعيف"، وقد انفرد به، وعبد الحميد بن سالم "مجهول العين"، ولم يسمع الحديث من أبي هريرة فهو منقطع.

والحديث ساقه ابن حبان في "المجروحين"، وابن عدي في "الكامل" في ترجمة الزبير بن سعيد.

وذكره أيضاً ابن عدي في "الكامل"، والذهبي في "الميزان" في ترجمة عبد الحميد بن سالم.

وقال العُقَلي: ليس له أصل عن ثقة. وقال البوصيري: إسناده لَيِّنٌ، وهو منقطع، قال البخاري: لا نعرف لعبد الحميد سماع من أبي هريرة. وقال الذهبي في "المغني"، وفي "تذكرة الحفاظ": هذا حديثٌ مُكْتَرٌ. (٤) وقال

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٨٢/٣، "المجروحين: لابن حبان ٣١٣/١، "الكامل" لابن عدي ١٩٠/٤، تاريخ بغداد ٤٨٢/٤، تهذيب الكمال ٣٠٤/٩، "الديوان" ٢٩٩/١، "الميزان" ٦٧/٢، "تهذيب التهذيب" ٣١٥/٣، "التقريب" (١٩٩٥).

(٢) قلتُ: وذكر ابن حبان له في الثقات لا ينفعه، لكون ابن حبان معروف بتساهله في التوثيق:

قال ابن عبد الهادي: وقد عَلِمَ أن ابن حبان ذكر في الكتاب الذي جمعه في الثقات عدداً كثيراً، وخلقاً عظيماً من المجهولين الذين لا يعرف هو ولا غيره أحوالهم. يُنظر: شرح ألفية السيوطي (ص/١٠٣).

وقال الحافظ ابن حجر في مقممة كتابه "لسان الميزان" (٢٠٩/١): وهذا مسلك ابن حبان في كتابه "الثقات" الذي ألفه، فإنه يذكر خلقاً ممن نص عليهم أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٤٤/٦، "الجرح والتعديل" ١٣/٦، "الثقات" لابن حبان ١٢٧/٥، "الكامل" لابن عدي ٦٧/٤، "تهذيب الكمال" ٤٣٠/٣٦، "الميزان" ٥٤٠/٢، "المغني في الضعفاء" ٣٦٩/١، "التقريب" (٣٧٦١).

(٤) يُنظر: "المغني" (٣٦٩/١)، "تذكرة الحفاظ" (١٢٩/٣).

ابن حجر: سنده ضعيف^(١) ورمز له السيوطي بالضعف^(٢) وضَعَفَهُ الألباني في "الضعيفة"^(٣).
والحديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات"، وقال: لا يصح. وقد ذكر في "مقدمة الكتاب" أنه جرد
كتابه للأحاديث الموضوعية^(٤).

لذلك اعترض عليه ابن عَرَّاق في "تنزيه الشريعة" لإيراده هذا الحديث في "الموضوعات"، فقال: "ورأيتُ
بخط الحافظ ابن حجر على هامش "تلخيص الموضوعات"، ما نصه: الزبير بن سعيد لم يُتهم بكذب، فكيف
يحكم على حديثه بالوضع؟!^(٥) وبهذا يكون قد زال الحكم على حديثنا بالوضع"، فالحمد لله وحده.
لكن هل لهذا الحديث شاهد يقويه؟

والجواب - والله أعلم -: لقد ساق الإمام السيوطي في "اللآلئ"^(٦) شاهدا لهذا الحديث، وله شاهد
أخرجه أبو الشيخ في "الثواب"، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الملك، حدثنا أبو أمية الحرَّاني، ثنا
عثمان بن عبد الرحمن^(٧)، عن علي بن عروة، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً: "مَنْ شَرِبَ
الْمَسَلَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ عَلَى الرَّبِّ عُرْفِي مِنَ الدَّاءِ الْأَكْبَرِ الْفَالِجِ، وَالْجَذَامِ، وَالرَّيْصِ".

قلتُ: وأخرجه ابن حَبَّان في "المجروحين" (١٠٨/٢)، وابن عدي في "الكامل" (٣٥٧/٦)، مِنْ طَرِيقِ
عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِسَنَدِهِ، لَكِنْ بِلَفْظٍ: "أَوَّلُ رَحْمَةٍ تَرْفَعُ مِنَ الْأَرْضِ الطَّاعُونَ وَأَوَّلُ عَذَابٍ تَرْفَعُ مِنَ الْأَرْضِ الْمَسَلَّ".

قال الألباني: مَوْضُوعٌ، وَأَفْتُهُ عَلِيٌّ بْنُ عُرْوَةَ^(٨).

قلتُ: وَعَلِيُّ بْنُ عُرْوَةَ: قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الْمَجْرُوحِينَ": كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى قَلْبِهِ رَوَيْتَهُ. وَقَالَ صَالِحُ
جَزْرَةَ: حَدِيثُهُ كُلُّهُ كَذِبٌ. وَقَالَ أَيْضاً: عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَعَلِيُّ بْنُ عُرْوَةَ أَكْذَبَ مِنْهُ.
وقال أبو حاتم، وابن حجر: متروك الحديث^(٩).
قلتُ: وعلى هذا فلا يصلح هذا الحديث أن يكون شاهداً.

(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (١٤٠/١٠).

(٢) يُنظَرُ: "الجامع الصغير" (٩٠١٠).

(٣) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٧٦٢).

(٤) يُنظَرُ: "الموضوعات" لابن الجوزي (٣٥/١).

(٥) يُنظَرُ: "تنزيه الشريعة" (٣٨٤/١).

(٦) يُنظَرُ: "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية" (٣٤٤/٢).

(٧) وقال ابن عدي في "الكامل" (٢٩٧/٦) في ترجمة عثمان: وعثمان لا بأس به كما قال أبو عروبة إلا أنه يحدث عن قوم
مجهولين بعجائب، وتلك العجائب من جهة المجهولين، وما يقع في حديثه من الإكثار إنما يقع من جهة من يروي عنه.

(٨) يُنظَرُ: "الضعيفة" (٧٦٣).

(٩) يُنظَرُ: "المجروحين" ١٠٥/٢، "الكامل" ٣٥٦/٦، "تاريخ دمشق" ٨٩/٤٣، "التهذيب" ٦٩/٢١، "التقريب" (٤٧٧١).

فهل للحديث من شواهد أخرى؟

قلت - والله أعلم -: لم أقف - على حد بحثي - على ما يشهد بأنَّ مَنْ لَعَقَ العسل ثلاث غدوات ، بقيه من عظيم البلاء؛ لكن قد صحَّ عن النبي ﷺ ما يدل على فضل التداوي بالعسل، نذكر منها ما يلي:

▪ أخرج البخاري في "صحيحه" من حديث ابن عباس ؓ أن النبي ﷺ قال: " الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ شَرْبَةِ عَسَلٍ ، وَشَرْطَلَةٍ بِمَجْجَمٍ ، وَكَبَّةٍ نَارٍ ، وَأَمَى أُمَّيِّ عَنِ الْكَبِيِّ " . (١)

▪ وأخرج البخاري، ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري ؓ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَنْ أَحْيِي اسْتَطْلِقَ بَطْنَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْتِمْهِ عَسَلًا ». فَسَمَّاهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي سَعَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا، فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: « اسْتِمْهِ عَسَلًا ». فَقَالَ: لَقَدْ سَعَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَحْيِكَ » فَسَمَّاهُ قَبْرًا. واللفظ لمسلم. (٢)

والمراد به قول الله ﷻ: ﴿ فَيُوشِقُهُ لِلنَّاسِ ﴾ (٣) فجمهور المفسرين أجمعوا على أن الضمير يعود إلى العسل، وهو الصحيح.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الطيبي: من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء؛ لما في العسل من المنافع الدافعة للأدواء، وتخصيص الثلاث لسر علمه الشارع. ا.هـ. (٤)

قلت - والله أعلم -: ولم يصح التخصيص في لعق العسل بالثلاث في دفع عظيم البلاء كما مرَّ . وقال الحافظ ابن حجر: والعسل يذكّر ويؤنث، وأسماؤه تزيد على المائة، وفيه من المنافع الكثيرة، منها: أنه يجلو الأوساخ التي في العروق والأمعاء، ويدفع الفضلات، ويغسل خمل المعدة، ويسخنها تسخيناً معتدلاً، ويشدّ المعدة، والكبد، والكلبي، والمثانة، وغيرها من المنافع؛ ثم هو غذاء من الأغذية، ودواء من الأدوية، وشراب من الأشربة، وحلوى من الحلوات، وطلاء من الأطلية، ومُفرح من المُفرحات... ا.هـ. (٥)

ويكفي فيه ما أخرجه البخاري من حديث عائشة ؓ قالت: « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُجِبُّهُ الحَلْوَاءَ وَالعَسَلَ » (٦).

قال الكرمانلي: والإعجاب أعم من أن يكون على سبيل الدواء والغذاء. (١)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦٨٠)، ك/الطب، ب/الشفاء في ثلاث.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٨٤)، ك/الطب، ب/الدواء بالعسل، ومُسلّم (٢٢١٧)، ك/السلام، ب/التداوي بسقي العسل.

(٣) سورة "النحل"، آية (٦٩).

(٤) يُنظر: "فيض القدير" (٢٢٠/٦) .

(٥) يُنظر: "فتح الباري" (١٤٠/١٠) بتصرف.

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦٨٢) ك/الطب، ب/الدواء بالعسل.

وقد ثبت بالتجارب العلمية، والمعملية أن للعسل فوائد كثيرة، وجُلُّها مذكور في كتاب "الإعجاز العلمي في السنة النبوية"، لمن رام المزيد. (٢) فكم سبق النبي ﷺ العلم، والبحث حيث دعا إلى التداوي بالعسل؛ خاصة لمن استطلقت بطنه حتى شفي بإذن الله ﷻ، وذلك قبل المعامل والأجهزة الحديثة، إنه بحق لرسول كريم لرب عظيم، إنه العلم الرياني الذي لا يدانيه علم البشرية بأسرها، ﴿ وَمَا يَطُوقُ مِنَ الْحَمْرِ ۖ ﴿٤﴾ إِنَّ هُوَ لِأَرْسَىٰ يَوْمَئِذٍ ﴿٥﴾ ﴾^(١).

(١) يُنظر: "فتح الباري" (١٠/١٤٠).

(٢) يُنظر: "الإعجاز العلمي في السنة النبوية" (ص/٣٢٤).

(٣) سورة "النجم"، آية (٣-٤).

[٤٠٩/٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ (١)، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ.

عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَنْ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلَّمَهُ، وَأَرَاهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». »

هذا الحديث مداره على أبي إسحاق السبيعي، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أبو إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب ؑ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب ؑ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: أبو إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب ؑ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١١٧٢)، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الحشاب، عن عبد الله بن جعفر، عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة.

_ وابن عدي في "الكامل" (٥٣٩/٧)، من طريق محمد بن إسحاق السجزي، والدارقطني في "العلل" (١٧٨/٣/مسألة ٣٤٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٣٥/٧)، من طريق أبي مسعود أحمد بن الفرات، كلاهما (السجزي، وابن الفرات) عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري.

_ وأخرجه القاضي محمد بن عبد الباقي الأنصاري المارستان في "المشيخة الكبرى" (٦٣٤)، والقاضي ابن الأشنان في "جزئه" (٩) - ومن طريقه الخطيب في "الموضح للأوهام" (٢٦١/٢) -، والدارقطني في "العلل" (١٧٩/٣/مسألة ٣٤٢)، كلهم عن يوسف بن إسحاق.

_ وأورده الدارقطني في "العلل" (١٧٩/٣/مسألة ٣٤٢)، عن موسى بن عقبة.

أربعتهم (ابن أبي أنيسة، والثوري، ويوسف، وموسى)، عن أبي إسحاق، به.

وقال ابن عدي: ومحمد بن إسحاق ضعيف يقلب الأحاديث، ويسرقها؛ وهذه الأحاديث التي أملتئها لمحمد بن إسحاق عن عبد الرزاق، عن معمر، والثوري، كلها غير محفوظة، وله غيرها لا يتابعه عليها أحد من الثقات. وقال الدارقطني: تقدّر به عبد الرزاق عن الثوري. (٢) وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري.

ثانياً:- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حنبل: "بقيته"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(١) الرقي: يفتح الزاء، وتشديد القاف، نسبة إلى الرقة، مدينة على طرف الفرات، قبيل مصب نهر البليخ، وكانت مصيف هارون الرشيد؛ وهي مدينة عامرة حتى اليوم. "اللباب" (٣٤/٢)، "معجم البلدان" (٥٨/٣)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/١٩٥).

(٢) يُنظر: "أطراف الغرائب" لابن طاهر (٢٨٢).

٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ غِيلَانَ، أَبُو جَعْفَرٍ، الْقُرَشِيُّ الرَّقِّي.

روى عن: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبِي مَلِيحٍ، وَمُوسَى بْنِ أَعِينٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أَبُو حَاتِمٍ الرَّزَّازِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ، وَغَيْرِهِمْ.

حاله: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالْعَجَلِيُّ: بَقَّةٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: بَقَّةٌ خَافِظٌ.

وقال النسائي: ليس به بأس قبل أن يتغير. وذكره ابن حبان في "التقاة"، وقال: اختلط سنة ثمانية عشرة ومائتين، وبقي في اختلاطه إلى أن مات سنة عشرين ومائتين، ولم يكن اختلاطه فاحشاً حتى كان لا يدري ما يخرج منه، وكان قد عمي، ورُبَّما خالف. وقال ابن حجر: بَقَّةٌ، لكنَّه تغير بآخره، فلم يفحش اختلاطه.

وحاصله: أَنَّهُ "بَقَّةٌ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ". (١) وَمَيَّزَ الْأَثَمَةَ مِنْ رُويِ عَنْهُ قَبْلَ وَيَعِدُ الْاِخْتِلَاطَ. (٢)

٧) عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، أَبُو وَهَبِ الرَّقِّيِّ، مَوْلَى بَنِي أُسَدٍ.

روى عن: زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، وَمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: عبد الله بن جعفر الرقي، وزكريا بن عدي، والربيع بن نافع، وغيرهم.

حاله: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ: بَقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: بَقَّةٌ، صَدُوقٌ، رُبَّمَا أَخْطَأَ، وَكَانَ أَحْفَظَ مَنْ رُويَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، بَقَّةٌ، صَدُوقٌ، لَا أَعْرِفُ لَهُ حَدِيثًا مُتَّكِرًا. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "التَّقَاتِ"، وَقَالَ: كَانَ رَويًا لَزِيدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: بَقَّةٌ، حُجَّةٌ.

وقال ابن حجر: بَقَّةٌ، فِقِيهٌ، رُبَّمَا وَهَمَ. وَقَالَ فِي "العُجَابِ": بَقَّةٌ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "بَقَّةٌ، فِقِيهٌ، حُجَّةٌ". (٣)

٨) زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، أَبُو أُسَامَةَ، الْجَزْرِيُّ.

روى عن: أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْيَعِيِّ، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَالْمَنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، وَخَلْقٍ.

روى عنه: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَغَيْرِهِمْ.

حاله: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ حَبَّانَ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ، وَالدَّهْلِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: بَقَّةٌ.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: صدوقٌ.

وقال الإمام أحمد: حديثه حسنٌ مقاربٌ، وإنَّ فيه لبعض النَّكَارَةِ، وَهُوَ عَلَى ذَاكَ حَسَنُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ

المروزي: سألتُ أحمدَ عنه؛ فحرَّكَ يده، وقال: صالحٌ، وليس هو بذلك.

(١) "الجرح والتعديل" ٢٣/٥، "التقاة" ٣٥١/٨، "التهذيب" ٣٧٦/١٤، "الكاشف" ٧٧/٢، "التقريب" (٣٢٥٣).

(٢) ذكر بعضهم د/عبد الجبار سعيد في كتابه "اختلاط الرواة التقاة" (ص/١١٥).

(٣) يُنظَرُ: "التَّقَاتِ" لِلْعَجَلِيِّ ١١٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٢٨/٥، "التَّقَاتِ" ١٤٩/٧، "تهذيب الكمال" ١٣٦/١٩، "السير"

٣١٠/٨، "تهذيب التهذيب" ٤٣/٧، "التقريب" (٤٣٢٧)، "العُجَابِ فِي بَيَانِ الْأَسْبَابِ" (٢٨٧/١). وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ حَجْرٍ: "رُبَّمَا وَهَمَ" فَقَدْ اقْتَبَسَهَا مِنْ ابْنِ سَعْدٍ، وَانْفَرَدَ بِهَا، فَلَا يُعْتَدُ بِكَلِمَتِهِ؛ فَقَدْ أُطْلِقَ تَوْثِيقُهُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَيُهْمُ مِنْ هُوَ مُؤَصِّفٌ بِاللُّشْدِ كَابْنِ مَعِينٍ، وَأَبِي حَاتِمٍ، بَلْ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَا أَعْرِفُ لَهُ حَدِيثًا مُتَّكِرًا. يُنظَرُ: "تَحْرِيرُ التَّقْرِيبِ" (٤٣٢٧).

قال ابن رجب: وهو متفق على الاحتجاج بحديثه في الصحيح، وقد استنكر أحمد ما تفرّد به. (١) وقال ابن حجر في "هدي الساري": متفق على الاحتجاج به وتوثيقه. وقال في "التقريب": "ثقة له أفراد.

وحاصله: أنه "ثقة، فقيّه، له أفراد"، فلا يُحتجّ به إذا تفرّد، وخالف بدليل قول الإمام أحمد فيه. (٢)
٨) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، السبّيعي، الهمداني.

روى عن: البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، والحارث بن عبد الله الأعرس، (٣)، وغيرهم.

روى عنه: الثوري، وزيد بن أبي أنيسة، وشريك، وخلق كثير.

حاله: قال أبو حاتم: ثقة، شبيه بالزهري في كثرة الرواية، واتساع الرجال. وقال ابن معين، والعجلي، والنسائي، والعقيلي، والبيهقي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال الإمام أحمد: أبو إسحاق رجلاً ثقة، صالح، لكنّ هؤلاء الذين حملوا عنه بأخرة.

ووصّفه بالندليس جماعة، منهم: ابن حبان، والكرائسي، والطبري، والنسائي. وقال ابن عيينة: حديثه يقوم مقام الحجة ما لم يُعلم أنه مُدلس. وذكره العلاتي، وابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين.

ووصّفه بالاختلاط جماعة، منهم: أحمد، وأبو حاتم، والعقيلي، وابن الصلاح، وابن الكيال، وابن حجر.

وأجاب الذهبي عن وصفه بالاختلاط، فقال: شاخ، ونسي، ولم يختلط. وقال أيضاً: ثقة حجة بلا نزاع، وقد كبر، وتغيّر حفظه، ولم يختلط.

وأجاب الدكتور/عبد الجبار سعيد، على كلام الإمام الذهبي، فقال: لا مبرّر لإنكار اختلاطه؛ لأنّ الأئمة

مَيّزوا من روى عنه قبل وبعد الاختلاط، كأحمد وغيره، وهم أكثر معرفة وأقرب عهداً به من الذهبي. (٤)

قلت: والأمر كما قال فضيلته، ويدل على ذلك صنيع الإمام البخاري في "صحيحه"؛ فقال ابن حجر: أحد الأعلام الأثبات قبل اختلاطه، ولم أر في البخاري من الرواية عنه إلا عن القدماء من أصحابه، كالثوري، وشعبة، لا عن المتأخرين، كابن عيينة، وغيره، واحتج به الجماعة.

والحاصل: أنه "ثقة، إمام، عابد، مُدلس - من الثالثة - اختلط بأخرة".

فلا بد أن يصرح بالسماع، إلا إذا كان الراوي عنه شعبة؛ لأنّه كان لا يروي عنه إلا ما سمع (٥)، أو كان

هو يروي عن أبي الأحوص عن ابن مسعود (١)؛ ويُقبّل حديثه من رواية القدماء عنه، لا المتأخرين. (٢)

(١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٤٥٦/١).

(٢) "الجرح والتعديل" ٥٥٦/٣، "الثقات" ٣١٥/٦، "التهذيب" ١٨/١٠، "التقريب" (٢١١٨)، "هدي الساري" (ص/٤٠٤).

(٣) وأما عن سماعه من الحارث فالراجح أنه لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث، وسائر ذلك إنما هو كتاب أخذه وجادة، كما صرح بذلك حفيده عيسى بن يونس، وقال: هو قال لي ذلك، وبه قال شعبة، وابن ميمر، وغيرهما. يُنظر مصادر ترجمته.

(٤) يُنظر: "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١٣١).

(٥) قال البيهقي في "المعرفة" (٢٠٤): رُوينا عن شعبة، أنه قال: كفيتمك تدليس ثلاثة، الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة. وقال

ابن حجر في "النكت" (٦٣٠/٢): المعروف عن شعبة أنه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلا ما سمعوه. وقال:

٩) الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ الْأَعْوَزُ، أَبُو زُهَيْرٍ الْكُوفِيُّ.

روى عن: علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وابن مسعود رضي الله عنه، وغيرهم.

روى عنه: أبو إسحاق السبيعي، وعامر الشعبي، وعطاء، وآخرون.

حاله: الحارث هذا مُخْتَلَفٌ فِيهِ بَيْنَ التَّوَثُّقِ، وَالتَّضْعِيفِ، وَالتَّكْذِيبِ، كَالآتِي:

- فقال ابن معين، والنسائي - بإحدى الروايات عنهما -: ليس به بأس، وقال أيضاً: ثِقَّةٌ. وَتَعَقَّبَهُ عَثْمَانُ ابْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، فَقَالَ: لَا يُتَابَعُ ابْنُ مَعِينٍ عَلَى تَوْثِيقِهِ لِلْحَارِثِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: ثِقَّةٌ، مَا أَحْفَظُهُ، وَأَحْسَنُ مَا رَوَى عَنْ عَلِيٍّ؛ فَقِيلَ لَهُ: كَذَبَهُ الشَّعْبِيُّ! فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ، إِنَّمَا كَذَبَهُ فِي رَأْيِهِ.

- وقال ابن معين، وأبو زرعة، والترمذي، والنسائي، والدارقطني: ضَعِيفٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَلَا يُخْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ: غَالِيَا فِي التَّشْيِيعِ، وَهِيَ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: لَهُ قَوْلٌ سَوِيٌّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي رِوَايَتِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَةٌ مَا يَرُويهِ عَنْ عَلِيٍّ غَيْرَ مَحْفُوظٍ. وَقَالَ بُنْدَارٌ: أَخَذَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْعَلَمُ - أَيِ الْحَدِيثِ - مِنْ يَدَيْ فَضْرِبٍ عَلَى نَحْوِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ حَدِيثِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ.

وكان ابن معين، وابن مَهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَكَانَ يَحْيَى يُحَدِّثُ عَنْ الْحَارِثِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، وَالشَّعْبِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

- وَكَذَّبَهُ: ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: أَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكُذَّابِينَ.

قَلْتُ: وَتَفْصِيلٌ مَا سَبَقَ عَلَى النِّحْوِ التَّالِي:

- أَمَّا رَمِيَهُ بِالْكَذِبِ، فَمَرْدُودَةٌ لِعِدَّةِ أُمُورٍ:

أ- أَنَّهُ وَصِفَ مُجْمَلًا، فَلَمْ يَبَيِّنُوا لَنَا أَيْنَ كَذَبَهُ - كَمَا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ - .

ب- أَنْ وَصَفَهُ بِالْكَذِبِ مَحْمُولًا عَلَى الْكَذِبِ فِي رَأْيِهِ. قَالَ ابْنُ حِبَانَ: كَانَ غَالِيَا فِي التَّشْيِيعِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: إِنَّمَا نَقِمَ عَلَيْهِ إِفْرَاطُهُ فِي حُبِّ عَلِيٍّ وَتَفْضِيلِهِ لَهُ عَلَى غَيْرِهِ.

قَلْتُ: قَالَ الذَّهَبِيُّ: مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، وَمَنْ الشَّيْعَةُ الْأُولَى. فَقَوْلُ الذَّهَبِيِّ "مَنْ الشَّيْعَةُ الْأُولَى" يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدْ مَا يَعْتَقِدُهُ الرَّوَافِضُ مِنْ الْبُغْضِ أَوْ التَّكْفِيرِ لِأَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنْ تَفْضِيلَهُ لِعَلِيٍّ عَلَى غَيْرِهِ فَقَطْ.

فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلَّت على السماع، ولو كانت معنعة.

(١) قال الشيخ/محمد عمرو عبد اللطيف - رحمه الله - : رواية أبي إسحاق السبيعي، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود لا تعلُّ بعنعة أبي إسحاق؛ إذ أنَّ أبا إسحاق قد امتلأت ضلوعه من أحاديث أبي الأحوص عوف بن مالك، فقد صحَّ عن أبي إسحاق، أنه سئل: كيف كان يحدثكم أبو الأحوص؟ فقال: كان يسكبها علينا في المسجد، حدثنا عبد الله - يعني أن أبا الأحوص أقرقهم من حديث ابن مسعود -، فمثل هذا يبعد في المعتاد أن يحتاج إلى أن يدلَّس حديثاً عن أبي الأحوص. يتصرف من "معجم المدلسين" لمحمد بن طلعت (ص/٣٥٩).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٤٧/٦، "النقات" للعجلي ١٧٩/٢، "الجرح والتعديل" ٢٤٢/٦، "النقات" ١٧٧/٥، "التهذيب" ١٠٢/٢٢، "السير" ٣٩٢/٥، "الميزان" ٢٩٠/٣، "جامع التحصيل" (ص/١٠٨ و ١١٣ و ٢٤٥)، "المختلطين" للعلاني (ص/٩٣)، "تهذيب التهذيب" ٦٣/٨، "طبقات المدلسين" (ص/٤٢)، "التقريب" (٥٠٦٥)، "هدي الساري" (ص/٤٣١).

ت- لو كان المراد به الكذب في الحديث لضرب يحيى بن سعيد، وابن مهدي على جميع حديثه؛ لكنهما ضربا على أربعين حديث فقط. وكان يحيى بن سعيد يُحَدِّثُ عن أبي إسحاق ما قال فيه سَمَعْتُ الحارث. - وأما توثيقه، فالجواب عنه كالآتي:

- أ- أمَّا توثيق ابن معين، فقد أجاب عنه الدَّارِمِيُّ، واختلفت الروايات عنه فَيُقْبَلُ منها ما وافق الجمهور. ب- وأما النسائي فوثِّقَهُ مرَّةً، وَضَعَفَهُ أخرى، فَيُقْبَلُ منهما ما وافق قول الجمهور. ت- وأما توثيق أحمد بن صالح، فيقابله تَضْعِيفُ الجمهور، والجرح منهم مُقَسَّرٌ فَيُقَدِّمُ على التعديل. وعليه؛ فالحاصل: أنَّه "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ به".^(١)

٩) عليُّ بن أبي طالب بن عبد المطلب، أبو الحسين القرشيُّ الهاشميُّ.

روى عن: النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: الحارث بن عبد الله الأعرور، وجابر بن عبد الله، وجابر بن سَمْرَةَ، وآخرون.

ابن عمَّ النبي ﷺ، ورابع الخلفاء الراشدين، شهد بدرًا، والمشاهد كلها مع النبي ﷺ ما عدا تبوك.^(٢)

ثانيًا- الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب ﷺ. (مؤقفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن الجعد في "المسند" (٢٦٢٤)، من طريق زُهَيْرٍ بن مُعَاوِيَةَ؛ وابن أبي شَيْبَةَ في "المصنّف" (٣٣٤٩١)، من طريق إسرائيل بن يونس؛ وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٥/٤ / معلقاً)، من طريق شريك. ثلاثتهم (زُهَيْر، وإسرائيل، وشريك)، عن أبي إسحاق، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شَيْبَةَ):

١) وكيع بن الجراح الكوفي: "بِقَّةٌ، حافظٌ، عابدٌ".^(٣)

٢) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّبَّيْعِيُّ: "بِقَّةٌ، نُكِّلِمُ فِيهِ بلا حُجَّةٍ"، وَسَمِعَ مِنْ جده قبل الاختلاط،

وسامعه منه في غاية الإتقان، للزومه إياه، وكان خَصِيصاً به.^(٤)

٣) وبقية رجال الإسناد: سبقت دراستهم في الوجه الأول.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٣/٢، "المجروحين" ٢٢٢/١، "الكامل" ٢٢٧/١، "الضعفاء لابن الجوزي" ١٨١/١، "التهذيب" ٢٤٤/٥، "تاريخ الإسلام" ١٢٥/٢، "السير" ١٥٢/٤، "الميزان" ٤٣٥/١، "تهذيب التهذيب" ١٤٥/٢، "التقريب" (١٠٢٩).

(٢) يُنظَرُ: "أسد الغابة" ١٦/٤، "الإصابة" ٤٦٤/٤، "تهذيب الكمال" ٤٧٢/٢٠.

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٤١٤).

(٤) يُنظَرُ: "التهذيب" (٥١٥/٢)، "التقريب" (٤٠١)، "فتح الباري" (٣٥١/١)، "فتح المغيث" (٤٦٦/٤). قال عيسى بن يونس: كان أصحابنا سفيان، وشريك، إذا اختلفوا في حديث أبي إسحاق يجيئون إلى أبي، فيقول لهم: اذهبوا إلى ابني إسرائيل، فهو أروى عن جده، وأتقن له مني، وهو قائد جده. وكان إسرائيل يقول: أحفظ حديث أبي إسحاق، كما أحفظ السورة من القرآن.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على أبي إسحاق السبّعي:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على أبي إسحاق السبّعي، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أبو إسحاق السبّعي، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب عليه السلام (مرفوعاً).

الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب عليه السلام (موقوفاً).

والذي يظهر - والله أعلم -، أنّ الوجه الثاني (الموقوف) هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) أن الوجه الأول لا يخلو كل طريق من طرقه الأربعة من كلام في سنده:

_ فرواية زيد بن أبي أنيسة: في السند إليه عبد الله بن جعفر الرقيّ "تغيّر بأخيه، ورُبّما خالف"؛ والراوي

عنه أحمد بن خليد، ولم يتميز هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده؟

_ وأما رواية الثوري، فهو وإن كان من أثبت الناس في أبي إسحاق؛ لكنّه أتى في هذه الرواية من الراوي

قبله، ففي السند إليه: محمد بن إسحاق السجزي، قال فيه ابن عدي: ضعيفٌ يقبل الأحاديث ويسرقها. (١) لذا

قال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي أملئها لمحمد بن إسحاق، عن عبد الرزاق، عن مَعمر، والثوري، كلها

غير محفوظة. وقال الدارقطني، وأبو نُعيم: غريبٌ من حديث الثوري.

_ وأما رواية يوسف بن إسحاق ففي السند إليه سعيد بن عنبسة الرازي أبو عثمان الخزاز: قال فيه ابن

معين، وابن الخنيد: كذابٌ. وقال أبو حاتم: كان لا يُصدّق. (٢)

_ وأما رواية موسى بن عُببة، فهو وإن كان ثقةً، لكنّه خالف ما رواه الثقات عن أبي إسحاق، ولم يتميز

حديثه عن أبي إسحاق، هل قبل الاختلاط، أم بعده؟ ومن كان هذا حاله فلا يقبل حديثه حتى يتابع عليه.

(٢) أمّا الوجه الثاني، فقد رواه عن أبي إسحاق ثلاثةٌ من الرواة، كالاتي:

_ زُهَيْر بن معاوية، وهو "ثقةٌ، ثبتٌ"؛ لكنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط. (٣)

_ لكن تابعه شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، وهو "صدوقٌ، عند المتابعة"، إلا أنّ له

خُصُوصِيَّة في أبي إسحاق؛ فلقد كان الإمام أحمد، وابن معين يُوقفانه، ويُقدِّمانه على غيره في أبي إسحاق

بعد الثوري؛ ويثني الإمام أحمد أن سماعه من أبي إسحاق قديمٌ. (٤)

_ وتابعه كذلك إسرائيل بن يونس؛ وسماعه من جدّه قديمٌ، ومن أثبت الناس فيه، كما سبق.

(٣) وقال أبو داود: لم يسمع أبو إسحاق من الحارث الأعور إلا أربعة أحاديث ليس فيها شيءٌ مُسنَد. (٥)

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٥٣٩/٧.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٢/٤، "لسان الميزان" ٣٩/٣.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢٠٥١).

(٤) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٧٣/٢، تهذيب الكمال ٤٦٢/١٢.

(٥) يُنظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٢٠٨/١٠).

٤) ويُضاف إلى ذلك، ترجيح الأئمة للوجه الموقوف: فقال أبو حاتم: الموقوف أشبه بالصواب. وقال أبو زرعة: الموقوف أصح لأنَّ إسرائيل، وزهيراً أحفظ. ويَبِّن الدَّارِقُطْنِي أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ. (١)
 قلت: ومع ترجيح الأئمة للوجه الموقوف، إلا أنَّ له حكم الرفع، لكونه ممَّا لا يُقال من قِبَل الرَّايِ والاجتهاد، ولاشتماله على ثواب مخصوص، فلا بد فيه من نص توقيفي.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذ"؛ لمخالفته ما رواه الثقات عن أبي إسحاق السَّبَّيْعِي. وفيه أبو إسحاق لم يَسْمَعْ من الحارث إلا أربعة أحاديث - وهذا ليس منها -، وليس فيها شيء مُسَنَّد، والباقي وجادة، فهو منقطع. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه الحارث، وهو ضعيف. (٢)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث من وجهه الراجح "ضعيف"؛ فيه الحارث بن عبد الله الأعمور "ضعيف"، يُعتبر به"، وأبو إسحاق السَّبَّيْعِي "مُدْلِس"، ورواه بالنعنة، ولم يَسْمَعْ من الحارث.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد، ممَّا ما أخرجه البخاري، من حديث، أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحْبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِمَانًا بِاللَّهِ وَصِدْقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَةَ وَرَبِيَّةَ وَرَوْنَةَ وَيُولَةَ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". (٣)
 وعليه؛ فالحديث من وجهه الراجح بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

يدل هذا الحديث على فضل الجهاد، وفضل من أنفق ماله في سبيل الله ﷻ، ولو أن يحبس شيئاً من ماله - ولو قليلاً - من أجل الجهاد، والغزو لإعلاء كلمة الله ﷻ.
 قال المُهَلَّب بن أبي صُفْرَةَ: في هذا الحديث جواز وقف الخيل للمدافعة عن المسلمين، ويُستتبط منه جواز وقف غير الخيل من المنقولات، وغيرها، من باب أولى.
 ويُبَيِّن النبي ﷺ أن كل ما ينفقه العبد في سبيل الله فهو في ميزان حسناته يوم القيامة، حتى علف الفرس، وروثه، ويوله. والمراد بذلك كما قال ابن حجر: هو ثواب هذه الأشياء، لا أن الأرواث بعينها توزن. (٤)

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٣/٢٧٥)، "العلل" للدارقطني (٣/١٧٩).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥/٢٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٨٥٣)، ك/الجهاد، ب/من احتبس فرساً في سبيل الله ﷻ.

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٦/٥٧).

[١٠/٤١٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ (١)، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا أَبُو الْمَلِيحِ (٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ (٣).

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّضَ لَهُ أَعْرَابِيًّا، وَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟
فَقَالَ: « مَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟ » .

قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ خَيْرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي، غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.
قَالَ: « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

* لم يرو أبو المليح عن الزُّهْرِيِّ، عن أنسٍ غير هذا.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه البزار في "مسنده" (٦٢٨٤)، من طريق علي بن معبد بن شداد^(٤)؛ وتمَّام في "قوائده" (الروض/١١٩٩)، عن سعيد بن حفص؛ وأبو نُعَيْمٍ في "أخبار أصبهان" (١٦٠/١) - ومن طريقه الخطيب في "تاريخه" (١٦٤/٦) -، من طريق عبيد بن هشام، ثلاثتهم عن أبي المليح، به، وبنحوه، وعند تمَّام مُخْتَصَرًا. وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في "المحبيين مع المحبوبين" - كما في "الفتح" (٥٦٠/١٠) - من رواية أبي المَليح، به. - وأخرجه عبد الرزاق في "جامعه" (٢٠٣١٧) - ومن طريقه الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢٦٣٩)، ك/ البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، وأحمد في "مسنده" (١٢٦٩٢)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٩٠)، والبيهقي في "الشعب" (٤٦٢) -، عن مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ.

(١) في الأصل: "خليفة" والصواب ما أثبتته؛ بدليل ما قبله، وما بعده.

(٢) أبو المليح: بفتح الميم، وكسر اللام، آخره حاء مهمله، وهو لقب غلب على الإمام المُحدِّث الحسن بن عُمر الفَرَّارِي - وستأتي ترجمته بإذن الله - . وضبطه كما في "الإكمال" لابن ماكولا (٢٨٩/٧).

(٣) الزُّهْرِيُّ: نسبة إلى بني زُهْرَةَ بن كِلَاب، بطن من قريش، وينتهي إلى العدنانيين، واليهام يُنسب محمد بن مسلم بن عبيد الله الزُّهْرِيُّ، وستأتي ترجمته بإذن الله. يُنظَر: "الأنساب" (٣٥٠/٦)، "معجم قبائل العرب" (٤٨٢/١).

(٤) وقع في المطبوع من "مسند البزار" "علي بن سعيد بن شداد"، وهو كذلك بأصله - كما في نسخة المكتبة الأزهرية (ق/٤٤٤/ تحت رقم عام ١٠٢٥، وخاص ٩٢٤) - والصواب ما أثبتته لعدة أمور:

أ- بالبحث في الشيوخ والتلاميذ فلم أجد "علي بن سعيد بن شداد"، وإنما وجدت "علي بن معبد بن شداد".

ب- بل ولم أقف - على حد بحثي - على أحد من الرواة يُسمى "علي بن سعيد بن شداد" إلا في مؤضعين - غير موضع البزار - وهما: عند الطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الآثار" (ح ١٢٨٥)، وعند ابن حبان في "الثقات" (١٠٩/٨) - حيث ذكره في تلاميذ إسحاق بن أبي يحيى الكعبي - وبعد البحث والدراسة تبين أن كلا منهما خطأ في المطبوع أيضاً؛ وذلك من خلال البحث في الشيوخ والتلاميذ عندهما، بل ووجدتُ ابن حبان ذكر في كتابه "المجروحين" (١٣٧/١): إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، وذكر من تلاميذه "علي بن معبد"، وليس "علي بن سعيد"، وكذلك كل من ترجم له.

– وأخرجه سفيان بن عيينة في "جزئه" (١٢) – ومن طريقه أبو يحيى زكريا المرزوقي في زوائده على ابن المبارك في "الزهد" (١٠١٨)، وفي "جزئه" – مطبوع ضمن مجموع فيه مصنفات أبي الحسن بن الحَمَامِي (٣٩٠) –، والحَمِيدِي في "مسنده" (١٢٢٤)، وابن أبي شَيْبَةَ في "مصنفه" (٣٧٥٦١)، وأحمد في "مسنده" (١٢٠٧٥)، وهَنَّادُ السَّرِيِّ في "الزهد" (٤٨٢)، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٣٩) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، وأبو يَعْلَى في "مسنده" (٣٥٥٦ و ٣٥٥٧ و ٣٥٩٧) – ومن طريقه ابن عساكر في "الأربعون في المساواة" (ص/١٣٧) –، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٤٧٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٦٣)، وابن المُقَرَّرِي في "معجمه" (١١٦٣ و ١١٦٤)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٨٩)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٠٩/٧)، والبيهقي في "الشعب" (٤٩٨)، وفي "الآداب" (١٠٣٦)، والخطيب في "تاريخه" (٦٦/٢)، وأبو الحسين الطُّبْرُورِي في "الطيوريات" (٧٠٥)، وأبو الحسن الخَلْعِي في "الجلِّيَّات" (ق١٧/أ)^(١) – ومن طريقه ابن ناصر الدين في "توضيح المشتبه" (١٣٤/٢) –، والبيهقي في "شرح السنة" (٣٤٧٦)، وفي "تفسيره" (٢٤٧/٢)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٦٧/٣٥ و ٤٤٨/٣٦ و ٢٨٩/٥٦)، وفي "معجمه" (٢٨٩ و ١١٣٠)، وفي "الأربعون حديثاً من المساواة" (ص/١٣٧)، وابن البخاري المقدسي في "المشيخة" (٢٢١/١)، والعلاني في "إثارة الفوائد" (١٩٥)، والمراغي في "المشيخة" (ص/١٨٧)، والسَلْفِي في "الوجيز في ذكر المجاز والوجيز" (٤٢، ٤١)، والإيزلي في "تاريخ أزيل" (١٠٤/١)، وابن بَشْكَوَال في "الغوامض والمبهمات" (٣٦٥ و ٣٦٦)، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٣/٨٦٤، ٤/١٣١٩)، وفي "السير" (٤٦٣/٢٠) –، كلهم من طَرُقِ عِدَّةٍ عن ابن عُيَيْنَةَ.

– وأخرجه البزار في "مسنده" (٦٢٨٣)، من طريق سفيان الثوري.

– والطبراني في "الأوسط" (٩١٥٤)، من طريق محمد بن عبد الله – ابن أخي الزُّهْرِي – .

– والطبراني في "الصغير" (١١٩٠)، من طريق مرزوق بن أَبِي الهُدَيْلِ.

– وفي "الشاميين" (٢٩٨٥)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٩١) من طريق شُعَيْب بن أَبِي حمزة .

سنتهم عن محمد بن شهاب الزُّهْرِي، بسنده، معظمهم بنحوه، والبعض بلفظه، والبعض مختصراً.

▪ وأخرجه البخاري (٦١٧١) ك/الأدب، ب/علامة حب الله ﷻ، ويرقم (٧١٥٣) ك/الأحكام، ب/القضاء والفتيا في الطريق، ومسلم (٢٦٣٩) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، من طريق سالم بن أبي الجعد.

– والبخاري في "صحيحه" (٣٦٨٨) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب عمر بن الخطاب، ومسلم في

"صحيحه" (٢٦٣٩) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، من طريق ثابت بن أسلم البَنَانِي.

– والبخاري في "صحيحه" (٦١٦٧) ك/الأدب، ب/ما جاء في قول الرجل وتلك، ومسلم في "صحيحه"

(٢٦٣٩) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، من طريق قتادة السُدُوسِي.

– ومسلم (٢٦٣٩) ك/البر، ب/المرء مع من أحب، من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

أربعتهم (سالم، وثابت، وقاتدة، وإسحاق) عن أنس بن مالك ﷺ، البعض بلفظه، وبعضهم بنحوه.

(١) من نسخة المكتبة الأزهرية (برقم عام ٥٧١٢، خاص ٦٥٩)، وعليها سماعات كثيرة لأهل العلم، وخطها مقروء.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن جعفر الرقي: "بَقَّةٌ قَبْلَ أَنْ يَتَّعِيرَ"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(٣) أبو المليلح الحسن بن عمر الفزاري، أبو عبد الله الرقي، وأبو المليلح لقبه وقد غلب عليه.
روى عن: الزهري، وميمون بن مهزيان، وحبيب بن أبي مزروق، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن جعفر، وسعيد بن حفص، وعبيد بن هشام، وغيرهم.

حاله: قال أبو زرعة، وابن معين، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: بَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الانقبات".
وقال أحمد: بَقَّةٌ، ضابطٌ لحديثه، صدوقٌ، وهو عندي أضبط من جعفر بن برقان. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن سعد: وكان رواية لميمون بن مهزيان. وحاصله: أنه "بَقَّةٌ". (١)

(٤) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، أبو بكر الزهري القرشي، المدني.

روى عن: أنس بن مالك، وسهل بن سعد، وأبي الطفيل، وآخرين.

روى عنه: أبو المليلح الحسن بن عمر، وسفيان بن عيينة، ومعمّر بن راشد، وأمّ سواهم.

حاله: قال مالك: ما أدركتُ بالمدينة فقيهاً محدثاً غير ابن شهاب. وقال أحمد: الزهري أحسن الناس حديثاً، وأجود الناس إسناداً. وقال أبو حاتم: الزهري أحبُّ إليّ من الأعمش، يُحتج به، وأثبت أصحاب أنس الزهري. وقال النسائي: بَقَّةٌ ثَبَّتْ. وكان موصوفاً بالسخاء، والكرم، والعبادة، وفضائله كثيرة لا تُحصى.

والزهري مع إمامته وجلالته، لم يسلم من انتقادات أُجِبت إليه، نَعَلٌ مِنْ أَمِّهَا وَأَبْرَزَهَا الْإِرْسَالُ، والتدليس:

• أما الإرسال: فقد وصفه غير واحد به من المتقدمين كالشافعي، وابن المديني، وابن معين، وغيرهم من المتأخرين، كالذهبي، والعلاني؛ بل ورجح الأكثرون ضعف مراسيله، حتى قال العلاني: الظاهر أن قول الأكثرين – أي في رد مراسيله – أولى بالاعتماد.

قلت: وقام د/عبد الله دَمَفُو بدفع هذا الانتقاد (٢)، وساق الأدلة على ذلك (٣)؛ وانتهى إلى أن مراسيله من

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٤٤/٣، "التهذيب" ٢٨٠/٦، "السير" ١٩٤/٨، "تهذيب التهذيب" ٣٠٩/٢، "التقريب" (١٢٦٦).

(٢) يُنظر: "مرويات الإمام الزهري المُعلّة في كتاب العلل للدارقطني" (٤٨/١).

(٣) منها على سبيل الإجمال: أن الإمام مالك قد احتج بمراسيله في "الموطأ"، وهذا يدل على أنها حجة عنده، وقد بيّن ذلك ابن عبد البر في "التمهيد" (٧/١٢ - ١٤١).

كما بيّن أنه ذرّس أربعين حديثاً من الأحاديث التي اختلف فيها على الزهري بين الوصل والإرسال؛ فتبين أن الأحاديث التي صح فيها الوجهين – الوصل، والإرسال – بلغت ثمانية أحاديث، والتي تَرَجَّح فيها الوصل على الإرسال بلغت عشرين حديثاً، والتي ترجح فيها الإرسال على الوصل – وهي التي يمكن أن يُنتقد فيها على الزهري لكون الحمل فيها عليه لثقة الرواة دونه – بلغت اثني عشر حديثاً، ارتقى منها إلى الصحيح لغيره خمسة أحاديث، وارتقى منها إلى الحسن لغيره خمسة أحاديث، وما ظل على ضعفه لعله الإرسال حديثان؛ وهما لا يمثلان شيئاً بالنسبة لمجموع الأحاديث المعلّة عن الزهري بالوصل، والإرسال.

المراسيل التي يمكن قبولها، فليس كما قيل بأنها من شر المراسيل، ولا من أشدها ضعفاً^(١). وذهب إلى ذلك أيضاً د/محمد عواجي فَبَيَّنَ أنَّ مراسيله مقبولة، خاصة فيما لا يتعلق بالحلال والحرام.^(٢)

• وأما التذليل: فقد وصفه به غير واحد كالشافعي، والدارقطني، والذهبي، لكنهم اختلفوا في طبقتهم:
أ- فالعلائي قد عدَّه في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين - وهم من احتمل الأئمة تدليسهم، وإن لم يُصرِّحوا بالسماع، وذلك إما لإمامتهم أو لقلَّة تدليسهم بالنسبة لمجموع مروياتهم - ، بل ووصفه الذهبي في الميزان فقال: كان يدلس في النادر. وقال الحلبي: مشهور بالتدليس، وقد قَبِل الأئمة قوله "عن".
ب- ولم يخالف هؤلاء إلا الحافظ ابن حجر، فجعله في المرتبة الثالثة - وهم من أكثروا من التدليس، فلم يقبل الأئمة من أحاديثهم إلا ما صرَّحوا فيه بالسماع على الراجح - .

قلتُ - والله أعلم - : وقد بيَّن د/عبد الله دَمْفُو، أن كلام الحافظ فيه نظر؛ لكونه لم يوافق أحد على ذلك، بالإضافة إلى أن الحافظ قد صرَّح في "الفتح": بأن الزهري قليل التدليس^(٣)؛ فلعل اجتهاده قد تغير بعد ذلك. وذهب د/محمد عواجي أيضاً إلى نُذرة تدليسه، وأنه من الطبقة الثانية.^(٤)
وعليه فالراجح: أنَّه قليل التدليس؛ لكن قيَّده أستاذنا الفاضل أ.د/أحمد معبد، فقال: وعلى هذا تُحمل عنعنة الزهري عن من أدركه، أو لقيه على الاتصال، ما لم يأت نافي لذلك.^(٥)

وقال الشيخ/ طارق عوض الله: نعم؛ لا ينبغي أن يتوقف في عنعنة الزهري، بل الظاهر أنه لا يُدلس إلا في النادر، فلا تُحمل عنعنته على التدليس إلا حيث يظهر في الحديث نكارة، فُحْمَل على العنعة.^(٦)

وعليه فالحاصل: أنه "بِقَّة، حَافِظٌ، مُنَقِّقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ إلا أن مراسيله يُمكن قبولها والاحتجاج بها، وتدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك".^(٧)

٥) أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنصاري، الخزرجي، المُفتي، المُقرئ، المُحدِّث. روى عن: النبي ﷺ علماً جماً، وأبي بكر، وعمر بن الخطاب ﷺ، وآخرين.

(١) ومما استدل به على ذلك أن الزهري معروف بحرصه وحثه على رواية الأحاديث بأسانيدها، فهو الذي قال لابن عيينة - حين قال له: هات - أي الحديث - بلا إسناد - فقال الزهري: أترقى السطح بلا سُلْم. وهو الذي قال أيضاً لأهل الشام - صوماً - مالي أرى أحاديثكم ليس لها أُرْمَةٌ، ولا حُطْمٌ؟. بل وقد سبق أقوال أهل العلم فيه، يكفي ما قاله الإمام أحمد عنه: الزهري أحسن الناس حديثاً، وأجود الناس إسناداً.

(٢) يُنظر: "مرويات الإمام الزُّهري في المغازي" د/ محمد بن محمد عواجي (١/١٢٨).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (١/٤٢٧).

(٤) يُنظر: "مرويات الإمام الزُّهري في المغازي" د/ محمد بن محمد عواجي (١/١٣١).

(٥) يُنظر: تعليقه على "النفح الشذي" (١/٤٧٨).

(٦) يُنظر: "تذهيب تقريب التهذيب" (٤/٤٩٥).

(٧) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٢٩٤/٥٥، "تهذيب الكمال" ٤١٩/٢٦، "إكمال تهذيب الكمال" ٣٤٠/١٠، "السير" ٣٢٦/٥، "جامع التحصيل" ص/٢٦٩، "تعريف أهل التقديس" (ص/٤٥)، "التقريب" (٦٢٩٦). وترجمته مطولة، ومبثوثة في جُلِّ كتب التراجم.

روى عنه: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وحَمِيد الطويل، وثابت البُناني، وخلق عظيم.

راويّة الإسلام، وخادم النبي ﷺ، وقرابته من النساء، وتلميذه، وآخر من مات من الصحابة بالبصرة ﷺ. (١)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يَبِينُ أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "ثقة"، قيل أن يَتَغَيَّرَ"، وأحمد

ابن خليد، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يُقبل حديثه إلا إذا تُويع. (٢)

متابعات للحديث:

وتُويع عبد الله بن جعفر في روايته لهذا الحديث بمتابعات تامة وقاصرة: فتابعه علي بن مَعَد بن شَدَّاد، عن أبي المليح - كما سبق في التخريج -، وسنده صحيح.

وتابعه كذلك سالم بن أبي الجعد، وثابت البُناني، وقتادة السُّدوسي، عند البخاري ومُسلم، وإسحاق بن

عبد الله بن أبي طلحة عند مُسلم - كما سبق بيان ذلك كله في التخريج -.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد في "الصحيحين"، منها: ما أخرجه البخاري، ومُسلم من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، قال:

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! كيف ترى في رجل أحب قوماً ولمَّا يَلْحَقْ بهم؟ قال رسول الله ﷺ: «المرء مع

من أحب». واللفظ لمسلم. (٣) وفي الباب عن أبي موسى الأشعري ﷺ، عند البخاري، ومُسلم. (٤)

قلت: وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي من "الضعيف"، إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

- وأما عنعنة الزهري: فإنه لا يُتَوَقَّف في روايته ما لم يأت نافي لذلك؛ ومع هذا فقد صرَّح الزهري

بالتحديث عن أنس كما عند مسلم في "صحيحه". (٥)

- وأما رواية أبي المليح عن الزهري: فقد تابعه جماعة من أصحاب الزهري المُقَدِّمين فيه، كما سبق.

قلت: والحديث عدّه بعض أهل العلم من المتواتر، فقال الحافظ ابن حجر: وقد جمع أبو نعيم طرق هذا

الحديث في جزء سماه "المحبين مع المحبوبين" بلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين. (٦)

وقال ابن كثير: هذا الحديث له طرق متعددة في "الصحيحين" وغيرهما، عن جماعة من الصحابة، عن

(١) يُنظر: "الاستيعاب" ١/١٠٩، "أسد الغابة" ١/٢٩٤، تهذيب الكمال ٣/٣٥٣، "السير" ٣/٣٩٥.

(٢) يُنظر في حكم رواية المُخْتَلَط: "معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح (ص/٤٩٣)، "فتح المغيب" (٤/٤٥٨-٤٩٧)، تدريب الراوي (٢/٥٠١-٥١٦)، "زهة النظر" (ص/٢٧٩).

(٣) البخاري (٦١٦٨ و٦١٦٩)، ك/الألب، ب/علامة حب الله ﷺ، ومسلم (٢٦٤٠) ك/البر، ب/المرء مع من أحب.

(٤) أخرجه البخاري (٦١٧٠) ك/الألب، ب/علامة حب الله ﷺ، ومُسلم (٢٦٤١) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب.

(٥) "صحيح مسلم" (٢٦٣٩)، ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، وفيه: عن الزهري، قال: حدثني أنس بن مالك، به.

(٦) يُنظر: "فتح الباري" (١٠/٥٦٠).

رسول الله ﷺ، وهي متواترة عند كثير من الحفاظ المتقين. (١)

وذكره غير واحد ممن ألف في الأحاديث المتواترة منهم: السيوطي، والزيدي، والكتاني.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو أبو المليح، عن الزهري، عن أنس غير هذا الحديث.

قلت: ما قاله المصنف ﷺ نقله الإمام ابن طاهر الدين الدمشقي، فقال - بعد أن أخرج الحديث بسنده :-

ورواه معمر، وأبو المليح عن الزهري، وليس لأبي المليح فيما ذكره الطبراني عن الزهري سواه. (٢)

قلت: لكن أبا المليح قد روى عن الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ، غير هذا الحديث:

أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٧٧)، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْدِي الْعَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَلِيحِ الْحَسَنُ بْنُ عَمَرَ الْقَزَائِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انْكَأَ عَلَيَّ عَلَامٌ، فَقَالَ: "رَأْسُ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ حَيٌّ".

قلت: ولم أقف - على حد بحثي - على غير هذا الحديث برواية أبي المليح عن الزهري.

والحديث بهذا الوجه عن أبي المليح عن الزهري "شاذ" لمخالفة أبي المليح ما رواه عامة أصحاب الزهري:

- فلقد أخرجه البخاري (١١٦)، ك/العلم، ب/السمر في العلم، ومسلم (٢/٢٥٣٧)، ك/فضائل الصحابة،

ب/قوله ﷺ: "لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَسَمٌ مِثْوَسَةُ الْيَوْمِ"، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ.

- والبخاري في "صحيحه" (٥٦٤)، ك/مواقيت الصلاة، ب/ذكر العشاء، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ.

- ومسلم في "صحيحه" (٢٠١/٢٥٣٧)، ك/فضائل الصحابة، ب/قوله ﷺ: "لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ

نَسَمٌ مِثْوَسَةُ الْيَوْمِ"، مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، وَشُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ - وَهُوَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الزُّهْرِيِّ -.

- والطبراني في "الكبير" (١٣١١٠)، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ.

خمسهم (عبد الرحمن، ويونس، ومعمر، وشعيب، وإسحاق)، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، وأبو بكر

بن سليمان، عن عبد الله بن عمر.

فرواية أبي المليح للحديث عن الزهري، عن أنس، "شاذ"، سلك فيها الجادة، والصواب ما رواه الجماعة.

قلت: وعليه، فيحمل كلام الطبراني ﷺ بقوله: لم يرو أبو المليح، عن الزهري، عن أنس غير هذا

الحديث: أي مِنْ وَجْهِ صَاحِبِ مَعْتَمَدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنظَرُ: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٣/٥٢١).

(٢) يُنظَرُ: "توضيح المشتبه" (٢/١٣٤).

خامساً:- التعليق على الحديث:

- يدل هذا الحديث دلالة واضحة على مدى حرص الصحابة، وخوفهم من الله ﷻ، فكانوا يسألون رسول الله ﷺ عن ميعاد الساعة ظناً منهم أنه يعلم وقت وقوعها، فيسأله الصحابي: يا رسول الله، متى الساعة؟.

- ولما كان علم وقوعها أمر لا يعلمه مَلَكَ مُرَبِّ، ولا نبيُّ مُرْسَلٍ؛ بل لا يعلمه إلا الله ﷻ، قال الله ﷻ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُحِيطُ بِهَا بَرٌّ وَلَا نَبِيٌّ وَلَا مُرْسِلٌ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسْتَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيفٌ عَنَّا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾^(١) لذا وقف النبي ﷺ بحكمته البالغة، وتوجيهاته الرشيدة، ووجه الصحابة إلى الأهم في حقهم؛ وهو الاستعداد ليوم القيامة، والتهيؤ لها قبل وقوعها، وإن لم يعرفوا تعيين وقتها؛ فقال ﷺ: "وَيْحَكَ! لَإِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ، فَمَا أُعِدَّتْ لَهَا؟" (٢)

أي ما أُعِدَّتْ لها بما ينفَعُك من الطاعات، والخيرات؟

- فاستكان الرجل وفكّر، واستصغر نفسه وأعماله، ثم قال: "ما أُعِدَّتْ لها من خير أُخِذَ عليه نفسي..."،

وفي رواية أحمد - السابقة - : "ما أُعِدَّتْ لها من كبير صلاة ولا صوم غير أنني أحب الله ورسوله".

- إنه حب الله ورسوله، وما أدراك ما حب الله ورسوله؟! إنه الحب الذي به يكتمل إيمان العبد؛ فقد أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من حديث أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». (٣)

- لذا استحق كل من كان مُحِبًّا لله، ولرسوله تلك الثبني العظيمة التي ساقها النبي الكريم الرؤوف بالمؤمنين الرحيم ﷺ حيث قال للسائل: "أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ"، وفي رواية: "المرء مع من أحب". (٤)

فما فرح المسلمون أشدّ فرحاً بعد إسلامهم لقوله ﷺ: "أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ"؛ لأنهم كانوا يخافون من عدم رؤيتهم للنبي ﷺ في الآخرة، لعلمهم أن أعمالهم لن تبلغ عمله ﷺ، ولهذا كان أنس ؓ يقول: «فَأَنَا أَحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحَبِيِّ إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ». (٥)

(١) سورة "الأعراف"، آية (١٨٧).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٧١٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٦٥)، بسند صحيح.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٤، ١٥) ك/ الإيمان، ب/ حب الرسول ﷺ من الإيمان؛ ومسلم في "صحيحه" (٧٠)

ك/ الإيمان ب/ وجوب محبة الرسول ﷺ أكثر من الأهل، والولد، والوالد، والناس أجمعين.

(٤) كما في رواية الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٦٤٠)، ك/ البر والصلة، ب/ المرء مع من أحب.

(٥) البخاري (٣٦٨٨)، ك/ فضائل الصحابة، ب/ مناقب عمر ؓ، ومسلم (٢٦٣٩)، ك/ البر، ب/ المرء مع من أحب.

– لكن يا تُرى ما حقيقة تلك المعية؟ أهي الاستواء في الدرجات؟ أم كلٌّ في درجته ومكانه مع إمكان الرؤية إن أرادوا، وإن تباعدت الدرجات والأماكن؟!

فذهب إلى الأول ابن بطلال؛ مُعَلِّلاً ذلك بأنه لمَّا كان مُجِبًّا لهم من أجل طاعتهم الله، والمحبة عملاً من أعمال القلوب، أتابه الله مثل ثوابهم، إذ النية هي الأصل، والعمل تابع لها، والله يؤتي فضله من يشاء. بينما ذهب النووي، وابن حجر، والقسطلاني إلى الأمر الثاني؛ فقال النووي: لا يلزم من كونه معهم أن تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه. وقال ابن حجر: ليس من لازم المعية الاستواء في الدرجات. وزاد القسطلاني، فقال: بأنه يتمكن كل واحد منهما من رؤية الآخر، وإن بَعُدَ المكان؛ لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم بعضاً، وإن أرادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك.

– إلا أن هذا الحديث قيده بعض أهل العلم بشرط: وهو أن المرء إذا أحبهم عمل أعمالهم. لكنَّهُ شرطٌ مَقْيَدٌ بالقدر والاستطاعة، ويدل على ذلك ما جاء في بعض روايات الحديث: "أن رجلاً قال: يا رسول الله! الرجل يُحِبُّ القومَ ولم يُبَلِّغْ عَمَلَهُمْ، فقال رسول الله ﷺ: "المرءُ مع مَنْ أَحَبَّ". (١)

لذا قال الإمام النووي: ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما، واجتنباب نهيهما، والتأدب بالآداب الشرعية؛ ولا يُشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم، إذ لو عمله لكان معهم، أو مثلهم. (٢)



(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٦٤٠)، ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب.
(٢) يُنظر في شرح هذا الحديث: "المنهاج شرح صحيح مُسَلِّم" (١٨٦/١٦)، "فتح الباري" لابن حجر (٥٦٠/١٠)، شرح البخاري" لابن بطلال (٣٣٣/٩)، "إرشاد الساري" للقسطلاني (١٠٣/٦)، "المقاصد الحسنة" للسخاوي (ص/٣٧٩)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٥٢١/٣).

[٤١١/١١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ ، قَالَ: نَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ،
عَنْ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ (١).

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رِجَالًا (٢) تَقَطَّعَ أَسْنَانَهُمْ بِمَقَارِيضٍ مِنْ نَارٍ .
فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ ، مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِمَا لَا يَفْعَلُونَ » .
* لم يرو هذا الحديث عن سليمان التميمي إلا عيسى بن يونس .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢١٦١)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن خليد به.
- وعزاه العراقي في "تخريج أحاديث الإحياء" (١٨٧/١)، إلى الطبراني من رواية عيسى بن يونس عن سليمان التميمي عن أنس، وقال: إسناده صحيح.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٤٠٦٩) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢١٦٠) -، والبيهقي في "الشعب" (٤٩٦٥)، من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التميمي، به، وبنحوه مختصراً.
- وأبو نعيم في "الحلية" (١٧٢/٨)، وفي "تاريخ دمشق" (٢٢/٢٥)، من طريق عبد الله بن المبارك، عن سليمان التميمي، به. وقال أبو نعيم: مشهور من حديث أنس، رواه عنه عدة، وحديث سليمان عزيزاً.
- وابن المبارك في "الزهدي" (٨١٩)، وفي "المسند" (٢٧ و ١٣٢) - ومن طريقه ابن أبي الدنيا في "الصمت" (٥٠٩) -، وكيع بن الجراح في "الزهدي" (٢٩٧) - ومن طريقه أحمد في "المسند" (١٢٢١١ و ١٢٨٥٦)، وفي "الزهدي" (٢٤٤)، وابن الجوزي في "القصاص والمذكرين" (٥٧) -، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢١٧٢)، وعبد الرزاق في "تفسيره" (٣٧٣/١) - ومن طريقه ابن أبي الدنيا في "الصمت" (٥٧٠) -، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٦٥٧٦)، وأحمد في "المسند" (١٣٤٢١ و ١٣٥١٥)، وعبد بن حُميد في "المسند" - كما في "المنتخب" (١٢٢٢) -، والحارث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٢٦ و ٧٦٩) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٩٩٢ و ٣٩٩٦)، وأبو بكر بن أبي داود في "المصاحف" (٣٥٨)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٤٧٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٣)، والطبراني في "الأوسط" (٢٨٣٢ و ٨٢٢٣) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢٦٤٧) -، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٨٩/٢ و ٢٤٨/٦ و ٤٣/٨)، والبيهقي في "الشعب" (١٧٧٣ و ٤٩٦٦ و ٤٩٦٧)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١٣/٥٠٥ و ١٥٣/٧)، وفي "الموضح للكوهام" (١٧٠/٢)، وفي "اقتضاء العلم" (١١١)، والواحدي في "تفسيره"

(١) هذه نسبة إلى عده قاتل اسمها تيم، وهم تيم اللات بن ثعلبة، وتيم الرباب وهم من بني عبد مناة، وتيم بن ربيعة، وتيم بن مرة، وسليمان هذا ولاؤه إلى تيم فُنسب إليها، وقيل بل كان ينزل فيهم فُنسب إليهم. "الأنساب" للسمعاني (١١٦/٣).

(٢) بالأصل، وفي إحدى نسخ "مجمع البحرين" (٤٣٨٢) - كما قال محققه الفاضل -: "رجال"، والصواب ما أثبتته.

(١٣١/١)، والبيهقي في "تفسيره" (٨٨/١)، وفي "شرح السنة" (٤١٥٩).

كلهم من طُرُقِ عِدَّةٍ عن أنس رضي الله عنه، بنحوه، لكن بلفظ "شفاهمهم" بدل "ألسنتهم"، وعند ابن أبي أسامة، وأبي يعلى "ألسنتهم وشفاهمهم"، وزاد عبد الرزاق "فكلما قُصتْ عادت" وعند ابن أبي داود "فكلما قُرِضتْ رَجِمَتْ". وقال البيهقي: حديثٌ حَسَنٌ. وقال الألباني: وهو كما قال أو أعلى، فإن له طرقاً أخرى بعضها جَيِّدٌ.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن جعفر الرِّقِّي: "ثِقَّةٌ قَبْلَ أَنْ يَتَّعَبِرَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبَّيْعِي، أبو عمرو، ويُقال: أبو محمد الكوفي. روى عن: سليمان التَّيْمِي، والأعمش، والأوزاعي، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن جعفر الرِّقِّي، ويحيى بن معين، وعلي بن المدني، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، ويعقوب بن شيبة، وابن خراش: ثِقَّةٌ. وقال أبو زرعة: ثِقَّةٌ حافظٌ. وقال ابن حبان: كان مُتَقَنًا. وقال علي بن المدني: يخِ بِخِ، ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. (٢)

(٤) سُليمان بن طَرْحَانَ التَّيْمِي، أبو المُعْتَمِر، مَوْلَى عمرو بن مُرَّة.

روى عن: أنس بن مالك، وأبي عثمان التَّهْدِي، وثابت البُنَّانِي، وآخرين.

روى عنه: عيسى بن يونس، وشعبة، والسفيانان، وخلق كثير.

حاله: قال ابن معين، والنسائي، وأحمد، والعجلي، ومحمد بن سعد، والدارقطني، وابن حجر: ثِقَّةٌ.

وقال ابن حبان: كان من عُبَّادِ البَصْرَةِ، وصَالِحِيهِمْ، ثِقَّةٌ، وإِنْفَاقًا، وَحِفْظًا، وَسُنَّةً.

وصفه ابن معين، والنسائي بالتدليس، وجعله ابن حجر، والعلائي في المرتبة الثانية، وهؤلاء قِبَلِ الأئمة عنعنتهم بالاتفاق. وحاصله: أنه "ثِقَّةٌ حافظٌ". (٣)

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: صحابي جليل، تقدم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَبَيِّنُ أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "ثِقَّةٌ"، قيل أن يَتَّعَبِرَ"، وأحمد

ابن خليد، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يُقْبَلُ حديثه إلا إذا تُوْبِعَ.

(١) يُنظَرُ: "الإسراء والمعراج" (٥٢/١).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٩١/٦، "الثقات" لابن حبان ٢٣٨/٧، "تاريخ بغداد" ٤٧٥/١٢، "تهذيب الكمال" ٦٢/٢٣.

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٢٤/٤، "الثقات" ٣٠٠/٤، "التهذيب" ٥/١٢، "جامع التحصيل" (ص/١١٣)، "طبقات المدلسين" (ص/١١٧)، "التقريب" (٢٥٧٥).

قلتُ: وقد تابعه مُعْتَمِر بن سليمان - وإسناده صَحِيحٌ -، وعبد الله بن المبارك - وإسناده حسنٌ -، كما سبق ذكرها في التخرِيج. وعليه فالحديث بمتابعاته يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ، على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن سليمان التيمي إلا عيسى بن يونس.

قلتُ: نقل الضياء المقدسي في "المختارة": كلام الإمام الطبراني ﷺ؛ ونقل أيضاً عن الدارقطني، أنه قال: تفرّد به مُعْتَمِر، عن أبيه. وتعبّهما بقوله: بَانَ برواية مُعْتَمِر، عن أبيه؛ أنه لم يتفرّد به عيسى بن يونس؛ وبَانَ برواية عيسى أنه لم يتفرّد به مُعْتَمِر. (١)

وتعبّبه الشيخ/الحويني: بمتابعة عبد الله بن المبارك، ومعتمر بن سليمان، ونقل كلام الضياء المقدسي. (٢)
قلتُ: سبق ذكر هذه المتابعات، وبيان الحكم عليها، وبالتالي فلا يُسَلَّم للإمام الطبراني في القول بالثبوت.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- جعل الله ﷻ الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من خصائص هذه الأمة، قال الله ﷻ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ اتَّقِيَ اللَّهَ وَالنَّاسَ مَا كَانَ خَيْرًا لَّهُمْ يَأْتِيهِمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١﴾﴾ (٣).

- وحثّ الله ﷻ على الدعوة إليه، وبيّن فضل القائمين بهذه المهمة، فقال ﷻ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَحَوْلَ صَلَاتَيْهِمَا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٣﴾﴾ (٤)، لما تلا الحسن هذه الآية، قال: هذا حبيب الله، هذا ولي الله، هذا صفوة الله، هذا خيرة الله، هذا أحبّ أهل الأرض إلى الله، أجاب الله في دعوته، ودعا الناس إلى ما أجاب فيه من دعوتِهِ، وعمل صالحاً في إجابته، وقال: ﴿إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (٥).

- وفي المقابل نجد النبي ﷺ ينقل لنا صورةً ينخلع لها القلب، ويظير منها الفؤاد!! صورةً رآها النبي ﷺ حين أسري به، رأى رجالاً تَقَطَّعَ ألسنتهم بمقاريض من نار؛ فيسأل جبريل: مَنْ هؤلاء؟! فتكون المفاجأة: إنهم خطباء أمّتك، لكنهم كانوا يأمرون الناس بما لا يفعلون، فاللهم سلّم سلّم.

(١) يُنظر: "المختارة" للضياء المقدسي (٢١٦١).

(٢) يُنظر: "تبيينه الهاجد" (٣٩).

(٣) سورة آل عمران، آية (١١٠).

(٤) سورة "فصلت"، آية (٣٣).

(٥) أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (١٤٤٧).

بل وويخهم الله ﷻ في كتابه فقال - وهو أصدق القائلين - ﴿ أَنَا مُرُونَ النَّاسَ وَالرَّيُونَ نَسُونَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ

تَتَلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٥﴾ ﴿ (١)

قال ابن كثير: ولم يكن هذا الذم، والتعذيب، والتوبيخ بسبب أمرهم بالبر مع تركهم له، بل بسبب تركهم له، فإن الأمر بالمعروف معروف، وواجب على العالم، لكن الواجب على العالم والأولى أن يفعله مع أمرهم به، ولا يتخلف عنه، كما قال شعيب رضي الله عنه: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكَكُمْ إِلَّا مَا أَنْهَكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا

أَسْطَمْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٢٨﴾ ﴿ (٢)

فالواجب على الخطيب والداعية أن يخلص نيته لله ﷻ أولاً، ثم يحرص على طلب العلم النافع، ثم العمل بهذا العلم، والدعوة إلى الله ﷻ به، قال رضي الله عنه: ﴿ قُلْ هَذُو سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَا

أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٨﴾ ﴿ (٤)

وليحذر من تشييط الشيطان له، بأنه لم يفعل ما يقوله، ولم ينته عما ينهى الناس عنه، بل يحرص على الطاعة ما أمكنه، مع الدعوة إلى الله ﷻ؛ قال سعيد بن جبير: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء: ما أمر أحد بمعروف، ولا نهى عن منكر، قال مالك: وصدق، من ذا الذي ليس فيه شيء؟!

لذا قال ابن كثير: الصحيح أن العالم يأمر بالمعروف وإن لم يفعله، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه.



(١) سورة "البقرة"، آية (٤٤).

(٢) سورة "هود"، آية (٨٨).

(٣) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" (١/٢٤٧).

(٤) سورة "يوسف"، آية (١٠٨).

[٤١٢/١٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ نَعِيمِ الْمُجْمِرِ (١).
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِزْرَةُ (٢) الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاعِيهِ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكُفَّيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكُفَّيْنِ فِي النَّارِ» .
 * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ نَعِيمِ الْمُجْمِرِ إِلَّا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَرَدَّدَ بِهِ: زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ.

هذا الحديث مداره على العلاء بن عبد الرحمن، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

- الوجه الأول: العلاء بن عبد الرحمن، عن نعيم المجمر، عن ابن عمر ﷺ.
- الوجه الثاني: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.
- الوجه الثالث: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: العلاء بن عبد الرحمن، عن نعيم المجمر، عن ابن عمر ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه عبد الرحمن بن أبي شريح في "المائة الشريحية" (٤٤) من طريق أحمد بن حنبل، قال: نا عبد الله بن جعفر، قال: نا عبید الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن العلاء بن عبد الرحمن، به.
- وأبو زرعة الدمشقي في "الفوائد المغللة" (١٠٣)، قال: نا عبد الله بن جعفر الرقي، بالرقعة، سنة ستة عشر ومائتين (٣)، بسنده، مختصراً: "إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاعِيهِ".
- ___ والطبراني في "الأوسط" (١١٦٩)، وفي "الكبير" (١٣٢٩٢)، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الخشاب، نا عبد الله بن جعفر، بسنده، وبنحو لفظه، وفيه زيادة، قوله: "وَمَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخَيْلَةِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ".

(١) الْمُجْمِرُ: بضم الميم الأولى، وكسر الثانية، بينهما جيم ساكنة. "الإكمال" (٢٢٧/٧)، "اللباب" (١٦٨/٣)، تبصير المنتبه" (١٢٧٠/٤)، "التقريب" (٧١٧٢). وقيل: بفتح الجيم، مع تشديد الميم الثانية المكسورة. "توضيح المشتبه" (٨٩/٨).
 قال ابن حبان في "الثقات" (٤٧٦/٥): سُمِّيَ بِالْمُجْمِرِ: لِأَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَأْخُذُ الْمَجْمَرَةَ قُدَّامَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. وقال الذهبي في تاريخ الإسلام" (٣٣٠/٣): كَانَ يَبْخَرُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ.
 (٢) قال القاضي عياض في "مشارك الأثوار" (٢٩/١): "إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ" أَكْثَرُ الشُّيُوخِ وَالرُّوَاةِ يَصْنُبُونَهَا بِضَمِّ هَمْزِهَا، وَالصَّوَابُ كَسْرُهَا، لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهَا: الْهَيْبَةُ، كَالْقَيْدَةِ، وَالْجُلْسَةِ، لِأَنَّ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ. ويُظَنَّرُ: "قِيضُ الْقَدِيرِ" (٤٨٠/١)، و"النهاية" (٤٤/١).
 (٣) وهذا يدل على أن أبا زرعة قد رواه عن عبد الله بن جعفر قبل اختلاطه، لأن ضابط اختلاطه - كما هو مبين في ترجمته - أنه احتلط سنة ثمان عشر ومائتين.

▪ والنسائي في "الكبرى" (٩٦٣٥)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، من طريق علي بن مُعبد؛ وابن عدي في "الكامل" (٣٧٢/٦)، من طريق حكيم بن سيف؛ كلاهما عن عُبيد الله بن عمرو، بنحوه، وفيه زيادة.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن حُليد: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
 - (٢) عبد الله بن جعفر الرَّقِي: "بِقَّة" قبل أَنْ يَتَغَيَّرَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).
 - (٣) عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرَّقِي: "بِقَّة"، فِقِيَّةٌ، حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).
 - (٤) زيد بن أبي أنيسة الجَزْرِي: "بِقَّة"، فِقِيَّةٌ، له أفراد، فلا يُحْتَجُّ به إذا تَقَرَّدَ، وخالف"، تَقَدَّمَ في رقم (٩).
 - (٥) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحَرْقِي، أبو سُيْلٍ، المَدَنِي.
- روى عن: نُعَيْم بن عبد الله المُجَمِر، وأنس بن مالك رضي الله عنهما، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وغيرهم.
- روى عنه: زيد بن أبي أنيسة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وجَمَعَ من الثقات.
- حاله: اختلف أهل العلم فيه، فوثقته جماعةٌ، وضعفته آخرون:

— قال ابن سعد، وأحمد، والعجلي، والترمذي: بِقَّةٌ. وقال ابن معين: ليس به بأسٌ. وقال أحمد: لم نسمع أحدًا ذكره بسوء، والعلاء فوق سُهَيْل (١)، ومحمد بن عمرو (٢). وقال أبو حاتم: صالحٌ، فقيل له: فهو أوثق أم العلاء بن المُسَيَّب (٣)؟ فقال: العلاء بن عبد الرحمن عندي أشبهه. وقال أيضًا: روى عنه الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء. وقال النسائي: ليس به بأسٌ. وقال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأسًا، وقد روى عنه شعبة، ومالك، ونظراتهم. وقال الذهبي في "السير": لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، لكن يُتَجَنَّب ما أنكر عليه. وفي "الميزان": "صدوقٌ مشهور". وقال الخليلي، وابن حجر: أخرج له مسلم من حديث المشاهير، دون الشواذ. وقال ابن حجر في "التقريب": "صدوقٌ رُبَّمَا وَهَمَ."

— بينما قال ابن معين: ليس حديثه بخجة، وهو وسُهَيْل قريبٌ من السواء. وقال أيضًا: ليس بذاك، لم يزل الناس يتقون حديثه. وقال أبو زُرعة: ليس هو بأقوى ما يكون.

— وقال الخليلي: مَدَنِيٌ يُخْتَلَفُ فيه، لأنه ينفرد بأحاديث لا يُتَابَعُ عليها. (٤)

— فالحاصل: أنه "بِقَّةٌ"، له مناكير"، فَيَنْقَى مِنْ حديثه ما أُنْكِرَ عليه؛ فقد وثقه الجمهور، وروى عنه مالك وشعبة، ونظراتهم؛ ويُحْمَلُ التضعيف على مناكيره التي انفرد بها، بالإضافة إلى أَنَّ الجرح غير مُفسَّر، فَيَقَدِّمُ

(١) سُهَيْل بن أبي صالح: "بِقَّةٌ"، له مناكير". وترجمته مُفَصَّلَةٌ في الحديث رقم (١٢٣).

(٢) محمد بن عمرو بن علقمة: "صدوقٌ، يُحَسِّنُ حديثه". يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" ٢١٢/٣٦، "التقريب"، وتحريره" (٦١٨٨).

(٣) العلاء بن المُسَيَّب: "بِقَّةٌ"، وثقَّه الجهابذة، ولم يُعلم فيه جَرَحٌ مُعْتَبَرٌ. "تهذيب الكمال" ٥٤١/٢٣، "التقريب" (٥٢٥٨).

(٤) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ١٥٠/٢، "سنن الترمذي" حديث رقم (٥٢)، "الجرح والتعديل" ٣٥٧/٦، "التهذيب" ٥٢٠/٢٢.

"السير" ١٨٦/٦، "الميزان" ١٠٢/٣، "تهذيب التهذيب" ١٨٦/٨، "لسان الميزان" ٣٧٤/٩، "التقريب"، وتحريره" (٥٢٤٧).

التعديل عليه، وابن معين معروفٌ بتسُدِّده، واختلفت أقواله فيه، فَيُقْبَلُ مِنْهَا ما وافق قول الجمهور (١).

٦) نعيم بن عبد الله المَجْمِر، أبو عبد الله المدني، مؤلَّى آل عمر بن الخطاب ؓ.

روى عن: عبد الله بن عمر ؓ، وأبي هريرة ؓ، وأنس بن مالك ؓ، وآخرين.

روى عنه: العلاء بن عبد الرحمن، وزيد بن أبي أنيسة، ومالك بن أنس، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى عن الإمام مالك، أنه قال: أتى نعيم المَجْمِرُ أبا هريرة عشرين سنة. وأُخرج له الجماعة (٢).

٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثانياً: الوجه الثاني: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجُه مالك في "الموطأ" (٢٦٥٧) - ومن طريقه أبو سعيد الدارمي في "ردة على المزيبي" (٣٣٥/١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٠٢، ٨٦٠٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٤٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣١٧) وفي "الشعب" (٦١٣٣)، والبخاري في "شرح السنة" (٣٠٨٠) -، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، أنه قال: سألتُ أبا سعيد الخدريَّ عن الإزار، فقال: أنا أخْبِرُكَ بِعِلْمٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِرْزَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَصَابِ سَاقَيْهِ، لَا جَنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكُفَيْتَيْنِ، مَا أَسْأَلَ مِنْ ذَلِكَ فَنِي النَّارِ، مَا أَسْأَلَ مِنْ ذَلِكَ فَنِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ لِزَارَةً بَطْرًا ». »

- وأخرجه إبراهيم بن طهمان في "مشيخته" (١٢٠)، والطيالسي في "مسنده" (٢٣٤٢) - ومن طريقه أبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٠٥) -، وأحمد في "مسنده" (١١٠١٠ و ١١٣٩٧ و ١١٩٢٥)، وأبو داود في "سننه" (٤٠٩٣)، ك/ اللباس، ب/ قدر موضع الإزار، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٠٦)، وابن بشران في "أماليه" (٣١٥)، كلهم من طريقِ جَدِّه عن شُعْبَةَ - من أصح الأوجه عنه (٣) -.

(١) قال الذهبي - رحمه الله - في "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يُوجب ردهم" (ص/٢٩) - بعد نقله لكلام ابن معين في الإمام الشافعي -: قد أدى ابن معين نفسه بذلك، ولم يُلْتَقِ النَّاسُ إلى كلامه في الشافعي، ولا إلى كلامه في جماعة من الأئمة، كما لم يلتفتوا إلى توثيقه لبعض النَّاسِ، فإنَّنا نقبلُ قولَه دائماً في الجرح والتعديل، ونَقِمُه على كثير من الحفاظ، ما لم يُخَالَفِ الْجُمْهُورُ في اجتهاده. فإذا انفرد بتوثيق من ثَبَّتَهُ الْجُمْهُورُ أو بَتَضْعِيفٍ من وثَقَّهُ الْجُمْهُورُ وقيلوه، فالحكم لعموم أقوال الأئمة لا لمن شدَّ، فإنَّ أبا زكريَّا من أحد أئمة هذا الشأن، وكلامه كثيرٌ إلى الغاية في الرجال، وغالبه صوابٌ وجيِّدٌ، وقد ينفرد بالكلام في الرجل بعد الرجل فيلوح خطأه في اجتهاده بما قلَّنا، فإنَّه بشر من البشر، وليس بمعصوم.

وقال في "من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل" ص/١٧٢: وابن معين، وأبو حاتم، والجوزجاني: مُتَعَبِّتُونَ.

(٢) "الجرح والتعديل" ٤٦٠/٨، "الثقات" ٤٧٦/٥، "التهذيب" ٤٨٧/٢٦، "الكاشف" ٣٢٤/٢، "التقريب" (٧١٧٢).

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١١/٢٧٧/مسألة ٢٢٨٢).

_ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ فِي "جَزْئِهِ" (٣٠٥) - وَمِنْ طَرِيقِهِ النَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرِى" (٩٦٣١)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٩٩/١٣) -، عن إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير.

_ وَالْحُمَيْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٥٤)، وأحمد في "مسنده" (١١٠٢٨)، وابن ماجه في "سننه" (٣٥٧٣)، ك/اللباس، ب/موضع الإزار أين هو؟، والنسائي في "الْكَبْرِى" (٩٦٣٢)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، وأبو يعلى في "مسنده" (٩٨٠)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٠٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٤٦)، والدارقطني في "العلل" (٢٧٧/١١/مسألة ٢٢٨٢)، والبيهقي في "الْكَبْرِى" (٣٣١٧)، وفي "الشعب" (٦١٣٣)، وفي "الآداب" (٦١٥)، كلهم مِنْ طَرِيقٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

وفي "العلل" للدارقطني: قال علي بن المديني: قال سفیان: رأيت كما يقول زائدة، ليس في هذا مثل هذا الإسناد؟ قال سفیان: فأنا أقول ليس في الإزار مثل هذا.

_ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ فِي "جَزْئِهِ" (٧) - مطبوع ضمن كتاب "أحاديث الشيوخ الكبار" -، - ومن طريقه النسائي في "الْكَبْرِى" (٩٦٣٣)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار -، عن يزيد بن أبي حبيب.

_ وابن أبي شيبة (٢٤٨٢١)، وأحمد في "مسنده" (١١٢٥٦، ١١٤٨٧)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. - والنسائي في "الْكَبْرِى" (٩٦٣٤)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٥٠)، والخطيب في "المستوفى والمفتوق" (٥٢٧)، مِنْ طَرِيقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

_ وابن الموقر في "معجمه" (٣٦١)، مِنْ طَرِيقِ رِجَاءِ بْنِ عَمْرِو الشُّكْرِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ (١) - . سبعتهم عن العلاء بن عبد الرحمن، بسنده، وينحو رواية مالك.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام مالك):

(١) مالك بن أنس: "إمام دار الهجرة، ورأس المتقين، وكبير المتثبتين". (٢)

(٢) العلاء بن عبد الرحمن: "ثقة، له مناكير"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٣) عبد الرحمن بن يعقوب الجُهَنِي: "ثقة". (٣)

(٤) أبو سعيد الخدري: "صحابي جليل"، سنأتي ترجمته بإذن الله ﷻ في الحديث رقم (٦٤).

ثالثاً:- الوجه الثالث: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه النسائي في "الْكَبْرِى" (٩٦٣٠)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، قال: أخبرني هلال بن العلاء، قال: حدثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: حَدَّثَنَا قُلَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَدِينِيُّ، عَنْ الْعَلَاءِ، بِهِ. قال النَّسَائِيُّ: هذا خطأ - يعني حديث قُلَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وأخوه عبد الحميد أضعف منه.

(١) يُنظَرُ: "المعجم الأوسط" (٥٢٠٤)، "الغيلانيات" لابن عديويه (٣٨١).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٦٤٢٥)، وسنأتي ترجمته في الحديث رقم (٨٠).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٠٤٦)، وسنأتي ترجمته مفصلة - بإذن الله ﷻ - في الحديث رقم (٢٧).

وقال المزي: يعني أنَّ حديث فُلَيْح خطأ، والصواب: حديث العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. (١)

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) هلال بن العلاء بن هلال بن عمر الرقي: "صدوق". (٢)

(٢) المعافى بن سليمان: "صدوق". (٣)

(٣) فُلَيْح بن سليمان بن أبي المغيرة: "ضعيف يُعتبر به". (٤)

(٤) العلاء بن عبد الرحمن: "يقه"، له مناكير، "تقدّم في الوجه الأول.

(٥) عبد الرحمن بن يعقوب: "يقه"، تقدّم في الوجه الثاني.

(٦) أبو هريرة: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

رابعاً:- النظر في الخلاف:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على العلاء بن عبد الرحمن، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: العلاء بن عبد الرحمن، عن نعيم المجرم، عن ابن عمر.

الوجه الثاني: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري.

الوجه الثالث: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ومما سبق يتضح أنّ الوجه الثاني هو الأشبه، والأقرب بالصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) للأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر عدداً، وأعلى حفظاً وضبطاً من رواة الأوجه الأخرى.

(٢) تقدّم زيد بن أبي أنيسة بالوجه الأول، وفلّيح بن سليمان بالوجه الثالث، مع مخالفتها لما رواه الثقات.

(٣) ترجيح الأئمة للوجه الثاني: فقال النسائي عقب رواية زيد بن أبي أنيسة، وفلّيح: وهذا خطأ. (٥)

وعقب المزي على هذا بقوله: والصواب حديث العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري.

وقال ابن عدي - بعد أن ذكر الحديث بالوجه الأول والثالث - وهاتان الروايتان خطأ، والصحيح عن

العلاء ما رواه شعبة والدارقطني وغيرهما، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد.

(١) يُنظر: "تحفة الأشراف" (١٤٠٨٥).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧٩/٩، "تهذيب الكمال" ٣٠/٣٤٦، "التقريب" (٧٣٤٦).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٨/٤٠٠، "تهذيب الكمال" ٢٨/١٤٦، "التقريب" (٦٧٤٤).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧/٨٤، "الكامل: لابن عدي" ٧/١٤٤، "تهذيب الكمال" ٢٣/٣١٧، "السير" ٧/٣٥١، "التقريب، وتحريره" (٥٤٤٣). قال ابن حجر في "هدى الساري" (ص/٤٣٥): لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك، وإنما أخرج له أحاديثه في المناقب، وبعضها في الرقاق. وفي "الفتح" (٢/٤٧٢): لا يُحتج بما تقدّم به. وقال محررو "التقريب" (٥٤٤٣): فعلن البخاري، انتفى من حديثه، وعندنا أنّ الأحاديث التي أخرجها الشيخان لفلّيح أحاديث حمتة، أما غيرها فيعتبر بها حسب.

(٥) يُنظر: "تحفة الأشراف" (٨٥٥١)، "السنن الكبرى" للنسائي (٩٦٣٠).

(٦) يُنظر: "تحفة الأشراف" (١٤٠٨٥).

(٧) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٦/٣٧٢.

وقال الدارقطني - بعد ذكره للحديث بالوجه الثاني - : وهو الصواب.(١)

وقال ابن حجر: اتفق أكثر أصحاب العلاء عنه على هذا - أي على روايته بالوجه الثاني-، وخالفهم زيد بن أبي أنيسة، فقال: عن العلاء، عن نعيم، عن ابن عمر.(٢)

تنبيه: الحديث وإن لم يصح عن العلاء بن عبد الرحمن، إلا بروايته عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدري: _ إلا أنّ الحديث له أصلٌ - من غير طريق العلاء - عن ابن عمر ؓ، فأخرج البخاري ومسلم في

"صحيحهما" من طريق عن ابن عمر ؓ، أن النبي ﷺ قال: "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا، لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".(٣)

_ والحديث له أصلٌ أيضًا من طريق عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة ؓ - من غير طريق العلاء -، أخرجه أحمد في "مسنده" (٧٤٦٧، ٧٨٥٧)، من طريق محمد بن إبراهيم بن الحارث، والنسائي في "الكبرى" (٩٦٢٩)، ك/ الزينة، ب/ إسبال الإزار. من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، كلاهما عن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة ؓ، أن رسول الله ﷺ قال: « إِرْزُهُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاتِرِهِ، فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى فَوْقِ الْكَعْبَيْنِ فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ » واللفظ للنسائي.

_ قال محمد بن يحيى الذهلي: وكلا الحديثين - أي العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد؛ ومحمد بن عمرو، عن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة - محفوظان. (٤)

- وصَحَّ الحديث عن أبي هريرة ؓ، من غير رواية عبد الرحمن بن يعقوب: فأخرجه البخاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة ؓ، أن رسول الله ﷺ قال: "مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ".(٥)

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِتَفَرُّدِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيْسَةَ بِهِ، مَعَ الْمَخَالَفَةِ.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِ الرَّاجِحِ:

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِ الرَّاجِحِ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ فِي "الصَّحِيحِينَ".

(١) يُنظَرُ: "العلل" للدارقطني (مسألة/ ٢١٣٠).

(٢) يُنظَرُ: "إتحاف المهرة" ٢٦٨/٥.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٨٣)، ك/ اللباس، ب/(١). ويرقم (٥٧٨٤)، ك/ اللباس، ب/مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ خِيَلَاءٍ. ويرقم (٥٧٩١)، ك/ اللباس، ب/مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ. وأخرجه مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٩-١/٢٠٨٥)، (٢٠٨٦)، ك/ اللباس والزينة، ب/تحريم جرّ الثوب خيلاء، وبيان حدّ ما يجوز إرخاؤه إليه، وما يُستحب، من طرق عن ابن عمر ؓ.

(٤) يُنظَرُ: "تحفة الأشراف" (١٤١٠٠).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٨٧)، ك/ اللباس، ب/ ما أسفل من الكعبين فهو في النار.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن نعيم الجمر، إلا العلاء، فترد به زيد بن أبي أنيسة.

قلت: مما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: ويحرم إطالة الثوب عن الكعبين للخيلاء، ويكره لغير الخيلاء، ولا فرق في ذلك بين حال الصلاة وغيرها، والسرراويل والإزار في حكم الثوب، وله لبس يباع بعذبة وبغيرها، وحكم إطالة عذبتها حكم إطالة الثوب فقد روينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما بإسناد حسن أن النبي ﷺ، قال: «الإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ، وَالْمِثَامَةِ، مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خَيْلَاءً، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)، والله أعلم.^(٢)

وقال الذهبي: كل لباس أوجد في المرء خيلاءً وفخرًا فتركه متعين، ولو كان من غير ذهب ولا حرير، فإنما نرى الشاب يلبس الفرجية الصوف بفرو من أثمان أربع مئة درهم ونحوها، والكبر والخيلاء على مشيته ظاهر، فإن نصحته ولمته برفق كابر، وقال: ما في خيلاء ولا فخر، وهذا السيد ابن عمر يخاف ذلك على نفسه؛ وكذلك ترى الفقيه المترف إذا ليم في تفصيل فرجية تحت كعبيه، وقيل له: قد قال النبي ﷺ: «مَا أَسْأَلُ مِنَ الْكُفَّينِ مِنَ الْإِزَارِ فِيهِ النَّارُ»^(٣)، يقول: إنما قال هذا فيمن جرَّ إزاره خيلاءً، وأنا لا أفعل خيلاءً، فتراه يكابر، ويبرئ نفسه الحمقاء، ويعمد إلى نص مستقل عام، فيخصه بحديث آخر مستقل بمعنى الخيلاء، ويترخص بقول الصديق: «لَنْ أَحَدَ شَيْءٍ تَوْبِي سِتْرَجِي، إِلَّا أَنْ أَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خَيْلَاءً»^(٤)، فقلنا: أبو بكر ﷺ لم يكن يشد إزاره مسدولاً على كعبيه أولاً، بل كان يشده فوق الكعب، ثم فيما بعد يسترخي، وقد قال ﷺ: «لِإِزَارَةِ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَابِ سَاقِيهِ، فَمَا أَسْأَلُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا فَوْقَ الْكُفَّينِ فَمَا أَسْأَلُ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ»، ومثل هذا في النهي لمن فصل سراويل مغطياً لكعابه، ومنه طول الأكمام زائداً، وتطويل العذبة، وكل هذا من خيلاء كامن في النفوس، وقد يعذر الواحد منهم بالجهل، والعالم لا عذر له في تركه الإنكار على الجهلة.^(٥)

وقال ابن حجر: أخرج ابن أبي شيبة، عن ابن عمر: أنه كان يكره جر الإزار على كل حال. فقال ابن بطال: هو من تشديداته، وإلا فقد روى هو حديث الباب، فلم يخف عليه الحكم، قلت (ابن حجر): بل كراهة

(١) أبو داود (٤٠٩٤)، ك/اللباس، ب/قدر موضع الإزار، والنسائي في "الكبرى" (٩٦٣٧)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار.

(٢) يُنظَرُ: "روضة الطالبين" (٦٩/٢).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٨٧)، ك/اللباس، ب/ ما أسفل من الكعبين فهو في النار.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٦٥)، ك/المناقب، ب/قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُنْخِذًا خَيْلَاءً»، ويرقم (٥٧٨٤)،

ك/اللباس، ب/مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ خَيْلَاءً.

(٥) يُنظَرُ: "سير أعلام النبلاء" (٢٣٤/٣).

ابن عمر محمولة على من قصد ذلك سواء كان عن مغبة أم لا، وهو المطابق لروايته المذكورة، ولا يظن
بابن عمر أنه يؤخذ من لم يقصد شيئاً، وإنما يريد بالكراهة من انجر إزاره بغير اختياره، ثم تهادى على ذلك
ولم يتداركه، وهذا متفق عليه، وإن اختلفوا هل الكراهة فيه للتحريم أو للتزيه؛ وفي الحديث اعتبار أحوال
الأشخاص في الأحكام باختلافها، وهو أصل مطرد غالباً.^(١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (٢٥٥/١٠).

[١٣/٤١٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ^(١)، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

قَيْسِ أَبُو زَكَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَسْتُ مِنْ دَدِي، وَلَا دَدِ مِثِّي» .

يَقُولُ: لَسْتُ مِنْ بَاطِلٍ، وَلَا بَاطِلٌ مِثِّي.

* لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو إلا أبو زكَيْرٍ.

هذا الحديث مداره على عمرو بن أبي عمرو، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: رواه أبو زكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس، واختلف عنه من طريقين:

الطريق الأول: أبو زكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك ﷺ.

الطريق الثاني: أبو زكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن أنس ﷺ.

الوجه الثاني: رواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، واختلف عنه من طريقين:

الطريق الأول: الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن معاوية بن أبي سفيان.

الطريق الثاني: الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، مرسلاً.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: رواه أبو زكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس، واختلف عنه من طريقين:

✓ الطريق الأول: أبو زكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول، من الطريق الأول:

■ أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (٧٨٥)، عن محمد بن سَلَمٍ^(٢) البيهقي؛ والبزار في "مسنده"

(٦٢٣١)، عن أبي موسى محمد بن المثنى العَنَزِيّ؛ وابن عدي في "الكامل" (١٠٥/٩)، من طريق أبي بشر

بكر بن خلف البصري؛ والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٩٦٥)، و"الأدب" (٧٨٦)، من طريق علي بن المديني -

يلحدي الأوجه عنه -؛ والدارقطني في "الجزء الثاني من الأفراد" (٣٧)، من طريق وهب بن يحيى بن هَمَّام؛

(١) هكذا بالأصل محمد بن عيسى بن الطباع، وسبق في حديث رقم (٨) أن الطبراني قال "محمد بن عيسى الطباع" بدون

"ابن" ويثبت هناك أنَّ الطباع لقبٌ اشتهر به أبو جعفر محمد بن عيسى، فهو لقب له، وليس لجدّه.

(٢) اختلف العلماء في ضبطه بين التخفيف، والتشديد، والصواب التخفيف كما قال المحققون. يُنظر: "قرة العين في ضبط

أسماء رجال الصحيحين" (ص/٤٤)، تلخيص المتشابهة" (١٢٧/١)، "الإكمال" (٤٠٥/٤) - وقد حرر محققه الفاضل الشيخ/

المعلمي اليماني الخلاف في هذا، وأطال وأجاد، ورجح أنه بالتخفيف -، "تصوير المنتبه" (٧٠٣/٢).

وابن عساكر في "تاريخه" (٣٨/٣٦٩)، من طريق عمرو بن الصلت (١).

سنتهم عن أبي زُكَيْرٍ، به. وعند البزار، والدارقطني: قال أبو زُكَيْرٍ: سُنْتُ مِنْ بَاطِلٍ، وَلَا بَاطِلٌ مِثِّي.

وقال البزار: لا نعلمه يُروى إلا عن أنس، ولا نعلم رواه عن عمرو بن أبي عمرو إلا يحيى بن محمد.

قلتُ: وسيأتي التعقيب عليه عند النظر في كلام المُصَنِّفِ ﷺ.

وقال الدارقطني: غريبٌ من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن أنس، لم يروه عنه غير أبي زُكَيْرٍ.

وعزه الهيثمي إلى البزار، والطبراني، وقال: فيه أبو زُكَيْرٍ، وقد وثق، لكنهم ذكروا هذا الحديث من منكرات

حديثه، ونقل عن الذهبي أنه قال: وتابعه عليه غيره. (٢)

قلتُ: ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه على هذا الوجه، ولم أقف على قول الذهبي.

وعزه السيوطي إلى البيهقي، ورمز له بالصحة. وتعقبه المناوي فقال: وفيه يحيى بن محمد، ضعّفه ابن

معين، وغيره، وساق له الذهبي في "الميزان" أخباراً هذا منها. (٣)

وعزه السيوطي أيضاً إلى ابن عساكر، ورمز له بالضعف. (٤)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول بالطريق الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "تقيّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نجیح الطَّبَّاع: "تقيّة"، ثبت، فقيّه، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(٣) أبو زُكَيْرٍ، يحيى بن محمد بن قيس، كنيته أبو محمد، البصري، وأبو زُكَيْرٍ لقبٌ غلب عليه.

روى عن: عمرو بن أبي عمرو، وشريك بن عبد الله، وزيد بن أسلم، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، وعلي بن المديني، ومحمد بن المنثري، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين: ضعيفٌ. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه. وقال ابن حبان: لا يُحتجُّ به إلا عند الوفاق،

وإن اعتُبر بما لم يخالف الأثبات في حديثه فلا يضر. وقال الطحاوي: تُكلم في روايته من غير إسقاطٍ لها.

وقال ابن عدي: عامّة أحاديثه مستقيمة إلا هذه الأحاديث التي بيّنتها - وقد ذكر له أربعة أحاديث، منها

(١) اعتبر الألباني في "الضعيفة" (٥٣/٢٤) عمرو بن الصلت هذا متابِعاً لأبي زُكَيْرٍ فقال - بعد تضعيفه لأبي زُكَيْرٍ -: وقد

تابعه عمرو بن الصلت، عند ابن عساكر. قلتُ: وهذا فيه نظر من أمرين:

أ- أنه اعتبر عمر بن الصلت متابِعاً لأبي زُكَيْرٍ، والصواب كما نرى أنه أحد الرواة عنه، وليس متابِعاً له.

ب- أنه قال "عمرو بن الصلت"، والصواب "عمرو"، وهي كذلك بأصل المخطوط، كما أشار محقق الكتاب، وهي على الصواب في "مختصر تاريخ دمشق" (١٦/٩٤)؛ وهذا يدل على أنه خرّجه من المخطوط. ثم قال: ولم أرفعه. قلتُ: عمرو بن الصلت:

قال فيه أبو حاتم: صدوقٌ. يُنظر: "الجرح والتعديل" (١/٢٤١).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٨/٢٢٥).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٤٠/٧٢)، "فيض القدير" (٥/٢٦٥).

(٤) يُنظر: "الجامع الصغير" (٤١/٧٢).

حديث الباب - وقال الذهبي: لَيْنَ الحديث. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئُ كثيراً. وأخرج له مسلم متابعاً.

فالحاصل: أنه "ضعيفٌ"، يُعتبر به في المتابعات والشواهد" (١).

٤) عَمْرُو بن أَبِي عَمْرٍو مَيْسِرَة، مَوْلَى المَطْلَب، بن عبد الله بن حَنْطَب، أَبُو عَثْمَانَ المَخْرُومِي.

روى عن: أَنَس بن مالك ؓ، والمطلب بن عبد الله، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن محمد بن قيس، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ومالك بن أنس، وغيرهم.

حاله: مُخْتَلَف فِيهِ بَيْن التَّوَثِيقِ، والتَّحْسِينِ، والتَّضْعِيفِ، كَالآتِي:

- قال أبو زرعة: يَقَّةٌ. وقال ابن مَعِين: نَقَّةٌ يُنْكَرُ عَلَيْهِ حديث البهيمة. وقال أبو حاتم، وأحمد، وابن عدي:

ليس به بأسٌ. وقال ابن حَبَّان: رُبَّمَا أخطأ، يُعتبر به مِنْ رِوَايَةِ النِّقَاتِ عنه. وقال ابن حجر: يَقَّةٌ، رُبَّمَا وَهَم.

- وقال الذهبي: صدوقٌ، وحديثه مُخْرَجٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" فِي الْأَصُول. وقال أيضاً: حديثه صالحٌ، حَسَنٌ،

مُنْحَطٌّ عَنِ الدَّرَجَةِ العُلْيَا مِنَ الصَّحِيحِ. وتعبه ابن حجر في "التَّهْذِيب" فقال: وحق العبارة أن يحذف العليا.

- بينما قال ابن مَعِين: ليس بَحُجَّة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أبو داود: ليس هو بذلك، حَدَّثَ

عنه مالكٌ بحديثين. وقال ابن القَطَّان: مُسْتَضْعَفٌ، وأحاديثه تدل على حاله. وتعبه الذهبي في "الميزان"

فقال: ما هو بِمُسْتَضْعَفٌ، ولا بِضَعِيفٌ، نعم، ولا هو فِي التَّقَّةِ كَالزُّهْرِي، وذويه (٢).

فالحاصل: أَنَّهُ يَقَّةٌ، له أوهامٌ، فَيَنْجَنِبُ مِنْ رِوَايَتِهِ مَا عَلِمَ أَنَّهُ أخطأ فِيهِ. فقد وثَّقه الجمهور، وفيهم

أبو حاتم، وغيره؛ وأما مَنْ ضَعَّفَهُ فُحِمَلَ قَوْلُهُ عَلَى بَعْضِ مَنَّاكِرِهِ، والجرح غير مُقَسَّرٍ فَيَقْدَمُ التَّعْدِيلُ عَلَيْهِ.

٥) أَنَس بن مالك ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ"، من المكثرين، تقدم في الحديث رقم (١٠).

✓ الطريق الثاني: أَبُو زَكِيْرٍ، عَمْرُو بن أَبِي عَمْرٍو، عَنِ المَطْلَبِ بن عبد الله، عَنِ أَنَسِ ؓ.

أ- تخريج الوجه الأول بالطريق الثاني:

■ أخرجه الدُّوَلَابِي فِي "الْكُنَى" (٩٩٨)، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن الجُنَيْدِ، حَدَّثَنِي عَلِي بن عبد الله بن جعفر

ابن المدني، وعبد الله بن محمد بن حُمَيْدٍ، قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو زَكِيْرٍ يَحْيَى بن محمد بن قيس، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول بالطريق الثاني:

١) إِبْرَاهِيمُ بن عبد الله الجُنَيْدِ - صاحب ابن مَعِين - : يَقَّةٌ. (٣)

٢) عَلِي بن عبد الله بن جَعْفَرٍ، أَبُو الحَسَنِ ابنِ المَدِينِيِّ: يَقَّةٌ، ثَبَّتَ، إِمَامٌ. (٤)

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ١٨٤/٩، "المجروحين" لابن حبان ١١٩/٣، "الكامل" لابن عدي ١٠٤/٩، "تهذيب الكمال" ٥٢٤/٣١، "السير" ٢٩٦/٩، "التقريب، وتحريره" (٧٦٣٩).

(٢) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٢٥٣/٦، "النقات" لابن حبان ١٨٥/٥، "الكامل" ٢٠٥/٦، "تهذيب الكمال" ١٦٨/٢٢، "الكاشف" ٨٤/٢، "الميزان" ٢٨١/٣، "هدى الساري" (ص/٤٣١)، "التقريب، وتحريره" (٥٠٨٣).

(٣) يُنظَر: "سير أعلام النبلاء" (١٢/٦٣١-٦٣٢).

(٤) يُنظَر: "التقريب" (٤٧٦٠).

٣) عبد الله بن محمد بن أبي الأسود حُمَيْدٌ: "بِقَّةٌ حَافِظٌ".^(١)

٤) أَبُو زُكَيْرٍ، يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ: "ضَعِيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ.

٥) عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، أَبُو عَثْمَانَ الْمَخْزُومِيُّ: "بِقَّةٌ، لَهُ أَوْهَامٌ"، تَقَدَّمَ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ.

٦) الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ: "بِقَّةٌ، كَثِيرُ الْإِسْرَالِ".^(٢)

٧) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؓ: صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مِنْ الْمَكْتَرِينَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثَانِيًا:-- الوجه الثاني: رواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، واختلف عنه من طريقين:

✓ **الطريق الأول: الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن معاوية**

ابن أبي سفيان.

أ- تخريج الوجه الثاني بالطريق الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٩٤)، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن نصر أبو جعفر الترمذي، ثنا محمد بن عبد الوهاب الأزهرى، ثنا محمد بن إسماعيل الجعفري، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني بالطريق الأول:

١) محمد بن أحمد بن نصر أبو جعفر الترمذي: "بِقَّةٌ"، ولم يصح وصفه بالاختلاط.^(٣)

٢) محمد بن عبد الوهاب الأزهرى: "مجهول الحال".^(٤)

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٣٥٧٨).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٥٩/٨، "تهذيب الكمال" ٨١/٢٨، "التقريب، وتحريره" (٦٧١٠).

(٣) يُنظَرُ: "تاريخ بغداد" ٢٣٣/٢، "السيرة" للذهبي ٥٤٥/١٣، "تاريخ الإسلام" ١٠١٠/٦، "لسان الميزان" ٥١٣/٦.

(٤) قال الهيثمي في "المجمع" ٢٢٦/٨: وعن معاوية، رواه الطبراني، عن محمد بن أحمد بن نصر الترمذي، عن محمد بن عبد الوهاب الأزهرى، ولم أعرّفهما، وبِقِيَّةِ رِجَالِهِ تَقَاتَتْ. ا.هـ. قُلْتُ - والله أعلم -:

أ- أما محمد بن أحمد بن نصر الترمذي، فهو بِقَّةٌ، كما سبق بيّانه.

ب- وأما محمد بن عبد الوهاب الأزهرى، فلم يعرفه الهيثمي، ولم يعرفه أيضًا الشيخ/حمدي عبد المجيد السلفي محقق "الكبير" للطبراني؛ بينما نجد الشيخ/الحري في "الناقلة" (١١١) يقول في الأزهرى هذا: لم أقطع فيه بشيء، لكنني أظنه "محمد بن عبد الوهاب الحارثي"، وقد روى الطبراني في "الكبير" (١١٢٤٩) حديثًا قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم البيهقي، ثنا محمد بن عبد الوهاب الحارثي... الخ، وقال الهيثمي في "المجمع" ٣٦٦/١٠: محمد بن عبد الوهاب الحارثي "بِقَّةٌ"، فيقع لي أنه هو. قُلْتُ: وبعد طول بحثٍ تبين لي أن هذا الظن في غير محلّه - على حدّ بحثي - لما يأتي:

- أن محمد بن عبد الوهاب الحارثي - الذي ذكره - يروي عنه إبراهيم بن هاشم البيهقي، وموسى بن هارون، وغيرهما، ويروي عن عمرو بن ثابت، وعبد الرحمن بن الغسيل، ومُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، وغيرهم، وأخرج له الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، لكنه تُصَحَّفُ فِي الْمَطْبُوعِ، وصوابه محمد بن عبد الوهاب - على التعبد - بدلًا من محمد بن عبد الوهاب. يُنظَرُ: "تلخيص المتشابه" ٦٤١/٢، "تاريخ بغداد" ٢٠٥/٦، "المعجم الأوسط" (٧٩٧٦) ط/دار الحرمين، وأطال محققه الفاضل في بيان ذلك.

- وأما روينًا فهو محمد بن عبد الوهاب "الأزهرى"، وليس "الحارثي" - فأبى عبد الوهاب هو الأزهرى، وأبى عبد الوهاب هو الحارثي - والأزهرى هذا أخرج له الطبراني في "الأوسط" حديث برقم (٥١٨٤، ٥١٨٥، ٥١٨٦، ٥١٨٧)، وفي "الكبير" رقم

٣) محمد بن إسماعيل الجعفري: قال أبو حاتم: منكر الحديث، يتكلمون فيه. وقال ابن حبان: كان يُغرب. وقال أبو نعيم: متروك. (١)

٤) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ: "صدوق"، إلا في روايته عند عبيد الله العمري فضيفت، ستأتي ترجمته - بإذن الله تعالى - في الحديث رقم (٥٤).

٥) عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، أَبُو عَثْمَانَ الْمَخْزُومِيُّ: "بِقَّةٌ"، له أوهام، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٦) الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ: "بِقَّةٌ"، كثير الإرسال، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٧) مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ". (٢)

✓ **الطريق الثاني: الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، مرسلًا.**

أ- تخريج الوجه الثاني بالطريق الثاني:

ذكره الدارقطني في "العلل" (١٢/١١٤/مسألة ٢٤٩٦)، ولم أقف عليه - على حد بحثي - إلا عنده. وقال الدارقطني: والمرسل أشبهه.

ثالثًا- النظر في الخلاف في الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مداره على عمرو بن أبي عمرو، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: رواه أبو زُكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس، واختلف عنه من طريقين:

الطريق الأول: أبو زُكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك ؓ.

الطريق الثاني: أبو زُكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن أنس ؓ.

(٢٩٤)، وفي كل هذه المواضع الروي عنه هو محمد بن أحمد بن نصر - وهو الراوي عنه في الحديث الذي معنا - وقد زاد

الطبراني الأمر توضيحًا في "الأوسط" رقم (٥١٨٣)، فقال: حدثنا محمد بن أحمد بن نصر الترمذي، قال: نا محمد بن عبد

الوهاب بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الأزهر، قال: نا إبراهيم بن موسى... الخ، فأتضح بهذا أن محمد بن عبد الوهاب الأزهرى - راوينا - هو من ولد عبد الرحمن بن الأزهر، وبالتالي فهو الأزهرى، وليس الحارثى.

- والأزهرى هذا أيضًا قد روى عنه ابن أبي عاصم في "الديات" (١٧٩)، وفي "السنن" (١٢٤٧)، وبهذا يكون قد روى عنه ثقتان (محمد بن أحمد بن نصر، وابن أبي عاصم)، فزالت عنه بذلك جهالة عينه - فله الحمد والمنة -.

- وترجم له الخطيب في "تلخيص المتشابه" ٦٣٧/٢، وأخرج في ترجمته بسنده حديث: "كعب بن عُجْرَةَ أَنَّهُ أَصَابَهُ أذى فِي

رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْدِيَ هَدْيًا بَقَرَةً". بسنده، من طريقه؛ لكن هذا الحديث مضطرب الإسناد عن نافع، ومثته مُنْكَرٌ

لمخالفته للأحاديث الصحيحة أن النبي ﷺ أمره أن يذبح شاة لا بقرة - كما في "صحيح البخاري" (٤١٥٩) ك/ المغازي، ب/ غزوة الحديبية، وغيره - ويُنتظر في معرفة علة هذا الحديث: "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/ ٨٢٨)، "جامع الأصول" ٣/ ٣٨٦،

"فتح الباري" ٤/ ١٨، "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٢٩٦) بتعليق د/ سعد بن عبد الله آل حُمَيْدٍ.

ت- وأما قوله "وبقية رجاله ثقات" فبني نظر، لما بيأه من أن محمد بن إسماعيل الجعفري منكر الحديث.

(١) يُنْتَظَرُ: "الثقات" لابن حبان ٨٨/٩، "الضعفاء" لابن الجوزي ٤٢/٣، "ميزان الاعتدال" ٤٨١/٣، "لسان الميزان" ٦/ ٥٦٨.

(٢) يُنْتَظَرُ: "التقريب" (٦٧٥٨).

الوجه الثاني: رواه عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيُّ، واختلف عنه مِنْ طَرِيقَيْنِ:

الطريق الأول: الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن معاوية بن أبي سفيان.

الطريق الثاني: الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، مُرْسَلًا.

ومِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بالوجه الثاني مِنْ طريقه المرسل هو الأشبه بالصواب؛ للقرآن الآتية:

(١) إِنَّ أَبَا زُكَيْرٍ يَحْيَى بن محمد بن قيس "ضَعِيفٌ"، وقد اضطرب في هذا الحديث، فرواه مَرَّةً عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس، ورواه مَرَّةً عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله عن أنس، ولم أقف على حدٍ بحثي - على مَنْ تابعه على أحد الوجهين، بل وخالف مَنْ هو أوثق مِنْهُ؛ حيثُ رواه الدَّرَاوَرْدِيُّ عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله (مُرْسَلًا)؛ وهذا يُؤكِّد ضَعْفَهُ، وعدم ضَبْطِهِ للحديث بالطريقين. قال البزار: لا نَعْلَمُ رواه عن عمرو بن أبي عمرو إلا يحيى بن محمد.

وقال ابن عدي - في ترجمة أبي زُكَيْرٍ -: عَامَّةُ أَحاديثِهِ مستقيمة إلا ما ذكرته، وذكر رواية الباب فيها.

وقال الدَّرَاقُطَنِيُّ: غريبٌ مِنْ حديثِ عمرو بن أبي عمرو، عن أنس، لم يَرَوْهُ عنه غير أبو زُكَيْرٍ.

(٢) اتفاق أئمة العلل (أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن عدي، والدَّرَاقُطَنِيُّ) على أَنَّ الحديثَ مِنْ رواية أبي زُكَيْرٍ غير محفوظٍ، لمخالفته لما رواه الدَّرَاوَرْدِيُّ عن عمرو بن أبي عمرو.^(١)

(٣) كما أَنَّ الحديثَ بالطريق الموصول عن الدَّرَاوَرْدِيِّ - مِنْ حديثِ مُعاوية بن أبي سفيان - إسناده ضَعِيفٌ؛ فيه: محمد بن عبد الوهاب الأزهري "مجهول الحال"، ومحمد بن إسماعيل الجعفري "مُنْكَر الحديث، يُعْرَبُ" - كما سبق بيانه في دراسة الإسناد -.

(٤) ترجيح الإمام الدَّرَاقُطَنِيِّ للوجه المرسل - كما سبق -.

قلتُ: بينما ذهب أبو حاتم، وأبو زرعة إلى ترجيح الوجه الموصول عن الدَّرَاوَرْدِيِّ - مِنْ حديثِ مُعاوية بن أبي سفيان -^(٢)، لكنَّ هذا باعتبار ما اطلعا عليه مِنْ الوجوه المُختلفة فيها على الحديث، فكلاهما قد ذكر الحديثَ مِنْ رواية أبي زُكَيْرٍ بالطريق الأول، ورواية الدَّرَاوَرْدِيِّ بالطريق الأول - الموصول -، ولم يَنْتَقِرا لذكر الوجه المُرسَل؛ مِمَّا يُؤكِّد أَنَّ حكمهما باعتبار علمهما، وهذا بخلاف الدَّرَاقُطَنِيِّ، فقد ذكر رواية أبي زُكَيْرٍ، ورواية الدَّرَاوَرْدِيِّ بالوجه المُرسَل، بما يُؤكِّد أَنَّ معه زيادة علم، وَمَنْ عَلِمَ حُجَّةً على مَنْ لم يَعْلَمْ؛ وعليه فلا تعارض بين ما ذهب إليه أبو حاتم وأبو زرعة، وما ذهب إليه الدَّرَاقُطَنِيُّ، والله أعلم.

(٥) أن المطلب لم يصح سماعه من معاوية بن أبي سفيان، فيكون الوجه المرسل هو الأشبه. (٣)

(١) يُنظَر: "العلل" لابن أبي حاتم (٣٤/٦/٢٢٩٥)، و"العلل" للدراقطني (١١٤/١٢/٢٤٩٦).

(٢) يُنظَر: "العلل" لابن أبي حاتم (٣٤/٦/٢٢٩٥).

(٣) يُنظَر: "سنن الترمذي" حديث (٢٩١٦)، "العلل الكبير" (ص/٣٨٦ - ٣٨٧)، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢١٠).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل أبي زُكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قَيْسٍ، "ضعيف"، وقد انفرد به، فلم يتابعه عليه أحد، مع مخالفته لمن هو أوثق منه. والحديثُ عَدَّهُ غير واحدٍ مِنْ مُنْكَرَاتِهِ.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وجهه الراجح:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مِنْ وجهه الراجح "ضعيفٌ"؛ لإرساله.

شواهد الحديث:

أخرج الإمام أبو بكر الإسماعيلي في "معجم شيوخه" (٣٤١/١)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّدُوسِيَّ مِنْ حِفْظِهِ إِمْلَاءً، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَسْتُ مِنْ دَوْ، وَلَا الدُّدُ مَنِي". قَالَ: لَسْتُ مِنْ بَاطِلٍ، وَلَا الْبَاطِلُ مِنِّي.

قُلْتُ: لَكِنْ هَذَا الْحَدِيثُ سَنَدُهُ "شَدِيدُ الضَّعْفِ"، وَعَلَّتَهُ مَا يَأْتِي:

أ- أبو الفضل أحمد بن إبراهيم، وأبوه إبراهيم بن إسماعيل "مجهولان"؛ لم أقف لهما على ترجمة، وإبراهيم بن إسماعيل لم يرو عنه غير ابنه أحمد، وأحمد بن إبراهيم لم يرو عنه غير أبو بكر الإسماعيلي؛ ولم يعرفهما كذلك/د/زيد بن محمد - محقق "معجم الاسماعيلي" -، والشيخ/الألباني، والشيخ/الحويني.(١)

ب- وفيه أيضاً ابن جُرَيْجٍ عبد الملك بن عبد العزيز الأموي "تَقَّةٌ، فَقِيهٌ، كَثِيرُ التَّنْدِيلِ وَالْإِرْسَالِ" وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة، من مراتب المدلسين. وقال ابن حبان: ياسين بن مُعَاذِ الرِّيَّاتِ، كُنِيَّتُهُ أَبُو خَلْفٍ، يَرُوي عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، وَالزَّهْرِيِّ، وَكَانَ مِمَّنْ يَرُوي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ النَّقَاتِ، وَيَتَّفَرَّدُ بِالْمُعْضَلَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ، وَكُلُّ مَا وَقَعَ فِي نَسْخَةِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، كَانَ ذَلِكَ مِمَّا سَمِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ يَاسِينَ الرِّيَّاتِ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ فَدَلَّسَهُ عَنْهُ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: شَرُّ التَّنْدِيلِ تَدْلِيْسُ ابْنِ جُرَيْجٍ، فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّنْدِيلِ، لَا يَدْلُسُ إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ.(٢)

ت- وأبو الزَّبِيرِ: تَقَّةٌ، تَكَلَّمُوا فِي عَنَعَتِهِ عَنْ جَابِرٍ، لِأَنَّهُ يُدَلِّسُ، إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْهُ.(٣)

قُلْتُ: وَبِهَذَا يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ "ضَعِيفٌ"؛ لِضَعْفِهِ مِنْ جَمِيعِ طَرَفِهِ.

والحديث وإن كان ضَعِيفاً مِنْ جِهَةِ إِسْنَادِهِ، لَكِنَّ مَعْنَاهُ ثَابِتٌ، وَصَحِيحٌ - لَكِنْ صَحَّةُ الْمَعْنَى، كَمَا هُوَ

(١) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٢٤٥٣)، و"تنبيه الهاجد" (٣٢)، "الناقلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة" (١١١).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٥٦/٥، "المجروحين" لابن حبان ١٤٢/٣، "سؤالات الحاكم" للدارقطني ص/١٧٤، "تهذيب الكمال" ٣٣٨/١٨، "الميزان" ٢/٦٦٠، "طبقات المدلسين" (ص/٤١)، "التقريب" (٤١٩٣).

(٣) يُنظَرُ: "النقعات" لابن حبان ٣٥١/٥، "تهذيب الكمال" ٤٠٢/٢٦، "طبقات المدلسين" ص/٤٥، "معجم المدلسين" ص/٤٠٧، و"فصلت الحديث عنه - بفضل الله عز وجل - في الحديث رقم (٤٧).

معلوم، لا تدل على صحة ثبوت الحديث إلى النبي ﷺ -؛ فالحديث يشهد له أصول هذا الدين من القرآن، والسنة، بل وإجماع الأمة، على أن النبي ﷺ ليس من الباطل في شيء، ولا الباطل منه في شيء، قال الله ﷻ: ﴿وَالْتَجِرْنَا فَإِذَا هَرَبْنَا مَأخِذًا صَاحِبِكُمْ وَمَا عَوْنِي ﴿١﴾ وَمَا يُطِيقُ عَنِ الْمَوْتِ ﴿٢﴾ إِنَّ مَوْءَاظَكُمْ يَوْمَئِذٍ ﴿٣﴾﴾ (١)، وغير ذلك من الآيات، والأحاديث، وقواعد هذا الدين الكثيرة، التي تشهد لهذا المعنى، بل ولعلَّ معناه مِمَّا هو معلومٌ من الدين بالضرورة، والله أعلم.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷻ على الحديث:

قال المصنف ﷻ: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو، إلا أبو زُكير.

قلت: ممَّا سبق يتبيَّن أنه لم يروه عن عمرو بن أبي عمرو إلا أبو زُكير، أي: عن أنس بن مالك ﷻ؛ وإلا فلقد رواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو، لكنَّه رواه عن المطلب بن عبد الله، مرَّةً: عن معاوية بن أبي سُفيان ﷻ، ومرَّةً أخرى: مُرسلاً، كما سبق.

_ ووافقه على ذلك البزار، والدارقطني:

فقال البزار: لا نَعْلَم رواه عن عمرو بن أبي عمرو إلا يحيى بن محمد.

وقال الدارقطني: غريبٌ من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن أنس، لم يَرَوْه عنه غير أبو زُكير.

ونلاحظ أنَّ عبارة الدارقطني جاءت أدقُّ وأضبط من عبارة الطبراني، والبزار، حيث قيَّده من حديث أنس.

_ وزاد البزار ﷻ، فقال: ولا تعلمه يُروى إلا عن أنس.

قلت: بل روي عن معاوية بن أبي سُفيان، وجابر بن عبد الله، وسبق ذكرهما، وبيان حكمهما.

لكن يُعتدَّر عن الإمام البزار: بأنَّه قيَّد كلامه باعتبار علمه، والله أعلم.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال المناوي - نقلًا عن الزمخشري -: «لَسْتُ مِنْ دَدٍ» بفتح الدال الأولى، وكسر الثانية، بضبط المصنف

- أي السيوطي-، «وَلَا الدَّدُ مِنِّي» أي: لست من اللهو، واللعب، ولا هما مني، ومعنى تكثير الدد في الجملة

الأولى: العموم، بمعنى أنه لا يبقى طرف منه إلا وهو منزعه عنه؛ كأنه قال ما أنا من نوع من أنواع الدد، وما

أنا في شيء منه. وتعريفه في الثانية: لأنه صار معهودا بالذكر؛ كأنه قال ولا ذلك النوع مني. وإنما لم يقل

ولا هو مني لأن التصريح أكد، وأبلغ، والكلام جملتان، وفي الموضعين مضاف محذوف، تقديره: وما أنا من

أهل دَدٍ، ولا الدُّد من أشغالي. وهذا لا يناقضه أنه كان ﷻ يمزح؛ لأنه كان لا يقول في مزاحه إلا حقًا. (٢)

(١) سورة "النجم"، آية (١-٤).

(٢) يُنظر: "فيض القدير" (٢٦٥/٥).

قلت: وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث عائشة، قالت: دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَنْدِي جَارِيَتَانِ تَتَمَيَّنَانِ بِنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَمَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوْلَ وَجْهِهِ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَاتَّهَرَيْتِي، وَقَالَ: مِرْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « دَعُهُمَا »، فَلَمَّا غَلَّ عَمَزُهُمَا فَخَرَجَا . (١) فانصرف النبي ﷺ، وتحويل وجهه - مع كونه مباحًا، لا خلاف في ذلك؛ بدليل عدم منعه له، ولو كان حرامًا لكان من أشد المنكرين له - يدل على عدم انشغاله به، فإن كان هذا في المباح، فكيف باللهو، واللعب، والباطل؟ فلا شك أنه ﷺ ليس من الباطل في شيء، ولا الباطل منه في شيء. والحمد لله رب العالمين.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٤٩)، ك/ العيدين، ب/ الجراب، والذرق يوم العيد، ويرقم (٢٩٠٦)، ك/ الجهاد، ب/ الذرق. ومسلم في "صحيحه" (٨٢٩)، ك/ العيدين، ب/ الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه.

[١٤/٤١٤]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ الْكَلَابِيِّ^(١)، قَالَ: نَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ

أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ^(٢) إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْصِنَا.

فَقَالَ: « تَكَاتَفَا وَلَا تَعَاصَبَا، وَيَسِّرَا وَلَا تَعَسَّرَا » .

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زُهَيْرٍ إِلَّا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه البزار في "مسنده" (٣١١٩)، من طريق إسرائيل بن يونس؛ ويرقم (٣١٥١)، من طريق فضيل ابن مَرْزُوقٍ؛ كلاهما عن أبي إسحاق السَّبْعِيِّ، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى ﷺ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: « بَشِرَا وَلَا تُفَرِّكَا، وَيَسِّرَا وَلَا تَعَسَّرَا » - وزاد فضيل بن مَرْزُوقٍ: « وَلَا تَعَاصِبَا » -، فَقَالَ مَعَاذُ: إِنَّكَ تُبَسِّئُنَا إِلَى أَرْضٍ كَثِيرَةِ الْأَشْرِبَةِ، فَمَا نَشْرَبُ؟، قَالَ: « اشْرَبُوا وَلَا تَشْرَبُوا سُكْرًا » .

▪ وأحمد في "مسنده" (١٩٥٧٢) - ومن طريقه ابن البخاري في "مشيخته" (١١٠٤) -، -، ومسلم في "صحيحه" (١٧٣٢)، ك/الجهاد، ب/في الأمر بالتيسير - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٢٤٧٥) -، وأبو داود في "سننه" (٤٨٣٥)، ك/الأدب، ب/في كراهية المرء، والبزار في "مسنده" (٣١٨٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٧٣١٩)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٦٥٥٨)، والدارقطني في "الأربعون حديثاً من مسند يزيد" (٥٠) - ومن طريقه ابن البخاري في "مشيخته" (١١٠٠ و ١١٠٣) -، والذهبي في "السير" (٣٩٨/١١).

كلهم من طرق، عن يزيد بن عبد الله بن أبي بُرْدَةَ، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا

(١) الكلابي: بفتح الكاف، بعدها اللام ألف، آخرها الباء الموحدة، نسبة إلى عِدَّة قبائل؛ فمنهم جماعة يُنسبون إلى كلاب بن مُرَّة بن كعب بن لؤي من أجداد النبي ﷺ، وهو أبو قُصَيٍّ، وُفْرَةَ، ابني كلاب، وجماعة يُنسبون إلى القبيلة المعروفة، وهي: كلاب بن عامر بن صَعْصَعَةَ؛ وعمرو بن عثمان وولاه إلى بني كلاب. "الأنساب" (٥١١/١٠).

(٢) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ ابن عدي بن كعب، الأنصاري، الخزرجي، أبو عبد الرحمن، المدني، صاحب رسول الله ﷺ. رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ. يُنْتَظَرُ: "الاستيعاب" ١٤٠٢/٣، "أسد الغابة" ١٨٧/٥، "الإصابة" ٢٠٢/١٠، "تهذيب الكمال" ١٠٥/٢٨.

ومن فضائله ما أخرجه البخاري (٣٨٠٨)، ك/مناقب الأنصار، ب/مناقب أبي بن كعب، ومسلم (٢٤٦٤)، ك/فضائل الصحابة، ب/فضائل ابن مسعود، عن عبد الله بن عمرو، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْجَمِهِ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ قَيْدٍ بِهِ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَلْبٍ، وَسَلَامُ مَوْلَى أَبِي حُدَيْمَةَ "، وأخرج أبو داود في "سننه" (١٥٢٢)، ك/الصلاة، ب/الاستغفار، بسند صحيح، عن مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: « يَا مَعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ ».

بَشَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: "بَشِّرُوا وَلَا تُفَرِّقُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا".

- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٧١٥٦)، ك/الأحكام، ب/الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه، دون الإمام الذي فوقه، من طريق حُميد بن هلال، عن أبي بُردة، مختصراً، بلفظ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَشَّرَهُ، وَأَبَيْمَهُ بِمَعَاذٍ"
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/١٧٣٣)، ك/الجهاد، ب/الأمر بالتيسير، وترك التنفير، ويرقم (٦/٢٠٠١)، ك/الأثرية، ب/بيان أنَّ كل مسكر خمر، وكل خمر حرام، وأبو عوانة في "المستخرج" (٦٥٦١ و ٦٥٦٢ و ٧٩٥٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٣٧٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٧٣٦٣).
- كلهم من طرق، عن زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبي بُردة، بنحوه، مطولاً بالسؤال عن الشراب، وزاد ابن حبان: قصة اليهودي الذي أسلم، ثم ارتد، وقيام أبي موسى الليل، بقراءة القرآن.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "بَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عمرو بن عثمان بن سيّار، الكلبي، الرّقي، أبو سعيد، وقيل أبو عمر، ويقال أبو عمرو. روى عن: زهير بن معاوية، وهارون بن حنّان، وعبيد الله بن عمرو، وآخرين. روى عنه: سلّمة بن شبيب، ومحمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن مسلم بن وارة الرّازي، وغيرهم. حاله: قال أبو حاتم: يتكلمون فيه، كان شيخاً أسمى يُحدث الناس من حفظه بأحاديث مُتكررة، لا يُصيبيونها في كُتبه، أدركته ولم أسمع منه. وقال النسائي، والأزدي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: زُيماً أخطأ. وقال ابن عدي: له أحاديث سالحة، وروى عنه الثقات، وهو ممن يُكتب حديثه. وذكر العقيلي بسند صحيح: أنه حدّث من غير كُتبه. وقال الدارقطني: ضعيفٌ. وقال الذهبي: لَيِّنٌ. وقال ابن حجر: ضَعِيفٌ. والحاصل: أنه "ضعيف، يُعتبر به في المتابعات، والشواهد". (١)
- (٣) زهير بن معاوية بن حديج - بالحاء المهملة، مُصغراً - بن الرّحيل بن زهير، أبو خَيْثمة الكوفي. روى عن: أبي إسحاق السّبيعي، والأسود بن قيس، وحميد الطويل، وآخرين. روى عنه: عمرو بن عثمان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو نُعيم الفضل بن دُكين، وغيرهم. حاله: قال أحمد: زُهَيْرٌ فيما روى عن المشايخ ثَبُتَ بَخٍ بَخٍ، وفي حديثه عن أبي إسحاق لَيِّنٌ، سمع منه بأخرة. وقال العجلي: بَقَّةٌ، ثَبُتٌ، مَأْمُونٌ، صاحب سنة واتباع، وكان يحدث من كتابه، وسماعه من أبي إسحاق بأخرة. وقال أبو زرعة: بَقَّةٌ إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط. وقال أبو حاتم: زُهَيْرٌ أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء، إلا في حديث أبي إسحاق؛ وزُهَيْرٌ أتقن من زائدة، وأحفظ من أبي عوانة، وزهير مُتَقَنٌ، صاحب سُنَّةٍ، غير أنه تأخر سماعه من أبي إسحاق. وقال النسائي، وابن حجر: بَقَّةٌ، ثَبُتٌ.

(١) "الجرح والتعديل" ٢٤٩/٦، "الثقات" ٤٨٣/٨، "الكامل" ٢٤٢/٦، "التهذيب" ١٤٥/٢٢، "الكشاف" ٨٣/٢، "التقريب" (٥٠٧٤).

وقال الذهبي: **ثِقَّةٌ، حُجَّةٌ** (١). **والحاصل:** أنه **ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ،** إلا أن سماعه من أبي إسحاق بأخرة".

٤) **أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السَّبَّيْعِيُّ:** **ثِقَّةٌ، إِمَامٌ، مُدْلِسٌ** من الثالثة، اختلط بأخرة". ولا يُتَوَقَّفُ في

عننته إذا كان الراوي عنه **شُعْبَةً**، أو كان هو **يَزْوِي** عن أبي الأوحص، **تَقَدَّمَ** في الحديث رقم (٩).

٥) **أبو بُرْدَةَ عامر بن أبي موسى عبد الله بن قيس،** ويُقال: اسمه **الحارث،** ويُقال: اسمه **كُنْيَتُهُ.**

روى عن: **أبيه أبي موسى الأشعري**، **وعلي بن أبي طالب**، **وعبد الله بن عمر**، وآخرين.

روى عنه: **أبو إسحاق السَّبَّيْعِيُّ،** **والشَّعْبِيُّ،** **وثابت البناني،** وغيرهم.

حاله: قال ابن سعد، **والعجلي،** **وأبان بن عمر بن عثمان،** **وابن خراش،** **والذهبي،** **وابن حجر:** **ثِقَّةٌ.** وذكره

ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة. وقال أبو زُرعة: **أبو بُرْدَةَ،** عن أبي عُبَيْدَةَ، **وعن معاذ بن جبل**

مرسلًا. وقال البخاري: لا يُعرف له سماع من وثقة بن الأسقع. **وحاصله:** أنه **ثِقَّةٌ، يُرْسِلُ.** (٢).

٦) **أبو موسى عبد الله بن قيس بن سليم،** **الأشعري،** **صاحب النبي** ﷺ.

روى عن: **النبي** ﷺ، **وعمر بن الخطاب**، **وأبي بن كعب**.

روى عنه: **ابناه:** **أبو بُرَيْدَةَ،** **وأبو بكر،** **وأنس بن مالك**، وغيرهم.

خرج في خمسين رجلًا في سفينة، فألقتهم الريح إلى الحبشة، فوافقوا بها جعفر بن أبي طالب، فأقاموا

عنده، ثم خرجوا معه إلى المدينة - وهو الصحيح -، وكان من أحسن أصحاب النبي ﷺ صَوْتًا (٣). (٤)

ثالثًا: - الحكم على الحديث:

مما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني **ضَعِيفٌ؛** فيه **جِدَّةٌ** عل:

_ ففيه عمرو بن عُثْمَانٍ **ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ** به"، كما سبق.

_ وزهير بن معاوية: **ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ،** إلا أن سماعه من أبي إسحاق بأخرة"، وهذا من روايته عنه.

_ وأبو إسحاق السَّبَّيْعِيُّ: **مُدْلِسٌ** من الثالثة، ورواه بالنعنة.

متابعات للحديث:

قلتُ: ولم يُنْقَرَدَ به زهير بن معاوية عن أبي إسحاق، بل تابعه إسرائيل بن يونس، **وفَضَّلُ** بن مَرْزُوق،

كلاهما عن أبي إسحاق السَّبَّيْعِيِّ، وإسرائيل **ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ** وسماعه من جده قديم، وفي غاية الاتقان للزومه إياه،

وكان **خصيصًا** به^(٥)؛ فزال بذلك ما نخشاه من اختلاطه.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٨٨/٣، "الثقات" ٣٣٧/٦، "التهذيب" ٤٢٠/٩، "الكاشف" ٤٠٨/١، "التقريب" (٢٠٥١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٢٥/٦، "الثقات" للعجلي ٣٨٧/٢، "الثقات" لابن حبان ١٨٧/٥، "التهذيب" ٦٦/٣٣، "جامع

التحصيل" ص/٢٠٤، "السير" ٣٤٣/٤، "التقريب" (٧٩٥٢).

(٣) البخاري (٥٠٤٨) ك/فضائل القرآن، ب/حسن الصوت، ومسلم (٧٩٣)، ب/استحباب تحسين الصوت بالقرآن.

(٤) يُنظر: "الاستيعاب" ٩٧٩/٣، ١٧٦٢/٤، "أسد الغابة" ٣٦٤/٣، ٢٩٩/٦، "الإصابة" ٣٣٩/٦، "التهذيب" ٤٤٦/١٥.

(٥) يُنظر في الكلام على رواية إسرائيل عن جده، الحديث رقم (٩).

ولم يُنفرد به كذلك أبو إسحاق، بل تابعه حميد بن هلال، ويؤيد بن عبد الله، وزيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن أبي بريدة، به، فزال بذلك ما نخشاه من تدليسه.

شواهد للحديث:

▪ وفي الباب عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من طريق شعبة، عن أبي التياح، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَسْرُوا وَلَا تُسْرُوا، وَسَكَبُوا وَلَا تُسَكَبُوا». (١)

وعليه؛ فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث، عن زهير إلا عمرو بن عثمان.

قلت: مما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- يُعتبر هذا الحديث من أعظم القواعد التي أسس عليها هذا الدين الحنيف، قال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا آلِدَّهَ وَتُكْمِلُوا اللَّهُ عَلَيَّ مَا هَدَيْتُكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٢)

(١)، وقال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (٣)، وقال الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى

الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ (٤)، وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من حديث أم المؤمنين عائشة، قالت: " ما حَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أُمَّرٍ إِلَّا أَخَذَ أَسْرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِنَّمَا، فَإِنْ كَانَ إِنَّمَا كَانَ أَيْدِ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَتِمَّ لَهُ بِهَا " (٥).

- وقد روى النبي الكريم صلى الله عليه وسلم الصحابة الكرام رضي الله عنهم، على ذلك قولاً، وعملاً، فلقد حدث النبي صلى الله عليه وسلم، وأوصى الصحابة بذلك، كما في حديث الباب، وفي بعض روايات الحديث، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: "يَسْرُوا وَلَا تُسْرُوا، وَسَكَبُوا وَلَا تُسَكَبُوا" (٦)، وأخرج البخاري

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١٢٥)، ك/الأدب، ب/قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يَسْرُوا، وَلَا تُسْرُوا"، وكان يُحب التخفيف، والتيسير على الناس؛ ومسلم في "صحيحه" (١٧٣٤)، ك/الجهاد والسير، ب/في الأمر بالتيسير، وترك التفسير.

(٢) سورة "البقرة"، آية (١٨٥).

(٣) سورة "الحج"، آية (٧٨).

(٤) سورة "النور"، آية (٦١).

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٦٠)، ك/المناقب، ب/صفة النبي صلى الله عليه وسلم، ويرقم (٦١٢٦)، ك/الأدب، ب/قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يَسْرُوا، وَلَا تُسْرُوا"، ويرقم (٦١٧٨٦)، ك/الحدود، ب/إقامة الحدود. ومسلم (١/٢٣٢٧-٥)، ك/الفضائل، ب/بهاجته صلى الله عليه وسلم للآثام.

(٦) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٣٢)، ك/الجهاد والسير، ب/في الأمر بالتيسير، وترك التفسير.

في "صحيحه" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قام أعرابي قبال في المسجد، فتأولته الناس، فقال لهم النبي ﷺ: "دعوه وهم يقولون على يوله سجلا من ماء، أو ذنوبا من ماء، فإنما يشتم مبشرين، ولم يبعثوا مبشرين" ^(١).

- فالإسلام رَسَخَ الأحكام في النفوس، مُعْتَمِداً على التيسير في الدين، وترك التشديد، والتلطع في الدين، والغلو فيه، فلا إفراط، ولا تفريط، قال الله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (٢). فالأمة الإسلامية وسط في كل شيء، في عقيدتها، وعبادتها، ومعاملاتها، وسلوكها، بل وفي طعامها، وشرابها، قال الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُمْ مَحْسَبِينَ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣)، والأدلة على ذلك من القرآن، والسنة أكثر من أن تُحصى؛ لذا رأينا أنَّ كل من ترك الرفق فتر، وعجز؛ وهذا ليس معناه منع طلب الأكل في العبادة، والتربية، وفي كل مجالات الحياة، وإنما المراد أن نلتزم بما أمرنا به ديننا الحنيف، وذلك بقدر الطاقة، والاستطاعة، قال الله ﷻ: ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَرِسْمَهَا﴾ (٤)، وقال الله ﷻ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ﴾ (٥)، وأن ننتمي عن كل ما نهى عنه الشرع، حتى ولو كان فيه مشقة على النفس، فهو في الحقيقة في الابتعاد عنه فيه النفع الكامل للبشرية، إلا إذا كان ضرورة، والضرورة تُقدَّر بقدرها، ففي "الصحيحين" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: "دعوني ما ترككم، إنما ملك من كان قبلكم بسؤالهم وأخلاقهم على أنبيائهم، فإذا هيئكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم" ^(٦).

- قال الحافظ ابن حجر: "قوله 'يسرا ولا مسرا، وسرا ولا مسرا' قال الطيبي: هو معنى الثاني من باب المُقَابَلَةِ المَعْنَوِيَّةِ لأنَّ الحَقِيقِيَّةَ أَنْ يُقَالَ بَشْرًا، وَلَا تُنْذَرًا، وَأَنْسَا، وَلَا تُنْفَرًا، فَجَعَّعَ بَيْنَهُمَا لِيَعْمُ الْبَشَارَةُ، وَالنَّذَارَةُ، وَالتَّأْنِيسُ وَالتَّنْفِيرُ. فُلْتُ - ابن حجر -: وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ النُّكْتَةَ فِي الْإِثْتِيَانِ بِلَفْظِ الْبَشَارَةِ، وَهُوَ الْأَصْلُ، وَبِلَفْظِ التَّنْفِيرِ، وَهُوَ اللَّازِمُ، وَأَتَى بِالَّذِي بَعْدَهُ عَلَى الْعَكْسِ؛ لِإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْإِنْذَارَ لَا يَنْفَى مُطْلَقًا، بَخَلْفِ التَّنْفِيرِ

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٠)، ك/الوضوء، ب/صَبَّ الماء على البول في المسجد، ويرقم (٦١٢٨)، ك/الأدب، ب/قول النبي ﷺ "يسرا، ولا مسرا"، وكان يُحِبُّ التخفيف، والبسر على الناس.

(٢) سورة البقرة، آية (١٤٣).

(٣) سورة الأعراف، آية (٣١).

(٤) سورة البقرة، آية (٢٨٦).

(٥) سورة التَّغَابُنِ، آية (١٦).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٢٨٨)، ك/الاعتصام، ب/الاعتناء بسنن رسول الله ﷺ، ومسلم في "صحيحه"

(١٣٢٧)، ك/الحج، ب/فرض الحج مرة في العمر، وفيه زيادة السؤال عن الحج، أي كل عام؟، ويرقم (٢/٢٣٥٧)، ك/

الفضائل، ب/وجوب اتباعه ﷺ.

فَاكْتَفَى بِمَا يَلْزَمُ عَنْهُ الْإِنْدَارَ، وَهُوَ التَّنْفِيرُ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ إِنَّ أَنْذَرْتُمْ فَلَيْسَ بغيرِ تَنْفِيرٍ كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِيَا لِمَلِكُهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ (١). (٢)

- وقال الإمام النووي: إنما جمع في هذه الألفاظ بين الشيء وضميده؛ لأنه قد يفعلهما في وقتين، فلو اقتصر على "يسرُوا" لصدق ذلك على من يسر مرة، أو مرات، وعرس في معظم الحالات، فإذا قال "ولا تُسرُوا" انتفى التفسير في جميع الأحوال، من جميع وجوهه، وهذا هو المطلوب؛ وكذا يقال: في "بسرًا ولا تُسرُوا"، و"طاورعًا ولا تخلفانًا" لأنهما قد يتطاوعان في وقت، ويخلفان في وقت، وقد يتطاوعان في شيء، ويخلفان في شيء. (٣) أ.هـ.

(١) سورة طه، آية (٤٤).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٦١/٨).

(٣) يُنظر: "شرح النووي على مسلم" (٤١/١٢).

[٤١٥ / ١٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

كَلْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَجَعَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ .

* لم يرو هذا الحديث عن عاصم بن كليب ، عن عبد الجبار بن واثل إلا أبو عوانة ، تفرّد [به]^(١) :

مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى .

هذا الحديث مداره على أبي عوانة الوضاح بن عبد الله الشكري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن عبد الجبار بن واثل، عن أبيه واثل بن حُجْرٍ .

الوجه الثاني: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه كليب، عن واثل بن حُجْرٍ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن عبد الجبار بن واثل، عن أبيه.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه بهذا الوجه، إلا عند الطبراني برواية الباب .

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حُليد: "تَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نجیح الطَّبَّاع: "تَقَّة"، ثبت، فقيّه، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(٣) أبو عوانة الوضاح بن عبد الله الشكري، الواسطي، البرّاز .

روى عن: عاصم بن كليب، والأعمش، وقتادة بن دعامة، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، وأبو داود الطيالسي، ووکیع بن الجراح، وغيرهم.

حاله: قال ابن معین، والعجلي، وابن حبان، والدارقطني: تَقَّةٌ. وقال ابن المبارك: أروى الناس عن المغيرة.

وقال أبو رُزعة: تَقَّةٌ إذا حدّث من كتابه. وقال الذهبي: تَقَّةٌ متقنٌ لكتابه. وقال ابن حجر: كتابه في غاية الإتيان.

- بينما قال أحمد: صحيح الكتاب، وإذا حدّث من حفظه رُبما يَهْم. وقال أبو حاتم: كتبه صحيحة، وإذا

حدّث من حفظه غَلَط كثيرًا، وهو تَقَّةٌ. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه تَقَّةٌ ثبت، إذا حدّث من كتابه،

وإذا حدّث من غيره رُبما غلط. وقال ابن حجر: كان يُحدّث من حفظه، فربما وهم، وحديثه من كتابه أثبت.

- وقال ابن المديني: كان أبو عوانة في قتادة ضعيفًا، ذهب كتابه - أي عن قتادة -، وكان يتحفظ من

سعيد - أي يتذاكر أحاديثه عن قتادة من سعيد -، وقد أعرّب فيها أحاديث. وقال يعقوب السدوسي: أبو

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وهي زيادة مهمة، قد لا يفهم الكلام إلا بها.

عوانة أثبتهم في المغيرة، وهو في قتادة ليس بذلك.

– وقال الذهبي في "السير": استقر الحال على أن أبا عوانة "ثقة"، وله أوهامٌ تجانب إخراجها الشيخان. فحاصله: أنه "ثقة"، إذا حدّث من كتابه، وإذا حدّث من حفظه رُبما وهم، وليس بذلك في قتادة خاصة، ومن أثبتهم في المغيرة بن مفسّم" (١).

(٤) عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي، الكوفي.

روى عن: أبيه كليب، وعلقمة، وعبد الجبار ابني وائل بن حُجر، وغيرهم.

روى عنه: أبو عوانة الوضاح بن عبد الله، والسُّفيانان، وشعبة، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وابن سعد، ويعقوب بن سُفيان، والنسائي، والذهبي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. وقال ابن حجر: صدوقٌ رُمي بالإرجاء. والحاصل: أنه "ثقة" (٢).

(٥) عبد الجبار بن وائل بن حُجر، الحضرمي، الكوفي، أبو محمد.

روى عن: أخيه علقمة بن وائل، ومولى لهم، وعن أبيه مُرسل.

روى عنه: عاصم بن كليب، وأبو إسحاق السبيعي، وزيد بن أبي أنيسة، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين: ثقة، لم يسمع من أبيه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن سعد: ثقة، يتكلمون في روايته عن أبيه. وقال ابن حجر: ثقة، يُرسل عن أبيه.

وذهب ابن المدني، والبخاري، والنسائي، وابن حبان، وأبو حاتم، والطبري، ويعقوب بن سفيان، ويعقوب ابن شيبة، والدارقطني، وابن عبد البر، وغيرهم، إلى أنه لم يسمع من أبيه. قال ابن حبان: من زعم أنه سَمِع أباه فقد وهم، وقال في روايته عن أبيه: فهذا صَرَبٌ من المُتقطع الذي لا تقوم به الحجة. (٣)

(٦) وائل بن حُجر بن سعد بن مسروق، أبو هُنَيْدَة – أو أبو هُنَيْد – الحضرمي.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: كُليب بن شهاب، وإبناه علقمة، وعبد الجبار، وغيرهم.

وفد على النبي ﷺ مسلماً، فأنزله، وقَرَّبَه، وأدناه، وبسط رداءه فأجلسه عليه، وأصعد به معه على منبره ﷺ، وأقطعَه القطائع، وكتب له به عهداً، وبشّر به أصحابه قبل قدومه بأيام. (٤)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٠/٩، "الثقات" للعجلي ٣٤٠/٢، "تاريخ بغداد" ٦٣٨/١٥، "التهذيب" ٤٤١/٣٠، "السير" ٢١٧/٨، "الكاشف" ٣٤٩/٢، "تهذيب التهذيب" ١١٦/١١، "التقريب" (٧٤٠٧)، فتح الباري" ٢٩٦/٧ و ٣٦٧/٨.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٠/٢، "الجرح والتعديل" ٣٤٩/٦، "التهذيب" ٥٣٧/١٣، "المغني" ٤٥٧/١، "التقريب" (٣٠٧٥).

(٣) "الجرح والتعديل" ٣٠/٦، "الثقات" ١٣٥/٧، "التهذيب" ٣٩٣/١٦، "تهذيب التهذيب" ١٠٥/٦، "التقريب" (٣٧٤٤).

(٤) أخرج الترمذي في "سننه" (١٣٨١)، ك/الأحكام، ب/ما جاء في القطائع، عنه في اقتطاع النبي ﷺ أرضاً له. وقال: حسنٌ صحيح. وقال البخاري في "رفع اليدين" (٤٥): وقصة وائل مشهورة، ومعروفٌ بذهابه إلى النبي ﷺ مرّة بعد مرّة.

وأما في بشارة النبي ﷺ بقدومه قبل مجيئه، وإصعاده المنبر معه، ونحو هذا، فأخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٧/٤٦/٢٢)، وفي "المعجم الصغير" (١١٧٦)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" ٥٩/٤. وقال الهيثمي في "المجمع" ٣٧٦/٩ و ١٣٥/٢: وفي سننه محمد بن حُجر، وهو ضعيف. وقال البخاري: فيه بعض النظر. وقال العقيلي: والحديث بطوله لا يُعرف إلا به. ويُنظر

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه كليب، عن وائل بن حجر

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٩٠/٣٨/٢٢)، مِنْ طريق أسد بن موسى، وَحَجَّاج بن المُنْهَال، قالوا: ثنا أبو عَوَانة، عن عاصم بن كَلَيْبٍ، عن أبيه، عن وائلِ الحَضْرَمِيِّ، به، مُطَوَّلًا.
- _ والبيهقي في "معرفة السنن" (٣٦٤٥)، من طريق حجاج بن المنهال، قال: حدثنا أبو عوانة، به.
- والخطيب في "المُدْرَج في النقل" (٤٣٢/١)، من طريق عَبَّاس بن طالب، عن أبي عوانة، به.

متابعات للحديث بالوجه الثاني:

وَتُوِّع أبو عوانة على هذا الوجه، تابعه عليه جمعٌ مِنَ الرواة، وقد عَدَّ منهم الخطيب البغدادي أحد عشر راويًا، وَخَرَّج رواية كل راوٍ منهم (١)، وسأذكر بعضهم على النحو التالي:

- أخرجه الطيالسي في "مسنده" (١١١٣)، والطحاوي في "معاني الآثار" (١٣٧٥)، والطبراني في "الكبير" (٨٠/٣٤/٢٢)، عن سَلَم بن سُلَيْمٍ؛ وابن أبي شَيْبَةَ في "مصنفه" (٢٥٢٥)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٤٧٨)، عن محمد بن فَضَيْلٍ؛ وأحمد في "مسنده" (١٨٨٧٦)، والطبراني في "الكبير" (٨٤/٣٦/٢٢)، من طريق زُهَيْر بن مُعاوية؛ وأحمد في "مسنده" (١٨٨٦٥)، من طريق عبد العزيز بن مسلم؛ وأحمد في "مسنده" (١٨٨٥٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٥١٦، ٢٦١٩)، وابن المنذر في "الأوسط" (١٥١٢)، من طريق عبد الواحد؛ وأبو داود في "سننه" (٧٢٦)، ك/الصلاة، ب/رفع اليدين في الصلاة، ويرقم (٩٥٧)، ك/الصلاة، ب/كيف الجلوس في التشهد، والنسائي في "الكبرى" (١١٨٩)، ك/المساجد، ب/موضع حَدِّ المِرْفَق الأيمن، وفي "الصغرى" (١٢٦٥)، والطبراني في "الكبير" (٨٦/٣٧/٢٢)، من طريق بِشْر بن المَفْضَل.

سَيْتَهُم عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر، به، البعض بنحوه، والبعض مطوَّلًا.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الطبراني):

- (١) أسد بن موسى بن إبراهيم المصري: "بِقَّة". (٢) قلت: والإسناد إليه ضعيف؛ فيه المقدم بن داود. (٣)
- (٢) حَجَّاج بن المِنْهَال: "بِقَّة". (٤) قلت: والإسناد إليه "صحيح".
- (٣) وأما أبو عوانة، وعاصم بن كليب، ووائل بن حُجْر فقد سبقَت تراجمهم في الوجه الأول.
- (٤) وَكَلَيْب بن شِهَاب: "بِقَّة". (٥)

ترجمته: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢٧١١/٥، "الاستيعاب" ١٥٦٢/٤، "أسد الغابة" ٤٠٥/٥، "الإصابة" ٣١٢/١١.

(١) يُنظَر: "الفصل للوصل المُدرَج في النقل" (٤٢٩/١-٤٣٩).

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٢/١، "الثقات" للعجلي ٢٢٢/١، "تهذيب الكمال" ٥١٢/٢، "الميزان" ٢٠٧/١.

(٣) يُنظَر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٦٥٠)، فقد استوفى ترجمته.

(٤) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ١٦٧/٣، "تهذيب الكمال" ٤٥٧/٥، "التقريب" ١١٣٧.

(٥) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ٢٢٨/٢، "الجرح والتعديل" ١٦٧/٧، "تهذيب الكمال" ٢١١/٢٤، "التقريب" ٥٦٦٠.

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى أَبِي عَوَانَةَ الْبِشْكَرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: أبو عوانة، عن عاصم بن كُلَيْبٍ، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه وائل بن حُجْرٍ.

الوجه الثاني: أبو عوانة، عن عاصم بن كُلَيْبٍ، عن أبيه كُلَيْبٍ، عن وائل بن حُجْرٍ.

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَقْرَبُ، وَالْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ؛ لِلتَّقَارُنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية: فرواه الوجه الثاني أكثر عدداً من رواة الوجه الأول.

(٢) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ تَقَرَّرَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ، مَعَ وَجُودِ مَنْ يُخَالِفُهُ.

(٣) وجود متابعات لأبي عوانة بالوجه الثاني، ممَّا يؤكد أَنَّهُ ضَبِطَ الْحَدِيثَ بِالْوَجْهِ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ وَقَدْ

بَيَّنَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - كَمَا سَبَقَ - أَنَّهُ رُئِمَا وَهَمَّ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، فَلَعَلَّهُ حَدَّثَ بِالْحَدِيثِ مِنْ

حِفْظِهِ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ فَوَهَمَ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذًا"؛ لِمَخَالَفَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الطَّبَّاعِ مَا رَوَاهُ النَّقَاتُ عَنْ

أَبِي عَوَانَةَ، مَعَ عَدَمِ وَجُودِ مُتَابِعٍ لَهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "صَحِيحٌ لِدَاتِهِ"، وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" (١).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ إِلَّا أَبُو عَوَانَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى.

قَلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْفِ عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدُ نَسْبِيِّ.



(١) أخرجه البخاري (٧٩٠)، ك/ الصلاة، ب/ وضع الألف على الركب في الركوع. ومسلم (٥٣٥)، ك/ المساجد ومواضع الصلاة، ب/ الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع، ونسخ التطبيق، من حديث مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدٍ. وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة ﷺ، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٩٣)، ك/ الصلاة، ب/ استواء الظهر في الركوع.

[٤١٦/١٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: نَا سُوَيْدُ بْنُ حُجَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ ^(١)، يُقَاتِلُ عَصَبَهُ، أَوْ يُنَصِّرُ عَصَبَهُ، فَقَتَلْتَهُ جَاهِلِيَّةً ». * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ سُوَيْدِ بْنِ حُجَيْرٍ إِلَّا الْحَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْبَاهِلِيُّ، فَقَرَّدَ بِهِ: قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ.

أولاً- تخريج الحديث:

- أخرجه أبو يعلى - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٤٤٠٧) -، والطبراني في "الأوسط" (٣٩٤٦)، كلاهما من طريق عبد الواحد بن غيث، عن قَزَعَةَ بْنِ سُوَيْدٍ، بنحوه.
- وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ سُوَيْدِ بْنِ حُجَيْرٍ إِلَّا الْحَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ، فَقَرَّدَ بِهِ: قَزَعَةَ بْنَ سُوَيْدٍ.
- وقال البوصيري: هذا إسناد حسن، قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ مُخْتَلَفٌ فِيهِ. قُلْتُ: وسيأتي بيان حاله.
- والقشيري في "تاريخ الرقة" (٢٦٨)، قال: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا أَبِي، ثنا أَبِي، ثنا كُلْثُومُ بْنُ جَوْشَنَ، عَنِ حَاتِمِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ، يَدْعُو إِلَى عَمِيَّةٍ، أَوْ يُنَصِّرُ عَمِيَّةً، وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، وَمَنْ أَشَارَ بِسِلَاحِهِ إِلَى سَلَمٍ، لَمَتْنَهُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَشِيبَهُ عَنْهُ ». أي يَغْمِذَهُ عَنْهُ.

ثانياً- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "بَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
- (٢) محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ: "بَقَّةٌ"، ثَبَّتْ، فَقِيهٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨).
- (٣) قَزَعَةُ - بزاي، وَفَتَحَات - بن سُوَيْدٍ - مصغراً - بن حُجَيْرٍ - أبو محمد الباهلي، البصري. روى عن: حَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وأبيه، ومحمد بن المُنْكَدِرِ، وغيرهم.
- روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاعِ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ومحمد بن الفضل السُّدُوسِي، وغيرهم.
- حاله: قال ابن معين: بَقَّةٌ. وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به.
- بينما روى الجماعة عن يحيى بن معين، أنه قال: ضعيف. وقال البخاري: ليس هو بذاك القوي. وقال أبو حاتم: ليس بذاك القوي، محله الصدق، وليس بالمتين، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ. وقال العجلي: لا بأس به، وفيه ضَعْفٌ. وقال البزار: ليس به بأس، ولكن ليس بالقوي. وقال الدارقطني: يغلب عليه الوهم. وقال أبو داود، والعباس العنبري، والنسائي، وابن حجر، ضعيف. والحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ". (٢)

(١) بِضَمِّ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا، لُعْتَانٌ مَشْهُورَتَانِ، وَالْمِيمُ الثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ بِالتَّسْديدِ، وَتَشْديدِ الْبَاءِ. "المنهاج شرح مُسَلِّم" (٣٣٨/١٢).
(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٩٢/٧، "الثقات" للعجلي ٢١٨/٢، "الجرح والتعديل" ١٣٩/٧، "المجروحين" ٢١٦/٢، "الكامل" لابن عدي ١٧٧/٧، "تهذيب الكمال" ٥٩٣/٢٣، "التقريب" ٥٥٤٦.

٤) حَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ، الْأَخُولُ، الْبَاهِلِيُّ، الْبَصْرِيُّ، وَنَيْسٌ هُوَ حَجَّاجُ الْأَسْوَدِ وَلَا الْفَسْنَمَلِيِّ.
 رَوَى عَنْ: أَبِي قَرْعَةَ سُؤَيْدِ بْنِ حُجَيْرٍ، وَأَنْسِ بْنِ سَيْرِينَ، وَقَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ السُّدُوسِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.
 رَوَى عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ - رَوَيْتَهُ -، وَقَرْعَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، وَغَيْرِهِمْ.
 حاله: قال أحمد، وابن معين، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ مِنَ الثَّقَاتِ،
 صدوقٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ صَدُوقٌ". (١)

٥) سُؤَيْدُ بْنُ حُجَيْرٍ - بِتَقْدِيمِ الْمُهْمَلَةِ، مُصَغَّرًا -، بِنِ بِيَانٍ، أَبُو قَرْعَةَ الْبَاهِلِيُّ.
 رَوَى عَنْ: أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَأَبِيهِ، وَآخِرِينَ.

روى عنه: حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجِ الْبَاهِلِيِّ، وَشُعْبَةَ، وَابْنَهُ قَرْعَةَ، وَغَيْرِهِمْ.
 حاله: قال ابن المديني، وأحمد، وأبو زرعة، وأبو داود، والعجلي، والنسائي، والبخاري، وابن حجر: ثِقَّةٌ.
 وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال أبو حاتم: صالحٌ. والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ". (٢)

٦) أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ؓ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، مِنْ الْكَثَرِينَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

_ مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ قَرْعَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ "ضَعِيفٌ".
 وقال البوصيري: هذا إسناد حسن، قَرْعَةَ بْنُ سُؤَيْدٍ مُخْتَلَفٌ فِيهِ.
 وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه قَرْعَةَ بْنُ سُؤَيْدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَثَّقَ. (٣)

متابعات للحديث:

والحديث أخرجه القشيري في "تاريخ الرقة" - كما سبق في التخریج -؛ وفيه: "حاتم بن الحسن": "مجهول العين"، لم أقف له على ترجمة، ولم أقف على أحدٍ روى عنه غير كُلُّثُومِ بْنِ جَوْشَنٍ. وكُلُّثُومٌ هَذَا "ضَعِيفٌ".^(٤)
 وفيه: "العلاء بن هلال": قال أبو حاتم: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وقال النسائي: يَزُورِي عَنْهُ ابْنُهُ هَلَالٌ غَيْرُ حَدِيثٍ مُنْكَرٍ، لَا أُدْرِي مِنْهُ أَمٌّ مِنْ أَبِيهِ.^(٥)

شواهدٌ للحديث:

- وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، من حديث جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ؓ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ قِيلَ

-
- (١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٥٨/٣، "الثقات" لابن حبان ٢٠١/٦، تهذيب الكمال ٤٣١/٥، "الكاشف" ٣١٢/١، "المبشور" ١٥١/٦، ٧٦/٧، "المبشور" ٤٦١/١، تهذيب التهذيب ١٩٩/٢، "التقريب" ١١٢٣.
 (٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٣٥/٤، "الثقات" للعجلي ٤٤٢/١، "الثقات" لابن حبان ٤١٢/٦، تهذيب الكمال ٢٤٤/١٢، تهذيب التهذيب ٢٧١/٤، "التقريب" ٢٦٨٨.
 (٣) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٨٦/٦).
 (٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٦٥٥).
 (٥) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٦١/٦، "المجروحين" ١٨٤/٢.

تَحْتَ رَأْيَةِ عَمِيَّةٍ، يَدْعُو عَصْبِيَّةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبِيَّةً، فِقْتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ». (١)

- وأخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مَيَّةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَأْيَةِ عَمِيَّةٍ يَنْصُبُ لِمَصْبِيَّةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبِيَّةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبِيَّةً، فُقِتِلَ، فِقْتَلَهُ جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمِّيٍّ، يَضْرِبُ بِرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِيهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَكُنْتُ مِنْهُ». (٢)

- وعليه فلحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن سويد بن حجير إلا الحجاج الباهلي، تفرد به: قرعة بن سويد.

قلت: ومما سبق في التخریج يَبَيِّنُ صحة ما قاله الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٨٥٠)، ك/الإمارة، ب/وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٨٤٨-٤)، ك/الإمارة، ب/وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة.

[٤١٧/١٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّبَّاعِ، قَالَ: نَا فَرْجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا كَانَتْ لَهَا شَاةٌ تَحْلُبُهَا، فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: مَا تَنْت يا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: « أَفَلَا اتَّقَعْتُمْ بِأَهَابِهَا ؟ »

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « يُحْلِبُهَا دِبَاعُهَا، كَمَا يَحِلُّ خَلُّ الخُمْرِ ». .

* لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا فرج بن فضالة .

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبري في "تهذيب الآثار من مسند عبد الله بن عباس" (١٢٠٢)، والطبراني في "الكبير" (٨٤٧/٣٦٠/٢٣)، و"الأوسط" (٩٣٩٠)، والدارقطني في "السنن" (٤٧٠٧، ١٢٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلاف" (١٠٦) -، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٩٤/١٦).

كلهم من طرق، عن محمد بن عيسى الطباع، عن فرج بن فضالة، بسنده، وبنحوه.

وقال الطبراني: لم يروه عن يحيى بن سعيد إلا فرج بن فضالة، ولا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد.

وقال الدارقطني: نَعَدَ به فرج بن فضالة، وهو ضعيفٌ.

▪ وأبو يعلى في "مسنده" - كما في "الإتحاف للبوصيري" (٤٩١)، و"المطالب العالية" (٢٥) -، وابن

عدي في "الكامل" (١٤٢/٧) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١١٢٠٢) -، من طريق محمد بن بكار.

_ والطبراني في "الكبير" (٨٤٧/٣٦٠/٢٣)، من طريق زكريا بن يحيى رَحْمَتِيَّه.

كلاهما عن فرج بن فضالة، بنحوه.

وزاد محمد بن بكر: قال فرج بن فضالة: يعني أَنَّ الخُمْرَ إذا تَغَيَّرَتْ فصارت خَلًّا خَلَّتْ.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث لا يرويه عن يحيى غير فرج، وله عن يحيى غيره مناكير.

وقال البوصيري: وهذا إسنادٌ رجاله ثقات!! قلتُ: وسيأتي بيان ما فيه.

▪ وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (١٢٠٣)، والطبراني في "الكبير" (٧١٦/٣١٦/٢٣)، من طريق

عمرو بن الحارث، عن إسحاق بن أبي فروة، أَنَّ مسلم بن سُلَيْمٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ شَاةً لَمْ مَاتَتْ فَلَمْ يَدْرِكُوا

ذَكَاتِهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: " لَوْ اتَّقَعْتُمْ بِأَهَابِهَا ؟ "، واللفظ للطبراني، وعند الطبري بنحوه،

وكلاهما بدون قوله: «يُحِلُّهَا دِبَاغُهَا، كَمَا يَحِلُّ خُلُّ الْحَمْرِ».

■ وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٥٧/٣٢٩/٢٣)، من طريق شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق السبيعي، عن سعيد بن وهب، أو عن أخيه، عن أم سلمة، مُختصراً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "تَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نجیح الطَّبَّاع: "تَقَّةٌ، ثَبَّتْ، فَيِّهَةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(٣) فرج بن فضالة بن النعمان بن نعيم، أبو فضالة الحمصي.

روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، ولقمان بن عامر، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، ومحمد بن بكار، وشعبة بن الحجاج، وغيرهم.

حاله: قال الدارمي، عن ابن معين: ليس به بأس. وقال المُفَضَّل بن غسان، عن ابن معين: صالح. بينما قال أبو بكر بن أبي خنيفة، عن ابن معين: ضعيف الحديث. وقال ابن الجُنَيْد: قال رجلٌ ليحيى بن معين، وأنا أسمع: أيهما أعجب إليك؛ إسماعيل بن عيَّاش، أم فرج بن فضالة؟ قال: لا، بل إسماعيل، ثم قال: فرج ضعيف الحديث، وإيش عند فرج! وقال الفلاس: كُنَّا عند يحيى بن معين يوماً، ومعنا مُعَاذ، فقال مُعَاذ: حدثنا فرج بن فضالة، قال عمرو: فرأيتُ يحيى كَلَّحَ وجهه.

_ وقال أحمد: تَقَّةٌ، لا بأس به إذا حدَّث عن الشاميين، ويُحدِّث عن الثقات أحاديث مناكير.

_ وقال أبو حاتم: صدوقٌ، يُكْتَب حديثه، ولا يُحْتَجَّ به، حديثه عن يحيى فيه إنكار، وهو في غيره أحسن حالاً، وروايته عن ثابت لا تصح. وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي أمليتها له، عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة، غير محفوظة؛ وحديث يحيى بن سعيد، عن عَمْرَةَ، لا يزويها عن يحيى غير فرج؛ وله عن يحيى غيرها مناكير، وله غير ما أمليتُ أحاديثَ سالحةٍ، وهو مع ضعفه يُكْتَب حديثه.

_ وقال ابن المديني: وسطٌ، وليس بالقوي. وقال: ضعيفٌ لا أُحدِّث عنه. وقال البخاري، ومسلم: مُنْكَر

الحديث. وقال النسائي، وأبو أحمد الحاكم، والذهبي، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وقال العَقِيلِيُّ: مُضْطَرِبُ الحديث.

_ وقال ابن مهدي، والبخاري: حدَّث عن يحيى أحاديث مقلوبة منكرة. وقال أحمد: حديثه عن يحيى

مُضْطَرِب. وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: يزوي عن يحيى أحاديث لا يُتَابَع عليها.

والحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعْتَبَر به، وحديثه عن يحيى بن سعيد مُنْكَرٌ". (١)

(٤) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، أبو سعيد المَدَنِيُّ، الأنصاري.

روى عن: عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن، وأنس بن مالك، وهشام بن عروة، وغيرهم.

روى عنه: فرج بن فضالة، وشعبة، ومالك، والناس.

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١٣٤/٧، "الكنى والأسماء" ٦٨٥/٢، "الجرح والتعديل" ٨٥/٧، "المجروحين" لابن حبان ٢٠٦/٢، "الكامل" ١٤١/٧، "تاريخ بغداد" ٣٧٧/١٤، "تهذيب الكمال" ١٥٦/٢٣، "تهذيب التهذيب" ٢٦٠/٨، "التقريب" (٥٣٨٣).

حاله: قال ابن عُيينة: كان يحيى بن سعيد، يجيئ بالحديث على وجهه. وقال أيوب: ما خَلَفْتُ بالمدينة أحدًا أفقه من يحيى بن سعيد. وقال الثوري: كان من حُفَاطِ الناس، وكان أَجَلٌ عند أهل الحديث من الزُّهري. وقال ابن المديني، والعجلي، وهشام بن عروة، وأحمد، وابن مَعِين، وأبو حاتم، وأبو رُزَعة: يَقَّةٌ. وقال النسائي: يَقَّةٌ تَبَّتْ مَأْمُونٌ. وقال الذهبي: يَقَّةٌ حافظٌ فقيهُ. وقال ابن حجر: يَقَّةٌ، تَبَّتْ. وروى له الجماعة. (١)

(٥) عَمْرَةُ بنت عبد الرحمن بن سعد، الأنصارية، كانت في حِجْرِ عائشة، وأعلم الناس بحديثها. روت عن: عائشة، وأم سلمة، وأم هشام بنت حارثة - أختها لأمها -، وغيرهن.

روى عنها: يحيى بن سعيد، والزُّهري، وابنها أبو الرجال محمد بن عبد الرحمن، وغيرهم.

حالتها: قال ابن معين: يَقَّةٌ حُجَّةٌ. وقال ابن المديني، والعجلي، وابن حجر: يَقَّةٌ. وذكرها ابن حَبَّان في "اللقات". وقال الذهبي: يَقَّةٌ حُجَّةٌ خَيْرَةٌ، كثيرة العلم. وروى لها الجماعة. والحاصل: أنها يَقَّةٌ، حجةٌ. (٢)

(٦) أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية، زَوْجِ النبي ﷺ، بنت عم خالد بن الوليد. روت عن: النبي ﷺ، وأبي سلمة بن عبد الأسد ﷺ، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ.

روى عنها: عَمْرَةُ بنت عبد الرحمن، ونافعٌ مؤلّاها، ونافعٌ مؤلى ابن عمر، وخلقٌ كثير.

تزوجها النبي ﷺ حين خَلَّتْ في شوال سنة أربع، بعد أبي سلمة - أخو النبي ﷺ من الرضاة -، وكانت من أجمل النساء، وأشرفهن نسبًا، ومن المهاجرات الأول، وتُعدُّ من فقهاء الصحابييات. (٣)

ثالثًا: - الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل فرج بن فضالة، روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري منكرة، وقد انفرد به، عنه. وانفرداه عن مِثْلِ يحيى بن سعيد الأنصاري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المُتَقِنين لحديثه، كالسفيانيين، والحَمَّادين، وشعبة، ومالك، والليث، وخلقٌ سواهم، دون أن يتابعه أحدٌ من هؤلاء، لا شك أنّه يُدَلُّ على شدة ضَعْفِ ونكارة روايته التي انفرد بها.

قال الطبراني: لم يَرَوْه عن يَحْيَى بن سَعِيدٍ إلا فَرَجُ بن فَضَالَةَ. وقال الدارقطني: تَفَرَّدَ به فرج بن فضالة، وهو ضعيفٌ. وقال ابن عدي: وهذا الحديث لا يُرْوَى عن يحيى غير فرج، وله عن يحيى غيره مناكير.

وقال البيهقي: وهذا الحديث مما تَفَرَّدَ به الفرغ بن فضالة، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يُحَدِّثُ عنه، ويقول: حَدَّثَ عن يحيى بن سعيد أحاديث مُنْكَرَةٌ، مقلوبة، وضَعَفَهُ سائر أهل العلم بالحديث. (٤)

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٥/٨، "اللقات" للعجلي ٣٥٢/٢، "الجرح والتعديل" ١٤٧/٩، "تاريخ دمشق" ٢٣٨/٦٤، تهذيب الكمال" ٣٤٦/٣١، "الكاشف" ٣٦٦/٢، "السير" ٤٦٨/٥، "التقريب" (٧٥٥٩).

(٢) يُنظَرُ: "اللقات" للعجلي ٤٥٦/٢، "اللقات" ٢٨٨/٥، تهذيب الكمال" ٢٤١/٣٥، "السير" ٥٠٧/٤، "التقريب" (٨٦٤٣).

(٣) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ١٩٢٠/٤، "لُدُ لُغِيَّةٌ" ٢٧٨/٧، ٣٢٩/٧، "الإصابة" ٢٦٠/١٤، تهذيب الكمال" ٣١٧/٣٥، "السير" ٢٠١/٢.

(٤) يُنظَرُ: "معرفة السنن والآثار" (١١٧٢٢).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، تَقَرَّدَ بِهِ قَرْحُ بِنِ فَضَالَةَ، وَضَعَّفَهُ الْجَمُورُ.^(١)

وقال ابن حجر: في إسناده قَرْحُ بِنِ فَضَالَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.^(٢)

– وقوله في الحديث: « كَمَا يَجِلُّ حُلُّ الْخَمْرِ »:

فلم أقف – على حد بحثي – على ما يشهد لحل الخمر بتخليه من الأحاديث المقبولة، المرفوعة إلى النبي ﷺ^(٣)، وغاية ما وَقَفْتُ عَلَيْهِ إِنَّمَا هِيَ آثَارٌ مَوْقُوفَةٌ عَلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ^(٤).

إلا أنه قد ثبت في الصحيح ما يناقض ذلك ويخالفه؛ فقد أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث أنس

بن مالك ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنْ الْخَمْرِ تَخَذُ خَلًا، فَقَالَ: "لَا".^(٥)

وأخرج الإمام أحمد في "مسنده"، من حديث أنس بن مالك ﷺ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَيَّامٍ وَرَثُوا خَمْرًا، فَقَالَ: "

أَهْرُقَهَا " قَالَ: أَفَلَا يَجْمَعُهَا خَلًا؟ قَالَ: " لَا ".^(٦)

قلت: وقد حاول جماعة من أهل العلم الجمع بين هذا الحديث الصحيح الوارد في النهي عن تخليل الخمر، وبين ما ورد في تخليل الخمر كحديث الباب، وما ورد عن بعض الصحابة في ذلك، إن ثبت صحتها؛ بأن المراد بخل الخمر، التي تخللت بنفسها، لا باتخاذها.

مُتَابَعَاتٌ لِلْحَدِيثِ:

وللحديث مُتَابَعَاتٌ قَاصِرَةٌ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَبَيَانَهَا كَالآتِي:

▪ أخرج الطبري، والطبراني – كما سبق –، مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرُوزَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

قلت: وهذه مُتَابَعَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا، فَلَا يُعْتَبَرُ بِهَا؛ فَفِي سَنَدِهَا: إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فَرُوزَةَ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو

(١) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (١/٢١٨).

(٢) يُنظَرُ: "التلخيص الحبير" (١/٧٥).

(٣) أخرج البيهقي في "الكبرى" (١٢٠٣) من طريق الحسن بن قنينة، عن المغيرة بن زياد، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعًا: "مَا أَقْرَبُ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ أُمَّمٍ فِيهِ خَلٌ، وَخَيْرُ حَلِّكُمْ خَلُّ خَمْرِكُمْ". قال البيهقي: هذا حديث واهٍ، والمغيرة بن زياد صاحب مناكير. وأهل الحجاز يقولون لخل العنب حل الخمر، وهو المراد بالخبر إن صح. قلت: وقال أحمد: حَدَّثَ بِأَحَادِيثٍ مَنَاقِيرَ. يُنظَرُ: "المجروحين" ٦/٣، "تهذيب الكمال" ٣٥٩/٢٨. والرواي عنه: الحسن بن قنينة، قال ابن حبان: كان يُخَطِّئُ وَيُخَالِفُ. وقال الدارقطني: متروك. وقال الأزدي: واهي الحديث. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وتعبه الذهبي، فقال: بل هالك. يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٣/٣، "التقاة" لابن حبان ١٦٨/٨، "الكامل" ١٧٣/٣، "الميزان" ٥١٨/١.

(٤) لمعرفة هذه الآثار يُنظَرُ: "التعليق على المطالب العالية" ١٢٨/٢، ط/ دار العاصمة، تحقيق د/ عبد الله بن عبد التَّوَّجِرِيِّ، فقد ذكر هذه الآثار وحكَّم على أسانيدِها، وقد صحَّ سَنَدُ بَعْضِهَا.

(٥) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٩٨٣)، ك/ الأثرية، ب/ تحريم تخليل الخمر.

(٦) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (١٢١٨٩، ١٢٨٥٤)، وإسناده حسنٌ.

زُرْعَة، والنسائي، وابن الجُنَيْد، والدارقطني، وابن حجر: "متروك الحديث". (١)

▪ وأخرج الطبراني في "الكبير" - كما سبق - من طريق شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق السبيعي، عن سعيد بن وهب، أو أخيه عن أم سلمة.

قلت: وهذه كسابتها لا يُفرح بها؛ ففي سندها: شريك بن عبد الله النخعي "ضعيف"، يُعتبر به إذا نُوبِع، فكيف إذا انفرد؟!^(٢)، وقد انفرد بروايته عن أبي إسحاق السبيعي، فلم يُتابعه - على حد بحثي - أحدٌ من أصحابه كالثوري، وشعبة، وقتادة، وإسرائيل بن يونس؛ ولا شك أن تفرّده عن مثل أبي إسحاق، برواية، لم يأت بها أمثال هؤلاء، يدل دلالة واضحة على نكارة تلك الرواية، وكونها غير محفوظة عن أبي إسحاق. بالإضافة إلى أن شريكاً قد شكَّ في روايته فقال: عن سعيد بن وهب، أو أخيه. قلت: ولا أدري مَنْ أخوه هذا، لم أعرفه، ولم أقف عليه - بعد طول بحث -.

وعليه؛ فالحديث غير محفوظٍ من حديث أم سلمة رضي الله عنها، لضعف جميع الطرق عنها، والله أعلم.

شواهد الحديث:

▪ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **تُصَدَّقُ عَلَى مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ بِشَاءٍ فَمَاتَتْ فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَلَأْتُمْ إِيَّاهَا فَدَبَّحْتُمُوهَا فَاسْتَمْتُمْ بِهَا؟» فَقَالُوا: إِيَّاهَا مَيْمَةَ فَقَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا»**. واللفظ لمسلم. (٣)

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من طريق عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، أن ميمونة، أُخْبِرَتْهُ أَنَّ دَاجِحَةَ كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَاتَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا فَاسْتَمْتُمْ بِهَا؟»**. (٤)

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه"، من طريق عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة زوج النبي ﷺ، قالت: **«مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ، فَدَبَّحْنَا سَنَكَهَا، ثُمَّ مَا زِلْنَا نَبْدُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَتًّا»**. (٥)

▪ قال الإمام الترمذي في "سننه": وفي الباب عن سلمة بن المحبق، وميمونة، وعائشة. وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن ابن عباس، عن النبي ﷺ نحو هذا، وروي عن ابن

(١) يُنظَر: "الرح والتعديل" ٢/٢٢٧، "المجروحين" ١/١٣٢، تهذيب الكمال ٦/٤٤٦، "الميزان" ١/١٩٣، "التقريب" (٣٦٨).

(٢) سيأتي بإذن الله ﷻ تفصيل ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٤٩٢)، ك/ الزكاة، ب/ الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ، ويرقم (٢٢٢١)، ك/ البيوع، ب/ جلود الميثة قبل أن تُدْبَغ، ويرقم (٥٥٣١)، ك/ الذبائح والصيد، ب/ جلود الميثة، ويرقم (٥٥٣٢)، ك/ الذبائح والصيد، ب/ المسك، بنحوه، وليس فيه لفظة الدباغ. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٣٦٣-٤)، ويرقم (٣٦٥)، ك/ الحيض، ب/ طهارة جلود الميثة بالدباغ، بنحوه، ويرقم (٣٦٦/٢-١) بلفظ: "إذا ذُبِ الإهاب قَدَّ طَهْرٌ".

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣٦٤)، ك/ الحيض، ب/ طهارة جلود الميثة بالدباغ.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٦٨٦)، ك/ الأيمان والنذور، ب/ إن حلف أن لا يشرب نبيذاً فشرِبَ طلاءً أو سُكْرًا، أو عصيراً لم يَحْتِثْ في قول بعض الناس.

عَبَّاسٍ، عن مَيْمُونَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عنه، عن سَوْدَةَ؛ وسمعتُ مُحَمَّدًا - يعني البخاري - : يَصْحُحُ حديث ابن عَبَّاسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وحديث ابن عَبَّاسٍ عن مَيْمُونَةَ، وقال: أحتمل أن يكون رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، عن مَيْمُونَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ، ولم يَذْكَرْ فيه عن مَيْمُونَةَ.

والعمل على هذا - أي على جواز تطهير جلود الميتة بالدباغ - عند أكثر أهل العلم، وهو قول سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وابن المُبَارَكِ، والشَّافِعِيِّ، وأحمد، وإسحاق. (١)

- والحديث - في تطهير جلود الميتة - عَدَّةُ الكِنَانِيِّ من المتواتر (٢)، وذكر أنه وَرَدَ من رواية أربعة عشر صحابيًا. وكذلك قال المناوي في "التيسير": متواتر (٣). وقال الطحاوي: وقد جاءت عن رسول الله ﷺ آثارٌ مُتَوَاتِرَةٌ صحيحة المجيء، مفسرة المعنى، تُخْبِرُ عن طهارة ذلك يعني جلد الميتة بالدباغ، ثم ساق بعضها بأسانيد، ثم قال: فقد جاءت هذه الآثارُ مُتَوَاتِرَةٌ في طهور جلد الميتة بالدباغ، وهي ظاهرة المعنى؛ فهي أولى مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَكِيمٍ الذي لم يَدُلَّنَا على خلاف ما جاءت به هذه الآثار. (٤)

والحكم عليه بالتواتر يحتاج إلى دراسة وبحث، فأغلب هذه الطرق ضعيفة، ولا يَسَعُ المجال لدراستها. (٥)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، إلا فرج بن فضالة.

■ وبالنظر في طرق هذا الحديث بعد تخريجها يتضح صحة ما ذهب إليه المصنف ﷺ، وأن هذا الحديث لم يروه عن يحيى بن سعيد، إلا فرج بن فضالة؛ وقد وافقه على ذلك غير واحد من أهل العلم، منهم: ابن عدي، والدارقطني، والبيهقي، ونقل كلامهم غير واحد من الأئمة: كابن الجوزي في "النتقيح"، والزُّلَعِي في "نصب الراية"، وابن حجر في "التلخيص الحبير"، وغيرهم، مع عدم تعقبهم له في ذلك.

■ وأما قول المصنف ﷺ في "الأوسط" عقب الحديث رقم (٩٣٩٠): ولا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد؛ فغير مُسَلَّم له في ذلك، فقد روي عن أم سلمة بغير هذا الإسناد - كما سبق في التخرج -.

قلت: وهذه الطرق وإن كانت "مُتَكْرَرة" - كما سبق بيانها -، فلا أستطيع هنا أن أعتذر عن المصنف ﷺ، بكونه لم يعتبر بها لشدة ضعفها؛ لأن طريق الباب برواية فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد "مُتَكْرَرة" أيضاً، فتساوت المتابعات، فلا يُعْتَدُّ بها جميعاً، ولعل هذا من السهو والنسيان، الذي كتبه الله ﷻ على عباده، بدليل أن المصنف ﷺ أخرج طرق أم سلمة كلها في معجمه "الأوسط، والكبير"، فَرَجَمَ الله ﷻ هذا الإمام رحمةً واسعة، وَعَفَا عَنَّا وَعَمَّنَا وَأَرْضَانَا وَأَرْضَاهُ، وجعل الجنة مثواناً ومثواه، آمين.

(١) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" (١٧٢٨)، ك/ أبواب اللباس، ب/ ما جاء في جلود الميتة إذا دُبِغَت.

(٢) يُنظَرُ: "نظم المتأثر من الحديث المتواتر" حديث رقم (٢١).

(٣) يُنظَرُ: "التيسير بشرح الجامع الصغير" ٢/٢.

(٤) يُنظَرُ: "شرح معاني الآثار" (٤٦٩/١-٤٧١).

(٥) يُنظَرُ: "البدور المنير" (٦٠٠-٥٨٧/١)، و"التلخيص الحبير" (٧٨-٧٥/١).

خامساً:- التعليق على الحديث:

اختلف العلماء في حكم طهارة جلود الميتة، سَلَفًا وخَلْفًا؛ لتعارض الأدلة الواردة في ذلك، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى الترجيح بين هذه الأقوال، فرجحوا قول الجمهور، القائل: بجواز طهارة جلود الميتة بالدباغ، وغيره، مستدلين على ذلك بالأحاديث الدالة على ذلك، وقد سبق ذكرها أثناء تخريج هذا الحديث، وهي بفضل الله مُخْرَجَةٌ في "الصحيحين"، وذكرت كلام الترمذي، وأجابوا عن أدلة المانعين بضعفها، واضطرابها، مع معارضتها للأحاديث الصحيحة الواردة في جواز ذلك.

وأحسن ما استدل به المانعون ما أخرجه الترمذي في "سننه" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ: **أَنَا كَاتِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**:

"أَنْ لَا تَتَقَمُوا مِنَ الْمَيْتَةِ إِبَاهَابٍ وَلَا عَصَبٍ". (١)

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ويروى عن عبد الله بن عكيم، عن أشياخ له هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عكيم أنه قال: **أَنَا كَاتِبُ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ، وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ، يَقُولُ: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَذْهَبُ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِمَا ذَكَرَ فِيهِ: قَبْلَ وَقَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ، وَكَانَ يَقُولُ: كَانَ هَذَا آخِرَ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ تَرَكَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا الْحَدِيثَ لَمَّا اضْطَرَبُوا فِي إِسْنَادِهِ، حَيْثُ رَوَى بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ، عَنْ أَشْيَاخٍ مِنْ جُهَيْنَةَ. ١٠هـ.**

بينما حاول البعض الجمع بين هذه الأقوال، فقال الحازمي: فإذا تعدد ذلك - أي الترجيح -، فالمصير إلى حديث ابن عباس أولى، لوجوه من ترجيحات، ويحمل حديث ابن عكيم على منع الانتفاع به قبل الدباغ، وحينئذ يسمى إهاباً. وبعد الدباغ يسمى جلداً، ولا يسمى إهاباً، وهذا معزوف عند أهل اللغة ليكون جمعاً بين الحكمين. وهذا هو الطريق في نفي التضاد عن الأخبار. (٢)

قال ابن الملقن في "البدر المنير": **ما أشد تحقيقه. (٣)**

وقد ذهب إلى الجمع غير واحد من أهل العلم، منهم: البيهقي، وابن القيم، وابن قدامة، وابن قتيبة، والصنعاني، والشوكاني، والنووي، والحافظ ابن حجر، وغيرهم. (٤)

(١) أخرجه الترمذي (١٧٢٩)، ك/اللباس، ب/الجلود إذا دُبغت، وأبو داود في "سننه" (٤١٢٧)، ك/اللباس، ب/ما روي أن لا ينتفع بإهاب الميتة، والنسائي في "الكبرى" (٤٥٦١)، ك/الفرع والعنبر، ب/النهي عن أن ينتفع من الميتة بشيء، وابن ماجه في "سننه" (٣٦١٣)، ك/اللباس، ب/من قال: لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب، وأحمد في "مسنده" (١٨٧٨٠ - ١٨٧٨٥). ويُنظر لمعرفة علله: "التلخيص الحبير" ١/٧٥-٨٢، والتعليق على "مسند أحمد" ط/ دار الرسالة، حديث رقم (١٨٧٨٠).

(٢) يُنظر: "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ" ص/ ٥٨.

(٣) يُنظر: "البدر المنير" ١/٦٠٠.

(٤) يُنظر: "السنن الكبرى للبيهقي" (١٢٠٣)، "معرفة السنن والآثار" ٥/٢٢٦، "إعلام الموقعين عن رب العالمين" ٤/٢٩٧-٢٩٩، "المغني" لابن قدامة ٨/٣٢٠، "سبل السلام" ١/٤٢، "تبيل الأوطار" ١/٨٥، "تأويل مختلف الحديث" ص/ ٣٣٤، "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ" ص/ ٥٤-٥٨، "البدر المنير" ١/٥٩٧-٦٠٠، "شرح النووي على مسلم" ٤/٥٤، "فتح الباري"

واختلف العلماء أيضاً في مسألة تخليل الخمر؛ لتعارض الأدلة الواردة في ذلك، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى الترجيح بين هذه الأقوال، فرجحوا قول الجمهور القائل: بعدم جواز تخليل الخمر، مستدلين على ذلك بالأحاديث الدالة على ذلك، وقد سبق ذكرها؛ قال الخطابي: هذا بيان واضح أن معالجة الخمر، حتى تصير خلأ، غير جائز؛ ولو كان إلى ذلك سبيل، لكان مال اليتيم أولى الأموال به؛ لما يجب من حفظه وتتميره والحبطة عليه، وقد كان نهى رسول الله ﷺ، عن إضاعة المال، وفي إراقة إضاعته، فعلم بذلك أن معالجته لا تُظهِرُه، ولا تُرَدُّه إلى المالية بحال، وهو قول عمر بن الخطاب ؓ، وإليه ذهب الشافعي، وأحمد بن حنبل، وكره ذلك سفيان، وابن المبارك. أ.هـ. (١)

والراجع هو قول الجمهور لضعف أدلة القائلين بالجواز - وقد سبق قريباً بيانها، والحكم عليها -؛ وحاول البعض الجمع بينهما - على فرض صحة أدلة المجوزين -؛ بأن المراد بخل الخمر، إذا تخللت بنفسها، أما غيرها فلا. (٢)

لابن حجر ٦٥٩/٩، "التلخيص الحبير" ١/٧٥-٨٢.

(١) يُنظر: "معالم السنن" ٤/٢٦٣.

(٢) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" للبيهقي ٥/٢٢٤-٢٢٦، "معالم السنن" للخطابي ٤/٢٦٣-٢٦٤، "شرح النووي على مسلم"

١٣/١٥٢، "التمهيد" لابن عبد البر ١/٢٥٩-٢٦٣، "إعلام الموقعين" ٤/٢٩٩-٣٠٢، "تصنيف الراية" ٤/٣١١-٣١٢، "تيل

الأوطار" ٨/٣٥١، "عون المعبود" ١٠/١٦٣.

[١٨/٤١٨]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّبَّاعِ، قَالَ: نَا مَطْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْمَقِيُّ،

عَنْ [أُمِّ أَبَانَ] ^(١) بِنْتُ الزَّارِعِ بْنِ الزَّارِعِ.

عَنْ جَدِّهَا الزَّارِعِ - وَكَانَ فِي وَدِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ ^(٢)، قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، جَمَعْنَا تَبَادُرَ مِنْ رَوَّاحِنَا، فَتَقَبَّلُ

بِئَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجَلَيْهِ، وَانْتَظَرَ الْمُنْذِرُ الْأَشْجُ ^(٣) حَتَّى آتَى عَيْبَتَهُ ^(٤)، فَلَيْسَ تَوْبُهُ، ثُمَّ آتَى النَّبِيَّ ﷺ.

(١) بالأصل (أُمُّ الزَّارِعِ)، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "المعجم الكبير" (٥٣١٣)، فالحديث فيه بإسناده، ومثته، وأخرجه المزي في "التهذيب" (٢٦٦/٩) من طريق الطبراني، عن أحمد بن حَلِيدٍ، به. وأخرجه أبو داود في "سننه" (٥٢٢٥) عن محمد بن عيسى الطَّبَّاعِ، به، والحديث عندهم كما أثبتته، والله أعلم.

(٢) قال ابن حجر في "الفتح" (٨٥/٨-٨٦): وعبد القيس هي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين، وينسبون إلى عبد القيس بن أفضى - يسكنون الفاء، بعدها مهمله، بوزن أعضى -؛ والذي تبين لنا أنه كان لعبد القيس وفادتان، إحداهما: قبل الفتح، وكان ذلك قديمًا إما في سنة خمس أو قبلها، والثانية: كانت في سنة الوفود، ويؤيد التعدد ما أخرجه ابن حبان - في "صحيحه" (٧٢٠٣) - من وجه آخر أن النبي ﷺ قال لهم: "مالي أرى وجوهكم تتيرت" ففيه إشعار بأنه كان رَاهِمَ قَبْلِ التَّغْيِيرِ. أ.هـ. بتصرف.

(٣) ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" (٣٥٥/٧)، وابن حبان في "اللقاات" (٣٨٦/٣)، وابن مندة في "معرفة الصحابة" (٢١١/١)، وأبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٣٥٨/١ و ٢٥١٨/٥)، وابن عبد البر في "الاستيعاب" (١٤٤٨/٤)، والخطيب في "الأسماء المبهمة" (٤٤٣/٦)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (٢٤٧/١ و ٢٥٦/٥)، والمزي في "التهذيب" (٥٠٢/٢٨)، والذهبي في "التجريد" - كما في "عون المعبود" - (٩١/١٤) -، وابن حجر في "الإصابة" (٣٢٧/١٠ و ٣٣٩/١٠): جميعهم، قال: المنذر بن عائذ، الأشج، وهو أشج عبد القيس، له صحبة، وزاد البخاري: ويُقال: الأشج العَصْرِيُّ. وقال ابن حبان: هو العبدي. وزاد ابن مندة: جده في أهل عَمَانَ. وزاد أبو نُعَيْمٍ: وقيل: المنذر بن عَيْبَةَ، وقيل: المنذر بن الخارث بن النعمان بن زياد بن عَصْرِ الْأَشْجِ، وَقَدْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي وَقْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ سَنَةَ عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ، جَدَّاهُ فِي الْبَصْرِيِّينَ. وقال ابن عبد البر: العَصْرِيُّ، الْعَبْدِيُّ. وقال ابن حجر: وقيل: اسمه مُنْفَذُ بن عائذ. وقال الترمذي في "السنن" عقب الحديث رقم (٢٠١٢): وَالْأَشْجُ اسْمُهُ الْمُنْذَرُ بْنُ عَائِذٍ. وقال ابن شَكْرَوَالٍ في "غوامض الأسماء المبهمة" (ص/٩٦) عقب ذكره لكلام الترمذي: وَكَذَلِكَ قَالَ جَمَاعَةٌ سِوَاهُ، وَسَاقَ بِإِسْنَادِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ. بينما وقع في بعض روايات الحديث كما عند البيهقي في "معجم الصحابة" (٥٢٠/٢)، أَنَّ الزَّارِعَ وَقَدْ إِذَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْأَشْجِ، أَشْجَ عَبْدِ الْقَيْسِ، وَكَانَ اسْمُهُ عَائِذُ بْنُ عَمْرٍو، وَكَانَ لَهُ شَجَةٌ فِي وَجْهِهِ. وقال الطبراني في "الكبير" (٥٣١٣): وَيُقَالُ: اسْمُ الْأَشْجِ عَائِذُ بْنُ عَمْرٍو. وذكره المهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص/٢٧١) فيمن يُعرف من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ بلقبه، فقال: أشج عبد القيس، وهو قيس بن النعمان، ويقال اسمه المنذر.

قلت: من مجموع ذلك يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَشْجَ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَى عِدَّةِ أَقْوَالٍ، لَذَا قَالَ ابْنُ سَعْدٍ فِي "الطبقات الكبرى" (١١٨/٨): وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْنَا فِي اسْمِهِ، بَلْ وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي "مسنده" (٥٤/٢٤٠٠٩) عَلَى الشُّكِّ، فِيهِ عَنِ الزَّوَارِعِ، قَالَ: "أَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالْأَشْجُ الْمُنْذَرُ بْنُ عَامِرٍ، أَوْ عَامِرُ بْنُ الْمُنْذَرِ، وَمَعَهُمْ رَجُلٌ مُصَابٌ... الحديث". ولعل أكثر الأقوال: أَنَّ اسْمَهُ الْمُنْذَرُ، وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ اخْتَلَفَ فِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَقْوَالٍ: فَقِيلَ: الْمُنْذَرُ بْنُ عَائِذٍ، وَجَاءَ بِهِ مُصْرَحًا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ فِي "مسنده" (١٥٥٥٩ و ١٧٨٣١)، وَالبخاري في "الأدب المفرد" (١١٩٨)، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي "المنهاج" (١٨٩/١): أَمَا الْأَشْجُ: فَاسْمُهُ الْمُنْذَرُ بْنُ عَائِذٍ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ الَّذِي قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَالْأَكْثَرُونَ. أ.هـ.

قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ ».
 قَالَ الْمُنْذِرُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي عَلَى خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ .
 * لم يرو هذا الحديث عن [أم أبان] ^(١) إلا مطر بن عبد الرحمن .

هذا الحديث مداره على مطر بن عبد الرحمن الأعنق، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن جدّها الزّارع.
 الوجه الثاني: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن أبيها.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن جدّها الزّارع.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو داود في "سننه" (٥٢٢٥)، ك/الأدب، ب/قُبلة الرّجل - ومن طريقه ابن الأعرابي في "القبل والمعانقة" (٤٢)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٨٧)، وفي "الشعب" (٨٩٦٦)، وفي "الدلائل" (٣٢٧/٥) -، والطبراني في "الكبير" (٥٣١٣)، عن أحمد بن حُليد - ومن طريقه المزني في "التهذيب" (٢٦٦/٩) -، والبخاري في "معجم الصحابة" (٩٠٥)، عن عبد الكريم بن الهيثم القطّان.
 ثلاثتهم (أبو داود، وابن حُليد، وعبد الكريم)، عن محمد بن عيسى الطَّبَّاع - من أصح الأوجه عنه ^(٢) -، عن مطر بن عبد الرحمن، به. وقال البخاري: ولا أعلم للزّارع غيره. ^(٣)

وقيل: المنذر بن عامر، وقيل: المنذر بن عُبيد، وقيل المنذر بن الحارث، وقيل: عامر بن المنذر، وقيل: عائذ بن عمرو، وقيل: مُنفذ بن عائذ، وقيل: قيس بن النعمان، وغير ذلك؛ المهم أنّ المتفق عليه: أنّ الأشج هذا كان ممن وفد على النبي ﷺ مع وفد عبد القيس، وأنّ النبي ﷺ، قال له: « إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ ».

ولعلّ سبب اختلافهم: أنّه اشتهر بلقبه، فقد ورد في بعض الروايات عند أحمد في "مسنده" (١٥٥٥٩ و ١٧٨٣١)، والبخاري في "الأدب المفرد" (١١٩٨)، وفي سندها ضعف، أنّ النبي ﷺ ناداه بالأشج، وكان أول يوم سُمي الأشج ذلك اليوم، والله أعلم.
 (١) "عَيْبَتُهُ": يَفْتَحُ الْعَيْنَ الْمُهْمَلَةَ، ثُمَّ مُنْتَاةً تَحْتِيَّةً سَاكِنَةً، ثُمَّ مُوَحَّدَةً مَفْتُوحَةً، مُسْتَوْدَعُ النَّيَابِ. "عون المعبود" (٩١/١٤).
 (٢) بالأصل (أمّ الزّارع)، والصواب ما أثبتته، كما سبق بيانه.
 (٣) يُنْظَرُ: "تحفة الأشراف" (٣٦١٧).

(٤) ووافقه على ذلك الزّرار، كما سيأتي. وقال مُغلطاي في "الإكمال" (٢٣/٥): ويفهم منه تفرد بهذا الحديث، وليس كذلك لما نكره أبو نعيم - في "معرفة الصحابة" (٣٠٩٤) -: عن الزّارع، أنّه قال: قلت يا رسول الله إنني معي ابنا لي أو ابن أخت لي مجنون أتيتك به لندعو له، ففعل، فنكر حديثاً طويلاً. قلت: والحديث المذكور إنّما كان أثناء وفود بني عبد القيس على النبي ﷺ، وكلا الحديثين من طريق مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان، عن جدّها الزّارع، وأخرج أحمد في "مسنده" (٥٤/٢٤٠٠٩)، وابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (١٦٨٤) الحديثين في حديث واحد، وعلى هذا المعنى يستقيم كلام الزّرار، والبخاري ﷺ.

▪ والبخاري في "الأدب المفرد" (٩٧٥)، وفي "التاريخ الكبير" (٤٤٧/٣)، وفي "خلق أفعال العباد" (ص/٤٠)؛ والخطيب البغدادي في "الأسماء المبهمة" (٤٤٣/٦)، مِنْ طريق أحمد بن إسحاق بن صالح؛ وابن عبد البر في "الاستيعاب" (١٤٧٥/٤)، مِنْ طريق أبي بكر بن أبي شيبة.

ثلاثتهم (البخاري، وابن إسحاق، وابن أبي شيبة)، عن موسى بن إسماعيل - مِنْ أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن مطر بن عبد الرحمن، البعض بطوله، والبعض مُختصراً.

▪ والبخاري - كما في "كشف الأستار" (٢٧٤٦) -، عن محمد بن مَعْمَرٍ؛ والبغوي في "الصحابة" (٩٠٤)، عن هارون بن عبد الله الحَمَّال؛ والطبراني في "الكبير" (٥٣١٣)، عن محمود بن عُبْدَةَ؛ وأبو نُعَيْمٍ في "الصحابة" (٣٠٩٣)، عن محمود بن غَيْلان، وبندار محمد بن بَشَّار، ويرقم (٦٣٠١)، عن ابن غَيْلان. خمستهم (محمد، والحَمَّال، وابن عُبْدَةَ، وابن غَيْلان، وابن بَشَّار)، عن أبي داود الطيالسي - مِنْ أصح الأوجه عنه ^(٢) -، عن مَطَرٍ، البعض بطوله، والبعض مُختصراً. وقال البخاري: لا نعلم روى الزُّرَّارَ غير هذا.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حُئَيْدٍ: "يَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ: "يَقَّةٌ"، ثَبَّتْ، فَيَقِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).

(٣) مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَقِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: جدته أم أبان بنت الوازع، وثابت البُنَّانِيُّ، والحسن البَصْرِيُّ، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عيسى، وموسى بن إسماعيل، وأبو داود الطيالسي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال:

يروى المقاطيع. وقال ابن حجر: صدوق. ^(٣)

(٤) أم أبان هُنْدُ بِنْتُ الْوَازِعِ بْنِ زَارِعٍ. حديثها في أهل البصرة.

روت عن: جدتها زارع بن عامر العبدي، وقيل: عن أبيها، عن جدتها.

روى عنها: مطر بن عبد الرحمن الأعنق، وعمران بن طلحة.

حالتها: روى لها البخاري في "الأدب"، وفي "أفعال العباد"، وأبو داود. وذكرها الذهبي في المجهولات مِنْ

النِّسَاءِ. وتبعه على ذلك ابن حجر في "اللسان". وفي "التقريب": مقبولة. والحاصل: أنَّها "مجهولة الحال". ^(٤)

(٥) زَارِعُ بْنُ عَامِرٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَمْرُو، الْعَبْدِيُّ، عِدَّاهُ فِي أَعْرَابِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: أم أبان بنت الوازع. وقال أبو الفتح الأزدي: تَقَرَّدَ بِالرِّوَايَةِ عَنْهَا أُمُّ أَبَانَ.

(١) يُنظَرُ: "المعجم الكبير" (٥٣١٤)، "معرفة الصحابة" لأبي نُعَيْمٍ (٣٠٩٤).

(٢) يُنظَرُ: "الأحاد والمثاني" (١٦٨٤).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٨٨/٨، "الثقات" لابن حبان ١٨٩/٩، "تهذيب الكمال" ٥٥/٢٨، "التقريب" (٦٢٠٠).

(٤) يُنظَرُ: "التهذيب" ٣٥/٣٢٦، "الكنى" للذهبي ١٦٧/٢، "الميزان" ٤٨٦/٤، "تهذيب التهذيب" ٤٥٨/١٢، "التقريب" (٨٧٠٠).

ذكره الطبراني، والبيهقي، وابن قانع، وأبو نعيم، وابن عبد البر، وابن الأثير في "الصحابة".
وقال أبو حاتم: له صحبة. وقال ابن حجر: صحابي. وقال في "تبصير المنتبه": صحابي معروف.^(١)

ثانياً:- الوجه الثاني: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن أبيها.

أ- تخریج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٥٤/٢٤٠٠٩)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ هُنْدَ بِنْتَ الْوَزَّاعِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ الْوَزَّاعَ، يَقُولُ: أَيُّتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ... الحديث.

▪ وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٤١/١)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣٠٩٢)، والبيهقي في "الشعب" (٨٤١٠)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَقْدٍ، نَا مَطَرُ الْأَعْنَقُ، حَدَّثَنِي أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ الْوَزَّاعِ، عَنْ أَبِيهَا، وَكَانَ مَعَ الْأَشْجَعِ الَّذِي قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ... الحديث.

وقال البيهقي: وَرَوَاهُ غَيْرُهُ، عَنْ مَطَرٍ، فَقَالَ: عَنْ أُمِّ أَبَانَ بِنْتُ وَازِعِ بْنِ زَارِعٍ، عَنْ جَدِّهَا زَارِعٍ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أحمد):

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، أبو سعيد مولى بني هاشم: "ثقة، ربما أخطأ".^(٢)

(٢) مطر بن عبد الرحمن الأعنق: "صدوق"، تقدّم في الوجه الأول.

(٣) أم أبان بنت الوازع بن زارِع: "مجهولة الحال"، تقدّمت في الوجه الأول.

(٤) الوازع بن الزارِع: قال ابن الأثير: أورده أبو بكر بن أبي علي في الصحابة، ولم يورد له شيئاً، وإنما المذكور بالصحبة أبوه. وذكره ابن حجر في "الإصابة" في القسم الأول، وقال: ذكره في الصحابة أحمد، وابن قانع، وأبو بكر بن أبي علي. وقال في "تجليل المنفعة": والحديث عن الزارِع أصح.^(٣)

ثالثاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مَطَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَقِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن جدّها الزارِع.

الوجه الثاني: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن أبيها.

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية، والأحفظية.

(١) "مسند أحمد" ٤٩٠/٣٩، "الأحاد والمثاني" ٣٠٤/٣، "المعجم الكبير" ٢٧٥/٥، "المخزون في علم الحديث" (ص/٩٧)، "الجرح والتعديل" ٦١٨/٣، "معجم الصحابة" لابن قانع ٢٤١/١، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٢٣٦/٣، "الاستيعاب" ٥٦٣/٢، "أسد الغابة" ٣٠١/٢، "التهذيب" ٢٦٦/٩، "الإصابة" ٥/٤، "التقريب" (١٩٧٨)، "تبصير المنتبه" (٥٧٧/٢).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٥٤/٥، "تهذيب الكمال" ٢١٩/١٧، "تهذيب التهذيب" ٢٠٩/٦، "التقريب، وتحريره" (٣٩١٨).

(٣) يُنظَرُ: "أسد الغابة" ٤٠٠/٥، "الإصابة" ٣٠٨/١١، "تجليل المنفعة" ٣٢٨/٢.

(٢) ترجيح الأئمة للوجه الأول: فقال البيهقي - بعد إخراج الحديث بالوجه الثاني - : وَرَوَاهُ غَيْرُهُ، عَنْ مَطَرٍ، فَقَالَ: عَنْ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ وَاذِعِ بْنِ زَارِعٍ، عَنْ جَدِّهَا زَارِعٍ، وَكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ قَيْسٍ، فَذَكَرَهُ. وقال ابن حجر: الوازع بن الزارع أتى النبي ﷺ، رَوَتْ عَنْهُ ابْنَتُهُ هُنْدُ، قُلْتُ (ابن حجر): كذا وقع في "المسند"، عن أبي سعيد مولى بنى هاشم، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، مِنْ حَدِيثِ الزَّارِعِ بْنِ عَامِرٍ، وَهُوَ أَصَحُّ؛ وَقَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ: صَحَابِي هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ الزَّارِعُ بِالزَّايِ. (١)

وعليه؛ فالراجح في الوازع بن الزارع، أبي أم أبان، هو عدم ثبوت صحبته، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِه الرَّاجِحِ "ضَعِيفٌ"، فِيهِ أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ الْوَاذِعِ "مَجْهُولَةُ الْحَالِ". وقال المنذري: هذا حديث حسن. (٢) وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه أم أبان بنت الوازع، روى لها أبو داود، وسكت على حديثها، فهو حسن، وبقية رجاله ثقات. (٣) وَجَوَّدَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ". (٤)

قُلْتُ: وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: رَوَتْ عَنْهُ بِنْتُ ابْنِهِ أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ الْوَاذِعِ عَنْ جَدِّهَا الزَّارِعِ حَدِيثًا حَسَنًا سَأَقْتَهُ بِتَمَامِهِ وَطَوَّلَهُ سِيَاقَةً حَسَنَةً. (٥) فَلَعَلَّهُ يَقْصِدُ بِهِ حَسْنَ الْمَتْنِ فِي أَلْفَاظِهِ، وَسِيَاقِهِ، دُونَ السَّنَدِ.

شواهد للحديث:

- أخرج الإمام أحمد في "مسنده" (١٧٨٢٨)، بسند صحيح، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، قال: قال أشج بن عمرو: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ"، قُلْتُ: مَا هُمَا؟ قَالَ: "الْحِلْمُ، وَالْحَيَاءُ" قُلْتُ: أَقْدِيمًا كَانَ فِيَّ أُمَّ حَدِيثًا؟ قَالَ: "بَلْ قَدِيمًا" قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا.
- وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (١٧)، ك/الإيمان، ب/الأمر بالإيمان بالله ورسوله، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لَمَّا رَوَى عَبْدُ الْقَيْسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ الرُّفْدُ؟ أَوْ مَنْ القَوْمُ؟»، قَالُوا: رِبِيمَةُ، قَالَ: «مَرْحَبًا بِالقَوْمِ، أَوْ بِالرُّفْدِ، غَيْرَ خَزَائِمًا، وَلَا الدَّكَمِيَّ»، ... الحديث، وفيه: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَشْجِ بْنِ أَشْجِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ: "إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَيُّهُ".
- وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (١٨)، ك/الإيمان، ب/الأمر بالإيمان بالله ورسوله، عن أبي سعيد

(١) يُنظَرُ: "تعجيل المنفعة" (٣٣٨/٢).

(٢) يُنظَرُ: "عون المعبود" (٩٢/١٤).

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٩٠/٩).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٥٧/١).

(٥) يُنظَرُ: "الاستيعاب" (٥٦٣/٢).

الْحَدِيثِ: أَنَّ نَاسًا مِنْ عَبْدِ الْمَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ... الحديث، وفيه: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَسْحَجِ عَبْدِ الْقَيْسِ: "إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْإِنَاءُ".

▪ وأخرج الترمذي في "سننه" (٣١٤٤)، ك/التفسير، ب/سورة بني إسرائيل، مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، فِي قِصَّةِ سُؤَالِ الْيَهُودِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ: فَتَبَلَّأَ بِدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَقَالَ: شَهِدْتُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

▪ وعند أبي داود في "سننه" (٥٢٢٣)، ك/الأدب، ب/قُتِلَ الْيَدِ، مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ، حَدَّثَهُ، وَذَكَرَ قِصَّةً، وَفِيهِ: «فَدَوَّنَا يَعْنِي مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَنَا يَدَهُ».^(١)

▪ وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" (٩٧٦)، عَنْ صَهْبِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا يَمِيلُ يَدَ الْعَبَّاسِ وَرِجْلَيْهِ.

وبالجملة فتقبيل اليد، والرجل ثبت فعله مع النبي ﷺ، وقَعَلَهُ بَعْضُ السَّلَفِ مَعَ بَعْضِهِمْ الْبَعْضُ.^(٢) وعليه؛ فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أم أبان إلا مطر بن عبد الرحمن.

قلت: ومما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف. وقال الذهبي: تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهَا مَطَرُ الْأَعْتَقِ.^(٣)

وقال أبو الفتح الأردني: زَارِعُ بْنُ الْوَازِعِ تَفَرَّدَ عَنْهُ بِالرِّوَايَةِ أُمُّ أَبَانَ ابْنَةُ الْوَازِعِ، حَدِيثٌ وَفِدَ الْقَيْسِ.^(٤)

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن بطال: الأخذ باليد هو مبالغة المصافحة، وذلك مستحب عند العلماء، وإنما اختلفوا في تقبيل اليد: فأنكره مالك، وأنكر ما روي فيه، وأجازه آخرون، مُسْتَدَلِّينَ بِبَعْضِ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﷺ، قَالَ الْأَبْهَرِيُّ: وَإِنَّمَا كَرِهَهَا مَالِكٌ إِذَا كَانَتْ عَلَى وَجْهِ التَّكْبِيرِ وَالتَّعْظُمِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَى إِلَى اللَّهِ لِدِينِهِ أَوْ لِعِلْمِهِ أَوْ لَشَرَفِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ.

وقال النووي: تقبيل يد الرجل لزهده وصلاحه، أو علمه، أو شرفه، أو نحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره، بل يستحب، فإن كان لغناه أو جاهه عند أهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة.^(٥)

وبالنظر في الأحاديث، والآثار، وأقوال السلف وأهل العلم خاصة الأئمة المتبوعين الواردة في هذا الباب، يَتَبَيَّنُ أَنَّ ذَلِكَ مُسْتَحَبٌ، بِشَرَطِ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ تَدِينًا لِلَّهِ ﷻ، وَأَنْ لَا يُفْعَلَ لِدُنْيَا، فَإِنْ كَانَ لِلدُّنْيَا فَمَكْرُوهٌ أَوْ مُحْرَمٌ.

(١) فيه يزيد بن أبي زياد القرشي، قال ابن حجر: ضعيف، كَثِيرٌ فَتَعَيَّرَ، وَصَارَ يَتَلَقَّنُ، وَكَانَ شَيْعِيًّا. "التقريب" (٧٧١٧).
 (٢) ومن رام المزيد من الشواهد فليراجع "الرخصة في تقبيل اليد" لأبي بكر بن المقرئ، "تصب الرماية" (٢٥٨/٤).
 (٣) يُنظَرُ: "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" (٤٨٦/٤ و٤٨٦/٤).
 (٤) يُنظَرُ: "المخزون في علم الحديث" (ص/٩٧).
 (٥) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٥٦/١١-٥٧).

وَأَنْ لَا يَشْتَهِيَ الرَّجُلُ تَقْبِيلَ يَدِهِ، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رحمته الله: ابْتِدَاءُ الْإِنْسَانِ بِمَدِّ يَدِهِ لِلنَّاسِ لِيَقْبِلُوهَا وَقَصْدُهُ لَذَلِكَ، فَهَذَا يُنْهَى عَنْهُ بِلا نِزَاعٍ، كَائِنًا مَنْ كَانَ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ الْمُقْبَلُ هُوَ الْمُبْتَدِي لَذَلِكَ. وَأَنْ لَا يُتَّخَذَ ذَلِكَ عَادَةً، فَهِيَ هِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ بَيْنَ أَظْهَرِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُنْقَلْ لَنَا إِلَّا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْقَلِيلَةُ فِي تَقْبِيلِ يَدِهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ كَثْرَةِ لِقَائِهِمْ وَمَصَافَحَتِهِمْ لَهُ صلى الله عليه وسلم، وَكَذَلِكَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم مَعَ بَعْضِهِمُ الْبَعْضَ، فَذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اتِّخَاذُ ذَلِكَ عَادَةً. وَأَنْ لَا يَكُونَ عَلَى سَبِيلِ التَّبَرُّكِ، أَوْ يُفْعَلُ تَشْبَهًُا بِغَيْرِ الصَّالِحِينَ، أَوْ يَكُونَ مَظَنَّةً لِلشَّهْوَةِ. ^(١)



(١) نَقْلًا عَنْ مَقْدَمَةِ "الرَّخِصَةِ فِي تَقْبِيلِ الْيَدِ"، بِتَحْقِيقِ/مَحْمُودِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَدَّادِ.

[٤١٩/١٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا أَبُو الْمَلِيحِ .

عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ^(١) إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَقَدِيلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾^(٢) فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدْ قَاتَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً، فَادْهَبْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ فَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً .
* لم يرو هذا الحديث عن ميمون بن مهران إلا أبو المليح .

أولاً - تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٤١٤٣)، من طريق عبد الجبار بن عاصم، عن أبي المليح، بنحوه.
▪ وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٤٣٤)، والبخاري في "صحيحه" (٤٥١٣)، ومعلقاً برقم (٤٥١٤) ك/ التفسير، ب/ قول الله ﷻ: ﴿وَقَدِيلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾^(٣)، ويرقم (٤٦٥٠) ك/ التفسير، ب/ قول الله ﷻ: ﴿وَقَدِيلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كُتِبَ لَهُمُ﴾^(٤)، والطبراني في "الكبير" (١٣٠٤٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٨٠٥، ١٦٨٠٦)، وابن عساكر في "تاريخه" (١٨٧/٣١). كلهم من طرق، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ، أنه أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إِنَّ النَّاسَ صَمَعُوا وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ، وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ قَالَ: «يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَحْيٍ». فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿وَقَدِيلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾، قَالَ: قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً، وَكَانَ الَّذِينَ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تَرِيدُونَ أَنْ قَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً، وَيَكُونَ الَّذِينَ لِعَبْرِ اللَّهِ، وهذا لفظ رواية البخاري برقم (٤٥١٣)، والباقر بن بجموه، وعند البعض فيه زيادة، قوله: فَلَمَّا رَأَى - أي السائل - أَنَّهُ لَا يَوَاقِفُهُ فِيمَا يَرِيدُ، قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلَيٍّ،

(١) عند أحمد (٥٣٨١)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٧٣٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٨٠٧)، أن اسمه "حكيم".

بينما وقع عند نعيم بن حماد في "الفتن" (٤٣٤)، والبخاري في "صحيحه" (٤٥١٣)، وغيرها: "أن ابن عمر أتاه رجلان". فقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٨٤/٨): أحدهما العلاء بن غرار - بمهمات -، والآخر حيان السلمي صاحب الذئبية، وقال أيضاً (٣١٠/٨): أخرج سعيد بن منصور أن السائل هو حيان صاحب الذئبية، وروى أبو بكر النجاد في "قوائده" أنه الهيثم بن حنشل، وقيل نافع بن الأزرق، ولعل السائلين عن ذلك جماعة، أو تعددت القصة.

بينما قال د/سعيد بن عبد الله آل حميد في تعليقه على التفسير من "سنن سعيد بن منصور" (٧٠٩/٢-٧١٠): وهذا يُحْمَلُ على أن الذي أتاه رجلان، وأن الذي سأل أحدهما، فعبر مرة بـ"رجل" بالنظر إلى السائل، ومرة بـ"رجلان" بالنظر إلى مجيئهما. قلت: وكلاهما مُحْتَمَلٌ، ولعل كلام ابن حجر أقرب إلى الواقع والصواب، لكونه زمان فتنة، فالجميع في تخبط، واللح يريد معرفة الحق والصواب، والسبيل للخروج من تلك الفتنة، وابن عمر ﷺ معروفٌ بعلمه وفضله وصحبه، فكثير السائلين له عن ذلك، لذا لم يقع هذا السؤال لابن عمر وحده، بل وقع لغيره من الصحابة أيضاً، وقد ذكرت أحاديث بعضهم في الشواهد.

(٢) سورة "البقرة" الآية (١٩٣)، وأيضاً سورة "الأأنفال"، آية (٣٩).

(٣) سورة "البقرة"، الآية (١٩٣).

(٤) سورة "الأأنفال"، الآية (٣٩).

وَعُمَانٌ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا قَوْلِي فِي عَلِيٍّ، وَعُمَانٌ! أَمَا عُمَانٌ: فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَمَّا عَنْهُ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَمُوعَهُ، وَأَمَا عَلِيٌّ: فَأَبْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَتُّهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ - وَهَذِهِ ابْنَتُهُ - أَوْ ابْنَتُهُ - حَيْثُ تَرَوْنَهُ.

■ وأخرجه سعيد بن منصور في "التفسير من سننه" (٢٨٤)، وأحمد في "مسنده" (٥٣٨١، ٥٦٩٠)، والبخاري في "صحيحه" (٤٦٥١) ك/التفسير، ب/قول الله ﷻ: ﴿ وَوَقَّيْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونُوا فِتْنَةً ﴾، ويرقم (٧٠٩٥) ك/الفتن، ب/قول النبي ﷺ: "الفتنة من قبل المشرق"، والنسائي في "الكبرى" (١٠٩٥٩) ك/التفسير، ب/قول الله ﷻ: ﴿ وَوَقَّيْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونُوا فِتْنَةً ﴾، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٧٣٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٨٠٧). كلم من طرفي: عن أبي بشر بيان بن بشر، عن وثيرة بن عبد الرحمن الكوفي، عن سعيد بن جبير، قال: خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ، فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا - وفي بعضها: عجيبًا -، قَالَ: قَبَادِرًا لِإِبْنِ رَجُلٍ - وفي بعضها: يقال له حكيم -، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدِّثْنَا عَنِ النَّبِيِّ، وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿ وَوَقَّيْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونُوا فِتْنَةً ﴾، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، تَكَلِّمُكَ أُمَّكَ؟ إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُعَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَلِمَاتِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ٦) أحمد بن حنبل: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- ٧) عبد الله بن جعفر الرقي: "تقّة قبل أن يتغيّر"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- ٨) أبو المليح الحسن بن عمر الفزاري: "تقّة"، وكان راوية لميمون بن مهران، تقدّم في الحديث (١٠).
- ٩) ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب الرقي، مؤلف بني أسد. روى عن: عبد الله بن عمر رضى الله عنه، وابن عباس رضى الله عنه، وأبي هريرة رضى الله عنه، وغيرهم. روى عنه: ابنه عمرو بن ميمون، وأبو المليح، والأعمش، وغيرهم. حاله: قال ابن سعد، وأحمد، والعللي، وأبو زرعة، والنسائي: تقّة. وقال الذهبي: تقّة، عابد، كبير القدر. وقال ابن حجر: تقّة، فقيه، وكان يُرسل. وقال أبو المليح: ما رأيت رجلاً أفضل من ميمون بن مهران (١).
- ١٠) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه: "صحابي جليل، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "تقّة"، قبل أن يتغيّر"، وأحمد ابن خليد، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يقبل حديثه إلا إذا توبع.

متابعات للحديث:

قلت: وتابعه عبد الجبار بن عاصم، عند الطبراني بسند صحيح - كما سبق في التخریج -، عن أبي

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣٨/٧، "الثقات" للعللي ٣٠٧/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣٣/٨، "الثقات" لابن حبان ٤١٧/٥، "تاريخ دمشق" ٣٣٦/١١، "تهذيب الكمال" ٢١٠/٢٩، "الكاشف" ٣١٢/٢، "التقريب" (٧٠٤٩).

المليح به، فَرَأَى مَا نَخِشَاهُ مِنْ اخْتِلَافِهِ. والحديث عند البخاري مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ - كما سبق -.

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه، قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَحْنَا الْحِرَقَاتِ مِنْ جُبَيْنَةَ، فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَطَعْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَّلَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ. قَالَ: «أَفَلَا شَقَمْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَلْمَأَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟» فَمَا زَالَ يَكْرَهْمَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنْي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَقَالَ سَعْدٌ: وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَمُتَهُ ذُو الْبَطْنِ يَبْنِي أُسَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ يَعْلَمْ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَقَتَّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾. فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ. واللفظ لمسلم. (١)

وعليه؛ فالحديث بمتابعاته وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

- وتقرُّد أبو المليح بالحديث عن ميمون بن مهران، لا يؤثر على صحة الحديث؛ لِكُونِ أَبِي الْمَلِيحِ مِمَّنْ يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ، خَاصَّةً عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: إِنَّهُ كَانَ رَاوِيَتَهُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال الإمام الطبراني رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن ميمون بن مهران إلا أبو المليح.

قلت: مما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

حذر النبي ﷺ من الفتن، وأمر باعتزالها، وكف اللسان واليد فيها :

- فأخرج الإمام أحمد وغيره من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: "لَنْ يَبْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ نَشَأَ كَطَعِ اللَّيْلِ الظُّلْمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَاسْكِرُوا قِسِيَكُمْ، وَقَطِّعُوا أوتَارَكُمْ، وَأَضْرِبُوا سِيُوفَكُمْ الْجِمَارَةَ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدِكُمْ بَيْتُهُ، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آتَمٍ". (٢) وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِيهِ « وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا سَتَشْرِفُهُ، وَمَنْ يَجِدْ مُلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُدْ بِهِ ». (٣)

(١) أخرجه البخاري (٤٢٦٩)، ك/ المغازي، ب/ بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد، ويرقم (١٨٧٢)، ك/ الذيات، ب/ قول الله ﷻ:

﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾، ومسلم (٢٠١/٩٦) ك/ الإيمان، ب/ تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٧٣٠)، وأبو داود (٤٢٥٩) ك/ الفتن والملامح، ب/ النهي عن السعي في الفتنة، والترمذي (٢٢٠٤) ك/ الفتن، ب/ اتخاذ سيف من خشب في الفتنة، وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه الألباني في "الصحيح" (١٨٨٢).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٠١) ك/ المناقب، ب/ علامات النبوة، ويرقم (٧٠٨١، ٧٠٨٢) ك/ الفتن، ب/ تكون فتنة

وهذا من علامات نبوته ﷺ، فقد وقعت الفتن كما أخبر ﷺ، ومن أخطر وأعظم تلك الفتن: الفتنة التي حدثت في عهد سيدنا عثمان بن عفان ﷺ، بخروج الخارجي عليه، مما أدى إلى مقتله ﷺ، وحدث ما حدث مما لا يخفى، ومن الفتن أيضاً ما وقع بين عبد الله بن الزبير ﷺ، وخلفاء بني أمية، وكانت بدايتها بعد تَوَلَّى يزيد بن معاوية الخلافة، وظلت حتى مقتل ابن الزبير في عهد عبد الملك بن مروان؛ حيث كان ابن الزبير يرى أنه ليس هناك حقٌ ليزيد ومن جاء بعده بالخلافة، لأنهم غَيَّرُوا أمر الخلافة من الشورى إلى التوريث، فكان يرى أنه لا بد من مقاتلتهم إنكاراً للمُنكر، ومُناصرة للحق، لذا لم يبايعهم على الخلافة، لكن بعد وفاة معاوية بن يزيد وقعت البيعة لابن الزبير، وأصبح هو الخليفة الشرعي للمسلمين لمبايعة الأغلبية له، إلا أن مَرْوَانَ بن الحَكَم بعد مُؤتمر "الجابية" خَرَجَ عليه، وشقَّ عصا المسلمين، فرأى ابن الزبير وجوب مُقاتلته. (١)

وفي وسط تلك الفتنة الهائجة والتي حدث بسببها ما حدث، ووقع على إثرها ما وقع، من إراقة للدماء، والقتال في الأشهر الحُرَم، ووقوعه في الحَرَم، وهدم الكعبة، وحزقها، نجد بعض الصحابة أيد ابن الزبير على ما فعل، منهم الحُسين بن علي ﷺ، لكن المؤيدين من الصحابة قَلَّة؛ بينما نجد الأكثرين من الصحابة، كابن عُمَر ﷺ، وسعد بن أبي وقاص ﷺ، وغيرهما، كانوا يرون اعتزال تلك الفتن، وعدم المشاركة في القتال فيها. قال ابن حجر: وكان رأي ابن عُمَرَ ترك القتال في الفتنة ولو ظَهَرَ أَنَّ إحدى الطائفتين مُحَقَّةٌ والأخرى مُبْطِلَةٌ. قلت: فابن عُمَرَ ﷺ يرى الاعتزال في الفتن حتى يجتمع المسلمون، فمن وقع له الإجماع بايعه، ولا شكَّ أَنَّهُ مِمَّن يُقْتَدَى به. قال الثوري: يُقْتَدَى بعُمَرَ بن الخطاب في الجماعة، وبابنه في الفرقة. (٢)

ثُمَّ يقول ابن حجر: وقيل الفتنة مُخْتَصَّةٌ بما إذا وقع القتال بسبب التَعَالُبِ في طَلَبِ المُلْكِ، وأما إذا عَلِمَتِ الباغيةُ فلا تُسَمَّى فِتْنَةً، وتجب مُقاتلتُها حتى ترجع إلى الطاعة، وهذا قول الجُمهور.

وقال أيضاً: والحديث فيه التَّحذِيرُ مِنَ الفِتْنَةِ، والحثُّ على اجتناب الدُخُولِ فيها، وأنَّ شَرَّهَا يكون بحسب التَّعَلُّقِ بها، والمراد بالفتنة: ما يَنْشَأُ عن الاختلاف في طَلَبِ المُلْكِ، حيث لا يُعلم المَحِقُّ مِنَ المُنْبِلِ.

قال الطَّبْرِيُّ: اختلف السَّلَفُ فَحَمَلَ ذلك بعضهم على العُومِ وهم مَنْ قَعَدَ عن الدُخُولِ في القتال بين المسلمين مطلقاً كسعدِ وابنِ عُمَرَ ومحمد بن مسلمة وأبي بَكْرَةَ وآخرين، وتمسكوا بِالظَّوَاهِرِ المذكورة وغيرها؛ ثُمَّ اختلف هؤلاء، فقالت طائفة: بِلُزومِ البُيُوتِ، وقالت طائفة: بل بالدُخُولِ عن بلد الفتن أصلاً؛ ثُمَّ اختلفوا، فمنهم من قال: إذا هَجَمَ عليه شيءٌ من ذلك يَكْفُ يده، ولو قُتِلَ، ومنهم مَنْ قال: بل يُدَافِعُ عن نفسه وعن ماله وعن أهله وهو معذورٌ إن قُتِلَ أو قُتِلَ، وقال آخرون: إذا بَعَثَ طَائِفَةٌ على الإمام فامتعت من الواجب عليها، ونصبت الحرب وجب قتالها، وكذلك لو تَخَارَفَتِ طَائِفَتَانِ وَجَبَ على كُلِّ قَادِرٍ الأخذ على يَدِ المُخْطِئِ وَتَصْرُ المُصِيبِ، وهذا قول الجُمهور؛ وفَصَّلَ آخرون، فقالوا: كُلُّ قِتَالٍ وَقَعَ بين طَائِفَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ حَيْثُ لا إِمَامَ لِلجَمَاعَةِ فَالْقِتَالُ جِنْدِيٌّ

القاعد فيها خيرٌ من القائم، ومسلم في "صححه" (٢٨٨٦/٣-١) ك/الفتن، ب/نزول الفتن كمواقع الفطر.

(١) يُنظر في تفصيل ذلك: "التاريخ" لخليفة بن خياط ٢٥١-٢٧٥، "تاريخ الطبري" ٣٢٨-١٩٠، "البدلية والنهاية" ٤٦٥/١١،

٢٢٧/١٢، "خلافة أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير" د/ علي الصلابي ص/ ٣٥-١٤٠.

(٢) يُنظر: "تكررة الحُفَاط" ٣٢٢/١.

مَمْنُوعٌ، وتنتزل الأحاديثُ التي في هذا الباب وغيره على ذلك، وهو قول الأوزاعي.

قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الفتنَةَ أَصْلَهَا الْإِبْتِلَاءُ، وَإِنْكَارُ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مَنْ قَدَّرَ عَلَيْهِ، فَمَنْ أَعَانَ الْمُجِيقَ أَصَابَ، وَمَنْ أَعَانَ الْمُخْطِئَ أَخْطَأَ، وَإِنْ أَشْكَلَ الْأَمْرُ فِيهِ الْحَالَةُ الَّتِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الْقِتَالِ فِيهَا، وَقِيلَ: إِنَّ أَحَادِيثَ النَّبِيِّ مَخْصُوصَةً بِأَخْرِ الرَّمَانِ حَيْثُ يَخْصُلُ التَّحَقُّقُ أَنَّ الْمُقَاتِلَةَ إِيمَانًا هِيَ فِي طَلَبِ الْمُلْكِ. (١)

وأختم بما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُكَ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَوُونَ بَيْنَ سِتِّي، وَيَهْدُونَ بَيْنَ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَيُنْكَرُ»، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدْ فُتِنُوا فِيهَا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جُلْدِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا تَرَى لِي أَدْرِكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلَزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِيمَانَهُمْ»، فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تُنْكَرْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِيمَانًا؟ قَالَ: «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَتَوَّأْنِ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ». (٢)



(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٣١/١٣-٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٨٤) ك/الفتن، ب/كيف الأمر إذا لم تكن الجماعة، ويرقم (٣٦٠٦) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام. ومسلم (١٨٤٧) ك/الإمارة، ب/وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال.

[٤٢٠/٢٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ الرَّقِئِيُّ، قَالَ: نَا شَرِيكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَارَزَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ^(١) رَجُلًا يَوْمَ مُوتِهِ ^(٢) فَقتَلَهُ، فَقتَلَهُ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ وَسَلَبَهُ ^(٤). * لم يَرَوْهَذَا الحديث عن ابن عَقِيلٍ إِلَّا شَرِيكَ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه ابن حجر في "مواقفة الخُبْرِ الحَظْرِي" (١٥٤/٢)، مِنْ طريق الطبراني، عن أحمد بن حُلَيْدٍ، به.
- والبيهقي في "الكبرى" (١٢٧٧٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٦/٤١) -، مِنْ طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي؛ والبيهقي أيضاً برقم (١٢٧٧٧) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٦/٤١) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٥/٤١)، كلاهما مِنْ طريق الوليد بن صالح النَّحَّاسِ.
- كلاهما (هشام الطيالسي، والوليد النَّحَّاس) عن شريك بن عبد الله، به، وفيه: "فقتله سيئته ووسه".
- والواقدي في "المغازي" (٧٦٨/٢) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٢٧٧٥)، وفي "دلائل النبوة" (٣٧٣/٤) -، قال: حدَّثني سليمان بن بلال، حدَّثني عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ، بِمِحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "بَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحديث رقم (١).
- (٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ، أَبُو الحسَنِ الرَّقِئِيُّ. روى عن: شَرِيكَ بن عَبْدِ اللَّهِ، وإسماعيل بن عِيَّاش، وعبد الوهاب ابن عَبْدِ المَجِيدِ التَّقْفِي، وآخرين. روى عنه: أحمد بن حُلَيْدٍ، وأبو بكر بن أَبِي الدُّنْيَا، وعبد الله بن أحمد، وآخرون.

- (١) عَقِيلُ - بفتح أوله - بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي، ابن عم النبي ﷺ، وأخو عليّ وجعفر ﷺ، وكان الأسنُ: "صَحَابِيٌّ"، عالمٌ بالنَّسَبِ، أُخْرِجَ إِلَى بَدْرٍ مُكْرَهًا، ففداه عمه العَبَّاسُ ﷺ، ثُمَّ أتى مُسَلِّمًا قِبَلَ الحَدِيثِيَّةِ، وشهد غزوة مؤتة، ومات سنة سِتِّينَ، وقيل: بعدها، يُنظَرُ: "الإستيعاب" ١٠٧٨/٣، "أسد الغابة" ٦١/٤، "الإصابة" ٢٢٢/٧، "التقريب" (٤٦٦١).
- (٢) وقعت غزوة مؤتة في جمادى الأولى، في السنة الثامنة للهجرة، وكانت بأمرة زيد بن حارثة، فإن قُتِلَ فجعفر بن أبي طالب، فإن قُتِلَ فعبد الله بن رُوَاحَةَ، وقد خرجوا إليها لتأديب شَرْحُبِيلِ بن عمرو العَسَانِيّ الذي قَتَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ للحارث بن عُمير الأزدِي. ومُؤتَةُ: بَلَدَةٌ أَرُنْتِيَّةٌ، تَقَعُ عَلَى سَبِيلِهَا أَحَدُ عَشَرَ كِيْلًا جَنُوبَ الكَرْكِ، وهي الآن قرية عامرة بالسكان، وبالقرب منها قرية "المزار"، تضم قبور شهداء غزوة مؤتة. يُنظَرُ: "تاريخ الإسلام" ٣٢٠/١، "طلس السيرة النبوية" د/شوقي أبو خليل (ص/١٨٦)، "معجم المعالم الجغرافية في السيرة" (ص/٣٠٤)، "المعالم الأثيرة في السنة والسيرة" محمد شُرَّابٍ (ص/٢٢٧).
- (٣) النفل: بِفَتْحِ النُّونِ، الغنيمة، وأصله الزيادة، ونافلة الصلوة الزيادة على الفريضة، وسميت الغنائم أنفالاً: لِأَنَّ الله زادها لَهُمْ فِيمَا أَحَلَّ لَهُمْ مِمَّا حَرَّمَ عَلَى غَيْرِهِمْ قَبْلَهُمْ. يُنظَرُ: "مشارك الأثوار" (٢١/٢)، "النهاية في غريب الحديث" (٩٩/٥).
- (٤) هو ما يأخذهُ الرجل في الحرب من قَرْنِهِ مِمَّا يَكُونُ عَلَيْهِ مِمعَةً مِنْ سِلَاحٍ وَثِيَابٍ وَدَابَّةٍ وَغَيْرِهَا. "النهاية" (٣٨٧/٢).

حالته: قال أبو حاتم: أدركته، ولم أكتب عنه. وقال الأزدي: مُنكَّر الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(١)
 وقال الهيثمي: لا يلتفت إلى قول الأزدي في مثله. وقال ابن حجر: صدوق، تكلم فيه الأزدي بلا حجة.^(٢)
 (١) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النَّخَعِي، أبو عبد الله الكوفي، القاضي.
 روى عن: هلال الوزان، ومنصور بن المُعْتَمِر، وأبي إسحاق السَّبَّيعي، وآخرين.
 روى عنه: إسحاق بن عبد الله النَّمِيي، وعبد الله بن المبارك، وأسد بن موسى، وآخرون.
 حالته: قال محمد بن يحيى الذهلي: كان نبيلًا. وقال العجلي: ثقة، وكان حسن الحديث. وقال النسائي:
 ليس به بأس. وقال إبراهيم الحربي: ثقة.

_ وقال الذهبي في "المغني": صدوق. وقال في "تذكرة الحفاظ": كان شريك حسن الحديث، إمامًا فقيهاً، ومحدثًا مُكْتَرًا، ليس هو في الإتيان كحماد بن زيد، وحديثه من أقسام الحسن.
 _ وقال الترمذي: كثير الغلط. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الدارقطني: ليس بالقوي فيما ينفرد به.
 وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: أخطأ في أربعمائة حديث. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين.
 _ وقال ابن سعد: ثقة، مأمون، وكان يغلط كثيرًا. وقال ابن معين: صدوق، ثقة، إلا أنه إذا خالف، فغيره أحب إلينا منه، كان لا يُثَقَّن، ويغلط، يذهب بنفسه على سفيان وشعبة. وقال أبو حاتم: صدوق، وقد كان له أهاليط، حدَّثَ شريك من حفظه بأخرة، ولا يُحتجُّ بحديثه. وقال أبو زرعة: كان شريك كثير الحديث، صاحب وهم، يغلط أحيانًا، فقيل له: إن شريكًا حدَّثَ بواسط بأحاديث أباطيل، فقال أبو زرعة: لا تقل بواطيل. وقال أبو داود: ثقة يخطئ على الأعمش، زهير، وإسرائيل فُوَقه. وقال ابن عدي: الغالب على حديثه الصحة، والذي يقع في حديثه من النُّكْرَة إنما أتى فيه من سوء حفظه، لا أنه يتعمد شيئًا مما يستحق أن يُنسب فيه إلى شيء من الضعف. وقال ابن حجر: صدوقٌ يخطئ كثيرًا، تغَيَّرَ حفظُهُ منذ أن وُلِّي القضاء بالكوفة.
 _ وقال محمد بن عمَّار الموصلي الحافظ: شريك كُتِبَ صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، ولم يَسْمَعْ من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق.

_ وذكره ابن رجب في "شرح علل الترمذي" فيمن تُكَلِّم فيهم من جهة حفظهم. وضمن قوم تقابيل لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض الشيء، فكانوا يُحدِّثون من حفظهم أحيانًا فيغلطون، ويحدِّثون أحيانًا من كتبهم فيضبطون. وذكره أيضًا ضمن الفقهاء المُعْتَمَدون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به، فهم يُخطئون في حفظ

(١) ذكر الخطيب في "تاريخه" (٢٤٠/٧) في ترجمة ابن زُرارة، عن الدارقطني، قال: إسماعيل بن عبد الله السكري ثقة. وتعبه ابن العديم في "تاريخ حلب" (١٦٦٤/٤)، فقال: يحتمل أن يكون قول الدارقطني عن إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن يزيد أبي عبد الله السكري، وهو به أشبه؛ لوصف أبي حاتم الرازي له بالصدق، ولم يذكر في ابن زُرارة شيئًا غير ما لوردناه.
 قلت: وقول الدارقطني، أورده ابن عساکر في ترجمة إسماعيل بن عبد الله بن خالد السكري. "تاريخ دمشق" (٤١٨/٨).
 (٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٨١/٢، "الثقات" ١٠٠/٨، "تاريخ بغداد" ٢٤٠/٧، "تاريخ حلب" ١٦٦٢/٤، "تهذيب الكمال" ١١٩/٣، "المغني" ١٣٦/١، "الميزان" ٢٣٦/١، "مجمع الزوائد" ١٢٤/١، "تهذيب التهذيب" ٣٠٩/١، "التقريب" (٤٥٧).

الأسانيد كثيرًا، ويَرُوون المتنون بالمعنى، ويخالفون الحَقَّاط في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم، وذكر لشريك حديثين، قال في أحدهما: هذا يُشبه كلام الفقهاء.

_ وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: كان في آخر أمره يُخْطئ فيما يَرُوي، تَغَيَّرَ عَلَيْهِ حفظه، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسطة، ليس فيه تخليط، مثل يزيد بن هارون، وإسحاق الأزرق؛ وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهامٌ كثيرة. (١)

_ وصفهُ بالتدليس: وصفه غير واحد بالتدليس كالدَّارِقُطني، والإشيلي، وغيرهما، لكنهم وصفوه بقلَّة التدليس. وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب الموصوفين بالتدليس. (٢)

_ قُلْتُ: ومجموع كلام أهل العلم فيه يدلُّ على أنَّ توثيقه محمولٌ على عدالته، وصدقه في نفسه، وأنه لم يتعمَّد الكذب، ومن تكلمَّ فيه محمولٌ على حفظه، وضبطه، والجرح فيه مُفسَّر، فيَقَدَّم على التعديل.

فالحاصل: أنه "ضعيف"، يُعتبر بحديثه إذا توبع، ولا يُحتمل تفرده - لكثرة خطئه، وسوء حفظه -". (٣)

(٣) عَبدُ اللهِ بنُ مُحَمَّد بنِ عَقِيل بنِ أَبِي طَالِب، القرشي الهاشمي، أَبُو مُحَمَّد المدني.

روى عن: جابر بن عبد الله، وابن عمر، وأنس بن مالك رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: شريك بن عبد الله النخعي، والسُّفَيَّانان، وزهير بن معاوية، وآخرون.

حاله: قال البخاري: مُقَارِب الحديث. وقال أيضًا: كان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي

(١) بسبب قول ابن حبان هذا، ذكره سبط ابن العجمي في "الاعتباط بمن رُمي من الرواة بالاختلاط" (ص/١٧٠)، ثم قال: وهذا قد تَغَيَّرَ حفظه، فيُحتمل أن لا يكون مع هؤلاء. وعُقب د/سعيد عبد الجبار في كتابه "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١٦٨ - ١٧٠): بأن هذا هو الصواب، وأن عبارة ابن حبان لا تدل على الاختلاط الاصطلاحي، وإنما تدل على الخلط، والوهم، وأنه سيء الحفظ في أصل روايته، وليس بأخرة. قُلْتُ: وعلى هذا فلا يصح وصفه بالاختلاط الاصطلاحي.

(٢) ذهب الشيخ/ طارق بن عوض الله في تذهيب تقريب التهذيب (٣٨٨/٢)، وصاحب "معجم المدلسين" (ص/٢٤٨ - ٢٥٠): إلى عدم صحة وصف شريك بالتدليس، وأن كثيرًا من أهل العلم ممن تكلموا عن شريك لم يصفه أحد منهم بالتدليس - وعبارتهم تدل على سبهم لمروياته - قلعه دلس في بعض الأحاديث على سبيل الخطأ والوهم، وليس متمدًا للتدليس - وإن كان صورته صورة التدليس -، فمن كان ضعيفًا من جهة حفظه ينبغي الاحتراز في وصفه بالتدليس.

وزاد صاحب "معجم التدليس": أنَّ الدارقطني قد وصف جماعة من الرواة بالتدليس في القلب منهم شيء، وذكر عددًا منهم... إلى أن قال: فالصواب عدم التوقف في عننة شريك بن عبد الله، إلا إذا ثبت أن شريكًا دلس في الحديث بعينه، فيتوقف حينئذٍ عن عننته، ولمَّا إعلال الحديث بعننة شريك فليس عليه عمل المتقدمين من الأئمة. قُلْتُ: وعليه: فلا يصح وصفه بالتدليس.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٣٧/٤، "الثقات" للعجلي ٤٥٣/١، "الجرح والتعديل" ٣٦٥/٤، "الثقات" ٤٤٤/٦، "الكامل" لابن عدي ١٠/٥ - ٣٦، "تاريخ بغداد" ٣٨٤/١٠، "تهذيب الكمال" ٤٦٢/١٢، "تهذيب التهذيب" ٣٣٣/٤، "المغني" ٤٢٥/١، "تاريخ الإسلام" ٦٤٢/٤، "تذكرة الحَقَّاط" ص/٢٣٢، "الميزان" ٢٧٠/٢، "لسان الميزان" ٣٢٢/٩، "التقريب، وتحريره" ٢٧٨٧، "الكواكب النيرات" ٢٥٠/١، "الاعتباط بمن رُمي من الرواة بالاختلاط" ص/١٧٠، "معجم المختلطين" ص/١٦٤ - ١٦٩، "اختلاط الرواة الثقات" د/ سعيد عبد الجبار ص/١٦٨، "جامع التحصيل" ص/١٠٧، "المدلسين" ص/١٩٦، "المدلسين" للعراقي أبو زرعة ص/٥٨، "اللتبيين في أسماء المدلسين" ص/٣٣، "معجم المدلسين" ص/٢٤٨، "شرح علل الترمذي" ٥٨٩/٢، ٧١١/١، ٧١١/٢.

يحتجون بحديثه. وقال العجلي: بَقَّةٌ، جازئ الحديث. وقال الترمذي: صدوقٌ، تكلم فيه بعض أهل العلم من قِبَلِ حفظه. وقال الحاكم: مُسْتَوْبِقِمْ الحديث. وقال الذهبي في "الميزان": حديثه في مرتبة الحسن. وفي "السير": لا يرتقي خبره إلى درجة الصحة والاحتجاج.

وقال ابن معين، وابن المدني، والنسائي، والدارقطني: ضَعِيفُ الحديث. وقال ابن سعد، وأحمد: مُنْكَر الحديث. وقال أبو حاتم: لَيْثُ الحديث، ليس بالقوي ولا مِمَّنْ يُحْتَجُّ بحديثه، يُكْتَبُ حديثه. وقال أبو داود، والخطيب: سيئُ الحفظ. وقال ابن عدي: يُكْتَبُ حديثه. وقال الذهبي في "الكاشف": لَيْثُ الحديث.

وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ، في حديثه لَيْثٌ. وفي "التلخيص": فيه مقال. وقال: سَيِّئُ الحفظ يَصْلُحُ حديثه للمتابعات؛ فأما إذا انفرد فيحسن؛ وإذا خالف فلا يُقْبَلُ. وفي "الفتح": مختلفٌ في الاحتجاج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف. ^(١) فالحاصل: أنه " صدوقٌ، تكلم فيه بعض أهل العلم من قِبَلِ حفظه". ^(٢)

٤) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْأَنْصَارِيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وأبي بكر، وعُمَرُ، وأبي عُبَيْدَةَ ؓ، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن محمد بن عَقِيل، ومحمد بن مُسْلِمُ أبو الرُّبَيْرِ، ومحمد بن المُنْكَرِ، وآخرون.

صاحب رسول الله ﷺ، من المكثرين، الحافظين للسنن، وشهد الخندق، وبيعة الرضوان، وما بعدها. ^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ فيه شريك بن عبد الله النَّخَعِيُّ "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ به". وبه يُعْلَمُ ما في قول الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه عبد الله بن محمد بن عَقِيل، وهو حسن الحديث، وفيه ضعفٌ، وبقية رجاله ثقات! ^(٤)

وقال ابن حجر: هذا حديثٌ حسنٌ. ^(٥) قلتُ: لعلَّه يقصد تحسينه بشواهده.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٥٨/٢، "العلل الكبير" للترمذي (ص/٢٢)، "الجرح والتعديل" ١٥٣/٥، "المجروحين" ٣/٢، "الكامل" ٢٠٥/٥، "تاريخ دمشق" ٢٥٤/٣٣، "التهذيب" ٧٨/١٦، "تاريخ الإسلام" ٩٠٨/٣، "السير" ٢٠٤/٦، "الميزان" ٤٨٤/٢، "تهذيب التهذيب" ١٥/٦، "التلخيص الحبير" ١٤٤/١ و ٢٢٢/٢، "فتح الباري" ٣٢٤/١٠، "التقريب" (٣٥٩٢).

(٢) مَنْ اختلف فيه الأئمة، فوثق بعضهم، وضعفه آخرون، وتعدُّر الجمع أو الترجيح، وكان وضعفه من جهة ضبطه لا من جهة عدالته، فيحسن حديثه لذاته، ما لم يخالف. فلقد اعتبر الذهبي ما اختلف في تحسينه وتضعيفه من المرتبة الثانية من الحسن لذاته. يُنظر: "علوم الحديث" (١٠٤/١)، "الموقظة" (ص/٣٣)، "النفح الشذي" بتحقيق أ.د/أحمد معبد (ص/٣٨٨).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ٢١٩/١، "أسد الغابة" ٤٩٢/١، "الإصابة" ١٢٠/٢.

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٣١/٥).

(٥) يُنظر: "موافقة الخَيْرِ الخَيْر" (١٥٤/٢).

متابعات للحديث:

وتوبع شريك على رواية هذا الحديث، تابعه سليمان بن بلال القرشي، لكن في سندها الواقدي "متروك"^(١).

شواهد للحديث:

▪ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم عني من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم اتل، قال النبي صلى الله عليه وسلم: « اطلبوه، واقتلوه ». فقتله، فقتله سلبه. وهذا لفظ البخاري. وعند مسلم بنحوه مطولاً، وفيه قصة^(٢).

▪ وفي الباب عن أبي قتادة الحارث بن ربعي، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ يَتِيمَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ »^(٣)، وعبد الرحمن بن عوف^(٤)، وعوف بن مالك^(٥).

وعليه فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن ابن عقيل إلا شريك، ففرد به: إسماعيل بن عبد الله بن زرارة. قلت: لم ينفرد به شريك، بل تابعه سليمان بن بلال، لكن في السند إليه الواقدي، وهو "متروك" كما سبق. ولم ينفرد به إسماعيل عن شريك، بل تابعه أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، الوليد بن صالح النحاس، والإسناد إليهما رواه ثقات.

ولذا تعقبه الحافظ ابن حجر، فقال بعد أن ذكر المتابعات السابقة: وفيه تعقب على الطبراني في دعواه تفرد شريك، ثم تفرد إسماعيل عن شريك^(٦).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال النووي: اختلف العلماء في معنى هذا الحديث؛ فقال الشافعي، ومالك، والأوزاعي، والليث، والثوري،

(١) يُنظر: "التقريب" (٦١٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٠٥١)، ك/الجهاد، ب/الحرزي إذا دخل دار الإسلام بغير أمن، ومسلم في "صحيحه" (١٧٥٤)، ك/الجهاد، ب/استحقاق القتيل.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣١٤٢)، ك/الخمسة، ب/من قتل قتيلاً فله سلبه، ويرقم (٤٣٢١)، ك/المغازي، ب/قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْكُمُ كُرْبُكُمْ فَلَمْ تَتَّخِذُوا مَعَكُمْ مِثًا﴾، ويرقم (٧١٧٠)، ك/الأحكام، ب/الشهادة تكون عند الحاكم، ومسلم في "صحيحه" (١٧٥١)، ك/الجهاد، ب/استحقاق القتيل.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣١٤١)، ك/الخمسة، ب/من قتل قتيلاً فله سلبه، ومسلم في "صحيحه" (١٧٥٢)، ك/الجهاد والسير، ب/استحقاق القتيل.

(٥) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٥٣)، ك/الجهاد، ب/استحقاق القتيل.

(٦) يُنظر: "موافقة الخبر الخبر" (١٥٤/٢).

وأبو ثور، وأحمد، وإسحاق، وابن جرير، وغيرهم: يستحق القاتل سلب القتيل في جميع الحروب، سواءً قال أمير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلاً فله سلبه، أم لم يقل ذلك؛ قالوا: وهذه فتوى من النبي ﷺ وإخبار عن حكم الشرع، فلا يتوقف على قول أحد.

وقال أبو حنيفة، ومالك، ومن تابعهما: لا يستحق القاتل بمجرد القتل سلب القتيل، بل هو لجميع الغانمين كسائر الغنيمة، إلا أن يقول الأمير قبل القتال من قتل قتيلاً فله سلبه؛ وحملوا الحديث على هذا، وجعلوا هذا إطلاقاً من النبي ﷺ وليس بفتوى وإخبار عام؛ وهذا الذي قالوه ضعيف لأنه صرح في هذا الحديث بأن النبي ﷺ قال هذا بعد الفراغ من القتال واجتماع الغنائم، والله أعلم.

ثم إن الشافعي ﷺ يشترط في استحقاقه أن يغزو بنفسه في قتل كافر ممتنع في حال القتال، والأصح أن القاتل لو كان ممن له رضخ، ولا سهم له كالمرأة والصبي والعبد، استحق السلب.

وقال مالك ﷺ لا يستحقه إلا المقاتل. وقال الأوزاعي والشاميون: لا يستحق السلب إلا في قتل قتله قبل التحام الحرب، فأما من قتل في التحام الحرب فلا يستحقه.

وأما قوله ﷺ: « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ »: ففيه تصريح بالدلالة لمذهب الشافعي، والليث، ومن وافقهما، أن السلب لا يعطى إلا لمن له بيينة بأنه قتله، ولا يقبل قوله بغير بيينة؛ وقال مالك، والأوزاعي: يعطى بقوله، بلا بيينة؛ قالوا: لأن النبي ﷺ أعطاه السلب في هذا الحديث بقول واحد ولم يحلفه، والجواب: أن هذا محمول على أن النبي ﷺ علم أنه القاتل بطريق من الطرق، وقد صرح ﷺ بالبيينة فلا تلغى؛ وقد يقول المالكي: هذا مفهوم وليس هو بحجة عنده، فهذا الذي قدمناه هو المعتمد في دليل الشافعي^(١).

(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مُسلم" (٥٧/١٢)، و"فتح الباري" (٢٤٩/٦).

[٢١/٤٢١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوَيْةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ.

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: كُتِبَ عِنْدَ مُنْبِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ رَجُلٌ^(١): مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أُسْتَبِي الْحَاجَّ.

وَقَالَ الْآخَرُ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أُعْمَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.^(٢)

وَقَالَ آخَرُ: الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ.

فَزَجَرَهُمْ^(٤) [عُمَرُ]^(٥)، وَقَالَ: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مُنْبِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ^(٦)، وَلَكِنْ إِذَا

(١) أمَّا الرجل الأول، فهو: العباس بن عبد المطلب، وكان نلي سقاية الحاج. وأمَّا الثالث، فهو: علي بن أبي طالب ﷺ. وأمَّا الثاني - المذكور وسطاً -، وهو صاحب الحجابة، فقد اختلف فيه، فقيل: عثمان بن طلحة، أو شيبه بن عثمان، قال الخطيب: وهما جميعاً صحابييان من بني عبد الدار. بينما ذهب ابن بشكوال، إلى أنهما: طلحة بن شيبه، أو شيبه بن عثمان. قلت: وطلحة لم ألق له على ترجمة، فيحتمل أن يكون قوله "طلحة بن شيبه" مصححاً من "عثمان بن طلحة"، والله أعلم. وقيل: بل تكلم بذلك عثمان بن طلحة، وشيبه بن عثمان معاً، لكن سنده فيه ضعف. ينظر: "الأسماء المبهمة" للخطيب البغدادي (٤٧٣/٧)، و"الغوامض والمبهمات" لابن بشكوال (ص/٧٣٥)، "المستفاد من مبهمات الفتن والإسناد" (ص/١٤٩١).

(٢) قال ابن حجر في "الفتح" (٤٩١/٣): روى الفاكهي بسنده عن عطاء قال: سقاية الحاج زمزم، وقال الأزرقعي: كان عبد مناف يحمل الماء في الروايا والقرب إلى مكة ويسكبها في جياض من آدم بقاء الكعبة للحجاج، ثم فعله ابنه هاشم بعده ثم عبد المطلب، فلما خفر زمزم كان يشترى الزبيب فيبذره في ماء زمزم ويسقي الناس. قال ابن إسحاق: لما ولي فصي بن كلاب أمر الكعبة كان إليه الحجابة والسقاية واليؤاء والرفادة ودار النذور، ثم تصالح بثوه على أن يعبد منافع السقاية والرفادة، والبقية ليخوفين، ثم ذكر نحو ما تقدم، وزاد: ثم ولي السقاية من بعد عبد المطلب ولده العباس، فلم تزل بيده حتى قام الإسلام وهي بيده، فأقرها رسول الله ﷺ له، فهي اليوم إلى بني العباس.

(٣) وعمارة المسجد الحرام، هي: معاهدته، وصيانته، والقيام بمصالحه. وكانت حجابة الكعبة مع بني طلحة، وقد دفع النبي ﷺ مفتاح الكعبة، وقال: "خونها يا بني طلحة خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إلا ظالم" أخرجه الطبراني في "الأوسط"، وسيأتي بإذن الله ﷻ برقم (٨٨). قال النووي - رحمه الله - في "شرح مسلم" (٨٤/٩): قال القاضي عياض: قال العلماؤ لا يجوز لأحد أن ينزعها منهم. قال: وهي ولاية لهم عليها من رسول الله ﷺ فتبقي دائمة لهم ولذرياتهم أبداً ولا يشاركون فيها ولا يشاركون ما داموا مؤمنين صالحين لذلك. وأخرج الإمام أبو داود في "سننه" (٤٥٤٧) ك/ الذيات، ب/ الية كم هي؟ بسنده من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبي ﷺ قال: «ألا إن كل مائة كانت في الجاهلية تذكر وتدعى من دم، أو مال تحت قدمي، إلا ما كان من سقاية الحاج وسقاية البيت». وهذا جزء من الحديث. وقد أطال الشيخ الألباني - رحمه الله - وأجاد في بيان طرق هذا الحديث، والاختلاف فيه، وزجج الوجه الذي ذكرته، وصححه، فليراجع في "إرواء الغليل" (٢١٩٧).

(٤) قال النووي في "شرح مسلم" (٢٥/١٣): فيه كراهة رفع الصوت في المساجد يوم الجمعة وغيره، وأنه لا يرفع الصوت بعلم ولا غيره عند اجتماع الناس للصلاة، لما فيه من التشويش عليهم وعلى المصلين والذاكرين. والله أعلم.

(٥) ما بين المعوقتين سقط من الأصل، وأثبتته من "المعجم الكبير"، و"معجم الشاميين" للمصنف، وهو كذلك في سائر

صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَقَمْتُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ .

فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ أَجَلْتُمْ سِقَايَةَ الْمَلَكِ وَحَارَةَ الْمَسْجِدِ الْمَرَامِ كَمَا آمَنَ بِاللَّهِ ﷻ ﴾ (١) الآية .

* لا يُرَوَى هذا الحديث عن النُّعْمَانِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢١٥/١٧٥/٢١)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٧)، عن أحمد بن حُليد، به .
- وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/١٨٧٩) ك/الإمارة، ب/فضل الشهادة في سبيل الله ﷻ - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٨٤٣)، وابن بَشُكُوَال في "الغوامض والمُبهَمَات" (٧٥٢) -، وأحمد في "مُسْنَدَه" (١٨٣٦٧)، والبزَّار في "مُسْنَدَه" (٣٢٣٧)، وأبو عَوَانَةَ في "المُسْتَخْرَج" (٧٣٥٣) - ومن طريقه ابن عساکر في "الأربعون في الخنث على الجهاد" (٤) -، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٠٠٦٣)، وابن مَنْدَةَ في "الإيمان" (٢٤٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٤٩٠)، والخطيب البغدادي في "الأسماء المُنْهَمَة" (٤٧٢/٧)، والواحدي في "التفسير الوسيط" (٤٨٥/٢)، وفي "أسباب النزول" (ص/٢٤٣)، والبيهقي في "معالم التنزيل" (٢٢/٤)، كُلُّهُم من طُرُقٍ جَدَّة، عن أبي تُوَيْبَةَ الربيع بن نافع .
- وفي "مسند أحمد" بَيَّن ابنه عبد الله أن هذا الحديث مِمَّا وَجَدَهُ في كتاب أبيه بخطه، قال - أي الإمام أحمد -: كَتَبْتُ إِلَيَّ الرَّبِيعُ بن نافع، فكان في كتابه: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بن سَلَّام، ونكر الحديث .
- _ ومسلم في "صحيحه" (٢/١٨٧٩) ك/الإمارة، ب/فضل الشهادة في سبيل الله ﷻ، والبزَّار في "مُسْنَدَه" (٣٢٣٨)، كلاهما (مسلم، والبزَّار) من طريق يحيى بن حَسَّان .
- وقال البزَّار: وهذا الحديث لا نَعْلَمُهُ يُرَوَى بهذا اللفظ إِلَّا عن النُّعْمَانِ بن بَشِيرٍ من هذا الطريق، ومُعَاوِيَةُ بن سَلَّام، وزيد، وأبو سَلَّامٍ مشاهيرٌ لنقل الحديث .
- _ وابن حبان في "صحيحه" (٤٥٩١)، من طريق مُعَمَّر بن يَعْمَر .
- ثلاثتهم (أبو توبة، ويحيى بن حَسَّان، ومُعَمَّر بن يَعْمَر) عن مُعَاوِيَةَ بن سَلَّام، بسنده، وبلفظه، والبعض بمثله إِلَّا أَحْرَفَ يَسِيرَةً، إِلَّا ابن حبان فَمَخْتَصِرًا بدون قَوْل الرجل الأول، وبدون زَجْرٍ عُمَر وقوله لهم .
- وعزه ابن كثير في "تفسيره" (١٢٣/٤)، والسيوطي في "الدر المنثور" (١٤٤/٤): إلى مسلم، وأبي داود، وابن جرير، وابن مَرْزُوق، وابن أبي حاتم، والطبراني، وأبي الشيخ، من حديث النُّعْمَان .
- قلتُ: أمَّا رواية أبي داود، فقد أخرجه من طريقه الواحدي في "أسباب النزول" (٢٤٣/٦)، والبيهقي في

مصادر تخريج الحديث، خاصةً من "صحيح مسلم".

(١) أي هذا النفاش كان يوم الجمعة، ففي بعض نسخ "صحيح مسلم" "وذلك يوم الجمعة". يُنظر: "فتح المُنعم" (٥٢٣/٧).

(٢) سورة "النوبة"، آية (١٩).

"معالم التنزيل" (٢٢/٤)، ولم أقف عليه في "سننه"، ولم يهتد إليه غير واحد من المحققين، كالشيخ محمود شاكِر، وغيره، ولم يذكره المزي في "التحفة"، ولا ابن الأثير في "جامع الأصول"، فقلعه في غير "السنن".

▪ بينما أخرجه الطبري في "تفسيره" (١٦٥٥٧)، قال: حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني معاوية بن سلام، عن جده أبي سلام، عن النعمان بن بشير، بنحوه. فسوّاه الوليد بن مسلم، وزوّاه بإسقاط زيد بن سلام، بالعنعنة، وقد صرّح ابن حجر: أنّ التّسوية ليست خاصةً بإسقاط الضعيف، بل قد يُسقط المُدلس الثّقّة كما يُسقط الضعيف (١).

فلعلّ هذا من تدليس الوليد بن مسلم، وهو مع ذلك مُخالِفٌ لما رواه الثقات عن معاوية بن سلام، ومُخالِفٌ لما هو مُخرَجٌ في "الصحيح" فروايته "شاذّة". والله أعلم.

طريق آخر للحديث عن النعمان بن بشير:

▪ أخرجه عبد الرزّاق في "تفسيره" (٢٦٨/١) - ومن طريقه ابن بشكّوَال في "الغوامض المُبهمات" (٧٤٩) -، عن مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ، عن النعمان بن بشير، بنحوه.

▪ بينما أخرجه الطبري في "تفسيره" (١٦٥٦٠)، قال: حدثنا الحسن بن يحيى بن الجعد، قال: أخبرنا عبد الرزّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن النعمان بن بشير، بنحوه.

قلتُ: وعلى كل حال فالطريق الأول ضعيفٌ للجّهالة بالرجل المُبهم بين يحيى بن أبي كثير، والنعمان. وأمّا الطريق الثاني فضعيفٌ أيضًا لانقطاعه، فيحیی بن أبي كثير لم يسمع من أحدٍ من الصحابة شيئًا، إلا أنس بن مالك رآه رؤيًا - صرّح بذلك غير واحدٍ من أهل العلم على الصحيح - لذا قال الحافظ ابن حجر في "التقريب": ثبّت، لكنه يُدلس ويُرسَل. (٢) وعليه فلا يصحّ هذا الطريق، عن النعمان بن بشير. والله أعلم.

ثانيًا:- دراسة الإسناد:

٦) أحمد بن حنبل: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

٧) أبو توبة الربيع بن نافع: "بِقَّةٌ حُجَّةٌ عابِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (١).

٨) معاوية بن سلام: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢).

٩) زيد بن سلام: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢).

١٠) أبو سلام مَطْوَور الأَسود الحُبشِيُّ: "بِقَّةٌ، مُنْفَقٌ على توثيقه، لكنّه يُرسَل"، تقدم في الحديث رقم (٢).

قلتُ: وقد صرّح أبو سلام بسماعه من النعمان بن بشير، في جميع طرق هذا الحديث، والإسناد إليه صحيح، بل وأخرجه مسلم في "صحيحه" مصرّحًا فيه بسماعه، لذا قال العثايني - بعد أن نقل قول أبي حاتم: بأن روايته عن النعمان بن بشير مُرسَلٌ - : "روايته عن النعمان في "صحيح مسلم" (٣).

(١) يُنظر: "الثّكت" لابن حجر (٦٢١/٢).

(٢) "التّهذيب" ٥٠٨/٣١-٥١١، "جامع التحصيل" ص/ ٢٩٩، "طبقات المدلسين" (ص/ ١٢٧)، "التقريب" (٧٦٣٢).

(٣) يُنظر: "جامع التحصيل" (ص/ ٢٨٦)، والتعليق على رواية أبي سلام، عن أبي أمامة الباهلي، الحديث رقم (٣).

(١١) النُّعْمَانُ بن بَشِيرِ بن سَعْدِ بن ثَعْلَبَةَ، أَبُو عبدِ اللَّهِ، الأَنْصَارِيُّ، الخَزْرَجِيُّ.

روى عن: النبي ﷺ (١)، وخاله عبد الله بن رُوَاحَةَ ﷺ، وعُمَرُ بن الخَطَّابِ ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: أَبُو سَلَامٍ الأَسَدِيُّ، وعامِرُ الشَّعْبِيِّ، وأبو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ، وغيرهم.

صاحب النَّبِيِّ ﷺ، وأُمُّهُ عَمْرَةُ بنت رُوَاحَةَ، أُخْتُ عبدِ اللَّهِ بن رُوَاحَةَ. وُلِدَ على الرَّاجِحِ على رَأْسِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنَ الهِجْرَةِ، وهو أَوَّلُ مولود وُلِدَ في الأَنْصَارِ بعد قُدُومِ رسولِ اللَّهِ ﷺ المدينةَ.

تُوفِيَ النبي ﷺ وله ثَمَانِي سَنِينَ، وَسَبْعَةَ أَشْهُرٍ. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صحيح". والحديثُ أَخْرَجَهُ مسلمٌ بهذا الوجه.

وأما عن تَفَرُّدِ رُوَاتِهِ به فلا يَضُرُّ بصحة الحديث، لِكُونِ رُوَاتِهِ ثَقَاتٍ مِمَّنْ يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُمْ، لذا قال البَزَّازُ

عقب إخراجِه لهذا الحديث: ومعاوية بن سَلَّامٍ، وزيد بن سَلَّامٍ، وأبو سَلَّامٍ مشاهيرٌ بنقل الحديث. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ عن الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث عن النُّعْمَانِ إلا بهذا الإسناد.

وقال البَزَّازُ: لا نَعْلَمُهُ يروى بهذا اللفظ إلا عن النُّعْمَانِ بن بَشِيرِ من هذا الطريق. (٤)

قلت: بل ورد من طريق يحيى بن أبي كثير، لَكِنَّهُ رواه مرَّةً عن رجلٍ عن النُّعْمَانِ بن بَشِيرِ، ومرَّةً عن النُّعْمَانِ مُباشرةً، ويحيى بن أبي كثير، كان كثير الإرسال - كما سبق -، فَلَعَلَّهُ رواه عن زيد بن سَلَّامٍ، ثُمَّ

(١) قيل: لم يسمع من النبي ﷺ شيئاً - كما في "فتح الباري" ١/١٢٦، وعزاه للواقدي - والصواب أنه سَمِعَ من النبي ﷺ بعض الأحاديث؛ ويدل على ذلك ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٢)، ك/ الإيمان، ب/ فضل مَنْ استبرأ لدينه، ومسلم في "صحيحه" (٤-١/١٥٩٩) ك/ المساقاة، ب/ أخذ الحلال وترك الشُّبُهَاتِ - واللفظ لمسلم - من طريق عامرِ الشَّعْبِيِّ، عن النُّعْمَانِ بن بَشِيرِ، قال: سَمِعْتُهُ يقول: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول (وأهوى النُّعْمَانُ بِإِصْبَعِيهِ إِلَى أُنْثِيهِ): "إِنَّ الحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الحَرَامَ

بَيْنَ، الحديث" فتصريحه بالسماع شاهدٌ على أَنَّهُ سَمِعَ بعض الأحاديث من النبي ﷺ، وعليه فَرَوَيْتُهُ عن النبي ﷺ التي لم يُصَرِّحْ فيها بالسماع تُعتبر من مَرَاوِيلِ الصحابة؛ وقد ذهب جمهور المُخَدِّثِينَ، والفقهاء، والأصوليين إلى الاحتجاج بِمَرَاوِيلِ الصحابة مطلقاً، وحكى ابن عبد البر الإجماع على ذلك - كما في "التمهيد" (٣٥٢/١) -، وقَرَّرَهُ العراقي في "التقييد والإيضاح" (ص/٧٩-٨٠)، وقال الحافظ ابن حجر في "هدى الساري" (ص/٣٧٨): اتفق الأئمة قاطبةً على قَبُولِ مَرَاوِيلِ الصحابة، إلا مَنْ شَدَّ مِنْ تَأخُرِ عَصْرِهِ عنهم فلا يُعْتَدُ بِمُخَالَفَتِهِمْ. ووافقه السخاوي في "فتح المغيب" (١/١٥٣).

وقال ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٤/١٤٩٧): لا يُصَحِّحُ بعض أهل الحديث سماع النُّعْمَانِ بن بَشِيرِ من رسولِ اللَّهِ ﷺ، وهو عندي صحيح؛ لأنَّ الشَّعْبِيَّ يقول عنه: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في حديثين أو ثلاثة.

(٢) يُنظَرُ: "معجم الصحابة" لابن قانع ٣/١٤٣، "الاستيعاب" ٤/١٤٩٦، "أسد الغابة" ٥/٣١٠، "الإصابة" ١١/٧٧.

(٣) يُنظَرُ: "مسند البزار" (٣٢٣٨).

(٤) ذكر البزار - رحمه الله - هذا اللَّقِيْدَ، لِكُونِ هذا الحديث مُرَوِّيَ عن غير النُّعْمَانِ لكن بألفاظ أخرى. يُنظَرُ: تفسير عبد

الرزاق (١٠٦١ و ١٠٦٢ و ١٠٦٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (١٠٠٦٤-١٠٠٦٧)، وغيرهما.

أرسله عنه. وعليه فيرجع الحديث إلى طريق زيد بن سلام، ويُسَلَّمُ كلام الإمامين، والعلم عند الله تعالى.

خامساً- التعليق على الحديث:

- يدل هذا الحديث على أن عمل العبد لا يُقبل إلا بعد الإيمان بالله ﷻ، وأنَّ العبد مهما عمَلَ في الشرك حتى ولو كان في السقاية، وعمارَة المسجد الحرام فلن يُقبل منه، قال الله ﷻ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ٥١ ﴾ (١)، وقال الله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ٥٢ ﴾ (٢).

قال الإمام الطبري: وهذا توبيخ من الله تعالى ذكره لقوم افتخروا بالسقاية وسدانة البيت، فأعلمهم ﷻ أنَّ الفخر في الإيمان بالله واليوم الآخر والجهاد في سبيله، لا في الذي افتخروا به من السدانة والسقاية. (٣) - وفيه دليل على أن الإيمان بالله ﷻ، والجهاد في سبيله أفضل من سقاية الحاج، وعمارَة المسجد الحرام بدرجاتٍ كثيرة، قال الشيخ السَّعْدِي في "تفسيره": فالجهاد والإيمان بالله أفضل من سقاية الحاج وعمارَة المسجد الحرام بدرجات كثيرة، لأن الإيمان أصل الدين، وبه تقبل الأعمال، وتركوا الخصال.

وأما الجهاد في سبيل الله فهو نزوة سنام الدين، الذي به يحفظ الدين الإسلامي ويتسع، وينصر الحق ويخذل الباطل، وأما عمارَة المسجد الحرام وسقاية الحاج، فهي وإن كانت أعمالاً صالحة، فهي متوقفة على الإيمان، وليس فيها من المصالح ما في الإيمان والجهاد، فلذلك قال: ﴿ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ أي: الذين وصفهم الظلم، الذين لا يصلحون لقبول شيء من الخير، بل لا يليق بهم إلا الشر. (٤)

- ولقد اختلف المفسرون في سبب نزول قول الله تعالى: ﴿ اجْعَلْكُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْمَكْرَمِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾ (٥) على ستة أقوال؛ لكن حديث الباب أصح ما وُرد فيها. (١)



(١) سورة "النساء"، آية (٤٨).

(٢) سورة "الزمر"، آية (٦٥).

(٣) يُنظر: "جامع البيان في تأويل القرآن" (١٦٨/١٤).

(٤) يُنظر: "تفسير السَّعْدِي" (ص/٣٣٢).

(٥) سورة "التوبة"، آية (١٩).

(٦) يُنظر: "زاد المسير في علم التفسير" لابن الجوزي (٢٤٣/٢)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (١٢١/٤)، "فتح القدير" للشوكاني (٣٩٤/٢). ولقد أثار الإمام القرطبي المحدث في "المفهم" (٧٢٠-٧٢١) إشكالاً حول هذا الحديث، وقد أجاب عنه، وينظر أيضاً في ذكره والجواب عنه "المحرر في أسباب النزول" د/خالد المزيني (٥٨٢/١).

[٤٢٢/٢٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ.

عن عمرو بن عبسة قال: أثبت رسول الله ﷺ أول ما بعث، وهو يومئذ مستحف.

فقلت: ما أنت؟ قال: «أنا نبي».

قلت: وما نبي؟ قال: «رسول الله».

قلت: فالله أرسلك؟ قال: «نعم».

قلت: بم أرسلك؟ قال: «بأن تعبدوا الله، وتكسروا الأوثان، وتصلوا الأرحام».

قلت: نعم أرسلك، فمن تبعك على هذا؟ قال: «حرٌّ وعبدٌ». يعني: أبا بكرٍ وبلاً.

فكان عمرو بن عبسة يقول: أنا ربيع الإسلام، فأسلمت، ثم قلت: أتبعك يا رسول الله؟

قال: «لا، ولكن الحق بقومك، فإذا سمعت أنا قد طهرنا، فأتنا».

* لم يرو هذا الحديث عن العباس بن سالم إلا محمد بن مهاجر.

أولاً:- تخریج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الشاميين" (١٤١٠) - ومن طريقه أبو نعيم في "الإمامة" (ص/٢٣١) -، به.
- وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٦٠)، والحاكم في "المستدرک" (٥٨٤ و ٤٤١٨)، والبيهقي في "الدلائل" (١٦٨/٢)، من طريق يعقوب بن سفيان؛ والحاكم في "المستدرک" (٦٥٨٤)، من طريق عثمان بن سعيد.
- كلاهما (يعقوب بن سفيان، وعثمان بن سعيد) عن أبي توبة الربيع بن نافع، به، مطولاً، ومختصراً.
- وأحمد في "مسنده" (١٧٠١٦)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٣٣٠)، والأجري في "الشریعة" (٩٧٧)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٩٧٨)، وفي "دلائل النبوة" (١٩٨)، وابن عبد البر في "الاستيعاب" (١١٩٣/٣)، وابن عساكر في "تاريخه" (٢٦٢/٤٦)، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو، عن أبي سلام، وعمرو بن عبد الله الحضرمي، عن أبي أمامة، بنحوه، والبعض مطولاً.
- وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (١٦٣/٤)، وأحمد في "مسنده" (١٧٠١٩) - ومن طريقه المزني في "تهذيب الكمال" (١٢٢/٢٢) -، ومسلم في "صحيحه" (١/٨٣٢) ك/ صلاة المسافرين، ب/ قصة إسلام عمرو بن عبسة، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٣٢٧)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧، ٦٦٨)،

والطبراني في "الأحاديث الطوال" (١١)، والحاكم في "المستدرک" (٤٤٢٠)، وأبو نعيم في "الصحابة" (٤٩٧٧)، والبيهقي في "الکبرى" (٣٨٢ و ٤٣٨٥ و ١٣٠٩٥)، وابن عساکر في "تاریخه" (٢٥٧/٤٦).
 کلهم من طریق عکرمة بن عمّار، عن شدّاد بن عبد الله، عن أبي أمامة الباهلي، به، مطولاً.
 ▪ والطبري في "تاریخه" (٣١٥/٢)، والطبراني في "مسند الشاميين" (١٩٦٩)، والحاكم في "المستدرک" (٤٤١٩)، وابن عساکر في "تاریخه" (٢٦١/٤٦)، کلهم من طریق معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر، وضمره بن حبيب، وأبي طلحة نعيم بن زياد، ثلاثتهم عن أبي أمامة، به، مطولاً.

ثانياً- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "بَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "بَقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (١).
- (٣) محمد بن مهاجر بن أبي مسلم، واسمه دينار، الشّامي، الأنصاري - وليس الكوفي - الأشهلي.
 روى عن: العباس بن سالم، ونافع مؤلى ابن عمر، وربيعه بن يزيد، وآخرين.
 روى عنه: الربيع بن نافع، وسفيان بن عيينة، والوليد بن مسلم، وغيرهم.
 حاله: قال أحمد، والعجلي، وابن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: "بَقَّةٌ". وقال ابن حبان: كان مُتَّفِقًا. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. والحاصل: أَنَّهُ "بَقَّةٌ"^(١).
- (٤) العباس بن سالم بن جميل بن عمرو بن ثوابة اللّخميّ الدمشقيّ.
 روى عن: أبي سلام الأسود، وأبي إدريس الخولاني، وربيعه بن يزيد، وآخرين.
 روى عنه: محمد بن مهاجر، وابن أخيه الصقر بن فضالة، وعمرو بن مهاجر، وآخرون.
 حاله: قال العجلي، وأبو داود، وابن حجر: "بَقَّةٌ". وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٢).
- (٥) أبو سلام مَطْوَور الأسود الحُبْشِيُّ: "بَقَّةٌ، مُتَّفَقٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسِلُ"، وثبت سماعه من أبي أمامة - كما سبق بيانه في الحديث رقم (٣) -، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٦) أبو أمامة صَدِيّ بن عَجْلان، البَاهِلِيُّ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٣).
- (٧) عَمْرُو بن عَيْسَةَ بن عامر بن خالد السُّلَمِيُّ، أبو نَجِيح.
 روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: أبو إدريس الخولاني، وسَهْلُ بن سعد، وأبو أمامة البَاهِلِيُّ.
 صاحب النبي ﷺ، قديم الإسلام، قَدِمَ مكة على النبي ﷺ فأسلم ثم عاد إلى قومه، ثم هاجر إلى المدينة بعد خيبر وقبل الفتح. وكان قبل إسلامه يعتزل عبادة الأصنام ويرهاها باطلاً وضلالة.^(٣)

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٩١/٨، "الثقات" ٤١٣/٧، "التهذيب" ٥١٦/٢٦، "الكاشف" ٢٢٥/٢، "التقريب" (٦٣٣١).

(٢) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٢١٤/٦، "الثقات" ٢٧٦/٧، "التهذيب" ٢١١/١٤، "الكاشف" ٥٣٥/١، "التقريب" (٣١٦٩).

(٣) يُنظَر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٩٨٢/٤، "الاستيعاب" ١١٩٢/٣، "أسد الغابة" ٢٣٩/٤، "الإصابة" ٤٢١/٧.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "صحيح". والحديث أخرجه مسلم في "صحيحه"، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي - كما سبق في التخریج -، وصححه ابن عبد البر في "التمهيد".^(١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف:

قال المصنف: لم يرو هذا الحديث عن العباس بن سالم إلا محمد بن مهاجر.

قلت: ومما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- من الناس قوم أنار الله بصائرهم، وأراد لهم الهداية، فأخذوا يبحثون عن الحق لاتباعه، وعن الدين القويم لاعتنائه، منهم سلمان الفارسي، وعمرو بن نفيل، وزيد بن سعيد القرشي، وغيرهم، فمن الناس من أهمهم أمر دينهم، وعبادتهم لربهم، فلم تشغلهم المناصب والأموال، ولا الأولاد والزوجات عن معرفة رب الأرض والسموات، ومن هؤلاء: عمرو بن عبسة الذي اعتزل عبادة الأوثان في الجاهلية، وكان يرى أنها باطلة، فلما سمع بأمر النبي ﷺ أسرع إليه، فوجده مستخفياً - أي بدينه -، فتلطف حتى التقى به وآمن به.

- ويدور بينهما هذا الحوار، وفيه استفسر عمرو ﷺ عن حقيقة النبي ﷺ، وعن ما أرسله الله به، لأنه يريد أن يدخل في هذا الدين مطمئناً به قلبه؛ فلما رأى ما في هذا الدين من توحيد لرب العالمين، وترك عبادة الأوثان التي لا تضر ولا تنفع، ورأى ما فيه من أخلاقٍ فطرت الله عباده عليها؛ أسرع قائلاً: من معك على هذا؟ فقال له النبي ﷺ: "حرٌّ وعبدٌ"، فأسلم في الحال، وكان يقول: "أنا رُبع الإسلام".

- قال ابن كثير: إن معنى قوله ﷺ حرٌّ وعبدٌ: اسم جنس، وتفسير ذلك بأبي بكرٍ وبإلٍ فقط فيه نظرٌ، فإنه قد كان جماعةً قد أسلموا قبل عمرو بن عبسة، وقد كان زيد بن حارثة أسلم قبل بلالٍ أيضاً، فلعلهُ أخبر أنه رُبع الإسلام بحسب علمه، فإن المؤمنين كانوا إذ ذاك يستسرون بإسلامهم؛ لا يطلع على أمرهم كثيرٌ أحدٍ من قراباتهم دَعِ الأَجَانِبِ دَعِ أَهْلَ الْبَيْتِ مِنَ الْأَعْرَابِ وَاللَّهِ أَعْلَمُ. ١.هـ.^(٢)

وقال السندي: قوله: "حرٌّ وعبدٌ": أنه قد أسلم القسمان: ففي المسلميين من هو حرٌّ، وفيهم من هو عبدٌ.^(٣)

وهذا ما أكده علي القاري، فقال: ولعلَّ علياً ﷺ لم يُذكر لصغره، وكذا حديجة لسترها وعدم ظهورها.^(٤) ولعلَّ هذا هو الأقرب إلى مراد النبي ﷺ، فلم يكن مراده ﷺ عدُّ من أسلم، بل المراد ذكر أن هذا الدين يدخل

(١) يُنظر: "التمهيد" (١٥/٤).

(٢) يُنظر: "البدائية والنهاية" (٧٩/٤)، "السيرة النبوية" (٤٤٣/١).

(٣) يُنظر: "حاشية السندي على ابن ماجة" (٤١٢/١).

(٤) يُنظر: "مرقاة المفاتيح" (١١٩/١).

فيه الأمراء والعبيد كلهم سواء، بدليل أَنَّ الإمام ابن عبد البرّ قد نقل الاتفاق على أَنَّ خديجة أول من أمنت، ثم علي بن أبي طالب، ثم ذكر أَنَّ الصحيح أَنَّ أبا بكر ﷺ أول من أظهر إسلامه.^(١)

وأخرج ابن حبان بسندٍ حسنٍ، من حديث أبي ذر، قال: كنت رابع الإسلام، أسلم قبلي ثلاثة، وأنا الرابع... الحديث. قال ابن حبان: أراد من قومه، لأنَّ في ذلك الوقت أسلم الخلق من قريش وغيرهم.^(٢)

وأخرج البخاري في "صحيحه" من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، قال: لقد رأيتني وأنا ثلث الإسلام.^(٣)

قال ابن حجر: ذلك بحسب اطلاعه، والسبب فيه: أَنَّ من كان أسلم في ابتداء الأمر كان يُخفي إسلامه. قلت: ويقوي ذلك أَنَّ عمرو بن عبسة ليس من أهل مكة، بل هو من بني سليم، ولم يأت إلى النبي ﷺ إلا بعد علمه بظهوره ﷺ، وانتشار أمره، وكان قد دخل في الإسلام الكثير من الصحابة، لكن أغلبهم كان يُخفي إسلامه، فأخبر عمرو أَنَّهُ رابع الإسلام باعتبار ما أُطّلع عليه، ويؤكد ذلك أَنَّهُ رجع إلى أهله مباشرة بعد إسلامه، كما أمره النبي ﷺ، ولهذا لم تتسنى له الفرصة لمعرفة مَنْ دخل في هذا الدين من المسلمين.

– والحديث يدعو الدعاة، والأميرين بالمعروف، أَنَّهُ ينبغي عليهم أن لا يكلفوا الناس بما لا يطيقون، ولا يتحملون، لأنهم بذلك يخالفون أمر ربهم ابتداءً ولن يتحقق لهم مطلبهم انتهاءً، لذا كان النبي ﷺ لا يكلف أصحابه إلا بما يعلم مقدرتهم عليه، وقد دعا أهل الإيمان ربهم، فقالوا: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾^(٤)، وقال الله ﷻ: ﴿وَمَا حَمَلَ عَلَيْكَ فِي الَّذِينَ مِنْ حَرَجٍ﴾^(٥)، وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث أبي

هريرة ﷺ، أَنَّ النبي ﷺ قال: "..... وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ".^(٦)

وهنا النبي ﷺ يقول لعمر بن عبسة: "الْحَقُّ بِقَوْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ أَنَا قَدْ ظَهَرْنَا، فَأْتْنَا"، وذلك لما كان فيه الصحابة من شدة التعذيب والإيذاء، وهو أيضاً عين ما قاله النبي ﷺ لأبي ذر ﷺ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، أَكُنْ هَذَا الْأَمْرُ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا فَأَقْبِلْ"، قال أبو ذر: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ... الحديث.^(٧)

(١) يُنظر: "تدريب الراوي" (٢٥٢/٢).

(٢) يُنظر: "صحيح ابن حبان" (٧١٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧٢٦)، ك/ فضائل الصحابة، ب/ مناقب سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(٤) سورة البقرة، آية (٢٨٦).

(٥) سورة الحج، آية (٧٨).

(٦) البخاري (٧٢٨٨) ك/ الاعتصام، ب/ الإهداء بسنن النبي ﷺ، ومسلم (١٣٣٧) ك/ الحج، ب/ فرض الحج مرّة في العمر.

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٦١) ك/ مناقب الأنصار، ب/ إسلام أبي ذر ﷺ، ومسلم في "صحيحه" (٢٤٧٤)

ك/ فضائل الصحابة، ب/ من فضائل أبي ذر ﷺ. وما ذكرته جزء من حديث طويل في قصة إسلام أبي ذر ﷺ.

[٤٢٣/٢٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ سَعْدَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَمِيَةَ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ، يَقُولُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِزَارِ^(٢) فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ^(٣).

أولاً: تخريج الحديث:

- أخرجه ابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" (٤٧٨١)، والدُّولابي في "الكنى" (١١٨٦)، وابن حبان في "الثقات" (٤٣١/٦)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٥٠/٢٢٥)، من طريق ضَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، بسنده.
- وأحمد في "مسنده" (٥٨٩١ و ٦٢٢٠)، وهَنَّادُ السَّرِّي في "الزهد" (٨٤٨) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (٤٠٩٥) ك/اللباس، ب/في قدر مَوْضِعِ الْإِزَارِ، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣١٩) -، والبيهقي في "الشعب" (٦١٣٢)، وفي "الأدب" (٦١٨) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه (٢٥/٢١٤) -.
- كلهم مِنْ طُرُقٍ عن عبد الله بن المبارك - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ^(٤) -، عن سَعْدَانَ بْنِ سَالِمٍ، بِهِ.

ثانياً: - دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حَلِيدٍ: "ثِقَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
- (٢) محمد بن يَهُثُودَ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ الْحَلْبِيِّ، وَلَيْسَ الْكُوفِيِّ.
- روى عن: مُبَشَّرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَعُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَمَرَ، وَضَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَغَيْرِهِمْ.
- روى عنه: أحمد بن حَلِيدٍ، ويعقوب بن سفيان، وأبو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ، وَآخَرُونَ.
- حاله: قال أبو حاتم: ليس به بأس. وقال الخطيب: "ثِقَةٌ" (١).

(١) في الأصل "شبية" بالشين المعجمة، بعدها ياء مثناة من تحتها بنقطتين، بعدها باء، وهي كذلك في المطبوع - ط/ دار الحرمين-، والصواب ما أثبتته لناكي:

أ- أن جميع الروايات لهذا الحديث التي جاءت من طريق سَعْدَانَ بْنِ سَالِمٍ إِنَّمَا هِيَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَمِيَةَ بِالنِّسْبِ الْمَهْمَلَةِ، بعدها ميم، ثم ياء منقوطة من تحتها بنقطتين، مصغراً.

ب- بالبحث في الشيوخ والتلاميذ، وَجَدْتُ الْجَمِيعَ أَثْبَتَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سَمِيَةَ بِالْمَهْمَلَةِ، وليس بالمعجمة.

ت- أن هذا هو الموافق لما في الترجمة، ولم أجد أحداً من الرواة عن ابن عمر يُسَمِّي بَابِنَ أَبِي شَبِيَةَ.

(٢) الإزار: في اللغة: كل ما وازك وسترك، وغطى بدنك. وفي الاصطلاح: هو ثوبٌ يحيط بالنصف الأسفل من البدن، وسُمِّيَ بِذَلِكَ لِحِفْظِهِ صَاحِبَهُ، وَصِيَانَةِ عَوْرَتِهِ وَجَسَدِهِ. "لسان العرب" (١٦-١٩)، "المعجم الوسيط" (ص/١٦ و ٣٤٣).

(٣) القميص: ما يُلبَسُ عَلَى الْجَسَدِ، وَهُوَ لِبَاسٌ رَفِيقٌ مِنَ الْقَطَنِ، يُزِيدُ تَحْتَ السُّنْتَرَةِ غَالِبًا، جَمْعُهُ: أَقْمِصَةٌ، وَقَمِيصٌ، وَقَمِيصَانٌ، وَالْأَصْلُ فِيهِ لَا يُقَالُ إِلَّا لِلْبَّاسِ، فَيُقَالُ: نَقَمَصَهُ إِذَا لَبَسَهُ، ثُمَّ اسْتَعْبِرَ ذَلِكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ دَخَلَ الْإِنْسَانُ فِيهِ، فَيُقَالُ:

نَقَمَصَ الْإِمَارَةَ، وَنَقَمَصَ الْوَلَايَةَ. "لسان العرب" (٨٢/٧)، "القاموس المحيط" (ص/٦٢٨)، "المعجم الوسيط" (ص/٧٥٩).

وفي الاصطلاح: هو كلُّ ثَوْبٍ مَخِيْطٍ، غَيْرِ مَفْرَجٍ، لَهُ كُمَانٌ وَجَيْبٌ وَأَزْرَارٌ، يُلبَسُ تَحْتَ الثِّيَابِ، وَقَدْ يُلبَسُ فَوْقَهَا. يُنْظَرُ: "عون المعبود" ٦٨/١١، "تحفة الأحوذى" ٥/٤٥٦.

(٤) يُنْظَرُ: "تاريخ دمشق" لابن عساكر (٢٥/٢١٤)، "تهذيب الكمال" (١٠/٣٢٣).

(٣) ضَمْرَةُ بن رَيْبَعَةَ، أبو عبد الله الرَّمْلِيُّ مَنْزَلًا، الدِّمَشْقِيُّ أَصْلًا، الْفَسْطَاطِيُّ.

روى عن: سَعْدَانَ بن سالم، والأوزاعي، والثوري، وآخرين.

روى عنه: محمد بن أبي أسامة، وخبيرة بن شريح، ونعيم بن حماد، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي، والنسائي: ثقة. وزاد ابن سعد: مأمون. وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال أحمد: من الثقات المأمونين، رجل صالح، صالح الحديث. وقال: ثقة ثقة. وقال أبو حاتم: صالح.

- وقال الساجي: صدوق يهيم، عنده مناكير. وقال الذهبي: عالم فاضل، له غلطات. وقال ابن حجر:

صدوق يهيم قليلاً. وأنكروا عليه بعض الأحاديث، وعدوها من أوهامه. (٢) والحاصل: أنه ثقة، له أوهام (٣).

(٤) سَعْدَانَ بن سالم أبو الصَّبَّاحِ، الأَيْلِيُّ.

روى عن: يزيد بن أبي سمية، وسهل بن صدقة مؤلى عمر بن عبد العزيز.

روى عنه: ضمرة بن ربيعة، وعبد الله بن المبارك - ولم أقف على غيرهما -.

حاله: قال ابن معين: ثقة. وقال أيضاً: ليس به بأس (٤) وأثنى عليه أبو داود. وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال الذهبي، وابن حجر: صدوق. وقال أبو زرعة: روى حديثاً واحداً. قال ابن القطان: ولم يُعَيِّنْهُ، وأراه

هذا الحديث - أي حديث الباب - لأنني لا أعرف له غيره. (٥) فالحاصل: أنه ثقة (٦).

(٥) يزيد بن أبي سُمَيْيَةَ، أبو صَخْرِ الأَيْلِيُّ.

روى عن: ابن عمر رضي الله عنهما، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، وهشام بن إسماعيل، وآخرين.

روى عنه: سَعْدَانَ بن سالم، وهشام بن سعد، وعبد الجبار بن عمر، وغيرهم.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٠٩/٧، "المتفق والمفترق" ١٨١٦/٣.

(٢) يُنظَرُ: "سنن" الترمذي حديث (١٣٦٥)، و"السنن الكبرى" للنسائي (٤٨٧٧)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٢١٤١٩)، "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/ ٢٧٥٢ و ٢٧٦٧) و"العلل" للدارقطني المواضع التالية: (مسائل/ ٢٣٦، ١١٦٤، ٢٢٠٢، ٢٩٧٨، ٣٠١٢، ٣٨٠٦، ٣٨٢٤).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٤٧٤/١، "الجرح والتعديل" ٤٦٧/٤، "الثقات" ٣٢٤/٨، "تاريخ دمشق" ٤٠٤/٢٤، "التهذيب" ٣١٦/١٣، "تاريخ الإسلام" ٩٣/٥، "الميزان" ٣٣٠/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٦١/٤، "التقريب وتحريره" (٢٩٨٨).

(٤) قال ابن أبي خيثمة في "أخبار المكين" (ص/ ٣١٥): قلت لبحي بن معين: إنك تقول فلان "ليس به بأس" وفلان "ضعيف". قال: إذا قلت: ليس به بأس فهو ثقة، فإذا قلت لك هو "ضعيف" فليس هو بثقة، لا يكتب حديثه. قال الشيخ/ مصطفى بن إسماعيل في "شفاء العليل" (٢٨٤/١): فالأولى والأخوطة في مثل هذا أن يُقال: إذا قال ابن معين في الراوي "لا بأس به، أو ليس به بأس"، ثم جاءت عنه أقوال أخرى بقوله "ثقة"، أو وثقه غير ابن معين، ففي مثل ذلك يكون هذا بمنزلة قولهم "ثقة"، أما قوله "ليس به بأس" وجاء في قول آخر له "تضعيفه" أو ضعفه غير ابن معين؛ فلا يكون الراوي بمنزلة الثقة. (٥) وبعد البحث لم أقف على رواية له غير رواية الباب، والله أعلم.

(٦) يُنظَرُ: "الكنى والأسماء" للدولابي ٦٧١/٢، "الجرح والتعديل" ٢٩٠/٤، "الثقات" لابن حبان ٤٣١/٦، "الوهم والإيهام" ٦١١/٤، "تهذيب الكمال" ٣٢٢/١، "الكاشف" ٤٣١/١، "التقريب وتحريره" (٢٢٦٦).

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة: ثقة. وقال أبو زرعة: روى حديثين. (١) وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: عابد، بكاء، وهو مقل. وقال ابن حجر: مقبول. والحاصل: أنه ثقة.

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: "صاحب جليل، من المكثرين"، تقدم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "صحيح". وضمرة بن ربيعة وإن كان له أوهام، لكن هذا الحديث لم يذكره في مناكيره، ولم يخالف فيه غيره، بل تابعه عليه عبد الله بن المبارك، كما سبق.

رابعاً: التعليق على الحديث:

مما سبق يتبين أن هذا الحديث تفرد بروايته سعدان بن سالم، عن يزيد بن أبي سمية، وتفرد به يزيد عن ابن عمر، وسعدان لم يرو إلا حديثاً واحداً، وي زيد لم يرو إلا حديثين - كما سبق - فكلهما مقل في الرواية، وقد ضبطا هذا الحديث - لذا وثقهما غير واحد من أهل العلم - ويؤكد ذلك أمران:

الأول: ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٩١)، ك/اللباس، ب/من جرّ ثوبه من الخلاء، قال: حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دِنَارٍ عَلَى فَرَسٍ، وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يُقْضِي فِيهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَحَدَّثَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ؓ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». « قُلْتُ لِمُحَارِبٍ: أَدَكَرَ إِزَارَهُ؟ قَالَ: مَا حَصَّ إِزَارًا وَلَا قَمِيصًا.

قال ابن حجر: كان سبب سؤال شعبة عن الإزار أن أكثر الطرُق جاعت بلفظ الإزار، وجواب محارب حاصله: أن التعبير بالتوب يشمل الإزار وغيره، وقد جاء النصريح بما اقتضاه ذلك.

ثم استدلل بروايته، إحداهما في سندها مقال، والأخرى هي حديث الباب، ولم يتكلم عنها ابن حجر - أي بالجرح -، ثم قال: وقال الطبري: إنما ورد الخبر بلفظ الإزار لأن أكثر الناس في عهده كانوا يلبسون الإزار والأردية، فلما لبس الناس القميص والذرايع كان حكمها حكم الإزار في النهي.

قال ابن بطال: هذا قياس صحيح لو لم يأت النص بالتوب فإنه يشمل جميع ذلك. هـ.١. (٢)

وترجم البخاري في الباب الذي قبله بقوله: ما أسفل من الكعبين فهو في الثار، وعلق عليه ابن حجر فقال: كذا أطلق في الترجمة، ولم يقده بالإزار كما في الخبر إشارة إلى التعميم في الإزار والقميص وغيرهما.

(١) قلت: أمّا الحديثين فهما: الأول: حديث الباب، والثاني ما أخرجه أحمد في "مسنده" (٥٢٣٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٧٥٩)، من طريق عبد الجبار الأيلي، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي سَمِيَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلِيمٍ - وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَى الْمَرْأَةَ فِي الْمَتَامِ مَا تَرَى الرَّجُلَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةَ ذَلِكَ وَأَنْزَلَتْ فَلْتَمْسِلْ ". وفيه: عبد الجبار الأيلي "ضعيف"، كما في "التقريب" (٣٧٤٢). ولم أقف له على غيرهما إلا حديثين مؤوقفين على عمر بن الخطاب ؓ؛ أحدهما: أخرجه ابن المبارك في "الزهدي" (٩٠/٢) - ومن طريقه الطبري في "تفسيره" (٥٨/٢١) - والثاني: أخرجه عباس الترقفي في "حديثه" (٢٠) - مخطوط نُشر ضمن برنامج جوامع الكلم -.

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٠/٢٦٢).

والثاني: ما أخرجه معمر في "جامعه" (١٩٩٨٩)، عن عبد الله بن مسلم أخيه الزُّهري، قال: رأيتُ ابنَ عُمَرَ
لِإِزَارِهِ إِلَى أَنْصَابِ سَاقَيْهِ، وَالْقَمِيصِ فَوْقَ الْإِزَارِ، وَالزِّدَاءِ فَوْقَ الْقَمِيصِ. فهذا من فعل ابن عمر، يؤيد قوله.
وأقول أيضاً: وهذا الحديث مع كونه موقوفاً على ابن عمر رضي الله عنه؛ فهو إما في حكم المرفوع؛ لأنه من
الأحكام التي لا يقال فيها من قبل الرأي، أو هو استنباطٌ صحيحٌ من ابن عمر لحال النبي صلى الله عليه وآله، أو من قوله
"مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ"، وعلى هذا فالعبارة بالإسبال في ذاته، وهذا يشمل جميع الثياب: الإزار أو القميص وغيرهما، وهذا
هو ما فهمه أهل العلم، كما سبق ذكره.

[٤٢٤/٢٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، قَالَ: نَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ تَمَّامِ بْنِ نَجِيجٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ ذُهْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، يَقُولُ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَأَرَادَ الرَّجُوعَ إِلَيْهِ، تَرَكَ نَعْلَيْهِ أَوْ بَعْضَ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ.

أولاً- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المزني في "التهذيب" (١٧٥/٢٤)، بسنده من طريق المصنف ﷺ، عن أحمد بن حنبل، به.
▪ وأبو داود في "سننه" (٤٨٥٤) ك/الأدب، ب/إذا قام من مجلس ثم رجع إليه - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١١٨٤٠) -، والبزار في "مسنده" (٤٠٨٦)، وأبو يعلى في "مسنده" - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٥٦٧٢) -، وابن حبان في "الثقات" (٣٣٥/٥)، وفي "المجروحين" (٢٠٤/١)، والطبراني في "الدعاء" (١٧٨٦)، وابن مزويه - كما في "تفسير ابن كثير" (٤٠٩/٢)، كلهم من طرق عن مُبَشَّرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، بسنده، البعض بنحوه، وأبو يعلى، والطبراني، وابن مزويه، مطوّلاً، بذكر نزول قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَمَلَّ سُوَاءَ أَوْ يَطْلَمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (١).

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وتَمَّامِ بْنِ نَجِيجٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، حَدَّثَ عَنْهُ مُبَشَّرٌ، وَبِقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، فَلِذَلِكَ كَتَبْتَاهُ؛ لِأَنَّ تَمَّامًا وَكَعْبًا لَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ فِي الْحَدِيثِ.

وقال البوصيري: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالة كَعْبِ بْنِ ذُهْلٍ، وَضَعْفِ تَمَّامِ بْنِ نَجِيجٍ.
وقال ابن كثير: هذا حديثٌ غريبٌ جداً، من هذا الوجه، بهذا السياق، وفي إسناده ضَعْفٌ.

ثانياً- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
(٢) محمد بن بهلول بن أبي أسامة الحلبي: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (٢٣).
(٣) مُبَشَّرٌ - بكسر الشين المُعْجَمَةُ الثَّقِيلَةُ - بن إسماعيل الحلبي، أبو إسماعيل الكلبي.
روى عن: تَمَّامِ بْنِ نَجِيجٍ، والأوزاعي، وجعفر بن بُرْقَانَ، وآخرين.
روى عنه: محمد بن أبي أسامة، وإبراهيم بن موسى الرازي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم.
حاله: قال ابن سعد: بِقَّةٌ، مَأْمُونٌ. وقال أحمد: بِقَّةٌ، شَيْخٌ، صَالِحٌ الْحَدِيثِ. وقال ابن مَعِينٍ، والذهبي: بِقَّةٌ.
وقال النسائي: ليس به بأسٌ. وقال ابن حَجَرٍ: صدوقٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "الثَّقَاتِ". وَالحَاصِلُ: أَنَّهُ "بِقَّةٌ". (٢).

(١) سورة النساء، آية (١١٠).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٤٣/٨، "الثقات" لابن حبان ١٩٣/٩، "تهذيب الكمال" ١٩٠/٢٧، "الكاشف" ٢٣٨/٢، "الميزان" ٤٣٣/٣، "التقريب" (٦٤٦٥)، "هذي الساري" (ص/٤٤٢-٤٤٣ و٤٦٣).
~ ٢١٦ ~

٤) تَمَّامُ بْنُ نَجِيحِ الْأَسَدِيِّ، الدَّمَشْقِيُّ، نَزِيلُ حَلَبِ.

رَوَى عَنْ: كَعْبِ بْنِ ذُهَلٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَبِقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَأَخْرَجَهُمْ.

حَالُهُ: قَالَ أَحْمَدُ: لَا أَعْرِفُهُ - قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: يَعْني مَا أَعْرَفَ حَقِيقَةَ أَمْرِهِ - وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ذَاهِبٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، ضَعِيفٌ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَهُ أَحَادِيثٌ مَنَاكِيرٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَا يُعْجِبُنِي حَدِيثُهُ. وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: رَوَى غَيْرَ حَدِيثٍ مُنْكَرٍ، لَا أَصْلَ لَهُ. وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَرْوِي أَشْيَاءَ مَوْضُوعَةً عَنِ النَّقَاتِ كَأَنَّهُ الْمُتَعَمِّدُ لَهَا، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ مَنَاكِيرِهِ، وَذَكَرَ مِنْهَا حَدِيثَ الْبَابِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَلِتَمَّامٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الرِّوَايَاتِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، وَعَامَّةٌ مَا يَرْوِيهِ لَا يُتَابَعُهُ النَّقَاتُ عَلَيْهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: ضَعِيفٌ. وَلَمْ يُوثِّقْهُ سِوَى ابْنِ مَعِينٍ، وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ. (١)

٥) كَعْبُ بْنُ ذُهَلٍ، الشَّامِيُّ، وَقِيلَ: كَعْبُ بْنُ زُهَلٍ.

رَوَى عَنْ: أَبِي الدَّرْدَاءِ. رَوَى عَنْهُ: تَمَّامُ بْنُ نَجِيحِ.

حَالُهُ: ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا. وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي "النَّقَاتِ"، وَقَالَ: رَوَى عَنْهُ تَمَّامٌ، ثُمَّ قَالَ: وَتَمَّامٌ ضَعِيفٌ. وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: لَا وَجْهَ لِابْنِ حِبَانَ فِي ذِكْرِهِ فِي "النَّقَاتِ".

_ وَقَالَ الْبَزَّازُ: وَتَمَّامٌ، وَكَعْبٌ لَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: فِيهِ لَيْنٌ.

_ وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ: مَجْهُولٌ. وَفِي "الْمِيزَانِ": لَا يُعْرَفُ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ". (٢)

٦) أَبُو الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرُ بْنُ مَالِكٍ، وَقِيلَ: ابْنُ عَامِرٍ، وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ، الْخَزْرَجِيُّ، مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: كَعْبُ بْنُ ذُهَلٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ، وَأَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: أَتَبَعْنَا لِلْعِلْمِ وَالْعَمَلِ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ، وَأَعْلَمْنَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بَنِي جَبَلٍ ﷺ. وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ وَقَهَائِهِمْ وَحِكْمَائِهِمْ. وَفَضَائِلُهُ لَا تُحْصَى. (٣)

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَبْتَدِئُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ فِيهِ: تَمَّامُ بْنُ نَجِيحِ، وَكَعْبُ بْنُ ذُهَلٍ، وَالْحَدِيثُ لَمْ يُحْفَظْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ - قَالَه الْبَزَّازُ، كَمَا سَبَقَ -، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا ثَبِتَ فِي "الصَّحِيحِ":

(١) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ١٥٧/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٤٥/٢، "الضَّغَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ" ١٦٩/١، "الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِيٍّ ٢٧٩/٢،

تَّارِيخُ دِمَشْقَ ٤٥/١١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٢٤/٤، "الْكَاشِفُ" ٢٧٩/١، "التَّقْرِيبُ" (٧٩٨)، "التَّلْخِصُ الْخَبِيرُ" ١٤٨/١.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٢٢٥/٧، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٦٢/٧، "النَّقَاتُ" لِابْنِ حِبَانَ ٣٣٥/٥، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ١٧٥/٢٤،

"الْكَاشِفُ" ١٤٧/٢، "الْمِيزَانُ" ٤١٢/٣، "التَّقْرِيبُ، وَتَحْرِيرُهُ" (٥٦٣٩).

(٣) يُنْظَرُ: "مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ" لِابْنِ قَانِعٍ ٢٥١/٢، "مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ" لِابْنِ نُعَيْمٍ ٢١٠٢/٤، "الْإِسْتِعَابُ" ١٢٢٧/٣، "أَسَدُ

الْغَايَةِ" ٣٠٦/٤، "الإِصَابَةُ" ٥٦٥/٧، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٤٦٩/٢٢.

لذا أنكره وضَعَفه غير واحد من أهل العلم:

_ فقال البزار: وهذا الحديث لا تَعَلِّمُه يُرَوَى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، فلذلك كَتَبْنَاه؛ لَأَنَّ تَمَامًا وَكَعْبًا لَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ فِي الْحَدِيثِ.

_ وقال البوصيري: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالة كَعْب بن دُهل، وضَعَف تَمَام بن نَجِيع.

_ وقال ابن كثير: هذا حديثٌ غريبٌ جدًّا، من هذا الوجه، بهذا السياق، وفي إسناده ضَعَفٌ.

_ وقال الهيثمي: أخرجه الطبراني، وفيه مُبْتَدِر بن إسماعيل، وثقه ابن معين، وضَعَفه البخاري، وغيره. (١)

قلتُ: وقول الهيثمي فيه نظرٌ، فقد أعلَّ الحديث مُبْتَدِر بن إسماعيل، وهو "ثقة"، ولم يُضَعَفه البخاري، وإنما تكلم فيه ابن قانع، وهو مرْدود - كما سبق -، وإنما الذي وثقه ابن معين، وضَعَفه البخاري هو: تَمَام بن نَجِيع، وليس مُبْتَدِر بن إسماعيل - كما سبق - (٢).

_ وقال الألباني: مُنكَرٌ. (٣)

_ وبالإضافة إلى ما سبق فالحديث مخالفٌ لِمَا ثَبِت في "الصحيح"، فأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"

(٢١٧٩) ك/السلام، ب/إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به، من حديث أبي هريرة ؓ، أن رسول الله ﷺ قال:

"إذا قام أحدكم من مجلسه، ثم رَجَعَ إليه، فهو أحقُّ به".

قال النووي: قال أصحابنا: ولا فرق بين أن يَقُومَ منه ويتزكَّ فيه سجادةً ونحوها أم لا، فهذا أحقُّ به في

الحالين - أي سواء ترك شيئًا أم لا، لهذا الحديث - (٤).

ويهذا نعلم ما في قول الحافظ ابن حجر ؓ: رواه الطبراني، وسنده جيد. (٥)

قلتُ: والحافظ ابن حجر نفسه قد ضَعَف تَمَامًا، وكَعْبًا، كما سبق، والله أعلم.

رابعًا:- التعليق على الحديث:

الدين الإسلامي الحنيف هو دين الآداب والأخلاق، لذا مدح الله ﷻ نبيه ﷺ بعظيم الأخلاق، فقال الله

ﷻ: ﴿وَأَنَّكَ لَمَنْ خُلِقَ عَظِيمٌ﴾^(٦)، وجعل النبي ﷺ غاية بعثته إتمام مكارم الأخلاق، فأخرج الإمام أحمد

بسندته من حديث أبي هريرة ؓ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ "^(٧).

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١١/٧).

(٢) ويُنظر: "هَدْي السَّارِي" (ص/٤٤٣)، و"السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٥٧٦٧).

(٣) يُنظر: "الضَّعِيفَةُ" (٥٧٦٧).

(٤) يُنظر: "شرح النووي على مسلم" (١٦٣/١٤).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" (٢٦٩/١١).

(٦) سورة "الْقَلَم"، آية (٤).

(٧) أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٩٥٢)، وقال محققه: صحيح، وإسناده قوي. وصححه الألباني في "الصحيح" (٤٥).

لذا روى النبي ﷺ صحابته على أرفع الأخلاق وأعلاها، فأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه"، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قام أحدكم من مجلسه، ثم رجع إليه، فهو أحق به".

قال النووي: قال أصحابنا: هذا الحديث فيمن جلس في موضع من المسجد أو غيره لصلاة مثلاً، ثم فارقه ليعود، بأن فارقه ليتوضأ، أو يقضي شغلاً يسيراً ثم يعود، لم يبطل اختصاصه، بل إذا رجع فهو أحق به في تلك الصلاة، فإن كان قد قعد فيه غيره فله أن يقيمته، وعلى القاعد أن يفارقه لهذا الحديث، وهو الصحيح عند أصحابنا، وأنه يجب على من قعد فيه مفارقتة إذا رجع الأول، وقال بعضهم: هذا مستحب ولا يجب، وهو مذهب مالك، والصواب الأول. قال أصحابنا: ولا فرق بين أن يقوم منه ويترك فيه سجادة ونحوها أم لا، فهذا أحق به في الحالين، قال أصحابنا: وإنما يكون أحق به في تلك الصلاة وخدّها دون غيرها، والله أعلم. (١)

ولهذا نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه إذا كان قد سبقه إليه؛ فأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: "نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل أخاه من مَعْمَدِهِ، ويجلس فيه"، قلت نافع - القائل: ابن جريح الراوي عن نافع -: الجمعة؟ قال: الجمعة وغيرها. (٢)

■ ولقد ضربت لنا الصحابة الكرام، وسلفنا الصالح الأبرار أبرز الأمثلة، وأروع النماذج في امتثالهم لهذا الأيب الجرم، وذلك الخلق الرفيع، فأخرج الإمام أحمد في "مسنده"، عن سهيل بن أبي صالح، قال: كنت عند أبي جالساً، وعنده غلام، فقام الغلام، فتعدت في مَعْمَدِ الغلام، فقال لي أبي: فم عن مَعْمَدِهِ، إن أبا هريرة، أثنانا، أن رسول الله ﷺ، قال: "إذا قام أحدكم من مجلسه فرجع إليه فهو أحق به" غير أن سهيلاً، قال: لنا أقامني فاصرت بي نفسي. (٣)



(١) يُنظر: "شرح النووي على مسلم" (١٦٣/١٤).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩١١)، ك/الجمعة، ب/لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة، ويقعد في مكانه، ويرقم (٦٢٦٩)، ك/الاستئذان، ب/لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه، ويرقم (٦٢٧٠)، ك/الاستئذان، ب/قوله تعالى: ﴿ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَسَعَوْا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانشُرُوا ﴾، وفيه: وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢١٧٧ / ٥-١)، ك/السلام، ب/تخريم إقامة الإنسان من موضعيه المباح الذي سبق إليه. ويرقم (٢١٧٨)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: « لا يمين أحدكم أخاه يوم الجمعة، ثم يُحافئ إلى مَعْمَدِهِ، فيُعَدّ فيه ولكن يقول أفسحوا ».

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٥٠٩)، وقال مُحققه: إسناده صحيح على شرط مسلم.

[٤٢٥/٢٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّبَّاعِ، قَالَ: نَا بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ.
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَّهَ سَرِيَّةً فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَبَجَاءَهُ الْبَشِيرُ^(١) يُبَشِّرُهُ، بِأَنَّ وَلِيَّ أَمْرِ الْعَدُوِّ
امْرَأَةً، فَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: « هَلَكَتِ الرِّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ ».

أولاً: - تخريج الحديث:

- أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٧٧٨٩)، مِنْ طريق محمد بن عيسى بن الطَّبَّاعِ، بنحوه.
وقال الحاكم: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَلَمْ يَتَقَبَّهْ الذَّهَبِيُّ.
- قلت: بل في سنده بَكَّارُ بن عبد العزيز "ضعيف" - كما سيأتي بيانه -.
- وابن أبي شيبة - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٤٢٥٤) -، وأحمد في "مسنده" (٢٠٤٥٥)، والبرزالي في "مسنده" (٣٦٩٢)، وابن عدي في "الكامل" (٢١٨/٢)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٤٥٩/١).
- كلهم من طُرُقٍ عِدَّةٍ، عن بَكَّارِ بن عبد العزيز، بنحوه، وعند ابن أبي شيبة، وأحمد: "هلكت الرجال إذا أطاعت النساء ثلاثاً". وقال البوصيري في "المختصر" (٥٠٤٣): رواه ابن أبي شيبة بسند فيه لين.
- والبرزالي في "مسنده" (٣٦٨٥)، مِنْ طريق عبد العزيز بن أبي بَكْرَةَ، عن أبيه ﷺ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ كِسْرِيُّ، قَالَ: مَنْ وُلِّئَا بَعْدَهُ؟ قَالَ: ابْنَتُهُ بُوْرُنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَنْ يُفِيحَ قَوْمٌ أَسْتَدُوا أُمَّرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ".
- قال البزار: وهذا الحديثُ قد رُوِيَ عن أبي بَكْرَةَ مِنْ وَجْهِهِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ غَيْرَ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
- بينما أخرجه ابن ماجة في "سننه" (١٣٩٤) ك/إقامة الصلاة، ب/ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر، بسنده من طريق بَكَّارِ بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بَكْرَةَ، عن أبيه، عن أبي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَنَاهُ أَمْرٌ سَرِيئُهُ أَوْ بُشْرِيهِ، خَرَّ سَاجِدًا، شُكْرًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.
- وظيفة: وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٥٧٨) ك/الجهاد، ب/في سجود الشكر، والترمذي في "سننه" (١٥٧٨)، ك/السير، ب/ما جاء في سجدة الشكر، وابن أبي الدنيا في "الشكر لله ﷻ" (١٣٢)، والبرزالي في "مسنده" (٣٦٨٢)، والمروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٢٣٠، ٢٣١)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٨٨٠)، والمحاملي في "الأمالي" (٣٨٧)، وابن حبان في "الثقات" (١٠٧/٦)، وابن عدي في "الكامل" (٢١٨/٢)، والدارقطني في "سننه" (١٥٢٩ و ١٥٣٠ و ٤٢٨٥)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٢٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٩٣٤)، وفي "المعرفة" (٤٧٤٩)، والخرائطي في "فضيلة الشكر لله على نعمته" (٦٢)، والقزويني في "أخبار قزوين" (١٦٥/٢)، والخطيب في "تاريخه" (٤٩٠/٢ و ٢٥٣/٥)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٧٠/١٠، ٣١٦/١٨)، والمزي في "التهذيب" (١١٧/١٨).

(١) لم أفق على تعيين هذا البشير في شيء من الروايات، أو المؤلفات المهتمة بتعيين المُبَشِّرِ في المتن أو الإسناد.

كلهم من طُرُقٍ عن بَكَارِ بن عبد العزيز بن أبي بَكْرَةَ، بنحو رواية ابن ماجة.
وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ بَكَارِ بن عبد العزيز،
والعملُ على هذا عند أكثر أهل العلم رأوا سَجْدَةَ الشُّكْرِ.

قلتُ: والغرابية في قول الترمذي مُنْصَبَةٌ على الإسناد، لذا قال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث بَكَارِ
بن عبد العزيز، وأَمَّا وَصْفُهُ بِالْحَسَنِ فهو مُنْصَبٌ على المتن؛ أي حَسَنٌ بشواهد.^(١)

وقال البزار: لا نَعْلَمُهُ يَرْوِي عن أبي بَكْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، ولا نعلم يَرْوِيهِ إِلَّا بَكَارُ، عن أبيه، عن أبي بَكْرَةَ.
وقال الحاكم: هذا حديثٌ صَحِيحٌ، وإن لم يُخْرِجَاهُ، فَإِنَّ بَكَارَ بن عبد العزيز صَدُوقٌ عند الأئمة، وَإِنَّمَا لم
يُخْرِجَاهُ لشرطهما في الرِوَايَةِ، وليس لعبد العزيز بن أبي بَكْرَةَ رُوَاةٌ غَيْرُ ابْنِهِ، وهو صَالِحُ الحديث، ولهذا
الحديث شَوَاهِدٌ يَكْثُرُ ذِكْرُهَا، ثم ذكر بعضها. ولم يتعقبه الذهبي.

ثانياً: دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، فَحِيهٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).

(٣) بَكَارُ بن عبد العزيز بن أبي بَكْرَةَ، أبو بَكْرَةَ التَّنْفُفِيُّ، البَصْرِيُّ.

روى عن: أبيه، وعمته كَيْسَةَ^(٢) بنت أبي بكرة.

روى عنه: محمد بن عيسى الطباع، وموسى بن إسماعيل، وأبو عاصم النبيل، وغيرهم.

حاله: روى إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، قال: صالح. وقال البخاري: مُقَارِبُ الحديث. وقال
البيزُرِيُّ: ليس به بأس. وقال ابن حجر: صدوقٌ يَهِيمُ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات".

– بينما روى ابن أبي خبثمة، وعباس الثوري، عن يحيى بن معين، قال: ليس حديثه بشيء. وقال ابن
عدي: أرجو أنه لا بأس به، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم. وقال العيني: لا يتابع على بعض
حديثه. وقال يعقوب الفسوي، وأبو داود، والبيزُرِيُّ، وابن رجب، والذهبي: ضَعِيفٌ.

– واستشهد به البخاري فذكر له حديثاً معلقاً في ك/الفتن من "صحيحه"، وأخرج له في "الأدب المفرد"،
وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة، وخَرَّجَ الحاكم حديثه في "المستدرک"، وقال: صدوقٌ عند الأئمة.

(١) قال الإمام ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" (٣٨٨-٣٨٤/١): قد بيّن الترمذي مراده بالحسن: وهو ما كان
حَسَنَ الإسناد، وفَسَّرَ حَسَنَ الإسناد: بأن لا يكون في إسناده مَثَمٌ بالكذب، ولا يكون شاذاً، ويُروى من غير وجه نحوه، فكل
حديث كان كذلك فهو عنده حديث حسن. فهذا يدلُّ على أنَّ الحديث إذا لم يكن في إسناده مَثَمٌ – سواء كان رواه ثقة، أو
ضعيفاً – ولم يكن شاذاً، وجاء هذا المتن من وجوه أخرى عن النبي ﷺ بلفظه أو بمعناه فهذا كله يصدق عليه وصف الحَسَنِ.
ويُنظر في شرح كلام ابن رجب "شرح لغة المحدث" ش/ طرق عوض الله (ص/ ١٧٦-١٨٤).

(٢) كَيْسَةَ: بِيَاءٌ مُشَدَّدَةٌ مُعْجَمَةٌ بِلَتْنَيْنِ من تحتها، بعدها سين مهملة، وقيل: بِيَاءٌ مُخَفَّفَةٌ ساكنة، والأول أصح. يُنظر:
"الإكمال: لابن ماکولا ١٥٧/٧، و"توضيح المشتبه" لابن ناصر الدين الدمشقي ٢٧٣/٧، و"التقريب" (٨٦٧٥).

وحاصله: أَنَّهُ "ضعيف، يُعتبر به في المتابعات والشواهد".^(١)

٤) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، النَّثْقِيُّ، الْبَصْرِيُّ، وَقِيلَ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ.

روى عن: أبيه ﷺ.

روى عنه: ابنه بَكَّارٌ، وَسَوَّارٌ بن داود أبو حمزة الصَّيرْفِيُّ، و عبد ربه بن عبيد البصري، وغيرهم.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً. وقال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن

حَبَّانَ في "الثقات". وقال الذهبي: وَثِقٌ. وقال ابن حجر: صَدُوقٌ. واستشهد به البخاري في "الصحیح".^(٢)

٥) أَبُو بَكْرَةَ نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ بْنِ عَمْرِو النَّثْقِيِّ، وَقِيلَ: اسْمُهُ مَسْرُوحٌ، مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: ابنه عبد العزيز، وعبد الرحمن، والحسن البصري، وغيرهم.

صاحب النبي ﷺ، وإنما قيل له أبو بكرة لأنه تلى إلى النبي ﷺ ببكرة من حصن الطائف، فكُنِيَ أبا بكرة

وأعتقه رسول الله ﷺ يومئذ، وكان نادى مُنادي رسول الله ﷺ يومئذ أَنِّ مَنْ نَزَلَ إِلَيْهِ مِنْ عِبِيدِ أَهْلِ الطَّائِفِ فَهُوَ

حُرٌّ، فَنَزَلَ نُفَيْعٌ هَذَا، فَأَعْتَقَهُ ﷺ، فَكَانَ يَقُولُ: "أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ".

كان رجلاً صالحاً، ورِعاً، اعتزل يوم الجمل، ولم يقاتل مع واحدٍ من الفريقين، روى له الجماعة.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ "ضعيف" يُعتبر به".

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد لبعض أجزائه، نذكر من أمثلها ما يلي:

_ أخرج ابن ماجة في "سننه" (١٣٩٢)، ك/ إقامة الصلاة، ب/ ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر،

مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَبَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ السَّهْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَشَّرَ بِحَاجَةِ

فَحَرَ سَاجِدًا . وسنده لا بأس به في الشواهد، فرجاله ثقات غير ابن لهيعة.

_ وورد فعل سجود الشكر عن بعض السلف ﷺ، منهم: أبو بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وكعب

بن مالك ﷺ، وغيرهم، أكتفي بذكر ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما" في الحديث الطويل، في

قصة توبة كعب بن مالك ﷺ، وفيه: قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ، قَالَ:

(١) يُنظَر: "العلل الكبير" للترمذي ٩٧٢/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٨/٢، "الثقات" ١٠٧/٦، "الكامل" ٢١٧/٢، "فتح الباري"

لابن رجب ١٢٤/٧ "التهذيب" ٢٠١/٤، "الكاشف" ٢٧٢/١، "تهذيب التهذيب" ٤٧٩/١، "التقريب، وتحريه" (٧٣٥).

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٩/٦، "الثقات" للعجلي ٩٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٩٨/٥، "الثقات" لابن حَبَّانَ ١٢٢/٥، "تهذيب

الكامل" ١١٦/١٨، "الكاشف" ٦٥٤/١، "تهذيب التهذيب" ٣٣٢/٦، "التقريب" (٤٠٨٦).

(٣) يُنظَر: "الاستيعاب" ١٥٣٠/٤، ١٦١٤، "أسد الغابة" ٣٣٥/٥، ٣٥/٦، "الإصابة" ١٢٠/١١.

فَحَزَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ رَجُلٌ... الحديث. (١)

وهذا إن كان موقوفًا من فعل كعب بن مالك ﷺ، فله حكم الرفع؛ لأنه فعله والقرآن ما زال ينتزل على النبي ﷺ، وفيه احتمالان قوي لاطلاع النبي ﷺ مع عدم إنكاره عليه، وإخبار كعب بن مالك به مع عدم وجود معارضٍ له من الصحابة فيه دليلٌ قوي على أن له حكم الرفع، بل ويدل على أنه كان معهودًا في زمانهم. فهذه الشواهد بمجموعها يقوي حديث الباب ويدل على مشروعية سجود الشكر. (٢)

— وأما قوله ﷺ « مَلَكْتُ الرِّجَالِ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ »، فيشهد له:

ما أخرجه البخاري في "صحيحه"، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: لَقَدْ تَفَعَّنِي اللهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَيَّامَ الجَمَلِ، بَعْدَ مَا كُنْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الجَمَلِ فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ، قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى، قَالَ: « لَنْ يَفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أُمِرُّهُمْ امْرَأَةٌ ». (٣)

قال الألباني - بعد أن ذكر الحديث برواية الباب -: أَظُنُّ أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ لَهُ أَصْلٌ بِلَفْظِ آخَرَ، وَهُوَ مَا أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي "صحيحه" مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ " لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَارِسًا مَلَكُوا ابْنَةَ كِسْرَى، قَالَ: "لَنْ يَفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أُمِرُّهُمْ امْرَأَةٌ". فهذا هو أصل الحديث، فرواه حفيده عنه باللفظ الأول فأخطأ، والله أعلم. وبالجمله، فالحديث بهذا اللفظ ضعيف لضعف روايه، وخطئه فيه.

ثم إنه ليس معناه صحيحًا على إطلاقه، فقد ثبت في قصة صلح الحديبية أَنَّ أُمَّ سلمة رضي الله عنها أشارت على النبي ﷺ حين امتنع أصحابه من أن ينحروا هديهم أن يخرج ﷺ ولا يكلم أحدًا منهم كلمة حتى ينحر بدنه ويطلق، ففعل ﷺ، فلما رأى أصحابه ذلك قاموا فنحروا (٤)، فقيه أن النبي ﷺ أطاع أم سلمة فيما أشارت به عليه، فدل على أن الحديث ليس على إطلاقه. (٥)

رابعًا:- التعليق على الحديث:

قال البغوي: اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ المَرَأَةَ لَا تَصَلِّحُ أَنْ تَكُونَ إِمَامًا وَلَا قَاضِيًا، لِأَنَّ الإِمَامَ يَحْتَاجُ إِلَى الخُرُوجِ لِإِقَامَةِ أَمْرِ الجِهَادِ، وَالقِيَامِ بِأُمُورِ المُسْلِمِينَ، وَالقَاضِيَ يَحْتَاجُ إِلَى البُرُوزِ لِفَصْلِ الخُصُومَاتِ، وَالمَرَأَةُ عَوْرَةٌ لَا تَصَلِّحُ لِلبُرُوزِ، وَتَعَجَزُ لضعفها عند القيام بأكثر الأمور، ولأنَّ المَرَأَةَ نَاقِصَةٌ، وَالإِمَامَةُ وَالقِضَاءُ مِنْ كَمَالِ

-
- (١) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ك/المغازي، ب/حديث كعب بن مالك، ومسلم (٢٧٦٩)، ك/التوبة، ب/توبة كعب بن مالك.
(٢) ولمزيد من الشواهد يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٩٣٢-٣٩٤١)، "معرفة السنن والآثار" (٤٧٤٣-٤٧٥٨)، "مجمع الروايد" (٢٨٧/٢-٢٨٩)، "تنقيح التحقيق" لابن عبد الهادي (٩٥٤-٩٦٣)، "إرواء الغليل" (٤٧٤-٤٧٧).
(٣) الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٤٢٥) ك/المغازي، ب/كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقبصر، ويرقم (٧٠٩٩) ك/الفتن، ب/الفتن التي تموج كموج البحر.
(٤) أخرجه البخاري (٢٧٣١) ك/الشروط، ب/الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط.
(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٤٣٦).

الولايات، فلا يَصْلُحُ لها إلا الكاملُ مِنَ الرِّجَالِ.^(١)

وقال ابن الجوزي: وفي الحديث دليلٌ على أَنَّ المرأةَ لا تلي الإِمارةَ ولا القضاءَ ولا عقدَ النِّكاحِ.^(٢)
وقال ابن حجر: قال الخطابي: في الحديث أن المرأةَ لا تلي الإِمارةَ ولا القضاءَ، وفيه أنها لا تزوج نفسها ولا تلي العقدَ على غيرها، كذا قال؛ وهو متعقب، والمنع من أن تلي الإِمارةَ والقضاءَ قول الجمهور، وأجازه الطبري، وهي رواية عن مالك، وعن أبي حنيفة: تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء.^(٣)



(١) يُنظر: "شرح السنة" لليغوي (٧٧/١٠).

(٢) يُنظر: "كشف المشكل من حديث الصحيحين" (١٦/٢).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٢٨/٨ و ٥٦/١٣).

[٤٢٦/٢٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ بْنُ جُنَادٍ^(١)، قَالَ: نَا بَيْعَةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَثُومٍ، عَنْ

الْأَوْزَاعِيِّ^(٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « الْمُسْتَحَاضَةُ^(٣) تَتَسَلَّلُ مِنْ قُرْمٍ^(٤) إِلَى قُرْمٍ ».

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، إِلَّا سَلْمَةُ بْنُ كَثُومٍ، تَرَدَّدَ بِهِ: بَيْعَةُ .

أولاً- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٦٤٣)، وفي "الصغير" (٩٧١)، وتَمَّامُ بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض السَّام" (٢٢٩) -، من طريق عبيد بن جُنَادٍ، به.

(١) جُنَادٍ: بفتح الجيم المُعْجَمَة، وتشديد النون، آخره دال مُهْمَلَة. يُنظر: "إكمال الإكمال" لابن نقطة (١٠/٢).

(٢) الأوزاعي: قال المزني في "تهذيب الكمال" (٣١٢/١٧): قال أبو أحمد الحاكم في "الكنى": أبو عمرو عبد الرَّحْمَنِ بن عمرو الأوزاعي ابن عم يحيى بن أبي عمرو، والأوزاع من حمير، وقد قيل: إن الأوزاع قرية بدمشق إذا خرجت من باب الفرائيس، قال: وعرضت هذا القول على أحمد بن عُثْمِرٍ - وكان علامة بحديث الشام وأنساب أهلها -، فلم يرضه، وقال: إنما قيل الأوزاعي لأنه من أوزاع القبائل. وقال ضمرة بن ربيعة: الأوزاعي حميري، والأوزاع من قبائل شتى. وقال أبو سُلَيْمَانَ بن زبير: وذكره ابن أبي خيثمة في "تاريخه" قال: بطن من همدان ولم ينسب هذا القول إلى أحد، وليس هو بصحيح، قول ضمرة أصح لأنه اسم وقع على موضع مشهور برياض دمشق يعرف بالأوزاع، سكنه في صدر الإسلام بقايا من قبائل شتى.

(٣) قال ابن حجر في "الفتح" (٣٣٢/١): يُقَالُ اسْتُحِضِنَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَمَرَّتْ بِهَا اللَّحْمُ بَعْدَ أَيَّامِهَا الْمُعْتَادَةِ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ، وَالْإِسْتِحَاضَةُ جَزَائُنُ اللَّحْمِ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ فِي غَيْرِ أَوَانِهِ. وقال ابن رجب في "فتح الباري" (٥١/٢): المستحاضة: هي من اختلط دم حيضها بدم غير الحيض، هو دم فاسد غير طبيعي، بل عارض لمرض، فدم الحيض هو دم جبلي وطبيعي، يرخيه الرحم بعد البلوغ في أوقات معتادة، ويسمى حيضاً لأنه يسيل، ويقال: حاض الوادي إذا سال. وقد فرَّق النبي ﷺ بين دم الحيض والاستحاضة بأن دم الاستحاضة عرق، وهذا يدل على أن دم الحيض ليس دم عرق؛ فإنه دم طبيعي، يرخيه الرحم فيخرج من قعره، ودم الاستحاضة يخرج من عرق ينفجر، ومنه الذي يسيل في أدنى الرحم دون قعره.

(٤) القرء: من الأضداد، فيقع على الطهر، ويقع على الحيض، ولذلك اختلف العلماء في المراد به، ولعل المراد به هنا الطهر الموجب للغسل. قال الخطابي في "معالم السنن" (٨٦/١): وحقيقة القرء: الوقت الذي يعود فيه الحيض، أو الطهر، ولذلك قيل للطهر قرء، كما قيل للحيض قرء، وذهب إلى أن الأقرء في العدة الحيض عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بينما ذهب أم المؤمنين عائشة إلى أنها الأطهار. وقال ابن عبد البر في "الاستنكار" (١٤٥/٦): وَلَمْ يَخْتَلَفْ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالْعِلْمُ بِلِسَانِ الْعَرَبِ أَنَّ الْقُرْءَ يَكُونُ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ حَيْضَةً، وَيَكُونُ طَهْرًا. وقال النووي في "شرح مسلم" (٦٢/١٠): وأجمع العلماء من أهل الفقه والأصول واللغة على أن القرء يطلق في اللغة على الحيض، وعلى الطهر. وقال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث" (٣٢/٤): وَالْأَصْلُ فِي الْقُرْءِ الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ، فَلِذَلِكَ وَقَعَ عَلَى الصِّدْقِيِّ: لِأَنَّ لِكُلِّ مِنْهُمَا وَقْتًا، وَقُرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا طَهَّرَتْ وَإِذَا حَاضَتْ. قلت: والمعنى ينصرف إلى أحدهما بحسب القرينة كما في حديث: "دعي الصلاة أيام أقرائك" فالمراد هنا الحيض لوجود

القرينة وهو قوله "دعي الصلاة" ولا تُتْرَكُ الصلاة إلا في الحيض. والله أعلم.

وقال الطبراني: لم يَرَوْه عن الأوزاعي، إلا سلمة بن كلثوم، ولا عن سلمة إلا بَقِيَّة، تَقَرَّد به عُبيد بن جَنَاد. ■ وابن عدي في "الكامل" (١٩٢/٨)، قال: ثنا أحمد بن محمد بن عَنَبَة، ثنا كثير بن عبيد، ثنا بَقِيَّة، عن مقاتل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده يرفعه: "السُّحَاضَةُ تَمْسِلُ مِنْ طُهُرٍ إِلَى طُهُرٍ" - بالطاء المهملة.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْد: "بَقِيَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٢) عُبيد بن جَنَاد، أبو سعيد الكِلَابِي، الحَلْبِي، نزيل حلب وقاضيها، من موالى بني جعفر بن كلاب.

روى عن: بَقِيَّة بن الوليد، وعطاء بن مسلم، وابن المبارك، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حُلَيْد، وأبو زرعة، وأبو يعلى المؤصلي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: صدوقٌ لم أكتب عنه. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وأخرج له في "صحيحه"^(١).

وقال ابن حجر في "الدرية": "ضعيف". والحاصل: أنه "بَقِيَّة".^(٢)

(٣) بَقِيَّة بن الوليد بن صَائِد بن كعب الكِلَاعِي، أبو يُحْمَد الجَمِصِي.

روى عن: سلمة بن كلثوم، ويحجر بن سعد، وشعبة بن الحجاج، وآخريين.

روى عنه: عُبيد بن جَنَاد، وعبد الله بن المبارك - وهو من شيوخه-، والأوزاعي، وغيرهم.

حاله: اختلف أهل العلم فيه على عدة أقوال، ملخصها كالآتي:

(١) يُحْتَجُّ به إذا حَدَّثَ عن الثقات، ولا يُحْتَجُّ به إذا حَدَّثَ عن الضعفاء أو كُنِيَ شيخه بما ليس مشهوراً به:

- قال ابن سعد: بَقِيَّةٌ في روايته عن الثقات، ضَعِيفٌ في روايته عن غيرهم. فقول له: أيما أثبت؛ بقية أم

إسماعيل بن عِيَّاش؟ فقال: كلاهما صالحان. وقال أحمد: ما روى بقية عن الثقات يُكْتَبُ، وما روى عن

المجهولين لا يُكْتَبُ. وقال العجلي: ثقة إذا روى عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء. وقال

أبو زرعة: بقية أحب إلي من إسماعيل بن عِيَّاش، ما لبقية عَيْبٌ إلا كثرة روايته عن المجهولين، وإذا حَدَّثَ

عن الثقات فهو ثقة. وقال يعقوب بن شيبان: صدوقٌ بَقِيَّةٌ، ويُتَقَى حديثه عن مشيخته الذين لا يُعرفون. وقال

الذهبي في "الكاشف": وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات. وقال ابن حجر: صدوقٌ، كثير التديس عن

الضعفاء. وقال أيضاً: اتفق الحفاظ على أنَّ روايته عن المجهولين واهية.

(٢) بَقِيَّةٌ إذا حَدَّثَ عن الشاميين، ضعيف في غيرهم:

- قال ابن المديني: صالحٌ فيما روى عن أهل الشام، وأما حديثه عن عُبيد بن عمر وأهل الحجاز

والعراق فضعفه فيها جداً. وقال أيضاً: روى عن عُبيد بن عمر أحاديثٌ مُنكرة. وقال ابن عدي: إذا روى

عن أهل الشام فهو ثَبَّتٌ، وإذا روى عن غيرهم خلط كابن عِيَّاش، وإن روى عن المجهولين فالعمدة عليهم،

(١) يُنظر: "صحيح ابن حَبَّان بترتيب ابن بلبان" حديث رقم (٣٢٢٠ و٧٤٥٨ و٧٤٧٩).

(٢) "الجرح والتعديل" ٤٠٤/٥، "الثقات" ٤٣٢/٨، "تاريخ الإسلام" ٦٢٧/٥، "الدرية بتخريج أحاديث الهداية" ٩١/١.

والبلاء منهم لا منه، وإذا روى عن غير الشاميين فَرِيماً وَهَمَّ عليهم، وَرِيماً كان الوهم من الراوي عنه.

٣) ثَقَّةٌ إِذَا صَرَّحَ بِالسَّمَاعِ، وَلَا يُقْبَلُ إِذَا رَوَى بِالْعِنْعَنَةِ:

قال النسائي: إذا قال بقية حدثنا وحدثنى فلا بأس به. وقال أيضاً: إذا قال أخبرنا أو حدثنا فهو ثقة، وإن قال: "عن" فلا يُؤخَذُ عنه، لا يُدرى عَمَّنْ أخذه. وقال ابن خلفون: لم يُتَكَلَّمْ فيه من قِبَلِ حفظه، ولا مذهبه، إنَّمَا تُكَلِّمُ فيه من قِبَلِ تدليسه وروايته عن المجهولين. ووصفه العلاتي بالتدليس، وقال: وتُكَلِّمُ فيه مِنْ أَجْله. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" بعد نقله أقوال أهل العلم بأنه لا بأس به إذا حَدَّثَ عن الثقات، قال: بشرط أن يُصَرِّحَ بالإخبار، ولا يقول: عن فلان، فإنه قد دلَّس عن ابن جُرَيْج، والأوزاعي بطامات. وقال في "تذكرة الحفاظ": كان يدلِّس كثيراً فيما يتعلَّقُ بالأسماء، ويدلِّس عن قوم ضعفاء وعوام يُسقطهم بينه وبين ابن جريج ونحو ذلك. وفي "السير": ضعيف إذا قال "عن" فإنه مدلِّس. وقال ابن حجر: يدلِّس تدليس التسوية. وذكره العلاتي، وابن حجر في الطبقة الرابعة - فيمن اتفق الأئمة على قبول حديثهم إذا صرَّحوا بالسماع - .

٤) بينما ذهب آخرون إلى تَضْعِيفِهِ، لَكُنْهُمْ جعلوه فيمن يُكْتَبُ حديثه:

- فقال أبو مسهر: احذر أحاديث بَقِيَّة، وكن منها على تَقِيَّة، فليست أحاديثه تَقِيَّة. وقال ابن معين: إذا حَدَّثَكَ عَمَّنْ تعرف، وَعَمَّنْ لا تعرف فلا تكتب عنه. وقال ابن عيينة: لا تسمعوا من بقية ما كان في سُنَّة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره. وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حديثه، ولا يُحتجُّ به، وهو أحبُّ إِلَيَّ من إسماعيل بن عِيَّاش. وقال ابن خزيمة: لا أحتجُّ به. وقال ابن حزم: ضعيفٌ.

- قلتُ: وتَضْعِيفُهُمْ له محمودٌ على كثرة تدليسه، وروايته عن الضعفاء والكذابين، أما في صدقه فلا، ويدل على ذلك قول أبي زرعة: ما لبقية عَيْبٌ إلا كثرة روايته عن المجهولين، فأما الصدق فلا يُوتى من الصدق، وإذا حَدَّثَ عن الثقات فهو ثقة. وقال ابن المبارك: صدوقُ اللسان لَكُنْه يأخذ عَمَّنْ أَقْبَلُ وأَدْبَرُ. وقال ابن خزيمة: أتى من التدليس. وقال ابن خلفون: لم يُتَكَلَّمْ فيه من قِبَلِ حفظه ولا مذهبه، إنَّمَا تُكَلِّمُ فيه من قِبَلِ تدليسه وروايته عن المجهولين. وقال العلاتي: وتُكَلِّمُ فيه من أَجْله - أي التدليس - .

- قلتُ: فالجمهور على أن الرجل في نفسه ثقة وما عابوا عليه إلا كثرة التدليس، ومن المعلوم أن هناك خلاف بين أهل العلم حول تَضْعِيفِ الرجل بسبب تدليسه، والراجح الذي استقرَّ عليه أهل العلم أنه إن كان ثَقَّةً في نفسه فيُقْبَلُ منه إذا صَرَّحَ بالسَّمَاعِ، وَيُرَدُّ حديثه إذا روى بالعنونة وما في حكمها، وهذا ما جرى عليه أهل العلم، وعليه عمل العلاتي في "التحصيل"، والحافظ ابن حجر في "طبقات المدلسين".^(١)

(١) الذي استقرَّ عليه عمل الأكثرين من أهل العلم الاحتجاج بما رواه المدلس الثقة إذا صرَّح بالسَّمَاعِ، قال السخاوي - بعد أن حكى أقوال أهل العلم في كون الراوي هل يُجَرِّحُ بالتدليس أم لا - : - وكذا يُسْتَنبَتُ مِنَ الْخِلَافِ مَنْ أَكْثَرَ التَّلَافُيسَ عَنِ الضَّعْفَاءِ وَالْمُجَاهِلِينَ؛ كَبَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ؛ لِإِتِّفَاقِهِمْ - كَمَا قَالَهُ شَيْخُنَا، أَي ابْنِ حَجْرٍ - عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ فِيهِ. وقال الذهبي - بعد أن أثبت صحة التدليس إلى بقية - : لكنهم فعلوا ذلك باجتهاد وما جوزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون نكره بالتدليس، إنه تعدد الكذب، هذا أمثل ما يعتد به عنهم. يُنظَرُ: "فتح المغيب" ٣٢٨/١، "ميزان

- واستشهد البخاري بحديث واحد له مُعَلَّقًا، وروى له مسلم حديثًا واحدًا في المتابعات، واحتجَّ به الباقون.
 - فالحاصل: أَنَّهُ بَقَّةٌ إِذَا رَوَى عَنِ النَّقَاتِ خَاصَّةً مِنَ الشَّامِيِّينَ، بِشَرَطِ أَنْ يُصَرِّحَ بِالسَّمَاعِ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ
 الإسناد (١) - لِأَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ - (٢)(٣)

٤) سَلْمَةُ بْنُ كَلْثُومِ الْكِنْدِيِّ، الشَّامِيُّ، وَقِيلَ: الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: الأوزاعي، و صفوان بن عمرو، و جعفر بن بزقان، وغيرهم.

روى عنه: بقية بن الوليد، وأبو توبة الربيع بن نافع، وعثمان بن سعيد، وغيرهم.

حاله: قال أبو زرعة الدمشقي: قلت لأبي اليمان: ما تقول في سلمة بن كَثُوم؟ قال: بقية، كان يقاس بالأوزاعي. وقال أبو توبة: كان من العابدين، ولم يكن في أصحاب الأوزاعي أحمأ منه. وقال ابن عبد البر: بقية. وقال الذهبي: بقية نزيل. وقال ابن حجر في "التلخيص": بقية، من كبار أصحاب الأوزاعي. وفي "التقريب": صدوق. وقال الدارقطني في "العلل": يهيم كثيرًا. (٤) وأخرج له ابن ماجة حديثًا واحدًا.

الاعتدال ١/٢٣٩، "جامع التحصيل" (ص/١٠٠)، "النكت" للزركشي ١/٨٦، "تدريب الراوي" ١/٣٦١.

(١) لكن عند ذكر التصريح بالتحديث أيضًا لا بد من الاحتراز، فقد يكون هذا التصريح غير محفوظ، ويكون الصواب بالنعنة، صرح بذلك أبو حاتم الرازي كما في "العلل" (٢٣٩٤)، فقال: كان بقية يَدَلِّسُ، فظنوا - أي الرواة عنه - أنه يقول في كل حديث: حدثنا، ولا يفتقدوا الخبر منه. وقال أبو زرعة أيضًا - كما في "العلل" (٢٥١٦): لم يسمع بقية هذا الحديث من عبد العزيز، إنما هو عن أهل حمص، وأهل حمص لا يميزون. قال المحقق د/ خالد بن عبد الرحمن الخريسي معلقًا: يعني أن أهل حمص إذا رَوَوْا عن بقية يجعلون سماعًا ما ليس بسماع. وقال ابن رجب في "شرح العلل" (٣٧٠/١) بعد نقله لقول أبي حاتم: وحينئذ ينبغي التفتن لهذه الأمور، ولا يُغْتَرُ بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد، فقد ذكر ابن المديني أنَّ شعبة وجدوا له غير شيء يُذَكِّرُ فيه الإخبار عن شيوخه ويكون منقطعًا. ١. قلت: فلا يُستغرب بعد وقوع مثل هذا عن شعبة وقوعه من أحد.

(٢) قال ابن حبان في "المجروحين" (٢٠٠/١): لقد دخلت حمص وأكثر همي شأن بقية، ففتبعت حديثه، وكتبتُ السُخَّحَ على الوجه، وتبعت ما لم أجد يعلو من رواية القدماء عنه، فرأيتُه ثقةً مأمونًا، ولكنه كان مدلسًا سمع من عبيد الله بن عمر، وشعبة، ومالكٍ أحاديث سيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك، مثل المجاشع ابن عمرو، والسري بن عبد الحميد، وأشباههم، وأقوام لا يُعرَفون إلا بالكُفَى، فروى عن أولئك النقَاتِ الذين رآهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء، فحملوا عن بقية عن عبيد الله، وبقية عن مالك، وأسقطوا الواهي بينهما، فالترقُّ الموضوع ببقية، وتخلص الواضع من الوسط، وإنما أمثجن بقية بتلاميذ له كانوا يُسَطِّطُونَ الضعفاء من حديثه، ويسوونه فالترقُّ ذلك كله به.

(٣) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٥٠/٢، "النقات" للعجلي ١/٢٥٠، "الجرح والتعديل" ١/١٣٥، ٢/٤٣٤، "المجروحين" ١/٢٠٠، "الكامل" لابن عدي ٢/٢٥٩، "تاريخ بغداد" ٧/٦٢٣، "تاريخ دمشق" ١٠/٣٢٨، "التهذيب" ٤/١٩٢، "الكاشف" ١/٢٧٣، "تاريخ الإسلام" ٤/١٠٨٢، "السير" ٨/٥١٩، "ديوان الضعفاء" ١/٥٠، "الميزان" ١/٣٣١، "جامع التحصيل" (ص/١٠٥) و ١١٣ و ١٥٠، "تهذيب التهذيب" ١/٤٧٣، "طبقات المدلسين" (ص/٤٩)، "التقريب" (٧٣٤).

(٤) يُنظَرُ: "العلل" للدارقطني (مسألة/١٣٨٧)، فنُئِلَ عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، في رَجُلٍ يَعْطُ أَعْيَاءَ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ: دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ. قال الدارقطني: يزويه الزُهْرِيُّ، واخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ سَلْمَةُ بْنُ كَلْثُومٍ وَهُوَ شَامِيٌّ يَهْمُ كَثِيرًا، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وَوَهْمَ فِيهِ. وَالصَّحِيحُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ. وفي "علل ابن أبي حاتم" (مسألة/٤٨٣)، ذكر حديث سلمة بن كَثُومٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي

والحاصل: أَنَّهُ بَقِيَّةٌ لَهُ أَوْهَامٌ^(١).

٥) الأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، إِمَامٌ أَهْلُ الشَّامِ فِي زَمَانِهِ.

رَوَى عَنْ: عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، وَالزُّهْرِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: سَلْمَةُ بْنُ كُلُّثُومٍ، وَقَتَادَةَ بْنِ دَعَامَةَ، وَالْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ - مَنْ أَثْبَتَ النَّاسَ فِيهِ -، وَآخَرِينَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: بَقِيَّةٌ مَأْمُونٌ صَدُوقٌ حُجَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: بَقِيَّةٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: كَانَ مِنَ الْأَئِمَّةِ. وَقَالَ أَبُو مُسَهَّرٍ: وَكَانَ الْأَوْزَاعِيُّ لَا يَلْحَنُ. وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: بَقِيَّةٌ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ حَجْرٍ: بَقِيَّةٌ جَلِيلٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: شَيْخٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ" وَقَالَ: كَانَ مِنْ فَهْمِ أَهْلِ الشَّامِ وَقُرْآنِهِمْ وَرُهَادِهِمْ.

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: الْأَوْزَاعِيُّ فِي الزُّهْرِيِّ لَيْسَ بِذَلِكَ، أَخَذَ كِتَابَ الزُّهْرِيِّ مِنَ الرَّبِيعِيِّ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: الْأَوْزَاعِيُّ بَقِيَّةٌ ثَبَّتَتْ، وَفِي رِوَايَتِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ خَاصَّةٌ شَيْءٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمِيزَانِ": إِمَامٌ بَقِيَّةٌ، وَلَيْسَ فِي الزُّهْرِيِّ كَمَا لَكَ، وَعَقِيلٌ.^(٢) وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ بَقِيَّةٌ عَابِدٌ فَقِيهٌ، يُرْسِلُ^(٣).^(٤)

٦) عَمْرٍو بْنُ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْفَرَسِيُّ السَّنَهْمِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعِطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، وَغَيْرِهِمْ.

كثِيرٌ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَى حَنَانَةَ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ أَمَى قَبْرَ الْمَيْتِ، فَحَنَّا عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ ثَلَاثًا. قَالَ أَبِي: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ. وَقَامَ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ د/خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَيْسِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - بِنَقْلِ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْحُكْمِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْهَامِشِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي يَظْهَرُ لَنَا أَنَّ أَبَا حَاتِمٍ حَكَّمَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِالْبَاطِلِ بِسَبَبِ تَفَرُّدِ سَلْمَةَ بْنِ كُلُّثُومٍ بِهِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَهُوَ مِمَّنْ لَا يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ، لِكُونِهِ مُقَلِّدٌ غَيْرَ مَشْهُورٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ إِمَامٌ مَكْتَبٌ لَهُ تَلَامِيذٌ لَا زَمُّهُ وَلَمْ يَرَوْا عَنْهُ هَذَا الَّذِي رَوَاهُ سَلْمَةُ. قُلْتُ: وَالتَّفَرُّدُ هُنَا مُقَيَّدٌ بِالْمَخَالَفَةِ.

(١) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالْعَدِيلُ" ١٧١/٤، "تَارِيخُ دِمَشْقَ" ١١٤/٢٢، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣١١/١١، "الْكَاشِفُ" ٤٥٤/١، "الْمَعْنَى" ٢٧٦/١، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٥٥/٤، "النَّقِيبُ" ٢٥٠/٧، "لِلتَّلْخِصِ الْحَبِيرِ" ٢٤٤/٢، "التَّمْهِيدُ" ٣٣٣/٦.

(٢) لَكِنْ رَوَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ الزُّهْرِيُّ صَحِيفَةً، فَقَالَ: أَرَوَاهَا عَنِّي، وَدَفَعَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ صَحِيفَةً، فَقَالَ: أَرَوَاهَا عَنِّي، قَالَ الْوَلِيدُ: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: نَعْمَلُ بِهَا، وَلَا نَحْدِثُ بِهَا. وَاحْتَجَّ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحَيْهِمَا" بِرِوَايَةِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَمَّه ابْنُ مَعِينٍ - فِي إِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ - عَلَى أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ - كَمَا فِي "سُرْحِ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٦٧٣/٢) - قُلْتُ: وَعَلَيْهِ فَالصَّحِيفَةُ الَّتِي أَخَذَهَا مِنَ الرَّبِيعِيِّ، وَالزُّهْرِيُّ لَمْ يُحْدِثْ بِهَا، وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِمَا سَمِعَ.

(٣) قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا: لَمْ يَسْمَعْ الْأَوْزَاعِيُّ مِنْ ابْنِ سَيْرِينَ شَيْئًا، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ، وَابْنُ مَعِينٍ: لَمْ يَسْمَعْ الْأَوْزَاعِيُّ مِنْ نَافِعِ شَيْئًا، وَزَادَ ابْنُ مَعِينٍ: وَسَمِعَ مِنْ عِطَاءِ. لَكِنْ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "فَتْحِ الْبَارِي" (٥١٩/٢): صَحَّ سَمَاعُهُ مِنْ نَافِعٍ خَلِيفًا لِمَنْ نَفَاهُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ - كَمَا فِي "جَامِعِ التَّحْصِيلِ" (ص/٢٢٥) -: لَمْ يَدْرِكْ الْأَوْزَاعِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي زَكَرِيَا، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي مَصْبُوحٍ شَيْئًا. بَيَّنَّ الْأَوْزَاعِيُّ وَمَصْبُوحٌ رَجُلًا يُدْعَى مُوسَى بْنَ يَسَّارٍ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْجَلَّاجِ، إِنَّمَا سَمِعَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَابِرٍ عَنْهُ.

(٤) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٣٢٦/٥، "الْجَرَحُ وَالْعَدِيلُ" ١٨٤/١، ٢١٩-٢٦٦/٥، "النَّقَاتُ" لِلْعِجْلِيِّ ٨٣/٢، "النَّقَاتُ" ٦٢/٧، "تَارِيخُ دِمَشْقَ" ١٤٧/٣٥-٢٢٩، "التَّهْذِيبُ" ٣٠٧/١٧، "الْكَاشِفُ" ٦٣٨/١، "الْمِيزَانُ" ٥٨٠/٢، "النَّقِيبُ" (٣٩٦٧).

روى عنه: الأوزاعي، والزُّهري، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم.

حاله^(١): اختلف أهل العلم، فمنهم من وثَّقه، ومنهم من ضَعَّفَه مطلقًا، واختلفوا في حكم حديثه عن أبيه عن جده بين قائلٍ بقبولها، وقائلٍ بضعفها، هذا إجمالًا يحتاج إلى تفصيل؛ نذكره بإيجازٍ على النحو التالي:

أولًا: بيان أقوال أهل العلم في عمرو بن شعيب جرحًا وتعديلًا:

(أ) قول من وثَّقه: قال البخاري: رأيتُ أحمد بن حنبل، وعلي بن المدني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يَحْتَجُّون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحدٌ من المسلمين، قال البخاري: فمن الناس بعدهم؟ وقال أيضًا: اجتمع علي بن المدني، وابن معين، وأحمد، وأبو حنيفة، وشيوخ من أهل العلم يتذكرون حديث عمرو بن شعيب فتبَّتوه، وذكروا أنه حجة.

وقال ابن المدني: يثَّقه، وكتابه صحيح. وقال يحيى القطان: إذا روى عنه الثقات فهو ثقةٌ يُحتجُّ به. وقال ابن حبان: إذا رَوَى عن طاووس، وابن المسيَّب، وعن الثقات غير أبيه، فهو ثقةٌ يجوز الاحتجاج بما يروى عن هؤلاء. وقال في "صحيحه": وعمرو بن شعيب في نفسه ثقةٌ يُحتجُّ بخبره إذا روى عن غير أبيه.^(٢) وقال أبو جعفر أحمد بن سعيد الدَّارمي: عمرو بن شعيب ثقة، روى عنه الذين نظروا في الرجال مثل أيوب، والزُّهري، واحتجَّ أصحابنا بحديثه. وقال يعقوب بن شيبة: ما رأيتُ أحدًا من أصحابنا ممن ينظر في الحديث وينتقي الرجال يقول في عمرو بن شعيب شيئًا، وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقةٌ ثبَّت. وقال العجلي، وابن راهويه، وصالح جزرة، والنسائي: يثَّقه. وقال الحاكم: لا أعلم خلًا في عدالة عمرو بن شعيب إنما اختلفوا في سماع أبيه عن جده. وقال البلقيني: الصواب الذي عليه جمهور المحدِّثين الاحتجاج به. وقال ابن الملقن في "اللبد المنير": والجمهور والأكثر على الاحتجاج به، وقال أيضًا: وقد ثبت بأقوال هؤلاء الأئمة أنَّ عمرو بن شعيب ثقة. وقال الذهبي: مُخْتَلَفٌ فيه، وحديثه حسن، وفوق الحسن. وفي "تاريخ الإسلام": يثَّقه صدوقٌ كثير العلم حسن الحديث. وفي "السير": احتجَّ به أئمة كبار، ووثَّقه في الجملة، وتوقَّف فيه آخرون قليلًا، وما عَلِمْتُ أنَّ أحدًا تركه. وقال في "مَنْ نُكَلِّم فيه وهو موثق": صدوقٌ في نفسه، لا يظهر لي تضعيفه بحال، وحديثه قوي، لكن لم يُحَرِّجْ له في "الصحيحين" فأجادا. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ.

واحتجَّ به البخاري في "القراءة خلف الإمام"، واستشهد به في "صحيحه"^(٣). واحتجَّ به أصحاب السنن،

(١) قال السخاوي في "فتح المغيث" (١٦٦/٤): وقد صنَّفَ البلقيني: ثبَّلَ الناقد جُهدَه في الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وجمع مسلمٌ جزءًا فيما استكره أهل العلم من حديث عمرو بن شعيب.

(٢) يُنظَرُ: "صحيح ابن حبان" حديث (٢٣٩٦).

(٣) يُنظَرُ: "الباعث الحثيث" ٥٥٧/٢، حيث قال: واستشهد البخاري أيضًا بحديث عمرو، فقد أخرج له حديثًا معلقًا في كتاب اللباس من "صحيحه". وقد ذكر البخاري المتن دونما إشارة إلى السند أو رواه. قال الحافظ في "الفتح" (٢٥٢/١٠): وهذا مُصَيَّرٌ من البخاري إلى تقوية عمرو بن شعيب. وقد أطال وأجاد الشيخ/عبد الكريم الخضير في تعليقه على "فتح المغيث" (١٥٨/٤) في تخريج الحديث، وبيَّن أنَّ مدار الحديث بجميع طرقه على عمرو بن شعيب، وعليه يتوجَّه كلام الشيخ/شاكر.

وابن خزيمة في "صحيحه"، وابن حبان في "صحيحه" عن غير أبيه، والحاكم في "المستدرک".

– قَوْل مَنْ ضَعَّفُوهُ: قال ابن معين: يُكْتَبُ حديثه، وليس بذلك. وقال يحيى القَطَّان: عمرو بن شعيب عندنا واهي. وقال أيوب السخيتاني: كُنْتُ إِذَا أَتَيْتُهُ غَطَّيْتُ رَأْسِي حِيَاءً مِنَ النَّاسِ. وقال أحمد: أنا أكتب حديثه، ورَبَّمَا احتجنا به، ورَبَّمَا وجس في القلب منه. وقال أيضًا: عمرو بن شعيب له أسانيد مناكير، وإنما يُكْتَبُ حديثه يُعْتَبَرُ به. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، نكتب حديثه، وما روى عنه الثقات فيذاكر به.

قَلْتُ: وتضعفهم له محمولٌ على أحد أمرين؛ وهما:

١) إما أَنْ يُحْمَلَ تَضْعِيفُهُمْ لَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

– قال ابن معين: إِذَا حَدَّثَ عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده فهو كتاب، ومن هاهنا جاء ضعفه. وقال الترمذي: ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضَعَّفَهُ لأنه يُحَدِّثُ عن صحيفة جده، كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده. وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب": ضَعَّفَهُ نَاسٌ مُطْلَقًا، ووثقه الجمهور، وَضَعَّفَ بعضهم روايته عن أبيه عن جده فحسب، وَمَنْ ضَعَّفَهُ مُطْلَقًا محمولٌ على روايته عن أبيه عن جده. وقال السخاوي – بعد نقله أقوال أهل العلم المُوثِّقين له –: وَخَالَفَ آخَرُونَ فَضَعَّفَهُ بعضهم مُطْلَقًا، وبعضهم في خصوص روايته عن أبيه عن جده، والإطلاق محمولٌ عليه.

٢) أَوْ يُحْمَلَ تَضْعِيفُهُ عَلَى رِوَايَةِ الضَّعْفَاءِ عَنْهُ:

– قال أبو زرعة: ما أقل ما نُصِيبُ عنه مما رواه عن غير أبيه عن جده من المنكر، وعامة هذه المناكير الذي يُرَوَى عن عمرو بن شعيب؛ إنما هي عن المثنى بن الصباح، وابن لهيعة، والضعفاء. وقال يعقوب بن شيبة: يَقَّةٌ ثَبَّتْ، والأحاديث التي أنكرها من حديثه إنما هي لقومٍ ضعفاء رَوَوْها عنه، ما روى عنه الثقات فهو صحيح. لكن قال الذهبي: وأتى الثقات عنه أيضًا بما يُنْكَرُ. وفي "السير": الضعفاء الرايون عنه مثل المثنى بن الصباح، والعززمي، وابن أرطاة، وابن لهيعة، ونحوهم، فإذا انفرد هذا الضرب بشيء، ضَعَّفَ نخاعه، ولم يُحْتَجَّ به، بل وإذا روى عنه رجلٌ مُخْتَلَفٌ فيه كأسامة بن زيد، وابن إسحاق، ففي النفس منه، والأولى أن لا يُحْتَجَّ به، بخلاف رواية حسين المعلم، وأيوب السخيتاني، فالأولى أن يحتج بذلك إن لم يكن اللفظ شاذًا ومُنْكَرًا، فقد قال الإمام أحمد بن حنبل إمام الجماعة: له أشياء مناكير. ا.هـ.

ثَانِيًا: بيان أقوال أهل العلم في روايته عن أبيه عن جده:

١) قَوْلِ المَضْعُفِينَ لَهَا، وَعَرْضِ حُجْجِهِمْ فِي ذَلِكَ وَالْجَوَابِ عَنْهَا:

– قال ابن معين: إِذَا حَدَّثَ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب، ومن هاهنا جاء ضعفه. وقال أيضًا: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كأنه ليس بذلك. وقيل لأبي داود: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حجةٌ عندك؟ قال: لا، ولا نصف حجة. وقال ابن حبان: إِذَا رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِيهِ مَنَاكِيرٌ كَثِيرَةٌ، لا يجوز الاحتجاج عندي بشيءٍ منها، لكون هذا الإسناد لا يخلو من إرسالٍ أو انقطاع، لأنه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، فإذا روى عن أبيه فهو شعيب، وعن جده فإما أن يكون جده الأعلى عبد الله بن عمرو بن العاص؛ فإنَّ شعيبًا لم يَلْقَ عبد الله بن عمرو بن العاص، وليست له

صُحبة، وعليه فالخبر مُنْقَطِعٌ، وإن كان المراد جده الأدنى فهو محمد بن عمرو وليست له صحبة، وعليه فالخبر بهذا مُرْسَلٌ، وكلاهما لا تقوم به الحُجَّة. إلى أن قال: ولولا كراهة التطويل لذكرتُ من مناكير أخباره التي رواها عن أبيه عن جده أشياء يُستدلُّ بها على وَهْنِ هذا الإسناد، ثم ذكر بعض مروياته بهذه السلسلة، ثم قال: ولا يُنكر مَنْ هذا الشأن صناعته أن هذه الأحاديث موضوعة أو مقلوبة. وقال ابن عدي: وعمرو بن شعيب في نفسه ثقة، إلا أنه إذا روى عن أبيه عن جده مُرْسَل.

قلتُ: وبالنظر في هذه الأقوال وغيرها مما هو مبسوط في كتب التراجم، يتضح أن القائلين بتضعيف هذه السلسلة إنما يعتمدون على عدة أمور:

أ- عدم تعيين المراد بجده هل هو محمد أم عبد الله؟ فبالأول يكون مُرْسَلًا، وبالثاني منقطعًا.

ب- عدم صحة سماع شعيب عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص عندهم.

ت- أنه أخذ هذه الأحاديث عن أبيه عن جده من صحيفةٍ موروثةٍ، فهي وجادة.

والجواب عن هذه الأمور الثلاثة على النحو التالي:

أ- أما تعيين المراد بالجد:

- قال الذهبي في "تاريخ الإسلام": لا أعلم لمن ضَعَفَهُ مُسْتَنَدًا طائلاً أكثر من أن قوله: عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، يُحْتَمَلُ أن يكون الضميرُ في قوله: عَنْ جَدِّهِ، عائداً إلى جَدِّهِ الأَقْرَبِ، وهو مُحَمَّدٌ، فيكون الخبر مُرْسَلًا، ويحتملُ أن يكون جَدُّهُ الأعلى، وهذا لا شيء، لأنَّ في بعض الأوقات يأتي مَبِينًا، فيقول عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، ثم إننا لا نعرف لأبيهِ شُعَيْبٍ، عن جَدِّهِ مُحَمَّدٍ رواية صريحة أصلاً، وأحسب مُحَمَّداً مات في حياة عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو والده، وخَلَفَ وَلَدَهُ شُعَيْبًا، فنشأ في جَبْرِ جَدِّهِ، وأخذ عَنَّهُ العِلْمَ، فأما أَخْذُهُ عَن جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ، فمُتَقَرَّنٌ، وكذا أَخْذُ وَلَدِهِ عَمْرٍو عَنهُ فَثَابِتٌ. ثم قال: فالمطلق محمولٌ على المقيد المفسر بعبد الله.

- وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب": وأما رواية أبيه عن جده فإنما يعني بها الجد الأعلى: عبد الله ابن عمرو، لا محمد بن عبد الله، وقد صرَّح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن، وصحَّ سماعه منه، وذكر جملة من هذه الأحاديث، وقال: وجملة هذه الأحاديث تصرَّح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو، لكن هل سمع منه جميع ما روى عنه أم سمع بعضها والباقي صحيفة؟ والثاني أظهرُ عندي، وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه، وعليه ينحط كلام الدارقطني، وأبي زرعة.

- وَيَبِينُ الشَّيْخُ الألباني أَنَّهُ تَتَبَعَ أَحَادِيثَ هَذِهِ السَّلْسَلَةِ؛ فَوَجَدَ أَنَّهَا تَأْتِي عَلَى أَرْبَعِ صُورٍ كَالآتِي:

(١) عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، بدون التصريح بجده، ولا يدل على أنه الصحابي.

(٢) مثله لكن مع ذكر ما يدل على أنه الصحابي، بالتصريح بالسماع أو المشاهدة للنبي ﷺ.

(٣) عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو، وهذا صريحٌ في أنَّ الجد هو الصحابي.

(٤) عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو.

ثم قال: فهذه الأنواع الثلاثة الأخيرة تُشيرُ إلى أنَّ المراد من الجد المطلق في النوع الأول هو عبد الله بن عمرو، حملاً للمطلق على المقيد. ولذلك ساق الإمام أحمد أحاديث هذا النوع في مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو،

إشارة إلى أنها موصولة، وكذلك فَعَلَ يونس بن حبيب في روايته لـ"مسند الطيالسي".

ب- وأما عدم صحة سماع شعيب عن جده عبد الله بن عمرو، فالجواب عنه كالآتي:

_ قال البخاري: ورأيتُ أحمد، وابن المديني، والحميدي، وإسحاق بن راهويه يحتجُون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه، فمن الناس بعدهم.

_ وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي: أي أحبُّ إليك: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو بهز بن حكيم عن أبيه عن جده؟ فقال: عمرو أحبُّ إلي.

_ وقال إسحاق بن راهويه: إذا كان الرَّوِي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة؛ فهو كأبوب، عن نافع، عن ابن عمر. قال النووي: وهذا التشبيه نهايةً في الجلالة من مثل إسحاق.

ولذا قال الشيخ/أحمد شاكر: ولهذا فرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مِنْ أَصَحِّ الْأَسَانِيدِ.

- قال الحاكم في "المستدرک": كُنْتُ أَطْلُبُ الْحُجَّةَ الظَّاهِرَةَ فِي سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَلَمْ أَصِلْ إِلَيْهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِحَدِيثِ عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أَنَّ جَدَّهُ أَرْسَلَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابْنَ عَبَّاسٍ؛ ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ عَنْهُ حَفَظًا، وَهُوَ كَالْأَخْذِ بِالْيَدِ فِي صَحَّةِ سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَأَقْرَبُ الْذَهَبِيِّ فِي "المُخْتَصَرِ".

- وقال ابن عبد البر في حديثٍ رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: وهذا حديثٌ صحيحٌ لا يختلف أهل العلم في قبوله، وقال: وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبولٌ عند أكثر أهل العلم بالنقل.

- وأجاب الدارقطني على قول ابن حبان بعدم سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، فقال: هذا خطأ،

ثم ذكر رواية عبيد الله التي ذكرها الحاكم، وقال: فقد صحَّ سماع شعيب من جده عبد الله، وضبطه عنه.

- وقال العلائي في "جامع التحصيل": والأصحُّ أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو، والضمير المتصل

بجده في قولهم: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عائدٌ إلى شعيب لا إلى عمرو.

- وقال النووي: إنَّ الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده هو الصحيح المُختار الذي

عليه المحققون من أهل الحديث، وهم أهل هذا الفن، وعندهم يُؤخذ.

- وقال المزني: وهذا إسنادٌ صحيحٌ، وفيه التصريح بأنَّ شعيبًا سمع من جده عبد الله بن عمرو، ومن ابن

عبَّاس، ومن ابن عمر. ثم قال: وهكذا قال غير واحدٍ أنَّ شعيبًا يروي عن جده عبد الله، ولم يذكر أحدٌ منهم أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحدٌ لمحمد بن عبد الله والد شعيب هذا ترجمة إلا القليل من المصنفين، فدلَّ ذلك على أنَّ حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيحٌ، مُتَّصِلٌ إِذَا صحَّ الإسناد إليه، وأنَّ مَنْ ادَّعى فيه خلاف ذلك فدعواه مَرْدُودَةٌ حتى يأتي عليها بدليلٍ صحيحٍ يُعارض ما ذكرناه.

- وقال ابن الملقن: ثبت بأقاريل هؤلاء الأئمة أنَّ عمرو بن شعيب ثقةٌ وأنَّ رواية شعيب عن جده عبد الله

بن عمرو صحيحة لا إرسال فيها، وأنَّ عمراً سمع من أبيه، وأنَّ أباه سمع من جده، فاضبط ما حققناه لك.

- وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": ولم يختلف أولو المعرفة في سماعه من جده.

ت - أنه أخذ أحاديثه عن أبيه، عن جده، من صحيفةٍ موروثةٍ فهي وجادة:

- قال الذهبي: قال بعض العلماء: ينبغي أن تكون تلك الصحيفة أصح من كل شيء لأنها مما كتبه عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ، والكتابة أصبسط من حفظ الرجال. وقال الذهبي أيضًا: أمّا كونها وجادة أو بعضها سماع وبعضها وجادة، فهذا محل نظر، ولسنا نقول: إن حديثه من أعلى أقسام الصحيح؛ بل هو من قبيل الحسن.

- وقال ابن حجر: شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعا، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهي إحدى وجوه التحمل.

- وقال الشيخ الألباني في "صحيح أبي داود": وجواب الحافظ هذا، خير من جواب الذهبي.

وبهذا يتضح ضعف حجة القائلين بضعف هذه السلسلة، وأن الصواب ما ذهب إليه جمهور أهل العلم بحجبتها إلا أنهم اختلفوا فيها، فصَحَّحها الجمهور - كما سبق - بينما ذهب الذهبي إلى تحسينها:

- فقال الذهبي: ولسنا نعدُّ هذه النسخة من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه من أجل الوجادة، ومن أجل أن فيها مناكير، فينبغي أن يُتأمل حديثه، ويتجنب ما جاء منه مُنكرًا، ويروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام مُحَسِّنِينَ لإسناده، فقد احتجَّ به أئمةٌ كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلًا، وما علمتُ أن أحدًا تركه. وفي "الموقظة": فأعلى مراتب الحسن: عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وقال: وهو قسمٌ مُتجانبٌ بين الصحة والحسن، فإنَّ عدَّةً من الحُفَاط يُصَحِّحون هذه الطُرُق، وينعتونها بأنها من أدنى مراتب الصحيح. والحاصل: أنه "ثقةٌ في نفسه، وحديثه صحيحٌ إذا روى عن الثقات غير أبيه، وحديثه عن أبيه عن جده من أعلى مراتب الحسن وأقل مراتب الصحيح، ويُتجنب ما جاء من مناكيره".⁽¹⁾

٧) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي.

روى عن: جده عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وغيرهم.

روى عنه: ابنه عمرو بن شعيب، وثابت البناني، وعطاء الخراساني، وغيرهم.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الكاشف": صدوق. وفي "الميزان" - في ترجمة عمرو بن شعيب -: شعيب والده لا مغز فيهما، ولكن ما علمتُ أحدًا وثقَّه. لكن ذكره ابن حبان في "تاريخ الثقات". قلت: لكن أقوال أهل العلم في الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه - السابق ذكرها - تدل دلالة واضحة على الاحتجاج به. وقال الحافظ في "التقريب": صدوق، ثبت سماعه من جده.

(1) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٤٢/٦، "تاريخ ابن معين" برواية النوري ٤/٦٢٢، "الثقات" للعجلي ١٧٨/٢، "سنن الترمذي" (٣٢٢) بتحقيق/أحمد شاكر، "الجرح والتعديل" ٢٣٨/٦، "المجروحين" ٧١/٢، "تعليقات الدارقطني على المجروحين" (ص/٣٥)، "الكامل" لابن عدي ٢٠١/٦، "مستدرک الحاكم" ٦٥/٢، "تاريخ دمشق" ٧٥/٤٩، "إعلام الموقعين" ٧٨/١، "الأحكام الوسطى" ١٨٢/١، "تهذيب الكمال" ٦٤/٢٢، "جامع التحصيل" (ص/١٩٦)، "البدرد المنير" ١٤٧/٢، "مقدمة ابن الصلاح وبهامشه محاسن الاصطلاح" ص/٥٤٠، عائشة بنت الشاطي، "المعني" ٤٨٤/٢، "تاريخ الإسلام" ٢٨٨/٣، "اللبير" ١٦٥/٥، "الميزان" ٢٦٣/٣، "الموقظة" (ص/٣٢)، "تهذيب التهذيب" ٤٨/٨، "التقريب" (٥٠٥٠)، "طبقات المدلسين" (ص/٣٥)، فتح المغيب" ١٥٨/٤-١٦٢، "صحيح سنن أبي داود" حديث رقم (١٢٤)، "الباعث الحثيث" ٥٥٢/٢.

والحاصل: أنَّه "صَدُوقٌ" كما ذكر الحافظ الذهبي ، وابن حجر .^(١)

٨ عبد الله بن عمرو بن العاص، أبو محمد، وقيل أبو عبد الرحمن، القُرَشِيُّ، السَّهْمِيُّ.

روى عن: النبي ﷺ، وأبيه عمرو بن العاص، وأبي بكر الصديق، وغيرهم.

روى عنه: حفيده شُعَيْب بن محمد، ومسروق بن الأجدع، وعطاء بن أبي رباح، وآخرون.

أسلم قبل أبيه، وكان غزير العلم، مجتهداً في العبادة. قال أبو هريرة: ما كان أحدٌ أكثر حديثاً عن رسول الله ﷺ مني إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب، وكنت لا أكتب.^(٢) وكان عبد الله بن عمرو بن

العاص يقول: مالي ولصفين، ومالي ولقتال المسلمين، لوددت أني متُّ قبله بعشرين سنة.^(٣) واعتذر عن شهود صفين، وأقسم أنه لم يرم فيها برمح ولا سهم، وإنما شهدها لعزمة أبيه عليه في ذلك.^(٤)

ثالثاً: الحكم على الحديث:

_ ممَّا سبق يَتَبَيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"، فيه بَقِيَّةُ بن الوليد، يُدَلِّسُ تدليس التوسية، وقد رواه بالعنعنة، ولم أقف - على حد بحثي - على تصريحه بالسماع في شيء من طُرُقِ الحديث، والله أعلم.

وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" - كما سبق - بعد نقله أقوال أهل العلم بأنه لا بأس به إذا حَدَّثَ عن الثقات: بشرط أن يُصَرِّحَ بالإخبار، ولا يقول: عن فلان، فإنه قد دَلَّسَ عن ابن جُرَيْج، والأوزاعي بطامات.

_ والحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" - كما سبق في التخرُّج -، من طريق كثير بن عبيد، عن بَقِيَّةِ بن الوليد، عن مُقاتل بن سُلَيْمَانَ، عن عمرو بن شُعَيْبٍ، بنحوه؛ فَلَعَلَّ الحديث قد رواه بَقِيَّةُ عن مُقاتل، ثُمَّ دَلَّسَهُ عنه، فَإِنَّهُ مَعْرُوفٌ بكثرة تدليسه، وروايته عن الضعفاء، والكذَّابين، ومُقاتلٍ "متروكٍ الحديث"^(٥).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢١٨/٤، "الجرح والتعديل" ٣٥١/٤، "الثقات" لابن حَبَّان ٣٥٧/٤، ٤٣٧/٦، "تاريخ دمشق"

١١٥/٢٣، "تهذيب الكمال" ٥٣٤/١٢، "الكاشف" ٤٨٨/١، "تهذيب التهذيب" ٣٥٦/٤، "التقريب" (٢٨٠٦).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في "الاستيعاب" ٩٥٧/٣ بسندٍ حسن.

(٣) أخرجه البيهقي في "معجم الصحابة" ١٤٧٥، وابن سعد في "الطبقات" ٢٦٦/٤، وابن الأثير في "أسد الغابة" ٢٤٦/٣، وابن عبد البر في "الاستيعاب" ٩٥٨/٣، والذهبي في "السير" ٩٢/٣، وذكر محققه أنَّ رجاله ثقات.

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" للبيهقي ٤٩٤/٣، "معجم الصحابة" لابن قانع ٨٤/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٧٢٠/٣، "تهذيب الكمال" ٣٥٧/١٥، "الاستيعاب" ٩٥٦/٣، "أسد الغابة" ٣٤٥/٣، "الإصابة" ٣٠٨/٦.

(٥) قال عبد الصمد بن عبد الوارث: قِيمَ علينا مُقاتل بن سليمان، فجعل يَحَدِّثُنَا عن عطاء بن أبي رباح، ثم قال: حَدَّثَنَا بذلك الأحاديث نفسها، عن الضحَّاك بن مَرْزُح، ثم حَدَّثَنَا بها عن عمرو بن شعيب، فلنا له: مِمَّنْ سمعتها؟ قال: عنهم كلهم، ثم قال بعد: لا والله ما أدري مِمَّنْ سمعتها، قال: ولم يكن بشيء. وقال البخاري: أي شيء أقول فيه، هو ذاهب. وقال: لا شيء البتة. وقال أبو حاتم، والعجلي، والساجي، والذهبي: متروك الحديث. وقال النسائي: كذَّابٌ معروفٌ بوضع الحديث. وقال الذهبي في "السير": أجمعوا على تركه، وفي "التقريب": كذَّبوه وهجروه، ورُمِيَ بالتجسيم. يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٤/٨، "الثقات" للعجلي ٢٩٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٥٤/٨، "المجروحين" لابن حَبَّان ١٤/٣، "الكامل" ١٨٧/٨، "تاريخ بغداد" ٢٠٧/١٥، "التهذيب" ٤٣٤/٢٨، "الكاشف" ٢٩٠/٢، "السير" ٢٠١/٧، "الميزان" ١٧٣/٤، "لسان الميزان" ٤٢٩/٩، "التقريب" (٦٨٦٨).

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الصغير"، وفيه بَقِيَّةٌ بن الوليد وقد عنعنه. (١)
 _ قلتُ: بينما رمز له السيوطي في "الجامع الصغير" بالحُسْن. (٢) وقال المناوي في "التيسير": إسناده
 حَسَنٌ. (٣) وقال الألباني في "صحيح الجامع": صحيح. (٤)

شواهد للحديث:

قلتُ: ومما سبق بيانه يتضح أَنَّ الحديث ليس بحسن، فالحديث تَقَرَّدَ به بَقِيَّةٌ، وقد عنعنه، لكن لعلَّ مَنْ
 حسَّنه أو صحَّحه إنما بشواهد، وهي كالآتي:

- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من طريق هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ
 فَاطِمَةَ بِنْتُ أَبِي حَبِيشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عَرْقٌ، وَكَيْسٌ بِحَيْضٍ، فَإِذَا أَتَيْتِ حَيْضُكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَتَيْتِ فَاعْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي» - قَالَ: وَقَالَ
 أَبِي: «تُمْ تُوَضِّي لِكُلِّ صَلَاةٍ، حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ». (٥)

- وقال مالك: عن سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بن عبد الرحمن، أَنَّ القَعْقَاعَ بن حكيم، وزيد بن أسلم أرسلاه إلى
 سعيد بن المسيب يسألاه: كيف تغتسل المستحاضة؟ فقال: تغتسل من طهرٍ إلى طهرٍ وتتوضأ لكل صلاة،
 فإن غلبها الدم استغفرت. قال مالك: والأمر عندنا على حديث هشام، عن أبيه، وهو أحبُّ ما سمعتُ. (٦)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي، إلا سلمة بن كَثُومٍ، تَقَرَّدَ به بَقِيَّةٌ.

قلتُ: ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.
 والحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" - كما سبق في التخریج -، مِنْ طَرِيقٍ كَثِيرٍ بن عُبيد، عن بَقِيَّةِ
 بن الوليد، عن مُقَاتِلِ بن سُلَيْمَانَ، عن عَمْرٍو بن شُعَيْبٍ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ، بنحوه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

يُعتبر باب الحيض من أشكال أبواب الفقه، ومن أشكل ما في هذا الباب مسألة المستحاضة؛ قال الإمام
 النووي في "المجموع": اعْلَمْ أَنَّ بَابَ الْحَيْضِ مِنْ عَوِيصِ الْأَبْوَابِ وَمِمَّا غَلَطَ فِيهِ كَثِيرُونَ مِنَ الْكِبَارِ لِدِقَّةِ

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٨١/١).

(٢) يُنظر: "الجامع الصغير" (٩١٩٩).

(٣) يُنظر: "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٥٦/٢).

(٤) يُنظر: "الجامع الصحيح" (٦٦٩٩).

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٨)، ك/الوضوء، ب/غسل الدم، ويرقم (٣٠٦)، ك/الحيض، ب/الاستحاضة، ويرقم (٣٢٠)،

ك/الحيض، ب/إقبال الحيض وإدباره، ومسلم (٣٣٣)، ك/الحيض، ب/المستحاضة وغسلها وصلاتها.

(٦) أخرجه مالك في "الموطأ" حديث رقم (١٠٧).

مَسَائِلِهِ، وَاعْتَنَى بِهِ الْمُخَفِّقُونَ وَأَفْرَدُوهُ بِالتَّصْنِيفِ فِي كُتُبِ مُسْتَقَلَّةٍ، وَأَفْرَدَ أَبُو الفَرَجِ الدَّارِمِيُّ مِنْ أَيْمَةِ العَرَاقِيِّينَ مَسْأَلَةَ المُتَحَيِّرَةِ فِي مُجَلِّدِ صَنَعِمْ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا مَسْأَلَةُ المُتَحَيِّرَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَأَتَى فِيهِ بِقَائِمِينَ لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهَا وَحَقَّقَ أَشْيَاءَ مُهِمَّةً مِنْ أَحْكَامِهَا، وَقَدْ اخْتَصَرْتُ أَنَا مَقَاصِدَهُ فِي كِرَالَيْسٍ. ٥١. هـ^(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: فَإِنَّ مَسَائِلَ الإِسْتِحَاظَةِ مِنْ أَشْكَلِ أَبْوَابِ الطَّهَارَةِ.^(٢)

ومن المسائل المتعلقة بالمستحاضة مسألة غُسل المُسْتَحَاضَةِ، وقد اختلف أهل العلم في هذه المسألة على سبعة أقوال؛ وسبب اختلافهم هو اختلاف ظواهر الأحاديث الواردة في ذلك، أو ضعف بعضها.

وقبل ذكر مُجْمَلِ هذه الأقوال لا بد أن نعلم أنه لا خلاف بين أهل العلم في وجوب الغسل على المُسْتَحَاضَةِ عند انقضاء زمن الحيض، وإن كان الدم جارياً، وهذا أمرٌ مُجْمَعٌ عليه حديث فاطمة بنت أبي حبيش السابق ذكره؛ قال النووي في "شرح مسلم": فيه دليلٌ على وجوب الغُسل على المُسْتَحَاضَةِ إذا انقضى زمن الحيض وإن كان الدم جارياً، وهذا مُجْمَعٌ عليه. ٥١. هـ.

ومجمل أقوالهم - فهذه المسألة مبسطة في كتب الشروح والفقه-، كالاتي:

- (١) أنها تغتسل كل يوم مرة في أي وقت شاعت من النهار.
- (٢) أنها تؤخر الظهر، وتغتسل له وللعصر غُسلًا واحدًا، وتؤخر المغرب وتغتسل له وللعشاء غُسلًا واحدًا، وتجمع الصلاتين في الوقتين، وتغتسل للصبح غُسلًا مستقلًا.
- (٣) أن الغسل واجبٌ لكل صلاة.

(٤) أن الغسل لكل صلاة خاص بالتي لا تعرف عادتتها، ولا تميّز دم الحيض من الاستحاضة.

(٥) وذهب الجمهور، ومالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد إلى أنها تغتسل غُسلًا واحدًا عند انقضاء وقت حيضها، وضَعُفُوا الأحاديث التي أخرجها أصحاب السنن، وقالوا: أَنَّهَا خِلَافُ الحَدِيثِ الَّذِي فِي "الصَّحِيحَيْنِ".

(٦) الغسل لكل صلاة مستحب وليس واجب، وبهذا يجمع بين الأدلة.

قال ابن قدامة في "المغني": وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الغُسلَ المَأْمُورَ بِهِ فِي سَائِرِ الأَحَادِيثِ مُسْتَحَبٌّ غَيْرُ وَاجِبٍ، وَالغُسلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ أَفْضَلُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الخُرُوجِ مِنَ الخِلَافِ، وَالأَخْذُ بِالتَّقَةِ وَالإِحْتِيَاظِ، وَهُوَ أَشَدُّ مَا قِيلَ، ثُمَّ يَلِيهِ فِي الفَضْلِ وَالْمَشَقَّةِ الجَمْعُ بَيْنَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ بِغُسلٍ وَاحِدٍ، وَالإِغْتِسَالُ لِلصَّبْحِ، ثُمَّ يَلِيهِ الغُسلُ كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً بَعْدَ الغُسلِ عِنْدَ انقِضَاءِ الحَيِضِ، ثُمَّ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَهُوَ أَكْبَرُ الأُمُورِ وَيُحْزِنُهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٣)



(١) يُنظَرُ: "المجموع شرح المهذب" (٣٤٤/٢).

(٢) يُنظَرُ: "القواعد النورانية" (ص/٣٨).

(٣) وَمَنْ رَأَى المَزِيدَ، فَلْيُرَاجِعْ: "فتح الباري" لابن رجب ٥١/٢ - ١٦٥/٢ - ١٧٠، "المنهاج شرح صحيح مسلم" ١٧/٤، "فتح الباري" لابن حجر ٤٠٩/١ و٤٢٧، "نبيل الأوطار" ٣٠٢/١، "بداية المجتهد" ٦٥/١، "المغني" لابن قدامة ٢٦٤/١.

[٤٢٧/٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا^(١)، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَرَ لَنَا.^(٢)
فَقَالَ: « بَلِ أَدْعُو اللَّهَ ».^(٣)

ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَرَ لَنَا.

فَقَالَ: « بَلِ اللَّهُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَتْ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلَمَةٌ ».

* لا يُرْوَى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا من حديث العلاء بن عبد الرحمن.

أولاً- تخريج الحديث:

- أخرجه علي بن حجر في "حديثه" (٢٩٠)، وأحمد في "مسنده" (٨٨٥٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٦٤٩٣)، والبخاري في "شرح السنة" (٢١٢٦)، من طريق إسماعيل بن جعفر.
- _ وأحمد في "مسنده" (٨٤٤٨)، وأبو داود في "سننه" (٣٤٥٠) ك/البيوع، ب/التسعير - ومن طريقه ابن عبد البر في "الاستذكار" (٤١٣/٦) -، والبيهقي في "الكبرى" (١١٤٣)، و"السنن الصغير" (٢٠١٨)، و"معرفة السنن والآثار" (١١٦٥٤)، ثلاثتهم (أحمد، وأبو داود، والبيهقي) من طريق سليمان بن بلال.
- _ وابن مندة في "التوحيد" (٢٧٧)، من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير.
- ثلاثتهم (إسماعيل، وسليمان، ومحمد)، عن العلاء بن عبد الرحمن، بنحوه، وعند أحمد - من رواية سليمان بن بلال -، وابن مندة مُخْتَصَرًا، ورواية إسماعيل بن جعفر بتقديم وتأخير.

(١) لم أقف على تعيين اسم هذا الرجل، وكذلك الثاني، وذلك بعد البحث في كتب المبهمات ك"الغوامض والمبهمات" لعبد الغني بن سعيد، وغيرها، وكذلك بالنظر في طرق الحديث بعد تخريجها. قلت: وذكر الطبري في "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" (٣٤٤/٣)، وابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/٧٢٢)، والنووي في "روضة الطالبين" (٢٠٧/١٠): أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ وَقَعَ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ لِلْهِجْرَةِ. وَقَامَتْ دِعَائِشَةُ بِنْتُ الشَّاطِئِ بِتَخْرِيجِ الْحَدِيثِ، وَقَالَتْ: وَالْحَدِيثُ غَيْرُ مُؤَرَّخٍ فِيهَا.

(٢) قال الرمخشري في "الفتاوى في غريب الحديث" (١٧٩/٢): يُقَالُ: أَسْعَرَ أَهْلَ الشُّوقِ وَسَعَرُوا: إِذَا التَّفَقُّوا عَلَى سِعْرٍ وَهُوَ مِنَ الْوَالِمِ (٣٤٤/٣)، وابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/٧٢٢)، والنووي في "روضة الطالبين" (٢٠٧/١٠): أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ وَقَعَ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ لِلْهِجْرَةِ. وَقَامَتْ دِعَائِشَةُ بِنْتُ الشَّاطِئِ بِتَخْرِيجِ الْحَدِيثِ، وَقَالَتْ: وَالْحَدِيثُ غَيْرُ مُؤَرَّخٍ فِيهَا.

(٣) قال الرمخشري في "الفتاوى في غريب الحديث" (١٧٩/٢): يُقَالُ: أَسْعَرَ أَهْلَ الشُّوقِ وَسَعَرُوا: إِذَا التَّفَقُّوا عَلَى سِعْرٍ وَهُوَ مِنَ الْوَالِمِ (٣٤٤/٣)، وابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/٧٢٢)، والنووي في "روضة الطالبين" (٢٠٧/١٠): أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ وَقَعَ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ لِلْهِجْرَةِ. وَقَامَتْ دِعَائِشَةُ بِنْتُ الشَّاطِئِ بِتَخْرِيجِ الْحَدِيثِ، وَقَالَتْ: وَالْحَدِيثُ غَيْرُ مُؤَرَّخٍ فِيهَا.

(٣) أي أدعو الله ﷻ لتوسعة الرزق. يُنظَرُ: "عون المعبود" ٢٢٩/٩.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) إسماعيل بن أبي أويس - عبد الله - بن عبد الله بن أويس، الأصبَحي، ابن أخت مالك بن أنس.

روى عن: أبيه، وسليمان بن بلال، وخاله مالك بن أنس، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، والنَّاس.

حاله: اختلف فيه أهل العلم بين مؤثِّقٍ، ومُضَعَّفٍ، كالأتي:

أ- قَوْل مَنْ وثَّقه: قال ابن معين: لا بأس به. وقال أحمد: لا بأس به، بثَّقه، وقد قام في أمر المحنة مقامًا محمودًا منه. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": استقرَّ الأمر على توثيقه، وتجنَّب ما يُنكر له. وفي "السير": عالم أهل المدينة على نقص في حفظه وإتقانه، ولولا أنَّ الشيخين احتجَّا به لُرحز حديثه إلى درجة الحسن. وقال: الرجل قد وثب إلى ذاك البر، واعتمده صاحبا "الصحيحين"، ولا ريب أنه صاحب أفرادٍ ومناكير تتغمر في سعة ما روى. وفي "المغني": صدوقٌ له مناكير. وقال ابن حجر: صدوقٌ، أخطأ في أحاديث من حفظه.

ب- قَوْل مَنْ ضَعَّفه: قال ابن معين: صدوقٌ، ضعيف العقل، ليس بذلك. وقال المزي: يعني أنه لا يُحسن الحديث، ولا يعرف أن يؤدِّيه، أو يقرأ من غير كتابه. وقال ابن معين أيضًا: مُخَلِّطٌ يكتب، ليس بشيء. وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغفلاً. وقال النسائي: ضعيفٌ. وقال أيضًا: ليس بثقة. وقال الذهبي في "الميزان": محدِّثٌ مُكثَّرٌ فيه لين^(١). وقال ابن حجر في "التلخيص": فيه لينٌ. وفي "هدى الساري": احتجَّ به الشيخان إلا أنهما لم يُكثِّرا من تخريج حديثه، ولا أخرج له البخاري مما تقدَّر به سوى حديثين، وروى له الباقرن سوى النسائي فإنه أطلق القول بضعفه، وروى عن سلمة بن شبيب ما يُوجب طرح روايته؛ ثم ذكر أقوال أهل العلم فيه، وقال: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها، وأن يُعلِّم له على ما يُحدِّث به ليحدِّث به، ويُعرض عمَّا سواه. وهو مشعرٌ بأن ما أخرج به البخاري عنه هو من صحيح حديثه، لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر به^(٢).

فالحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعتبر به في المتابعات والشواهد"، إلا ما أخرج به البخاري ومسلمٌ فصحيحٌ؛ لأنه من أصل كتابه. وأمَّا توثيق أحمد له فهو ظاهر لموقفه يوم المحنة. وأمَّا ابن معين، فاختلف قوله فيه، والجرح فيه مفسرٌ فيقدِّم على التعديل، وكلام ابن حجر في "هدى الساري" كلامٌ خبيرٌ به، يفصل أمره والقول فيه.

(١) الذهبي في "الميزان" بعد أن ضَعَّفه ونكر أقوال المجرحين فيه؛ عقب بقوله: وقد استوفيت أخباره في "تاريخ الإسلام". وهذا يدل على أنه ألف كتابه "الميزان"، بعد "تاريخ الإسلام"، وبالرجوع إلى "تاريخ الإسلام"، نجد أنه قال فيه: وقد استقرَّ الأمر على توثيقه، وتجنَّب ما يُنكر له، وهذا يدل على تغير اجتهاده، فيؤخذ من قوليه المتأخر منهما وهو القول بتضعيفه.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٤/١، "الجرح والتعديل" ١٨٠/٢، "الكامل" ٥٢٥/١، "التهذيب" ١٢٤/٣، "تاريخ الإسلام" ٥٣٤/٥، "السير" ٣٩١/١٠، "الميزان" ٢٢٢/١، "تهذيب التهذيب" ٣١٠/١، "هدى الساري" (ص/٣٩١)، "التقريب" (٤٦٠).

٣) عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصمجي، ابن عم مالك بن أنس، وصهره على أخته، أبو أويس المدني، والد إسماعيل بن أبي أويس.

روى عن: العلاء بن عبد الرحمن، والزَّهري، ومحمد بن المنكر، وغيرهم.

روى عنه: ابنه أبو بكر وإسماعيل، عبد الله بن مسلمة القعبي، وآخرون.

حاله: اختلف أهل العلم فيه على قولين:

أ- قول مَنْ وثَّقوه: قال البخاري: ما روى من أصل كتابه فهو أصح. وقال ابن معين، والعللي، وابن شاهين، والدَّارقطني: ثقة. وقال ابن معين أيضًا: ليس به بأس. وقال أحمد: ليس به بأس، أو قال: ثقة، كان قَدِمَ هاهنا - أي بغداد - فكتبوا عنه، زَعَمُوا أَنَّ سماعَ أَبِي أويس، ومالك كان شيئًا واحدًا - أي عن الزهري -. وقال أيضًا: صالح. وقال أبو داود: صالح الحديث.

ب- قول مَنْ ضَعَّفوه: قال ابن معين: ليس بثقة. وقال: صدوقٌ ليس بحجة. وقال: ضعيف الحديث ليس بقوي، وقال: صالح، ولكن حديثه ليس بذاك الجائز. وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيفًا. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجَّ به، وليس بالقوي. وقال أبو زرعة: صالحٌ صدوقٌ كأنه لِينٌ. وقال يعقوب بن شيبة: صدوق، صالح الحديث، إلى الضَّعْف ما هو. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: كان مَمَّنْ يُخطئ كثيرًا، لم يفحش خطأه حتى استحقَّ الترك، ولا هو ممن سلَّكَ سَنَنَ الثقات فيسلك مسلَكهم، والذي أرى في أمره تتكَبَّر ما خالف الثقات من أخبار، والاحتجاج بما وافق الأثبات منها. وقال ابن عدي: يُكتب حديثه، وفي أحاديثه ما يصح ويوافقه الثقات عليها، ومنها ما لا يوافقه عليه أحد. وقال أبو أحمد الحاكم: يخالف في بعض حديثه. وقال أيضًا: قد نُسب إلى كثرة الوهم، محله عند الأئمة من يحتمل عنه الوهم، ويذكر عنه الصحيح. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ يَهم. وفي "الفتح": فيه لين. وفي "الدراية": ليس بحجة إذا انفرد فكيف إذا خالف! فالحاصل: أنه "ضعيف يُعتبر به في المتابعات والشواهد".^(١)

فتوثيقه محمولٌ على العدالة والديانة، وأمَّا الضَّعْفُ فمحمولٌ على الضبط. لذا قال ابن عبد البر: لا يُحكى أن أحدًا جرَّحه في دينه وأمانته، وإنما عابوه بسوء حفظه، وأنه يُخالف في بعض حديثه، والله أعلم.

٤) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي: "ثقة، له مناكير"، تقدَّم في الحديث رقم (١٢).

٥) عبد الرحمن بن يعقوب الجهتي، الحرقي، المدني، والد العلاء بن عبد الرحمن.

روى عن: أبي هريرة، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: ابنه العلاء، ومحمد بن إبراهيم التيمي، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وآخرون.

حاله: قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن عبد الرحمن بن يعقوب والمسيب بن رافع^(٢)؛ فقال: ما أقربهما.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٢٧/٥، "الجرح والتعديل" ٩٢/٥، "المجروحين" ٢٤/٢، "تاريخ بغداد" ١١/١٧٣، "التهذيب"

١٦٦/١٥، "تهذيب التهذيب" ٢٨٠/٥، "التقريب" (٣٤١٢)، "فتح الباري" ٨٩/١١، "الدرية" ١٣٣/١، "النكت" ٦٥٩/٢.

(٢) قال ابن معين، والذهبي، وابن حجر: ثقة. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩٣/٨، "الكاشف" ٢٦٥/٢، "التقريب" (٦٦٧٥).

وقال العجلي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". وسئل ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس. فحاصله: أَنَّهُ "ثِقَةٌ".^(١)

(٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: إسماعيل بن أبي أويس، وأبوه، ضعيفان. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح!^(٢)

متابعات للحديث:

وتابعهما إسماعيل بن جعفر، وسليمان بن بلال، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، ثلاثتهم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، عن أبي هريرة - كما سبق في التخرّيج -؛ والحديث عند أحمد، وأبي داود من طريق سليمان بن بلال، وقال ابن الملقن، وابن حجر، والسخاوي: رواه أحمد، وأبو داود بإسنادٍ حسنٍ.^(٣)

شواهد للحديث:

وفي الباب عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: غَلَا السُّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ سَعَرْتَ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الْقَاضِي، الْبَاسِطُ الرَّازِقُ، السُّعْرُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنَّ أَلَى اللَّهِ وَلَا يَطَّلِينِي أَحَدٌ بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا لِأَهٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ".^(٤)

وعليه؛ فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لا يروى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا من حديث العلاء بن عبد الرحمن. قلت: ممّا سبق يتبيّن صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المباركفوري: وقد استدلّ بالحديث على تحريم التّسعير، وأنّه مظلمةٌ، ووجهه أنّ النّاسَ مُسَلِّطُونَ على أموالهم، والتّسعيرُ حَجْرٌ عَلَيْهِمْ، والإمام مأمورٌ برعايةِ مصلحةِ المُسلمين، وليس نظره في مصلحةِ المُشترى

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٠١/٥، "الثقات" ١٠٨/٥، "التهذيب" ١٨/١٨، "الكاشف" ٦٤٩/١، "التقريب" (٤٠٤٦).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٩/٤).

(٣) يُنظر: "البدر المنير" (٥٠٧/٦)، "التلخيص الحبير" (٣١/٣)، "المقاصد الحسنة" (٧١٩/١).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٥٩١ و ١٤٠٥٧)، وابن ماجة في "سننه" (٢٢٠٠) ك/التجارات، ب/من كره أن يُسعر، وأبو داود في "سننه" (٣٤٥١) ك/البيوع، ب/التسعير، والترمذي في "سننه" (١٣١٤) ك/البيوع، ب/ما جاء في التسعير، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيح. وقال المباركفوري في "تحفة الأحمدي" (٤٥٢/٤): قال الحافظ: وإسناده على شرط مسلم، وصحّحه ابن حبان. وقال ابن الملقن في "البدر المنير" (٥٠٨/٦): حديثٌ صحيحٌ، وقال الشيخ تقي الدين في آخر "الافتتاح": إسناده على شرط مسلم. وكذلك قاله الحافظ في "التلخيص الحبير" (٣١/٣). ومَنْ رآه المزيّد من الشواهد فليراجع: "مجمع الزوائد" (١٠٠-٩٩/١٠)، "تصب الرأية" (٢٦٢/٤)، "البدر المنير" (٥٠٧/٦)، "التلخيص الحبير" (٣٠/٣).

بِرُخْصِ الثَّمَنِ أَوْلَىٰ مِنْ تَطَرُّهِ فِي مَصْلَحَةِ الْبَائِعِ بِتَوْفِيرِ الثَّمَنِ، وَإِذَا تَقَابَلَ الْأَمْرَانِ وَجِبَ تَمْكِينُ الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْجِتْهَادِ لَأَنْفُسِهِمْ، وَالزَّمَامُ صَاحِبِ السِّلْعَةِ أَنْ يَبِيعَ بِمَا لَا يَرْضَىٰ بِهِ، مُنَافٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ يَمْكُرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾^(١)، وَإِلَىٰ هَذَا ذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ.

وَرَوَىٰ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِمَامِ التَّسْعِيرَ، وَأَحَادِيثُ الْبَابِ تَرُدُّ عَلَيْهِ، وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ حَالَةِ الْغَلَاءِ وَالرَّخْصِ، وَإِلَىٰ ذَلِكَ مَالُ الْجُمْهُورِ. وَفِي وَجْهِهِ لِلشَّافِعِيَّةِ بِجَوَازِهِ فِي حَالَةِ الْغَلَاءِ، وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ عَدَمَ الْفَرْقِ بَيْنَ مَا كَانَ قَوْتًا لِلدَّامِي وَغَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ، وَبَيْنَ مَا كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْإِدَامَاتِ وَالْأَمْتَعَةِ.^(٢)

قُلْتُ: وَوَيْدَ ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي "سُنَدِهِ" بِسَنَدٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ بَطْنِي مِنَ الشَّامِ بِبَلَدَيْنِ جَمَلٍ شَعِيرٍ وَتَرْتَرٍ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمَرَ - يَعْنِي مَدًا بِرِزْمِهِ بِمَدِّ النَّبِيِّ ﷺ - وَكَيْسَ فِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ طَعَامٌ غَيْرُهُ، فَشَكَا النَّاسُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَلَاءَ السَّعِيرِ، فَحَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا لَأَتَيْنَنَّ اللَّهُ ﷻ قَبْلَ أَنْ أُعْطِيَ أَحَدًا مِنْ مَالِ أَحَدٍ بِشَيْرٍ طِيبٍ نَفْسِيهِ».^(٣) بَيْنَمَا قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ: وَالْحَقُّ جَوَازُ التَّسْعِيرِ وَضَبْطُ الْأَمْرِ عَلَىٰ قَانُونٍ لَا تَكُونُ فِيهِ مَظْلَمَةٌ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، وَمَا قَالَهُ الْمِصْطَفَىٰ ﷺ حَقًّا، وَمَا فَعَلَهُ حَكْمٌ لَكِنْ عَلَىٰ قَوْمٍ صَحَّتْ نِيَّتُهُمْ وَدِيَانَتُهُمْ، أَمَا قَوْمٌ قَصَدُوا أَكْلَ مَالِ النَّاسِ وَالتَّضْيِيقَ عَلَيْهِمْ فَبَابِ اللَّهِ أَوْسَعَ وَحُكْمَهُ أَمْضَىٰ.^(٤)

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: وَأَمَّا التَّسْعِيرُ: فَمِنْهُ مَا هُوَ ظَلْمٌ مُحَرَّمٌ، وَمِنْهُ مَا هُوَ عَدْلٌ جَائِزٌ، فَإِذَا تَضَمَّنَ ظَلْمَ النَّاسِ وَإِكْرَاهَهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ عَلَىٰ الْبَيْعِ بِنَمْنٍ لَا يَرْضَوْنَهُ، أَوْ مَنَعَهُمْ مِمَّا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُمْ، فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِذَا تَضَمَّنَ الْعَدْلَ بَيْنَ النَّاسِ، مِثْلَ إِكْرَاهِهِمْ عَلَىٰ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُعَاوَضَةِ بِنَمْنِ الْمِثْلِ، وَمَنَعَهُمْ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَخْذِ الرِّيَازَةِ عَلَىٰ عَوَضِ الْمِثْلِ، فَهُوَ جَائِزٌ، بَلْ وَاجِبٌ. وَأَجَابَ ابْنُ الْقَيْمِ عَنْ حَدِيثِ الْبَابِ بِأَنَّهُ فِي قَضِيَّةٍ مَعِينَةٌ، وَلَيْسَتْ لَفْظًا عَامًّا، وَلَيْسَ فِيهَا أَنْ أَحَدًا اِمْتَنَعَ عَنْ بَيْعِ مَا النَّاسُ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ.^(٥)

قُلْتُ: وَمَنْ أَجَازَهُ إِنَّمَا جَوَّزَهُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَالمَصْلَحَةِ الْكُبْرَىٰ وَهِيَ مَصْلَحَةُ الْمَجْتَمَعِ، وَيَشْرَطُ الرِّضَا مِنَ الْبَائِعِ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: وَلَا يُجَبَّرُونَ عَلَىٰ التَّسْعِيرِ، وَلَكِنْ عَنِ الرِّضَا، وَعَلَىٰ هَذَا أَجَازَهُ مِنْ أَجَازِهِ.^(٦)

(١) سورة "النساء"، آية (٢٩).

(٢) يُنظَرُ: "تحفة الأحمدي" (٤٥٢/٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى في "سُنَدِهِ" (١٣٥٤).

(٤) "عارضة الأحمدي" (١٤٥/١).

(٥) "الطرق الحكمية" لابن القيم (ص/٢٤٠).

(٦) "المنتقى شرح الموطأ" (١٩/٥).

[٤٢٨/٢٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا يُوسُفُ بْنُ يُونُسَ الْأَفْطَسُ^(١)، قَالَ: نَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا اتَّحَتَّ الصَّلَاةَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ»، مِثْلَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ. * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَتَّابٍ، تَرَدَّدَ بِهِ: يَوْسُفُ بْنُ يُونُسَ.

هذا الحديث مداره على أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (موقوفاً).

الوجه الثاني: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (مرفوعاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (موقوفاً).

(أ) تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٣٩١)، قال: نا عبد السلام بن حرب المَلَكِي، عن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أبي عبيدة، به، مطولاً، بلفظ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَبَارَكَ اسْمُكَ وَمَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

(ب) دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) يوسف بن يونس الأفطس الطرسوسي.

روى عنه: مالك بن أنس، وعتّاب بن بشير، وسليمان بن بلال، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عوف الحمصي، وأحمد بن يحيى، وآخرون.

حاله: قال ابن حبان: شيخ يروي عن سليمان بن بلال ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، ثم ذكر له حديثاً^(١)، وقال: وهذا لا أصل له من كلام النبي ﷺ. وقال ابن عدي: كل ما روى عن الثقات مُنْكَرٌ. وتردّد الذهبي في "تاريخ الإسلام" فقال: وثقه الدارقطني، وليّته ابن عدي. وفي "الميزان": نقل توثيق الدارقطني، وذكر له حديث النهي عن الإخصاء، وحديث السؤال عن الجاه، ثم قال: من يروي مثل هذين الخبرين ليس بثقة ولا مأمون.^(٢) ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في "اللسان" فهو بمثابة المقر له. ولم

(١) الأفطس: يفتح الألف، وسُكُونُ الفاء، وفتح الطاء المهملة، وفي آخرها السين المهملة، هذه الصفة من عُيُوب الأئف وهو الذي لا يكون مرتفعاً مثل أنف الأتراك. "اللباب" (٨٠/١).

(٢) هذا الحديث أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط"، في السؤال عن الجاه، وسيأتي بإذن الله ﷻ برقم (٤٨).

(٣) سبق في الحديث الماضي أن أُشْرِتْ بالدليل أن الإمام الذهبي ألف كتابه "تاريخ الإسلام"، قبل تأليفه لكتاب "الميزان".

أقف - على حد بحثي - على أحد وثقّه غير الدّارقطني، وخذّه، وثبّع الخطيب عليه.^(١)

والحاصل: أنّه "ضعيفٌ يُعتبر به".^(٢)

(٣) عتّاب بن بشير الجزريّ، أبو الحسن، ويقال: أبو سهل الحرّائيّ، مؤلّي بني أمية.

روى عن: خُصيف بن عبد الرحمن، والأوزاعي، وعثمان بن الأسود، وآخرين.

روى عنه: يوسف بن يونس الأقفطس، ومحمد بن سلام البيهقي، ومحمد بن عيسى الطّبّاع، وغيرهم.

حاله: اختلف فيه أهل العلم على عدّة أقوال:

- فقال ابن معين، والعجلي، والدّارقطني: ثقة. وزاد العجلي: ومحمد بن سلّمّة الحرّائيّ أرفع منه. وقال ابن سعد: صدوقٌ، ثقةٌ إن شاء الله، رواية الخُصيف، وليس هو بذلك في الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان مِمَّن يُخالف. وقال ابن أبي حاتم، وابن عدي: ليس به بأس.

- بينما نقل ابن الجوزي عن ابن معين، قال: ضعيفٌ. وقال ابن المديني: ضربنا على حديثه، وكان أصحابنا يضعفونه. وقال أحمد: أحاديثه أحاديث مناكير. وقال أبو داود: سمعتُ أحمد يقول: تركه ابن مهدي بأخرة، ورأيتُ أحمد كفّ عن حديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال السّاجي: عنده مناكير. وقال الذهبي: قوّاه غير واحد، وفيه شيء. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ.

- تضعيفه في روايته عن خُصيف على وجه الخصوص:

قال الإمام أحمد: أحاديث عتّاب عن خُصيف مُنكرةٌ. وقال أيضًا: عتّاب بن بشير كذا وكذا، وعتّاب هذا روى عن خُصيف نسخة، وفي تلك النسخة أحاديث ومتون أنكرت عليه، وقد روى عنه حديث الإفك وزاد فيه ألفاظ لم يقلها إلا عتّاب عن خُصيف. وقال أيضًا: أرجو أن لا يكون به بأس، روى بأخرة أحاديث مُنكرة، وما أرى إلا أنّها من قبيل خُصيف. وسئل أبو زرعة: أحاديث عتّاب عن خُصيف مُنكرة؟ قال: فيها شيء. فقيل له: هو أحبّ إليك أو محمد بن سلمة عن خُصيف؟ فقال: محمد أنقى وأقل.^(٣)

والحاصل: أنّه "صدوقٌ، حسنُ الحديث، إلا في روايته عن خُصيف بن عبد الرحمن".^(٤)

(٤) خُصيف بن عبد الرحمن، وقيل ابن زيد، أبو عون الجزريّ، الحرّائيّ.

روى عن: سعيد بن جبّير، ومجاهد، وأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وغيرهم.

(١) وسيأتي بإذن الله ﷻ مزيد بيان وتفصيل لكلام ابن حبان، والخطيب البغدادي عند دراسة حديث رقم (٤٨).

(٢) يُنظر: "المجروحين" لابن حبان ١٢٧/٣، "الكامل" لابن عدي ٥١٤/٨، "تعلّيقات الدارقطني على المجروحين" (ص/٢٩١)، "تاريخ بغداد" ٤٣٨/١٦، "تاريخ الإسلام" ٧٣٥/٥، "الميزان" ٤٧٦/٤، "لسان الميزان" ٥٧٠/٨.

(٣) محمد بن سلمة: قال أحمد: شيخٌ صدوقٌ، وكان أمثل من عتّاب بن بشير. وكان يقول: لا يكاد يقول في حديثٍ حدثنا. ووثقه النسائي وابن حجر. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٦/٧، "تهذيب الكمال" ٢٩٠/٢٥، "التقريب" (٥٩٢٢).

(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٢٦/٢، "الثقات" ٥٢٢/٨، "الجرح والتعديل" ١٢/٧، "الكامل" ٦٤/٧، "التهذيب" ٢٨٦/١٩، "تاريخ الإسلام" ٩٢١/٤، "الميزان" ٢٧/٣، "اللسان" ٣٦٨/٩، "تهذيب التهذيب" ٩٠/٧، "التقريب وتحريره" (٤٤١٩).

روى عنه: سفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس، وعُتَّاب بن بشير، وآخرون.

حاله: اختلف فيه أهل العلم كالاتي:

– فقال ابن سعد، وابن معين، وأبو زرعة، والعجلي: ثقة. وقال ابن خراش، ويعقوب بن سفيان: لا بأس به. وسئل يحيى بن معين: عبد الكريم – بن مالك الجزري – أحب إليك أو خُصيف؟ قال: عبد الكريم أحب إلي، وخُصيف ليس به بأس. وقال ابن معين، والنسائي: صالح. وقال الساجي: صدوق.

– بينما قال علي بن المديني: سمعتُ يحيى بن سعيد القطان، يقول: كُنَّا تلك الأيام نَجْتَبِ حديث خُصيف، وما كُنَّا نكتبُ عنه بالكوفة شيئاً، وإنما كُتِبَ عن سفيان عنه بآخرة، وكان يحيى يضعفه. وقال الإمام أحمد: ضعيف الحديث. وقال أيضاً: ليس هو بالقوي في الحديث. وقال: ليس بحجة، ولا قوي في الحديث، شديد الاضطراب في المُسند. وقال أبو حاتم: خُصيف صالحٌ يخلط^(١)، وتكلم في سوء حفظه.

وقال ابن حبان: تركه جماعة من أئمتنا، واحتج به آخرون، وكان خُصيفٌ شيخاً صالحاً فقيهاً عابداً، إلا أنه كان يُخطئ كثيراً فيما يروي، ويفرد عن المشاهير بما لا يتابع عليه، وهو صدوقٌ في روايته إلا أن الإنصاف في أمره قبول ما وافق الثقات من الروايات، وترك ما لم يتابع عليه، وإن كان له مدخل في الثقات، وهو ممن أستخبر الله فيه، وقد حدثت عبد العزيز عنه عن أسدٍ بحديثٍ مُنكر، ولا يُعرف له سماعٌ من أسد. وقال ابن خزيمة: لا يُحتج بحديثه. وقال البيهقي: غير مُحْتَجَّ به. وقال الدارقطني: يُعتبر به، يهَم. وقال الذهبي: صدوقٌ سيء الحفظ. وقال ابن حجر في "التقريب": "صدوقٌ، سيء الحفظ، خلط بآخرة، ورُمي بالإرجاء. وفي "الفتح": فيه مقال. وفي "التلخيص" "لَيْن الحديث، فيه لين.

فالحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعتبر بحديثه، فيُقبل من حديثه ما وافق الثقات، ويُترك ما لم يتابع عليه".^(٢)

وأما توثيقه فيحمل على عدالته، بالإضافة إلى أن الجرح فيه مُفسر، فيقدَّم على التعديل. فقد صرح غير واحدٍ بأنه جرحٌ بسبب سوء حفظه، وكثرة خطئه، وتفرده عن الثقات بما لا يتابع عليه.

٥) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وقيل اسمه عامر، الهذلي. قال أبو حاتم: لا يُسمى. وقال أبو زرعة: اسمه وكُنيتُه واحد. وقال الذهبي: لا يرد إلا بالكُنية.

روى عن: أبيه، ولم يسمع منه، والبراء بن عازب، وأبي موسى الأشعري، وغيرهم.

روى عنه: خُصيف بن عبد الرحمن، وأبو إسحاق السبيعي، وإبراهيم بن يزيد النخعي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وابن معين، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات".

– وقال أحمد، وابن معين، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، والعجلي، وابن حبان، والبيهقي، والدارقطني،

(١) ليس المراد به المعنى الاصطلاحي؛ وإنما المراد به الخطأ والخلط في الأسانيد والمتون لا يأتي بها على التوفيق في أول

أمره وآخره، وأنه سيء الحفظ، ولم يصفه أحدٌ من المتقدمين بالاختلاط الاصطلاحي. يُنظر: "معجم المختلطين" (ص/٨٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٢٨/٣، "الجرح والتعديل" ٤٠٣/٣، "المجروحين" ٢٨٧/١، "الكامل" ٥٢٢/٣، "تاريخ دمشق"

٣٨١/١٦، "تهذيب الكمال" ٢٥٧/٨، "الكاشف" ٣٧٣/١، "السير" ١٤٥/٦، "تهذيب التهذيب" ١٤٣/٣، "التقريب" (١٧١٨).

وابن رجب الحنبلي: لم يسمع من أبيه شيئاً. وقال العلاني: قال أبو حاتم، والجماعة: لم يسمع من أبيه شيئاً، ثم ذكر الرواية التي استند عليها القائلون بصحة سماعه، ثم قال: وَضَعَفَ أَبُو حَاتِمٍ هَذِهِ الرَّوَايَةَ.

وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب": وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِيهِ.

وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة في "طبقات المدلسين"، وقال: يَفَقَّهُ مَشْهُورٌ، حديثه عن أبيه في "السنن"، وعن غير أبيه في "الصحيح"، واختلف في سماعه من أبيه، والأكثر أنه لم يسمع منه، وثبت له لقاؤه، وسماع كلامه، فروايته عنه داخلة في التتليس، وهو أولى بالذكر من أخيه عبد الرحمن.^(١)

قلت: مما سبق يتبين أنَّ الراجح أنه لم يسمع من أبيه شيئاً، وهذا هو ما رجَّحه الحافظ في "التقريب"، وعلى هذا فروايته عن أبيه من قبيل المُرسَل الخفي وليس من التتليس، ونفى سماعه عن أبيه من حديثه، لا ينفي سماعه عن أبيه من كلامه. فالحاصل: أَنَّهُ يَفَقَّهُ، يُرْسَلُ عَنْ أَبِيهِ. وأخرج له الجماعة.^(٢)

(٦) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب، أبو عبد الرحمن الهذلي.

روى عن: النبي ﷺ، وعمر بن الخطاب ﷺ، وسعد بن معاذ ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: ابنه أبو عبيدة، ولم يسمع منه، وأنس بن مالك، والأسود بن يزيد، وخلق كثير.

صاحب رسول الله ﷺ، أمه: أم عبد بنت وُدٍّ من هذيل، لها صحبة. أسلم بمكة قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بئراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. وسادس ستة، وأول من جهر بالقرآن بمكة.

أخرج البخاري في "صحيحه" عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: سألنا حذيفة عن رجلٍ قرب السمِّ والمدي من النبي ﷺ حتى تأخذ عنه، فقال: "ما أعرف أحداً أقرب سنّاً ومدياً ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد".^(٣) وفضائله كثيرة لا تُحصى.^(٤)

ثانياً:- الوجه الثاني: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (مرفوعاً إلى النبي ﷺ).

(أ) تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "مجمعه" (٧٠٣)، والطبراني في "الكبير" (١٠٢٨٠)، وفي "الأوسط" (١٠٢٦)، كلاهما من طريق علي بن عابس، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبيدة، عن عبد الله أنَّ النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يستمعون الصلاة: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَبِآرَاكَ أَسْمُكَ، وَمَعَالَى جَدِّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، وفي "الكبير": كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا استفتحنا أن نقول - بدون ذكر أبي بكر ﷺ، لكنه قال: وكان

(١) وقد أطال الشيخ الحويني في الكلام عن سماعه من أبيه، وأجاد في ذلك فجزاه الله عنا خيراً، وانتهى إلى صحة القول بعدم سماعه من أبيه. يُنظر: "الناقلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة" (٢١١/٢٧-حديث رقم ٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥١/٩، "الناقلات" للعلوي ٤١٤/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٣/٩، "الناقلات" لابن حبان ٥٦١/٥، "تهذيب الكمال" ٦١/١٤، "السير" ٣٦٣/٤، "المراسيل لابن أبي حاتم" (ص/٢٥٦)، "جامع التصحيح" (ص/٢٠٤)، "تهذيب التهذيب" ٧٥/٥، "طبقات المدلسين" ص/٤٨، "التقريب" (٨٢٣١)، "معجم المدلسين" ص/٥١٨.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" ٣٧٦٢ ك/فضائل الصحابة، ب/ مناقب عبد الله بن مسعود.

(٤) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٧٦٥/٤، "الاستيعاب" ٩٨٧/٣، "سد الغابة" ٣٨١/٣، "الإصابة" ٣٧٣/٦.

عمر بن الخطاب يفعل ذلك، وكان عمر يعلمنا، ويقول: كان رسول الله ﷺ يقوله-، وفي "الأوسط": كان رسول الله ﷺ يُعلمنا، وذكره مطولاً، بدون ذكر أبي بكر وعمر ﷺ.

▪ بينما أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٢٣/٦) بسنده عن علي بن عايس، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي عبيدة، عن أبيه، كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر ﷺ يقرؤون في أول الصلاة... وذكره مطولاً. وزاد: وكان ابن مسعود يفعل ذلك.

قال البيهقي في "السنن الكبرى" (٥٢/٢): وروى في الاستفتاح سبحانك اللهم وبحمدك حديث آخر عن ليث عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه مرفوعاً، وليس بالقوي.

ب) دراسة إسناد الوجه الثاني:

_ الحديث بالوجه الثاني مداره على علي بن عايس الأزرق الكوفي، وهو "ضعيف" يكتب حديثه، ويُعتبر به^(١). وضعفه مع اضطرابه يدل على وهمه وخطئه وأنه لم يضبط هذا الحديث فلا يُعتبر به^(٢).

ج) متابعة للوجه الثاني (بروايته عن ابن مسعود مرفوعاً):

▪ وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٠١١٧)، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا فَرْدَوْسُ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا مَسْعُودُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ الْحَكَمَ يُحَدِّثُ، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَبَارَكَ اسْمُكَ، وَمَالَ جَدِّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

_ بينما أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٥٠٤)، بسنده السابق عن مسعود بن سليمان، عن أبي الأحوص مباشرة، عن عبد الله، به.

قلت: وهذه المتابعة لا تصلح لتقوية الحديث ففي سندها مسعود بن سليمان، قال أبو حاتم: مجهول. وتابعه الذهبي في "الميزان"، ووافقه ابن حجر في "اللسان"^(٣). ولم أقف على أحد روى عنه غير فَرْدَوْسِ الْأَشْعَرِيِّ، فهو "مجهول العين". وفرادوس: يُقال له الأشعري، وابن الأشعري، قال أبو حاتم: شَيْخٌ، وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٤). وقد اضطرب مسعود بن سليمان في روايته للحديث: فرواه مرة عن أبي الأحوص مباشرة، ومرة بواسطة بينهما، مما يدل على أنه لم يضبط هذا الحديث. فجهالة الراوي مع اضطرابه يدل على وهمه، وأنه من مناكيره، وليس هو ممن يُحتمل منه تعدد أسانيده، فمن كان هذا حاله، كيف يُقبل ما انفرد به عن مثل أبي الأحوص بما لم يُتابعه عليه أصحابه!؟

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩٧/٦، "المجروحين" ١٠٤/٢، "الكامل" ٣٢٢/٦، "التهذيب" ٥٠٢/٢٠، "التقريب" (٤٧٥٧).

(٢) قال ابن رجب في "شرح العطل" (٧٢٣/٢): فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفاظ فإنه لا يُعاب بانفراده، ويُحکم عليه بالروم. وقال ابن حجر في "التلخيص" (٤١٤/٢): التلون في الحديث الواحد بالإسناد الواحد مع إتخاذ المخرج يوهن زوابعه ويُثبتي بقله ضابطه إلا أن يكون من الحفاظ الكثيرين المعروفين بجمع طرق الحديث فلا يكون ذالاً على قلة ضابطه.

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٨٤/٨، "المغني في الضعفاء" ٦٥٤/٢، "الميزان" ١٠٠/٤، "اللسان" ٤٥/٨.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٣/٧، "الثقات" ٣٢١/٧.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتبيّن أن الحديث مداره على أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (مؤقفاً).

الوجه الثاني: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (مرفوعاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الأول هو الأشبه والأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

أنّ الوجه الثاني مداره على عليّ بن عاصم، وهو "ضعيف"، واضطرب في روايته للحديث، فاختلف عنه فيه من وجهين - كما سبق - بما يدل على عدم ضبطه له؛ بينما رواه حُصَيْفُ بن عبد الرحمن بالوجه الأول ولم يُخْتَلَف عليه فيه.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث من وجهه الراجح بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: يوسف بن يونس الأقطس "ضعيف يُعتبر به"، وعُتَابُ بن بشير "صدوق"، إلا في روايته عن حُصَيْفٍ، وهذا الحديث من روايته عن حُصَيْفٍ، لكن تابعهما عبد السلام بن حرب المَلَكِي عند ابن أبي شيبة - كما سبق في التخريج - وفيه: حُصَيْفُ بن عبد الرحمن "ضعيف يُعتبر به"؛ وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود الراجح أنّه لم يصح سماعه من أبيه، وهذا من روايته عنه، فهو "مقطوع".

شواهد للحديث:

أخرج أبو داود، والترمذي، وابن خزيمة، وغيرهما من طريق جَعْفَر بن سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِي، عن عَلِيّ بن عَلِيّ الرِّقَاقِي، عن أبي المُنْزَلِ، عن أبي سَعِيدٍ الحُدْرِيِّ رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا قام إلى الصلاة بالليل كبر، ثم يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، ثم يقول: «اللَّهُ أَكْبَرُ كِبْرًا»، ثم يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْحِهِ وَتَنَبُّهِ». ⁽¹⁾

قال أبو داود: وهذا الحديث، ويقولون هو عن عليّ بن عليّ، عن الحسن مرسلاً، الوهم من جَعْفَر. وقال الترمذي: وفي الباب عن عليّ، وعائشة، وجابر، وجُبَيْر بن مُطْعِم، وابن عُمَرَ، وحديث أبي سَعِيدٍ أشهر حديث في هذا الباب، وقد أخذ قوم من أهل العلم بهذا الحديث، وأما أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ"، وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ، وَغَيْرِهِمْ. وقال ابن خزيمة: لا نعلم في هذا خبراً ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وآله عند أهل المعرفة بالحديث، وأحسن إسناداً نعلمه روي في هذا خبر أبي المُنْزَلِ، عن أبي سَعِيدٍ، ... ثُمَّ قَالَ: وَلَسْتُ أَكْرَهُ الْإِفْتِتَاحَ بِقَوْلِهِ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ

(1) أخرجه أبو داود في "سننه" (٧٧٥)، ك/الصلاة، ب/من رأى الافتتاح بسبحانك اللهم وبحمديك، والترمذي في "سننه"

(٢٤٢)، ك/الصلاة، ب/إنما يقول عند افتتاح الصلاة، وابن خزيمة في صحيحه (٤٦٧).

وَيَحْمَدُكَ" على ما ثَبَّتَ عَنِ الْفَارُوقِ رضي الله عنه، غير أن الافتتاح بما ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم في خبرِ علي بن أبي طالب، وأبي هريرة^(١)، وَغَيْرِهِمَا بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ مَوْصُولًا إِلَيْهِ صلى الله عليه وسلم أَحَبُّ إِلَيَّ، وَأُولَى بِالْأَسْتِعْمَالِ إِذِ اتَّبَاعُ سُنَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَفْضَلُ وَخَيْرٌ مِنْ غَيْرِهَا.

قُلْتُ: وَمِنْ أَمْثَلِ الشُّوَاهِدِ لِحَدِيثِ الْبَابِ:

– ما أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٢٥٥٧)، وابن شيبه في "المصنف" (٢٣٨٧، ٢٣٨٩، ٢٤٠٤)، والدارقطني في "السنن" (١١٤٤، ١١٤٦)، والحاكم في "المستدرک" (٨٦٠) – وصححه ووافقه الذهبي –، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٣٥٨، ٢٣٥٠)، كلهم من طريق عن الأسود بن يزيد، قال: "سمعتُ عمر اقتح الصلاة، وكبر، فقال: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ". وفي بعض الروايات: أنه كان يرفع بها صوته؛ يُسَمِعُ بِهَا مَنْ خَلْفَهُ. وفي بعضها: أنه كان يعلّمها لأصحابه. وهذا سنده صحيح. وقال البيهقي فيه: وأصح ما روي فيه – أي في الاستفتاح بسبحانك اللهم – الأثر الموقوف على عمر رضي الله عنه.

– وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١١٤٣)، من طريق نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أنه كان إذا كَبَّرَ للصلاة، قال: "وذكر الحديث". قال الدارقطني: وهذا صحيح عن عمر.

قُلْتُ: وهذا وإن كان موقوفًا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله؛ إلا أنه مما له حكم الرفع؛ لأن هذا لا يُقال من قبيل الرأي والاجتهاد؛ لكونه من الأذكار التوقيفية، لذا كان عمر رضي الله عنه يرفع بها صوته، ويُعلّمها لأصحابه^(٢).

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٧٧١)، ك/الصلاة، ب/الدعاء في صلاة الليل وقيلابه، وابن خزيمة في "صحيحه" برقم (٤٦٢-٤٦٤) عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه كان إذا قام إلى الصلاة، قال: « وَحَمَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَيْفَاءَ، وَمَا أَنَا مِنَ الشُّرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَسُكُوتِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، طَلْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاعْزُزْ لِي ذَنْبِي جَيِّمًا، إِنَّهُ لَا يَنْفِرُ الذَّنْبُ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لِيُكَفِّرَ سُدُوبِي وَأَلْحِزْ كُلَّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ». واللفظ لمسلم. وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٤٤)، ك/الأذان، ب/ما يقول بعد التكبير، ومسلم في "صحيحه" (٥٩٨)، ك/الصلاة، ب/ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة، وابن خزيمة في "صحيحه" (٤٦٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ، سَكَتَ هَيْئَةً قَلِيلًا أَنْ يَمُرَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَرَأَيْتَ سَكَتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: " أَقُولُ: اللَّهُمَّ يَا عِدُّ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ تَقْبَلْ مِنِّي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا تَقْبَلُ مِنَ التُّوبِ الْأَبْعَيْنِ مِنَ الدُّنْسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ بِي مِنْ خَطَايَايَ بِالنَّوْرِ وَالْمَاءِ وَالرَّبْرِ ". واللفظ لمسلم.

(٢) قال الشيخ الألباني في "أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم" ٢/٢٥٧: وهذا دليل ظاهر على أن ذلك من سننه صلى الله عليه وسلم، وإلا؛ فغير معقول أن يُقدّم عمر على الابتداع – مع كثرة أدعية الاستفتاح عنه رضي الله عنه؛ لاسيما وهو يرفع صوته بذلك، ولا أحد من الصحابة

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروِه عن خُصيف بن عبد الرحمن إلا عتَّاب، تفردَ به يوسف بن يونس .
- قلتُ: أما قوله: لم يروِه هذا الحديث عن خُصيف بن عبد الرحمن إلا عتَّاب؛ فهذا غير مُسَلَّم له فيه،
فلقد أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" - كما سبق بيانه في التخریج- عن عبد السلام بن حرب،
وهو ثقة حافظ له مناكير^(٢).

- وأما قوله تفردَ به يوسف بن يونس - أي عن عتَّاب -: فمما سبق في التخریج يتبيَّن صحة ذلك.
- قلتُ: وكلام المصنف هذا نقله علاء الدين مُغلطاي في "شرح سنن ابن ماجة"، فقال عن حديث عبد
الله بن مسعود: وذكره في "الأوسط" من حديث خُصيف، عن أبي عبيدة، وقال: لم يروه عن خُصيف إلا
عتَّاب بن بشير، تفردَ به يوسف بن يونس الأقطس. ولم يتعبه بشيء^(٣).



ينكر ذلك عليه، وهذا بيَّن لا يخفى. والحمد لله.

(١) ولمعرفة مزيد من الشواهد فليراجع: "شرح ابن ماجة لمغلطاي" ١/١٣٥٩، "عون المعبود" ٢/٣٣٩، "تنقيح التنقيح" لابن
عبد الهادي ٢/١٤٩-١٥٦، "تصب الراية" ١/٣٢٠، "البدر المنير" ٣/٥٢٧، "التلخيص الحبير" ١/٤١٣، "إرواء الغليل"
٢/٤٨، "أصل صفة صلاة النبي ﷺ" ٢/٢٥٢، "السلسلة الصحيحة" حديث رقم (٢٩٩٦).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٠٦٧).

(٣) يُنظر: "شرح سنن ابن ماجة" لمغلطاي (١٣٦٧/١).

[٤٢٩/٢٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ ^(١) الْأَنْطَاقِيُّ ^(٢)، قَالَ: نَا هَارُونُ أَبُو الطَّيِّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ.
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَأَ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تَجِيبُوهُ».

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٨٨٠) - ومن طريقه أبو الحسين الطُّيُورِي في "الطيوريات" (١١٨٧)، بانتخاب تلميذه أبي طاهر السلفي-، قال: حدثنا نصر بن داود الصَّاعَانِي، حَدَّثَنَا الْوَاقِدِي، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ هَارُونَ السَّرَّخْسِي، عن عبد الله بن عمر، به، وزاد الخرائطي: "فلا تجبه حتى يبدأ بالسلام".
قلت: وفيه الواقدي "متروك"، ورماه ابن حبان بالوضع. وقال الذهبي، وابن حجر: متروك. ^(٣)
▪ وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢١٤)، من طريق كثير بن عبيد الحمصي، وأبو نعيم في "الحلية" (١٩٩/٨)، من طريق هشام بن عبد الملك الحمصي؛ كلاهما عن بقية بن الوليد - عند ابن السني، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ، بنحوه، بلفظ: "من بدأ بالكلام...".
▪ وابن عدي في "الكامل" (٥٠٨/٦-٥٠٩)، والسلفي في "المشيخة البغدادية" (الجزء الثامن/١١٨)، كلاهما من طريق السري بن عاصم، قال: نا حفص بن عمر أبو إسماعيل الأبلِّي، نا عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، به، بلفظ: "السلام قبل السؤال، فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ الْأَنْطَاقِيُّ الرَّاهِدِيُّ، أَصْلُهُ مِنَ الْمَدَائِنِ، وَتَحَوَّلَ إِلَى أَنْطَاكِيَّةَ، فَنَزَلَهَا فَتَنَسَّبَ إِلَيْهَا.
روى عن: هَارُونَ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبِي الطَّيِّبِ، وَشُعَيْبِ بْنِ حَرْبٍ، وَسَعِيدِ بْنِ زَكْرِيَّا، وَغَيْرِهِمْ.
روى عنه: أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدِ الْحَلْبِيِّ، وَعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ، وَمُوسَى بْنُ سَهْلٍ، وَآخَرُونَ.
حالته: قَالَ الْبَخَارِيُّ: لَا أَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ وَلَا لَهُ سَمَاعٌ مِنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: شَيْخٌ يَرُوي عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ الْعَجَائِبِ الَّتِي لَا يَشْكُ مَنْ هَذَا الشَّأْنِ صِنَاعَتَهُ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ فِي الْكُتُبِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِنْبَاءِ عَنْ أَمْرِهِ لِمَنْ لَا يَعْرِفُهُ، ثُمَّ سَأَقَ لَهُ حَدِيثًا فِي فَضْلِ أَنْطَاكِيَّةَ. وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ: يَرُوي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، وَأَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، وَغَيْرِهِ بِالْمُنَاكِيرِ، لَا شَيْءَ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمَغْنِيِّ":

(١) السري: بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة، هذه النسبة إلى سر، وهي قرية من قرى الري. "اللباب" (١١٦/٢).
(٢) الأنطاكي: بفتح الألف، وسكون النون، وفتح الطاء، هذه التسمية إلى بلدة أنطاكية من الشام. يُنظر: "اللباب" (٩٠/١).
(٣) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٤٨٠/٧، "تاريخ بغداد" ٥/٤، "تاريخ دمشق" ٤٢٢/٥٤، "تهذيب الكمال" ١٨٠/٢٦، "الكاشف" ٢٠٥/٢، "الميزان" ٦٠١/٤، "التقريب" (٦١٧٥).

ضعفوه. وفي "الديوان": وإياه وقال العقيلي: لا يُتابع. وقال البوصيري: ضعيفٌ.

— وقال ابن معين: رجلٌ. قال ابن أبي حاتم: كان رجلاً صالحاً، فأحسب يحيى حاد عنه من أجل ذلك. قلتُ: وكلام ابن أبي حاتم يشير إلى تضعيفه، فلعلَّ مراده: أنَّ ابن معين حاد عنه ولم يتكلم فيه لصالحه. — وقال ابن عدي: لا بأس به، وذكر أنَّ بعض ما أنكر عليه ليس من جهته؛ بل من جهة غيره. وقال الذهبي في "الكاشف": صدوقٌ. وقال ابن حجر: زاهدٌ صدوقٌ، روى مناكير كثيرة، يتقرَّد بها.

قلتُ: أمَّا قول ابن عدي فلعله ينفي به بأساً خاصاً وهو تعمُّد الكذب^(١). وأمَّا توثيق البعض له فمحمول على صدقه في نفسه، وعدالته، وديانته وصلاحه، وكم من عابد زاهدٍ، لكنَّه من جهة الضبط "ضعيفٌ"، وكثرة منَّاكيره، وتقرُّده يدل على ضعفه وعدم ضبطه وإن كان صالحاً. فالحاصل: أنَّه "ضعيفٌ"، يُعتبر به^(٢).

(٣) هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الطَّيِّبِ الْحَرَبِيِّ السَّرْحَسِيِّ.

روى عن: عبد الله بن عمر العمري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم.

روى عنه: عبد الله بن السري، وداود بن زُشيد، والواقدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: كان كذاباً. وذكر له ابن عدي حديثاً عن يحيى بن سعيد، وقال: لا يرويه عن يحيى غير هارون، وقد رأيتُ لهارون عن يحيى غير هذا الحديث، على أنه معروفٌ بهذا الحديث، وهارون ليس بمعروف، ومقدار ما يرويه ليس بمحفوظ. وذكره الذهبي في "المغني" ونقل قول ابن معين فيه. وذكره في "الميزان" وذكر بعض منَّاكيره. وقال الساجي، والعقيلي: الغالب على حديثه الوهم^(٣).

(٤) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، أبو عبد الرحمن الغُمري، المدني.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، وحميد الطويل، ومحمد بن مسلم الزهري، وآخرون.

روى عنه: هارون بن محمد أبو الطيب، وأبو نُعيم الفضل بن كُنين، ووكيع بن الجراح، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين: صويلح. وقال مرَّةً: ضعيفٌ. وقال أخرى: ليس به بأسٌ، يُكتب حديثه. وقال أحمد: صالحٌ لا بأس به، لكن ليس مثل عبيد الله. وقال أيضاً: كان يزيد في الأسانيد، ويخالف، وكان رجلاً صالحاً. وقال أحمد أيضاً: كذا وكذا؛ قال ابنه عبد الله: وكأنه ضعفه. وقال ابن المديني، والترمذي، والدَّارقطني، وابن شاهين: ضعيفٌ. وقال أبو حاتم: عبد الله العمري أحبُّ إليَّ من عبد الله بن نافع^(٤)، يُكتب حديثه ولا يُحتجُّ

(١) يُنظر: "شفاء العليل بالفاظ وقواعد الجرح والتعديل" (ص/٢٨٨).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/١٩٧، "الجرح والتعديل" ٥/٧٨، "المجروحين" ٢/٣٣، "الكامل" لابن عدي ٥/٣٥٤، "الضعفاء" لأبي نعيم ص/٩٨، "تاريخ بغداد" ١١/١٤٤، "تهذيب الكمال" ١٥/١٤، "الكاشف" ١/٥٥٧، "المغني" ١/٣٣٩، "الديوان" ١/٢١٦، "تهذيب التهذيب" ٥/٢٣٣، "التقريب وتحريره" ٤٦/٣٣، "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" ١/٣٩.

(٣) "الكامل" ١٨/٤٤١، "الضعفاء والمتروكون" ٣/١٧١، "المغني" ٢/٧٠٥، "الميزان" ٤/٢٨٦، "لسان الميزان" ٨/٣١١.

(٤) عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: أضعف ولد نافع، مُنكر الحديث. "الجرح والتعديل"

به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال يعقوب بن شيبه: ثقة صدوق، في حديثه اضطراب. وقال الذهبي في "السير": "وحديثه يتردد فيه التآكد، أمّا إذا تابعه شيخٌ في روايته فذلك حسنٌ قويٌّ إن شاء الله. وقال في "الميزان": "صدوقٌ في حفظه شيء. وقال ابن حجر: ضعيفٌ عابِثٌ.

بينما قال العجلي: لا بأس به. وقال ابن عدي: هو في نفسه صدوقٌ لا بأس به.^(١)

فالحاصل: أنه "ضعيفٌ"، يُعتبر به في المتابعات والشواهد.^(٢)

٥) نافع مؤلّي عبد الله بن عمّر، أبو عبد الله المدني، أصابه في بعض غزواته، وكان روايته.

روى عن: عبد الله بن عمّر، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عمّر العمري، والزهرى، ومالك بن أنس، وغيرهم كثير.

حاله: قال مالك بن أنس: إذا سمعتُ حديث نافع عن ابن عمر لا أبالي أن لا أسمع من غيره. وكان أيوب السخيتاني يُحدّث عن نافع، ونافع حي. وقال ابن عينة: أي حديثٌ أوثق من حديث نافع. وقال عبيد الله بن عمر: لقد منَّ الله علينا بِنافع مؤلّي ابن عمر. وقال البخاري: أصحُّ الأسانيد: مالكٌ عن نافع، عن ابن عمر. وقال يحيى بن معين: كان أعلمهم بابن عمر. وقال الخليلي: نافعٌ من الأئمة التابعين بالمدينة، إمامٌ في العلم، مُتَّفَقٌ عليه، صحيح الرواية، منهم مَنْ يُقدِّمهم على سالم، ومنهم من يقارنه به، ولا يُعرَف له خطأٌ في جميع ما رواه. وقال ابن حجر: "ثِقَةٌ ثَبَّتَ قِيَمَةَ مَشْهُورٍ". روى له الجماعة.^(٣)

٦) عبد الله بن عمّر بن الخطاب القُدُويّ القُرشيّ: "صحابيٌّ جليلٌ مَكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

— مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل هارون بن محمد السرخسي "عُلب على حديثه الوهم"، وكذب ابن معين. والإسناد أيضاً فيه عبد الله بن السُري، وعبد الله بن عمر العمري الصغير؛ وكلاهما "ضعيف" — كما سبق بيانه—.

— وقال ابن أبي حاتم: وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث، فقال: هذا حديثٌ ليس له أصل.^(٤)

— وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه: هارون بن محمد وهو كذاب.^(١)

(١) علّق محقق "الميزان" للذهبي ط/ الرسالة على كلام ابن عدي بقوله: عُلِمَ بالتَّبَعِ أَنَّهُ لَا يَقْصِدُ بِهَذَا التَّعْبِيرِ التَّوْثِيقَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ أَنَّ الْمُرْتَجِمَ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ لِلْمَتَابَعَةِ.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٤٥/٥، "الجرح والتعديل" ١٠٩/٥، "المجروحين" لابن حبان ٦/٢، "الكامل" لابن عدي ٢٣٣/٥، تاريخ أسماء الضعفاء لابن شاهين ص/١١٩، تاريخ بغداد ١١٩٤/١١، تهذيب الكمال ٣٢٧/١٥، "الكشاف" ٥٧٦/١، "السير" ٣٣٩/٧، "الميزان" ٤٦٥/٢، تهذيب التهذيب" ٣٢٦/٥، "التقريب" (٣٤٨٩).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨٥/٨، "النقات" للعجلي ٣١٠/٢، "الجرح والتعديل" ٤٥١/٨، تاريخ مشق" ٤٢١/٦١، تهذيب الكمال" ٢٩٨/٢٩، تهذيب التهذيب" ٤١٢/١٠، "التقريب" (٧٠٨٦).

(٤) يُنظر: "علل الحديث" لابن أبي حاتم (مسألة/٢٥١٧).

- وعزاه العراقيُّ إلى الطبرانيِّ، من حديث ابن عمر، وقال: سنده فيه لين. (٢)
- ورمز له السيوطي في "الجامع الصغير" بالضعف. (٣)

متابعات للحديث:

وللحديث متابعة برواية عبد العزيز بن أبي رُوَادٍ - كما هو موضح في التخریج - عن نافع، عن ابن عمر، وقد رُوِيَ عن عبد العزيز من طريقين:

أ- **الطريق الأول:** أخرجه ابن عدي في "الكامل"، وأبو طاهر السلفي في "المشيخة البغدادية" من طريق السريِّ بن عاصم، قال: نا حفص بن عمر الأُبُلِّيِّ، نا عبد العزيز بن أبي رُوَادٍ، به. قلتُ: وهذا سنده "ضعيفٌ جداً" لا يصلح للاعتبار، ففيه:

– السريِّ بن عاصم: قال ابن حَبَّان: كان يسرق الحديث، ويرفع الموقوفات، لا يحل الاحتجاج به. وقال ابن عدي: يسرق الحديث. وكذَّبه ابن خراش. وقال أبو الفتح الأزدي: متروك الحديث. (٤)

– وحفص بن عمر أبو إسماعيل الأُبُلِّيِّ: كذَّبه أبو حاتم، والساجي. وقال ابن عدي: وأحاديثه كلها إما منكر المتن، أو منكر الإسناد، وهو إلى الضَّعْف أقرب. (٥)

ب- **الطريق الثاني:** من طريق كثير بن عُبيد - عند ابن السني -، وأبو تقي هشام بن عبد الملك - عند أبي نعيم في "الحلية" - كلاهما عن بَقِيَّة بن الوليد، عن عبد العزيز بن أبي رُوَادٍ - وقد صرَّح بالتحديث في رواية ابن السني -، عن نافع، عن ابن عمر.

قلتُ: وهذا الطريق أفته بَقِيَّة بن الوليد "يُدلس تدليس التسوية، فلا بد أن يُصرح بالسماع في كل طبقات الإسناد، في شيخه ومن فوقه، إلا إذا كان الراوي عنه حمصي فلا يُقبل منه صرَّح أم لم يُصرَّح لأنهم لا يُميِّزون ما هو بسماعٍ عن غيره، وكان كثير التدليس عن الضعفاء والكذَّابين. (٦)

وعلى هذا بَقِيَّة وإن روى عن ثقة - وهو عبد العزيز بن أبي رُوَادٍ (٧) - وإن صرَّح بالتحديث عن شيخه - برواية كثير بن عُبيد - إلا أنه لم يصرَّح بالتحديث في كل طبقات الإسناد فيمن فوقه شيخه، بالإضافة إلى أنَّ الراوي عنه (كثير بن عبيد، وهشام بن عبد الملك) كلاهما حمصيان؛ وبالتالي فلا يُقبل منه صرَّح أم لا. ويُضاف إلى ذلك أنَّ تصريحه بالسماع من شيخه - كما في رواية ابن السني، عن كثير بن عُبيد - خطأ،

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٢/٨).

(٢) يُنظر: "تخریج أحاديث الإحياء" (٦٦٣/١).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٨٥٥٦).

(٤) يُنظر: "المجروحين" لابن حَبَّان ٢٥٥/١، "الكامل" لابن عدي ٥٤٠/٤، "تاريخ بغداد" ٢٦٧/١٠، "الميزان" ١١٧/٢.

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٨٣/٣، "الكامل" ٢٨٦/٣، "الميزان" ٥٦٠/١.

(٦) سبقت ترجمته بالتفصيل عند دراسة إسناد حديث رقم (٢٦).

(٧) يُنظر: "تحرير التقريب" ٤٠٩٦.

والدليل ما ذكره ابن عدي في "الكامل"، قال: سمعت الحسين بن عبد الله القطان، سمعتُ أبا النقي هشام بن عبد الملك، يقول: من قال إن بقية قال: حدثنا؛ فقد كذب، ما قال بقية قط إلا حدثني فلان. (١)

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبا علي عن حديثٍ رواه بقیة؛ قال: حدّثني عبد العزيز بن أبي رُواد، عن نافع، عن ابن عمَرَ، وذكر الحديث؛ فقال: هَذَا حَدِيثٌ باطِلٌ، لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رُواد. (٢)

وقال أيضاً: سألتُ أبا زُرعة عنه؛ فقال: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ؛ لَمْ يَسْمَعْ بِقِيَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَهْلِ حِمَاصٍ، وَأَهْلِ حِمَاصٍ لَا يَمِيزُونَ هَذَا - أَيِ يَجْعَلُونَ سَمَاعًا مَا لَيْسَ بِسَمَاعٍ - (٣) وبهذا يتضح أن الشيخ الألباني قد جانبه الصواب حين حسن هذا الطريق في "السلسلة الصحيحة"، ولم يذكر دليلاً على ما ذهب إليه غير قوله: ومن الصعب الاقتناع بأن مجرد كونه حمصياً مع كونه - يقصد كثير بن عبيد - ثقة لا يميز بين قول بقية: "عن"، وبين: "حدثنا!" (٤)

قُلْتُ: وَكَلَامِهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مَرْبُودٌ بِأُمُورٍ مُلَخَّصَهَا:

(أ) اتفاق كل من أبي حاتم، وأبي زرعة على أن الحديث بإسناد بقية باطل، ولا أصل له، وهذا اتفاق من إمامين لا يُشَقُّ لهما غبار في هذا الفن.

(ب) يُضَافُ إِلَيْهِمَا قَوْلُ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بِأَنَّ بَقِيَّةَ لَمْ يَقُلْ حَدِيثَنَا قَط.

(ج) أَنَّ بَقِيَّةَ يَدَّيْسُ تَدْلِيْسُ التَّسْوِيَةِ، فَلَا بَدَّ وَأَنْ يَصْرَحَ بِالسَّمَاعِ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ السَّنَدِ، وَلَمْ يَتَحَقَّقْ ذَلِكَ مَعْنًا.

شواهد للحديث:

■ أخرج الإمام أحمد في "مسنده" (١٥٤٢٥)، بسندٍ صحيح، أَنَّ كَلْدَةَ بْنَ الْحَنْبَلِ أَخْبَرَ أَنَّ صَعْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ فِي الْفَتْحِ بَلِيًّا، وَجَدَانِيَّةً، وَضَغَابِيْسَ، وَالنَّبِيَّ ﷺ بِالْعُلَى الْوَادِي، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَكَمْ أَسْلَمَ، وَكَمْ أَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "ارْجِعْ قَلْبُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخَلُ؟" بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَعْوَانُ. (٥)

والشاهد أنه دخل بالهدية قبل السلام، وقدم هديته ولم يسلم، وتقديمه للهدية يقوم مقام الكلام والسؤال، ومع

(١) يُنظَرُ: "الكامل" لابن عدي (٢/٢٦٠).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/ ٢٣٩٠).

(٣) يُنظَرُ: المصدر السابق (مسألة/ ٢٥١٦).

(٤) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" ٨١٦.

(٥) أخرجه أبو داود (٥١٧٦) ك/الآداب، ب/كيف الاستئذان. والترمذي (٢٧١٠) ك/الاستئذان، ب/ما جاء في التسليم قبل الاستئذان، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج. والنسائي في "الكبرى" (٦٧٠٢) ك/الوليمة، ب/الضغابيث، ويرقم (١٠٠٧٤)، ك/عمل اليوم والليلة، ب/كيف الاستئذان، وغيرهم. والحديث صححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٨١٨). وقال السندي: قوله: بلياً - بكسر اللام-: ما يُحلب بعد الولادة. وقوله: جدابة - بفتح الجيم وكسرها-: ما بلغ ستة أشهر، أو سبعة أشهر من أولاد الطباء نكراً كان أو أنثى. وقوله: وضغابيس: صغار القثاء. يُنظَرُ: "التعليق على مسند أحمد" ط/ دار الرسالة (١٥٣/٢٤) حديث رقم (١٥٤٢٥). وقال الترمذي: وضغابيس: هو حشيش يُؤكل. يُنظَرُ: "السنن" (٢٧١٠).

هذا لم تشفع له هديته، وأمره النبي ﷺ بالسلام.

▪ وأخرج الإمام أبو داود، بسند صحيح، من طريق زبيد بن حراش، قال: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِّنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ: أَلَيْحُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَمَلِّمُهُ الْإِسْتِذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟ فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ. (١)

▪ وأخرج الإمام أحمد، بسند صحيح، من طريق زيد بن أسلم، قال: أُرْسِلَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَدْخُلُ؟ فَعَرَفَنِي صَوْتِي، فَقَالَ: أَيُّ بَنِيٍّ، إِذَا أَثَيْتَ إِلَى قَوْمٍ فَقُلْ: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ فَقُلْ: أَدْخُلُ؟ قَالَ: ثُمَّ رَأَى ابْنَهُ وَقَدَا يَجْرُ إِزَارَهُ فَقَالَ: ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَابِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ". (٢)
وعليه فالمتن بمجموع الشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

- شرط الله مع هذه الأمة في دينهم أن يأمن بعضهم بعضاً، ويسلم بعضهم من بعض، ولذلك سماهم مؤمنين ومسلمين، وعَلَّمَ الله آدم الأسماء كلها، والأسماء سمات الشيء، فكل اسم دليل على صاحبه، ومشتق من معناه، وكل أمة تَسَمَّتْ باسم من تلقاء نفسها، فقالت طائفة: نحن يهود، وقالت الأخرى: نحن نصارى، وقالت الأخرى: نحن الصابئون، فتولى الله تسمية هذه الأمة، فقال: ﴿هُوَ سَمَنَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ﴾ (٣)؛ فاقْتَضَى منها وفاء هذا الاسم أن يأمن بعضهم بعضاً، ويسلم بعضهم من بعض، ولذلك قال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ (٤)، وقال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ (٥)، لذا سَنَّ لهم النبي ﷺ تحية السلام ليكون أماناً لهم في الدم والعرض والمال، ونهاهم عن السؤال قبل السلام. (٦)

- وقال المناوي: السُّنَّةُ أَنْ يَبْدَأَ بِهِ قَبْلَ الْكَلَامِ لِأَنَّ فِي الْإِيتِذَاءِ بِالسَّلَامِ إِشْعَاراً بِالسَّلَامَةِ وَإِنْسَاءً لِمَنْ يَخَاطَبُهُ وَتَبَرُكاً بِذِكْرِ اللَّهِ، وَمَنْ تَرَكَ السَّلَامَ قَبْلَ الْكَلَامِ فَلَا تَجْبِيوهُ عَلَى سَبِيلِ النَّدْبِ، لِإِعْرَاضِهِ عَنِ السُّنَّةِ. (٧)

- قلتُ: والحديث قد يتعارض في الظاهر مع قول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٥١٧٧، ٥١٧٨، ٥١٧٩) ك/الأدب، ب/كيف الاستئذان. وأحمد في "مسنده" (٢٣١٢٧) مطولاً، والنسائي في "الكبرى" (١٠٠٧٥) ك/عمل اليوم والليلة، ب/كيف يستأذن. وصححه الألباني في "الصحيحة" (٨١٩).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٨٨٤).

(٣) سورة "الحج"، آية (٧٨).

(٤) سورة "الحجرات"، آية (١٠).

(٥) سورة "التوبة"، آية (٧١).

(٦) يُنظَرُ: "توارد الأصول" للحكيم الترمذي (١٧٥/٢).

(٧) يُنظَرُ: "التيسير شرح الجامع الصغير" (٧٣/٢).

حَقَّ تَسْتَأْسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَمَّا لَمْ تَكُومُوا تَذَكَّرْتُ ﴿١﴾ حيث جاء الأمر في الآية بالاستئناس ثم اللقاء السلام؛ والجواب عن هذا بعدة أوجه:

_ قال المناوي: يُحمل الحديث على الفضاء فيسلم أولاً ثم يتكلم، وأما في البيوت فيستأذن فإذا دخل سلم للآية، حيث أمر بالاستئذان قبل السلام. (٢)

_ وقال النووي: أجمع العلماء على أن الاستئذان مشروع، وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة، وإجماع الأمة، والسنة: أن يسلم ويستأذن ثلاثاً فيجمع بين السلام والاستئذان، كما صرح به في القرآن، واختلفوا في أنه هل يُستحب تقديم السلام ثم الاستئذان؛ أو تقديم الاستئذان ثم السلام؟ والصحيح الذي جاءت به السنة وذكره المحققون: أنه يقدم السلام، فيقول: السلام عليكم، أدخل؟ والثاني يقدم الاستئذان، وقيل غير ذلك. (٣)

قال الشيخ/ محمد الشنقيطي: الصواب أن ما صحَّ عن النبي ﷺ مَقْدَمٌ على غيره في تقديم السلام على الاستئذان ولا ينبغي العدول عنه، ويُجاب عن الآية الكريمة أن العطف بالواو في قوله تعالى: "حَقَّ تَسْتَأْسُوا وَتُسَلِّمُوا" لا يقتضي الترتيب وإنما يقتضي مطلق التشريك، فيجوز عطف الأول على الأخير بالواو، كقوله تعالى: ﴿يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَخْبَرِي وَأَذْكَوِي مَعَ الزَّكِيَاتِ﴾ (٤) والركوع قبل السجود، وهذا معروف، ولا ينافي بما ذكر أن الواو في العطف ربما تأتي للترتيب؛ كقوله ﷺ: ﴿إِنَّ الصَّمَا وَالْمَرْوَةَ﴾ وذلك لأن الواو عند التجرد من القرائن والأدلة الخارجية لا تقتضي إلا مطلق التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه، ولا ينافي ذلك إن قام دليل على إرادة الترتيب في العطف، والآية التي نحن بصدها لم يقم دليلٌ راجحٌ ولا قرينة على إرادة الترتيب فيها بالواو. (٥)

قلتُ: وخير ما فسّر به القرآن الكريم هو السنة؛ ودلّت السنة على تقديم السلام على الاستئذان، ولا بأس بالجمع بينهما، لقوله: "السلام عليكم، أدخل؟، والله أعلم. (٦)



(١) سورة "النور" آية (٢٧).

(٢) يُنظر: "فيض القدير" (٦/٩٤).

(٣) يُنظر شرح النووي على مسلم" (١٣٠/١٤).

(٤) سورة "آل عمران" آية (٤٣).

(٥) يُنظر: "أضواء البيان" (٦/١٩٥).

(٦) يُنظر: "تفسير القرطبي" (٢١٣/١٢)، "تفسير ابن كثير" (٣٧/٦).

[٤٣٠/٣٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ الْأَطَّلَاطِيُّ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمَدَائِنِيُّ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِّدِرِ .
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا لَمَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيُظْهِرْهُ، فَإِنَّ كَاتِمَ الْعِلْمِ يَوْمِئِذٍ كَكَاتِمِ مَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ . » .

هذا الحديث مداره على عبد الله السري، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن السري، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه الثاني: عبد الله بن السري، عن محمد بن المتكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: عبد الله بن السري، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن

محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢/٢٦٥)، من طريق أحمد بن إسحاق البزاز؛ والطبراني في "الأوسط" (٣٤٠) وهي رواية الباب - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "تاريخه" (١١/١٤٦)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧/٦)، وفي "تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري" (ص/٣٠)، والمزي في "التهذيب" (١٧/١٥) -، عن أحمد بن حليد؛ وابن عدي في "الكامل" (٥/٣٥٤)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (١١/١٤٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تبيين كذب المفتري" (ص/٣٠) - كلاهما من طريق موسى بن النعمان أبو هارون المصري. وابن عدي أيضاً في "الكامل" (٥/٣٥٥)، من طريق أحمد بن نصر. أربعتهم (البزاز، وابن حليد، وموسى، وابن نصر) عن عبد الله بن السري، عن سعيد بن زكريا، به.

متابعة للوجه الأول:

وتؤيِّع عبد الله بن السري على الوجه الأول، تابعه محمد بن معاوية الأتمطاطي:

▪ فأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٥/٣٥٥)، عن يحيى بن محمد بن صاعد، عن محمد بن معاوية، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن به.

▪ بينما أخرجه الأجرى في "الشرعية" (١٩٨٥)، وابن بطة في "الإبانه" (٤٨)، من طريق نعيم بن حنّاد، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله - بإسقاط محمد بن زاذان -.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حليد: "بقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

٢) عبد الله بن السريّ الأنطاكي: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).

٣) سعيد بن زكريا، أبو عثمان القرشي: "صدوقٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

٤) غنبة بن عبد الرحمن بن غنبة بن سعيد بن العاص القرشي، الأموي.

روى عن: محمد بن زاذان، ومحمد بن المنكر، وهشام بن عروة، وغيرهم.

روى عنه: سعيد بن زكريا المدائني، وحفص بن عمر، وعبد الرحمن بن مسهر، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والنسائي، وأبو حاتم، والذهبي، وابن حجر: متروك الحديث. وزاد أبو حاتم: كان يضع الحديث، وكان عند أحمد بن يونس عنه شيء فلم يُحدّث عنه على عمده. وقال ابن معين أيضًا: ليس بشيء. وقال البخاري: تركوه. وقال أيضًا: منكر الحديث، ذاهب الحديث. وقال أبو زرعة، وابن عدي: منكر الحديث. وزاد أبو زرعة: واهي الحديث. وقال ابن حبان: صاحب أشياء موضوعة وما لا أصل له مقلوب، لا يحل الاحتجاج به. وقال النسائي، وأبو داود، والدارقطني: ضعيفٌ. وكذب أبو الفتح الأزدي. وذكره العقيلي، وابن عدي، والدارقطني، وأبو نعيم، وابن الجوزي في الضعفاء. **فالحاصل: أنه "متروك"**.^(١)

٥) محمد بن زاذان المدني.

روى عن: محمد بن المنكر، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه، وآخرون.

روى عنه: غنبة بن عبد الرحمن، ودาวود بن عبد الرحمن العطار.

حاله: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال البخاري، وأبو نعيم، وأبو زرعة، والترمذي: منكر الحديث. وزاد البخاري: لا يُكتب حديثه. وقال أبو حاتم، وابن حجر: متروك الحديث. وزاد أبو حاتم: ولا يُكتب عنه. وقال الساجي: لا يُكتب حديثه. وذكره الدارقطني، وأبو نعيم، في الضعفاء. **فالحاصل: أنه "متروك"**.^(٢)

٦) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير، القرشي، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر، المدني.

روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر رضي الله عنه، وغيرهم.

روى عنه: محمد بن زاذان، وشعبة، والثوري، وآخرون كثيرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي: ثقةٌ. وزاد العجلي: رجلٌ صالحٌ. وقال ابن عيينة: لم أر أحدًا أجدر أن يُحمل عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منه، وكان من معادن الصدق، يجتمع إليه الصالحون. وقال يعقوب بن شيبة: صحيح الحديث جدًا. وقال ابن حجر: "ثقةٌ، فاضلٌ". وروى له الجماعة.^(٣)

٧) جابر بن عبد الله: "صحابيٌ جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٩٧/٧، "الجرح والتعديل" ٤٠٣/٦، "المجروحين" ١٧٨/٢، "الكامل" ٤٥٩/٦، "الضعفاء" لأبي نعيم ص/١٢٥، "تهذيب" ٤١٦/٢٢، "الميزان" ٣٠١/٣، "الديوان" ٣٠٨/١، "تهذيب التهذيب" ١٦٠/٨، "التقريب" (٥٢٠٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨٨٨/١، "الجرح والتعديل" ٢٦٠/٧، "الكامل" ٤٢٣/٧، "الضعفاء" لأبي نعيم ص/١٤٠، "الضعفاء" لابن الجوزي ٥٩/٣، "تهذيب الكمال" ٢٥٠٦/٢٥، "الميزان" ٥٤٦/٣، "تهذيب التهذيب" ١٦٥/٩، "التقريب" (٥٨٨٢).

(٣) يُنظر: "النفقات" للعجلي ٢٥٥/٢، "الجرح والتعديل" ٩٧/٨، "النفقات" ٣٥٠/٥، "تهذيب" ٥٠٩/٢٦، "التقريب" (٦٣٢٧).

ثانياً:- الوجه الثاني: عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخریج الوجه الثاني:

▪ أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (١٩٧/٣)، وابن ماجه في "سننه" (٢٦٢)، في المقدمة ب/مَنْ سُئِلَ عن علم فكتمه، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٠٢٨)، والعقيلي في "الضعفاء" (٢٦٤/٢)، والأجري في "الشریعة" (١٩٨٦ و ١٩٨٧)، وابن عدي في "الکامل" (٣٥٤/٥)، وابن بطة في "الإبانه" (٤٦ و ٤٧ و ٤٩)، وعثمان بن سعيد في "السنن الواردة في الفتن" (٢٨٧)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (١٤٥/١١) - ومن طريقه ابن عساكر في "تبيين كذب المفتري فيما نُسب إلى الأشعري" (ص/٣٠-)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٥/١٧)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٦/١٥).

كلهم من طرقٍ عدةٍ، عن خلف بن تميم، عن عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، البعض بلفظه كما في "الأوسط"، والبعض بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن أبي عاصم في "السنة"):

(١) محمد بن عبد الرحيم، أبو يحيى البغدادي، المعروف بصاعقة - نشدة حفظه - : "بِقَّةٌ حَافِظٌ".^(١)

(٢) خلف بن تميم بن أبي عتَّاب، التميمي: "صدوق".^(٢)

(٣) وبقية رجال الإسناد: تقدّمت ترجمتهم في الوجه الأول من هذا الحديث.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتضح أنّ هذا الحديث مداره على عبد الله بن السري، واختلف عليه فيه من وجهين: الوجه الأول: عبد الله بن السري، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه الثاني: عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الأول هو الأشبه والأقرب إلى الصواب، وذلك للقرائن التالية:

(١) الأكثرية: فرواه بالوجه الأول عن عبد الله بن السري أربعة من الرواة: (أحمد بن خليد، وموسى بن

النعمان، وأحمد بن إسحاق بن عيسى، وأحمد بن نصر)؛ بينما انفرد خلف بن تميم برواية الوجه الثاني.

(٢) الأحظية: فخلف بن تميم "صدوق" وخالف مَنْ هو أحفظ منه وأضبط كأحمد بن خليد "بِقَّةٌ"، فكيف إذا

تابعه غيره على روايته؟!.

(٣) وجود متابعات لعبد الله بن السري على الوجه الأول، دون الثاني، تابعه محمد بن معاوية الأبطاكي.

(٤) ويُضاف إلى ما سبق أنّ محمداً بن السري لم يُذكر محمد بن المنكدر، مما جعل غير واحدٍ من أهل

العلم يصرّح بأن الحديث بالوجه الثاني منقطع سقط منه ثلاثة أنفس، بل وأسندوا الخطأ في ذلك إلى خلف بن

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ١٣٢/٩، تاريخ بغداد ٦٣٠/٣، "تهذيب الكمال" ٥/٢٦، "التقريب" (٦٠٩١).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٣٦/١، "الجرح والتعديل" ٣٧٠/٣، "تهذيب الكمال" ٢٧٦/٨، "التقريب" (١٧٢٧).

تميم لاتفاق جميع الرواة عنه على روايته هكذا بإسقاط الرواة، ولم يتابعه على ذلك أحد.

٥) ترجيح الأئمة للوجه الأول، ونذكر منهم ما يلي:

- قال العقيلي - بعد أن أخرج الحديث بالوجه الأول -: والحديث بهذا الإسناد أشبه وأولى. (١)

- وقال الدارقطني - بعد أن نكر الوجه الأول -: وهو الصواب. (٢)

- وقال المزي - بعد أن أخرج الحديث من وجهه الثاني -: ورواه غير واحدٍ عن عبد الله بن السري، عن

سعيد بن زكريا، وذكر الحديث بالوجه الأول، وأسنده من طريق الطبراني، ثم قال: وكذلك رواه محمد بن

معاوية الأماطي، عن سعيد بن زكريا، والله أعلم. (٣)

وقال البخاري - بعد إخراجه للحديث بالوجه الثاني -: لا أعرف عبد الله، ولا له سماع من ابن المنكر. (٤)

قلت: والحديث أخرجه في ترجمة خلف بن تميم، وهذا فيه إشارة إلى إسناد الوهم في هذا الحديث إليه.

وقال العقيلي - عن رواية عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكر -: لا يتابع عليه، ولا يُعرف إلا به،

وقد رواه غير خلف فأدخل بين عبد الله ومحمد رجلين مشهورين بالضَّعْف. (٥)

وقال الدارقطني: ويُنْبئ عبد الله ومحمد بن المنكر ثلاثة أنفس. (٦)

وقال ابن عدي: قال لنا ابن صاعد: وقد رواه سُريج بن يونس وقدماء شيوخنا عن خلف بن تميم هكذا،

وكانوا يرون أن عبد الله بن السري هذا شيخ قديم ممن لقي ابن المنكر وسمع منه، ... وإذا خلف قد أسقط

من الإسناد ثلاثة نفر. (٧) وينحو ما سبق صرح به الخطيب في "تاريخه"، والمزي في "التهذيب"، وغيرهما.

رابعاً- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

مما سبق يتضح أنَّ الحديث بوجهه الراجح 'ضعيفٌ جداً'؛ لأجل عَنَبَسَة بن عبد الرحمن، ومحمد بن

زَلْدَان، وهما متروكان، وعليهما مدار الحديث.

وقال ابن عدي: إنكار متن هذا الحديث ليس من جهة عبد الله بن السري، إنما هو من جهة عَنَبَسَة بن

عبد الرحمن، فإنه منكر الحديث. (٨) وأورده المنذري في "الترغيب والترهيب" (٩)، بصيغة التمریض، ولم يتكلم

(١) يُنظر: "الضعفاء الكبير" (٢/٢٦٥).

(٢) يُنظر: "العلل" (مسألة/٣٢١٢).

(٣) يُنظر: "التهذيب" (١٥/١٦).

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" (٣/١٩٧).

(٥) يُنظر: "الضعفاء" (٢/٢٦٤).

(٦) يُنظر: "العلل" (مسألة/٣٢١٢).

(٧) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٥/٣٥٤).

(٨) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٥/٣٥٦).

(٩) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (٢٠٣).

عليه في آخره - وهذا إشارة منه إلى أن في إسناده كذب أو وضاع أو متهم، أو مُجمَع على تركه وضعفه، وغير ذلك مما يدل على شدة ضعفه - كما بين ذلك رحمه الله في مقدمة كتابه-. والحديث أورده الألباني في "ضعيف الترغيب والترهيب"^(١). وقال في "السلسلة الضعيفة"^(٢): "ضعيفٌ جدًا".

قلت: ولم أقف على ما يشهد لمجموع هذا الحديث من الشواهد الصحيحة^(٣)، لكن معناه صحيح فإن كتمان العلم من الكبائر خاصة عند انتشار الجهل وقلة العلم، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ النَّبِيُّونَ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنْ آيَاتِنَا مِنَ الْكِتَابِ وَيَسْتُرُونَ بِهَا بُرْهَانًا كَانُوا فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٥)، وعاب الله هذا الفعل القبيح على أهل الكتاب؛ فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ... الآية﴾^(٦)، وأخرج الإمام أحمد في "مسنده"^(٧) بسند صحيح من حديث أبي هريرة ؓ أَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ سَتَلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أَجِمَ بِإِجَامٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ"^(٨)، فإن كان هذا على سبيل العموم، فهو عند انتشار الجهل أو كذب، بل وعند وقوع الكبائر والمُنكرات؛ كسب الصحابة الأبرار أشد وأعظم، لثبوت فضل الصحابة ومن تبعهم بإحسان، ومكانتهم ورضا الله عنهم بما هو معلوم من الدين بالضرورة، قال الله ﷻ: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾^(٩)، فإذا وقع هذا؛ ولعن آخر هذه الأمة والأوصياء والذين اتبعوهم بإحسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ... الآية﴾^(١٠)، فإذا وقع هذا؛ ولعن آخر هذه الأمة أولها فقد وجب على الأمة عموماً وعلى أهل العلم خصوصاً النفير للتصدي لهؤلاء، ولتعليم الأمة، وتحذيرها من هذا الفعل الشنيع، جعلنا الله تعالى من الدعاة المخلصين إليه، آمين.

(١) يُنظر: "ضعيف الترغيب والترهيب" (٩٦).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٥٠٧).

(٣) الحديث له شاهد من حديث معاذ بن جبل ؓ، لكنه لم يصح سنده، قال الألباني في "الضعيفة" (١٥٠٦): "منكر". وقد خُرِجَ الحديث فوجِدَتْ مداره على الوليد بن مسلم، ولم يُصَرَّحْ بالتحديث بل رواه بالنعنة، وكل الطرق إليه لم تُسَلِّمَ من الضعف ما بين ضعيف ومجهول.

(٤) سورة "البقرة" آية (١٥٩).

(٥) سورة "البقرة" آية (١٧٤).

(٦) سورة "آل عمران" آية (١٨٧).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٧٥٧١).

(٨) وأخرجه أبو داود في "سننه" (٣٦٥٨) ك/ العلم، ب/ كراهية منع العلم، ولترمذي في "سننه" (٢٦٤٩) ك/ العلم، ب/ ما جاء في كتمان العلم، وحننه، وابن ماجه في "سننه" (٢٦١، ٢٦٦) في/ المقامة، ب/ من سئل عن علم فكتمه.

(٩) سورة "التوبة" آية (١٠٠).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المناوي: وإذا ظهرت البدع المذمومة كالوقعية في الصحابة والطعن في السلف الصالح، ولعن آخر هذه الأمة أولها؛ فمن كان عنده علم بفضل الصدر الأول وما للسلف من المناقب الحميدة والمآثر الجميلة فليشره؛ أي يظهره بين الخاصة والعامة ليعلم الجاهل فضل المتقدم وينزجر عن قبيح قوله، ويبين للناس ما أظهروه من الدين، وأصلوه من الأحكام، الذي استوجبوا به الإعظام، ونهاية الإكرام، فإنَّ كاتم العلم يومئذ - أي يوم ظهور البدع ولعن الآخر الأول - ككاتم ما أنزل الله على محمد، فيُلجَم يوم القيامة بلجام من نارٍ كما جاء في عدة أخبار.

قال الغزالي: والعلماء أطباء الدين، فعليهم أن يتكفل كل عالم منهم بقطره أو محلته، فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويعلمهم أمر دينهم، ويميز البدعة من السنة، وما يضرهم عما ينفعهم، وما يشقيهم عما يسعدهم، ولا يصبر حتى يسأل منه، بل يتصدى للدعوة بنفسه، لأنهم ورثة الأنبياء، والأنبياء ما تركوا الناس على جهلهم، بل كانوا ينادونهم في مجامعهم، ويدورون على دورهم، فإن مرضى القلوب لا يعرفون مرضهم، فهذا فرض عين على كافة العلماء.

وقال: هذا الحديث فيما إذا كان العالم بينهم فسكت، ولا يجوز له الخروج من بينهم حينئذ ولا العزلة. (١)



(١) يُنظر: "فيض القدير" (٤٠١/١).

[٤٣١/٣١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ ، قَالَ : نَا شَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ السَّعْدِيِّ ، قَالَ : نَا الْحَسَنُ ، قَالَ :

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا ^(١) ، لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ » .

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ .

هذا الحديث مداره على الحسن البصري، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وإن ريحها لتوجد من مسيرة خمسمائة عام".

الوجه الثاني: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وإن ريحها ليوجد من مسيرة مائة عام".

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وإن ريحها لتوجد من مسيرة خمسمائة عام".
أ- تخریج الوجه الأول:

- أخرجه أحمد بن سليمان بن أيوب - المعروف بابن حذلم - في "الأول من حديثه" (٤٨)، من طريق إسماعيل بن عيَّاش، قال: حدَّثني عبد الله بن المحرَّر الجَرِّي، عن الحسن، عن أبي بكر، عن رسول الله ﷺ، قال: « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا ظَلَمًا لَمْ يَرِحْ رِيحَ الْجَنَّةِ أَبَدًا ، وَإِنَّهُ لَيُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ » .
 - وابن حبان في "صحيحه" (٧٣٨٣)، قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مُسْلِمِ الْجَرَمِيِّ، قال: حدَّثنا مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عن هشام بن حسان الأزدي، عن الحسن، عن أبي بكر، به.
- ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ، "بِقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، أبو عبد الله القرشي، الكوفي، وليس الأنصاري.

روى عن: شبيب بن شيبعة، وعبد الملك بن عمير، وهشام بن عروة، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حُلَيْدٍ، وابن أخيه سعيد بن يحيى الأموي.

حاله: قال ابن معين: لم يكتب عنه كبير أحد. وقال أحمد: رأيته ولم أكتب عنه شيئاً. وذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"؛ ولم يذكر فيه جرماً ولا تعديلاً. وقال الدارقطني: بنو سعيد بن أبان ستة، كلهم رووا الحديث، وكلهم ثقات - وذكر منهم: محمد بن سعيد هذا- . وقال الذهبي: كان

(١) قال العراقي: روي بكسر الهاء، وقتحها، والأول أشهر. توفت المعتزدي على جامع الترمذي (٣٧٣/١).

مصاحبًا للدولة فَقَالَ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ. قُلْتُ: وعليه فقد قَلَّ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ بسبب مصاحبته للدولة، ولعلَّ هذا - والله أعلم - هو سبب سكوت البخاري، وابن أبي حاتم عنه. **فالحاصل: أَنَّهُ "ثَقَّةٌ"، قَلَّ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ.** (١)

(٣) **شَيْبَةُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَبُو مَعْمَرٍ الْبَصْرِيُّ الْخَطِيبُ، مِنْ فُصَحَاءِ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ. رَوَى عَنْ: الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَعِطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، وَغَيْرِهِمْ.**

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبَانَ، وَأَبُو مَعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمِ الضَّرِيرِ، وَجُبَّارَةُ بْنُ الْمُغَلَّسِ، وَغَيْرِهِمْ. حَالُهُ: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْإِسْبِيلِيُّ: لَيْسَ بِثَقَّةٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ يَهْمُ فِي الْأَخْبَارِ، وَيُخْطِئُ إِذَا رَوَى غَيْرَ الْأَشْعَارِ، لَا يُحْتَجُّ بِمَا انْفَرَدَ بِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ وَلَا يُسْتَعْلَمُ بِمَا لَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ مِنَ الْآثَارِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَرَجُو أَنَّهُ لَا يَتَعَمَّدُ الْكُذْبَ؛ بَلْ لَعَلَّهُ يَهْمُ فِي بَعْضِ أَحَادِيثِهِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ضَعُفَهُ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: أَخْبَارِي صَدُوقٌ، يَهْمُ فِي الْحَدِيثِ. وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ". (٢)

(٤) **الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، وَاسْمُهُ يَسَارٌ، أَبُو سَعِيدٍ الْبَصْرِيُّ، وَأُمُّهُ خَيْرَةُ مَوْلَاةٌ أُمُّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْ: أَبِي يَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ، وَأَنْسَ بْنِ مَالِكٍ، وَابْنَ عُمَرَ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ.**

رَوَى عَنْهُ: شَيْبَةُ بْنُ شَيْبَةَ، وَالشَّعْبِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَخَلْقٌ كَثِيرٌ. حَالُهُ: قَالَ الْعِجْلِيُّ: ثَقَّةٌ، رَجُلٌ صَالِحٌ، صَاحِبُ سُنَّةٍ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: ثَقَّةٌ، فَقِيهٌ، مَأْمُونٌ، عَابِدٌ، نَاسِكٌ، عَالِمٌ، فَصِيحٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ كَبِيرَ الشَّانِ، رَفِيعَ الذِّكْرِ، رَأْسًا فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثَقَّةٌ، فَقِيهٌ، قَاضٍ مُشْهُورٌ، وَكَانَ يُرْسَلُ كَثِيرًا، وَيُدَّسُ.

وكان أنس بن مالك ﷺ إذا سُئِلَ عن مسألة فيقول: سَلُوا مَوْلَانَا الْحَسَنَ فَإِنَّهُ سَمِعَ وَسَمِعْنَا، فَحَفِظَ وَنَسِينَا. وقال أبو موسى الأشعري: والله لقد أدركت أصحاب محمد ﷺ فما رأيت أحدًا أشبه بأصحاب محمد من الحسن. وقال حميد الطويل: رأينا الفقهاء، فما رأينا أحدًا أكمل مروءة من الحسن. وقال قتادة: كان الحسن من أعلم الناس بالحلل والحرام. وقال أنوب: ما رأيت عينا ي رجلًا قط كان أفقه من الحسن.

■ **وَصَفُّهُ بِالتَّدْلِيْسِ:** قَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي "النَّقَاتِ": كَانَ يُدَّسُ. وَذَكَرَهُ النَّسَائِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي الْمَدْلِسِيِّينَ. وَقَالَ الْعَلَنِيُّ: كَثِيرَ التَّدْلِيْسِ وَالْإِرْسَالِ؛ وَذَكَرَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ. وَوَصَفَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ بِالتَّدْلِيْسِ، وَذَكَرَهُ فِي "طَبَقَاتِ الْمَدْلِسِيِّينَ"، وَ"النِّكَتِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ" فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ - وَهَمَّ مَنْ احْتَمَلَ الْأُمَّةَ تَدْلِيْسَهُمْ، وَأَخْرَجُوا لَهُ فِي الصَّحِيحِ لِإِمَامَتِهِ وَقَلَّةِ تَدْلِيْسِهِ فِي جَنْبِ مَا رَوَى -.

قُلْتُ: وَبَيَانَ نَتَجِّهِ، وَالْجَوَابُ عَنْهُ كَالآتِي:

أ- أَمَا وَصَفَ ابْنُ حِبَّانَ لَهُ بِالتَّدْلِيْسِ فَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ د/حَاتِمُ الْعَوْنِيُّ؛ فَقَالَ مَا مُلْخَصُهُ:

(١) "التاريخ الكبير" ٩٢/١، "الجرح والتعديل" ٢٦٤/٧، "النقات" ٤٢٦/٧، "تاريخ بغداد" ٢٣٥/٣، "تاريخ الإسلام" ١١٩٥/٤.
(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٥٨/٤، "المجروحين" ٣٦٣/١، "الكامل" لابن عدي ٤٩/٥، "تاريخ بغداد" ٣٧٧/١٠، "تاريخ دمشق" ١٢٠/٧٣، "الكاشف" ٤٩٧/١، "الميزان" ٢٦٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٠٧/٤، "التقريب" (٢٧٤٠).

(١) إنَّه قد ثبت أنَّ ابن حَبَّان كان من أصرح وأوضح مَنْ أُطْلِقَ التَّدليس على (رواية المعاصر عن لم يلقه)، وهذا كافٍ لإبطال الاحتجاج بمجرد إطلاق ابن حَبَّان (التدليس) على الحسن.^(١)

(٢) إنَّ ابن حَبَّان وإن أُطْلِقَ وصف الحسن بالتدليس في كِتَابَيْهِ: "الثقات"، و"مشاهير علماء الأمصار"، لكنه قَسَّر مراده في مقدمة كتابه "المجروحين"؛ فذكر حين عَدَّد أنواع الجرح: ومنهم المدلس عن لم يره، ثم ذكر عدة أمثلة؛ منها: رواية الحسن البصري عن أبي هريرة، مع عدم سماعه منه. وهذا قاطع أنَّ ابن حَبَّان حين أُطْلِقَ وصف الحسن بالتدليس أراد به الإرسال الخفي ولا شك.

قلت: ويؤيد ذلك أيضًا قول ابن سعد في الحسن البصري، حيث قال: كل ما أسند من حديثه وروى عن سمع منه فهو حجة، وما أرسل فليس بحجة. وكذلك الحاكم في "معرفة علوم الحديث" وصَفَ الحسن بالتدليس، ولكنَّه قَسَّم التدليس إلى ستة أقسام، ومَثَّلَ للقسم السادس منها بعدة أمثلة؛ منها قوله: فليعلم صاحب الحديث أنَّ الحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولا من ابن عمر، ولا من ابن عباس شيئًا قط.

قال د/حاتم العوني مُعَلِّقًا على كلام الحاكم بقوله: ومع قوَّة هذا التمثيل بأنَّ الحسن عند الحاكم داخل ضمن المدلسين؛ إلا أنَّ الأقوى من ذلك هو أنَّ الحاكم إنما اعتبره مدلسًا لأنه (بروي مِمَّن عاصره ولم يلقه)، فلا أحسب أحدًا بعد ذلك يقول: إنَّ الحسن مردود العننة عند الحاكم.

وبهذا يتضح جليًّا أن ابن سعد، والحاكم، وابن حَبَّان حين وصفوا الحسن بالتدليس؛ إنما أرادوا به الإرسال الخفي، وهو روايته عن عاصره ولم يسمع منه، وإلى هذا ذهب الشيخ/ محمد عمرو بن عبد اللطيف - نقلًا عن "معجم المدلسين"، وسيأتي ملخص كلامه قريبًا إن شاء الله ﷻ -، والدكتور/ عبد الله يوسف الجديع - في "تحرير علوم الحديث"^(٢) - والشيخ/ ناصر بن حمد الفهد - في "منهج المتقدمين في التدليس" -.

ب- وأما وصف النسائي للحسن بالتدليس، فيجواب عنه - مختصرًا -، كالآتي:

(١) أجاب الشيخ/محمد بن طلعت في "معجم المدلسين" عن ذلك بما ملخصه: أنَّ النسائي قد وصف جماعة من المدلسين بالتدليس المطلق، والتدليس الموصوفون به خاص في بعض الشيوخ.

فعلَى سبيل المثال: حُميد الطويل، وصَفَ النسائي بالتدليس، وتدليسه خاص بروايته عن أنس. وعبد الله ابن أبي نجيح وصفه النسائي أيضًا بالتدليس، وهو خاص بروايته التفسير عن مجاهد، فإنه لم يسمع التفسير منه، أما باقي حديثه عن مجاهد فسمعه منه. وغير ذلك من الأمثلة، ثم قال: وعليه فينبغي النظر في كلام باقي العلماء في الرواي الذي وصفه النسائي بالتدليس؛ فقد يكون تدليسه خاص بأحد شيوخه فقط، والله أعلم.

(٢) وأجاب الدكتور/حاتم العوني، فقال: وبما أنه قد ثبت عن بعض الأئمة المتقدمين أنَّ وصفهم الحسن بالتدليس إنما هو لروايته عن عاصره ولم يسمع منهم، وجب حمل وصف النسائي بالتدليس عليه أيضًا؛ لأنَّ

(١) ذكر ذلك في الباب الأول من كتابه "المرسل المخفي وعلاقته بالتدليس دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن"، ويُنظر كذلك "معجم المدلسين" ص/٩٦ ترجمة بشير بن المهاجر فقد نقل جُملةً لا بأس بها من كلام ابن حَبَّان تدلُّ على ذلك.

(٢) يُنظر: "تحرير علوم الحديث" ٢/٩٨١.

الأئمة وخاصة المتقدمين منهم إنما يردون - في الغالب - مؤردًا واحدًا ويصدرون مصدرًا واحدًا، وكلامهم يخرج من مشكاة واحدة، فإطلاق الواحد منهم يقيد بتقييد غيره، وعموم كلام أحدهم يخصه كلام أخيه.

ث - وأما وصف الذهبي فجوابه ما قاله هو في "السير"؛ حيث قال: لا يُحتج بقوله (عن) فيمن لم يدركه، وقد يدلّس عن لقيته، ولكنّه حافظٌ علماً من بحور العلم.

ث - وأما الحافظ ابن حجر فقد ذكره في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. وعليه فالذهبي، وابن حجر قد ذهبا إلى قبول عنعنة الحسن إذا روى عنّ ثبت سماعه له في الجملة، وأنّه إذا روى بالنعنة عن لم يدركه فلا يُحتجّ به لأنه يُرسل.

قلت: وللشيخ/ محمد عمرو عبد اللطيف كلام دقيق في تدليس الحسن - نقلًا عن "معجم المدلسين" أذكر ملخصه لدقته وأهميته -، كالآتي:

- (١) أنّ عنعنة الحسن ليس لها قاعدة مطردة تنطبق على جميع الحالات، بل تختلف من حالة لأخرى.
- (٢) أنّ من ثبت سماعه منه بإطلاق كأنس بن مالك وغيره، لا يتوقف في عنعنته عنهم.
- (٣) أنّ إطلاق وصف الحسن بالتدليس ليس بصواب، إلا إذا قيّدناه بالحسن عن سمرة، لأنه عنعن عنه كثيرًا، مع أنّه لم يسمع منه إلا بضعة أحاديث، ففي هذه الحالة لا بد من التصريح.
- (٤) ثمّ قال: والتحقيق أنّ الحسن يُرسل، ولا يدلّس إلا في روايته عن سمرة، والتدليس الذي وُصف به الحسن معناه الإرسال الخفي، والمتقدّمون كثيرًا ما يُطلقون التدليس على الإرسال الخفي.
- (٥) وفي آخر كلامه قال: فالذي نخلص إليه أنّ الحسن متى صحّ سماعه من صحابي في بعض الطرق فهذا كافٍ في الحكم على الحديث بالاتصال. أ.هـ.

وملخص ما سبق ذكره: أنّ وصف الحسن بالتدليس إما مقيد بروايته عن سمرة، أو محمولٌ على الإرسال الخفي، وأنّ روايته بالنعنة عن ثبت له سماعه منه في الجملة فهي محمولة على الاتصال.

قلت: وعلى هذا عمل البخاري ومسلم في "صحيحهما"، فلقد تتبعت روايات الحسن عندهما؛ فوجدتهما إذا أخرجاه له عن ثبت له سماعه منه في الجملة حملاً عنعنته عنه على الاتصال كروايته عن أبي بكر - وسيأتي بيانها - وبعض هذه الروايات حين تتبعت طرقها لم أقف للحسن على طريقٍ منها صرّح فيه بسماعه من أبي بكر؛ ممّا يؤكد أنها حملوا عنعنته عن ثبت له سماعه منه في الجملة على السماع، أما من لم يسمع منه كأبي هريرة وغيره؛ فإما أن يُثبت الحسن الوساطة بينهما، وعلى هذا فلا إشكال، وإن رواه بالنعنة فوجدت البخاري في غير موضع قرّنه بغيره، والله أعلم.

■ بيان ثبوت سماع الحسن من أبي بكر ﷺ: ذهب يحيى بن معين، وابن أبي حاتم، والدارقطني إلى أنّ الحسن لم يسمع من أبي بكر ﷺ. قلت: ويُجاب عن ذلك بما يلي:

(١) أنه قد ثبت له سماعه منه في الجملة، فمن ذلك ما أخرجه البخاري في "صحيحه" عن الحسن، قال: وَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَثْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُعْبِلُ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ، وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ:

«إِنَّ ابْنَ هَذَا سَيْدٍ وَلَمْ يَلِدْهُ اللَّهُ أَنْ يَصْلِحْ بِهِ بَنٌ فَسَيَنْ عَظِيمِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(١).

قَالَ البخاري: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ: إِثْمًا ثَبِتَ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمَا يُثَبَّتَانِ سَمَاعَ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَحده، وَعِنْدَمَا تَتَّبَعْتُ رَوَايَاتِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٢)؛ وَجَدْتُهَا كُلَّهَا بِالْعِنْعِنَةِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَهَذَا يُؤَكِّدُ مَا ذَكَرْتُهُ أَنَّ عِنْعِنَتَهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ ثَبِتَ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ - بِاسْتِثْنَاءِ مَا تَقَدَّمَ.

(٢) وَقَالَ الْعَلَائِيُّ: وَغَايَةُ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الدَّارِقُطْنِيُّ أَنَّ الْحَسَانَ رَوَى أَحَادِيثَ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَذَلِكَ لَا يَمْنَعُ مِنْ سَمَاعِهِ مِنْهُ؛ لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

(٣) وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي "الْمَرَايِلِ": وَسَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ شَيْئًا.

▪ وَأَخِيرًا: وَصَفَهُ بِالْإِسْرَائِيلِيِّ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: مُرْسَلَاتُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ شَبِهَ الرِّيحَ، وَمُرْسَلَاتُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ الَّتِي رَوَاهَا عَنْهُ النَّقَاتُ صَحَاحٌ مَا أَقْلَ مَا يَسْقُطُ مِنْهَا. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: كُلُّ شَيْءٍ قَالَ الْحَسَنُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَدْتُ لَهُ أَصْلًا ثَابِتًا مَا خَلَا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: مَرَّاسِيلُهُ فِيهَا ضَعْفٌ. وَقَالَ الْعَلَائِيُّ: كَثِيرُ الْإِسْرَائِيلِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: يُرْسَلُ كَثِيرًا عَنْ كُلِّ أَحَدٍ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "بِقِيَّةٍ فَاضِلَّةٍ"، كَثِيرُ الْإِسْرَائِيلِ، وَعِنْعِنَتُهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ صَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، إِلَّا فِي رَوَايَتِهِ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ فَإِنَّهُ يُدَلِّسُ عَنْهُ، وَأَمَّا فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٧٠٤) ك/الصلح، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ ابْنِي هَذَا سَيْدٍ.

(٢) مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ؛ حَدِيثٌ: "زَادَكَ اللَّهُ حِرْمًا وَلَا تَعُدْ" أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٨٣) ك/الأذنان، ب/إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ. وَعِنْدَمَا تَتَّبَعْتُ طَرِيقَ هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ أَقِفْ عَلَى طَرِيقٍ صَرَّحَ فِيهِ الْحَسَنُ بِسَمَاعِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ إِلَّا مَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي "الْكَبَرِيِّ" (٩٤٦) ك/المساجد، ب/الركوع دون الصَّفِّ، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرُوبَةَ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْمَشِ، قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَهُ... الْحَدِيثِ. لَكِنْ كُلٌّ مِنْ رَوَاهُ عَنْ زِيَادِ الْأَعْمَشِ قَدْ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ بِالْعِنْعِنَةِ، وَكَذَلِكَ كُلٌّ مِنْ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ غَيْرَ زِيَادٍ؛ رَوَاهُ أَيْضًا بِالْعِنْعِنَةِ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرُوبَةَ قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ" (٢٣٦٥): كَثِيرُ التَّلْطِيسِ. وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ زِيَادِ بِالْعِنْعِنَةِ فَالْأَمْرُ فِيهِ يَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيرٍ.

- وَحَدِيثُ "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ": أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٤٠) ك/الكسوف، ب/الصلوة في كسوف الشمس، وَتَتَّبَعْتُ طَرِيقَهُ فَوَجَدْتُ كُلَّ الرِّوَاةِ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ - كَحَمِيدِ الطَّوِيلِ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَغَيْرِهِمَا - بِالْعِنْعِنَةِ، بَيْنَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٠٣٩١) مِنْ طَرِيقِ خَلْفِ بْنِ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ. قُلْتُ: وَخَالَفَهُ هُذَيْبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ - كَمَا عِنْدَ ابْنِ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٨٣٤) - فَرَوَاهُ عَنِ الْمُبَارَكِ عَنِ الْحَسَنِ بِالْعِنْعِنَةِ، وَعَلَيْهِ فَصْحَةٌ تَصْرِيحُ الْحَسَنِ بِالسَّمَاعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا يَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيرٍ.

- وَمِنْهَا؛ حَدِيثٌ: "إِنَّ يَلْفَحُ قَوْمٌ وَوَأُأْمَرُ امْرَأَةً" أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٤٢٥) ك/المغازي، ب/كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ. وَعِنْدَمَا تَتَّبَعْتُ طَرِيقَهُ لَمْ أَقِفْ فِيهِ عَلَى طَرِيقٍ صَرَّحَ فِيهِ الْحَسَنُ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قُلْتُ: وَهَذَا كُلُّهُ يُؤَكِّدُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ إِذَا حَمَلَ عِنْعِنَةَ الْحَسَنِ عَلَى الْإِتِّصَالِ فَيَمُنُّ بِثَبُوتِ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُمْ فِي الْجُمْلَةِ، وَأَنَّهُ يُثَبِّتُ سَمَاعَ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ.

يسمع منه - وإن لقيته أو عاصره - فلا بد أن يصرح بسماعه منه في الجملة، وإلا فمقطع - لإرساله-".^(١)

(٥) أبو بكره نافع بن الحارث الثقفي: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٢٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: الحسن، عن أبي بكره، مرفوعاً "وإن ريحها ليوجد من مسيرة مائة عام".

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٨٥٢٢)، عن ابن عيينة، عن عمرو بن عامر، عن الحسن، عن أبي بكره، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ قَتَلَ نَسَاءً مُعَاهِدَةً بَخِيرِ حِلِّهَا فَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشْمَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ».
- وأخرجه عبد الرزاق في "الجامع" (١٩٧١٢) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٠٤٦٩)، والبخاري في "مسنده" (٣٦٣٩ و ٣٦٤٠)، والحاكم في "المستدرک" (٢٥٧٩)، وأبو نعيم في "صفة الجنة" (١٩٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٤٨٤)، والبخاري في "شرح السنة" (٢٥٢٢) - قال: أخبرنا معمر، عن قتادة - من أصح الأوجه عنه^(٢) -، وغير واحد، عن الحسن، عن أبي بكره، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ، وَمَنْ مِنْ عِبْدٍ يَمُوتُ نَسَاءً مُعَاهِدَةً إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَرَاحَتَهَا أَنْ يَجِدَهَا».
- قال أبو بكره: "أصمَّ اللهُ أذني إن لم أكن سمعتُ النبي ﷺ يقولُها".

متابعات للوجه الثاني:

- وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٨٥٢١) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٠٥٢٣) -، عن النوري، عن يونس بن عبيد - من أصح الأوجه عنه^(٣) -، عن الحكم بن عبد الله الأعرج، عن الأشعث بن ثرملة، عن أبي بكره ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَسَاءً مُعَاهِدَةً بَخِيرِ حِلِّهَا فَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشْمَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ».

شواهد للوجه الثاني:

- أخرج الطبراني في "الأوسط" (٦٦٣ و ٨٠١١)، وأبو بكر الإسماعيلي في "معجم شيوخه" (٣٤١)، وغيرهما من طرق عن عيسى بن يونس، عن عوف الأعرابي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/٢٨٩، "الجرح والتعديل" ٣/٤٠، "الثقات" لابن حبان ٤/١٢٢، "تهذيب الكمال" ٦/٩٥، "الكاشف" ١/٣٢٣، "السير" ٤/٥٦٣، "جامع التحصيل" ١/١٦٢، "المراسيل" لابن أبي حاتم ١/٣١-٤٥، "تهذيب التهذيب" ٢/٢٦٣، "لسان الميزان" ٩/٢٨٢، "طبقات المدلسين" ص/٢٩، "التقريب" (١٢٢٧)، "معجم المدلسين" (ص/١٣٥)، "منهج المتقنين في التلدليس" ص/٧٢-٧٣، ١٧٨-١٧٩، "المرسل الخفي وعلاقته بالتلدليس دراسة نظرية تطبيقية على مرويات الحسن البصري" ١/٤٦٥-٤٧٣ و ١/٤٩٤-٤٩٥.

(٢) يُنظر: "المعجم الأوسط" للطبراني (٢٩٢٣).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" (١/٤٢٨)، "السنن الكبرى" للنسائي (٨٦٩٠ و ٨٦٩١)، ك/السير، ب/مَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّة، "المستدرک على الصحيحين" للحاكم (١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥).

﴿ مِنْ قَلِّ مَسَا مُهَامِدَةً بِغَيْرِ حَمَمٍ، لَمْ يُوَخَّ رَامِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ تُوَجِّدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ ﴾ . وإسناده صحيح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد عبد الرزاق من طريق قتادة):

(١) سفيان بن عيينة: "ثقة ثبت حافظ إمام حجة"، سيأتي بإذن الله تعالى في الحديث رقم (٧٨).

(٢) عمرو بن عامر البجلي: "صدوق حسن الحديث".^(١)

(٣) الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري: "ثقة، فقيه، فاضل، كثير الإرسال، وصح سماعه من أبي بكر"، تقدّم في الوجه الأول.

(٤) أبو بكر نفع بن الحارث الثقفي: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٢٥).

ثالثاً:- النظر في الخلاف:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَذَاهِرَ عَلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وَلَنْ رِيحَهَا تُوجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ".

الوجه الثاني: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وَلَنْ رِيحَهَا تُوجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ".

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِتَقَرُّنِ الْآيَةِ:

(١) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ شَيْبَةُ بْنُ شَيْبَةَ وَهُوَ "ضَعِيفٌ" - كما سبق -، وتابعه عليه

بهذا الوجه اثنان من الرواة، وهما: الأول: عبد الله بن المحرر الجزي وهو "متروك الحديث".^(٢) والثاني:

هشام بن حسان الأزدي، وقد تكلموا في روايته عن الحسن البصري على وجه الخصوص.^(٣)

(٢) أمّا الوجه الثاني، فرواه عن الحسن البصري عمرو بن عامر البجلي وهو "حسن الحديث"، وتابعه قتادة

بن دعامة السدوسي، وقاتادة "ثقة، ثبت"، ومن أصحاب الحسن البصري المقدّمين فيه؛ قال عبد الرزاق، عن

معمر: قال قتادة: جالست الحسن ثنتي عشرة سنة، أصلي معه الصبح ثلاث سنين، ومثلي أخذ عن مثله.^(٤)

(٣) بالإضافة إلى وجود متابعات، وشواهد صحيحة للوجه الثاني؛ وأمّا الشواهد للوجه الأول - وسيأتي بإذن

الله ﷻ ذكرها - فلا تصلح للاعتبار، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ" بِلَفْظِ: "وَلَنْ رِيحَ الْجَنَّةِ تُوجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ؛ لِأَجْلِ

(١) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريره" (٥٠٨٥).

(٢) يُنظَرُ: "ميزان الاعتدال" (٥٠٠/٢).

(٣) وسيأتي تفصيل ترجمته في الحديث رقم (٤١)، وينظر: "شرح علل الترمذي" (٤٩٥/٢).

(٤) يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" ٥١٤/٢٣، "شرح علل الترمذي" (٤٩٦/٢).

شبيب بن شيبنة "ضعيف"، وقد خالف ما رواه الثقات عن الحسن البصري.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

والحديث من وجهه الراجح بمجموع طرقه، وشواهد "صحيح"، والله أعلم.

قلت: والحديث قد ثبت بألفاظ أخرى غير مسيرة المائة عام، منها:

▪ ما أخرجه البخاري في "صحيحه" عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوْحَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا».^(١)

▪ وأخرج الإمام الترمذي في "سننه" عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «أَلَا مَنْ قَتَلَ قَتْلًا مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَقَدْ أَخْفَرَ بِذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَرِيحُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوْحَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيْفًا».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

خامسًا:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن شيبنة إلا محمد بن سعيد الفريسي.

قلت: مما سبق في التخریج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

سادسًا:- التعليق على الحديث:

قال ابن حبان: هذه الأخبار كلها معناها: لا يدخل الجنة، يريد جنة دون جنة، القصد منه الجنة التي هي أعلى وأرفع؛ يريد من فعل هذه الخصال، أو ارتكب شيئًا منها حرم الله عليه الجنة، أو لا يدخل الجنة التي هي أرفع التي يدخلها من لم يرتكب تلك الخصال، لأن الدرجات في الجنان يتألفها المرء بالطاعات، وخطئ عنها يكون بالمعاصي، التي ارتكبها.^(٢)

وقال ابن القيم: وهذه الألفاظ لا تعارض بينهما بوجه، وريح الجنة نوعان: ریح يوجد في الدنيا تشمه الأرواح، أحيانًا لا تدرکه العباد، وريح يدرك بحاسة الشم للابدان، كما يشم روائح الأزهار، وهذا يشترك أهل الجنة في إدراكه في الآخرة من قرب وبعد، وأما في الدنيا فقد يدركه من شاء الله من أنبيائه ورسله.

وقد أشهد الله سبحانه عباده في هذه الدار آثارًا من آثار الجنة وأتمودجًا منها من الرائحة الطيبة، واللذات المشتهاة، والمناظر البهية، والفاكهة الحسنة، والنعيم والسرور، وقرّة العين، وقد روى أبو نعيم من حديث الأعمش عن أبي سفيان قال قال رسول الله ﷺ: "يقول الله عز وجل للجنة: طيبي لأهلك فتزداد طيبًا فذلك البرد الذي يجده الناس بالسحر من ذلك"، كما جعل سبحانه نار الدنيا وآلامها وغمومها وأحزانها

(١) البخاري (٣١٦٦)، ك/الجزية، ب/إثم من قتل معاهدًا بغير جرم، و(٦٩١٤)، ك/الديات، ب/إثم من قتل دميًا بغير جرم.

(٢) يُنظر: "صحيح ابن حبان" (كما في الإحسان ٢٤١/١١).

تذكرة بنار الآخرة، قال تعالى في هذه النار: ﴿مَنْ جَاءَهَا تَذَكَّرَ وَمِنَّا لَآمِنٌ ﴿٣٧﴾﴾^(١) وأخبر النبي ﷺ: أن شدة الحر والبرد من أنفاس جهنم، فلا بد أن يشهد عباده جنته وما يذكرهم بها والله المستعان.^(٢)

وقال الحافظ ابن حجر: والمراد بهذا النفي وإن كان عاماً للتخصيص بزمان ما، لما تعاضدت الأدلة العقلية والنقلية أن من مات مسلماً، ولو كان من أهل الكبائر، فهو محكوم بإسلامه غير مخلد في النار، ومآله إلى الجنة ولو عذب قبل ذلك.^(٣)

وقال ابن حجر: وهذا اختلاف شديد، ... والذي يظهر لي في الجمع أن يُقال: إن الأريعين أقل زمن يدرك به ريح الجنة من في الموقف، والسبعين فوق ذلك، أو ذكرت للمبالغة، والخمسمائة ثم الألف أكثر من ذلك، ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص، والأعمال، فمن أدركه من المسافة البعدي أفضل ممن أدركه من المسافة القريبة، وقد أشار إلى ذلك شيخنا في "شرح الترمذي"، فقال: الجمع بين هذه الروايات أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم، ثم رأيت نحوه في كلام ابن العربي، فقال: ريح الجنة لا يدرك بطبيعة ولا عادة، وإنما يدرك بما يخلق الله من إدراكه، فتارة يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين، وتارة من مسيرة خمسمائة.

ونقل ابن بطال أن المهلب احتج بهذا الحديث على أن المسلم إذا قتل الذمي أو المعاهد لا يقتل به للاقتصار في أمره على الوعيد الأخرى دون الدنيوي.^(٤)



(١) سورة "الواقعة"، آية (٧٣).

(٢) يُنظر: "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" (ص/٣٣٠-٣٣٧).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (٢٧١/١٢).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٢٥٩/١٢-٢٦٠)، "تحفة الأحمدي" (٥٤٨/٤).

[٤٣٢/٣٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْإِيمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، عَنْ

حَكِيمِ بْنِ عَمِيرٍ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ .

* لم يرو هذا الحديث عن حَكِيمِ بْنِ عَمِيرٍ إلا أبو بكر بن أبي مرزَمٍ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني رحمه الله في "مسند الشاميين" (١٤٧٠)، عن أحمد بن حُلَيْدٍ، به.
- وتمَّام بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (٣٤٠) -، من طريقين، عن أحمد بن حُلَيْدٍ بسنده، بلفظ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْجُدُ مَعَ قِصَاصِ الشَّعْرِ عَلَى أَعْلَى الْجَبْهَةِ» .
- وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٣٢٤/١)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٧٦) - ومن طريقه ابن حَبَّانٍ في "المجروحين" (١٤٧/٣)، في ترجمة أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْزَمٍ -، كلاهما من طريق مُبَشَّرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْزَمٍ، بنحوه، وفيه "مع قصاص الشعر" بدل "على" .
- وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٩٠٠)، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (٢٦٩٧)، والدارقطني في "مسنده" (١٣٢٠)، والطبراني في "مسند الشاميين" (١٣٤٦)، وابن عدي في "الكامل" (٤٩٩/٦)، وأبو محمد الجوهري في "حديث أبي الفضل عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيِّ" (٣٢٠).
- كلهم عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عن عبد العزيز بن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْزَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَوْهَبِ بْنِ كَيْسَانَ: مَا لَكَ لَا تُمَلِّكُ جَبْهَتَكَ وَأُمَّكَ مِنَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ. وعند أبي داود بلفظ: رَأَيْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ يَسْجُدُ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. وعند الطبراني: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ سَجَدَ عَلَى أَعْلَى جَبْهَتِهِ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ.
- قال الدارقطني: تفرَّد بها عبد العزيز، عن وهبٍ، وليس بالقوي. وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي ذكرتها لعبد العزيز هذا مناكير كلها، وما رأيتُ أحدًا يحدث عنه غير إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ. وقال البوصيري: عبد العزيز ضعيف. وضَعَّفَهَا كَذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ (١).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "بِقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١).

(١) يُنظَرُ: "اتحاف الخيرة المهرة" (٢٠٣/٢)، "المطالب العالية" (١٢٩/٤)، و"التلخيص الحبير" (٤٥٣/١).

٢) الحَكَمُ بن نَافِعِ البَهْرَانِيّ، أَبُو اليَمَانِ الحِمْصِيّ.

روى عن: أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وشُعَيْب بن أبي حمزة، وإسماعيل بن عِيَّاش، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن خُلَيْد، والبخاري، وأبو زرعة الدمشقي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، ومحمد بن عبد الله المَوْصلي: ثقة. وقال العجلي: لا بأس به. وقال أبو حاتم: كان كاتب إسماعيل بن عِيَّاش - كما يُسَمَّى أبو صالح كاتب الليث -، وهو نبيلٌ صَدُوقٌ ثِقَّةٌ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ نبيلٌ إمامٌ. وقال: من أنبأ أصحاب الزهري. وقال ابن حجر في "التقريب": ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ. وقال في "مقدمة الفتح": مُجَمَّعٌ على ثقته، اعتمده البخاري، وروى عنه الكثير، وتكلم بعضهم في سماعه من شُعَيْب. وقد تكلم البعض - كالإمام أحمد وأبي زُرعة، وغيرهما - أنَّ روايته عن شُعَيْب بن أبي حمزة مناقلة، بل وقال أبو زرعة: لم يسمع منه إلا حديثاً واحداً.

والجواب عن ذلك مجملٌ كالآتي: فقد روى ابن معين، قال: سألت أبا اليمان عن حديث شُعَيْب بن أبي حمزة؟ فقال: ليس هو مناقلة، المناولة لم أخرجها لأحد. وقال الذهبي في "الميزان": أبو اليمان ثَبَّتٌ في شُعَيْب، عالمٌ به، وأكثر في "الصحيحين" الرواية عنه عن شُعَيْب، مع احتمال أن يكون ذلك بالإجازة عنه.^(١) وقال ابن حجر في "مقدمة الفتح": إن صح ذلك - أي: روايته عن شُعَيْب بالإجازة - فهو حجة في صحة الرواية بالإجازة، إلا أنه كان يقول في جميع ذلك أخبرنا، ولا مشاححة في ذلك أن كان اصطلاحاً له. قلتُ: فروايته عن شُعَيْب محمولة على الاتصال على كل حال؛ إمَّا لكون ما رواه بالمناولة لم يُخرجه لأحد، أو على أنَّ الرواية بالإجازة صحيحة، لذا اعتمده البخاري، ومسلم. فالحاصل: أنَّه ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ.^(٢)

٣) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني، الشامي، قيل اسمه بُكَيْر، وقيل عبد السلام. قال ابن حَبَّان: ولم أسمع أحداً من أصحابنا يذكر له اسماً. وقد يُنسب إلى جده.

روى عن: حكيم بن عُمير، وحمزة بن حبيب، وعطية بن قيس، وغيرهم.

روى عنه: الحَكَمُ بن نافع، وإسماعيل بن عِيَّاش، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أحمد: ليس بشيء. وقال أيضاً: ضعيف، كان عيسى بن يونس لا يرضاه. وقال ابن سعد، والنسائي، والدارقطني: ضعيفٌ. وقال أبو حاتم: ضعيفُ الحديث طرقتَه لصوص فأخذوا متاعه فاختلط. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، منكر الحديث. وقال أبو داود: سرق له خُلَى فأنكر عقله. وقال ابن حَبَّان: رديء الحفظ، يُحَدِّثُ بالشيء ويَهْمُ فيه، لم يفحش ذلك منه حتَّى استحقَّ

(١) وأطال الإمام الذهبي في كتابه "السير"، و"تنكرة الحفاظ"، والكاشف"، وغيرها في الجواب عن ذلك، فليراجعه مَنْ شاء - ماجوراً بإذن الله -، ويُنظر تعليق د/محمد عوامة على "الكاشف".

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/٣٤٤، "النقات" للعجلي ١/٣١٤، "الجرح والتعديل" ٣/١٢٩، "النقات" ٨/١٩٤، "تاريخ دمشق" ١٥/٦٩، "التهذيب" ٧/١٤٦، "الكاشف" ٦١/٣٤٦، "السير" ١٠/٣١٩، "تاريخ الإسلام" ٥/٥٥٧، "تنكرة الحفاظ" ١/٣٠٢، "الميزان" ١/٥٨١، "تهذيب التهذيب" ٢/٤٤١، "التقريب" (١٤٦٤).

الترك، ولا سَلَّكَ سَنَنَ النَّقَاتِ حَتَّى صَارَ يُحْتَجُّ بِهِ، فَهُوَ عِنْدِي سَاقِطُ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ - وَذَكَرَ بَعْضُ مَنَّاكِرِهِ وَعَدَّ حَدِيثَ الْبَابِ مِنْهَا-. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْغَرَائِبُ، وَقَلَّمَا يُوَافِقُهُ النَّقَاتُ، وَأَحَادِيثُهُ صَالِحَةٌ، لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَلَكِنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيَرِ": لَا يَبْلُغُ حَدِيثُهُ رَتْبَةَ الْحَسَنِ. وَفِي "الْعُلُوِّ": مِنْ الْمُتَوَسِّطِينَ وَلَيْسَ مِنَ الْمَتْرُوكِينَ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ضَعِيفٌ، وَكَانَ قَدْ سَرَقَ بَيْتَهُ فَاخْتَلَطَ.

_ بَيْنَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: صَدُوقٌ. وَقَالَ الْبَزَّازُ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ^(١): بَقَّةٌ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ 'ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ'.^(٢) فَالْجَمْهُورُ عَلَى تَضْعِيفِهِ، وَالْجَرَحُ مُقَسَّرٌ، فَيُقَدَّمُ عَلَى التَّعْدِيلِ.

٤) حَكِيمُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ الْأَحْوَصِ الْعَنْسِيُّ، وَيُقَالُ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو الْأَحْوَصِ الْحِمَاصِيُّ.

رَوَى عَنْ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ، وَالْعَرَبِيَّاتِ بْنِ سَارِيَةَ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَابْنَهُ الْأَحْوَصُ بْنُ حَكِيمٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ: شَيْخٌ صَالِحٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ فِي "الْمَشَاهِيرِ": مِنْ نَقَاتِ الشَّامِيِّينَ، وَمُتَّقِدِيهِمْ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَدُوقٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ بِهِمْ. وَقَالَ صَاحِبُ "تَحْرِيرِ التَّقْرِيبِ": وَلَفْظَةٌ "بِهِمْ" لَا نَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ أَتَى بِهَا، وَلَمْ يَصِفْهُ بِهَا أَحَدٌ مِمَّنْ سَبَقَهُ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "بَقَّةٌ، مُتَّقِنٌ".^(٣)

٥) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "صَاحِبِي جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

ثَالِثًا: - الْحَكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

■ مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْتَقَرٌ"؛ لِنَقَرِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ بِرِوَايَتِهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَلَمْ يَتَابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ النَّقَاتِ. قَالَ ابْنُ عَدِي: الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْغَرَائِبُ، وَقَلَّمَا يُوَافِقُهُ النَّقَاتُ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: هُوَ عِنْدِي سَاقِطُ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ مَنَّاكِرِهِ، وَعَدَّ رِوَايَةَ الْبَابِ مِنْهَا. وَنَقَلَ تَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِي فِي "قَوَائِدِهِ" عَنِ الْمُنْذَرِيِّ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ شَامِيٌّ ضَعِيفٌ، كَانَ مِنْ خِيَارِ الشَّامِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ رَكِيكُ الْحِفْظِ.^(٤) وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ لِاخْتِلَاطِهِ.^(٥) وَضَعَّفَهُ كَذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ.^(٦)

(١) يُنْظَرُ: "تَارِيخُ مَسْحُوقٍ" ٤٥٤/١٧ فِي تَرْجَمَةِ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٩/٩٦، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢/٤٠٤، "الْمَجْرُوحِينَ" لِابْنِ حَبَّانَ ١٤٦/٣، "الْكَامِلُ" ٢٠٧/٢، كَشَفُ الْاِسْتَارِ ١/١٠٦/١ ح ١٨٩، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ١٠٨/٣٣، "الْكَاشِفُ" ١١/٢٤١، "السِّيَرُ" ٧/٦٥، "الْمِيزَانُ" ٤/٤٩٧، "الْعُلُوُّ" ١/٣٣٥، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٢/٣٠، "التَّقْرِيبُ" (٧٩٧٤)، "مَعْجَمُ الْمُخْتَلَطِينَ" ص/٣٤٢.

(٣) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣/٢٠٦، "النَّقَاتُ" ٤/١٦٢، "مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ" ١/١٨٤، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٧/١٩٩، "الْكَاشِفُ" ١/٣٤٧، "التَّقْرِيبُ وَتَحْرِيرُهُ" (١٤٧٦).

(٤) يُنْظَرُ: "الرُّوُضُ الْبِشَامُ" عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٤٠).

(٥) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ" (١٢٥/٢).

(٦) يُنْظَرُ: "التَّلْخِصُ الْحَبِيرُ" (٤٥٣/١).

▪ وأما مُتَابَعَة عبد العزيز بن عُبَيْد الله، عن وهب بن كَيْسَانَ، عن جابر، فلا تُصَلِّح للمتابعات؛ فقد عَدَّها ابن عدي مِنْ مُتَكَررات عبد العزيز بن عُبَيْد الله، وقد تَقَرَّرَ بها عن وهب بن كيسان، كما قال الدَّارِقُطَنِي، وقال: وليس هو بالقوي. ^(١) وَضَعَفَهَا البوصيري، وابن حجر، وقد سبق نقل أقوالهم عقب تخريج هذه المتابعة.

▪ قَلْتُ: ومِمَّا يُؤَكِّدُ نَكَارَتَهَا أَنَّهُ قد ثبت في "الصحيح" ما يخالفها - فجمعت مع التَقَرُّدِ المخالفة -، فرواية الباب تدلُّ على أَنَّ النبي ﷺ كان يسجد على الجبهة دون الأنف - كما يدل عليه مجموع الروايات -، وهذا مخالف لما أَقَرَّ به النبي ﷺ، وأَمَرَ به، بل ومخالف لفعله ﷺ؛ من ذلك:

_ ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، من حديث ابن عَبَّاسٍ ؓ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمُرْتُ أَنْ أُسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنفِهِ - وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكَحْتُ النَّبَاتَ وَالشَّعْرَ». ^(٢)

_ وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" في حديث تَخَرَّي لَيْلَةَ الْقَدْرِ، من حديث أَبِي سَمِيْعٍ الْحُدْرِيِّ ؓ، وفيه: "فَصَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ وَالْمَاءِ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْنَيْتَهُ"، وفي لفظ عند مسلم: "فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَبَّيْتُهُ وَرَوَيْتُهُ أَنَّهُ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ، الحديث". ^(٣)

_ وعند مسلم من حديث عبد الله بن أنيس: "فَانصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ". ^(٤)

_ وأخرج الترمذي في "سننه" من حديث أبي حميد الساعدي: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ أَمْسَكَ أَنفَهُ وَرَبَّيْتَهُ مِنَ الْأَرْضِ، وَسَمَّى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ حَدَوْ مَكِّيَّهِ". قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عَبَّاسٍ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَأَبِي سَمِيْعٍ، وَحَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ثم قال: والعمل عليه عند أهل العلم: أَنْ يَسْجُدَ الرَّجُلُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ، فَإِنَّ سَجْدَ عَلَى جَبْهَتِهِ نَوْنٌ أَنْفِهِ، فَقَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: يُجْزِئُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُمْ: لَا يُجْزِئُهُ حَتَّى يَسْجُدَ عَلَى الْجَبْهَةِ وَالْأَنْفِ. ^(٥)

(١) قال فيه أبو حاتم: لم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، وهو عندي عجيب، ضعيف الحديث، منكر الحديث، يُكْتَبُ حديثه، يروي أحاديث منكر، وأحاديث حسان. وقال أبو زُرْعَةَ: مضطرب الحديث واهي الحديث. وضَعَفَهُ يحيى بن معين، وابن شاهين، والدَّارِقُطَنِي - وقال أيضًا: متروك -، ويعقوب بن سفيان، والحافظان: الذهبي، وابن حجر. يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٨٧/٥، "تهذيب الكمال" ١٧٠/١٨، "التقريب" (٤١١).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨١٢) ك/الأذان، ب/السجود على الأنف. ومسلم في "صحيحه" (٥-٤/٤٩٠) ك/الصلاة، ب/أعضاء السجود، والنهي عن كف الشعر والثوب.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨١٣) ك/الأذان، ب/السجود على الأنف والسجود في الطين. ومسلم في "صحيحه" (٥/١١٦٧) ك/الصيام، ب/فضل ليلة القدر، والحث على طلبها.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/١١٦٨) ك/الصيام، ب/فضل ليلة القدر، والحث على طلبها.

(٥) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٧٠) ك/ أبواب الصلاة، ب/ ما جاء في السجود على الجبهة والأنف.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: **لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَمِيرٍ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرِيمٍ.**

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَبْتَيِّنُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

والحديث أخرجه تَمَّامُ بن محمد في "قوائمه"، فَعَلَّ هذا فيه إشارة ضمنية أنه من الغرائب - كما سبق -.

خامساً:- التعليق على الحديث:

_ قال ابن رجب الحنبلي: وذهب البعض إلى أنه يجب السجود على الأنف مع الجبهة، وهو قول مالك، وأحمد - في رواية عنهما - وإسحاق، - واختار هذه الرواية عن أحمد: أبو بكر عبد العزيز، وغيره من أصحابنا - وأبي خيثمة، وأبي بكر بن أبي شيبة، وزوي معناه عن طاوس، والنخعي، وسعيد بن جبير، وزوي نحوه ابن عمر، قال: السجود على الأنف تحقيق السجود.

ولو اقتصر على السجود على أنفه دون جبهته لم يجزئه عند أحد العلماء ممن أوجب السجود على الأنف، غير أبي حنيفة، وهي رواية عن الثوري.

ومن ذهب إلى أن السجود على الأنف مستحب، واستدل على ذلك بأن عدَّ الأعضاء المأمور بالسجود عليها سبعة، ولو كان الأنف معها لكانت ثمانية؛ مردود لأن الأنف من الجبهة. فقد قال: سبعة أعظم، وطرف الأنف المسجود عليه ليس عظماً فعلم أنه تابع لعظم الجبهة، وليس عضواً مستقلاً.⁽¹⁾

_ وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: لَمَّا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِجَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ فِي الطِّينِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى تَأْكِيدِ الْأَمْرِ بِالسُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ وَأَنَّهُ لَمْ يُتْرَكْ مَعَ وُجُودِ عِذْرِ الطِّينِ الَّذِي أُثِّرَ فِيهِ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى وَجُوبِ السُّجُودِ عَلَيْهِمَا وَلَوْلَا ذَلِكَ لَصَانَهُمَا عَنِ لُوثِ الطِّينِ، قَالَه الْخَطَّابِيُّ.⁽²⁾

(1) يُنظَر: "فتح الباري" لابن رجب ٧/ ٢٥٥-٢٦٠، بتصرف.

(2) يُنظَر: "فتح الباري" لابن حجر ٢/ ٢٩٦-٢٩٨، ومَنْ رَامَ الْمَزِيدَ فَلْيُرَاجِعْ - مشكوراً غير مأمور - "التمهيد" ٢٣/٦٢، "تحفة الأحمدي" ٢/ ١٢٤-١٢٦.

[٤٣٣/٣٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ .

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَمَسَّ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِّنْ حَتَّىٰ آتِيَكُمُ ﴾ ^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّهَا كَاثِمَةٌ ، وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ » ^(٢) .
* لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَرَدَّدَ بِهِ: أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ .

أَوَّلُهُ - تَفْرِيحُ الْحَدِيثِ:

- أخرجه الطبراني رحمه الله في "مسند الشاميين" (١٤٤٨) - ومن طريقه أبو العلاء الحسن بن أحمد العطار في "فتاوى وجوابها وذكر الاعتقاد وذم الاختلاف" (ص/٤١) -، قال: حدثنا أحمد بن خليد، به.
- وثمَّام بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (١٣٣٨) -، من طريق أحمد بن خليد، به.
- وأحمد في "مسنده" (١٤٦٦)، قال: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، به.
- ونعيم بن حمَّاد في "الفتن" (٤٣ و ١٧٠٠)، والحسن بن عرفة في "جزئه" (٧٧) - ومن طريقه الترمذي في "سننه" (٣٠٦٦)، ك/التفسير، ب/سورة الأنعام، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٧٣٩٧)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٦/٩)، وابن جماعة في "مشيخته" (٣٥٧/١)، والذهبي في "معجم الشيوخ الكبير" (٢٦٤/١)، والسبكي في "معجم الشيوخ" (١٠٩/١) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٧٤٥)، والطبراني في "مسند الشاميين" (١٤٤٨)، كلهم من طُرُقٍ عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، به.
- ووقع عند الطبراني في "الشاميين" بلفظ: "إِنَّهَا كَاثِمَةٌ، وَلَمْ يَأْتِ بَعْدُ".
- وقال الترمذي: حديثٌ غريب. ^(٣) وقال الذهبي: إسناده ضعيفٌ من قِبَلِ أَبِي بَكْرِ الْعَسَائِي.

(١) سورة "الأعام"، آية (٦٥).

(٢) تأويلها هنا ليس بمعنى تفسيرها، إنمَّا المراد أي: لم يأت وقت ظهور حقيقة العذاب، ومصير المخاطبين، وما تؤول إليه عاقبتهم، ويدلُّ على هذا المعنى رواية الطبراني في "مسند الشاميين" بلفظ: "إِنَّهَا كَاثِمَةٌ، وَلَمْ يَأْتِ بَعْدُ"، وإلى هذا المعنى ذهب ابن تيمية - رحمه الله - في "بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية" (٢٨٣/٨).

(٣) قال الترمذي: حديث غريب؛ هكذا نقله المزني في "تحفة الأشراف" (٣٨٥١)، وابن كثير في "تفسيره" (٢٧٠/٣) - وفيه: قال الترمذي: غريبٌ جدًّا، ويبيِّن محققه: أنَّ زيادة "جدًّا" في بعض نسخ "التفسير" -، والذهبي في "معجم الشيوخ" (٢٦٥/١)، وابن تيمية في "الأحاديث العوالي من جزء ابن عرفة" (٥).

بينما في نسخة الشيخ/ أحمد شاكر؛ قال: الحديث حسنٌ غريب، وهكذا ذكره ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن" (٣٨٣٠)، وكذلك العراقي في "طرح التثريب" (١١٣/٣)، وكنز العمال (٢٩٨٠)، وعزه السيوطي في "الدر المنثور" (٢٨٤/٣) إلى الترمذي، قال: وحسنه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو اليمان الحكم بن نافع: "بَقَّةٌ، بَيَّتَتْ"، تقدّم في الحديث رقم (٣٢).

(٣) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم: "ضعيفٌ يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٣٢).

(٤) راشد بن سعد المقرئ، ويقال: الحُبْراني، الحمصي.

روى عن: سعد بن أبي وقاص - مَزْسَل -، وأنس بن مالك، وأبي أمامة الباهلي، وآخرين.

روى عنه: أبو بكر بن أبي مريم، والأحوص بن حكيم بن عمير، وجريز بن عثمان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وابن سعد، ويعقوب بن شعبة، والنسائي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وابن كثير، والذهبي، وابن حجر: بَقَّةٌ. وزاد ابن كثير: نَيْبَلٌ. وزاد ابن حجر: كثير الإرسال. وقال أحمد: لا بأس به. وقال المُفضَّل بن غَسَّان: من أثبت أهل الشام. وذكره ابن حَبَّان في "اللقات". وقال الدارقطني: لا بأس به، وهو يُعتبر به إذا لم يحدث عنه مَثْرُوكٌ.

- بينما قال ابن شاهين: لا يكتب حديثه. وقال ابن حزم: ضعيف. لكن تعفبه الذهبي في "السير" بقوله: هذه من أقواله المردودة، وقال في "الميزان": "شدّ ابن حزم. ووافقه الحافظ ابن حجر في "اللسان".

- وقال أحمد: لم يسمع من ثوبان. وقال أبو زُرعة: راشد بن سعد، عن سعد مَزْسَلٌ.

والحاصل: أنه "بَقَّةٌ، يُرْسَلُ"^(١).

(٥) سعد بن أبي وقاص - واسمه مالك - بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي.

روى عن: النبي ﷺ، وحوّلة بنت حكيم.

روى عنه: راشد بن سعد، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ، وغيرهم كثير.

أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، أسلم قديماً، وهاجر إلى المدينة قبل النبي ﷺ، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. ومناقبه وفضائله كثيرة جداً لا تُحصى^(٢)، منها: ما أخرجه البخاري، ومسلم في

"صحيحيهما"، من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، قال: "لقد جمع لي رسول الله ﷺ أبوهِ يوم أُحُدٍ"^(٣).

قلت: ولعلّ الصواب هو الأوّل، والثاني خطأ من الناسخ، وذلك لضعف إسناده، لأجل لأبي بكر بن أبي مريم ضعيف.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/٢٩٢، "اللقات" للعجلي ١/٣٤٧، "الجرح والتعديل" ٣/٤٨٣، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٥٩)، "اللقات" لابن حَبَّان ٤/٢٣٣، "أسماء الضعفاء والكذابين" لابن شاهين ص/٨٩، "تاريخ دمشق" ١٧/٤٥٠، "جامع التحصيل" (ص/١٧٤)، "تهذيب الكمال" ٨/٩، "الكاشف" ١/٣٨٨، "السير" ٤/٤٩٠، "الميزان" ٢/٣٥، "اللسان" ٩/٢٩٩، "تهذيب التهذيب" ٣/٢٢٥، "التقريب" (١٨٥٤).

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٢/٦٠٦، "أسد الغابة" ٢/٤٥٢، "الإصابة" ٤/٢٨٦، "تهذيب الكمال" ١٠/٣٠٩.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٢٥) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب سعد، ومسلم (٢٤١٢) ك/فضائل الصحابة، ب/فضل سعد.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

— مما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ فيه: أبو بكر بن أبي مريم "ضعيف"، وانفرد بروايته، فلم يتابعه عليه أحد من الثقات.

— وأخرجه الترمذي - كما سبق -، وقال: غريب، وقال الذهبي: إسناده ضعيف مِنْ قِبَلِ أَبِي بَكْرٍ.

— وَمِمَّا يُوَكِّدُ نَكَارَتَهُ أَنَّ هذا الحديث ظاهره يدلُّ على وقوع الأمور الأربعة الواردة في الآية على هذه الأمة، وهي: عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، وَأَنَّهَا كَانَتْ، لَكِنَّ وَقْتٍ وَقَعَهَا لَمْ يَأْتِ بَعْدُ.

وهذا مخالف لما ثَبِتَ في "صحيح البخاري" عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ مِذَةُ الْآيَةِ: ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، قَالَ: «أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ»، قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، «أَوْ يَلْبَسُكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقُ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ» (١)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَذَا أَمْرٌ - أَوْ هَذَا أَمْرٌ» (٢).

قال ابن حجر في "الفتح" (٣): وقد روى ابن مردويه من حديث ابن عباس ما يُفسِّرُ بِهِ حَدِيثَ جَابِرٍ، وَكَفَلَهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَ عَنِّي أَرْبَعًا، فَرَفَعَ عَنْهُمْ شَيْئًا، وَأَبَى أَنْ يَرْفَعَهُمْ أَشْيَيْنِ، دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَهُمُ الرَّجْمَ مِنَ السَّمَاءِ وَالْحَسْفَ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَنْ لَا يَلْبَسَهُمْ شَيْعًا وَلَا يُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَرَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْحَسْفَ وَالرَّجْمَ وَأَبَى أَنْ يَرْفَعَهُمُ الْأَخْرَاصَ" (٤).

قال ابن بطال: أَجَابَ اللَّهُ تَعَالَى دُعَاءَ نَبِيِّهِ فِي عَدَمِ اسْتِئْصَالِ أُمَّتِهِ بِالْعَذَابِ، وَلَمْ يُجِبْهُ فِي أَنْ لَا يَلْبَسَهُمْ شَيْعًا - أَوْ فِرْقًا مُخْتَلِفِينَ - وَأَنْ لَا يُذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ - أَوْ بِالْحَرْبِ وَالْقَتْلِ بِسَبَبِ ذَلِكَ - وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ لَكِنَّ أَحْفَافًا مِنَ الْإِسْتِئْصَالِ، وَفِيهِ لِلْمُؤْمِنِينَ كَفَّارَةٌ (٥).

— قُلْتُ: وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "مسنده" بسنده عن أبي بن كعب في قوله تعالى: ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ

(١) سورة "الأعام"، آية (٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٢٨) ك/التفسير، ب/قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ

أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾. ويرقم (٧٤٠٦) ك/التوحيد، ب/قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ مَّالِكٌ لِإِلَهِهِ﴾.

(٣) يُنظَرُ: فتح الباري "٢٩٢/٨".

(٤) أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢٠٤٩)، والضعفاء في "المختارة" (١٥٢)، من طريق إسحاق بن عبد الله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس، فَذَكَرَهُ مُطَوَّلًا، وَفِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. يُنظَرُ: "الميزان" ١٩٤/١، و"اللسان" ٦٣/٢. وأبو عبد الله بن كيسان "ضعيف"، وقال ابن عدي: له عن عكرمة عن ابن عباس أحاديث غير محفوظة. وقال ابن حبان: يُتَّقَى حَدِيثُهُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ عَنْهُ. يُنظَرُ: "الكامل" ٢٨٧/٥، "الثقات" لابن حبان ٣٣/٧، "تهذيب الكمال" ٤٨١/١٥، "التقريب، وتحريره" (٣٥٥٨). وقال ابن كثير في تفسيره "٢٢٣/٤: هذا حديث غريب، وسياق عجيب.

(٥) يُنظَرُ: فتح الباري "٢٩٦/١٣".

يَمَكَّ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن قَوْلِكُمْ ﴿١﴾، قال: "مَنْ أَرْمَعُ وَكَلَّهْنُ عَذَابًا، وَكَلَّهْنُ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ، فَمَضَتْ ائْتَانٌ بَعْدَ وَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَأَلْبَسُوا شَيْعًا، وَذَاقَ بَعْضُهُمْ بِأَسْبَاطِ بَعْضٍ، وَيَتِيَّ ائْتَانٍ وَاقِعَتَانِ لَا مَحَالَةَ: الْخَسْفُ وَالرَّجْمُ". (٢)

ومدار سنده على أبي جعفر عيسى بن ماهان، مُتَكَلِّمٌ فِيهِ: فَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: مِمَّنْ يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، لَا يَعْجِبُنِي الْاِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِلَّا فِيمَا وَافَقَ الثَّقَاتَ، وَلَا يُعْتَبَرُ بِرَوَايَتِهِ إِلَّا فِيمَا لَمْ يُخَالِفِ الْأَثْبَاتَ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: شَيْخٌ يَهْمُ كَثِيرًا. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ سِوَى الْحِفْظِ. (٣)

وقد خالفه عبد الله بن المبارك - كما عند الطبري في "تفسيره" (٢٢٢/٧) - فرواه عن الربيع، عن أبي العالية قوله، وليس عن أبي بن كعب، وهو الأولى بالصواب.

وعلى كل حال فهو مخالف لحديث جابر المُخْرَجِ فِي "الصحيح"، والسابق ذكره. وبهذا يَبَيِّنُ أَنَّ رِوَايَةَ الْبَابِ فِيهِ عِلَّتَانُ: التَّفَرُّدُ، وَالْمُخَالَفَةُ، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ السَّنَدَ فِيهِ انْقِطَاعٌ؛ فَرَأَى بِنُ سَعْدٍ، عَنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مُرْسَلٌ، كَمَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَا يَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَضَحُّ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ. وإخراج تَمَّامِ بْنِ مُحَمَّدٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ فِي "قَوَائِدِهِ" فِيهِ إِشَارَةٌ ضَمْنِيَّةٌ إِلَى أَنَّه مِنْ غَرَائِبِ الرِّوَاةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) سورة "الأُنْعَام"، آية (٦٥).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" حديث رقم (٢١٢٢٢).

(٣) يُنْتَظَرُ: "المجروحين" لابن حبان ١٢٠/٢، تهذيب الكمال ١٩٥/٣٣، "الميزان" ٣١٩/٣، "التقريب" (٨٠١٩).

[٤٣٤/٣٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْثَمَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ.
عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ إِخْوَانُ الْعَلَائِيَّةِ، أَعْدَاءُ السَّرِيرَةِ».
قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟
قَالَ: «يَكُونُ بِرَغْبَةٍ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ، وَلِرَهْبَةٍ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ».
* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُعَاذٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْثَمَ.

هذا الحديث مداره على أبي اليمان الحكم بن نافع، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أبو اليمان، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن معاذ بن جبل، (مرفوعاً).
الوجه الثاني: أبو اليمان، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن معاذ بن جبل، (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: أبو اليمان الحكم بن نافع، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن

عبيد، عن معاذ بن جبل، (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٠٥٥)؛ واليزر في "مسنده" (٢٦٥٠)، عن محمد بن عامر؛ والطبراني في "الأوسط" (٤٣٤) - رواية الباب - عن أحمد بن خليد؛ وفي "الشاميين" (١٤٥٦) عن أحمد بن خليد، وأبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، معاً - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (١٠٢/٦)، وابن عساكر في "تم ذى الوجيين" (١٢)، وأبو العلاء الطرار في "فتيا وجوابها" (٨) -؛ والبيهقي في "الشعب" (٩٠٤٧)، من طريق عبد الكريم بن الهيثم؛ وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٢٦)، عن أحمد بن مهدي.
كلهم (أحمد بن حنبل، ومحمد بن عامر، وأحمد بن خليد، وعبد القدوس، وعبد الكريم، وأحمد بن مهدي)، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، به. وقال أبو نعيم: تفرَّد به أبو بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن خليد: "ثقة"، تقدَّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو اليمان الحكم بن نافع: "ثقة"، ثبتَّ، تقدَّم في الحديث رقم (٣٢).

(٣) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم: "ضعيفٌ يُعتبر به"، تقدَّم في الحديث رقم (٣٢).

(٤) حبيب بن عبيد الرُّحْبِيُّ، أبو حفص الشاميِّ الحِمْصِيُّ.

روى عن: معاذ بن جبل، وجببر بن نفيير، والمقدام بن معدى كرب، وغيرهم.

روى عنه: أبو بكر بن أبي مريم، ويزيد بن حمير، وحرير بن عثمان، وآخرون.

حاله: قال العجلي، والنسائي، والسمعاني، وابن حجر: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال في

"المشاهير": وكان فاضلاً. وأُخرج له مسلم وأصحاب السنن.

وقال أبو حاتم: روايته عن أبي الدرداء مُرسلة، وعن عائشة مُرسلة. قلتُ: إذا كانت روايته عن عائشة مُرسلة، وقد تُوفيت سنة سبع وخمسين على الصحيح، فمن باب أولى أن تكون روايته عن مُعاذ بن جبل كذلك مُرسلة، فهو قديم، تُوفي سنة ثمانٍ عشرة^(١). فالحاصل: أَنَّهُ "يَقَّةٌ، يُرْسِلُ"^(٢).

٥) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن المدني.
روى عن: النبي ﷺ.

روى عنه: حبيب بن عُبيد، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله ﷺ، وغيرهم.

شَهِدَ بَدْرًا وَالْعَقَبَةَ وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَفَضَائِلُهُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ... وَذَكَرَ مِنْهُمْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ». ^(٣) روى له الجماعة. ^(٤)

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو اليمان الحَكَم بن نافع، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن

عبيد، عن معاذ بن جبل، (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أبو بكر الدِّيَنُورِيُّ في "المجالسة وجواهر العلم" (٣٠٥٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تم ذى الوجهين" (١٣) - قال: حدثنا إبراهيم بن دازيل، ثنا أبو اليمان، به، مُختصراً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) أبو بكر بن مروان الدِّيَنُورِيُّ: "حسن الحديث". ^(٥)

(٢) إبراهيم بن الحسين بن علي، أبو إسحاق الهَمْدَانِي، يُعرف بـ"ابن دازيل": قال الحاكم: "ثقة مأمون".
وقال الذهبي: "إليه المُنتهى في الإتيان، وكان يُضرب بضبط كتابه المُتل". ^(٦)

(٣) بقية رجال الإسناد: تقدّم ذكرهم في الوجه الأول من هذا الحديث.

(١) يُنظر: "التقريب" (٨٦٣٣) ترجمة أم المؤمنين عائشة، و"التقريب" (٦٧٢٥)، ترجمة سيدنا معاذ بن جبل ﷺ.

(٢) يُنظر: "التقريب" للعجلي ٢٨٢/١، "الجرح والتعديل" ١٠٥/٣، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢٩)، "التقريب" ١٣٨/٤، "المشاهير" ١٨٢/١، "جامع التحصيل" (ص/١٥٩)، "التهذيب" ٣٨٥/٥، "تهذيب التهذيب" ١٨٧/٢، "التقريب" (١١٠١).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٠٦) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب معاذ بن جبل. ويرقم (٣٧٦٠) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب عبد الله بن مسعود، ويرقم (٣٨٠٨) ب/مناقب أبي بن كعب. ويرقم (٤٩٩٩) ك/فضائل القرآن، ب/ للقراء من أصحاب النبي ﷺ. ومسلم في "صحيحه" (٦-١/٢٤٦٤) ك/فضائل الصحابة، ب/من فضائل عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" للبخاري ٦٥٥/٥، "الاستيعاب" ١٤٠٢/٣، "أسد الغابة" ١٨٧/٥، "الإصابة" ٢٠٢/١٠.

(٥) يُنظر: تاريخ حلب ١١٣٦/٣، تاريخ الإسلام ٧٤٤/٧، "السير" ٤٢٧/١٥، "الميزان" ١٥٦/١، "المغني" ٦٠/١.

"الديوان" ٣٦/١، "اللسان" ٦٧٢/٨، مقدمة تحقيق "المجالسة وجواهر العلم" للشيخ مشهور حسن آل سلمان ١٨/١.

(٦) يُنظر: "التقريب" لابن حبان ٨٦/٨، "تاريخ دمشق" ٣٨٧/٦، "السير" ١٨٤/١٣، "تذكرة الحفاظ" ٦٠٨/٢.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مداره على أبي اليمان الحكم بن نافع، واختلف عليه فيه من وجهين:
الوجه الأول: أبو اليمان، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن معاذ بن جبل، (مَرْفُوعًا).
الوجه الثاني: أبو اليمان، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن معاذ بن جبل، (مَوْفُوعًا).
والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الأول هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:
الأكثرية: حيث رواه بالوجه الأول جماعة مِنَ الثِّقَاتِ، بخلاف الوجه الثاني فلم يروه إلا ابن دازيل، ولا شك
أَنَّ الجماعة أحفظ مِنَ الواحد؛ وعلى كُلِّ فالوجه الموقوف مِمَّا له حكم الرفع، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث من وجهه الرابع:

مما سبق يَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مِنْ وجهه الرابع (المرفوع) "ضعيف"؛ لأجل أبي بكر بن أبي مريم "ضعيف"
يُعتبر به"، وفيه أيضاً: حبيب بن عبيد روايته عن معاذ بن جبل فيه نظر؛ فَإِنَّ معاذاً قديم الموت.^(١)
وفي الباب عن أبي هريرة^(٢)، وابن عمر^(٣)، وسندهما ضعيفٌ جداً فلا يُعتبر بهما، والله أعلم.
وقد صحَّ الحديث بلفظٍ آخر؛ أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: « تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الرَّجَمَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِرُوحِهِ، وَمَوْلًا بِوَجْهِهِ ».^(٤)

(١) قال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٢٢٢/٣): وما زوي عن حبيب أنه قال: أنكرت سبعين من أصحاب النبي ﷺ، فيه بُعد.
(٢) أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٥٠) - ومن طريقه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١١٤٠) - وابن أبي الدنيا في "العقوبات" (٧)، والترمذي في "سننه" (٢٤٠٤)، عن يحيى بن عبيد الله، قال: سمعتُ أبي، يقول: سمعتُ أبا هريرة، يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجَالٌ يَخْلُقُونَ الدُّنْيَا بِالذَّنْبِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّانِ مِنَ اللَّيْلِ، السِّتْمَةُ أُخْلِى مِنَ السُّكْرِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذَّنَابِ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَبِي يَعْزُونَ، أَمْ عَلِيٌّ يَجْرُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لَأَمْسُنَّ عَلَى أَوْلَادِكَ مِنْهُمْ قِتَّةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا»، ومداره على يحيى بن عبيد الله، قال أبو حاتم: منكر الحديث ليس بثقة. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال الذارقطني: متروك كذاب. يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٦٨/٩، ٤٤٩/٣١.

(٣) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٩٣١)، عن حمزة بن أبي مَحْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: لَمَّا خَلَقْتَ خَلْقًا سِتْمُهُمْ أُخْلِى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ، فَبِي حَلَفْتُ لَأَيْتَحِمَنَّهُمْ قِتَّةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا، فَبِي يَعْزُونَ أَمْ عَلِيٌّ يَجْرُونَ»، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا حمزة بن أبي محمد، تفرد به حاتم بن إسماعيل. قلت: وحمزة "ضعيف"، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، لم يرو عنه غير حاتم. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢١٥/٣، "التقريب" (١٥٣٢). وقد انفرد به عن عبد الله بن دينار ومدار الحديث عليه، فهو "منكر"؛ إذ لم يتابعه أحدٌ من أصحاب عبد الله بن دينار كالسفيانيين، ومالك، وشعبة، والليث بن سعد، وغيرهم.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٠٥٨) ك/الأدب، ب/ما قيل في ذي الوجهين. ويرقم (٧١٧٩) ك/الأحكام، ب/ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك. ويرقم (٣٤٩٤) مطولاً ك/المناقب، ب/قول الله ﷻ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبي مریم.

قلت: ومما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

وقال أبو نعيم في "الحلیة" - كما سبق - : تفرد به أبو بكر بن أبي مریم، عن حبيب بن عبيد.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال القرطبي: إنما كان ذو الوجهين شرَّ النَّاسِ لأنَّ حاله حالُ المُتَافِقِ؛ إذ هو مُتَمَقِّقٌ بِالْبَاطِلِ وبالكذب، مُنْجِلٌ لِلْفَسَادِ بَيْنَ النَّاسِ.

وقال النووي: هو الذي يأتي كلَّ طائفةٍ بما يُرْضِيهَا؛ فَيُظْهِرُ لها أَنَّهُ منها وَمُخَالَفٌ لصدِّهَا، وصَنِيعُهُ نِفَاقٌ وَمَحْضٌ كَذِبٌ وَخِدَاعٌ وَتَحْيِيلٌ على الإطْلَاعِ على أَسْرَارِ الطَّائِفَتَيْنِ، وهي مُدَاهَنَةٌ مُحَرَّمَةٌ، قال: فَأَمَّا مَنْ يَقْصِدُ بذلك الإصْلَاحَ بَيْنَ الطَّائِفَتَيْنِ فهو مَحْمُودٌ، وقال غيره: الفرقُ بينهما أَنَّ المذمومَ مَنْ يُرَيِّقُ لكلِّ طائفةٍ عَمَلَهَا وَيَقْبَلُهَا عند الأخرى، ويذمُّ كلَّ طائفةٍ عند الأخرى، والمحمودُ أن يأتي لكلِّ طائفةٍ بكلامٍ فيه صلح الأخرى، ويعتذر لكلِّ واحدةٍ عن الأخرى وينقل إليه ما أمكنه مِنَ الْجَمِيلِ وَيَسْتُرُ الْقَبِيحَ.

وقال ابن عبد البر: حَمَلَهُ على ظَاهِرِهِ جَمَاعَةً وَهُوَ أَوْلَى، وتَأَوَّلَهُ قَوْمٌ على أَنَّ المُرَادَ بِهِ مَنْ يُرَائِي بِعَمَلِهِ فَيُرِي النَّاسَ خُشُوعًا وَاسْتِكَانَةً، وَيُوهِمُهُمْ أَنَّهُ يَخْشَى اللهَ حَتَّى يُكْرِمُوهُ، وَهُوَ فِي البَاطِنِ بِخِلَافِ ذَلِكَ.^(١)



وَأَسَى). وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٢٥٢٦، ٢، ٣) ك/ البر والصلة، ب/ ذم ذي الوجهين وتحريم فعله.

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر ١٠/٤٧٥، "شرح النووي على مسلم" ١٦/٧٩.

[٤٣٥/٣٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ تَقَامًا، ثُمَّ أَمُرَ رِجَالِي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَخَذَ حَزْمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتَى أَقْوَامًا فِي دُورِهِمْ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ».

* لم يرو هذا الحديث عن عدي بن ثابت إلا زيد بن أبي أنيسة.

هذا الحديث مداره على زيد بن أبي أنيسة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ؓ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

أ- تخریج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٣٥) - وهي رواية الباب -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حنيد: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن جعفر الرقي: "ثقة قبل أن يتغير"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(٣) عبید الله بن عمرو بن أبي الوليد: "ثقة، فقيه، حجة"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(٤) زيد بن أبي أنيسة: "ثقة، فقيه، له أفراد"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(٥) عدي بن ثابت الأنصاري، الكوفي، جده لأمه عبد الله بن يزيد الخطمي.

روى عن: أبي حازم سلمان الأشجعي، والبراء بن عازب، وعبد الله بن أبي أوفى، وغيرهم.

روى عنه: زيد بن أبي أنيسة، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس به بأس إذا حدث عن الثقات. وقال أحمد: ثقة إلا أنه كان يشيع. وقال

العجلي: ثقة، ثبت، لم يدركه الثوري. وقال أبو حاتم: صدوق، وكان إمام مسجد الشيعة وقاصمهم. وقال

النسائي، والذهبي: ثقة. وقال الدارقطني: ثقة، إلا أنه كان رافضياً غالباً في التشيع. وقال ابن حجر: ثقة،

رُمي بالتشيع. وفي "هدى الساري": احتج به الجماعة، وما أخرج له في الصحيح شيء مما يقوي بدعته.

- وقال الدارقطني: عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ لا يثبت، ولا يعرف أبوه ولا جده.

وقال أبو داود: عدي عن أبيه، عن جده معلول.

قلتُ: أمَّا رُمِيهِ بالتَشْيِيعِ فلعلَّه ليس المراد به الرفض - كما قال الدارقطني - وهو سبُّ الصحابة رضوان الله عليهم، إنما المراد به المغالاة في حب آل بيت النبي ﷺ - أي ليس المراد به التَشْيِيعُ العقائدي -؛ لذا قال الذهبي في "الميزان": "عالم الشيعة، وقاصيهم، وصادقهم، وإمام مسجدهم، ولو كانت الشيعة مثله لقلَّ شرهم. ويدلُّ على ذلك أن الإمام مسلم أخرج في "صحيحه" من طريق عدي بن ثابت، عن زُرِّ، قال: قال عليُّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأ السَّمَةَ، إِنَّهُ لَمَهْدُ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ ﷺ إِلَيَّ: «أَنْ لَا يَجِئَنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَبْغِضَنِي إِلَّا مُتَأَنِّقٌ»^(١).

وقال د/ بشار عوَّاد في تعليقه على "التهذيب": لم أجد له ذكرًا في كتب الشيعة، ولم أجد لهم عنه رواية في كتبهم المعبَّرة، فينظر في أمر تشييعه. والحاصل: أنَّه "ثقة"، رُمِي بالتَشْيِيعِ - مع نظرٍ في ذلك -^(٢).

٦) أبو حازم سلمان الأشجعي، الكوفي، مؤلِّي عَرَّةِ الْأَشْجَعِيَّةِ.

روى عن: أبي هريرة - وقاعدته خمس سنين -، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وغيرهم. روى عنه: عدي بن ثابت، والأعمش - وهو راويته -، وميسرة الأشجعي، وآخرون. حاله: قال أحمد، وابن معين، والعجلي، وابن سعد، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنَّه ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن معين: صاحب أبي هريرة. ويقال: صاحبه خمس سنين. فالحاصل: أنَّه "ثقة". روى له الجماعة.^(٣)

٧) أبو هريرة ؓ: "صحابي جليل"، من المكثرين، تقدَّم في الحديث رقم (٦).

ثانيًا: - الوجه الثاني: زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

أ - تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو بكر البزار في "مسنده" (٩٠٣٧)، وأبو العباس السراج في "حديثه" (٨٥١)، كلاهما قال: حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة ؓ، مرفوعًا. ولفظه عند البزار: عن أبي هريرة ؓ، قال: أحرَّ رسول الله ﷺ عشاء الآخرة ذات ليلة حتى ذهب ثلث الليل أو قريب، ثم خرج علينا والناس عزون، فغضب غضبًا شديدًا، ثم قال: "لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَعَا النَّاسَ إِلَى عَرَفٍ"^(٤) سَعِينٍ وَمِرْمَائِينَ^(٥) لَأَجَابُوهُ وَهُمْ

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٧٨) ك/الإيمان، ب/الدليل على أنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ ؓ مِنَ الْإِيمَانِ.

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٤٤٧/٧، "الثقات" للعجلي ١٣٢/٢، "الجرح والتعديل" ٢/٧، "الثقات" ٢٧٠/٥، "تهذيب الكمال" ٥٢٢/١٩، "الكاشف" ١٥/٢، "الميزان" ٦١/٣، "تهذيب التهذيب" ١٦٦/٧، "اللسان" ٣٧٠/٥، "التقريب" (٤٥٣٩).

(٣) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ٤٢٣/١، "الجرح والتعديل" ٢٩٧/٤، "الثقات" لابن حبان ٣٣٣/٤، "تهذيب الكمال" ٢٥٩/١١، "السير" ٧/٥، "تهذيب التهذيب" ١٤٠/٤، "التقريب" (٢٤٧٩).

(٤) العرق، المراد به: بضعة اللحم السمين على عظمة.

(٥) قيل: هما السهمان. وقيل: هما حديثان كانوا يلعبون بهما، وهي ملس كالأسنة، كانوا يثبتونها في الأكوام والأغراض.

يسمعون؛ لقد هَمَّتْ أَنْ أَمَرَ رَجَالًا يَحْمِلُونَ حَزْمَ الحَطَبِ ثُمَّ يَخْلِفُونَ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُ أَمَلُهَا الصَّلَاةَ فَأَضْرِمَهَا عَلَيْهِمُ بِالنَّارِ"، فَأَتَاهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ ضَرَبْتُ شَاخِصَ الدَّارِ، وَبِئْسَ لِي قَائِدٌ يَلَامُنِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي مِنْ رِخْصَةٍ؟ قَالَ: "يَلْفَنُكَ الدَّاءُ؟" قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "مَا أَجْدُ لَكَ مِنْ رِخْصَةٍ".

وقال البزار: وهذا الحديث قد روى بعض كلامه حمّاد، وأبو بكر، وبعضه لا تَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ إِلَّا زَيْدٌ - قصة ابن أم مكتوم -.

قلت: ومُرَادُهُ أَنَّ زِيَادَةَ قِصَّةِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فِي حَدِيثِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، لَمْ يَرَوْهَا إِلَّا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، وَأَنَّهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ خَالَفَ عَامَةَ الرِّوَاةِ؛ مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ؛ حَيْثُ رَوَاهُ هُوَ لَوْلَا بَدُونُ قِصَّةِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ - وَسَتَأْتِي هَذِهِ المَتَابِعَاتُ قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -.

وعند السراج: "لَقَدْ هَمَّتْ أَمْرُ رَجَالًا فَيَحْمِلُونَ حَزْمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ أَتَخَلَّ دُورُ قَوْمٍ لَا تَشْهَدُ الصَّلَاةَ فَأَضْرِمَهَا عَلَيْهِمْ...".

ب- متابعات للوجه الثاني:

ولقد تُوْبِعَ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ بِرِوَايَتِهِ لِلْحَدِيثِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي، تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ كَالآتِي:

▪ فأخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٩٣٨٣)، والدَّارِمِيُّ فِي "سننه" (١٢٤٨)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الأَثَارِ" (٥٨٧٤)، وفي "شرح معاني الآثار" (١٠٠٤)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

▪ وأحمد في "مسنده" (٨٩٠٣، ١٠٨٠٣)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الأَثَارِ" (٥٨٧٥)، وفي "شرح معاني الآثار" (١٠٠٥)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشٍ.

▪ وأحمد في "مسنده" (١٠٩٣٥)، مِنْ طَرِيقِ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ.

ثَلَاثَتُهُمْ (حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، وَشَيْبَانَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ البِزَّارِ، بِدُونِ قِصَّةِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

قلت: ويتضح بهذه المتابعات أنهم قد تابعوا زيد بن أبي أنيسة في روايته عن عاصم - بالوجه الثاني -، وَأَنَّ الجَمِيعَ قَدِ رَوَوْا الحَدِيثَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ - كَمَا قَالَ البِزَّارُ -.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد السراج):

(١) الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني: "بَيِّنَةٌ" (١).

(٢) محمد بن سلمة، أبو عبد الله الحراني: "بَيِّنَةٌ" مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي خَالِهِ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ. (٢).

(٣) أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد الحراني: "بَيِّنَةٌ" وَكَانَ رِوَايَةَ لَزِيدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ. (٣).

(٤) زيد بن أبي أنيسة: "بَيِّنَةٌ" قَبِيَّةٌ، لَهُ أَفْرَادٌ، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢/٣، "تهذيب الكمال" ٤٨/٦، "الكاشف" ٣٢١/١، "التقريب" (١٢١٠).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٧٦/٧، "الثقات للعجلي" ٢٣٩/٢، "تهذيب الكمال" ٢٨٩/٢٥، "التقريب" (٥٩٢٢).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٦١/٣، "تهذيب الكمال" ٢١٧/٨، "الكاشف" ٣٧١/١، "التقريب" (١٦٩٧).

٥) عاصم بن بهدلة: وهو ابن أبي النجود الأسدي، أبو بكر المقرئ: "صدوق، حُجَّةٌ في القراءة".^(١)

٦) أبو صالح دُكْوَان السَّمَان، المدني: "بِقَّةٌ، تَبَّتْ".^(٢)

٧) أبو هريرة رضي الله عنه: صحابيٌّ جليلٌ، من المكثرين، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على زيد بن أبي أنيسة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) أنّ الوجه الأول فيه: عبد الله بن جعفر "بِقَّةٌ، قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ"، ورُؤْمًا خالف - كما قال ابن حبان -، والرواي عنه أحمد بن حنبل، ولم يتميّر هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومثله لا يُحتجّ به حتّى يتابع.

(٢) وهذا بخلاف الوجه الثاني، فإسناده صحيح، بل وقد رواه محمد بن سلمة، عن خاله خالد بن أبي يزيد، وهو روايته، ورواه خالد بن أبي يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، وهو روايته أيضاً.

(٣) وجود متابعات لزيد بن أبي أنيسة على الوجه الثاني - وأسانيدها صحيحة -، بخلاف الوجه الأول فلم يتابع عليه، ولا شك أنّ ما تُويع فيه الراوي أثبت ممّا لم يتابع عليه، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث (بإسناد الطبراني):

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذٌّ؛ لمخالفته ما رواه الثقات عن زيد بن أبي أنيسة.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الرَّاجِح (بإسناد السَّرَاج):

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث من وجهه الرَّاجِح "حسنٌ لذاته"؛ فيه: عاصم بن بهدلة، صدوقٌ حسن الحديث.

متابعات للحديث:

أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ أَتَمَلَ صَلَاةً عَلَى الْمُتَابِعِينَ صَلَاةَ الْمَشَاءِ، وَصَلَاةَ الْفَجْرِ، وَكُلُّ مَلْمُومٍ مَا فِيهَا لِأَهْمًا وَكُحُوبًا، وَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ، فَتَمَّامٌ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُعْطِلَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُرْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بِوُجْهِهِمُ الْبَانَارِ». «. واللفظ لمسلم.^(٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦/٣٤٠، "التهذيب" ١٣/٤٧٣، "السير" ٥/٢٥٧، "الميزان" ٢/٣٥٧، "التقريب" (٣٠٥٤).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣/٤٤٤، تهذيب الكمال" ٨/٥١٣، "الكشاف" ١/٣٨٦، "التقريب" (١٨٤١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٧) ك/الأذنان، ب/فضل العشاء في الجماعة. ومسلم (٢/٦٥١) ك/المساجد، ب/صلاة الجماعة.

شواهد للحديث:

وأخرج الإمام أحمد في "مسنده" بسند صحيح، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "لقد ممت أن أمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أمر أناس لا يصلون معنا فتحرق عليهم يومهم".^(١)

وقد أخرجه مسلم في "صحيحه" وخصه بالمتخلفين عن صلاة الجمعة.^(٢)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي من "الحسن لذاته"، إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

تنبيه: سبق أن الحديث لم يثبت من رواية زيد بن أبي أنيسة، عن عدي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قلت: لكنه ثبت من رواية أبي حازم، عن أبي هريرة - بغير هذا الوجه -، وذلك من طريق أبي إسماعيل يزيد بن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة: فأخرجه أبو العباس السراج في "حديثه" (٨٦١)، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الجعيد الدقاق^(٣)، ثنا الوليد بن القاسم^(٤)، ثنا أبو إسماعيل يزيد بن كيسان^(٥)، ثنا أبو حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "قد ممت أن أمر بشي إذا سعموا الإمامة من خلف أن يحرقوا عليهم، إنكم لو نملون ما فيهما لأتيسرهما ولو حياً". وإسناده "حسن لذاته"، ويرتقي بمتابعاته والشواهد السابقة إلى "الصحيح لغيره".

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن عدي بن ثابت إلا زيد بن أبي أنيسة.

قلت: ومما سبق في التخرج ينضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٧٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦٥٢) ك/المساجد، ب/فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها.

(٣) في المطبوع وقع لاسمه مقلوباً هكذا "أحمد بن محمد بن الجعيد الدقاق" والصواب ما أثبتته، وقد بين محققه الفاضل أنه في "الأصل" وقع مقلوباً - كما في مقدمته تحقيقه ٥٧/١ -، قلت: وذكره المزني في "تهذيب الكمال" ٦٧/٣١ في تلاميذ الوليد بن القاسم على الصواب كما أثبتته، وهو صدوق، قاله ابن أبي حاتم، وكرهه ابن حبان في "الثقات". ينظر: "الجرح والتعديل" ١٧٣/٧، "الثقات" لابن حبان ١٤٠/٩، "تاريخ بغداد" ٢٨٥/١.

(٤) قال أبو جعفر محمد بن أحمد الدقاق: سئل أحمد عن الوليد، فقال: ثقة كُتِبَ عنه، وكان جازاً ليغلي بن عبيد الطنافسي فسألت عنه، فقال: جارنا منذ خمسين سنة، ما رأيتنا إلا خيراً. وقال أحمد أيضاً: قد كتبتنا عنه أحاديثاً حسناً عن يزيد بن كيسان فاكثرت عنه، قال أبو جعفر: فأثباته فكتبتنا عنه. وقال ابن عدي: لا بأس به إذا روى عن ثقة، وروى عنه ثقة، وكره بعض المنكبرين ويبن أن البلاء فيها من غيره لا منه، وهذا يدل على أن من ضعفه فلا حجة له إذ الحمل على غيره وليس فيه. ينظر: "الجرح والتعديل" ١٣/٩، "الثقات" لابن حبان ٢٢٤/٩، "الكامل" ٣٦٧/٨، "تهذيب الكمال" ٦٥/٣١.

(٥) وثقه: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والنسائي، ويعقوب بن سفيان، والدارقطني. وقال ابن عدي: له عن أبي حازم، عن أبي هريرة أحاديث عدا، وقد روى عنه جماعة من الثقات وأرجو أن لا يكون به بأس. وقال الذهبي: حسن الحديث. ينظر: "الجرح والتعديل" ٢٨٥/٩، "الكامل" ١٧٦/٩، "تهذيب الكمال" ٢٣٠/٣٢، "الكشاف" ٤٨٩/٢، "التقريب" (٧٧٦٧).

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب: الحديث ظاهرٌ في وجوب شهود الجماعة في المساجد، وإجابة المنادي بالصلاة؛ فإن النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ هَمَّ بِتَحْرِيقِ بَيْوتِ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَمِثْلَ هَذِهِ الْعُقُوبَةُ الشَّدِيدَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا عَلَى تَرْتُّبٍ وَاجِبٍ. (١)

وقال ابن حجر: وفيه الإشارةُ إلى نَمِّ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنِ الصَّلَاةِ بوصفهم بالحرص على الشَّيْءِ الحَقِيرِ مِنْ مَطْعُومٍ أَوْ مَلْعُوبٍ بِهِ مَعَ التَّقْرِيطِ فِيمَا يُحْصَلُ رَفِيعِ الدَّرَجَاتِ وَمَنَازِلِ الكَرَامَةِ، وَفِي الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ أَيْضًا تَقْدِيمُ الْوَعِيدِ وَالتَّهْدِيدِ عَلَى الْعُقُوبَةِ، وَسِرُّهُ: أَنَّ الْمَفْسَدَةَ إِذَا ارْتَفَعَتْ بِالْأَهْوَنِ مِنَ الرَّجْرِ اِكْتَفِيَ بِهِ عَنِ الْأَعْلَى مِنَ الْعُقُوبَةِ، نَبَّهَ عَلَيْهِ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ، وَفِيهِ جَوَازُ الْعُقُوبَةِ بِالْمَالِ، كَذَا اسْتَدَلَّ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْقَائِلِينَ بِذَلِكَ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَفِيهِ نَظَرٌ، وَلَا حَيْثَمَالِ أَنَّ التَّحْرِيقَ مِنْ بَابِ مَا لَا يَنْبَغُ الْوَجِبُ إِلَّا بِهِ إِذِ الظَّاهِرُ أَنَّ النَّبَاعِثَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْتَفُونَ فِي بَيْوتِهِمْ فَلَا يُتَوَصَّلُ إِلَى عُقُوبَتِهِمْ إِلَّا بِتَحْرِيقِهَا عَلَيْهِمْ، وَفِيهِ جَوَازُ أَخْذِ أَهْلِ الْجَرَائِمِ عَلَى عِرَّةٍ؛ لِأَنَّهُ ﷺ هَمَّ بِذَلِكَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي عُهِدَ مِنْهُ فِيهِ الْأَسْتِغَالُ بِالصَّلَاةِ بِالْجَمَاعَةِ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْعَثَهُمْ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَتَحَقَّقُونَ أَنَّهُ لَا يَطْرُقُهُمْ فِيهِ أَحَدٌ، وَفِي السِّيَاقِ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ تَقَدَّمَ مِنْهُ رَجْرُهُمْ عَنِ التَّخَلُّفِ بِالْقَوْلِ حَتَّى اسْتَحَقُّوا التَّهْدِيدَ بِالْفِعْلِ. (٢)



(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٥/٤٥٣، ٤٥٤).

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٢/١٣٠).

[٤٣٦/٣٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ .
 عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا، مِنْ قَيْفٍ يُكْنَى أَبُو تَمَّامٍ ^(١) أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةً خَمْرٍ .
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ يَا أَبَا تَمَّامٍ ^(١) » .
 فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاسْتَنْفِقْ مَتْنَهَا ؟
 فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شَرِبَهَا حَرَّمَ مَتْنَهَا » .
 * لم يرو هذا الحديث عن أبي بكر بن حفص إلا زيد بن أبي أنيسة، ولا يروى عن عامر بن ربيعة إلا بهذا الإسناد .

هذا الحديث مداره على زيد بن أبي أنيسة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه.
 الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن رجلٍ من قَيْفٍ يُقَالُ له: أبو عامر .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٣٦) - رواية الباب-، ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٨/٦) -، قال: حدثنا أحمد بن حَلِيدٍ، عن عبد الله بن جعفر، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عن زَيْدِ، به .

ب- متابعات للوجه الأول:

▪ وأخرجه الطبراني في "الكبير" - كما في "جامع المسانيد والسنن" (٥٦٢٦)، ولم أقف عليه في المطبوع من "المعجم" -، قال: حدثنا عبد الله بن سعد بن يحيى الرَّقِيُّ، قال: حدثنا أَبُو قُرْؤَةَ: يَزِيدُ بْنُ سِيْنَانَ الرَّهَآوِيُّ، قال: حدثني أَبِي، عن أبيه، قال: حدثني عمر أبو حفص، حدثني أبو حصين: عثمان بن عاصم الأَسَدِيُّ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه: أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ رواية من خمر؛ فقال له: « يَا عَامِرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا حُرِّمَتْ بِدَعْوَتِكَ؟ » قال: أفلا أبيعها لليهود؟ فقال رسول الله ﷺ: « لَنْ يَأْتِيَهَا كَسَارُهَا فَأَهْرِقْهَا » .

قلت: وهذه متابعة جيدة لزيد بن أبي أنيسة، لكن لو سلّم سندها، لكنّها بَيِّنَتْ أَنَّ الَّذِي أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّاوِيَةَ هو عامر بن ربيعة؛ بينما في رواية زيد بن أبي أنيسة بَيِّنَتْ أَنَّهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْفٍ يُكْنَى أَبُو تَمَّامٍ .

(١) أبو تَمَّامٍ: تصحيفٌ في الرواية، وصوابه - كما قال ابن حجر-: أبو عامر، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - الكلام عليه.

إلا أنَّ هذه المتابعة سندها ضَعِيفٌ؛ قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه: يزيد بن سنان "ضعيف" (١). (٢) وفيه أيضًا سنان بن يزيد - والد يزيد بن سنان - "مجهول الحال" (٣)، وكذلك يزيد التميمي - والد سنان -، وعمر أبي حفص؛ لم أقف لهما على ترجمة، ولم أعرهما إلا إذا كان عمر أبو حفص؛ المراد به: عمر بن حفص بن عمر بن سعد أبو حفص المدني، فهو ضعيف. (٤)

ت - دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد "الأوسط"):

- ١) أحمد بن حنبل: "بَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- ٢) عبد الله بن جعفر الرِّقِيُّ: "بَقَّةٌ قَبْلَ أَنْ يَتَّعَبِرَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).
- ٣) عُبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد: "بَقَّةٌ، فِقِيهٌ، حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).
- ٤) زَيْدُ بن أَبِي أَنَيْسَةَ: "بَقَّةٌ، فِقِيهٌ، له أفراد"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).
- ٥) أبو بكر عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وَقَّاصِ الْفَرَسِيِّ، الزُّهْرِيُّ، مشهورٌ بكنيته. روى عن: عبد الله بن عامر بن ربيعة، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وغيرهم. روى عنه: زيد بن أبي أنيسة، وشعبة بن الحجاج، ومِسْعَرُ بن كِدَامٍ، وآخرون. حاله: قال أحمد، والعجلي، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: أخرجوا عنه في "الصحيح". وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان راويًا لعروة بن الزبير. وأخرج له الجماعة. (٥)
- ٦) عَبْدُ اللَّهِ بن عَامِرِ بن رَيْبَعَةَ الْعَزْبِيِّ، أبو محمد الْمَدَنِيِّ. وُلِدَ في عهد النبي ﷺ. روى عن: النبي ﷺ، وأبيه عامر بن ربيعة، وعبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وغيرهم. روى عنه: عبد الله بن حفص أبو بكر، والزُّهْرِيُّ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم. حاله: قال الترمذي: رأى النبي ﷺ وروى له حرفًا، وإنما روايته عن الصحابة. وقال أبو حاتم: رأى النبي ﷺ دخل على أمه، وهو صغير. وقال أبو زرعة: أدرك النبي ﷺ؛ وهو ثقةٌ صغير. وقال ابن حبان: أتاهم النبي ﷺ وهو غلام، وعمامة روايته عن أصحاب النبي ﷺ. وقال ابن أبي حاتم، وأبو زرعة العراقي: لم يسمع من النبي ﷺ. وقال العثايني: وُلِدَ على عهد النبي ﷺ قبل سنة سِتٍّ، وله عنه ﷺ في "سنن أبي داود" حديثٌ يدل على حفظه عنه وهو صغير، وما عدا ذلك فمُرْسَلٌ.

(١) وقال ابن معين، وابن المديني، وأحمد، والدَّارِقُطْنِيُّ، والذهبي، وابن حجر: "ضعيف". وقال أبو حاتم: محله الصدق، والغالب عليه الغفلة، ويكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به. "الجرح والتعديل" ٢٦٦/٩، "التهذيب" ١٥٥/٣٢، "التقريب" (٧٧٢٧).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٠/٤).

(٣) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٢٩٤/١٠، "تهذيب الكمال" ١٥٨/١٢، "التقريب" (٢٦٤٥).

(٤) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٣٠٢/٢١، "التقريب" (٤٨٧٨).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٦/٥، "الثقات" ١٢/٥، "الكامل" ٤٠٦/٥، "التهذيب" ٤٢٣/١٤، "التقريب" (٣٢٧٧).

قلتُ: وذكروا هذا الحديث في ترجمته، والحديث أخرجه أبو داود في "سننه"^(١). لكن قال عنه الذهبي: وهو مُرْسَلٌ. وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب": ويحتمل أن تكون أمه أخبرته بذلك، فأرسله هو - يعني: أنه لم يكن ميمراً ومُدركاً حين حَدَّثَ ذلك -.

وقال أحمد، والعجلي، وأحمد بن صالح، وأبو زرعة: بِقَّةٌ. وزاد العجلي، وابن صالح: من كبار التابعين. **فالحاصل: أنه "بِقَّةٌ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ"، وأُخْرِجَ لَهُ الجَمَاعَةُ.**^(٢)

٧) **عَامُرُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَنْزِيَّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ.**

روى عن: النبي ﷺ، وأبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب ﷺ.

روى عنه: ابنه عبد الله بن عامر، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وغيرهم.

من المهاجرين الأولين، أسلم قبل عمر بن الخطاب ﷺ، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. قام بصلي من الليل أيام فتنة عثمان، فنام؛ فأثاء آتٍ فقال له: قم فسل الله أن يُعيدك من الفتنة، فقام فصلَّى، ثم اشكى، فما خرج إلا جنازته.^(٣)

ثانيًا:- الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن

ربيعة، عن رجل من ثقيف يُقال له: أبو عامر.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ ذكره الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٤١٧/١٢)، وقال: رواه ابن السكن، من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن رجل من ثقيف يُقال له: أبو عامر؛ أنه أهدى لرسول الله

(١) والحديث أخرجه أبو داود في "سننه" (٤٩٩١) ك/الألب، ب/في التشديد في الكذب من طريق محمد بن عجلان؛ أن رجلاً من موالى عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي حدثه، عن عبد الله بن عامر، أنه قال: دعني أُمي ومأ ورسول الله ﷺ قاعدٌ في بيتنا، فقالت: ها مأل أعطيك، فقال لها رسول الله ﷺ: "وما أردت أن تُعطيه؟" قالت: أُعطيه تمراً، فقال لها رسول الله ﷺ: "أما إنك لو لم تُعطيه شيئاً كُتبت عليك كذبة". قلتُ: والحديث أخرجه أبو بكر الروياني في "مسنده" (١٤٧٤)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٥٦٠٩)، والبخاري في "التاريخ الكبير" ١١/٥، والخراطي في "مكارم الأخلاق" ص/٣٣، وابن أبي الدنيا في "الصمت" (٦٤٨)، وأبو نعيم في "معرفه الصحابة" (٤٣٨١، ٤٣٨٢)، والبيهقي في "السنن" (٢٠٨٣٩، ٢٠٨٤٠)، وفي "الشعب" (٤٨٢٢)؛ كلهم من طريق محمد بن عجلان، به، وفي بعض طرقه تسمية مولى عبد الله بن عامر بزباد. قال المنذري -كما في "عون المعبود" ٢٢٩/١٣-: مولى عبد الله مجهول. وقال الذهبي في "السير" ٥٢١/٣، وفي "تاريخ الإسلام" ٩٥٨/٢: مرسل. وذكرت كلام الحافظ ابن حجر من "تهذيب التهذيب" في ترجمته.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٢/٥، "المراسيل" لابن أبي حاتم ص/١٠٢، "معجم الصحابة" للبغوي ٣٨/٤، "الثقات" للعجلي ٣٩/٢، "الثقات" ٢١٩/٣، "جامع التحصيل" ٢١٣/١، "الاستيعاب" ٩٣٠/٣، "تهذيب الكمال" ١٤٠/١٥، "تاريخ الإسلام" ٩٥٨/٢، "السير" ٥٢١/٣، "تهذيب التهذيب" ٢٧٠/٥، "التقريب" (٣٤٠٣)، "الإصابة" ٢٢٣/٦.

(٣) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٢٣٤/٢، "الاستيعاب" ٧٩٠/٢، "أسد الغابة" ١١٨/٣، "الإصابة" ٤٩٧/٥.

❦ رواية خمر، فقال: يا أبا عامر، إنها قد حرمت بمدك. قال: يا رسول الله، بها. قال: «لَنْ أَدْرِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بِئِمَّا» . قال ابن حجر: وهذا أخرجه الطبراني في "الأوسط" من هذا الوجه، لكن قال: إن رجلاً من ثقيف يُكنى أبا تمام - بمثناة، وميم ثقيلة، وآخره ميم-، وقد صحفه أبو موسى - أي قال: إحدى الروايتين تصحيف، قاله ابن حجر في "الإيثار بمعرفة رواة الآثار" (٢٠٦/١) - وقال في "الإصابة" - في ترجمة أبي تمام الثقفي -: وهذا خطأ نشأ عن تغيير؛ والراجح أنه أبو عامر. (١) قلت: ولم أقف عليه بهذا الوجه إلا عنده.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على زيد بن أبي أنيسة، واختلف عليه فيه من وجهين: الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه. الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن رجلٍ من ثقيف يُقال له: أبو عامر.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الحديث نُقله محفوظاً من الوجهين؛ فالحديث بالوجه الأول وإن كان سنده فيه ضعفاً، إلا أن له متابعة "سندنا" ضعيفاً - كما سبق -، فيتقوى أحدهما بالآخر. والحديث بالوجه الثاني احتج به الحافظ ابن حجر، ولم يذكر للإسناد علّة. ولعلّ عبد الله بن عامر سمعه من أبيه، ومرة من رجلٍ من ثقيف، وسماعه منهما مُحتمل، ولم يُوصف بالتدليس.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفاً"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "ثقة"، قيل أن يتغير، وأحمد ابن حنبل، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يُقبل حديثه إلا إذا تُويع.

شواهد للحديث:

- أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث ابن عباس؛ قال: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا ؟ » قَالَ: لَا، فَسَارَ إِنْسَانًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « بِمِ سَارَرْتَهُ ؟ »، فَقَالَ: أَمْرُهُ بَيْنِمَا، فَقَالَ: « لَنْ أَدْرِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بِئِمَّا »، قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَةَ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا. (٢)
- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من حديث عائشة رضي الله عنها؛ قال: لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: « حُرِّمَتِ الْجَارَةُ فِي الْخَمْرِ ». (٣)

(١) يُنظر: "الإصابة" (٤٩٣/١٢).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢-١/١٥٧٩) ك/المساقاة، ب/تحريم بيع الخمر.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٢٦) ك/البيوع، ب/تحريم التجارة في الخمر. برقم (٤٥٩) ك/الصلاة، ب/تحريم تجارة الخمر في المسجد - وفيه أن الآيات هي آيات الربا، وأن النبي ﷺ خرج إلى المسجد فقرأهن -، ويرقم (٢٠٨٤) ك/البيوع،

▪ وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنه: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَمٌ بَيْعِ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ »، فقيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنهَا يَهْلَى بِهَا السُّنَنُ، وَيَذْمَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَضِجُ بِهَا النَّاسُ؟ قَالَ: « لَا، هُوَ حَرَامٌ »، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: « قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَنَا حَرَمٌ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا مِنْهُ ».^(١)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف: لم يروه عن أبي بكر بن حفص إلا زيد، ولا يروى عن عامر إلا بهذا الإسناد.

قلت: مما سبق في الترحيح يتبين صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.



ب/أكل الربا وشاهده وكتابه، ويرقم (٤٥٤٠) ك/التفسير، ب/وأحلَّ الله البيع وحرم الربا، ويرقم (٤٥٤١) ك/التفسير، ب/لمحق الله الربا، ويرقم (٤٥٤٢) ب/فأذنوا بحرب من الله ورسوله، ويرقم (٤٥٤٣) ب/وإن كان نو غسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون". وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١٥٨٠/٢-١) بنحوه، ك/المساقاة، ب/تحريم بيع الخمر. ولدفع ما قد يُشكَّل على الحديث يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب ٤٥٩/٣.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٣٦) ك/البيوع، ب/بيع الميتة والأصنام، ويرقم (٤٢٩٦) ك/المغازي، ب/(٥٢)، مختصراً. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١٥٨١/٢-١) ك/المساقاة، ب/تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام.

[٤٣٧/٣٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ .

عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ: كَمَا لَا نَمْسِكُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَأَمْرًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْكُلَ وَتَزَوَّدَ .
* لَمْ يَرَوْهُ عَنْ زَيْدِ إِلَّا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٣/١٩٧٢) ك/الأضاحي، ب/بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام، وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء، من طريق زكريا بن عدي.
- وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٨٦٩)، من طريق هلال بن العلاء الرقي، عن أبيه.
- والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٦٢٧٦)، من طريق علي بن معبد.
- وأبو الحسين الشجري في "الأمال الخمسية" (٧٩/٢)، من طريق هاشم بن الحارث المرزوي.
- أربعتهم عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أتيسة، بنحوه، غير هاشم بن الحارث بلفظه.
- وأخرجه الحميدي في "مسنده" (١٢٩٧)، وأحمد في "مسنده" (١٤٣١٩، ١٤٩٥٦)، والدارمي في "مسنده" (٢٠٤)، والبخاري في "صحيحه" (٥٤٢٤) ك/الأطعمة، ب/ما كان السلف يدخرون في بيوتهم، ويرقم (٥٥٦٧) ك/الأضاحي، ب/ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها، ويرقم (٢٩٨٠) ك/الجهاد والسير، ب/حمل الزاد في الغزو، ومسلم في "صحيحه" (٤/١٩٧٢) ك/الأضاحي، ب/بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء، والنسائي في "الكبرى" (٤١٤٠، ٤١٤١) ك/المناسك، ب/التزود من لحوم الهدي، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٨٦٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٩٣١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٩٢٠٩).

كلهم من طرُق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، قال: "كما تزود لحوم الهدي على عهد رسول الله ﷺ إلى المدينة".

- وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (١٥٤٩٠)، وأحمد في "المسند" (١٤٤١٢، ١٥٠٤٢)، والبخاري في "صحيحه" (١٧١٩) ك/الحج، ب/وما يؤكل من البُدن وما يتصق، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٩٧٢)، والنسائي في "الكبرى" (٤١٢٤) ك/المناسك، ب/الأكل من لحوم البُدن، ويرقم (٤١٢٧) ك/المناسك، ب/كم يؤكل؟، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٨٦٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٩٢٠٨).

كلهم من طرق عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، بنحو رواية الباب. وقد صرح ابن جريج عند البخاري، ومسلم، وغيرهما بسماعه من عطاء؛ فزال ما تحشاه من تدليس.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن جعفر الرقي: "بَقَّةٌ قبل أن يتغيّر"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(٣) غيب الله بن عمرو بن أبي الوليد: "بَقَّةٌ، فَيِّبَةٌ، حُجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(٤) زيد بن أبي أنيسة: "بَقَّةٌ، فَيِّبَةٌ، له أفراد"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(٥) عطاء بن أبي رباح - واسمه أسلم - القرشي، الفهري، أبو محمد المكي.

روى عن: جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وعائشة بنت أبي بكر ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: زيد بن أبي أنيسة، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وعمرو بن دينار، وخلق سواهم.

حاله: قال ابن سعد: بَقَّةٌ، فَيِّبَةٌ، كثير الحديث. وقال العجلي: تابعي، بَقَّةٌ، ومفتي أهل مكة في زمانه.

وقال ابن معين، أبو زرعة، والذهبي: بَقَّةٌ. وقال ابن حجر: بَقَّةٌ، فَيِّبَةٌ، فاضلٌ، لكنّه كثير الإرسال.

- وقال يحيى بن سعيد القطان: مُرسلات مجاهد أحب إليّ من مُرسلات عطاءٍ بكثيرٍ، كان عطاء يأخذ

عن كل ضرب. وقال أحمد بن حنبل: ليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي

رباح، فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد. وقال ابن معين: ليست مرسلات عطاء بذاك.

- وقال علي بن المديني: اختلط بأخرة، فتركه ابن جريج وقيس بن سعد. وعلّق الذهبي على هذا في

"الميزان"، فقال: لم يعن ابن المديني بقوله "فتركه" الترك الاصطلاحي، بل عنى أنّهما بطلًا الكتابة عنه، وإلا

فقطاء ثبت رضي. وزاد في "السير": "ولكنه - أي عطاء - كَبُرَ وضعفت حواسه، وكانا قد تكفّيا منه، وتفقّها،

وأكثرًا عنه فبطلًا. ونقل ابن حجر في "تهذيب التهذيب" عن قيس بن سعد ما يؤيد ذلك.

وقال ابن حجر في "التقريب": "وقيل إنه تغيّر بأخرة ولم يكتر ذلك منه. وفسّر الشيخ/ طارق بن عوض الله

قول الحافظ ابن حجر: "ولم يكتر ذلك منه"؛ فقال: لعلّها "ولم يُؤثّر ذلك فيه"^(١) وقال صاحباً "تحرير

التقريب": لا نعلم أحدًا روى عنه بعد تغيّره إن صحّ أنّه تغيّر، ولم يذكره أحد ممن ألف في المختلطين.

قلت: ولعلّ المراد بالتغيّر هنا هو نقص الحفظ بسبب الهرم والشيوخوخة، وليس الاختلاط الاصطلاحي^(٢)،

ويؤكد ذلك أنّ العلماء لم يميزوا من روى عنه قبل الاختلاط، ويعدّه؛ بل بالعكس فابن جريج وقيس بن سعد

لما تغيّر حفظه لم يسمعا منه؛ فهو من المرتبة الأولى من المختلطين، الذين لم يصح وصفهم بالاختلاط، أو

الذين لم يسمع منهم أحدٌ بعد الاختلاط، لذا ذكره ابن حجر بصيغة التمرّض "قيل".

- وأمّا ما نقله ابن حجر في "تهذيب التهذيب" عن الإمام أحمد أنّه نقل عنه ما يدل على أنه كان يُدّلس؛

فعلّ المراد به الإرسال، لذا لم يذكره في "طبقات المدلسين"، ولم يصفه أحدٌ من أهل العلم بالتدليس.

(١) يُنظر: "تهذيب تقريب التهذيب" ٥٠٩/٣.

(٢) يُنظر: "الاختلاط عند المحنّين" د/ملي بن حسن ملي الشهرى ص/٤٠ - بحث مسئل من حولية كلية أصول الدين

والدعوة بطنطا، العدد الثالث عشر، سنة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

- وأخيراً، أقول: وصَحَّ سماعه من جابر بن عبد الله، كما في رواية الباب عند البخاري ومسلم في "صحيحهما" من طريق عمرو بن دينار، وابن جريج، عن عطاء أنه سمع جابر بن عبد الله. وقال البخاري في "تاريخه": وسمع من جماعة، وعدَّ منهم: جابر بن عبد الله. وقال ابن حجر في "الفتح": وهو معروفٌ بالرواية عن جابر وابن الزبير. **فالحاصل: أَنَّهُ "بِقَّةٌ، فَيَقِيَّةٌ، فَاضِلَّةٌ، عَابِدٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".**^(١)

(٦) جابر بن عبد الله رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢٠).

الثالث: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيَّن أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "بِقَّةٌ، قَبْلَ أَنْ يَتَّعِيرَ"، وأحمد ابن حنبلٍ، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يُقبل حديثه إلا إذا تُوِّجِعَ.

متابعات للحديث:

والحديث لم يُتَّفَرَّدَ به عبد الله بن جعفر، بل تابعه جماعةٌ من الثقات (متابعة تامة)، منهم: زكريا بن عدي، والعلاء بن هلال الرقي، وعلي بن مَعْبُدٍ، وهاشم بن الحارث المروري، أُرِيعَتْهم عن عبيد الله بن عمرو، به، وبعض هذه المتابعات أخرجها مُسْلِمٌ في "صحيحه"، كما سبق في التخرُّج.

وتابعه عمرو بن دينار، وابن جريج، عن عطاء، به، عند البخاري، ومُسلم - كما سبق في التخرُّج -.

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما"، من حديث سلمة بن الأكوع، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ وَيَتِي فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الْمُقْبِلُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَعَلَّ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: «كَلُوا وَأَطْعِمُوا وَادْخُرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَمِينُوا فِيهَا».^(٢)
 - وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، من حديث بُرَيْدَةَ بنِ الْحُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَهَيَّئْكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَرُزُّوهُمَا، وَهَيَّئْكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَأَسْكِرُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَهَيَّئْكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَّةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».^(٣)
- وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٤٦٣/٦، "الثقات" للعجلي ١٣٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٣٠/٦، "المراسيل" لابن أبي حاتم ص/١٥٤، "الثقات" ١٩٨/٥، "جامع التحصيل" (ص/٢٣٧)، "التهذيب" ٦٩/٢٠، "الكشف" ٢١/٢، "تاريخ الإسلام" ٢٧٧/٣، "السير" ٧٨/٥، "الميزان" ٧٠/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩٩/٧، "اللسان" ٣٧١/٩، "فتح الباري" ٦٧/٣، "التقريب" (٤٥٩١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٦٩) ك/الأضاحي، ب/ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يُتَرَدَّدُ منها. ومسلم (١٩٧٤) ك/الأضاحي، ب/ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/١٩٧٧)، (٢)، المُوضَعُ السابق. وللحديث شواهد أخرى في "الصحيحين"؛ فمن رام المزيد فليراجعها - مشكوراً ماجوراً بإذن الله تعالى -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن زيد إلا عبید الله بن عمرو.

قلت: مما سبق يتبين صحة كلام المصنف ﷺ.

وتقرّر عبید الله بن عمرو، عن زيد، لا يضر الحديث؛ لكون عبید الله بن عمرو "ثقة حجة" بالإضافة إلى كونه راوية زيد بن أبي أنيسة - كما سبق في ترجمته- فله خصوصيته فيه، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- اشتمل الحديث على النهي عن أكل وادّخار لحوم الأضحية بعد انقضاء ثلاثة أيام، وأنّ هذا الحكم قد نُسخ بقوله: "فأمرنا رسول الله ﷺ أن تزود منها وتأكّل منها، يعني فوق ثلاث"، وذلك على هذا النسخ أيضاً ما جاء في حديث بزيدة - عند مسلم في "صحيحه"- "ونهيكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث" فهذا حكم مُتقدّم، ثم نصّ على ناسخه بقوله ﷺ: "فامسكوا ما بدا لكم"، وهذا من ناسخ السنة بالسنة، وهو القول الصحيح، وإليه ذهب الجمهور، وهذا يدل على أنّه يُباح للمصنّف في عيد الأضحى أو من ذبح الهدي من الحجاج - كما دلّت عليه بعض الروايات- أن يأكل ويذخر من الأضحية من العام إلى العام سواء ادّخر لحماً أو شحماً.

- وجاء في بعض الروايات بيان علة النهي عن الأكل والادّخار فوق ثلاث في أول الأمر؛ وهو أنّ قوماً من ضعفاء الأعراب وفقراءهم قِيمُوا المدينة؛ فأراد رسول الله ﷺ أن يواسي أهلها من لحوم الأضاحي، فنهاهم عن الأكل والادّخار لأجل مواساة هؤلاء الأعراب؛ لضعفهم وجوعهم، ثم أباح بعد هذا العام الأكل والادّخار من الأضاحي بعد ثلاث، وصرّح بهذه العلة في أحاديث منها:

ما أخرجه مسلم في "صحيحه" من طريق مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن واقد، قال: «نهي رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث»، قال عبد الله بن أبي بكر: فذكرت ذلك لعمره، فقالت: صدق، سمعت عائشة، تقول: دفأ أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادّخروا ثلاثاً، ثم تصدّقوا بما بقي»، فلما كان بعد ذلك، قالوا: يا رسول الله، لئن الناس يتخذون الأضحية من ضحاياهم، ويحلمون منها الوذك، فقال رسول الله ﷺ: «وبئس ذلك؟» قالوا: نهيّت أن نأكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال: «إني نهيتكم من أجل الدأفة التي دفت، فكفوا وادّخروا وصدقوا». (1)

- ونازع القرطبي في "المفهم" في نسخ النهي عن الأكل والادّخار، وأدار الحكم مع علقته، وأنّ رفع النهي لارتفاع العلة لا للنسخ، فقال: الفرق بين رفع الحكم بالنسخ ورفع لارتفاع علقته؛ أن المرفوع بالنسخ لا يحكم به أبداً، والمرفوع لارتفاع علقته يعود الحكم لعود العلة، فلو قدم على أهل بلدة ناس محتاجون في زمان الأضحى، ولم يكن عند أهل ذلك البلد سعة يسدون بها فافتهم إلا الضحايا لتعين عليهم ألا يدّخروها فوق

(1) أخرجه مُسْنَمٌ في "صحيحه" (1971)، ك/الأضاحي، ب/ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء.

ثلاث كما فعل النبي ﷺ، وهذا كان مذهب علي بن أبي طالب ؑ، وعبد الله بن عمر، وعلى هذا القول فلو وقع مثل تلك العلة اليوم؛ وإساهم الناس من لحوم الأضاحي.

- وتعقبه الحازمي في "الاعتبار"؛ فقال: خالفهم في ذلك جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار، ورأوا جواز ذلك، وتمسكوا بالأحاديث الدالة على النسخ.

وقال ابن قدامة في "المغني": "وَيَجُوزُ إِخَارُ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فِي قَوْلِ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَلَمْ يُجْزِهِ عَلِيٌّ، وَلَا ابْنُ عُمَرَ ؓ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "...فَأَسْكِرُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ". وقال: فَأَمَّا عَلِيٌّ وَابْنُ عُمَرَ فَلَمْ يَبْلُغَهُمَا تَرْخِيصُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ كَانُوا سَمِعُوا النَّبِيَّ، فَرَوَوْا عَلَيَّ مَا سَمِعُوا. ١.٥ هـ مُخْتَصَرًا.

وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": قال الشافعي: لعن عليًا لم يبلغه النسخ.

وقال النووي في "شرح مسلم": الصحيح نسخ النهي مطلقًا، وأنه لم يبق تحريم ولا كراهة فيباح اليوم الإذخار فوق ثلاث، والأكل إلى متى شاء، لصريح حديث بريدة^(١).

(١) يُنظر: "الرسالة" للشافعي (ص/٢٣٤)، "المغني" لابن قدامة ٤٤٩/٩، "المفهم" للقرطبي ٣٧٨/٥-٣٧٩، "المنهاج شرح صحيح مسلم" ١٢٩/١٣-١٣٠، "فتح الباري" لابن حجر ٢٥/١٠، "تاسخ الحديث ومنسوخه" لابن شاهين (ص/٤١٣)، "الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار" (ص/١٥٣-١٥٦)، "مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" ٢٣٣/٩، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" ٦٩٩/٥.

[٤٣٨/٣٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نا عُبَيْدُ بْنُ جُنَادٍ الْبَجَلِيُّ ، قَالَ : نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ حُمَيْدِ

ابْنِ مَالِكِ اللَّخْمِيِّ ^(١) ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ^(٢) .
عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ .
* لم يرو هذا الحديث عن حميد بن مالك إلا إسماعيل بن عيَّاش .

هذا الحديث مداره على إبراهيم بن جرير بن عبد الله، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي، عن أبيه ﷺ .

الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير بن عبد الله، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير البجلي ﷺ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي، عن أبيه ﷺ (مُرْسَلًا).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٣٨) - وهي رواية الباب - ، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، نا عُبَيْدُ بْنُ جُنَادٍ؛ وَاِبْنِ عَدِي فِي "الْكَامِلِ" (٨٨/٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الصَّخَّالِ؛ كِلَاهِمَا عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، سَأَلْتُهُ عَنْ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَامَ فَهَرَقَ الْمَاءَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنا صَلَاةَ الْمَصْرِ، فَبَقِيَ لَهُ أَنْتَسِحُ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ، قَالَ هَلْ كَانَ إِسْلَامِي إِلَّا بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى خُفَّيْهِ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ. واللفظ لابن عدي.

▪ والطبراني في "الكبير" (٢٣٩٤)، وفي "الأوسط" (٣٦١٧)، مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِنَحْوِهِ.

قلت: وفيه حفص بن سليمان - صاحب عاصم - متروك الحديث، مع إمامته في القراءة. ^(٣)

▪ والطبراني في "الكبير" (٢٣٩٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٢١)، مِنْ طَرِيقِ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْغَيْصَةَ فَقَصَى حَاجَتَهُ، فَأَنَّهُ جَرِيرٌ يَأْدَاؤُهُ مِنْ مَاءٍ، فَاسْتَجَبَى، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالرَّابِ، ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ، وَعَلَى خُفَّيْهِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدَمَيْكَ قَالَ: « إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَيْنِ » .

(١) اللَّخْمِيُّ: بفتح اللَّم، وسكون الخاء، نسبة إلى لخم، واسمه: مالك بن عدي، ولخم قبيلة من اليمن. "اللباب" (١٣٠/٣).

(٢) البجلي: بفتح الباء، والجيم، نسبة إلى قبيلة بجيلة، وهو ابن أُنَمَارِ بْنِ أَرَّاشِ بْنِ عَمْرُو، أَخِي الْأَرْدِ بْنِ الْعَوْثِ، مِنْهَا: أَبُو عَمْرُو جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. "اللباب" (١٢١/١).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٤٠٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "بَيِّنَةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) غُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ الْكِلَابِيُّ الرَّقِّيُّ: "بَيِّنَةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(٣) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشِ بْنِ سَلِيمِ الْعَسِيِّ، أَبُو عُثْبَةَ الْحِمَصِيُّ.

روى عن: حميد بن مالك، وسفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وآخرين.

روى عنه: غُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ الْحَلْبِيُّ، وهشام بن عمار، وعبد الله بن المبارك، وابن معين، وآخرون.

حاله: قال يزيد بن هارون: ما رأيت شامياً ولا عراقياً أحفظ منه. وقال ابن معين: ليس به بأس.

_ وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم: ليث، يكتب حديثه، لا أعلم أحداً كَفَّ عنه إلا أبو إسحاق الفزاري.

_ وقال ابن معين: إذا حدث عن الشَّامِيِّينَ عن صَفْوَانَ وَجَرِيرِ فَحْدَيْهِ صَحِيحٌ، وَإِذَا حَدَّثَ عَنِ الْعِرَاقِيِّينَ

وَالْمَدَنِيِّينَ خَلَطَهُ مَا سُنَّتَ. وقال أحمد: في روايته عن أهل العراق وأهل الحجاز بعض الشيء، وروايته عن

أهل الشام كأنه أثبت وأصح، وإذا حدث عن غير الشاميين أتى بالمناكير. وقال البخاري: ما روى عن

الشَّامِيِّينَ فَهُوَ أَصَحُّ. وقال أبو زرعة: صدوق، إلا أنَّه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين. وقال النسائي

أيضاً: صالح في حديث أهل الشام. وقال ابن عدي: يكتب حديثه، ويحتج به في حديث الشاميين خاصة.

_ وقال الذهبي في "المغني": "صدوق في حديث أهل الشام، مضطرب جداً في حديث أهل الحجاز. وفي

"الديوان": ضعيف في غير الشاميين. وفي "السير": حديثه عن الحجازيين والعراقيين، لا يحتج به، وحديثه عن

الشَّامِيِّينَ صَالِحٌ مِنْ قِبَلِ الْحَسَنِ، وَيُحْتَجُّ بِهِ إِنْ لَمْ يَعَارِضْهُ أَقْوَى مِنْهُ. وقال ابن حجر: صدوق في روايته

عن أهل بلده، مخلط في غيرهم. (١) والحاصل: أنَّه "صدوق في روايته عن الشاميين، مخلط في غيرهم". (٢)

(٤) حُمَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سُوَيْمِ، اللَّخْمِيُّ، الْكُوفِيُّ.

روى عن: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي، ومكحول،

روى عنه: إسماعيل بن عيَّاش، ومعاوية بن حفص، والربيع بن حميد، والمسيب بن شريك، وآخرون.

(١) قلت: ووصفه بالاختلاط ليس المراد به الاختلاط الاصطلاحي، وإنما المراد: أنَّه كان يُخطئ في حديث العراقيين

والمدنيين، سواء كان ذلك في أول عصره، أو في آخره. قال ابن حجر في معرض كلامه في "القول المسدد في الذب عن مسند

أحمد" (ص/١٣) - عند الكلام عن وصف ابن حبان له بالتغير والاختلاط - : وأما إشارته إلى أنَّه تغرَّرَ حفظه واختلط، فقد

استوعبت كلام المتقِّدِّينَ فيه في كتابي "تهذيب التهذيب" ولم أجد عن أحدٍ منهم أنه نسبه إلى الاختلاط، وإنما نسبوه إلى سوء

الحفظ في حديثه عن غير الشاميين، كأنَّه كان إذا رحل إلى الحجاز أو العراق اتكل على حفظه فيخطئ في أحاديثهم.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩١/٢، "المجروحين" ١٢٤/١، "الكامل" ٤٧١/١، "تاريخ دمشق" ٣٥/٩، "التهذيب" ١٦٣/٣،

"المغني" ١٣٩/١، "الديوان" ٨٨/١، "الميزان" ٢٤٠/١، "تهذيب التهذيب" ٣٢١/١، "طبقات المدلسين" (ص/٣٧)، "التقريب"

(٤٧٣). قلت: ونكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، وقال: أشار ابن معين، ثمَّ ابن حبان إلى أنَّه كان

يُدلس. وأجاد صاحب "تهذيب تقريب التهذيب" (١٨٤/١) في الجواب على ذلك بما فيه الكفاية، فنقل أقوال ابن معين وابن

حبان، وحقق القول فيها، وأثبت عدم دلالتها على التدليس، وهكذا فعل صاحب "معجم المدلسين" (ص/٨٩).

حاله: قال ابن معين: ضعيفٌ، لم يُحدِّث عنه إلا إسماعيل بن عيَّاش. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ضَعِيفُ الحديث. وزاد أبو زرعة: ليس بالقوي. فالحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفُ الحديث".^(١)

(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ.

روى عن: أبيه جرير بن عبد الله، وقيس بن أبي حازم، وابن أخيه أبي زرعة بن عمرو، وآخرين.

روى عنه: حُميد بن مالك اللَّخْمِيُّ، وأبان بن عبد الله بن جرير، وشريك بن عبد الله النَّخَعِيُّ، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة. وقال الذهبي، وابن حجر: صدوقٌ.

- وقال ابنُ سَعْدٍ، وإبراهيم الحربي: وُلِدَ بعد مَوْتِ أبيه. وقال ابن معين، وأبو حاتم، وأبو داود، وابن أبي حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً. وقال ابن عدي: في بعض رواياته يقول: حَدَّثَنِي أَبِي، ولم يُضَعَّفْ في نفسه، إِنَّمَا قِيلَ: لم يسمع من أبيه شيئاً. قُلْتُ: وذكر البخاري الحديث الذي يقول فيه: حَدَّثَنِي أَبِي، وَيَبَيِّنُ أَنَّ في سنده دَاوُدُ بن عَبْدِ الجبار، وَأَنَّهُ مُنْكَرُ الحديث. لذا قال ابن حجر: لم يَسْمَعْ من أبيه، وقد روى عنه بالنعنة، وجاءت رواية بصريح التَّحْدِيثِ لِكُنْ الذنب لغيره. فالحاصل: أَنَّهُ "صدوقٌ"، لم يَسْمَعْ من أبيه".^(٢)

(٦) جَرِيرُ بن عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عمرو الْبَجَلِيُّ، الْأَخْمَسِيُّ، الْيَمَنِيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وعن عُمَرَ بن الخطاب، ومعاوية بن أبي سفيان ﷺ.

روى عنه: أنس بن مالك ﷺ، وعامر بن شراحيل الشَّعْبِيُّ، وقيس بن أبي حازم، وآخرون.

أسلم جرير في السنة التي تُوفِّي فيها النَّبِيُّ ﷺ. وكان حسن الصورة، وقال عمر بن الخطاب ﷺ: جرير يوسف هذه الأمة، وهو سيد قومه. وعن جَرِيرِ بن عَبْدِ اللَّهِ، قال: مَا جَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أُسَلَّمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَاحِكًا.^(٣) ودعا له النَّبِيُّ ﷺ، فقال: «اللَّهُمَّ بَنِيهِ، وَأَجْمَلُهُ مَاوِيَا مَهْدِيًا».^(٤) (٥)

ثانياً:- الوجه الثاني: إِبْرَاهِيمُ بن جَرِيرِ، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير الْبَجَلِيِّ (مُتَّصِلًا).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٢٢٣)، عن أسود بن عامر؛ والطبراني في "الكبير" (٢٢٩٣)، من طريق أبي نُعيم الفضل بن دُكين، ويحيى بن عبد الحميد الجَمَّانِي؛ ثلاثتهم، عن شريك بن عبد الله النَّخَعِيِّ، عن إبراهيم بن جَرِيرِ، عن قيس بن أبي حازم، عن جَرِيرِ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِال قَوْضًا، وَسَخَّ عَلَى حُفْيِهِ.

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٢٢٨/٣، "الكامل" لابن عدي ٨٦/٣، "ميزان الاعتدال" ٦١٦/١، "لسان الميزان" ٣٠١/٣.

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٢٧٨/١، "الجرح والتعديل" ٩٠/٢، "الثقات" ٦/٤، "الكامل" ٤١٩/١، "التهذيب" ٦٣/٢، "المُعْتَنِي"

٤٤/١، "تاريخ الإسلام" ٣٦٧/٣، "جامع التحصيل" (ص/١٣٩)، "تهذيب التهذيب" ١١٢/١، "التقريب" (١٥٨).

(٣) البخاري (٣٨٢٢)، ك/مناقب الأُمصار، ب/ذكر جرير، ومُسَلَّم (٢٤٧٥) ك/فضائل الصحابة، ب/من فضائل جرير.

(٤) البخاري (٣٠٢٠)، ك/الجهاد، ب/حَرْق الثَّورِ، ومُسَلَّم (٢٤٧٥) ك/فضائل الصحابة، ب/فضائل جرير بن عبد الله.

(٥) يُنظَر: "معجم الصحابة" للبخاري ٥٥٨/١، "الاستيعاب" ٢٣٦/١، "أسد الغابة" ٥٢٩/١، "الإصابة" ١٩٠/٢.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الإمام أحمد):

- (١) الأسود بن عامر الشَّامِي: "ثِقَّة" (١).
- (٢) شريك بن عبد الله النَّخَعِي: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).
- (٣) قيس بن أبي حازم البَجَلِي: "ثِقَّةٌ، مُخَضَّرَمٌ" (١).

ت- متابعات للوجه الثاني:

▪ أخرج ابن الأعرابي في "معجمه" (٢٣١٩)، مِنْ طَرِيقِ سُهَيْانِ الثَّوْرِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَرْجَحِ عَنْهُ (٣)،
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْحُ عَلَى خُتْبِهِ، فَكَانَ
يُجِيبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ جَرِيرًا أَسْلَمَ بَعْدَ تَرْوِيلِ الْمَاءِ.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:
الوجه الأول: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البَجَلِي، عَنْ أَبِيهِ ﷺ.

الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير بن عبد الله، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ جَرِيرٍ ﷺ.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلقَرَانِ الْآتِيَةِ:

(١) الوجه الأول لا يخلو كل طريق منه مِنْ ضَعْفٍ فِي إِسْنَادِهِ.

(٢) وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّانِي، وَإِنْ كَانَ مَدَّارَهُ عَلَى شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ"، لَكِنَّهُ تَابِعَهُ إِسْمَاعِيلُ

بْنِ أَبِي خَالِدٍ، فَرَوَاهُ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فَذَلِكَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ حَفْظُهُ.

(٣) اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ - كَمَا سَبَقَ فِي دَرَسَةِ الْإِسْنَادِ - عَلَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ جَرِيرٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

(٤) بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ الْإِمَامَ الدَّارِقُطَنِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ سَأَلَ الْخِلَافَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِالْوَجْهَيْنِ، وَقَالَ: وَحَدِيثُ شَرِيكَ - أَيُّ بِالْوَجْهِ الْمُتَّصِلِ - هُوَ الْأَشْبَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٤)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ: حُمَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سُوَيْبِ بْنِ كُوَيْبَةَ "ضَعِيفٌ"

الْحَدِيثُ، وَرَوَاهُ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَاشٍ "مُضْطَرَّبٌ" فِي رِوَايَتِهِ عَنْ غَيْرِ الشَّامِيِّينَ، وَهَذِهِ مِنْهَا. وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ

جَرِيرٍ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ بِالِاتِّفَاقِ - كَمَا سَبَقَ -.

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٠٣).

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٥٦٦).

(٣) يُنْظَرُ: "حلية الأولياء" (١٠٨/٧).

(٤) يُنْظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطَنِيِّ (٤٣٧/١٣/مسألة ٣٣٢٨)، وَلِلْمُزِيدِ يُنْظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (١/٦٢٨/مسألة ١٥٦).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "ضَعِيفٌ"؛ فَمَدَّارُهُ عَلَى شَرِيكِ النَّخَعِيِّ "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".

مَتَابَعَاتُ الْحَدِيثِ:

▪ والحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٧)، ك/الصلاة، ب/الصلاة في الخفاف، ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (٢٧٢)، ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، وغيرهما، مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ - النَّخَعِيَّ -، يَحَدِّثُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: بَالَ جَرِيرٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَسَمِعَ عَلِيَّ حُفَيْهٍ، فَيَقِيلُ: فَعَمَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: نَمُّ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَسَمِعَ عَلِيَّ حُفَيْهٍ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ، كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ.

شَوَاهِدُ لِلْحَدِيثِ:

▪ أخرج البخاري، ومُسلَّمٌ في "صحيحهما"، عن المغيرة بن شعبة، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَابْتَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، فَتَوَضَّأَ، وَسَمِعَ عَلِيَّ الْحُفَيْنِ. ^(١) واللفظ لمسلم، في إحدى روايته.

▪ وأخرج الإمام البخاري في "صحيحه"، مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْحُفَيْنِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَمُّ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ. ^(٢)

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه"، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمَسَحُ عَلَى الْحُفَيْنِ. ^(٣)

▪ وأخرج الإمام مُسلَّمٌ في "صحيحه" عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَاتَمَّ إِلَى سَبَاطِلِ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا، فَتَحَيْثُ فَقَالَ: « اذْنُهُ ». فَذَرَبْتُ حَتَّى قَمْتُ عِنْدَ عَيْنَيْهِ، فَتَوَضَّأَ فَسَمِعَ عَلِيَّ حُفَيْهٍ. ^(٤)

وقال الترمذي: وفي الباب عن عمر، وعلي، وبلال، وأبي أيوب، وسلمان، ويزيدة، وأنس، وسهل بن سعد، ويعلى بن مرة، وعبادة بن الصامت، وأسامة بن شريك، وأبي أمامة، وجابر، وأسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ^(٥)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٣)، ك/الوضوء، ب/المسح على الخفين، ويرقم (٢٠٦)، ك/الوضوء، ب/إذا أدخل رجله ومنا طاهرتان، ويرقم (٣٦٣)، ك/الصلاة، ب/الصلاة في الجبة الشامية، ويرقم (٣٨٨)، ك/الصلاة، ب/الصلاة في الخفاف، ويرقم (٢٩١٨)، ك/الجهاد والسير، ب/الجبة في السفر والحرب، ويرقم (٥٧٩٩)، ك/اللباس، ب/لبس جبة الصوف في الغزو، ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (٢٧٤/١-٧)، ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٢)، ك/الوضوء، ب/المسح على الخفين.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٤)، ك/الوضوء، ب/المسح على الخفين.

(٤) أخرجه مُسلَّمٌ في "صحيحه" (٢٧٣)، ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين.

(٥) يُنظر: "السنن" للترمذي عقب الحديث رقم (٩٣).

وقال البوصيري: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي: عن أبي بكر، وصَفْوَان بن عَسَالٍ، وأبي موسى، وعَوف بن مالك، وخُرَيْمَةَ بن ثَابِتٍ، وقَيْس بن سَعْد بن عُبَادَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بن عَبَّاسٍ، وَمَيْمُونَةَ رُوحِ النَّبِيِّ ﷺ. (١)

وقال أبو بكر بن المنذر: ورُوِيَنا عن الحسنِ البصريِّ، أَنَّهُ قال: حدَّثني سَبْعُونَ من أَصحابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ على الخُفَيْنِ. (٢)

وقال ابن عبد البر: روى عن النبي ﷺ المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة، واستفاض وتواتر. (٣)

وقال ابن حجر: صرَّحَ جَمْعٌ مِنَ الحفاظِ بأنَّ المسح على الخفين متواترٌ، وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين، ومنهم العشرة. (٤)

وقال المُنَاوي: وقد بلغت أحاديث المسح التواتر، حتى قال الكمال بن الهمام: قال أبو حنيفة ﷺ: ما قلت بالمسح حتى جاعني فيه مثل ضوء النهار، وعنه أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين؛ لأنَّ الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر. (٥)

لذا عدَّه السيوطي، والكتاني في الأحاديث المتواترة. (٦)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهدة يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن حميد بن مالك إلا إسماعيل بن عياش.

قلت: ومما سبق يتبين أنَّ حكم الإمام بالقرء صحيح، ولم أقف على ما يدفعه، وهو قرء نسبي.

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال الترمذي: هذا حديثٌ مُسَمَّرٌ، لأنَّ بعض مَنْ أنكر المسح على الخُفَيْنِ تأوَّلَ أنَّ مَسَحَ النَّبِيِّ ﷺ كان قيل نُزُولِ المائدة، وذكر جريرٌ في حديثه أَنَّهُ رأى النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ على الخُفَيْنِ بَعْدَ نُزُولِهَا. (٧)

وقال النووي: أجمع من يُعتد به في الإجماع على جواز المسح على الخفين في السفر والحضر سواء كان حاجة أو لغيرها، حتى يجوز للمرأة الملازمة بيئتها؛ وإنما أنكرته الشيعة، والخوارج، ولا يُعتد بخلافهم، وقد روي عن مالك روايات فيه، والمشهور من مذهبه كمنذهب الجماهير، وقد روى المسح على الخفين خلائق لا يحصون من الصحابة، قال الحسن البصري حدثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفين. وقال: وقولهم: "كَانَ يَجِئُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ، كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ" معناه: أن الله ﷻ

(١) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٣٨٩/١).

(٢) يُنظر: "الأوسط في السنن والإجماع" (٤٣٠/١).

(٣) يُنظر: "التمهيد" (١٣٧/١١).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٣٠٦/١).

(٥) يُنظر: "فيض القدير" (١٩٤/٢).

(٦) يُنظر: "كطف الأذهار المتناثرة" حديث رقم (١٣)، "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" حديث رقم (٣٢).

(٧) يُنظر: "السنن" ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، الحديث رقم (٩٤).

قال في سورة المائدة: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾^(١)، فلو كان إسلام جرير متقدماً على نزول المائدة، لاحتتمل كون حديثه في مسح الخف منسوخاً بآية المائدة، فلمَّا كان إسلامه متأخراً، علمنا أنَّ حديثه يُعْمَلُ به، وهو مُبَيَّنُّ أنَّ المراد بآية المائدة غير صاحب الخف، فتكون السنة مُخَصَّصَةً لِلآيَةِ، وروينا في "سنن" البيهقي، عن إبراهيم بن أدهم، قال: ما سمعت في المسح على الخفين أحسن من حديث جرير، والله أعلم.^(٢)

وقال ابن كثير: وقد ثبت بالتواتر عن رسول الله ﷺ مشروعية المسح على الخفين قولاً منه، وفعلًا، وقد خالفت الروافض ذلك كله بلا مُسْتَدَد، بل بجهلٍ وضلالٍ، فقد ثبت عن جمع من الصحابة، والتابعين، وأئمة السلف، وهم مخالفون لذلك كله، وليس لهم دليلٌ صحيحٌ في نفس الأمر، والله الحمد.^(٣)



(١) سورة "المائدة"، آية (٦).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٦٤/٣).

(٣) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٥٨/٣)، ويُنظر أيضًا: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (٩٣/٦).

[٤٣٩/٣٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا عَبِيدُ بْنُ جَنَادٍ ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ ^(١) ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الدَّوْسِيِّ ، قَالَ: أَقْرَأَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ الْقُرَّانَ ، فَأَهْدَيْتُ إِلَيْهِ قَوْسًا ، فَنَدَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ تَلَدَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « تَلَدَمَا مِنْ جَهَنَّمَ ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا رَبَّمَا حَضَرْنَا طَعَامَهُمْ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ .

فَقَالَ: « أَمَا مَا عَمِلَ لَكَ فَإِنَّكَ إِذَا أَكَلْتَهُ ، فَإِنَّمَا تَأْكُلُهُ بِخَلْقِكَ ^(٢) ، وَأَمَا مَا عَمِلَ لِعَبْرِكَ ، فَحَضَرْتَهُ فَأَكَلْتَ مِنْهُ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ . »

* لا يُرْوَى هذا الحديث عن الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إسماعيل بن عيَّاش.

أولاً: - تخريج الحديث:

■ أخرجه سعيد بن منصور في "التفسير من سننه" (١٠٩)؛ وحنبل بن إسحاق في "جزئه التاسع من فوائد ابن سَمَّان" (٤٢)، والبيهقي في "معجم الصحابة" (١٣٧٠) - ومن طريقه أبو العباس المُسْتَعْفِرِي في "فضائل القرآن" (١٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٧/٢٥) -، كلاهما (حنبل، والبيهقي) عن داود بن عمرو الضبي؛ وأبو العباس المُسْتَعْفِرِي في "فضائل القرآن" (١٤) من طريق محمد بن عُبَيْد المُحَارِبِي. ثلاثتهم، عن إسماعيل بن عيَّاش، عن عبد ربه بن سُلَيْمَانَ، عن الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، بنحوه. وقال أبو القاسم البغوي: والذي روى عنه إسماعيل بن عيَّاش هذا الحديث عبد ربه، واسمه ابن زيتون، أحسبه من أهل حمص، ولم يسمع من الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وهو حديثٌ غَرِيبٌ، وللطُّفَيْلِ رواية عن النبي ﷺ غير هذا. وقال ابن عساكر: والطُّفَيْلُ أحسبه سكن الشام، ابن زيتون من أهل بيت المقدس، وليس بحمصي.

ثانياً: - دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١).
 - ٢) عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ الْكِلَابِيُّ الرَّقِئِيُّ: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٢٦).
 - ٣) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ: "صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٣٨).
 - ٤) عبد الله بن سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ .
- روى عن: الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الدَّوْسِيِّ ﷺ . روى عنه: إسماعيل بن عيَّاش.
- حاله: لم أقف له على ترجمة؛ ولعلَّه هو: عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ زَيْتُونِ الدِّمَشْقِيِّ، يروي عن:

(١) هكذا بالأصل "عبد الله بن سُلَيْمَانَ"، وهو كذلك بـ"مجمع البحرين" (١٩٩٦)، و"مجمع الزوائد" (٩٥/٤)؛ بينما وقع عند جميع من أخرج الحديث - كما سيأتي في التخريج - بلفظ "عبد ربه بن سُلَيْمَانَ".

(٢) الخَلْقُ بِالْفَتْحِ: الحِطُّ وَالتَّصْبِيبُ. ومعناه في الحديث: أي بَخَطِّكَ وَتَصْبِيبِكَ مِنَ الذَّنْبِ. "النهاية" (٧١/٢).

رجاء بن حيوة، وعبد الله بن محيريز، وأم الدرداء، والطَّفِيل، روى عنه: إسماعيل بن عيَّاش، ورجاء بن أبي سلمة، والشَّاميون. وذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرْحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: مجهول. وقال ابن حجر في "اللسان": وثقه ابن حبان. وفي "التقريب": مقبول.^(١)

٥) الطَّفِيلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ طَرِيفٍ، الدَّوْسِيُّ الأَزْدِيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وصعصعة بن ناجية البصري ﷺ.

روى عنه: عبد الله بن سليمان بن عُمَيْر، وصالح بن كَيْسَانَ، وعَبَاد بن كَسِيب، وآخرون.

أسلم، وصدق النبي ﷺ بمكة، ثم رجع إلى بلاد قومه من أرض دوس، فلم يزل مقيماً بها حتى هاجر رسول الله ﷺ، ثم قدم على رسول الله ﷺ وهو بخيبر بمن تبعه من قومه، فلم يزل مقيماً مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حتى قبض ﷺ، ثم كان مع المسلمين حتى قُتِلَ باليمامة شهيداً. وكان سيداً مطاعاً من أشراف العرب.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل عبد الله بن سليمان بن عُمَيْر "مجهول الحال"، والانقطاع بينه وبين الطَّفِيل بن عمرو.

قال البغوي - كما سبق في التخریج -: والذي روى عنه إسماعيل بن عيَّاش هذا الحديث عبد ربه، واسمه ابن زيتون، أحسبه من أهل حمص، ولم يسمع من الطَّفِيل بن عمرو، وهو حديثٌ غَرِيبٌ. وقال الهيثمي: وفيه: عبد الله بن سليمان بن عُمَيْر، ولم أجد من ترجمه، ولا أظنه أدرك الطفيل.^(٣)

شواهد للحديث:

أخرج ابن ماجة بسندٍ ضَعِيفٍ، عن أَبِي بِن كَعْبٍ، قَالَ: عَلَّمْتُ رَجُلًا الْقُرْآنَ، فَأَمَدَى إِلَيَّ قَوْسًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنَّ أَخَذَهَا أَخَذَتْ قَوْسًا مِنْ نَارٍ"، فَزَدَدْتُهَا.^(٤) وعليه فالحديث بشاهده يرتقي من "الضعيف"، إلى "الحسن لغيره".

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٧٧/٦، "الرحم والتعديل" ٤٣/٦، "الثقات" لابن حبان ١٥٣/٧، "التهذيب" ٤٧٨/١٦، "المغني" ٥٢٩/١، "الميزان" ٥٤٤/٢، "لسان الميزان" ٣٥١/٩، "التقريب" (٣٧٨٧).
(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٧٥٧/٢، "أسد الغابة" ٧٧/٣، "الإصابة" ٤٠٢/٥.
(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٥/٤).

(٤) أخرجه ابن ماجة في "سننه" (٢١٥٨)، ك/التجارات، ب/الأجرة على تعليم القرآن، وإسناده "ضعيف"؛ فيه: عبد الرحمن بن سلم "مجهول الحال". يُنظر: "التقريب" (٣٨٨١). وقال المزي في "تهذيب الكمال" (١٤٨/١٧) - بعد أن ذكر هذا الحديث -: وفي إسناد حديثه اختلاف كثير. وقال الحافظ الذهبي في "الميزان" (٥٦٧/٢) في ترجمته: إسناده مضطرب في الذي أهدى لأبي قوسًا. وضعَّفه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٩١). وقال البيهقي في "السُّنن الكبرى" (٦/٢٠٧): منقطع. قال العلاءي في "جامع التحصيل" (ص/٢٣٩): عطية بن قيس عن أبي بن كعب، وأبي الدرداء مرسلًا.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن الطفيل بن عمرو إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إسماعيل بن عياش، قلت: مما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث؛ قال الخطابي: اختلف الناس في معنى هذا الحديث، وتأويله، فذهب قوم من العلماء إلى ظاهره، فأروا أن أخذ الأجرة والعوض على تعليم القرآن غير مباح، واليه ذهب الزهري وأبو حنيفة وإسحاق بن راهويه. وقالت طائفة: لا بأس به ما لم يشترط، وهو قول الحسن البصري، وابن سيرين، والشعبي، وأباح ذلك آخرون، وهو مذهب عطاء، ومالك، والشافعي، وأبي ثور، واحتجوا بحديث سهل بن سعد قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني قد وهبت لك من نفسي، فقال رجل: زوجيها، قال: «قد زوجناكها بما منك من القرآن»^(١). وتأولوا حديث الباب على أنه أمر كان تبرع به ونوى الاحتساب فيه، ولم يكن قصده وقت التعليم إلى طلب عوض ونفع، فحذره النبي ﷺ إبطال أجره وتوعده عليه، ولو أنه طلب لذلك أجرة قبل أن يفعله حسبه كان ذلك جائزاً. وأهل الصفة قوم فقراء كانوا يعيشون بصدقة الناس فأخذ الرجل المال منهم مكروه ودفعه إليهم مستحب. وقال بعض العلماء: أخذ الأجرة على تعليم القرآن له حالات: فإذا كان في المسلمين غيره ممن يقوم به حل له أخذ الأجرة عليه، لأن فرض ذلك لا يتعين عليه، وإذا كان في حال أو موضع لا يقوم به غيره لم يحل له أخذ الأجرة، وعلى هذا تأول اختلاف الأخبار فيه.

وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري، أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في سفر، فمروا بحي من أحياء العرب، فاستصافوهم فلم يعيفوهم، فقالوا لهم: هل فيكم راقق؟ فإن سيد الحي لدين أو مصاب، فقال رجل منهم: نعم، فأتاه فواقه فباتحة الكتاب، فبرأ الرجل، فأعطي قطيماً من عتم، فأبى أن يقبلها، وقال: حتى أذكر ذلك للنبي ﷺ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: يا رسول الله والله ما رقيت إلا فاتحة الكتاب تيسم وقال: «وما أدراك أنها رقية؟»، ثم قال: «خذوا منكم، واضربوا لي بسهم مكم»^(٢). قال الخطابي: وفيه بيان جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، ولو كان ذلك حراماً لأمرهم النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٣١٠)، ك/الوكالة، ب/وكالة المرأة الإمام في النكاح، ويرقم (٥٠٢٩)، ك/فضائل القرآن، ب/خيركم من تعلم القرآن وعلمه، ويرقم (٥٠٣٠)، ك/فضائل القرآن، ب/القرآنة عن ظهر القلب، ويرقم (٥٠٨٧)، ك/النكاح، ب/تزويج المعسر، ومسلم في "صحيحه" (١٤٢٥)، ك/النكاح، ب/الصدقات، وجواز كونه تعليم قرآن، وخاتم حديد.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٧٦)، ك/الإجارة، ب/ما يُعطى في الرقبة على أخصاء العرب، ويرقم (٥٠٠٧)، ك/فضائل القرآن، ب/فضل فاتحة الكتاب، ويرقم (٥٧٣٦)، ك/الطب، ب/الزقي بفاتحة الكتاب، ويرقم (٥٧٤٩)، ك/الطب، ب/اللقح في الرقبة، ومسلم في "صحيحه" (٢٢٠١)، ك/السلام، ب/جواز أخذ الأجرة على الرقبة بالقرآن والأذكار. وللنظ لمسلم.

برد القطيع، فلما صَوَّبَ فطعمه، وقال لهم: أحسنتم، ورضي الأجرة التي أخذوها لنفسه، فقال: اضربوا لي معكم بسهم، ثبت أنه مباح، وأنَّ المذهب الذي ذهب إليه من جَمَعَ بين أخبار الإباحة والكراهة في جواز أخذ الأجرة على ما لا يتعين الفرض فيه على معلمه، ونفى جوازه على ما يتعين فيه التعليم مذهب سديد^(١).

وقال النووي بعد أن ذكر حديث الرقية: هذا تصريح بجواز أخذ الأجرة على الرقية بالفاتحة والذكر، وأنها حلال لا كراهة فيها، وكذا الأجرة على تعليم القرآن، وهذا مذهب الشافعي، ومالك، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثور، وآخرين من السلف ومن بعدهم، ومنعها أبو حنيفة في تعليم القرآن، وأجازها في الرقية^(٢).

وقال ابن حجر: وفي الحديث عن ابن عباس: **أَنَّ تَرَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُوا بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدِيحٌ أَوْ سَلِيمٌ، فَمَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ، لِيَنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيحًا أَوْ سَلِيمًا، فَأَطْلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءِهِ، فَبَرَأَ، فَبَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»^(٣). هذا الحديث استدل به الجمهور على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وخالف الحنفية فمنعوه في التعليم، وأجازوه في الرقى كالدواء، قالوا: لأن تعليم القرآن عبادة والأجر فيه على الله، وهو القياس في الرقى، إلا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر، وحمل بعضهم الأجر في هذا الحديث على الثواب، وسياق القصة التي في الحديث يأبى هذا التأويل؛ ودعى بعضهم نسخه بالأحاديث الواردة في الوعيد على أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وتعبق بأنه إثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود، وبأنَّ الأحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الإطلاق، بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الأحاديث الصحيحة كحديثي الباب، وبأنَّ الأحاديث المذكورة أيضا ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الأحاديث الصحيحة^(٤).**

وذهب بعض أهل العلم على أنَّ الإباحة محمولة على أخذ الأجرة من بيت مال المسلمين، فهذا جائز، كما يُعطى الأئمة والمؤذنون والقضاة؛ والخلاف إنما هو فيما كان على وجه الارتزاق، فهذا جوزه بعضهم، ومنعه آخرون، وقال بعضهم بجوازه مع الحاجة دون الغنى، وقال بعضهم بجوازه إذا دفع إليه من غير سؤال ولا استشراف نفس، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وإنما تتازع العلماء في جواز الاستتجار على تعليم القرآن والحديث والفقه على قولين مشهورين، هما روايتان عن أحمد: إحداهما - وهو مذهب أبي حنيفة وغيره - : أنه لا يجوز الاستتجار على ذلك، والثانية - وهو قول الشافعي - : أنه يجوز الاستتجار، وفيها قول ثالث في مذهب أحمد: أنه يجوز مع الحاجة دون الغنى، ويجوز أن يعطى هؤلاء من مال المسلمين على التعليم؛ كما

(١) يُنظر: "معالم السنن" للخطابي (٩٩/٣).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٨٨/١٤).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٣٧)، ك/الطب، ب/الشَّرْطُ فِي الرُّقِيَةِ بِقَطْعِ مِنَ الْعَمَلِ.

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٤٥٣/٤).

يعطى الأئمة والمؤذنون والقضاة، وذلك جائز مع الحاجة.^(١)

وقال الشوكاني: وذهب الجمهور إلى أنها تحلّ الأجرة على تعليم القرآن، وأجابوا عن أحاديث الباب بأجوبة، منها: أن حديث أبي، وعُبادة قضيتان في عين، فيحتمل أن النَّبِيِّ ﷺ علم أنهما فعلا ذلك خالصًا لله، فكره أخذ العوض عنه، وأما من علم القرآن على أنه لله، وأن يأخذ من المتعلّم ما دفعه إليه بغير سؤال ولا استشراف نفس، فلا بأس به.^(٢)

وقال الشيخ/ محمد الأمين الشنقيطي: الذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - أن الإنسان إذا لم تدعه الحاجة الضرورية فالأولى له ألا يأخذ عوضا على تعليم القرآن، والعقائد، والحلال، والحرام، للأدلة الماضية، وإن دعت الحاجة أخذ بقدر الضرورة من بيت مال المسلمين ؛ لأن الظاهر أن المأخوذ من بيت المال من قبيل الإعانة على القيام بالتعليم لا من قبيل الأجرة. والأولى لمن أغناه الله أن يتعفف عن أخذ شيء في مقابل التعليم للقرآن، والعقائد، والحلال والحرام، والعلم عند الله تعالى.^(٣)

(١) يُنظر: "مجموع الفتاوي" (٢٠٥/٣٠).

(٢) يُنظر: "نيل الأوطار" (٣٢٤/٥).

(٣) يُنظر: "أضواء البيان" (٣٠/٣).

[٤٤٠/٤٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : نَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ مَهَاجِرِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَيْنَ أُمَّتَا خَدِيجَةٌ ؟

قَالَ : « فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ ^(١) ، لَا لِنُورِيهِ وَلَا نَصَبٍ ^(٢) ، بَيْنَ مَرْيَمَ وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ » .

قَالَتْ : أَيْنَ هَذَا الْقَصَبِ ؟

قَالَ : « لَا ، بَلْ مِنْ الْقَصَبِ الْمُنْتَظِمِ بِالذَّرِّ ، وَاللُّؤْلُؤِ ، وَالْيَاقُوتِ » .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ فَاطِمَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَفَرَدَ بِهِ صَفْوَانُ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه المصنف ﷺ في "مسند الشاميين" (١٠٢٤)، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن حَلِيد، به.
- وأورده ابن كثير في "البداية والنهاية" (٢٨٢/٢٠)، وفي "النهاية في الفتن والملاحم" (٢٥٨/٢)، بإسناد الطبراني هذا، ونَقَلَ قوله، وقال: وهو حديثٌ غريبٌ، ولأوله شاهدٌ في "الصحيح": "لِنَّ اللَّهَ أَمْرَتِي أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ". قلتُ: وسيأتي بإذن الله تعالى ذكر شواهد الحديث.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حَلِيد: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١).
 - (٢) أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ: "بِقَّة"، تَبَيَّنَتْ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٣٢).
 - (٣) صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ هَرَمِ السُّكْسُكِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الْحَفْصِيُّ.
- روى عن: مهاجر بن ميمون، وعبد الله بن بسر، ومكحول الشامي، وغيرهم من الكبار.
- روى عنه: الحكم بن نافع، وعبد الله بن المبارك، وعيسى بن يونس، وآخرون.
- حاله: قال أحمد، وابن معين: ليس به بأس. وقال العجلي، وابن المبارك، وأبو حاتم، وابن خراش، ودُحيم، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وزاد أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن سعد: كان ثقةً مأموناً. وقال عمرو بن علي:

(١) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٣٨/٧): قوله "من قصبٍ": بفتح القاف، والمهمله، بعدها موحدة. قال ابن التين: المراد به؛ لؤلؤة مجوفة واسعة كالثغر المنيف. قال ابن حجر: ويؤيده ما عند الطبراني، وذكر رواية الباب وغيرها. وقال الأزدي في "تفسير غريب ما في الصحيحين" (ص/١٢٣): القصب هاهنا: أنابيب من الجَوْهر، وقيل النُصْب في هذا: اللؤلؤ المَجْوَّف الواسع، وقال: هكذا حكى أهل اللغة. يُنظر: "النهاية" (٦٧/٤)، "مشارك الأنوار" للقاضي عياض ١٨٧/٢.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٣٨/٧): "النُصْب": بفتح النون، والمهمله، بعدها موحدة، وهو: الثَّعْب. وقال الخليل بن أحمد في "العين" (١٣٥/٧): الثَّعْب: الإعياء والثَّعْب. وقال القاضي عياض في "مشارك الأنوار" (١٤/٢): والثَّعْب الإعياء، بِضَمِّ التَّوْنِ وَسُكُونِ الصَّادِ. ويُنظر: "النهاية في غريب الحديث" (٦٢/٥).

تَبَيَّنَ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ: قُلْتُ لِذُحَيْمٍ: مَنْ أَثْبَتَ بِحَمَصٍ؟ فَقَالَ: صَفْوَانٌ، وَسَمَّى جَمَاعَةً. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "المشاهير": "من صالحى أهل الشام وخيارهم، ومتقنى أتباع التابعين، وأبرارهم. وقال علي بن المديني: كان يحيى القطان عنده صفوان أرفع من عبد الرحمن بن يزيد. والحاصل: أنه "ثقة"، تَبَيَّنَ".^(١)

(٤) مُهَاجِرُ بْنُ مَيْمُونِ الْحَضْرَمِيُّ.

روى عن: فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

روى عنه: صفوان بن عمرو، ولم أجد أحداً روى عنه غيره - على حد بحثي -.

حاله: قال الهيثمي في "مجمع الزوائد": لم أعرفه، ولا أظنه سمع من فاطمة.^(٢) وقال الشوكاني: مهاجر بن ميمون لا يُعْرَفُ.^(٣) وقال د/عبد القدوس بن محمد نذير في تحقيقه لـ"مجمع البحرين": لم أجدّه.^(٤)

قلت: ولم أقف له على ترجمة، ولم أجد أحداً روى عنه غير صفوان بن عمرو - وهو ثقة -، بل ولم أقف له على رواية غير رواية الباب، ونسبته الطبراني في "مسند الشاميين"، فقال: صفوان بن عمرو، عن مهاجر بن ميمون الحضرمي. والراوي عنه وهو صفوان بن عمرو "ثقة"، وعده ابن سعد، وابن حجر في الطبقة الخامسة، وهم الطبقة الصغرى من التابعين الذين رأوا الواحد والاثنتين من الصحابة، وقد روى عن عبد الله بن بسر، وذكر ابن حبان أنه أدرك أبا أمامة، وذكر الحافظ في "التقريب" أنه توفي سنة خمس وخمسين ومائة أو بعدها، فهذا كله يدل على أن صفوان بن عمرو من التابعين إن شاء الله ﷻ. فرواية الثقة عنه، مع تقدم طبقته - بكونه من طبقة التابعين - يرفع عنه جهالة العين.^(٥) فالحاصل: أنه "مجهول الحال".

- (١) يُنظر: "الثقات" للعللي ٤٦٨/١، "الجرح والتعديل" ٤٢٢/٤، "الثقات" ٤٦٩/٦، "مشاهير علماء الأمصار" ٢٨٣/١، "تاريخ دمشق" ١٤٨/٢٤، "التهذيب" ٢٠١/١٣، "السير" ٣٨٠/٦، "تهذيب التهذيب" ٤٢٨/٤، "التقريب" (٢٩٣٨).
(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٢٣/٩).
(٣) يُنظر: "در السحابة في مناقب القراية والصحابة" (ص/٣١٣).
(٤) يُنظر: "مجمع البحرين" (٣٥١/٦).

(٥) روى ابن حاتم في "الجرح والتعديل" (٣٦/٢): باب/في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه، قال سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه. وقال سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوى حديثه؟ قال أي لعمرى، قلت: الكلبي روى عنه الثوري، قال إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يتكلم فيه، قال أبو زرعة حدثنا أبو نعيم نا سفیان نا محمد بن السائب الكلبي - وتيسم الثوري -، قال أبو محمد: قلت لأبي: ما معنى رواية الثوري عن الكلبي، وهو غير ثقة عنده؟ فقال كان الثوري ينكر الرواية عن الكلبي على الإنكار والتعجب، فتعلقوا عنه روايته عنه، وإن لم تكن روايته عن الكلبي قبوله له. وقال ابن كثير في "اختصار علوم الحديث" (ص/٨١): فأما المُنْهَمَّ الذي لم يسم، أو من سُمي ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يُقْبَلُ روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن. وقال الزركشي: وإنما قيل أبو حنيفة ذلك - أي رواية المجهول - في عصر التابعين لغلبة العدالة عليهم. وقال د/عبد المهدي في "طرق الحكم على الحديث بالصحة والضعف" (٩٤/٢): ورواية الثقة عن المجهول ترفع

٥) فاطمة الزهراء، بنت رسول الله ﷺ، زوجة علي بن أبي طالب ﷺ، أمُّ الحسينين.

روت عن: النبي ﷺ.

وروى عنها: مهاجر بن ميمون - ولعله لم يسمع منها-، وعائشة أم المؤمنين، وأنس بن مالك، وغيرهم. وهي سيدة نساء العالمين في زمانها، البضعة النبوية، والجهة المصطفوية، التي كان النبي ﷺ يُحبُّها ويكرمها ويبرِّئ إليها، ومناقبها غزيرة؛ منها: ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث المسود بن مخرمة ﷺ، أن رسول الله ﷺ، قال: « فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضيتي ». (١) أخرج لها الجماعة. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- مما سبق يتبيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل مهاجر بن ميمون "مجهول الحال"، ولعله لم يسمع من فاطمة لتقدُّم وفاتها - فقد اختلف في سنة وفاتها، وأعلى مدة في ذلك: أنَّها تُوفيت بعد النبي ﷺ بستة أشهر- فهو منقطع.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" من طريق مهاجر بن ميمون عن فاطمة، ولم أعرفه، ولا أظنه سمع منها، وبقية رجاله ثقات. (٣) وقال الشوكاني: إسناد رجاله ثقات غير ميمون بن مهاجر فإنه لا يُعرف. (٤) وقال ابن رجب الحنبلي في "تفسيره": إسناده منقطع. (٥) وكذلك قال السيوطي: إسناده منقطع. (٦)

شواهد للحديث:

- يشهد لأوله "فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا تُرْفِيهِ وَلَا نَصَبٌ" ما جاء في "الصحيحين"؛ من ذلك:
- ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث عبد الله بن أبي أوفى، قال: قال رسول الله ﷺ: « بَشَرُوا خَدِيجَةَ بَيْتٍ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبٌ ». (٧)
- وفي "الصحيحين" أيضاً من حديث عائشة، رضي الله عنها، قالت: « مَا غَرَّتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، مَا غَرَّتْ عَلَيَّ

شأنه، وتقدَّم زمانه - أي المجهول- كأن يكون من أهل القرون الفاضلة يجعله مما يُستأنس بروايته.

(١) أخرجه البخاري (٣٧٦٧) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب فاطمة، ويرقم (٣٧١٤) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة بنت النبي ﷺ، ومسلم (٢٢٤٤٩) ك/فضائل الصحابة، ب/فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ.

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢٤٧/٣٥، "المسير" ١١٨/٢، "الاستيعاب" ١٨٩٣/٤، "أسد الغابة" ٢١٦/٧، "الإصابة" ٨٧/١٤.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٢٣/٩).

(٤) يُنظر: "دُرر السحابة في مناقب القرابة والصحابة" (ص/٣١٣).

(٥) يُنظر: "تفسير ابن رجب" (٢٤٩/١).

(٦) يُنظر: "شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور" (ص/٢٥٢).

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٧٩١) ك/العمرة، ب/متى يحل المعتمر، ويرقم (٣٨١٩) ك/مناقب الأنصار، ب/ترويج النبي ﷺ خديجة، ومسلم في "صحيحه" (١/٢٤٣٣) ك/فضائل الصحابة، ب/فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها.

خَدِيجَةَ، هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَزْوَجَنِي، لَمَّا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمْرَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيُدْخِجُ الشَّأَةَ فَيُهْدِي فِي خَلَائِهَا مِنْهَا مَا سَمِعُنَّ»^(١).

▪ وفي الباب أيضًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو مُخْرَجٌ في "الصحيحين"، قال: "أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ آتَتْ مَعَهَا إِبَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبٍ"^(٢).

▪ ويشهد لكونها الآن في الجنة في هذا البيت الذي بُشِّرَتْ به؛ عموم الأدلة الدالة على أن أرواح المؤمنين بعد الوفاة تكون في الجنة، من ذلك:

- قول الله ﷻ: ﴿الَّذِينَ يَرْمِزُونَ ظَلِيمًا غَضُوبًا وَعَجْبًا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ ... الْآيَةَ﴾^(٣)، فهذا في الكافرين ويفهم المخالفة يدل على أن أرواح المؤمنين في الجنة^(٤).

- وقال تعالى: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴿٥٦﴾ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾^(٥)، قال ابن رجب في "تفسيره"^(٦): وإنما قال ذلك بعد أن قتلوه ورأى ما أعد الله له. وقال القرطبي: والظاهر من الآية أنه لما قُتِلَ قِيلَ له ادخل الجنة، قال قتادة: أدخله الله الجنة وهو فيها حتى يُرْزَقَ^(٧).

- وأخرج الإمام أبو بكر الأجري في "الشرعية" من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: سَبَّلَ عَنْ خَدِيجَةَ أَمَّا مَا تَمَّتْ قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الْقُرْآنُ وَالْأَحْكَامُ؟ فَقَالَ: «أَبْصَرْتُهَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا لَوْ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ»^(٨).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨١٦)، ويرقم (٣٨١٧) ك/مناقب الأنصار، ب/ تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها، ويرقم (٥٢٢٩) ك/النكاح، ب/ غيرة النساء وَوَجِدُهُنَّ، ويرقم (٦٠٠٤) ك/الألب، ب/حسن العهد من الإيمان. ومسلم في "صحيحه" (٢٤٣٤، ٢٤٣٥) ك/فضائل الصحابة، ب/ فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٢٠) ك/مناقب الأنصار، ب/ تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها، ويرقم (٧٤٩٧) ك/التوحيد، ب/قول الله تعالى: يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ. ومسلم (٣٤٣٢) ك/فضائل الصحابة، ب/ فضائل خديجة أم المؤمنين.

(٣) سورة "غافر" آية (٤٦).

(٤) يُنْظَرُ: "تفسير الطبري" (٣٩٦/٢١)، تفسير القرطبي (٣١٨/١٥)، تفسير ابن كثير (١٤٧/٧).

(٥) سورة "يس" آية (٢٦-٢٧).

(٦) يُنْظَرُ: "تفسير ابن رجب" (٢٤٨/١).

(٧) يُنْظَرُ: "تفسير القرطبي" (٢٠/١٥).

(٨) أخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٢٠٤٧) - مطوّلًا- والأجري في "الشرعية" (١٦٨٦)، والطبراني في "الأوسط"

(٨١٥٣) - وقال: لم يروه عن الشعبي إلا خالد، تفرد به إسماعيل بن مجالد-، وتَمَّامٌ في "فوائده"- كما في "الروض البسَّام"

(١٥١٩)-، وابن عدي في "الكامل" (٥١٩/١) - وقال: لم يحث به عن مجالد غير ابنه إسماعيل، وإسماعيل هذا قد حدَّث

عنه ابن معين، ووثقه، وهو خيرٌ من أبيه مجالد يُكْتَبُ حديثه-، كلهم من طريق إسماعيل بن مجالد.

- وأخرج ابن حبان في "صحيحه"، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَجَمَ مَاعِرَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: "لقد رأيتُه يتخضض في أنهار الجنة".^(١)

▪ ويشهد لتفسير النبي ﷺ لمعنى "الْقَصَب"؛ في قوله: «بَلْ مِنَ الْقَصَبِ الْمُنْظَمِ بِالذَّرِّ، وَاللُّؤُؤِ، وَالْيَأُوتِ». ما أخرجه البرزالي في "مسنده" (٣٣٣٣) من حديث إسماعيل بن أبي خالد، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: قِيلَ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى: قَصَبٌ؟، قَالَ: قَصَبُ اللُّؤُؤِ. فتفسير الصحابي هذا يقوي ويؤيد رواية الباب؛ لأن هذا له حكم الرُّفْعِ، فهو مما لا يُقَالُ من قِبَلِ الرَّأْيِ والاجتهاد. وسنده ضعيف^(٢).
وعليه فالحديث يرتقي بمجموع شواهدة إلى "الصحيح لغيره"، فإلله الحمد والمِنَّة.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لا يروى هذا الحديث عن فاطمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به صفوان.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه، وأنه بالفعل لم يُرَوِ هذا الحديث عن فاطمة إلا بهذا الإسناد، بل ولم أقف عليه إلا عند الطبراني - وهذا يدل على سعة علمه، وكثرة رواياته، وإتساع رحلاته، والوقوف على ما لم يقف عليه غيره -، وقد تفرد به صفوان بن عمرو، عن مهاجر بن ميمون، بل ولم أقف على أحدٍ روى عن مهاجر بن ميمون غير صفوان بن عمرو - والله أعلم.
ووافقه على ذلك الإمام ابن كثير، فقال - كما سبق - وهذا حديثٌ غريبٌ، ولأوله شاهدٌ في "الصحيح".

خامساً:- التعليق على الحديث:

- هذا الحديث فيه منقبة عظيمة لأُم المؤمنين خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها-، حيث أمر الله ﷺ

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٦/٨/٢٣) بسند صحيح من طريق يحيى بن سعيد الأموي. كلاهما (إسماعيل، ويحيى) عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله به. وفي رواية الطبراني في "الكبير" بلفظ: "رأيتها على نهر من أنهار الجنة...".

قلت: ويحيى بن سعيد ثقة وقد تابع إسماعيل بن مجالد، فلم ينفرد به إسماعيل كما قال الطبراني، وابن عدي.

قلت: ومجالد "ضعيف"، وقد أخرج له مسلم مقروناً بغيره، لكن لروايته عن جابر خصوصية، فقد قال ابن عدي في "الكامل" (١٧١/٨): ومجالد لهُ عن الشعبي عن جابر أحاديثٌ سالحة، وعن غير جابر من الصحابة أحاديثٌ سالحة، وجُملة ما يرويه عن الشعبي، ولكن أكثر روايته عنهُ، وعامة ما يرويه غير محفوظ. وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٢٣/٩): رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" باختصار، ورجالهما رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد، وقد وثق وخاصة في أحاديث جابر. وقال (٤١٦/٩): وهذا مما مدح من حديث مجالد. وقال الألباني في "الصحيح" (٣٦٠٨): لعله يتقوى بحديث البخاري ومسلم لشموله وعموم معناه - يقصد ما ذكرناه من الشواهد عند البخاري ومسلم- فله رضي الله عنه الحمد والمِنَّة.

(١) أخرجه أبو عوانة في "المستخرج" (٦٢٦٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٤٠٤)، وأبو نعيم في "معرفه الصحابة" (٦٢٠١)، وإسناد ابن حبان رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن في سنده أبي الزبير، وهو مدلس، ورواه عن جابر بالنعنة.

(٢) في سنده: الثَّضْرُ بن إسماعيل، قال عنه الذهبي في "الكاشف" (٣٢٠/٢)، وابن حجر في "التقريب" (٧١٣٠): ليس بالقوي. وزاد الذهبي في "تفحيح التحقيق" (١٣٩/١): ليس بالقوي كشيخه ابن أبي ليلى، وهو يصلح للاعتبار.

نبيه ﷺ أن يُبَيِّنَ خديجة ببيت في الجنة من قَصَبٍ، لا صَخَبٍ فِيهِ، ولا نَصَبٍ. قال أهل العلم: والمُرَاد بهذا البيت هو بيت زائد على ما أعدَّ الله لها من ثوابِ عملها؛ ولهذا قال **"لا نَصَبَ فِيهِ"**؛ أي: لم تتعب بسببه.

- وقال السهيلي: لِذِكْرِ البيت معنى لطيف؛ لأنها كانت ربةً بيتٍ قبل المبعث، ثم صارت ربة بيتٍ في الإسلام منفردةً به، فلم يكن على وجه الأرض في أول يوم بُعِثَ النبي ﷺ بيتٌ إسلامٍ إلا بيتها وهي فضيلة ما شاركها فيها أيضًا غيرها. قال: وجزاء الفعل بذكر الفعل غالبًا بلفظه، وإن كان أشرف منه، فهذا جاء في الحديث بلفظ البيت دون لفظ القصر.

- وقال الحافظ ابن حجر: وفي البيت معنى آخر لأن مرجع أهل بيت النبي ﷺ إليها لما ثبت في تفسير قوله ﷺ: **"إِنَّمَا بُرِيْدُ اللَّهِ يَدُوبُ مِنْكُمْ الرِّحْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ"** (١)، قالت أم سلمة: **"لَمَّا نَزَلَتْ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَجَلَّهْمُ بِكِسَاءٍ؛ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ مَوْلَاءَ أَهْلِ بَيْتِي"** (٢)، ومرجع أهل البيت هؤلاء إلى خديجة، لأن الحسين من فاطمة، وفاطمة ابنتها، وعلي نشأ في بيت خديجة وهو صغيرٌ، ثم تزوج ابنتها بعدها، فظهر رجوع أهل البيت النبوي إلى خديجة دون غيرها.

- وقوله ﷺ: **"من قَصَبٍ"**؛ قال ابن التين: المراد به لؤلؤة مَجُوفَةٌ واسعة كالقصر المنيف، ثم ذكر رواية الطبراني في "الأوسط"، وهي رواية الباب. قال السهيلي: والنكته في قوله **"من قَصَبٍ"**، ولم يقل **"من لؤلؤٍ"** أن في لفظ القصب مناسبة لكونها أحرزت قصب السبق بمبادرتها إلى الإيمان دون غيرها.

- وقال السهيلي: ومناسبة نفي الصفتين - من قوله: **"لا صَخَبَ فِيهِ ولا نَصَبٍ"**: أنه ﷺ لمَّا دعا إلى الإسلام أجابت خديجة طَوْعًا فلم توجه إلى رفع صوتٍ، ولا منازعةٍ، ولا تعبٍ في ذلك، بل أزالته عنه كل نصب، وأنتسبه من كل وحشة، وهَوَّتْ عليه كل عسير، فناسب أن يكون منزلها الذي بشرها به ربه بالصفة المقابلة لفظها. (٣)



(١) سورة "الأحزاب" آية (٣٣).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٦٩٨٨) بإسنادٍ حسنٍ، والحديث صحيح.

(٣) يُنظَرُ في شرح الحديث: "فتح الباري" (١٣٨/٧)، "عمدة القاري" (٢٧٩/١٦)، "شرح النووي على مسلم" (١٨٨٧/٤)،

"عارضه الأوحدي" (٢٥٢/١٤)، "الروض الأثف" (٢٧٨/١-٢٧٩).

[٤٤١/٤١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ الْحَلَبِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ أَبُو سَفْيَانَ السَّرُوجِيُّ، قَالَ: نَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: نَا أَبُو مَرْوَانَ الْوَاسِطِيَّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ الْحَسَنِ. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، قَالَ: « هِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ ». * لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَرَدَّدَ بِهِ: عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٣٧٦)، قال: حدَّثنا أحمد بن حُلَيْدِ، به.
- والدُّولَابِي فِي "الْكُنَى" (١٠٧٣)، من طريق عبد الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ، بنحوه.
- والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٨٠٣)، قال: أخبرنا أبو عبد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا محمد بن عبد الله بن المطَّلِبِ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا عبد الله بن سعد بن يحيى القاضي، ثنا محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه، ثنا الفضيل بن عياض، ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانِ، عن الحسن، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدِ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
- (٢) عبد الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ أَنَيْسِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيِّ، أَبُو سَفْيَانَ السَّرُوجِيُّ. روى عن: أَيُّوبِ بْنِ أَبِي هِنْدِ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَعَتَّابِ بْنِ بَشِيرِ، وَغَيْرِهِمْ. روى عنه: أحمد بن حُلَيْدِ، وَأَبُو حَاتِمِ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيَانِ، وَآخَرُونَ. حاله: قال أبو حاتم، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "الْتِقَاتِ".^(١)
- (٣) أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدِ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْحَرَّانِيُّ، الْفَرَّاءِ. روى عن: أَبِي مَرْوَانَ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَكْرِيَا الْوَاسِطِيَّ. روى عنه: عبد الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ. حاله: قال أبو حاتم: لا أعرفه. وقال الذهبي: مجهول، لا يُدْرَى مِنْ هُوَ. وقال ابن حجر في "اللسان": قال أبو حاتم: لا أعرفه، وكذا نَقَلَ الْأَزْدِيُّ عَنْ ابْنِ مَعِينِ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ. بينما ذكره ابن حَبَّانَ فِي "الْتِقَاتِ" كعادته في توثيق المجاهيل، وعليه فلا يُعْتَبَرُ بِذِكْرِهِ إِيَّاهُ فِي "الْتِقَاتِ". والحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ".^(٢)

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٤١/٥، "اللتقات" ٤١٣/٨، "التهديب" ٤١/١٨، "الكاشف" ٦٥٠/١، "التفريغ" (٤٠٥٨).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٢٦/١، "الجرح والتعديل" ٢٦١/٢، "اللتقات" لابن حَبَّانَ ٦٠/٦، "الضعفاء والمتروكون" لابن جوزي ١٣٤/١، "الديوان" للذهبي ٤٤/١، "الميزان" ٢٩٤/١.

٤) يحيى بن أبي زكريا العسائي، أبو مَرْوَانَ الواسطي، أصله من الشام.

روى عن: هشام بن حسان، وهشام بن عروة، ويونس بن عُبيد، وآخرين.

روى عنه: أيوب بن أبي هند، ومحمد بن حرب، وعبد الوهاب بن عيسى، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: شيخ ليس بمشهور. وقال البزار: لا بأس به، روى عنه النَّاس. وقال الدارقطني: ثقة.

بينما قال ابن حبان: كان مِمَّن يروي عن الثقات المقلوبات حتى إذا سمعها من الحديث صناعته لم يشك أنَّها مقلوبة، لا تجوز الرواية عنه؛ لما أكثر من مخالفة الثقات. وقال أبو داود، وابن حجر: ضعيف.

قلت: وأخرج له البخاري في "صحيحه"؛ لكن قال ابن حجر: ماله في البخاري سوى موضع واحد متابعه. بينما ذكر ابن طاهر المقدسي في "رجال الصحيحين": أنَّ البخاري روى له في آخر "الاعتصام" مفردًا، وفي سائر المواضع مقروئًا. (١) ويؤكد ما ذكره ابن طاهر: أنَّ الإمام المزي ذكر له في "التحفة"، عن هشام بن عروة عند البخاري عدة مواضع. (٢)

ولذا قال الدكتور/عبد الله بن ضيف الله الرُّحيلي في تعليقه على "من نُكلم في وهو موثق": ورواية البخاري له تمنع من قبول الجرح المُبهم فيه، وإن لم يرد فيه تعديل، وأما جرح ابن حبان فهو غلو منه. وعلق الدكتور/موفق بن عبد الله على توثيق الدارقطني له، فقال: وتوثيق الدارقطني له هو الأولى، إذ أنَّ رواية البخاري عنه يُعتبر توثيقًا له، وأما ابن حبان فقد بالغ الطعن فيه، لذا أنكر عليه ابن حجر ذلك - كما في "هدى الساري" -، فقال: وقول ابن حبان قولٌ مُبالغ فيه؛ إذ لم يستطع ابن حبان أن يأتي بحديث واحد يُدلل فيه على قوله هذا، ولو نقل ابن حجر قول الدارقطني وتوثيقه له؛ لَمَا قال فيه "ضعيف".

وعليه فالحاصل: أنَّه "ثقة"؛ يُتوثق الدارقطني، والبزار، وإخراج البخاري له. (٣)

٥) هشام بن حسان الأزدي، القُرْبُوسِي، أبو عبد الله البصري.

روى عن: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وعكرمة مؤلى ابن عباس، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن أبي زكريا، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعيسى بن يونس، وآخرون.

(١) يُنظر: "رجال الصحيحين" (٥٦٨/٢).

(٢) يُنظر: "صحيح البخاري"؛ في المواضع التالية:

- ك/الجنائز، ب/ما جاء في قبر النبي ﷺ (حديث/١٣٨٩).

- ك/الحج، ب/مَنْ صَلَّى ركعتي الطواف خارجًا من المسجد (حديث/١٦٢٦).

- ك/الديات، ب/العفو في الخطأ بعد الموت (حديث/٦٨٨٣). وفي هذه المواضع الثلاثة مقروئًا.

- بينما أخرج له في ك/الاعتصام، ب/قوله ﷺ: "وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ" (حديث/٧٣٧٠).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٧٧٤/٨، "الجرح والتعديل" ١٤٦/٩، "المجروحين" ١٢٦/٣، "تهذيب الكمال" ٣١٤/٣١، "تهذيب

التهذيب" ٢١١/١١، "من نُكلم فيه وهو موثق" ص/٥٤٠، "التقريب" (٧٥٥٠)، "سؤالات الحاكم للدارقطني" ص/٢٨٣، "مسند

البزار" (حديث/٢٣٣٦)، "تحفة الأشراف" ٢١٨/١٢، "السلسلة الصحيحة" (حديث/٢٩٩٢).

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، والعجلي، وعثمان بن أبي شيبة، والذهبي، وابن حجر: بَقَّةٌ. وزاد العجلي: حَسَنَ الحديث، يُقَالُ إِنَّ عِنْدَهُ أَلْفَ حَدِيثٍ حَسَنٍ لَيْسَتْ عِنْدَ غَيْرِهِ. وقال أحمد: صالحٌ، وأَحَبُّ إِلَيَّ مَنْ أَسْعَثَ. وقال أيضاً: لا بأس به، وما تكاد تُتَكْرَمُ عَلَيْهِ شَيْئاً إِلَّا وَجَدْتِ غَيْرَهُ قَدْ رَوَاهُ. وقال أبو حاتم: كان هشام صدوقاً، وكان يثبت في رفع الحديث عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وقال ابن عدي: لم أرَ فِي حَدِيثِهِ مُنْكَرًا إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ تَقَّةٌ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَا بَأْسَ بِهِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النقائت".

- رَوَيْتَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: هِشَامٌ مِمَّا أَهَلَ الْبَيْتَ. وَكَانَ هِشَامٌ إِذَا حَدَّثَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ سَرَدَهُ سَرْدًا كَمَا سَمِعَهُ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يُرْسِلُ فِيهِ، يُرْسِلُ فِيهِ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْفَظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ مِنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ: هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ فِي ابْنِ سِيرِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَخَالِدِ الْحِذَاءِ. وَكَانَ حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ لَا يَخْتَارُ عَلَى هِشَامِ فِي ابْنِ سِيرِينَ أَحَدًا. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: أَحَادِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ هِشَامِ صِحَاحٌ، وَهِشَامٌ أَثْبَتُ مِنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ فِي ابْنِ سِيرِينَ، وَهِشَامٌ ثَبَّتَ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التقريب": مَنْ أَثْبَتَ النَّاسَ فِي ابْنِ سِيرِينَ.

- رَوَيْتَهُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَوَصَفُ رَوَيْتَهُ عَنْهُ بِالتَّحْلِيلِ: قَالَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ: جَاوَزْتُ الْحَسَنَ عَشْرَ سَنِينَ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: سَمِعَ الْحَسَنَ وَعِطَاءَ. وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ هِشَامٌ أَعْلَمَ النَّاسَ بِحَدِيثِ الْحَسَنِ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ؛ لِأَنَّ عَمْرًا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْحَسَنِ إِلَّا بَعْدَمَا كَبُرَ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ: هُوَ عِنْدِي فِي الْحَسَنِ دُونَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْوَاقِعِيِّ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي "الميزان": صَاحِبُ الْحَسَنِ، وَابْنُ سِيرِينَ.

بينما قال علي بن المديني: حديثه عن الحسن عامتها يدور على حوشب. وقال أيضاً: كان يحيى بن سعيد وكبار أصحابنا يُتَبَيَّنُونَ هِشَامَ بْنَ حَسَّانٍ، وَكَانَ يَحْيَى يَضَعُفَ حَدِيثِهِ عَنْ عِطَاءَ، وَكَانَ النَّاسُ يَرَوْنَ أَنَّهُ قَدْ أَخَذَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنْ حَوْشَبِ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَرْبَعَةٌ لَا يَرَوْنَ الرِّوَايَةَ عَنْ هِشَامِ عَنِ الْحَسَنِ؛ وَهُمْ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَّيْعٍ، وَوَهَيْبٌ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا: إِنَّمَا يَتَكَلَّمُونَ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْحَسَنِ وَعِطَاءَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُرْسِلُ، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ قَدْ أَخَذَ كِتَابَ حَوْشَبِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التقريب": فِي رَوَايَتِهِ عَنِ الْحَسَنِ وَعِطَاءَ مَقَالٌ؛ لِأَنَّهُ قِيلَ: كَانَ يُرْسِلُ عَنْهُمَا. وَذَكَرَهُ فِي "طبقات المدلسين" فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ، وَقَالَ: وَصَفَهُ بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو حَاتِمٍ. وَقَالَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: قَاعَدْتُ الْحَسَنَ سَبْعَ سَنِينَ، مَا رَأَيْتُ هِشَامًا عِنْدَهُ، قِيلَ لَهُ: قَدْ حَدَّثْتَ عَنِ الْحَسَنِ بِأَشْيَاءَ فَمَنْ تَرَاهَا أَخَذَهَا؟ قَالَ: مِنْ حَوْشَبِ أَرَاهُ.

- ذَكَرَ بَعْضُ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ بِالضَّعْفِ: قَالَ شُعْبَةُ: لَوْ حَابَيْتُ أَحَدًا لِحَابِيَّتِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، كَانَ خَتْنِي وَلَمْ يَكُنْ يَحْفَظُ. وَقَالَ مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ: كَانَ شُعْبَةُ يَنْقِي حَدِيثَ هِشَامٍ عَنْ عِطَاءَ وَالْحَسَنِ.

قلت: وقد أجاب الذهبي - رحمه الله - عن ذلك فقال في "الديوان": تَقَّةٌ، لَا يُلْتَمَسُ إِلَى قَوْلِ شُعْبَةَ فِيهِ. وَفِي "السير": لَمْ يُتَابِعْ شُعْبَةُ عَلَى رَأْيِهِ هَذَا أَحَدًا. وَفِي "الميزان": هَذَا قَوْلُ مَطْرُوحٍ، وَلَيْسَ شُعْبَةُ بِمَعْصُومٍ مِنَ الْخَطَا فِي اجْتِهَادِهِ، وَهَذِهِ ذَلَّةٌ عَالِمٍ. وَفِي "السير": هِشَامٌ قَدْ قَفَزَ الْقَنْطَرَةَ، وَاسْتَقَرَّ تَوَثُّقُهُ، وَاحْتَجَّ بِهِ أَصْحَابُ الصَّحَاحِ، وَلَهُ أَوْهَامٌ مَغْمُورَةٌ فِي سَعَةِ مَا رَوَى، وَلَا شَكَّ أَنَّ يُونُسَ وَابْنَ عَوْنٍ أَحْفَظُ مِنْهُ وَأَتَقَنَ، كَمَا أَنَّهُ أَحْفَظُ مِنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَتَقَنَ. وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الفتح": تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُهُمْ مِنْ قَبْلِ

حفظه لكن لم يضعه بذلك أحد مطلقاً بل بقيد بعض شيوخه، وليس له في "الصحيحين" عن عطاء شيء، وله في البخاري شيء يسير عن عكرمة وتوابع عليه.

فالحاصل: أنه ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، في روايته عن الحسن وعطاء وعكرمة مقال، لكن لعل روايته عن الحسن صحيحة إذا صرح بالتحديث - يدل على ذلك أقوال أهل العلم فيه، فأقوالهم تدل على أنه قد سمع منه في الجملة كالبخاري وغيره، وروايته عن عطاء وعكرمة ضعيفة؛ لأنه كان يُرسل عنهما - وعليه يُحمل قول من ضعفه، أخرج له الجماعة.^(١)

(٦) الحسن بن أبي الحسن البصري: ثقة فقيه، فاضل ورع، كثير الإرسال، وعنته محمولة على الاتصال والسماع في روايته عن صحاح له سماعه منه في الجملة، إلا في روايته عن سمرة بن جندب فإنه يدين عنه؛ وأما في روايته عن من لم يسمع منه - وإن عاصره أو لقيه - فلا بد أن يصرح بسماعه منه في الجملة، وإلا فنقطع - لإرساله - والله أعلم. تقدم في الحديث رقم (٣١).

قلت: وقد روى عن: عمران بن الحصين؛ لكنه لم يصح له سماعه منه من وجه صحيح ثابت. وهذه بعض أقوال أهل العلم في سماعه منه؛ وملخصها كالآتي:

- قال أبو حاتم، وعلي بن المدني: الحسن لم يسمع من عمران، وليس يصح ذلك من وجه يثبت، وزاد أبو حاتم: يدخل فتادة عن الحسن، هجاج، عن عمران، وسمرة.

- وسئل يحيى بن سعيد القطان: كان الحسن يقول: سمعت عمران بن حصين؟ فقال: أما عن ثقة فلا.
- وسئل يحيى بن معين: ابن سيرين والحسن سمعا من عمران؟ قال: ابن سيرين نعم. قال ابن أبي حاتم: يعني أن الحسن لم يسمع من عمران. وإلى نحو ما سبق ذهب أحمد، والعلاني، وابن حزم، والبيهقي، وغيرهم؛ جميعهم اتفقوا على أنه لم يسمع من عمران، وما ثبت من ذلك فليس له أصل عن ثقة.^(٢)

- ولم أقف - على حد بحثي - على أحد أثبت له سماعه منه إلا بهز بن أسد؛ فقال: سمع الحسن من عمران شيئاً.^(٣) وعنه أيضاً، قال: لم يسمع الحسن من عمران شيئاً.^(٤) قلت: فلعله تردّد قوله فيه، أو أن الراجح قوله الثاني الموافق لقول الجمهور، وعليه فالراجح: عدم صحة سماعه منه.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٩٧/٨، "الثقات" للعللي ٣٢٨/٢، "سؤالات أبي غنيد الأجرى لأبي داود" ص/٢٨٤، "الجرح والتعديل" ٥٤/٩، "الثقات" لابن حبان ٥٦٦/٧، "الكامل" ٤١٥/٨، "تهذيب الكمال" ١٨١/٣٠، "الديوان" ١٨١/١، "السير" ٣٥٥/٦، "الميزان" ٢٩٥/٤، "تهذيب التهذيب" ٢١/١١، "التقريب" (٧٢٨٩)، "طبقات المدلسين" ص/٤٧، "معجم المدلسين" ص/٤٥٩، "فتح الباري" ١٩٥/١١. وقال ابن رجب في "شرح علل الترمذي" ٧٨٨/٢: هشام بن حسان يُعد في أصحاب ابن سيرين ومن العلماء به، وليس يُعد من المتبئين في غير ابن سيرين.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤١/٣، "المراسيل" لابن أبي حاتم ٣٨-٣٩، "جامع التحصيل" ص/١٦٣، ١٦٤، تحفة التحصيل" ص/٧٠، ٧١، "إكمال تهذيب الكمال" ٨٥-٨٤/٤، "السنن الكبرى" (٧٠/١٠ و ٨٠/١٠).

(٣) يُنظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٤٥).

(٤) يُنظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٣٨).

٧) عَمْرَانُ بْنُ الْخُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ أَبِي نُجَيْدٍ، صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ.

روى عن: النبي ﷺ، ومَعْقَلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ.

روى عنه: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وهَيَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ، وآخرون.

أسلم هو وأبوه، وأبو هريرة عام خيبر، وغزا مع رسول الله ﷺ غزوات، ولم يشهد الفتنة بين علي ﷺ ومعاوية، بل اعتزلها ودَمَّهَا - كما قال الذهبي في "تاريخ الإسلام" - . وقال محمد بن سيرين: أفضل من نزل البصرة من أصحاب النبي ﷺ عمران بن حصين، وكان يحلف على ذلك. أخرج له الجماعة.^(١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- مما سبق يتبين أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه عدة علل، كالاتي:

أ- أيوب بن أبي هند "ضعيف".

ب- وفيه أيضاً هشام بن حسان، في روايته عن الحسن مقال، والذي يترجَّح - والله أعلم - أنه يدلس عنه، وعَدَّهُ الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، فلا بدَّ أن يصرح بالسماع ونحوه.

ت- كما أنَّ السند فيه انقطاع، فالحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين - كما سبق - .

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أبو مَرْوَانَ الواسطي، ولم أجد من ترجمه!^(٢)

قلت: بل وترجم له غير واحدٍ كالبخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، بل والمزي، والذهبي، والعجيب أنَّ البخاري أخرج له في "صحيحه"، وقد سبقت ترجمته في دراسة إسناد هذا الحديث.

- والحديث رمز له السيوطي في "الجامع الصغير" بالضعف.^(٣) وقال المناوي: إسناده ضعيف.^(٤)

وضَعَفَهُ الألباني في "ضعيف الجامع"، وفي "السلسلة الضعيفة".^(٥)

متابعات للحديث:

- والحديث أخرجه البيهقي في "الشعب" - كما سبق في التخريج -، قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن

السلمي، أنا محمد بن عبد الله بن المطَّلِبِ الشَّيْبَانِي، ثنا عبد الله بن سعد بن يحيى القاضي، ثنا محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه، ثنا الفضل بن عياض، ثنا هشام بن حسان، عن الحسن، عن عمران بن حصين، به.

قلت: وهذه المتابعة لا تصلح للاعتبار، فإسنادها "ضعيفٌ جداً" بل "هالِكٌ"، آفته: محمد بن عبد الله بن محمد، أبو الفضل الشيباني؛ قال الخطيب: كان يزوي غرائب الحديث، وكتب الناس عنه بانتخاب الدارقطني،

(١) يُنظر: "مسند أحمد" ٤٩/٣٣، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢١٠٨/٤، "الاستيعاب" ١٢٠٨/٣، "أسد الغابة" ٢٦٩/٤.

تهذيب الكمال" ٣١٩/٢٢، "تاريخ الإسلام" ٥٢٤/٢، "الإصابة" ٤٩٥/٧.

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥٤/٤).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٩٤١٠).

(٤) يُنظر: "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٧٠/٢).

(٥) يُنظر: "ضعيف الجامع" (٦٠٢٩)، "السلسلة الضعيفة" (٥٢٢٩).

ثم بَانَ كذبه فمَرَّقُوا حديثه، وأبطلوا روايته، وكان بَعْدُ يضع الأحاديث للقرامطة. وقال أبو غر الهروي: أُملى على القرامطة أحاديث ذكر فيها مثالب الصحابة، وكان يُتهم بالوضع والقلب. وقال حمزة السَّهْمِي: كان يضع الحديث. وقال الأزْهَرِي: كان دَجَّالًا كَذَّابًا، ما رأينا له أصلًا قط، وظاهر أمره أَنَّهُ كان يسرق الحديث.^(١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَا يَرُوى عنِ عِمْرانَ إِلَّا بهذا الإِسناد، تَفَرَّدَ به: عَبْدُ الرَّحِيمِ بنُ مُطَرِّفٍ.

قلتُ: ممَّا سبق في التَّخْرِيجِ يَبَيَّنُ أَنَّ حَكْمَ الطَّبْرانِي ﷺ بالتَّفَرُّدِ غير مُسَلَّم له فيه؛ فَالحديث أَخْرَجَه البِيهقي في "الشَّعْب" - كما سبق -، قال: أَخْبَرنا أَبُو عبد الرَّحْمَنِ السُّلَمِي، أَنَا مُحَمَّد بن عبد الله بن المُطَلِّبِ الشَّيْبَانِي، ثَمَّ عبد الله بن سَعْدِ بن يحيى القَاضِي، ثَمَّ مُحَمَّد بن إِبراهيم بن أَبِي سَكِينَةَ، ثَمَّ الفُضَيْلُ بن عِيَّاضٍ، ثَمَّ هِشَامُ بن حَسَّانٍ، عن الحَسَنِ، عن عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ. وهذه المتابعة سندها "ضَعِيفٌ جَدًّا"، كما سبق بيانه في الحكم على الحديث، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن بَطال: لا يجوز الدخول في الدعوة يكون فيها منكر مما نهى الله ورسوله عنه؛ لِمَا في ذلك من إظهار الرضا بها، وحاصل أقوال العلماء: أَنَّهُ إِنْ كان هناك مُكْرَمٌ وقدر على إِزالته فأزاله فلا بأس، وإن لم يقدر فليرجع، وإن كان مما يُكره كراهةً تَتَزَيَّه فلا يخفى الورع، ومما يؤيد ذلك ما وقع في قصة ابن عمر من اختلاف الصحابة في دخول البيت الذي سترت جُدره، ولو كان حراماً ما قعد الذين قعدوا ولا فعله ابن عمر، فيحمل فعل أبي أيوب على كراهة التزيه جمعاً بين الفعلين، ويُحتمل أن يكون أبو أيوب كان يرى التحريم والذين لم ينكروا كانوا يرون الإباحة، وقد فصل العلماء ذلك على ما أشرت إليه؛ وقالوا: إِنْ كان لهوًا ممَّا اختلف فيه فيجوز الحضور والأولى التَّرك، وإن كان حراماً كشراب الخمر نظر؛ فإن كان المدعو ممن إذا حضر رفع لأجله فليحضر، وإن لم يكن كذلك ففيه للشافعية وجهان، أحدهما: يحضر وينكر بحسب قدرته وإن كان الأولى أن لا يحضر، قال البيهقي: وهو ظاهر نص الشافعي وعليه جرى العراقيون من أصحابه. وقال صاحب "الهداية" من الحنفية: لا بأس أن يقعد ويأكل إذا لم يكن يقتدى به فإن كان ولم يقدر على منعه فليخرج لما فيه من شين الدين وفتح باب المعصية، وحكي عن أبي حنيفة أنه قعد، وهو محمول على أنه وقع له ذلك قبل أن يصير مُقتدى به، قال: وهذا كله بعد الحضور فإن علم قبله لم تلزمه الإجابة. والوجه الثاني للشافعية: تحريم الحضور؛ لأنه كالرضا بالمنكر، فإن لم يعلم حتى حضر فلينههم، فإن لم ينتهوا فليخرج، إلا إن خاف على نفسه من ذلك، وعلى ذلك جرى الحنابلة، وكذا اعتبر المالكية في وجوب الإجابة أن لا يكون هناك منكر، وإذا كان من أهل الهيئة لا ينبغي له أن يحضر موضعاً فيه لهو أصلاً. حكاه ابن بَطال وغيره عن مالك، ويؤيد منع الحضور حديث عمران بن حصين: "نهى رسول الله ﷺ عن إجابة طعام

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٤٩٩/٣، "تاريخ دمشق" ١٤/٥٤، "تاريخ الإسلام" ٦٢٤/٨، "الميزان" ٦٠٧/٣، "اللسان" ٧/٥٣٢.

الفاسقين"، أخرج الطبراني في "الأوسط"، ويؤيده مع وجود الأمر المحرم: ما أخرج النسائي من حديث جابر مرفوعاً "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يُدار عليها الخمر" وإسناده جيد. ١٠هـ.
وقال المناوي: نهى عن الإصابة إلى أكله لأن الغالب عدم تجنبهم للحرام، والنهي للتعزیه، والله أعلم. ^(١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (٢٥٠/٩)، "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٧٠/٢).

[٤٤٢/٤٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ: نَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ
الْحَضْرَمِيِّ ، يَرْدُهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ:

لَمَّا كَانَ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ رَمَضَانَ ، اغْتَسَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ
اَثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ ، قَالَ: « إِنَّا قَائِمُونَ اللَّيْلَةَ لِإِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَقُمْ » ، فَهِيَ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ .
فَصَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ جَمَاعَةً بَعْدَ الْعَتَمَةِ ، حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ .

فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةٌ أَرْبَعٌ وَعِشْرِينَ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، وَلَمْ يَقُمْ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةٌ خَمْسٌ وَعِشْرِينَ ، قَامَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ
أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ ، فَقَالَ: « إِنَّا قَائِمُونَ اللَّيْلَةَ لِإِنْ شَاءَ اللَّهُ - يَعْنِي: لَيْلَةَ خَمْسٍ ^(١) وَعِشْرِينَ - فَمَنْ شَاءَ فَلْيَقُمْ » .
فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ذَهَبَ نِصْفُ اللَّيْلِ .

فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةٌ سِتٌّ وَعِشْرِينَ [لَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، وَلَمْ يَقُمْ ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ سِتٍّ وَعِشْرِينَ] ^(٢) ،
قَامَ ، فَقَالَ: « إِنَّا قَائِمُونَ لِإِنْ شَاءَ اللَّهُ - يَعْنِي: لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ - فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَقُمْ » .
قَالَ أَبُو ذَرٍّ: تَجَلَّدْنَا لِللَّيَامِ ، فَقَامَ بِنَا النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى قُبَّةِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُلْتُ
لَهُ: إِنَّ كَمَا قَدِّ طَمَعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَقُومُ بِنَا حَتَّى نُصْبِحَ .

قَالَ: « يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ مَعَ إِمَامِكَ ، وَأَنْصَرَفْتَ إِذَا أَنْصَرَفَ ، كُتِبَ لَكَ قُتُورٌ لَيْلِكَ » .
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ إِلَّا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو .

أولاً- تخریج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٩٧٢)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، بِهِ .
- وأحمد في "مسنده" (٢١٥١٠)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣٣١/٢)، قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، بِهِ ،
وعند الفسوي مُخْتَصَرًا ، فقط بقوله: « يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ مَعَ إِمَامِكَ ، ... الخ » .

(١) بالأصل "خمسة"، والتصويب من "مسند الشاميين" (٩٧٢).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته من "مسند الشاميين" (٩٧٢)، وهناك رواه المصنّف بنفس إسناد رواية
الباب، وهو كذلك عند أحمد في "مسنده" (٢١٥١٠)، وقد رواه من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، به، والله أعلم.

▪ وأخرجه عبد الرَّزَّاق في "المصنّف" (٧٧٠٦) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢١٤٤٧)، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٠٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٤٦١٠) -، وابن أبي شيبه في "المصنّف" (٧٦٩٥)، والدارمي في "سننه" (١٨١٨ و ١٨١٩)، وابن ماجه في "سننه" (١٣٢٧)، ك/إقامة الصلاة، ب/ما جاء في قيام رمضان، وأبو داود في "سننه" (١٣٧٥)، ك/قيام الليل، ب/قيام رمضان - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١١١/٨) -، والترمذي في "سننه" (٨٠٦)، ك/الصوم، ب/ما جاء في قيام شهر رمضان، - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (١/٩٩١) -، وابن أبي الدنيا في "فضائل رمضان" (٤٢)، والبخاري في "مسنده" (٤٠٤١ و ٤٠٤٢ و ٤٠٤٣)، ومحمد بن نصر المروزي في "مختصر قيام الليل" (٢١٥/١)، وأبو بكر الفريابي في "الصيام" (١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤)، والنسائي في "الكبرى" (١٢٨٩)، ك/المساجد، ب/ثواب من صلّى مع الإمام حتى يتصرف، وفي "الصغرى" (١٣٦٤ و ١٦٠٥)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٠٦)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٠٥٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٥٤٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١١١/٨)، وأبو الطاهر بن أبي الصقر في "مشيخته" (٩١)، والبغوي في "شرح السنة" (٢/٩٩١)، كلهم من طريق عن داود بن أبي هند - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن الوليد بن عبد الرحمن الجُرشي.

- وأحمد في "مسنده" (٢١٥٦٦)، وأبو بكر الفريابي في "الصيام" (١٥١)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٠٥)، من طريق أبي الزاهرية خدير بن كريب الحضرمي.

كلاهما (الوليد بن عبد الرحمن، وخدير بن كريب)، عن جبير بن نقيب الحضرمي، عن أبي ذر، بنحوه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال البخاري: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي ذر، ولا نعلم له طريقاً، عن أبي ذر غير هذا الطريق، ورواه عن داود غير واحد. قلت: بل روي عن أبي ذر من طريق آخر كما في رواية الباب.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو اليمان الحکم بن نافع: "بِقَّة"، ثبت، تقدّم في الحديث رقم (٣٢).

(٣) صفوان بن عمرو السكسكي: "بِقَّة"، ثبت، من أثبت أهل حمص، تقدّم في الحديث رقم (٤٠).

(٤) شريح بن عبيد بن شريح، أبو الصلت، وأبو الصواب الحضرمي، الحمصي.

روى عن: أبي ذر الغفاري، وجبير بن نقيب، والعرباض بن سارية، وآخرين.

روى عنه: صفوان بن عمرو، وضمرة بن ربيعة، وضمّصم بن زُرعة، وآخرون.

حاله: قال العجلي، ودحيم، ومحمد بن عوف، والنسائي، وابن حجر: بقّة. وزاد دحيم: من شيوخ حمص

ال كبار. وزاد ابن حجر: يُرسل كثيراً. وقال ابن حبان: كان ثبّناً. وقال الذهبي: صدوق، أرسل عن خلق.

(١) يُنظر: "المسند" لأبي داود الطيالسي (٤٦٨)، "مسند" أحمد (٢١٤١٩).

روايته عن أبي ذر: صرَّحَ غير واحدٍ مِنْ أهل العلم، كالمزنيِّ، والعلانيِّ، والذهبيِّ، وأبي زرعة العراقيِّ، وابن حجر، بأنَّ روايته عن أبي ذرٍ مُرسَّلة، وأنَّه لم يُدرِكه. (١)

قلْتُ: ولم أقف - على حدِّ بحثي - على رواية صرَّحَ فيها بسماعه مِنْ أبي ذرٍ، بل وقفت على بعض الروايات التي صرَّحَ فيها بذكر الوساطة بينه وبين أبي ذر. (٢) فالحاصل: أنَّه "ثِقَّةٌ، كثير الإرسال".

(٥) أبو ذر الغفاريُّ، صاحب النَّبِيِّ ﷺ، واختلف في اسمه واسم أبيه، والمشهور: جُنْدَب بن جُنَادَةَ. روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، ومُعاوية بن أبي سُفيان ﷺ.

روى عنه: أنس بن مالك، وعبد الله بن عيَّاس، وجُبَيْر بن نُفَيْر ﷺ، وآخرون. كان في الجاهلية يتأله ويتوحد، ولا يُعبد الأصنام، وكان مِنْ السَّابِقِينَ الأوَّلِينَ، وممَّنْ جهر بإسلامه بين المشركين، (٣) ثُمَّ انصرف إلى قومه بأمر النَّبِيِّ ﷺ، وهاجر إلى المدينة، ولازم النَّبِيَّ ﷺ، وجاهد معه. (٤)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ فرواية شُرَيْح بن عُبَيْد عن أبي ذرٍ مُرسَّلة.

متابعات للحديث:

وللحديث متابعات سبق ذكرها في التخريج، فقد أخرجها غير واحد مِنْ طُرُقٍ عن جُبَيْر بن نُفَيْر الخَضْرَمِيِّ، عن أبي ذرٍ، بنحو رواية الباب. والحديث مِنْ هذا الطريق أخرجها الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

شواهد للحديث:

وفي الباب بسندٍ صحيحٍ عن الثُّمَّانِ بنِ بَشِيرٍ ﷺ، قال: قُتْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَقُتْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَقُتْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَابِعَةِ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ يَبْرُؤُنَا الْفُلَاحَ وَكَمَا مَدَّهُ السَّحُورَ. (٥) وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي مِنْ "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٢٣٠/٤، "الثقات" للعجلي ٤٥٢/١، "الثقات" لابن حبان ٣٥٣/٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٤٣)، "تاريخ دمشق" ٥٩/٢٣، "التهذيب" ٤٤٦/١٢، "الكاشف" ٤٨٣/١، "تاريخ الإسلام" ٢٤٧/٣، "جامع التحصيل" (ص/١٩٥)، "تحفة التحصيل" (ص/١٤٦)، "تهذيب التهذيب" ٣٢٨/٤، "التقريب" (٢٧٧٥).

(٢) يُنظَر: "الفتن" لنعيم بن حماد (١٢٩٦).

(٣) قصة إسلامه أخرجها البخاريُّ في "صحيحه" (٣٨٦١)، ك/مناقب الأوصار، ب/إسلام أبي ذر، ومسلمٌ في "صحيحه" (٢٤٧٤)، ك/فضائل الصحابة، ب/مِنْ فضائل أبي ذر ﷺ.

(٤) يُنظَر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٥٥٧/٢، "الاستيعاب" ٢٥٢/١، "أسد الغابة" ٥٦٢/١، "الإصابة" ٢١٥/٢.

(٥) أخرجها ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٧٦٩٦)، واللفظ له، وأحمد في "مسنده" (١٨٤٠٢)، والنسائي في "الكبرى" (١٣٠١)، ك/قيام الليل، ب/قيام شهر رمضان، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٠٤)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٢٠٦٣).

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن شريح بن عبيد إلا صفوان بن عمرو.

قلت: ومما سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال أبو عبد الله الحاكم: هذا الحديث فيه الدليل الواضح أنّ: صلاة التّراويح في مساجد المسلمين سنة

مسنونة، وقد كان عليّ بن أبي طالب ﷺ يحثُ عمرَ ﷺ على إقامة هذه السنّة إلى أن أقامها. ^(١)

وقال البيهقي: هذا الحديث فيه تأكيدٌ لفضيلة صلاة التّراويح في الجماعة. ^(٢)

وقال محمد بن نصر المروزي: خرّج عليّ بن أبي طالب في أوّل ليلة من رمضان والقناديل تزهّر في

المساجد وكتاب الله يُتلى، فجعل يقول: نور الله لك يا ابن الحطّاب في قبرك كما نورّت مساجد الله بالقرآن. ^(٣)

(١) يُنظر: "المستدرک علی الصحیحین" (٦٠٧/١).

(٢) يُنظر: "شعب الإيمان" للبيهقي (١٧٩/٣).

(٣) يُنظر: "مختصر قيام الليل" (٢١٧/١).

[٤٤٣/٤٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ حَمِيدِ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ اتَّسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كَفَّارٍ يُرِيدُ بِهِمْ عِزًّا ، فَهُوَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ » .
* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَقَرَّدَ بِهِ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ .

أولاً:- تخریج الحديث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٧٢١٢)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٥٥/٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٤٣٩) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٩٧/٢٣) -، والبيهقي في "معجم الصحابة" (١٢٦٠)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٣٤٥/١)، وأبو سعيد النقاش في "فوائد العراقيين" (٩٧)، وأبو نعيم الأصبهاني في "أخبار أصبهان" (٣٢٥/١ و ٣٦٣/٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥١٣٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٩٧/٢٣) - ومن طريقه ابن حجر في "لسان الميزان" (٨٥/٤) -، كلهم من طريق عدّة عن أبي بكر بن عيَّاش، به. وقال البخاري: لا أراه إلا مُرسلاً. وقال ابن حجر: غريب جداً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
(٢) محمد بن عيسى بن نجیح الطَّبَّاع: "تقّة"، ثبت، فقيّه، تقدّم في الحديث رقم (٨).
(٣) أبو بكر بن عيَّاش بن سالم الأَسَدِيُّ، الكُوفِيُّ، المُقَرَّبِيُّ. اختلف في اسمه، واشتهر بكنيته. روى عن: هشام بن عروة، وحُميد الطويل، وحُميد الكندي، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن المبارك، ومحمد بن عيسى الطَّبَّاع، وآخرون.
حاله: قال أحمد: صدوقٌ تقّة، صاحب قرآن وخير، صحيح الكتاب، وإذا حدث من حفظه ربّما أخطأ. وقال ابن المديني: تقّة، وربّما غلط. وقال ابن معين، وأبو داود: تقّة. وقال العجلي: تقّة، وكان يُخطئ بعض الخطأ. وقال ابن حبان: من الحفّاظ المُتّقنين. وقال في "المشاهير": كان يهتم في الأحايين. وقال ابن عدي: لا بأس به وذلك أني لم أجد له حديثاً منكراً إذا روى عنه تقّة إلا أن يروي عنه ضعيف. وقال الذهبي في "المغني": أحد الأعلام، تقّة يغلط. وفي "تاريخ الإسلام": أنبل أصحاب عاصم. وفي "الميزان": صدوقٌ ثبت في القراءة، لكنّه في الحديث يغلط ويهم. وقال ابن حجر: تقّة عابدٌ، إلا أنّه لمّا كبر ساء حفظه، وكتابه صحيحٌ. روى له الجماعة، لكن مُسلّم في مقدمة "صحيحه".

- وقال ابن حبان في "الثقات": كان يحيى القطان وعلي بن المديني يُسيئان الرأي فيه؛ وذلك أنّه لمّا كبر سيئهُ ساء حفظه، فكان يهتم إذا روى، والخطأ والوهم شيئان لا ينفك عنهما البشر، فلو كثّر خطأه حتى كان الغالب على صوابه لاستحق مجانبة رواياته، فأماً عند الوهم يهتم أو الخطأ يُخطئ لا يستحق ترك حديثه بعد

تقدم عدالته وصحة سماعه ... والصواب في أمره مجانية ما علم أنه أخطأ فيه، والاحتجاج بما يرويه سواء وافق الثقات أو خالفهم؛ لأنه داخل في جملة أهل العدالة ومن صحت عدالته لم يستحق القرح ولا الجرح إلا بعد زوال العدالة عنه بأحد أسباب الجرح، وهكذا حكم كل محدث ثقة صحت عدالته وتبين خطأه. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": "عمر دهرًا حتى قارب المائة، وساء حفظه قليلا ولم يختلط.

فالحاصل: "ثقة، عابد، ربما أخطأ إذا حدث من حفظه، وكتابه صحيح".^(١)

٤) حميد الكندي، الشامي. وليس هو حميد بن مهران البصري.

روى عن: عبادة بن نسي. روى عنه: أبو بكر بن عيَّاش، حبيب بن أبي ثابت.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات".

فالحاصل: أنه "مجهول الحال".^(٢)

٥) عبادة بن نسي الكندي، أبو عمر الشامي الأديني، قاضي طبرية.

روى عن: أبي ربحانة، وأبي سعيد الخدري، وأبي الدرداء رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: حميد الكندي، والمغيرة بن زياد الموصلي، ومكحول الشامي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعلجلي، وأحمد، وابن معين، وابن نمير، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به.

وقال الذهبي: ثقة، كبير القدر، وأظن روايته عن الكبار منقطعة. وقال ابن حجر: ثقة، فاضل. مات سنة

ثمان عشرة ومائة. وقال ابن حبان: مات وهو شاب.^(٣)

٦) شمعون - بمعجمتين، ويقال بمهملتين، ويقال بمعجمة ثم مهملته - بن زيد بن خنافة، أبو ربحانة

الأديني، الأنصاري، ويقال القرشي. مشهور بكنيته. ويقال له مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم. روى عنه: عبادة بن نسي، وشهر بن حوشب، ومجاهد بن جبر المكي، وآخرون.

صحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه أحاديث، وهو ممن شهد فتح دمشق، وقدم مصر، ورايط بعسقلان، وكان من

صاحبي الصحابة وعبادهم. وذكره البخاري في من مات بعد الخمسين إلى الستين.^(٤)

(١) يُنظر: "الثقات" للعلجلي ٣٨٩/٢، "الجرح والتعديل" ٣٤٨/٩، "الثقات" ٦٦٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٤)،

"الكامل" لابن عدي ٤٠/٥، "تهذيب الكمال" ١٢٩/٣٣، "المغني في الضعفاء" ٤٥٢/٢، "تاريخ الإسلام" ١٢٦١/٤، "الميزان" ٤٩٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٥/١٢، "التقريب" (٧٩٨٥).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٥٥/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣٢/٣، "الثقات" لابن حبان ١٩٢/٦.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٩٥/٦، "الثقات" للعلجلي ١٨/٢، "الجرح والتعديل" ٩٦/٦، "الثقات" لابن حبان ١٦٢/٧، "تاريخ دمشق" ٢٠٩/٢٦، "تهذيب الكمال" ١٩٤/١٤، "الكاشف" ٥٣٣/١، "التقريب" (٣١٦٠).

(٤) يُنظر: "التاريخ الأوسط" ٧٢٠/١، "معجم الصحابة" للبيهقي ٣٢١/٣، "الاستيعاب" ٧١١/٢، "أسد الغابة" ٦٣٩/٢، "تهذيب الكمال" ٥٦١/١٢، "الإصابة" ١٤٠/٥، "التقريب" (٢٨٢٢).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل حُمَيْدِ الكِنْدِيِّ "مجهول الحال"، وفيه: عُبَادَةُ بن نُسَيْبٍ مات سنة ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِائَةً، وهو شَابٌّ، وأبو رِيحَانَةَ مات ما بين الخَمْسِينَ إلى السِتِّينَ، وهذا يدلُّ على أَنَّ عُبَادَةَ لم يُدْرِكْ أبا رِيحَانَةَ، فروايته عنه مُنْقَطَعَةٌ. قال الذهبي: وأظنُّ رِوَايَتَهُ عن الكِبَارِ مُنْقَطَعَةٌ. وقال البخاري - بعد أَنْ أخرج الحديث، كما سبق في التخرِيجِ -: لا أراه إِلَّا مُرْسَلًا - أي مُنْقَطَعًا -.^(١) وقال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، وَحُمَيْدٌ مَجْهُولٌ، وَعُبَادَةُ لم يُدْرِكْ أبا رِيحَانَةَ.^(٢) وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات.^(٣) وقال ابن حجر: رواه أحمد، وأبو يعلى بإسنادٍ حسن.^(٤) وعزاه السيوطي إلى أحمد، ورمز له بالحسن.^(٥) وقال الألباني: ضَعِيفٌ.^(٦)

شواهد للحديث:

▪ أخرج الإمام الطبراني في "المعجم الكبير"، وغيره بسند ضَعِيفٍ، مِنْ طَرِيقَيْنِ عن عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلَى، عن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قال: "اتَّسَبَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عليه السلام، أَحَدُهُمَا مُسْلِمٌ وَالْآخَرُ مُشْرِكٌ، فَاتَّسَبَ الْمُشْرِكُ فَقَالَ: أَنَا فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ، حَتَّى عَدَّ تِسْعَةَ آبَاءٍ، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: اتَّسَبَ لِأُمِّ لَكَ، فَقَالَ: أَنَا فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ وَأَنَا بَرِيٌّ بِمِثْلِ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ، فَتَادَى مُوسَى فِي النَّاسِ فَبَجَمَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ قَضَيْتُ بَيْنَكُمَا، أَنَا أَنْتَ الَّذِي اتَّسَبْتَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ فَأَنْتَ تُوَفِّهُمُ الْعَاشِرَ فِي النَّارِ، وَأَمَّا الَّذِي اتَّسَبْتَ إِلَى أَبِيكَ فَأَنْتَ امْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ".^(٧) فيه عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل.^(٨)

▪ وأخرج الإمام أبو داود في "مُسْنَدِهِ"، وغيره، بسند صحيح، عن عِكْرِمَةَ عن ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قال: «لَا تَنْتَحِرُوا بِآبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَا يُدْهَدَةُ الْجَمَلُ بِمَنْحَرِهِ، خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ».^(٩)

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" (٣٥٥/٢).

(٢) يُنظَرُ: "العلل المتناهية" حديث رقم (١٢٩٥).

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٨٥/٨).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٥٥١/٦).

(٥) يُنظَرُ: "الجامع الصغير" حديث رقم (٨٥٣٤).

(٦) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٥١٠/٥) حديث رقم (٢٤٣١)، "ضعيف الجامع" (٥٤٨٨).

(٧) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣٩/٢٠) حديث رقم ٢٨٤ و (٢٨٥)، والبيهقي في "الشعب" (٥١٣٤).

(٨) يُنظَرُ: "جامع التحصيل" (ص/٢٢٦)، "تحفة التحصيل" (ص/٢٠٥)، "تهذيب التهذيب" (٢٦٢/٦).

(٩) أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٨٠٤) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٢٣٩)، وابن حبان في "صحيحه"

(٥٧٧٥) -، والطبراني في "الكبير" (١١٨٦١ و ١١٨٦١)، وفي "الأوسط" (٢٥٧٨)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٣/٣).

قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح. (1)
وعليه؛ فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الحسن لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف عليه السلام: لا يروى عن أبي ریحانة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أبو بكر بن عيَّاش.
قلت: ممَّا سبق في التخریج يتبيَّن صحة ما قاله المصنف عليه السلام.

(1) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٨٥/٨).

[٤٤/٤٤٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي

ابْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، إِنِّي أَمَرْتُ أَنْ أُعْرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ ». .

فَقَالَ: بِاللَّهِ آمَنْتُ، وَعَلَى يَدَيْكَ أَسْلَمْتُ، وَمِنْكَ تَعَلَّمْتُ. قَالَ: فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ الْقَوْلَ.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَذِكْرُكَ هُنَاكَ ؟ قَالَ: « نَعَمْ بِاسْمِكَ وَسَبِّكَ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى ». .

قَالَ: فَأَقْرَأْ إِذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

أولاً:- تخریج الحديث:

_ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٣٩) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (٢٥١/١)، والخطيب في

"الغقيه والمتفقه" (٩٧٨)، والضياء في "المختارة" (١٢٦٦ و ١٢٦٧) -، عن أحمد بن حنبل الخليلي (١)، به.

_ والمحاملي في "أماليه/برواية ابن البيع" (٤٥٤) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق"

(٣٢١/٧)، والضياء في "المختارة" (١٢٦٨) -، قال: حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ثنا محمد بن

عيسى الطباع، به، مطولاً.

_ والحديث بإسناد الطبراني ذكره ابن كثير في "تفسيره" (٤٥٥/٨)، وفي "جامع المسانيد والسنن" (١٨٧)،

وابن حجر في "تحاف المهرة" (١٢٠). وقال ابن كثير: غريب من هذا الوجه، وإنما قرأ عليه النبي ﷺ تنبيهاً

له، وزيادة لإيمانه، بسبب ما حدث بينه وبين ابن مسعود - كما سيأتي بيانه في التعليق على الحديث -.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١).

(٢) محمد بن عيسى الطَّبَّاعُ: "بِقَّة"، تَبَيَّنَتْ، حَافِظٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٨).

(٣) معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب، المَدَنِيّ، الأَنْصَارِيّ. (٢)

(١) في المطبوع من "المعجم الكبير" أحمد بن خليل الحلبي، وهو تصحيف والصواب ما أثبتته، فالحديث ذكره ابن كثير في

"تفسيره" (٤٥٥/٨)، و"جامع المسانيد" (١٨٧)، وابن حجر في "تحاف المهرة" (١٢٠) بإسناد الطبراني، كما أثبتته.

(٢) وقيل بإسقاط محمد بن معاذ، وأبي بن كعب، وقيل بإسقاط محمد (الأعلى)، وما ذكرته لعنه هو الصواب - إن شاء الله

-، لذا صدره الحافظ ابن حجر في ترجمته لمعاذ هذا في "تهذيب التهذيب" و "التقريب"، ورجحه في "إطراف المسند"

(٢٢٦/١)، فقال عقب حديث "ما أول ما رأيت من أمر البيرة؟... الحديث؛" رواه محمد بن عيسى الطباع، عن معاذ بن محمد فلم

ينكر بين أبي، ومعاذ، ومحمداً، والصواب ما قاله يونس بن محمد، حيث رواه عن معاذ؛ فقال: حدثنا معاذ بن محمد بن معاذ

بن محمد بن أبي، عن أبيه، عن جده. قلت؛ وإليه أيضاً ذهب الضياء المقدسي في "المختارة" (٣٩/٤). أما البخاري، وابن أبي

روى عن: أبيه محمد بن معاذ، وعطاء الخراساني، وهشام بن عروة، وغيرهم.

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، ومعاوية بن صالح، ويونس بن محمد المؤدَّب، وآخرون.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر في جرحًا ولا تعديلًا. وذكره ابن حبان في "الثقات". وأخرج له في "صحيحه" (١). وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": وهو في عداد الشيوخ. وفي "المغني": لَيْسَ. وقال ابن حجر: مقبولٌ - وهو مَنْ ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يُتْرَك حديثه من أجله، فهو مقبولٌ إذا تُوبِع، وإلا فَلَيْسَ الحديث - وتعقبه صاحباً "تحرير التقریب"، فقالوا: بل صدوقٌ حسن الحديث، فقد روى عنه جَمْعٌ، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وأما قول ابن المَدِينِي مجهول؛ فهو مرفوعٌ برواية الجَمْع عنه.

قُلْتُ: أمَّا ذِكْرُ ابن حبان له في "الثقات" فهو معروفٌ بتساهله في توثيق المجاهيل؛ وأمَّا قول ابن المَدِينِي فذكره الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" في ترجمة معاذ هذا، وبمراجعتي أكثر من مرة، وَجَدْتُ أَنَّ تجهيله إنما هو لمحمد بن معاذ - والد معاذ صاحب الترجمة، والآتي بعد هذا - ولأبيه وجده، وليس لمعاذ هذا كما قالوا - فسبحان مَنْ لا يسهو، وجزاهما الله عنا خيرًا -؛ ورواية الجَمْع عنه ترفع عنه جهالة العَيْن، ويبقى جهالة حاله، وعليه فالحاصل: أنَّه "مجهول الحال" (٢).

(٤) محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب. (٣)

روى عن: أبيه معاذ بن محمد. روى عنه: ابنه معاذ بن محمد.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر في جرحًا ولا تعديلًا. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر في "تعديل المنفعة": وثَّقَهُ ابن حبان - قُلْتُ: على اعتبار ذكره له في "الثقات"، وإخراجه له في "صحيحه"، فيُعتبر ثقةً عنده - . وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد": محمد بن معاذ بن أبي بن كعب عن أبيه، وهما مجهولان كما قال ابن معين. قُلْتُ: هكذا عزاه إلى ابن معين ولم أقف على أحدٍ غيره نقل هذا القول وعزاه إلى ابن معين، فإنَّ صَحَّ، وإلا فقلعه تصحيف والصواب ابن المَدِينِي، والعلم عند الله تعالى.

حاتم، وابن حبان فنكروه بإسقاط محمد بن معاذ، وأبي بن كعب.

(١) يُنظَر: "صحيح ابن حبان" حديث رقم (٥٦٧٣ و٧١٥٥). قُلْتُ: قال الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٩٢٩)، بعد أن تكلم على معاذ بن محمد وأبيه وجده؛ وأمَّا ابن حبان فأوردهم في "الثقات" على قاعدته في توثيق المجهولين، ثم أخرج حديثهم في صحيحه كما ترى، فلا تغتر بذلك، فإنه قد شد في ذلك عن التعريف الذي اتفق عليه جماهير المحدثين في الحديث الصحيح وهو: "ما رواه عدل، ضابط، عن مثله". فأين العدالة، وأين الضبط في مثل هؤلاء المجهولين. لاسيما وقد رووا منكرًا من الحديث خالفوا به الصحيح الثابت عنه صلى الله عليه وسلم من غير طريق كما سيأتي بيانه. ولقد بدا لي شيء جديد يؤكد شذوذ ابن حبان المنكور، ذلك أنني حصلت نسخة من كتابه القيم "المجروحين" في موسم حج السنة الماضية (١٣٩٦) فلم أر له فيه رويًا واحدًا جرحه بالجهالة حتى الآن فهذا يؤكد أن الجهالة عنده ليست جرحًا!

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٣٦٤/٧، "الجرح والتعديل" ٢٤٧/٨، "الثقات" ١٧٧/٩، "تهذيب الكمال" ١٣٠/٢٨، "الكاشف"

٢٧٢/٢، "تاريخ الإسلام" ٢١٨/٤، "المغني في الضعفاء" ٣٠٨/٢، "تهذيب التهذيب" ١٩٣/١٠، "التقريب"، وتحريره" ٦٧٣٩.

(٣) هكذا ذكره الذهبي، وابن حجر، بينما ذكره البخاري بإسقاط محمد (الأعلى)، وتبعه على ذلك ابن أبي حاتم، وابن حبان.

ونقل الذهبي في "الميزان"، وابن حجر في "تهذيب التهذيب"، عن علي بن المدني أنه قال: لا نعرف محمداً هذا، ولا أباه، ولا جده في الرواية. وقال ابن حجر في "التقريب": مجهول.

فالحاصل: أنه "مجهول الحال"، لذكر ابن حبان له في "الثقات"، ولكونه حفيد أبي بن كعب. (١)
٥) معاذ بن محمد بن أبي بن كعب الأنصاري، وقيل معاذ بن أبي بن كعب.

روى عن: أبيه، وجده أبي بن كعب. روى عنه: ابنه محمد.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". وسبق قول ابن المدني فيه - في ترجمة ابنه محمد - أنه لا يعرفه، وأنه مجهول. ونقل الحافظ ابن حجر في "اللسان" عن الدارقطني، أنه قال عنه: مجهول. وهو كسابقه تُرْفَعُ جهالة عينه، فحاصله: أنه "مجهول الحال". (٢)

٦) أبي بن كعب ؓ: "صحابي جليل، من كبار الصحابة"، تقدم في الحديث رقم (٣٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بْنِ كَعْبِ، هو وأبوه، وجده "مجاهيل الحال".

متابعات للحديث:

- أخرجه القاسم بن سلّام في "فضائل القرآن" (ص/ ٣٥٨)، وسعيد بن منصور في "سننه" - كما في "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (١٠٦٢) -، وابن أبي شَيْبَةَ في "المصنف" (٣٠٣٠٦ و ٣٢٣١٢) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٧٥١) -، وأحمد في "مسنده" (٢١١٣٦) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٢٢٧) -، والبخاري في "خلق أفعال العباد" (٥٦٥ و ٥٦٦)، وأبو داود في "سننه" (٣٩٨١) ك/ الحروف والقراءات، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثنائي" (١٨٤٩ و ١٨٤٨)، والطبري في "تفسيره" (٧٦٨٨)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٣٦٢٠ و ٣٦٢١ و ٥٥٨٥ و ٥٥٨٦)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٠٤٣١)، وأبو سعيد الشاشي في "مسنده" (١٤٣٧)، والحاكم في "المستدرک" (٢٩٤٦)، وأبو نُعَيْمٍ في "حلية الأولياء" (٢٥١/١)، والضياء المقدسي في "المختارة" (١٢٢٦)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٩٥/١٥)، وابن الجزري في "النشر في القراءات العشر" (٢٨٥/٢).

كلهم من طُرُقٍ عن الأَجْلَحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَجَّيَّةٍ - بالحاء المهملة، ثم الجيم، مُصَغَّرًا -، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أَبْرَى، عن أبيه، عن أَبِي بْنِ كَعْبِ ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُغْرِضَ الْقُرْآنَ عَلَيْكَ" قَالَ: وَسَمَّانِي لَكَ رَبِّي؟ قَالَ: (بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَمَتَّحُوا) مَكَّدًا قَرَأَهَا أَبِي.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٢٧/١، "الجرح والتعديل" ٩٥/٨، "الثقات" لابن حبان ٣٧٨/٧، "مجمع الزوائد" ٣٠٥/٢، "ميزان الاعتدال" ٤٤/٤، "تعجيل المنفعة" ٢٠٩/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٦٣/٩، "لسان الميزان" ٥١١/٧، "التقريب" (٦٣٠٧).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٦٤/٧، "الجرح والتعديل" ٢٤٧/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٢٢/٥، "لسان الميزان" ٩٦/٨.

وهذا لفظه عند الإمام أحمد في "المسند"، وعند الجميع بنحوه، إلا أبو داود، والحاكم، والطبري وابن الجزري فمختصرًا، وعند بعضهم "فَلْيَقْرَحوا" بالياء التحتانية، وهو تصحيف، وسقط من مطبوع "تهذيب الكمال" من إسناد الحديث: "بن سعيد، عن الأجلح، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن".

وقال الحاكم: حديثٌ صحيح الإسناد ولم يُخرجاه، وقال الذهبي: صحيح. وقال ابن الجزري: حديثٌ حسنٌ. قلتُ: وهذه المتابعة إسنادها حسنٌ، لأجل الأجلح بن عبد الله، قال ابن حجر: صدوقٌ شيعي. (١) وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبيزى - بفتح الهمزة، وسكون الموحدة، بعدها زاي - روى عنه جَمْعٌ، ودَكَرَه ابن حبان، وابن خلفون في "الثقات"، وقال أحمد: حسن الحديث. وقال ابن خلفون: ليس به بأسٌ. (٢)

_ وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٧٩٤٤) ك/فضائل القرآن، ب/ذكر قراءة القرآن - ومن طريقه الطبراني في "الأوسط" (١٦٧٩)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٤/١٢) -، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٢٥١/١).

كلاهما (النسائي، وأبو نعيم) من طريق محمد بن يحيى بن أيوب، عن سليمان بن عامر الكندي، قال: سمعت الربيع بن أنس، يقول: قرأت القرآن على أبي العالبة وقرأ أبو العالبة على أبي، قال: وقال أبي: قال لي رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقرأك القرآن»، قال: قلت: أو ذكرت هناك؟ قال: «نعم»، فبكى أبي، قال: «فلا أدري أشوق، أو يخوف». وهذا لفظ النسائي.

قلتُ: وتلك المتابعة أيضًا إسنادها حسنٌ، لأجل سليمان بن عامر الكندي، قال ابن حجر: صدوقٌ. (٣) وكذلك الربيع بن أنس "صدوقٌ، ورمى بالتشيع". (٤)

_ وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٥٤١) - ومن طريقه الترمذي في "سننه" (٣٧٩٣) ك/المناقب، ب/مناقب أبي بن كعب وغيره، ويرقم (٣٨٩٨) ك/المناقب، ب/فضل أبي بن كعب، والحاكم في "المستدرک" (٣٩٦٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٨٧/٤)، والضياء في "المختارة" (١١٦٢) -، والإمام أحمد في "مسنده" (٢١٢٠٢) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١١٦٣) -، وعبد الله بن الإمام أحمد في زيادته على "المسند" (٢١٢٠٣)، وأبو سعيد الشاشي في "مسنده" (١٤٨٤)، والحاكم في "المستدرک" (٢٨٨٩).

كلهم من طريق عن شعبة بن الحجاج، قال: أخبرني عاصم بن بهدلة، عن زب بن حبيش، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ قال: **لَنْ أَلَهُ أَمْرِي أَنْ أقرأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ** " قال: قرأ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ ^(٥) قال: قرأَ فِيهَا: وَلَوْ

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٣٤٦/٢)، "تهذيب الكمال" (٢٧٥/٢)، "التقريب" (٢٨٥).

(٢) يُنظر: "الثقات" ٩/٧، "تهذيب الكمال" ١٥/١٥٤، "تهذيب التهذيب" ٢٩٠/٥، "التقريب، وتحريه" (٣٤٢٣).

(٣) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٦/٣٨٣، "تهذيب الكمال" ١٢/١٣، "الكاشف" ١/٤٦١، "التقريب" (٢٥٧٦).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣/٤٥٤، "الثقات" ٤/٢٢٨، "تهذيب الكمال" ٩/٦٠، "التقريب، وتحريه" (١٨٨٢).

(٥) سورة "البينة" آية (١).

أَنَّ ابْنَ آدَمَ سَأَلَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ فَأَعْطِيَهُ، لَسَأَلَ ثَابِتًا، وَكُوسًا سَأَلَ ثَابِتًا فَأَعْطِيَهُ، لَسَأَلَ ثَابِتًا، وَلَا يَنْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَسُئِبَ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ، وَكَانَ ذَلِكَ الذِّينَ الْعَمِيمَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَقِيقَةَ، غَيْرَ الْمُشْرِكَةِ، وَلَا الْيَهُودِيَّةَ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةَ، وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا، فَلَنْ يُكْفَرَهُ".

وهذا لفظ رواية أحمد، والباقر بنحوه، والبعض بتقديم وتأخير.

وقال الترمذي: هذا حديث صحيح، وقد روي من غير هذا الوجه. وقال الحاكم في الموضعين: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح.

قلت: وعاصم بن أبي النجود، وإن كان صدوقاً، لكنه ثبت حجة في القراءة.

شواهد للحديث:

أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من طريق قتادة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ، قال لأبي: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ»، قَالَ: اللَّهُ سَمَانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي»، قَالَ: فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي. واللفظ لمسلم. (1)
وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي من "الضعيف"، إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- التحليق على الحديث:

_ قال القاسم بن سلام: المراد بالعرض على أبي ليتعلم أبي منه القراءة، ويثبت فيها، وليكون عرض القرآن سنة؛ وللتبنيه على فضيلة أبي بن كعب، وتقدمه في حفظ القرآن، وليس المراد أن يستذكر منه النبي ﷺ شيئاً بذلك العرض.

_ قال الحافظ ابن حجر: ويؤخذ من هذا الحديث مشروعية التواضع في أخذ الإنسان العلم من أهله وإن كان دونه، وقال القرطبي: خص هذه السورة بالذكر لما اشتملت عليه من التوحيد والرسالة والإخلاص والصحف والكتب المنزلة على الأنبياء وذكر الصلاة والزكاة والمعاد وبيان أهل الجنة والنار مع وجازتها.

_ وقال ابن كثير في "تفسيره": وَإِنَّمَا قَرَأَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ السُّورَةَ تَنْبِيْئًا لَهُ وَزِيَادَةً لِإِيْمَانِهِ، وَاسْتَدَلَ عَلَى ذَلِكَ بِمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سَوِيًّا صَاحِبِهِ، فَلَمَّا فَضِنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ سَوِيًّا صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ، فَحَسَنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا، فَسَطَطَ فِي نَفْسِي مِنَ الْكُذْبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْبَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضَّتْ عَرْقًا وَكَانَتْما أَظُنُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: يَا أَبِي أُرْسِلْ لِي أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَوَدِدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَوَدَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ قِرَاءَهُ

(1) أخرجه البخاري (٤٩٦٠ و ٤٩٦١) ك/التفسير، ب/سورة "الم يكن"، ويرقم (٣٨٠٩) ك/مناقب الأوصياء، ب/مناقب أبي كعب. ومسلم (١٧٩٩-٤) ك/صلاة المسافرين، ب/استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والخدائق.

عَلَى حَرْفَيْنِ ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوَّنَ عَلَى أُمَّتِي ، فَرَدَدْتُ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَلَمْ يَكُنْ رَدَّةً رَدَدْتُكُمْهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلِيهَا ، فَتَلَّتْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي ، وَأَخْرَجَتْ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمِ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .^(١)

_ وأما ما جاء في رواية الباب من قوله: " أُمِرْتُ أَنْ أُغْرِضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ " فإنه لا يتعارض مع رواية أنس في "الصحيحين" والتي في بعض ألفاظها: "أُمِرْتُ أَنْ أُغْرِضَ عَلَيْكَ ﴿ لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ (٢)".

والجمع بينهما كما قال الحافظ ابن حجر في "الفتح": بحمل المطلق على المفيد؛ وبما قاله الإمام أبو جعفر الطحاوي في "شرح مشكل الآثار": فَكَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْرَأَهُ أُبَيًّا مِنَ الْقُرْآنِ إِنَّمَا هُوَ سُورَةٌ مِنْهُ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَهَذَا جَائِزٌ فِي اللَّغَةِ ، أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ اسْمُ الْقُرْآنِ ، مَوْجُودٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَمِنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَجَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴾^(٣) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾^(٤) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا مَرَأَتْكَ إِتْيَاكَ نَفَرًا مِنْ آلِجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ ﴾^(٥) ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى مَا سَمِعُوهُ مِنْهُ ، لَا عَلَى كَلِمَةٍ .^(٦)



(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٢٠)، ك/ صلاة المسافرين، ب/ بيان أن القرآن على سبعة أحرف، وبيان معناه.

(٢) سورة "البينة"، آية (١).

(٣) سورة "الإسراء"، آية (٤٥).

(٤) سورة "النحل"، آية (٩٨).

(٥) سورة "الأحقاف"، آية (٢٩).

(٦) يُنظَرُ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ: "فتح الباري" ١٢٧/٧، تفسير ابن كثير ٤٥٥/٨، شرح مشكل الآثار ٢٥٥/٩، فضائل

القرآن لأبي عبيدة القاسم بن سلام ص/٣٥٩.

[٤٤٥/٤٥] - وبإسناده:

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جَزَاءُ الْحُمَى ^(١)؟
قَالَ: «تَجْرِي الْمَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِهَا ^(٢) مَا اخْتَلَجَ ^(٣) عَلَيْهِ قَدَمٌ، أَوْ ضَرَبَ ^(٤) عَلَيْهِ عِرْقٌ». قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُمَى لَا تَنْتَعِنِي خُرُوجًا فِي سَبِيلِكَ، وَلَا خُرُوجًا إِلَيَّ بَيْتِكَ، وَلَا مَسْجِدَ نَبِيِّكَ، فَلَمْ يُنَسِّ أَبِي قَطُّ إِلَّا وَبِهِ حُمَى.

* لم يرو هذين الحديثين عن معاذ بن محمد بن أبي، إلا محمد بن عيسى الطبراني.

أولاً: تخریج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٤٠) - ومن طريقه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٢٥٥/١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣١/٧)، والضياء المقدسي في "المختارة" (١٢٦٩ و ١٢٧٠)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢٦٨/٢) -، قال: حدَّثنا أحمد بن خليد، به.
- وذكره ابن كثير في "جامع المسانيد" (١٨٨)، وابن حجر في "الإتحاف" (١٢١)، بإسناد الطبراني.

ثانياً: دراسة الإسناد:

تقدم - بفضل الله ﷻ - دراسة إسناده في الحديث السابق، حديث رقم (٤٤)، فله الحمد والمنة.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، هُوَ وَأَبُوهُ، وَجَدَهُ "مَجَاهِلِ الْحَالِ".
وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ"، وَ"الْأَوْسَطِ" عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ، وَهُمَا مَجْهُولَانِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، قُلْتُ (الْهَيْثَمِيُّ): وَذَكَرَهُمَا ابْنُ حِبَانَ فِي "النَّقَاتِ" (٥).
قُلْتُ: سبق بيان خطئه في نسبة هذا القول إلى ابن معين، ولعلَّ الصواب ابن المديني، كما سبق.

(١) الحُمَى: قال الملا علي القاري في "مِرْقَاة الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ" (١١٣١/٣): الحُمَى: النوع المركب من البلغم والصفراء الموجب لانتعاج البدن وشدة تحركه.

(٢) قال ابن رجب الحنبلي في "البشارة العظمى للمؤمن بأنَّ حظَّه من النار الحُمَى" - هذه الرسالة طُبِعَتْ ضمن "مجموع رسائل ابن رجب" (٢٧٦/٢) -: ومعنى إجراء الحسنات عليه، كتابة ما كان يعمل في الصحة، مما منَّعته منه الحُمَى.

(٣) قال ابن الأثير: وأصل الاختلاج: الحركة والاضطراب. يُنظر: "النهاية" (٦٠/٢)، و"لسان العرب" (٢٥٨/٢).

(٤) قال ابن الأثير: ضَرَبَ الْعِرْقُ ضَرْبَانًا، وَضَرْبًا، إِذَا تَحَرَّكَ بِقُوَّةٍ. "النهاية" (٨٠/٣)، "لسان العرب" (٥٤٣/١).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٠٥/٢).

وضَعَفَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الضَّعِيفَةِ". (١)

بَيْنَمَا قَالَ الْمُتَذَرِّبِيُّ: سَنَدُهُ لَا بَأْسَ بِهِ، مُحَمَّدٌ وَأَبُوهُ ذَكَرَهُمَا ابْنُ حِبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ". (٢)

وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: حَسَنٌ لغيره. (٣)

قُلْتُ: أَمَا ذَكَرَ ابْنُ حِبَّانٍ لهُمَا، فَقَدْ سَبَقَ الْجَوَابُ عَنْهُ. وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ حَسَنَهُ، بِشَوَاهِدِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

شَوَاهِدُ الْحَدِيثِ:

▪ أخرج الإمام أحمد، والنسائي، والحاكم، وغيرهما من طُرُقٍ، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجْرَةَ، قال: حدثتني زينب ابنة كعب بن عُجْرَةَ، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رجلٌ لرسول الله ﷺ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأُمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا لَهَا بِهَا؟ قَالَ: "كَلَّارَاتٌ"، قَالَ أَبِي: وَإِنَّ قُلْتَ؟ قَالَ: "وَإِنَّ شَوْكَةً فَمَا فَوَتْهَا"، قَالَ: فَدَعَا أَبِي عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُنَارِقَهُ أَوْثَاكٌ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يَشْغَلَهُ عَنْ حَجٍّ، وَلَا عُمْرَةٍ وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ، إِلَّا وَجَدَ حَرَّةً حَتَّى مَاتَ. واللفظ لأحمد، والباقون بنحوه، إلا النسائي فمختصراً.

وقال الحاكم: على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. (٤)

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث جابر بن عبد الله ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ، فَقَالَ: "مَالِكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ! أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ! تَزُفُفِينَ؟" (٥) قَالَتْ: الْحَسَى. لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا. فَقَالَ: "لَا تَسْمِي الْحَسَى! فَإِنَّا تَذُوبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يَذُوبُ الْكَبِيرُ حَبْتِ الْحَدِيدِ". (٦)

▪ وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" عن أبي هريرة ﷺ، قَالَ: "مَا مِنْ مَرَضٍ يُصِيبُنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ الْحَمَى، لِأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي كُلِّ غُضُوْمِي، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي كُلَّ غُضُوْمٍ قِسْمَةً مِنَ الْأَجْرِ". (٧)

قال ابن حجر: إسناده صحيح، ومثل هذا لا يقوله أبو هريرة برأيه. (٨) وَعَلَيْهِ فَهَذَا مِمَّا لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ.

(١) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٣٣٨٧).

(٢) يُنظَرُ: "التترغيب والتترهيب" (٤٩٥١).

(٣) يُنظَرُ: "صحيح التترغيب والتترهيب" (٣٤٤٤).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (١١١٨٣)، والنسائي في "الكبرى" (٧٤٤٧)، وأبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٩٩٥)، والطحاوي في "شرح مُشْكِْلِ الْأَثَارِ" (٢٢١٩، ٢٢٢٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٩٢٨)، والحاكم في "المستدرک" (٧٨٥٤).

(٥) تَزُفُفِينَ: قال النووي: بزاعين معجمتين، وقاعين، والثناء مضمومة، قال القاضي: تضم وتفتح هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة، معناه: تتحركين حركة شديدة، أي ترعدين. "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٣١/١٦).

(٦) أخرجه مسلم (٢٥٧٥)، ك/البر والصلة، ب/ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو خزن أو نحوه، حتى الشوكة يُشَاكها.

(٧) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (٥٠٣)، وابن أبي شَيْبَةَ في "المصنف" (١٠٨١٧)، وأبو بشر الدولابي في "الكنى"

(٨) (١٧٤٢)، والبيهقي في "تسبع الإيمان" (٩٨٧٣)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (٢٤٠).

(٨) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١١٠/١٠).

▪ وممَّا يشهد لعموم جزئه الأول، الأحاديث التي تدل على تحصيل الحسنات والأجر، وتكفير الذنوب والسيئات للمريض، وأصحاب المصائب، وهي كثيرة، منها:

ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: " مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَ تَصِيبُهُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ" (١)، واللفظ لمسلم. وعليه فالحديث بشواهد، يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- التعليق على كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروِ هذين الحديثين عن معاذ بن محمد، إلا محمد بن عيسى الطَّبَّاعُ.

قلت: وممَّا سبق في التخريج في الحديثين يَنْبُضُ صححة ما قاله الْمُصَنِّفُ ﷺ. ومحمد بن عيسى الطَّبَّاعُ "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ" فلا يضر تعرُّده بالحديث.

خامساً:- التعليق على الحديث:

_ قال ابن حجر: قوله - في بعض روايات الحديث -: "إلا كره الله بها عنه": أي إلا كان كفارة لذنبيه، أي يكون ذلك عقوبة بسبب ما كان صدر منه من المعصية، ويكون ذلك سبباً لمغفرة ذنبيه، ووقع في رواية ابن حبان: "ما من مُسْلِمٍ يَشَاكُ شَوْكَةً مِمَّا فُوتَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةٌ". (٢) ومثله لمسلم: من طريق الأسود، عن عائشة. (٣) وهذا يقتضي حصول الأمرين معاً: حصول الثواب، ورفع العقاب.

_ وأما ما أخرجه مسلم من طريق عمرة عن عائشة: "إلا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ" (٤) كذا وقع فيه بلفظ "أو" فيحتمل أن يكون شكاً من الراوي، ويحتمل التنويع، وهذا أوجه، ويكون المعنى إلا كتب الله له بها حسنة إن لم يكن عليه خطايا، أو حطَّ عنه خطايا إن كان له خطايا، وعلى هذا فمقتضى الأول أن من ليست عليه خطيئة يُزَادُ في رفع درجته بقدر ذلك، والفضل واسع.

_ ثم قال ابن حجر: وفي هذا الحديث تعقَّب على الشيخ عز الدين بن عبد السلام، حيث قال: ظنَّ بعض الجهلة أن المُصَابَ مأجور، وهو خطأ صريح، فإن الثواب والعقاب إنما هو على الكسب، والمصائب ليست منها، بل الأجر على الصبر والرضا، ووجه التعقب أنَّ الأحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الأجر بمجرد حصول المصيبة، وأما الصبر والرضا فقد زائد يمكن أن يثاب عليهما زيادة على ثواب المصيبة، قال القرافي: المصائب كفارات جزماً سواء اقترن بها الرضا أم لا، لكن إن اقترن بها الرضا عظم التكفير، وإلا

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦٤٠)، ك/ المرضي، ب/ ما جاء في كفارة المرض، ومسلم في "صحيحه" (٢٥٧٢/

٦١-٦)، ك/ البر والصلة والآداب، ب/ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرضٍ أو حزن، حتى الشوكة يُشَاكُهَا.

(٢) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٢٩٠٦)، وإسناده صحيح.

(٣) سبق تخريجه عند ذكر شواهد هذا الحديث.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٧٢/٦)، ك/ البر والصلة، ب/ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرضٍ أو حزن، حتى الشوكة يُشَاكُهَا.

قُلْ، كذا قال؛ والتحقيق أن المصيبة كفارة لذنوب يوازئها، وبالرضا يوجز على ذلك، فإن لم يكن للمصاب ذنب عوض عن ذلك من الثواب بما يوازئها.

_ ثم قال: وظاهر الحديث تعميم جميع الذنوب، لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر؛ للحديث الذي دُكر في أوائل الصلاة «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ» (١)، فَحَمَلُوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا المقيد، ويحتمل أن يكون معنى الأحاديث التي ظاهرها التعميم أن المذكورات صالحة لتكفير الذنوب، فيكفر الله بها ما شاء من الذنوب، ويكون كثرة التكفير وقلته باعتبار شدة المرض وخفته، ثم المراد بتكفير الذنب ستره، أو محو أثره المرتب عليه من استحقاق العقوبة، وقد استدل به على أن مجرد حصول المرض أو غيره مما دُكر يترتب عليه التكفير المذكور سواء انضم إلى ذلك صبر المصاب أم لا. (٢)

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/٢٣٣)، ك/ الطهارة، ب/ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ وَالْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرُ .

(٢) يُنظر: "فتح الباري" ١٠/ ١٠٥-١١٠، شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ "للطحاوي" ٤٦٤/٥، ٤٧٦/٥.

[٤٤٦/٤٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْدَلَةَ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ [ابن] ^(١) وَثِيْمَةَ النَّصْرِيِّ ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَوْحُوهُ، إِلَّا تَعَلَّوْا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِضٌ ». * لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان إلا عبد الحميد بن سليمان.

هذا الحديث مداره على محمد بن عجلان، واختلف عليه فيه من أوجه ثلاثة:

- الوجه الأول: محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة ﷺ.
- الوجه الثاني: محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ.
- الوجه الثالث: محمد بن عجلان، عن عبد الله بن هُرْمَز، واختلف فيه على ابن هُرْمَز من طريقين: الطريق الأول: عن عبد الله بن هُرْمَز (مُرْسَلًا).
- الطريق الثاني: عبد الله بن هُرْمَز، عن محمد وسعيد ابْنَيْ عُبَيْد، عن أبي حاتم المُرْزِي.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو عُمر الثُّورِي في "جزء قراءات النبي ﷺ" (٥٤)، وابن ماجة في "سننه" (١٩٦٧)، ك/النكاح، ب/الأكفاء، والترمذي في "سننه" (١٠٨٤)، ك/النكاح، ب/ما جاء إذا جاءكم مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ فَرَوْحُوهُ، وفي "العل الكبير" (٢٦٣)، وابن حبان في "المجروحين" (١٤٢/٢) في ترجمة عبد الحميد بن سليمان، والحاكم في "المستدرک" (٢٦٩٥) (٣)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٣٦/١٢)، والمزي في "التهذيب" (٣٥٥/٩). كلهم من طرقٍ عن عبد الحميد بن سليمان، عن محمد بن عجلان، به، وبنحو رواية الباب. وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي حاتم المُرْزِي، وعائشة، وحديث أبي هريرة ﷺ، قد خولف عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث، ثم ذكر مَنْ خالفه، ورَجَّحَ بينهما - كما سيأتي -.

(١) في الأصل "عن أبي وثيمة"، والصواب ما أثبتته، بدليل أن كل مَنْ أخرج الحديث من هذا الوجه قال: ابن وثيمة، بخلاف الحاكم فقال: "وثيمة"، وقد أُثْرِتْ إليه في موضعه، وما أثبتته أيضاً هو المذكور في ترجمته، وستأتي - إن شاء الله ﷻ -.

(٢) النصري: يفتح الثون، وسكون الصاد، وفي آخرها زاء، تَسْبَةُ إلى قبيلة مِنْ هُوزَانَ مِنْ ولد نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، يُنسَب إليها كثير من العلماء منهم مالك بن أوس بن الحذئان النصري، جد ابن وثيمة النصري. "اللباب" (٣١١/٣).

(٣) في المطبوع: عن وثيمة البصري - بالباء -، ولعله وهم من الحاكم، أو تصحيف من الناسخ - وهو قديم - والصواب ابن وثيمة، هكذا في كل الروايات، لذا ذكر ابن حجر الحديث في "تحاف المهرة" (٢٠٢١٠) من طريق الحاكم، قال: وثيمة مجهول، ورواه الترمذي، عن قتيبة، عن عبد الحميد، فقال: عن ابن وثيمة. والنصري: بالنون، كما سبق، وسيأتي في ترجمته.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي، فقال: عبد الحميد هو أخو فُلَيْح، قال أبو داود: كان غير ثقة، ووثيمة - هكذا قال، وقد بَيَّنْتُ صوابه - لا يُعرف. قلتُ: وسأيت معرفة حاله.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن حُئَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٢) محمد بن عيسى الطَّبَّاع: "ثِقَّةٌ"، تَبَيَّنَتْ، فَفِيهِ، حَافِظٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).
- (٣) عبد الحميد بن سليمان الخَزَاعِي، أبو عُمر المَدَنِي، الضرير، أخو فُلَيْح بن سليمان.
روى عن: محمد بن عجلان، وأبي الزَّناد عبد الله بن دُكَّوان، وأبي حازم سَلَمَة بن دينار، وآخرين.
روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، وقُتَيْبَة بن سعيد، ومحمد بن عبد الله بن سَابور، وآخرون.
حاله: قال ابن مَعِين: ليس بثِقَّة. وقال أيضًا: ليس بشيء، لا يُكتب حديثه. وقال علي بن المَدِينِي: ليس بشيء، روى عن أبي حازم أحاديث مناكير. وقال أبو داود: غير ثقة. وقال ابن حبان: كان مِمَّنْ يُحْطَى وَيَقْلَبُ الأَسَانِيدَ، فلما كُنْتُ ذلك فيما روى بطل الاحتجاج بما حدَّث صحيحًا، لِعَلَّابَة ما ذكرنا على روايته.
- وقال الإمام أحمد: لا أرى به بأسًا. وقال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال الترمذي: صدوق، إلا أنه رُئِمَا يَهْمُ في الشيء. وقال ابن عدي: وهو مِمَّنْ يُكْتَبُ حديثه. وقال النسائي، وأبو زرعة، وأبو يَعْلَى الخَلِيلِي، وابن حجر: ضعيفٌ. فالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ"، يُكْتَبُ حديثه". (١)

- (٤) محمد بن عَجْلَانِ القُرَشِي، أبو عبد الله المَدَنِي، مؤلَى فاطمة بنت الوليد بن عُتْبَة.
روى عن: ابن وِثْمَة النَّصْرِي، وسعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِي، وعبد الله بن هُرْمَزِ الفَدَكِي، وآخرين.
روى عنه: عبد الحميد بن سليمان، والليث بن سعد، وعبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي، وآخرون.
حاله: قال ابن عُيَيْنَة، وابن مَعِين، وأحمد، وأبو حاتم، والعجلي، والنسائي: ثِقَّةٌ. وزاد ابن عيينة: مأمونٌ في الحديث. وابن مَعِين: كَتَبْتُ عنه. وقال أبو زرعة، ويعقوب بن شيبَة: من الثقات. وذكره ابن حبان في "الثقات".
وقال ابن المبارك: لم يكن بالمدينة أحدًا أَشْبَهَ بأهل العلم من ابن عجلان، وكنْتُ أَشْبَهَهُ بالياقوتة بين العلماء.
- وقَدَّمَهُ ابن مَعِين على داود بن قَيْس (٢). وقيل ليحيى: أيهما أحب إليك محمد بن عجلان، أم محمد بن عمرو (٣)؟ فقال: سبحان الله! سبحان الله! ما يشك في هذا أحدٌ محمد بن عجلان أوثق من محمد بن عمرو، ولم يكونوا يكتبون حديث محمد بن عمرو حتى اشتهاها أصحاب الأسانيد فكتبوها.
وسئِلَ الإمام أحمد عن محمد بن عجلان، وموسى بن عُقْبَة (٤)، أيهما أعجب إليك؟ فقال: جميعًا ثقة، ما

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٥١/٦، "العلل الكبير" للترمذي (ص/١٥٤)، "الرحم والتعديل" ١٤/٦، "المجروحين" ١٤١/٢، "الكامل" ٥/٧، "الإرشاد في معرفة علماء الحديث" للخليلي ٢٩٩/١، "تاريخ بغداد" ٣٣٥/٢، "تهذيب الكمال" ٤٣٤/١٦، "الكاشف" ٦١٦/١، "المغني" ٥٢٧/١، "الميزان" ٥٤١/٢، "تهذيب التهذيب" ١١٦/٦، "التقريب" (٢٧٦٤).
(٢) داود بن قيس الفراء، قال الذهبي: ثِقَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ فَاضِلٌ. يُنظَر: "الكاشف" ٣٨٢/١، "التقريب" (١٨٠٨).
(٣) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي "صدوق"، سيأتي تفصيل ترجمته بإذن الله ﷻ في الحديث رقم (٢٢٦).
(٤) وهو موسى بن عقبة بن أبي عيَّاش، قال الحافظ في "التقريب" (٦٩٩٢): ثقة فقيه، إمام في المغازي.

أقربهما، كان ابن عيينة يُثني على محمد بن عجلان.

_ بينما قال الذهبي في "المُغني": "حَسَنُ الحديث، وغيره أقوى منه. وفي "تاريخ الإسلام": حديثه من قبيل الحسن. وفي "الديوان": صدوقٌ. وفي "السير": وهو حسن الحديث، وأقوى من محمد بن إسحاق، ولكن ما هو في قوة عبيد الله بن عمر، ونحوه، وقد وثقه أبو حاتم الرازي مع ثننته في الرجال، فحديثه إن لم يبلغ درجة الصحيح، فلا ينحط عن رتبة الحسن. وقال ابن حجر: صدوقٌ إلا أنه اختلفت عليه أحاديث أبي هريرة.

_ وتكلم فيه بعضهم، لكنه مُقَيَّد بروايته عن سعيد المُقْبِري، من حديث أبي هريرة: فأخرج الترمذي في "العلل الصغير" (ص/٧٤٥) بسنده عن يحيى بن سعيد، قال: قال محمد بن عجلان: أحاديث سعيد المُقْبِري بعضها عن سعيد، عن أبي هريرة، وبعضها عن سعيد، عن رجل، عن أبي هريرة، فأختلطت عليَّ فصيّرتُها عن سعيد، عن أبي هريرة (١). وقال ابن حجر في "التقريب": اختلفت عليه أحاديث أبي هريرة. لكنه قيده في "تهذيب التهذيب"، بقوله: يعني أحاديث سعيد المُقْبِري.

وقال الترمذي في "العلل الصغير" (ص/٧٤٥): وهكذا تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي صالح، ومحمد بن إسحاق، وحماد بن سلمة، ومحمد بن عجلان، وأشباه هؤلاء من الأئمة، إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم في بعض ما رويوا، وقد حدّث عنهم الأئمة، ثم قال: وإنما تكلم القطان عندنا في رواية محمد بن عجلان عن سعيد المُقْبِري، وذكر الرواية السابقة عنه، ثم قال: فإنما تكلم القطان عندنا في ابن عجلان لهذا. فأحاديثه عن سعيد المُقْبِري قد اختلفت عليه، فكان بعضها عن سعيد، عن أبي هريرة، وبعضها عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وبعضها عن سعيد، عن رجل، عن أبي هريرة - لأنه أسقط بين المُقْبِري، وأبي هريرة رواة آخرين، غير والد المُقْبِري (٢) - فجعلها كلها عن سعيد، عن أبي هريرة (٣).

_ ووصفه بالتدليس، والجواب عنه: ذكره العلاتي في "جامع التحصيل" ضمن أسماء المُدَسِّسين، وأبو زُرعة في "المدلسين"، وابن حجر في "طبقات المدلسين" في المرتبة الثالثة، وقال: وصفه ابن حبان بالتدليس. قلت: قال الشيخ/طارق بن عوض الله في "تهذيب تقريب التهذيب": الذي ذكره ابن حبان في "الثقات" أنه اختلفت عليه أحاديث سعيد المُقْبِري، عن أبي هريرة - كما سبق -، وهذا كما ترى ليس من التدليس، وإن كان أثره كأثره، فلو صحَّ أنه تدليس لكان من تدليس التسوية، ولم يصفه به أحد من العلماء. إلا أنّ العلاتي

(١) قلت: والكلام عن يحيى بن سعيد بهذه الرواية، وهذا اللفظ، أشبه وأصح، وهذا بخلاف ما ذكره ابن حبان في "الثقات" ٣٨٧/٧، وغيره، ونبه على ذلك الذهبي في "الميزان" (٦٤٥/٣)، فقال: وقال البخاري: قال يحيى القطان: لا أعلم إلا أنني سمعت ابن عجلان يقول: كان سعيد المُقْبِري يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن رجل، عن أبي هريرة، فاختلط فجعلهما عن أبي هريرة، كذا في نسختي بالضعفاء للبخاري، وعندي في مكان آخر أن ابن عجلان كان يحدث عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن رجل عن أبي هريرة، فاختلط عليه فجعلهما عن أبي هريرة، قلت (الذهبي): فهذا أشبه، وإلا لكان الغمز من القطان يكون في المُقْبِري، والمُقْبِري صدوقٌ، إنما يروي عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن أبي هريرة نفسه، ويفصل هذا من هذا.

(٢) كما في "العلل" لابن المديني (ص/٧٨ - ٩٠).

(٣) يُنظر: "معجم المدلسين" (ص/٣٩٧).

ذكر أنه دلّس حديث "المؤمن التوي خيراً وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف"، وقد وصفه به أيضاً الطحاوي في "شرح مُشكَل الآثار" (١)، وعلى كل حال فالظاهر أنّ تدليس ابن عجلان ليس بالكثير، بل هو في مواضع محدودة، فلا ينبغي التوقف في عننته، بل تُحمل على الاتصال إلا إذا تبيّن في حديثٍ بعينه أنه لم يسمعه ممّن رواه عنه. ا.هـ. قلتُ: ولهذا لمّا لخصّ ابن حجر حاله في "التقريب" لم يصفه بشيء من التدليس.

فالحاصل: أنه "ثقة"، اختلفت عليه مروياته عن سعيد المقبري من حديث أبي هريرة (٢). فقد وثّقه جُلُّ المتقدّمين، بل ومنهم من قدّمه على غيره الثقة، ومنهم من قرّنه بغيره الثقة، ومن هؤلاء المؤثّقين سفيان بن عيينة، وهو أحد تلامذته، فهو أعلم حالاً به من الإمامين الذهبي، وابن حجر، فكيف إذا انضمّ إليه أبو حاتم الرازي، وقد قال الذهبي: وقد وثّقه أبو حاتم مع تعنته في نقد الرجال. بل ويضاف إليهما توثيق ابن مَعين، وأحمد، والنسائي، وأبي زرعة، ويعقوب بن سفيان، وابن المبارك، بل وروى عنه مالك، ويحيى بن سعيد، وشعبة، وهؤلاء لا يروون إلا عن ثقةٍ في الغالب، وأخرج له مُسلمٌ متابعه، والله أعلم.

(٥) ابن وثيمة: وهو زُفر بن وثيمة بن مالك بن أوس بن الحذّان النُصري، والدَمْشقي. (٣)
 روى عن: أبي هريرة رضي الله عنه، وحكيم بن جزام - وقيل: لم يلقه -، والمغيرة بن شعبة.

روى عنه: محمد بن عجلان، ومحمد بن عبد الله بن المهاجر.

حاله: قال ابن معين، ودُحيمٌ ثقة، وزاد دُحيم: ولم يلقُ حكيم بن جزام. وذكره ابن حبان في "الثقات".

_ وذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً.

فالحاصل: أنّ ابن وثيمة هو زُفر بن وثيمة - إن شاء الله تعالى -، وهو "ثقة"، والله أعلم. (٤)

(١) يُنظر: "شرح مُشكَل الآثار" للطحاوي حديث رقم (٢٥٩).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١/١٩٦، "الثقات" للعجلي ٢/٢٤٨، "الجرح والتعديل" ٨/٤٩، "الثقات" لابن حبان ٧/٣٨٧، "جامع التحصيل" (ص/١٠٩)، "المندلسين" لأبي زرعة (ص/٨٥)، "تهذيب الكمال" ٢٦/١٠١، "المغني في الضعفاء" ٢/٢٤٠، "تاريخ الإسلام" ٣/٩٧١، "السيرة" ٦/٣١٧، "الميزان" ٣/٦٤٤، "تهذيب التهذيب" ٩/٣٤١، "اللسان" ٩/٤١٢، "التقريب" (٦١٣٦)، "تعريف أهل التقديس" (ص/٤٤)، "معجم المندلسين" (ص/٣٩٣-٣٩٧)، "تهذيب تقريب التهذيب" (٤/٤٤٣).

(٣) ذكره البخاري، وابن أبي حاتم باسم زُفر بن وثيمة، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وذكر الله روى عن حكيم، وروى عنه محمد بن عبد الله. وأمّا ابن حبان فنكره في موضعين من "الثقات"، في ترجمة زُفر بن وثيمة، ثم ترجم لـ "وثيمة النُصري"، وكتفى في الموضع الأول بما اكتفى به البخاري، وابن أبي حاتم. وفي الموضع الثاني ذكر أنّ للراوي عنه محمد بن عجلان، عن أبي هريرة، وذكر حديث الباب. وأمّا المزني فنكره في ترجمة زُفر بن وثيمة أنّ محمد بن عجلان، روى عنه، عن أبي هريرة، حديث الباب، ثم قال: فلا أدري هو - أي ابن وثيمة - هذا - أي زفر -، أو غيره. ثم ترجم بعد ذلك لابن وثيمة، فقال: هو زفر بن وثيمة، وثبته ابن حجر على ذلك في "تهذيب التهذيب"، و"التقريب". ولعل صنيع مطغاي في "الإكمال" (٥/٦٣) يدل على أنّ ابن وثيمة عنده هو زفر. ودَهَبَ المبار كفوري في "تحفة الأُخوذني" (٤/٢٠٤) إلى أنّ ابن وثيمة هو زُفر. وإليه ذهب الألباني في "إرواء الغليل" (٦/٦٦٧)، و"السلسلة الصحيحة" حديث رقم (١٠٢٢).

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/٤٣١، "الجرح والتعديل" ٣/٦٠٧، "الثقات" (٤/٢٦٤) ٥/٥٠٠، "تاريخ دمشق" ١٩/٤٣،

(٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثانياً: الوجه الثاني: محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٠٧٤)، قال: حدثنا محمد بن حفص، نا الجراح بن مخلد، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا نوح بن ذكوان، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، بنحو رواية الباب. وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان، عن المقبري إلا نوح بن ذكوان، تفرد به عمرو بن عاصم، ورواه عبد الحميد بن سليمان، عن محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة النصري.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الطبراني):

(١) محمد بن حفص بن يَهْمَرْد العسكري: "مقبول". (١)

(٢) الجراح بن مخلد البصري القزلي: "يَقَّة". (٢)

(٣) عمرو بن عاصم الكلابي، أبو عثمان البصري: قال الذهبي في "الميزان": "صدوقٌ مشهورٌ". (٣)

(٤) نوح بن ذكوان، أبو أيوب البصري: قال ابن حبان: مُكْرَر الحديث جداً. وقال ابن حجر: ضعيفٌ. (٤)

(٥) محمد بن عجلان: "يَقَّة"، تَقَدَّمت دراسته في الوجه الأول لهذا الحديث.

(٦) سعيد بن أبي سعيد المقبري: "يَقَّة". (٥)

(٧) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثالثاً: الوجه الثالث: محمد بن عجلان، عن عبد الله بن هرمن.

والحديث بهذا الوجه مداره على عبد الله بن هرمن واختلف عليه من طريقين:

✓ **الطريق الأول: عن عبد الله بن هرمن (مرسلاً).**

أ- تخريج الوجه الثالث، من الطريق الأول:

▪ أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٥٩٠)، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي؛ وأبو داود في "المراسيل" (٢١٣)، عن الليث بن سعد. كلاهما (الدراوردي، والليث)، عن محمد بن عجلان، عن عبد الله بن هرمن، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا أَنْكَمَ مِنْ نَرْضُونَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فَرَّجَهُمْ، إِلَّا تَعْمَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَمَسَادٌ كَبِيرٌ". قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ، وَإِنْ كَانَ؟ قَالَ: "نَعَمْ". وهذا لفظ الدراوردي، ورواية الليث بمعناه، وفيه: فَرَّجَهُ النَّاسَ، فَرَّدَهَا

"تهذيب الكمال" ٣٥٣/٩، ٣٨٢/٣٤، "تهذيب التهذيب" ٣٢٨/٣، ٣١٦/١٢، "التقريب" (٢٠١٩).

(١) يُنظَر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" ص/٥٣٨.

(٢) يُنظَر: "الثقات" لابن حبان ١٦٤/٨، "تهذيب الكمال" ٥١٧/٤، "الكاشف" ٢٩٠/١، "التقريب" ٩٠٧.

(٣) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٢٥٠/٦، "الثقات" ٤٨١/٨، "تهذيب" ٨٧/٢٢، "ميزان الاعتدال" ٢٦٩/٣، "التقريب" (٥٠٥٥).

(٤) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٤٨٥/٨، "المجروحين" ٤٧/٣، "تهذيب" ٤٨/٣٠، "الكاشف" ٣٢٧/٢، "التقريب" (٧٢٠٦).

(٥) يُنظَر: "التقريب" (٢٣٢١).

ثلاث مرّات. قال أبو داود: وقد أسنده عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، وهو خطأ.

_ ودَكَرَهُ الترمذي في "السنن" (١٠٨٤)، ك/ النكاح، ب/ ما جاء إذا جاءكم مَنْ تُرْضُونَ دينه فزُوجوه، فقال - بعد ذِكْرِهِ للحديث بالوجه الأول -: قد خُولف عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث، ورواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مُرْسَلًا. وعلّق المحقق الفاضل الشيخ/شعيب، بقوله: يعني منقطعًا. وقال المُباركفوري في "تحفة الأحوذى": أي منقطعًا بعدم ذكر ابن وثيمة. (١)

قُلْتُ - والله أعلم -: هكذا قال الترمذي في "السنن" - عن ابن عجلان، عن أبي هريرة، من رواية الليث ابن سعد - وهذا مُخالفٌ لما قاله الترمذي نفسه في "العلل الكبير"، فقال: سألتُ محمدًا - أي البخاري - عن هذا الحديث، فقال: رواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن هُرْمَز، عن النبي صلى الله عليه وسلم مُرْسَلًا. (٢) بل ومُخالفٌ أيضًا لما جاء مُسنَدًا من رواية الليث بن سعد، السالفة الذُكر عند أبي داود. فلعَل ما في "السنن" للترمذي خطأ إما من الناسخ، أو سَيِّقُ قَلَمٍ من الترمذي، والأول أرجح، وهو خطأ قديم؛ بدليل أنّ المرّي ذَكَرَهُ كما في "السنن" في "تحفة الأشراف" (٣).

ثم قال الترمذي: قال محمد: وحديث الليث أشبهه، ولم يُعَدِّ حديث عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة محفوظًا.

■ وأخرجه أبو بكر الجصاص في "أحكام القرآن" (١٠٤/٢)، من طريق مُعلّى بن منصور، عن حاتم بن إسماعيل - بإحدى الأوجه عنه -، عن عبد الله بن هُرْمَز، مُرْسَلًا.

قُلْتُ: والإسناد إلى المُعلّى صحيحٌ. والمُعلّى قال فيه يعقوب بن شبّية: بَقَّةٌ فيما تَقَرَّدَ به، وشُورك فيه، مُتَّقِنٌ، صَدُوقٌ، فَيِّبَةٌ، مَأْمُونٌ. وقال ابن عدي: لم أجد له حديثًا مُنكَرًا. (٤)

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث من الطريق الأول (بإسناد أبي داود):

(١) قُتَيْبَةُ بن سعيد بن جَمِيل بن طريف التَّقْفِي: بَقَّةٌ، نَبَتْ. (٥)

(٢) اللَيْث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث المصري: بَقَّةٌ نَبَتْ، فَيِّبَةٌ، إِمَامٌ، مَشْهُورٌ. (٦)

(٣) محمد بن عجلان: بَقَّةٌ، تَقَدَّمَتْ دراسته في الوجه الأول لهذا الحديث.

(٤) عبد الله بن هُرْمَز، اليماني، الفدكي، وهو - إن شاء الله صلى الله عليه وسلم - غير عبد الله بن مسلم بن هُرْمَز. (٧)

(١) يُنظر: تحفة الأحوذى" (٢٠٥/٤).

(٢) يُنظر: "العلل الكبير" للترمذي (٢٦٣).

(٣) يُنظر: "تحفة الأشراف" (١٥٤٨٥).

(٤) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ١٠٧/٨، "تهذيب الكمال" ٢٨٨/٢٩١.

(٥) يُنظر: "التقريب" (٥٥٢٢).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٥٦٨٤).

(٧) هما روايان؛ الأول: عبد الله بن مسلم بن هُرْمَز، وهو المكي، والثاني: عبد الله بن هرمز، وهو اليماني الفدكي.

• وقد فُرّق بينهما جماعة من أهل العلم؛ منهم:

- الإمام البخاري في "التاريخ الكبير" فنكر الأول (المكي) في (١٩٠/٥)، وقال فيه: عن مجاهد، وابن سابط، وأبيه، وسعيد ابن جبّير، وروى عنه الثوري، وابن نمير، وسَمِعَ منه أبو عاصم. ودَكَرَ الثاني (اليمني الفَنَكِي) في (٢٢٢/٥)، وقال فيه: عبد الله بن هرمز اليمني، عن محمد وسعيد ابني عُبيد، عن أبي حاتم المُزَنِي، وروى عنه حاتم بن إسماعيل، وابن عَجَلان، قال ابن معين: حدثنا حاتم، عن عبد الله بن هُرْمُزِ الفَنَكِي. قُلْتُ: فذلَّ هذا على أنَّ عبد الله بن هرمز في رواية ابن معين، هو الفَنَكِي وهو عبد الله بن هرمز، وهو غير عبد الله بن مسلم بن هرمز، نَبَّهْتُ على ذلك لأنَّ رواية يحيى سنَّاتِي إن شاء الله ﷻ.
- وثبَّع على ذلك ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" فنكَرَ (المكي) في (١٦٤/٥)، ودَكَرَ ما قاله البخاري، وزاد عليه أنَّ نَقَلَ تضعيف العلماء لعبد الله المكي، ودَكَرَ (اليمني الفَنَكِي) في (١٩٥/٥)، واكتفى بما قاله البخاري، دون قول ابن معين.
- وثبَّعها ابن حبان؛ فذكر (المكي) في "المجروحين" (٢٦/٢)، وذكر (اليمني الفَنَكِي) في "الثقات" (٥٩/٧)، وقال: يروى عن سعيد بن عُبيد، روى عنه حاتم بن إسماعيل.
- وعلى منوالهم سار المزي في "تهذيب الكمال"، فنكر (المكي) في (١٣٠/١٦)، وبَيَّنَّ أنَّه أخرج له البخاري في "الألب" وابن ماجه، ثم نكر الشيوخ، والتلاميذ، وليس فيهم أحدٌ من شيوخ وتلاميذ عبد الله بن هُرْمُزِ اليمني، ونَقَلَ تضعيف العلماء له.
- ودَكَرَ (اليمني) في (٢٤٦/١٦)، وبَيَّنَّ أنه أخرج له أبو داود في "المراسيل"، والترمذي، ثم قال: روى عن: سعيد، ومحمد ابني عُبيد، عن أبي حاتم المُزَنِي، حديث "إذا جاعكم من ترضون دينه وحُفَّه... الحديث"، وعن يزيد بن أبي الفتيان. وروى عنه: حاتم بن إسماعيل، ومحمد بن عَجَلان، وأنه نكره ابن حبان في "الثقات". فذلَّ هذا على أنه هو صاحبنا.
- وقد نقل الشيخ/شعيب في حاشيته على "تهذيب الكمال"، أنه جاء في حواشي النسخ تَعَقُّبُ للمؤلف على صاحب "الكمال"، نصه: "خلط هذه الترجمة في الأصل بترجمة عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزِ، وذلك وهَمٌ"، ونقل أيضاً عن المزي في ترجمة ابن مسلم المكي تَعَقُّبَهُ للمقدسي أنه خلطه بعبد الله بن هرمز الفَنَكِي.
- ونقل الشيخ/شعيب أيضاً في تعليقه على "جامع الترمذي" (ح/١٠٨٥) – وهو حديث الباب، من حديث حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمُزِ، عن محمد وسعيد ابني عُبيد، عن أبي حاتم المُزَنِي... الحديث – فقال: في نسخ "عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزِ" وهو خطأ بُنِيَ عليه المزي، فقال: "وفيه عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزِ، كذا وقع في بعض النسخ المتأخرة من الترمذي، وهو خطأ، وفي الأصول القديمة الصحيحة: "عبد الله بن هرمز"، وهو الصواب، وهو غير عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزِ". ١٠١.
- قُلْتُ: وفي هذا إصرار – في غير موضع – وثبَّتت من المزي – رحمه الله – على التفريق بينهما، وأنَّ صاحب روايتنا هو عبد الله بن هُرْمُزِ اليمني الفَنَكِي، وكلامه يدل على تحرير ودقَّة.
- وكذلك الذهبي – رحمه الله – تبع المزي، وارْتَضَى صنيعه في "الكاشف" فَفَرَّقَ بينهما ولم يتعقبه، فذكر (المكي) في (٩٨/١)، وذكر (اليمني) في (٦٠٥/١)، وأمَّا في سائر كتبه فقد ترجم (للمكي)، ولم يذكر (اليمني)، ولم يُشِرْ في الأول إلى أنه هو الآخر. يُنظر له: "المغني" (٥٠٩/١)، و"الميزان" (٥٠٣/٢).
- بينما ذهب الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في "تهذيب التهذيب"، والتقريب" إلى أنهما واحد، وأنَّ عبد الله بن هُرْمُزِ اليمني الفَنَكِي، هو عبد الله بن مُسَلِّم بن هُرْمُزِ المكي. يُنظر: "تهذيب التهذيب" (المكي) في (٢٩/٦)، و(اليمني) في (٦٢/٦)، و"التقريب" (المكي) في (٣٦٦)، و(اليمني) في (ص/٤٣٦).
- وقد اعتمد الحافظ ابن حجر رحمه الله – على ثلاثة أدلة، فَصَلَّها في "تهذيب التهذيب"، وأجمَلها في "التقريب"، نذكرها على إيجاز مع الجواب عنها، على النحو التالي:

أ– قال: وقع في بعض نسخ الترمذي عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزِ، وعليه اعتمد ابن عساكر في "الأطراف".

هَلَّتْ: وقد حَزَرَ ذلك المزي – كما سبق – وبَيَّنَّ أنَّ الصواب ما ثبت من النسخ القديمة للترمذي عبد الله بن هُرْمُزِ، وأمَّا

عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزٍ إنما جاء في بعض النسخ المتأخرة، وهو خطأ. والزاجح هو الاعتماد على النسخ القديمة الصحيحة. ب- وقال أيضًا: وفي رواية أبي داود: ثنا ابن هرمز الفذكي، وهو عنده عن يحيى بن معين، عن حاتم، عن ابن هرمز الفذكي، ولم يُسمه.

قلت: يقصد بذلك ما أخرجه أبو داود في "المراسيل" برقم (٢١٢)، قال: حدثنا ابن معين، نا حاتم بن إسماعيل، نا ابن هُرْمُزٍ الفذكي، عن سعيد ومحمد ابني عُبَيْد، عن أبي حاتم المُرْزِي. ويرقم (٢١٣)، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن هرمز اليماني - هكذا بالميم في المطبوع، والصواب بالنون اليماني كما في ترجمته - الحديث. وكما نرى ففي الطريقتين دُكِرَ الأول (الفذكي)، وفي الثاني (اليماني) وهما واحد لم يختلف في ذلك، لكنهما ليس فيهما ما يدل على أن الفذكي هو المكي ابن مسلم.

بالإضافة إلى ما سبق يُكْرَهُ أن البخاري في "التاريخ الكبير" ترجم (لليماني)، وقال في ترجمته: قال ابن معين: حدثنا حاتم، عن عبد الله بن هُرْمُزٍ الفذكي. فدل ذلك على أنه (اليماني)، وليس (المكي)، والله أعلم.

ت- وأخيرًا، قال: وجرم ابن السكّن بذلك، فقد روى في "الصحابة"، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عيسى، حدثنا إسحاق بن إبراهيم المُرْزِي - وهو ابن أبي إسرائيل -، ثنا حاتم بن إسماعيل، حدثني عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزٍ، والله أعلم بالصواب. قلت: يقصد بذلك حديث الباب، من طريق عبد الله بن هُرْمُزٍ، عن سعيد، ومحمد ابني عبيد، عن أبي حاتم المُرْزِي. وقد أخرجه الذهبي في "السير" (١١٨/١٦) من طريق ابن السكّن.

وهذا الحديث مداره على حاتم بن إسماعيل، واختلف عليه في اسم شيخه من وجهين:

• الوجه الأول: حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزٍ: رواه عنه بهذا الوجه، ثلاثة من الرواة، وهم: (١) إبراهيم بن حمزة الزُبَيْرِي، وعبد الله بن عبد الوهّاب الجُمَحِي، أخرج روايتهما الطبراني في "الكبير" (٧٦٢/٢٩٩/٢٢)، قال: حدثنا مُصْعَبُ بن إبراهيم بن حمزة الزُبَيْرِي، حدثني أبي، (ح) وحدثنا أبو خليفة، قال: ثنا عبد الله بن عبد الوهّاب الجُمَحِي، قال: ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا عبد الله بن مسلم بن هُرْمُزٍ.

(٢) إسحاق بن أبي إسرائيل المُرْزِي: أخرج روايته ابن السكّن - كما قال الحافظ ابن حجر -.

• الوجه الثاني: حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمُزٍ - الفذكي أو اليماني -.

بينما رواه عنه بهذا الوجه ستة من الرواة، وهم:

(١) يحيى بن معين: وقد أخرجه في "تاريخه" - برواية الثوري عنه - (١٦٤ح/٤٠/٣) - ومن طريقه أبو داود في "المراسيل" (٢١٢)، وأبو بشر الدُولَابِي في "الكنى" (١٥٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٤٨١)، وفي "السنن الصغير" - كما في "المنة الكبرى" شرح وتخرّيج السنن الصغرى" د/ محمد ضياء الرحمن الأعظمي -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٣٠٤/٢)، وأبو نُعَيْم في "معرفة الصحابة" (١/٦٧٤٩) -، وعند الجميع عبد الله بن هُرْمُزٍ الفذكي، إلا عند أبي نُعَيْم، فقال: اليماني. (٢) يعقوب بن خُمَيْد: أخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثالي" (١١٢٢) - ومن طريقه أبو نُعَيْم في "معرفة الصحابة" (٣/٦٧٤٩) - وفيه: ابن هُرْمُزٍ اليماني.

(٣) محمد بن عمرو البُلْبُلِي: أخرجه الترمذي (١٠٨٥)، ك/ اللُّكَّاح، ب/ ما جاء إذا جاعكم من ترصن دينه فَرُجُوهُ.

(٤) إسحاق بن إسماعيل الطالقاني: أخرجه ابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (١١٧)، وفيه عبد الله بن هُرْمُزٍ الفذكي.

(٥) سعيد بن عمرو بن سهل الكِنْدِي: أخرجه أبو نُعَيْم في "معرفة الصحابة" (٢/١٦٧٤٩).

(٦) محمد بن مِهْرَانَ الجَمَّال: أخرجه أبو نُعَيْم في "معرفة الصحابة" (٤/١٦٧٤٩).

الترجيح بين الوجهين:

من خلال ما سبق يتضح رُجْحَانُ الوجه الثاني لكثرة عدد رواياته، وكلهم ثقّات، مع سلامة الأسانيد إليهم من الضعف. وهذا

روى عن: سعيد، ومحمد ابني عبيد، ويزيد بن أبي الفتيان.

روى عنه: حاتم بن إسماعيل، ومحمد بن عجلان.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي في "الكاشف": "حسن الترمذي له (١). (٢) فالحاصل: أنه "مجهول الحال"، وابن حبان معروف بتوثيق المجاهيل على منهجه الذي خالف فيه الجمهور. وأما تحسين الترمذي، فالظاهر أنه حسن له بمجموع شواهد الحديث، وليس بإسناد حديثه، والله أعلم.

قلت: وعلى فرض أنه هو عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي، فهو "ضعيف". (٣)

✓ الطريق الثاني: عبد الله بن هرمز عن محمد وسعيد ابني عبيد، عن أبي حاتم الرزي.

أ- تخريج الوجه الثالث، من الطريق الثاني:

■ أخرجه ابن معين في "تاريخه" (٣/٤٠/١٦٤) - ومن طريقه أبو داود في "المراسيل" (٢١٢)، والذولابي في "الكنى" (١٥٩)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٤٨١)، وابن قانع في "الصحابة" (٣٠٤/٢)، وأبو نعيم في "الصحابة" (١/٦٧٤٩)؛ - والترمذي في "سننه" (١٠٨٥)، ك/النكاح، ب/ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه قرؤوه، وابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (١١٧)، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (١١٢٢) - ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣/٦٧٤٩) -، والطبراني في "الكبير" (٢٢/٢٩٩/٧٦٢)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢/١٦٧٤٩، ٤)، والذهبي في "السير" (١١٨/١٦).

كلهم من طرق عن حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هرمز - البعض لم ينسبه، والبعض نسبته، فقال:

الفنكي، والبعض اليماني -، عن سعيد، ومحمد بن عبيد، عن أبي حاتم الرزي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَحُلَّتْ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَمَلَّوْهُ نَكْحٌ تَنْتَهُ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِضٌ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَنْ كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: «إِذَا

بخلاف الوجه الأول فمع قلة عدد روايته، فالأسانيد إليهم لا تخلو من مقال.

وبهذا يتضح أن الصواب في عبد الله بن هرمز أنه الفنكي اليماني، وأنه ليس هو عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي. وهذا هو ما ذهب إليه من هم أكثر عدداً، وأسبق زماناً وهم البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، والمزي، ولعل صنيع الذهبي عليه، وقد خلفهم الحافظ ابن حجر مع ضعف أدلته - كما بيّناها - وقوة أدلته - خاصة ما عرضه المزي، مع إصراره، وعرض ما يدل على تحريره، وتبنته في ذلك - فيقدم قولهم عليه، مع اعترافنا للحافظ ابن حجر - رحمه الله، ورضي الله عنا وعنه، وأرضانا وأرضاه - بالفضل، والمكانة، وإجلالنا له، واقتدارنا بكونه قمرًا في سماء المحدثين. والحمد لله أولاً وأخيراً، والله أعلم.

(١) يُنظر: "سنن الترمذي" (ح/١٠٨٥) ك/النكاح، ب/ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه قرؤوه.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥/٢٢٢، "الجرح والتعديل" ٥/١٩٥، "الثقات" ٧/٥٩، "التهذيب" ١٦/٢٤٦، "الكاشف" ١/٦٠٥.

(٣) قال أحمد، وابن معين، والنسائي، وأبو داود، وابن حجر، والذهبي: ضعيف. وزاد أحمد، وابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه. وقال ابن حبان: يزوي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، فوجب التنكيب عن روايته عند الاحتجاج. وسبق ذكر مصادر ترجمته عند التفريق بينه وبين عبد الله بن هرمز الفنكي.

جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونُ دِينَهُ وَخَلْفَهُ فَأَتَكِحُوهُ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. واللفظ لابن معين، والأكثر بنحوه، والبعض مُختصراً. وقال الترمذي: "حَسَنٌ غَرِيبٌ"، وأبو حاتم المُزني له صُحبة ولا تعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث. قُلْتُ: هكذا رواه تسعة من الرواة عن حاتم بن إسماعيل، وفصلتهم، مع بيان حالهم، عند التعليق على ترجمة عبد الله بن هُرْمَزٍ في دراسة إسناد الطريق الأول من هذا الوجه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث، من الطريق الثاني (بإسناد يحيى بن معين):

(١) حاتم بن إسماعيل، أبو إسماعيل المَدَنِي: "تفة". (١)

(٢) عبد الله بن هُرْمَزٍ الفَدَكِي اليماني: "مجهول الحال"، تقدّم في الطريق الأول.

(٣) سعيد بن عُبيد: "مجهول العين"، لم أجد أحداً روى عنه غير ابن هُرْمَزٍ الفَدَكِي. (٢)

(٤) محمد بن عُبيد، أخو سعيد بن عُبيد: ترجم له البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرْحاً ولا تعديلاً. ولم يذكره ابن حبان. وقال ابن القطّان، وابن حجر: مجهول. وقال الذهبي في "الميزان": لا يُعرف. وقال الذهبي كما في حاشية "الكاشف": "وعنه عبد الله بن هُرْمَزٍ فقط. فالحاصل: "مجهول العين". (٣)

(٥) أبو حاتم المُزني - مشهور بكنيته، ولا يُعرف اسمه على الصحيح :-

مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، فَأَثَبَتْهَا لَهُ: البخاري، ومسلم، والترمذي، وغيرهم؛ ونفاها عنه أبو زُرْعَةَ الرُّزَازِي، فقال: لا أعرف له صُحبة. وأخرج حديثه أبو داود في "المراسيل". ودَكَرَ العلائي في "جامع التحصيل".

وحَرَّمَ أبو زُرْعَةَ الرُّزَازِي، والترمذي، وعبد الغني المقدسي، وابن كثير، وغيرهم: بأنه ليس له إلا حديثٌ واحد - وهو حديث الباب، وقد سبق نقل كلام الترمذي عقبه -، وعليه فصحبته متوقفة على ثبوت صحة السند إليه - كما قال ابن القطّان -، ويعد دراسة سنده إليه تبيّن أنه "ضعيف جداً" فيه عبد الله بن هُرْمَزٍ، ومحمد، وسعيد ابني عُبيد مجاهيل، وعليه ففي إثبات صحبته نظر - والله أعلم - (٤)

رابعاً: النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتضح أنّ الحديث مداره على محمد بن عجلان، وقد اختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثاني: محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثالث: محمد بن عجلان، عن عبد الله بن هُرْمَزٍ، واختلف فيه على ابن هُرْمَزٍ من طريقين:

الطريق الأول: عن عبد الله بن هُرْمَزٍ (مُرْسِلاً).

(١) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٩٩٤).

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٥٥١/١٠، "الكاشف" ٤٤١/١، "التقريب" (٢٣٦٣).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٧٣/١، "الرحم والتعديل" ٩/٨، "تهذيب الكمال" ٧٤/٢٦، "الكاشف" ١٩٩/٢، "الميزان" ٦٣٩/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٣٣/٩، "التقريب" (٦١٢٣).

(٤) بتصرف من "الرواة المُخْتَلَف على صحبتهم ممن لهم رواية في الكتب الستة" د/ كمال قالمي الجزائري (٢٧/٤ - ٣٦).

الطريق الثاني: عبد الله بن هُرْمَز، عن محمد وسعيد ابْنَيْ عُبَيْد، عن أَبِي حَاتِمِ الْمُرْزِيِّ، والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الثالث بالطريق الأول (المرسل)، هو الأشبه والأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

- (١) أَنَّ الوجه الأول رواه عبد الحميد بن سليمان، وهو "ضعيف"، وتَقَرَّرَ برواية هذا الوجه عن ابن عَجْلان: قال الإمام الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن عَجْلان إلا عبد الحميد بن سليمان. وقال الدَّارِقُطْنِي: تَقَرَّرَ به عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عَجْلان، عن ابن وثيمة. (١)
- بالإضافة إلى مخالفته لِمَا رواه الثقات عن محمد بن عَجْلان، كما في الوجه الثالث.
- (٢) أَنَّ الوجه الثاني رواه نوح بن دَكْوَان، وهو "ضعيفٌ، وإواه"، وانفَرَدَ برواية هذا الوجه عن ابن عجلان: قال الإمام الطبراني: لَمْ يَرَوْ هذا الحديث عن ابن عَجْلان، عن المَقْبُرِيِّ إلا نُوح بن دَكْوَان، تَقَرَّرَ به عمرو بن عاصم. بالإضافة إلى مخالفته لِمَا رواه الثقات عن ابن عَجْلان، كما في الوجه الثالث.
- (٣) أَمَّا الوجه الثالث بالطريق الأول (المرسل) فقد رواه الليث بن سعدٍ "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، ولم ينفرد به، بل تابعه الدَّرَاوَرْدِيُّ عليه، مع صحة الأسانيد إليهما. فاجتمع فيه الأكثرية، والأفضلية، فكيف لا يَرَجِّحُ عليهما؟! (٤)
- وَأَمَّا رواية حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمَز، فقد اختلف فيه على حاتم بن إسماعيل - كما سبق -، مَرَّةً عن عبد الله بن هُرْمَز (مُرْسَلًا)، ومَرَّةً عن عبد الله بن هُرْمَز (مُتَّصِلًا) مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَاتِمِ الْمُرْزِيِّ، وقد تابعه محمد بن عجلان على الوجه المرسل، فَيَرَجِّحُ مِنْهُمَا ما تُوَبِّعُ عليه.
- (٥) ويضاف إلى ما سبق ترجيح الأئمة الكبار - أصحاب هذا الشأن - للوجه الثالث:
- _ قال الإمام الترمذي: قال محمد - يعني البخاري -: وحديث الليث أشبه - أي بالصواب -، ولم يَعدْ عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عَجْلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة مَحْفُوظًا. (٢)
- _ وقال أبو داود في "المراسيل": وقد أسنَّه عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عَجْلان، وهو خطأ. (٣)
- _ قلتُ: ولإمام يحيى بن معين في "تاريخه" كلامٌ غايةٌ في الأهمية؛ حيث أُوْرَدَ حديث الباب، فقال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمَزِ الْفَدَكِيِّ، عن سعيد ومحمد ابْنَيْ عُبَيْد، عن أَبِي حَاتِمِ الْمُرْزِيِّ، وذكر حديث الباب بنحو مَطْوَلًا، ثم قال: وابن عَجْلان، سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزٍ هَذَا. (٤)

خامساً: - الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل عبد الحميد بن سليمان "ضعيفٌ"، وقد انفَرَدَ به

(١) يُنظَرُ: "أطراف الغرائب والأفراد" (٥/٢٧٧).

(٢) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" (ح/١٠٨٤)، و"العلل الكبير" أيضًا للترمذي (٢٦٣).

(٣) يُنظَرُ: "المراسيل" لأبي داود، (ح/٢١٣).

(٤) يُنظَرُ: "تاريخ ابن معين" - برواية الدُّورِيِّ عنه - (٣/٤٠٣/رقم ١٦٤).

- كما قال الطبراني، والدارقطني -، مع مخالفته لما رواه الثقات.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

والحديث من وجهه الراجح 'ضعيف'؛ لإرساله، وفيه: عبد الله بن هُرْمَزٍ القُدَكِي "مجهول الحال".

شواهد للحديث:

وفي الباب عن أبي أمامة، وعبد الله بن عمر، وعائشة، وعِدَّةٌ مراسيل، وبيانها كالاتي:

- أمّا حديث أبي أمامة رضي الله عنه، فأخرجه البيهقي في "الشعب" (٥١٣٦)، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا أَبَا أُمَامَةَ، مَا أَنَا وَأُمَّةٌ سَعَاءُ الْحَدِيثِ، سَعَاءُ الْمَعْصِيَنِ، آمَنَتْ بِرَبِّهَا، وَحَسَنَتْ عَلَى وَكِدِهَا إِلَّا كَاهِنِينَ - وَفَرَقَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى - وَاللَّهِ أَذْهَبَ فَخْرَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَكَبَّرَ مَا بَابِهَا، كُلُّكُمْ لَأَدَمَ وَحَوَاءَ كَلَفِ الصَّاحِ بِالصَّاحِ، وَإِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنَاكُمْ، فَمَنْ أَنَاكُمْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَأَمَاتَهُ فَرَوْجُوهُ". قال البيهقي: فيه سلّم بن سالم البلخي غير قويّ، وقد رواه عن رجلٍ مجهولٍ.

قلت: وسنده 'ضعيفٌ جداً' لا يصلح للاعتبار، ففيه علتان - كما قال البيهقي -:

الأولى: سلّم بن سالم البلخي؛ قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه، واتهمه بالكذب. وقال الخليلي: أجمعوا على ضعفه.

الثانية: شيخ سالم البلخي "مجهول العين".

- وأمّا حديث عبد الله بن عمر، فأخرجه أبو بشر الدؤلابي في "الكنى" (١٢٥٥)، وابن عدي في "الكامل"

(١٤٠/٦)، من طريق عمّار بن مطر أبو عثمان الزهّابي، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا أَنَاكُمْ مِنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَأَمَاتَهُ فَرَوْجُوهُ إِلَّا تَمَلُّوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ".

قال الدؤلابي: قال أبو عبد الرحمن - أي النسائي -: هذا كذب. وقال ابن عدي: الأحاديث التي ذكرتها

عن عمّار، عن مالك بهذه الأسانيد بواطيل، ليس هي بمحفوظة عن مالك، وعمّار بن مطر الضعف على

رواياته بيّن. قلت: وعمّار هذا؛ قال عنه أبو حاتم: كان يكذب. وقال ابن حبان: يسرق الحديث ويقبله. وقال

ابن عدي: متروك الحديث. وقال الذهبي: هالك. وقال العُقَيْلي: يُحَدِّثُ عَنِ الثَّقَاتِ بِمَنَاكِيرِ (١)

- وأمّا حديث عائشة؛ فأخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما" عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "أَنَّ

أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ عُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ سَمْسٍ، وَكَانَ مِنْ شُهَدَاءِ بَدْرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَبَيَّنَ سَأَلْنَا، وَأَنَّكَهَ بِنْتُ أُخْبِيهِ

هِنْدُ بِنْتُ الْوَيْلِدِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَهُوَ مَوْلَى لَامِرَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ... فذكر الحديث" (٢).

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٩٤/٦، "المجروحين" ١٩٦/٢، "الكامل" ١٣٨/٦، "الميزان" ١٦٩/٣.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٨٨)، ك/ النكاح، ب/ الألفاء في الدين، ويرقم (٤٠٠٠)، ك/ المغازي، ب/ ١٢.

ومسلم في "صحيحه" (١٤٥٣/١-٦)، ك/ الرضاح، ب/ رضاعة الكبير.

والحديث بَوَّبَ له البخاري بقوله: الأكلفاء في الدين، ثم أعقبه أيضًا بحديث عائشة، قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: « لَمَّا أَرَدْتَ الْحَجَّ؟ ». قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: " حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ سَجِّلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي "، وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. (١)

قال ابن حجر: وقوله: "وكانت تحت المِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ" هذا القدر هو المقصود من هذا الحديث في هذا الباب، فإنَّ المِقْدَادَ وهو ابن عمرو الكندي نُسب إلى الأسود بن يعقوب الزُّهري لكونه تَبْنَاهُ، فكان من حلفاء قريش، وتزوَّج ضِبَاعَةَ وهي هاشمية، فلولا أنَّ الكفاءة لا تُعتبر بالنسب لَمَا جاز له أن يتزوجها لأنها فوقه في النسب. (٢) وقال: ولم يثبت في اعتبار الكفاءة في النسب حديث، وما ثبت صريحًا في ذلك فهو ضعيف. (٣) قلتُ: فالحديث فهم منه البخاري بفهمه الرائع أنَّ الكفاءة قائمة على الكفاءة في الدين، وليس النسب.

— وأما المراسيل، فمنها: ما أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٠٣٢٥)، وفي "تفسيره" (٢٦٣/١)، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ أَمَاتَهُ وَخَلْفَهُ فَأَنْكِحُوهُ كَأَنَّ مَنْ كَانَ، فَإِنَّ لَا تَعْمَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَمَسَادٌ كَبِيرٌ ». أَوْ قَالَ: « عَرِيضٌ ».

قلتُ: وهذا أيضًا لا يصلح للاستشهاد والاعتبار لإعضاله، ولاحتمال عَوْدته إلى عبد الله بن هُرْمَز. — وللحديث شاهدٌ آخر أخرجه ابن وهب في "الموطأ" (٢٤٢)، قال: حدثني هشام بن سعد، وغيره، عن زيد بن أسلم — مُرسلاً —، أن رسول الله ﷺ قال: « إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دينه ورأيه فأنكحوه، قالوا: يا رسول الله، وإن؟ قال: " إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دينه ورأيه فأنكحوه،... الحديث بنحوه". وإسناده حسن في الشواهد.

— وأخرج ابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (١٢٥)، عن سلمة بن سعيد، قال: قال رجل للحسن: إنَّ عندي ابنة لي، وقد خُطبت لي، فمن أزوجها؟ قال: " زَوِّجْهَا مِنْ يَخَافُ اللَّهَ، فَإِنْ أَحْبَبَهَا أَكْرَمَهَا، وَإِنْ أَبْغَضَهَا لَمْ يَظْلِمْهَا. — ويشهد لمعنى هذا الحديث ما تدل عليه أصول الشريعة، فإذا جاء من يُرَضَى دينه، وأمانته، وخُلُقُه، فهو أولى بالتزويج من غيره ولو كان صاحب ممال، وجاه إذا كان الآخر ليس بصاحب دين، وخلق، من ذلك: — ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"، عن أبي هريرة ؓ، أن النبي ﷺ قال: " تَنْكِحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَا هِيَ وَكِحْسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَكِدْبِهَا، فَأَطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَسَتْ بِذَلِكَ ". (٤)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٨٩)، ك/ النكاح، ب/ الأكلفاء في الدين. ومسلم في "صحيحه" (١٢٠٧-٣)، ك/ الحج، ب/ جواز اشتراط المُخْرَمِ التحلُّل بعذر المرض ونحوه.

(٢) يُنظر: "فتح الباري" ١٣٦/٩.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" ١٣٣/٩.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٩٠)، ك/ النكاح، ب/ الأكلفاء في الدين. ومسلم في "صحيحه" (١٤٦٦)، ك/ الرضاع، ب/ استحباب نكاح ذات الدين.

قُلْتُ: وحاصل ما سبق ذكره:

أَنَّ الحديث بلفظ: "إذا جاءكم مَنْ تَرْضُونُ دِينَهُ وَخُلِقَ فَرَوِحُهُ، إِلَّا تَعْمَلُوا نَكْحًا فِي الْأَرْضِ فَسَادٌ عَرِضٌ - وفي رواية: كبير -" لم يثبت بهذا اللفظ مرفوعاً إلى النبي ﷺ، فحديث أبي أمامة، وابن عمر، كلاهما "ضعيفٌ جداً"، ورواية يحيى بن أبي كثير "مُعْضَلَةٌ"، ورواية أبي هريرة الراجح عدم ثبوتها، والراجح فيها أنها من رواية ابن عَجَلَانَ عن ابن هُرْمُزٍ مُرْسَلًا. ورواية أبي حاتم المُزَنِّي الراجح عدم ثبوتها من حديثه، والصواب فيها رواية حاتم بن إسماعيل - من أصح الأوجه عنه - وابن عَجَلَانَ - السابقة، فهي ترجع إلى هذه - كلاهما عن ابن هُرْمُزٍ مُرْسَلًا. وهذا المرسل يشهد له ويقويه عموم ما ذكرناه من الأدلة السابقة في "الصحيحين" لكن بشرط أن لا يُؤخَذَ الحديث على ظاهره فحسب، فهناك اعتبارات أخرى ينبغي للمرء أن ينظر إليها، ويعتبرها، ويوليها اهتمامه كالطَّبَاحِ، والجمال، ونحو ذلك، فكما أَنَّ الرجل يحب في المرأة كذا وكذا، فكذلك المرأة تحب من الرجال كذا وكذا. فيجب على وليِّ المرأة أن يعتبر الدين أولاً - وهو الأساس، ولا شك - بالإضافة إلى الاعتبارات الأخرى من طباعه، ورضى المرأة به، ونحو ذلك، بدليل أَنَّ النبي ﷺ هو الذي قال في الحديث الساف الذكور "فاظفر بذات الدين تربت يداك" وهو أيضاً القائل للمغيرة بن شُعبة: "أَفْطَرْتُ إِلَيْهَا؟" - حين قال له أنه خطب امرأة - فقال: لا، فقال له النبي ﷺ: "فَأَنْظُرِي إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدِّمَ بَيْنَكُمَا" (١).

تتبيه: الحديث صححه الحاكم في "المستدرک"، ورد عليه كلاً من الذهبي في "التلخيص"، وابن حجر في "اتحاف المهرة"، وقد سبق - بحمد الله وفضله - ذكر ذلك كله.

وذهب الترمذي - رحمه الله - في "سننه" إلى أَنَّ حديث أبي حاتم المُزَنِّي "حَسَنٌ غَرِيبٌ"، وتبعه على تحسينه جماعة من أهل العلم، منهم الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (١٠٢٢)، وفي "إرواء الغليل" (١٨٦٨)، والشيخ الحويني في "الانشراف في آداب النكاح" (١٢)، واعتبرا - الأخيران - أَنَّ حديث أبي حاتم المُزَنِّي شاهدٌ لحديث أبي هريرة من رواية ابن عَجَلَانَ، وبهما صار الحديث حسناً، وقال الشيخ الألباني: ولعلَّ الترمذي حَسَّنَهُ بشواهد. قُلْتُ: وما سبق ذكره وتفصيله كافٍ - إن شاء الله ﷻ - للجواب والرد عليهم - غفر الله لنا ولهم، وجزاهم الله عنا جميعاً وعن الإسلام خير الجزاء -.

سابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن عَجَلَانَ إِلَّا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

_ ومما سبق يتضح صحة ما قاله الطبراني ﷺ، فلم يروه عن ابن عَجَلَانَ، إِلَّا عبد الحميد بن سليمان،

(١) أخرجه الترمذي في "سننه" (١٠٨٧)، ك/ النكاح، ب/ ما جاء في النظر إلى المخطوبة، وقال: وفي الباب عن محمد بن مسلمة، وجابر، وأبي حُمَيد، وأبي هريرة، وأنس، وحديث المغيرة حَسَن. والنسائي في "الكبرى" (٥٣٢٨)، ك/ النكاح، ب/ إياحة النظر إلى المرأة قبل تزويجها. وابن ماجة في "سننه" (١٨٦٥)، ك/ النكاح، ب/ النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها - وفيه: "فعل، فتزوجها، فنكر من موافقتها" -، وأحمد في "مسنده" (١٨١٣٧، ١٨١٥٤).

أي بالوجه المذكور برواية عبد الحميد، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة النَّصْرِي، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
_ والذي يدلُّ على أنَّه حين قال ذلك كان يقصد تفرد عبد الحميد، عن ابن عجلان، بالوجه المذكور فقط:
أنَّه في الموضع الثاني - الحديث رقم (٧٠٧٤) - قال: ولم يروه عن ابن عجلان، عن المقفري إلا نوح بن
دكوان، فكلامه هنا فسَّر لنا مراده عقب رواية الباب.

_ وقال الدارقطني - رحمه الله -: تفرد به عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة.^(١)
_ وأخيراً، أقول: يُعتبر قول الطبراني هنا إصلاً ضمينياً للحديث، وواقفه على تخطئة عبد الحميد بن
سليمان - بروايته للحديث عن ابن وثيمة - البخاري، وأبو داود، وابن معين، كما سبق نقله، والله أعلم.

ثامناً - التعليق على الحديث:

قال الطَّبِيُّ: وفي الحديث دليلٌ لِمَالِكٍ، فإنَّه يقول: لا يُرَاعَى في الكفَاءة إلا الدِّينَ وَحُدَّهُ.
ومذهبُ الجمهور: أنَّه يُرَاعَى أربعة أشياء الدِّينَ والحَرِيَّةَ والنَّسَبَ والصَّنَعَةَ، فلا تُرَوِّجُ المُسْلِمَةَ من كافر، ولا
الصَّالِحَةَ من فاسق، ولا الحرَّةَ من عبْدٍ، ولا المشهورة النَّسَبِ مِنَ الخَامِلِ، ولا بنتُ تاجرٍ أو من له حرفة طَيِّبَةٌ
ممن له حرفة خبيثة أو مكروهة، فإن رَضِيَتْ المرأةُ أو وَلِيُّهَا بغير كُفءٍ صَحَّ النِّكَاحُ.^(٢)



(١) يُنظر: "أطراف الغرائب" (٢٧٧/٥).

(٢) يُنظر: "تحفة الأحوذى" ٢٠٤/٤، "مرفأة المفاتيح" ٢٠٤٧/٥، "حاشية السندي" ٦٠٧/١.

[٤٧/٤٤٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الْعَلْبَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ نَدْبَةَ^(١)، قَالَ: نَا الْمُتَمَّى بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ: « اسْتَكْبَرُوا هَذِهِ النَّعَالَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا كَانَتْ فِي رِجْلَيْهِ ».
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمُتَمَّى إِلَّا الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبٍ.

أَوَّلُهُ: - تَفْرِيجُ الْحَدِيثِ:

_ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦٢٦ و ١٤٨٧٤)، وعبدُ بنُ حُميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٠٥٦) -، وأبو القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني في "أخبار قزوين" (٢٥٤/٢).
ثلاثتهم من طريقٍ عن عبد الله بن لهيعة، قال: حدثنا أبو الزُّبير، عن جابر، بنحوه.
_ وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٠٩٦)، ك/اللباس والزينة، ب/استحباب لبس النَّعَالَ وما في معناها، والنسائي في "الكبرى" (٩٧١٥)، ك/الزينة، ب/الأمر بالاستكثار من النَّعَالَ، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٦٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٥٨)، والبيهقي في "الشعب" (٦٢٦٦)، وفي "الآداب" (٦٢٧)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٧٢/٤)، وفي "تالي تلخيص المتشابه في الرسم" (٣٤٢).
من طريقين عن الحسن بن محمد بن أعين، عن مَعْقِل بن عُبَيْد الله، عن أبي الزُّبير، عن جابر، بنحوه.
_ وأبو داود في "سننه" (٤١٣٣)، ك/اللباس، ب/في النَّعَالَ، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٦٤)، والطبراني في "الأوسط" (٥٠٨٠ و ٥٠٨١)، وابن عدي في "الكامل" (٤٥٢/٥).
كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي الزُّناد، عن موسى بن عَقبة، عن أبي الزُّبير، عن جابر بنحوه.
وقال الطبراني: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ إِلَّا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ.
وقال ابن عدي: وَلَا أَعْلَمُ يَرَوِيهِ عَنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ، وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنَ الْحَدِيثِ غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ، وَبَعْضُ مَا يَرَوِيهِ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ.
وقال ابن القيسراني: وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ،

(١) قال المرزبي في "تهذيب الكمال" (٧٩/٦): قال الدارقطني: نَدْبَةُ مَوْلَاةٌ مَيْمُونَةٌ، هَكَذَا يَقُولُ الْمُحْتَنُونَ: نَدْبَةُ بَفَتْحِ الدَّالِ، وَمِثْلُهُ: الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ نَدْبَةَ، وَخُفَّافُ بْنُ نَدْبَةَ، وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ نَدْبَةُ، الدَّالُ سَاكِنَةٌ.
وقال ابن ناصر الدين النمشقي في "توضيح المشتبه" (٤٨/٩): وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُتَّانِيُّ فِي "تَارِيخِهِ": وَسَأَلْتَهُ _ يَعْنِي أَبَا خَاتِمٍ _ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ نَدْبَةَ، فَقَالَ: شَيْخٌ ... فَذَكَرَهُ بِتَحْرِيكِ الدَّالِ، وَقَيَّدَهُ ابْنُ نَقِطَةَ بِسُكُونِهَا، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ. أ.هـ.
وقَيَّدَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي "التَّقْرِيبِ" (١٢٢٣)، وَالخَزْرَجِيُّ فِي "الْخُلَاصَةِ" (ص/٧٧): بَفَتْحِ النَّوْنِ وَالدَّالِ الْمَوْحَدَةِ.

ولم يَرُوهُ عن مُوسَى غيره، وهو ضَعِيفٌ. (١).

_ وأبو عوانة في "المُستخرَج" (٨٦٦٣)، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٥٤٥٧)، وأبو طاهر محمد بن عبد الرحمن المُخَلَّص في "الجزء السَّابع من الفوائد المُنتقاة العوالي" - بانتقاء أبو الفتح ابن أبي الفوارس - (٨٦) - مطبوع ضمن "المخلصيات" باعتناء/ نبيل سعد الدين جرَّار (١٤١٧) - .

ثلاثتهم من طريق يحيى بن أيوب، عن ابن جُرَيْج عبد الملك بن عبد العزيز، عن أبي الزُّبير، عن جابر، بنحوه. وفيه ابن جُرَيْج لم يُصَرِّح بسماعه لهذا الحديث من أبي الزُّبير.

_ والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢٢١/١)، وابن عدي في "الكامل" (١٣٥/٣)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥٨٢/١١)، من طريق الحسن بن عجلان أبي جعفر، عن أبي الزُّبير، عن جابر، أَنَّ النبي ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَكْرُوا مِنَ النِّعَالِ، وَقَالَ: "الْمَنْتَلُ بِمَنْزِلَةِ الرَّكَبِ".

وقال العقيلي: لا يتابعه عليه إلا مَنْ هو قريبٌ منه.

قُلْتُ: والحسن بن أبي جعفر، قال عنه البخاري: منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. (٢)

ولعلَّ مُراد العقيلي من قوله: "لا يتابعه عليه إلا مَنْ هو قريبٌ منه": أي على قوله: "أَنَّ النبي ﷺ بَعَثَ جَيْشًا؛

والذي رواه عامة الرواة عن أبي الزُّبير، عن جابر، قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول في غزوة غزاهما"، وعند أبي داود: "كُتِبَ مع النبي ﷺ في سفر"، وهذا يدلُّ على أَنَّهُ ﷺ كان معهم.

_ وابن عدي في "الكامل" (٤٦٢/٤)، من طريق سَعِيد بن سَلَام القُرشي، ثنا إبراهيم بن يزيد (٣)، عن أبي

الزُّبير، عن جابر، قال: "لما تَوَجَّهنا إلى تَبُوك، ... وَذَكَرَ الحديث"، بنحوه.

قال ابن عدي: ولسعید بن سَلَام غير ما ذكرْتُ أَحاديثَ ينفرد بها عمَّن يروِي عنهم، ويتبيَّن على حديثه ورواياته الضَّعف. قُلْتُ: وسعيد بن سَلَام، قال فيه البخاري، وأبو حاتم، وابن حَبَّان: منكر الحديث، وزاد أبو حاتم: جدًّا. وقال ابن نُمير: كَذَّاب. (٤)

_ وقد وَرَدَ الحديثُ أيضًا من طريق مُجَاعَةَ بن الزُّبير، لكنَّ مُجَاعَةَ هذا قد اضطرب فيه، فَرَوَاهُ مرَّةً عن الحسن، عن جابر (٥)؛ ومرَّةً عن الحسن، عن عُمَران بن حُصَيْن (١)؛ ومُجَاعَةَ هذا ضعيف من قِبَل

(١) يُنظر: "خبرة الحفاظ" لابن القيسراني (٥٠٠/٣٩٨/١).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٨٨/٢، "الجرح والتعديل" ٢٩/٣، "المجروحين" لابن حَبَّان ٢٣٦/١، "التهذيب" ٧٣/٦.

(٣) هكذا في المطبوع، ولعله ثور بن يزيد الكلاعي، فكل مَنْ ترجم لسعيد بن سَلَام ذكر ثور في شيوخه، وثور هذا يروي عن أبي الزُّبير، بالإضافة إلى أَنَّ ابن عدي في "الكامل" ساق قِبَل هذا الحديث حديثًا لسعيد بن سَلَام، عن ثور بن يزيد.

(٤) وهو سعيد بن سلام العَطَّار. يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٨١/٣، "الجرح والتعديل" ٣١/٤.

(٥) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٤٤/٨)، وابن عدي في "الكامل" (١٧٤/٨)، من طريق للنضر بن شميل، عن مُجَاعَةَ بن الزُّبير، عن الحسن، عن جابر، بنحوه.

حفظه (٢)، ولم يُتابعه أحدٌ على قولٍ من هذين القولين عن الحسن، لذا فإنَّ الأئمة قد تتابعوا على ذكر هذا الحديث في ترجمته من كتب الضعفاء كالعقيلي، وابن عدي، بل والبخاري في "التاريخ الكبير" - ومعلوم أنه يسوق في ترجمة الراوي المعلوم من رواياته -، فذلَّ هذا كله على أنه من مُكراته، وأنه لم يضبطه. (٣)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١).
- (٢) محمد بن عيسى الطَّبَّاع: "تَقَّةٌ، تَبَّتْ، فَفِيهِ، حَافِظٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).
- (٣) الحسن بن حبيب بن نَدْبَةَ، وقيل ابن حبيب بن حُميد بن نَدْبَةَ، التَّمِيمِيُّ، العَبْدِيُّ، أبو سعد البَصْرِيُّ. روى عن: المُتَنَّى بن الصَّبَّاح، وهشام بن عُرْوَةَ، ورُوِّح بن القاسم، وآخرين. روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، وعبد الله بن الصَّبَّاح، وأبو موسى محمد بن المُتَنَّى، وآخرون. حاله: قال أحمد، وأبو زُرْعَةَ: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شيخٌ. وقال النسائي، والدَّارِقُطَنِي، والذهبي: تَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "التقَّات". وقال ابن حجر: لا بأس به. والحاصل: أنه "تَقَّةٌ". (٤)
- (٤) المُتَنَّى بن الصَّبَّاح، أبو عبد الله اليماني، ويُقال: أبو يحيى المكي. روى عن: أبي الزُّبَيْرِ المكي محمد بن مسلم، وعمر بن شُعيب، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين. روى عنه: الحسن بن حبيب، وعبد الله بن المُبارك، وعيسى بن يونس، وآخرون. حاله: قال أحمد: لا يساوي حديثه شيئاً، مضطرب الحديث. وقال ابن معين: ضعيفٌ يُكتب حديثه، ولا يُترك. وقال أبو حاتم، وأبو زُرْعَةَ: لِين الحديث. وزاد أبو حاتم: يَزُوي عن عطاء ما لم يرو عنه أحدٌ، وهو ضعيفٌ. وقال ابن عدي: الضعف على حديثه بَيِّنٌ. وقال ابن حبان: اختلط في آخره، حتَّى كان لا يَدْرِي ما

(١) أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢٥٥/٤)، والطبراني في "الكبير" (٣٧٥/١٦٦/١٨)، وابن عدي في "الكامل" (١٧٣/٨)، وأبو بكر الإسماعيلي في "معجم شيوخه" (٦٧٣/٢)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (٥٣/١١)، كلهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن مُجَاعَةَ بن الزُّبَيْرِ، عن الحسن، عن جرَّان بن الحصين.

(٢) قال أحمد: لم يكن به بأسٌ في نفسه. - قلتُ: فالإمام أحمد نفى البأس عن نفسه، وليس عن حديثه. - وقال ابن أبي حاتم: وكلام شعبة فيه دلٌّ على توهينه. وقال ابن عدي: وهو ممَّن يُحتمل ويُكتب حديثه. وقال الدَّارِقُطَنِي: ضعيفٌ. يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٤/٨، "الجرح والتعديل" ١٥٤/١، ٤٢٠/٨، "الكامل" لابن عدي ١٧٦/٨، "المغني" للذهبي ١٤٥/٢، "الميزان" ٤٣٧/٣، "اللسان" ٤٦٣/٦. ولم يوثقه إلا ابن حبان، فذكره في "التقَّات" (٥١٧/٧)، وقال: مُستَقِيمٌ الحديث عن التقَّات.

(٣) يُنظر: "الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات" للشَّيخ/طارق بن عوض الله (ص/٢٩٤). وقال ابن حجر - رحمه الله - في "التلخيص الحبير" (٤١٤/٢): التَّلَوُّنُ في الحديث الواجد بالإسناد الواجد مع اتِّحَادِ المَخْرَجِ، يُوهِنُ رَاوِيَهُ وَيُثْبِتُهُ بِقَلَّةِ ضَبْطِهِ، إِلا أَنْ يَكُونَ مِنَ الحَفَاطِ المَكْرُوبِينَ المَعْرُوفِينَ بجمْعِ طُرُقِ الحديثِ، فلا يَكُونُ ذَلِكَ دَالاً على قِلَّةِ ضَبْطِهِ. ١. هـ قلتُ: وليس الأمر هنا كذلك، فمُجَاعَةَ ليس من المكثرين المعروفين بجمع الطرق، بل على العكس من ذلك، فهو مُتَكَلِّمٌ فيه من قِبَلِ حفظه، لذا فتلَوُّنه مع اتِّحَادِ المَخْرَجِ، يُوهِنُ رَاوِيَهُ، ويُثْبِتُهُ بِقَلَّةِ ضَبْطِهِ، لا سيما والرواة عنه بالوجهين تقَّات.

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩٢/٢، "الجرح والتعديل" ٨/٣، "السنن" للدَّارِقُطَنِي حديث رقم (٢٧٠٩)، "التقَّات" لابن حبان ١٦٩/٨، "تهذيب الكمال" ٧٨/٦، "الكاشف" ٣٢٢/١، "تهذيب التهذيب" ٢٦١/٢، "التقريب" (١٢٢٣).

يُحَدِّثُ بِهِ، فَاخْتَلَطَ حَدِيثُهُ الْأَخِيرَ الَّذِي فِيهِ الْأَوْهَامُ وَالْمَنَاكِيرُ بِحَدِيثِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي فِيهِ الْأَشْيَاءُ الْمُسْتَقِيمَةُ عَنْ قَوْمِ مَشَاهِيرِ فَيْطَلِ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، وَالسَّاجِي: ضَعِيفٌ، وَزَادَ السَّاجِي: جَدًّا، حَدَّثَ بِمَنَاكِيرٍ يَطُولُ ذِكْرُهَا، وَكَانَ عَابِدًا. وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجُنَيْدِ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَحَاصِلُهُ: كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": "ضَعِيفٌ، اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ، وَكَانَ عَابِدًا" (١).

قَلْتُ: هُوَ فِي الْأَصْلِ ضَعِيفٌ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ وَآخِرِهِ، وَلَعَلَّهُ اشْتَدَّ ضَعْفُهُ بِاخْتِلَاطِهِ فِي آخِرِ أَمْرِهِ (٢).

٥) محمد بن مسلم بن تَدْرِيسَ أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّي، الْقُرَشِيُّ، الْأَسَدِيُّ، مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ.

رَوَى عَنْ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَسَعِيدِ بْنِ خُبَيْرٍ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: الْمُتَنَّبِيُّ بْنُ الصَّبَّاحِ (٣)، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَمَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: اخْتَلَفَ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى عِدَّةِ أَقْوَالٍ، مُلْخَصُهَا مَا يَلِي:

▪ ذِكْرُ مَنْ وَثَّقُوهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالعَجَلِيُّ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ"، وَقَالَ: كَانَ مِنَ الْحَفَاطِ، وَكَانَ عَطَاءٌ يَقْدِمُهُ إِلَى جَابِرٍ لِيَحْفَظَ لَهُ.

– وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: احْتَمَلَهُ النَّاسُ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي سَفْيَانَ – يَعْنِي طَلْحَةَ بْنَ نَافِعٍ –،

وَأَبُو الزُّبَيْرِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَقِيلَ لِأَحْمَدَ: هُوَ حُجَّةٌ فِي الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ هُوَ حُجَّةٌ. وَقَالَ أَيْضًا: أَبُو الزُّبَيْرِ

يُرْوَى عَنْهُ، وَيُحْتَجُّ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي سَفْيَانَ طَلْحَةَ بْنَ نَافِعٍ.

– وَقَالَ عَطَاءٌ: كُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ جَابِرٍ تَذَكَّرْنَا حَدِيثَهُ، وَكَانَ أَبُو الزُّبَيْرِ أَحْفَظُنَا لِحَدِيثِهِ.

– وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ، وَكَفَى بِهِ صِدْقًا إِنْ حَدَّثَ عَنْهُ مَالِكٌ، فَإِنَّ مَالِكًا لَا يَزْوِي إِلَّا عَنْ ثِقَّةٍ،

وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ النَّقَاتِ تَخَلَّفَ عَنْهُ إِلَّا قَدْ كَتَبَ عَنْهُ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ ثِقَّةٌ، إِلَّا أَنْ يَزْوِي عَنْهُ بَعْضُ الضَّعَفَاءِ؛

فَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الضَّعِيفِ لَا مِنْهُ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَرْوِي أَحَادِيثَ صَالِحَةً، وَهُوَ صِدْقٌ ثِقَّةٌ، لَا بَأْسَ بِهِ.

– وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الكَاشِفِ": حَافِظٌ ثِقَّةٌ. وَفِي "الذِّيَّانِ": ثِقَّةٌ، عَزَمَتْهُ شُعْبَةُ لِكَوْنِهِ زَوْنَ رَاجِحًا. وَفِي "تَارِيخِ

الْإِسْلَامِ": مِنْ الْحَفَاطِ النَّقَاتِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ أَوْثَقَ مِنْهُ.

▪ ذَكَرَ مَنْ ضَعَّفَهُ: تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ لِأَسْبَابِ أَجْمَلِهَا الذَّهَبِيُّ فِي "المُعْنِيِّ"، فَقَالَ: تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ لِكَوْنِهِ

اسْتَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ رَأَى يُسِيءَ صَلَاتِهِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ رَأَى خَاصَمَ فَجْرٍ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ يَزْوِي الشَّرْطَ.

– وَقَالَ مَعْمَرٌ: كَانَ أَبُو بٍ السَّخْتِيَانِي إِذَا قَعَدَ إِلَى أَبِي الزُّبَيْرِ مَنَعَ رَأْسَهُ. وَقَالَ أَحْمَدُ: كَانَ أَبُو بٍ يَقُولُ:

حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ، أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: قَلْتُ لِأَبِي: كَأَنَّهُ يُضَعِّفُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَقَالَ

(١) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣٢٤/٨، "الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِيٍّ ١٧١/٨، "الْمَجْرُوحِينَ" ٢٠/٣، "تَعْلِيقَاتُ الذَّارِقُطْنِيِّ عَلَى

الْمَجْرُوحِينَ" ص/٦٢، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٠٣/٢٧، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٣٥/١٠، "التَّقْرِيبُ" (٦٤٧١).

(٢) يُنْظَرُ: "اخْتِلَاطُ الرِّوَاةِ النَّقَاتِ" د/عَبْدُ الْجَبَّارِ سَعِيدٍ (ص/٤٨٨)، "مَعْجَمُ الْمُخْتَلَطِينَ" (ص/٣٠٩).

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ ذَكَرَ الْمُتَنَّبِيَّ فِي تَلْمِيزِ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَوْ ذَكَرَ أَبِي الزُّبَيْرِ فِي شُيُوخِ الْمُتَنَّبِيِّ، وَرِوَايَتُهُ عَنْهُ مُحْتَمَلَةٌ، لِأَمْرَيْنِ:

أ- أَبُو الزُّبَيْرِ مَكِّيٌّ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ" (٦٤٧١) فِي تَرْجُمَةِ الْمُتَنَّبِيِّ بْنِ الصَّبَّاحِ أَنَّهُ نَزَلَ مَكَّةَ.

ب- إِنَّ أَبِي الزُّبَيْرِ تَوَفَّى سَنَةَ ١٢٦هـ، وَالمُتَنَّبِيُّ تَوَفَّى سَنَةَ ١٤٩هـ، فَسَمَاعُهُ مِنْهُ مُحْتَمَلٌ.

ابن عُيَيْنَةَ: حدثنا أبو الزبير، وهو أبو الزبير. قال ابن أبي حاتم: كأنه يُضَعِّفُه. وقال الشافعي: أبو الزبير يحتاج إلى دعامه. وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حديثه، ولا يُحْتَجُّ به، وهو أَحَبُّ إِلَيَّ من أبي سفيان - يعني طلحة بن نافع(١) - . وقال أبو زُرْعَةَ: روى عنه الناس. قيل له: يُحْتَجُّ بحديثه؟ قال: إنما يُحْتَجُّ بأحاديث النَّقَات.

▪ **ذِكْر مَنْ تَوَسَّطَ فِي أَمْرِهِ:** قال يعقوب بن شَيْبَةَ: تَقَىَّ صدوق، وإلى الضَّعْف ما هو. وقال الذهبي في "المغني"، وفي "تذكرة الحفاظ": صدوقٌ، مكثرٌ، مشهورٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ.

▪ **وَصَفَهُ بِالتَّدْلِيسِ، وَتَقْيِيدِ ذَلِكَ بِرِوَايَتِهِ عَنِ جَابِرٍ، مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ اللَّيْثِ عَنْهُ:**

- وصفه به أبو حاتم الرازي، فقال - في ترجمة سليمان بن قيس اليشكري -: جَالَسَ سُلَيْمَانَ جَابِرًا، فسمع منه، وكتب عنه صحيفة، ففُوتِي، وبقيت الصحيفة عند امرأته، فروى أبو الزبير، وأبو سفيان، والشعبي عن جابر، وهم قد سمعوا من جابر، وأكثره من الصحيفة.(٢) وقال النسائي: إذا قال سَمِعْتُ جَابِرًا، فهو صحيح، وكان يدلُّس.(٣) وقال ابن القطان: أبو الزبير يدلُّس، ولا يُتَوَقَّفُ فيما ذكر فيه سماعه، أو كان من رواية الليث عنه، ولو كان مُعْتَمَنًا.(٤) وقال الذهبي في "الكاشف": كان مدليسا، واسع العلم. وقال في "المغني" و"الميزان": أبو محمد بن حزم يَرُدُّ من حديث أبي الزبير ما يقول فيه عن جابر، ونحوه، لأنه عندهم ممن يدلُّس، فإذا قال: سمعتُ، وأخبرنا احتجَّ به. ويحتجُّ به ابن حزم إذا قال (عن) ممَّا رواه الليث بن سعد خاصة، ثم ذكر القصة المشهورة عن الليث بن سعد في مراجعته لأبي الزبير، وطلبه منه أن يُعَلِّمَ له على ما سمعه من جابر خاصة.(٥) وذكره أبو زُرْعَةَ العراقي، والعلاني، وبرهان الدين ابن العجمي، وابن حجر، في المدليسين. وقال ابن حجر في "النكت": وكذا ما كان من رواية الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، فإنه مما لم يدلُّس فيه أبو الزبير للقصة المشهورة. وذكره العلاني، وابن حجر في المرتبة الثالثة من

(١) هو طلحة بن نافع القُرشي، قال أحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال الذهبي في "مَنْ نُكَلِّمُ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٍ" (ص/٢٧٢): ثقة. وفي "الميزان" ٢/٣٤٢: احتجَّ به مسلم، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره. وقال ابن حجر في "التقريب" (٣٠٣٥): صدوقٌ. بينما قال ابن معين: لا شيء. وقال ابن المديني: كانوا يُضَعِّفُونَهُ في حديثه. قُلْتُ: فقولُ ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم في أبي الزبير "أنه أحب إليهم من طلحة بن نافع"، لعل مرادهم منه: أنه أحب إليهم من طلحة في روايته عن جابر، ويدلُّ على ذلك: ما قاله النسائي في "الكبرى" (٢١١٢): وأبو الزبير أحبُّ إلينا في جابر من أبي سفيان - يعني طلحة بن نافع - . والله أعلم.

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٤/١٣٦.

(٣) يُنظَرُ: "السنن الكبرى" حديث رقم (٢١١٢). ويُنظَرُ أيضاً: "المدليسين" للنسائي (ص/١٢٣)، رقم الترجمة (١٥)، - طبع ضمن كتاب "تسمية مشايخ النسائي الذين سمع منهم" باعتناء د/ حاتم بن عارف العوني - .

(٤) يُنظَرُ: "الوهم والإيهام" (٤/٣٢٢).

(٥) قُلْتُ: وهذه القصة تدلُّ على أنَّ العلماء قديماً كانوا يتوقفون، ويترددون في رواية أبي الزبير عن جابر، حتى الراوي عنه، وهو الليث بن سعد، توقف في أمره لذا رجح إليه، وسأله. وفيها أيضاً دليل على أنَّ تدليس خالص بروايته عن جابر - بسبب روايته وجادة من صحيفة اليشكري -، وليس في كل شيوخه، لذا سأله الليث عن روايته عن جابر خاصة. وعليه فأمر تدليسه معروف للرواة عنه، بل ولأهل العلم المتقدمين، وليس الأمر خاصاً بالمتأخرين فحسب، كما يقول البعض، غفر الله لنا ولهم.

المدلسين. وأكّد ابن حجر وَصَفَهُ بالتدليس في "التقريب"، فقال: صدوق إلا أنه يدلس.

■ النظر في هذه الأقوال مع الجمع أو الترجيح:

(١) **بالنظر في أقوال الموثقين:** نجدهم جماعة، فيهم مَنْ وُصِفَ بالتشدد كابن معين، والنسائي، وغيرهما، وفيهم عطاء بن أبي رباح أحد شيوخه، وأحد الرواة عنه، فهو أدري بحاله من غيره.

(٢) **وبالنظر في أقوال المُجَرِّحين، نجد الآتي:**

أ- **أما قول شعبة:** فأمر لا يقدح في ضبط الراوي، بل ويدلّ على تشدد شعبة، وقد أخرج الجماعة لأبي الرّبير، لذا تَعَفَّه غير واحد من أهل العلم: فقال النسائي: كان شعبة يُسيء الرأي فيه، وأبو الرّبير من الحُفَاط. (١) وقال ابن حبان: ولم يُنْصَفْ مَنْ قَدَّحَ فِيهِ لِأَنَّ مِنْ اسْتَرَجَحَ فِي الْوِزْنِ لِنَفْسِهِ لَمْ يَسْتَحَقَّ التَّرْكَ. (٢) وقال ابن رجب الحنبلي: ولم يذكر شعبة عليه كذباً، ولا سوء حفظ. (٣) وقال الذهبي: لعله - أي شعبة - ما أبصر. (٤) وأجاب ابن القطان على كلام شعبة، وفنّد جميع الأمور التي نكرها أمراً، أمراً. (٥)

ب- **وأما المضعفين غير شعبة، فالجواب عنهم بأمر:** منها:

- أن فيهم مَنْ هو موصوف بالتشدد كأبي حاتم، وأبي زُرعة، فلا يُقْبَلُ منه الجرح، وقد وَتَّعَهُ غيره من المُعْتَبَرِينَ، والمُعْتَدِلِينَ، خاصةً والجرح منه غير مُقَسَّر، يقابله توثيق جماعة، والبعض تعديلهم يدلّ على سبر لمروياته، فيُعَدُّمُ التعديل عليه.

- والأولى مِنْ رَدِّ قول المضعفين - وفيهم من هم! - الجمع بين الأقوال، فيُحْمَلُ قول المضعفين على التدليس: قال الذهبي: وقد عيب أبو الرّبير بأمر لا توجب ضعفه المطلق، منها: التدليس. (٦) وقال ابن حجر: وضَعَّفَهُ بعضهم لكثرة تدليسه. وذكره في فصل مَنْ ضَعَّفَ بِأَمْرِ مَرْدُودٍ، وقال: عابوا عليه التدليس. (٧) وبالتالي يتضح لنا أن مَنْ ضَعَّفَهُ، إمّا أن يكون مردوداً لكونه جرّحه بما لا يقدح فيه، أو يُحْمَلُ تضعيفه على التدليس، وعليه فلا تعارض بين أقوال أهل العلم.

(٣) **وبالنظر في أقوال المتوسّطين في أمره:**

أ- **أما الذهبي فوّتَّعَهُ حيناً، وحسنه حيناً آخر،** فيؤخذ من قوله ما وافق قول الجمهور.

ب- **وأما قول الحافظ ابن حجر في "التقريب":** صدوق، فهو نفسه هو الذي قال في "هدي الساري" عنه:

(١) يُنظر: "السنن الكبرى" حديث رقم (٢١١٢).

(٢) يُنظر: "اللتقات" (٣٥١/٥).

(٣) يُنظر: شرح علل الترمذي (٣٣٦/١)، ويُنظر تعليق د/ نور الدين عتر عليه في الموضوع نفسه.

(٤) يُنظر: "المغني في الضعفاء" (٢٦٤/٢).

(٥) يُنظر: "الوهم والإيهام" (٣٢٢/٤-٣٢٣).

(٦) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٣٨١/٥).

(٧) يُنظر: "هدي الساري" (ص/٤٤٢ و ٤٦٣).

أحد التابعين، وثقه الجمهور، ويَبَيَّنُ أَنَّ تَضْعِيفَهُ مِنَ الْبَعْضِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّدْلِيْسِ كَمَا سَبَقَ. (١)

▪ **والحاصل:** أنه "بِقَّةٌ، لَكِنَّهُ يَدُلُّسُ عَنْ جَابِرٍ خَاصَّةً (٢)، فَلَا يُقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ، أَوْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ - لِلْقِصَّةِ الْمَعْرُوفَةِ - (٣)". أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ، إِلَّا أَنَّ

(١) يُنْظَرُ: "هَدْيُ السَّارِيِّ" (ص/٤٤٢).

(٢) فَالظَّاهِرُ فِي أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ السَّابِقَةِ فِي وَصْفِهِ بِالتَّدْلِيْسِ، أَنَّهُ خَاصٌّ بِرِوَايَتِهِ عَنْ جَابِرٍ، وَليْسَ مُطْلَقًا، نَذَا لَمَّا سَأَلَهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَيَّدَ سَوَالَهُ بِرِوَايَتِهِ عَنْ جَابِرٍ، وَمَا عَدَا جَابِرٍ فَلَا يُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ شَيْخِهِ الَّذِي نَبَّأَتْ وَصَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُمْ فِي الْجُمْلَةِ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَصِحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُمْ فَتَرَدَّدَتْ رِوَايَتُهُ عَنْهُمْ لِلرِّسَالِ لَا لِلتَّدْلِيْسِ. يُنْظَرُ: "مَعْجَمُ الْمَدْلَسِيِّينَ" (ص/٤١٣).

(٣) وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ اللَّيْثِ عَنْهُ، فَالْعُلَمَاءُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبَيْنِ:

أ- قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمِيزَانِ" (٣٩٤/٤): وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عِدَّةُ أَحَادِيثٍ مِمَّا لَمْ يَوْضَحْ فِيهَا أَبُو الزُّبَيْرِ السَّمْعَانَ مِنْ جَابِرٍ، وَهِيَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ اللَّيْثِ عَنْهُ، فِي الْقَلْبِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَذَكَرَ بَعْضُ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ. وَقَالَ فِي "السِّيَرِ" (٣٨٥/٥)، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ عِدَّةَ أَحَادِيثٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، بِالْعِنْعِنَةِ: فَهَذِهِ غَرَائِبُ، وَهِيَ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ".

وَعَلَّقَ مُحَقِّقُهُ الْفَاضِلُ - بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ/شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ - بِقَوْلِهِ: وَتَحْرِيرُ الْقَوْلِ فِي أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ يُزِدُّ مِنْ حَدِيثِهِ مَا يَقُولُ فِيهِ (عَنْ)، أَوْ (قَالَ)، وَنَحْوَ ذَلِكَ، سِوَاءَ مَا كَانَ حَدِيثُهُ فِي "الصَّحِيحِ"، أَوْ غَيْرِهِ، لِأَنَّهُ مُؤَصَّفٌ بِالتَّدْلِيْسِ، إِلَّا مِمَّا رَوَاهُ عَنْهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ خَاصَّةً. وَبِهِ أَيْضًا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "هَدْيِ السَّارِيِّ" (ص/٣٨٥): وَأَمَّا دَعْوَى الْإِنْقِطَاعِ - أَيِ التَّدْلِيْسِ أَوْ الْإِرْسَالِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ قَبْلَ هَذَا - فَمَدْفُوعَةٌ عَمَّنْ أَخْرَجَ لَهُمُ الْبِخَارِيُّ لِمَا عَلَّمْ مِنْ شَرْطِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَحُكْمٌ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رِجَالِهِ بِتَّدْلِيْسِ أَوْ إِرْسَالِ أَنْ تُشْبِرَ أَحَادِيثُهُمُ الْمَوْجُودَةُ عِنْدَهُ بِالْعِنْعِنَةِ، فَإِنَّ وَجْدَ التَّصْرِيحِ بِالسَّمْعَانِ فِيهَا انْتِدْفَعُ الْإِعْتِرَاضِ، وَإِلَّا فَلَا. ١.هـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "النَّكَتِ" (٢/٦٣٤): أوردته المصنف هذا محتجا به على قبول رواية المدلس إذا صرَّح، وهو يوهم أن الذي في الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث المدلسين مصرح في جميعه، وليس كذلك بل في "الصحيحين" وغيرهما جملة كثيرة من أحاديث المدلسين بالعنعنة، وقد جزم المصنف في موضع آخر، وتبعه النووي، وغيره بأن ما كان في "الصحيحين"، وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين فهو محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى، وتوقف في ذلك من المتأخرين الإمام صدر الدين ابن المرحل، وقال في كتاب الأوصاف: أن في النفس من هذا الاستثناء غصة، لأنها دعوى لا دليل عليها، لا سيما أنا قد وجدنا كثيرا من الحفاظ يعللون أحاديث وقعت في الصحيحين أو أحدهما بتدليس روايتها. ونقل نحو هذا عن ابن دقيق العيد، والمزي - رحمه الله -؛ ثم قال: قلت؛ وليست الأحاديث التي في الصحيحين بالعنعنة عن المدلسين كلها في الاحتجاج، فيحمل كلامهم هنا على ما كان منها في الاحتجاج فقط. أما ما كان في المتابعات فيحتمل أن يكون حصل التسامح في تخريجها كغيرها، وكذلك المدلسون الذين خرج حديثهم في "الصحيحين" ليسوا في مرتبة واحدة في ذلك، بل هم على مراتب: - ثم ذكر مراتبهم على نحو ما ذكره في "تعريف أهل التقديس" -.

ب- بينما ذهب بعض أهل العلم إلى تحسين الظن بـ"الصحيحين"، وأنه يُقْبَلُ رِوَايَةُ الْمَدْلَسِ إِذَا رَوَى بِالْعِنْعِنَةِ، وَكَانَتْ مُخْرَجَةً فِي "الصَّحِيحِينَ" حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَصْرَحْ بِالسَّمْعَانِ مِنْ طَرِيقِ الْحَدِيثِ، بِحُجَّةِ أَنْهُمَا - أَيِ الْبِخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ - قَدْ اطَّلَعَا عَلَى تَصْرِيحِهِ بِالسَّمْعَانِ، فَقَالَ الْعَلَائِيُّ فِي "جَامِعِ التَّحْصِيلِ" (ص/١١٠) - فِي رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" خَاصَّةً -: وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عِدَّةُ أَحَادِيثٍ مِمَّا قَالَ فِيهِ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَليْسَتْ مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، وَكَأَنَّ مُسْلِمًا - رَحِمَهُ اللهُ - اطَّلَعَ عَلَى أَنَّهَا مِمَّا رَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَرَوْهَا مِنْ طَرِيقِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَنَقَلَ هَذَا الْقَوْلَ بَرَهَانَ الدِّينِ ابْنَ الْعِجْمِيِّ فِي "التَّبَيِّنِ لِأَسْمَاءِ الْمَدْلَسِيِّينَ" (ص/٥٤). وَيُنْظَرُ: "تَدْرِيبُ الرَّوَايَةِ" (١/٣٦٣).

البخاري روى له مقروناً بغيره (١) (٢٠).

٦) جابر بن عبد الله الأنصاري: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، من المكثرين"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل جَلَّتَيْنِ:

الأولى: الْمُتَنَبِّيُّ بن الصَّبَّاح "ضعيف". قُلْتُ: وضعفه يزول بمتابعات من ذكرتهم - كَمَعْقِلِ بن عُبيد الله الجَزْرِيِّ، وموسى بن عُقبَةَ، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْجٍ، وسبق تخريجها - عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابر، فزال عنه ما نخشاه من ضعفه، فهي بمجموعها - على ما في بعضها - نُقُوِي حديثه، وترفعه.

الثانية: أبو الزُّبَيْرِ المَكِّيُّ، "يدلُّس في روايته عن جابر"، وقد رواه بالعنعنة - ولم أقف على تصريحه بالسماح من جابر عند كلِّ مَنْ حَرَّجَ الحديث من طريقه -، ولم أقف - بعد طُول بحث - على رواية الليث بن سعد لهذا الحديث عن أبي الزُّبَيْرِ، وبالتالي فلا سبيل إلا المتابعات والشواهد.

- وبهذه العلة أعلَّه الإمام ابن القَطَّان في كتابه "الوهم والإيهام" فقال: وَذَكَرَ - أي صاحب "الأحكام" - من طَرِيقِ مُسْلِمٍ، عَن جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ غَزَاةَا: "اسْكُرُوا مِنَ الْمَالِ...". فقال: وَسَكَتَ عَنْهُ، وَلَمْ يَبَيِّنْ أَنَّهُ من رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ، من غير رِوَايَةِ اللَّيْثِ عَنْهُ. (٣)

متابعات للحديث:

وتُوعى أبو الزبير في هذا الحديث، تابعه الحسن البصري عن جابر، لكنَّها مُتَابَعَةٌ لا يُفْرَحُ بها؛ لكونها مِنْ رِوَايَةِ مُجَاعَةَ بن الزبير، عن الحسن، ومُجَاعَةَ هذا "ضعيف" - كما سبق -، ومع ضعفه فقد اضطرب في رواية هذا الحديث، فرواه مرَّةً عن الحسن عن جابر ﷺ، ومرَّةً عن الحسن عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ، ولم يُتَابَعِ

(١) وأجاب الحافظ الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٣/٥١٨)، عن عدم إخراج البخاري له احتجاجاً، بقوله: ومع كَوْنِ البخاري لم يحتج به، ما رأيتُ ذَكَرَهُ - أي أبي الزبير - في كِتَابِيهِ في "الضعفاء".

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٢١/١، تاريخ ابن معين/ برواية الدارمي" (ص/١٩٧)، "الثقات" للعجلي ٢/٢٥٣، "الجرح والتعديل" ١/١٥١، ٨/٧٤، "الثقات" لابن حبان ٥/٣٥١، "الكامل" لابن عدي ٧/٢٨٤، "تهذيب الكمال" ٢٦/٤٠٢، "الكاشف" ٢/٢١٦، "المغني" ٢/٢٦٤، "تاريخ الإسلام" ٣/٥١٨، "الميزان" ٤/٣٧، "جامع التحصيل" (ص/١١٠، ٢٦٩)، "المدلسين" لأبي زُرْعَةَ العراقي (ص/٨٨)، "التبيين لأسماء المدلسين" لبرهان الدين الحلبي (ص/٥٤)، "تهذيب التهذيب" ٩/٤٤٠، "تعريف أهل التقديس بمراتب المؤصوفين بالتدليس" (ص/٤٥)، "اللسان" ٩/٤١٦، "التقريب" (٦٢٩١)، "معجم المدلسين" (ص/٤٠٧)، "التدليس وأحكامه، وآثاره النقدية" د/ صالح بن سعيد عَوَّام الجزائري (ص/٣٠١ - ٣١٧)، وقد بَيَّنَّ في كتابه هذا أَنَّهُ سَبَّرَ مرويات أبي الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ بالعنعنة في "صحيح مسلم"، ويَبَيِّنُ أَنَّ الأحاديث التي لم يجد فيها لأبي الزُّبَيْرِ متابعاً عن جابر، ولا شواهد عن صحابة آخرين - أي في "صحيح مسلم" -، عددها سبعٌ وعشرون رواية، ثم قال: وهذا العدد لا شك أننا نجد قسماً منه فيه تصريح أبي الزُّبَيْرِ بالسماح، أو من رواية الليث عنه، أو نجد لأبي الزُّبَيْرِ متابعات، أو شواهد نُقُوِي روايته - أي من خارج "الصحيح" -، ويبقى عددٌ قليلٌ جداً لا يُرَوَى إلا بالعنعنة، ولا مُعَصَّد له.

(٣) يُنظَرُ: "الوهم والإيهام" (٤/٦١٢/برقم ٢١٦٤).

أحد من أصحاب الحسن على أحد القولين، فضعه، مع اضطرابه، وعدم وجود متابع له، يدل على وهنه وعدم ضبطه لهذه الرواية، وأنه أخطأ فيها، وبالتالي فلا تصلح روايته للاعتبار، والله أعلم.

شواهد للحديث:

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وأنس بن مالك رضي الله عنه، ومدار حديثهما على إسماعيل بن مسلم المكي، وقد اختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: إسماعيل بن مسلم، عن داود بن شابر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٧٥٠)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمٍ، قَالَ: نَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اسْتَكْبَرُوا مِنَ الْجِدَاءِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ رَاكِبًا مَا دَامَ نَاعِلًا ».

وقال الطبراني: لم يروه عن داود بن شابر إلا إسماعيل بن مسلم، ولا عن إسماعيل إلا علي بن هاشم، تفرّد به: سهل بن عثمان.

الوجه الثاني: إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه خيثمة بن سليمان في "حديثه" (ص/١٩٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٤/٢٨) -، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أمثال الحديث" (٤٥)، وفي "طبقات المحدثين بأصبهان" (٧٧٠)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٠٩/١). كلهم من طريق عن عبد الرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس، قال: قال النبي ﷺ: "الْمُنْتَلِ رَاكِبٌ".

الحكم على الحديث من الوجهين:

الحديث بالوجهين مداره على إسماعيل بن مسلم المكي - وليس البصري (١) -، والمكي، قال فيه ابن

(١) هناك في الرواية إسماعيل بن مسلم المكي، والبصري، وكلاهما يروي عن الحسن البصري، والمكي "ضعيف الحديث" - كما في "التقريب" (٤٨٤) -، والبصري "ثقة" - كما في "التقريب" (٤٨٣) -، لكن الذي يترجح أن إسماعيل بن مسلم في هذا الإسناد؛ هو المكي "الضعيف" وليس البصري "الثقة"، لأمرين، هما:

أ- أن كلاً من علي بن هاشم، وعبد الرحيم بن سليمان - وهم من رواه عنه هذا الحديث - قد رواه عن المكي؛ وبالنظر في سنتي الوفاة: نجد أن سماعهما منه محتتمل، ولم أجد من ذكرهما في تلاميذ البصري، ولم أجد من ذكر البصري في شيوخهما.

ب- أن الهيثمي في "مجمع الزوائد"، وابن القيسراني في "ذخيرة الحفاظ"، نصّاً على أنه المكي، كما ذكرنا كلامهما.

معين: ليس بشيء. وقال النسائي: متروك. وقال الذهبي: ساقط الحديث. (١)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه إسماعيل المكي، وهو ضعيف. (٢)

وقال ابن القيسراني: رواه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو: متروك الحديث. (٣)

قلت: وإسماعيل بن مسلم اضطرب فيه، فقلّونه في الحديث - وليس ممّن يُحتمل منه ذلك - يُوهنه، ويُنبئُ بقلة ضبطه، ويدلّ على أنّ هذا الحديث من مُنكراته، وأنّه لم يضبطه، وخطأ الراوي لا يقوّي غيره، ولا يقوّي غيره، وبالتالي فالحديث من طريق إسماعيل بن مسلم لا يصلح للاعتبار، والشواهد، والله أعلم.

طريق آخر للحديث عن أنس بن مالك ﷺ:

وأخرجه العُقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢٥٨/٤)، بسنده من طريق مكي بن قُمير أبو الحسن العبدي، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ رَاكِبًا مَا دَامَ مُتَمَلِّئًا».

قال العُقيلي: هذا يزوّى من غير هذا الوجه بإسنادٍ أصلح من هذا.

قلت: والحديث بهذا الإسناد "ضعيف جدًا"، فيه عُلٌّ، وهي كالاتي:

(١) مكي بن قُمير: قال العُقيلي: مجهولٌ بالنقل، حديثه غير محفوظ. وقال الذهبي في "المغني": لا

يُعرف. وقال ابن حجر في "اللسان": مجهولٌ. وذكروا هذا الحديث في ترجمته. (٤)

قلت: فذكر هؤلاء الأئمة الكبار وتتابعهم على ذكر هذا الحديث في ترجمة الراوي يدلّ على أنّه من منكراته، ويؤكد ذلك أنّه لم يتابعه أحدٌ - على حسب بحثي - بروايته من طريق ثابت، عن أنس.

(٢) جعفر بن سليمان الضُّبُعِيُّ: علّ العلماء روايته عن ثابت خاصة، فقال ابن المديني: أكثر جعفر بن

سليمان، عن ثابت، وكتب المراسيل، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي ﷺ. وقال ابن عدي: وهذه

الأحاديث عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، كلها إفرادات لجعفر لا يرويه عن ثابت غيره. (٥)

(٣) بالإضافة إلى أنّه لم يتابعه أحدٌ من أصحاب ثابت - المُقدِّمين فيه - على روايته هذه (٦)، فأين كانوا؟! وعلية فالحديث يُعتبر من مناكيره، وبالتالي فلا يصلح هذا الطريق أيضًا للاعتبار والشواهد (٧). (١٠)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩٨/٢، "تهذيب الكمال" ١٩٨/٣، "المغني" ١٤٢/١، "التقريب" (٤٨٤).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٣٨/٥).

(٣) يُنظر: "خيرة الحفاظ" (٥٠٠/٣٩٨/١).

(٤) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعُقيلي ٢٥٨/٤، "المغني" ٣٢٣/٢، "الميزان" ١٧٩/٤، "اللسان" ١٥٠/٨.

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٨١/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٨٩/٢، "تهذيب الكمال" ٤٣/٥.

(٦) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٤٩٩/٢) في ذكر طبقات أصحاب ثابت البُناني.

(٧) وقد علّ الإمام أبو الفضل محمد بن أبي الحسين - المعروف بالشهيد الهروي - في كتابه 'علل الأحاديث في صحيح مسلم' (ص/٨٦/رقم ١٥)، حديثًا بنفس هذه العلة التي معنا - وهي تفرد جعفر الضُّبُعِيِّ، عن ثابت بأحاديث لم يأت بها

أصحابه -، فقال: ووجدت فيه - أي في صحيح مسلم - حديث جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبُعِيِّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

قُلْتُ - والله أعلم - : وعليه فلم يُصَرِّح أبو الزبير بسماعه من جابر، ولم أقف على ما يقوم مقامه من المتابعات، والشواهد، اللهم إلا تحسبنا الظن بصاحب "الصحيح"، وهو الإمام مسلم فقد أخرجه في "صحيحه" - كما سبق في التخريج - من طريق أبي الزبير، عن جابر - ولم يذكر في الباب غيره -، ولولا هذا لكان الحديث مُعَلَّاً بعنونة أبي الزبير (٢).

أَصَابَنَا مَطْرٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَسَرْتُ بِهِ عَنَّهُ، وَقَالَ: أَنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدَ بَرِّهِ.

قال أبو الفضل: وهذا حديثٌ تفرد به جعفر بن سليمان من بين أصحاب ثابت لم يزوه غيره.

ثم روى بسنده عن علي بن المديني أنه قال: لم يكن جَدُّ جَعْفَرٍ كتاب، وَجَدَهُ أَشْيَاءَ لَيْسَتْ جَدُّ غَيْرِهِ.

قُلْتُ: وقال الذهبي في "الميزان" (٤١٠/١) في ترجمة الضُّبَعِيِّ (هذا): وهو صدوق في نفسه، ويفرد بأحاديث عُدَّتْ مما يُنكر، واختلف في الاحتجاج بها، ثم ذكر عدة أحاديث، ثم قال: وغالب ذلك في "صحيح مسلم".

(١) وحديث أنس هذا ذكره ابن قتيبة في "تأويل مختلف الحديث" (ص/١٦١)، وقال: باطل؛ وضعه أيوب بن خُوَظٍ. وقاله أيضًا ابن عراق في "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" (١٧/١). ونقله الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٤٠٣/١) في ترجمة أيوب بن خُوَظٍ أبو أيوب البصري.

(٢) قُلْتُ: إلا أن الإمام مسلم - رحمه الله - قد أخرج حديث الباب في "صحيحه" - كما سبق في التخريج - ولم يخرج في الباب غيره، وقد أخرجه من طريق مَعْقِلِ بن عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيِّ، عن أبي الزبير؛ و مَعْقِلٌ هذا يُضَعَّفُ حديثه عن أبي الزبير خاصة، قال الإمام ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" (٦٢١/٢): قَوْمٌ تَقَاتُوا في أنفسهم، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعفٌ بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم، وهؤلاء جماعة كثيرون، وعدَّ منهم: مَعْقِلُ بن عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ، وقال: ثقة، كان أحمد يُضَعِّفُ حديثه عن أبي الزبير خاصة، ويقول: يُشَبِّهُ حديثه ابن لهيعة، ثم قال: ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فليُنظِرْ إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها مَعْقِلٌ سواء.

ثم ذكر بعض ما أُنكر على مَعْقِلِ بهذا الإسناد، فذكر حديثين كليهما أخرجه مسلم في "صحيحه" في الشواهد - كما أشار محققه الفاضل د/ نور الدين عتر -.

وفي موضع آخر (٧٥٦/٢)، قال ابن رجب: قاعدة مهمة: خُدِّقِ النَّفْسَ من الحفاظ لكثرة ممارستها للحديث، ومعرفةً بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان فيعللون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم، والمعرفة، التي خصوا بها عن سائر أهل العلم، ثم سَرَدَ أمثلة على ذلك، وذكر منها: مَعْقِلُ بن عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ، ونُقِلَ قول أحمد السابق فيه. ا. هـ.

وقد أعلَّ الإمام أبو الفضل محمد بن أبي الحسين - المعروف بالشهيد الهروي - في "علل الأحاديث في صحيح مسلم" (ص/٥٥/٥٥ برقم ٥) حديثاً، فقال: وَوَجِدْتُ فِيهِ من حديث ابن أُعْنَيْنَ، عن مَعْقِلِ، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر بن

الخطاب ؓ، أَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "رَأَى رَجُلًا وَضًا فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظَفَرٍ عَلَى قَدَمِهِ... الحديث"، ثم قال:

وهذا الحديث إنما يُعرف من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير بهذا اللَّفْظِ - ثم بيَّن أنَّ هذا خطأ، والصواب أنه موقوف من قول عُمرَ، وتعبه المحقق الفاضل، وبيَّن صحة الوجهين مرفوعاً، ومؤثراً، فالرفع زيادةٌ من الثقة وهي مقبولة - قُلْتُ: لكن الشاهد لنا هو قول الهروي: إنما يُعرف هذا - أي رواية مَعْقِلِ - من حديث ابن لهيعة، عن أبي الزبير. قُلْتُ: فلعل رواية مَعْقِلِ بن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن أبي الزبير، مما احتج به مسلم، مخالفاً غيره، يدلُّ على ذلك قول الذهبي في "الميزان" (٤١٠/١) في ترجمة جعفر بن سليمان الضُّبَعِيِّ: وهو صدوق في نفسه، ويفرد بأحاديث عُدَّتْ مما يُنكر، واختلف في الاحتجاج بها، ثم

فعلَّ الإمام مسلم أخرجه في "صحيحه" إما لوقفه على تصرُّح أبي الزبير، أو ما يقوم مقام ذلك من المتابعات أو الشواهد، المهم أنه أخرج الحديث في "صحيحه"، وهذا كافٍ لإثبات صحته عنده. وعليه فالحديث بإخراج الإمام مسلم له في "صحيحه" يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن الثنَّيِّ بن الصَّبَّاحِ إلا الحسن بن حبيب.

قلتُ - والله أعلم -: وممَّا سبق في التخرُّجِ يَنْضَحُ صحَّةَ ما قاله المُصَنِّفُ ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

يُرَغَّبُ النبي ﷺ أصحابه، والأمة من بعدهم إلى ما فيه مصلحة لهم، وحفاظاً على صحتهم، وعدم تعرُّضهم إلى ما يؤذيهم في النفس والبدن.

قال القاضي عياض: الحديث يدلُّ على تَرْغِيبِ النَّاسِ لِلنَّعَالِ، ولأنَّها قد تقيه الحرَّ والبرْدَ والنَّجَاسَةَ.

وقال النَّوَوِيُّ: أي إنَّه شبيهة بالركب في خَفَّةِ المشقَّة، وَقَلَّةِ النَّعْبِ، وسلامة الرَّجْلِ مِنْ أذى الطَّرِيقِ.

وقال القُرْطُبِيُّ: هذا كلامٌ بليغٌ، ولفظٌ فصيحٌ بحيث لا يَنْسَجُ على مِثَالِهِ، ولا يُؤْتَى بمثاله، وهو إرشادٌ إلى

المصلحة، وتنبيةٌ على ما يُخَفِّفُ المشقَّة، فإنَّ الحافي المديم للمشي، يلقى مِنَ الآلامِ والمشقَّةِ، وغيره ما

يَقْطَعُهُ عن المشي، ويمنعه مِنَ الوُصُولِ إلى مقصوده، بخلافِ المُنْتَعِلِ فَإِنَّه لا يَمْنَعُهُ مِنْ إدامة المشي فيصل

إلى مقصوده كالركب؛ فلذلك يُشَبَّهُ به. (1)



نكر عدة أحاديث، ثم قال: وغالب ذلك في "صحيح مسلم". قلتُ: وهذا احتمالٌ يحتاج إلى بحثٍ وتحريرو. والله أعلم.

(1) يُنظر التعليق على الحديث: "فتح الباري" ٣٠٩/١٠، "شرح النووي على مسلم" ٧٣/١٤، "حون المعبود" ١٣٠/١١،

"فيض القدير" ٤٩٩/١، "غذاء الألباب شرح منظومة الآداب" ٢٦٦/٢.

[٤٤٨ / ٤٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا يُوسُفُ بْنُ يُوسُفَ الْأَنْطَسُ - أَخُو أَبِي مُسْلِمِ الْمُسْتَمَلِيِّ (١) -، قَالَ:

نَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: « إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، دَعَا اللَّهُ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ، فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَسْأَلُهُ عَنْ جَاهِهِ (٢)، كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَالِهِ ». .

* لم يُرو هذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: يُوسُفُ بْنُ يُوسُفَ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الصغير" (١٨) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١١٨١)، وابن العديم في "تاريخ حلب" (٧٣١/٢)، وهذا الحديث هو ممّا انتقاه ابن مَرْثُويه في "انتقاه على الطبراني من حديثه لأهل البصرة" (ص/٢٠١، برقم ٩٥) -، قال: حدثنا أحمد بن حَلِيدٍ (٣)، به.

- وأبو بكر التَّيْتُوري في "المجالسة وجواهر العلم" (١١) - ومن طريقه ابنُ العديم في "تاريخ حلب" (٧٣٢/٢) -، وابن حَبَّان في "المجروحين" (١٣٧/٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٦٨/٢) -، وأبو القاسم تَمَّام بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (١٧٤٩) -، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٦٨/٨)، وفي "الفصل للوصل المُدرَج في النُّقل" (٨٠٢/٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٥٣٤) -، ويحيى بن الحسين الشجري في "الأُمالي الخُمَيسية" (١٧٥/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧١/٥١)، كلهم من طرق، عن أحمد بن حَلِيدٍ، به.

وقال ابن حَبَّان: وهذا لا أصل له من كلام النبي ﷺ.

وقال الخطيب البغدادي في "تاريخه": هذا الحديث غريبٌ جداً، لا أعلمه يُروى إلا بهذا الإسناد، تَفَرَّدَ بِهِ أحمد بن حَلِيدٍ. قلتُ: وقوله: "تَفَرَّدَ بِهِ أحمد بن حَلِيدٍ": سيأتي تفنيده، عند النظر في كلام المصنف ﷺ.

وقال في "المدرج": وهذا الحديث لا يُبَيَّنُّ عن النبي ﷺ بوجهٍ من الوجوه. ثم ذَكَرَ توثيقه لرجال الإسناد،

(١) الْمُسْتَمَلِيُّ: بضم الميم، وسكون السين، وفتح التاء، يُقَالُ هذا لمن يستملي على العلماء. "اللباب" (٢٠٩/٣).

(٢) الجاه: هو القدر والمنزلة. قاله الجوهري في "المصباح" (٢٢٣١/٦).

(٣) في المطبوع من "المعجم الصغير" أحمد بن خالد، وهو خطأ، والصواب ما أثبتته - كما هو في "الأوسط" - ويؤكد ذلك أن أبا القاسم الأصبهاني، وابن العديم قد رويَا هذا الحديث من طريق المصنف، وفيه: أحمد بن حَلِيدٍ. وكذلك الهيثمي نكره في "مجمع البحرين" (٤٧٨٦)، وعزاه إلى الطبراني في "الصغير"، دون "الأوسط" في كتابه "مجمع الزوائد" (٣٤٦/١٠)، وفي الأول، منهما: أحمد بن حَلِيدٍ. قلتُ: وزاد المصنف في "الصغير"، فقال: حدثنا أحمد بن حَلِيدٍ - على الصواب - الحلبي، أبو عبد الله بحلب سنة ثمان وسبعين ومائتين [٢٧٨]. وهذه الزيادة هي كذلك في "مجمع البحرين" مما يدلُّ على أنَّه نقله من "الصغير"، ويزيد ذلك تأكيداً أنَّه عزاه في "مجمع الزوائد" - كما ذكرتُ - إلى الطبراني في "الصغير"، دون "الأوسط".

ونقل كلاماً للدارقطني، سيأتي في موضعه إن شاء الله ﷻ.

- وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٥١٤/٨) - ومن طريقه ابن العديم في "تاريخ حلب" (١٢٤٧/٣) -، بسنده من طريق محمد بن يزيد الكندي، وأحمد بن يزيد بن خالد، وعمران بن بكّار، ثلاثتهم، عن يوسف بن يونس الأقفلس، به. وقال ابن عدي: هذا عن سليمان بهذا الإسناد مُكْرَرٌ، لا يزويه عنه غير الأقفلس هذا.
- وذكره الذهبي في "الميزان" (٤٧٦/٤) - في ترجمة يوسف بن يونس الأقفلس -، قال: عمران بن بكّار، ومحمد بن يزيد الكندي، وأحمد بن خُلَيْد الكندي، حدثنا يوسف بن يونس الأقفلس، وذكره بسنده، ومثته.
- والحديث ذكره الإمام القرطبي في "التذكرة بأحوال المؤتى وأمور الآخرة" (٦٢٩/١) بإسناد الطبراني، ومثته، ولم يذكر قول الطبراني عقبه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن خُلَيْد: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) يوسف بن يونس الأقفلس: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٢٨).
- وتتابع العلماء على ذكر حديث الباب في ترجمته، وحديث النهي عن الإخصاء، حتى قال الذهبي في "الميزان": مَنْ يَزُوِي مثل هذين الخبرين، ليس بِثِقَّةٍ، ولا مأمونٍ. (١)
- (٣) سُليمان بن بلال، أبو محمد، ويُقال: أبو أُيوب، التَّيْمِيّ، القُرَشِيّ، المَدَنِيّ.
- روى عن: عبد الله بن دينار، وحَمِيد الطَّوِيل، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.
- روى عنه: يوسف بن يونس الأقفلس، وإسماعيل بن أبي أُويس، وعبد الله بن وهب، وآخرون.
- حاله: قال ابن مَعِين، وأحمد، والنسائي، والعجلي، وابن عدي، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: بَقَّةٌ.
- وزاد أحمد: لا بأس به. وقال ابن حَبَّان: من أهل الإِتقان والورع في السِّر والعَلَن. وقال ابن حجر في "الفتح": حافظٌ وزيادته مقبولة. وأخرج له الجماعة. فالْحاصل: أَنَّهُ بَقَّةٌ، مُنْفَقٌ على الاحتجاج به. (٢)
- (٤) عبد الله بن دينار، القُرَشِيّ، العَدَوِيّ، أبو عبد الرحمن المَدَنِيّ، مؤلّى عبد الله بن عُمر بن الخطَّاب.
- روى عن: عبد الله بن عُمر، ودُكْران أبي صالح السَّمَّان، وسُليمان بن يَسار، وآخرين.
- روى عنه: سُليمان بن بلال، وشُعْبة بن الحَجَّاج، ومالك بن أنس، وآخرون.
- حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأحمد، وابن مَعِين، وأبو حاتم، وأبو زُرعة، والنسائي، وابن حجر: بَقَّةٌ.
- وقال ابن حَبَّان: مِنْ مُتَقَنِي أهل المدينة، وقُرَّائِهِمْ. وقال الذهبي: بَقَّةٌ، ثَبَّتْ، تَقَرَّد بحديث الولاء عن ابن عُمر.
- وقال ابن حجر في "اللسان": مُجْمَعٌ على ثقته. روى له الجماعة. ولم يَسْمَعْ من عُمر ﷺ - كما في "جامع

(١) يُنظر: "الميزان" (٤٧٦/٤).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤/٤، "الجرح والتعديل" ١٠٣/٤، "النقات" ٣٨٨/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٧٠)، "تهذيب الكمال" ٣٧٢/١١، "الكاشف" ٤٥٧/١، "تهذيب التهذيب" ١٧٥/٤، "التقريب" (٢٥٣٩)، "فتح الباري" ٢٠٢/٥.

التحصيل" - فالحاصل: أنه "ثقة، ثبت" (١).

٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: "صحابي جليل، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني، مرفوعاً إلى النبي ﷺ، "مُتَكْرِّراً جداً"؛ لأجل يوسف بن يونس الأقطس "ضعيف، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد"، وقد انفرد بهذا الحديث عن سليمان بن بلال. وقال ابن حبان - في ترجمة الأقطس هذا -: يروي عن سليمان بن بلال ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال ابن عدي: كلّ ما روى عن الثقات مُتَكْرِّراً. وقال الهيثمي: ضعيف جداً. (٢) ولذلك تتابع العلماء على ذكر هذا الحديث في ترجمته - على أنه من مناكيره -، وحكّم غير واحد من أهل العلم على هذا الحديث بأنه لا أصل له من كلام النبي ﷺ، أو نحواً من هذا.

- فقال ابن حبان في "المجروحين": هذا الحديث لا أصل له من كلام النبي ﷺ. (٣)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨١/٥، "الثقات" للعجلي ٢٧/٢، "الجرح والتعديل" ٤٦/٥، "الثقات" ١٠/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٠٤)، "تهذيب الكمال" ٤٧١/١٤، "المغني" ٤٨٠/١، "تاريخ الإسلام" ٤٤١/٣، "السير" ٢٥٤/٥، "الميزان" ٤١٧/٢، "جامع التحصيل" (ص/٢١٠)، "تهذيب التهذيب" ٢٠١/٥، "اللسان" ٢٣٨/٩، "التقريب" (٣٣٠٠).

(٢) وسبق ذكر مصادر ترجمته، عند الترجمة له، حديث رقم (٢٨).

(٣) وعلق الدارقطني في تعليقاته على المجروحين لابن حبان (ص/٢٩١)، فقال: يُوسُفُ بْنُ يُوُسُفِ بْنِ الْأَقْطَسِ ثَقَّةٌ ... ثم قال: وحَدَّثني الحسن بن أحمد بن صالح الخافظ الحلي، أن هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ فِي كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ حُنَيْدٍ، عَنْ يُوُسُفِ بْنِ يُوُسُفِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو نَفْسِهِ وَدَلَسَ إِسْنَادَ الْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ وَبَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ دَلَسَهُ بَعْضُ الْوَرِاقِينَ عَنْهُ وَالزُّرْقُ إِسْنَادَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ إِلَى هَذَا الْمَتْنِ، فَقَدْ جَرِبْتُ يُوُسُفَ بْنَ يُوُسُفِ مِنْ هَذَا، وَأَمْرُهُ عَلَى الْعَدَالَةِ، لِأَنَّ هَذَا يُبَيِّنُ لَهُ فِيهِ سَبَبٌ.

وكلام الدارقطني هذا أخرجه الخطيب البغدادي في "الفصل للوصل المُدرج في النقل" (٨٠٣/٢)، بسنده إلى الدارقطني، والعبارة عنده أوضح، وفيها: وَقَدْ دُرِسَ مَتْنُهُ، وَدُرِسَ إِسْنَادُ الْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ، وَبَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ، فَكَتَبْتُ بَعْضَ الْوَرِاقِينَ عَنْهُ، وَالزُّرْقُ إِسْنَادَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ إِلَى هَذَا الْمَتْنِ. ١٠هـ.

وقد أخرجه ابن العديم في "بغية الطب في تاريخ حلب" (٧٣٢/٢)، بسنده من طريق الخطيب البغدادي، ونصّه في المطبوع كما عند الخطيب في "الفصل للوصل المُدرج في النقل".

قلتُ - والله أعلم -: وظاهر ما يفهم من عبارة الخطيب، أنّ هذا الإسناد - الذي روى به حديث الباب محلّ الدراسة - كان موجوداً في كتاب أحمد بن حنيد، لمتن آخر غير هذا المتن، لكنّ هذا المتن دُرِسَ، وكان بعده إسناد آخر، لكنه دُرِسَ هو الآخر؛ ثم كان بعد هذا الإسناد الثاني هذا الكلام - وهو متن رواية الباب -، فكتبته بعض الوراقين - أي من كتاب أحمد بن حنيد - فالزُّرْقُ إِسْنَادَ الْأَوَّلِ إِلَى هَذَا الْمَتْنِ. وهذا معناه نفي التهمة في هذا الحديث عن يوسف بن يونس، وأنّ الخطأ فيه ليس منه بل هو من بعض الوراقين، لذا وثّقه الدارقطني، ووثّبه الخطيب على ذلك. قلتُ: لكن هذا الكلام كان يمكن التسليم له، إذا انفرد أحمد بن حنيد برواية هذا الحديث عن يوسف بن يونس الأقطس، ولكن الواقع غير ذلك، فهو لم ينفرد به - كما سبق في التخریج - بل تابعه عمران بن بكّار بن راشد - قال عنه في "التقريب" (٥١٤٦): "ثقة" -، وأحمد بن يزيد بن خالد، ومحمد بن يزيد الكندي، كلهم عن يوسف بن يونس، فقتّاب هؤلاء الأربعة على روايته عن يوسف بن يونس، دلّ على أنه منه. والله أعلم.

- وقال ابن عدي: وهذا الحديث عن سليمان بهذا الإسناد مُنكر، لا يُرويه عنه غير الأقطس هذا.
- وقال الخطيب البغدادي: وهذا الحديث لا يثبت عن النبي ﷺ بوجهٍ من الوجوه.
- وقال الخطيب أيضًا: هذا الحديث غريبٌ جدًّا لا أظلمه يُروى إلا بهذا الإسناد.
- وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الصغير"، وفيه يوسف بن يونس، وهو ضعيفٌ جدًّا.
- قلت: وقد عزاه في "مجمع الزوائد"، و"مجمع البحرين" إلى "الصغير" فقط، وتبعه عليه السيوطي في "اللائي المصنوعة". والحديث في "الأوسط" أيضًا - وهو رواية الباب -.
- وذكره الشوكاني في "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة"، وقال: لا أصل له.
- وقال ابن القيسراني في "ذخيرة الحفاظ": هذا عن سليمان بهذا الإسناد مُنكر، لا يُرويه عن سليمان غير يوسف، وكان ابن عدي حَمَلَ عليه فيه.
- والحديث أخرجه ابن الجوزي في "العلل المتناهية"، وفي "الموضوعات"، ونقل في "العلل" أقوال أهل العلم، وتعبَّ الخطيب البغدادي لتوثيقه يوسف بن يونس الأقطس.
- وذكره السيوطي في "اللائي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة"، وذكر له شاهدًا سيأتي إن شاء الله ﷻ ذكره، وبيان حاله. وتبعه ابن عَرَّاق في "تنزيه الشريعة المرفوعة من الأخبار الشنيعة الموضوعة".
- وقال الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة": "موضوع"، ثم قال: وأوردَه ابن الجوزي في "الموضوعات"، وتعبَّه السيوطي، ثم ابن عَرَّاق بما لا يُجدي. (١)

هل للحديث من شواهد؟

ذكر السيوطي في "اللائي المصنوعة" الحديث بإسناد الطبراني، ونقل قول ابن حبان على الحديث؛ ثم تعقبه بأن يوسف الأقطس، وثقه الدارقطني، وأن الحديث له شاهد!، وساق الشاهد برواية الخطيب البغدادي.

والحديث أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (١٩٨/٤)، من طريق محمد بن العباس المعروف بابن النخوي، قال: حدَّثنا أبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شبيبة، قال: حدَّثنا إبراهيم بن الحسن الثعلبي، قال: حدَّثنا عبد الله بن بكير الغنوي، عن حكيم بن جُبَيْر، عن الحسن بن سعد، عن أبيه مولى علي بن أبي طالب، عن علي بن أبي طالب، قال: لئن الجنة لتساق إلى من سعى لأخيه المؤمن في قضاء حوائجه

وأما تفسير ما وقع في كتاب أحمد بن حنبل فلعلمه - والله أعلم - كان خطأ في كتابه بأن زاد بين الإسناد، والمتن، متنا وإسنادًا على وجه الخطأ، والله أنزلك ذلك وعلمه، فقام - أي أحمد بن حنبل - بمخوه وإزالته - وهذا يدل على ضبطه لكتابه -، فطرَّق الحسن بن أحمد بن صالح - الذي روى عنه الدارقطني الكلام السابق - أن الورق أخطأ في كتابته فألَّفه به. والله أعلم.

(١) ومصادر هذه الأقوال على النحو التالي: "المجروحين" (١٣٧/٣)، "الكامل" لابن عدي (٥١٤/٨)، "تاريخ بغداد" (٦٦٨/٨)، "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٨٠٢/٢)، "مجمع الزوائد" (٣٤٦/١٠)، "الفوائد المجموعة" للشوكاني (حديث رقم ١٩٧)، "ذخيرة الحفاظ" (١٠٢٢)، "العلل المتناهية" لابن الجوزي (١٥٣٤)، "الموضوعات" لابن الجوزي (١٦٨/٢)، "اللائي المصنوعة" (٨٣/٢)، "تنزيه الشريعة" (١٣٥/٢) حديث (٢٤)، "السلسلة الضعيفة" (٢٦٩٠ و٧٠٩٨).

لِيُصْلِحَ شَأْنَهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَاسْتَبْعُوا النَّعْمَ بِذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ الْكَرِيمَ يَسْأَلُ الرَّجُلَ عَنْ جَاهِهِ وَمَا بَدَّلَهُ، كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَالِهِ فِيمَ أَنْتَعَهُ.

والحديث ساقه الخطيب في ترجمة محمد بن العباس المعروف بابن النحوي، ثم قال: وفي روايته نُكْرَةٌ. وقال الشوكاني: وروى الخطيب نحو هذا من حديث علي بن أبي طالب بإسناد فيه مُنْكَرٌ. (١)

قُلْتُ: والحديث بهذا الإسناد فيه عدة عُلل، وهي:

(١) سَعْدُ بْنُ مَعْبُدٍ - والد الحسن، ومولى علي بن أبي طالب - "مجهول الحال"، فلم يروِ إلا عن علي بن أبي طالب، ولم يروِ عنه غير ابنه الحسن، ولم يُوثِّقْه غير ابن حَبَّان. وقال الذهبي: يُجْهَل. وقال ابن حجر: مقبول. قُلْتُ: ولم يتابع عليه فهو لَيِّن الحديث. (٢)

(٢) وحكيم بن حُبَيْر الكوفي، قال ابن معين، وأبو داود: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، مُنْكَر الحديث. وقال ابن مهدي: روى أحاديث يسيرة، وفيها أحاديث مُنْكَرات. وقال الدارقطني: متروك. (٣)

(٣) وعبد الله بن بُكَيْر العنَوِي، قال ابن عدي: له أحاديث إفرادات. وقال الذهبي: حديثه مُنْكَر. (٤)

(٤) وأخيراً أبو الحسين محمد بن العباس - المعروف بابن النَّحْوِي -، قال الخطيب: في روايته نُكْرَةٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروِه عن عبد الله بن دينار إلا سليمان بن بلال، تفرد به يوسف بن يونس.

- لقد وافق على إطلاق التفرّد في هذا الحديث جماعة من أهل العلم، كالآتي:

قال ابن عدي: لا يرويه عن سليمان بن بلال، غير يوسف بن يونس. وقال الخطيب البغدادي: هذا الحديث غريبٌ جداً، لا أعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، تفرد به أحمد بن حُلَيْد. وقال ابن القيسراني: لا يرويه عن سليمان غير يوسف. (٥) والحديث أخرجه تمام بن محمد في "قوائده"، ففيه إشارة ضمنية إلى غرابته.

ومما سبق في التخرّيج يتضح لنا صحة ما ذهب إليه المصنف ﷺ، فيسلم له فيه.

- وأما قول الخطيب البغدادي: تفرد به أحمد بن حُلَيْد، فهذا غير مُسَلَّم له فيه، فابن حُلَيْد لم ينفرد به، بل تابعه ثلاثة من الرواة، هم: عِمْران بن بَكَّار، وأحمد بن يزيد بن خالد، ومحمد بن يزيد الكِنْدِي، وقد أخرج روايتهم ابن عدي في "الكامل" - كما سبق في التخرّيج -، والله أعلم.

(١) يُنظَر: "الفوائد المجموعة" (ص/٧٩/ حديث رقم ١٩٧).

(٢) يُنظَر: "الثقات" لابن حَبَّان ٢٩٨/٤، "تهذيب الكمال" ٣٠٥/١٠، "الميزان" ١٢٥/٢، "التقريب" ٢٢٥٦.

(٣) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١٦٦/٣، "الجرح والتعديل" ٢٠١/٣، "تهذيب الكمال" ١٦٥/٧، "ميزان الاعتدال" ٥٨٤/١.

(٤) يُنظَر: "الكامل" لابن عدي ٤١٠/٥، "المغني في الضعفاء" ٤٧٥/١، "الميزان" ٣٩٩/٢.

(٥) يُنظَر: "الكامل" ٥١٤/٨، "تاريخ بغداد" ٦٦٨/٨، "ذخيرة الحفاظ" ١٠٢٢.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المناوي: قوله: "إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَعَا اللَّهُ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ": يجوز أن يُراد به واحد، وأن يُراد به المتعدد، "فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَسْأَلُهُ عَنْ جَاهِهِ، كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَالِهِ": من أي جهة اكتسبه، وفي أي شيء أنفق، نَبَّه به على أنه كما يجب على العبد رعاية حقوق الله في ماله بالإنفاق، يلزمه رعاية حقوق الله في بدنه ببذله المعونة للخلق بالشفاعة وغيرها، فكما يسأله الله عن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفق، يسأله عن تقصيره في جاهه ويخله به؛ فإذا رأينا عالماً أو صالحاً يتردد للحكام لا يبادر بالإنكار، بل يتأمل إن كان لمحض نفع العباد وكشف الضر عنهم مع الزهد واليأس فيما في أيديهم والتعزيز بعز الإيمان، وأمرهم بالمعروف والنهي عن المنكر فلا حرج عليه؛ لأنه من المحسنين، وما على المحسنين من سبيل.

قال الغزالي: والجاه معناه ملك القلوب بطلب محل فيها للتوصل إلى الاستعانة للفرض، وكل من لم يقدر على القيام بنفسه في جميع حاجاته وافترق لمن يخدمه افتقر إلى جاه في قلب خادمه، إذ لو لم يكن له عنده قدر لم يقم بخدمته، فقيام القدر في القلوب هو الجاه، وهذا له أول قريب، لكن يتمادى إلى هاوية لا عمق لها، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، وإنما الحمل في القلوب لجلب نفع أو دفع ضرر، فالنفع يغني عنه المال، والدفع يحتاج إلى الجاه، وقدر الحاجة لا ينضب، والخائض في طلب الجاه سالك طريق الهلاك، والاستغال بالبتدين والتعبد يُمهد له في القلوب ما يدفع به الأذى، فلا رخصة في طلبه؛ لأن له ضراوة كضراوة الخمر، بل أشد! ولذلك يسأل الله تعالى عنه.

وقال أيضاً: حقيقة الجاه ملك القلوب، فمالها يتوسل بها إلى المقاصد؛ كمالك المال يتوسل به إليها، بل المال أحدها، والجاه قوت الأرواح الطالبة الاستعلاء، ومن ابتلي بحب الجاه جرّه إلى الرياء، والنفاق، ولا يقوم بحق الجاه على الوجه الشرعي إلا الأفراد، ولهذا كان مسؤولاً عنه، وعلاجه مركب من علم وعمل: فالعلم أن يتأمل أن آخر أمره الموت، ويجعله نصب عينه، والعمل أن يتخذ العزلة إلا لضرورة المعيشة، وما لا بد له منه كالقليل من المال، فالمال قوت الأبدان للغذاء، والجاه قوت الأرواح للاستعلاء. (١)



(١) يُنظر: "فيض القدير" (٤٢٨/١).

[٤٤٩/٤٤٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو يَعْقُوبَ التَّمِيمِيُّ ^(١) الْأَدْنِيُّ ^(٢)، قَالَ: نَا شَرِيكَ ^(٣)، عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ.
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
 « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيْئَلُهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَيَقُولُ: عَبْدِي مَا عَزَّكَ بِي؟ مَاذَا أَجَبْتَ الْمُرْسَلِينَ؟ » .
 * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ إِلَّا شَرِيكَ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

هذا الحديث مداره على شريك بن عبد الله النخعي، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه الثاني: شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن عبد الله بن مسعود ﷺ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن عبد الله بن مسعود،

عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - من هذا الوجه إلا برواية الباب.
 ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(٢) أحمد بن حنبل: "بقيّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٣) إسحاق بن عبد الله، أبو يعقوب التميمي، الأدني.

روى عن: شريك بن عبد الله، وإسماعيل ابن علقمة، ويوسف بن أسباط.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وبلال بن العلاء الرقي.

حاله ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: شيخ يروي عن: يوسف بن أسباط، روى عنه: بلال بن العلاء

(١) التميمي: يفتح اللّاء، والياء، بين الميمين المكسورتين، هذه التّسبئة إلى تميم. "اللباب" (١/٢٢٢).

(٢) الأدني: يفتح الألف والذال الموحدة، وفي آخرها النون، هذه التّسبئة إلى أذنة، وهي من مشاهير البلدان بساحل الشام عند طرسوس، وانتقل إليها جماعة من العلماء للرابطة. "اللباب" (١/٣٩).

(٣) هو شريك بن عبد الله النخعي، وليس شريك بن أبي نمر، وكلاهما يروي عن هلال الوزان، لكن الرواة عنه في هذا الحديث، هم: ابن المبارك، وكيع، وغيرهما، وهم معروفون بالرواية عن النخعي، دون ابن أبي نمر، فتعيّن أنه النخعي.

(٤) الوزان: بزاي مشددة، آخره نون. يُنظر: "توضيح المشتبه" لابن ناصر الدين النمشقي ١٢/٩، ١٧٩، "تبصير المنتبه بتحرير المشتبه" لابن حجر ٤/٤٤٨٠، وهي نسبة إلى من يزنون الأشياء. يُنظر: "الأساب" ١٢/٢٥٥، "اللباب" ٣/٣٦٣.

الرَّقِي. ولمْ أُف - على حدِّ بحثي - على أحدٍ وثَّقَه، أو ترجم له غيره. والحاصل: أنَّه "مجهول الحال". (١)
 (٤) شريك بن عبد الله النَّخَعِي: "ضعيفٌ، يُعتبر بحديثه"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٠).
 (٥) هلال بن أبي حميد، ويُقال: ابن حميد، ويُقال: ابن عبد الله - قال البخاري: ولا يصح -، ويُقال: ابن عبد الرحمن، ويُقال: ابن مِقْلَاص، الجُهَنِي(٢)، أبو عمرو، ويُقال: أبو الجُهَم، الكُوفِي، المعروف بالوَزَّان. روى عن: عبد الله بن عُكَيْم الجُهَنِي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعزوة بن الزُّبَيْر، وآخرين.
 روى عنه: شريك بن عبد الله النَّخَعِي، وسفيان بن عُيينة، ومِسْعَر بن كِدَام، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: بَقَّة. وقال أبو داود: لا بأس به. وذكره ابن حبان، وأبو حفص ابن شاهين في "الثقات". فالحاصل: أنَّه "بَقَّة". (٣)
 (٦) عبد الله بن عُكَيْم الجُهَنِي، أبو مَعْبِد الكُوفِي.

روى عن: النبي ﷺ، وعبد الله بن مسعود ﷺ، وعمر بن الخطَّاب ﷺ، وآخرون.
 روى عنه: هلال الوَزَّان، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وآخرون.
 حاله: المتفق عليه فيه أنَّه أسلم بلا ريب في حياة النبي ﷺ - قاله الذهبي في "السير" -، وأنه سمع من كتاب النبي ﷺ - على اختلافٍ في هذه - وقد اختلف في صحبته، وسماعه من النبي ﷺ، والراجح من ذلك عدم ثبوت سماعه من النبي ﷺ. قال البخاري، وأبو حاتم: أدرك زمان النبي ﷺ، ولا يُعرف له سماعٌ صحيح. وقال أبو زُرعة: لم يَسْمَع ابن عُكَيْم من النبي ﷺ، وكان في زمانه. وبنحو هذا قاله: ابن حبان في "الثقات"، وابن مندة، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة"، والبغوي في "معجم الصحابة"، وابن الأثير في "أسد الغابة"، والخطيب البغدادي في "تاريخه"، والذهبي في "التجريد"، ونقل الحافظ ابن حجر في "الإصابة" قول البخاري، ولم يذكر غيره. وقال الخزرجي في "الخلاصة"، وابن حجر في "التقريب": مُخْضَرَم.
 - وأما مَنْ ذكره في "الصحابة"، وأخرجوا حديثه في "المسند" - كأبي داود الطيالسي، وأحمد بن حنبل، - فالجواب عنه بما قاله أبو حاتم: مَنْ شاء أدخله في "مسنده" على المجاز - يعني نجورًا -.

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان (١٢٠/٨).

(٢) عَلَق د/ بشار عواد في "تهذيب الكمال" ٣٣٠/٣٠، فقال: فَرَّق ابن حبان بين هلال بن أبي حميد (٥ / ٥٠٦)، وهلال بن عبد الرحمن الوَزَّان (٧ / ٥٧٢)، وهلال بن مِقْلَاص (٧ / ٥٧٥). قلت: وفيه أيضًا هلال الصيرفي أبو أيوب (٧ / ٥٧٢) وهو الوَزَّان كما في "موضح أوهام الجمع" -، وأشار البخاري إلى أن هلال بن أبي حميد أصح (٨ / ٢٠٧)، لكن الخطيب وهم البخاري ومن تبعه في التفرقة بين كل هؤلاء، ويثبت أنهم واحد في مبحث مُفَصَّل من كتابه: "موضح أوهام الجمع"، وهو الوهم الثالث والستون (١ / ١٨٦). وفيه قال: وابن أبي حميد أشهر الأقوال. وأشار إلى ذلك الحافظ في "تهذيب التهذيب" ٧٧/١١، لكنه لم يذكر ما عند الخطيب البغدادي، وإنما اكتفى بالإشارة إلى التفرقة.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٠٧/٨، "الجرح والتعديل" ٧٥/٩، "الثقات" لابن حبان ٥٠٦/٥، "تهذيب الكمال" ٣٠٠/٣٢٨، "الكاشف" ٢/٣٤٠، "تهذيب التهذيب" ٧٧/١١، "التقريب" (٧٣٣٣).

وقال د/ كمال قالمي الجزائري: ومن ذكره من العلماء في الصحابة، فإنما لأجل المعاصرة. (١)

– وقال الخطيب البغدادي: ثقة. وذكره العجلي، وابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه "مُخَضَّرٌ ثِقَةٌ". (٢)

(٧) عبد الله بن مسعود: "صاحبٌ جليلٌ، من كبار الصحابة"، تقدم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: شريك، عن هلال الوزان، عن ابن عكيم، عن ابن مسعود ؓ (موقوفاً).
أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٣٨) – ومن طريقه عبد الله بن أحمد في "السنة" (١١٥٢)، والنسائي في "الكبرى" (١١٨٤٣)، ك/المواظ، وأبو بكر الدُّنُورِي في "المجالسة وجواهر العلم" (٨)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٢٠٠)، وعزاه ابن كثير في "البداية والنهاية" (٢٢/٢٠) إلى البيهقي، من طريق عبد الله بن المبارك – ولم أقف عليه في المطبوع من كتبه –.

_ وأسد بن موسى في "الزهد" (٩٦) – ومن طريقه ابن خزيمة في "التوحيد" (٢٤٥) –.

(١) وقد بين د/ كمال الجزائري في كتابه "الرواة المُختلف في صحبتهم ممن لهم رواية في الكتب الستة" (٢٤١/٢)، أنه وَقَفَ لعبد الله بن عكيم على حديثين:

أحدهما: ما رواه عبد الله بن عكيم، قال: قُرئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْضِ حَمِيْنَةَ – وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌ -: "أَلْ لَا تَسْمَعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ"، وقام بدراسة هذا الحديث إسناداً ومنتأً، مبيّناً أوجه الاختلاف فيه، جامعاً لأقوال أهل العلم، محللاً، وناقداً، فأفاد، وأجاد – جزاه الله خيراً –، مرجحاً بين الأوجه، وأن الأثبه منها للصبوب – من وجهة نظره – رواية عبد الله بن عكيم عن كتاب النبي ﷺ. ويُنظر: تخريج الحديث في "مسند أحمد" ط/الرسالة برقم (١٨٧٨٠).

والثاني: ما رواه عن النبي ﷺ، قال: "مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ".

وبين أن مداره على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال فيه الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٦٠٨١): "صدوق سيء الحفظ جداً" فهو يُحسَن حديثه إذا تُوبع، وإذا انفرد فمُنكَّر. ويُنظر تخريجه في "مسند أحمد" ط/الرسالة، حديث رقم (١٨٧٨١). وفي نهاية المطاف، قال – حفظه الله – ما نصه: تتلخص أقوال أهل العلم في عبد الله بن عكيم الجُهتي في الآتي:

(١) أنه معدود في الصحابة. (٢) أنه مُخَضَّرٌ. والراجح أنه مخضرم، فقد صحَّ حديثه، وفيه أنه كان زمن النبي ﷺ غلاماً شاباً، وقد سمع كتابه في جلود الميِّتة، ولم يصح أنه لقِيَ النبي ﷺ، أو رآه، أو سمع منه، وهذا قول أكثر الأئمة إن لم يكن عامتهم؛ ومن ذكره من العلماء في الصحابة فإنما لأجل المعاصرة.

قلت: ولعل ما يُرجح ويؤكد ذلك: ما أخرجه يعقوب الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢٣١/١) – ومن طريقه الخطيب في "تاريخه" (١٧٠/١) – بسند صحيح من طريق هلال الوزان، قال: حَدَّثَنَا شَيْخُنَا الْقَدِيمُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَكِيمٍ – وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ – أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ، فَقَامَ قَوْمًا، ثُمَّ صَلَّى رُكُوعَيْنِ، ثُمَّ دَعَاؤُهُ أَنْ يَصْرَفَ اللَّهُ عَنْهُ شَرَّهُ.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩٥/٥، "الثقات" للعجلي" ٤٧/٢، "المراسيل" لابن أبي حاتم ص/١٠٣، ١٠٤، "الثقات" ٢٤٧/٣، "تاريخ بغداد" ١٦٩/١١، "التهذيب" ٣١٧/١٥، "جامع التحصيل" ص/٢١٤، "تاريخ الإسلام" ٩٥٩/٢، "السير" ٥١٠/٣، "الخلاصة" للخزرجي ص/٢٠٧، "التقريب" (٣٤٨٢)، "مسند الطيالسي" ٦٢٣/٢، "المسند" للإمام أحمد ٧٤/٣١، "معجم الصحابة" لليغوي ١٦٧/٤، "معجم الصحابة" لابن قانع ١١٧/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ١٧٤٠/٣، "الاستيعاب" ٩٤٩/٣، "أسد الغابة" ٢٣٥/٣، "الإصابة" ٢٩٠/٦، ١٣٤/٨، "الرواة المُختلف في صحبتهم من رواة الكتب الستة" ٢٣٧/٢ – ٢٦٠.

– وعبد الله بن أحمد في "السنة" (٤٧٤ و ٤٧٥ و ١١٥٠ و ١١٥١)، وابن خزيمة في "التوحيد" (٢١٧)، من طرق عن وكيع بن الجراح.

– والطبري في "تفسيره" (١٤٠/١٤)، من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير أبي أحمد الكوفي.

– وأبو جعفر محمد بن عمرو البخترى في "قوائمه" – مطبوع ضمن "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخترى" (٦٠٥) – من طريق الأسود بن عامر شاذان، أبي عبد الرحمن الشامي.

– وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٢٣٤/٨)، من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين الكوفي الأحول.

– وابن بطّة في "الإبانة الكبرى" (٤٣/٧)، من طريق إسحاق بن عيسى أبي يعقوب ابن الطباع.

سبعتهم (ابن المبارك، وأسد بن موسى، ووكيع، وأبو أحمد الكوفي، وشاذان، والفضل بن دكين، وابن الطباع)، عن شريك بن عبد الله، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، بَدَأَ بِالْيَمِينِ قَبْلَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: " مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيَخْلُو بِهِ رَبُّهُ كَمَا يَخْلُو أَحَدُكُمْ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: ابْنُ آدَمَ! مَا عَرَّكَ بِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ! مَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ يَا ابْنَ آدَمَ! مَاذَا أَجَبْتَ الْمُرْسَلِينَ؟"، واللفظ لابن المبارك.

ب- متابعة للوجه الثاني:

وقد تُويع شريك في روايته للحديث بالوجه الثاني (موقوفاً)، تابعه:

الوضاح بن عبد الله، أبو عوانة اليشكري: فأخرجه أحمد في "الزهدي" (٩٠٧)، وأبو عبد الله المرزوقي في "تعظيم قدر الصلاة" (٨٤٨)، والطبراني في "الكبير" (٨٨٩٩)، وأبو بكر الأجري في "أخلاق العلماء" (ص/٧٩)، وأبو القاسم اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٨٦٠)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (١٣١/١)، كلهم من طريق، عن أبي عوانة، عن هلال الوزان، بنحوه.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممّا سبق يتضح أنّ الحديث مداره على شريك بن عبد الله النخعي، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: عن شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن عبد الله بن مسعود (مرفوعاً).

الوجه الثاني: عن شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن عبد الله بن مسعود (موقوفاً).

والذي يظهر – والله أعلم – أنّ الوجه الثاني هو الأشبه، والأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية، بالإضافة إلى أنّ الراوي بالوجه الأول، هو إسحاق بن عبد الله أبو يعقوب التيمي "مجهول الحال"، ومع ضعفه فقد انفرد به، مع مخالفته لمن هم أكثر عدداً منه، وأحفظ.

(٢) وجود متابعة لشريك بن عبد الله على الوجه الثاني، دون الأول.^(١)

(١) الراوي إذا توبع على حديثه، كان ذلك أقوى لروايته، وأكثر اطمئناناً لسلامتها من الخطأ. ومنه سُمّي الحديث الذي لا يقلّ عدد درجات إسناده في كل طبقة من طبقاته عن اثنين عزيزاً، أي قوياً لمحبته من طريق آخر.

رابعاً: الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه المرفوع - "مُنْكَرٌ"؛ لأجل إسحاق بن عبد الله التَّمِيمِي الأذني "مجهول الحال"، وانفرد به، مع مخالفته لما رواه عامة الثقات عن شريك بن عبد الله.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح - بالوجه الموقوف على ابن مسعود :-

مما سبق يتضح أنّ الحديث من وجهه الراجح الموقوف "ضعيفٌ"؛ لأجل شريك بن عبد الله النخعي "ضعيفٌ يعتبر بحديثه". قلتُ: ولم يُنفرد به، بل تابعه أبو عوانة اليشكري - كما سبق في التخريج -.

شواهد للحديث:

- وللحديث شواهد، منها: ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"، من حديث عدي بن حاتم، قال: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَّكَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قَدَّامَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَبِلُهُ النَّارُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ ثَمْرَةٍ». (١)

- وأخرج البخاري في "صحيحه" من طريق مجل بن خليفة الطائي، قال: سمعتُ عدي بن حاتم ﷺ، يقول: كَلْتُ عِنْدَ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَشْكُو التَّيْلَةَ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَمَا قَطَعَ السَّبِيلِ: فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ، حَتَّى تَخْرُجَ الْبِيرَ إِلَى مَكَّةَ بغيرِ خَيْرٍ، وَأَمَّا التَّيْلَةُ: فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ، لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ، ثُمَّ لَيَقَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجَمَانٌ يَرْجِمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أَوْثَقْ مَا لَا؟ فَيَقُولَنَّ: بلى... الحديث". (٢)

وعلى هذا فالأثر بمتابعاته، وشواهد، يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره".

قلتُ: والأثر مع كونه موقوفاً، فله حكم الرفع، فهذا مما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، والله أعلم.

خامساً: النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن هلال الوزان إلا شريك، تفرد به: إسحاق بن عبد الله.

قلتُ: ومما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٥٣٩، ٦٥٤٠)، ك/الرقاق، ب/من نوقش الحساب عُدب. ويرقم (٧٤٤٣) ك/التوحيد،

ب/ قول الله ﷻ "وجرة يومئذ ناضرة". ويرقم (٧٥١٢) ك/التوحيد، ب/كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم. وأخرجه

مسلم في "صحيحه" (٢/١٠١٦) ك/الزكاة، ب/الحث على الصدقة ولو بشق ثمرة، أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار.

(٢) أخرجه البخاري (١٤١٣)، ك/الزكاة، ب/الصدقة قبل الرد. ويرقم (٣٥٩٥) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام.

[٤٥٠/٥٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ بْنُ هِشَامِ الْحَلْبِيِّ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ.

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يقرأ فِي الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ وَالرَّيْتُونَ .

* لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد إلا عبيد الله بن عمرو، تفرد به: عبيد بن هشام.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٢١١) - ومن طريقه النسائي في "الكبرى" (١٠٧٤)، ك/المساجد، ب/القراءة في العشاء الآخرة بالتَّيْنِ والرَّيْتُونَ، ويرقم (١١٦١٨)، ك/التفسير، ب/سورة التين، وفي "الصغرى" (١٠٠٠)، والمستغفري في "فضائل القرآن" (١٠٠٠)، والبيهقي في "معرفة السنن" (٤٨٢١) -، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٢٧٠٦)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٦٠٧)، وأحمد في "مسنده" (١٨٥٠٣ و ١٨٥٢٧ و ١٨٥٦٦ و ١٨٦٣٩ و ١٨٦٨١ و ١٨٦٨٨ و ١٨٦٩٨ و ١٨٧٠٨)، والبخاري في "صحيحه" (٧٦٧)، ك/الأذنان، ب/الجهر في العشاء، ويرقم (٧٦٩)، ك/الأذنان، ب/القراءة في العشاء، ويرقم (٤٩٥٢)، ك/التفسير، ب/سورة التين، ويرقم (٧٥٤٦)، ك/التوحيد، ب/قول النبي ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ»، ومسلم في "صحيحه" (٤٦٤/٣-١)، ك/الصلاة، ب/القراءة في العشاء، وابن ماجه في "سننه" (٨٣٤ و ٨٣٥)، ك/الصلاة، ب/القراءة في صلاة العشاء، وأبو داود في "سننه" (١٢٢١)، ك/الصلاة، ب/قصر قراءة الصلاة في السفر، والترمذي في "سننه" (٣١٠)، ك/الصلاة، ب/القراءة في صلاة العشاء، والنسائي في "الكبرى" (١٠٧٥)، ك/المساجد، ب/القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء، وفي "الصغرى" (١٠٠١)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٦٦٥)، وأبو بكر الرؤياني في "مسنده" (٣٧٤ و ٣٧٥ و ٣٧٧ و ٣٧٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٥٢٢ و ٥٢٤ و ١٥٩٠) - ومن طريقه المستغفري في "فضائل القرآن" (٩٩٨) -، وأبو العباس السراج في "مسنده" (١٥٢ - ١٥٦)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٧٧٠ و ١٧٧١ و ١٧٧٢ و ١٧٧٣)، وابن حبان في "صحيحه" (١٨٣٨)، والطبراني في "الأوسط" (٥٠٧٨)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٤٩/٧)، والمستغفري في "فضائل القرآن" (٩٩٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٠٣٩ و ٤٠٤٠)، وفي "معرفة السنن" (٤٨٢٢)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٧٨/٤)، والبخاري في "تفسيره" (٤٧٣/٨).

كلهم من طرق عن عدي بن ثابت، بنحوه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عُبَيْدُ بْنُ هِشَامٍ، أَبُو نُعَيْمٍ الْحَلْبِيُّ، الْقَلَانِسِيُّ، الْجُرْجَانِيُّ الْأَصْل.

روى عن: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الرَّقِّيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَمَالِكَ بْنِ أَنَسٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أحمد بن خُليد، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، وآخرون.

حاله: قال ابن عدي: سألت عُبْدَانَ عنه، فقال: هو عندهم بِقَّةٌ. وقال الخليلي: بِقَّةٌ مَرْضِيٌّ عندهم. وقال أبو حاتم، وصالح جزرة: صدوقٌ. وزاد جزرة: رُئِمَا غلط.

- وقال أبو داود: بِقَّةٌ، إِلَّا أَنَّهُ تَعَيَّرَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ، لِقَنِّ أَحَادِيثَ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ، لِقَنِّ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ حَدِيثًا مُنْكَرًا. وقال أبو أحمد الحاكم: حَدَّثَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِأَحَادِيثَ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا. وقال ابن حجر: صَدُوقٌ، تَعَيَّرَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ، فَتَلَقَّنَ.

- وقال النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وقال أحمد بن محمد بن عثمان: ضَعِيفٌ. (١)

وحاصله: أَنَّهُ فِي الْأَصْلِ بِقَّةٌ مَرْضِيٌّ عندهم، لَكِنَّهُ تَعَيَّرَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ، وَلِقَنِّ، فَقَبِلَ التَّلَقُّينَ، وَذَكَرَ الْعُلَمَاءُ بَعْضُ مَا لِقَنِّ فِيهِ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى الضَّابِطِ الَّذِي يُمَيِّزُ حَدِيثَهُ قَبْلَ وَبَعْدِ الْاِخْتِلَاطِ، فَلَا يَقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ إِلَّا مَا تُوَبَّحُ عَلَيْهِ، وَيُؤْرَدُ مَا انْفَرَدَ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٢)

٣) عُبيد الله بن عمرو الرَّقِّي: بِقَّةٌ، قَيِّمَةٌ، حُجَّةٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ الْبُجَلِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ. وَاسْمُ أَبِيهِ: هُرْمُزٌ، وَقِيلَ: سَعْدٌ. وَقِيلَ: كَثِيرٌ.

روى عن: عدي بن ثابت (٣)، وعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، وقيس بن أبي حازم، وآخريين.

روى عنه: عُبيد الله بن عمرو الرَّقِّي، وزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَالسَّيْفِيَانَانِ، وَشُعْبَةَ، وَبِحَيْهِ الْقَطَّانُ، وَآخَرُونَ.

حاله: قَالَ الْعَجَلِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ، وَابْنُ حَجْرٍ: بِقَّةٌ تَثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَابْنُ مَعِينٍ،

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٥/٦، "تاريخ جرجان" لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي (ص/٢٣٨)، "الإرشاد" للخليلي ٢٦٨/١ و٤٧٧/٢، "تهذيب الكمال" ٢٤٢/١٩، "تاريخ الإسلام" ١١٧٩/٥، "الميزان" ٢٤/٣، "الاغتياب بمن رُمي من الرواة بالاختلاط" (ص/٢٣٧)، "تهذيب التهذيب" ٧٦/٧، "التقريب" (٤٣٩٨).

(٢) لمعرفة تعريف التلقين، وبيان أسبابه، وحكمه، يُنْظَرُ: "اليقين بمعرفة من رُمي من المحذّبين بقبول التلقين" د/محمد بن عبد الله حَيَّانِي (ص/١١-٩٥)، ففيه جمع أقوال أهل العلم، مع التمثيل العملي لما ينكره، فأطال وأجاد - حفظه الله -، وتوصل في آخر البحث، أن التلقين في الجملة جَزَحٌ مَحْظِيٌّ، لَا يُؤَيَّرُ عَلَى قَدِيمِ حَدِيثِهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَلَا عَلَى صَدَقِهِ، وَعَدَالَتِهِ، إِلَّا إِذَا امْتَرَجَ الْمُسْتَقِيمُ مِنْ حَدِيثِهِ بِالْمَلْفُوقِ فِيهِ، أَوْ كَانَ الشَّيْخُ عَامِدًا يَقْبُولُ التَّلَقُّينَ، فَتُرَدُّ جَمْعُ رَوَايَاتِهِ حِينَئِذٍ، وَيَكُونُ التَّلَقُّينُ جَارِحًا لِذَاتِ الرَّوِيِّ. (٣) بعد طول بحثٍ، لم أقف - على حد بحثي - على أحدٍ ذكر عدي بن ثابتٍ في شيوخ إسماعيل، أو ذكر إسماعيل في تلاميذ عدي، وبالبحث في مرويات إسماعيل عن عدي، لم أقف - على حد بحثي - إلا على روايتين، وهما:

أ- رواية الباب عند الطبراني، وفي سندها عُبيد بن هشام الحلبي، وسبق في ترجمته أَنَّهُ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ، وَأَنَّهُ لِقَنِّ أَحَادِيثَ، وَقَبِلَ التَّلَقُّينَ؛ وَمِنْ خِلَالِ التَّخْرِيجِ تَبَيَّنَ أَنَّهُ انْفَرَدَ بِرَوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ.

ب- والحديث الثاني ذكره الذارقطني في "الغرائب والأفراد" - بترتيب ابن القيسراني في "أطرافه" (٦٠٨) -، قال: حديثٌ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى. قُلْتُ: وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا، قَالَ الْبَخَارِيُّ: تَرَكَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالنَّاسُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَذَّابٌ مَتْرُوكٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا يَكْتَبُ حَدِيثَهُ، يَرَوِي أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ، يَأْخُذُ حَدِيثَ النَّاسِ بَضْعَهَا فِي كِتَابِهِ. يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٢٣/١، "الجرح والتعديل" ١٢٦/٢، "التهذيب" ١٨٦/٢. وعليه؛ فسمع إسماعيل بن أبي خالد من عدي بن ثابت وإن كان مُمَكَّنًا، لَكِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى بَحْثٍ وَتَحْرِيرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وأبو حاتم، والنسائي: **بِقَّةٌ**. ولقَّبَه مَرَّوان بن مُعاوية بالميزان. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال الذهبي: **بِقَّةٌ** حجةٌ. وفي "السير": **أَجْمَعُوا عَلَىٰ إِبْتِقَانِهِ، وَالِاخْتِجَاجِ بِهِ، وَلَمْ يُنْبِزْ بِشَيْعٍ، وَلَا بِدَعَةٍ، وَحَدِيثُهُ مِنْ أَعْلَىٰ مَا يَكُونُ فِي "صحيح البخاري".** وروى له الجماعة.

- وقال الثوري: هو أعلم النَّاسِ بالشَّعْبِيِّ، وأثبتهم فيه. وقال أحمد: أصح النَّاسِ حديثاً عن الشَّعْبِيِّ ابنُ أبي خالد. وقال ابن معين، وأبو حاتم: لا أَقِيمُ عليه أحدًا مِنْ أصحابِ الشَّعْبِيِّ. وقال العجلي: رُيِّمًا أرسل الشيء عن الشعبي، فإذا وَقَفَ أخبر. وقال العجلي: راوية لقيس بن أبي حازم، ولم يكن أحدٌ أروى عنه منه.

- وذكره العلاتي، وأبو زرعة العراقي، وابن حجر في "المدلسين"، وقالوا: وصفه به النَّسائي. وجعله العلاتي، وابن حجر في المرتبة الثانية مِنْ المدلسين. ثُمَّ ذكره العلاتي فيمن يُرسل عن جماعة مِنْ الصحابة، وغيرهم، كأنس بن مالك، وغيره. وفي "تهذيب التهذيب"، قال أبو نعيم: أدرك إسماعيل اثني عشر نفساً من الصحابة، منهم من سمع منه، ومنهم من رآه رؤية.

فالحاصل: أَنَّهُ **بِقَّةٌ بَيِّنَةٌ**، وَأَمَّا وصف النَّسائي له بالتدليس فهو محمودٌ على الإرسال؛ فلم أقف على مَنْ ذكره بالتدليس غيره، وإِنَّمَا ذكره غير واحدٍ بالإرسال، وتدليسه عن الشَّعْبِيِّ قليلٌ ونادر؛ لبديل قول العجلي: رُيِّمًا أرسل عن الشَّعْبِيِّ، ومع ذلك فإذا وَقَفَ أخبر. وعلى كل حال فلو صَحَّ وصفه بالتدليس فهو مَمَّنْ يُحتمل تدليسه فلا يُتوقف في عننته. توفي سنة سِتِّ وأربعين ومائة.^(١)

٥) عِدِي بن ثابت الأنصاري: **بِقَّةٌ**، تُوفِّي سنة ست عشرة ومائة، تقدَّم في الحديث رقم (٣٥).

٦) البزَّاء بن غازب بن الحارث، أبو عمارة، وأبو عمرو، ويُقال: أبو الطُّفَيْل، الأنصاري، المدني.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وأبي بكر الصديق ﷺ، وعمر بن الخطاب ﷺ، وآخرين.

روى عنه: عدي بن ثابت، وعامر الشَّعْبِيُّ، وأبو إسحاق السَّبَّيْعِيُّ، وآخرون.

له ولأبيه صحبةٌ. استصغره النَّبِيُّ ﷺ يوم بدر، وأول مشاهده الخندق، وقيل: أحد. وغزا مع النَّبِيِّ ﷺ أربع عشرة غزوة، وقيل: خمس عشرة غزوة.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني **ضَعِيفٌ**؛ لأجل عُبَيْد بن هشام الحلبي **بِقَّةٌ**، لكنَّه اختلط بآخرة، ولُقِّن أحاديثاً، ولم يَتَميِّز حديثه.

(١) يُنظر: التاريخ الكبير ٣٥١/١، "الثقات" للعجلي ٢٢٤/١، "الجرح والتعديل" ١٧٤/٢، "الثقات" لابن حَبَّان ١٩/٤، "المتفق والمفترق" ٣٥٤/١، "تهذيب الكمال" ٢٩/٣، "الكاشف" ٢٤٥/١، "تاريخ الإسلام" ٨١٦/٣، "السير" ١٧٦/٦، "جامع التحصيل" (ص/١٠٥ و ١١٣ و ١٤٥)، "تحفة التحصيل" (ص/٢٧)، "المدلسين" لأبي زرعة (ص/٣٦)، "تهذيب التهذيب" ٢٩٢/١، "طبقات المدلسين" (ص/٢٨)، "التقريب" (٤٣٨)، "معجم المدلسين" (ص/٨٢)، وفيه: أَنَّ تدليسه خاصٌّ بروايته عن الشَّعْبِيِّ، فلا ينبغي التوقف في عننته عن غير الشَّعْبِيِّ.

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ١٥٥/١، "أسد الغابة" ٣٦٢/١، "الإصابة" ٥١٩/١، "تهذيب الكمال" ٣٤/٤.

متابعات للحديث:

والحديث قد جاء من طُرُقٍ عدَّةٍ عن عدي بن ثابت، وبعضها مُخَرَّجٌ في "الصحيحين" - كما سبق في التخریج -؛ وعليه فالحديث بمتابعاته يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: **لم يروه عن إسماعيل إلا عبید الله بن عمرو، تفرد به: عبید بن هشام.**

قلت: وممَّا سبق في التخریج يتبيّن صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

ولم أفق عليه بهذا الطريق إلا عند المصنّف ﷺ، ممَّا يدل على سعة روايته، وكثرة علمه، وكثرة رحلاته.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: وقد روي عن النبي ﷺ أنه «**قرأ في العشاء الآخرة بالثين والذنون**»، وروي عن عثمان بن عفان ﷺ أنه كان يقرأ في العشاء بسور من أوساط المفضل نحو سورة المنافقين، وأشباهها، وروي عن أصحاب النبي ﷺ، والتابعين ﷺ: أنهم قرأوا بأكثر من هذا وأقل، كأن الأمر عندهم واسع في هذا، وأحسن شيء في ذلك ما روي عن النبي ﷺ أنه «**قرأ بالشمس وضحاها، والثين والذنون**»^(١).

وقال ابن حجر: كثر سؤال بعض الناس هل قرأ بها في الركعة الأولى أم الثانية، أو قرأ فيهما معاً، كان يقول أعادها في الثانية، وعلى أن يكون قرأ غيرها، فهل عرف؛ وما كنت أستحضر لذلك جواباً، إلى أن رأيت في كتاب "الصحابة" لأبي علي بن السكن في ترجمة زرة بن خليفة رجل من أهل اليمامة، أنه قال: سمعنا بالنبي ﷺ فأتيناه فعرض علينا الإسلام، فأسلمنا، وأسهم لنا، وقرأ في الصلاة بالثين والذنون، وإنا أنزلناه في ليلة القدر، فيمكن إن كانت هي الصلاة التي عيّن البراء بن عازب أنها العشاء، أن يقال: قرأ في الأولى بالثين، وفي الثانية بالقدر، ويحصل بذلك جواب السؤال، ويقوي ذلك أنّ لا نعرف في خبر من الأخبار أنه قرأ بالثين والذنون، إلا في حديث البراء، ثم حديث زرة هذا.^(٢)



(١) يُنظر: "سنن الإمام الترمذي" عقب الحديث رقم (٣٠٩).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٧١٣/٨).

[٤٥١/٥١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ الْأَدْنِيُّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ،

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَطَاءٍ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِنَ السَّنَةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَطْعَمَ، وَلَا يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى تَرْجِعَ .

* لَمْ يَرَوْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا ابْنُ عَلِيَّةَ، فَتَرَدَّدَ بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

هذا الحديث مداره على عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، يذكر الأكل يوم الفطر قبل الخروج إلى المصلى، ويوم الأضحى بعد الرجوع، وأن الأمرين من السنة.

الوجه الثاني: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، يقول: "إن استطعتم أن لا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يطعم فليفعل ... الحديث"، وليس فيه ذكر الإطعام يوم النحر.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، يذكر الأكل يوم الفطر قبل الخروج

إلى المصلى، ويوم الأضحى بعد الرجوع، وأن الأمرين من السنة.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الطبراني - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٩٨)، وذكره الزيلعي في "تصب الرأية" (٢٠٩/٢) بإسناد الطبراني ومثته - .

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حنبل: "تقاة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) إسحاق بن عبد الله التميمي الأذني: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٤٩).

(٣) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، أبو بشر، المعروف: بابن عليّة، وعليّة أمه، وقيل: جدّته لأمه.

روى عن: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وسعيد بن إياس الجريزي، وأيوب السخيتاني، وآخرين.

روى عنه: إسحاق بن عبد الله التميمي، وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة مأمون صدوق ورع تقي. وقال أحمد: إليه المنتهى والتثبت بالبصرة. وقال أبو

حاتم: ثقة متثبت في الرجال. وقال ابن حبان: كان من المتقين. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال الذهبي: إمام

حجة. وقال ابن حجر: ثقة حافظ. وقال شعبة: ابن عليّة ربحانة الفقهاء، وسيد المحدثين.

- وقال قتيبة بن سعيد: إسماعيل أرواهم عن الجريزي - وهو سعيد بن إياس - وقال سهل بن أبي

خديه: كتب إلي أصحابنا من البصرة أن ليس أحد أثبت في الجريري من ابن عُلَيْة. (١)

فالحاصل: أنه "ثقة"، ثبتت، قَيِّية، حافظٌ، أُثِّبْتُ مَنْ رَوَى عن الجريري"، روى له الجماعة.

٤) عَبْدُ الْمَلِكِ بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد، وأبو خالد - له كنيستان - المكي، القُرَشِي، الأموي.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: إسماعيل بن عُلَيْة، والسفيانان، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وغيرهم.

حاله: قال أحمد: ابن جريج ثبت صحيح الحديث، لم يُحَدِّث بشيء إلا أتقنه. وقال ابن سعد، والعجلي، والدَّارِقُطْنِي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ، وزاد الدَّارِقُطْنِي: حافظٌ. وقال أبو زرعة: بَخٍ مِنَ الْأَثْمَةِ. وقال أبو

حاتم: صالح الحديث. وقال ابن حبان: من فقهاء أهل الحجاز وقُرَّانهم ومُتَقِينهم. وروى له الجماعة.

- وقال ابن جريج: لزم عطاء ثمانى عشرة سنة، أو تسع عشرة سنة، ثم جالسْتُ عمرو بن دينار سبع

سنين. وقيل لعطاء: مَنْ ترى صاحب مجلسك من بعدك؟ قال: هذا - وأشار إلى جريج -. وقال أحمد، وابن

المديني: ابن جريج من أثبت النَّاس في عطاء. وقال ابن المديني، والدَّارِقُطْنِي: من أَعْلَم النَّاس بعمرو بن

دينار - وذكروا معه غيره-. وقال يحيى بن سعيد: لم يكن أحدٌ أُثِّب في نافع من ابن جريج، وهو أُثِّب من

مالك في نافع. وذكر علي بن المديني في الطبقة الثانية من طبقات أصحاب نافع. (٢)

- قال الذهبي: كان ابن جريج يَرَى الرواية بالإجازة، وبالمناولة، ويتوسَّع في ذلك، ومن ثمَّ دخل عليه

الدَّاخل في رواياته عن الزُّهري؛ لأنه حمل عنه مناولة، وهذه الأشياء يدخلها التَّصْحيف، ولا سيَّما في ذلك

العصر، لم يكن حَدَّثَ بَعْدُ في الحِطِّ شَكْلٌ وَلَا تَقَطُّ.

- وَوَصَفَهُ بِالتَّدْلِيسِ غير واحدٍ من أهل العلم، منهم: أحمد بن حنبل، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد

ابن صالح المصري، والنَّسَائِي، وابن حبان، والدَّارِقُطْنِي، والذهبي، وابن حجر - وذكره في المرتبة الثالثة -.

وقال الدَّارِقُطْنِي: يُتَجَنَّب تَدْلِيسُهُ؛ فإنه وَجَس التَّدْلِيسَ، لا يدليس إلا فيما سمعه من مجروح؛ مثل: إبراهيم

ابن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة، وغيرهما. وذكره أبو زرعة العراقي في "المدلسين"، وقال: مُكْتَرٌ من

التدليس. بينما ذكره العلائي في المرتبة الثانية. وقال الذهبي: الرجل في نفسه ثقة، حافظ، كان ربِّماً دلس.

- وعن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: إذا قلتُ "قال عطاء" فأنا سمعت منه، وإن لم أقل

"سمعت". (٣) ووصفه الحافظ ابن حجر في غير موضع بقلة تدليسه عن نافع؛ فقال مرَّة: سمع عن نافع كثيراً،

وروى عنه بواسطة، وهو دالٌّ على قلة تدليسه، وقال أيضاً: أدخل موسى بن عُبَيْة بينه وبين نافع، وهو قد

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٣/٢، "الثقات" لابن حبان ٤٤/٦، مشاهير علماء الأمصار" ص/١٩٢، "التهذيب" ٢٣/٣،

تذكرة الحفاظ" ص/٣٢٢، "الكاشف" ٢٤٣/١، "الميزان" ٢١٦/١، "تهذيب التهذيب" ٢٧٥/١، "التقريب" (٤١٦).

(٢) يُنظر: شرح علل الترمذي (٤٠١/١).

(٣) فهذا يدل على أنه لا يدلس عن عطاء بن أبي رباح خاصة، سواء قال: "أخبرنا، أو سمعت، أو قال، أو عن عطاء".

سمع الكثير من نافع، ففيه دلالة على قلة تدليسه. وغيرها من الأقوال.^(١) وهذا يدل على قلة تدليسه عن نافع
لكثرة روايته عنه وسماحه منه، ولتصريحه بالواسطة بينهما.

- وَصَفُهُ بِالْإِسْرَالِ: قال الإمام أحمد: بعض الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة؛
كان لا يبالي من أين يأخذها - يعني قوله: أَخْبِرْتُ، وَحَدَّثْتُ عَنْ فُلَانٍ. وقال الحافظ ابن حجر في
"التقريب": كان يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ.

وحاصله: ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب": "بِقَّةٌ، فَقِيَّةٌ، فَاضِلٌ، كان يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ".^(٢)
قَلْتُ: وهو مِنْ أَثْبِتِ النَّاسَ فِي عِطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ، وعمرو بن دينار، وفي الطبقة الثانية من أصحاب
نافع - مولى ابن عمر-، وهو مُكْتَرٌ من التدليس إلا في روايته عن عطاء فلا يتوقف في عنعنته، وكذلك في
روايته عن نافع - لكثرة روايته عنه، مع تصريحه بالواسطة-؛ إلا إذا ثبت في رواية بعينها أنه دلَّس فيها.
٥) عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيحٍ الْقُرَشِيُّ: "بِقَّةٌ، فَقِيَّةٌ، فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْإِسْرَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٧).

٦) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيِّ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَدَنِيِّ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنِ عَمِّهِ.
رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ.
رَوَى عَنْهُ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَعِطَاءُ بْنُ أَبِي رِيحٍ، وَطَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ كَثِيرٌ.
دَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ نَبِّئْهُ». ^(٣) وَلَمَّا مَاتَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ: الْيَوْمَ مَاتَ رِئَايِي هَذِهِ الْأُمَّةَ.
وفضائله كثيرة، وأخرج له الجماعة.^(٤)

ثَانِيًا-- الوجه الثاني: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، يقول: "إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَغْدُو

أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ فَلْيَفْعَلْ ... الْحَدِيثُ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْإِطْعَامِ يَوْمَ النَّحْرِ".

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّفَ" (٥٧٣٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٨٦٦)، وَابْنُ الْمُنْذِرِ
فِي "الْأَوْسَطِ" (٢١١١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (١١٤٢٧)، وَالضَّيَاءُ فِي "الْمَخْتَارَةِ" (١٩٧) -، عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: إِنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: "إِنَّ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ"

(١) يُنْظَرُ مَجْمُوعُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي "تَهْذِيبِ تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ" ٣/٣٨٨.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٥/٤٢٢، "الثَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢/١٠٤، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٥/٣٥٦، "الثَّقَاتُ" ٧/٩٣، "تَارِيخُ بَغْدَادَ"
١٤٢/١٢، "التَّهْذِيبُ" ١٨/٣٣٨، "الْكَاشِفُ" ١/٦٦٦، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٣/٩١٩، "السَّيْرُ" ٦/٣٢٥، "جَامِعُ التَّحْصِيلِ" (ص/١١١
و٢٢٩)، "الْمَدْلِسِينَ" لِأَبِي زُرْعَةَ (ص/٦٩)، تَحْفَةُ التَّحْصِيلِ (ص/٢١١)، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٦/٤٠٢، "تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ"
(ص/٤١)، "شَرْحُ عَلْلِ التَّرْمِذِيِّ" ٢/٤٩٢، "التَّقْرِيبُ" (٤١٩٣)، "مَعْجَمُ الْمَدْلِسِينَ" (ص/٣١١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" ٢٤٧٧، ك/ فضائل الصحابة، ب/ من فضائل عبد الله بن عباس.

(٤) يُنْظَرُ: "الاسْتِيعَابُ" ٣/٩٣٣، "أَسَدُ الْغَابَةِ" ٣/٢٩١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ١٥/١٥٤، "السَّيْرُ" ٣/٣٥٩.

فَيَمْلُ، قَالَ: فَلَمْ أَذْغْ أَنْ أَكُلْ قَبْلَ أَنْ أَغْدُوَ مُنْذُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... الحديث مطولاً، وليس فيه ذكر الإطعام يوم النحر. وقال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.^(١)

▪ وأخرجه ابن عبد البر في "الاستذكار" (٣٩٢/٢)^(٢)، من طريق سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: سمعت ابن عَبَّاسٍ، يَقُولُ: لَا يَغْدُو أَحَدٌ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ.

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ لقد تُوْبِعَ ابن جُرَيْجٍ على روايته لهذا الحديث بهذا الوجه، تَابَعَهُ رَاوِيَانِ عَنْ عَطَاءٍ:

- فأخرجه ابن أبي شيبَةَ في "المُصَنَّف" (٥٥٨٤)، والطبراني في "الكبير" (١١٢٩٦)، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (١٧٠٩ و ٢١٣٦)، وابن عبد البر في "الاستذكار" (٣٩١/٢).

كلهم من طريق الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: «مِنَ السَّنَةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَخْرُجَ الصَّدَقَةَ، وتعلم شيئاً قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ». وهذا لفظ الطبراني، والباقون بنحوه.

قال الهيثمي: إسناده الطبراني حسن.^(٣) قلتُ: بل فيه الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ، وَيُدَلِّسُ، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعِنْعِنَةِ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ. وقال العَظِيمُ أَبَادِي: وفي إسناده الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِي الْاِحْتِجَاجِ بِهِ، وَالحديث له شواهدٌ قَوِيَةٌ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ، وَغَيْرِهِ - سِيَأْتِي بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ ذِكْرُ بَعْضِ هَذِهِ الشَّوَاهِدِ -.^(٤)

- وأخرجه العَقِيلِيُّ فِي "الضَعْفَاءِ الْكَبِيرِ" (١٠٦/٤) مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ بْنِ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ عِيدِهِ حَتَّى يُطْعَمَ التَّمْرَاتِ. قَالَ الْعَقِيلِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ أَصْلَحَ مِنْ هَذَا.

▪ وتابعه عن ابن عباس بهذا الوجه راويان أيضاً:

- فأخرجه عبد الرَّزَّاقِ فِي "المُصَنَّف" (٥٧٤١)، عن ابن جُرَيْجٍ، عن عمرو بن دينار، عن عَمْرِوَةَ، عَنِ

(١) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (١٩٩/٢).

(٢) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا قَاسِمٌ، حَدَّثَنَا الْخُسْنِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِسَنَدِهِ - هَكَذَا قَالَ -؛ قُلْتُ: وَعَبْدُ الْوَارِثِ هُوَ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ جَبْرُونَ، كَانَ مِنْ أُنْزَمِ النَّاسِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ قَاسِمِ بْنِ أَصْبَغٍ، حَتَّى يُقَالَ: قَلَّمَا فَاتَهُ شَيْءٌ مِمَّا قُرِئَ عَلَيْهِ. وَوَثَّقَهُ الذَّهَبِيُّ. يُنْظَرُ: "بَغِيَّةُ الْمُلْتَمَسِ فِي تَارِيخِ رِجَالِ الْاُكْتَدَلْسِ" (ص/٣٩٩)، "السِّير" لِلذَّهَبِيِّ (٨٤/١٧). وَقَاسِمٌ: هُوَ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبِيَّانِيِّ، إِمَامٌ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ، حَافِظٌ مُكْتَرٌ مُصَنَّفٌ. يُنْظَرُ: "بَغِيَّةُ الْمُلْتَمَسِ" (ص/٤٤٧). وَالْخُسْنِيُّ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، وَثَّقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "تَارِيخِ الْاِسْلَامِ" (٨١٢/٦)، وَيُنْظَرُ: "بَغِيَّةُ الْمُلْتَمَسِ" (ص/١٠٣)، وَ"السِّير" (٤٥٩/١٣). وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيِّ، وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَنَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ"، وَلَازِمَ ابْنَ عُيَيْنَةَ. يُنْظَرُ: "التَّقْرِيْبُ" (٦٣٩١).

(٣) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (١٩٩/٢).

(٤) يُنْظَرُ: "التَّلَقِيْقُ الْمَغْنِي عَلَى الدَّارِقُطْنِيِّ" (حديث رقم/٢١٣٦) - مطبوع ببغداد سنن الدارقطني -.

ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَأْكُونُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجُوا. ^(١) والطبراني في "الأوسط" (٧٥٢٢)، من طريق إسحاق بن سليمان الرزائي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ^(٢)، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَجْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَمَا نَأْكُلُ وَشَرَبْنَا وَخَرَجْنَا صَدَقَةَ الْفِطْرِ، ثُمَّ نَخْرُجُ إِلَى الْمَصَلِيِّ.

وقال الطبراني: لَمْ يَزِدْ هَذَا الْخَدِيثَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ إِلَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، فَقَرَدَ بِهِ: إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قُلْتُ: لَمْ يَنْفَرِدْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، بَلْ تَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ كَمَا عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي الرَّوَايَةِ السَّابِقَةِ.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٥٥٩٥)، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس؛ وأبو عمرو عثمان بن محمد السَّمْرَقَنْدِيُّ فِي "الفوائد المُنْتَقَاةَ عَنْ شَيْخِهِ" (٧٧)، قال: حدثنا أبو داود - وهو الطيالسي -، عَنْ شُعْبَةَ؛ كِلَاهِمَا (عبد الله، وشُعْبَةَ) عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْمَنْهَالِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا تَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَأْكُلَ وَلَوْ تَمْرَةً. وإسناده جيد.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني - إسناد عبد الرَّزَّاقِ:-

سبق دراسة رواته في الوجه الأول من هذا الحديث. ^(٣)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِذِكْرِ الْأَمْرَيْنِ مَعًا؛ الْأَكْلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَصَلِيِّ، وَيَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الرَّجُوعِ، وَأَنَّ الْأَمْرَيْنِ مِنَ السُّنَّةِ.

الوجه الثاني: ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِذِكْرِ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ، بِدُونِ ذِكْرِ الزِّيَادَةِ السَّابِقَةِ بِتَرْكِ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى الرَّجُوعِ مِنَ الْمَصَلِيِّ.

والذي يَظْهَرُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ لِلصَّوَابِ، وَأَنَّ الزِّيَادَةَ - بِذِكْرِ تَرْكِ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَرْجِعَ مِنَ الْمَصَلِيِّ - فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ لَمْ تَثْبُتْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ؛ وَذَلِكَ لِلْقَرَأَنِ الْآتِيَةِ:

(١) بهذا يكون عبد الرَّزَّاقِ قد رواه عن ابن جُرَيْجٍ من طريقين:

الأول: عن ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ عَبَّاسٍ.

والثاني: عن ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَجْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وهذا لا إشكال فيه، وليس اضطراباً من روايته - عبد الرَّزَّاقِ - لِأَمْرَيْنِ:

الأول: أَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ قَدْ تَوَبَّعَ فِيهِ عَلَى الطَّرِيقَيْنِ - كَمَا هُوَ مُوَضِعٌ فِي التَّخْرِيجِ -.

الثاني: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحْتَمَلُ مِنْ مَثَلِهِ كَثْرَةُ الْأَمَانِيدِ؛ لِكَثْرَةِ مَرْوِيَّاتِهِ - فَقَدْ قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَثِيرَ الْحَدِيثِ جَدًّا - خَاصَّةً وَقَدْ لَازِمَ عَطَاءً، وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ - كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ -.

(٢) هو إبراهيم بن يزيد القرشي، أبو إسماعيل المكي، قال الحافظ في "التقريب" (٢٧٢): "متروك الحديث".

(٣) وتقدم الإشارة أيضاً إلى إسناد ابن عبد البر، وتبيّن أَنَّ إِسْنَادَهُ إِلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ صَحِيحٌ.

أ- ضعف إسناد الوجه الأول؛ ففيه إسحاق بن عبد الله التميمي "مجهول الحال"، وقد انفرد به عن إسماعيل بن عُليّة، ولم يتابعه عليه أحدٌ من أصحاب بن عُليّة - وفيهم الإمام أحمد، وابن راهويه، وزهير بن حرب، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين..... وغيرهم-، فَتَقَرُّدُهُ عن مثل إسماعيل بن عُليّة بما لم يأت به هؤلاء الأثبات، مع ضعفه، دليلٌ على نكارة هذه الزيادة.^(١) وهذا بخلاف الوجه الثاني؛ فقد رواه عبد الرزّاق، ولم انفرد به، بل تابعه سفيان بن عُيينة - والإسناد إليه صحيح-، كلاهما عن ابن جريج بالوجه الثاني.

ب- أنّ الوجه الثاني قد تُوع فيهِ ابن جريج بمتابعاتٍ تامةٍ، وقاصرة من حديث ابن عباس تؤكّد بمجموعها واتفاق رواها على أنّ الحديث عن ابن عباس بدون الزيادة التي أتى بها رواية الوجه الأول، ولا شك أنّ الرواية التي تُوع فيها رواها تُرَجَّح على غيرها.^(٢)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتضح أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف" بدون الزيادة التي انفرد بها إسحاق بن عبد الله التميمي، عن إسماعيل بن عُليّة، فهي زيادة "مُكررة" من حديث ابن عباس، ومثله لا يُحتمل منه التقرُّد.

قلت: وهذه الزيادة - بذكر الأكل يوم النحر - إنما هي ضعيفة من حديث ابن عباس فحسب، وإلا فقد ثبتت عن غيره من الصحابة، وسيأتي مزيد ذلك عند ذكر الشواهد.

ب- الحكم على الحديث بإسناد الوجه الثاني:

مما سبق يتضح أنّ الحديث - بذكر الأكل يوم الفطر فقط- بالوجه الثاني - إسناد عبد الرزّاق - "صحيح"، وقد تابعه سفيان بن عُيينة بروايته عن ابن جريج، بل وله متابعات تامة، وقاصرة سبق ذكرها، وللحديث شواهدٌ صحيحة - سنأتي الإشارة إليها- وكل هذه المتابعات والشواهد تزيد الحديث قوة.

شواهد للحديث:

أ- شواهد للجزء الأول من الحديث - بذكر الأكل يوم الفطر قبل الخروج للمصلى:-

- أخرج البخاري في "صحيحه" من حديث أنس رضي الله عنه، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْعُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ». قال البخاري: وَقَالَ مُرْجَأُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَوْمَ الْفِطْرِ وَتَرًا».^(٣)

(١) قال ابن رجب في "شرح علل الترمذي" ٧٢٣/٢: فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفظ؛ فإنه لا يُعْبَأُ إلى انفراده، ويُحْكَمُ عليه بالوهم.

(٢) يُنظَرُ لزأماً - مشكوراً غير مأمور - الحديث رقم (٤٩)؛ ففيه أيضاً مخالفة إسحاق بن عبد الله التميمي لما رواه الثقات، وانفراده بما لم يأت به الأثبات، ولا شك أنّ هذا - مع جهالته وتفردّه عن الحفاظ- دليلٌ على وهمه وعدم حفظه - والله أعلم.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٥٣) ك/ العيدين، ب/ الأكل يوم الفطر قبل الخروج، ويُنظَرُ للتعليق على فوائد إخراج البخاري للرواية المعلقة لمرجئ - بالتشديد- بن رجاة الليثكري: "فتح الباري" لابن رجب ٤٢٩/٨، "فتح الباري" لابن حجر ٤٤٧/٢. وفي الباب عن جماعة من الصحابة؛ يُنظَرُ مروياتهم ومعرفة حالها، المراجع التالية: "المصنف" لابن أبي شيبة

ب- شواهد للجزء الثاني من الحديث - بذكر الأكل يوم النحر بعد الرجوع من المصلى:-

- وللحديث بجزئيه شاهد من حديث بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيِّ: أخرجه أحمد في "مسنده"، من طريق ثَوَاب^(١) بن عُبَيْة المَهْرِيِّ، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ لَا يَخْرُجُ حَتَّى يَلْعَمَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ لَا يَلْعَمُ حَتَّى يَرْجِعَ"^(٢). وفي بعض روايات الحديث: "حتى يذبح"، وفي بعضها: "حتى يأكل من أضحيته".

قُلْتُ: رجاله ثَقَاتٌ، رجال الصحيح، غير ثَوَاب بن عُبَيْة المَهْرِيِّ، فأقل أحواله - إن لم يُحَسَّن حديثه - فإنه كما قال الحافظ ابن حجر عنه في "التقريب": مقبول^(٣) - وهو من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يُتْرَك من أجله، فهو مقبول إذا تُوِجِع، وإلا فَلَقِين الحديث. - وقد تُوِجِع ثَوَاب في روايته لهذا الحديث - والله الحمد-، وسيأتي ذكر من تابعه بعد نكر أقوال أهل العلم في الحكم على هذا الحديث:

فقال الترمذي: حديث بُرَيْدَةَ بن حُصَيْبٍ - بالحاء المَهْمَلَة، المضمومة - الأَسْلَمِيِّ حديثٌ غريبٌ. وقال البخاري: لا أعرف لثَوَاب بن عُبَيْة غير هذا الحديث. وقد استحبَّ قومٌ من أهل العلم أن لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئاً، ويُستحبُّ له أن يُفطر على تمرٍ، ولا يطعم يوم الأضحى حتى يرجع.^(٤)

وقال الحاكم: حديثٌ صحيحٌ الإسناد، ولم يُخَرِّجَاه، وثَوَاب بن عُبَيْة قليل الحديث، ولم يُجَرِّح بنوع يسقط به حديثه، وهذه سنَّة عزيزة من طريق الرِّوَايَةِ، مُسْتَفِيضَةٌ فِي بِلَادِ المُسْلِمِينَ. وواقفه الذهبي في "التلخيص"^(٥). وقال ابن عدي: وثَوَاب بن عُبَيْة يُعرف بهذا الحديث وحديث آخر، وهذا الحديث قد رواه غيره عن عبد الله

(١/٢-١٦١)، ولعبد الرزاق (٣/٣٠٦)، و"الأوسط في السنن والإجماع" لابن المنذر (٤/٢٥٤)، و"الأوسط" للطبراني (٥٨٣٦)، والبير المُنِير (٥/٦٩-٧٤)، و"مجمع الزوائد" (٢/١٩٩)، وغيرها.

(١) ثَوَاب: بواو مُشَدَّدة، كما في "الإكمال" (١/٥٦٣)، و"توضيح المشتبهِ" لابن ناصر الدين (٢/١٠١)، وضمَّنَه الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٨٥٧) بتخفيف الواو، بينما ضَمَّنَه في "التبصير" بالتثنية (١/٢٢٢).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٨٤٩)، وأحمد في "مسنده" (٢٢٩٨٣، ٢٣٠٤٢) - وقال محققه: إسناده حسن لأجل ثَوَاب-، وابن ماجه في "سننه" (١٧٥٦) ك/الصوم، ب/الأكل يوم الفطر قبل أن يخرج، والترمذي في "سننه" (٥٤٢) ك/العيدين، ب/الأكل يوم الفطر قبل الخروج، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٤٢٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٨١٢)، وابن عدي في "الكامل" ٢/٣٠٨، والدارقطني في "سننه" (١٧١٥)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٨٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦١٥٩، ٦١٦٠)، و"السنن الصغير" - كما في "المئة الكبرى شرح وتخریج السنن الصغرى" (٧١٣)-، و"سبع الإيمان" (٣٧٢١)، وفي "فضائل الأوقات" (٢٥٧)، و"معرفة السنن والآثار" (٦٨٤٧)، وأبو عمرو عثمان بن محمد السمرقندي في "الفوائد المُنتَقاة" (٧٦) - وقال محققه الشيخ الحويني: حديثٌ حسن-، وابن المنذر في "الأوسط" (٢١٠٦)، وابن قانع في "معجم الصحابة" ١٠/٧٥، والبعوي في "شرح السنة" (١١٠٤)، كلهم من طرقٍ عن ثَوَاب بن عُبَيْة المَهْرِيِّ.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٨٥٧)، وقال الذهبي في "الكاشف" ١/٢٨٥: فيه لين. ويُتَظَر بقية الأقوال في "الثقات" للعجلي (٢٦٢/٢، الجرح والتعديل" ٢/٤٧١، تهذيب الكمال" ٤/٤١٢، تهذيب التهذيب" ٢/٣١٢).

(٤) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (٥٤٢).

(٥) يُنظر: "المستدرک" للحاكم (١٠٨٨).

بن بريدة منهم عقبه بن عبد الله الأصم ففي الحديثين اللذين يرويهما ثواب لا يلحقه ضعف.^(١)

وقال ابن القطان: وعندي أنه صحيح؛ لأن ثواب بن عتبة ثقة، وثقه ابن معين.^(٢)

وقال ابن الملقن في "البدر المنير": هذا حديث حسن صحيح.^(٣)

وصححه الألباني في "المشكاة"^(٤)، وفي "صحيح الجامع"^(٥).

- وتُؤبَع ثَوَابُ بِنِ عَتْبَةَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، تَابِعَهُ عَقْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِ: فَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ وَغَيْرُهُمْ، مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَبْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ.^(٦)

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن بريدة إلا عقبه بن عبد الله، وثواب بن عتبة.

وقال ابن عدي: ورَوَى هَذَا عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ مَعَ عَقْبَةَ ثَوَابٍ وَغَيْرِهِ.

وقال الهيثمي: فيه عقبه بن عبد الله الرقاعي، وهو ضعيف.^(٧)

- وللحديث شاهدٌ من حديث جابر بن سمرة، أخرجه البرزالي - كما في "جامع المسانيد والسنن" (١٥٢٣) -

وابن عدي في الكامل" (٣٠٤/٨)، من طريق ناصح أبو عبد الله - وهو الحائك، صاحب سيماء -، عن

سيماء بن حرب، عن جابر بن سمرة، قال: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَطْعَمُ يَوْمَ الْفِطْرِ سَبْعَ تَمْرَاتٍ أَوْ سَبْعَ زَبِيَّاتٍ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى

حَتَّى يَرْجِعَ". قال ابن عدي: وهذه الأحاديث عن سيماء، عن جابر غير محفوظات. وقال ابن القيسراني:

ناصح متروك الحديث.^(٨) وقال الهيثمي: فيه ناصح بن عبد الله متروك.^(٩) وقال ابن كثير: تفرد به ناصح،

وهو غير ناصح، بل هو ضعيف الحديث منكروه.^(١٠)

(١) يُنظَرُ: "الكامل" لابن عدي (٢/٣٠٨).

(٢) يُنظَرُ: "بيان الوهم والإيهام" (٥/٣٥٦).

(٣) يُنظَرُ: "البدر المنير" (٥/٧٠).

(٤) يُنظَرُ: "مشكاة المصابيح" (١٤٤٠).

(٥) يُنظَرُ: "صحيح الجامع" (٤٨٤٥).

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٢٩٨٤)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١٦٤١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٣٠٦٥)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ" (٤٩٠/٦)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الْكِبْرِيِّ" (٦١٦١)، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقٍ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ الرَّقَاعِيِّ.

(٧) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢/١٩٩).

(٨) يُنظَرُ: "ذخيرة الحفاظ" (٤٠٨٣).

(٩) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢/١٩٩). وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التقريب" (٤٦٤٢): "ضعيف، وربما دلّس".

(١٠) قُلْتُ: وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: نَاصِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، رَوَى عَنْ سِيْمَاكٍ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، عِنْدَهُ عَنْ سِيْمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ مُسْتَدْتَدَاتٍ فِي الْفَضَائِلِ كُلِّهَا

قُلْتُ: وقال الحافظ ابن حجر - بعد أن ذكر الحديث من حديث بُريدة، وابن عَبَّاس، وجابر بن سَمْرَةَ -:
 وفي كُلِّ من الأسانيد الثلاثة مقال، وقد أخذ أكثر الفقهاء بما دلَّت عليه هذه الأحاديث.^(١)
 - ويشهد له أيضًا ما أخرجه ابن أبي شيبَةَ في "المُصنَّف" (٥٥٩١)، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: نَا الْمُغِيرَةُ،
 عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: « إِنَّ مِنَ السَّنَةِ أَنْ يَلْعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُوا، وَيُؤَخَّرَ الْعِلْمَ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَرْجِعَ ».
 قُلْتُ: ورجاله بَقَاتٌ، وهو من مراسيل عامر الشَّعْبِيِّ، قال العجلي: ومرسل الشَّعْبِيِّ صحيح، لا يكاد يُرسل
 إلا صحيحًا. وقال أبو داود: مرسل الشَّعْبِيِّ أحبُّ إليَّ من مرسل النَّخَعِيِّ.^(٢)

وعليه فحديث بُريدة الأسلمي يرتقي بطرقه وشواهده من "الضعيف" إلى "الحسن لغيره".

تنبيه: ذكر البخاري في "صحيحه" في ك/العيدين؛ ترجمتين؛ الأولى: باب/الأكل يوم الفطر قبل
 الخروج، وأخرج فيه حديث أنس السَّابِق ذكره^(٣)، ثم ترجم بعده بقوله باب/الأكل يوم النَّحر، وأخرج فيه بسنده
 حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: حَطَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: « مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَسَكَ نُسُكَنَا،
فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا نُسُكَ لَهُ »، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ بَيَّارٍ - خَالَ الْبَرَاءِ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمَ أَكُلُ وَشَرِبُ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوْلَى مَا يُدْبِحُ فِي بَيْتِي، فَذَبَحْتُ شَاتِي
وَعَدْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ، قَالَ: « شَأْنُكَ شَاءَ لَحْمٍ » قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ عِنْدَنَا عَقَاتًا لَنَا جَذَعَةٌ مِثْلِي مِنْ شَاتَيْنِ،
 أَتَجْرِي عَنِّي؟ قَالَ: « نَعَمْ، وَلَنْ تَجْرِيَ عَنِّ أَحَدٍ بَعْدَكَ ».^(٤)

قال الحافظ ابن حجر: قال الزين بن المنير ما محصله: لَمْ يَقْبِدِ الْمُصَنِّفُ الْأَكْلَ يَوْمَ النَّحْرِ بِوَقْتِ مُعَيَّنٍ
 كَمَا قَبِدَهُ فِي الْفِطْرِ، وَوَجَّهُ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، قَوْلَ الرَّجُلِ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ
 الْبَرَاءِ: أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ أَكُلُ وَشَرِبُ، وَلَمْ يَقْبِدْ ذَلِكَ بِوَقْتِ انْتَهَى، وَلَعَلَّ الْمُصَنِّفَ أَرَادَ الْإِشَارَةَ إِلَى تَضْعِيفِ مَا وَرَدَ
 فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ الَّذِي قَبِلَهُ مِنْ مُغَايَرَةِ يَوْمِ الْفِطْرِ لِيَوْمِ النَّحْرِ مِنْ اسْتِحْبَابِ الْبِدَاءَةِ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ النَّحْرِ
 قَبْلَ الْأَكْلِ؛ لِأَنَّ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ أَكَلَ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ النَّحْرِ فَبَيَّنَ لَهُ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ذَبَحَهَا لَا تُجْزَى
 عَنِ الْأَضْحِيَّةِ وَأَقْرَهُ عَلَى الْأَكْلِ مِنْهَا.^(٥)

قُلْتُ: ولا تعارض بين الحديثين، فقد جمع بينهما الحافظ ابن خزيمة، فقال في "صحيحه": ب/ذكر الخبر

منكرات، كأنه لا يعرف غير سماك عن جابر. يُنظر: "تهذيب الكمال" (٢٦١/٢٩).

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر ٤٤٨/٢.

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢٨/١٤، "تهذيب التهذيب" ٦٥/٥.

(٣) يُنظر: "صحيح البخاري" (٩٥٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٥٥).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" ٤٤٨/٢.

الدَّال على أَنَّ ترك الأكل يوم النَّحر حتى يذبح المُراد به فضيلة، وإن كان الأكل مُباح قبل الغدو إلى المُصلَّى، والأكل غير خارج، ولا أثم، ثم ذكر فيه حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.^(١)

خامساً: - النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن ابن جريج إلا ابن عُلَيَّة، تفرد به إسحاق بن عبد الله.

- من خلال ما سبق في التخريج يتضح بالفعل أَنَّ هذا الحديث - بذكر الأُمَزين معاً؛ الأكل يوم الفطر، ويوم النَّحر - لم يروه عن ابن جريج إلا ابن عُلَيَّة، تفرد به إسحاق بن عبد الله التَّميمي.

- بينما رواه عن ابن جريج بالوجه الثاني - بذكر الأكل يوم الفطر فقط، دون يوم النَّحر - اثنان من الرواة؛ هما: عبد الرَّزَّاق الصَّنْعاني، وسُفيان بن عُيينة.

- وعلى هذا فلو كان الطبراني يقصد بقوله إطلاق التَّفرد؛ فلا يُسَلَّم له بذلك، لكنَّ هذا - في نظري - بعيد؛ بدليل أَنَّ الطبراني نفسه قد أخرج الحديث من طريق عبد الرَّزَّاق، عن ابن جريج في "المعجم الكبير" (١١٤٢٧) - كما سبق في التخريج-، فهو يعلم الطريقتين، لذا يُسَلَّم له بإطلاق التَّفرد عن ابن جريج لكن بالوجه الأول فقط - بذكر الأكل يوم الفطر، ويوم النَّحر معاً - والله أطم.

سادساً: - التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قَالَ الْمُهَلَّبُ: الْحِكْمَةُ فِي الْأَكْلِ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ لَا يَظُنُّ طَائِفٌ لُرُومَ الصَّوْمِ حَتَّى يُصَلِّيَ الْعِيدَ، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ سَدَّ هَذِهِ الدَّرِيْعَةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: لَمَّا وَقَعَ وَجُوبُ الْفِطْرِ عَقِبَ وَجُوبِ الصَّوْمِ اسْتَحْبَبَ تَعْجِيلُ الْفِطْرِ مُبَادَرَةً إِلَى امْتِنَالِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُشْعِرُ بِذَلِكَ اقْتِصَارَهُ عَلَى الْقَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ وَلَوْ كَانَ لِغَيْرِ الْاِمْتِنَالِ لِأَكْلِ قَدْرِ الشَّبَعِ. وَقِيلَ: لِأَنَّ الشَّيْطَانَ الَّذِي يُحْبَسُ فِي رَمَضَانَ لَا يُطْلَقُ إِلَّا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ فَاسْتَحْبَبَ تَعْجِيلُ الْفِطْرِ بِذَاذَا إِلَى السَّلَامَةِ مِنْ وَسْوَستِهِ.

وقال ابن قدامة: لَا نَعْلَمُ فِي اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ اخْتِلَافًا. وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: التَّخْيِيرُ فِيهِ. وَعَنِ النَّخَعِيِّ أَيْضًا مِثْلَهُ، وَالْحِكْمَةُ فِي اسْتِحْبَابِ النَّعْمِ: لِمَا فِي الْحُلُوِّ مِنْ تَقْوِيَةِ الْبَصَرِ الَّذِي يُضْعِفُهُ الصَّوْمُ، وَلِأَنَّ الْحُلُوَّ مِمَّا يُوَافِقُ الْإِيمَانَ، وَيُعَبِّرُ بِهِ الْمَتَامُ، وَيَرِقُّ بِهِ الْقَلْبُ وَهُوَ أَيْسَرُ مِنْ غَيْرِهِ، وَمِنْ تَمَّ اسْتَحْبَبَ بَعْضُ التَّابِعِينَ أَنَّهُ يُفْطِرُ عَلَى الْحُلُوِّ مُطْلَقًا كَالْعَسَلِ.^(٢)



(١) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (١٤٢٧).

(٢) يُنظر: "الأوسط" لابن المنذر ٢٥٤/٤، شرح صحيح البخاري لابن بطَّال ٥٥١/٢، "الاستنكار" ٣٩٠/٢، فتح الباري لابن رجب ٤٤١/٨، فتح الباري لابن حجر ٤٤٧/٢، "عمدة القاري" ٢٧٤/٦.

[٤٥٢/٥٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ.

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَلَ لَحْيَتَهُ .

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُمَيْدٍ إِلَّا إِسْمَاعِيلَ بْنَ جَعْفَرٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٠٩٦) من طريق الطبراني، عن أحمد بن حُليد، به. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجالُه وثقوا. (١)

وللحديث طرق أخرى، عن أنس بن مالك ﷺ، وهي كالاتي:

▪ فأخرجه محمد بن يحيى الذهلي في "علل أحاديث الزهري" - كما في "الوهم والإيهام" لابن القطان (٢٢٠/٥)، و"تهذيب السنن" لابن القيم (٢٢٣/١)، و"التلخيص الحبير" (١٤٨/١) -، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الصفار من أصله - وكان صدوقاً -.

- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٦٩١)، حدثنا واثله بن الحسن العِرَاقِي، ثنا كثير بن عُبَيْدِ الحَدَّاءِ.

- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٥٢٩)، من طريق محمد بن وهب بن أبي كريمة.

ثلاثتهم (الصَّفَّار، والحَدَّاءُ، وابن أبي كريمة)، عن محمد بن حرب الخولاني - من أصح الأوجه عنه (٢) -،

عن محمد بن الوليد الرُّبَيْدِي، عن محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهْرِي، عن أنس بن مالك ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ تَحْتَ لَحْيَتِهِ فَخَلَّلَهَا بِأَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَالَ: "هَكَذَا أَمْرِي رَبِّي ﷻ". واللفظ للذهلي، والباقر بنحوه.

قلت: وإسناده صحيح، وصَحَّحَهُ الحاكم، وابن القطان، وابن حجر، والألباني. (٣)

▪ وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢٤٨)، نا أبو العباس محمد بن يعقوب - الأصم -، ثنا العَبَّاسُ

بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ أُسَيْدٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا السُّكْرِيُّ أَبُو حَمْرَةَ محمد بن ميمون، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

بْنِ مَيْمُونِ الصَّائِغِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَلَلَ لَحْيَتَهُ وَعَتَّقَتَهُ (٤) بِالْأَصَابِعِ

وَقَالَ: "هَكَذَا أَمْرِي رَبِّي ﷻ".

(١) يُنظَر: "مجمع الزوائد" (٢٣٥/١).

(٢) يُنظَر: "الوهم والإيهام" لابن القطان (٢٢٠/٥)، و"تهذيب السنن" لابن القيم (٢٣١/١)، و"التلخيص الحبير" (١٥٠/١)، "صحيح سنن أبي داود" (١٣٢/٢٤٧/١).

(٣) يُنظَر: "الوهم والإيهام" (٢٢٠/٥)، و"التلخيص الحبير" (١٥٠/١)، "صحيح سنن أبي داود" (١٣٣/٢٤٧/١).

(٤) قال ابن الأثير في "النهاية" ٣٠٩/٣: العتقة: الشعر الذي في الشفة السفلى، وقيل: الشعر الذي بينها وبين الذقن. وأصل العتقة: خفة الشيء وقلته.

قُلْتُ: "وإسناده حسن - إن شاء الله ﷺ -؛ لأجل إبراهيم بن ميمون الصائغ، قال الحافظ ابن حجر: "صدوق"^(١). وأما أبو خالد، قال ابن القيم: أبو خالد هذا مجهول.^(٢)

قُلْتُ: لعله - إن شاء الله ﷺ -؛ عنبسة بن سعيد بن العاص بن سعيد القرشي، فهو الذي يروي عن أنس بن مالك ﷺ، ويُقال له: أبو خالد. قال ابن حجر في "التقريب": "ثقة"^(٣).

▪ وأخرجه القاسم بن سلّام في "الطهور" (٣١٣)، وأبو داود في "سننه" (١٤٥)، ك/الطهارة، ب/تخليل اللحية - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢٤٧)، والبيهقي في "شرح السنة" (٢١٥) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٤٢٦٩)، وتَمَّام بن محمد في "قوائده" - (الروض/١٧٦) -، والمزي في "التهذيب" (١٣/٣١).

كلهم من طرق، عن أبي المُلَيْحِ الحِمْصِيِّ الحِمْصِيِّ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ زُورَانَ^(٤)، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «وَضَأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا غَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ كَأَنَّ مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ مِنْ مَعْتِ لِحْيَتِهِ، فَخَالَ لِحْيَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي اللَّهُ»، أَوْ قَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي». واللفظ للقاسم بن سلّام، والباقون بنحوه.

قُلْتُ: وإسناده صحيح إلى الوليد بن زوران؛ أمّا الوليد: فقد روى عنه جماعة من الثقات، منهم: أبو المليح، وجعفر بن بُرْقَانَ، وحجاج بن حجاج الباهلي، وغيرهم - فارتفعت بذلك عنه جهالة عينه -، وذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وابن حبان في "الثقات" - ولم يوثقه بالعبارة -، وقيل للإمام أحمد: الوليد بن زوران؟ فقال: هذا يُحَدِّثُ عنه أبو المليح فمالي به تلك المعرفة. وقال الذهبي في "الكاشف": ثقة - قلت: لعله قال ذلك باعتبار ذكر ابن حبان له في "الثقات" -؛ لكنه قال في "الميزان": ما هو بحجة، مع أنّ ابن حبان وثّقه. وقال ابن حجر في "التقريب": لئِنَ الحديث. وقال في "التلخيص الحبير": مجهول الحال. وقال في "النكت" - بعد أن ذكر الحديث بهذا الإسناد -؛ إسناده حسن؛ لأن الوليد وثّقه ابن حبان، ولم يُضعِّفه أحد.^(٥)

فالحاصل في ابن زوران هذا؛ أنه: إن لم يكن مجهول الحال - وهو الأقرب -؛ فهو لئِنَ الحديث، يُحسن

(١) يُنظر: "التقريب" (٢٦١).

(٢) يُنظر: "تهذيب السنن" ٢٣٤/١.

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٤٠٨/٢٢، "التقريب" (٥٢٠١).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٧٤٢٣): ابن زوران؛ بزاي ثم واو، ثم راء، وقيل: بتأخير الواو. وكره البخاري في "التاريخ الكبير" ١٤٤/٨، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ٤/٩: الوليد بن زوران؛ بزاي ثم راء، ثم واو. ويُنظر: "الإكمال" لابن ماکولا ١٩٤/٤، وتوضيح المشتبّه لابن ناصر الدين ٣١٧/٤، وتبصير المنتبه لابن حجر ٦٤٦/٢.

(٥) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٤٤/٨، "الجرح والتعديل" ٤/٩، "الثقات" لابن حبان ٥٥٠/٧، "تهذيب الكمال" ١٢/٣١، "الكاشف" ٣٥١/٢، "الميزان" ٣٣٨/٤، "تهذيب التهذيب" ١٣٣/١١، "التقريب" (٧٤٢٣)، "التلخيص الحبير" ١٤٩/١، "النكت على ابن الصلاح" بتحقيق/ربيع بن هادي، ط/ دار الريّة ٤٢٣/١، "تهذيب السنن" لابن القيم ٢٢٣/١. وقد ذكره الحافظ ابن حجر في "النكت" في معرض التمثيل لتقوية الحديث الحسن بما هو مثله في الدرجة.

حديثه في الشواهد والمتابعات، فيعتبر بحديثه؛ إلا أن الحديث بهذا الطريق فيه جلةٌ أخرى؛ وهي سماع الوليد من أنس: قال أبو داود: لا ندرى سمع من أنس أم لا؟^(١)

▪ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٩٧٦، ٥١٢٧)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٢١٣/١).
كلاهما من طريق داود بن حماد بن قرقاصة البلخي، نا عتاب بن محمد بن شؤذب، عن عيسى الأزرق، عن مطر الوراق أبي رجاء السلمى، عن أنس بن مالك ﷺ بنحو رواية الوليد بن زروان.
وقال الطبراني في الموضع الأول: لا يُروى عن مطر إلا بهذا الإسناد. وقال في الموضع الثاني: لم يرو هذا الحديث عن مطر الوراق إلا عيسى الأزرق، ولا عن عيسى إلا عتاب بن محمد، تفرد به داود بن حماد.
قلت: وفيه مطر الوراق^(٢) لم يسمع من أنس شيئاً؛ قال أبو زرعة: روايته عن أنس مُرسلة، لم يسمع مطر من أنس شيئاً. وقيل للعجلي: مطر تابعي؟ قال: لا. وقال البزار: ليس به بأس رأى أنس، وحدث عنه بغير حديث، ولا نعلم سمع منه شيئاً، ولا نعلم أحداً ترك حديثه^(٣). وفيه كذلك عيسى بن يزيد الأزرق، أبو معاذ النحوي، "مجهول الحال".^{(٤)(٥)}

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "إثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) إسحاق بن عبد الله أبو يعقوب التميمي: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٤٩).
- (٣) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، الأنصاري، الزُرقي - مولاهم -، أبو إسحاق المدني.
روى عن: حميد الطويل، وإسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر، وآخرين.
روى عنه: إسحاق بن عبد الله التميمي، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن سلّم البيكندي، وآخرون.

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ١٢/٣١، "تحفة التحصيل" ص/ ٣٣٧.

(٢) ومطر هذا مُختلفٌ فيه، فأطلق بعضهم توثيقه، وبعضهم أطلق تضعيفه، وقدّ بعضهم تضعيفه بروايته عن عطاء، ولعل أقربها أنه "صدوق" كما قال الذهبي في "الميزان"، و"السير"، ويُحمل تضعيفه على روايته عن عطاء خاصة، كما قال الإمام أحمد، وابن معين. يُنظر: "التقاة" للعجلي ٢/٢٨١، "الجرح والتعديل" ٨/٢٨٧، "التقاة" لابن حبان ٥/٤٣٥، "تهذيب الكمال" ٥١/٢٨، "الكامل" لابن عدي ٨/١٣٤، "السير" ٥/٤٥٣، "الميزان" ٤/١٢٧، "التقريب" (٦٦٩٩).

(٣) يُنظر: "التقاة" للعجلي ٢/٢٨١، "الجرح والتعديل" ٨/٢٨٧، "تهذيب التّهذيب" ١٠/١٦٨.

(٤) ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرماً ولا تعديلاً، وكره ابن حبان في "التقاة" - ولم يصرح بتوثيقه -، وكره في "مشاهير علماء الأمصار" واكتفى بقوله: وكان من العبّاد، ولم يزد على ذلك. بينما قال الذهبي: وثقّ. وقال في "تاريخ الإسلام": صدوق. وقال ابن حجر: مقبول. يُنظر: "التاريخ الكبير" ٦/٤٠٢، "الجرح والتعديل" ٦/٢٩١، "التقاة" ٨/٤٩٠، "مشاهير علماء الأمصار" ص/ ٢٣١، "الكاشف" ٢/١١٤، "تاريخ الإسلام" ٤/٤٧٣، "تهذيب الكمال" ٢٣/٥٨، "التقريب" (٥٣٣٩).
والحديث بهذا الوجه ذكره الهيثمي في "المجمع" (١/٢٣٥)، وقال: ورجاله وثقوا.

(٥) وللحديث طرق أخرى عن أنس بن مالك ﷺ، اكتفيت - بعد تخريجها ودراستها في مسؤدتي - بأحسنها في نظري، ويُنظر الحديث رقم (١٢٠) من هذه الرسالة، والله أعلم.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، وأبو زرعة، وعلي بن المديني، والنسائي، والخليلي: ثقة. وقال أحمد: لا أعلم إلا خيراً، فليل له: ثقة؟ قال: نعم. وقال ابن معين: ثقة، مأمون، قليل الخطأ، صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: من ثقات العلماء. وقال ابن حجر: ثقة ثبت.^(١)

(٤) حميد بن أبي حميد الطويل^(٢)، أبو عبدة الخزازي، اختلف في اسم أبيه، وهو خال حماد بن سلمة. روى عن: أنس بن مالك، وثابت البناني، والحسن البصري رضي الله عنه، وآخرين. روى عنه: إسماعيل بن جعفر، وإسماعيل بن علقمة، وخالد بن الحارث، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن معين، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به، وأكبر أصحاب الحسن قتادة، وحميد. وقال ابن عدي: حميد له حديث كثير مستقيم، فأغنى لكثرة حديثه أن أذكر له شيئاً من حديثه، وقد حدث عنه الأئمة. وقال حماد بن سلمة: لم يدع حميد لثابت علماً إلا وعاه وسمعه منه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.

- ووصفه غير واحد بالتدليس، وتفقيده بروايته عن أنس:

فقال ابن سعد: ربما دلّس عن أنس. وقال ابن حبان: كان يدلّس، سمع من أنس بن مالك ثمانية عشر حديثاً، وسمع الباقي عن ثابت فدلس عنه. وقال حماد بن سلمة: عامّة ما يُحدث به حميد الطويل عن أنس سمعته من ثابت. وقال ابن عدي: ما يُحدث به حميد، عن أنس؛ البعض مما يدلّسه عن أنس، وقد سمعه من ثابت، وقد دلّس جماعة من الرواة عن مشايخ قد رأوهم. وذكره النسائي في المدلسين، وقال الذهبي: يدلّس عن أنس. وقال ابن حجر في "التقريب": مُدَلِّس. وذكره في المرتبة الثالثة في المدلسين، بينما ذكره العلائي في المرتبة الثانية. وقال أبو بكر البرديجي: وأما حديث حميد فلا يُحتجّ منه إلا بما قال: حدثنا أنس. بينما قال العلائي: فعلى تقرير أن تكون أحاديث حميد مُدَلَّسَة، فقد تبينّ الوسطة بينهما، وهو ثقة مُحتجّ به.

قلت: ووافقته على قوله - أي قول العلائي - صاحباً "تحرير التقريب"، وصاحب "معجم المدلسين"، ود/ صالح بن سعيد عومار الجزائري في كتابه "التدليس وأحكامه"^(٣). بل وقال الحافظ في "تعريف أهل التقديس": إنَّ معظم حديثه عنه بواسطة ثابت، وقتادة، وقد وقع تصريحه عن أنس بالسَّماع، وبالتحديد في أحاديث

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٤٩/١، "الرحم والتعديل" ١٦٢/٢، "الثقات" لابن حبان ٤٤/٦، "الإرشاد" للخليلي ٢٢٨/١، "تاريخ بغداد" ١٨٢/٧، "تهذيب الكمال" ٥٦/٣، "الكاشف" ٢٤٤/١، "التقريب" (٤٣١).

(٢) قال الأصمعي: رأيت حميداً، ولم يكن بطويل، ولكن كان طويل اليدين. "التاريخ الكبير" (٣٤٨/٢). وقال البعض، عن الأصمعي: لم يكن حميد الطويل بذاك الطويل، ولكن كان في جبرانه رجل يُقال له: حميد القصير؛ فليل حميد الطويل يُعترف من الآخر. "تهذيب الكمال" (٣٥٥/٧).

(٣) يُنظر: "التدليس وأحكامه وآثاره النقدية" (ص/١٤٦). وقال د/عبد الله الجديع في "تحرير علوم الحديث" (٩٧٧/٢) - (٩٧٨): ومن أمثلة مَنْ كانوا يدلّسون عن الثقات جماعة، ونكر فيهم: حميد الطويل، عن أنس ... وفي هذه الأمثلة ردٌّ على ما ادعاه ابن حبان بقوله: هذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عُيينة وحده، فإنه كان يدلّس، ولا يدلّس إلا عن ثقة متقن.

كثيرة في البخاري، وغيره. ^(١) **والحاصل:** أنه ثقة، وأن تدليسه خاصٌّ بروايته عن أنس، وقد عُرف الوساطة بينهما؛ وهو إما ثابت، أو قتادة، وكلاهما ثقة، وعليه فلا ينبغي التوقف في عننته سواء في روايته عن أنس أو عن غيره، إلا إذا ثبت ما ينافي ذلك، والله أعلم. ^(٢)

٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: صحابي جليل، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل إسحاق بن عبد الله التميمي "مجهول الحال"، وقد انفرد به عن إسماعيل بن جعفر، ولم يأت به أحدٌ من أصحابه الأثبات. ^(٣)

وللحديث متابعات من طرقٍ أخرى عن أنس بن مالك رضي الله عنه - سبق ذكرها في التخرّيج -، منها:

- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وتبيّن أنه "صحيح الإسناد"، وصححه الحاكم، وابن القطان، وأقرّه الحافظ ابن حجر، وصححه الألباني.

- أبو خالد - عنبسة بن سعيد بن العاص القرشي -، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وإسناده حسن.

- الوليد بن زوران، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وإسناده فيه مجهول، ومنقطع.

- مطر بن طهمان الوراق، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وإسناده أيضاً ضعيف.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد كثيرة، نكتفي منها بحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، والحديث أخرجه الترمذي في "سننه" من

طريق عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَلِّلُ لِحْيَهُ". ^(٤)

وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيح. ونقل عن البخاري أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث عامر

بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان رضي الله عنه، ثم قال: وقال بهذا أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن

(١) ولما قول شعبة: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً، والباقي سمعها من ثابت، أو ثبته فيها ثابت. وقول ابن حبان: سمع من أنس ثمانية عشر حديثاً وسمع الباقي من ثابت فدّسه عنه؛ الجواب عنه كالاتي: قال حميد: كان شعبة يسألني عن الشيء قد سمعته من أنس، فألبسه عليه. وقال الذهبي في "السير": ولحميد عن أنس في كتب الإسلام شيء كثير، وأظن له في الكتب الستة عنه مائة حديث. وقال الحافظ ابن حجر: لقد صرح حميد بسماعه من أنس بشيء كثير في "صحيح البخاري". ومصادر هذه الأقوال ضمن مصادر الترجمة الاتي ذكرها.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٤٨/٢، "اللقات" للعجلي ٣٢٥/١، "الجرح والتعديل" ٢١٩/٣، "اللقات" لابن حبان ١٤٨/٤، "الكامل" لابن عدي ٦٥/٣، "تاريخ دمشق" ٢٥١/١٥، "تهذيب الكمال" ٣٥٥/٧، "الكاشف" ٣٥٢/١، "السير" ١٦٣/٦، "جامع التحصيل" ص/ ١٦٨، "تهذيب التهذيب" ٣٨/٣، "التقريب" (١٥٤٤)، "تعريف أهل التقديس" ص/ ١٣٣، "تحريير التقريب" (١٥٤٤)، "معجم المدلسين" ص/ ١٦٨-١٧٢.

(٣) ويُنظر أيضاً: مروياته السابقة برقم (٤٩-٥١).

(٤) أخرجه الترمذي في "سننه" (٣١) ك/الطهارة، ب/ما جاء في تخليل اللحية. وابن ماجه في "سننه" (٤٣٠) ك/الطهارة، ب/ما جاء في تخليل اللحية. وابن خزيمة في "صحيحه" (١٥١، ١٥٢)، والحاكم في "المستدرک" (٥٢٧).

بعدهم: رأوا تخليل اللحية. وبه يقول الشافعي. وقال أحمد: إن سهى عن تخليل اللحية فهو جائز. وقال إسحاق: إن تركه ناسياً أو متأولاً أجزاءه، وإن تركه عامداً أعاد. ١.هـ.

قلت: ولعل الترمذي - رحمه الله - صححه بشواهد - والله أعلم -، ففيه عامر بن شقيق بن جمره، وهو مُخْتَلَفٌ فيه كما قال الحافظ في "التلخيص"، وقال في "التقريب": لين الحديث. وفي "النكت": قَوَاهُ البخاري، والنسائي، وابن حبان، وليث بن معين، وأبو حاتم. وقال الذهبي في "الكاشف": صدوقٌ ضَعِيفٌ.^(١)

وقال الإمام أحمد: أصح شيء في هذا الباب: حديث عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان، يُريد به هذا الحديث.^(٢) وقال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل: أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان، قلت (الترمذي): إنهم يتكلمون في هذا الحديث! فقال (البخاري): هو حَسَنٌ.^(٣) وقال الحاكم: وهذا إسنادٌ صحيح قد احتج بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم عن عامر بن شقيق طعنًا بوجه من الوجوه، ثم قال: وله شاهدٌ صحيح، وساق شواهد.^(٤) وتعبه الذهبي، فقال: ضعفه ابن معين. وقال الزيلعي: رَوَى تخليل اللحية عن النبي ﷺ جماعةٌ من الصحابة، ثم ذكرهم، ثم قال: وأمثلها حديث عثمان.^(٥) وقال ابن الملقن^(٦): هذا الحديث حَسَنٌ، وللحديث شواهد أخرى كثيرة؛ ثُمَّ قال^(٧) بعد أن نكر شواهد الحديث: فهذا اثنا عشر شاهداً لحديث عثمان ﷺ، فكيف لا يكون صحيحاً؟!، والأئمة قد صححوه: الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وشهد له إمام هذا الفن أبو عبد الله البخاري بأنه حديث حسن، وبأنه أصح حديث في الباب.^(٨)

وعليه فالحديث بمجموع طرقِهِ، وشواهدهِ يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

(١) يُنظر: "التلخيص الحبير" ١/١٤٥، "التقريب" (٣٠٩٣)، "النكت على ابن الصلاح" ١/٤٢١. "الكاشف" ٥٥/٢.

(٢) نقله عنه ابن القيم في "تهذيب السنن" ١/٢٢٥، ومغلطاي في "شرح ابن ماجه" ١/٣١٨.

(٣) يُنظر: "العلل الكبير" للترمذي (ص/٣٣/حديث ١٩).

(٤) يُنظر: "المستدرک" للحاكم (٥٢٧).

(٥) يُنظر: "تصب الرأية" (٢٣/١).

(٦) يُنظر: "البدر المنير" (١٨٥/١).

(٧) يُنظر: "البدر المنير" (١٩٢/١).

(٨) ولمعرفة المزيد من الشواهد يُنظر: "الطهور" لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص/٣٤٣)، "مصنف ابن أبي شيبة" من حديث رقم (٩٨) إلى حديث (١٣٢) - وكلها آثار موقوفة على الصحابة، وهي تدل على ثبوت هذا الفعل عنهم، "سنن ابن ماجه" من حديث (٤٢٩) إلى حديث (٤٣٣)، "مسند أحمد" (٢٥٩٧٠)، "تهذيب سنن أبي داود" لابن القيم (٢٢٣/١)، "تحفة الأحوذى" (١٠٦/١)، "مجمع الزوائد" (٢٣٥/١)، "تصب الرأية" (٢٣/١)، "التلخيص الحبير" (١٤٨/١)، "البدر المنير" (١٨٥/١)، "شرح سنن ابن ماجه" لمغلطاي (٣١٤/١)، "الدرية في تخريج أحاديث الهداية" (٢٢/١)، "تيل الأوطار" (١٨٦/١-١٩٠)، "إرواء الغليل" (٩٢)، "صحيح أبي داود" (٩٨، ١٣٣) كلاهما للشيخ الألباني، وعند مجموع هؤلاء الغنية في تخريج شواهد الحديث، وبيان حكمها، ومعرفة مرتبتها من القبول أو الرد.

تبيينه: قال أبو حاتم: لا يثبت عن النبي ﷺ في تحليل اللحية حديث. ^(١) وقال الإمام أحمد: ليس يصح عن النبي ﷺ في التحليل شيء. ^(٢) وقد حمل ابن الملقن قولهما على غير حديث عثمان، واستدل على ذلك بما قاله الإمام أحمد، قال: تحليل اللحية قد روي فيه أحاديث ليس يثبت فيها حديث، وأحسن شيء فيه حديث شقيق بن عثمان. ^(٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن حميد إلا إسماعيل بن جعفر، تفرد به إسحاق بن عبد الله.

مما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، وهذا تفردٌ نسبيٌّ، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، والحديث قد ثبت من طرق أخرى عن أنس بن مالك ﷺ، من غير طريق حميد الطويل، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال الشوكاني: والإنصاف أن أحاديث الباب بعد تسليم انتهاضها للاحتجاج وصلاحتها للاستدلال لا تدلُّ على الوجوب؛ لأنَّها أفعال، وما وردَ في بعض الروايات من قوله ﷺ: "مَكَكَ أَمْرِي رَبِّي" لا يفيدُ الوجوب على الأمة لظهوره في الاختصاص به، وهو يتخرَّج على الخلاف المشهور في الأصول هل يعمُّ الأمة ما كان ظاهر الاختصاص به أم لا؟ والفرائض لا تثبت إلا بيقين، والحكم على ما لم يفرضه الله بالفرضية كالحكم على ما فرضه بعدهما، لا شك في ذلك لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما من التَّفَوُّلِ على الله بما لم يقل؛ وقال الشافعي، وأبو حنيفة وأصحابهما، والثوري، والأوزاعي، والليث، وأحمد، وإسحاق، والطبري، وأكثر أهل العلم: أن تحليل اللحية واجبٌ في غسل الجنابة، ولا يجب في الوضوء. ^(٤)

- فإن قيل: لم لم يرد في الأحاديث المشهورة في صفة وضوء النبي ﷺ؟ فجوابه ما ذكره ابن القيم: أنه كان يُخَلَّلُ لِحِيَّتَهُ أحياناً، ولم يكن يواظب على ذلك، وقد اختلفت أئمة الحديث فيه، فصَحَّحَ الترمذي وغيره أنه ﷺ: كان يُخَلَّلُ لِحِيَّتَهُ، وقال أحمد، وأبو زرعة: لا يثبت في تحليل اللحية حديث، ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوئه كعثمان وعلي وعبد الله بن زيد والربيع ﷺ وغيرهم. ^(٥)

- ولذلك قال رحمه الله في "إعلام الموقعين": إنَّ الصَّحَابِيَّ إِذَا قَالَ قَوْلًا أَوْ حَكَمَ بِحُكْمٍ أَوْ أَفْتَى بِفَتْيَا فَلَهُ مَدَارِكٌ يَنْفَرِدُ بِهَا عَنَّا، وَمَدَارِكٌ تُشَارِكُهُ فِيهَا، فَأَمَّا مَا يَخْتَصُّ بِهِ فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَفَاهَا أَوْ

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٥٥٣/١) مسألة (١٠١).

(٢) "مسائل أبي داود" (ص/٧). وقد نقل كلام أبي حاتم وأحمد كلياً من ابن القيم في "تهذيب السنن" ٢٣٦/١، والزيلعي في "نصب الرالية" ٢٦/١، وابن الملقن في "البدر المنير" ١٩٢/١، وابن حجر في "الدرية" ٢٣/١، وفي "التلخيص الحبير" ١٥٣/١.

(٣) يُنظر: "البدر المنير" (١٩٢/١).

(٤) يُنظر: "تيل الأوطار" (١٩٠/١).

(٥) يُنظر: "زاد المعاد" (١٩٠/١).

مِنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ مَا انْفَرَدُوا بِهِ مِنَ الْعِلْمِ عَنَّا أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهِ، فَلَمْ يَرَوْا كُلَّ مِنْهُمْ كُلَّ مَا سَمِعَ، وَأَيُّنَ مَا سَمِعَهُ الصِّدِّيقُ ﷺ وَالْفَارُوقُ ﷺ وَغَيْرُهُمَا مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ ﷺ إِلَى مَا رَوَوْهُ؟ فَلَمْ يَرَوْا عَنْهُ صِدِّيقُ الْأُمَّةِ مِائَةَ حَدِيثٍ، وَهُوَ لَمْ يَغِبْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنْ مَشَاهِدِهِ، بَلْ صَحِبَهُ مِنْ حِينِ بُعِثَ بَلْ قَبْلَ الْبُعْثِ إِلَى أَنْ تُوفِّيَ، وَكَانَ أَعْلَمَ الْأُمَّةِ ﷺ بِقَوْلِهِ وَفَعَلِهِ وَهَدْيِهِ وَسِيرَتِهِ، وَكَذَلِكَ أَجْلَةُ الصَّحَابَةِ رَوَاتُهُمْ قَلِيلَةٌ جِدًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا سَمِعُوهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ، وَشَاهَدُوهُ، وَلَوْ رَوَوْا كُلَّ مَا سَمِعُوهُ وَشَاهَدُوهُ لَزَادَ عَلَى رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً، فَإِنَّهُ إِنَّمَا صَحِبَهُ نَحْوَ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْكَثِيرَ، فَقَوْلُ الْقَائِلِ: لَوْ كَانَ عِنْدَ الصَّحَابِيِّ فِي هَذِهِ الْوَاقِعَةِ شَيْءٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَذَكَرَهُ، قَوْلٌ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ سِيرَةَ الْقَوْمِ وَأَحْوَالَهُمْ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَهَابُونَ الرِّوَايَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُعْظِمُونَهَا وَيُقَلِّبُونَهَا حُرُوفَ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، وَيُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ الَّذِي سَمِعُوهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِرَازًا، وَلَا يُصَرِّحُونَ بِالسَّمَاعِ، وَلَا يَقُولُونَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (١)



(١) يُنظر: «إعلام الموقعين» (١١٢/٤).

[٥٣/٤٥٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ الْحَلَبِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ^(١)، قَالَ: نَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى

ابن أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ^(٢) رِجَالٍ^(٣) خَلْفَهُ.

فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: « مَا شَأْنُكُمْ؟ »

قَالُوا: أَسْرَعْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: « فَلَا تَمْعَلُوا، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ مَا أَدْرَكَ، وَيُقْبَضَ مَا فَاتَهُ. »

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ إِلَّا شَيْبَانُ.

أولاً: - تفريغ الحديث:

▪ أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في "تسمية من انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم الفضل بن دكين عالياً" (٣٦)، قال: حدثنا سليمان بن أحمد - الطبراني -، أخبرنا أحمد بن خليد، به.

وذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٦٧٦)، بإسناد الطبراني، ومتمه، وقال: ولم يُنفرد به شيبان. وقال في "مجمع الزوائد" (٣١/٢): رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح، وهو مُتَّفَقٌ عليه بلفظ "وما سبقكم فأنتموا". قلت: بل هذا لفظه عند مسلم، وعند البخاري بلفظ "وما فاتكم فأنتموا".

▪ وأخرجه الدارمي في "مسنده" (١٣٢٠)، والبخاري في "صحيحه" (٦٣٥) ك/الأذان، ب/قول الرجل فانتنا الصلاة، وفي "القراءة خلف الإمام" (١٠٧) - ومن طريقه ابن حزم في "المحلى" (٢٦٢/٤، ٧٤/٥) -، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٠٥)، عن محمد بن يحيى الذهلي^(٤)؛ وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٤٣)، عن أبي أمية محمد بن إبراهيم الخراعي؛ والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٦٣٠)، من طريق علي بن الحسن بن موسى الثنيسابوري؛ ويرقم (٥٨٧٣)، من طريق محمد بن عبد الوهاب أبو أحمد الفراء.

سنتهم (الدارمي، والبخاري، والذهلي، والخراعي، والثنيسابوري، والفراء) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بسنده، والجميع بنحوه، إلا عند الدارمي، والبخاري في "القراءة خلف الإمام" مُختَصراً، ولفظه في "صحيحه"،

(١) الفضل بن دكين؛ لقب، واسمه: عمرو بن حماد بن زهير، كان شريك عبد السلام بن حرب الملائي في كنان واحد يبيعان الملاء؛ والملاء: هو المرط الذي تستتر به المرأة إذا خرجت. يُنظر: "التهذيب" (١٩٧/٢٣) و"الأنساب" (٥٥٠/١١).

(٢) جَلْبَةُ: قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١١٦/٢): بجيم، ولام، وباء موحدة، مفتوحات، أي أصواتهم حال حركتهم، واستعجالهم. وقال ابن الأثير في "جامع الأصول" (٦٣٨/٥): الجلبة: الأصوات المرتفعة، والصَّجَّةُ المُختلطة.

(٣) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١١٦/٢): هؤلاء الرجال؛ قد سُمِّيَ منهم أبو بكر، فيما رواه الطبراني من رواية يونس، عن الحسن، عن أبي بكر، بنحوه. ولم أقف - على حد بحثي - على هذه الرواية فيما طُبِعَ من كتب الطبراني، والله أعلم.

(٤) في المطبوع من "مسند السراج" عن أبي نعيم، عن هشام، عن يحيى، والصَّوَّب: عن شيبان، عن فكل من رواه عن أبي نعيم، قال: عن شيبان، ولم أقف على أحد رواه عن أبي نعيم، عن هشام، فدلَّ على أنَّه تصحيف.

بعد أن ذكر القصة في أوله: "قَالَ: فَلَا تَعْمَلُوا، إِذَا أَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُّوا"، وعند السَّراج، وأبي عوانة، والبيهقي في الرواية الأولى: "وما سُبِّمْتُمْ فَأَتَمُّوا".

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٦٠٨)، عن الحسن بن موسى الأشَّيب، والحسين بن محمد بن يَهْرَازم، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٤٣)، من طريق الحسن بن الأشَّيب وحده؛ وابن حَبَّان في "صحيحه" (٢١٤٧)، من طريق الحُسَيْن بن محمد وحده؛ ومسلم في "صحيحه" (٢/٦٠٣) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب إتيان الصلاة بوقار، وسكينة، والنَّهي عن إتيانها سَعْيًا، وأبو نعيم في "المستخرج" (١/٣٣٩)، كلاهما (مسلم، وأبو نُعيم)، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن معاوية بن هشام الأَسدي، وأبو العَبَّاس السَّراج في "مسنده" (٩٠٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٤٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٨٧٣)، ثلاثتهم (السَّراج، وأبو عوانة، والبيهقي) عن عَبَّاس بن محمد الدُّوري، عن يزيد بن هارون الواسطي؛ وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٤٣)، عن أبي أمية محمد بن إبراهيم، عن عُبيد الله بن موسى العَيْسي.

خمسَتهم (الحسن، والحسين، والأَسدي، والواسطي، والعبسي)، عن أبي معاوية شيبان بن عبد الرحمن، بسنده، وبنحو لفظه، ولفظه بعد ذكر القصة عند أحمد: "فَلَا تَعْمَلُوا، إِذَا أَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا سُبِّمْتُمْ فَأَتَمُّوا". وعند ابن حَبَّان: "فَلَا تَسْمَجُلُوا" بدل "فَلَا تَعْمَلُوا"، وعند أبي نُعيم من رواية أبي بكر بن أبي شيبة "وما سُبِّمْتُمْ فاقضوا" بدل "فَاتَمُّوا".

▪ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٦٠٣) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنَّهي عن إتيانها سَعْيًا، وأبو العَبَّاس السَّراج في "مسنده" (٩٠٤) - ومن طريقه أخرجه أبو نُعيم في "المستخرج" (٣/١٣٣٩)^(١)، -، كلاهما من طريق محمد بن المُبارك الصُّوري الفُرشي. وأخرجه أبو نعيم في "المستخرج" (٢/١٣٣٩)، بسنده عن مروان بن محمد الطَّاطري. كلاهما (الصُّوري، والطَّاطري)، عن معاوية بن سَلَم، عن يحيى بن أبي كثير، بسنده، وبنحو لفظه،

(١) لقد جمع السَّراج في "مسنده" وقرَّن بين رواية محمد بن المُبارك - هذه-، وبين رواية يحيى بن حَسَّان - وسيأتي ذكرها-، كلاهما عن معاوية بن سَلَم، وذكر لفظها - بعد القصة-: "فَلَا تَعْمَلُوا، إِذَا أَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُّوا"، ولم يميِّز بين لفظ الروايات، والزَّاجح أنَّ هذا لفظ رواية يحيى بن حَسَّان، وأمَّا لفظ رواية محمد بن المُبارك فهو كما عند مسلم، وسيأتي إن شاء الله تعالى مزيد بيان ذلك.

(٢) وقد جمع بين رواية أبي بكر بن أبي شيبة - السابقة الذكر-، وبين رواية مَرْوَانَ بن محمد - الآتية بعد قليل-، وبين هذه الرواية من طريق محمد بن المُبارك، ثم ذكر الحديث ولفظه - بعد القصة-: "لا تَعْمَلُوا، إِذَا أَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا سُبِّمْتُمْ فاقضوا" لكُتِّهِ فَرَّقَ وَميَّزَ بين هذه الروايات الثلاثة، فقال: وهذا لفظ أبي بكر بن أبي شيبة، عن معاوية.

ولفظه عند مسلم بعد القصة: «فَلَا تَمْلُوا، إِذَا أُتِمَّتِ الصَّلَاةُ فَمَلِكُمْ السَّكِينَةَ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا سَبَّكُمُ فَأْتُوا»^(١).

ثانياً- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين، واسمه: عمرو بن حماد بن زهير، القُرشي، التميمي، الكوفي، الأحول.

روى عن: شيبان بن عبد الرحمن النحوي، والسفيانيين، وشعبة، وحلق كثير.

روى عنه: البخاري، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن حنبل، والنَّاس.

حاله: قال العجلي، ويعقوب بن شيبه، وابن حجر: ثقة ثبت. وزاد يعقوب: صدوق. وقال ابن سعد، والنسائي: ثقة، مأمون. وزاد ابن سعد: كثير الحديث حجة. وقال أحمد: ثبت في الحديث كس. وقال أبو حاتم: ثقة، كان يحفظ حديث الثوري ومسرّع حفظاً جيداً، وكان لا يلقن، وكان حافظاً متقناً. وقال ابن حبان: كان أتقن أهل زمانه. وقال أبو داود: كان حافظاً جداً. وقال الذهبي: ثقة حجة. وكان عثمان بن أبي شيبة يلقبه بالأسد. وقال يعقوب الفسوي: أجمع أصحابنا أن أبا نعيم كان في غاية الإتيان والحفظ وأنه حجة.

وقال أحمد: أبو نعيم أثبت وأقل خطأ من وكيع، أبو نعيم أعلم بالشيوخ وأناسبهم، وبالرجال، ووكيع أفقه. وسئل أبو زرعة: أبو نعيم أم قبيصة؟ فقال: أبو نعيم أتقن الرجلين. وقدّمه علي بن المديني، ويحيى بن معين في أصحاب الثوري، وقال ابن المديني: كان من الثقات.

فالحاصل: أنه "بَقَّةٌ ثَبَّتْ حُجَّةً". وأخرج له الجماعة^(١).

(١) هكذا رواه محمد بن المبارك الصوري، ومزوان بن محمد الطاطري، عن معاوية بن سلام، بينما خالفهما يحيى بن حسان التميمي، حيث أخرجه أبو بكر بن أبي خزيمة في "صحيحه" (١٦٤٤)، عن بحر بن نصر بن سابق الخولاني، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٠٤)، عن محمد بن سهل بن عسكر؛ كلاهما (بحر بن نصر، ومحمد بن سهل)، عن يحيى بن حسان، حدثنا معاوية بن سلام، أخبرني يحيى بن أبي كثير، أخبرني عبد الله بن أبي قتادة، أن أباه أخبره، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ، إذ سمع جليته، فقال: "مَا شَأْنُكُمْ؟" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: "فَلَا تَمْلُوا، إِذَا أُقِمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَوَمُّوا حَتَّى تَرَوْنِي، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا". فيحیی بن حسان خلط في هذه الرواية بين حديثين مختلفين، وجعلهما في حديث واحد، فالحديث الأول: هو حديث الباب، وقد أخرجه مسلم - كما وضحته في التخریج - من طريق معاوية بن سلام، وليس فيه قوله: "إِذَا أُقِمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَوَمُّوا حَتَّى تَرَوْنِي"، والثاني: أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٦٠٤، ٢) من طريق (الحجاج بن الصواف، ومعمر، وشيبان بن عبد الرحمن) عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا أُقِمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَوَمُّوا حَتَّى تَرَوْنِي"، والحديث أيضاً عند البخاري في "صحيحه" برقم (٦٣٧، ٦٣٨، ٩٠٩) من طريق أخرى عن يحيى بن أبي كثير، به كما عند مسلم. فها هما صاحبا "الصحيحين" قد فرقا بين الحديثين، بل وكذلك كل من أخرج الحديث فرقا بينهما، وهذا ما جعل الإمام الحنبل في "الجمع بين الصحيحين" (٤٥٤/١)، يقول: ومن وقف عليهما - يقصد الحديثين السابقين - علم أنهما حديثان في معنيين مختلفين، مما يؤكد لنا خطأ يحيى بن حسان في الجمع بينهما، والله أعلم.

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١١٨/٧، "الثقات" للعجلي ٢/٢٠٥، "الجرح والتعديل" ٦١/٧، "الثقات" ٣١٩/٧، "تاريخ بغداد"

٣) شيبان بن عبد الرحمن التميمي، النحوي، أبو معاوية البصري، المؤدب.

روى عن: يحيى بن أبي كثير، والحسن البصري، وسليمان الأعمش، وغيرهم.

روى عنه: أبو نعيم الفضل بن دكين، وعبيد الله بن موسى العبسي، ومعاوية بن هشام، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والنسائي، وابن معين، وابن عسار، ويزيد بن هارون، وابن شاهين، والبرقار، والترمذي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وزاد ابن معين، والترمذي، وابن حجر: صاحب كتاب. ثم زاد الترمذي: وهو صحيح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.

وقال أحمد: ثبت في كل المشايخ. وقال: ثبت في يحيى بن أبي كثير، أحب إلي من الأوزاعي في يحيى ابن كثير، صاحب كتاب صحيح. وقال يحيى بن معين: شيبان أحب إلي من معمر في قتادة. وبه قال أبو داود أيضًا. وقال يحيى: ثبت في كل شيء. فحاصله: ثقة، ثبت، صاحب كتاب صحيح^(١).

٤) يحيى بن أبي كثير الطائي، مؤلام، أبو نصر التمامي، واختلف في اسم أبيه على عدة أقوال.

روى عن: عبد الله بن أبي قتادة، وزيد بن سلام، وعكرمة مولى ابن عباس، وآخرين.

روى عنه: شيبان بن عبد الرحمن، وحسين المعلم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرون.

حاله: قال أيوب السختياني: ما علمت أحدًا كان أعلم بحديث أهل المدينة بعد الزهري من يحيى بن أبي كثير. وقال أيضًا: ما بقي على وجه الأرض مثل يحيى بن أبي كثير. وقال شعبة: يحيى أحسن حديثًا من الزهري. وقال أبو حاتم: يحيى إمام لا يحدث إلا عن ثقة. وقال أحمد: يحيى من أثبت الناس، إنما يعدُّ مع الزهري، ويحيى بن سعيد، وإن خالفه الزهري فالقول قول يحيى. وقال العجلي: ثقة، حسن الحديث. وقال الذهبي: من عبادة العلماء الأثبات. وفي "الميزان": هو في نفسه عدلٌ حافظٌ من نظراء الزهري.

- وصفه بالتدليس: وصفه به النسائي، والدارقطني، وابن حبان، والعجلي، وابن خزيمة، وغيرهم. وذكره

في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين العلاني وابن حجر؛ لكتفه في "النكت" عدّه في المرتبة الثالثة.

- وصفه بالإرسال: وصفه أبو حاتم، وأحمد، وغيرهما بالإرسال، وقال العلاني: وهو مكثّر من الإرسال.

وقال ابن حجر: يُدلس، ويُرسَل. والثابت أنّه لم ير أحدًا من الصحابة، سوى أنس بن مالك رآه رؤية، لكنه لم يسمع منه. وقال يحيى القطان: مُرسلات يحيى أشبه بالريح.

- فالحاصل: أنّه ثقة، ثبت، مُتفقٌ على توثيقه في نفسه، لكنه كثير الإرسال، والتدليس^(٢).

٣٠٧/١٤، "التهذيب" ١٩٧/٢٣، "تهذيب التهذيب" ٢٧٦/٨، "تعريف أهل التقديس" (ص/٢٣)، "التقريب" (٥٤٠١).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٥٤/٤، "الثقات" للعجلي ٤٦٢/١، "الجرح والتعديل" ٣٥٥/٤، "الثقات" ٤٤٩/٦، "تاريخ بغداد" ٣٧٤/١٠، "التهذيب" ٥٩٢/١٢، "الكاشف" ٤٩١/١، "تاريخ الإسلام" ٤٠٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٧٣/٤، "التقريب" (٢٧٣٣).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٠١/٨، "الثقات" للعجلي ٣٥٧/٢، "الجرح والتعديل" ١٤١/٩، "الثقات" ٥٩٢/٧، "التهذيب" ٥٠٤/٣١، "الكاشف" ٣٧٤/٢، "تاريخ الإسلام" ٥٥٨/٣، "السير" ٣١/٦، "الميزان" ٤٠٣/٤، "جامع التحصيل" (ص/١١١)،

١١٣، ٢٩٩، "تحفة التحصيل" (ص/٣٤٦)، "المدلسين" لأبي زرة (ص/١٠٢)، "التبيين لأسماء المدلسين" للحلي (ص/٦١)،

٥) عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، السلمي، أبو إبراهيم، ويقال: أبو يحيى المدني.

روى عن: أبيه أبي قتادة، وجابر بن عبد الله ﷺ.

روى عنه: يحيى بن أبي كثير - وهو روايته-، وسلمة بن دينار، وزيد بن أسلم، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وقال الذهبي: من علماء أهل المدينة وثقاتهم.

وقال أبو زرعة: روايته عن عمر مرسله. والحاصل: أنه "ثقة". أخرج له الجماعة.^(١)

٦) أبو قتادة الأنصاري، صاحب رسول الله ﷺ وفارسه، اختلف في اسمه، فقيل: الحارث، وقيل:

النعمان، وقيل: عمرو، والمشهور: الحارث بن ريعي بن بئدمة بن خناس السلمي.

روى عن: النبي ﷺ، وعمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل ﷺ.

روى عنه: ابنه عبد الله، وأنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري ﷺ، وآخرون.

شهد أحدًا، والخندق، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ.^(٢) أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن أبي قتادة، أن

النبي ﷺ دعا له؛ فقال: «حَفِظَكَ اللهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهٗ»^(٣). وأخرج مسلم في "صحيحه" أيضًا، من حديث سلمة بن

الأحرج، أن النبي ﷺ قال: «كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلْمَةُ»^(٤).

ثالثًا:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"، رجاله رجال الشيخين، غير أحمد بن خليد،

وهو ثقة، وقد تابعه على روايته البخاري، وغيره.

- والحديث مخرّج في "الصحيحين" من طريق شيبان بن عبد الرحمن، وهو عند مسلم في "صحيحه" من

طريق معاوية بن سألّم، عن يحيى بن أبي كثير.

- وقد صرح يحيى بن أبي كثير بسماحه هذا الحديث من عبد الله بن أبي قتادة، عند مسلم.

- وللحديث شواهد في "الصحيحين" من حديث أبي هريرة، وأبي بكرة ﷺ - سيأتي بإذن الله ﷻ ذكرها -.

- والحديث ذكره الهيثمي في "المجمع" - كما سبق-، وقال: رجاله رجال الصحيح.

قلت: لو كان يقصد بقوله: رجال الصحيح؛ صحيح البخاري ومسلم فلا يُسلم له على إطلاقه، ففيه أحمد

ابن خليد ليس من رجالهما، وإن كان ثقة. وإن كان يقصد أن رجاله ثقات، فيصح حديثهم، فهو كما قال.

شواهد للحديث:

تهذيب التهذيب ١١/٢٧٠، "التقريب" (٧٦٣٢)، "تعريف أهل التقديس" (ص/٣٦)، "النكت على ابن الصلاح" ٢/٦٤٣.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥/١٧٥، "الثقات" للعجلي ٢/٥١، "الجرح والتعديل" ٥/٣٢، "الثقات" ٥/٢٠، "التهذيب"

١٥/٤٤٠، "تاريخ الإسلام" ٦/١١٢٤، "جامع التحصيل" (ص/٢١٥)، "تهذيب التهذيب" ٥/٣٦٠، "التقريب" (٣٥٣٨).

(٢) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢/٧٤٩، "الاستيعاب" ٤/١٧٣١، "أسد الغابة" ٦/٢٤٤، "التهذيب" ٣٤/١٩٤.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦٨١) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/ قضاء الصلاة الفائتة، جزء من حديث طويل.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٨٠٧) ك/الجهاد والسير، ب/ غزوة ذي قرد وغيرها.

- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إِذَا أُتِمَّتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتُوا تَسْمُونَ، وَأَتُوا تَشْتُونَ، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَذْرَكُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا»^(١)، وهذا لفظ البخاري.
- وأخرج البخاري في "صحيحه" من حديث أبي بكر رضي الله عنه، أنه انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومُورَاكِعٍ، فَرَكَمَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَمُدُّ»^(٢).

رابعاً- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا شيبان.

مما سبق في التخريج يتضح عدم صحة ما أطلقه المصنف رضي الله عنه، فالحديث لم ينفرد به شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، بل تابعه معاوية بن سلام، وروايته عند مسلم في "صحيحه" - كما سبق بيانه في التخريج- لذا تعقبه غير واحد من أهل العلم، فقال الهيتمي بعد أن ذكر كلام الطبراني: ولم ينفرد به شيبان.^(٣) وقال د/عبد الله الجديع: وهذه الطريق - أي طريق معاوية بن سلام عند مسلم - قد خفيت على أبي القاسم الطبراني، لذا قال: لم يروه عن يحيى إلا شيبان^(٤). وتعقبه كذلك الشيخ/أبو إسحاق الحويني في "تنبية الهاجد"^(٥) ولعل كلام البيهقي يشير إلى هذا، فقال - بعد تخريجه للحديث من طريق شيبان-: والحديث أخرجه مسلم من حديث معاوية بن سلام، وشيبان، عن يحيى بن أبي كثير كذلك.^(٦)

خامساً- التعليق على الحديث:

- هذا الحديث يدل على استحباب المشي إلى الصلاة بسكينة، ووقار، وهدوء، وعدم العجلة والإسراع، حتى ولو سمع الإقامة، بل ولو فاتته الركعة والركعتين، حتى يتسنى له الحصول على الأجر كاملاً، قال ابن رجب الحنبلي: وقد أجمع العلماء على استحباب المشي بالسكينة إلى الصلاة، وترك الإسراع والهرولة في المشي، ولما في ذلك من كثرة الخطى إلى المساجد.^(٧)

- وأكثر الروايات بلفظ: "وما فاتكم فأتوا"، ووقع في بعضها بلفظ: "فأقضوا". قال البيهقي في "السنن

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٦٣٦) ك/الأذان، ب/لا يسعى إلى الصلاة وتليأت بالسكينة والوقار. و برقم (٩٠٨) ك/الجمعة، ب/المشي إلى الجمعة. ومسلم في "صحيحه" (٤-١/٦٠٢) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والتهي عن إتيانها سعيًا.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٨٣) ك/الأذان، ب/إذا ركع دون الصف.

(٣) يُنظر: "مجمع البحرين" (٦٧٦).

(٤) يُنظر: تحقيقه لكتاب "تسمية من انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم" حديث (٣٦).

(٥) يُنظر: "تنبية الهاجد لما وقع من النظر في كتب الأماجد" حديث رقم (١٣٩٨).

(٦) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٦٣٠).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٣٩٢/٥).

الكبرى": والذين قالوا "فَاتَمُوا" أكثر وأحفظ، وألزم لأبي هريرة رضي الله عنه فهو أولى، والله أعلم. (١)

بينما قال ابن الجوزي: وقوله: "فَاتَمُوا" أكثر الرواة هكذا رواها "فَاتَمُوا" منهم ابن مسعود، وأبو قتادة، وأنس، وأكثر طرق أبي هريرة "فَاتَمُوا" فإن الزبيدي وابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد ومعمّر، كلهم رووه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، فقالوا: "فَاتَمُوا"، واختلفت الرواية عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهري: ففي رواية عنه كما ذكرنا، وفي رواية أبي اليمان عنه "فَاتَمُوا"، وفي رواية عن شعيب بن سعد عن إبراهيم بن أبي سلمة عن أبي هريرة: "فَاتَمُوا"، وكذلك روى ابن سيرين وأبو رافع عن أبي هريرة؛ وقد اختلف العلماء فيما يدركه المأموم من صلاة الإمام، فقال قوم: هو أول صلاته، وهو مروى عن علي وسعيد بن المسيب والحسن وعطاء ومكحول والزهري والأوزاعي وإسحاق بن راهويه والشافعي. وقال آخرون: هو آخر صلاته، وهو قول مجاهد وابن سيرين والثوري وأصحاب الرأي وفيه عن أحمد روايتان، والذي نختاره أنه آخر صلاته، وهو الأشبه بمذهبنا ومذهب أبي حنيفة؛ لأن صلاة المأموم مرتبطة بصلاة الإمام، فيحمل قوله: "فَاتَمُوا" على أن من قضى ما فاتته فقد أتم، لأن الصلاة تنقص بما فات، ففضاؤه إتمام لما نقص. (٢)

وجمع بين اللفظين ابن عبد الهادي، فقال: والنحوي أنه ليس بين اللفظين فرق، فإن القضاء هو الإتمام في عرف الشارع، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْتَسِكُمْ﴾ (٣)، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ (٤). (٥)

وقال الحافظ ابن حجر: والحاصل أن أكثر الروايات وردت بلفظ: "فَاتَمُوا"، وأقلها بلفظ: "فَاتَمُوا"، وإنما تظهّر فائدة ذلك إذا جعلنا بين الإتمام والقضاء معايرة، لكن إذا كان مخرج الحديث واحدا واختلف في لفظه منه، وأمكن رد الإختلاف إلى معنى واحد كان أولى، وهنا كذلك؛ لأن القضاء وإن كان يطلق على الفائت غالبا لكنه يطلق على الأداء أيضا، ويرد بمعنى الفراغ، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ (٦)، ويرد بمعان أخر، فيحمل قوله: "فَاتَمُوا" على معنى الأداء أو الفراغ فلا يعاير قوله: "فَاتَمُوا". (٧)

(١) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٤٢٤/٢).

(٢) يُنظر: "كشف المشكل من حديث الصحيحين" (١٤٠/٢).

(٣) سورة "البقرة"، الآية (٢٠٠).

(٤) سورة "الجمعة"، الآية (١٠).

(٥) يُنظر: "تنقيح التنقيح" (٥٠٨/٢).

(٦) سورة "الجمعة"، الآية (١٠).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١١٩/٢).

- والحديث فيه النهي عن الإسراع إلى الصلاة، وهو لا يتعارض مع الأمر بالسعي في قول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسُوا بِرُءُوسِكُمْ وَلِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْكُفْلِ مِنَ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾^(١) قال ابن حبان: السَّعْيُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ هُوَ الْمَشْيُ إِلَى الصَّلَاةِ عَلَى هَيْئَةِ الْإِنْسَانِ، وَالسَّعْيُ الَّذِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْهُ هُوَ الْإِسْتِعْجَالُ فِي الْمَشْيِ، لِأَنَّ الْمَرْءَ تَكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ حَسَنَةٌ، عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ تُوَفَّقُ فِي لُغَتِهَا الْإِسْمَ الْوَاحِدَ عَلَى الشَّيْئَيْنِ الْمُخْتَلِفِي الْمَعْنَى، فَيَكُونُ أَحَدُهُمَا مَأْمُورًا بِهِ، وَالْآخَرُ مَرْجُورًا عَنْهُ.^(٢) (٣)

(١) سورة "الجمعة"، آية (٩).

(٢) يُنظَرُ: "صحيح ابن حبان" حديث رقم (الإحسان/ ٢١٤٨).

(٣) ويُنظَرُ فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا: "فتح الباري" لابن رجب ٥/٣٨٧-٤١٢، "شرح صحيح البخاري" لابن بطال ٢/٢٥٩، "المغني" لابن قدامة ١/٣٢٨، "البدر المنير" ٤/٤٠٦، "تيل الأوطار" ٣/١٦١، "تحفة الأحوذى" ٢/٢٤٣، "فتح الباري" لابن حجر ٢/١١٦-١٢٠، "تفسير القرطبي" ١٨/٩٧، "تفسير ابن كثير" ٨/١١٩-١٢١، "أضواء البيان" ٨/١٦٥.

[٤٥٤/٥٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا الْحُمَيْدِيُّ^(١)، قَالَ: نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ^(٢)، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَزْوَرَةِ^(٣)، فَقَالَ:

« وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ ». .

* لم يرو هذا الحديث عن ابن أخيه الزُّهْرِيِّ إِلَّا الدَّرَاوَزِيُّ.

هذا الحديث مداره على الزُّهْرِيِّ، واختلف عليه فيه من عدة أوجه:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن محمد بن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عن عبد الله بن عَدِيٍّ بنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عَدِيٍّ بنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بعضهم، عن النَّبِيِّ ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن محمد بن جُبَيْرِ، عن عبد الله بن عَدِيٍّ بنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني برواية الباب - والحديث ذكره ابن عبد الهادي، بإسناد الطبراني، ومثله^(٤) -.

▪ والحاكم في "المستدرک" (٥٢٢٠)، من طريق علي بن المَدِينِيِّ، وعَدَدَ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيِّ،

قالا: ثنا الدَّرَاوَزِيُّ، عن ابن أخيه الزُّهْرِيِّ، عن عمِّه الزُّهْرِيِّ، بنحوه. وقال المزي: ورواه الدَّرَاوَزِيُّ، عن ابن

أخي الزُّهْرِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن محمد بن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عن عبد الله بن عَدِيٍّ بنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.^(٥)

(١) الْحُمَيْدِيُّ: بضم الحاء، وفتح الميم، نسبة إلى حميد: بطن من أسد بن عبد العزى بن قصي. يُنظر: "اللباب" (٣٩٢/١).

(٢) بفتح الدال، والراء المهملتين، والواو، وسكون الراء الأخرى، وكسر الدال الأخرى، قال أبو حاتم في "الجرح والتعديل" (٣٩٥/٥): نسبة إلى قُرَى من قُرَى فارس، يُقال لها ذراورد. وقال ابن حبان في "الثقات" (١١٦/٧): كان أبوه من دراجرد مدينة بفارس، فاستقلوا أن يقولوا: دراجردي، فقالوا: الدَّرَاوَزِيُّ. ويُنظر: "الأنساب" (٢٩٥/٥)، "معجم البلدان" (٤٤٧/٢).

(٣) الحزورة: بفتح الحاء المهملة، وسكون الزاي المعجمة، على وزن هزورة، وضبطه البعض بتشديد الواو مع فتح الحاء والزاي والواو، قال الدارقطني: وهو تصحيف، وإنما هي بالتخفيف، وهو سوق لأهل مكة في الجاهلية، كان يقفأ دار أم هانئ بنت أبي طالب. يُنظر: "معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع" (٤٤٥/٢)، وسيأتي مزيد بيانه في الحديث رقم (٩١).

(٤) يُنظر: "تفحيط التحقيق" (٢١٧٨).

(٥) يُنظر: "تحفة الأشراف" (٣١٦/٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حُئيد: "بِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن الزُّبير بن عيسى، أبو بكر، الحُمَيْدِيُّ، المَكِّيُّ، القرشيُّ.

روى عن: الدَّرَاوَزْدِيِّ، وسُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ، وفَضِيلَ بن عِيَّاض، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن حُئيد، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرَّايزَانِ، والبخاري، والنَّاس.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي: بَقَّةٌ. وقال أحمد: الحُمَيْدِيُّ عندنا إِمَامٌ. وقال أبو حاتم: بَقَّةٌ إِمَامٌ. وقال

الحاكم: بَقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال الذهبي: مَعْدُودٌ مِنَ الفُكَّهَاءِ الَّذِينَ تَقَفَّهُوا بِالشَّافِعِيِّ.

- وقال الحُمَيْدِيُّ: جالستُ ابن عُيَيْنَةَ تسع عشرة سنة، أو نحوها. وقال ابن سعد: صاحب ابن عُيَيْنَةَ

وروايته. وقال أبو حاتم: أثبت النَّاسُ في ابن عُيَيْنَةَ الحُمَيْدِيُّ، وهو رئيس أصحاب ابن عُيَيْنَةَ.

والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": "بِقَّةٌ، خَافِظٌ، فَيِّهٌ، أَجَلَ أصحاب ابن عُيَيْنَةَ".^(١)

(٣) عَبْدُ العَزِيزِ بن مُحَمَّدِ بن عُبيد بن أَبِي عُبيد الدَّرَاوَزْدِيِّ، أبو محمد المدني.

روى عن: محمد بن عبد الله ابن أخي الزُّهْرِيِّ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عُرْوَةَ، وآخرين.

روى عنه: الحُمَيْدِيُّ، وسُفْيَانَ، وشُعْبَةَ، وعبد الرحمن بن مهدي، وعلي بن المدني، وآخرون.

حاله: قال ابن المدني: بَقَّةٌ، ثَبَّتْ. وقال ابن معين: بَقَّةٌ، حُجَّةٌ. وقال أيضاً: إذا روى من كتابه فهو أثبت

من حفظه. وقال العجلي: بَقَّةٌ. وكان مالك يُؤَيِّقُهُ. وقال ابن حَبَّانَ: كان يُحْطَى. وقال الذهبي في "الميزان":

صدوقٌ، وغيره أقوى منه. وفي "السير": "حديثه في الدواوين، روى له البخاريُّ مقروناً بغيره، وحديثه لا ينحط

عن مرتبة الحسن. وقال ابن حجر: صدوقٌ، كان يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ غيره فيُحْطَى.

- وقال أحمد: كان معروفاً بالطلب، وإذا حدَّثَ من كتابه فهو صحيح، وإذا حدَّثَ من كتب النَّاسِ وَهَمَّ،

كان يقرأ من كتبهم فيُحْطَى، ورُبَّمَا قلب حديث عبد الله العمري يرويه عن عُبيد الله بن عُمَرَ. وقال النَّسَائِيُّ:

ليس به بأس، وحديثه عن عُبيد الله بن عُمَرَ مُتَّكِرٌ.

- وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ، فرُبَّمَا حدَّثَ مِنْ حفظه الشيء فيُحْطَى. وقال النَّسَائِيُّ: ليس بالقوي.

فحاصله: "بِقَّةٌ"، وإذا حدَّثَ مِنْ حفظه أو مِنْ كُتُبِ غيره خطأ، وحديثه عن عُبيد الله العمري ضَعِيفٌ".^(٢)

(٤) مُحَمَّدُ بن عَبْدِ الله بن مُسْلِمِ بن عُبيد الله، القرشيُّ الزُّهْرِيُّ، أَبُو عبد الله المدني ابن أخي الزُّهْرِيِّ.

روى عن: صالح بن عبد الله بن أبي فروة، وأبيه، وعنه مُحَمَّدُ بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ، وآخرين.

روى عنه: الدَّرَاوَزْدِيُّ، ومحمد بن إسحاق، وعبد الله بن مُسَلِّمَةَ القَعْنَبِيُّ، وآخرون.

حاله: قال أحمد: لا بأس به. وقال أيضاً: صالح الحديث. وقال ابن معين: صالحٌ. وقال أبو داود: بَقَّةٌ،

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٥٦/٥، "النقات" ٣٤١/٨، "التهذيب" ٥١٢/١٤، "تاريخ الإسلام" ٣٤٢/٥، "التقريب" (٣٣٢٠).

(٢) يُنظَر: "النقات" للعجلي ٩٨/٢، "الجرح والتعديل" ٣٩٥/٥، "النقات" ١١٦/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٧١)،

"التهذيب" ١٨٧/١٨، "السير" ٣٦٨/٨، "الميزان" ٦٣٣/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٥٤/٦، "التقريب" (٤١١٩).

كان أحمد وابن معين يُثنيان عليه. وقال ابن عدي: لم أرَ بِحَدِيثِهِ بَأْسًا، إِذَا رَوَى عَنْهُ بَقَّةً، وَلَا رَأَيْتُ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا فَأَذْكُرُهُ إِذَا رَوَى عَنْهُ بَقَّةً. وقال السَّاجِي، والذهبي: صدوقٌ، صالحُ الحديثِ، وقد انفرد عن عمه بثلاثة أحاديث. وقال ابن حجر: صدوقٌ، له أوهاّم. وروى له الجماعة، البخاريُّ متابعه، ومُسلم استشهداً.

- وقال ابن معين: ليس بذاك القوي. وقال أيضًا: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه. وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ كثير الوهم، يُخطئ عن عمه في الروايات، ويخالف فيما يروي عن الأثبات، فلا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال الدَّارِقُطَنِي: ضَعِيفٌ.

- وقال ابن معين: ابن أخي الزهري أحب إلي في الزهري من محمد بن إسحاق.^(١) وقيل لأحمد بن حنبل: محمد بن إسحاق، وابن أخي الزهري، في حديث الزهري؟ فقال: ما أدري، وحزك يده، كأنه ضَعَفَهُمَا. - فحاصله: كما قال الحافظ ابن حجر "صدوقٌ، له أوهاّم".^(٢)

(٥) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: تَقَّةٌ، حافظٌ، متفقٌ على جلالته، وإتقانه، تقدّم في رقم (١٠).

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، أَبُو سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ النَّوْفَلِيُّ الْمَدَنِيُّ. روى عن: أبيه جُبَيْرٍ، وعبد الله بن عَبَّاسٍ، ومُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وآخرين.

روى عنه: الزُّهْرِيُّ، وعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجليُّ، وابن خَرَّاشٍ، وابن حجر: تَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: مِنْ أَعْلَمِ قُرَيْشٍ بِأَحَادِيثِهَا - أَي بِأَيَّامِهَا، وَأَسْنَابِهَا - . وقال الذهبي: إِمَامٌ، فَفَقِيهٌ، ثَبَتٌ. وروى له الجماعة.^(٣)

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ الزُّهْرِيُّ، أَبُو عَمْرٍ، وَقِيلَ: أَبُو عَمْرُو، عَدَادُهُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: محمد بن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن.

قال البخاري، وأبو حاتم، وابن عبد البر، وغير واحد: له صحبةٌ. وهو مِنْ مَسَلْمَةَ الْفَتْحِ، وَسَكَنَ الْمَدِينَةَ. وَذَكَرُوا حَدِيثَ الْبَابِ فِي تَرْجُمَتِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي: هُوَ الَّذِي سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْحِزْوَةِ قَوْلَهُ فِي فَضْلِ مَكَّةَ. وَقَالَ الْبَغْوِيُّ: لَا أَعْلَمُ رَوَى غَيْرَهُ. وَقَالَ الْبَزَارُ: وَلَا يُعْلَمُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.^(٤)

(١) لقد عثر محمد بن إسحاق في الطبقة الثالثة من أصحاب الزُّهْرِيِّ، وعليه؛ فالأقرب والأشبه أن يكون ابن أخي الزُّهْرِيِّ في الطبقة الثانية، والله أعلم. يُنظر: سُرْحُ عَلِّ الترمذي" (٣٩٩/١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٠٤/٧، "المجروحين" ٢٤٩/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٦٣/٧، "تاريخ دمشق" ٢٨/٥٤، تهذيب الكمال" ٥٥٤/٢٥، "الميزان" ٥٩٢/٣، تهذيب التهذيب" ٢٨٠/٩، "التقريب" (٦٠٤٩).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٣٤/٢، "الجرح والتعديل" ٢١٨/٧، "الثقات" ٣٥٤/٥، "السير" ٥٤٣/٤، "التقريب" (٥٧٨٠).

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" للبغوي ١٠/٤، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٧٣/٣، "الاستيعاب" ٩٤٨/٣، "أسد الغابة" ٣٣٢/٣، تهذيب الكمال" ٢٨٩/١٥، "تخريج أحاديث الكشاف" للزليعي ٢١/٣، "الإصابة" ٢٨٤/٦.

ثانياً: الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عديّ ؓ.

أ- تخرّيج الوجه الثاني:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المسند" (٦٧٨)، والدَّارِمِي في "سننه" (٢٥٥٢)، وابن ماجه في "سننه" (٣١٠٨)، ك/المناسك، ب/فضل مكة، وابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" - كما في "أخبار المكيين مِنْ تاريخه" (١٢٧) -، والترمذي في "سننه" (٣٩٢٥)، ك/المناقب، ب/في فضل مكة - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٣٣/٣) -، والنسائي في "الكبرى" (٤٢٣٨)، ك/المناسك، ب/فضل مكة، والبغوي في "معجم الصحابة" (٣/١٥٥٢) - ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٢٩١/١٥) -، وابن حبان في "صحيحه" (٣٧٠٨)، وأبو أحمد العسكري في "تصحيفات المحذّثين" (٨٧/١)، والحاكم في "المستدرک" (٤٢٧٠)، وابن عبد البر في "الاستيعاب" (٢٨٩/٢ و ٢٣/٦)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢٩٢/١٥).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَقِيلِ الْأَيْلِيِّ.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح؛ ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وحديث الزُّهْرِيِّ، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عديّ بن حمراء عندي أصح.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط البخاري، ومسلم.

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٧١٥) - ومن طريقه ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٢٨٨/٢) -، والبغوي في "معجم الصحابة" (١٥٥٥)، والطبراني في "الشاميين" (٣٠٣٤) - ومن طريقه المزي في "التهذيب" (٢٩١/١٥) -، والحاكم في "المستدرک" (٥٨٢٧)، وأبو نعيم في "معرفه الصحابة" (٤٣٧٨)، والبيهقي في "الدلائل" (٥١٧/٢)، وابن الجوزي في "مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن" (١٩٣).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حمزة. وقال البيهقي: وهذا هو المحفوظ.

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٧١٦)، وعبد بن حميد - كما في المنتخب (٤٩١) -، وابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" - كما في "أخبار المكيين مِنْ تاريخه" (١٢٨) -، وابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (٦٢١)، والنسائي في "الكبرى" (٤٢٣٩)، ك/المناسك، ب/فضل مكة، والبغوي في "معجم الصحابة" (٢/١٥٥٢) - ومن طريقه المزي في "التهذيب" (٢٩١/١٥) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٧/٢).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن صالح بن كيسان - مِنْ أصح الأوجه عنه ^(١) -.

- والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٥١٤)، مِنْ طريق عُبَيْدِ اللَّهِ بن أبي زياد الرصافي.
- وابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (٦٢٢)، مِنْ طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.
- وابن خزيمة في "صحيحه" - كما في "إتحاف المهرة" (٩٣٣٢) -، والبغوي في "معجم الصحابة" (١/١٥٥٢) - ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٢٩٠/١٥) -، مِنْ طريق يونس بن يزيد الأيليّ.
- والبغوي في "معجم الصحابة" (١٢/٤)، مِنْ طريق الليث، عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر.

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٤٨/٣ مسألة ٨٣٦)، "تصحيفات المحذّثين" (٨٧-٨٥/١)، "الإصابة" (٢٨٥/٦).

سبعتهم (عقيل بن خالد، وشُعَيْب بن أبي حمزة، وصالح بن كَيْسَانَ، وعُبَيْد الله بن أبي زياد، وابن أبي ذئب، ويونس بن يَزِيد، وعبد الرحمن بن خالد)، عن الزهري، به، والبعض بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

(١) قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، أَبُو رَجَاءِ البَغْلَانِيُّ: "بِقَّةٌ، ثَبَّتْ".^(١)

(٢) اللَيْثُ بن سَعْدٍ، أَبُو الحَارِثِ المِصْرِيُّ: "بِقَّةٌ، ثَبَّتْ، قَفِيَّةٌ، إِمَامٌ، مَشْهُورٌ".^(٢)

(٣) عُقَيْلُ بن خَالِدِ بن عُقَيْلِ الأَيْلِيِّ: "بِقَّةٌ، ثَبَّتْ، صَاحِبُ كِتَابٍ، وَعَدَّهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الرُّهْرِيِّ، وَيَجْعَلُوهُ فِي الطَّبَقَةِ الأُولَى فِي أَصْحَابِ الرُّهْرِيِّ، وَقَدَّمَهُ أَبُو حَاتِمٍ عَلَى مَعْمَرٍ فِي الرُّهْرِيِّ".^(٣)

(٤) مُحَمَّدُ بن مُسْلِمِ بن شَهَابِ الرُّهْرِيِّ: "بِقَّةٌ، حَافِظٌ، مَتَّقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانُهُ"، تَقَدَّمَ فِي رَقْمِ (١٠٠).

(٥) أَبُو سَلْمَةَ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَوْفِ القُرَشِيِّ: "بِقَّةٌ مُكْتَرٌ"، سَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ رَقْمِ (١٣٢).

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بن عَدِيّ بن الحَمْرَاءِ الرُّهْرِيُّ: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الأَوَّلِ.

ثالثاً- الوجه الثالث: الرُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ؓ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٧١٧)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٥١٨/٢)، والنسائي في "السنن الكبرى" (٤٢٤٠)، ك/المناسك، ب/فضل مكة، مِنْ طَرِيقَيْنِ عن مَعْمَرٍ - بإحدى الروايات عنه -، عَنِ الرُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلْمَةَ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِ.

وقال البيهقي: وهذا وهمٌ مِنْ مَعْمَرٍ - والله أعلم -، وقد رَوَى بعضهم عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو أيضاً وهمٌ، والصحيح رواية الجماعة. وقال ابن عبد البر: وهمٌ فيه مَعْمَرٌ، إذ جعله لأبي سلمة عن أبي هريرة، وخالفه أصحاب ابن شهاب فجعلا الحديث لأبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء.^(٤) وقال ابن عبد الهادي: كأنَّ ذلكَ وهمٌ مِنْ مَعْمَرٍ.^(٥)

ب- متابعات للوجه الثالث:

▪ وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٥٩٥٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣١٤٦ و ٤٧٩٥ و ٤٧٩٦)، وفي "شرح معاني الآثار" (٤١٦١ و ٤١٦٢ و ٥٤٦٢ و ٥٤٦٣)، مِنْ طَرِيقٍ عن محمد بن عمرو - بإحدى الروايات عنه -، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى الْحَجَّوْنِ عَامَ الفَتْحِ، فَقَالَ: « وَاللَّهِ

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٥٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٦٨٤).

(٣) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٤٣/٧، تهذيب الكمال" ٢٠/٢٤٤، شرح علل الترمذي" (٣٩٩/١)، "التقريب" (٤٦٦٥).

(٤) يُنْظَرُ: "الاستنكار" (٢٣٦/٧).

(٥) يُنْظَرُ: "تفقيح التحقيق" (٤٩٦/٣).

إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَوَدَّ لَمْ أُخْرِجْ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ، وَإِنَّمَا لَمْ تَجِدْ لِأَحَدٍ كَأَنْ قَبْلِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ هِيَ مِنْ سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُبْعَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْتَسُّ خَلَامُهَا، ... الحديث». وفي بعض المواضع عند الطحاوي مُخْتَصَرًا. قال ابن أبي حاتم في "العلل": وسألتُ أبي وأبَا رُزْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ... وذكر الحديث؟ فَقَالَا: هَذَا خَطَأٌ؛ وَهَمَّ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو؛ وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْحَمَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَهُوَ الصَّحِيحُ. (١)

قلتُ: ووافقهما على ذلك - أي على جعل الحديث من طريق محمد بن عمرو من حديث أبي هريرة خطأ، وهُمّ - الترمذي، والبيهقي، كما سبق بيانه في الوجه الثاني، والثالث.

وقال ابن حجر: وسلك محمد بن عمرو الجادة، فقال عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ. (٢)

رابعاً:- الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ (مُرْسِلاً).

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٨٨٦٨) - ومن طريقه البغوي في "معجم الصحابة" (١٥٥٣)، والبيهقي في "الدلائل" (٥١٨/٢) -، عَنْ مَعْمَرٍ - بإحدى الروايات عنه -، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَزْرَوَةِ فَقَالَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وقال البيهقي: وَهَذَا وَهَمٌّ مِنْ مَعْمَرٍ.

ب- متابعات للوجه الرابع:

▪ أخرجه الأزرق في "أخبار مكة" (٧٦٨)، مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْحَجُونِ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: «... الحديث».

قلتُ: وفيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى "متروك الحديث". (٣)

▪ وأخرجه أيضاً الأزرق في "أخبار مكة" (٩٠٤)، مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ سَاحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى الْحَجُونِ، ثُمَّ قَالَ: ... الحديث.

قلتُ: وفيه عثمان بن ساح "ضعيف" (٤)، واضطرب فيه، فرواه أيضاً كما أخرجه الأزرق في "أخبار مكة"

(٩٠٣)، مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو الْخَضْرَمِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا أُخْرِجْ مِنْ مَكَّةَ: «أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأُخْرِجُ مِنْكَ وَإِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ...».

(١) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٣٩/٣/مسألة ٨٣٠).

(٢) يُنظَرُ: "النكت على ابن الصلاح" (٦١١/٢).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٢٤١).

(٤) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٥٠٦).

خامساً:- الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة، عن بعضهم، عن النبي ﷺ.

أ- تخريج الوجه الخامس:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٧١٨) - ومن طريقه البغوي في "معجم الصحابة" (١٥٥٤) -، من طريق معمر، عن مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، به.

سادساً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيَّنُ أَنَّ مَدَارَهُ عَلَى الزُّهْرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ عِدَّةٍ أَوْجِه:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن محمد بن جُنَيْدٍ بن مُطْعِمٍ، عن عبد الله بن عَدِيٍّ بن الحَمْرَاءِ ﷺ.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عَدِيٍّ بن الحَمْرَاءِ ﷺ.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.

الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن (مُرْسَلًا).

الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بعضهم، عن النَّبِيِّ ﷺ.

والذي يَظْهَرُ - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلتَّقَرُّانِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَكْثَرِيَّةُ وَالْأَحْفَظِيَّةُ: فِرَاقَةُ الْوَجْهِ الثَّانِيَّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَكْثَرَ وَأَحْفَظُ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَأَكْثَرُهُمْ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى فِي أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ.

(٢) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ (ابن أخي الزُّهْرِيِّ)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ أَقْف - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَنْ تَابَعَهُ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ خَاصَّةً، وَتَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ جِهَةِ حِفْظِهِ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ، لَهُ أَوْهَامٌ. فَلَعَلَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَوْهَامِهِ؛ لِمَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٣) وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّلَاثُ، وَالرَّابِعُ، وَالخَامِسُ فَمَدَارُهُا عَلَى مَعْمَرٍ، وَلَمْ أَقْف عَلَى مَنْ تَابَعَهُ مِنْ وَجْهِ صَحِيحٍ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، لِذَا ذَهَبَ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ مَعْمَرَ قَدْ وَهَمَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِتَقَرُّدِهِ، مَعَ اضْطِرَابِهِ، وَمَخَالَفَتِهِ.

(٤) وَأَمَّا مَا سَبَقَ ذَكَرَهُ مِنْ الْمَتَابَعَاتِ لِلْوَجْهِ الثَّلَاثُ وَالرَّابِعُ، فَلَا تَصْلُحُ لِلإِعْتِبَارِ؛ لِكَوْنِ بَعْضِهَا قَدْ اعْتَبَرَهُ الْعُلَمَاءُ مِمَّا وَهَمَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَبَعْضُهَا شَدِيدُ الضَّعْفِ - كَمَا سَبَقَ تَفْصِيلُهُ -.

(٥) بِالْإِضَافَةِ إِلَى تَرْجِيحِ الْأُئِمَّةِ لِمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزُّهْرِيِّ - أَي بِالْوَجْهِ الثَّانِي -: فَرَجَّحَهُ أَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - كَمَا سَبَقَ نَقَلَهُ عَنْهُمْ فِي التَّخْرِيجِ -.

وَرَجَّحَهُ كَذَلِكَ ابْنُ كَثِيرٍ (١)، وَابْنُ حَجْرٍ (٢).

(١) يُنظَرُ: "الْبَدَائِيَةُ وَالنَّهَائِيَةُ" (٢٥١/٣).

(٢) يُنظَرُ: "الإِصَابَةُ" (٢٨٤/٦)، "النِّكَتُ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ" (٦١١/٢).

سابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَادًّا"؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ (ابن أخي الزُّهْرِيِّ) "صَدُوقٌ"، لَهُ أَوْهَامٌ"، وَخَالَفَ فِيهِ مَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحُ "صَحِيحٌ".

قال الترمذي: حديث حسن غريب صحيح.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط البخاري، ومسلم. وهو مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم، فقال: ذكر أحاديث رجال من الصحابة روى عن النبي ﷺ رويت أحاديثهم من وجوه صحاح لا مطعن في ناقلها، ولم يخرجوا من أحاديثهم شيئاً، فيلزم إخراجها على مذهبهم... ثم ذكر جماعة، منهم: عبد الله بن عدي بن الحمراء الزهري، روى عنه أبو سلمة ابن عبد الرحمن ومحمد بن جبير بن مطعم، قاله الزهري عنهما.^(١) وقال ابن عبد البر: هذا حديث حسن صحيح ثابت عند جماعة أهل العلم بالحديث، ولم يأت عن النبي ﷺ من وجه صحيح شيء يعارضه.^(٢)

وقال الذهبي: إسناده صحيح.^(٣) وقال ابن حجر - بعد أن ذكر الحديث بالوجه الراجح -: هذا حديث صحيح، أخرجه أصحاب السنن، وصححه الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، وغيرهم.^(٤)

ثامناً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن أخي الزهري إلا الدراوردي.

قلت: مما سبق في التخرج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

تاسعاً:- التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: والذي أقول به في هذا الباب أن البقاع أرض الله وخلقه، فلا يجوز أن يفضل منها شيء على شيء إلا بتوقيف من يجب التسليم له ينقل لا مدفع فيه ولا تأويل، وقد ثبت عن النبي ﷺ في هذه المسألة ما يغني عن قول كل قائل، ويقطع الخلاف فيها، ثم ذكر حديث الباب من طريق الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء، وقال: حديث حسن صحيح ثابت عند جماعة أهل العلم بالحديث، ولم يأت عن النبي ﷺ من وجه صحيح شيء يعارضه.

(١) يُنظر: "الإلزيمات والتتبع" (ص/٨٣، ١٠٤).

(٢) يُنظر: "الاستنكار" (٢٣٦/٧).

(٣) يُنظر: "تنقيح التحقيق" للذهبي (٣٧/٢).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٦٧/٣).

وقد رَوَى محمد بن الحسن بن زَيْنَالَةَ وهو "متروك الحديث، مُجْمَعٌ عَلَى تَرْكِ الْاِخْتِجَاجِ بِحَدِيثِهِ"، وقد انْفَرَدَ بهذا الحديث، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي حِينِ خُرُوجِهِ مِنْ مَكَّةَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَخْرَجْتَنِي مِنْ أَحَبِّ الْبِقَاعِ إِلَيَّ، فَسَكِّنِي أَحَبَّ الْبِقَاعِ إِلَيْكَ»، وهذا حديثٌ لَا يَصِحُّ عند أهل العلم بالحديث ولا يَحْتَلِفُونَ فِي نِكَارَتِهِ ووضعه.

ثُمَّ قَالَ: وَحَسْبُكَ بِمَكَّةَ أَنَّ فِيهَا بَيَّتَ اللَّهُ الَّذِي رَضِيَ لِعِبَادِهِ عَلَى الْحِطِّ لِأَوْزَارِهِمْ، وَغُفْرَانَ ذُنُوبِهِمْ، أَنْ يَقْصُدُوهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي أَغْمَارِهِمْ، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ صَلَاةً إِلَّا بِاسْتِقْبَالِ جِهَتِهِ بِصَلَاتِهِ، إِذَا كَانَ عَالِمًا بِالْجِهَةِ قَادِرًا عَلَى التَّوَجُّهِ إِلَيْهَا فِيهِ قِبْلَةُ أَهْلِ دِينِهِ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا، وَالْأَثَارُ عَنِ السَّلَفِ فِي فَضَائِلِ مَكَّةَ كَثِيرَةٌ جَدًّا.^(١)

وقال ابن القيم: اختار الله ﷺ مِنَ الْأَمَاكِنِ وَالْبِلَادِ خَيْرَهَا وَأَشْرَفَهَا، وَهِيَ الْبِلَدُ الْحَرَامُ، فَإِنَّهُ ﷺ اخْتَارَهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ، وَجَعَلَهُ مَنَاسِكَ لِعِبَادِهِ، وَأَوْجِبَ عَلَيْهِمُ الْإِتْيَانَ إِلَيْهِ مِنَ الْقَرَبِ وَالْبَعْدِ مِنْ كُلِّ فَجٍ عَمِيقٍ، فَلَا يَدْخُلُونَهُ إِلَّا مَتَوَاضِعِينَ مَتَحَشِعِينَ مِتَدَلِّلِينَ كَاشِفِي رِعُوسِهِمْ مِتَجَرِّدِينَ عَنِ لِبَاسِ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَجَعَلَهُ حَرَمًا أَمِنًا لَا يَسْفِكُ فِيهِ دَمٌ، وَلَا تَعْتَصِدُ بِهِ شَجَرَةٌ، وَلَا يَنْفِرُ لَهُ صَيْدٌ، وَلَا يَحْتَلِي خَلَاةً، وَلَا تَلْتَقِطُ لِقَطْتَهُ لِلتَّمْلِيكِ بَلْ لِلتَّعْرِيفِ لَيْسَ إِلَّا، وَجَعَلَ قَصْدَهُ مُكْفَّرًا لِمَا سَلَفَ مِنَ الذُّنُوبِ، مَاحِيًا لِلْأَوْزَارِ، حَاطِطًا لِلخَطَايَا، كَمَا فِي "الصَّحِيحِينَ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْثُ، وَلَمْ يَسْئُرْ، رَمَحَ كَبِيمٌ وَكَرَّمَهُ اللَّهُ أُمَّهُ»^(٢)، وَلَمْ يَرْضَ لِقَاصِدِهِ مِنَ الثَّوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ، فَفِي "السَّنَنِ" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَتِيمَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَتِيمَا الْكِبْرِ حَبَّتِ الْحَدِيدِ، وَالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»^(٣)، وَفِي "الصَّحِيحِينَ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَلَارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»^(٤)، فَلَوْ لَمْ يَكُنِ الْبِلَدُ الْأَمِينِ خَيْرَ بِلَادِهِ، وَأَحَبَّهَا إِلَيْهِ، وَمَخْتَارَهُ مِنَ الْبِلَادِ؛ لِمَا جَعَلَ عَرَصَاتِهَا مَنَاسِكَ لِعِبَادِهِ فَرَضَ عَلَيْهِمْ قَصْدَهَا، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَكْدِ فُرُوضِ الْإِسْلَامِ، وَأَقْسَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فِي مَوَاضِعٍ مِنْهُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴿٢﴾﴾^(٥)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا أَقِيمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿١﴾﴾^(٦)، وَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَقْعَةٌ يَجِبُ عَلَى كُلِّ

(١) يُنظَرُ: "الاستنكار" (٢٣٦/٧-٢٣٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبِخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٥٢١)، ك/الْحَجِّ، ب/فَضَّلَ الْحَجَّ الْمَبْرُورَ، وَيُرْقَمُ (١٨١٩)، ك/الْحَجِّ، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا رَفْثَ﴾، وَيُرْقَمُ (١٨٢٠)، ك/الْحَجِّ، ب/قَوْلِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٣٥٠)، ك/الْحَجِّ، ب/فَضَّلَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ.

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِ" (٨١٠)، ك/الْحَجِّ، ب/مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ، وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَشَةَ، وَأُمِّ سَلْمَةَ، وَجَابِرِ، وَحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبِخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٧٧٣)، ك/الْحَجِّ، ب/لِأَجُوبِ الْعُمْرَةِ وَفَضْلِهَا، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٣٤٩)، ك/الْحَجِّ، ب/فَضَّلَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ.

(٥) سُورَةُ "التِّينِ"، آيَةُ (٣).

(٦) سُورَةُ "البَلَدِ"، آيَةُ (١).

قادر السعي إليها والطواف بالبيت الذي فيها غيرها، وليس على وجه الأرض موضع يشرع تقبيله واستلامه، وتحت الخطايا والأوزار فيه غير الحجر الأسود، والركن اليماني. وثبت عن النبي ﷺ أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، فإسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير، قال: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا »**، **يَعْنِي فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ**. رواه ابن حبان في "صحيحه"^(١)، وهذا صريح في أنَّ المسجد الحرام أفضل بقاع الأرض على الإطلاق، ولذلك كان شد الرحال إليه فرضاً، ولغيره مما يُستحب ولا يجب، وفي "المسند"، والترمذي، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء، أنه سمع رسول الله ﷺ وهو واقف على راحلته بالخزوة من مكة، يقول: **« وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ »**. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد ظهر سر هذا التفضيل والاختصاص في انجذاب الأفتدة وهوى القلوب وانعطافها ومحبتها لهذا البلد الأمين، فجذبه القلوب أعظم من جذب المغناطيس للحديد، ولهذا أخبر سبحانه أنه مثابة للناس، أي: يتوون إليه على تعاقب الأعوام من جميع الأقطار، ولا يقضون منه وطراً، بل كلما ازدادوا له زيارة ازدادوا له اشتياقاً. فله كم أنفق في حبها من الأموال والأرواح، ورضي المحب بمفارقة فلذ الأكباد، والأهل والأحباب والأوطان، مقدماً بين يديه أنواع المخاوف والمتالف والمعاطف والمشاق، وهو يستلذ ذلك كله ويستطيبه ويراه - لو ظهر سلطان المحبة في قلبه - أطيب من نعم المتحلية وترفهم ولذاتهم.^(٢)

وقال النووي: قال القاضي عياض: أجمعوا على أن موضع قبره ﷺ أفضل بقاع الأرض، وأن مكة والمدينة أفضل بقاع الأرض، واختلفوا في أفضلهما، ما عدا موضع قبره ﷺ، فقال عمر رضي الله عنه، وبعض الصحابة رضي الله عنهم، ومالك، وأكثر المدنيين: المدينة أفضل. وقال أهل مكة، والكوفة، والشافعي، وابن وهب، وابن حبيب المالكيان: مكة أفضل. قلت (النووي): ومما احتج به أصحابنا لتفضيل مكة، حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف على راحلته بمكة، يقول: **« وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ »**، رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي هو حديث حسن صحيح. وعن عبد الله بن الزبير، قال: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا »**، حديث حسن.^(٣)



(١) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" - كما في "الإحسان" (١٦٢٠) - .

(٢) يُنظر: "زاد المعاد" (٥٤-٤٧/١).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٦٤/٩).

[٤٥٥/٥٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ النَّيْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمِ بْنِ عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ.
عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَغْدَبُ أَوْهَامًا، وَ [أتق] (١) أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ ».

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه المزي في "تهذيب الكمال" (١٦٤/١٠)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن حُلَيْدٍ، به. وقال المزي: قال أبو القاسم: لا يروى عن عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ إلا بهذا الإسناد، تَقَرَّدَ به محمد بن طلحة النيمي.
▪ وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٨٨/٢)، وأبو علي القالي في "الأمالى" (٣٠٧/٢)، وأبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٢١١٨/٤)، من طريق بِشْرِ بْنِ مُوسَى، وَخَلْفِ بْنِ عَمْرٍو العُكْبَرِيِّ؛ والطبراني في "الكبير" (٣٥٠/١٤٠/١٧) - ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (١٦٤/١٠) -، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٤٧٤)، كلاهما عن خلف بن عمرو وحده؛ قالوا (بشر، وخلف): نا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: نا محمد بن طلحة النيمي، نا عبد الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عن أبيه، عن جَدِّهِ، به.
وعند أبي نُعَيْمٍ: عبد الرحمن بن سالم بن عبد الله بن عُثَيْمٍ؛ ووقع فيه التصريح باسم جده، فقال: عن جده عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ. وذهب البيهقي أن الضمير في قوله: "عن جده" يعود إلى عبد الرحمن بن سالم، فجعل الحديث من مُسْنَدِ عبد الرحمن بن عُثَيْمٍ؛ فقال: وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثَيْمٍ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ.
▪ وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٨٦١)، ك/النكاح، ب/تزيوج الأبقار، وابن قُتَيْبَةَ في "غريب الحديث" (٢٥٨/١)، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (١٩٤٧)، وتَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (٧٤٨) -، وأبو نُعَيْمٍ في "الطب النبوي" (٤٤٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٤٧٣)، والبيهقي في "شرح السنة" (٢٢٤٦)، من طُرُقٍ عن محمد بن طلحة، قَالَ: حَدَّثَنِي عبد الرحمن بن سالم بن عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ الأَنْصَارِيِّ، به. وعند تَمَّامٍ، قَالَ: عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عُثَيْمٍ. وقال البيهقي: عبد الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثَيْمٍ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ. وواقفه ولي الدين التبريزي، فقال: رواه ابن ماجه مُرْسَلًا.^(٢)

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركتها من "المعجم الكبير"، وسائر من أخرج الحديث. وقوله: أتق أرحامًا: قيل: أكثر أولادًا، يقال: امرأة ناتي ومنناق: كثيرة الأولاد، وقيل: هو من النطق والقلع، ومثله قوله ﷺ: (وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ) سورة "الأعراف"، آية (١٧١). يُنظر: "غريب الحديث" للخطابي (٢٥٨/١)، "شرح السنة" للبيهقي (١٦/٩)، "النهاية" (١٣/٥).
(٢) يُنظر: "مشكاة المصابيح" حديث رقم (٣٠٩٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن الزبير، الحميدي: "بقة"، فقيّه، أجل أصحاب ابن عيينة، تقدّم في الحديث رقم (٥٤).

(٣) محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة، أبو عبد الله التميمي المدني، ويقال له ابن الطويل.

روى عن: عبد الرحمن بن سالم، وسفيان بن عيينة، وأبي سهيل نافع بن مالك، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن الزبير الحميدي، وعلي بن المدني، ونعيم بن حماد، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: محله الصدق، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: رُبما أخطأ. وقال الذهبي: معروفٌ صدوقٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ. وقال صاحباً "تحرير التقریب": بل صدوقٌ، كما قال الذهبي؛ وقول ابن حبان: "رُبما" تدل على القلّة، فقوله: "يُخطئ" فيه نظر. (١)

(٤) عبد الرحمن بن سالم بن عتبة، بن عويم الأنصاري المدني. وجده عويم من أعيان الصحابة.

روى عن: أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ.

روى عنه: محمد بن طلحة بن الطويل التميمي، ولم أفت - على حد بحثي - على أحد روى عنه غيره.

حاله: قال ابن حجر: "مجهول". (٢)

(٥) سالم بن عتبة، ويقال: ابن عبد الله، ويقال: ابن عبد الرحمن، بن عويم بن ساعدة، الأنصاري، المدني، والد عبد الرحمن بن سالم.

روى حديثه: محمد بن طلحة التميمي، عن عبد الرحمن بن سالم، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ.

روى عنه: ابنه عبد الرحمن بن سالم.

حاله: قال ابن حجر: مقبولٌ. فالحاصل: أنّه "مجهول الحال". (٣)

(٦) عويم بن ساعدة الأنصاري، أبو عبد الرحمن المدني، صاحب رسول الله ﷺ.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: حفيده سالم بن عتبة، وشريحيل بن سعد - إن كان محفوظاً -.

شهد العقبة الثانية مع السبعين من الأنصار، وشهد بدرًا، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. قال عمر بن الخطاب ﷺ: ما نصب رسول الله ﷺ زايةً إلا وعويمٌ تحت ظلّها. مات في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ. (٤)

وذهب البعض إلى أنّ الحديث من مُسند عتبة بن عويم، وعتبة "مُختلف" في صحبته، والراجح عدم صحة

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩٢/٧، "الثقات" ٥٣/٦، "التهذيب" ٤١٤/٢٥، "الميزان" ٥٨٨/٣، "التقريب"، وتحريره (٥٩٨٠).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٤٢/٥، "تهذيب الكمال" ١٢٨/١٧، "تهذيب التهذيب" ١٨١/٦، "التقريب" (٣٨٦٨).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ١٦٣/١٠، "الكاشف" ٤٢٣/١، "التقريب" (٢١٨٢).

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٢٨٧/٢، "الثقات" لابن حبان ٣١٦/٣، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢١١٦/٤، "الاستيعاب" ١٢٤٨/٣، "أسد الغابة" ٣٠٣/٤، "تهذيب الكمال" ٤٦٦/٢٢، "الإصابة" ٥٦٢/٧.

صحبته"، فحكمو على الحديث بالإرسال، والصواب ما ذكره ابن نقطة، وابن حجر وغيرهما أَنَّ الحديث مِنْ مُسْنَدِ عُومِ بْنِ سَاعِدَةَ، وَأَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ فِي الْإِسْنَادِ: "عَنْ جَدِّهِ" يَعُودُ عَلَى سَالِمِ بْنِ عُتْبَةَ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّهُ وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِاسْمِهِ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ - كَمَا سَبَقَ عِنْدَ أَبِي نُعَيْمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" -، لِذَا جَعَلَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَابْنُ قَانَعٍ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي مُسْنَدِ عُومِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عُتْبَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ. وَبَيْنَمَا جَعَلَهُ الْمَزْرِيُّ فِي "التَّحْفَةِ" - تَبَعًا لِابْنِ عَسَاكِرَ -، مِنْ مُسْنَدِ عُتْبَةَ بْنِ عُومِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عُتْبَةَ، وَجَعَلَهُ فِي "التَّهْذِيبِ" مِنْ مُسْنَدِ عُومِ بْنِ سَاعِدَةَ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي "جَامِعِ الْمَسَانِيدِ": جَعَلَهُ شَيْخُنَا فِي الْأَطْرَافِ فِي تَرْجُمَةِ عْتَبَةَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَعُودَ الضَّمِيرُ إِلَى عُومِ بْنِ سَاعِدَةَ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّلْخِيسِ": "وَفِي الْبَابِ عَنْ عُومِ بْنِ سَاعِدَةَ، وَذَكَرَ رَوَايَةَ الْبَابِ، وَعَزَاهُ إِلَى ابْنِ مَاجِهِ. وَجَعَلَهُ كَذَلِكَ السُّيُوطِيُّ فِي "الْجَامِعِ الصَّغِيرِ" مِنْ مُسْنَدِ عُومِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عُتْبَةَ (١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ عُومِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ، هُوَ وَأَبُوهُ "مَجْهُولَانِ".

شواهد للحديث:

وللحديث جملة من الشواهد من أمثلهما:

- ما أخرجه أبو نعيم في "الطب النبوي" (٤٤٨)، من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ فَإِنَّهُنَّ أَغْدَبُ أَوْهَامًا، وَأَتَقُّ أَرْحَامًا، وَأَسْخَنُ إِقْبَالَ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ مِنَ الْعَمَلِ».
- قال ابن حجر: فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعیف^(٢)، وذكره السيوطي، وعزاه إلى ابن السنن، وأبي نعيم، ورمز له بالضعف^(٣)، وقال العجلوني: رواه ابن السنن، وأبو نعيم عن ابن عمر بسند ضعيف^(٤).
- وأخرج الإمام عبد الرزاق في "المصنف" (١٠٣٤١)، عن معمر، عن ابن خنيس، عن مكحول، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ فَإِنَّهُنَّ أَتَقُّ أَرْحَامًا، وَأَغْدَبُ أَوْهَامًا، وَأَغْرُ عُرُوقًا». وهذا مُرْسَلٌ، إسناده صحيح.
- وأخرج ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٦٩٤)، وابن أبي الدنيا في "الإشراف في منازل الأشراف" (٤٦٠)، من طريق حماد بن زيد، قال: نا عاصم بن أبي النجود، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ».

(١) يُنظَرُ: "الْأَحَادُ وَالْمَثَانِي" لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ (٤/٣-٥)، "مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ" لِابْنِ قَانَعٍ ٢/٢٨٧-٢٨٨، "الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ" (١٧/١٤٠)، "الْجَوْحُ وَالْتَعْدِيلُ" ٥/٢٤٨، "إِكْمَالُ الْإِكْمَالِ" لِابْنِ نِقْطَةَ ٤/٢٢٠، "تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ" (٧/٢٣٢)، "جَامِعُ الْمَسَانِيدِ" وَالسَّنَنُ ٦/٣١، "الْمِيزَانُ" ٣/٢٩، "تَحْفَةُ التَّحْصِيلِ" (ص/٢٢٢)، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" (١٣/٤٤١ و ٨/١٧٤)، "التَّلْخِيسُ الْحَبِيرُ" (٣/٣٠٣)، "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" حَدِيثِ رَقْمِ (٥٥٠٧).

(٢) يُنظَرُ: "التَّلْخِيسُ الْحَبِيرُ" (٣/٣٠٣).

(٣) يُنظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" حَدِيثِ رَقْمِ (٥٥٠٩).

(٤) يُنظَرُ: "كُشْفُ الْخُفَاءِ" (٢/٨٣).

مِنَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهُنَّ أَغْدَبَ أَفْوَاهَهُنَّ، وَأَصَحَّ أَرْحَامَهُنَّ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ». وهذا موقوفٌ، إسناده حسنٌ، فيه: ابن أبي النُّجود.

▪ ويشهد لعموم الحث والترغيب على التزويج من الأبيكار، ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، أن النبي ﷺ قال لجابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «أَتَزَوَّجْتُ بَعْدَ أَبِيكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «يَبِيَّأ، أَمْ بِكَرٍّ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَبِيَّأ، قَالَ: «فَهَلَّا تَزَوَّجْتُ بِكَرٍّ تَضَاحِكُكَ وَتُضَاحِكُهَا، وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا»... الحديث.^(١)

قُلْتُ: وعليه فالحديث بمجموع طرقه وشواهدة يرتقي إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.

والحديث ذكره السيوطي من حديث عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، وعزاه إلى ابن ماجه، والبيهقي، ورمز له بالخُسن.^(٢) وحسنه الألباني بمجموع طرقه، وشواهدة.^(٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَا يَرَوِي عَنْ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ.^(٤)

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَبْتَيَّنُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٩٧)، ك/البيوع، ب/شراء الإمام الخوارج بنفسه، ويرقم (٢٣٠٩)، ك/الوكالة، ويرقم (٢٩٦٧)، ك/الجهاد والسير، ب/استئذان الرجل الإمام، ويرقم (٤٠٥٢)، ك/المغازي، ويرقم (٥٠٧٩ و ٥٠٨٠)، ك/النكاح، ب/تزوج النبيات، وغيرها من المواضع، ومسلم في "صحيحه" (٥٨-٥٤/١٤٦٦)، ك/النكاح، ب/استحباب نكاح البكر. واللفظ لمسلم في بعض طرق الحديث عنده، وورد في بعض الطرق بلفظ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ».

(٢) يُنظَرُ: "الجامع الصغير" حديث رقم (٥٥٠٧).

(٣) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (١٩٢/٢-١٩٦/٢) برقم (٦٢٣).

(٤) وقول المصنف هذا سيأتي بعد الحديث الآتي - إن شاء الله ﷻ -، ونقله عنه المزني في "التهذيب"، كما سبق في التخريج.

[٤٥٦/٥٦] - وَعَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَنِي، وَاخْتَارَنِي أَصْحَابًا، فَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ زُرَّاءَ، وَأَنْصَارًا، وَأَصْحَارًا، فَمَنْ سَبَّهُمْ، فَقَلْبِهِ لَمَنَّةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ». * لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثَانِ ^(١) عَنْ عُيُوبِ بْنِ سَاعِدَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَرَدَّدَ بِهِمَا: مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه أبو عليّ القالي في "أماليه" (٣٠٧/٢)، والخطيب البغدادي في "تلخيص المتشابه في الرسم" (٦٣١/٢)، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة" (٥٣٢٤)، عن بشر بن موسى الأسدي، وخلف بن عمرو العُكْبَرِي؛ وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٨٨/٢)، وأبو بكر الأَجْرِي في "الشرعية" (١٩٨٩)، وفي "الأربعين" (١١) - ومن طريقه السبكي في "معجم الشيوخ" (١٧٧/١) -، والطبراني في "المعجم الكبير" (٣٤٩/١٤٠/١٧) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "النهى عن سب الأصحاب" (٥) -، والبيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى" (٤٧)، عن خلف بن عمرو وحده؛ والحاكم في "المستدرک" (٦٦٥٦)، وأبو نُعيم في "الحلية" (١/٢)، عن بشر بن موسى وحده؛ كلاهما (بشر، وخلف) عن الحُمَيْدِي، به.

وزادوا: « لا يُبْعَلُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا ». وعند الحاكم، وأبي نُعيم: عن جده عُيُوبِ بْنِ سَاعِدَةَ.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يُخْرِجَاهُ. وقال الذهبي: صحيح.

وقال البيهقي: تَرَدَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، وفيه إرسال، لأنَّ عبد الرحمن بن عُيُوبٍ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ.

قلت: الصواب أنَّ الحديث من مُسْنَدِ عُيُوبِ بْنِ سَاعِدَةَ، ووقع التصريح به في بعض الطُرُق - كما سبق -.

▪ وأخرجه أبو محمد حرب الكرماني في "مسائله" (١٤٢٢)، وابن أبي عاصم في "السنن" (١٠٠٠)، وفي "الأحاد والمثاني" (١٧٧٢ و ١٩٤٦)، والخلال في "السنن" (٨٣٤)، والمحاملي في "الأمالي" (٢٩) - ومن طريقه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (١٣٥٢)، وفي "تلخيص المتشابه" (٦٣١/٢) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٤٢/٢)، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة" (٤٤٢٤)، والأجري في "الشرعية" (١٩٩٠)، وابن الغطريف الجرجاني في "جزئه" (٣٧)، وأبو طاهر المُخَلِّص - كما في "المُخَلِّصَات" (١٩١٢ و ٢١٥٧) -، - ومن طريقه ابن عساكر في "معجم شيوخه" (٦٨٥)، وابن الجوزي في "التبصرة" (٤٨٢/١)، والقزويني في "أخبار قزوين" (١٤/٤) -، واللائكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢٣٤١)، وابن بِشْرَانَ في "أماليه" (١١٣٦)، وابن حجر في "الأمالي المطلقة" (ص/٧٠). كلهم من طُرُقٍ عن محمد بن طلحة، به.

وزاد جميعهم ما عدا ابن بِشْرَانَ: « لا يُبْعَلُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا ». وقال ابن عساكر: محفوظٌ

من حديث محمد بن طلحة، رواه جماعة عنه. وقال ابن الجوزي: تَرَدَّدَ بِرِوَايَتِهِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، وكان ثقةً.

وقال ابن حجر: حديثٌ حسنٌ. وذكره القرطبي في "تفسيره" (٢٩٧/١٦)، وقال: رواه عُيُوبِ بْنِ سَاعِدَةَ.

(١) بالأصل: "لا يُروى هذين الحديثين".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "بقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن الزبير، الحميدي: "بقة، فبقة، أجل أصحاب ابن عيينة"، تقدّم في الحديث رقم (٥٤).
- (٣) محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة: "صدوق"، تقدّم في الحديث رقم (٥٥).
- (٤) عبد الرحمن بن سالم بن عتبة: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٥٥).
- (٥) سالم بن عتبة الأنصاري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٥٥).
- (٦) عويم بن ساعدة الأنصاري، أبو عبد الرحمن المدني: "صحابي"، تقدّم في الحديث رقم (٥٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم الأنصاري، هو وأبوه "مجهولان".

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه.^(١) وقال الألباني، والحويني: ضعيف.^(٢)
- بينما قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يُخرّجاه! وقال الذهبي: صحيح. وقال ابن حجر: حسن.
- وقال الألباني: وبالجملة، فالحديث بمجموع طرقه حسن عندي على أقل الدرجات. والله أعلم.^(٣)

شواهد للحديث:

وفي الباب عن ابن عباس، وعائشة، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله ﷺ، وعطاء بن أبي رباح مرسلاً؛ وبينها كالاتي:

▪ أمّا حديث ابن عباس: فأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢٧٠٩)، من طريق عبد الله بن خراش، عن العوّام بن خوْشَب، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَمَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف.^(٤)

▪ وأمّا حديث عائشة رضی الله عنها، فزوي عنها من طريقين:

- فأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٧٧١)، قال: حدّثنا عبد الرحمن بن الحسين الصّابوني، قال: نا علي بن سهل المدائني، قال: نا أبو عاصم الضّحّاك بن مَخْد، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، لمن الله من سب أصحابي».

وقال الطبراني: لم يزوه عن ابن جُرَيْج إلا أبو عاصم، تقدّر به: علي بن سهل.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٧/١٠).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٣٥/٧/٣٠٣٦)، "الناقلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة" (٧١).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٤٤٦/٥-٤٤٨/٤ حديث رقم ٢٣٤٠).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠)، "التقريب" (٣٢٩٣).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح غير علي بن سهل، وهو ثقة^(١).

قلت: وعلي بن سهل، قال فيه ابن حجر: "صدوق"^(٢). والحديث كما قال الطبراني: تفرّد به علي بن سهل المدائني، عن الضحّاك بن مخلّد، ورواه عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة (موصولاً)، وخالفه محمد بن خالد الضبيّ، فرواه عن عطاء (مُرسلاً)، والمرسل رجّحه العقيلي - كما سيأتي بإذن الله تعالى - .
قلت: وعلي بن سهل المدائني لم أقف - على حدّ بحثي - على أحد وثّقه غير الهيثمي، وابن حجر - كما سبق -، بخلاف الضبيّ.

- وأخرجه أبو نعيم في "تثبيت الإمامة" (١٩٧)، من طريق أبي بكر بن أبي سنبرة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَامْتَوِمْتُمْ، شِرَارُ أُمَّتِي أَجْرُوهُمْ عَلَى أَصْحَابِي ». وأخرجه في "الحلية" (١٨٣/٢)، مُختصراً.

وقال أبو نعيم: غريبٌ من حديث عروة، وهشام، تفرّد به أبو بكر بن أبي سنبرة، وهو مدنيّ صاحبُ غرائب. قلت: وأبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سنبرة "رموه بالوضع"^(٣).

■ وأما حديث أبي سعيد الخدري ﷺ: فأخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٨٤٦)، من طريق محمد بن مُصعب القرظسانيّ، قال: نا فضيل بن مزروق، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ سَبَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي فَمَلَيْهِ لُعْنَةُ اللَّهِ ». وقال الطبراني: لَمْ يَزِدْ هَذَا الْخَدِيثَ عَنْ فَضَيْلٍ إِلَّا مُحَمَّدٌ .

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ضعفاء، وقد وثقوا.^(٤)

قلت: فيه محمد بن مُصعب القرظسانيّ "ضعيفٌ يُعتبر به"^(٥) وعطية بن سعيد بن العوفيّ "ضعيفٌ"^(٦).

والقرظسانيّ قد حُوِّل في منته، كالاتي:

- فأخرجه ابن الجعد في "مسنده" (٢١٢٠)، وأحمد في "مسنده" (١١٨٤٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٣٥٨)، من طريق عن يحيى بن أبي بكير، عن فضيل بن مزروق، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: ... الحديث، وفيه: أَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قال: « لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، الْأَنْصَارُ كَرِشِي، وَأَهْلُ بَيْتِي وَعَمِيَّتِي أَيْ أَوْيَ إِلَيْهَا، فَاعْفُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ » .

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٧٤٣).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٧٩٧٣).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠).

(٥) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٦٣٠٢).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٤٦١٦).

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٢٣٥٧) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (١٧١٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٠٢٥) -، والترمذي في "سننه" (٣٩٠٤)، ك/المناقب، ب/فضل الأوصار وقريش، من طُرُقٍ عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ عَيْتِي الَّتِي أَوْيَ إِلَيْهَا أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ كَرِشِي الْأَصَارُ، فَاغْنُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ وَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ».

وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ.

▪ وأما حديث عبد الله بن عمر، فقد روي عنه من طريقين، كالآتي:

- فأخرجه أحمد في "قضاءال صحابة" (٦٠٦)، والترمذي في "سننه" (٣٨٦٦)، ك/المناقب، ب/(٦٠)، والبخاري في "مسنده" (٥٧٥٣)، والطبراني في "الأوسط" (٨٣٦٦)، وأبو نعيم في "تثبیت الإمامة" (١٩٧)، والخلال في "المجالس العشرة" (٦٣) - ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٣٢٧/١٢) -، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٥٨/١٥)، والذهبي في "الميزان" (٢٥٦/٢)، كهم من طُرُقٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ حَمَّادٍ الْقَمَدِيِّ، عَنِ سَيْفِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسْتَوُونَ أَصْحَابِي فَالْتَمِئُوا بِهِمْ».

وقال الترمذي: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ، لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وقال البخاري: وهذا الحديثٌ لا نعلم رواه عن عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا سَيْفٌ.

وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا سَيْفٌ، تَقَرَّرَ بِهِ: النَّضْرُ.

قلت: النَّضْرُ بْنُ حَمَّادٍ: "ضَعِيفٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ".^(١) وسيف بن عمر: "متروك الحديث".^(٢) وانفرد به سيف بن عمر عن عُبَيْدِ اللَّهِ - كما قال الأئمة -، ولا يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ خَاصَةً عَنِ مِثْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ مَنَّاكِرِهِ، لَذَا قَالَ الترمذي: مُنْكَرٌ. وأخرجه الذهبي في ترجمته في "الميزان"، فلا يُعْتَبَرُ بِهِ.

- وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢٦٤/٢)، والطبراني في "الأوسط" (٧٠١٥)، وفي "الكبير" (١٣٥٨٨)، وأبو بكر القطيعي في "جزء الألف دينار" (٢٦٧)، واللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢٣٤٨)، كهم من طُرُقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيْفِ الْحَوَارِزْمِيِّ، ثنا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَمَنْ اللَّهُ مِنْ سَبِّ أَصْحَابِي».

وقال العقيلي: عبْدُ اللَّهِ بْنِ سَيْفٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ حَدِيثُهُ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ بِالرَّفْعِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ بِالنَّقْلِ. وفي النَّهْيِ عَنِ سَبِّ، أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثٌ ثَابِتَةٌ الْإِسْنَادُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَمَّا اللَّغْنُ فَالزَّوَايَةُ فِيهِ لَيْسَتْ، وَهَذَا يُرَوَّى عَنِ عَطَاءٍ مُرْسَلًا. وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ عَنِ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَيْفٍ.

وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط. وفي إسناد البزار سيف بن عمر، وهو متروك،

(١) يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" (٣٧٧/٢٩)، "التقريب" (٧١٣٢).

(٢) يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" (٣٢٦/١٢)، "ميزان الاعتدال" (٢٥٥/٢)، "التقريب، وتحريه" (٢٧٢٤).

وفي إسنادي الطبراني عبد الله بن سيف الخوارزمي، وهو ضعيف^(١).

قلت: عبد الله بن سيف قال فيه ابن عدي: رأيتُ له غير حديثٍ مُنكر. والحديث ذكره الذهبي في ترجمته، وقال: صوابه مُرسَلٌ^(٢)، وعليه؛ فهذا الوجه كذلك لا يصلح للاعتبار، والله أعلم.

■ وأما حديث جابر بن عبد الله ﷺ: فأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢١٨٤)، والطبراني في "الدعاء" (٢١٠٩)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٥٠/٣)، من طريق محمد بن الفضل بن عطية؛ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٢٠٣)، وفي "الدعاء" (٢١١١)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٥٠/٣)، والخلال في "المجالس العشرة" (٧٣)، من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي، قال: نا أبو الربيع السَّمَانُ أشعثُ بن سَعِيدٍ؛ كلاهما (محمد بن الفضل، والسَّمَانُ) عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لِنَّ النَّاسِ بِكُفْرُونٍ وَأَصْحَابِي يَلُونُ، فَلَا تُسَبِّوهُمْ، لَنَّ اللَّهَ مِنْ سَبِّهِمْ».

وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢١١٠)، من طريق مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عن أبيه، عن عمرو بن دينار، به. وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن عمرو إلا أبو الربيع، ومحمد بن الفضل بن عطية.

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو "متروك"^(٣).

قلت: وأبو الربيع أشعث بن سعيد، ومحمد بن الفضل "متروكان"^(٤).

■ وأما مُرسَلُ عطاء: فأخرج ابن أبي شيبة، وغيره من طريقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الصَّبِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَمَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ»^(٥).

قلت: وهو "ضعيف"؛ لإرساله. وقال الإمام أحمد: ليس في المرسلات شيء أضعف من مُرسَلات الحسن، وعطاء بن أبي رِيحٍ، فإنَّه ما كانا يأخذان عن كل أحد. وقال يحيى بن سعيد القطان: كان عطاء يأخذ عن كل ضَرْبٍ^(٦)، والإسناد إليه حسنٌ؛ فيه: محمد بن خالد الصَّبِيُّ "صَدُوقٌ"^(٧).

■ فهذه الطُرُقُ مِثْها ما يصلح للاعتبار، ومنها ما لا يصلح، وعلى كل الحال فالحديث بمجموع طرقه وشواهدة يرتقي إلى "الحسن لغيره"؛ ولعلَّ مَنْ حَسَنَه - ابن حجر، كما سبق -، إنَّما حَسَنَه لذلك، والله أعلم.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠).

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤٠٥/٥)، "ميزان الاعتدال" (٤٣٨/٢).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٥٢٣ و ٦٢٢٥).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٣٢٤١٩)، وأحمد في "فضائل الصحابة" (١٠ و ١١ و ١٧٣٣)، وابن أبي عاصم في "السنن" (١٠٠١)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (١٠٣/٧)، واللائكاني في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢٣٤٧).

(٦) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٨٣/٢٠).

(٧) يُنظر: "التقريب" (٥٨٥١).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن عويم بن ساعدة إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن طلحة.

قلت: مما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن مسعود: إن الله ﷻ نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم ورأاهم، يقاطون على دينه، فما رأى المسلمون حسناً، فهو عند الله حسناً، وما رأى المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئاً، وقد رأى أصحاب النبي ﷺ جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر^(١).

وقال ابن عمر: من كان مستناً فليستن بمن قد مات، أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا خير هذه الأمة، أبرزها قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم، فهم أصحاب محمد ﷺ، كانوا على الهدى المستقيم.^(٢)

وقال الإمام الأجرى: فمن سمع ففقه الله الكريم بالعلم أحبهم أجمعين: المهاجرين والأنصار وأصحاب رسول الله ﷺ: من تزوج إليهم، ومن زوجهم، وجميع أهل بيته الطيبين، وجميع أزواجه، واتقى الله الكريم فيهم، ولم يسب واحداً منهم، ولم يذكر ما سجر بينهم، وإذا سمع أحداً يسب أحداً منهم نهاه ورجره وتصححه، فإن أبى هجره ولم يجالسها. فمن كان على هذا مذهبه رجوت له من الله الكريم كل خير في الدنيا والآخرة.^(٣)

وقال أيضاً: لقد خاب وحسر من سب أصحاب رسول الله ﷺ؛ لأنه خالف الله ورسوله، ولحقته اللعنة من الله ﷻ ومن رسوله ومن الملائكة ومن جميع المؤمنين، ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، لا قريضة ولا تطوعاً، وهو ذليل في الدنيا، وضيع القدر، كثر الله بهم القبور، وأحلى منهم الدور.^(٤)

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٦٠٠)، وفي "فضائل الصحابة" (٥٤١)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٧٨/١): رواه

أحمد، والبخاري، والطبراني في "الكبير"، ورجاله موثقون. وقال ابن حجر في "الإمامي المطلقة" (ص/٦٥): حديث حسن.

(٢) أخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٣٠٥/١).

(٣) ينظر: "الأربعون حديثاً" (ص/١٠٧).

(٤) ينظر: "الشريعة" للأجرى (٢٥٠٦/٥).

[٤٥٧/٥٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَسْلَمِيُّ^(١)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَعَ الْمَدِينِ حَتَّى يَقْضِيَ دِينَهُ، مَا لَمْ يَكُنْ دِينُهُ فِيمَا يَكْرَهُ اللَّهُ» .

* لا يُروى هذا الحديث عن عبد الله بن جعفر إلا بهذا الإسناد، فَرَدَّدَ به: ابنُ أبي فُدَيْكٍ .

الحديث مداره على أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر، واختلف عنه من أوجه:
 الوجه الأول: أبو جعفر الباقر، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ﷺ.
 الوجه الثاني: أبو جعفر الباقر، عن عائشة رضي الله عنها.
 الوجه الثالث: أبو جعفر الباقر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.
وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: أبو جعفر الباقر، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الدارمي في "سننه" (٢٦٣٧)، وابن ماجه في "سننه" (٢٤٠٩)، ك/الصدقات، ب/مَنْ آذَانَ دِينًا وهو يُنَوِّي قَضَاءَهُ، وأبو نُعَيْم في "الحلية" (٢٠٤/٣)، وفي "معرفة الصحابة" (٤٠٤٣) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٦) -، والخطيب البغدادي في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" (٢٠٦/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٤/٢٧)، كلهم من طريق إبراهيم بن المُنْذِرِ الْحَرَامِيِّ.
- والبخاري في "التاريخ الكبير" (٤٧٥/٣) - في ترجمة سعيد بن سفيان -؛ والطبراني في "المعجم الكبير" (١٨٤/٧٤/١٣) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٣ و ١٧٤)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٤٧٥/١٠) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ الْحَلْبِيُّ؛ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الحلية" (٢٠٤/٣) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٥) -، عن بشر بن موسى؛ والضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٤٧٦/١٠)، من طريق إسماعيل بن عبد الله سَمَوَيْهِ.
- أربعتهم (البخاري، وأحمد بن حُليد، وبشر، وإسماعيل)، عن عبد الله بن الرُّبَيْرِ الحُمَيْدِيِّ.
- وحنبل بن إسحاق في "التاسع من فوائد ابن السَّمَّان" (٥٦)، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٠٥)، كلاهما من طريق أبي نُعَيْمٍ ضِرَارُ بْنُ صَرْدٍ.

(١) الأسلمي: بفتح الألف، وسكون اليم، والمهمل، وفتح اللام، وكسر الميم، نسبة إلى أسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة ابن امرئ القيس. "اللباب" (٥٨/١).

- والبزار في "مسنده" (٢٢٤٣)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْكِرْمَانِيُّ.
 - والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٩٦٠)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْمَنْذَرِ الْفَرَّازِيِّ.
 - خَمْسَتُهُمْ (الْحَرَامِيُّ، وَالْحَمِيدِيُّ، وَبِزْرَارٌ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالْفَرَّازِيُّ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ، بِهِ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ زِيَادَةٌ.
 - وقال أبو نُعَيْمٍ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرٍ، وَأَبِيهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا سَعِيدٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخَرِّجْناه. وقال الذهبي: صحيح.
 - وقال البزار: وهذا الكلام لا نعلم رواه بهذا اللَّفْظِ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
- ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن حنبل: "تَقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١).
 - (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ، الْحُمَيْدِيُّ: "تَقَّةٌ، فَقِيَّةٌ، أَجَلٌ أَصْحَابُ ابْنِ عُيَيْنَةَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٥٤).
 - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ - وَاسْمُ أَبِي فُدَيْكٍ: دِينَارٌ -، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيِّ.
- رَوَى عَنْ: رِيَّاحِ بْنِ أَبِي مَرْزُوفٍ، وَهَشَامِ بْنِ سَعْدٍ، وَالضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، وَسَعِيدِ بْنِ سُفْيَانَ، وَأَخْرَجَهُ رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّالِمِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ الْمَغِيرَةَ الْمُخْرُومِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالْحَمِيدِيُّ، وَأَخْرَجَهُ.
- حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَانَ أَرَوَى النَّاسَ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، وَهُوَ تَقَّةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ"، وَقَالَ: زَيْمًا أَخْطَأَ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ": وَكَانَ تَقَّةٌ صَاحِبَ حَدِيثٍ، لَكِنَّهُ لَا رِحْلَةَ لَهُ. وَفِي "الْمِيزَانِ": وَتَقَّةٌ جَمَاعَةٌ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.
- وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي "الْمِيزَانِ": "صَدُوقٌ مَشْهُورٌ يُخْتَجُّ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": صَدُوقٌ.
- وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ وَلَيْسَ بِحَجَّةٍ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ: ضَعِيفٌ.
- وَأَجَابَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "هَدْيِ السَّارِيِّ" عَنْ تَضْعِيفِ ابْنِ سَعْدٍ، فَقَالَ: كَذَا قَالَ ابْنُ سَعْدٍ وَلَمْ يُوَافِقْهُ عَلَى ذَلِكَ أُيْمَةُ الْجَرَحِ وَالنَّعْدِيلِ. وَقَالَ أَيْضًا: تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ سَعْدٍ بِلَا مُسْتَنَدٍ.^(١)
- وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "تَقَّةٌ"، فَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ مَعَ تَشُدُّدِهِ، وَالذَّهَبِيُّ فِي إِحْدَى أَقْوَالِهِ، وَقَالَ: وَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ. وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ حَبَّانٍ: زَيْمًا أَخْطَأَ. فَهُوَ قَوْلٌ انْفَرَدَ بِهِ وَحْدَهُ، فَلَا عِبْرَةَ بِهِ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَنَّهُ قَالَ "زَيْمًا"، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى قَلَّةِ خَطئه وَنُدْرَتِهِ، فَلَا تُوجِبُ انْحِطَاطَ الرَّوَايَةِ مِنَ التَّقَّةِ إِلَى الصَّدُوقِ، وَمَنْ مِنَ النَّقَاتِ سَلِمَ مِنَ الْخَطَأِ!.

(٤) سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْأَسْلَمِيُّ مَوْلَاهُمُ، الْمَدَنِيُّ.

- رَوَى عَنْ: جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ، وَسَدِيرِ بْنِ حَكِيمِ الصَّيْرَفِيِّ.
- رَوَى عَنْهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ.
- حَالُهُ: ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ

(١) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١١٨٨/٧، "النَّقَاتُ"، "التَّهْنِيبُ" ٤٨٥/٢٤، "الكاشف" ١٥٨/٢، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ١١٨٧/٤، "الْمِيزَانُ" ٤٨٢/٣، "تَهْنِيبُ التَّهْنِيبِ" ٦١/٩، "لسان الميزان" ٤٠٢/٩، "التَّقْرِيبُ" (٥٧٣٦)، "هدى الساري" (ص/٤٣٧، ٤٦٣).

الذهبي: لا يكاد يُعرف، وقَوَّاه ابن حَبَّان. وقال ابن حجر: مقبول. فالحاصل: أنَّه "مجهول الحال".^(١)

(٥) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المدنيّ الصادق.

روى عن: أبيه أبي جعفر الباقر، وابن شهاب الزُّهريّ، وعطاء بن أبي رِيَّاح، وآخرين.

روى عنه: سعيد بن سفيان الأُسلمي، ومالك، والسُّفَيَّانان، وشعبة، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: مأمونٌ بَقَّةٌ صدوقٌ. وقال الشافعيّ، وأبو حاتم، والذهبي: بَقَّةٌ. وزاد أبو حاتم: لا يُسأل عن مِثِّه. وقال ابن حَبَّان: مِنْ سادات أهل البيت ففَهَا وعلَمًا وفَضْلًا. وقال ابن عدي: جعفر مِنْ ثقات النَّاس كما قال ابنُ مَعِين. وقال ابن حجر: صدوقٌ، فقيهٌ، إمامٌ. أخرج له الجماعة، إلا البخاريّ ففي "الأدب". وقال ابن حَبَّان: يُحْتَجُّ بروايته ما كان مِنْ غير رِوَايَةِ أولاده عنه؛ لأنَّ في حديث ولده عنه مَنَّاكِب كثيرة، وإنَّما مَرَّض القول فيه مَنْ مَرَّض مِنْ أُمَّتِنَا بسبب ذلك، وقد اعتبرت حديثه مِنْ الثَّقَات عنه مثل ابن جُرَيْج والثَّورِي ومالك وشُعْبَة وابن عُيَيْنَة وهيب بن خالد ودونهم، فَرَأَيْتُ أَحاديث مُسْتَقِيمة، لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ يُخَالِف حَدِيث الأَثْبَات، وَرَأَيْتُ فِي رِوَايَةِ وَلَدِهِ عَنْهُ أَشْيَاءَ لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَلَا مِنْ حَدِيث أَبِيهِ، وَلَا مِنْ حَدِيث جَدِّهِ، وَمِنْ المَخَال أن يُلْزَقَ به ما جنت يدا غيره. والحاصل: أنَّه بَقَّةٌ، لا يُحْتَجُّ برواية أولاده عنه".^(٢)

(٦) مُحَمَّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشيّ الهاشمي، أبو جَعْفَر الباقر.

روى عن: عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وجابر بن عبد الله، وأبيه عليّ بن الحسين ؑ، وآخرين.

روى عنه: ابنه جعفر بن محمد، والأوزاعيّ، وعمرو بن دينار، وأبو إسحاق السَّبَّعيّ، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وأحمد، والعلجيّ، والدَّارِقُطنيّ: بَقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال في "المشاهير": من أفاضل أهل البيت وقُرَّانهم. وقال الذهبي: أحد مَنْ جَمَعَ العلم، والفقه، والشرف، والديانة، والثقَّة، والسُّؤُود. وروى له الجماعة. وقال ابن حجر: بَقَّةٌ، فاضلٌ. مات سنة مائة، ويضع عشرة سنة.^(٣)

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بن جَعْفَر بن أَبِي طالب القرشيّ الهاشمي، أبو جعفر المدنيّ، الجَوَاد ابن الجَوَاد.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وعمه عليّ بن أبي طالب، وأُمِّه أسماء بنت عَمَّيس، وآخرين.

روى عنه: أبو جعفر الباقر، وابن أبي زافع مولى النَّبِيِّ ﷺ، وعُمَر بن عبد العزيز، وآخرون.

أول مولود ولد في الإسلام بأرض الحبشة، وقدم مع أبيه المدينة. وتوفي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وله عشر سنين. وتوفي بالمدينة سنة ثمانين، وصلَّى عليه أبان بن عُثْمَان، أمير المدينة يومئذ. ومناقبه وفضائله كثيرة جدًا.^(٤)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٧٥/٣، "الجرح والتعديل" ٢٧/٤، "الثقات" لابن حَبَّان ٢٦٢/٨، "تهذيب الكمال" ٤٧٥/١٠، "الميزان" ١٤١/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٠/٤، "التقريب" (٢٣٢٤)، "الخلاصة" للخرزجي (ص/١٣٩).

(٢) "الجرح والتعديل" ٤٨٧/٢، "الثقات" ١٣١/٦، "الكامل" ٣٥٦/٦، "التهذيب" ٧٤/٥، "المغني" ٢٠٣/١، "التقريب" (٩٥٠).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعلجيّ ٢٤٩/٢، "الثقات" لابن حَبَّان ٣٤٨/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٨٠)، "تاريخ دمشق" ٢٦٨/٥٤، "تهذيب الكمال" ١٣٦/٢٦، "تاريخ الإسلام" ٣٠٨/٣، "التقريب" (٦١٥١).

(٤) يُنظر: "الاستيعاب" ٨٨٠/٣، "أسد الغابة" ١٩٩/٣، "تهذيب الكمال" ٣٦٧/١٤، "الإصابة" ٦٥/٦.

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو جعفر الباقر، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٥٢٤) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٤٢٨٨)، والبيهقي في "الكبرى" (١/١٠٩٥)؛ - وأحمد في "مسنده" (٢٤٤٣٩)، قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، وَأَيْضًا بِرَقَم (٢٤٤٣٩)، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، وَبِرَقَم (٢٤٩٩٣)، قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ، وَبِرَقَم (٢٥٩٧٧)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ الْأَحْدَاذُ، وَبِرَقَم (٢٦١٢٧) - ومن طريقه ابن بشران في "أماليه" (١٠٩١) -، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ الْعَنْدَرِيُّ، وَالبخاري في "التاريخ الكبير" (٤٧٥/٣)، عن أبي نُعَيْمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ؛ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ فِي "مسنده" - كما في "بغية الباحث عن زوائد مُسْنَدِ الْحَارِثِ" (٤٤٥)، و"إتحاف الخيرة المهرة" (٤/٢٩١٣) -، قال: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ؛ وَالحاكم في "المستدرک" (٢٢٠٣) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢/١٠٩٥٩) -، من طريق الْحَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ.

تسعتهم عن القاسم بن الفضل، عن أبي جعفر الباقر، عن عائشة، أَنَا كَانَتْ تَدَاكُنُ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَكَ وَالذِّينَ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ نَوَى فِضَاءَ الدِّينِ كَانَ مَعَهُ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ»، وَأَنَا تَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أبي داود الطيالسي):

(١) القاسم بن الفضل بن معدان الحداني: "ثقة".^(١)

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ: "ثقة، قاضيل"، في الوجه الأول. وقال الإمام أحمد: لم يسمع من عائشة.^(٢)

(٣) عائشة بنت أبي بكر الصديق: "أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَزَوْجُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٥).

ثالثاً:- الوجه الثالث: أبو جعفر الباقر، عن جابر بن عبد الله.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه أبو عبد الله الصوري في "الفوائد المنتقاة والغرائب الحسان عن الشيوخ الكوفيين" (١٦)، من طريق عمرو بن شمر، قال: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَكُونَ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضَى دَيْنُهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا بِكَرِهٍ».

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

قُلْتُ: فِيهِ عَمْرُو بْنُ شَمْرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيُّ "متروك الحديث".^(٣)

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٥٤٨٢).

(٢) يُنظَرُ: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/١٨٥).

(٣) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٤٤/٦، "الرحم والتعديل" ٢٣٩/٦، "المجروحين" ٧٥/٢، "الكامل" ٢٢٦/٦، "الميزان" ٢٦٨/٣.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهِ:

الوجه الأول: أبو جعفر الباقر، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه.

الوجه الثاني: أبو جعفر الباقر، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثالث: أبو جعفر الباقر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلقَرَانِ الْآتِيَةِ:

(١) أَنَّ الْحَدِيثَ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ فِي سَنَدِهِ سَعِيدُ بْنُ سَفْيَانَ الْأَسْلَمِيُّ وَهُوَ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، وَانْفَرَدَ بِهِ، فَلَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ عَلَى رَوَايَتِهِ بِهَذَا الْوَجْهِ؛ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ" فِي تَرْجُمَةِ سَعِيدٍ هَذَا بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَعْقَبَهُ بِرَوَايَةِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي، وَكَأَنَّ هَذَا فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى إِعْلَالِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ بِالثَّانِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّلَاثَ فَفِي سَنَدِهِ عَمْرُو بْنُ شَمْرٍ الْجُعْفِيُّ وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ".

(٣) وَهَذَا بِخِلَافِ الْوَجْهِ الثَّانِي فَرَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، وَهُوَ "ثِقَّةٌ".

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ سَعِيدِ بْنِ سَفْيَانَ الْأَسْلَمِيِّ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، وَلَمْ

يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَخَالَفَ فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ وَهُوَ "ثِقَّةٌ".

- وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَحِيحٌ.

- وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ.^(١)

- وَقَالَ الْبُيُوصِيرِيُّ: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.^(٢)

- وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَالْحَاكِمُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، لَكِنْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ.^(٣)

- وَعَزَاهُ السُّيُوطِيُّ إِلَى ابْنِ مَاجَةَ، وَالْحَاكِمُ، وَرَمَزَ لَهُ بِالصَّحَّةِ.^(٤)

- وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: كَذَا قَالُوا! وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ سَعِيدِ بْنِ سَفْيَانَ قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "المِيزَانِ": " لَا

يَكَادُ يُعْرَفُ، قَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ. ثُمَّ صَحَّحَهُ بِشَوَاهِدِهِ."^(٥)

(١) يُنْظَرُ: "التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ" حَدِيثٌ رَقْمٌ (٢٧٨٤).

(٢) يُنْظَرُ: "مِصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَةَ" (٢/٢٤٣/٢) حَدِيثٌ رَقْمٌ (٨٤٤).

(٣) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (٥/٥٤).

(٤) يُنْظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" حَدِيثٌ رَقْمٌ (١٨٠٥).

(٥) يُنْظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ" (٢/٧٠١/٢) حَدِيثٌ رَقْمٌ (١٠٠٠).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "رِجَالَهُ ثِقَاتٌ"، لَكُنَّهُ "ضَعِيفٌ"؛ لِانْقِطَاعِهِ، لَكُونَ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ. وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ -: هَذَا حَدِيثٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.^(١)

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ إِلَّا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ.^(٢)

مَتَابِعَاتُ الْحَدِيثِ:

▪ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٧٦٠٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، نَا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَتَوَرَّى أَدَاءَهُ كَانَ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ، وَسَبَّبَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا».

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ، وَلَا زَوْأَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ شَادَانَ. قُلْتُ: وَسَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي "الثَّقَاتِ"، وَقَالَ: رُيِّمًا أَعْرَبَ. وَقَالَ الْذَهَبِيُّ فِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ": مَحَلُّهُ الصَّدُوقُ، مَا رَأَيْتُ لِأَحَدٍ فِيهِ جَرَحًا. وَقَالَ فِي "السِّيرِ": صَالِحُ الْحَدِيثِ.^(٣) وَأَمَّا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِشَادَانَ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَالذَّهَبِيُّ: صَدُوقٌ.^(٤) وَأَمَّا ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ "مَجْهُولُ الْحَالِ".^(٥)

▪ وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٥٢٢٢)، وَالْحَاكِمُ فِي "المُسْتَدْرَكِ" (٢٢٠٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٠٩٥٨) -، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُبَيِّتَ لَيْلَةً إِلَّا وَعَلَيَّ دَيْنٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَهْمُ بِهِ إِلَّا كَانَ مَعَهُ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْقِيَهُ عَنْهُ». فَلَا أَحَبُّ أَنْ يُفَارِقَنِي عَوْنُ اللَّهِ. وَهَذَا لَفْظُ الطَّبْرَانِيِّ، وَعِنْدَ الْحَاكِمِ بِنَحْوِهِ. وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ إِلَّا ابْنُ مُجَبَّرٍ. وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الْذَهَبِيُّ: ابْنُ مُجَبَّرٍ وَهَاهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ. لَكِنْ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ.

شَوَاهِدُ الْحَدِيثِ:

▪ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٣٨٧)، ك/الاستقراض، ب/مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا أَوْ إِتْلَافَهَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا أَوْ إِتْلَافَهَا أَلْقَاهُ اللَّهُ». وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمَتَابِعَاتِهِ، وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ".

(١) يُنْظَرُ: "إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (٣/٣٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٤/١٣٢).

(٣) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانَ، ٣٧٨/٦، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ١١٠٧/٤، "السِّيرِ" ٣١٨/٩.

(٤) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢١١/٢، "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانَ، ١٢٠/٨، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٢٩٤/٦، "السِّيرِ" ٣٨٢/١٢.

(٥) يُنْظَرُ: "إِرْشَادُ الْقَاصِي وَالذَّنَّانِي إِلَى تَرَاوِجِ شَيْخِ الطَّبْرَانِيِّ" (ص/٥١٠).

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن عبد الله بن جعفر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبي فديك .

قلت: ومما سبق في التخریج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

ووافقه على ذلك الأمام أبو نعيم - كما سبق في التخریج -، فقال: هذا حديث غريب من حديث جعفر، وأبيه، وعبد الله بن جعفر، لم يروه عنه إلا سعيد، ولا عنه إلا ابن أبي فديك.

وقال البزار: وهذا الكلام لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا عبد الله بن جعفر، عن النبي ﷺ بهذا الإسناد.

قلت: بل روي عن جابر بن عبد الله لكن في سنده عمرو بن شمر، وهو "متروك الحديث" - كما سبق -.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال ابن بطال: ثبت عن عائشة، أن النبي ﷺ، كان يدعو في الصلاة، ويقول: « اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم ». فقال له قائل: ما أكثر ما تستعبد من المغرم، فقال: « إن الرجل إذا غرم، حدث فكذب، ووعد فأخلف ».^(١)

فإن قيل: فقد عارض هذا الحديث ما رواه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن النبي ﷺ، أنه قال: « إن الله تبارك وتعالى مع المدبر حتى يقضي دينه، ما لم يكن دينه فيما يكره الله »، وكان عبد الله بن جعفر يقوله لحارثه: اذهب فخذ لي بدين، فإني أكره أن أبيت الليلة إلا والله معي. قال الطبري: كلا الخبرين صحيح، وليس في أحدهما دفع معنى الآخر، فأما قوله ﷺ: « إن الله تبارك وتعالى مع المدبر حتى يقضي دينه، ما لم يكن دينه فيما يكره الله »، فهو المستدين فيما لا يكرهه الله، وهو يريد قضاءه، وعنده في الأغلب ما يؤديه منه فالله ﷻ في عونه على قضاائه. وأما المغرم الذي استعاذ منه ﷺ فإنه الدين الذي استدين على أوجه ثلاثة:

إما فيما يكرهه الله، ثم لا يجد سبيلاً إلى قضاائه، أو مستدين فيما لا يكرهه الله، ولكن لا وجه لقضاائه عنده، فهو متعرض لهلاك مال أخيه ومثقف له، أو مستدين له إلى القضاء سبيل، غير أنه نوى ترك القضاء وعزم على جرده، فهو عاص لربه ظالم لنفسه، فكل هؤلاء لو عدهم إن وعدوا من استدانوا منه القضاء يخلفون، وفي حديثهم كاذبون لو عدهم. وقد صحت الأخبار عنه ﷺ أنه استدان في بعض الأحوال، فكان معلوماً بذلك أن الحال التي كره ذلك ﷺ فيها غير الحال التي ترخص لنفسه فيها. واستدان السلف: فاستدان عمر بن الخطاب وهو خليفة، وقال لما طعن: انظروا كم على من الدين، فوجوده ثمانين ألفاً أو أكثر، وما ثبت عن السلف من استدانتهم الدين مع تكريههم له، فيه الدليل الواضح على اختلاف الأمر في ذلك.^(٢)



(١) أخرجه البخاري (٨٢٢)، ك/الأذان، ب/الدعاء قبل السلام، ومثله (٥٨٩)، ك/الصلاة، ب/ما يستعاذ منه في الصلاة.

(٢) يُنظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (٥٢٠/٦-٥٢٢).

[٤٥٨/٥٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ .

عَنْ أَبِي مُرَيْبَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَامَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَوْا فِي قِيَامِهِ عَجْرًا ، فَقَالُوا : مَا أَعْجَرَ فَلَانًا ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكَلْتُمْ أَخَاكُمْ وَاعْتَبْتُمُوهُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن موسى بن وردان إلا حماد بن أبي حميد .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبري في "تفسيره" (٣٧٩/٢١)، عن جابر بن الكزدي؛ والعقيلي في "الضعفاء" (٣٠٩/١) - في ترجمة حماد -، عن عباس بن الفضل الأسفاطي، كلاهما عن إسماعيل بن أبي أويس، به.
- وقال العقيلي: لا يتابع عليه، وفي الغيبة أحاديثٌ بغير هذا الإسناد صالحةً للأسانيد بألفاظٍ مختلفة.
- وابن وهب في "الجامع" (٢٧٨) - ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (٤١٠/٧)، في ترجمة حماد -، ويكر بن بكار في "جزئه" (٣٢) - ومن طريقه أبو الشيخ الأصبهاني في "طبقات المحدثين بأصبهان" (٥٠٦)، وفي "التوبيخ والتنبية" (١٨٦)، وأبو بكر بن مردويه في "جزئه الذي انتقى فيه أحاديث أبي الشيخ الأصبهاني" (٤٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٢٢٢٨) -، وأحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (١/٥٣٦٦)، و"المطالب العالية" (٢٦٧٠)، ومن طريقه ابن الدنيا في "تم الغيبة" (٧١)، وفي "الصمت" (٢٠٨) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٦١٥١)، كلاهما (ابن منيع، وأبو يعلى)، عن قرآن بن تمام، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٦٧٣٣)، من طريق إسحاق بن سليمان الرزازي. أربعتهم (ابن وهب، ويكر بن بكار، وقرآن، وإسحاق)، عن حماد بن أبي حميد، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) إسماعيل بن أبي أويس: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٢٧).
- (٣) عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس، أبو بكر بن أبي أويس، المدني، أخو إسماعيل. روى عن: محمد بن أبي حميد المدني، وسليمان بن بلال، ومالك بن أنس، والثوري، وآخرين. روى عنه: أخوه إسماعيل بن أبي أويس، وإسحاق بن راهويه، وأيوب بن سليمان بن بلال، وآخرون. حاله: قال ابن معين، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يتقرّد. وقال الدارقطني: حجة. وروى له الجماعة، سوى ابن ماجه.^(١)

(١) يُنظر: "الرحم والتعديل" ١٥/٦، "الثقات" ٣٩٨/٨، "التهذيب" ٤٤٤/١٦، "الميزان" ٥٣٨/٢، "التقريب" (٣٧٢٧).

٤) مُحَمَّدُ بن أَبِي حُمَيْدٍ، أَبُو إِبرَاهِيمَ الأَنْصَارِيُّ، المَدَنِيُّ، وَهُوَ حَمَّادُ بن أَبِي حُمَيْدٍ، وَحَمَّادُ لِقَبِهِ.

روى عن: موسى بن وَرْدَانَ، وَالزُّهْرِيُّ، وَعَمْرُو بن شُعَيْبٍ، وَأَخْرَجُوا.

روى عنه: عبد الحميد بن أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَبُو داود الطيالسي، وإسماعيل بن عُليَّةَ، وَأَخْرَجُوا.

حاله: قال ابن معين، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالدَّارِقُطِيُّ، وَالدَّهْبِيُّ، وَابْن حجر: ضَعِيفُ الحديث. وزاد ابن معين: ليس حديثه بشيء، وَلَا يُكْتَبُ حديثه. وقال أحمد: أحاديثه أحاديث مناكير. وقال البخاري، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ: مُنْكَرُ الحديث. وقال النَّسَائِيُّ: ليس بثقة. وقال ابن حَبَّانَ: كثير الخطأ، يروي المناكير عن المشاهير، لا يجوز الاحتجاج بخبره. وقال ابن عدي: ضعفه يَبِينُ على ما يرويه، وهو مع ضعفه يُكْتَبُ حديثه. وقال ابن حجر في "الإتحاف"، وفي "التلخيص": متروك. وقال أيضًا في "الإتحاف": ضَعِيفٌ جَدًّا.^(١)

٥) مُوسَى بن وَرْدَانَ القُرَشِيُّ، أَبُو عَمْرٍ المَصْرِيُّ، مولى عَبْدِ اللَّهِ بنِ سَعْدِ بنِ أَبِي سَرْحٍ، مدني الأصل.

روى عن: أَبِي هريرة، وَأَنَسُ بن مَالِكٍ، وَجَابِرُ بن عبد الله ﷺ، وَأَخْرَجُوا.

روى عنه: محمد بن أَبِي حُمَيْدٍ، وَضَمَامُ بن إِسْمَاعِيلَ، وَاللَيْثُ بن سَعْدٍ، وَأَخْرَجُوا.

حاله: قال العجلي، وَأَبُو داود: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: لا أعلم إلا خيرًا. وقال ابن معين: صالح. وقال أبو حاتم: ليس به بأس. وقال يعقوب بن سفيان: كان فاضلاً، لا بأس به. وقال الدارقطني: لا بأس به. وقال البزار: صالح الحديث، لا بأس به، وروى عنه محمد بن أَبِي حُمَيْدٍ أحاديث مُنْكَرَةٌ.

وقال الذهبي: صدوق. وقال ابن حجر: صدوقٌ رُبَّمَا أخطأ.

وقال ابن معين: كان قاصًا بمصر، ضَعِيفُ الحديث. وقال أيضًا: ليس بالقوي. وقال أبو حاتم أيضًا: ليس بالمتين، يُكْتَبُ حديثه. وقال ابن حَبَّانَ: كان مِمَّنْ فَحَشَ خطوه، يروي عن المشاهير المناكير.

فالحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ"، وَالمُنْكَرُ مِنْ رِوَايَتِهِ لَيْسَ مِنْهُ، وَإِنَّمَا مِنْ الرِّوَاةِ عَنْهُ، كَمَا قَالَ البزار، وَهُوَ مَا فَعَلَهُ ابْنُ عَدِي فِي "الكامل"، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ مَنْ ضَعَّفَهُ.^(٢)

٦) أَبُو هريرة النُّوسِيُّ ﷺ: "صحابي جليل، مِنْ المُكْتَرَبِينَ"، تَقَدَّمَ فِي الحديث رَقْمَ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبِينُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فِيهِ حَمَّادُ بن أَبِي حُمَيْدٍ "ضعيف"، ضَعَّفُوهُ مِنْ قِبَلِ حفظه، وَقَالَ بعضهم: لَا يُكْتَبُ حديثه، لِذَا قَالَ ابن حجر - كما سبق - متروك. وقال أيضًا: ضَعِيفٌ جَدًّا. وقال البوصيري: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِضَعْفِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي حَمِيدٍ.^(٣)

(١) "التاريخ الكبير" ٧٠/١، "الجرح والتعديل" ١٣٥/٣، "المجروحين" ٢٥٣/١ و ٢٧١/٢، "الكامل" ١١/٣ و ٤٠٨/٧، "التهذيب" ١١٢/٢٥، "الميزان" ٥٨٩/١، "التقريب" (٥٨٣٦)، "إتحاف المهرة" ١٣٩/٥ و ٢٧٠/١٧، "التلخيص الحبير" ٤٠١/٣.

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣٠٦/٢، "الجرح والتعديل" ١٦٦/٨، "المجروحين" ٢٣٩/٢، "الكامل" لابن عدي ٦٣/٨، "تاريخ دمشق" ٢٢٤/٦١، "تهذيب الكمال" ١٦٣/٢٩، "الكاشف" ٣٠٩/٢، "التقريب" (٧٠٢٣).

(٣) يُنظَرُ: "إتحاف الخيرة المهرة" (٧٢/٦).

وذكره المنذري في "الترغيب والترهيب"، وصدره بروي إشارة إلى تضعيفه.^(١)

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني، وفي إسنادهما: محمد بن أبي حميد، وهو ضعيفٌ جداً.^(٢)

شواهد للحديث:

▪ أخرج الإمام عبد الله بن المبارك في "الزهد" (٧٠٥)، وفي "المسند" (٢) - ومن طريقه أبو الشيخ في "التوبيخ والتنبيه" (١٩٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٨٩/٨)، والبخاري في "شرح السنة" (٣٥٦٢)، وأبو القاسم في "الترغيب والترهيب" (٢٢٣٥) - قال: أخبرنا المنثي بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جدّه، أنّهم ذكروا عند الرسول ﷺ رجلاً، فقالوا: لا يأكل حتى يطعم، ولا يرحل حتى يرحل له، فقال النبي ﷺ: «اغشيتوه بما فيه». وقال أبو نعيم: غريب بهذا اللفظ، لم نكتبه إلا من حديث عمرو بن شعيب، تفرد به عنه المنثي. قلت: والمنثي بن الصباح "ضعيف"، اختلط بأخرة.^(٣)، ولم يتفرد به المنثي بل تابعه ابن لهيعة: فأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في "التوبيخ والتنبيه" (١٩٣)، قال: أخبرنا أبو يعلى، نا كامل بن طلحة، نا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، نحوه.

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٥٨٩)، ك/البر والصلة، ب/تحريم الغيبة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما الغيبة؟». قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذكرك أخاك بما يكره». قيل: أفأريت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول، فقد اغشيت، وإن لم يكن فيه فقد بهته». وعليه؛ فالحديث بمجموع شواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن وردان إلا حماد بن أبي حميد.

قلت: مما سبق في التخریج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

(١) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (٥٠٦/٣).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٤/٨).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٤٧١).

[٤٥٩/٥٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ بْنِ رَاشِدِ الدَّمَشْقِيِّ، قَالَ: نا صَدَقَةُ بْنُ [عبد الله] ^(١)،
 قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: « لا طَلاقَ لِمَنْ لا يَمْلِكُ، ولا عِتقَ لِمَنْ لا يَمْلِكُ ». * لم يرو هذا الحديث عن صدقة بن [عبد الله] ^(١) إلا عبد الله بن يزيد.

هذا الحديث مداره على محمد بن المنكدر، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ (مرفوعاً).
 - الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عَمَّن سَمِعَ طَاوِيسًا، عن طَاوِيسِ (مُزَسَّلًا).
 - الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، عن طَاوِيسِ، عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ (مرفوعاً).
 - الوجه الرابع: محمد بن المنكدر، عن طَاوِيسِ، عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ، عن علي بن أبي طالب ﷺ (مرفوعاً).
- وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه أبو بكر ابن المقرئ في "معجم شيوخه" (١٠٨٦) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٩/٥٦) -، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، ثنا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جِئْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ وَأَنَا مُغْضَبٌ، فَقُلْتُ لَهُ: أَخَلَلْتُ لِلْوَلِيدِ بْنِ يُزَيْدٍ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَ: أَنَا لَكِنْ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لا طَلاقَ فِيمَا لا تَمْلِكُ، ولا عِتقَ فِيمَا لا تَمْلِكُ ».
- وأخرجه ابن مردويه في "تفسيره" - كما في "نصب الراية" (٢٧٨/٣) -، والحاكم في "المستدرک" (٣٥٧٢) - ومن طريقه البيهقي في "الکبرى" (١٤٨٧٩)، وابن عساکر في "تاريخه" (٢٢٠/٦٩) -، وابن عساکر في "تاريخه" (٣٩/٥٦)، كلهم من طريق عن عبد الله بن يزيد، ثنا صدقة بن عبد الله، حدَّثني محمد بن المنكدر، حدَّثني جابر بن عبد الله، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لا طَلاقَ لِمَا لا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ، ولا عِتقَ لِمَا لا يَمْلِكُ ».

(١) بالأصل، وكذلك بالمطبوع (صدقة بن يزيد)، والحديث كذلك في "مجمع البحرين" (٢٣٨١)، والصواب ما أثبتته، ولعله خطأ من الناسخ (تصحيف بصر)؛ فالحديث أخرجه أبو بكر بن المقرئ في "معجم شيوخه" (١٠٨٦) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٩/٥٦) -، من طريق أحمد بن خَلِيدِ، بسنده، والحديث عندهما عن (صدقة بن عبد الله)، وأخرجه كذلك ابن مردويه في "تفسيره"، والحاكم في "المستدرک"، والبيهقي في "السنن الكبرى"، وابن عساکر في "تاريخ دمشق"، كلهم من طريق، عن أبي بكر عبد الله بن يزيد الدمشقي، عن صدقة بن عبد الله، (وليس صدقة بن يزيد)، كما فصلناه في تخريج الحديث، ولم أرف - على حد بحثي - على من أخرجه من طريق صدقة بن يزيد، بالإضافة إلى أن الذي يروي عن محمد بن المنكدر إنما هو: صدقة بن عبد الله، وليس صدقة بن يزيد، كما هو مثبت في تراجمهم، والله أعلم.

▪ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٨٢٠) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧٦) - ،
 والبزار في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (١٤٩٩) - ، والحاكم في "المستدرک" (٣٥٧٣)، عن وكيع،
 قال: نا ابن أبي ذئب - بإحدى الروايات عنه - ، عن عطاء، وعن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، قال: «لا
 طلاق قيل نكاح». وعند الحاكم مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال البزار: رفعه محمد، وواقفه عطاء.

قلت: ولعل صواب العبارة: "وأوقفه عطاء" - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٨/٣٣٠٦) - .
 وقال البزار: رواه بعضهم، عن ابن أبي ذئب عن خديجة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، قال: «لا
 طلاق قيل نكاح». وعند الحاكم من حديث وكيع وهو معلول^(١). أي بالمخالفة - كما سيأتي - .

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حنبل: "بَيْقَة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن يزيد بن راشد، أبو بكر القرشيّ الدمشقيّ المقرئ.

روى عن: صدقة بن يزيد، وهشام بن الغاز، والأوزاعي، وآخرين.

روى عنه: أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، وعثمان الدارمي، وأحمد بن حنبل، وجماعة.

حاله: قال أبو حاتم: شيخ. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. فالحاصل: أنه "صدوق"^(٢).

(٣) صدقة بن عبد الله الدمشقيّ، أبو معاوية، أو أبو محمد السمين.

روى عن: عبد الكريم بن مالك الجزري، ومحمد بن المنكدر، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: عمر بن سعيد، والحسن بن يحيى الحشنيّ، وسعيد بن عبد العزيز، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والبخاري، والنسائي، وابن نمير، والدارقطني، وابن حجر: ضعيف. وقال أبو زرعة:
 كان قديراً لبيئاً. وقال دحيم، وأبو حاتم: محله الصدق، غير أنه كان يشوبه القدر. وقال مسلم، وابن ماکولا:
 منكر الحديث. وقال الذهبي: هو ممن يجوز حديثه، ولا يحتج به، وقد طحنته ابن جبان، فقال: كان ممن
 يزوي الموضوعات عن الأثبات، لا يشتغل بروايته إلا عند النعجب. فالحاصل: أنه "ضعيف"^(٣).

(٤) محمد بن المنكدر بن عبد الله، القرشيّ: "بَيْقَة"، فاضل، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

(٥) جابر بن عبد الله رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

متابعات للوجه الأول:

▪ أخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٧٨٧) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧٨) - ، عن ابن أبي

(١) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٤٢٨/٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٢/٥، "تاريخ دمشق" ٣٣٧/٣٣، "تاريخ الإسلام" ٨٥٩/٥.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩٦/٤، "الجرح والتعديل" ٤٢٩/٤، "المجروحين" ٣٧٤/١، "الكامل" لابن عدي ١١٥/٥، "تاريخ
 دمشق" ١٦/٢٤، "تهذيب الكمال" ١٣٤/١٣، "الكاشف" ٥٠٢/١، "السير" ٣١٦/٧، "الميزان" ٣١٠/٢، "التقريب" (٢٩١٣).

ذُنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَطَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَلَّاقَ لِمَنْ لَمْ يَتَكَبَّرْ، وَلَا عَاقَ لِمَنْ لَمْ يَتَلَكَّ».

- وأخرجه أبو بكر ابن عبدويّه الشافعي في "الغيلانيات" (١٢٧)، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ شَاكِرٍ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرْزُوقِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، بِهِ.

- وأخرجه أبو يعلى - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٧/٣٣٠٦) -، - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَدِي فِي "الكمال" (١٢٧/٧)، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٤٤٨/٤) -، والطبراني في "الأوسط" (٨٢٢٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَجْرٍ فِي "تغليق التعليق" (٤٤٨/٤) -، عن محمد بن المنهال، والحاكم في "المستدرک" (٢٨١٩) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧٧) - مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانِ الْقُرَازِيِّ، كِلَاهِمَا (ابن المنهال، وابن سنان) عن أبي بكر الحنفي؛ والبغوي في "تفسيره" (٣٦٢/٦)، والحضائري في "جزئه" - كما في "تغليق التعليق" (٤٤٩/٤)، مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بْنِ سُؤِيدٍ؛ وابن حجر في "تغليق التعليق" (٤٤٨/٤)، مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ، ثَلَاثَتَهُمُ (الحنفي، وأيوب، ووكيع) عن ابن أبي ذُنْبٍ، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله ﷺ مرفوعاً، بِهِ.

ووقع في بعض الروايات تصريح ابن أبي ذُنْبٍ بالسماع مِنْ عطاء، ولا يَثْبُت. قال ابن حجر: وفي كل من ذلك نظر، والمحفوظ فيه العنعنة، فقد أخرجه الطيالسي عن ابن أبي ذُنْبٍ عَنْ مَنْ سَمِعَ عطاء. (١)

وقال الطبراني: لم يَزُوهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَنْفِيِّ، وَوَكَيْعٌ، وَلَمْ يَقُلْ وَكَيْعٌ فِي حَدِيثِهِ: «وَلَا عِتْقٌ إِلَّا بَعْدَ مَلِكٍ»، وَلَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيِّ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّلِ. قُلْتُ: وفيه نظر - وهو واضح في التخريج -.

وقال الحاكم: هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ. قُلْتُ: وتصحيح الحاكم يقابله قول أبي حاتم، وأبي زرعة، فَإِنَّهُمَا قَالَا: لم يَسْمَعْ ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ مِنْ عطاء ومحمد بن المُثَنِّكِرِ. (٢)

■ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٨٧٦) - وَمِنْ طَرِيقِهِ البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٨١) -، والهارث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٣٥٧)، وأبو يعلى في "مسنده" - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٧/٣٣٠٦) -، وأبو بكر محمد بن عبدويّه الشافعي في "الغيلانيات" (٦٠٤)، كلهم مِنْ طَرِيقِ عَن حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ، عن أبي عتيق عبد الرحمن بن جابر، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا رِضَاعَ بَعْدَ فَصَالٍ، وَلَا يَمُّ بَعْدَ إِحْتِلَامٍ، وَلَا عِتْقٌ إِلَّا بَعْدَ مَلِكٍ، وَلَا طَلَّاقٌ إِلَّا بَعْدَ الْكِتَابِ... الحديث مطولاً».

- وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٣٨٩٩ و ١٥٩١٩)، وابن عدي في "الكمال" (٣٨٤/٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤٨٨٠)، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَن حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ومحمد ابني جَابِرٍ، عن أبيهما جابر بن عبد الله، بنحوه.

قُلْتُ: وفي سنده حرام بن عثمان "متروك الحديث". (٣) وعليه فهذه المتابعة لا تصلح للاعتبار.

(١) يُنظَر: فتح الباري" لابن حجر (٣٨٥/٩).

(٢) يُنظَر: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٠/٤) مسألة (١٢٢٠).

(٣) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٢٨٢/٣، "المجروحين" ٢٦٩/١، "الكمال" ٣٧٩/٣، "ميزان الاعتدال" ٤٦٨/١.

▪ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٢٩٦)، قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا، نَا شَبَابَ الْعَصْفَرِيِّ (خليفة بن خياط)، نَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكَلَابِيِّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ، عَن عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَن جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَلَّاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ، وَلَا عِتْقَ قَبْلَ مِلْكٍ». وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ إلا محمد بن مُسْلِمٍ، ولا عن محمد إلا عَمْرُو بن عاصم، تَقَرَّدَ به: شَبَابٌ. قلت: وفي سنده: موسى بن زكريا التستري "متروك" ^(١).

ثانياً:- الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا، عَنِ طَاوُسٍ (مُرْسَلًا).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرَّزَّاق في "المصنّف" (١١٤٥٧)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٣٣٠٩)، و"المطالب العالية" (١٧١٣) -، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٧٨١٥ و ٣٦٣١٤)، عن وكيع؛ كلاهما (عبد الرَّزَّاق، ووكيع) عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَلَّاقَ لِمَنْ لَمْ يَنْكِحْ، وَلَا عِتْقَ لِمَنْ لَمْ يَمْلِكْ». واللفظ لعبد الرَّزَّاق، والباقون بنحوه.

▪ وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٦١٠٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: ثنا إسماعيل بن مسلم المكي، عن ابن المُنْكَدِرِ، به، وفيه زيادة. وقال البيهقي: هذا مُنْقَطِعٌ. قلت: وإسماعيل المكي "ضعيف" ^(٢).
▪ وأخرجه أبو بكر ابن عبدويه في "الغيلانيات" (٦٢٨)، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ شَاكِرٍ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَن طَاوُوسٍ، به.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني (بإسناد عبد الرَّزَّاق):

(١) سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الثَّوْرِيِّ: ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَرِيدٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ، سَيِّئَاتِي فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٨٦).
(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ: ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٣٠).
(٣) طَاوُوسُ بْنُ كَيْسَانَ الْيَمَامِيُّ: ثِقَّةٌ فَرِيدٌ فَاضِلٌ، سَيِّئَاتِي فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١٠٠٤)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيعة، عَن ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا طَلَّاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ، وَلَا عِتْقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ». قلت: وفي إسناده ابن لهيعة "ضعيف"، يُعْتَبَرُ به" ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" ٢٠٠٥/٤، "لسان الميزان" ١٩٨/٨، "إرشاد القاضي والداني" (ص/٦٥٥).

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٨٤).

(٣) سَيِّئَاتِي بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ تفصيل ترجمته في الحديث رقم (١٣٥).

رابعاً:- الوجه الرابع: ابن المُنكَدِرِ، عن طَاوُسِ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن علي بن أبي طالب (مرفوعاً).

أ- تخرّيج الوجه الرابع:

▪ أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢٠٣/٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل" (١٠٦) -، والخطيب في "تاريخه" (١٢٤/١١)، من طريق عبد الله بن زياد، عن ابن المُنكَدِرِ، عن طاووس، عن ابن عَبَّاسٍ، عن علي بن أبي طالب، قال: "لا طلاقَ إلا بعدَ مَلِكٍ، ولا عِتقَ إلا بعدَ مَلِكٍ". وقال ابن الجوزي: هذا حديثٌ لا يصح.

قلتُ: في إسناده عبد الله بن زياد بن سمعان "متروك الحديث"، وكذبه بعضهم.^(١)

خامساً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ هذا الحديثَ مَدَّارُهُ على محمد بن المُنكَدِرِ، واختلف عنه مِنْ أوجه:

الوجه الأول: محمد بن المُنكَدِرِ، عن جابر بن عبد الله ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: محمد بن المُنكَدِرِ، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا، عن طَاوُسِ (مُرْسَلًا).

الوجه الثالث: محمد بن المُنكَدِرِ، عن طَاوُسِ، عن ابن عَبَّاسِ ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الرابع: محمد بن المُنكَدِرِ، عن طَاوُسِ، عن ابن عَبَّاسِ ﷺ، عن علي بن أبي طالب ﷺ (مرفوعاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الثاني هو الأَشْبَهُ والأَقْرَبُ للصواب؛ للقرآن الآتية:

(١) ضَعَّفَ الإسناد عن محمد بن المُنكَدِرِ بالوجه الأول والثالث والرابع، وهذا بخلاف الوجه الثاني، فقد رواه سفيان الثوري، مع صحة الإسناد إليه.

(٢) قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثِ رواه صَدَقَةُ بن عبد الله السَّمِينِ، عن محمد بن المُنكَدِرِ، ... وذكر الحديث بالوجه الأول، فقال أبي: هذا خطأ؛ والصَّحِيحُ ما رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عن محمد بن المُنكَدِرِ؛ قال: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ طَاوُسًا. قال أبي: فَلَوْ كَانَ سَمِعَ مِنْ جَابِرٍ؛ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ طَاوُسٍ، مُرْسَلًا.^(٢)

(٣) اتفاق كلمة الأئمة على ترجيح الوجه الثاني: فأخرج ابن أبي حاتم عن يحيى بن مَعِينٍ، قال: لا يَصْحُحُ عن النبي ﷺ "لا طلاقَ تَبْلَرُ نَكَاحٍ"، وأصحُّ شيءٍ فِيهِ: حديثُ الثَّوْرِيِّ، عن ابن المُنكَدِرِ، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا: أَنَّ النبي ﷺ، قَالَ: "لا طلاقَ تَبْلَرُ نَكَاحٍ".^(٣) وقال ابن أبي حاتم - بعد أن ساق الأوجه المختلف فيها على ابن المُنكَدِرِ -: قال أبي، وأبو زرعة جميعاً: هذه الأسانيد كُلُّهَا وَهَمَّ عِنْدَنَا، والصَّحِيحُ: ما رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ ابن المُنكَدِرِ، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا، عن النبي ﷺ.^(٤) وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: ولا يصح عن جابر، وإنما رواه ابن المُنكَدِرِ مُرْسَلًا عن النبي ﷺ، وهو الصواب.^(٥)

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٦٠/٥، "المجروحين" ٧/٢، "تهذيب الكمال" ٥٢٦/١٤، "الميزان" ٥٩٣/٤، "التقريب" (٣٢٢٦).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٤/٤/مسألة ١٢٢٢).

(٣) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (١٣٢/٤/مسألة ١٣١٢).

(٤) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٠/٤/مسألة ١٢٢٠).

(٥) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطَنِيِّ (٧٤/٣/مسألة ٢٩٢)، ويُنظَرُ كذلك "التلخيص الحبير" (٤٢٨-٤٢٦/٣).

٤) وأخرج البخاري في "الصحيح"، ك/الطلاق، ب/ لا طلاق قبل النكاح، وقول الله تعالى: ﴿يَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامُرُوا إِذَا كُفِّرَتْ التُّرُكُوتُ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ ذَلَمٍ تَمْتَدُّونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّوهُنَّ سِرًّا جِيكًا﴾ (١) (٣٨١/٩)، وقال ابن عباس: جعل الله الطلاق بعد النكاح، ويروي في ذلك عن علي وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير... أنها لا تطلق (٢). وهذه إشارة من الإمام البخاري إلى عدم صحة المرفوع في ذلك، حيث ذكر بعض الآثار، ولم يُخَرِّج في الباب حديثاً مرفوعاً عن النبي ﷺ، والله أعلم. (٣)

سادساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لأجل صدقة بن عبد الله السَّمِينِ "ضَعِيفٌ"، مع مخالفته لما رواه مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ. وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَهُ مِنَ الْمَتَابَعَاتِ فَغَيْرُ صَالِحَةٍ لِلْإِعْتِبَارِ؛ إِمَّا لَكُونِهَا مَعْلُومَةٌ بِالْمُخَالَفَةِ، أَوْ كَوْنِ إِسْنَادِهَا يَدُورُ عَلَى أَحَدِ الْمَتْرُوكِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ:

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي "ضَعِيفٌ"؛ لِإِسْنَادِهِ، وَلِلْإِجْمَاعِ فِي إِسْنَادِهِ، وَهُوَ صَرِيحٌ فِي قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا.

شواهد للحديث:

وفي الباب عن جماعة من الصحابة (٤)، مِنْ أُمَّتِهَا:

■ ما أخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٣٧٩) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧١) -، من طريق حبيب المُعَلِّمِ؛ وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (١٠٢٠)، وعبد الرَّزَّاقِ في "المُصَنَّفِ" (١١٤٥٦)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٨١٤)، وأحمد في "مسنده" (٦٧٨٠)، وابن ماجه في "سننه" (٢٠٤٧) ك/الطلاق، ب/ لا طلاق قَبْلَ النِّكَاحِ، والترمذي في "سننه" (١١٨١) ك/الطلاق وَاللِّعَانِ، ب/ ما جَاءَ لَا طَلَّاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ، وَفِي "العَلَلِ الْكَبِيرِ" (٣٠٢)، والبزار في "مسنده" (٢٤٧٢)، وابن الجارود في المنتقى (٧٤٣)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٥٩)، والدارقطني في "سننه" (٣٩٣٣)، وفي "المعرفة" (١٤٦٠٤) من طرق

(١) سورة "الأحزاب"، آية (٤٩).

(٢) يُنظَرُ: "صحيح البخاري" ك/الطلاق، ب/ لا طلاق قبل النكاح (٤٥/٧).

(٣) يُنظَرُ: فتح الباري (٣٨٤/٩)، معالم السنن (٢٤٠/٣)، وسبل السلام (٢٦٣/٢).

(٤) ومن رام المزيد من الشواهد، فليراجع: "المُصَنَّفُ" لعبد الرَّزَّاقِ (٤١٥/٦-٤٢١)، "المُصَنَّفُ" لابن أبي شيبة (٦٣/٤-٦٤)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٥١٩/٧-٥٢٦)، "نصب الرائية" (٢٢٢/٣ و٢٧٨/٣)، "البدر المنير" (٨٨/٨)، "إتحاف الخيرة المهرة" (١٤٦-١٤٧/٤)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٧/٩)، "تغليق التعليق" (٤٣٩/٤)، "التلخيص الحبير" (٤٢٦/٣)، "المطالب العالية" (٤٤٣-٤٥٤ بالتعليق عليه)، "إرواء الغليل" (١٧٣/٦ و١٥٢/٧)، "القسم الأول من المعجم الأوسط" رسالة دكتوراه للأخ الفاضل الحبيب/رضا عبد الله حديث رقم (٨٩).

عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (٣٦٣١٢)، وَأَحْمَدُ فِي "المَسْنَدِ" (٦٧٦٩ و ٦٧٨١)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٢١٩٠) ك/النكاح، ب/الطَّلَاقُ قَبْلَ النِّكَاحِ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح المشكل" (٦٦٠)، وَالِدَارِقَطْنِيُّ فِي "سننه" (٣٩٣١ و ٣٩٣٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٤٨٧٠) مِنْ طَرِيقِ عَنِ مَطْرِ بْنِ طَهْمَانَ الْوَرَّاقِ، وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (٦٩٣٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سننه" (٢٠٤٧) ك/الطلاق، ب/لا طلاق قَبْلَ النِّكَاحِ، وَالِدَارِقَطْنِيُّ فِي "سننه" (٣٩٣٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٩٨٥٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُخْزُومِيِّ، وَالْحَاكِمُ فِي "المستدرک" (٢٨٢٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٤٨٦٩) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ بْنِ ذُكْوَانَ. سَنَتَهُمْ (حَبِيبٌ، وَعَامِرٌ، وَمَطْرٌ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُخْزُومِيُّ، وَحُسَيْنٌ) عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (مَرْفُوعًا)، وَزَادَ بَعْضُهُمُ النَّذْرَ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَجَابِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَحَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَشُرَيْحٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ فَهَاءِ التَّابِعِينَ، وَيَهُ يَتَوَلَّى الشَّافِعِيُّ ... الخ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ أَيْضًا فِي "العلل": سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقُلْتُ: أَيُّ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ فِي الطَّلَاقِ قَبْلَ النِّكَاحِ؟ فَقَالَ: حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: لَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ: فَرَوَاهُ عَامِرُ الْأَحْوَلِ، وَمَطْرُ الْوَرَّاقِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، وَحُسَيْنُ الْمَعْلَمِ، كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَالْأَرْبَعَةَ ثَقَاتٍ، وَأَحَادِيثُهُمْ فِي "السنن"، وَمِنْ ثَمَّ صَحَّحَهُ مِنْ يُقْوِي حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، وَهُوَ قَوِيٌّ؛ لَكِنْ فِيهِ عِلَّةُ الْاِخْتِلَافِ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ اِخْتِلَافًا آخَرَ: فَأَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: كَانَ أَبِي عَرَضَ عَلَيَّ امْرَأَةً يُزَوِّجُهَا، فَأَبَيْتُ أَنْ أَزْوِجَهَا، وَقُلْتُ: هِيَ طَالِقُ الْبَيْتِ يَوْمَ أَزْوَجَهَا، ثُمَّ نَدِمْتُ فَدَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَمْرَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ»^(١)، وَهَذَا يَشْعُرُ بِأَنَّهُ مَنْ قَالَ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ سَلَّمَ الْحَادَةَ، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ لَمَا احتاجَ أَنْ يَرْجُلَ فِيهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَيَكْتَفِي فِيهِ بِحَدِيثِ مَرْسَلٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ التِّرْمِذِيَّ حَكَى عَنِ الْبَخَارِيِّ أَنَّ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ، وَكَذَلِكَ نَقَلَ مَا هُنَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَاللهُ أَعْلَمُ.^(٢)

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهِ كَثِيرَةٍ، إِلَّا أَنَّهَا عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَعْلُومَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَحِّحُ بَعْضَهَا، وَلَمْ يُرَوِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ يُخَالِفُهَا.^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "سننه" (١٠٢١).

(٢) يُنْتَظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٤/٩).

(٣) يُنْتَظَرُ: "الاستنكار" لابن عبد البر (١٢٢/١٨).

سابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن صدقة بن عبد الله إلا عبد الله بن يزيد.

قلت: ومما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

ثامناً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: هذه المسألة من الخلافات الشهيرة، وللعلماء فيها مذاهب: الوقوع مطلقاً، وعدم الوقوع مطلقاً، والتفصيل بين ما إذا عين أو عمم، ومنهم من توقف؛ فقال بعدم الوقوع: الجمهور، وهو قول الشافعي وابن مهدي وأحمد وإسحاق وداود وأتباعهم وجمهور أصحاب الحديث، وقال بالوقوع مطلقاً أبو حنيفة وأصحابه، وقال بالتفصيل ربيعة والثوري والليث والأوزاعي وابن أبي ليلى ومن قبلهم، ومالك في المشهور عنه، وعنه عدم الوقوع مطلقاً ولو عين،... قال البيهقي - بعد أن أخرج كثيراً من الأخبار، ثم من الآثار الواردة في عدم الوقوع - : هذه الآثار تدل على أن معظم الصحابة والتابعين فهموا من الأخبار أن الطلاق أو العتاق الذي علق قبل النكاح والملك لا يعمل بعد وقوعهما، وأن تأويل المخالف في حمله عدم الوقوع على ما إذا وقع قبل الملك والوقوع فيما إذا وقع بعده ليس بشيء؛ لأن كل أحد يعلم بعدم الوقوع قبل وجود عقد النكاح أو الملك فلا يبقى في الإخبار فائدة، بخلاف ما إذا حملناه على ظاهره، فإن فيه فائدة وهو الإعلام بعدم الوقوع ولو بعد وجود العقد، فهذا يرجح ما ذهبنا إليه من حمل الأخبار على ظاهرها، والله أعلم.^(١)

قلت: وقول الجمهور هو الراجح؛ لقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا نَكَحُّهُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَيْتٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعْرُوفٌ وَسِرْجُوهُنَّ سِرْجَاهُمْ جِلْدًا ۝١٨﴾^(٢)، قال الإمام القرطبي: استدلل بعض العلماء بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾^(٣) ويمهله ﴿ثُمَّ﴾ على أن الطلاق لا يكون إلا بعد نكاح، وأن من طلق المرأة قبل نكاحها وإن عيَّنها، فإن ذلك لا يلزمه، وقال هذا نيف على ثلاثين من صاحب وتابع وإمام، سمى البخاري^(٣) منهم اثنين وعشرين.^(٤)

وقال ابن كثير: وقد استدلل ابن عباس، وابن المسيب، والحسن البصري، وجماعة من السلف بهذه الآية على أن الطلاق لا يقع إلا إذا تقدمه نكاح؛ لأن الله تعالى أعقب النكاح بالطلاق، فدل على أنه لا يصح ولا يقع قبله، وهذا مذهب الشافعي، وأحمد، وطائفة كثيرة من السلف والخلف، رحمهم الله تعالى.^(٥)

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٦/٩).

(٢) سورة "الأحزاب"، آية (٤٩).

(٣) يُنظر: "صحيح البخاري" ك/الطلاق، ب/لا طلاق قبل النكاح (٤٥/٢).

(٤) يُنظر: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (٢٠٣/١٤).

(٥) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٤٤٠/٦).

[٤٦٠/٦٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ ذَكْوَانَ، قَالَ: نَا أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ^(١)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ سَوْدَاءَ مُظْلِمَةٍ، فَتَزَلْنَا مَتَزِلًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يُأْخِذُ الْحِجَارَةَ، فَيَجْمَعُهَا مَسْجِدًا فَيُصَلِّي إِلَيْهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، إِذَا نَحْنُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ لغيرِ الْقِبْلَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(٢).

* لم يرو هذا الحديث عن عاصم بن عبيد الله إلا أبو الربيع السَّمَّانُ .

أولاً: - تخریج الحديث:

- أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في "حلية الأولياء" (١٧٩/١)، من طريق أحمد بن حنبل، به.
- وأبو داود الطيالسي في "مسنده" - برواية يونس بن حبيب - (١٢٤١) - والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٤١)، من طريق يونس بن حبيب، عن أبي داود -، قال: حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ أَبِي الرَّبِيعِ، وَعُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِنَحْوِهِ.
- بينما أخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٠٢٠) ك/إقامة الصلاة والسنة فيها، ب/مَنْ يُصَلِّي لغير القلبة وهو لا يعلم، والبخاري في "مسنده" (٣٨١٢)، كلاهما عن يحيى بن حكيم، والدارقطني في "سننه" (١٠٦٧)، من طريق يعقوب بن إسماعيل، كلاهما (يحيى، ويعقوب)، عن أبي داود الطيالسي، عن الأشعث بن سعيد أبي الربيع السَّمَّانُ وحده - بدون ذكر عمر بن قيس -، عن عاصم بن عبيد الله، به.
- وأخرجه عبد بن حميد - كما في "المُنْتَخَب" (٣١٦) -، والترمذي في "سننه" (٣٤٥) ك/الصلاة، ب/ما جاء في الرجل يُصَلِّي لغير القلبة في الغيم، ويرقم (٢٩٥٧) ك/التفسير، ب/سورة البقرة، والطبري في "تفسيره" (١٨٤١ و ١٨٤٣)، والعقيلي في "الضعفاء" (٣١/١)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١١٢٠)، والدارقطني في "سننه" (١٠٦٥ و ١٠٦٦)، كلهم مِنْ طُرُقٍ عن الأشعث بن سعيد، بنحوه.
- وقال الترمذي في الموضوع الأول: هذا حديثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثِ السَّمَّانِ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانِ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. وقال في الموضوع الثاني: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثِ السَّمَّانِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَشْعَثُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.
- وقال العقيلي - وقد أخرج الحديث في ترجمة أشعث بن سعيد -: وله غير حَدِيثٍ مِنْ هَذَا النَّحْوِ لَا يُتَابَعُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، ... وَأَمَّا حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ فَلَيْسَ يُرْوَى مِنْ وَجْهِ يَثْبُتُ مَتْنُهُ.

(١) السَّمَّانُ: بفتح السين، وتشديد الميم، وفي آخرها نون، نسبة إلى بيع السمن، وحمله. يُنظر: "اللباب" (١٣٥/٢).

(٢) سورة البقرة، آية (١١٥).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "بَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين: "بَقَّةٌ، ثَبَّتْ، حُجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥٢).

(٣) أشعث بن سعيد البصري، أبو الربيع السَّمَان.

روى عن: عاصم بن عبيد الله، وأبي الزناد عبد الله بن ذكوان، وعمر بن دينار، وآخرين.

روى عنه: الفضل بن دكين، ووكيع بن الجراح، وأبو داود الطيالسي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال هُشَيْمٌ: كان يكذب. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، مُنْكَر الحديث، سيئ الحفظ، يروى المناكير عن الثقات. وقال أبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، والذهبي: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يُكْتَب حديثه. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الأحاديث الموضوعات وبخاصة عن هشام بن عروة. وقال الفلاس، وابن الجنيدي، والدارقطني، وابن حجر: متروك.

وقال أحمد: حديثه مُضْطَرَب، ليس بذلك. وقال البخاري: ليس بالحافظ، يُكْتَب حديثه، ليس بمتروك. وقال

ابن عدي: في حديثه ما ليس بمحفوظ، ومع ضَعْفِهِ يُكْتَب حديثه. فالحاصل: أنه "متروك الحديث".^(١)

(٤) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمرو بن الخطاب الغنوي الغمري المديني.

روى عن: أبيه، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، وسالم بن عبد الله بن عمر، وآخرين.

روى عنه: أبو الربيع السَّمَان، والسفيانان، وشعبة، ومالك، وآخرون.

حاله: قال العجلي: لا بأس به. وقال أحمد: ليس بذلك. وقال ابن معين: ضعيف، لا يُحْتَج بحديثه، وهو أضعف من سهيل والعلاء بن عبد الرحمن. وقال البخاري: مُنْكَر الحديث. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة، مُنْكَر الحديث، مُضْطَرَب الحديث. وزاد أبو حاتم: ليس له حديث يُعْتَمَد عليه، وما اقربه من ابن عقيل. وقال ابن خزيمة: لست أحتج به لسوء حفظه. وقال ابن حبان: سيء الحفظ، كثير الوهم، فاحش الخطأ، فترك من أجل كثرة خطئه. وقال ابن عدي: احتمله الناس، وهو مع ضعفه يكتب حديثه. وقال ابن حجر: ضعيف.^(٢)

(٥) عبد الله بن عامر بن ربيعة الغنوي: "بَقَّةٌ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ"، تقدّم في الحديث رقم (٣٦).

(٦) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك الغنوي: "صحابي، جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل أشعث بن سعيد "متروك الحديث"، وقد خالف ما صحَّ وثبت في سبب نزول هذه الآية - كما سيأتي بيانه -.

(١) يُنظر: "الضعفاء الصغير" (ص/٢٣)، "الضعفاء" للنسائي (ص/٥٦)، "الجرح والتعديل" ٢/٢٧٢، "المجروحين" ١/١٧٢،

"الكامل" ٢/٤٨، "التهذيب" ٣/٢٦١، "الكاشف" ١/٢٥٢، "الميزان" ١/٢٦٣، "تهذيب التهذيب" ١/٣٥٢، "التقريب" (٥٢٣).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٩٦، "الجرح والتعديل" ٦/٣٤٧، "المجروحين" ٢/١٢٧، "الكامل" ٦/٢٨٧، "تاريخ دمشق"

٢٥/٢٥٦، "التهذيب" ١٣/٥٠٠، "التقريب" (٣٠٦٥).

مُتَابَعَاتُ الْحَدِيثِ:

▪ والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" - برواية يونس بن حبيب -، عن الأشعث بن سعيد، وعُمر بن قيس، كلاهما عن عاصم بن عُبيد الله - كما سبق في التخرīj -.

بينما أخرجه ابن ماجه في "سننه"، والبيزار في "مسنده"، كلاهما عن يحيى بن حكيم، والدارقطني في "سننه"، من طريق يعقوب بن إسماعيل، كلاهما (يحيى، ويعقوب)، عن أبي داود الطيالسي، عن الأشعث بن سعيد وحده - بدون ذكر عُمر بن قيس -، عن عاصم بن عُبيد الله، به.

فعلًا ذكر عُمر بن قيس في هذا الحديث خطأ؛ إمَّا من الناسخ، أو من يونس بن حبيب.

وعلى فرض صحة الرواية عن عُمر بن قيس، فهي مُتَابَعَةٌ لا يُفْرَحُ بها، ولا تصلح للاعتبار، فَعُمر بن قيس، هو المكي المعروف بِسُنْدُل، وهو "متروك الحديث".^(١)

شواهد للحديث:

• وفي الباب عن جابر بن عبد الله، وابن عباس، ومُعَاذُ بن جبل رضي الله عنه، وبيانه كالاتي:

▪ أمَّا حديث جابر بن عبد الله، فمداره على عطاء بن أبي رباح، وزوي عنه من طرق:

أ- فأخرجه أبو محمد الحارث ابن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (١٣٦)، و"المطالب العالیه" (٣١٧) -، والدارقطني في "سننه" (١٠٦٤) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢/٢٢٣٥) -، والحاكم في "المستدرک" (٧٤٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٢٣٥).

كلهم من طريق دَاوُد بن عَمْرٍو الضَّبِّي، قال: ثنا محمد بن يَزِيد الواسطي، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جَابِر بن عُبَيْدِ اللَّهِ، بنحو رواية الباب، وبدون ذكر الآية.

وقال الدارقطني: كذا قال - أي داود بن عمرو -: عن محمد بن سالم، وقال غيره: عن محمد بن يزيد، عن محمد بن عُبيدِ اللَّهِ العَرَزَمِي، عن عطاء، وهما - أي محمد بن سالم، والعَرَزَمِي - ضَعِيفَان.

وقال الحاكم: الحديثٌ مُخْتَجٌّ بِرَوَاتِهِ كُلِّهِمْ، غير محمد بن سالم، فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرَحٍ، وقد تَأَمَّلْتُ كتاب الشَّيْخَيْنِ فلم يُخْرِجَا في هذا الباب شَيْئًا. وقال الذهبي: هو - أي محمد بن سالم - أبو سهل: وإه.

وقال البيهقي: تَفَرَّدَ به محمد بن سالم، ومحمد بن عُبيدِ اللَّهِ العَرَزَمِي، عن عطاء، وهما ضَعِيفَان.

قَلْتُ: بل تابعهما عبد الملك بن أبي سُلَيْمَانَ العَرَزَمِي، كما سيأتي. وداود بن عمرو قد خُولِفَ في هذا الحديث، خالفه موسى بن مَرْوَانَ، فرواه عن محمد بن يزيد، عن محمد بن عُبيدِ اللَّهِ العَرَزَمِي، كما سيأتي.

وأما محمد بن سالم: فقال أحمد، وأبو حاتم: شبه المتروك. وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال مُسْلِمٌ، والنسائي، والدارقطني: متروك الحديث. وقال النسائي: لا يُكْتَبُ حديثه. وقال الذهبي: ضَعَّفُوهُ جَدًّا.^(٢)

ب- وأخرجه أبو بكر ابن مردويه - كما في "تفسير ابن كثير" (٣٩٣/١) -، والدارقطني في "سننه"

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٩٥٩).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١/١٠٥، "الرحم والتعديل" ٧/٢٧٢، "التهذيب" ٢٥/٢٤٢، "الميزان" ٣/٥٥٦.

(١٠٦٢ و ٢٢٤٣)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: ثَنَا عُبَيْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِنَحْوِهِ.

وقال البيهقي - بعد أن أخرج الحديث عن عامر بن ربيعة، وجابر بن عبد الله -: ولم نَعْلَمْ لهذا الحديث إِسْنَادًا صَاحِحًا قَوِيًّا؛ وذلك لِأَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيَّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ سَالِمِ الْكُوفِيِّ كُلَّهُمْ ضَعْفَاءُ، وَالطَّرِيقُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَزْرَمِيِّ غَيْرُ وَاضِحٍ لِمَا فِيهِ مِنَ الْوَجَادَةِ وَغَيْرِهَا، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا نُزُولُ الْآيَةِ فِي ذَلِكَ، وَصَحِيحٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ الْآيَةَ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي الشُّطْرُوعِ خَاصَّةً حَيْثُ تَوَجَّهَ بِكَ بِعَيْرِكَ.

وقال ابن القَطَّانِ: علته الانقِطَاعُ فيما بين أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري، وأبيه، والجهل بحال أحمد المذكور، وما مس به أيضا عبيد الله العنبري من المذهب، على ما ذكر ابن أبي خيثمة وغيره.^(١)

قلت: والحديث بهذا الوجه جيد، لولا أنه مخالف لما صحَّ عن عبد الملك بن أبي سليمان العزرمي - كما سيأتي بيانه-، وهذا هو ما أشار إليه البيهقي في كلامه السابق قريبًا.

ت- وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٣/٢٢٣٥)، مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ مَرْوَانَ الرَّقِّيِّ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ؛ وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٢٢٤٢)، مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بْنِ نُبَيْهَانَ؛ كِلَاهِمَا (الوَاسِطِيُّ، وَالْحَارِثُ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

قلت: وفيه محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العزرمي، والحارث بن نُبَيْهَانَ كِلَاهِمَا "متروك الحديث".^(٢) وسئل الدارقطني عن هذا الحديث، فقال: يرويه مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ وَأَخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرٍ، وَغَيْرِهِ يَرَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيِّ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرٍ، وَكِلَاهِمَا ضَعِيفَانِ.^(٣)

ث- وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" - كما في "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٢١٠) -، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَطَاءِ، أَنَّ قَوْمًا عَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْبَلْبَةُ، فَصَلَّى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ إِلَى نَاحِيَةٍ، ثُمَّ أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿فَأَيُّنَا تَوَلَّوْا فَمَنْ وَجَّهَ اللَّهُ﴾^(٤).

قلت: وفيه إسماعيل بن عباس "صدوق" في روايته عن الشاميين، مُخْلِطٌ فِي غَيْرِهِمْ^(٥)، وَهَذَا مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ الْحَجَّاجِ وَهُوَ كُوفِيٌّ. وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ يُدَّيْسُ عَنِ الضَّعْفَاءِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ،

(١) يُنْظَرُ: "بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِبْهَامِ" (٣٥٩/٣).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (١٠٥١ و ٦١٠٨).

(٣) يُنْظَرُ: "الْعِلَالُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١٣/٣٨٤/مسألة ٣٢٧٦).

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةٌ (١١٥).

(٥) تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمُ (٣٨).

وإذا قال: حَدَّثَنَا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بَيَّنَّ السَّمَاع. وقال ابن معين: ليس بالقوي، يُدَلِّس عن محمد بن عُبيد الله العَرَزَمِي، عن عمرو بن شُعيب. (١) وقد رواه بالعنعنة، عن عطاء مُرسلاً.

▪ وأما حديث عبد الله بن عَبَّاس رضي الله عنه: فأخرجه أبو بكر ابن مردويه - كما في "تفسير ابن كثير" (٣٩٤/١) -، من حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: بنحوه.

قلت: وفيه محمد بن السائب بن بَشْر الكلبي "مُتَّهَم بالكذب، وُرمي بالرفض". (٢) وأبو صالح، هو: بإذام مولى أمِّ هانئ، قال ابن حجر: ضَعِيفٌ، يُرْسَل. وقال ابن معين: ليس به بأس، وإذا روى عنه الكلبي، فليس بشيء، لأنَّ الكلبي يحدث به مرَّةً من رأيه، ومرَّةً عن أبي صالح عن ابن عباس. (٣)

وقال ابن كثير - بعد أن ذكر الحديث برواية الباب، وذكر له شواهد عن جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عَبَّاس -: وهذه الأسانيد فيها ضعف، ولعله يشد بعضها بعضاً. (٤)

▪ وأما حديث مُعَاذ بن جَبَل رضي الله عنه: فأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٤٦)، وفي "مسند الشاميين" (٥١)، وأبو أحمد الحاكم في "الأسامي والكنى" (٢٥٥/١)، عن أحمد بن رَشِيدٍ، قال: نا هشام بن سَلَمَ البَصْرِيُّ، قال: نا أبو داوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قال: نا إسماعيل بن عبد الله السُّكُونِيُّ، عن إبراهيم بن أبي عَبَّلة، عن أبيه، عن مُعَاذ بن جَبَل، قال: قَالَ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ غَيْمٍ، فِي سَفَرٍ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ، تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقَالَ: « قَدْ رُفِعَتْ صَلَاتُكُمْ بِحَنَاهَا إِلَى اللَّهِ ﷻ ». «

وقال الطبراني: لم يَرَوْه عن إبراهيم إلا إسماعيل، ولا عن إسماعيل إلا أبو داوُدَ، نَقَدَ به: هِشَامُ بن سَلَمَ. وقال أبو داود الطيالسي: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ. (٥) وقال أبو أحمد الحاكم: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ، وفي ابن رَشِيدٍ، وهشام بن سَلَمَ، وإسماعيل بن عبد الله نظر، والله يغفر لنا ولهم.

وقال الهيثمي: فيه أبو عبلة والد إبراهيم، ذكره ابن حبان في "الثقات"، واسمه شمر بن يقطان. (٦) قلت: وشمر بن يقطان أبو عبلة الشَّامِي، يَرُوي عن: عَوْف بن مَالِك، ومعاذ، وروى عنه: ابنه إبراهيم بن أبي عبلة، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو "مجهول الحال". (٧)

▪ قلت: ومن خلال ما سبق يتبيَّن أنَّ الحديث مع كثرة طرقه، وشواهد فلا يصلح واحداً منها للاعتبار،

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٦/٣، تهذيب الكمال" ٤٢٣/٥، "التقريب، وتحريره" (١١١٩).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٥٩٠١).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣٢/٢، تهذيب الكمال" ٧/٤، "التقريب" (٦٣٤).

(٤) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٣٩٤/١).

(٥) يُنظر: "فتح الباب في الكنى والألقاب" (ص/٣٩).

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٥/٢).

(٧) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٧٦/٤، "الثقات" ٣٦٧/٤، "فتح الباب في الكنى والألقاب" لابن مندة (ص/٤٠).

ويبقى الحديث على ضعفه، وهذا هو ما قرره الأئمة الأجلاء:

فقال العقبلي: وأمّا حديثُ عامرِ بنِ ربيعةَ فليس يُروى من وجهٍ يثبتُ مثله. (١)

وقال البيهقي: ولم نعلم لهذا الحديث إسناداً صحيحاً قوياً. (٢) وهذا الكلام نقله النووي، ولم ينكره. (٣)

والحديث مع ضعف روايته، فهو مخالف لما صحّ وثبت في سبب نزول قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الشُّرُوكُ وَالْعُرْبُ قَائِنًا تَوْلُوا فَمَنْ وَجَّهَ اللَّهُ﴾ (٤)، فأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٣، ٤/٧٠٠)، ك/الصلاة، ب/جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت، من طريقي عن عبد الملك بن أبي سليمان، قال: حدثنا سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يصلي وهو متبل من مكة إلى المدينة على راحله حيث كان وجهه، قال: وفيه تركت: ﴿قَائِنًا تَوْلُوا فَمَنْ وَجَّهَ اللَّهُ﴾، وفي بعض الروايات: ثم تلا ابن عمر ﴿قَائِنًا تَوْلُوا فَمَنْ وَجَّهَ اللَّهُ﴾.

وسئل أبو حاتم عن حديث الباب - حديث عامر بن ربيعة -، وعن حديث ابن عمر هذا، فقال:

إنّ حديث ابن عمر أصحّ من حديث أبي الربيع السّمان. (٥)

وهذا هو ما أشار إليه البيهقي - بعد أن ضعف الحديث برواية الباب، وبشواهد -، فقال: وصحّ عن عبد الملك بن أبي سليمان الغزرمي، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب أنّ الآية إنّما نزلت في التطوع خاصة حيث توجه بك بعيرك. (٦)

▪ هذا والحديث حسنه الشيخ/أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على "سنن الترمذي"، فقال - بعد أن خرّج الحديث -: وبذلك يظهر أنّ الحديث معروف من غير حديث أشعث، ولعلّ الترمذي لم يطّلع على رواية عمرو بن قيس، وأشعث السّمان إنّما تكلم فيه من قبل حفظه، وهو صدوق، والحديث حسن الإسناد؛ لأنّ عاصم بن عبيد الله ضعّفه من قبل حفظه، وقد روى عنه مالك، وشعبة مع تشدّدهما في الرجال، ثمّ خرّج الحديث عن جابر بن عبد الله، وضعّفه، وقال: فعلم منه أنّ للواقعة أصلاً معروفاً.

قلت: وهذا الكلام لا يخلو من نظر - كما لا يخفى، وهو واضح من خلال ما سبق بيانه -:

فالمتابع لأشعث بن سعيد هو: عمر بن قيس المكي المعروف بسندل، وهو "متروك الحديث"، وليس هو عمرو بن قيس الملائي "الثقة"، كما ظن الشيخ/شاكر - رحمه الله -، وأشعث السّمان ليس بصدوق، بل هو "متروك الحديث" - كما سبق بيانه في دراسة الإسناد -.

(١) يُنظر: "الضعفاء الكبير" (٣١/١).

(٢) يُنظر: "السنن الكبرى للبيهقي" (١٩/٢).

(٣) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (٢٤٤/٣).

(٤) سورة البقرة، آية (١١٥).

(٥) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٣/٢/مسألة ٢٠٢).

(٦) يُنظر: "السنن الكبرى للبيهقي" (١٩/٢).

لذا تراجع الشيخ/شاکر - رحمه الله - عن تحسينه، وذهب إلى تضعيفه، فقال في تعليقه على "تفسير الطبري": "وقد ذهب في شرحي للترمذي إلى تحسين إسناده، ولكني أستدرك الآن، وأرى أنه حديثٌ ضعيفٌ". وقال: والأشعث بن سعيد "ضعيفٌ جداً".^(١)

والحديث حسنه أيضاً الشيخ/الألباني - رحمه الله - بمتابعاته، وبمجموع شواهد: فظن أن المتابع لأشعث بن سعيد هو عمرو بن قيس "الثقة"، والصواب - كما سبق - أنه: عمر بن قيس المكي "المتروك". وقال: وبالجملة فالحديث بهذا الشاهد مع طرقه الثلاث عن عطاء يرقى إلى درجة الحسن إن شاء الله. قلت: وسبق أن نكرت طرق الحديث وشواهد، وتبينت أن الحديث ليس له طريق صحيح يصلح للاعتبار، إلا رواية عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله، لكنّها مخالفة لما أخرجه مسلم في "صحيحه" من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان - كما سبق تفصيله - . وعليه فيبقى الحديث على ضعفه، وهو ما ذهب إليه أبو حاتم، والعقيلي، وأبو داود الطيالسي، والدارقطني، والبيهقي - كما سبق بيانه -، وضعفه كذلك ابن حزم^(٢)، والنووي^(٣).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عاصم بن عبيد الله إلا أبو الربيع السمان .

واقفه على ذلك الترمذي، فقال - كما سبق في التخريج -: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان عن عاصم بن عبيد الله. وقال العقيلي - بعد أن أخرج الحديث في ترجمة أشعث -: وله غير حديث من هذا النحو لا يتابع على شيءٍ منها.

قلت: بل تابعه عمر بن قيس المكي المعروف بسندل، وهو "متروك الحديث"، أخرج روايته أبو داود الطيالسي، إن كان ذلك محفوظاً عنه - كما سبق بيانه في التخريج، والحكم على الحديث -.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا، قالوا: إذا صلى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعد ما صلى أنه صلى لغير القبلة فإن صلّته جائزة، وبه يقول الثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق.^(٤)



(١) يُنظر: تعليقه على "جامع البيان في تأويل القرآن" (٥٣١/٢).

(٢) يُنظر: "المحلى" (٢٣١/٣).

(٣) يُنظر: "المجموع شرح المهذب" (٢٤٤/٣).

(٤) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٣٤٥).

[٤٦١/٦١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَهْدِيٍّ الْمِصْبِصِيِّ^(١)، قَالَ: نَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبَارُ^(٢)، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْدِيِّ^(٣)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ صُنِمَتْ لَهُ الثُّورَةُ^(٤)، وَدَخَلَ الْحَمَامَ^(٥)، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، فَلَمَّا دَخَلَهُ وَوَجَدَ حَرَّةً، وَغَمَّهُ، قَالَ: أَوْتُهُ^(٦) مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، أَوْتُهُ، قَبْلَ أَنْ لَا يَنْفَعُ أَوْتُهُ.»
* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي مُوسَى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ.

أَوْتُهُ - تَفْرِيجُ الْحَدِيثِ:

▪ أخرجه المصنف رحمه الله في "الأوائل" (١٢)، عن أحمد بن حُليد، به.^(٧)

وعزه الهيتمي إلى الطبراني في "الأوسط" و"الكبير"، ولم أقف عليه - على حد بحثي - في "الكبير".^(٨)

(١) المِصْبِصِيُّ: بكسر الميم، والصَّادُ الْمُشَدَّدَةُ، وَسُكُونُ الْيَاءِ، وَفِي آخِرِهَا صَادٌ مُهْمَلَةٌ ثَانِيَةٌ، نَسَبَةٌ إِلَى الْمِصْبِصَةِ مَدِينَةٍ عَلَى شَاطِئِ نَهْرِ جِيحَانٍ، مِنْ ثَعُورِ الشَّامِ، قَرِيبَةً مِنْ طَرَسُوسٍ. يُنْظَرُ: "اللباب" (٢٢١/٣)، "معجم البلدان" (١٤٥/٥).

(٢) قَالَ الدُّورِيُّ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ: لِمَ سُمِّيَ الْأَبَارُ - يَعْنِي عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو حَفْصٍ -؟ فَقَالَ: كَانَ يَعْمَلُ الْإِبْرَ بِمِطْرَقَتِهِ. يُنْظَرُ: "تاريخ ابن معين" (٥٣٦/٣). وَقَالَ أَيْضًا - كَمَا فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ (٢١/١٣) -: كَانَ لَهُ غُلْمَانٌ يَعْمَلُونَ الْإِبْرَ، وَيَبِيعُونَهَا، فَسُبَّ إِلَى الْإِبْرِ. وَيُنْظَرُ: تَهْنِيبُ الْكَمَالِ (٤٢٨/٢١).

(٣) الْأَوْدِيُّ: بِفَتْحِ الْأَلْفِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، نَسَبَةٌ إِلَى أَوْدَ بْنِ صَعْبِ بْنِ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ مِنْ مُذَخَجٍ. "اللباب" (٩٢/١).

(٤) قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي "اللِّسَانِ" (٢٤٤/٥): الثُّورَةُ مِنَ الْحَجَرِ الَّذِي يُخْرَقُ، وَيُسَوَّى مِنْهُ الْكِلْسُ وَيُحْلَقُ بِهِ شَعْرُ الْعَانَةِ.

(٥) قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي "لسان العرب" (١٥٣/١٢): قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْحَمَامُ شَدِيدٌ وَاحِدَ الْحَمَامَاتِ الْمَبْنِيَةِ؛ وَأَنْشَدَ ابْنَ بَرِيٍّ لِعَبِيدِ بْنِ الْقُرَيْطِ الْأَسَدِيِّ، وَكَانَ لَهُ صَاحِبَانِ دَخَلَا الْحَمَامَ وَتَنَوَّرَا بِنُورَةِ فَأَخْرَقَتْهُمَا، وَكَانَ نَهَاهُمَا عَنْ دَخُولِهِ، فَلَمْ يَفْعَلَا:
نَهَبْتُهُمَا عَنْ نُورَةٍ أَخْرَقَتْهُمَا وَحَمَامٌ سَبَوَهُمَا وَهِيَ تَسْتَعْرِزُّ

(٦) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي "مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ" (٥٢/١): "أَوْه": زَوَيْتَاهُ بِالْقَصْرِ، وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ، وَسُكُونِ الْهَاءِ؛ وَقِيلَ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ، قَالُوا: وَلَا مَوْضِعَ لِمَدِّهَا إِلَّا لِبَعْدِ الصَّوْتِ؛ وَقِيلَ بِسُكُونِ الْوَاوِ، وَكَسْرِ الْهَاءِ؛ وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَمِدُّ الْهَمْزَةَ، وَيَجْعَلُ بَعْدَهَا وَأَوْفِينَ اثْنَيْنِ، فَيَقُولُ: أَوْه، وَكُلَّهُ بِمَعْنَى التَّنَكُّرِ وَالتَّحَرُّنِ، وَهُوَ فِي قَوْلِ أَكْثَرِهِمْ: أَيُّ كَثِيرِ التَّأَوُّهِ شَفَقًا، وَخَزْنًا. وَيُنْظَرُ: "غريب الحديث" (٣٣٩/٢) لِلْخَطَّابِيِّ، وَابْنِ الْأَثِيرِيِّ فِي "النَّهَائَةِ" (٨٢/١).

(٧) فِي الْمَطْبُوعِ مِنَ "الأوائل" إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَنْدِيِّ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَالصَّوَابُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِأَنَّ ذِكْرَهُ: - بَعْدَ تَفْرِيجِ الْحَدِيثِ تَبَيَّنَ أَنَّ مَدَارَهُ - فِي كُلِّ الطَّرِيقِ - عَلَى إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْدِيِّ.
- أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ ذَكَرُوا هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجُمَةِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مِنْهُمْ: الْبَخَارِيُّ، وَالْعَقِيلِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَالدَّهَبِيُّ - كَمَا هُوَ مُوضَعٌ فِي التَّخْرِيجِ، وَدِرَاسَةِ الْإِسْنَادِ -؛ حَتَّى قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُعْرَفُ بِحَدِيثِ الْحَمَامَاتِ.
- أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي "مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ" (٣٦٠٥)؛ وَفِيهِ - بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ -: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

فهذا كله، يؤكد أنه إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي، وليس ابن عبد الله الكندي.

▪ وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في "تاريخ أصبهان" (٦٠/١) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٧/٢٢) -، قال: حدثنا علي بن أحمد بن علي المصيصي، ثنا أحمد بن خُليد، به. وقال أبو نعيم: تَقَرَّدَ به الأَبَار، عن إسماعيل.

▪ وأخرجه مُسَلِّمَة بن قاسم في "روانده على مصنف ابن أبي شيبة" (٣٦٠٣٢)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٦٢/١)، وابن أبي عاصم في "الأوائل" (١٣٤)، والعقيلي في "الضعفاء" (٦٨/١، ٨٤/١)، وابن السنِّي في "عمل اليوم والليلة" (٣١٧)، وابن عدي في "الكامل" (٤٦٣/١) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٥٦٦) -، والبيهقي في "الشعب" (٧٧٧٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٧/٢٢) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٨/٢٢)، وابن العديم في "تاريخ حلب" (١٠٣٩/٣).

كلهم من طرقِ ابن إبراهيم بن مهدي، بسنده، البعض بنحوه، والبعض مختصراً.

▪ وأخرجه الثعلبي في "تفسيره" (٢١٤/٧)، من طريق أبي هارون العطار؛ ومشرق بن عبد الله الفقيه في "حديثه" (٢٣) - مخطوط نُشِرَ ضمن جوامع الكلم، وعزاه إليه الألباني في "الضعيفة" (٢٧٠٤) -، من طريق محمد بن الحسين بن صالح السبيعي، كلاهما (العطار، والسبيعي)، عن أبي حفص الأَبَار، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن خُليد: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٢) إبراهيم بن مهدي، المصيصي، بَغْدَادِي الأَصْل، سَكَنَ المصِيبَة، ويُقال له: الطرسوسي.

روى عن: عُمَر بن عبد الرحمن أبي حفص الأَبَار، وحمَّاد بن زيد، وسفيان بن عُيينة، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن خُليد، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرَّايزي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وابن قانع، وابن يونس: بِقَّة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وارتضاه الإمام أحمد، فكان يُحَدِّث عنه. وروى عنه أبو داود - وهو لا يُحَدِّث إلا عن ثِقَّة - وقال الحافظ في "التقريب": مقبول.

- وقال ابن معين: كان رجلاً مسلماً، فقيل له: أهو ثِقَّة؟ فقال: ما أراه يكذب. وقال مَرَّةً - كما أسنده عنه العقيلي -: جاء بمنكير. وقال العقيلي: حَدَّثَ بمنكير - وذكر حديث الباب في ترجمته^(٢) - وقال الأزدِي:

له عن علي بن مُسهر أحاديث لا يُتَابَع عليها. فالحاصل: أنه "بِقَّة" له منكير^(٣).

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٠٧/٨).

(٢) قلت: وذكُرَ حديث الباب في ترجمته لا يُوافِق ولا يُتَابَع عليه، لأنَّ المصِيبَة قد تُوبَع على هذا الحديث - كما سبق في التخرِج -، بالإضافة إلى أنَّ أهل العلم - غير العقيلي - كالبخاري، وابن عدي، والذهبي، قد ذكروا هذا الحديث في ترجمة إسماعيل بن عبد الرحمن، حتى قال ابن عدي: وإسماعيل بن عبد الرحمن يُعرف بحديث الحمَّامات، فيبرؤ من عُهته.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣١/١، "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٦٨/١، "الجرح والتعديل" ١٣٨/٢، "الثقات" ٧١/٨، "تاريخ بغداد" ١١٩/٧، "المؤتلف والمختلف" لابن القيسراني ٣٣١/١، "تهذيب الكمال" ٢١٤/٢، "ميزان الاعتدال" ٦٨/١، "المغني في الضعفاء" ١٨٥، "إكمال تهذيب الكمال" ٢٩٧/١، "تهذيب التهذيب" ١٦٩/١، "التقريب، وتحريره" (٢٥٦).

٣) عمر بن عبد الرحمن بن قيس، الكوفي، أبو حفص الأبار، نزيل بغداد.

روى عن: إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي، وسليمان الأعشى، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن مهدي، وعثمان بن أبي شيبة، ويحيى بن معين، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وابن شاهين، وابن أبي شيبة، والدارقطني، والذهبي: ثقة. وقال أحمد، والنسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من متقني الكوفيين.

وقال أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حجر: صدوق. والحاصل: أنه "ثقة"؛ فوثقه جمع، ولم يُعلم فيه جرح.^(١)

٤) إسماعيل بن عبد الرحمن، الكوفي، الأودي، ويقال له: المكي.

روى عن: أبي يزيد عامر بن عبد الله بن قيس، والحسن البصري.

روى عنه: عمر بن عبد الرحمن أبو حفص الأبار.

حاله: قال البخاري: فيه نظر، وذكر حديث الباب في ترجمته، وقال: لا يتابع عليه. وقال العجلي: لا يتابع عليه، ولا يُعرف إلا به. وقال ابن عدي: يُعرف بحديث الحمّات، وقد ذكرنا له بإسناده حديثاً آخر، ولا أعرف له غيرهما. وقال الأردني: مُنكر الحديث. وقال الذهبي: تكلّم فيه، حديثه في الحمّات لا يثبت.

وقال ابن معين: شَيْخٌ، والذي يسبق إلى قلبي أنّ إسماعيل بن عبد الرحمن الكوفي الذي يروي عنه أبو حفص الأبار هو الأودي. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٢)

فالحاصل: أنه "فيه نظر". له حديثان، انفرد بأحدهما، فهذا يدل على شدة ضعفه - والله أعلم -.

٥) أبو يزيد عامر بن عبد الله بن قيس: روى عن: أبيه، "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٤).

٦) أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (١٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي "فيه نظر"، له حديثان، أحدهما رواية الباب، وقد انفرد به، فلم يتابع عليه.

قال البخاري - بعد أن أخرج الحديث في ترجمته -: فيه نظر، ولا يتابع عليه. ونقله عنه: العجلي، وابن عدي، والبيهقي، والذهبي. وقال العجلي: لا يتابع عليه، ولا يُعرف إلا به. وقال ابن عدي - بعد أن أخرج الحديث في ترجمة إسماعيل -: يُعرف بحديث الحمّات، وقد ذكرنا له بإسناده حديثاً آخر، ولا أعرف له غيرهما. وقال ابن الجوزي في "العلل": هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وإسماعيل له أحاديثه منكورة، وقال الخطيب: وإبراهيم بن مهدي: ضعيف. وقال الذهبي: حديثه في الحمّات لا يثبت. وقال الهيثمي: فيه

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٧٤/٦، "الجرح والتعديل" ١٢١/٦، "الثقات" ١٨٩/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٢)،

"تاريخ بغداد" ٢٠/١٣، "تهذيب الكمال" ٤٢٦/٢١، "تاريخ الإسلام" ١٠١٦/٤، "التقريب، وتحريره" (٤٩٣٧).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٢/١، "الثقات" ٤١/٦، "الكمال" لابن عدي ٤٦٣/١، "المغني في الضعفاء" ١٣٧/١، "ديوان

الضعفاء" ٨٦/١، "ميزان الاعتدال" ٢٣٧/١، "لسان الميزان" ١٤٥/٢.

إسماعيل بن عبد الرحمن وهو ضعيف. وقال الألباني: ضعيفٌ جدًا. (١)
قلتُ: وتتابع العلماء على ذكر هذا الحديث في ترجمته، يدل على أنه من مناكيره.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يُروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم.

قلتُ: مما سبق في التخريج يتبين أن هذا الحديث لا يُروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد - كما قال الطبراني - فيسلم له بذلك، لكن لم يفرد به إبراهيم بن مهدي:

- فقد أخرجه الثعلبي في "تفسيره"، من طريق أبي هارون العطار - ولم أقف له على ترجمة -، ومشرق بن عبد الله الفقيه في "حديثه"، من طريق محمد بن الحسين السبيعي، كلاهما عن أبي حفص الأبار.
- ولم أقف على أحد تابع أبا حفص الأبار على روايته لهذا الحديث، وعليه فيقف التفرد عنده، وبه قال أبو نعيم: تفرد به الأبار عن إسماعيل. (٢)

- وأطلق غير واحدٍ من أهل العلم تفرد إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي بهذا الحديث وأنه لم يتابع عليه: فقال البخاري، والعقيلي - بعد ذكرهما لحديث الباب في ترجمته -: لا يتابع فيه. وقال البيهقي: تفرد به إسماعيل الأودي.

- وعلى هذا فصحيح عبارة الطبراني أن يُقال: لا يُروى هذا الحديث عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو حفص الأبار، والحمل فيه على إسماعيل بن عبد الرحمن.



(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٢/١، "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٨٤/١، "الكامل" ٤٦٣/١، "العلل المتناهية" لابن الجوزي حديث (٥٦٦)، "المغني في الضعفاء" ١٣٧/١، "مجمع الزوائد" ٢٠٧/٨، "السلسلة الضعيفة" للألباني حديث (٢٧٠٤).
(٢) يُنظر: "تاريخ أصبهان" ٦٠/١.

[٤٦٢/٦٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ ، قَالَ : نَا سَلِيمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : وَقَتِ النَّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا .
* لم يَرَوْهَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَشْعَثَ إِلَّا أَبُو خَالِدٍ .

هذا الحديث مداره على أشعث بن سوار، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه من قوله.
الوجه الثاني: أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه من قوله.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٦٢) - وهي رواية الباب، ولم أقف عليه إلا عنده -
- وأورده الزيلعي في "تصب الراية" (٢٠٦/١ / برقم ٨٥٤) بإسناد الطبراني، ومثته.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حنبل، "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبيد بن جناد، "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(٣) سليمان بن حيان، أبو خالد الأحمر، الأزدي، الكوفي، الجعفي.

روى عن: أشعث بن سوار، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: عبيد بن جناد، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن سلام البيهقي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وعلي بن المديني، والذهبي: تقّة. وقال العجلي: تقّة، ثبت، صاحب سنة. وقال ابن معين أيضاً: ليس به بأس، تقّة تقّة. وقال وكيع بن الجراح: تقّة، ولما سئل عنه، قال: أبو خالد ممن يسئل عنه؟! وقال ابن معين، والنسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "التقّات"، وقال في "المشاهير": من متقّي أهل الكوفة، وكان ثبتاً. وقال أبو حاتم، وابن خراش: صدوق.

- وقال ابن معين أيضاً: صدوق ليس بحجة. وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، ما أعلم له غير ما ذكرت ممّا فيه كلام، ويحتاج إلى بيان، وإنّما أتيت من سوء حفظه فيغلط، ويخطئ، وهو في الأصل كما قال ابن معين. وفي "التقريب": صدوق يخطئ. وفي "تهذيب التهذيب"، عن أبي بكر البرزاري، قال: ليس هو ممن يلزم زيادته حجة لاتفاق أهل العلم أنّه لم يكن حافظاً، وأنّه روى عن الأعمش وغيره أحاديث لم يتابع عليها.
- قلت: أمّا ابن معين؛ فوثقه مرّة، وضعفه أخرى، ولم يعلم المتأخر منهما، فيقدّم ما وافق الجمهور، ويحمل تضعيفه بسبب حديث "إذا قرأ فانصوا" - قاله د/بشار في تعليقه على "تهذيب"، وفي "التحريير" -.

وأما ابن عدي: فذكر له جملة من الأحاديث، منها ثلاثة أحاديث بين ابن عدي: أنها مما انفرد بها أبو خالد، وثلاثة أحاديث مما أخطأ فيها على غير الصواب، لكنه ذكر منها حديثاً وقال: فلا أدري البلاء من أبي خالد، أو من تلميذه يحيى؟ فإذا انضم إلى ذلك ما قاله ابن سعد: كثير الحديث، وما قاله الذهبي: أكثر يهيم كغيره. علمنا أن ما أخطأ فيه لا يعد بشيء إلى جنب ما روى، ومن من الثقات لا يخطئ؟ مع الأخذ في الاعتبار أن ابن عدي قال في آخر ترجمته: ما أعلم له غير ما ذكرت مما فيه كلام، ويحتاج فيه إلى بيان. لذا ذكره الذهبي في "الميزان"، ورَمَزَ له بـ"صح"، وهي تدل على أن العمل فيه على توثيقه، ثم قال: أكثر، يهيم كغيره. وقال في غير "الميزان": أبو خالد محتج به في الكتب، ولكن ما هو في الثابت مثل يحيى القطان. وأخرج له الجماعة، واحتج به مسلم في "صحيحه"، وأخرج له البخاري متابعة.

فالحاصل: أنه "يقظة" - لكن حديثه ليس في أعلى مراتب الصحة - وله بعض الأوهام".^(١)

٤) أشعث بن سوار، الكندي، الكوفي، الأخرق - أي النجار -، كان على قضاء الأهواز.

روى عن: أبي الزبير محمد بن مسلم المكي، وأبي إسحاق السبيعي، والحسن البصري، وآخرين.

روى عنه: سليمان بن حبان، وشعبة بن الحجاج، وهشيم بن بشير، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي، وأبو داود، والدارقطني، وابن حجر: ضعيف. وزاد العجلي: يكتب حديثه. وقال أبو زرعة: لئب. وقال ابن حبان: فاحش الخطأ، كثير الوهم. وقال الدارقطني: يعتبر به. وقال ابن عدي: يخالفونه في بعض حديثه، وفي الجملة يكتب حديثه، ولم أجد لأشعث فيما يرويه مثلاً منكراً، إنما يخط في الإسناد، ويخالف. وقال الذهبي في "المغني": هو من الضعفاء الذين روى لهم مسلم متابعة. وقال في "السير": أحد العلماء على لين فيه.

- بينما قال ابن معين مرةً: يقظة. وقال الذهبي في "الكاشف": صدوق.

قلت: وقولهما مخالف لقول جمهور أهل العلم، بالإضافة إلى أن الجرح فيه مفسر، بل واختلف قولهما فيه، فمرةً ضعفاه، ومرةً عدلوا، فيقدم التضعيف فيه. فالحاصل: أنه "ضعيف" يعتبر به".^(٢)

٥) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس: يقظة، يدلّس عن جابر خاصة، فلا يقبل من حديثه عن جابر

إلا ما صرح فيه بسماحه منه، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه، تقدّم في الحديث رقم (٤٧).

٦) جابر بن عبد الله: صحابي جليل، من المكثرين، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

(١) يُنظر: "الثقات" للعللي ٤٢٧/١، "الجرح والتعديل" ١٠٦/٤، "الثقات" ٣٩٥/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٢)، "الكامل" ٢٧٨/٤، "تاريخ بغداد" ٢٨/١٠، "التهذيب" ٣٩٤/١١، "الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" (ص/١٠١)، "المغني" ٤٠٠/١، "تاريخ الإسلام" ٨٥٩/٤، "الميزان" ٢٠٠/٢، "تهذيب التهذيب" ١٨١/٤، "التقريب، وتحريره" (٢٥٤٧).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعللي ٢٣٣/١، "الجرح والتعديل" ٢٧١/٢، "المجروحين" ١٧١/١، "الكامل" ٤٠٢/٢، "التهذيب" ٢٦٤/٣، "الكاشف" ٢٥٣/١، "المغني" ١٤٧/١، "السير" ٢٧٥/٦، "الميزان" ٢٦٣/١، "تهذيب التهذيب" ٣٥٤/١، "التقريب" (٥٢٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٣٨٤)، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا جبان بن علي، عن أشعث، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، قال: **وَوَدَّ النَّسَاءُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.**

ب- متابعات للوجه الثاني:

وهذا الوجه لم ينفرد بروايته أشعث، عن الحسن، بل له متابعات عن الحسن، من أمثلها:

(١) ما أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٢٠١)، والدارمي في "سننه" (٩٩٠)، وابن الجارود في "المنتقى" (١١٨)، كلهم من طريق سفيان الثوري، عن يونس بن عبيد بن دينار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص: أنه كان لا يُقَرَّبُ النَّسَاءُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. وقال الحسن: النَّسَاءُ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ إِلَى خَمْسِينَ، فما زاد فهي مُسْتَحَاضَةٌ. قلتُ: وهذا سنده صحيحٌ إلى الحسن. وقال د/عبد الله الجديع: وهذا أصحُّ طريقٍ عن الحسن.^(١)

(٢) وما أخرجه الدارمي في "سننه" (٩٩١)، عن جعفر بن عون، والطبراني في "الكبير" (٨٣٨٣) من طريق عنبسة بن سعيد الرازي، كلاهما عن إسماعيل بن مسلم المكي، عن الحسن، به.

قال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.^(٢) وقال ابن حجر: ضعيف الحديث.^(٣)

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الطبراني في "الكبير"):

(١) عبد الله بن أحمد بن حنبل: **يَقِيَّةٌ**.^(٤)

(٢) أبو الربيع الزهراني، سليمان بن داود **العَتَكِي**: **يَقِيَّةٌ**، لم يتكلم فيه أحد بحجة.^(٥)

(٣) جبان بن علي **العَزْرِي الكوفي**: "ضعيفٌ يُعتبر به".^(٦)

(٤) أشعث بن سوار: "ضعيفٌ يُعتبر به"، تقدّم في الوجه الأول لهذا الحديث.

(٥) الحسن بن يسار **البصري**: **يَقِيَّةٌ، قَيِّةٌ، فَاضِلٌّ، وَرَعٌّ**، كثير الإرسال، وعننته محمولة على الاتصال والسماع في روايته عن صحّ له سماعه منه في الجملة، إلا في روايته عن سمرّة بن جندب، فإنه يدلّس عنه، تقدّم في الحديث رقم (٣١).

(١) يُنظر: كشف الالتباس عن أحكام النفاس" (ص/١٣). ومَنْ رَأَى الْمَزِيدَ فَلْيُرَاجِعْ: "السنن" للدارقطني (٤٠٩/١)، "المستدرک علی الصحیحین" للحاکم (٢٨٣/١).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٨١/١).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٨٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٣٢٠٥).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٢٥٥٦).

(٦) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٠/٣، "الكامل" ٣٤٨/٣، "التهذيب" ٣٣٩/٥، "الميزان" ٤٤٩/١، "التقريب" (١٠٧٦).

وأما عن سماع الحسن من عُثْمَانَ بن أَبِي العاص، فالعلماء فيه على قولين:

الأول: نفاه المزني بصيغة التمرّيب في "تهذيب الكمال"^(١)، ونفاه الحافظ ابن حجر بصيغة الجزم في "تهذيب التهذيب"^(٢)، وكذلك قال في "التلخيص": الحسن، عن عثمان منقطع.^(٣) وقال الحاكم: الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص.^(٤) ونقله كذلك الزيلعي، عن المنذري.^(٥)

الثاني: بينما أثبتته علي بن المدني، فقال في "العلل": سَمِعَ الحسن من عثمان بن عفان - وهو غلام - يخطب، ومن عثمان بن أبي العاص.^(٦)

قلت: وعندما تَنَبَّهتُ مَرُويَاتِ الحسن عنه، وجدتُ ما يدل على لقائه به، وسماعه منه في الجملة، فيقول: دخلتُ على عثمان بن أبي العاص، ورأيتُ عثمان، وقَدِمَ علينا عثمان، وأشرف علينا عثمان، ودُعِيَ عثمان،.... وغير ذلك مما يدل على سماعه منه. وفي "العلل" للإمام أحمد: عن الحسن، قال: ما رأيتُ أفضل من عثمان بن أبي العاص.^(٧) وفيه أيضًا: كُنَّا ندخل على عثمان بن أبي العاص، وكان له بيتٌ.^(٨) فهذا كله يدل على سماعه منه، وقد ثبت عدم تدليس الحسن - إلا عن سَمْرَةَ بن جُنْدَب، كما سبق -، فلا يُتوقف في عننته عنه، والمُتَبَيَّنُّ مُقَدَّمٌ على النَّافِي، وَمَنْ عَلِمَ حُجَّةً على مَنْ لَمْ يَعْلَمْ - والله أعلم -.

٦) عثمان بن أبي العاص: "صحابي شهير، استعمله النبي ﷺ على الطائف".^(٩)

ثالثًا:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُّ أَنَّ الحديث مداره على أشعث بن سوار، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله ﷺ (مرفوعًا).

الوجه الثاني: أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص (موقوفًا).

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرآن الآتية:

وجود متابعات للأشعث بن سوار على الوجه الثاني، فقد تابعه غير واحد، منهم: يونس بن عُبيد،

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٩٨/٦).

(٢) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٢٦٤/٢).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٣٠٣/١).

(٤) يُنظر: "المستدرک على الصحيحين" (٢٨٣/١)، وأقره الذهبي على ذلك حديث رقم (٦٢٤).

(٥) يُنظر: "نصب الرأية" (٢٧٠/٤).

(٦) يُنظر: "العلل" لابن المدني (ص/٥١).

(٧) يُنظر: "العلل" للإمام أحمد (٦٠/٢) مسألة (١٥٥٠).

(٨) المرجع السابق (١١١/٢) مسألة (١٧٣٢). وهذا القول ذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (٢١٢/٦)، في ترجمة الحسن،

ولعلَّ فيه إشارة قويّة من البخاري إلى إثباته لسماع الحسن من عثمان بن أبي العاص، خاصةً وقد أثبتّه شيخه ابن المنذري.

(٩) يُنظر: "التقريب" (٤٤٨٥).

وإسماعيل بن مسلم المكي، والإسناد إلى الحسن من طريق يونس بن عُبيد صحيح، فدل ذلك على أنّ أشعث قد وهم وأخطأ في رواية الحديث بالوجه الأول، وأنه قد حفظ الحديث وضبطه بالوجه الثاني.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني في "الأوسط":

مِمَّا سبق يتضح أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل أشعث بن سوار "ضعيفٌ"، وقد انفرد به، ولم يتابعه أحد على هذا الوجه، بالإضافة إلى اضطرابه في هذا الحديث فرواه مرّة عن أبي الزبير، عن جابر، ومرّة عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص.

قلتُ: والأشعث لم يضبط، ولم يحفظ أحاديث أبي الزبير جيداً، فقد قال زهير: رأيتُ أشعث بن سوار عند أبي الزبير قائماً دونه الناس، وأبو الزبير يُحدّث، فيقول أشعث: كيف قال؟ وأي شيء قال؟^(١)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أشعث بن سوار، وثقه ابن معين، واختلف في الاحتجاج به.^(٢)

قلتُ: وسبق بيان أقوال أهل العلم فيه، وتبيّن أنّ الجمهور على تضعيفه.

ب- الحكم على الحديث من الوجه الراجح (بإسناد الطبراني في "المعجم الكبير"):

ومِمَّا سبق يتضح أنّ الحديث من طريق أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، "إسناده ضعيفٌ"؛ لأجل أشعث بن سوار، وجبّان بن عليّ العزّي، وكلاهما "ضعيفٌ"، يُعتبر به.

متابعات للحديث:

وأشعث بن سوار تابعه غير واحد - كما سبق في التخرّيج -، منهم: يونس بن عُبيد - وإسناده صحيح -، وعليه فالأثر عن عثمان بن أبي العاص يرتقي بمتابعاته من "الضعيف"، إلى "الصحيح لغيره".

- قلتُ: والحديث أصله غير واحد^(٣) بعدم سماع الحسن من عثمان بن أبي العاص، وقد سبق أن ثبت سماعه منه، أثبتته علي بن المديني صراحةً، وأحمد والبخاري إشارةً، فلا وجه لإعلال الحديث به، فالأثر "صحيحٌ" بمتابعاته، ومجموع طُرُقِهِ.

- فالحديث صحّ عن عثمان بن أبي العاص، من قوله، وقد رُوِيَ عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، لكنه لم يصح، فإسناده وإِ، وقد حُوِّلَ رواه، فلا يُعتبر به.^(٤)

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤٠/٢)، "تهذيب الكمال" (٢٦٧/٣).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" ٢٨١١١.

(٣) كما فعل الزبيعي في "تصنيف الرابعة" (٢٧٠/٤)، وابن حجر في "التلخيص الحبير" (٣٠٣/١)، والدكتور الجديع في كشف الالتباس عن أحكام النفاس" (ص/١٣).

(٤) فالحديث قد رُوِيَ عن عثمان بن أبي العاص، مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أخرجه الدارقطني في "سننه" (٨٥٤)، وسنده "ضعيفٌ جداً"، فيه عمر بن هارون البلخي، قال عنه الحافظ في "التقريب" (٤٩٧٩): متروك، وكان حافظاً، وفيه أيضاً أبو بكر الهذلي، قال فيه الحافظ في "التقريب" (٨٠٠٢): إخباري متروك الحديث؛ بالإضافة إلى أنّ عمر بن هارون هذا قد خالفه غيره،

شواهد للحديث مرفوعة إلى النبي ﷺ:

وللحديث عدّة شواهد مرفوعة إلى النبي ﷺ، يُعتبر بها، من أمثلها:

▪ حديث أم سلمة رضي الله عنها:

- أخرجه أحمد، من طريق علي بن عبد الأعلى، عن أبي سهل، عن مُسَمَّة، عن أم سلمة، قالت: كانت النفساء على عهد رسول الله ﷺ تُعْمَدُ بَعْدَ نَفْسَائِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَكَأَنَّهَا عَلَى وَجْهِهَا الْوَرْسَ (١) مِنَ الْكَلْبِ (٢) (٣).

- وأخرجه أبو داود في "سننه"، من طريق يونس بن نافع، عن كثير بن زياد، قال: حَدَّثَنِي الْأَزْدِيُّ، قَالَتْ: حَجَّجْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، لِمَ سَمَّرَ بِنِ جَدُّبٍ يَأْمُرُ النِّسَاءَ بِتَضْيِيقِ صَلَاةِ الْمَحِيضِ، فَقَالَتْ: لَا يَضْيِيقُ كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ تُعْمَدُ فِي النَّفَاسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَقْصَاءِ صَلَاةِ النَّفَاسِ (٤).
قلت: وسنده ضعيف، لأجل مُسَمَّة الأزدية، ومدار الحديث عليها، وهي "مجهولة الحال" (٥).

وأما الرواية الثانية، ففيها: "كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ تُعْمَدُ فِي النَّفَاسِ"، فَلَعَلَّهُ وَهَمٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ نَافِعٍ، فَقَدْ نَصَّوْا عَلَى أَنَّهُ يُخْطِئُ (٦)، وإلا فقد قال ابن القطان: المراد بنسائه هنا بناته، وقريباته، وسريرته مارية، فإن أزواجه ما منهن من كانت نفساء أيام كونها معه إلا خديجة، وقد ماتت قبل الهجرة (٧).
وقال الزيلعي في "نصب الراية": قال ابن تيمية في "المنتقى": معنى الحديث، أي: كانت النفساء تُؤمَرُ أَنْ تَقْعُدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. قال: إذ لا يمكن أن تتفق عادة نساء عصر في نفاس، ولا حيض (٨).

فرواه جماعة من حديث عثمان بن أبي العاص مؤقفاً. قال الدارقطني: رَفَعَهُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، وَخَالَفَهُ وَكَيْعٌ، وَكَذَلِكَ زَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَيُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ، وَمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، زَوْوُهُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ مُؤَقَّفًا. وَكَذَلِكَ زَوَّيٌّ عَنِ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبِي بِنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ قَوْلِهِمْ. يُنْظَرُ: كَلَامُ الدَّارِقُطْنِيِّ فِي "السَّنَنِ" (٤٠٩/١).

(١) الْوَرْسُ: نَبْتٌ أَصْفَرٌ كَالسَّمْسَمِ، بِالْيَمِينِ تَحْتَهُ مِنْهُ الْغَمْرَةُ لِلْوَجْهِ، وَيُصْنَبُ بِهِ. "النهاية" (١٧٣/٥)، "تاج العروس" (٩/١٧).
(٢) الْكَلْبَةُ: حُمْرَةٌ كَدْرَةٌ تَعْلُو الْوَجْهَ، وَقِيلَ: لَوْنٌ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ، وَقِيلَ: سَوَادٌ يَكُونُ فِي الْوَجْهِ. "لسان العرب" (٣٠٧/٩).
(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٦٥٦١ و ٢٦٥٨٤ و ٢٦٥٩٢ و ٢٦٦٦٣)، وابن ماجه في "سننه" (٦٤٨)، ك/الطهارة، ب/النفساء، كم تجلس؟، وأبو داود في "سننه" (٣١١)، ك/الطهارة، ب/ما جاء في وقت النفساء، والترمذي في "سننه" (١٣٩)، ك/الطهارة، ب/ما جاء في كم تمكث النفساء؟.

(٤) أخرجه أبو داود في "سننه" (٣١٢)، ك/الطهارة، ب/ما جاء في وقت النفساء.

(٥) يُنْظَرُ: "تهذيب الكمال" (٣٠٥/٣٥)، "ميزان الاعتدال" (١١٣/٤)، وقال: قال الدارقطني: لا يُحْتَجُّ بِهَا، قُلْتُ (الذهبي): لا تُعْرَفُ إِلَّا فِي حَدِيثِ "تَمَكَّتِ الْمَرْأَةُ فِي النَّفَاسِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا". وَذَكَرَهَا فِي الْمَجْهُولَاتِ مِنَ النِّسَاءِ مِنَ "الميزان" (٦١٠/٤)، وقال ابن حجر في "التقريب" (٨٦٨٢): مقبولة، وقال في "التلخيص الحبير" (٣٠٣/١): مجهولة الحال.

(٦) يُنْظَرُ: "النفقات" (٦٥٠/٧)، وقال: يُخْطِئُ، "تهذيب الكمال" (٥٤٨/٣٢)، "التقريب" (٧٩١٧)، وقال: "صديق يُخْطِئُ".

(٧) يُنْظَرُ: "الوهم والإيهام" (٣٢٩/٣ - ٣٣٠).

(٨) يُنْظَرُ: "نصب الراية" (٢٠٥/١).

أقوال أهل العلم على حديث أم سلمة:

- قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي سهل عن مس الأزدية، عن أم سلمة، وقال محمد بن إسماعيل: علي بن عبد الأعلى ثقة، وأبو سهل ثقة. وصحح إسناده الحاكم، ووافقه الذهبي. وقال الخطابي: حديث مسة أثنى عليه محمد بن إسماعيل. وقال عبد الحق الإشبيلي في "الأحكام": أحاديث هذا الباب كلها معلولة، وأحسنها حديث مسة الأزدية. وأعله كذلك ابن القطان في "الوهم والإيهام" ب "مسة". وقال البيهقي: وقد روى فيها أحاديث مرفوعة كلها - سوى ما ذكرناه - ضعيفة. وقال صاحب "عون المعبود": مسة أثنى على حديثها البخاري، والحديث صحح الحاكم إسناده، وأقل أحواله أن يكون حسناً. وقال صاحب "تحفة الأخرذي": الظاهر أن هذا الحديث حسن صالح الاحتجاج، وفي الباب أحاديث أخرى ضعيفة تؤيده. وصحح إسناده النووي في "المجموع"، وقال: قول جماعة من مصنفي الفقهاء أن هذا الحديث ضعيف، مردود عليهم، وله شاهد، والحديث جيد، وإنما ذكرتُ هذا لئلا يُغترَبَ به. وقال الشيخ الألباني في "إرواء الغليل" - بعد نقله كلام النووي -: والراجح عندي أنه حديث حسن. وحسنه أيضاً في "صحيح أبي داود" بشواهد. وحسنه أيضاً بشواهد الدكتور/ عبد الله الجديع في رسالته "كشف الالتباس عن أحكام النفاس".^(١)

قلت: ومجموع هذه الأقوال يدل على أن من ضعفه، إنما ضعفه لأجل "مسة الأزدية"، ومن حسنه، أو صححه، إنما بشواهد، فلا تعارض بينهما، وعلى كل حال فحديث أم سلمة "إسناده ضعيف"، لكنه يُعتبر به. وعليه فيبقى حديث أم سلمة على ضعفه، حتى يثبت ما يقويه.

- ولعل الأثر السابق عن عثمان بن أبي العاص، بالإضافة إلى أن العمل على هذا الحديث عند جمهور أهل العلم - كما سيأتي في التعليق على الحديث - يقوي حديث أم سلمة إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.^(٢)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أشعث إلا أبو خالد.

(١) ولمراجعة هذه الأقوال، يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (١٣٩)، "المستدرک على الصحيحين" حديث رقم (٦٢٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي حديث رقم (١٦١١)، "معالم السنن" (١٩٦/١)، "المجموع" للنووي (٥٢٥/٢)، "عون المعبود" (٣٤٥/١)، "تحفة الأخرذي" (٣٦٥/١)، "تصب الراية" (٢٠٥/١)، "إرواء الغليل" حديث رقم (٢٠١)، "صحيح أبي داود" حديث رقم (٣٢٩)، "كشف الالتباس عن أحكام النفاس" (ص/٢٧). بينما ضعفه الشيخ/مصطفى العنوي في "جامع أحكام النساء" (٢٤٥/١)، وذهب إلى أن حديث مسة ضعيف، وما عداه لا ينهض للاستدلال، ولا يُقيد في التقوية، لشدة ضعف أسانيدها.

(٢) ومن رام المزيد من الشواهد، فليراجع - مشكوراً -: "تحفة الأخرذي" (٣٦٥/١)، شرح ابن ماجه" لمغلطاي (٩١١/١)، "مجمع الزوائد" (٢٨١/١)، "تصب الراية" (٢٠٥/١)، "التلخيص الحبير" (٣٠٢/١)، كشف الالتباس" للجديع، فقد جمع فيها ما ورد من الأحاديث المرفوعة، والأثار المؤقوفة مع الدراسة، والحكم - فجزاه الله خيراً -، ولكنها - في نظري - تحتاج إلى إعادة تحرير، ودراسة، لكن حسبه ما قدم، وجزاه الله عنا خير الجزاء، وله منا جزيل الشكر ووافر التقدير.

قُلْتُ: من خلال ما سبق يتبيّن - بعد البحث - أنّ الحديث بهذا الطريق - من حديث جابر -، لم يَرَوْه عن أشعث، إلا أبو خالد، وعلى هذا فُيَسَلَمُ للمصنف ﷺ في ذلك.
وقد رواه عن أشعث، جِبَانُ بن علي العنزيّ - كما عند المصنف في "الكبير" - لكنّه رواه بوجهٍ آخر غير الوجه الذي رواه به أبو خالد، فرواه عن أشعث، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص - موقوفاً -.
وهذا يدلّ على أنّ كلام الطبراني مُفِيدٌ بالوجه المذكور، وليس مطلقاً - والله أعلم -.

سادساً:- التعليق على الحديث:

- قال الترمذي: وقد أجمع أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، ومن بعدهم على أنّ النُقَسَاءَ تَدْعُ الصَّلَاةَ أربعين يوماً، إلا أنّ ترى الطّهْرَ قبل ذلك، فإنّها تَغْتَسِلُ وتُصَلِّي، فإذا رأت الدَّمَ بعد الأربعين فإنّ أكثر أهل العلم قالوا: لا تَدْعُ الصلاة بعد الأربعين، وهو قول أكثر الفقهاء، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. ويروى عن الحسن البصري، أنّه قال: تَدْعُ الصلاة خمسين يوماً إذا لم تَرَ الطّهْرَ. ويروى عن عطاء بن أبي رباح، والشعبيّ ستين يوماً.^(١) ونوزع الترمذي في نقله للإجماع^(٢)، وفيما نقله عن الشافعي، بل وتعجب منه النووي، وذكر أنّ المعروف في المذهب ستين يوماً.^(٣)

- وقال البيهقي: أمّا أكثره، فأربعون يوماً عند أكثر أهل العلم، قالوا: تَدْعُ الصَّلَاةَ أربعين يوماً إلا أنّ ترى الطّهْرَ قبل ذلك، فإنّ عَلَيَّهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وتُصَلِّي، فإنّ زَادَ على الأربعين، فلا تَدْعُ الصَّلَاةَ، رُوِيَ هذا عن عمر، وابن عباس، وأنس، وبه قال الثوري، وأصحاب الرأي، وحكاه أبو عيسى الترمذي عن الشافعي.^(٤)

- وذهب ابن قدامة إلى أنّ أكثر مدة للنفاس أربعون يوماً، ونقل هذا عن جماعة من الصحابة، وذكر حديث أم سلمة، ثم قال: وهذا قول من سمّينا من الصحابة، ولم نعرف لهم مخالفاً في عصرهم، فكان إجماعاً، وقد حكاه الترمذي إجماعاً، ونحوه حكى أبو عبيد ... ثم قال: فإنّ زَادَ دَمَ النُقَسَاءِ على أربعين يوماً، فصَادَفَ عَادَةَ الحَيْضِ، فهو حَيْضٌ، وإن لم يُصَادَفْ عَادَةً، فهو اسْتِحَاضَةٌ. قال أحمد: إذا اسْتَمَرَّ بِهَا الدَّمُ، فإن كان في أَيَّامِ حَيْضِهَا الذي تَعُدُّهُ أَمْسَكَتْ عَنِ الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَأْتِيهَا رَوْحُهَا، وإن لم يَكُنْ لَهَا أَيَّامٌ كانت يَمْتَزِلُهُ المُسْتَحَاضَةُ، يَأْتِيهَا رَوْحُهَا، وَتَنَوَّضُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَتَصُومُ وتُصَلِّي إِنْ أَدْرَكَهَا رَمَضَانُ، وَلَا تُفْضِي.^(٥)



(١) يُنظر: "السنن" للترمذي" عقب الحديث رقم (١٣٩).

(٢) يُنظر: "المطی" لابن حزم (٢٠٣/٢ - ٢٠٧)، "تفسير القرطبي" (٨٤/٣).

(٣) يُنظر: "المجموع" للنووي (٥٢٥/٢).

(٤) يُنظر: "شرح السنة" للبيهقي (١٣٧/٢).

(٥) يُنظر: "المغني" لابن قدامة (٢٥١/١).

[٤٦٣/٦٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا مُحَمَّدٌ ^(١) بْنُ عَيْسَى الْعَبَّاحِ ، قَالَ: نَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَبِّرِ ، عَنْ أَبِيهِ .

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مُدَارَاةُ ^(٢) النَّاسِ صَدَقَةٌ » .
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَّا مُحَمَّدٌ ^(٣) بْنُ عَيْسَى .

(١) بالأصل موسى - وهو كذلك بالمطبوع -، ولعله خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبتته، لما يأتي:

- بالبحث في الشيوخ والتلاميذ، تَبَيَّنَ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَلِيدٍ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَيْسَى، وإنما يروي عن محمد بن عيسى الطَّبَّاعِ، وكذلك يوسف بن محمد بن المنكدر، لم يرو عنه موسى بن عيسى. يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" (٤٥٦/٣٢).

- كما أَنَّ الْحَدِيثَ فِي "مجمع البحرين" (٣٠١٥) بإسناد الطبراني، ومثته، وفيه محمد بن عيسى، وأشار المحقق الفاضل أنه في "الأوسط" موسى، وهو خطأ من الناسخ، ولم ينتبه له محقق "الأوسط".

قلتُ: ونكر الشيخ/الحويني في "الناقلة" (٩٤) أَنَّ مُوسَى بْنَ عَيْسَى هَذَا، هُوَ آفَةُ الْحَدِيثِ؛ وَأَنَّهُ مَثْرُوكٌ، فَلَعَلَّهُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - ظَنَّهُ مُوسَى بْنَ عَيْسَى بْنِ الْمَنْذَرِ، أَبُو عَمْرٍو السَّلْمِيُّ الْحَمَصِيُّ، وَهُوَ مِنْ شُيُوخِ الطَّبْرَانِيِّ. يُنظَرُ: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٦٥٧)، وليس هو، فصاحبنا الطَّبَّاعُ، وليس الحمصي.

(٢) قال أبو حاتم ابن حَبَّانَ فِي "صحيحه" (٢١٨/٢): الْمُدَارَاةُ الَّتِي تُكُونُ صَدَقَةً لِلْمُدَارِي؛ هِيَ تَخَلُّقُ الْإِنْسَانِ الْأَشْيَاءَ الْمُسْتَحْسَنَةَ مَعَ مَنْ يُدْفَعُ إِلَى عَشْرَتِهِ مَا لَمْ يَشْتَبِهْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ. وَالْمُدَاهَنَةُ: هِيَ اسْتِعْمَالُ الْمَرْءِ الْخِصَالِ الَّتِي تُسْتَحْسَنُ مِنْهُ فِي الْعَشِيرَةِ وَقَدْ يَشُوبُهَا مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ ﷻ.

- وقال ابن حجر في "الفتح" (٥٢٨/١٠): قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: الْمُدَارَاةُ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَهِيَ خَفْضُ الْجَنَاحِ لِلنَّاسِ، وَلِينِ الْكَلِمَةِ، وَتَرْكُ الْإِعْلَاطِ لَهُمْ فِي الْقَوْلِ، وَذَلِكَ مِنْ أَقْوَى سَبَابِ الْأَلْفَةِ، وَظَنُّ بَعْضِهِمْ أَنَّ الْمُدَارَاةَ هِيَ الْمُدَاهَنَةُ فَغَلَطُوا؛ لِأَنَّ الْمُدَارَاةَ مَدْنُوبٌ إِلَيْهَا، وَالْمُدَاهَنَةُ مَحْرَمَةٌ، وَالْفَرْقُ أَنَّ الْمُدَاهَنَةَ: مِنَ الدَّهَانِ؛ وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ عَلَى الشَّيْءِ وَيَسْتَرِ بَاطِنُهُ، وَفَسَّرَهَا الْعُلَمَاءُ بِأَنَّهَا مَعَاشِرَةُ الْفَاسِقِ وَإِظْهَارُ الرِّضَا بِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ إِتْكَارِ عَلَيْهِ، وَالْمُدَارَاةُ: هِيَ الرِّفْقُ بِالْجَاهِلِ فِي التَّلْعِيمِ، وَبِالْفَاسِقِ فِي النَّهْيِ عَنْ فِعْلِهِ وَتَرْكُ الْإِعْلَاطِ عَلَيْهِ، وَالْإِتْكَارُ عَلَيْهِ بِلُطْفِ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَلَا سِيْمَا إِذَا حَاجَبَ إِلَى تَأْلُفِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

- ولِلإِمَامِ الْأَجْرِيِّ فِي كِتَابِهِ "الغريباء" (ص/٧٩) كَلَامٌ جَيِّدٌ - زَادَ عَلَيَّ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ، وَابْنُ بَطَّالٍ -، فَقَالَ: الْمُدَارَاةُ الَّتِي يُثَابَرُ عَلَيْهَا الْعَاقِلُ، وَيَكُونُ مَحْمُودًا بِهَا عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ الَّذِي يُدَارِي جَمِيعَ النَّاسِ الَّذِينَ لَا يُدُّ لَهُ مِنْهُمْ، وَمِنْ مَعَاشِرَتِهِمْ لَا يُبَالِي مَا نَقَصَ مِنْ دُنْيَاةٍ، وَمَا أَثْبَهَكَ بِهِ مِنْ عَرَضِيَّةٍ بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ لَهُ دُنْيَاةً، فَهَذَا رَجُلٌ كَرِيمٌ غَرِيبٌ فِي زَمَانِهِ. وَالْمُدَاهَنَةُ: فَهِيَ الَّذِي لَا يُبَالِي مَا نَقَصَ مِنْ دُنْيَاةٍ إِذَا سَلِمَتْ لَهُ دُنْيَاةٌ، قَدْ هَانَ عَلَيْهِ ذَهَابُ بَيْنِهِ وَأَثْبَهَكَ عَرَضِيَّةً، بَعْدَ أَنْ تَسَلَّمَ لَهُ دُنْيَاةً، فَهَذَا فِعْلٌ مَغْرُورٌ، فَإِذَا عَارَضَهُ الْعَاقِلُ، فَقَالَ: هَذَا لَا يَجُورُ لَكَ فِعْلُهُ، قَالَ: نُدَارِي، فَيَكْشُرُ الْمُدَاهَنَةَ الْمَحْرَمَةَ اسْمَ الْمُدَارَاةِ، وَهَذَا غَلَطٌ كَبِيرٌ مِنْ قَائِلِهِ، فَاعْلَمْ ذَلِكَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ " .

- وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي "النهاية" (١١٥/٢): الْمُدَارَاةُ: مَلَائِيَةُ النَّاسِ وَحَسَنُ صُحْبَتِهِمْ وَإِحْتِمَالُهُمْ لِئَلَّا يَنْفَرُوا عَنْكَ. وَقَدْ يُهْمَزُ .

إِذَا: فَالْمُدَارَاةُ لَيْتَنَ الْكَلَامِ، وَبِالشَّاشَةِ لِلْفَسَاقِ وَأَهْلِ الْفَحْشِ وَالْبِدَاعَةِ، أَوَّلًا: انْقَاءَ لَفْظِهِمْ؛ وَثَانِيًا: لَعَلَّ فِي مُدَارَاتِهِمْ - مَعَ إِظْهَارِ حَدَمِ الرِّضَا عَنْ فِعْلِهِمْ - كَسَبًا لِهَدَايَتِهِمْ، بِشَرَطِ حَدَمِ الْمَجَامِلَةِ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا فَقَطْ، وَإِنَّا نَقَلْنَا مِنَ الْمُدَارَاةِ إِلَى الْمُدَاهَنَةِ، وَبَدَلْنَا عَلَى ذَلِكَ حَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي "الصحيحين" بِمُسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ فِي الشُّوَاهِدِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ "مُوسَى"، وَالصُّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ، كَمَا سَبَقَ.

هذا الحديث مداره على محمد بن المنكدر، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ».

الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ».

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٤٨٥/٨)، وأبو طاهر السلفي في "الجزء الخامس من المشيخة البغدادية" (٢٥)، من طريق عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، عن يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، به. والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر، ونقل عن ابن حَمَّاد، أَنَّهُ قَالَ: يوسف بن محمد متروك الحديث، أَطْنَهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّسَائِيِّ، وَقَدْ تَقَرَّرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ نَصْرٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلْبِيِّ، وَلِيُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ غَيْرِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْتَهَا، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. هـ.

▪ وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في "الفوائد المعللة" (١٠٥) - بترياق الشاملة -، وابن أبي الدنيا في "مداراة الناس" (٣) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٢٣٩٦)، وابن الجوزي في "العلل" (١/١٢١٥)، وابن السمعاني في "أدب الإملاء والاستملاء" (١٤٥/١) -، وأبو عروبة الحسين بن محمد في "حديثه" (٢٢) - بترياق الشاملة -، - ومن طريقه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٣٢٦)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٩٢) -، وابن أبي حاتم في "العلل" (مسألة/ ٢٣٥٩)، وابن الأعرابي في "معجمه" (٩١٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٧١)، وفي "روضة العقلاء" (ص/٧٣)، والطبراني في "مكارم الأخلاق" (١٤١)، وابن عدي في "الكامل" (٤٨٧/٨)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "الأمثال" (١٣٠)، وفي "طبقات المحذّنين بأصبهان" (٧٥٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٤٦/٨)، والخليلي في "الإرشاد" (٥٠)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٩١)، والبيهقي في "الشعب" (٨٤٤٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣١٠/١٤، ٢٠١/٥٨).

كلهم من طريق، عن المسيّب بن واضح، عن يوسف بن أسباط، عن سفيان الثوري، عن ابن المنكدر، به. قلت: والحديث بهذا الوجه عن سفيان الثوري باطل لا أصل له.

- قال أبو زرعة الدمشقي: ليس هذا المحفوظ، وهو مُعْضَلٌ غَلِيظٌ. ثم قال: نا محمد بن خازم الرّملي - ثقة حافظ -، ثنا يوسف بن أسباط، عن رجل، عن محمد بن المنكدر يرفعه، القلب إلى هذا أسكن.

- وقال أبو حاتم الرازي: هذا حديث باطل لا أصل له، ويوسف بن أسباط دفن كُتِبَهُ.

- وقال ابن عدي: هذا الحديث يُعْرَفُ بِالمسيّب بن واضح، عن يوسف، عن سفيان، بهذا الإسناد، وقد سرقه منه جماعة من الضعفاء، رَوَوْهُ عَنِ يُوْسُفَ، وَلَا يَرْوِيهِ غَيْرُ يُوْسُفَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَيُوْسُفَ هَذَا: هُوَ عِنْدِي

من أهل الصدق، إلا أنه لما عَدِمَ كُتِبَهُ كان يحمل على حفظه، فيغلط، ويُسْتَبه عليه، ولا يتعمد الكذب، ثم نقل قول البخاري: يوسف دفن كتبه، فكان لا يجيء حديثه بعد كما ينبغي. وقال صدقة: دَفَنَ يوسف كتبه، فكان بَعْدُ تتقلب عليه فلا يجيء به كما ينبغي، فاضطرب في حديثه. ١٥٠هـ.

– وقال أبو نعيم: تَفَرَّدَ به يوسف بن أسباط، عن الثوري.

– وقال الخليلي: غريب؛ تَفَرَّدَ به يوسف بن أسباط، عن الثوري، وإذا رَوَى عن ابن المُنْكَدِرِ حديثٌ مُنْكَرٌ؛ فيكون الحَمَلُ على مَنْ يَرَوِي عنه من الضعفاء، وقيل: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا هُوَ: سَفِيَان، عَنِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ رُيْعِيِّ، عَنِ حَازِمِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَ".^(١)

– وقال الدارقطني: ورواه الثوري، وهو غريبٌ من حديثه عنه، تَفَرَّدَ به يوسف بن أسباط عنه.

– وقال ابن الجوزي: هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ بِالمُسَيَّبِ بنِ وَاضِحٍ.^(٢)

قُلْتُ: فَانْتَفَقَتْ كَلِمَتُهُمْ عَلَى إنْكَارِهِ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، وَأَنَّهُ قَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ يَوْسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ، فَأَتَى عَنِ الثَّوْرِيِّ بِمَا لَمْ يَأْتِ بِهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ مَعْرُوفٌ بِالمُسَيَّبِ بنِ وَاضِحٍ، وَقَدْ سَرَقَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الضَّعْفَاءِ، فَرَوَوْهُ عَنْ يَوْسُفٍ – وَسَيَأْتِي فِي الْفَقْرَةِ الْقَادِمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﷻ –.

▪ وابن عدي في "الكامل" (١٨٧/٣)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٩/٢)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٠٠/٨)، وابن الجوزي في "العلل" (٢/١٢١٥). كلهم من طريق الحسين^(٣) بن عبد الرحمن بن عباد القراري – المعروف بالاحتياطي –، عن يوسف بن أسباط، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، به.

وقال ابن عدي: الحديث حديث المسيب بن واضح، سرقه منه الاحتياطي هذا، وغيره، والحسين هذا يسرق الحديث عن الثقات، وله من الحديث غير ما ذُكِرْتُ، وحديثه لا يشبه حديث أهل الصدق.

▪ وأوردته الذهبي في "تاريخ الإسلام" (١٠٢/٦) – في ترجمة عبد الله بن حُبَيْقِ الأَنْطَاكِيِّ –، وقال: روى عبد الله بن حُبَيْقٍ، عن يوسف بن أسباط، عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن جابر، مرفوعاً: "مدارة الناس صدقة"، وقال: قال الطبراني: لم يَرَوْهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ إِلَّا يَوْسُفُ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ حُبَيْقٍ.

(١) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (٢٣٣)، وأبو داود في "سننه" (٤٩٤٧) ك/الأدب، ب/ في المعونة للمسلم، وغيرهما من طريق سفيان الثوري، عن أبي مالك الأشجعي، به، والحديث في "صحيح مسلم" (٢-١/١٠٥٥) ك/ الزكاة، ب/ بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، من طريقين، عن أبي مالك الأشجعي، به.

(٢) والمُسَيَّبِ بنِ وَاضِحٍ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ كَمَا فِي "الجرح والتعديل" (٢٩٤/٨): صدوقٌ كَانَ يُخْطِئُ كَثِيرًا، فَإِذَا قِيلَ لَهُ لَمْ يَقْبَلْ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ فِي "الثقات" (٢٠٤/٩): كَانَ يُخْطِئُ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: "ضعيف" كما في "الميزان" (١١٧/٤).

(٣) في المطبوع من "الكامل": "الحسن بن عبد الرحمن"، وفي باقي مصادر التخرُّج، ومصادر ترجمته: "الحسين بن عبد الرحمن"، والجميع متفق على نسبه وأنه المعروف بالاحتياطي، وذكره الذهبي في كتبه باسم "الحسن"، ونقل في "الميزان" عن ابن الجوزي أنه قال: بعض الرواة يسميه الحسين. لذا ذكره مرَّةً أُخْرَى بِاسْمِ الحُسَيْنِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَالاحتِيَاطِيُّ هَذَا قَالَ عَنْهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ: أَعْرَفَهُ بِالتَّخْلِيطِ. وَقَالَ عَلِيُّ بنِ المَدِينِيِّ: تَرَكُوا حَدِيثَهُ. وَقَالَ الأَرْدَبِي: لَوْ قُلْتُ كَانَ كَذَابًا لَجَازَ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "المغني": متهم. وَقَالَ فِي "الميزان": هُوَ مَقْرُوءٌ، لَهُ مَنَاقِبٌ. يُنْظَرُ: "الكامل" (١٨٧/٣)، "المغني" (٢٤٠/١)، "الميزان" (٥٠٢/١).

قُلْتُ: ولم يتفرّد به ابن خُبَيْق، بل الحديث مشهورٌ من رواية المُسَيَّب بن واضح - كما سبق -، وقد قال ابن عدي: وسرقه منه جماعةٌ من الضعفاء، فرَوَّه عن يوسف بن أسباط، وعبد الله بن خُبَيْق هذا لم أقف فيه على جرح أو تعديل فهو "مجهول الحال"، فلعلّه سرقه من المسيب بن واضح.

قُلْتُ: وعليه فالحديث باطل، لم يصح، ولم يثبت من حديث الثوري، والله أعلم.

▪ وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٤٦١/٣)، من طريق أبي الأَخِيل خالد بن عمرو الحمصي، ثنا سفيان ابن عيينة، عن محمد بن المُنْكَدِر، به. وقال ابن عدي: وخالد بن عمرو هذا، روى أحاديث مُنْكَرَةً عن ثقات الناس، ونقل عن جعفر الفريابي، قال: لم أكتب عنه؛ لأنه كان يكذب... ثم قال: وكنا في شغل عن حديث الثوري، عن ابن المُنْكَدِر، عن جابر، عن النبي ﷺ: "مدارة الناس صدقة"، يرويه عنه يوسف بن أسباط، حتى جاءنا أبو الأَخِيل فحدّث به عن ابن عيينة!

قُلْتُ - والله أعلم -: وهذا الكلام من ابن عدي يدل على استنكاره الشديد جدًا لهذا الحديث عن ابن عيينة، فيقول: "كنا في شغل عن حديث الثوري"؛ أي: كنا في إصرافٍ واستنكارٍ عن هذا الحديث من رواية الثوري - فلم يأت به أحدٌ من أصحابه عنه -، ثم يقول متعجبًا أشدّ التعجب: "حتى جاءنا أبو الأَخِيل فحدّث به عن ابن عيينة!" فمن أبو الأَخِيل هذا حتى ينفرد عن مثل الجبل الأثم ابن عيينة؟!!

- وكلام ابن عدي هذا نقله ابن الجوزي في "العلل"، وزاد: قال إبراهيم الحربي: هذا حديثٌ كذب.

- وقال الدارقطني: غريبٌ من حديث ابن عيينة، تفرّد به خالد بن عمرو، عنه.

- قُلْتُ - والله أعلم -: وعليه فالحديث لم يصح، ولم يثبت أيضًا من حديث ابن عيينة.

▪ وأخرجه محمد بن خلف بن حَيَّان في "أخبار القضاة" (٥١٩/٣)، من طريق حمّاد بن الوليد الأردني الكوفي، عن عبد الله بن شُبَيْرَةَ الكوفي، عن محمد بن المُنْكَدِر، به.

قُلْتُ: وهذه متابعة لا تصلح للاحتجاج، ففي سندها حمّاد بن الوليد وهو "متروك، ساقط، متهم"^(١)، بالإضافة إلى اضطرابه في هذا الحديث فرواه بالوجهين، فدلّ على عدم ضبطه، وخطئه، ووهمه فيه.^(٢)

ب- متابعات للوجه الأول:

وقد توبع محمد بن المُنْكَدِر على رواية هذا الحديث بالوجه الأول:

▪ فأخرج البيهقي في "الشعب" (٨٤٧٥) من طريق مالك بن دينار، ومعرفة بن علي، عن الحسن البصري، عن مُحَارِب بن دِثَار، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ بَرَاءةٍ، قَالَ: "بُئِثَتْ مُدَارَاةُ النَّاسِ".

(١) قال ابن حبان في "المجروحين" (٢٥٥/١): يسرق الحديث، ويلزق على الثقات ما ليس من حديثهم، لا يجوز الاحتجاج به. وقال الأردني: متروك الحديث. وقال الذهبي في "المغني" (٢٨٢/١): متروك ساقط. وفي "الديوان" (٢٣١/١): ساقط مُتَّهَمٌ.
(٢) وكلا الوجهين في "أخبار القضاة" (٥١٩/٣).

وقال البيهقي: غريب بهذا الإسناد، و قد رَوَيْنَاهُ من وجهٍ آخر عن جابر، و في كِلَا الإسنادَيْنِ ضعفٌ.^(١)

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى الطَّبَّاع: "بِقَّة"، ثَبَّتْ، قَبِيحَةٌ حَافِظٌ، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(٣) يوسف بن محمد بن المنكدر، القُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، أخو عُمَر، والمُنْكَدِرُ ابْنِي محمد بن المنكدر. روى عن: أبيه محمد بن المنكدر.

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، وعبد الله بن جعفر الرَّقِيُّ، وعُبَيْدُ بن جَنَادِ الحَلْبِيُّ، وآخرون.

حاله: قال أبو زرعة: صالح، وهو أقل روايةً من أخيه المنكدر.

- وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكْتَبُ حديثه. وقال ابن عدي: لا أصرف له غير ما ذكرته من الأحاديث،

وأرجو أنه لا بأس به. وقال الدارقطني، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ضعيف.

- وقال النسائي، وأبو الفتح الأزدي، وأبو بشر الدُّولَابِيُّ: متروك. وقال النسائي أيضًا: ليس بِبِقَّة.

وقال ابن حبان: يزوي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها مقلوبة، وكان شيخًا صالحًا ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الحفظ والاتقان، فكان يأتي بالشيء على

التوهم، فبطل الاحتجاج به على الأحوال كلها، وذكر بعض مناكيره.^(٢)

قلت: وقول أبي زرعة: محمود على الصلاح في العبادة، يدل عليه كلام ابن حبان. وأمّا قول النسائي،

وغيره بأنه "متروك"، فيجاب عنه بقول أبي حاتم: يُكْتَبُ حديثه. ويقول ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

فالحاصل: أنه "ضعيف" وهو قول الجمهور فلا يُحتج به إذا انفرد، بل يُعدُّ من مناكيره.

(٤) محمد بن المنكدر: "بِقَّة، فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

(٥) جابر بن عبد الله ﷺ: "صحابي جليل، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثانياً:- **الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:**

"كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ"

أ- تخريج الوجه الثاني:

الحديث رواه عن محمد بن المنكدر، بهذا الوجه جماعة، وهم كالاتي:

▪ فأخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٠٢١) ك/الأدب، ب/كل معروف صدقة، وفي "الأدب المفرد" (٢٢٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٣٧٩)، والطبراني في "الصغير" (٦٧٣)، وابن أبي الدنيا في "اصطناع

(١) بينما أخرجه الدارقطني في "جزء أبي الطاهر" (٧٣) من طريق يونس بن عُبيد، عن الحسن، عن جابر، قال رسول الله

ﷺ: "مدارة الناس رأس العتل". قلت: وفي سنده إلى يونس: موسى بن زكريا، قال الدارقطني: متروك. يُنظر: "الميزان" ٢٠٥/٤.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٨١/٨، "الجرح والتعديل" ٢٢٩/٩، "المجروحين" ١٣٥/٣، "الكامل" ٤٨٣/٨، "تهذيب الكمال"

٤٥٦/٣٢، "الكاشف" ٤٠١/٢، "تاريخ الإسلام" ٧٦٨/٤، "الميزان" ٤٧٢/٤، "تهذيب التهذيب" ٤٢٢/١١، "التقريب" (٧٨٨١).

المعروف" (١٠)، وفي "قضاء الحوائج" (١٠)، والبيهقي في "شرح السنة" (١٦٤٢).

كلهم من طرق، عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، بلفظه.

▪ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٨١٩)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٥٤٣٢)، وعبد بن حميد في "المسند" - كما في المنتخب (١٠٨٣) -، وابن أبي الدنيا في "قضاء الحوائج" (٩)، و"اصطناع المعروف" (٩)، وأبو بكر الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٨٣)، والدارقطني في "السنن" (٢٨٩٥)، والحاكم في "المستدرک" (٢٣١١)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٨٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢١١٣٢)، وفي "الشعب" (٣٤٩٦)، وفي "الأداب" (١٤٧)، والبيهقي في "شرح السنة" (١٦٤٦).

كلهم من طرق، عن عبد الحميد بن الحسن الهلالي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، البعض بلفظه، والبعض مطوّلاً. وقال الحاكم: إسناده صحيح، ولم يخزجاه. وتعبه الذهبي فقال: فيه عبد الحميد، ضعّفه. (١)

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٧٠٩ و ١٤٨٧٧)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في المنتخب (١٠٩٠) -، والبخاري في "الأدب المفرد" (٣٠٤)، وابن أبي الدنيا في "اصطناع المعروف" (٢٥)، والترمذي في "سننه" (١٩٧٠) ك/ك/البر والصلة، ب/ما جاء في طلاقة الوجه، وحسن البشر، وأبو عبد الله المروري في "تعظيم قدر الصلاة" (٨٨١)، والطبراني في "الأوسط" (٩٠٤٤)، وفي "مكارم الأخلاق" (١٩)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٥٢/١)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٩٠)، والبيهقي في "شرح السنة" (٢/١٦٤٢).

كلهم من طرق، عن المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَقِي أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ، وَأَنْ تَقْرَعَ مِنْ دَوْلِكَ فِي إِيَّاهِ." هذا لفظ أحمد، والباقيون به إلا في أحرف يسيرة، ما عدا أبو نعيم، والقضاعي فيلفظ: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ" فقط.

وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي زر، وهو حديث حسن صحيح. وقال البيهقي: هذا حديث حسن. قلت: والمنكدر بن محمد بن المنكدر "لَيْسَ الْحَدِيثُ". (٢)

▪ وأخرجه أبو القاسم تمام بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (١٢٧٩) -، من طريق موسى بن داود الضبي، نا سعد بن الصلت (٣) - مولى جرير بن عبد الله البجلي -، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال رسول الله ﷺ: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ عِرْضَهُ صَدَقَةٌ".

▪ وابن أبي الدنيا في "قضاء الحوائج" (٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٠٤٠)، والطبراني في "الأوسط"

(١) قال ابن حجر في "التقريب" (٣٧٥٨): صدوق يُخطئ. وتعبه صاحباً تحرير التقريب" (٣٧٥٨)، فقالا: "ضعيف يُعتبر به" إذ لم يوثقه كبير أحد، بل وضعفه الجمهور، وفيهم: أبو زرعة، وأحمد، وأبو داود، وابن المدني، وغيرهم.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٦٩١٦).

(٣) ذكره ابن حبان في "الثقات" (٣٧٨/٦)، وقال: رُيِّمًا أعرب. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (١١٠٧/٤): ما رأيت لأحد فيه جرأاً؛ فحله الصدق. وقال في "السير" (٣١٧/٩): صالح الحديث.

(٦٨٩٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢١١٣٣)، وفي "الشعب" (٣٤٩٥ و ١٠٧١٣)، وفي "الأدب" (١٤٨).
كلهم من طرق، عن مسور بن الصلت^(١) - من أصح الأوجه عنه^(٢) -، عن محمد بن المنكر، به، مطوّلاً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

الحديث بهذا الوجه أخرجه البخاري في "صحيحه"، وهذا كافٍ لإثبات صحة إسناد هذا الوجه.

ثالثاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارَهُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَرِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: محمد بن المنكر، عن جابر بن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: "مَدَارَةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ".

الوجه الثاني: محمد بن المنكر، عن جابر بن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ".

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقِرَانِ الْآتِيَةِ:

(١) ضعف إسناد الوجه الأول، ففيه يوسف بن محمد بن المنكر "ضعيف"، وقال فيه ابن حبان: يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها مقلوقة.

وهذا بخلاف الوجه الثاني، فقد رواه أبو غسان محمد بن مطرف، وهو ثقة^(٣).

(٢) وأما المتابعات للوجه الأول فكلها واهية، لا تصلح للاعتبار - كما سبق بيانه ونقله عن أهل العلم -.

وهذا بخلاف الوجه الثاني، فأبو غسان قد تابعه سعد بن الصلت، وعبد الحميد الهلالي، وغيرهما.

(٣) إخراج البخاري للوجه الثاني في "صحيحه"؛ ولعلَّ صنيع البخاري - رحمه الله - في "صحيحه" يشير

إلى عدم ثبوت الحديث بالوجه الأول "مدارة الناس صدقة" - بهذا اللفظ - حيث بَوَّبَ في "صحيحه" في ك/

الأدب باباً بعنوان "المدارة مع الناس"، ولم يخرِّج فيه حديث جابر الذي معنا بالوجه الأول، وإنَّما خرَّج حديث

عائشة "بئس أخو العشيبة" - وسيأتي إن شاء الله ﷻ -، ولم يصنع هنا كما يفعل على عادته أن يترجم

للباب بجزء من الحديث ويذكره معلقاً، فيقول مثلاً: ب/قول النبي ﷺ كذا، بل قال: ب/المدارة مع الناس، ثم

قال: ويذكر عن أبي الدرداء: «إِنَّا لَنَكْفُرُ فِي وَجْهِهِ أَقْوَامٌ، وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْمِزُهُمْ». ولو صحَّ حديث جابر بلفظ الوجه

الأول، ولو من وجهٍ ضعيفٍ لكان ذِكْرُهُ أَوْلَى - كما هي عادته - وعدم فعله يدلُّ على ترجيح الوجه الثاني،

وهذا من بديع وحسن صنيع الإمام البخاري - رحمه الله -.

(١) قال أحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني: ضعيف. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات، لا يجوز

الاحتجاج به بحال. وقال الأزدي، والنسائي: متروك. "التاريخ الكبير" ٤١١/٧، "الجرح والتعديل" ٢٩٨/٨، "المجروحين" ٣١/٣.

(٢) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٣٢٧/١٥).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٣٠٥). وقال يحيى بن معين: شيخٌ ثبتٌ ثقةٌ. "تاريخ بغداد" (٤٧٥/٤).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني (بالوجه الأول):

من خلال ما سبق يتبين أنَّ الحديث بإسناد الطبراني بلفظ "مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ"، مُنْكَرٌ؛ لأجل يوسف بن محمد بن المنكدر "ضعيف" يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها مقلوبة - كما قال ابن حبان -، ولم يتابعه أحدٌ على هذا الحديث من وجهٍ يَثْبُت، بل كل المتابعات له واهية لا تصلح للاعتبار، مع مخالفته لِمَا رواه الثقات عن محمد بن المُنْكَر.

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر، وهو متروكٌ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.^(١) وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": رواه الطبراني في "الأوسط"، وفي سنده يوسف بن محمد بن المنكدر ضعّفوه، وأخرجه ابن أبي عاصم في "آداب الحكماء" بسندٍ أحسن منه.^(٢)

قال الألباني في "الضعيفة": كأنه - أي الحافظ ابن حجر - يعني - أي بقوله: أخرجه ابن أبي عاصم بسندٍ أحسن منه - السند الذي هو من رواية المُسَيَّب بن واضح، لأنه أشهر أسانيدِهِ، وقد عَرَفْتُ أَنَّ أبا حاتم أبطله، وإن كان يعني غيره، فلا فائدة منه أيضاً، لِمَا تقدّم عن ابن عدي، أَنَّهُ سرقه من المُسَيَّب جماعة من الضعفاء، والمسيّب ضعّفوه، قال أبو حاتم: صدوقٌ يخطئ كثيراً، وضعّفه الدارقطني.^(٣)

قلت: ويؤيد كلام الشيخ الألباني، أَنَّ أبا نعيم قد أخرج هذا الحديث في "الحلية"^(٤)، بسنده من طريق أبي بكر بن أبي عاصم، عن المسيّب بن واضح.

- والحديث ذكره السيوطي، وعزاه إلى الطبراني، وابن حبان، والبيهقي، ورمز له بالصحة.^(٥)

وتعقبه المناوي في "فيض القدير"، فقال: هذا الحديث له طرق عديدة، لكنّ حديث جابر أعدّلها - كما قال العلائي -، لذا اقتصر عليه المصنف - السيوطي - ومع ذلك ففيه يوسف بن أسباط - ونقل تضعيف أهل العلم له -، ويوسف بن محمد بن المنكدر - ونقل أقوال أهل العلم فيه-.^(٦)

- وضعّفه الألباني في "ضعيف الجامع"، وقال في "السلسلة الضعيفة": "ضعيفٌ جداً".^(٧)

- وضعّفه الحويني في "الناظرة"، وقال: وجملة القول: أَنَّ الحديث ضعيف لم يُروَ من وجهٍ مُعتمد.^(٨)

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٧/٨).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٥٢٨/١٠).

(٣) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٤٥٠٨).

(٤) يُنظر: "حلية الأولياء" (٢٤٦/٨).

(٥) يُنظر: "الجامع الصغير" حديث رقم (٨١٧٠).

(٦) يُنظر: "فيض القدير" حديث رقم (٨١٧٠).

(٧) يُنظر: "صحيح الجامع الصغير" حديث رقم (٥٢٥٥)، "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (٤٥٠٨).

شواهد للحديث:

- والحديث بلفظ "مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ" لم أقف له على شواهد صحيحة بهذا اللفظ، وما وقفت عليه أسانيدُها إما أن يكون فيها متروك، أو متهم، أو وضّاع^(١)، وأمثلة ما وقفت عليه هو حديث المقدم بن معدي كرب: أخرجه تَمَام بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (١١٠٣) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٠٦/٣)، من طريق بَقِيَّة بن الوليد، عن بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدَان، عن المقدم بن معدي كرب، قال: قال رسول الله ﷺ: "مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ". قلت: وفيه بقية بن الوليد يدلّس تدليس التسوية، ولم يصرح بالتحديث. وقال ابن الجوزي: وروى عن المقدم بن معدي كرب، عن أبيه، قال إبراهيم الحري: وهو حديث كذب.^(٢)

- والحديث يشهد له بالمعنى ما أخرجه البخاري، ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها، أنه استأذن على النبي ﷺ رجل، فقال: «أَذِنُوا لَهُ، بِسُ أِبْنِ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِسُ أَخُو الْعَشِيرَةِ». فَلَمَّا دَخَلَ الْأَنْ لَهُ الْكَلَامِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتُ الَّذِي قُلْتُ، ثُمَّ أَلْتُ لَهُ فِي الْقَوْلِ؟ قَالَ: «أَيُّ عَائِشَةَ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَهُ، أَوْ دَعَا النَّاسَ، أَقَاءَهُ نُفْسِهِ».^(٣) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح": والنكتة في إيراد هنا - أي في باب مداراة الناس - التلميح إلى ما وقع في بعض الطرق بلفظ المداراة، وهو عند الحارث بن أبي أسامة، من حديث صفوان بن عَسَّال^(٤)، نحو حديث عائشة، وفيه: "فقال: إنه منافق أداريه عن نفاقه، وأخشى أن يُنسد على غيره."^(٥)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بالوجه الثاني):

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بالوجه الثاني "صحيح"، لأخرج البخاري له، وهذا كافٍ لثبوت صحته. وفي الباب عن حذيفة بن اليمان ﷺ، أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" عن أبي مالك الأشجعي، عن رَجَبِي بن جِراش، عن حُدَيْفَةَ، عن النبي ﷺ، قال: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».^(٦)

(١) يُنظَر: "الناقلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة" حديث رقم (٩٤).

(٢) مَنْ زَامَ الْمَزِيدَ مِنَ الشَّوَاهِدِ، فَلْيُرَاجِعْ: "مداراة الناس" لابن أبي الدنيا (٤، ٥)، "العلل المتناهية" لابن الجوزي (١٢/٦)، "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/٢١٧٨)، "علل الدارقطني" (مسألة/١٣٧٢)، "السلسلة الصحيحة" للألباني حديث رقم (٤٥٠٨).

(٣) يُنظَر: "العلل المتناهية" لابن الجوزي (٢/٢٤٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١٣١) ك/الأدب، ب/المداراة مع الناس. ويرقم (٦٠٣٢) ك/الأدب، ب/لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً. وانظر شرحه - مشكوراً - في "فتح الباري" (٤٥٣/١٠) و (٤٧١/١٠). ويرقم (٦٠٥٤) ك/الأدب، ب/ما يجوز من اغتياح أهل الفساد والزَّيْب. ومسلم في "صحيحه" (٢-١/٢٥٩١) ك/ البر والصلة، ب/ مداراة مَنْ يُنْفَى فُحْشُهُ.

(٥) أخرجه ابن أبي أسامة - كما تبعية الباحث (٨٠٠) -، وقال محققه: في سنده الخليل بن زكريا "متروك".

(٦) يُنظَر: "فتح الباري" (١٠/٥٢٩).

(٧) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٠٠٥) ك/ الزكاة، ب/ بيان أنَّ اسم الصدقة يقع على كل نوعٍ من المعروف.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يوسف بن محمد، إلا محمد بن عيسى.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتضح أنّ هذا الحديث لم ينفرد بروايته محمد بن عيسى، عن يوسف بن محمد، بل تابعه عبد الرحمن بن عُبَيْد الله الحلبي؛ وأخرج رواية عبد الرحمن هذه ابن عدي في "الكامل"، وأبو طاهر السلفي في "المشيخة البغدادية" كما سبق بيانه في التخرّيج.

- وعبد الرحمن بن عُبَيْد الله هذا "ثقة"^(١)، والإسناد إليه صحيح.

سادساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن حَبَّان ﷺ: الواجب على العاقل أن يداري الناس مداراة الرجل السابع في الماء الجاري، ومن ذهب إلى عشرة الناس من حيث هو؛ كدّر على نفسه عيشه، ولم تصف له مودته، لأن وداد الناس لا يستجلب إلا بمساعدتهم على ما هم عليه؛ إلا أن يكون مأثماً، فإذا كانت حالة معصية فلا سمع ولا طاعة، والبشر قد رُكِبَ فيهم أهواء مختلفة، وطبائع متباينة، فكما يشق عليك ترك ما جُلبت عليه؛ فكذلك يشق على غيرك مجانبته مثله، فليس إلى صفو وداهم سبيل إلا بمعاشرتهم من حيث هم، والإغضاء عن مخالفتهم.

- وقال ابن حَبَّان ﷺ أيضاً: من التمس رضا جميع الناس التمس ما لا يُدرك، ولكن يقصد العاقل رضا من لا يجد من معاشرته بُدًا، وإن دفعه الوقت إلى استحسان أشياء من العادات كان يستقبحها، واستقبح أشياء كان يستحسنها ما لم يكن مأثماً؛ فإن ذلك من المداراة، وما أكثر من دارى فلم يسلم فكيف توجد السلامة لمن لا يداري.^(٢)

- وقال سهل بن عبد الله التستري: مَنْ خَالَطَ النَّاسَ دَارَاهُمْ وَلَمْ يُمَارِهِمْ، فَإِنَّ مُدَارَاتِهِمْ صَدَقَةٌ، وَمُدَارَاةُ الْوَالِدِ فَرِيضَةٌ، وَمُدَارَاةُ ذَوِي الْأَرْحَامِ سُنَّةٌ، وَمُدَارَاةُ السُّلْطَانِ طَاعَةٌ، وَمُدَارَاةُ أَهْلِ الْبَيْتِ مَدَاهَنَةٌ، وَمُدَارَاةُ الْأَحْمَقِ شَرَفٌ، وَالشَّرْفُ النَّعَافِلُ، وَالسَّلَامَةُ لِجَمِيعِ النَّقَرِبِ لِلَّهِ ﷻ.^(٣)



(١) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٣٩٣٩).

(٢) يُراجع كلام ابن حَبَّان في "روضة العقلاء ونزهة الفضلاء" (ص/٧٣-٧٧).

(٣) يُنظر: "شعب الإيمان" (٣٥١/٦)، ويُنظر: "فتح الباري" (٤٥٤/١٠)، "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٣٧٥/٢).

[٤٦٤/٦٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : نَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدْنِيُّ ، قَالَ نَا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ .

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَى مَتَاعٍ بَيْتِ قِيمَتِهِ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ .
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُمَيْدٍ إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢٣٤/٦)، من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي.
 - وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٣٣٤/٢)، من طريق عامر بن حفص.
- كلاهما (إسماعيل، و عامر)، قالوا: حدثنا عمرو بن الأزهر، ثنا حُمَيْدُ الطَّوِيلِ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ وَأَصْدَقَهَا عَشْرَةَ دَرَاهِمَ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "بَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) إسحاق بن عبد الله الأَدْنِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٤٩).
- (٣) عمرو بن الأزهر، أبو سعيد العَتَكِيُّ، البَصْرِيُّ، الواسِطِيُّ، قاضي جُرْجَانِ .
روى عن: حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وهشام بن عروة، وابن جُرَيْج، وغيرهم.
- روى عنه: إسحاق بن عبد الله الأَدْنِيُّ، ومحمد بن الصَّبَّاح، وعلي بن حُجْر، وآخرون.
- حاله: قال ابن معين، والجورجاني: ليس بثقة. وقال ابن معين: ضعيف، ليس بشيء، لا يُكْتَبُ حديثه.
- وقال أحمد: كان يضع الحديث. وقال البخاري: يُرْمَى بالكذب، رماه أبو سعيد الحَدَّادُ بالكذب. وقال أبو حاتم الرازي، وأبو بشر الدُّوْلَابِيُّ، والنَّسَائِيُّ: متروكٌ. وقال ابن حَبَّان: كان مَمَّنْ يضع الحديث على التَّقَاتِ، ويأتي بالموضوعات عن الأَثْبَاتِ، لا يَحِلُّ كتابة حديثه، ولا ذكره في الكتب إلا على سبيل الفُحْج. وقال ابن عدي يسرق الحديث.^(١) وقال الدارقطني، والذهبي: كَذَّابٌ. فالحاصل: أنه "كذَّاب، يضع الحديث".^(٢)
- (٤) حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حَمَيْدِ الطَّوِيلِ: "بَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (٥٢).
- (٥) أبو نَضْرَةَ المَنْزَرِيُّ بن مالك بن قُطَيْبَةَ العَبْدِيُّ، البَصْرِيُّ.
- روى عن: أبي سعيد الخُدْرِيِّ، وعبد الله بن عُمر، وعبد الله بن عَبَّاسٍ ﷺ، وآخرين.

(١) يُنظَرُ: "الكامل" (٤٣٣/٢) ترجمة الجارود بن يزيد، أبو الصَّخَّك النُّيْسَابُورِيُّ.

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣١٦/٦، "الجرح والتعديل" ٢٢١/٦، "المجروحين" ٧٨/٢، "الكامل" ٢٣٢/٦، "الضعفاء والكذابين لابن شاهين (ص/١٣٩)، "تاريخ بغداد" ٩٦/١٤، "المغني" ٦١/٢، "تاريخ الإسلام" ١٣٧/٥، "الميزان" ٢٤٥/٣.

روى عنه: حُمَيْد الطويل، وسعيد بن أبي عروبة، وعاصم بن سليمان الأحول، وآخرون.
 حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأحمد، وأبو زرعة، ويحيى بن معين، والنسائي، وابن حزم، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وزاد الذهبي في "الكاشف": يُخطئ. وقال في "مَنْ نُكِّمَ فِيهِ وَهُوَ مُوثِقٌ": صَدُوقٌ.
 - وذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات"، وقال: كان مِمَّنْ يُخطئ. وقال أحمد: ما علمت إلا خيراً.
 - وقال ابن عدي: له حديثٌ صالحٌ، عن أبي سعيد، وجابر، وإذا حَدَّثَ عنه ثِقَّةٌ فهو مستقيم الحديث، ولم أر له شيئاً مِنْ الأحاديث المُتكررة؛ لأني لم أجد له إذا روى عنه ثِقَّةٌ حديثاً مُنكراً؛ فلذلك لم أذكر له شيئاً.
 - وسئل يحيى بن معين، وأبو حاتم عن أبي نَضْرَةَ، وعطيَّة العوفي؟ فكلهما قال: أبو نَضْرَةَ أَحَبُّ إليّ.
 - وفي "الميزان": أوردتهما العُقيليُّ، وابن عديُّ في "الضعفاء"، ولم يذكر له شيئاً يدلُّ على لين فيه.
 - وقال العلائي: أُرْسِلَ عن عليٍّ، وغيره مِنْ كِبَارِ الصحابة، وسمع ابن عِيَّاس، وأبا سعيد رضي الله عنهما.^(١)
 فالحاصل: أنه ثِقَّةٌ، أُرْسِلَ عن كِبَارِ الصحابة"، وأما قول الذهبي: يُخطئ، فَلَمَّه أخذُه من ابن حَبَّانٍ، وخالفه ابن عدي، فقال: لم أجد له إذا روى عنه ثِقَّةٌ حديثاً مُنكراً. وأطْلَقَ الجمهور توثيقه، فلا يُعتدُّ به.

(٦) سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانَ بْنِ غُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، الْأَنْصَارِيُّ:

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر الصديق، وعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما، وغيرهم.

روى عنه: أبو نَضْرَةَ الْعَيْدِيُّ، وجابر بن عبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وآخرون.

قال ابن عبد البر: أول مشاهدته الخندق، وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة، حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنناً كثيرة، وعلماً جماً، وكان من نجباء الصحابة وعلمائهم وقضلائهم، روى له الجماعة.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني 'ضعيفٌ جداً'؛ لأجل عمرو بن الأَزهري الواسطي 'كذاب، وكان يضع الحديث"، وذكر ابن عدي، والدارقطني: أنه يسرق الحديث؛ وقد انفرد به عن حُمَيْد الطويل، من حديث أبي سعيد الخُدري رضي الله عنهما. وقد تتابع العلماء - كما سبق - على ذكر هذا الحديث في ترجمته، وأنه من مناكيره.
 - قال ابن عدي: ولعمرو بن الأَزهري غير ما ذكرْتُ من الحديث، وكلها غير محفوظة.

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"؛ وفيه عمرو بن الأَزهري، وهو متروك.^(٣)

- وقال الألباني: مُنكَّرٌ، وذكر حديث الحَكَمِ بْنِ عطية، عن ثابت، عن أنس: كان الذي تزوج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة شيئاً قيمته عشرة دراهم. وأعلَّه بالحكم بن عطية - وسيأتي إن شاء الله تعالى بيانه بعد

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٩/٩١، "الثقات" للعجلي ٢/٢٩٨، "الجرح والتعديل" ٥/٣٧٠، "الثقات" ٥/٤٢٠، "الكامل" ٨/٩٣، "التهذيب" ٢٨/٥٠٨، "الكاشف" ٢/٢٩٥، "السير" ٤/٥٢٩، "مَنْ نُكِّمَ فِيهِ وَهُوَ مُوثِقٌ" (ص/٥٧٤)، "الميزان" ٤/١٨١، "جامع التحصيل" ١/٢٨٧، "تهذيب التهذيب" ١٠/٣٠٢، "التقريب" (٦٨٩٠).

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٢/٦٠٢، "أسد الغابة" ٦/١٣٨، "التهذيب" ١٠/٢٩٤، "الإصابة" ٤/٢٩٣.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤/٢٨٢).

قليل -، ثم قال: وقد رواه بعض الكذابين بإسنادٍ آخر، فكأنه سرقه منه، وهو عمرو بن الأزهر.^(١)

لكن هل لهذا الحديث شاهد آخر يصح به المتن؟

قلت: وفي الباب عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢١٣٤)، قال: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ الَّذِي تَزَوَّجَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم أُمَّ سَلَمَةَ، عَلَى شَيْءٍ قِيمَتُهُ عَشْرَةُ دَرَاهِمٍ.^(٢)

ومداره على الحكم بن عطية، وقد تتابع أهل العلم على إعلال هذا الحديث به، وعدوه من مناكيره:

- قال أبو حاتم: سألتُ أبا الوليد الطيالسي عن هذا الحديث؟ فقال: ما تصنعون بهذا؟ هذا خطأ. قلتُ (أبو حاتم): وما الصحيح يا أبا الوليد؟ قال: ما حدَّثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.^(٣)

قال أبو حاتم: فقلتُ له: قد حدَّث به أبو الوليد الطيالسي، عن الحكم، فمن يبالي به؟ ولم يُحدِّثنا به.

قال ابن أبي حاتم: فقلتُ لأبي: وما الصحيح عندك؟ قال: حديثُ عُمر بن أبي سلمة.^(٤)

- وقال الإمام أحمد بن حنبل - لمَّا سئل عن الحكم بن عطية -: لا بأس به إلا أنَّ أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكرة.^(٥) وقال عنه: لا أعلم إلا خيِّراً، فقال له رجل: حدَّثتني فلانٌ عنه، عن ثابت، عن أنس - وذكر حديث الباب في زواج أم سلمة - فأقبل أبو عبد الله يتعجب، وقال: هؤلاء الشيوخ لم يكونوا يكتبون، إنما كانوا يحفظون، وتُسيبوا إلى الوهم، أحدهم يسمع الشيء فينوههم فيه.^(٦)

وقال أيضاً: الحكم بن عطية عندي صالح، حتى وجدتُ له غرائب عن ثابت، عن أنس أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج أم سلمة على شيء قيمته عشرة دراهم؛ وهؤلاء الشيوخ يخطئون على ثابت، وإنما يريد الحديث الذي رواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة. فقيل له: نعم، وسليمان أيضاً يزويه. فقال: نعم، ولكن حماد بن سلمة أحسن له حديثاً.^(٧)

(١) ولمراجعة هذه الأقوال، يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٢٣٤/٦)، "مجمع الزوائد" (٢٨٢/٤)، "السلسلة الضعيفة" (٦٤٦٩).
(٢) والحديث أخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٣٠٧٩)، والبرزاري في "مسنده" (٦٨٩٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٣٨٥)، والطبراني في "الكبير" (٤٩٨/٢٤٧/٢٣)، وابن عدي في "الكامل" (٤٨٥/٢)، وأبو طاهر المخلص في "المخلصيات" (٤٧)، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة" (٧٤/٦)، والخطيب البغدادي في "موضح أوامم الجمع والتفريق" (٢١٤/١)، كلهم من طريق أبي داود الطيالسي، عن الحكم بن عطية، به.
(٣) قال المحقق الفاضل لعل ابن أبي حاتم: هو الحديث الطويل المشهور في قصة وفاة أبي سلمة، وخطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأم سلمة، واعتذارها بالغيرة، ثم موافقتها بعد أن دعا لها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذهاب غيرتها، وفيه قوله صلى الله عليه وآله وسلم: "إن شئت سبعت لك.... الحديث".

(٤) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/١٢٠٩).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" (١٢٦/٣).

(٦) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٤٣٦/٢).

(٧) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعقيلي (٢٥٨/١)، "موضح أوامم الجمع والتفريق" للخطيب البغدادي (٢١٤/١).

- وأورده كذلك ابن عدي في "الكامل"، ونقل بسنده عن أبي سلمة التَّوْدَكِي، قال: سمعتُ حمَّاد بن سلمة، يقول: إذا جاعكم من أصحاب ثابت مَنْ لا تعرفوه، فقولوا: كفانا الله شرَّكم.^(١)
- والحديث أخرجه البزار في "مسنده"، وقال: لا نعلم رواه عن ثابت، عن أنس إلا الحكم بن عطية، ورأيتُه في موضع آخر: تزوجها على متاعٍ ورعى قيمته أربعين درهماً.^(٢)
- وقال الهيثمي: فيه الحَكَم بن عطية، وهو ضعيف.^(٣)
- وقال البوصيري: في إسناده مقال، ونقل أقوال أهل العلم في الحَكَم بن عطية.^(٤)
- وقال الألباني في "الضعيفة": مُنْكَرٌ.^(٥)

قلتُ – والله أعلم –: وبهذا يتضح أنَّ هذا الشاهد لا يُعتبر ولا يُفرح به، فهو من مناكير راييه، بل ومن خطئه، وهمه، وأنه اشتبه عليه، وأنَّ الراجح عن ثابت هو ما رواه عنه حمَّاد بن سلمة، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أمِّ سلمة، عن النبي ﷺ، هكذا قال أبو الوليد الطيالسي، وأحمد، وأبو حاتم، وغيرهم من أهل العلم، فمن بعد هؤلاء؟! – والله أعلم –، وهو المُستعان.

رابعاً: النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن حميد إلا عمرو بن الأزهر.

قلتُ: وممَّا سبق في التخرُّج يَبَيِّنُ صحة كلام المُصنِّف ﷺ.

(١) يُنظر: "الكامل" (٢/٤٨٤).

(٢) يُنظر: "مسند البزار" حديث رقم (٦٨٩٧).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤/٢٨٢).

(٤) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" حديث رقم (٣٢٧٨).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (٦٤٦٩).

[٤٦٥/٦٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ

عَاصِمِ الْأَحْوَلِ .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « سُرَّةُ الْإِمَامِ سُرَّةٌ مِنْ خَلْفِهِ » .

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَاصِمِ الْإِسْوَئِدِيِّ ، تَفَرَّدَ بِهِ: الرَّبِيعُ .

أولة:- تفريخ الحديث:

▪ لم أقف عليه بهذا الإسناد مرفوعاً إلى النبي ﷺ، من قوله، إلا برواية الباب - على حد بحثي -، والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٧٤٦) بإسناد الطبراني، ومثته، وقوله عقب الحديث.

▪ وعزه المناوي في "فيض القدير" (٩٧/٤)، إلى الدُّيَلَمِيِّ.

وقال ابن رجب في "فتح الباري" (١٣/٤) - بعد الكلام على أنَّ سُرَّةَ الْإِمَامِ سُرَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ -، قال: وقد رَوَى فِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ، خَرَّجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ رِوَايَةِ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: "سُرَّةُ الْإِمَامِ سُرَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ"، قال: ولكن لا يصح، وسويد هذا ضعيفٌ جداً، وسيأتي بقية كلامه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ: "بِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٣) سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ، أَصْلُهُ مِنْ وَاسِطِ.

رَوَى عَنْ: عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَحَمِيدِ الطَّوِيلِ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَعُبَيْدُ بْنُ هِشَامِ الْحَلَبِيِّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ دُحَيْمٌ: بِقَّةٌ، وَكَانَ لَهُ أَحَادِيثٌ يَغْلُظُ فِيهَا. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَثَّقَهُ دُحَيْمٌ وَحَدَّثَهُ.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَمَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانَ، وَالخَلَّالُ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ:

كَانَ يَرَوِي أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً. وَقِيلَ لِأَحْمَدَ: رَوَيْتَهُ عَنْ حَصِينِ أَرْبَعِ مَائَةٍ، فَقَالَ: فِيهَا أَرَى يَخْلُطُ، فَقِيلَ لَهُ: لَا،

كُلُّهَا صَحَاحٌ، فَقَالَ أَحْمَدُ: أَلَيْسَ فِيهَا "سُرَّةُ الْإِمَامِ سُرَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ" عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ؟! وَتَسَمُّ، كَأَنَّهُ يُنْكَرُهُ.

وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: عِنْدَهُ مَنَاقِيرُ أَنْكَرَهَا أَحْمَدُ. وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي "فَتْحِ الْبَارِيِّ": سُؤَيْدٌ هَذَا ضَعِيفٌ جَدًّا، وَقَدْ أَنْكَرَ

الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَيْهِ حَدِيثَ السُّرَّةِ، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ ...، ثُمَّ قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ سَمِعَ - أَيُّ أَحْمَدَ - أَنَّهُ

رَوَى ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟! وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ، لَا يَحْتَمَلُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: فِي حَدِيثِهِ

نَظَرٌ، هُوَ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: كَثِيرُ الْغَلَطِ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَلِسُوَيْدٍ

أَحَادِيثٌ صَالِحَةٌ، وَعَامَةٌ حَدِيثُهُ مِمَّا لَا يُتَابَعُهُ الثَّقَاتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ كَمَا وَصَفُوهُ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يُعْتَبَرُ

بِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ كَثِيرَ الْخَطَا فَاحْشَ الْوَهْمِ حَتَّى يَجِيءَ فِي أَخْبَارِهِ مِنَ الْمَقْلُوبَاتِ أَشْيَاءٌ تَتَخَايَلُ إِلَى مِنْ

سمعتها أنها عُمِلَتْ تَعَمُّدًا، والذي عندي في سويد تَتَكَبُّبٌ ما خالف الثقات من حديثه، والاعتبار بما روى مما لم يخالف الأثبات، والاحتجاج بما وافق الثقات، وهو ممن أَسْتَخِيرَ اللهُ ﷻ فيه لأنه يقرب من الثقات. وقال البرز: ليس بالحافظ، ولا يُحْتَجُّ به إذا انفرد. وقال البيهقي: ضعيف لا يقبل منه ما تفرَّد به.

- وقال أحمد، والذهبي: متروك الحديث. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال ابن معين، والنسائي: ليس بثقة. وقيل للذحيم: سويد ممن إذا دفع إليه من غير حديثه قرأه على ما في الكتاب؟ قال: نعم.

وقال ابن حجر في "التقريب": ضعيف. وفي "إتحاف المهرة": ضعيف جدًا. وفيه أيضًا: تعقَّبَ الحاكم في حديث قال فيه: على شرط مسلم، فقال ابن حجر: لا والله، فسويد قد تركاه جميعًا.

وقال الذهبي في "الميزان": هزَّتْ ابن حبان سويد، ثم آخر شيء قال: وهو ممن أَسْتَخِيرَ اللهُ ﷻ فيه. فقال الذهبي مُعَقَّبًا: لا، ولا كرامة، بل هو وإه جدًا.^(١)

- والحاصل: أنه "ضعيف"، يُعْتَبَرُ به إذا تُوْبِعَ، وإلا فمُنْكَرُ الحديث جدًا عند المخالفة، فقد ضَعَفَهُ الجمهور: يحيى، وأبو حاتم، والنسائي، والبرز، والبيهقي، ويعقوب بن سفيان، والخلال، وابن حجر، وغيرهم، وقال الدارقطني: يُعْتَبَرُ به. والتضعيف جدًا له من البعض يُخْمَلُ على ما انفرد به، بدليل أن الإمام أحمد لمَّا أَتَكَرَّ على مَنْ صحَّح له أحاديثه، قال له: أليس فيها حديث كذا؟، ولا شكَّ أن خطأ الراوي في حديث لا يكون سببًا في تركه. لذا قال ابن عدي قوله السابق، وكذلك ابن حبان بعدما ضَعَفَهُ جدًا؛ قال: وهو ممن أَسْتَخِيرَ اللهُ ﷻ فيه - لأنه يُقْرَبُ من الثقات -، والله أعلم.

٤) عاصم بن سلیمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري.

روى عن: أنس بن مالك، وعامر الشَّعْبِي، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: شعبة بن الحجَّاج، والسُّفْيَانَان، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وابن معين، والعجلي، وأبو زرعة، وابن المديني، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال أحمد أيضًا: كان من الحفاظ للحديث، ثقة. وقال الثوري: حَقَّاطُ البصرة ثلاثة: سليمان التيمي، وعاصم الأحول، ودواد بن أبي هند، وعاصم أحفظهم. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عدي: لعاصم حديث صالح، ولم أَر في حديثه حديثًا مُنْكَرًا، ولا شيئًا فيه اضطراب إلا ما ذكرته، وهو عندي لا بأس به. وقال البخاري: ربما شكَّ في حديث أبي سعيد، لا يتابع عليه. فالحاصل: أنه ثقة.^(٢)

٥) أنس بن مالك: "صحابي جليل"، من المُكْتَرَبِينَ، تقدَّم في الحديث رقم (١٣).

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١٤٨/٤، "الجرح والتعديل" ٢٣٨/٤، "المجروحين" ٣٥٠/١، "الكامل" ٤٩٠/٤، "تاريخ دمشق" ٣٤٥/٧٢، "التهذيب" ٢٥٥/١٢، "تاريخ الإسلام" ١١٢٣/٤، "الميزان" ٢٥١/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٧٧/٤، "التقريب" (٢٦٩٢)، "العلل الكبير" للترمذي (ص/٢٠٨)، "إتحاف المهرة" حديث (٨١٦ و ١٨٤٥٦)، "فتح الباري" لابن رجب ١٣/٤.

(٢) "التاريخ الكبير" ٤٨٤/٦، "الثقات" للعجلي ٨/٢، "الجرح والتعديل" ٣٤٣/٦، "الثقات" ٢٣٧/٥، "الكامل" ٤٠٩/٦، "تاريخ بغداد" ١٦٥/١٤، "التهذيب" ٤٨٥/١٣، "تنكرة الحفاظ" (ص/١٤٩)، "السير" ١٤/٦، "الميزان" ٣٥٠/٢، "التقريب" (٣٠٦٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل سُويِد بن عبد العزيز "ضعيف"، وقد انفردَ به، وقد أُنكِرَ أهل العلم عليه هذا الحديث خاصة.

- قيل للإمام أحمد: رواية سُويِد عن حَصِين أربع مائة. فقال أحمد: فيها أرى يخلط. فقيل له: لا كلها صحاح. فقال: أليس فيها "سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُورَةُ لِمَنْ خَلْفَهُ"، عن الشَّعْبِي، عن مسروق؟ وتبسّم، كأنه يُنكِرُه. (١)

- قال ابن رجب: وهذا إنما هو قول الشَّعْبِي، فكيف لو سمع - أي أحمد - أنّه - أي سُويِد بن عبد العزيز - قد روى ذلك بإسنادٍ له عن النبي ﷺ؟ وقال: والحديث لا يصحّ، وسُويِد هذا "ضعيفٌ جدًّا". (٢)

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه سُويِد، وهو ضعيف. (٣)

- وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" - وقد ترجم البخاري رحمه الله الباب بقوله: سِتْرَةُ الْإِمَامِ سِتْرَةٌ مِنْ

خَلْفِهِ" - ولفظُ ترجمة الباب وَرَدَ فِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ، رواه الطبراني في "الأوسط"، من طريق سُويِد بن عبد العزيز، عن عاصم، عن أنس مرفوعاً، وقال: تَقَرَّرَ بِهِ سُويِدٌ، عن عاصم، وسُويِدٌ ضعيفٌ عندهم. (٤)

- وعزاه السيوطي إلى الطبراني في "الأوسط"، من حديث أنس، ورَمَزَ لَهُ بِالضَّعْفِ. (٥)

- وقال المُناوِي: قال الزين العراقي في "شرح الترمذي": فيه سُويِد، وهو ضعيفٌ. (٦)

- وعزاه الصنعاني إلى الطبراني في "الأوسط"، من حديث أنس، وقال: فيه ضَعْفٌ. (٧)

- وقال الشوكاني: أخرجه الطبراني في "الأوسط"، وفي إسناده سُويِد، وقد تَقَرَّرَ بِهِ، وهو "ضعيف". (٨)

- وقال المباركفوري: رواه الطبراني في "الأوسط"، وتَقَرَّرَ بِهِ سُويِدٌ، عن عاصم، وسُويِدٌ ضعيفٌ عندهم. (٩)

- وضعّفه الألباني في "الضعيفة"، و"ضعيف الجامع". (١٠)

(١) يُنظر: "العلل" للإمام أحمد (مسألة/ ٣١٢٦)، تهذيب الكمال" (٢٥٩/١٢).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (١٣/٤).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٦٢/٢).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٧٢/١).

(٥) يُنظر: "الجامع الصغير" حديث رقم (٤٦٦٤).

(٦) يُنظر: "فيض القدير" (٩٧/٤).

(٧) يُنظر: "سبل السلام" (٢١٨/١).

(٨) يُنظر: "نيل الأوطار" (٧/٣).

(٩) يُنظر: "تحفة الأحوذِي" حديث رقم (٣٣٥).

(١٠) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (٣٦٩٥)، "ضعيف الجامع" حديث رقم (٣٢٥٠).

شواهد للحديث:

- أخرج الإمام عبد الرزاق في "المصنف" (٢٣١٧) - ومن طريقه ابن المنذر في "الأوسط" (٢٤٨١) -، عن عبد الله بن عمر الغمري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: ستره الإمام ستره من وراءه.
قال عبد الرزاق: وبه أخذ، وهو الأمر الذي عليه الناس.

قلت: وهذا موقوف على ابن عمر، وليس مرفوعاً، وفيه عبد الله بن عمر الغمري "ضعيف"^(١).

- وأخرج البخاري في صحيحه "ب/ ستره الإمام ستره من خلفه، ومسلم في صحيحه"، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه، قال: أتيت ركباً على حمار أتان، وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بيني إلى غير جدار، فرزت بين يدي بعض الصف فنزلت، وأرسلت الأمان ترفع، ودخلت في الصف، فلم ينكر ذلك علي أحد.^(٢)

قال ابن رجب: ففي هذه الروايات: أن ابن عباس مر على حمار بين يدي بعض الصف والنبى صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس، فلم ينكر ذلك عليه أحد، لا النبى صلى الله عليه وسلم ولا أحد ممن صلى خلفه، وبهذا استدلل البخاري وغيره من العلماء على أن ستره الإمام ستره لمن خلفه؛ لأن ستره الإمام إذا كانت محفوظة كفى ذلك المأمومين، ولم يضرهم مرور من مر بين أيديهم؛ ولذلك لا يُشرع للمأمومين اتخاذ ستره لهم وهم خلف الإمام.^(٣)

وقال الحافظ ابن حجر: وهذا الحديث ليس فيه أنه صلى إلى ستره، وكأن البخاري حمل الأمر في ذلك على المؤلف المعروف من عاداته صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يصلي في الفضاء إلا والعنزة أمامه، ثم أيد ذلك - أي البخاري - بحديثي ابن عمر^(٤)، وأبي جحيفة^(٥)، وفي حديث ابن عمر ما يدل على المداومة، وهو قوله بعد ذكر الحرية "كان يفعل ذلك في السفر"^(٦).

قال ابن رجب: وحديث ابن عمر، وأبي جحيفة يدلان على أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلي في أسفاره إلى عنزة تستره ممن يمر بين يديه، وهذا مما يُضعف حمل الأثر لصلاته صلى الله عليه وسلم ببنى أو عرفة إلى غير ستره على تعذر

(١) يُنظر: "التقريب" (٣٤٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩٣) ك/ الصلاة، ب/ ستره الإمام ستره من خلفه. ويرقم (٧٦) ك/ العلم، ب/ متى يصح سماع الصغير. ويرقم (٨٦١) ك/ الأذان، ب/ وضوء الصبيان. ويرقم (١٨٥٧) ك/ الحج، ب/ حج الصبيان. ويرقم (٤٤١٢) ك/ المغازي، ب/ حجة الوداع. ومسلم في "صحيحه" (٥٠٤ / ٤-١) ك/ الصلاة، ب/ ستره المصلي.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٦/٤).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩٤) ك/ الصلاة، ب/ ستره الإمام ستره من خلفه. ويُنظر الأحاديث برقم (٤٩٨)، (٩٥٧)، (٩٧٢)، (٩٧٣). ومسلم في "صحيحه" (٥٠١ / ٢-١) ك/ الصلاة، ب/ ستره المصلي.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩٥) ك/ الصلاة، ب/ ستره الإمام ستره من خلفه. ويُنظر الأحاديث برقم (١٨٧)، (٣٧٦)، (٤٩٩)، (٥٠١)، (٦٣٤)، (٦٣٤)، (٣٥٥٣)، (٣٥٦٦)، (٥٧٨٦). ومسلم في "صحيحه" (٥٠٣ / ٢-١) ك/ الصلاة، ب/ ستره المصلي.

(٦) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٧١/١).

السترة عليه؛ فإن حديث أبي جحيفة يدل على أن العنزة كانت معه في حجة الوداع، وأنه صَلَّى إليها بمكة. (١)
 - وقال الترمذي في "سننه" (٣٣٥) - بعد أن أخرج حديث طلحة بن عبيد الله، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ فَلْيَمْلِكْ، وَلَا يَبَالِي مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ - : حَدِيثٌ طَلَحَهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَقَالُوا: سُنَّةُ الْإِمَامِ سُنَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ.

- وبهذا يتضح أَنَّ حديث الباب لم يصح بهذا اللفظ " سُنَّةُ الْإِمَامِ سُنَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ "، مرفوعاً من قول النبي ﷺ، وثبوته من قول ابن عمر سنده إليه فيه ضعف، بينما صحَّ من فعل النبي ﷺ باتخاذ سُنَّةٍ له في الصلاة، ولكونه لم يأمر الصحابة مِمَّنْ خلفه باتخاذ سُنَّةٍ لهم، ومرور ابن عباس ﷺ وهو على حماره بين يدي بعض الصَّفِّ، مع عدم الإنكار عليه، فكل هذا فيه دليلٌ على أَنَّ سُنَّةَ الْإِمَامِ سُنَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ، وهذا هو ما عليه العمل عند أهل العلم كما قال عبد الرزاق، والترمذي - والله أعلم - .

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا سويد، تفرد به الربيع.

- قلت: ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ صحة كلام المصنَّف ﷺ .
 - وقول الطبراني هذا نقله عنه غير واحد من أهل العلم - كابن حجر، والشوكاني، والمناوي - ولم يتعبه أحدٌ من أهل العلم في ذلك - على حدٍ بحثي -، وعليه فَيُسَلَّمُ للطبراني ﷺ في ذلك.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن خزيمة في "صحيحه": دلَّ حديث عبد الله بن عباس على أَنَّ الْحِمَارَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا يَبِينُ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلِمَ بِذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ فِي الْخَبَرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلِمَ بِمُرُورِ الْحِمَارِ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ فَجَائِزٌ أَنْ تَكُونَ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ خَلْفَهُ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَانَ يَسْتَنْتِزُ بِالْحَرْبَةِ إِذَا صَلَّى بِالْمُصَلِّي، وَلَوْ كَانَتْ سُنَّتُهُ لَا تَكُونُ سُنَّةً لِمَنْ خَلْفَهُ لِأَخْتِاجِ كُلِّ مَأْمُومٍ أَنْ يَسْتَنْتِزَ بِحَرْبَةٍ، كَاسْتِنْتِزِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا، فَحَمَلُ الْعَنْزَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَسْتَنْتِزُ بِهَا دُونَ أَنْ يَأْمُرَ الْمَأْمُومِينَ بِالْإِسْتِنْتِزِ خَلْفَهُ كَالدَّالِ عَلَى أَنَّ سُنَّةَ الْإِمَامِ تَكُونُ سُنَّةً لِمَنْ خَلْفَهُ. (٢)

- وقال ابن رجب: يستدل بحديث ابن عباس على أن سُنَّةَ الْإِمَامِ سُنَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ، كما استدل به البخاري، وسواء كان النبي ﷺ حينئذٍ يصلي إلى سُنَّةٍ أو إلى غير سُنَّةٍ؛ لأن قبلته كانت محفوظة عن المرور فيها، وكان هو ﷺ سُنَّةً لِمَنْ وَرَاءَهُ؛ فَذَلِكَ لِمَ يَضْرَهُمْ مَرُورُ الْحِمَارِ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَهَذَا قَوْلُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ: إِنْ سُنَّةُ الْإِمَامِ سُنَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ. قال ابن المنذر: روي ذلك عن ابن عمر، وبه قال النخعي ومالك والأوزاعي وأحمد. وروي - أيضا - عن أبي قلابة وعن الشعبي. وذكره عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن فقهاء

(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٢٣/٤).

(٢) يُنظَرُ: "صحيح ابن خزيمة" (٢٣/٢).

المدينة السبعة في مشيخة سواهم من نظرائهم أهل ثقة وفضل، وهو قول الثوري.^(١)

— قال ابن دقيق العيد: واستدل ابن عباس بترك الإنكار على الجواز، ولم يستدل بترك إعادتهم للصلاة؛ لأن ترك الإنكار أكثر فائدة. قال الحافظ ابن حجر: وتوجيهه أن ترك الإعادة يدل على صحتها فقط، لا على جواز المرور، وترك الإنكار يدل على جواز المرور وصحة الصلاة معا، ويُستفاد منه أن ترك الإنكار حجة على الجواز بشرطه، وهو انتفاء الموانع من الإنكار وثبوت العلم بالاطلاع على الفعل، ولا يقال لا يلزم مما ذكر اطلاع النبي ﷺ على ذلك لاحتمال أن يكون الصف حائلا دون رؤية النبي ﷺ له، لأننا نقول قد تقدم أنه ﷺ كان يرى في الصلاة من ورائه كما يرى من أمامه، وتقدم أن في رواية المصنف في الحج أنه مر بين يدي بعض الصف الأول فلم يكن هناك حائل دون الرؤية، ولو لم يرد شيء من ذلك لكان توفر دواعيهم على سؤاله ﷺ عما يحدث لهم كافيًا في الدلالة على اطلاعه على ذلك، والله أعلم.^(٢)

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (١٢/٤).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٧٢/١).

(٤٦٦/٦٦) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ ، يَقُولُ :

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْهَوَزَنِيُّ ^(١) ، أَنَّهُ لَمَّا لَقِيَ بِلَالًا مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَوِئُكَ بِحَبَابٍ ، قَالَ :

قُلْتُ : يَا بِلَالُ ، حَدَّثَنِي كَيْفَ كَانَ نَفَقَةُ ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

فَقَالَ : مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ ، كُفْتُ أَنَا الَّذِي آتَى ذَلِكَ مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى تُؤْفَى ﷺ .

وَكَانَ إِذَا آتَاهُ الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ فِرَاقًا عَارِيًا ، يَأْمُرُنِي بِهِ ، فَأُطْلِقُ ، وَأَسْتَقْرَضُ ، فَأَشْتَرِي الْبُرْدَةَ ، فَأَكْسُوهُ ، وَأُطْعِمُهُ .

حَتَّى اغْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ لِي : يَا بِلَالُ ، إِنَّ عِنْدِي سَعَةً ، فَلَا تَسْتَقْرِضُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي ، فَفَعَلْتُ .

فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ ، ثُمَّ قُمْتُ لِأُوذِّنَ لِلصَّلَاةِ ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ قَدْ أَقْبَلَ فِي عِصَابَةٍ مِنَ النَّجَارِ .

فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ : يَا حَبِشِي ! قُلْتُ : لَبَّيْكَ .

فَتَجَهَّهَنِي ، وَقَالَ قَوْلًا غَلِيظًا ، فَقَالَ : أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ ؟ قُلْتُ : قَرِيبٌ .

قَالَ : إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعٌ ، فَأَخْذُكَ بِالَّذِي لِي عَلَيْكَ ، فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أُعْطَيْتُكَ مِنْ كَرَامَتِكَ ، وَلَا كَرَامَةِ

صَاحِبِكَ عَلَيَّ ، وَلِكَيْلِي إِنَّمَا أُعْطَيْتُكَ لِأَخْذِكَ عَبْدًا ، فَأَرَدْتُكَ تَرَعَى لِي الْغَنَمَ ، كَمَا كُفْتُ تَرَعَى قَبْلَ ذَلِكَ .

فَأَخْذُ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ . فَأَنْطَلَقْتُ ، ثُمَّ أَذْنْتُ بِالصَّلَاةِ ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ السَّعَةَ ، رَجَعَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ . فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ ، فَأَذِنَ لِي .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي كُفْتُ أَذْنْتُ مِنْهُ قَالَ لِي : كَذَا وَكَذَا ، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي ، وَلَيْسَ عِنْدِي ،

وَهُوَ فَاضِحِي ، فَأَذِنَ لِي أَنْ آتِيَ إِلَيَّ بِبَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللَّهُ رَسُولَهُ مَا يَقْضِي عَنْهُ ^(٣) .

(١) يفتح الهاء، وسكون الواو، وفتح الزاي، نسبة إلى هوزن بن عوف بن عبد شمس بن وائل، وهو بطن من ذبي الكلاع من حمير، نزلت الشام، والهوزن في العربية: الغبار، وقيل: نوع من الطير. يُنظر "الأسباب" (٣٥٥/١٢)، "اللباب" (٣٩٥/٣).

(٢) في الأصل، وكذلك في المطبوع "مهنة"، ولعله خطأ من الناسخ، والتصويب من "المعجم الكبير" (١١١٩)، ومُسند الشاميين" (٢٨٦٩)، و"الأحاديث الطوال" (٤٩)، وكلها للمصنف، والحديث في جميعها بسنده، ومثته، وفيها: كيف كان نفقة رسول الله ﷺ؟ وأخرجه أبو نعيم، وابن عساکر من طريق المصنف، وهو عندهما كما أثبتته، وهو الموافق لمتن الحديث.

(٣) وفي رواية لأبي داود (٣٠٥٦)، قال: فسكت عني رسول الله ﷺ، فأغتمزتها. وقوله: فأغتمزتها أي ما ارتضيت تلك الحالة، وكرهتها، وثقلت عني. وعند ابن حبان في "صحيحه" (٦٣٥١): أن النبي ﷺ، قال له: "إذا شئت اعتمدت".

فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مُنْزِلِي ، فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَجِرَابِي وَيَعْلِي ^(١) عِنْدَ رَأْسِي ، وَاسْتَمْتَلْتُ بِوَجْهِي الْأَفْقَ . فَلَمَّا نَبَتْ سَاعَةٌ أَتَيْتُهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُ عَلَيَّ لَيْلَانِي ، حَتَّى أَسْمَقَ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلُ .
فَأَرَدْتُ أَنْ أَطْلُقَ ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْمَعُ يَدْعُونِي يَا بِلَالُ ! أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ .
فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ ، فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبٍ مُنَاخَاتٍ ، عَلَيْنَهُنَّ أَحْمَالُهُنَّ .
فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنْتُ .

فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَبَشِّرْ ، فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ » . فَحَدِثْتُ اللَّهَ .

فَقَالَ : « أَلَمْ تَرَى عَلَى الرِّكَائِبِ الْمُنَاخَاتِ الْأَرْبَعِ ؟ » قُلْتُ : بَلَى .

فَقَالَ : « إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْنَّ ، فَإِنَّ عَلَيْنَّ كِسْفَهُ ، وَطَعَامًا ^(٢) أَهْدَاهُ إِلَيَّ عَظِيمٌ فَذَكَ ، فَاقْبِضِي ، ثُمَّ اقْبِضِي ذِيكَ » .
فَفَعَلْتُ ، فَحَطَطْتُ عَنْهُنَّ أَحْمَالَهُنَّ ، ثُمَّ عَلَقْتُهُنَّ ، ثُمَّ قُمْتُ إِلَى تَأْذِينِ صَلَاةِ الصُّبْحِ . حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، خَرَجْتُ إِلَى الْبَيْعِ ، فَجَعَلْتُ إِصْبِعِي فِي أُذُنِي ، فَتَأَدَيْتُ : مَنْ كَانَ يَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِدَيْنٍ فَلْيَحْضُرْ .
فَمَا زِلْتُ أُبِيعُ وَأَقْضِي ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِينَ فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى فَضَلَ فِي يَدَيَّ أُوقِيَّتَيْنِ ^(٣) ، أَوْ أُوقِيَّةً وَتَصَفَّ .

ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ ذَهَبَ عَامَةٌ ^(٤) النَّهَارِ ، وَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَدُهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ .

(١) كذلك بالأصل، وفي "المعجم الكبير" و"الأحاديث الطوال": "...فَجَعَلْتُ سَيْفِي، وَجِرَابِي، وَيَعْلِي، وَنَعْلِي..."، وفي "الشاميين": "...فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَرُمَحِي وَنَعْلِي..." .

(٢) في الأصل: "طعام"، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "الأحاديث الطوال" (٤٩)، ومن بعض مصادر تخريج الحديث.
(٣) بفتح أوله وثانيه، قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل ثلاثة، وبينها وبين خيبر يومان؛ أفاءها الله على رسوله ﷺ، في سنة سبع صلحا، وذلك أن النبي، ﷺ، لما نزل خيبر وفتح حصونها ولم يبق إلا ثلاث، واشتد بهم الحصار راسلوا رسول الله ﷺ، يسألونه أن ينزلهم على الجلاء، وفعل، وبلغ ذلك أهل فدك فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ، أن يصلحهم على النصف من ثمارهم وأموالهم فأجابهم إلى ذلك، فهي ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فكانت خالصة لرسول الله ﷺ، وتسمى اليوم: «الحائط». ولها في الحديث والسيرة قصة يطول ذكرها. يُنظر: "معجم ما استعجم من أسماء البلاد" (٣/١٠١٦). "معجم البلدان" (٤/٢٣٨). "المعالم الأثيرة في السنة والسيرة" محمد شُرَّاب (١/٢١٥). "معجم المعالم الجغرافية في السيرة" (ص/٢٣٥). "أطلس الحديث النبوي" (ص/٢٩٢). ويُنظر: "صحيح البخاري" ك/فَرَضِ الْخُمْسِ، أحاديث رقم (٣٠٩١، ٣٠٩٢، ٣٠٩٣). "صحيح مسلم" ك/الجهاد والسير، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»، (١٧٥٨، ١٧٥٩).

(٤) هو كذلك بالأصل "أُوقِيَّتَيْنِ"، وفي "الكبير"، و"مسند الشاميين"، وبقية مصادر التخريج: "أُوقِيَّتَانِ".

فَقَالَ لِي: « مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ؟ » فَقُلْتُ: قَدْ قَضَى اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِهِ، فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ.
فَقَالَ: « أَفْضَلُ شَيْءٍ؟ » فَقُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: « أَنْظُرْ أَنْ تَرِيحَنِي مِنْهَا، فَإِنِّي لَسْتُ دَاخِلًا^(١) عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تَرِيحَنِي مِنْهُ ». «
فَلَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ حَتَّى أَمْسَيْنَا. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ دَعَانِي، فَقَالَ: « مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ؟ »
قُلْتُ: هُوَ مَعِيَ لَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ، فَبَاتَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَصْبَحَ، وَصَلَّى الْيَوْمَ الثَّانِي حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ النَّهَارِ
جَاءَهُ رَاكِبَانِ، فَاطْلَقْتُ بِهِمَا فَاطْعَمْتُهُمَا، وَكَسَوْتُهُمَا. حَتَّى إِذَا صَلَّى الصَّلَاةَ دَعَانِي، فَقَالَ: « مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ؟ »
فَقُلْتُ: قَدْ أَرَاكَ اللَّهُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَبَّرَ، وَحَمِدَ اللَّهَ شَفَعًا مِنْ أَنْ يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ.
ثُمَّ أَبْعَثُهُ حَتَّى جَاءَ أَزْوَاجَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ امْرَأَةٌ امْرَأَةً، حَتَّى أَتَى مَيِّتَهُ، فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ، ﷺ.
* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ بَلَالٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَفَرَّدَ بِهِ: مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١١٩)، وفي "مسند الشاميين" (٢٨٦٩)، وفي "الأحاديث الطوال" (٤٩) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (١٤٩/١)، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣١٥/٤) -، قال: حدثنا أحمد بن خُليد، به، وعند أبي نعيم مُختَصَرٌ جَدًّا.
- وأخرجه حمَّاد بن إسحاق الأزدي في "تركَة النبي ﷺ والسُّبُل التي وَجَّهَهَا فيها" (ص/٧٣)، من طريق يحيى بن أَكْثَم. وأبو داود في "سننه" (٣٠٥٥) ك/الْخَرَّاج، ب/الإمام يقبل هدايا المشركين - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٨٧٩١)، وفي "دلائل النبوة" (٣٤٨/١) -.
- والبزار في "مسنده" (١٣٨٢)، قال: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "السنن الكبرى" (١١٤٣٥)، وفي "دلائل النبوة" (٣٤٨/١)، من طريق أبي حاتم الرازي.
- خمسَتهُم (يحيى، وأبو داود، والفضيل، والتَّمِيمِيُّ، وأبو حاتم)، عن الزَّيْبِعِ بْنِ نَافِعٍ، بِسَنَدِهِ، وَيَلْفِظُهُ، إِلَّا أَحْرَفًا يَسِيرَةً، وَاخْتَصَرَ أَبُو دَاوُدَ بَعْضَ مَوَاضِعٍ فِي الْمَتْنِ، وَعِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ مُخْتَصَرٌ جَدًّا.
- وقال البزار: لا نعلمه يُروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (٣٠٥٦) ك/الْخَرَّاج، ب/الإمام يقبل هدايا المشركين، من طريق مَرْوَانَ بْنِ

(١) في الأصل: كلمة "عامّة" مكررة.

(٢) في الأصل "داخِلٌ"، وصَوَّبَهُ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ فِي الْمَطْبُوعِ "بِدَاخِلٍ"، وَهُوَ فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ"، وَ"الْأَحَادِيثِ الطُّوَالِ" كَمَا أَثْبَتَهُ "دَاخِلًا"، وَفِي "مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ" كَمَا فِي الْمَطْبُوعِ "بِدَاخِلٍ".

محمد الطَّاطِرِي؛ وابن حَبَّان في "صحيحه" (٦٣٥١)، من طريق مَعْمَر بن يَعْمَر اللَّيْثِي.
كلاهما (مَرْوان، ومَعْمَر)، عن مُعاوية بن سَلَام - من أَصَحِّ الأَوْجِه عنه^(١) -، به، إلا أَحْرَفًا يسيرة.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن حُنَيْد: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- ٢) أبو تَوَيْبَةَ الرَّبِيع بن نافع: "بِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- ٣) مُعاوية بن سَلَام: "بِقَّةٌ نَبَتْ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- ٤) زيد بن سَلَام: "بِقَّةٌ نَبَتْ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- ٥) أبو سَلَام مَمْطُور الأَسود الحَبَشِي: "بِقَّةٌ، يُرْسَل"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- ٦) عبد الله بن أَحْيَى الحِمَيْرِي، أبو عامر الهَوَزَنِي، الشَّامِي، الحَفْصِي، والد أبي اليمان.
روى عن: بلال مؤذن النبي ﷺ، ومعاوية بن أبي سفيان، والمقدِّم بن معدِي كَرِب ﷺ، وآخرين.
روى عنه: أبو سَلَام الأَسود، وابنه أبو اليمان عامر بن عبد الله، وأزهر بن عبد الله، وآخرون.
حاله: قال العجلي، وابن عمَّار، وابن خَلْفُون، وابن عبد البر، والذهبي، وابن حجر: "بِقَّةٌ". وزاد العجلي:
من كبار التابعين. وزاد ابن حجر: مُخَضَّرٌ. وقال الذهبي: من قدماء التابعين، أدرك الإسلام من أوله.^(٢)
- ٧) بلال بن رباح، القُرَشِي، التِّيمِي، أبو عبد الله، ويُقال أبو عبد الرحمن، مؤذن النبي ﷺ.
روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: أبو بكر الصِّدِّيق، وعُمَر بن الخطَّاب، وعبد الله الهَوَزَنِي ﷺ، وآخرون.
شَهِدَ بَدْرًا، والمشاهد مع رسول الله ﷺ، من السَّابِقِينَ إلى الإسلام، ومِمَّنْ غُيِّبَ في الله ﷻ، فَصَبَّرَ.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"، والحديث أخرجه ابن حَبَّان في "صحيحه"، وصححه الحافظ ابن حجر في "الفتح".^(٤)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث عن بلال إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلام.
قلت: ممَّا سبق في التخرُّج يتضح أَنَّ هذا الحديث لا يروى عن بلال إلا بهذا الإسناد، وأنَّ التفرد فيه مُتَوَقَّفٌ عند معاوية بن سلام، ثم اشتهر عنه، فرواه عنه مَرْوان بن مُحمَّد، ومَعْمَر بن يَعْمَر، والرَّبِيع بن نافع.

(١) يُنظر: "المعجم الكبير" للطبراني حديث رقم (١١٢٠).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٨٢/٥، "الثقات للعجلي" ٥٤/٢، "الجرح والتعديل" ١٤٥/٥، "الثقات" ١٩/٥، "تاريخ دمشق" ١٣٠/٣٢، "التهذيب" ٤٨٥/١٥، "الكاشف" ٥٩٠/١، "تاريخ الإسلام" ٨٩٧/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٧٢/٥، "التقريب" (٣٥٦٢).

(٣) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٧٨/١، "الاستيعاب" ١٧٨/١، "أسد الغابة" ٤١٥/١، "الإصابة" ٦٠٥/١.

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (١١٥/٢).

– وقد وافقه على ذلك البرار رضي الله عنه، لكنَّ عبارته جاءت أوسع من عبارة المصنف رضي الله عنه، فقال: لا نعلمه يُروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد. فأطلق التفرّد المطلق على الصحابي، وأنه لا يُروى إلا من حديث بلال، وأنه لا يُروى عن بلال إلا بهذا الإسناد؛ ومن خلال ما سبق عرّضه في التخرّيج يتضح أنه بالفعل لم يُروى هذا الحديث إلا عن بلال بن رباح رضي الله عنه، لكن لا يُسأل له في إطلاق التفرّد في الإسناد، إذ أنّ التفرّد فيه متوقف عند معاوية بن سلّام، والبرار أخرجه من طريق الربيع بن نافع، ولم ينفرد به الربيع، بل تابعه الطاطري، ومعمّر بن يعمر؛ لذا فعبارة المصنف رضي الله عنه "تفرّد به معاوية" أصبغ، وأحكم، والله أعلم.

خامساً: - التعليق على الحديث:

– أخرج الإمام أبو داود، والترمذي، من حديث جِيَاضِ بْنِ جَمَارٍ، قَالَ:

أُمِدَّتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله نَاقَةٌ، قَالَ: "أَسَلَمْتُ؟" قَالَتْ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: "إِنِّي نُهَيْتُ عَنْ زُبْدِ الْمُشْرِكِينَ".^(١)

قال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح، ومعنى قوله: "إِنِّي نُهَيْتُ عَنْ زُبْدِ الْمُشْرِكِينَ": أي هداياهم. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه كان يقبل من المشركين هداياهم، وذكر في الحديث الكراهية، واحتمل أن يكون هذا بعد ما كان يقبل منهم، ثم نهى عن هداياهم.

– بينما قال الطبري: كلا الخبرين صحيح، وليس في أحدهما إبطال معنى ما في الآخر، وذلك أن قبُولَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ما قَبِلَ مِنْ هَدِيَّةٍ مِنْ قَبْلِ هَدِيَّتِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّمَا كَانَ نَظَرًا مِنْهُ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ لِأَصْحَابِهِ، وَعَوْدًا مِنْهُ بِنَفْعِهِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِهِ، لَا اخْتِجَابًا مِنْهُ لِذَلِكَ دُونَهُمْ، وَلَا إِثَارًا مِنْهُ نَفْسُهُ بِهِ عَلَيْهِمْ.

ولِلإِمَامِ فِعْلُ ذَلِكَ، وَقَبُولُ هَدِيَّةٍ كُنْ مُهْدٍ إِلَيْهِ مِنْ مُلُوكِ أَهْلِ الشَّرْكِ وَعَبَائِهِمْ، إِذَا كَانَ قَبُولُهُ مَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ نَفْعًا لِلْمُسْلِمِينَ، وَنَظَرًا مِنْهُ لَهُمْ. وَأَمَّا رَدُّهُ صلى الله عليه وآله مَا رَدَّ مِنْ هَدِيَّةٍ مِنْ رَدِّ هَدِيَّتِهِ مِنْهُمْ، فَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ أَهْدَاهَا لَهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ، فَلَمْ يَرَّ قَبُولَهُ ذَلِكَ مِنْهُ، تَعْرِيفًا مِنْهُ لِأَمْتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ قَبُولُ هَدِيَّةٍ مُهْدٍ مِنْ رَعِيَّتِهِ لِخَاصَّةِ نَفْسِهِ. فَإِنَّ ظَنَّ ظَنَّ أَنَّ الَّذِي قَلْنَا فِي ذَلِكَ بِخِلَافِ الَّذِي قَلْنَا، إِذْ كَانَ قَوْلُهُ صلى الله عليه وآله: "إِنَّا لَا نَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ"، وَقَوْلُهُ: "هُدَايَا الإِمَامِ غُلُولٌ"، قَوْلًا عَامًّا مَخْرَجُهُ، لَا دَلِيلَ فِيهِ عَلَى خُصُوصِيهِ، فَقَدْ ظَنَّ خَطَأً. وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْجَمِيعِ فِي أَنَّ اللَّهَ صلى الله عليه وآله ذَكَرَهُ قَدْ أَبَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمْوَالَ أَهْلِ الشَّرْكِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَهُمْ بِالْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ يَقُولُهُ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَبْلُغَ إِلَيْكُمْ رَسُولِي وَبِالْأَشْرَاقِ وَالْيَمَنِ وَالْأَسْتَنْجِ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ﴾^(٢)، فَهُوَ بِطَيْبِ أَنْفُسِهِمْ، لَا شَكَّ أَنَّهُ أَحَلَّ وَأَطْيَبَ.^(٣)

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٠٥٧) ك/الخراج، ب/الإمام يقبل هدايا المشركين، والترمذي في "سننه" (١٥٧٧) ك/المير، ب/كراهية هدايا المشركين.

(٢) سورة "الأفال"، آية (٤١).

(٣) يُنظر: "تهذيب الآثار" – مُسند علي بن أبي طالب – (ص/٢١٠-٢٢١)، وقد أطال النفس في ذلك.

(٤٦٧/٦٧) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : نَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ ، يَقُولُ :

حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ ^(١) ، أَنَّ تَوْبَانَ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : كُنْتُ قَائِمًا ^(٢) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَابِ الْيَهُودِ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ ، فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يَسْقُطُ مِنْهَا .

فَقُلْتُ لَهُ : أَوَّلَا تَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ أَسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي » .

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : جِئْتُ أَسْأَلُكَ .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَتَفَمَّكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ »

قَالَ : أَسْمَعُ بِأَذُنِي .

فَتَكَّتْ ^(٣) بُعُودَ كَانَ مَعَهُ ، فَقَالَ : « سَلْ » .

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجَسْرِ ^(٤) » .

قَالَ : فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَارَةٌ ^(٥) ؟

(١) الرَّحْبِيُّ : يَفْتَحُ الرَّاءَ وَالْحَاءَ ، وَفِي آخِرِهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ ، نِسْبَةٌ إِلَى بَنِي رَحْبَةَ بَطْنٍ مِنْ حَمِيرٍ . يُنْتَظَرُ : "اللباب" (١٩/٢) .

(٢) وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ "كُنْتُ قَائِمًا" .

(٣) هَكَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" وَعِنْدَ كُلِّ مَنْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ إِلَّا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ - كَمَا سَيَأْتِي فِي التَّخْرِيجِ - : فَتَكَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعُودَ مَعَهُ . وَالنُّكْتُ : أَنْ تَتَكَتَ بِقَضِيْبٍ فِي الْأَرْضِ ، فَتَوَثِّرُ فِيهَا بِطَرْفِهِ . وَأَصْلُهُ مِنَ النَّكَّتِ بِالْحَصَى ، وَهُوَ فِعْلٌ الْمَفْعَلُ الْمَثْمُومُ . "النهاية" لابن الأثير (١١٣/٥) ، "الصحيح" لأبي نصر الفارابي (٢٦٩/١) .

(٤) قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي "شرح مسلم" (٧٥/٢) : الجسر : بفتح الجيم ، وكسرهما ، والمراد به : الصنراط . ويُنْتَظَرُ : "مشارك الأتوار" للقاضي عياض (١٦٠/١) ، "العين" (٥٠/٦) .

(٥) قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي "شرح مسلم" (٧٥/٢) : إجازة : بكسر الهمزة ، وزاي ، أي : جوازًا وعبورًا .

قَالَ: « قَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ » .

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحَفِّثُهُمْ ^(١) حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟

قَالَ: « زِيَادَةُ كَبِدِ الْحَوْتِ ^(٢) » .

قَالَ: فَمَا غَدَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا ^(٣)؟

قَالَ: « يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرٌ ^(٤) الْجَنَّةِ الَّذِي يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا » .

قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟

قَالَ: « مِنْ عَيْنٍ تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا ^(٥) » .

قَالَ: صَدَقْتَ . قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ رَجُلٌ، أَوْ رَجُلَانِ .

قَالَ: « يَنْفَعُكَ لِيِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ »

قَالَ: أَسْمَعُ بِأَذْنِي . قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ .

فَقَالَ: « مَاءَ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءَ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مِئِي الرَّجُلِ مِئِي الْمَرْأَةِ، أَذْكَرًا ^(٦) بِإِذْنِ اللَّهِ،

(١) بالأصل، وكذلك بالمطبوع أيضاً، "تَحْيِيَّتُهُمْ"، والصواب ما أثبتته، ولعله خطأ من الناسخ، والتصويب من "مسند الشاميين" للمصنف، وأخرجه أبو نعيم في "المستخرج على صحيح مسلم" من طريق المصنف، وفيه "تُحَفِّثُهُمْ"، وقال أبو نعيم عقب الحديث: هذا لفظ أحمد بن حنبلٍ عن أبي ثوبة. وأخرجه كذلك في "معرفة الصحابة"، من طريق المصنف، وفيه أيضاً "تُحَفِّثُهُمْ"، وأشار مُحَقِّقه الفاضل أنه في بعض نُسَخه "تَحْيِيَّتُهُمْ". والحديث عند مسلم وكل من أخرجه - إلا الطبراني في "الكبير" و"الأوسط" - بلفظ "تُحَفِّثُهُمْ"، وهذا هو الأقرب لموافقة معنى الجواب - والله أعلم - . قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (١/١٢٠): "تُحَفِّثُهُمْ": أي الذي يُهْدِي لَهُمْ وَيُخْصِنُونَ بِهِ وَيُلَاطِفُونَ، وهو زيادة كبد الحوت.

(٢) قال السيوطي في "شرح مسلم" (٧٥/٢): وَالزِّيَادَةُ، وَالزَّيَادَةُ، وَالزَّائِدَةُ: شَيْءٌ فِي طَرَفِ الْكَبِدِ وَهُوَ أَطْيَبُهَا.

(٣) قال السيوطي: "فَمَا غَدَاؤُهُمْ" رَوَى بِكُفْرٍ الْغَيْنَ، وَالذَّالَ الْمُعْجَمَةَ، وَيَفْتَحُ الْغَيْنَ وَالذَّالَ الْمُهْمَلَةَ، وَصَوَّبَ الْقَاضِي الثَّانِي، وَقَالَ: وَهُوَ رَوَايَةٌ الْكَثْرَيْنِ. "إِثْرًا" بِكُفْرٍ الْهَمْزَةُ وَسُكُونُ التَّاءِ وَيَفْتَحُهُمَا.

(٤) بالأصل - وبالمطبوع أيضاً - ثَوْرٌ الْجَنَّةِ - بالنون -، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "المعجم الكبير" و"مسند الشاميين"، والحديث أخرجه أبو نعيم في "المستخرج"، و"معرفة الصحابة"، و"صفة الجنة" من طريق المصنف، ولفظه عنده كما أثبتته - كما سيأتي في التخریج -، وهو كذلك عند مسلم، وكل من أخرج الحديث، بلفظ "ثَوْرُ الْجَنَّةِ".

(٥) قال السيوطي: "سَلْسَبِيلًا" هِيَ شَدِيدَةُ الْجَرِي، وَقِيلَ: السَّلْسَلَةُ: اللَّيْنَةُ.

(٦) وفي بعض الروايات عند مسلم "أذكر". وقال السيوطي: "أذكر" أي كَانَ وَلدهما ذَكَرًا.

وَإِذَا عَلِمَ مَيِّ الْمَرْأَةِ مَيِّ الرَّجُلِ، أَنَا ^(١) بِإِذْنِ اللَّهِ .

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ، وَإِنَّكَ نَبِيٌّ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَذَهَبَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سَأَلَنِي عَمَّا سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى آتَانِي اللَّهُ بِهِ» .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا التَّمَامِ عَنْ ثَوْبَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَرَوَدُ بِهِ: معاوية بن سلام .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المصنف رحمه الله في "الكبير" (١٤١٤)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٨)، - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج على صحيح مسلم" (١/٧١٠)، وفي "الطليعة" (٣٥١/١)، وفي "معرفة الصحابة" (١٤١٣)، وفي "صفة الجنة" (٣٣٧) -، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، به.

▪ وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/٣١٥) ك/الحَيْضُ، ب/بيان صفة مني الرَّجُلِ والمرأة، وأنَّ الولد مخلوقٌ من مائهما - ومن طريقه البغوي في "الأُنوار في شمائل النبي المُختار" (٥٩) -، وابن أبي الدنيا في "صفة الجنة" (١١٨)، والبخاري في "مسنده" (٤١٦٨ و ٤١٧٦)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٣٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٤٣)، وأبو عروبة الحرَّاني في "الأوائل" (١٠٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢٦٥٩)، وابن مندة في "التوحيد" (١/٨٦)، والحاكم في "المستدرک" (٦٠٣٩)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧١٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٨)، وفي "الدلائل" (٢٦٣/٦)، وفي "البعث" (٣١٥)، وأبو القاسم الأصبهاني في "دلائل النبوة" (١/٧٤)، وبرقم (١/٢٩٠)، وفي "الحجة في بيان المحجة" (١/٢١٨).

كلهم من طرقٍ عدة، عن أبي توبة الرَّبيع بن نافع، بسنده، والجميع بمثله، وبطوله، إلا ابن أبي الدنيا، وأبا عروبة، والبيهقي في "البعث"، فمختصراً، وبدون ذكر السؤال الأخير عن الولد. وذكره الطحاوي مختصراً، بذكر السؤال عن الولد فقط، وذكره ابن مندة في "التوحيد"، وأبو القاسم الأصبهاني، بذكر أول الحديث وآخره، وبدون ذكر السؤال عن طعام وشراب أهل الجنة.

- وقال البخاري عقب الموضوع الأول: وهذا الحديث قد روى نحو كلامه، فأما بهذه الألفاظ وهذا الطول فلا نعلم أحداً رواه إلا ثوبان، ولا نعلم له طريقاً عن ثوبان إلا هذا الطريق، وطريقه حسن. وقال عقب الموضوع الثاني: وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نحفظه إلا عن ثوبان، بهذا الإسناد، وقد روى نحو كلامه عن النبي ﷺ من غير وجه، ولكنَّ اللفظ الذي رواه ثوبان لم يُتابعه عليه فيما اتصل لنا من أهل الحديث أحد.

- وقال الحاكم في "المستدرک": صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

- قلتُ - والله أعلم -: لكنَّ الحديث ليس على شرط كتابه؛ فقد أخرجه الإمام مسلم - كما سبق - .

(١) وفي بعض الروايات عند مسلم "أنت". وقال السيوطي: "أنا" بالممدِّ، وتُخفِّف الثَّوْنُ، وَرَوَى: بالقصر، وللتَّشْدِيدِ "أنا"، أي: كان الولد أُنثى.

▪ وأخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (٢/٣١٥) ك/الحيض، ب/بيان صفة مَنِي الرجل والمرأة، وأنَّ الولد مخلوق من مائهما، وابن مندة في "التوحيد" (٢/٨٦)، وأبو القاسم الأصبهاني في "دلائل النبوة" (٢/٧٤)، ويرقم (٢/٢٩٠)، وفي "الحجة في بيان المحجة" (٢/٢١٨)، من طريق يحيى بن حَسَّان.

وأخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٩٠٢٥) ك/عشرة النساء، ب/كيف تُؤنِّث المرأة، وكيف يُذكَّر الرجل، وابن مندة في "التوحيد" (٣/٨٦)، وأبو القاسم الأصبهاني في "دلائل النبوة" (٣/٧٤)، ويرقم (٣/٢٩٠)، وفي "الحجة في بيان المحجة" (٣/٢١٨)، من طريق مَرْوان بن محمد الطَّاطري.

وأخرجه ابن حَبَّان في "صحيحه" (٧٤٢٢)، من طريق مَعْمَر بن يَعْمَر.

ثلاثتهم (يحيى، ومَرْوان، ومَعْمَر)، عن معاوية بن سَلَم، بسنده، كلهم بمثله وطوله، إلا عند ابن مندة، وأبو القاسم الأصبهاني فمختصراً، بذكر أوله وآخره، وبدون السؤال عن طعام وشراب أهل الجنَّة.

▪ وأخرجه مَعْمَر بن راشد في "الجامع" - كما في "المصنف" برقم (٢٠٨٨٤) -، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ، عن ثوبان مَوْلَى رسول الله ﷺ، وذكر الحديث بنحوه، لكنه في مسألة الولد قال: "فَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرُ إِذْنِ اللَّهِ، وَمَنْ قِيلَ ذَلِكَ الشَّبَّةُ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ أُنْثَى إِذْنِ اللَّهِ، وَمَنْ قِيلَ ذَلِكَ الشَّبَّةُ".

والذي في رواية معاوية بن سَلَم أنَّ علو أحد المائتين يأتي بالذكورة أو الأنوثة، على حسب ما علا من الماء فقط، ويدون ذكر الشبه لأحد الأبوين، وسيأتي مزيد إيضاح ذلك عند التعليق على الحديث.

▪ والطبري في "تفسيره" (٥١/١٧)، من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: سَأَلَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: "هَمَّ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجَسْرِ".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "بِقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو نؤبة الربيع بن نافع: "بِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١).
- (٣) معاوية بن سَلَم: "بِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سَلَم: "بِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سَلَم مَطْطُور الْحَبَشِيُّ: "بِقَّةٌ، يُرْسِلُ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢).
- (٦) عَمْرُو بْنُ مَرْثَدٍ، أَبُو أَسْمَاءِ الرَّحْبِيِّ، الشَّامِيُّ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ أَسْمَاءِ، وَالأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ. رَوَى عَنْ: ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَآخَرِينَ. رَوَى عَنْهُ: أَبُو سَلَمٍ الْأَسَدِيُّ، وَمَكْحُولُ الشَّامِيُّ، وَرَبِيعَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَآخَرُونَ. حاله: قال العجلي، وابن عبد البر، وابن حجر: بِقَّةٌ. ونكره ابن حَبَّان، وابن خَلْفُونَ في "اللتقات". وقال الذهبي: من كبار علماء الشام، وهو من كبار التابعين. فالحاصل: أنه "بِقَّةٌ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ" (١).

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٣٧٦/٦، "اللتقات" للعجلي ٣٨٢/٢، "الجرح والتعديل" ٢٥٩/٦، "اللتقات" ١٧٩/٥، "تاريخ دمشق"

(٧) ثُوْبَانُ بْنُ بُجْدٍ، وَيُقَالُ ابْنُ جَحْدَرٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: عَمْرُو بْنُ مَرْثَدٍ، وَشَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، وَشُرْحُبِيلُ الْخَوْلَانِيُّ، وَآخَرُونَ. أَصَابَهُ سَبَاءٌ، فَاسْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَعْتَقَهُ، وَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ إِلَى أَنْ تُوفِيَ النَّبِيُّ ﷺ. (١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"، وأخرجه مسلم في "صحيحه"، وهذا كافٍ لإثبات صحته. وقال البزار: لا نعلم له طريقاً عن ثوبان إلا هذا الطريق، وطريقه حسنٌ. وأخرجه ابن حبان، وابن خزيمة في "صحيحهما"، وقال الحاكم: صحيحٌ على شرطهما، ووافقه الذهبي.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث بهذا التمام عن ثوبان إلا بهذا الإسناد، تفرد به:

معاوية بن سلام.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح أنّ الحديث عن ثوبان بهذا التمام، قد روي بإسناد آخر غير هذا الإسناد، وأنه لم ينفرد به معاوية بن سلام، فلقد أخرجه معمر بن راشد في "الجامع" - كما في "المصنّف" (برقم/ ٢٠٨٨٤)، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن ثوبان، بنحو رواية الباب، لكنّه زاد في جواب النبي ﷺ عن سؤال اليهودي عن الولد، بأنّ علو أحد المائتين - ماء الرجل، وماء الأثني - يؤثر في مجيء الولد شبيهاً لأحد أبيه - كما سبق بيانه في التخريج -.

وقد رواه الطبري في "تفسيره" (٥١/١٧)، من طريق معمر، فقال: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي أسماء، عن ثوبان، فرواه مختصراً جداً.

■ لكن قد يُعْتَدَر للمصنف ﷺ بأحد أمرين:

أ- أنّه يقصد بقوله هذا أنّ معاوية بن سلام، قد تفرد بهذا اللفظ، بتمامه، ولفظه، وقد سبق أنّ بيّنا أنّ يحيى بن أبي كثير قد زاد فيه، وبالتالي فلا يُعْتَرَضُ عليه.

ب- أنّ يحيى بن أبي كثير "كثير التذليل، والإرسال"، وقد روى هذا الحديث في الطريقتين بالنعنة، فلعلّه روى هذا الحديث عن معاوية بن سلام بسنده، لكنّه أرسله، وبالتالي فيعود الحديث إلى طريق رواية الباب، ولعلّ المصنّف ﷺ قد وقف على هذا الطريق، لذا أطلق فيه التقرّد.

■ وممن ذهب إلى هذا القول أيضاً الإمام البزار ﷺ، وقد سبق نقل كلامه في التخريج، ولكنّه زاد على المصنف بإطلاق التقرّد المطلق لهذا الحديث، بهذا التمام، فقال: فأما بهذه الألفاظ، وهذا الطول، فلا نعلم أحداً رواه إلا ثوبان. وقال: ولا نعلم له طريقاً عن ثوبان إلا هذا الطريق.

قلت: وقد سبق الجواب عن هذا وبيانه. وقال أيضاً: وقد روي نحو كلامه عن النبي ﷺ من غير وجه،

لابن عساکر ٣٣٢/٤٦، "التّهذيب" ٢٢٣/٢٢، "السیر" ٤٩٢/٤، "إكمال تهذيب الكمال" ٢٥٥/١٠، "التقريب" (٥١٠٩).

(١) يُنظَر: "الاستيعاب" ٢١٨/١، "أسد الغابة" ٤٨٠/١، "تهذيب الكمال" ٤١٣/٤، "الإصابة" ٨٨/٢.

ولكنَّ اللفظ الذي رواه ثوبان لم يُتابعه عليه فيما اتصل لنا من أهل الحديث أحد.

قلتُ: ولم أقف - على حد بحثي - على أحدٍ من الصحابة روى هذا الحديث عن النبي ﷺ بهذا التمام، لكن روى عن الصحابة رضي الله عنهم ببعض أجزائه، ففي "صحيح مسلم"، عن عائشة رضي الله عنها، بذكر السؤال عن مكان الناس، يوم تُبَدَّل الأرض والسموات، فقط.^(١)

وعند مسلم أيضًا من حديث أم سلمة رضي الله عنها، بذكر صفة منى الرجل، والمرأة، وأنَّ الولد مخلوقٌ من مائهما^(٢)، وفي الباب أيضًا من حديث ابن عباس^(٣)، وغيره.

■ ونلاحظ أنَّ عبارة المصنف ﷺ أدقَّ وأحكم؛ بقوله: تفرَّد به معاوية بن سلَّام، وهذا بخلاف البزار، حيث قال: ولا نعلم له طريقًا عن ثوبان إلا هذا الطريق - وقد أخرج الحديث من طريق أبي توبة الرِّبيع بن نافع -، وكما سبق فلم ينفرد به الرِّبيع بن نافع، بل تابعه ثلاثة من الرواة، وهم: يحيى بن حسان، ومزوان بن محمد، ومعمَّر بن يعمر - وبيئْتُ مَنْ أخرج روايتهم في التخرج -.

خامسًا:- التعليق على الحديث:

■ قال ابن القيم - رحمه الله -: إنَّ سبق أحد المائتين سبب لشبهه السابق ماؤه، وعلو أحدهما سبب لمجانسة الولد للعالي ماؤه، فها هنا أمران: سبق، وعلو، وقد يتفان وقد يفترقان، فإنَّ سبق ماء الرجل ماء المرأة وعلاه كان الولد ذكرا والشَّبه للرجل، وإنَّ سبق ماء المرأة وعلا ماء الرجل كانت أنثى والشبه للأُم، وإنَّ سبق أحدهما وعلا الآخر كان الشَّبه للسابق ماؤه، والإنكار والإيناث لمن علا ماؤه.

■ وقد أجاب - رحمه الله - عن التعارض الظاهري بين حديث الباب، وبين حديث سؤال الملك: أدكرًا أم أنثى؟ فقال: فإنَّ الله ﷻ قدر ما قدره من أمر النُّطفة من حين وضعها في الرَّحم إلى آخر أحوالها بِأسباب قدرها، حتَّى الشقاوة والسعادة والرزق والأجل والمصيبة، كل ذلك بِأسباب قدرها، ولا يُنكر أن يكون للإنكار والإيناث أسباب كما للشبه أسباب، لكون السبب غير موجب لمسببه، بل إذا شاء الله جعل فيه اقتضاءه، وإذا شاء سلبه اقتضاءه، وإذا شاء رَبَّ عليه ضد ما هو سبب له، وهو سُبحانهُ يفعل هذا تارة وهذا تارة وهذا تارة فالموجب مشيئة الله وحده، فالسبب مُنصَرَفٌ فيه، لا مُنصَرَفٌ عليه، لا حاكمٌ، مُدبِّرٌ، ولا مُدبَّرٌ فلا تضادٌ بين قيام سبب الإنكار والإيناث وسؤال الملك ربه تعالى أيَّ الأمرين يحدثه في الجنين، ولَهَذَا أخبر سُبحانهُ أنَّ الإنكار والإيناث وجمعهما هبة محضة منه سُبحانهُ راجع إلى مشيئته وعلمه وقدرته.^(٤)

■ وأمَّا عن تحديد جنس الجنين، فهذا قرار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العلم الإسلامي بشأن هذا الموضوع: إنَّ المجمع يؤكد على أن الأصل في المسلم التسليم بقضاء الله وقدره، والرضى بما يرزقه الله؛ من

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٧٩١)، ك/صفة القيامة والجنة والنار، ب/في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣١١)، ك/الحيض، ب/لوجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها.

(٣) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٩٠٢٤)، ك/عشرة النساء، ب/كيف تؤنث المرأة، وكيف يذكر الرجل.

(٤) يُنظر: "تحفة المودود بأحكام المولود" (ص/٤٥٠-٤٥٥)، وشرح مشكل الآثار "للطحاوي" (٨٦/٧-٩١).

ولد، ذكرًا كان أو أنثى، ويحمد الله تعالى على ذلك، فالخيرة فيما يختاره الباري جل وعلا، ولقد جاء في القرآن الكريم ذمٌ فعلٌ أهل الجاهلية من عدم التسليم والرضى بالمولود إذا كان أنثى، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَرَّى مِنَ الْغَوَامِرِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهَا أَيَسْكُرُ عَلَىٰ سُوءِ الَّذِي بُشِّرَ فِي الْأَسَاءَةِ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ ^(١)، ولا بأس أن يرغب المرء في الولد ذكرًا كان أو أنثى، بدليل أن القرآن الكريم أشار إلى دعاء بعض الأنبياء بأن يرزقهم الولد الذكر، وعلى ضوء ذلك قرر المجمع ما يلي:

أولاً: يجوز اختيار جنس الجنين بالطرق الطبيعية؛ كالنظام الغذائي، والغسول الكيميائي، وتوقيت الجماع بتحري وقت الإباضة؛ لكونها أسباباً مباحة لا محذور فيها.

ثانياً: لا يجوز أي تدخل طبي لاختيار جنس الجنين، إلا في حال الضرورة العلاجية في الأمراض الوراثية، التي تصيب الذكور دون الإناث، أو بالعكس، فيجوز حينئذ التدخل، بالضوابط الشرعية المقررة، على أن يكون ذلك بقرار من لجنة طبية مختصة، لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة من الأطباء العدول، تقدم تقريراً طبياً بالإجماع يؤكد أن حالة المريضة تستدعي أن يكون هناك تدخل طبي حتى لا يصاب الجنين بالمرض الوراثي ومن ثم يعرض هذا التقرير على جهة الإفتاء المختصة لإصدار ما تراه في ذلك.

ثالثاً: ضرورة إيجاد جهات للرقابة المباشرة والدقيقة على المستشفيات والمراكز الطبية؛ التي تمارس مثل هذه العمليات في الدول الإسلامية، لتمنع أي مخالفة لمضمون هذا القرار. وعلى الجهات المختصة في الدول الإسلامية إصدار الأنظمة والتعليمات في ذلك. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه. انتهى

هذا هو ما قرره المجمع الفقهي، وهو عدم الجواز إلا في حال الضرورة العلاجية في الأمراض الوراثية. ومن العلماء المعاصرين من يجيز التدخل الطبي لاختيار أحد الجنسين إذا كان ذلك بالضوابط التالية:

الأول: أن لا يكون ذلك سياسة عامة للدولة ولكن يكون أمراً فردياً حتى لا يؤدي ذلك إلى الخلل في التوازن بين الإناث والذكور.

الثاني: أن يكون ذلك للحاجة كأن يكون الشخص قد أنجب مجموعة من أحد الجنسين دون الجنس الآخر أو بسبب مرض وراثي أما من غير حاجة فلا يجوز فمن فعل ذلك ابتداء من أول زواجه أو مع إنجابهِ لكلا الجنسين فلا يجوز.

الثالث: اتخاذ الضمانات اللازمة لمنع أي احتمال لاختلاط المياه المفضي إلى اختلاط الأنساب.

الرابع: التأكيد على حفظ العورات وصيانتها من الهتك، وذلك من خلال قصر الكشف على موضع الحاجة قدرًا وزمانًا، وأن يكون من الموافق في الجنس درء للفتنة ومنعاً لأسبابها.

الخامس: المراقبة الدائمة من الجهات ذات العلاقة لنسب المواليد وملاحظة الاختلال في النسب واتخاذ الإجراءات المناسبة من القوانين والتنظيمات لمنعه وتوقيه.

(١) سورة "النحل"، آية (٥٨-٥٩).

السادس: أن يكون تحديد جنس الجنين بتراضي الوالدين: الأب والأم. لأن لكل واحد منهما حقاً في الولد فإن اختلفا، فالأصل بقاء الأمر على حاله دون تدخل في التحديد درئاً لمفسدة الشقاق.

السابع: اعتقاد أن هذه الوسائل ما هي إلا أسباب وذرائع لإدراك المطلوب لا تستقل بالفعل ولا تخرج عن تقدير الله وإذنه، فله الأمر من قبل ومن بعد: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنشَاءً وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكُورَ﴾^(١).

أما من يرى التحريم فدليله ما في هذه العملية من مفاصد جمة لا تقابل المصلحة المترتبة عليها ولا ضرورة في حرمان الوالدين من جنس من الجنسين تستدعي منهم ارتكاب كل هذه المخاطر، من كشف العورة المغلظة واحتمال اختلاط الأنساب وكثرة النفقات وتعرض الجنين للأمراض والخطر وامتهان الإنسان والاختلال في التوازن الطبيعي بين الجنسين وأتينا لو أبحنا ذلك بضوابط فإن هذه الضوابط في الواقع لن تطبق لقلّة الثقة من الأطباء وعدم قدرة جل الناس على تمييز الثقة من غيره منهم، وأنه يغلب على الظن أن الناحية المادية هي التي ستكون الغالبة، في مثل هذه المسألة على الناحية الدينية والخلقية لا سيما في هذا الزمان فلم لا يرضى الإنسان بما قسم الله له ويترك الأمر لله ويجتهد في الدعاء ويأخذ بالأسباب الأخرى التي لا تشتمل على هذه المحاذير.

وقد يجعل الله في الأنثى من البركة والخير ما لا يوجد في ذكور كثيرين وقد كان لنبينا ﷺ البنات دون البنين فإنهم ماتوا في الصغر، وكذلك لوط عليه السلام فَمَن رَزَقَ بِالْإِنثَاءِ دُونَ الذَّكُورِ فَلْيُنْذِرْ ذَلِكَ، وأن الله تعالى قال في شأن الزوجات ﴿إِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسُوهُنَّ أَن تَكْرَهُنَّ سَيِّئًا وَبِجْمَلٍ اللَّهُ فِيهِ خَيْرٌ مَّا كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾^(٢).

■ وهذا الحديث يُعتبر من الإعجاز النبوي، إذ تحدّث به النبي ﷺ منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان، وظلّ علماء الإسلام يفسّرون هذا الحديث ويتكلّمون به، ولم يصل إلى معرفته أحد من علماء الطب إلا في العصر الحديث.^(٤)

(١) سورة "الشورى"، آية (٤٩).

(٢) سورة "النساء"، آية (١٩).

(٣) يُنظر: "رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين"، وتحديد جنس الجنين - دراسة شرعية طبية" د/ عبد الرشيد قاسم.

(٤) يُنظر: "الإعجاز العلمي في السنة النبوية" د/ صالح بن أحمد رضا (ص/٥٥)، و"موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة" ليويسف الحاج أحمد (ص/١٢٠).

[٤٦٨/٦٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَأْبُو [تَوْبَةً] ^(١)، قَالَ: نَأْمَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ، يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَيْعِمًا ^(٢) لِأَصْحَابِهِ، أَقْرَأُوا الزُّهْرَوَيْنِ ^(٣): سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ آلِ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ ^(٤)، أَوْ ^(٥) غَيَابَتَانِ ^(٦)، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ ^(٧) مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ ^(٨)، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا ^(٩)، أَقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ ^(١٠)؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَرَكْعَتُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا

- (١) في الأصل "توبة" بالمتثناة، والصواب ما أثبتته بالتاء المشاة الفوقية، والتصحيح من "المعجم الكبير" (٧٥٤٤)، و"مسند الشاميين" (٢٨٦٢)، والحديث عند أبي نعيم في "المستخرج" (١٨٢٥) من طريق المصنف، وفيه: عن أبي توبة.
- (٢) في الأصل "شعيم"، والحديث في "صحيح مسلم" من طريق أبي توبة كما أثبتته.
- (٣) قال الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" (١٤٦٠/٤): الزُّهْرَوَيْنِ: تَنْبِيَةُ الزُّهْرَاءِ، تَأْتِيهِمُ الْأَزْهَرُ، وَهُوَ الْمَضِيءُ شَدِيدُ الضَّوءِ، أَيْ الْمُتَنِيرَتَيْنِ، وَسُمِّيَتَا بِذَلِكَ: لِزُورِهِمَا وَهَدَايَتِهِمَا، وَعَظَمَ أَجْرُهُمَا؛ وَكَانَهُمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا عَدَاهُمَا عِنْدَ اللَّهِ مَكَانَ الْقَمَرَيْنِ مِنْ سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَقِيلَ: لِأَشْتِهَارِهِمَا شَيْعِمًا بِالْقَمَرَيْنِ. وَيُنْظَرُ: "شرح النووي على مسلم" (٩٠/٦).
- (٤) غماتان: أي سحابتان تُظَلَّانِ صاحبهما عن حرِّ الموقف، وقيل هي ما يُنْمُ الضَّوُّءُ ويمحوه لشدته كثافته، يُنْظَرُ: "شرح النووي على مسلم" (٩٠/٦)، و"مرقاة المفاتيح" للملا علي القاري (١٤٦٠/٤).
- (٥) قال القاضي عياض: ليست "أو" للشك، ولا للتخيير في تشبيه الصورتين كما ظن، ولا للترديد من بعض الرواة كما قيل، لاتساق الروايات كلها على هذا المنهج، بل هي كما قاله البيضاوي، وبعض أئمة الشافعية للتوابع وتقسيم أحوال القارئ: فالأول لمن يقرأها ولا يفهم معناها، والثاني للجامع بين تلاوة اللفظ ودراية المعنى، والثالث لمن ضمَّ إليهما تعليم المستفيدين، وإرشاد الطالبين، وبيان حقائقهما وكشف ما فيهما من الرموز والحقائق واللطائف عليهم، وإحياء القلوب الجامدة وتهييج نفوسهم الخاملة حتى طاروا من حضيض الجهالة والبطالة إلى أمواج العرفان واليقين. وقال الطيبي: إذا تفاوتت المشبهات لزم تفاوت المشبه في التظليل بالغمامة دون التظليل بالغيابة، إذ الأول عام في كل أحد، والثاني يختص بمثل الملوك، والثالث الرفع كما كان لسليمان عليه السلام. يُنْظَرُ: "فيض القدير" (٦٤/٢)، "مرقاة المفاتيح" للملا علي القاري (١٤٦٠/٤).
- (٦) قال النووي في "شرح مسلم" (٩٠/٦): قال أهل اللغة: الغمامة، والغيابة: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه، من سحابة وغيرها. قال العلماء: المراد أنَّ تَوَابِعَهُمَا يَأْتِي كغمامتين. وزاد الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" (١٤٦٠/٤)، فقال: أَوْ هُمَا يَتَصَوَّرَانِ، وَيَتَجَسَّدَانِ، وَيَتَشَكَّلَانِ. - وقال - أي القاري -: وَالْغَيَابَتَانِ: وَهِيَ بِالْيَايِعِينَ؛ مَا يَكُونُ أَتَوَرُّنَ مِنْهُمَا فِي الْكثَافَةِ، وَأَقْرَبَ إِلَى رَأْسِ صَاحِبَيْهِمَا كَمَا يُفْعَلُ بِالْمَلُوكِ فَيَحْصُلُ عِنْدَهُ الظِّلُّ وَالضَّوُّءُ جَمِيعًا.
- (٧) قال النووي في "شرح مسلم" (٩٠/٦-٩١): الْفِرْقَانِ - بِكسر الفاء، وإسكان الراء -، وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: "الْحِرْقَانِ" - بِكسر الحاء المهملة، وإسكان الزاي -: مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ وَهُمَا قَطِيعَانِ، وَجَمَاعَتَانِ.
- (٨) قال الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" (١٤٦٠/٤): صَوَافٍ: جَمْعُ صَافٍ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ الرَّوَافِقَةُ عَلَى الصَّنْفِ، أَوْ النَّبَاطِطُ أَحْبَبَتْهَا مُتَّصِلًا بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، وَهَذَا أَتَى مِنَ الْأَوَّلِينَ إِذْ لَا تَنْظِيرَ لَهُ فِي الثَّنِيَا إِلَّا مَا وَقَعَ لِسَلِيمَانَ عليه السلام.
- (٩) تُحَاجَّانِ: أَيْ أَنَّ السُّورَتَيْنِ تَدَافِعَانِ الْجَدِيمَ، وَالرَّيَانِيَّةَ، أَوْ تُجَادِلَانِ، وَتَخْصِمَانِ الرَّبَّ، أَوْ الْخُصْمَ عَنْ أَصْحَابِهِمَا؛ وَهُوَ كِتَابَةٌ عَنِ الْمُبَالَغَةِ فِي الشَّقَاعَةِ. يُنْظَرُ الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

* لم يَرَوْهَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زَيْدٍ إِلَّا مَعَاوِيَةَ بْنَ سَلَامٍ^(٢) .

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه المصنف رحمه الله في "الكبير" (٧٥٤٤)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٢) - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج" (١/١٨٢٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٢٦/١٩) -، قال: حدثنا أحمد بن حُلَيْد، به، لكنه في "الكبير"، قال: "يدافع لأصحابه"، بدلاً من "شفيماً لأصحابه".

▪ ومسلمٌ في "صحيحه" (١/٨٠٤) ك/صلاة المسافرين، ب/فضل قراءة القرآن، وأبو عوانة في "المسند" (٣٩٣٣) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٧١/٥٥) -، وأبو نعيم في "المستخرج" (٢/١٨٢٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٤٠٥٦)، وفي "الصغرى" (٩٩٨)، وفي "الشعب" (٢٣٧٢)، وفي "الأسماء والصفات" (٩٧٥). كلهم من طرقٍ، عن أبي توبة، به، وزاد مسلم، وأبو عوانة: قال معاوية: بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ السَّحْرَةُ.

▪ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢/٨٠٤) ك/صلاة المسافرين، ب/فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، من طريق يحيى بن حَسَّان. والقاسم بن سَلَامٍ في "فضائل القرآن" (ص/٢٢٩، ٢٣٤)، وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٢٢٢/١)، والغريابي في "فضائل القرآن" (٢٦)، ثلاثتهم، من طريق محمد بن شُعَيْب بن شَابُور. كلاهما (يحيى بن حَسَّان، ومحمد بن شُعَيْب)، عن معاوية بن سَلَامٍ، به، ورواية يحيى بن حَسَّان بمثله، ورواية محمد بن شُعَيْب مُخْتَصَرًا، إِلَّا عِنْدَ الْقَاسِمِ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي فَبَنُوهُ.

▪ وأحمد في "مسنده" (٢٢١٤٧ و ٢٢١٩٣)، وابن حَبَّان في "صحيحه" (١١٦)، والزرَّامِرْمَزِي في "المحدث الفاصل" (٦٧٩)، والطبراني في "الكبير" (٧٥٤٢ و ٧٥٤٣)، والحاكم في "المستدرک" (٣١٣٥)، والبيهقي في "الشعب" (١٩٨٠)، والشجري في "أمالیه" (١١٠/١ و ١١٢/١). كلهم من طرقٍ، عن يحيى بن أبي كثير - من أصحِّ الأوجه عنه^(٣) -، عن زيد بن سَلَامٍ، به، وعند الحاكم مُخْتَصَرًا.

(١) قال الطَّبْرِيُّ: هذا تَخْصِيصٌ بَعْدَ تَخْصِيصٍ بَعْدَ تَعْمِيمٍ، أَمَرَ أَوْلَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَّقَ بِهِ الشَّفَاعَةَ، ثُمَّ خَصَّ الرُّهْرَازِيْنَ وَأَنَاطَ بِهِمَا التَّلْخُصَّ مِنَ الْعَذَابِ، ثُمَّ أَعْرَدَ الْبِقْرَةَ وَأَنَاطَ بِهَا أَمْرًا ثَلَاثَةً؛ فَقَالَ: "قَالَ أَخْذَاهَا": أَيِ الْمَوَاطِبَةِ عَلَى تَلَاوتِهَا، وَالتَّنْبِيْرِ فِي مَعَانِيهَا، وَالْعَمَلُ بِمَا فِيهَا، "بِرَكَّةٌ": أَيِ مُنْفَعَةٌ عَظِيمَةٌ، وَتَرَكَّهَا حَسْرَةً: أَيِ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. "مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ" (١٤٦١/٤).

(٢) "الْبَطْلَةُ": أَيِ أَصْحَابِ الْبَطَالَةِ وَالْكَسَالَةِ لِطَوْلِهَا، وَقِيلَ: أَيِ السَّحْرَةِ لِأَنَّ مَا يَأْتُونَ بِهِ بَاطِلٌ، سَمَّاهُمْ بِاسْمِ فِعْلِهِمُ الْبَاطِلِ، أَيْ لَا يُؤْهَلُونَ لِذَلِكَ أَوْ لَا يُؤَفَّقُونَ لَهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: مَعْنَاهُ لَا تَقْرُرْ عَلَى إِطْلَائِهَا أَوْ عَلَى صَاحِبِهَا السَّحْرَةَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِيهَا: "وَمَا هُمْ بِضَائِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ". يُنْظَرُ: "مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ" (١٤٦١/٤). والحديث أخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (١/٨٠٤)، من طريق أبي توبة الزُّبَيْعِ بْنِ نَافِعٍ، به - كما في رواية الباب -، وفيه: قال معاوية: بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ السَّحْرَةُ.

(٣) في الأصل، وكذلك في المطبوع "معاوية بن يحيى"، والصواب ما أثبتته، وهو المناسب لما في الإسناد.

(٤) يُنْظَرُ: "مسند أحمد" (٢٢١٤٦ و ٢٢٢١٣ و ٢٢١٥٧)، "المصنف" لعبد الرزاق (٥٩٩١)، "مسند الروياني" (١٢٧٥)،

▪ وأخرجه ابن الضريس في "فضائل القرآن" (٩٢)، من طريق عطاء بن عجلان، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، موطأً. وفيه عطاء بن عجلان، قال فيه الحافظ ابن حجر: متروك.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "تقّة حجة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٣) معاوية بن سلّام: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سلّام: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سلّام مَمْظُور الحَبَشِيُّ: "تقّة"، يُرْسَلُ، تقدّم في الحديث رقم (٢). وقد تقدم الكلام على سماعه من أبي أمامة في الحديث رقم (٣)، وصرّح في رواية الباب بالسماع منه.
- (٦) أبو أمامة صُدِّي بن عجلان البَاهِلِيُّ: "صَحَابِي جَلِيلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبرانيّ "صحيح لذاته".
والحديث أخرجه مسلم في "صحيحه"، وهذا كافٍ لإثبات صحته.

شواهد للحديث:

أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٨٠٥) ك/ صلاة المسافرين، ب/ فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، من حديث الثَّوَّاسِ بْنِ سَعْمَانَ الْكَلَابِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: "يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِيهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقَدُّمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَالْأَلْعُرْآنَ، وَصَرَبَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَشْهُالٍ مَا نَسِيْتُهُنَّ بَدُءُ، قَالَ: كَاهِمًا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظَلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَاهِمًا حِرْزَاتَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تَحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا معاوية بن سلّام.

قلت: ومما سبق في التخرّيج يتبيّن أنّ الحديث لم ينفرد به معاوية بن سلّام، عن زيد، بل تابعه يحيى بن كثير - كما سبق بيانه -، فلا يُسَلَّمُ للمصنف ﷺ فيما ذكره، والله أعلم.

"المعجم الكبير" (٨١١٨)، "العلل" لابن أبي حاتم (٦٠٣/٤/مسألة ١٦٧٠). وفيه قال أبو حاتم - بعد ذكر الخلاف في هذا الحديث على يحيى بن أبي كثير -: والصحيح عندي حديث أبان، وعلي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلّام، عن أبي سلّام، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، رجع إلى الأصل. ويتنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٠/٥/مسألة ١٧٩٠). (١) يتنظر: "التقريب" (٤٥٩٤).

[٤٦٩/٦٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ ، قَالَ : نَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ .

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا عَمِلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً ، حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ » .
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هِيَ ؟

قَالَ : « إِذَا كَانَ الْفِيءُ ^(١) دَوْلًا ^(٢) ، وَالْأَمَانَةُ مَعْنَمًا ^(٣) ، وَالرِّكَاهَةُ مَعْرَمًا ^(٤) ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ ، وَعَقَّ أُمَّهُ ،
وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَبَرَّ الرَّجُلُ صَدِيقَهُ ، وَجَفَّ أَبَاهُ ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ ^(٥) مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وَكَانَ زَعِيمَ الْقَوْمِ
أَزْدَهُمْ ، وَاتَّخَذَتِ الْقِيَانُ ، وَالْمَعَارِفُ ، وَشَرِبُوا الْخُمُورَ ، وَكَبَسُوا الْحَرِيرَ ^(٦) ، فَاتَّطَرَبُوا مَسْخًا ^(٧) ، وَخَسَفَ ^(٨) » .
* لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا فرج بن فضالة .

(١) وقع في رواية الترمذي، وابن بشران في "الأمالي"، وأبو عمرو الداني في "الفتن" - كما سيأتي في التخریج -، بلفظ "إذا كان المعتم دولا". والفيء: هو خراج الأرضين، وجزية رؤوس أهل الذمة، وكان الفيء على عهد رسول الله ﷺ ما أفاءه الله من المشركين مما لم يوجب عليه المسلمون بخيل ولا ركاب يصلح صالحوه عليه عن أموالهم وأرضيهم، فلما قبض صار ذلك للمسلمين بمنزلة خراج الأرضين التي افتتحت عتوة. والفيء في اللغة: هو الرجوع، يقال فاء إلى كذا فهو يفيء فينا أي رجع، ومنه قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ فَاؤُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ والمعنى: أنه مال رجعه الله إلى المسلمين وردّه.

والغنيمة: ما غنمه المسلمون من أرض العدو عن خرب تكون بينهم، فهي لمن غنمها إلا الخمس، وأصل الغنيمة، والغنم في اللغة: الرئح، والغنم والغنم: ينظر: "غريب الحديث" لابن قتيبة (٢٢٨/١-٢٢٩)، "النهاية في غريب الحديث" (٤٨٢/٣).

(٢) الدولة: قيل بالضم في المال، وقيل بالفتح في الحرب، وقيل: هما سواء فيهما، يُضْمَانُ ويُفْتَحَانُ، وقيل: هما لغتان فيهما، والجمع دول ودول. والمعنى في الحديث: إذا كان الأغنياء وأهل الشرف والمناصب يتداولون أموال الفيء، ويستأثرون بحقوق العزة والفقراء، ويمنعون الحق عن مستحقيه قهرا، وغلبة، كما هو صنيع أهل الجاهلية، وذوي العدوان، فيتداول المال، ويكون القوم دون القوم. ينظر: "اللسان" (٢٥٢/١١)، "فيض القدير" (٤٠٩/١)، "النهاية" (١٤٠/٢).

(٣) أي غنيمة يذهبون بها، ويغنمونها، فيرى أن من بيده أمانة أن الخيانة فيها غنيمة غنمها. "فيض القدير" (٤٠٩/١).

(٤) أي يشق عليهم أداؤها، بحيث يُعْتَدُونَ إخراجها غرامة يغرمنها، ومصيبة يُصابونها. ينظر: "فيض القدير" (٤٠٩/١).

(٥) بالبناء للمفعول، أي كَرَّمَ النَّاسُ الْإِنْسَانَ مَخَافَةَ شَرِّهِ، أي خشية من تعدي شره إليهم وجنابته عليهم. المرجع السابق.

(٦) الخصال المذكورة أربعة عشرة خصلة فقط، وكل من أخرج الحديث ذكروا الخصلة الخامسة عشرة، وهي: "إذا لعن آخر هذه الأمة أولها"، والفراد: إذا لعن أهل الزمن الآخر الصدر الأول من الصحابة والتابعين الذين مهدوا قواعد الدين وأصلوا أعلامه وأحكامه أحكامه. واللعن: الطعن والذمك بالسوء، وعدم الاقتداء بهم في الأعمال والاعتقاد. "فيض القدير" (٤٠٩/١).

(٧) هكذا بالأصل.

(٨) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٥٦/١٠): قال ابن العربي: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَسْخُ، وَالْخَسْفُ عَلَى الْحَقِيقَةِ كَمَا وَقَعَ لِلْأُمَّمِ السَّابِقَةِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنْ تَبَدُّلِ أَخْلَاقِهِمْ. قلت (ابن حجر): والأول أَلْيَقُ بِالسِّيَاقِ.

هذا الحديث مداره على يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
الوجه الثاني: يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه الترمذي في "سننه"^(١) (٢٢١٠) ك/الفتن، ب/ما جاء في علامة خُلُولِ الْمَسْخِ وَالْخَسْفِ - ومن طريقه ابن الجوزي في "التبصرة" (١٧٧/١)، وفي "العلل المتناهية" (١٤٢١) -، وابن أبي الدنيا في "نم الملاهي" (٥)، وابن حبان في "المجروحين" (٢٠٧/٢)، وابن بشران في "الأمالي" (١٢٤٨)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (٣٢٠)، وابن حزم في "المحلي" (٥٦/٩)، وفي "رسالته في الغناء" (٢) - مطبوعة ضمن "رسائل ابن حزم" (٤٣٠/١) -، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٢٦٥-٢٦٦)، والشجري في "أماليه" (٢٥٤/٢ و ٢٦٨/٢)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٢٣٩)، وابن عساكر في "تبيين كذب المفتري" (ص/٣٢)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٤٢١/١-٣).
كلهم من طرق، عن الفرج بن فضالة - من أصح الأوجه عنه^(٢) -، عن يحيى بن سعيد، بسنده، ويلفظ

(١) كل مَنْ أخرج الحديث بهذا الوجه، أخرجه من طريق يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، وهو أبو القاسم بن الحنفية، وقد وقع في بعض الروايات مصرحاً به بأنه ابن الحنفية، كما في رواية أبو عمرو الداني في "الفتن" (٣٢٠)، وفيه: عن محمد بن الحنفية، وعند ابن حزم في "المحلي" (٥٦/٩)، وفيه: عن محمد بن علي بن الحنفية.
بينما وقع في رواية الترمذي "محمد بن عمرو بن علي"، وذهب غير واحد إلى أنَّ الترمذي أخطأ في ذلك، ويَبْتَوُوا أنَّ الصواب ما رواه غير واحد، منهم: أبي توبة، وعبد الرحمن بن واقد، وغيرهما، عن فرج، عن يحيى، عن محمد بن علي بن أبي طالب.
- فقال المزي في "التحفة" (٤٤٤/٧): محمد بن عمرو بن علي - إن كان محفوظاً -، عن علي، ثُمَّ نَكَرَ طَرَفًا مِنْ رِوَايَةِ الْبَابِ. وَقَالَ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢١٩/٢٦) - ونقله عنه أبو زرعة ابن العراقي في "تحفة التحصيل" (ص/٢٨٤) -: بَأَنَّ رِوَايَةَ الْعَامَّةِ - وهي رواية من قال محمد بن علي بن أبي طالب - هي الأشبه بالصواب.
- وقال الذهبي في "الميزان" (٣٤٤/٣): وفي "الجامع" للترمذي محمد بن عمرو بن علي، عن علي، ولا يُعرف مَنْ اسمه عمرو في أولاد علي - وهكذا قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٧٧/٩) -، ثُمَّ قَالَ الْذَّهَبِيُّ: وَمحمد هو ابن الحنفية، كذا رواه أبو توبة، وعبد الرحمن بن واقد، وشَدَّ الترمذي، فرواه بسنده عن محمد بن عمرو بن علي، كذا قال. ١.هـ.
- وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٦١٨٩): "مجهول"، من الثالثة، وقيل: الصواب من محمد بن علي.
- قلت: ولم يشر إلى ذلك الشيخ/ أحمد شاکر، وكذلك الشيخ/ شعيب الأرنؤوط في طبعتهما لسنن الترمذي - والله أعلم.

(٢) هكذا رواه غير واحد مِنَ النَّقَاتِ، عن فرج بن فضالة، وخالفهم سويد بن سعيد، فرواه عن فرج بإسنادٍ آخر، ومتن أطول مما هنا، أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٣٥٨/٣)، بسنده من طريق سويد بن سعيد، عن فرج بن فضالة، عن عبد الله بن عُبيد بن عُيَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عن حذيفة بن اليمان قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مِنْ أَتْرَابِ السَّاعَةِ أَشْثَانٌ وَسَبْعُونَ حَصْلَةً. إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ آمَاتُوا الصَّلَاةَ وَأَضَاعُوا

رواية الطبراني في "الأوسط" - رواية الباب -، لكن بتقديم وتأخير، ووقع في بعض الروايات - كما عند الترمذي، وابن بشران - "إِذَا كَانَ الْمُعْتَمَدُ دَوْلًا" بدل "إِذَا كَانَ الْفِيءُ"، وكل من أخرج الحديث زاد الخصلة الخامسة عشر - التي لم يذكرها الطبراني -، وهي: "وَلَمَنْ أَخَّرَ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَوْلَاهَا"، وفي رواية الترمذي: "فَلْيَرْجِعُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، أَوْ حَسَنًا وَمَسْحًا"، وعند أبي القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب": "رِيحًا صَفْرَاءَ، أَوْ حَسَنًا، أَوْ مَسْحًا"، وعند الباقون بالواو "رِيحًا حَمْرَاءَ، وَحَسَنًا، وَمَسْحًا".

قال الملا علي القاري: (قَارَءَ) هُنَا لِلتَّوْبِينَ، وَالْوَاوُ هُنَاكَ لِلجَمْعِ، وَبِهِ يَحْصُلُ الجَمْعُ.^(١)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

١) أحمد بن حنبل: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

٢) أبو توبة الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ: "بِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

٣) فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ: "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ، إِلَّا فِي حَدِيثِهِ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فَرَوَيْتَهُ عَنْهُ مَنكُرةً، يَتَّقِرُ عَنْهُ بِأَحَادِيثٍ لَا يَتَابِعُهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ مِّنْ أَصْحَابِ يَحْيَى، وَأَمَّا رَوَايَتُهُ عَنِ الشَّامِيِّينَ فَقَالَ أَحْمَدُ: لَا يَأْسُ بِهَا، فَيُحْسِنُ حَدِيثَهُ عَنْهُمْ إِلَّا عِنْدَ المَخَالِفَةِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧).

٤) يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الأَنْصَارِيِّ: "بِقَّةٌ، ثَبَّتَ، حَافِظٌ، قَفِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧).

الأُمَّةَ، وَأَكَلُوا الرِّبَا، وَاسْتَحَلُّوا الكُذْبَ، وَاسْتَحَفُّوا الدَّمَاءَ، وَاسْتَحَلُّوا البِنَاءَ، وَبَاعُوا الدِّينَ بِالدُّنْيَا، وَصَلَّطَتِ الأَرْحَامُ، وَيَكُونُ الحُكْمُ ضَمَّنًا، وَالكُذْبُ صِدْقًا، وَالخَبْرُ بِإِسَاءِ، وَظَهَرَ الجُورُ، وَكَثُرَ الطَّلَاقُ، وَوُثِقَ النَّبَاءُ، وَاشْتَرَى العَائِنُ، وَخَوَّنَ الأَمِينُ، وَصَدَّقَ الكَاذِبُ، وَكُذِّبَ الصَّادِقُ، وَكَثُرَ القَذْفُ، وَكَانَ النَّظَرُ قِيظًا، وَالأَوْدُ عِظًا، وَقَاضَى النَّأَمُ قِيضًا، وَغَاضَ الجِرَامُ عُيُضًا، وَكَانَ الأَمْرَاءُ فَجْرَةً، وَالأَوْرَاءُ كَثِيبَةً، وَالأَسَاءَةُ حَوْبَةً، وَالأَرْفَاءُ ظِلْمَةً، وَالأَفْرَاءُ فَسَقَةً، وَإِذَا لَبَسُوا مُسُوكَ الضَّانِ، قُلُوهُمْ أَنْتُنُ مِنَ الجِيفَةِ، وَأَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ يَنْشِبُهُمُ اللهُ شَيْئًا يَهَاوِكُونَ فِيهَا تَهَاوِكُ اليَهُودُ الظَّالِمَةَ، وَظَهَرَ الصَّفْرَاءُ، يَعْنِي الدَّنَائِرَ، وَصَلَّبَ البَيْضَاءُ، يَعْنِي الدَّرَاهِمَ، وَكَثُرَ الخَطَالِيَا، وَتَعَلَّ الأَمْرَاءُ، وَخَلِيبَتِ المَصَاحِفُ، وَصَوَّرَتِ المَسَاجِدُ، وَطَوَّلَتِ النَّكَارُ، وَخَرَّتِ القُلُوبُ، وَشَرِبَتِ الخُمُورُ، وَغَطَّلَتِ الحُدُودُ، وَوَدِدَتِ الأُمَّةُ رَيْبَهَا، وَبَرَى الحَفَاءَ العُرَاءَةَ وَقَدْ صَارُوا مُلُوكًا، وَشَارَكَتِ المَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي الجَارَةِ، وَشَبَّهَ الرِّجَالُ بالنِّسَاءِ وَالنِّسَاءُ بِالرِّجَالِ، وَخَلَّفَ بِاللهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَحْلَفَ، وَشَهِدَ المَرْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَشْهَدَ، وَسَلَّمَ للمَعْرِفَةِ، وَهَفَّتْ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَطَلَبَتِ الدُّنْيَا حَمَلِ الآخِرَةِ، وَأَتَجَدَّ المُعْتَمَدُ دَوْلًا، وَالأَمَانَةُ مَنَعَتًا، وَالأَزْكَاهُ مَعْرَبًا، وَكَانَ رَجِيمُ القَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَعَنَّ الرِّجُلُ أُمَّهَ، وَحَفَا أُمَّهَ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَأَطَاعَ زَوْجَتَهُ، وَعَلَّتْ أَسْوَابُ الفَسَقَةِ فِي المَسَاجِدِ، وَأَتَجَدَّتِ القَيْثَاتُ وَالمَعَارِفُ، وَشَرِبَتِ الخُمُورُ فِي الطَّرِيقِ، وَأَتَجَدَّ الظُّلْمُ فَخْرًا، وَبِيعَ الحُكْمُ، وَكَثُرَتِ الشُّرَطُ، وَأَتَجَدَّ القُرْآنُ مَرَابِيعَ، وَجُلُودُ السِّبَاعِ صِفَاقًا، وَالمَسَاجِدُ طُرُقًا، وَلَمَنْ أَخَّرَ هَذِهِ الأُمَّةَ أَوْلَاهَا، فَلْيَتَّقُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، وَحَسَنًا، وَمَسْحًا، وَآيَاتٌ". غَرِيبٌ مِّنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُصَيْبٍ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ فِيمَا أُعْلِمَ إِلَّا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ. قُلْتُ: وَسَوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الهَرَوِيُّ، قَالَ عَنْهُ الحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ" (٢٦٩٠): صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ إِلَّا أَنَّهُ عَمِي فَصَارَ يَتَلَقَّنُ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ. وَهُوَ لَا يَقْوَى عَلَى مَنَاضِضَةِ رِوَايَةِ الأَكْثَرِيَّةِ عَنِ ابْنِ فَضَالَةَ، فَرَوَيْتَهُ شَاذَةً، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حَدِيقَةِ مُرْسَلَةٍ، كَمَا قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي "الحَلِيَّةِ" (٣٥٦/٣).

(١) يُنظَرُ: "مِرْقَاةُ المِفَاتِيحِ" لِلْمَلَا عَلِيِّ القَارِيِّ (٣٤٣٨/٨).

٥) محمد بن علي بن أبي طالب، أبو القاسم، الهاشمي، المدني، المعروف بابن الحنفية، والحنفية أمه.

روى عن: أبيه علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وعبد الله بن عباس ؓ، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن سعيد، وأبناؤه: إبراهيم، والحسن، وعبد الله، وغيرهم.

حاله: قال العجلي: كان رجلاً صالحاً تابعياً، ثقة. وقال ابن حبان: كان من أفاضل أهل بيته. وقال ابن حجر: ثقة عالم. وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيدي: لا نعلم أحداً أسند عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، أكثر ولا أصح مما أسند ابن الحنفية. فالحاصل: أنه "ثقة، عالم"، وأخرج له الجماعة.^(١)

٦) علي بن أبي طالب ؓ: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٩).

ثانياً:- الوجه الثاني: يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

أ- تخریج الوجه الثاني:

■ أخرجه أبو بكر أحمد بن علي الهمداني في "حديثه عن شيوخه" (١٩) - بترقيم المكتبة الشاملة، والكتاب مخطوط نُشر ضمن برنامجها - من طريق عبد الرحمن بن سعد بن سعيد، عن عمه يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وأخرجه الدارقطني - معلقاً - في "العلل" (١٤/٣٢٩/مسألة ٣٦٧٣).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١) عبد الرحمن بن سعد بن سعيد: لم أقف له - بعد البحث - على ترجمة.

٢) يحيى بن سعيد الأنصاري: ثقة، ثبت، حافظ، فقيه، تقدم في الحديث رقم (١٧).

٣) سعيد بن المسيب: أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل.^(٢)

٤) عائشة بنت أبي بكر الصديق: "أم المؤمنين، وزوجة النبي ﷺ"، تقدمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب.

الوجه الثاني: يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ كِلَا الْوَجْهَيْنِ غَيْرَ مَحْفُوظَيْنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

١) الوجه الأول انفرد به فرج بن فضالة، عن يحيى، ولم يتابعه عليه أحدٌ من أصحاب يحيى، وقد صرح

غير واحدٍ من أهل العلم أنَّه ينفرد عن يحيى بمناكير لا يتابعه عليها أحد - كما سبق في ترجمته -.

ومثله كذلك الوجه الثاني انفرد به عبد الرحمن بن سعد بن سعيد، وهو "مجهول الحال".^(٣)

٢) أنَّ ما دَكَرْتُهُ هُوَ مَا صَرَّحَ بِهِ الْإِمَامُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي "العلل"، فَقَدْ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَبَيَّنَ الْخِلَافَ

(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢/٢٤٩، "الجرح والتعديل" ٨/٢٦، "الثقات" ٥/٣٤٧، "التنبيه" ٢٦/١٤٧، "التقريب" (٦١٥٧).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٢٣٩٦).

(٣) يُنظَرُ: الحكم على الحديث رقم (١٧).

فيه على يحيى بن سعيد بالوجهين، ثم قال: وكلاهما غير محفوظ. (١)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتضح أنّ الحديث "مُنْكَرٌ"؛ لأجل فرج بن فضالة، روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري منكرة، وقد انفرد به عنه، ولم يتابعه عليه فيه أحد من أصحاب يحيى؛ لذا تتابع العلماء على ذكر هذا الحديث في مناكيره، وحكم عليه البعض بالبطلان، وأقوالهم كالاتي:

- قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ غَيْرَ الْفَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ، وَالْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَضَعَفَهُ مِنْ قِبَلِ جَفْظِهِ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ وَكَيْعٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ. (٢)

- وقال ابن حزم: وفرج بن فضالة متروك؛ تركه يحيى، وعبد الرحمن. (٣)

قلت: وهذا تشدد من ابن حزم، وما ذكرته في ترجمة ابن فضالة كافٍ لإثبات ذلك.

- وقال البرقاني في "سؤالاته للدارقطني": وسألته عن الفرّج بن فضالة، فقال: ضعيف. قلت: فحديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن علي، عن علي، عن النبي ﷺ: "إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة؟ قال: هذا باطل. قلت: من جهة الفرّج؟ قال: نعم. قلت: يُخْرَجُ هذا الحديث؟ قال: لا. (٤)

ونقل كلامه الخطيب في "تاريخه"، والمزي في زياداته في "تحفة الأشراف"، والذهبي في "الميزان". (٥)

- وقال البخاري في "التاريخ الكبير": فرّج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، منكر الحديث. (٦)

- وأسند ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل": عن عمرو بن علي، قال: كان عبد الرحمن ابن مهدي لا يحدث عن فرج بن فضالة، ويقول: حدث عن يحيى بن سعيد الأنصاري أحاديث مقلوقة منكرة. وقال أبو حاتم: حديثه عن يحيى بن سعيد فيه إنكار، وهو في غيره أحسن حالاً. (٧)

- ونقل الخطيب عن الإمام أحمد، أنّه قال: حديثه عن يحيى بن سعيد مُضْطَرِبٌ. (٨) وأسند الخطيب

البغدادي، عن مسلم بن الحجاج، قال: فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد منكر الحديث. وأسند أيضاً، عن زكريّا بن يحيى الساجي، قال: الفرّج بن فضالة ضعيف الحديث، روى عن يحيى أحاديث مناكير. وأسند إلى

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٣٢٩/١٤) مسألة (٣٦٧٣).

(٢) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (٢٢١٠).

(٣) يُنظر: "المحلى" لابن حزم (٥٦/٩).

(٤) يُنظر: "سؤالات البرقاني للدارقطني" (٥١-٥٠/١).

(٥) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٣٨١/١٤، "تحفة الأشراف" (٤٤٥/٧) رقم (١٠٢٧٢)، "الميزان" ٣/٣٤٤، "التهذيب" ١٦٠/٢٣.

(٦) يُنظر: "التاريخ الكبير" (١٣٤/٧).

(٧) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٨٦/٧).

(٨) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٣٨٠/١٤).

- الدَّارِقُطْنِيُّ، قَالَ: فرجُ بنُ فضالةٍ ضعيف الحديث، يروي عن يحيى بن سعيدٍ أحاديث لا يُتابع عليها.^(١)
- وقال العلائي: إن كانت رواية محمد بن عمرو بن علي - التي عند الترمذي - محفوظةً فهي مرسلّة؛ لأن محمد بن عمرو لم يدرك جدّه، وإن كانت الثانية فمحمد بن علي هو ابن الحنفية، وذلك مُرسلٌ أيضاً؛ لأنَّ يحيى بن سعيد الأنصاري لم يُدرکه، والحديث ضعيف أيضاً من جهة فرج بن فضالة.^(٢)
- والحديث عدّه ابن رجب في "شرح العلل" من مناكير الفرج، عن يحيى بن سعيد.^(٣)
- وضعّفه العراقي، والمُنذري^(٤)، والألباني، وقال في "ضعيف الترغيب والترهيب": "ضعيفٌ جداً"^(٥).

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد لمجموعه لكنها ضعيفة - هذا باعتبار ما وَقَفْتُ عَلَيْهِ، وما وصلتُ إليه بالبحث^(٦) -، لكن للحديث شواهد لبعضه، منها: ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٥٩٠) ك/الأشربة، ب/ما جاء فيمن يستحلّ الخمر ويسميه بغير اسمه، بسنده من حديث أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَّ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ، وَيُنْزِلُونَ أَقْوَامًا إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرْجُو عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ يَأْتِيهِمُ الْفَقِيرُ لِحَاجَتِهِ فَيَقُولُونَ ارْجِعُوا إِلَيْنَا غَدًا فَيَبِيحُهُمُ اللَّهُ وَيَضَعُ الْعِلْمَ وَيَمْسُحُ آخِرِينَ قَرَدَةً وَخَنَازِيرَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ».^(٧)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يحيى، إلا فرج بن فضالة.

قلت: ممّا سبق يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، ووافقه عليه الإمام الترمذي رحمه الله، فقال: هذا حديثٌ غريب لا نعرفه من حديث علي بن أبي طالب إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحداً رواه عن يحيى غير الفرج بن فضالة. وأسند الخطيب البغدادي في "تاريخه" إلى الدارقطني، أنّه قال: ويروي فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد أحاديث لا يُتابع عليها.^(٨)

(١) المصدر السابق: (٣٨١/١٤).

(٢) يُنظر: "جامع التحصيل" (٢٦٧/١).

(٣) يُنظر: شرح علل الترمذي" (٦١٢/٢).

(٤) نَقَلَ تَضْعِيفُهُمَا الْمَنَاوِي فِي "فَيْضُ الْقَدِيرِ" (٤١٠/١).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١١٧٠)، "ضعيف الترغيب والترهيب" حديث رقم (١٧٧٣).

(٦) يُنظر: "سنن الترمذي" برقم (٢٢١١ و ٢٢١٢)، و"العلل الكبير" للترمذي برقم (٦٠٢).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥١٠-٥٦).

(٨) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (٢٢١٠)، "تاريخ بغداد" (٣٨١/١٤).

[٤٧٠/٧٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(١) ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ ، قَالَ : نَا يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ^(٢) ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ ^(٣) ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ ، قَالَ : نَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يَا أَبَا ذَرٍّ ، كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ فِي حُتَالَةٍ ^(٤) مِنَ النَّاسِ ؟ - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - » .
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَأْمُرُنِي ؟

قَالَ : « صَبْرًا صَبْرًا ، خَالِقُوا النَّاسَ بِأَخْلَاقِهِمْ ، وَخَالِفُوهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ » .
* لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ : أَبُو تَوْبَةَ .

هذا الحديث مداره على أبي توبة الربيع بن نافع، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي ذر رضي الله عنه.
الوجه الثاني: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي، عن ثوبان رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي،

عن أبي ذر جندب بن عبد الله رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٥٤٦٤) - ومن طريقه البيهقي في "الزهد الكبير" (١٩٢) -، من طريقين، عن عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي توبة الربيع بن نافع، به ^(٥).

(١) قال الهيثمي في "مجمع البحرين" (٤٤٠٧): أحمد - يعني ابن خليد - .

(٢) قال المزي في "التهذيب" (٤٠٨/١٢): نسبة إلى صنعاء الشام، وكانت قرية بالقرب من دمشق. وقيل: إنه من صنعاء اليمن، ويحتمل أنه كان من صنعاء اليمن، ثم لما قدم الشام سكن صنعاء دمشق، والله أعلم.

(٣) النهدي: يفتح الثون، وسكون الهاء، بعدها دال موهلة، نسبة إلى نهد بن زيد من بني قضاة. "اللباب" (٣٣٦/٣).

(٤) "حُتَالَةُ النَّاسِ": أي زُدَاهِم، وشِرَاهِم، وأصله من حُتَالَةِ التَّمْرِ وحِفَالَتِهِ، وهو أَرْدُوهُ، وما لا خير فيه مما يبقى في أسفل الجُلَّةِ. يُنظَرُ: "تهذيب اللغة" (٢٧٧/٤)، "النهاية" (٣٣٩/١).

(٥) وقع في المطبوع من "المستدرک": عن أبي توبة، قال: ثنا ربيعة بن يزيد، وهذا تصحيف من نوع المشتبه المقلوب، والصواب: "يزيد بن ربيعة"، وذكر الألباني في "الضعيفة" (٣٣٥/٣) حديث (١١٨٧): أن الخطأ فيه لعله من الحاكم، لما علم من كثرة أوهامه في "المستدرک". قلت: لكن لعل الخطأ هنا - والله أعلم - من المحقق، أو الطباعة، وذلك للقرائن الآتية:

- أن البيهقي قد أخرج الحديث من طريق الحاكم، وفيه "يزيد بن ربيعة"، فدل على أنه هكذا على الصواب في رواية الحاكم.
- أن الحديث ذكره الحافظ ابن حجر في "إتحاف المهرة" (١٧٥٧٢)، وذكر الحديث بإسناد الحاكم، وفيه "يزيد بن ربيعة".
- وقال داهسعد آل حميد في تحقيقه لـ "مختصر تلخيص المستدرک" لابن الملقن (٢٠٣١/٤) حديث (٧٠٩): أن الصواب يزيد

– وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.
وتعقبه الذهبي في "التلخيص"، فقال: يزيد بن ربيعة^(١) لم يُخرِّجوا له، قال النسائي، وغيره: متروكٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثقةٌ حجةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

٣) يزيد بن ربيعة، أبو كامل الرّحبي، الدمشقي، الصنعاني - صنعاء دمشق - .

روى عن: أبي الأشعث الصنعاني، وأبي أسماء الرّحبي، وربيعة بن يزيد، وآخرين.

روى عنه: أبو توبة الربيع بن نافع، والوليد بن مسلم، وبقية بن الوليد، وآخرون.

حاله: قال البخاري: حديثه مناكير. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، مُنكر الحديث، واهي الحديث، وفي روايته عن أبي الأشعث، عن ثوبان تخليط كثير. وقال ابن حبان: كان شيئاً صدوقاً، إلا أنه اختلف في آخر عمره، فكان يزوي أشياء مقلوبة، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم. وقال أبو مسهر: كان قديماً غير متهم فيما يُنكر عليه أنه أدرك أبا الأشعث، لكني أخشى عليه سوء الحفظ والوهم. وقال ابن عدي: وأبو مسهر أعلمُ به، لأنه من بلده، ولا أعرف له شيئاً مُنكراً قد جاوز الحد فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به في الشاميين.

– وقال حُجيم: ليس بشيء، وأنكر أحاديثه عن أبي الأشعث. وقال السّدي: أحاديثه أباطيل، أخاف أن تكون موضوعة. وقال العقيلي، والنسائي، والدّارقطني: متروك الحديث^(٢).

– فالحاصل: أنّه "متروك الحديث"، وأنّ روايته عن أبي الأشعث مناكير، وفيها تخليط كثير.

٤) شراحييل بن آدة - بالمدم وتخفيف الدال -، أبو الأشعث، الصنعاني، وقيل اسمه: شراحييل بن شراحييل بن كليب بن آدة، ويقال: شراحييل بن كليب بن آدة، قال المزي: والأول أشهر.

روى عن: أبي عثمان النّهدي، وشداد بن أوس، وعبادة بن الصّامت، وآخرين.

روى عنه: يزيد بن ربيعة الرّحبي، وعبد الله بن زيد الجزمي، ومسلم بن يسار المكي، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن عبد البر، والذهبي، وابن حجر: "ثقةٌ". وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في

"مشاهير علماء الأمصار": كان مُتّقناً. وأخرج له البخاري في "الأدب المُفرد"، ومسلم، والأربعة^(٣).

بن ربيعة"، وقال: هكذا أثبتّه من "المستدرک" المخطوط، ومن مصادر الترجمة.

(١) في المطبوع (ابن يزيد)، والصواب ما أثبتّه، لمّا تقدّم.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣٢/٨، "الجرح والتعديل" ٢٦١/٩، "المجروحين" ١٠٤/٣، "الكامل" لابن عديّ ١٣٢/٩، "تاريخ

دمشق" ١٧٠/٦٥، "الميزان" ٤٢٢/٤، "لسان الميزان" ٤٩٢/٨، "معجم المختطفين" لمحمد بن طلعت (ص/٣٣٥).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٢٥/٤، "الثقات" للعجلي ٣٨٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٧٢/٤، "الثقات" ٣٦٦/٤، "مشاهير علماء

الأمصار" (ص/١٤٠)، "تاريخ دمشق" ٤٣٦/٢٢، "التهذيب" ٤٠٨/١٢، "الكاشف" ٤٨٢/١، "التقريب" (٢٧٦).

٥) عبد الرَّحْمَنِ بن مَلٍ - بِلَامٍ ثَقِيلَةٍ، والميم مثلثة بالضم والفتح والكسر^(١) - بن عمرو بن عدي بن وهب بن ربيعة بن سعد، أبو عثمان النَّهْدِي، الكوفي.

روى عن: أبي ذر الغفاري، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب ؓ، وآخرين.

روى عنه: أبو الأشعث الصنعاني، وأيوب السخّتياني، وثابت البناني، وغيرهم.

حاله: أدرك الجاهلية، وأسلم على عهد النبي ﷺ، وصدّق به، ولم يلقه. وقال ابن سعد، وابن المدني، والعجلي، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي: "ثِقَةٌ". ونكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: كان ثِقَةً إمامًا نَبْتًا. وقال ابن حجر: ثِقَةٌ، نَبْتٌ، عَابِدٌ. روى له الجماعة. وقال علي بن المدني: لم يسمع من أبي ذر^(٢).

٦) أبو ذر جُنْدُب بن عبد الله بن جُنَادَةَ الْغِفَارِي: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٤٢).

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان

النَّهْدِي، عن ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه البزار في "مسنده" (٤١٦٥)، عن شيخه إبراهيم بن سعيد الجوهري، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (٣٧٦/٤) - في ترجمة يزيد بن ربيعة -، عن شيخه محمد بن أحمد بن الوليد.

كلاهما (الجوهري، ومحمد بن أحمد بن الوليد)، عن أبي توبة الربيع بن نافع، به.

وزكره الذهبي معلقاً عن أبي توبة، بسنده، في "الميزان" (٤٢٢/٤).

- وقال البزار - كما في "كشف الأستار عن زوائد البزار" (٣٣٢٤) - وقد ذكر مع هذا الحديث متوناً

أخرى بهذا الإسناد أيضاً: قد روي بعضه من وجوه، وبعضه لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

- وقال العقيلي: هذا يروى بغير هذا الإسناد، وخلاف هذا اللفظ من طريق صالح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد البزار):

١) إبراهيم بن سعيد الجوهري: "ثِقَةٌ، حَافِظٌ، تُكَلِّمُ فِيهِ بِلَا حِجَّةٍ"^(٣).

٢) أبو توبة، وما بعده إلى التابعي: تقدّم دراستهم في الوجه الأول.

٣) ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٦٧).

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى أَبِي تُوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النَّهْدِي، عن أبي ذر ؓ.

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٠١٧).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٨٣/٩، "الثقات" للعجلي ٤١٦/٢، "الرحم والتعديل" ٢٨٣/٥، "الثقات" ٧٥/٥، "تاريخ بغداد"

٤٥٩/١١، "التهذيب" ٤٢٤/١٧، "تاريخ الإسلام" ١٢٠٦/٢، "تحفة التحصيل" (ص/٢٠٧)، "التقريب" (٤٠١٧).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (١٧٩).

الوجه الثاني: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي، عن ثوبان رضي الله عنه. وقد رواه عن أبي توبة بالوجه الأول اثنان من الثقات، وهما: أحمد بن حُليد - كما في رواية الطبراني -، وتابعه عثمان بن سعيد الدارمي - كما في رواية الحاكم -.

ورواه عن أبي توبة بالوجه الثاني اثنان أيضًا من الثقات، وهما: إبراهيم بن سعيد الجوهري - كما في رواية البزار -، وتابعه محمد بن أحمد بن الوليد - كما في رواية العجلي -.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ كلا الوجهين غير محفوظين، والحمل فيهما على يزيد بن ربيعة الرَّحبي: قال فيه النسائي، وغيره "متروك الحديث"، بل وصَّح البخاري، ودُحيم، وأبو حاتم؛ بأنَّ روايته عن أبي الأشعث الصَّنْعاني مُنكرة، وفيها تخليط كثير.

والظاهر أنه لم يضبط هذا الحديث؛ لاضطرابه فيه: فرواه مرةً من حديث أبي ذر، ومرةً من حديث ثوبان. وكوَّن أبي توبة قد انفرد برواية هذا الحديث عنه، لا يضره، لكونه "بِقَّةً حُجَّةً" - كما سبق -، وقد رواه بعض الثقات عنه بالوجه الأول، وبعض الثقات عنه بالوجه الثاني، مع تساوي الطرفين، مما يدل على أنَّه حفِظه عن شيخه يزيد بن ربيعة، على الوجهين، وعليه فمدار ضَعْفِهِ على يزيد بن ربيعة - والله أعلم -.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَبَيِّنُ أنَّ الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه الأول -، وإسناد البزار - بالوجه الثاني - **ضعيفٌ جداً**؛ لكون مداره على يزيد بن ربيعة "متروك الحديث"، وروايته عن أبي الأشعث مُنكرة، وفيها تخليط كثير. وإسناد الطبراني فيه علةٌ أخرى، وهي: الانقطاع بين النهدي، وأبي ذر، فقد قال علي بن المديني: لم يسمع أبو عثمان النهدي من أبي ذر - كما سبق في دراسة الإسناد -.

والحديث ذكره الهيثمي من حديث أبي ذر، وقال: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه يزيد بن ربيعة، وهو متروكٌ، ثم ذكره من حديث ثوبان، وقال: رواه البزار، وفيه يزيد، وهو متروكٌ. ^(١) وقال الألباني: ضعيفٌ جداً. ^(٢)

شواهد للحديث:

أشار الإمام العجلي - رحمه الله - عقب إخراج هذا الحديث إلى وجود شواهد له، فقال: "هذا الحديث يُروى بغير هذا الإسناد، وخلاف هذا اللفظ من طريق صالح".

- ومِمَّا ثَبَّتَ من الأحاديث الصحيحة التي تشهد لهذا الحديث بالمعنى، ما أخرجه أحمد في "مسنده" بسندٍ صحيح، من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُضْرَةِ مَنْ النَّاسِ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: "إِذَا مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا مَكَدًا" وَسَبَّكَ يُوسُفُ بْنُ أَصَابِيهِ، يَصِفُ ذَاكَ، قَالَ: قُلْتُ

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٧/٢٨٢-٢٨٣).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١١٨٧).

ما أضع عند ذلك يا رسول الله؟ قال: "أق الله ﷻ، وحذ ما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بإصبعك، وإياك وعوامهم".^(١)
وأصل هذا الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه"^(٢)، مختصراً^(٣)، ومعلقاً بصيغة الجزم^(٤).

- وفي الباب عن أبي هريرة ﷺ، أخرجه ابن حبان في "صحيحه" بسند صحيح، من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: "كَيْفَ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ إِذَا بَقِيَتْ فِي حُتَالَةٍ مِنَ النَّاسِ"، قال: "وَذَلِكَ مَا هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "ذَلِكَ إِذَا مَرَجَتْ أَمَانَتُهُمْ وَعَهْوَدُهُمْ، وَصَارُوا مَكْذًا" وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَكَيْفَ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "تَعْلَمُ مَا تُعْرِفُ، وَدَعَّ مَا تُنْكِرُ، وَسَعَلَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَتَدَعَّ عَوَامِ النَّاسِ".^(٥)

وقد بَوَّبَ البخاري في "صحيحه" تحت ك/الفتن، باباً بعنوان/إذا بقي في حتالة من الناس.^(٦)

وقال الحافظ ابن حجر: هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبري، وصحَّه ابن حبان من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، وذكر الحديث، ثم قال: قال ابن بطال: أشار البخاري إلى هذا الحديث، ولم يخرجْ؛ لأن العلاء ليس من شرطه فأدخل معناه في حديث حذيفة - يقصد الحديث الذي أخرجه البخاري في الباب -.^(٧)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أبو توبة.

قلت: مما سبق يتضح لنا صحة ما قاله الإمام الطبراني ﷺ.

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٦٥٠٨، ٦٩٨٧، ٧٠٤٩، ٧٠٦٣)، وابن ماجة في "سننه" (٣٩٥٧) ك/الفتن، ب/التثبت في الفتن، وأبو داود في "سننه" (٤٣٤٢، ٤٣٤٣) ك/الملاحم، ب/الأمر والنهي. وقال أبو داود: هكذا روى عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، من غير وجه. والنسائي في "الكبرى" (٩٩٦٢) ك/عمل اليوم والليلة، ب/التفدية.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٨٠) ك/الصلاة، ب/تشبيك الأصابع في المسجد وغيره.

(٣) ولفظه عند البخاري: قال رسول الله ﷺ: « يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنَ عَمْرٍو كَيْفَ بِنَ إِذَا بَقِيَتْ فِي حُتَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِهَذَا ». قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٥٦٦/١): وقد ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين نقلاً عن أبي مسعود، وزاد: "قد مرجت عهودهم وأماناتهم فصاروا هكذا، وشبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ... الحديث".

(٤) والحديث وصله إبراهيم الحربي في "عريب الحديث" كما في "الفتح" (٥٦٦/١)، و"تغليق التعليق" (٢٤٥/٢).

(٥) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٩٥٠، ٥٩٥١، ٦٧٣٠)، وغيره. وصححه الألباني في "الصحيحه" (٢٠٦).

(٦) يُنظَرُ: "صحيح البخاري" (٥٢/٩).

(٧) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٣٨/١٣-٣٩).

[٤٧١/٧١]- وَبِهِ ^(١): عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَنْ أَصْبَحَ وَهَمَّهُ الدُّنْيَا، فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَهْتَمْ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ أُعْطِيَ الذَّلَّ مِنْ نَفْسِهِ طَائِمًا غَيْرَ مُكْرَهٍ، فَلَيْسَ مِنَّا ». * لا يُروى هذا الحديث إلا بهذا الإسناد (٢)، فَرَدَّ به: يَزِيدُ بن رِبِيعَةَ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

■ هذا الحديث لم أقف عليه بهذا الإسناد إلا عند الطبراني - برواية الباب - وذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٤٩٣٠) بهذا الإسناد، والمتن، وذكره كذلك في "مجمع الزوائد" (٢٤٨/١٠)، وعزاه إلى الطبراني، وكذلك المنذري في "الترغيب" (٢٥٠٣) من حديث أبي ذرٍّ، وقال: رواه الطبراني. وذكره السيوطي في "اللائي" (٣١٧/٢): بإسناده، ومثته، دون جزئه الثالث "وَمَنْ أُعْطِيَ الذَّلَّ..."، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الرَّبِيع بن نافع: "بِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٣) يزيد بن ربيعة، أبو كامل الرَّحْبِيُّ: "متروك الحديث"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٠).
- (٤) شَرَاهِيل بن آدَةَ، أبو الأشعث، الصَّنَعَانِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٠).
- (٥) عبد الرَّحْمَن بن مَلِ، أبو عثمان النَّهْدِي: "بِقَّةٌ، ثَبَّتْ، عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٠).
- (٦) أبو ذرٍّ جُنْدُب بن عبد الله بن جُنَادَةَ الْغِفَارِي: "صحابيٌّ جليلٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٤٢).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل يزيد بن ربيعة "متروك الحديث"، وروايته عن أبي الأشعث مُنْكَرَةٌ، وفيها تخطيطٌ كثيرٌ، ولم يُتابع عليه. والإسناد فيه انقطاعٌ بين أبي عثمان النَّهْدِي، وأبي ذرٍّ، قال علي بن المدني: لم يسمع أبو عثمان النَّهْدِي من أبي ذرٍّ - كما سبق في ترجمته - .
- وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه: يزيد بن ربيعة، وهو متروكٌ. ^(٣) وذكره المنذري بصيغة التمرريض، فقال: وروى عن أبي ذرٍّ، فذكره. وهذا يدلُّ عنده على ضعف الحديث، وعدم تطرق احتمال التحسين إليه، لإهماله بيان ما في سنده - كما نصَّ على منهجه هذا في مقدمة كتابه - . وقال الألباني: ضعيفٌ جداً. ^(٤)

(١) أي: بإسناد الحديث السابق.

(٢) والحديث في "مجمع البحرين" (٤٩٣٠)، وفيه: قال الطبراني: لا يُروى عن أبي ذرٍّ إلا بهذا الإسناد.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٤٨/١٠).

(٤) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" برقم (٣١٠).

شواهد للحديث:

– وللحديث شواهد من حديث حذيفة بن اليمان، وابن مسعود، وأنس بن مالك رضي الله عنه، لكن الحديث لا يثبت بشيء منها، لأنها تدور ما بين الموضوع، وشديد الضعف، وكلاهما لا يصح الاعتبار به. ^(١)

– وأما جملة "مَنْ لَمْ يَهْتَمَّ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ"، فلها شاهد من حديث حذيفة بن اليمان، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ لَمْ يَهْتَمَّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُصِخَّ وَيُنْسِ نَاصِحًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَكِتَابِهِ وَإِمَامِهِ وَعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ".
والحديث أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٤٧٣)، وفي "الصغير" (٩٠٧) – ومن طريقه الأصبهاني في "تاريخ أصبهان" (٢٥٢/٢) –، من طريق عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن أبيه، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالبة، عن حذيفة رضي الله عنه، فذكره.

وقال الطبراني: لا يُرَوَّى هذا الحديث عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، تَكَرَّرَ به: عبد الله بن أبي جعفر.
وقال الهيثمي: فيه عبد الله بن أبي جعفر الرازي، ضعفه محمد بن حميد، ووثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حبان. ^(٢) قلت: وقال الحافظ في "التقريب": صدوق يُحْتَضَرُ. ^(٣) وقال الألباني: ضعيف. ^(٤)
فهذا من أمثل الشواهد لهذه الجملة.

– قلت: ويُعني عن هذا الحديث جميع الشواهد من الآيات القرآنية، وما صحَّ من الأحاديث النبوية، التي تحذّر المسلمين من الركون إلى الدنيا، والاعتزاز بها، قال تعالى: ﴿ أَتَلْمِزُوا أَنَّمَا أَلْمِزْتُمُ الدُّنْيَا لِمَبْ وَهَوِّ زِينَتِهَا وَتَفَاخُرِيَّتِكُمْ وَتَكَاثُرِي فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَرْزَاقِ كَثَلِي عَيْتِ أَحَبَّ الْكُفَّارِ بِنَائِهِ ثُمَّ يَجِجُ قَرْنَهُ مُضْمَرًا ثُمَّ يَكُونُ حُلْمًا فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَعْرِفَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ ﴿٦﴾ ﴾ ^(٥)

وعن ابن مسعود، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَقَلَّ تَحْتَهُ شَجَرَةٌ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا".
أخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح. ^(٦) وكتاب الرقاق من "الصحيحين" خير شاهد على هذا.
وكذلك الشواهد الكثيرة من الكتاب والسنة، التي تدعو المؤمنين إلى التحاب والتراحم ومراعاة الأخوة

(١) وللمزيد: يُنظر: "اللآلئ المصنوعة" للسيوطي ٣١٦/٢-٣١٧، "الموضوعات" لابن الجوزي ١٣٢/٣، التعليق على "مختصر تلخيص الذهبية" لابن الملتن، بتحقيق د/ سعد بن عبد الله آل خميد (١٠١٤ و ١٠١٨)، "السلسلة الضعيفة" للألباني (٣٠٩ و ٣١٠ و ٣١١ و ٣١٢).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٨٧/١).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٣٢٥٧).

(٤) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" برقم (٣١٢).

(٥) سورة "الحديد"، آية (٢٠).

(٦) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٣٧٧)، ك/ الزهد، ب/ برقم (٤٤).

الإيمانية فيما بينهم، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾^(١)، وقال ﷺ: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِيمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَمَوَاطِنِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عَضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِأَسْهَرِ وَالْحَمَى"^(٢)، وغير ذلك من الأدلة.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يزيد بن ربيعة.

قلت: هكذا قال المصنف كما في الأصل من "الأوسط"، والذي في "مجمع البحرين" أن الطبراني قال: لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد.^(٣)

فلا أدري! هل ما في الأصل تصحيف من الناسخ أم لا؟!

وعلى كل حال: فقوله: "لا يروى إلا بهذا الإسناد" غير مُسَلَّم له فيه، إذ أن للحديث شواهد أخرى عن غير أبي ذر، وقد سبق الإشارة إليها.

وأما قوله: "لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد" - كما في "مجمع البحرين" - فإنه يُسَلَّم له في ذلك، كما هو ظاهر في التخریج. وكذلك تفرد به يزيد بن ربيعة، فلم يتابعه أحدٌ عليه - والله أعلم -.

(١) سورة "الحجرات"، آية (١٠).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٠١١) ك/الأدب، ب/رحمة الناس والبهائم، ومسلم في "صحيحه" (٢٥٨٦) ك/البر والصلة والأدب، ب/ تراحم المؤمنين وتعاطفهم.

(٣) يُنظر: "مجمع البحرين" ٤٩٣٠.

[٤٧٢/٧٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ [النَّصِيبِيُّ] (١) ، قَالَ : نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَزْهَرِ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ .
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿ أَوْ أَنْتَرَقَتْ بَيْتَ عَلِيٍّ ﴾ (٢) ، قَالَ : « جُودَةُ الْخَطِّ » .
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ .

أولاً:- تخریج الحديث:

- أخرجه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٥٣٢)، من طريق المصنف، بسنده، ومتمته.
- والحاكم في "المستدرک" (٣٦٩٥)، من طريق أبي همام بن أبي بَدْر، عن يحيى بن سعيد القطان، به. وقال الحاكم: هذه زيادة عن ابن عباس في قوله ﷺ، غريبة في هذا الحديث (يعني قوله "جودة الخط").

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُليد: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) موسى بن أيوب بن عيسى، النَّصِيبِيُّ، أبو عمران الأنطاكي.
روى عن: يحيى بن سعيد القطان، وأبيه أيوب بن عيسى، وبقية بن الوليد، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن حُليد، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، وآخرون.
حاله: قال العجلي، والذهبي، وابن حجر في "الفتح": "ثقة". وذكره ابن حبان في "الثقات".
وقال أبو حاتم، وابن حجر في "التقريب": صدوق. فالحاصل: أنه "ثقة". (٣)
- (٣) يحيى بن سعيد بن فَرُوح^(٤) القطان، التميمي، أبو سعيد البصري، الأحمول.
روى عن: عمرو بن الأزهر، والسفيانين، وشعبة بن الحجاج، وآخرين.
روى عنه: موسى بن أيوب، والسفيانان، وشعبة، وخلق سواهم.

(١) في الأصل، وفي المطبوع "الشَّعْبِيُّ"، والصواب ما أثبتته؛ للقرائن التالية:

- أنَّ الحديث أخرجه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٥٣٢)، من طريق المُصنِّف، وفيه: "موسى بن أيوب النَّصِيبِيُّ".
- أنَّ هذا هو المُتَّبِع في ترجمة موسى بن أيوب. وبإلحاق في كتب المُصنِّف فلم أجد - على حد بحثي - موسى بن أيوب الشَّعْبِيُّ، إلا في هذا المُوضع، وإنما وجدتُ وبكثرة: موسى بن أيوب النَّصِيبِيُّ. فلعله تصحيف من الناسخ، والله أعلم.
والنصيبى: بفتح النون، وكسر الصاد، وسكون الياء، آخر الخروف، وكسر الباء المُوحدة، نسبة إلى نصيبين، وهي مدينة مشهورة من بلاد الجزيرة، يُنسب إليها كثير من العلماء. "اللباب" (٣١٢/٣).

(٢) سورة "الأحقاف"، آية (٤).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٠٤/٢، "الجرح والتعديل" ١٣٤/٨، "الثقات" لابن حبان ١٦١/٩، "تاريخ دمشق" ٣٩٨/٦٠، "تهذيب الكمال" ٣٣/٢٩، "الكشاف" ٣٠٢/٢، "التقريب" (٦٩٤٧)، "فتح الباري" ٢١٥/١١.
(٤) بفتح الفاء، وتشديد الراء المضمومة، وسكون الواو، ثم معجمة. يُنظر: "التقريب" (٧٥٥٧).

حالته: قال العجلي: ثقة، نقي الحديث، وكان لا يُحدِّث إلا عن ثقة.^(١) وقال الإمام أحمد: إليه المنتهى في الثبوت في البصرة. وقال أيضاً: يحيى القطان أثبت من هؤلاء - يعني: وكيع، وعبد الرحمن بن مهدي، ويزيد بن هارون، وآخرون - . وقال أيضاً: ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن - يعني: في الحديث - ، وهو كان صاحب هذا الشأن، وما رأينا مثله. وقال أبو حاتم: حافظ ثقة. وقال أبو زرعة: من الثقات الحُفَاط. وقال ابن المديني: ما رأيت أعلم بالرجال من يحيى بن سعيد القطان، ولم أر أحداً أثبت منه. والأقوال فيه كثيرة في كتب الرجال، وأختم بكلام الحافظ ابن حجر في "التقريب": ثقة متقن حافظ إمام قُدوة.^(٢)

٤) عمرو بن الأزهر، أبو سعيد، الحَدَّاد: "كذَّاب يضع الحديث"، تقدَّمت ترجمته في الحديث رقم (٦٤).

٥) عبد الله بن عون بن أَرْطَبَانَ المَزْنِي، أبو عون البصري.

روى عن: عامر الشعبي، ونافع مولى ابن عمر، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن الأزهر، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرون.

حالته: قال ابن المبارك: ما رأيت أحداً أفضل من ابن عون. وقال شعبة: لأن أسمع من ابن عون حديثاً، يقول فيه: أظننه قد سمعت؛ أحب إلي من أن أسمع من غيره من ثقة. وقال ابن سعد، وأبو حاتم، والعجلي: ثقة. وزاد العجلي: رجلاً صالح. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال عثمان بن أبي شيبة: ثقة صحيح الكتاب. وقال ابن حجر: ثقة ثبت، فاضل. وفضائله ومناقبه كثيرة جداً، روى له الجماعة.^(٣)

٦) عامر بن شراحيل، وقيل: ابن عبد الله بن شراحيل، الشَّعْبِي، أبو عمرو الكوفي.

روى عن: عبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عون، وسليمان الأعمش، ومنصور بن المعتمر، وآخرون.

حالته: أسند ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، والخطيب في "تاريخه"، إلى الشعبي، قال: ما كتبت سؤداء في بيضاء قط، ولا حدَّثني رجلٌ بحديث فأحببت أن يعيده علي، ولا حدَّثني رجلٌ بحديثٍ إلا حفظته. - وأسند البخاري في "التاريخ الكبير"، والخطيب في "تاريخه"، عن ابن عيينة، قال: كان في الناس ثلاثة بعد أصحاب النبي ﷺ: ابن عباس، في زمانه، والشَّعْبِي في زمانه، والثَّوْرِي في زمانه.

- وقال ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة: ثقة. وقال يحيى بن معين، قال: إذا حدَّث الشَّعْبِي عن رجلٍ فسَمَاهُ؛ فهو ثقة يُحتجُّ بحديثه. وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، مشهور، فاضل. وروى له الجماعة.

(١) هذا على سبيل الأعم الأغلب، وإلا فقد روى هذا الحديث عن عمرو بن الأزهر، وهو كذاب كما سيأتي في ترجمته، أو تُحمل روايته عنه على سبيل التحذير منه، وبيان كذبه، والله أعلم.

(٢) يُنظر: "الثقات للعجلي" ٣٥٣/٢، "الجرح والتعديل" ١٥٠/٩، "الثقات لابن حبان" ٦١١/٧، "تاريخ بغداد" ٢٠٣/١٦، "تهذيب الكمال" ٣٢٩/٣١، "السير" ١٧٥/٩، "التقريب" (٧٥٥٧).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٦٣/٥، "الثقات للعجلي" ٤٩/٢، "الجرح والتعديل" ١٣٠/٥، "الثقات" ٣/٧، "التهذيب" ٣٩٤/١٥، "تهذيب التهذيب" ٣٤٦/٥، "التقريب" (٣٥١٩).

– وأسند الخطيب في "تاريخه"، عن مكحول، وأبي مجلز، قالوا: ما رأيتُ أحدًا أفقه من الشعبي.
 – وقال العجلي: مُرْسَلُ الشعبي صحيح، لا يكاد يُرسل إلا صحيحًا. وقال أبو داود: مُرْسَلُ الشعبي أحبُّ إليَّ من مُرْسَلِ النَّحْعي. (١)

(٧) عبد الله بن عباس رضي الله عنه: صحابيٌّ جليل، من المُكثرين، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

– مما سبق يتضح أنّ الحديث بهذا الإسناد "موضوع"؛ لأجل عمرو بن الأزهر، قال يحيى بن معين، والدَّارقطني، والذهبي: كُذِّب. وقال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، ويأتي بالموضوعات عن الأئبات – كما سبق في الترجمة-.
 – وذكره الذهبي في "الميزان" (٢) في ترجمة عمرو بن الأزهر. وقال ابن حجر: ويروى عن ابن عباس: جودة الخط، وليس بثابت. (٣) وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٤)، وسكت عنه، وليس بحسن، ففيه ما نرى.

طرق أخرى للحديث، بلفظ آخر:

▪ اخرج الإمام أحمد في "مسنده" (١٩٩٢)، عن يحيى بن سعيد القطان، والقطيعي في "جزء الألف دينار" (٢٧١)، عن محمد بن يونس، عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والنخاس، بسنده من طريق محمد بن بNDAR – كما في تفسير القرطبي" (١٧٩/١٦) – ثلاثتهم (القطان، والضحاك، ومحمد بن بNDAR)، عن سفيان الثوري، قال: حدثنا صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عباس – قال سفيان: لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم:- "أو أثاره من علم"، قال: "الخط".

وعزه السيوطي في "الدر المنثور": إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مَرْزويه. (٥) وذكره الهيثمي في "المجمع"، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح. (١) وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": إسناده صحيح. (٧)

– وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٦٩)، وفي "الكبير" (١٠٧٢٥)، بسندٍ فيه ضعف، من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عباس، عن رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ

(١) ينظر: "التاريخ الكبير" ٤٥٠/٦، "الثقات للعجلي"، "الجرح والتعديل" ٣٢٢/٦، "الثقات لابن حبان" ١٨٥/٥، "تاريخ بغداد"

١٤٣/١٤، "تاريخ دمشق" ٢٣٥/٢٥، "تهذيب الكمال" ٢٨/١٤، "تاريخ الإسلام" ٧٠/٣، "التقريب" ٣٠٩٢.

(٢) يُنظر: "ميزان الاعتدال" ٢٤٦/٣.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" ٥٧٦/٨.

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" ١٩٢/١.

(٥) يُنظر: "الدر المنثور" ٤٣٤/٧.

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" ١٩٢/١ و ١٠٥/٧.

(٧) يُنظر: "فتح الباري" ٥٧٦/٨.

سَبَّلَ عَنِ الْخَطِّ؟ قَالَ: «مَوَآثِرُهُ مِنْ عِلْمٍ».

▪ بينما أخرجه الطبري في "تفسيره" (٩٣/٢٢)، عن بشر بن آدم، قال: ثنا أبو عاصم - الضحاک بن مخلد -، عن سُفْيَانَ، عن صَفْوَانَ، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ - موقوفاً-، قال: «أَوْ آثَارُهُ مِنْ عِلْمٍ»، قال: «خَطٌّ كَانَ يَخْطُهُ الْعَرَبُ فِي الْأَرْضِ». قال ابن العربي: ولم يصح. (١)

قلت: في سنده "بشر بن آدم بن يزيد البصري"؛ قال عنه الحافظ في "التقريب": صدوق فيه لين. (٢)
- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٣٦٩٤)، من طريق محمد بن المنكدر العبدي، ثنا سُفْيَانُ، عن صَفْوَانَ، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ - موقوفاً-، في قَوْلِهِ ﷺ: «أَوْ آثَارُهُ مِنْ عِلْمٍ»، قال: «مَوَآثِرُهُ». وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وقد أُسند عن الثوري من وجهٍ غير معتمد. ووافقه الذهبي في "التلخيص".

قلت: وهو كما قال، إلا في قوله "وقد أُسند عن الثوري من وجهٍ غير معتمد"؛ فَيَتَعَبَّ عليه برواية أحمد السَّالفة الذِّكْر، وقد رواها أحمد، عن يحيى بن سعيد القطان، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِي؛ فهل بعد هذا من وجهٍ معتمد؟ وإن يكن فأين هو؟! وعزاه السيوطي في "الدر" إلى القريابي، وعبد بن حميد، وابن مردويه، والخطيب. قلت: ولعلَّ الوجه المرفوع عن سُفْيَانَ هو الراجح، فقد رواه عنه، به، ثلاثة من الرواة الثقات.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ.

قلت: مما سبق في التخریج يتضح سلامة ما قاله المصنف ﷺ وصحته، وأنه بالفعل لم يروه عن ابن عمرو إلا عمرو بن الأزهر، ولم يتابع عليه. والحديث أخرجه الحاكم في "المستدرک" - كما سبق-، من هذا الوجه، واستغرب فيه لفظه "جودة"، وهذا فيه إشارةً ضمنيةً إلى تفرد روايه بها. والحديث قد رُوِيَ من وجهٍ آخر صحيح، عن ابن عباس - كما سبق- بدون هذه الزيادة.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن كثير - رحمه الله- في "تفسيره": قَالَ تَمَّالٌ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ يَكْتُمُونَ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَكْتَرُوا مِنْ عِلْمِ رَبِّكَ كُنْتُمْ سَادِقِينَ﴾ (٣)، ﴿قُلْ أَئِنِّي لَهَؤْلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْعَابِدِينَ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ: ﴿أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾؛ أي: أرشدوني إلى المكان الذي استقلوا بخلقِهِ مِنَ الْأَرْضِ، ﴿أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ﴾؛ أي: ولا شِرْكٌ لَهُمْ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي

(١) نقله عنه القرطبي في "تفسيره" ١٧٩/١٦.

(٢) يُنظر: "التقريب" ٦٧٥.

(٣) سورة "الأحقاف"، آية (٤).

الأرض، وما يملكون من قطمير، إن الملك والتصرف كله إلا الله ﷻ، فكيف تعبدون معه غيره، وتُسركون به؟ من أرشدكم إلى هذا؟ من دعاكم إليه؟ أم أمركم به؟ أم هو شيء افترحنموه من عند أنفسكم؟ ولهذا قال: ﴿أوتوني بكتاب من قبل هذا﴾ أي: هاتوا كتاباً من كتب الله المنزلة على الأنبياء يأمركم بعبادة هذه الأصنام، ﴿أو آتاه من علم﴾ أي: دليل بين على هذا المسلك الذي سلكنموه ﴿إن كنتم صادقين﴾ أي: لا دليل لكم نقلياً ولا عقلياً على ذلك؛ ولهذا قرأ آخرون: "أو آتاه من علم"؛ أي: أو علم صحيح يأثرونه عن أحد ممن قبلهم، كما قال مجاهد في قوله: ﴿أو آتاه من علم﴾ أو أحد يأثر علماً. وقال العوفي، عن ابن عباس: أو بيّنه من الأمر، وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا صفوان، عن أبي سلمة، عن ابن عباس؛ قال سفيان: لا أعلم إلا عن النبي ﷺ: "أو آتاه من علم" قال: "الخط". وقال أبو بكر بن عياش: أو بقیة من علم. وقال الحسن البصري: (أو آتاه) شيء يستخرجه فيثوره. وقال ابن عباس، ومجاهد، وأبو بكر بن عياش أيضاً: (أو آتاه من علم) يعني الخط. وقال قتادة: (أو آتاه من علم) خاصة من علم، وكل هذه الأقوال متقاربة، وهي راجعة إلى ما قلناه، وهو اختيار ابن جرير رحمه الله وأكرمه، وأحسن منواه. (١)

— وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": قال الطبري: قرأ الجمهور "أو آتاه" بالألف، وعن أبي عبد الرحمن السلمی "أو آتاه" بمعنى أو خاصة من علم أو يثرونه وأوتيتهم به على غيركم. قلت: وبهذا فسره الحسن وفتادة. قال عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن، في قوله: "أو آتاه من علم" قال: آتاه شيء يستخرجه فيثوره.

— قال: وقال قتادة: "أو" خاصة من علم. وأخرج الطبري من طريق أبي سلمة، عن ابن عباس، قال: خط كانت تخطه العرب في الأرض. وأخرجه أحمد، والحاكم، وإسناده صحيح. ويروى عن ابن عباس: جودة الخط وليس بثابت، وحمل بعض المالكية الخط هنا على المكتوب، وزعم أنه أراد الشهادة على الخط إذا عرفه، والأول هو الذي عليه الجمهور، وتمسك به بعضهم في تحويد الخط ولا حجة فيه؛ لأنه إنما جاء على ما كانوا يعتمدونه فالأمر فيه ليس هو لإباحته. (٢)

وقال أيضاً: ومحصل ما ذكره ثالثة أقوال؛ أحدها: البقية وأصله أثر الشيء أي بغيره إشارة كأنها بقية سُتخرج فتأثر، الثاني: من الأثر وهو الرواية، الثالث: من الأثر وهو العلامة. (٣)

(١) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير ٢٤٧/٧-٢٧٥.

(٢) يُنظر: "فتح الباري" ٥٧٥/٨-٥٧٦.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" ٥٣٢/١١.

[٤٧٣/٧٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: نَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ: أَيْنَ حَالَنَا مِنْ حَالِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا؟
 قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ لَوْ نَشِئُوا مِنْ^(١) الْقُبُورِ مَا عَرَفْنَاكُمْ إِلَّا أَنْ يَجِدُوَكُمْ قِيَامًا تُصَلُّونَ». *
 * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ حُمَيْرٍ، تَرَدَّدَ بِهِ: صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه المصنف رحمه الله في "مسند الشاميين" (٩٩٦) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "المتفق والمفترق" (١٧٩٩-)، قال: حدثنا أحمد بن حُليد، به.
 - وأخرجه ابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" (١٢٢٩) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٢٧/١٥٨-١٥٧)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٨٠/٢)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٧١٧).
- كلهم من طرق، عن صفوان بن عمرو، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
 - (٢) أبو اليمان الحَكَم بن نافع: "ثِقَّةٌ، نَبِيْتُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٢).
 - (٣) صفْوَان بن عمرو بن هَرَم السُّسَكِيُّ: "ثِقَّةٌ نَبِيْتُ"، تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤٠).
 - (٤) يَزِيد بن حُمَيْر بن يَزِيد الرَّحْبِيُّ، الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو عُمَر الشَّامِيُّ، الْحِمَاصِيُّ.
 روى عن: عبد الله بن بَسْر، وأبي أَمَامَة صَدْي بن عجلان، وأبي هريرة، وآخرين.
 روى عنه: صفوان بن عمرو، وشُعْبَة بن الْحَجَّاج، وَالصَّخَّاءُك بن حمزة، وآخرون.
 حاله: قال شُعْبَة، ويحيى بن معين، وَالتَّسَائِي، وَالذَّهَبِيُّ: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ما أحسن حديثه، وأصحَّه، ورفع أمره. وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأس. وقال الذَّهَبِيُّ: وثَّقوه.
- وقال أحمد: كان كيسًا، وحديثه حسن. وقال أيضًا: صالح الحديث. وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوقٌ. قلتُ: ومن وثَّقه؛ فيهم شُعْبَة، وقد روى عنه، فهو أدري بحاله. فالحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ".^(٢)

(١) هكذا بالأصل "من القبور"، والحديث في "مجمع البحرين" (٣٩٧١)، وفيه: "في القبور"، والحديث في "مسند الشاميين" للمصنف (٩٩٦)، وأخرجه من طريقه الخطيب في "المتفق والمفترق" (١٧٩٩)، وفي "مجمع الزوائد" ٢٠/١٠، و"تاريخ الإسلام" للذهبي ٩٥١/٢، وفي جميعها، وعند كل من أخرج الأثر؛ بلفظ: "من القبور".

(٢) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٢٥٨/٩، "المتفق والمفترق" ٢١٠٥/٣، "تهذيب الكمال" ١١٦/٣٢، "الكاشف" ٣٨١/٢، "ميزان الاعتدال" ٤٢١/٤، "التقريب، وتحريره" ٧٧٠٩.

٥) عبد الله بن بسر^(١) بن أبي بسر المازني، أبو بسر، وقيل: أبو صفوان، له ولأبويه صحبة. روى عن النبي ﷺ، وأخته الصّماء. وروى عنه: يزيد بن خُمير، وخالد بن مَعْدان، وحريز بن عثمان، وآخرون. قال الذهبي في "السير": له أحاديث قليلة، وصحبة يسيرة، ولأخويه وأبيهم صحبة.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتضح أنّ الأثر بهذا الإسناد "صحيح".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: **لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرِ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ، فَتَرَدُّ بِهِ: صَوَّانُ بْنُ عَمْرٍو.** قلت: مما سبق في التخرّيج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

– ذكر الإمام ابن بطة في "الإبانة الكبرى" جملةً من الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، وفيها إعلامه ﷺ لأمته ركوب طريق الأمم قبلهم، وتحذيره إياهم ذلك، ثم قال: **فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا عَاقِلًا أَمَعَنَ النَّظَرَ الْيَوْمَ فِي الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ لَعَلِمَ أَنَّ أُمُورَ النَّاسِ تَمُضِي كُلُّهَا عَلَى سُنَنِ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ وَطَرِيقَتَيْهِمْ، وَعَلَى سُنَّةِ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَعَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيَّةُ، فَمَا طَبَقَ مِنَ النَّاسِ وَمَا صِنِفَ مِنْهُمْ إِلَّا وَهُمْ فِي سَائِرِ أُمُورِهِمْ مُخَالِفُونَ لِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ مَضَاهُونَ فِيمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ وَالْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَهُمْ، فَإِنْ صَرَفَ بَصَرَهُ إِلَى السُّلْطَنَةِ وَأَهْلِهَا وَخَاشِيَتِهَا، وَمَنْ لَأَدَّ بِهَا مِنْ حُكَّامِهِمْ وَعَمَّالِهِمْ؛ وَجَدَ الْأَمْرَ كُلَّهُ فِيهِمْ بِالصِّدِّ مِمَّا أَمُرُوا بِهِ، وَنُصِبُوا لَهُ فِي أَفْعَالِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ وَرِيئِهِمْ، وَلِبَاسِهِمْ، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدَهُمْ مِنَ النَّجَّارِ وَالسُّوقَةِ، وَأَبْنَاءِ الدُّنْيَا وَطَالِيئِهَا مِنَ الرُّزَّاعِ وَالصَّنَّاعِ وَالْأَجْرَاءِ وَالْفُقَرَاءِ وَالْعُلَمَاءِ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ. وَمَتَى فَكَّرْتَ فِي ذَلِكَ وَجَدْتَ الْأَمْرَ كَمَا أَخْبَرْتُكَ فِي الْمَصَائِبِ وَالْأَفْرَاحِ، وَفِي الرَّيِّ وَاللِّبَاسِ وَالْأَنْبِيَةِ وَالْأَنْبِيَةِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْخُدَّامِ وَالْمَرَاجِبِ وَالْوَلَائِمِ وَالْأَعْرَاسِ وَالْمَجَالِسِ وَالْفُرَشِ وَالْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ، وَكُلِّ ذَلِكَ فَيَجْرِي خِلَافَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِالصِّدِّ مِمَّا أَمَرَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ، وَتُدْبُ بِإِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ، وَكَذَلِكَ مَنْ بَاعَ وَاشْتَرَى وَمَلَكَ وَاقْتَنَى وَاسْتَأْجَرَ وَرَزَعَ وَزَارَعَ، فَمَنْ طَلَبَ السَّلَامَةَ لِيَبْنِي فِي وَفَيْتَنَا هَذَا مَعَ النَّاسِ عُدِمَهَا، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْتَمِسَ مَعِيشَةً عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَقَدْهَا، وَكَثُرَ خُصَمَاؤُهُ وَأَعْدَاؤُهُ وَمَخَالِفُوهُ وَمُبْغِضُوهُ فِيهَا، فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ فَمَا أَشَدَّ تَعَدُّرَ السَّلَامَةِ فِي الدِّينِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَطُرُقَاتِ الْحَقِّ خَالِيَةٌ مَقْفُورَةٌ مُوجِشَةٌ قَدْ عَدِمَ سَالِكُوهَا وَانْدَفَقَتْ مَحَاجِبُهَا، وَتَهَدَّمَتْ صَوَائِبُهَا وَأَعْلَامُهَا، وَفَقِدَ أَدْلَاؤُهَا وَهَدَايَتُهَا، قَدْ وَفَّقَتْ شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ عَلَى فِجَاجِهَا وَسَبِيلِهَا تَنْخَطِفُ النَّاسَ عَنْهَا، فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، فَلَيْسَ يَعْرِفُ هَذَا الْأَمْرَ وَهُيْمُهُ إِلَّا رَجُلٌ عَاقِلٌ مُمَيِّزٌ، قَدْ أَدْبَى الْعِلْمُ وَشَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ بِالْإِيمَانِ.**

ثم ذكر جملة من الآثار الواردة عن الصحابة، ومن بعدهم تدل على ما ذكره في تغيير الناس، ويُعدهم عن

(١) بُسْر: بضم الموحدة، وسكون المهملة. يُنظر: "الإصابة في تمييز الصحابة" ٣٧/٦.

(٢) يُنظر: "معجم الصحابة" للبيهقي ١٧٠/٤، "معجم الصحابة" لابن قانع ٨٠/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٥٩٥/٣.

"الاستيعاب" ٨٧٤/٣، "سد الغابة" ١٨٥/٣، "تهذيب الكمال" ٣٣٣/١٤، "السير" ٤٣٠/٣، "الإصابة" ٣٧/٦.

شرع ربهم في أمور حياتهم، منها الأثر الوارد عن عبد الله بن بسر في هذا الباب، وما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما من شيء كُتبتُ أعرُفُهُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قد أصبحتُ له منكرًا، إلا أني أرى شهادتكم هذه ثابتة، قال: فتبيل: يا أبا حمزة فالصلاة، قال: قد قيل فيها ما رأيتكم. ^(١) وغيرها من الآثار، ثم قال: هذا يا إخواني - رجمنا الله وإياكم - قول أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن بسر، وأنس بن مالك، وأبي الدرداء، وابن عباس، ومن تركت أكثر ممن ذكرت، فبأنت شعري كيف حال المؤمن في هذا الزمان، وأي عيش له مع أهله، وهو لو عاد عليلاً لعائنه عنده، وفي منزله، وما أعدّه هو وأهله لليلة والمرضى من صنوف البدع ومخالفة السنن، والمضاهاة للفرس والروم وأهل الجاهلية ما لا يجوز له معه عيادة المرضى، وكذلك إن شهد جنازة، وكذلك إن شهد له وليمة، وكذلك إن خرج يريد الحجّ عابن في هذه المواطن ما يكره ويكرهه ويسؤه في نفسه وفي المسلمين ويغمه، فإذا كانت مطالب الحق قد صارت بواطل، ومخاسن المسلمين قد صارت مفاضخ، فمادًا عسى أن تكون أفعالهم في الأمور التي تطوي عن ذكرها، فإننا لله وإننا إليه راجعون، ما أعظم مصائب المسلمين في الدين، وأقل في ذلك المفكرين، أنشدني شيخ من أهل العلم بالبصرة في جامعها:

الطُرُقُ سَنَى وَطُرُقُ الْحَقِّ	وَالسَّالِكُونَ طَرِيقَ الْحَقِّ أَحَادُ
لَا يُطَلَّبُونَ وَلَا تُبَغَى مَا يُرْهُمُ	فَهُمْ عَلَى مَهَلٍ يَمْشُونَ قُصَادُ
وَالنَّاسُ فِي غَفْلَةٍ عَمَّا يُرَادُ بِهِمْ	فَكُلُّهُمْ عَن طَرِيقِ الْحَقِّ حَوَادُ

عَمَرَ النَّاسَ يَا إِخْوَانِي الْبَلَاءُ، وَانْغَلَقَتْ طُرُقُ السَّلَامَةِ وَالنَّجَاءِ، وَمَاتَ الْعُلَمَاءُ وَالنُّصَحَاءُ وَفَقِدَ الْأَمَنَاءُ، وَصَارَ النَّاسُ دَاءً لَيْسَ يُبْرِيه الدَّوَاءُ، نَسَأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ لِلرَّشَادِ وَالْعِصْمَةَ وَالسَّدَادَ. ^(٢)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٢٩ و ٥٣٠) ك/موافقت الصلاة، ب/ تضييع الصلاة عن وقتها.

(٢) يُنظر: "الإبانة الكبرى" لابن بطة (٧١٨/١ و ٥٦٨-٥٧٦).

[٤٧٤/٧٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَيْلِ الْأَطَّلَاكِيِّ^(١)، قَالَ: نا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: نا حَنْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُغْمِرَ عُمُرِي^(٢)، فَهِيَ لَهُ وَلَعَقِبِهِ^(٣) مِنْ بَعْدِهِ، يَرِيهَا مَنْ يَرِيهِ مِنْ عَقِبٍ، أَوْ أَرْقَبَ رُقْبِي^(٤) فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْعُمُرَى». * هَكَذَا رَوَاهُ حَنْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

هذا الحديث مداره على عروة بن الزبير واختلف عنه:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

الوجه الثالث: الزهري، عن عروة، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الترمذي في "العلل الكبير" (٣٦٣)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَيْزَكٍ، وَبِرَقْمِ (٣٦٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَالْبِزَارُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢١٨٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمُرَى لِمَنْ أُغْمِرَهَا يَرِيهَا مَنْ يَرِيهَا». وهذا لفظ الترمذي، ولفظه عند البزار: «الْعُمُرَى جَانِزَةٌ لِأَهْلِهَا» .

وقال الترمذي في الموضوع الأول: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: رَوَى بَعْضُهُمْ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُرْوَةَ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وقال في الموضوع الثاني: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي حَدِيثٌ مَعْلُومٌ، وَلَمْ يَذْكَرْ عَلَنُهُ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ حَسَنًا. وقال البزار: لا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ

(١) الأَطَّلَاكِيُّ: بفتح الألف، وسكون الثون، وفتح الطاء، نسبة إلى بلدة أنطاكية من الشام، والدواء المسهل الذي يُقَالُ له الأَطَّلَاكِيُّ مَشْتَبُوبٌ إِلَى هَذِهِ الْبَلَدَةِ أَيْضًا. يُنْظَرُ: "الأكساب" (٣٧٠/١)، "اللباب" (٩٠/١).

(٢) الْعُمُرَى: هي من قولهم: أُغْمِرْتُهُ الدَّارَ عُمُرَى، أي: جعلتها له يسكنها مدة عمره، فإذا مات عادت إلي، وكذا كانوا يفعلون في الجاهلية، فباطل ذلك وأعلمهم أن من أُغْمِرَ شيئًا في حياته فهو لورثته من بعده. يُنْظَرُ: "النهاية" (٢٩٨/٣).

(٣) الْعَقْبَى: عقب الرجل، بكسر القاف، ويجوز إسكانها، مع فتح العين ومع كسرها، كما في نظائره، والعقب هم أولاد الإنسان ما تتاسلوا، يُنْظَرُ: "شرح النووي على مسلم" (٧٠/١١).

(٤) قال الزمخشري في "اللفاق في غريب الحديث" (٧٧/٢): الرُقْبَى: أن يقول الرجل: جعلت لك هذه الدار فإن مت قبلي رجعت إلي وإن مت قبلك فهي لك وأرقبها إياه قالوا: وهي من المراقبة لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه.

عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ غَيْرُ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَغَيْرِ حَفْصِ يَزِيدِهِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا.
 ▪ والنَّسَائِي فِي "الْكَبِيرِ" (٦٥٣٩) ك/العمرى، وفي "الصغرى" (٣٧٤٣)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٤/٢١٢/١٤)، مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عَمَّرَ لَهُ وَلَقَّبَهُ فِيهِ لَهُ، بِرِثْمًا مِنْ عَقَبِهِ مَنْ وَرَثَهُ». واللفظ للنَّسَائِي، وعند الطبراني: «العُمَرَى جَارَةٌ لِمَنْ أَعْرَمَهَا، وَالرَّقْبَى لِمَنْ أَرْقَبَهَا؛ سَبِيلُهَا سَبِيلُ الْمِبْرَاطِ».

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن إبراهيم بن فيل - باسم الحيوان المعروف -، أبو الحسن الأَسَدِيُّ الأَنْطَاقِيُّ.

روى عن: أبي توبة الربيع بن نافع، وأحمد بن أبي شعيب الحراني، ودُخَيْمٌ، وغيرهم.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، والنَّسَائِي، وأبو عوانة الإِسْفَرَائِينِي، وغيرهم.

حاله: قال النَّسَائِي: لا بأس به، وذكر من غفته وثقته. وقال محمد بن صالح: صالح. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عساکر: ثِقَّةٌ، حَدَّثَ بِأَنْطَاكِيَّةِ سَنَةَ أَرْبَعَةِ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ. وقال الذهبي: صاحب حديث. وقال ابن حجر: صدوقٌ. توفي بِأَنْطَاكِيَّةِ سَنَةَ أَرْبَعَةِ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ. فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ^(١).

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٣) حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْعَمَلِيُّ، أَبُو عَمْرِو الصَّنْعَانِيُّ، سَكَنَ عَسْقلَانَ.

روى عن: هشام بن عروة، وصَدِّيقُ بْنُ مَوْسَى، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: الربيع بن نافع، والهيثم بن خارِجَةَ، وَمَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، ويعقوب بن سُفْيَانَ، وَثِقَّةٌ. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال أيضاً: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، ومحلّه الصدق، وفي حديثه بعض الأوهام. وقال ابن حبان: رُثِمَا وَهَمٌ. وقال الذهبي في "المغني": ثِقَّةٌ حُجَّةٌ. وقال ابن حجر في "اللسان": ثَبَّتْ، وفي "التقريب": ثِقَّةٌ، رُثِمَا وَهَمٌ^(٢).

(٤) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ، أَبُو الْمُنْذِرِ الْفَرَسِيُّ الأَسَدِيُّ الزُّبَيْرِيُّ المَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه عُرْوَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَالزُّهْرِيُّ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: حفص بن مَيْسَرَةَ، وَالسُّفْيَانَانِ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَشُعْبَةُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، والعجلي: ثِقَّةٌ. وقال ابن سعد: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ إِمَامٌ فِي الْحَدِيثِ. وقال ابن حبان: كَانَ حَافِظًا مُتَقِنًا قَاضِلًا. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: ثِقَّةٌ، وَالزُّهْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: حُجَّةٌ

(١) يُنظَرُ: "الثقات" ٤٤/٨، "الإكمال" لابن ماكولا ٧٨/٧، "تاريخ مشق" ١٦/٧١، "التهذيب" ٢٤٧/١، "السير" ٥٢٦/١٤،

تهذيب التهذيب ٩/١، "التقريب" (٢)، "إرشاد القاصي والداني" (ص/٨٦).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٨٧/٣، "الثقات" ٢٠٠/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢١٧)، "تاريخ مشق" ٤٤٠/١٤،

"التهذيب" ٧٣/٧، "المغني" ٢٦٩/١، "الميزان" ٥٦٩/١، "سان الميزان" ٢٨٦/٩، "التقريب" (١٤٣٣).

إمام. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ فَقِيهٌ، رُبَّمَا دَلَّسَ. وجعله في المرتبة الأولى من المدلسين. وروى له الجماعة. وَوُصِفَ بالاختلاط، لكن أجاب عن ذلك الذهبي والعلاني، وغيرهما كما هو مبسوط في ترجمته؛ كما وَصِفَ بالتدليس أيضاً، وأجاب عنه كذلك الحافظ العلاني في "جامع التحصيل"، والمعلمي اليماني في "التكثير"، حتى قال: والتحقيق أنه لم يدلّس قط، وسرد الأدلة على ذلك، ممّا يطول ذكره هنا، وكلامه جيد متين - فليراجعه مَنْ شاء مشكوراً مأجوراً بإذن الله ﷻ -.

فالحاصل: أنه ثِقَّةٌ، فقيهٌ، إمامٌ حُجَّةٌ، لم يصح وصفه بالاختلاط، والتدليس"، والله أعلم. (١)

٥) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه الزُّبَيْرِ (٢)، وأخيه عبد الله بن الزُّبَيْرِ، وخالته أم المؤمنين عائشة، وآخرين.

روى عنه: ابنه هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرْمَانَ، وَالزُّهْرِيُّ، وَآخَرُونَ.

حالته: قال العجلي: ثِقَّةٌ، وكان رجلاً صالحاً، لم يدخل في شيء من الفتن. وقال ابن عيِّنة: أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثه: وذكر منهم عروة. وقال أبو الزناد: فقهاء المدينة أربعة: وذكر منهم عروة. وعن الزُّهْرِيِّ، قال: كان عروة بحراً لا تُكذِّره الذلاء. وقال الذهبي: كان ثبُتاً حافظاً فقيهاً عالماً بالسيرة، وهو أوَّلُ مَنْ صَنَّفَ المغازي. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ فقيهٌ مشهورٌ. وروى له الجماعة. (٣)

٦) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو حُبَيْبِ الْمَدَنِيِّ، وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وأبي بكر الصديق، وعمر، وعثمان، وعلي، وأبيه الزُّبَيْرِ ﷺ، وآخرين.

روى عنه: أخوه عروة، وعبد الله بن أبي ملكية، وعمر بن دينار، وآخرون.

أوَّلُ مَوْلُودٍ فِي الْإِسْلَامِ بِالْمَدِينَةِ. لَهُ صُحْبَةٌ وَرِوَايَةٌ. وَأَحَدُ الْعِبَادِلَةِ، وَأَحَدُ الشَّجْعَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ. وَلِي الْخِلَافَةَ تِسْعَ سِنِينَ إِلَى أَنْ قُتِلَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (٤)

ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١٦٨٨٨)، عن ابن جريج، قال: أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمُرِي لَهُ وَلَمَّيْبِهِ فَبِي لَهُ يَرْبُهَا مِنْ عَقِبِهِ مَنْ وَرِثَهُ».

(١) "الثقات" للعجلي ٣٢٢/٢، "الجرح والتعديل" ٦٣/٩، "الثقات" ٥٠٢/٥، "تاريخ بغداد" ٥٦/١٦، "تهذيب" ٢٣٠/٣٠، "السير" ٣٤/٦، "الميزان" ٣٠٢/٤، "المختلطين" للعلاني (ص/١٢٦)، "جامع التحصيل" (ص/١١١ و ٢٩٣)، "طبقات المدلسين" (ص/٢٦)، "التقريب" (٧٣٠٢)، "التكثير" ٥٠٢/١، "معجم المختلطين" (ص/٣١٩)، "معجم المدلسين" (ص/٤٦٣).

(٢) قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٤٢١/٤): حَدَّثَ عَنْ: أَبِيهِ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ؛ لِيَصْغُرَهُ.

(٣) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ١٣٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٩٦/٦، "الثقات" لابن حبان ١٩٥/٥، "تهذيب الكمال" ١١/٢٠.

تاريخ الإسلام" ١١٣٩/٢، "التقريب" (٤٥٦١).

(٤) يُنْظَرُ: "الاستيعاب" ٩٠٥/٣، "أسد الغابة" ٢٤١/٣، "تهذيب الكمال" ٥٠٨/١٤، "الإصابة" ١٤٧/٦.

▪ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٢٦١٩)، عن وكيع، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فِيهِ لَهُ وَلَوْرَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ ».

أ- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد عبد الرزّاق):

(١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ فَاصِلٌ يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ" ولا يُتَوَقَّفُ في عنعنته عن عطاء خاصةً لكثرة روايته عنه، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(٢) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ حَجَّةٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

(٣) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مشهورٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

ثالثاً- الوجه الثالث: الزهري، عن عروة. عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٥٥١) ك/البيوع، ب/ في العُمري، من طريق محمد بن شعيب، وأبو داود أيضًا برقم (٣٥٥٢) ك/البيوع، ب/ في العُمري، والنسائي في "الكبرى" (٦٥٣٨)، وفي "الصغرى" (٣٧٤٢)، من طريق الوليد بن مسلم القرشي، والنسائي في "الكبرى" (٦٥٣٦) ك/العمرى، من طريق عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمى، وبقية بن الوليد، والطحاوي في "شرح المشكل" (٥٤٥٧)، من طريق بشر بن بكر البجلي، خمستهم (محمد، والوليد، وعمر، وبقية، وبشر) عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن جابر بن عبد الله ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: « مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فِيهِ لَهُ، وَلَمَعِبِهِ بِرْهَا مِنْ بَرِّهِ مِنْ عَيْبِهِ ».

وفي رواية الوليد: عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة معًا.

وقال أبو داود: وهكذا رواه الليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (بإسناد أبي داود من طريق محمد بن شعيب):

(١) مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ الْجَزْرِيُّ: "ثِقَّةٌ".^(١)

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورِ الدِّمَشْقِيِّ: "ثِقَّةٌ، صَحِيحُ الْكِتَابِ".^(٢)

(٣) الأوزاعيُّ عبد الرحمن بن عمرو: "ثِقَّةٌ عَابِدٌ فَقِيهٌ"، من الطبقة الثانية في الزهري^(٣)، تقدّم في الحديث (٢٦).

(٤) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقٍ عَلَى جَلالته، وإتقانه"، تقدّم في رقم (١٠).

(٥) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مشهورٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

(٦) جابر بن عبد الله ﷺ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

(١) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريره" (٧٠٣٢).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريره" (٥٩٥٨).

(٣) يُنظَرُ: "شرح علل الترمذي" (٣٩٩/١).

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مَدَّارُهُ عَلَى عُرْوَةِ بْنِ الزَّيْبِرِ، واختلف عنه مِنْ عِدَّةٍ أَوْجِه:

الوجه الأول: هشام بن عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه (موصولاً).

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن عروة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الثالث هو الأشبه، والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) أمّا الوجه الأول فقد أعلَّه البخاري، فقال الترمذي: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي

حَدِيثٌ مَعْلُومٌ، وَلَمْ يَذْكَرْ عِلَّتَهُ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ حَسَنًا - كما سبق في التخریج -.

(٢) كون هشام بن عروة قد اختلف عليه في روايته لهذا الحديث، فروى عنه مرّةً بالوجه الأول، ومرّةً بالوجه

الثاني، وهذا بخلاف الوجه الثالث، فقد رواه الزهري ولم يختلف عليه فيه.

(٣) الأحظية: فالزهري أعلم بحديث عروة من هشام؛ فقد ثبت عن الزهري أنه قال: أنا أعلم بعروة من

هشام. ^(١) وقال الدارقطني - في هشام بن عروة -: تَقَعُّ، وَالزُّهْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْهُ - كما سبق -.

(٤) ترجيح الأئمة للوجه الثالث: وهذا ما يشير إليه كلام البخاري، لما سُئِلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ،

قَالَ: رَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عُرْوَةَ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذ"، لمخالفة هشام بن عروة لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِح:

وأما الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ أَبِي دَاوُدَ "فصحيح".

والحديث أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١/١٦٢٥) ك/ الهيات، ب/ العمرى، مِنْ طَرِيقِ بَالِكِ، عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمُرِي لَهُ وَلِقَيْهِ، فَإِنَّهَا

لِلَّذِي أُعْطِيَهَا، لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أُعْطَاهَا، لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

وعند مسلمٍ أيضًا برقم (٢/١٦٢٥)، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أُعْمِرَ رَجُلًا عُمُرِي لَهُ وَلِقَيْهِ، فَفَدَّ قَطَعَ قَوْلَهُ حَقًّا فِيهَا، وَهِيَ لِمَنْ أُعْمِرَ وَلِقَيْهِ»

وعند مسلمٍ أيضًا برقم (٣/١٦٢٥)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ الْعُمَرَى وَسَيِّمَتِهَا، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ رَجُلًا عُمُرِي لَهُ وَلِقَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ أُعْطِيَ كَمَا

(١) يُنظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٩٠/٢).

وَعَبَيْكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّمَا لَمْ نُأْطِئِهَا، وَإِنَّمَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَمَّتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ".

وعند مسلم أيضا برقم (٤/١٦٢٥)، من طريق ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر وهو ابن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قسَى فِيمَنْ أُغْرِمَ عُمُرِي لَهُ وَلَمَّيْبِهِ فِيهِ لَهْ بَتْلَةٌ (١)، لَا يَجُوزُ لِلْمُطْعِي فِيهَا شَرْطٌ وَلَا شَيْءٌ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَمَّتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ، فَتَطَلَّتِ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: قال أصحابنا العمرى ثلاثة أحوال:

أحدها: أن يقول أعمرك هذه الدار، فإذا متُّ فهي لورثتك أو لعقبك، فتصح بلا خلاف، ويملك بهذا اللفظ رقية الدار، وهي هبة، لكنّها بعبارة طويلة، فإذا مات فالدار لورثته، فإن لم يكن له وارث فليبيت المال، ولا تعود إلى الواهب بحال؛ خلافاً لمالك.

الحال الثاني: أن يقتصر على قوله: جعلتها لك عمرك، ولا يتعرض لما سواه، ففي صحة هذا العقد قولان للشافعي، أصحهما وهو الجديد صحته، وله حكم الحال الأول، والثاني وهو القديم أنه باطل، وقال بعض أصحابنا: إنما القول القديم أنّ الدار تكون للمعمر حياته، فإذا مات عادت إلى الواهب، أو ورثته، لأنّه خصه بها حياته فقط، وقال بعضهم القديم أنّها عارية يستردها الواهب متى شاء، فإذا مات عادت إلى ورثته.

الثالث: أن يقول جعلتها لك عمرك، فإذا مت عادت إلي أو إلى ورثتي إن كنت مت، ففي صحته خلاف عند أصحابنا، منهم مَنْ أبطله، والأصح عندهم صحته، ويكون له حكم الحال الأول، واعتمدوا على الأحاديث الصحيحة المطلقة "العمرى جائزة"، وعدلوا به عن قياس الشروط الفاسدة، والأصح الصحة في جميع الأحوال، وأنّ الموهوب له يملكها ملكاً تاماً يتصرف فيها بالبيع وغيره من التصرفات هذا مذهبنا، وقال أحمد: تصح العمرى المطلقة دون المؤقتة، وقال مالك في أشهر الروايات عنه: العمرى في جميع الأحوال تملك لمنافع الدار مثلاً، ولا يملك فيها رقية الدار بحال، وقال أبو حنيفة بالصحة كنحو مذهبنا، وبه قال الثوري، والحسن بن صالح، وأبو عبيدة؛ وحجة الشافعي وموافقيه هذه الأحاديث الصحيحة، والله أعلم. (٢)



(١) بتلة: أي واجبة، وقد ملكها ملكاً لا يتطرق إليه نقض، وهي عطية ماضية غير راجعة إلى الواهب. يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٧٠/١١)، "النهاية في غريب الحديث" (٩٤/١).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٧٠/١١)، "فتح الباري" لابن حجر (٢٣٩/٥).

[٤٧٥/٧٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَالُ (١) الْمَكِّيُّ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ العَدَنِيُّ (٢)، قَالَ: نا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ (٣)، قَالَ: نا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ .

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ ». * لم يروه عن مِسْعَرٍ إلا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ (٤)، ولا رواه عن بَشْرٍ إلا ابنُ أَبِي عُمَرَ .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المصنف رحمه الله في "الأوسط" (٥٢٧١)، عن محمد بن موسى النهدي، وأبو بكر ابن المقرئ في "معجمه" (٦٧٩)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٥٩/٧)، من طريق محمد بن الليث الجوهري، وبرقم (٣٠١/٨)، من طريق محمد بن الليث الجوهري - أيضاً - وقترنه بإسحاق بن أحمد الخزازي. أربعتهم (محمد بن موسى، وابن المقرئ، ومحمد بن الليث، والخزازي)، عن محمد بن أبي عمر العدني، به، وعند أبي نعيم، قال: «فإن من تمام الصلاة إقامة الصف». وعند الجميع برواية قتادة بالنعنة.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مِسْعَرٍ إلا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، تفرد به محمد بن أبي عمر. وقال أبو نعيم في الموضوع الأول: تفرد به بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عن مِسْعَرٍ. وقال أيضاً في الموضوع الثاني: غريب من حديث مِسْعَرٍ، تفرد به بَشْرُ.

▪ وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٠٩٤) - ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (٣٢١٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٧٣)-، وابن أبي شيبه في "المصنف" (٣٥٢٨)، وأحمد في "مسنده" (١٢٨١٣)، ١٢٨٤١، ١٣٦٦٤، ١٣٨٩٩، ١٣٩٠٠، ١٣٩٠١، ١٣٩٦٩، ١٤٠٩٦) - ومن طريقه بالموضوع الأول أبو عوانة في "المستخرج" (٩٦٨)-، والدَّارِمِيُّ في "مسنده" (١٢٩٨)، والبخاري في "صحيحه" (٧٢٣) /ك/ الأذان، ب/ إقامة الصف من تمام الصلاة، ومسلم في "صحيحه" (٤٣٣) /ك/ الصلاة، ب/ تسوية الصفوف وإقامتها، وابن ماجه في "سننه" (٦٦٨) /ك/ الصلاة، ب/ تسوية الصفوف. والبيهقي في "مسنده" (٧١٠٨)، (٧١٠٩)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٩٩٧، ٣٠٥٥، ٣١٣٧، ٣٢١٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٤٣)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٧٤٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٧٢)، وابن المنذر في "الأوسط" (١٩٧٨)، وأبو سعيد الأعرابي في "معجمه" (٩٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٢١٧١، ٢١٧٤)، وأبو الشيخ

(١) الخلال: يفتح الخاء، وتشديد اللام ألف، ونسبة إلى عمل الخل ويبيعه. يُنظر: "اللباب" (٤٧٣/١).

(٢) العدني: يفتح العين والدال المهملتين، وفي آخرها اللون، ونسبة إلى عدن وهي مدينة باليمن. يُنظر: "اللباب" (٣٢٨/٢).

(٣) السري: بضم السين، وتشديد الزاء المكسورة، نسبة إلى سر، وهي من قرى الزبي. "اللباب" (١١٦/٢). بينما ضبطه الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤/١٣): يفتح المهملة، وكسر الزاء، بعدها ياء ثقيلة.

(٤) تصحفت في الأصل إلى "انستي".

الأصبهاني في "الفوائد" (٩)، والحاكم في "المستدرک" (٧٨٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٥١٧٦)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٧٧/١٣)، والبيهقي في "شرح السنّة" (٨١٢)، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٩٤/٥٤).

كلهم من طرقٍ، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، البعض بلفظه، والبعض بلفظ: "سَوًّا صُفُوفِكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ". والجميع برواية قتادة، عن أنس بالنعنة، بل وفي رواية السراج بسندٍ حسن، إلى شعبة، قال: قال قتادة: أخبرني عن أنس - ولم يسمعه من أنس - وعند أبي عوانة في "المستخرج" (١٣٧٢) بسندٍ حسن، إلى شعبة، قال: كان همتي في الدنيا شفتي قتادة، فإذا قال: "سمعتُ" كَتَبْتُ، وإذا قال: "قال" تَرَكْتُ، وأُتِيَ حديثي بهذا الحديث عن أنس - يعني حديث الباب -، فلم أسأله أَسَمِعْتَهُ؟ مخافة أن يفسده عليّ. وفي رواية أبي يعلى في "مسنده" (٣٢١٣) من طريق أبي داود الطيالسي، قال: قال شعبة: ذاهنتُ في هذا، لم أسأل قتادة سَمِعَهُ أم لا؟. وينحو هذا ذكره أيضًا ابن عساکر في روايته^(١).

وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطهما، وإنما اتفقا على غير هذا اللفظ، وهو "أَنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ" - والحاكم أخرجه بلفظ: "مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ"، ووافقه الذهبي.

■ وعفان بن مسلم في "حديثه" (٦٧) - مطبوع ضمن "أحاديث الشيوخ الكبار" -، وأحمد في "مسنده" (١٣٧٣٥، ١٤٠١٧)، وأبو داود في "سننه" (٦٦٧) ك/الصلاة، ب/تسوية الصفوف. والنسائي في "الكبرى" (٨٩١)، وفي "الصغرى" (٨١٥). وابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٤٥)، والسراج في "مسنده" (٧٤١)، وابن المنذر في "الأوسط" (١٩٨١)، وابن حبان في "صحيحه" (٢١٦٦، ٦٣٣٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٥١٧٩)، والبيهقي في "شرح السنّة" (٨١٣)، والضياء في "المختارة" (٢٤٣٢، ٢٤٣٣، ٢٤٣٤، ٢٤٣٦).

كلهم من طرقٍ، عن أبان بن يزيد، عن قتادة، عن أنس، أَنَّ الْبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "رَأْسُوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ، وَالَّذِي تَسْبِي بِرِدِّهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنَ الصَّفِّ كَأَنَّهُ الْحَدَفُ"، وهذا لفظ عفان، والباقون بمثله. وصرح قتادة بالتحديث عن أنس، في رواية أحمد برقم (١٣٧٣٥)، والنسائي (٨٩١)، وإسنادهما إلى أبان صحيح.

■ وأخرجه إسماعيل بن جعفر في "حديثه" (٥١)، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٢٤٦٢)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٤٦٢، ٣٥٢٤)، وأحمد في "مسنده" (١٢٠١١، ١٢٨٨٤، ١٣٧٧٧، ١٣٧٧٨)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٤٠٦) -، والبخاري في "صحيحه" (٧١٩) ك/الأذان، ب/إقبال

(١) وينظر أيضًا: "الحلية" لأبي نعيم ١٥١/٧ و ٣٣-٣٢/٩، و"الجرح والتعديل" (١٦٩/)، "الإرشاد" للخليلي (٤٨٧/)، وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" ٢/٢٠٩: زَادَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، يَقُولُ: ذَاهَنْتُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، لَمْ أَسْأَلْ قَتَادَةَ أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ أَمْ لَا؟ لَنْتَهَى. وَلَمْ أَرَهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا مُعْتَمًا، وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ السَّرُّ فِي إِزْدَادِ الْبُخَارِيِّ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَعَهُ فِي الْبَابِ تَقْوِيَةً لَهُ. قُلْتُ: وَلَعَلَّ قَوْلَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ: وَلَمْ أَرَهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا مُعْتَمًا، مُقَيَّدٌ بِرَوَايَةِ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ؛ بِدَلِيلِ أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ - فِي هَذَا الْمَوْضِعِ - أَخْرَجَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَشَرَحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ مُنْصَبٌ عَلَى هَذَا الرَّجْحِ؛ وَإِلَّا فَدَّ صَرَحَ قَتَادَةَ بِالْحَدِيثِ كَمَا سَيَأْتِي فِي رَوَايَةِ أَبَانَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ قَتَادَةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

الإمام على الناس عند تسوية الصوف، ويرقم (٧٢٥) ك/ الأذان، ب/ إلزاق المنكب بالمنكب، والقدم بالقدم في الصف، والشافعي في "السنن المأثورة" (٦٩)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٠) ك/ الصلاة، ب/ حث الإمام على رصّ الصفوف والمقاربة بينها، وفي "الصغرى" (٨١٤) ويرقم (٨٤٥)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٧٢٠)، (٣٧٢١)، والسرّاج في "مسنده" (٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢)، والطحاوي في "شرح مُشكَل الآثار" (٥٦٢٣)، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٢١٧٣)، والمُخَلِّص في "المخلصيات" (٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤)، وابن بشران في "الأمالي" (١٢٧٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٨٨، ٢٢٨٩)، وفي "السنن والآثار" (٢٩٢٤)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٤٩/٨)، والبيهقي في "شرح السنة" (٨٠٧) - وقال البيهقي: هذا حديثٌ صحيحٌ -.

كلهم من طرقٍ، عن حميد بن أبي حميد، عن أنس، قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرُجْهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَتَرَاصُوا، فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي»، وهذا لفظ البخاري في "صحيحه"، والباقون بنحوه.

وَصَرَّحَ حميدٌ بالتحديث عن أنس، عند أحمد برقم (١٣٧٧٨)، وعند البخاري في "صحيحه" (٧١٩). وقال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث رواه البخاري، عن شيخه معاوية بن عمرو، وهو من قدماء شيوخه، وقد رواه عنه بواسطة، فكأنه لم يسمعه منه، وإنما نزل فيه لما في الإسناد من تصريح حميد بتحديث أنس له، فأمن بذلك تدليسه. (١)

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٧١٨) ك/ الأذان، ب/ تسوية الصوف عند الإقامة وبعدها، ومسلمٌ في "صحيحه" (٤٣٤) ك/ الصلاة، ب/ تسوية الصوف وإقامتها، وغيرهما، بسندهما من طريق عبد العزيز بن صُهَيْب، عن أنس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أُرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أَحْمَدُ بنُ عَمْرٍو بنُ مُسْلِمٍ، أَبُو عبدِ اللَّهِ، ويقال: أَبُو بكرٍ، المَكِّيُّ الخَلَّلُ. روى عَنْ: يعقوب بن حَمِيدٍ، وعبدِ اللَّهِ بنِ عِمْرانٍ، ومحمد بنِ يحيى العَدَنِيِّ، وطائفة. روى عنه: أَبُو القاسمِ الطبراني في "معاجمه"، وأكثر عنه، وأبو جعفر الطَّحَاوِيُّ (٢). حاله: ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ في "تاريخ الإسلام"، ولم يَذْكُرْ فيه جرحاً ولا تَعْدِيلاً. وقال صاحب "إرشاد القاصي والدَّانِي": "مجهول الحال"، وإكثار الطبراني عنه يرفع جهالة عينه. مات سنة إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ. (٣) - قلتُ: وروى ابن حزم في "الإحكام في أصول الأحكام"، بإسناد حسن، إلى أحمد بن خالد الأندلسي، قال: ثنا أحمد بن عمرو المكي، وكان ثقةً. (١) فالْحَاصِلُ: أَنَّهُ ثِقَّةٌ.

(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٢٠٨/٢).

(٢) كما في "شرح مُشكَل الآثار" حديث رقم (١٨٩٢).

(٣) يُنظَرُ: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" لابن زبير الزُّبَيْعِي (٦١٧/٢)، "تاريخ الإسلام" (٨٨٧/٦)، "التنزيل علي كتب الجرح والتعديل" (١٩/١)، "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١٤٦).

(٢) مُحَمَّد بن يحيى بن أبي عَمْرٍ العَدَنِي، أَبُو عبد الله نَزِيل مَكَّة، وقد يُنسب إلى جَدِّه.

روى عن: بَشْر بن السَّرِيِّ، وسفيان بن عُيينة، وفَضِيل بن عياض، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن عَمْرٍو، ومسلم، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرَّايزَان، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة، ورأيتُ عنده حديثاً موضوعاً حدث به عن ابن عُيَيْنَةَ، وهو صدوقٌ. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ. وقال ابن معين، والدَّارِقُطَنِي، والسَّمْعَانِي، وابن حجر في "الفتح": ثقةٌ. وقال ابن حجر أيضاً في "الزهر النضر": ثقةٌ حافظٌ. وأوصى الإمام أحمد بالكتابة عنه. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال مسلمة بن قاسم: لا بأس به. (١) فالحاصل: أنه "ثقةٌ".

(٣) بَشْر بن السَّرِيِّ البَصْرِيُّ، أَبُو عمرو الأَفْوه (٢)، سكن مَكَّة.

رَوَى عن: مِسْعَر بن كِدَام، وسفيان الثوري، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

رَوَى عنه: محمد بن أبي عَمْرٍو، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، والجلي، وابن سعد، والدَّارِقُطَنِي، وعمرو بن علي الفلاس، والذهبي: ثقةٌ. وقال أحمد: كان متقناً للحديث عجباً. وقال البخاري: كان صاحب خبير، صدوقاً. وقال أبو حاتم: ثبت صالح. وقال ابن حجر: كان ثقةً، متقناً. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وروى له الجماعة.

- وقال ابن عدي: له غرائب من الحديث عن الثوري ومِسْعَر وغيرهما، وهو حسن الحديث ممن يكتب حديثه، ويقع في أحاديثه من النكزة؛ لأنه يزوي عن شيخ يحتمل، وأما هو في نفسه فلا بأس به.

- وقال الحميدي: كان بَشْر بن السَّرِيِّ جهمياً، لا يحل أن يكتب حديثه.

قلت: قال ابن معين: رأيت بَشْر بن السَّرِيِّ مُسْتَقْبِل الكَعْبَةِ يَدْعُو على قوم يرمونه برأي جهم، وقال: معاذ الله أن أكون جهمياً. لذا قال الذهبي: بل حديثه صحيح حجة، وقد صح رجوعه عن التجهم. وقال ابن حجر: طعن فيه برأي جهم ثم اعتذر وتاب. فالحاصل: أنه "ثقةٌ متقنٌ". (٤)

(٤) مِسْعَر بن كِدَام بن ظهير بن عُبَيْدة بن الحارث الهلالي العامري، أبو سلمة الكوفي.

روى عن: قتادة، وسليمان الأعمش، وأبي إسحاق السبيعي، وغيرهم.

روى عنه: بَشْر بن السَّرِيِّ، وسفيان الثوري، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، والنَّاس.

(١) يُنظر: "الإحكام في أصول الأحكام" (٨٢/٢)، وفيه قال ابن حزم: حدثنا عبد الرحمن بن سلمة - صاحب لنا -، قال:

ثنا أحمد بن خليل، قال: ثنا خالد بن سعد، ثنا أحمد بن خالد، ثنا أحمد بن عمرو المكي وكان ثقة.

(٢) "الجرح والتعديل" ١٢٤/٨، "الثقات" ٩٨/٩، "التهذيب" ٦٣٩/٢٦، "الكاشف" ٢٣٠/٢، "إكمال تهذيب الكمال" ٣٩٠/١٠، تهذيب التهذيب" ٥١٨/٩، "التقريب" (٦٣٩١)، "فتح الباري" ٦٠٣/٨، "الزهر النظر في حال الخضر" (ص/١٥٧).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤/١٣): بَشْر: بكسر الموحدة، وسكون المُعْجَمَةِ، وأبوُه - السَّرِيِّ - يفتح المُهْمَلَةَ، وكسر الزَّاء، يَغْذَاهُ يَاءُ ثَقِيلَةً، وَكَانَ صَاحِبَ مَوَاطِظٍ، فَلَقِبَ الأَفْوه.

(٤) يُنظر: "الثقات" للجلي (٢٤٦/١)، "الجرح والتعديل" (٣٥٨/٢)، "الثقات" (١٣٩/٨)، "الكامل" (١٧٤/٢)، "التهذيب" (١٢٢/٤)، "الكاشف" (٢٦٨/١)، "السير" (٣٣٢/٩)، "الميزان" (٣١٧/١)، تهذيب التهذيب" (٤٥٠/١)، "التقريب" (٦٨٧).

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة: ثِقَّةٌ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ الْأَعْمَشُ يَقُولُ: شَيْطَانٌ مِسْعَرٌ يَسْتَضَعِفُهُ - يَشْكِكُهُ فِي الْحَدِيثِ - . وقال الثوري: كنا إذا اختلفنا في شيء سألنا مسعرا عنه. وقال شعبة: كنا نسميه المصحف. وقال أحمد: كان مسعرا ثِقَّةً خياراً، حديثه حديث أهل الصدق. وسئل أبو حاتم عن مسعرا وسفيان الثوري، فقال: مسعرا أتقن، وأجود حديثاً، وأعلى إسناداً من الثوري، ومسعرا أتقن من حماد بن زيد. وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب": "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ قَاضِلٌ"^(١).

(٥) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، أَبُو الْخَطَّابِ الْبَصْرِيُّ، السُّدُوسِيُّ، وَكَانَ أَكْمَه.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَغَيْرِهِمْ.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والدارقطني: ثِقَّةٌ. وقال ابن سعد: كان ثِقَّةً مأموناً حجةً في الحديث. وعن بكر بن عبد الله المزني، قال: من سره أن ينظر إلى أحفظ من أدركنا في زمانه وأجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه؛ فليُنظر إلى قتادة، ما رأيت الذي هو أحفظ منه ولا أجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه. وقال محمد بن سيرين: قتادة أحفظ الناس، أو من أحفظ الناس. وقال ابن حجر في "التقريب": "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

- وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان من حفاظ أهل زمانه، جالس سعيد بن المسيب أياماً، فقال له سعيد: فَمَ يَا أَعْمَى فَقَدْ نَزَفْتَنِي، وَجَالَسَ الْحَسَنَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً. وقال أبو حاتم: أكثر أصحاب الحسن قتادة، وأثبت أصحاب أنس الزهري ثم قتادة. وقال أبو زرعة: قتادة من أعلى أصحاب الحسن. وقال أبو داود: أثبت الناس في أنس قتادة ثم ثابت. قال: جالست الحسن ثلاث عشرة سنة.

- وَصَفَهُ بِالتَّدْلِيْسِ: قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي، قُلْتُ: قَتَادَةُ عَنْ مُعَاذَةَ أَحَبَّ إِلَيْكَ أَوْ أَيُّوبُ عَنْ مُعَاذَةَ؟ فَقَالَ: قَتَادَةُ إِذَا ذَكَرَ الْخَيْرَ. وقال ابن حبان، والدارقطني: كان يُدلس. وقال الذهبي: قد دلس قتادة عن جماعة. وقال أيضاً: وَهُوَ حَجَّةٌ بِالْإِجْمَاعِ إِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعَ، فَإِنَّهُ مُدْلِسٌ مَعْرُوفٌ بِذَلِكَ. وذكره العلاني ضمن من وُصِفَ بالتدليس، وقال: مشهور به، وذكره في المرتبة الثالثة - وهم من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقيل لهم آخرون مطلقاً - . وذكره كذلك ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين، وقال: صاحب أنس بن مالك رضي الله عنه، كان حافظ عصره، مشهوراً بالتدليس، وصفه به النسائي، وغيره.

وقال شعبة: كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع؛ كان إذا جاء ما سمع، قال: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وإذا جاء ما لم يسمع قال: قال سعيد بن جبير، قال أبو قلابة. وأسند عثمان الدارمي، عن شعبة، قال: كنت أتقطن إلى فم قتادة، فإذا قال: حَدَّثَنَا كَتَبْتُ، وَإِذَا قَالَ حَدَّثَ لَمْ أَكْتُبْ. وَقَالَ شُعْبَةُ: كُنْتُ أَتَقَفُّ فَمَ قَتَادَةَ، فَإِذَا قَالَ: سَمِعْتُ، أَوْ حَدَّثَنَا، حَفِظْتُ، وَإِذَا قَالَ: حَدَّثَ فَلَانَ

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" (١٣/٨)، "الثقات" للعجلي (٢٧٤/٢)، "الجرح والتعديل" (٣٦٨/٨)، "الثقات" (٥٠٨/٧)، تهذيب

الكامل" (٤٦١/٢٧)، "السير" (١٦٣/٧)، "جامع التحصيل" (ص/٢٧٨)، "التقريب" (٦٦٥).

تَرْكُهُ. وقال البيهقي: وَرُوِيَ عَنْ شُعْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: "كَفَيْتَكُمْ تَدْلِيْسَ ثَلَاثَةَ: الْأَعْمَشَ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَقَتَادَةَ".^(١) وقال ابن حجر: وهي قاعدة حسنة تقبل بها أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنونها. ^(٢) وفي "الفتح": وَرِوَايَةُ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ مَأْمُونٌ فِيهَا مِنْ تَدْلِيْسِ قَتَادَةَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَسْمَعُ مِنْهُ إِلَّا مَا سَمِعَهُ.^(٣)

- وَصْنُهُ بِالْإِرْسَالِ: وَعَنْ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: كَانَ قَتَادَةَ يَقْصُ بِصَحِيْفَةِ جَابِرٍ، وَكَانَ كَتَبَهَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: قَالَ سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ: ذَهَبُوا بِصَحِيْفَةِ جَابِرٍ إِلَى قَتَادَةَ فَرَوَاهَا، أَوْ قَالَ: فَأَخَذَهَا. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: سَلِمَانَ الْيَشْكُرِيِّ يُقَالُ أَنَّهُ مَاتَ فِي حَيَاةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ قَتَادَةَ وَلَا أَبُو بَشْرٍ، وَإِنَّمَا يُحَدِّثُ عَنْ صَحِيْفَةِ الْيَشْكُرِيِّ.

وَقَالَ الْأَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ: حَدَّثَ عَنْ ثَلَاثِينَ رَجُلًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، قِيلَ: سَمِعَ مِنْ أَبِي سَلْمَةَ؟ قَالَ: لَا. وَقَالَ الْعَلَاءِيُّ: كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، وَقَالَ أَيْضًا: قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مَا أَعْلَمُ قَتَادَةَ سَمِعَ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.^(٤)

فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ نَفَقَةٌ تَبَيَّنَتْ فَاضِلًا، كَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسِلُ كَثِيرًا. لَكِنْ يَنْبَغِي التَّنْبِيْهُ هُنَا عَلَى عِدَّةِ أُمُورٍ، وَهِيَ: أ- يَنْبَغِي قَبْلَ إِعْلَالِ الْحَدِيثِ بِعَنْوَانِ قَتَادَةَ، التَّأَكُّدُ هَلْ سَمِعَ قَتَادَةَ مِنَ الشَّيْخِ الَّذِي يَرُوي عَنْهُ أَمْ لَا، فَإِنْ كَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ فَلَا تُعَلَّ رِوَايَتُهُ عَنْهُ بِالتَّدْلِيْسِ، بَلْ تُعَلَّ بِالانْقِطَاعِ.

ب- إِذَا كَانَ الرَّوَايِ عَنْهُ شُعْبَةً؛ فَلَا يَتَوَقَّفُ فِي عَنَنْتِهِ لَمَّا سَبَقَ بَيَانُهُ.

ت- إِذَا كَانَ شَيْخُهُ مِمَّنْ أَكْثَرَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ، وَكَثُرَتْ مَلَازِمَتُهُ لَهُ كَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ - فَلَا يَتَوَقَّفُ كَذَلِكَ فِي عَنَنْتِهِ عَنْهُمْ، وَلَا تُرَدُّ إِلَّا بِقَرِينَةٍ.^(٥)

٦) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: "صَحَابِيُّ، جَلِيْلٌ، مُكْتَبٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَضَعُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيْحٌ لِذَاتِهِ"، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيْحَيْهِمَا"، وَهَذَا كَافٍ لِإثْبَاتِ صِحَّتِهِ.

■ وَأَمَّا كَوْنُ رِوَايَةِ قَتَادَةَ، وَهُوَ "مُدْلِسٌ"، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعَنْعَنَةِ، فَهَذَا لَا يَضُرُّهُ الْبَيْتَةُ؛ لَمَّا يَأْتِي:

أ- إِخْرَاجُ الْبَخَارِيِّ، وَمُسَلَّمٌ لَهُ فِي "صَحِيْحَيْهِمَا"، مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ.

(١) يُنْظَرُ: "مَعْرِفَةُ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ" (٨٦/١).

(٢) يُنْظَرُ: "النَّكَتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ" ٦٣٠/٢-٦٣١.

(٣) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" (٥٩/١).

(٤) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيْرُ" ١٨٥/٧، "الثَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ" ٢١٥/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيْلُ" ١٣٣/٧، "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حِبَّانَ ٣٢١/٥، "تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ" ٤٩٨/٢٣، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٣٠١/٣، "السِّيْرُ" ٢٦٩/٥، "جَامِعُ التَّحْصِيْلِ" (ص/١٠٨ و ١١٣ و ٢٥٤)، "المُدْلِسِيْنَ" لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص/٩٧)، "التَّبْيِيْنُ لِأَسْمَاءِ الْمُدْلِسِيْنَ" لِلْحَلْبِيِّ (ص/٤٦)، "تَهْذِيْبُ التَّهْذِيْبِ" ٣٥١/٨، "تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيْسِ" (ص/٤٣)، "،" "التَّقْرِيبُ" (٥٥١٨)، "مَعْجَمُ الْمُدْلِسِيْنَ" (ص/٣٦٨-٣٨١).

(٥) نَقَلَ صَاحِبُ "مَعْجَمِ الْمُدْلِسِيْنَ" (ص/٣٨١) نَحْوًا مِنْ هَذَا عَنِ الشَّيْخِ/ مُحَمَّدِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللَّطِيْفِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

ب- قتادة من أثبت الناس في أنس بن مالك، وأكثر الرواية عنه، وبالتالي فلا يتوقف في عنعنته عن أنس.
ت- تصريح قتادة بالتحديث عن أنس بن مالك - من غير طريق مسعر، وشعبة - كما في رواية أبان بن يزيد، عنه، عند أحمد في "المسند" (١٢٧٣٥)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩١)، بإسناد صحيح.
ث- وجود متابعات صحيحة لهذا الحديث عن أنس، فأخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من طريق عبد العزيز بن صهيب، وأخرجه البخاري في "صحيحه" من طريق حميد الطويل، كلاهما عن أنس.
ج- بل وللحديث شواهد في "الصحيحين".^(١)

▪ وأما كون شعبة قد داهن في هذا الحديث - كما سبق نقله عنه - فلم يسأل قتادة هل سمع هذا الحديث أم لا؛ فإن هذا لا يدل على أن قتادة لم يسمعه من أنس، وإنما يدل فقط على أن شعبة متوقف فيه، حتى يأتي ما يثبت سماع قتادة من أنس لهذا الحديث، وقد ثبت عند غيره سماع قتادة من أنس لهذا الحديث على وجه الخصوص - كما سبق ذكره في التخريج -، وعليه فمن علم حجة على من لم يعلم - والله أعلم -.

شواهد للحديث:

أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أقيموا الصف في الصلاة، فإن إقامة الصف من حسن الصلاة»^(٢)، واللفظ لمسلم، وهو عند البخاري مطولاً.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن مسعر إلا بشر بن السري، ولا رواه عن بشر إلا ابن أبي عمير. قلت: الحديث أخرجه المصنف أيضاً في "المعجم الأوسط" برقم (٥٢٧١) - كما سبق -، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مسعر، إلا بشر بن السري، فقدّر به محمد بن أبي عمير.
- وأخرجه أيضاً أبو نعيم في "الحلية" (٢٥٩/٧ و ٣٠١/٨)، وقال في الموضع الأول: فقدّر به بشر بن السري، عن مسعر. وقال في الموضع الثاني: غريب من حديث مسعر، فقدّر به بشر.
- ومما سبق يتضح صحة ما ذكره، فلم يروه عن مسعر، إلا بشر، ولم يروه عن بشر، إلا ابن أبي عمير، ثم اشتهر عنه، فرواه عنه أربعة من الرواة - كما سبق -، فيسلم للطبراني فيما ذكره، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن رجب الحنبلي^(١): وأعلم؛ أن الصوف في الصلاة مما خص الله به هذه الأمة وشرفها به؛ فإنهم أشبهوا بذلك صوف الملائكة في السماء، كما أخبر الله عنهم أنهم قالوا: ﴿وَلَيْتُمْ كَتَابُوتَ الْمَلَائِكَةِ﴾^(٢)، وأقسم بالصفاء صفا، وهم الملائكة.

(١) لقد أطلت في الجواب؛ لدفع ما قد يُعترض على حديثي من قريب أو بعيد.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٢٢) ك/الأذان، ب/ إقامة الصف من تمام الصلاة. ومسلم في "صحيحه" (٤٣٥) ك/الصلاة، ب/ شوية الصوف، وإقامتها.

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عَنْ حَدِيثِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَضَلْنَا عَلَى النَّاسِ بِلَاثٍ: جَعَلْنَا الصُّوفَى كَهَيَاتِ الْمَلَائِكَةِ، ... الحديث" (٣)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَصْنُونَ كَمَا تَصْنُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» فَتَلَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تَصْنُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتَوَّنُ الصُّوفُ الْأَوَّلُ وَيَتَرَاوَنُ فِي الصَّفِّ» (٤).

- وجاء في بعض روايات الحديث بلفظ "فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ"، وفي بعضها "مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ"، قال الحافظ ابن حجر (٥): "وَاسْتَدَلَّ ابْنُ حَرَمٍ بِقَوْلِهِ: "إِقَامَةُ الصَّلَاةِ" عَلَى وُجُوبِ تَسْوِيَةِ الصُّوفِ، قَالَ: لِأَنَّ إِقَامَةَ الصَّلَاةِ وَاجِبَةٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ الْوَالِجِبِ وَاجِبٌ.

قال ابن حجر: وَلَا يَحْفَى مَا فِيهِ، وَلَا سِيَمًا وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الرُّوَاةَ لَمْ يَتَّفِقُوا عَلَى هَذِهِ الْعِبَارَةِ. وَتَمَسَكَ ابْنُ بَطَّالٍ بِظَاهِرِ لَفْظِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - بِقَوْلِهِ ﷺ: "وَأَقِيمُوا الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ" فَاسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ التَّسْوِيَةَ سُنَّةٌ؛ قَالَ: لِأَنَّ حُسْنَ الشَّيْءِ زِيَادَةٌ عَلَى تَمَامِهِ. وَأُورِدَ عَلَيْهِ رِوَايَةُ "مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ".

وأجاب ابن دقيق العيد، فَقَالَ: قَدْ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ "تَمَامِ الصَّلَاةِ" الْإِسْتِخْبَابُ؛ لِأَنَّ تَمَامَ الشَّيْءِ فِي الْعُرْفِ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَى حَقِيقَتِهِ الَّتِي لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِهَا، وَإِنْ كَانَ يُطْلَقُ بِحَسَبِ الْوَضْعِ عَلَى بَعْضِ مَا لَا تَتِمُّ الْحَقِيقَةُ إِلَّا بِهِ. قَالَ ابْنُ حَرَمٍ: وَهَذَا الْأَخْذُ بَعِيدٌ لِأَنَّ لَفْظَ الشَّارِعِ لَا يُحْمَلُ إِلَّا عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْوَضْعُ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، وَإِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَى الْعُرْفِ إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ عُرْفُ الشَّارِعِ لَا الْعُرْفُ الْخَائِبِ. أ.هـ.

(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٦/٢٦٨-٢٦٩).

(٢) سورة "الصفافات"، آية (١٦٥).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٥٢٢) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٤٣٠) ك/الصلاة، ب/الأمر بالسُّنُونِ فِي الصَّلَاةِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالْيَدِ، وَرَفْعُهَا

عِنْدَ السَّلَامِ، وَإِتْمَامُ الصُّوفِ الْأَوَّلِ وَالتَّرَاوُسِ فِيهَا وَالْأَمْرُ بِالْإِجْتِمَاعِ.

(٥) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٢/٢٠٩-٢١٠).

[٤٧٦/٧٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيَّ (١) ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَافِعٍ .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَبَاغَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ » .
* لم يروه عن ابن عجلان ، إلا ابنه عَبْدُ اللَّهِ .

أولاً - تخريج الحديث:

▪ أخرجه البيهقي في "مسنده" (٥٨٥٠)، من طريق حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا كانوا ثلاثة فلا يتباغى اثنان دون واحد». وقال البيهقي: وصدر هذا الحديث رواه غير ابن عجلان، عن نافع.

قلت: لكن حاتم بن إسماعيل قد اضطرب في هذا الحديث، واختلف عليه فيه؛ فرواه مرة عن ابن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً^(١)، ورواه مرة أخرى عن ابن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً^(٢)، ورواه ثالثة عن ابن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، مرسلاً^(٤).

وقد ذهب الأئمة: أبو حاتم الرزبي، وأبو زرعة الرزبي، والدارقطني، وعبد الحق الإشبيلي؛ إلى ترجيح الوجه المرسل، وجميعهم قالوا: والمرسل هو الصواب، وإليه مال ابن القطان.^(٥)

وعليه فالوجه الذي رواه البيهقي في "مسنده" من طريق حاتم، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر شاذ ومرجوح لا يعتبر به، ولعل رواه قد سلك فيه طريق الجادة، لأن جمل روايات نافع، إنما هي عن مولاه ابن عمر^(٦)؛ وأما المتن فلعنه وهم فيه أيضاً، فأدخل فيه حديثاً في حديث - والله أعلم -.

(١) الجزائبي: بكسر الحاء، وبالزاي وبالميم بعد الألف، نسبة إلى الجد الأعلى. يُنظر: "اللباب" (٣٦٢/١).

(٢) أخرجه بهذا الوجه، أبو داود في "سننه" (٢٦٠٨) ك/الجهاد، ب/في القوم يسافرون يؤمرون أخذهم، وأبو يعلى في "مسنده" (١٠٥٤ ويرقم ١٣٥٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٥٣٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٦٢٠)، والطبراني في "الأوسط" (٨٠٩٣ و ٨٠٩٤)، وقال الطبراني: لم يرو هذين الخديبين عن محمد بن عجلان إلا حاتم بن إسماعيل، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٣٥٠، ١٠٣٥١)، بلفظ: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أخذهم».

(٣) أخرجه بهذا الوجه، أبو داود في "سننه" (٢٦٠٩) ك/الجهاد، ب/في القوم يسافرون يؤمرون أخذهم، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٥٣٩)، والبيهقي في "الكبرى" (١٠٣٤٩)، وفي "الآداب" (٨٠٨)، وقال البيهقي: ورواه أيضاً عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أخذهم» قال نافع: فقلنا لأبي سلمة: فأنت أميرنا.

(٤) وهذا الوجه ذكره ابن أبي حاتم في "العلل" (٧٥/٢) مسأله ٢٢٥، والدارقطني في "العلل" (٣٢٦/٩) مسأله ١٧٩٥.

(٥) "العلل" لابن أبي حاتم (٧٥/٢) مسأله ٢٢٥، "العلل" للدارقطني (٣٢٦/٩) مسأله ١٧٩٥، بيان الوهم والإيهام (٢٨٩/٥).

(٦) أشار إلى ذلك الشيخ/شعيب الأرنؤوط، في تحقيقه ل"سنن أبي داود" (٢٥٠/٤).

▪ وأخرجه مَعْمَرُ بن راشد في "جامعه" - كما في "المصنف" (١٩٨٠٦) -، - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٦٣٣٨) -، ومالك بن أنس في "الموطأ" (٣٦٢٤) - ومن طريقه البخاري في "صحيحه" (٦٢٨٨) ك/ الاستئذان، ب/ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ، ومسلم في "صحيحه" (١/٢١٨٣) ك/ السلام، ب/ تَحْرِيمُ مُنَاجَاةِ الْإِثْنَيْنِ دُونَ الثَّلَاثِ بِغَيْرِ رِضَا، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (١٧٨٤ و ١٧٨٥)، والبغوي في "شرح السنة" (٣٥٠٨) -، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٩٣٩)، والحُمَيْدِي في "مسنده" (٦٦٠)، وأبو الجهم العلاء بن موسى الباهلي في "جزئه" (٢٨)، وابن أبي شيبَةَ في "المصنّف" (٢٥٥٦٢)، وأحمد في "مسنده" (٤٦٦٤ و ٤٨٧٤ و ٥٠٤٦ و ٦٠٢٤ و ٦٠٥٧ و ٦٠٥٨ و ٦٢٧٠ و ٦٣٣٨)، ومسلم في "صحيحه" (٢/٢١٨٣) ك/ السَّلَام، ب/ تحريم مناجاة الاثنتين دون الثالث بغير رضاه، والبرّار في "مسنده" (٥٥٦٧) و ٥٥٦٨ و ٥٨٠٢ و ٥٨٠٣)، وأبو يَعْلَى في "مسنده" (٥٨٢٩)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (١٧٨٢) و ١٧٨٣)، والخرائطي في "مسائى الأَخْلَاقِ" (٥٣٥ و ٥٣٧)، والطبراني في "الأوسط" (٢١٤٨)، وفي "مسند الشاميين" (٧١٩)، والبيهقي في "الكرى" (٥٨٩٦)، والخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٢٧٩)، وابن جُمَيْعِ الصيداوي في "معجم الشيخ" (ص/٣٦٢)، والبغوي في "شرح السنة" (٣٥١٠)، وفي "تفسيره" (٥٦/٨). كلهم مِنْ طَرُقٍ عِدَّةٍ، عن نافع - من أصحّ الأوجه عنه ^(١) -، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُعْرَبُ»، واللفظ لمَعْمَرُ، والباقون بلفظه، وبنحوه، وبمعناه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَالُ: "ثِقَّةٌ"، تَدَخَّرَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٧٥).
 (٢) إِبْرَاهِيمُ بن المُنْذِرِ بن عبد الله بن المنذر الحِزَامِيُّ، أَبُو إِسْحَاقِ المَدِينِي. روى عن: عَبْدِ اللَّهِ بن مُحَمَّدِ بنِ عَجَلَانَ، وسفيان بن حمزة، ومحمد بن طلحة، وغيرهم. روى عنه: البخاري، وأحمد بن عمرو، ويعقوب بن سفيان النسوي، وآخرون. حاله: قال ابن معين، والدَّارِقُطْنِي، والخطيب البغدادي، وابن وضَّاح، والذهبي في "السير": "ثِقَّةٌ". وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال أبو حاتم، وصالح جزرة، والذهبي في "الكاشف": "صدوق". وقال ابن حجر في "التقريب": "صدوق"، تكلم فيه أحمد لأجل القرآن. ^(٢) والحاصل: أنه "ثِقَّةٌ".

(١) فقد خالف عبد الله بن عمر العُمري - الضعيف - جُلَّ الرواة عن نافع، فرواه عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر - مرفوعاً -، أخرجه البرّار في "مسنده" (١٦٣)، وقال عقبه: وَهَذَا الْحَدِيثُ إِثْمًا يَرْوِيهِ الثَّقَاتُ الْخُفَاطُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ العُمريُّ، وَلَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ.
 (٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٢١/١، "الجرح والتعديل" ١٣٩/٢، "الثقات" ٧٣/٨، "تاريخ بغداد" ١٢٢/٧، "التهذيب" ٢٠٧/٢، "الكاشف" ٢٢٥/١، "سير أعلام النبلاء" ٦٨٩/١٠، "ميزان الاعتدال" ٦٧/١، "تهذيب التهذيب" ١٦٦/١، "التقريب" (٢٥٣).

٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، الْمَدَنِيّ، مَوْلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ.

روى عن: أبيه محمد بن عجلان. روى عنه: إيزهيم بن المُنذر، وإبراهيم بن حمزة الرّبيري، وآخرون. حاله: قال البخاري: لا يتابع في حديثه. وقال أبو زرعة: قد سمعتُ به، ولم أكتب من حديثه شيئاً، فذكر له حديثاً من الأحاديث التي رواها عن أبيه، فقال ما أعظم ما جاء به، ينبغي أن يُلْقَى حديث هذا الشيخ. وقال أبو حاتم: لا أعرف هذا الشيخ، ولا أعرف حديثه. وقال ابن حبان في "المجروحين": كَانَ مِمَّنْ يَرَوِي عَنْ أَبِيهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نُسخة مَوْضُوعَةٌ، لَا يَحِلُّ كِتَابَتَهُ حَدِيثُهُ إِلَّا عَلَى جَهَةِ التَّعَجُّبِ. وقال العقيلي: منكر الحديث. وقال أبو نعيم الأصبهاني: صاحب مناكير ويواطيل.^(١)

٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ الْقُرَشِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٤٦).

٥) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "بِقَّةٌ"، تَبَيَّنَتْ، فِقِيهَةٌ، مَشْهُورٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٢٩).

٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

■ مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ "منكر الحديث، لا يتابع في حديثه"، وقد انفرد بروايته من حديث أبيه - فلم يتابعه أحدٌ من أصحاب أبيه عليه^(٢) -.

متابعات للحديث:

■ وللحديث متابعات، عن نافع، عن ابن عمر - من غير طريق ابن عجلان -، وله في "الصحيحين" عدة طرق، عن نافع، به، منها: طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر - وهي من أصح الأسانيد^(٣) -، وهذه المتابعات قد سبق بيانها وذكرها في التخریج.

شواهد للحديث:

أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَأَخَّرُ رَجُلًا دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِفُوا بِالْأَمْرِ، أَجَلٌ أَنْ يُحْرَبَ».^(٤)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم، وله الحمد والممنة.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٨٨/٥، "الضعفاء الصغير" للبخاري (ص/٧٠)، "الجرح والتعديل" ١٥٦/٥، "المجروحين" لابن حبان ١٩/٢، "ميزان الاعتدال" ٤٨٥/٢، "لسان الميزان" ٥٥١/٤، "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٢٩٦/٢.

(٢) ولما رواية حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان، فهي شاذة مرّجوحة، لا يُعتبر بها، كما سبق بيانه وتفصيله في التخریج. (٣) قال السيوطي في "تدريب الراوي" (١٠٢/١): وهذا قول البخاري، وصدر العراقي به كلامه، وهو أمرٌ تَمِيلُ إليه النفوس، وتجنّب إليه القلوب.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٢٩٠) ك/الاستئذان، ب/ إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارّة والمناجاة، ومسلم في "صحيحه" (٢١٨٤) ك/السلام، ب/ تخریج مناجاة الإثنيّن دُونَ الثّالِثِ بِغَيْرِ رِضَاؤِهِ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَّا ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ.

قُلْتُ: بل أخرجه الزُّبَيْرُ في "مسنده" (٥٨٥٠)، مِنْ طَرِيقِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ. - لَكِنْ قَدْ يُعْتَدَرُ لِلإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ بِأَنَّ رِوَايَةَ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، شَاذَةٌ لَا يُعْتَبَرُ بِهَا، وَعَلَيْهِ قِيُسَلَّمُ لِلإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ فِيمَا قَالَهُ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام القرطبي: جاء في بعض الروايات التثبيته على التعليل بمنع التناجي دون الواحد، بقوله: "فَإِنَّ ذَلِكَ يُعْزَنُ"، أي يقع في نفسه ما يحزن لأجله، وذلك بأن يُقَدَّرَ في نفسه أن الحديث عنه بما يكره، أو أنه لم يروه أهلاً ليشركوه في حديثهم، إلى غير ذلك من ألقيات الشيطان وأحاديث النفس، وحصل ذلك كله من بقاءه وحده، فإذا كان معه غيره أمن ذلك. وعلى هذا يستوي في ذلك كل الأعداد، فلا يتناجى أربعة دون واحد ولا عشرة ولا ألف مثلاً، لوجود ذلك المعنى في حقه، بل وجوده في العدد الكثير أمكن وأوقع، فيكون بالمنع أولى. وإنما خص الثلاثة بالذكر، لأنه أول عدد يتأتى ذلك المعنى فيه.

وظاهر الحديث يعم جميع الأزمان والأحوال، وإليه ذهب ابن عمر، ومالك، والجمهور، وسواء أكان التناجي في مندوب أو مباح أو واجب فإن الحزن يقع به. وقد ذهب بعض الناس إلى أن ذلك كان في أول الإسلام، لأن ذلك كان في حال المنافقين فيتناجى المنافقون دون المؤمنين، فلما فشا الإسلام سقط ذلك. وقال بعضهم: ذلك خاص بالسفر في المواضع التي لا يأمن الرجل فيها صاحبها، فأما في الحضر وبين العمارة فلا، فإنه يجد من يعينه، بخلاف السفر فإنه مظنة الاغتيال وعدم المغيثة.^(١)

قال الحافظ ابن حجر: وَتُعَبَّ بِأَنَّ هَذَا تَحَكُّمٌ وَتَخْصِصٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْخَيْرِيُّ عَامُّ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَالْعِلَّةُ - الْحُزْنُ - وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ فَوَجِبَ أَنْ يعمهما النَّهْيُ جَمِيعًا.^(٢)

- وقال البغوي: وَصَحَّ عَنِ عَائِشَةَ: "إِنَّا كُنَّا أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا رَأَتْهَا، رَحِبَ، ثُمَّ سَارَهَا"^(٣)

فَقِيَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَسَارَةَ فِي الْجَمْعِ، وَحَيْثُ لَا رَيْبَةَ جَائِزَةً، وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُ.^(٤)



(١) تفسير القرطبي" (٢٩٥/١٧)، شرح مشكّل الآثار" (٣٥٥-٤٤)، شرح النووي" (١٦٧/٤)، معالم السنن" (١١٧/٤).

(٢) يُنظَرُ "فتح الباري" لابن حجر (٨٥/١١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٨٥) ك/ الاستئذان، ب/ مَنْ نَاجَى بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ، وَمَنْ لَمْ يُخْبِرْ بِسِرِّ صَاحِبِهِ، فَإِذَا مَاتَ أَخْبِرَ بِهِ، ومسلم (٢٤٥٠) ك/ فضائل الصحابة، ب/ فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والحديث عندهما مطولاً.

(٤) يُنظَرُ: "شرح السنة" للبغوي (٩١/١٣).

[٤٧٧/٧٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرَانَ الْعَابِدِيُّ ، قَالَ : نَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ مَنصُورٍ ، [عَنْ إِبْرَاهِيمَ] ^(١) ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : « جَاءَ رَجُلٌ ^(٢) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ إِنَّكَ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ، وَإِنَّكَ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي ^(٣) ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَدَيْي ، وَإِنِّي لَأَكُونُ فِي الْبَيْتِ ، فَأَذْكُرُكَ ^(٤) ، فَمَا أَصْبِرُ حَتَّى آتِيكَ ، فَأَنْظُرُ إِلَيْكَ ، وَإِذَا ذَكَرْتُ مَوْتِي وَمَوْتَكَ عَرَفْتُ أَنَّكَ إِذَا دَخَلْتَ الْجَنَّةَ رَفَعْتَ مَعَ النَّبِيِّينَ ، وَإِنِّي إِذَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ خَشِيتُ أَنْ لَا أَرَكَ . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ ﴾ ^(٥) الْآيَةَ . » ^(٦)

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والمطبوع، واستدركته من "المعجم الصغير" للمصنف (٥٢)، وذكره الزيلعي في "تخريج أحاديث الكشاف" (٣٣٤/١)، بإسناد الطبراني ومثته، وعزاه إلى "المعجم الصغير"، والحديث أخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٢٣٩/٤-٢٤٠)، من طريق المصنف، وهو كذلك عند الواحدي في "أسباب النزول" (ص/١٦٦)، من طريق أبي نعيم، عن المصنف، وذكره ابن القيم في "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" (١٦٢٢/١-١٦٢٣)، بإسناد أبي نعيم، عن الطبراني، وذكره الحافظ ابن حجر في "العجاب في بيان الأسباب" (٩١٣/٢)، وفي "إتحاف المهرة" (٢١٥٥٠)، بإسناد الطبراني، وعزاه في الأول إلى "المعجم الأوسط" للطبراني، وعند الجميع "عن إبراهيم"، والحديث بسنده ومثته كما أثبتته في "مجمع البحرين" للهيتمي (٣٣٠٨) - وأشار محققه الفاضل إلى أن هذه اللفظة "عن إبراهيم"، سقطت من "الأوسط".

(٢) قال الإمام بدر الدين العيني في "عمدة القاري" (١٧٨/١٨): الرجل هو ثوبان، فيما ذكره الواحدي. قلت: وذكر ذلك البغوي في "تفسيره" (٢٤٧/٢)، ولم يُسنده. وهو عند الواحدي في "أسباب النزول" (ص/١٦٥)، بدون إسناد عن محمد بن السائب الكلبي، وهو متروكٌ مُتَهَمٌ. يُنظر: "التقريب" (٥٩٠١).

وقال القرطبي في "تفسيره" (٢٧١/٥): وقالت طائفة: إنما نزلت هذه الآية لما قال عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري - الذي أرى الأذان -: يا رسول الله، إذا مت ومثتا كنت في عيبين لا نراك ولا نجتمع بك، وذكر حزنه على ذلك فنزلت هذه الآية. وذكره الحافظ ابن حجر في "العجاب في بيان الأسباب" ٩١٥/٢، وعزاه إلى مقاتل بن سليمان.

قلت: - والله أعلم -: وهو عند مقاتل بن سليمان في "تفسيره" (٢٥٠/١) بدون إسناد، ولم أقف - على حد بحثي - لهذا على سنن. ومقاتل قال فيه ابن حجر في "التقريب" (٦٨٦٨): كُتِبَوه، وهَجَرُوه.

ولم أقف على اسم هذا الرجل من وجه صحيح - على حد بحثي - والعلم عند الله تعالى.

(٣) زاد في "المعجم الصغير": "ومالي"، والحديث عند أبي نعيم في "الحلية" من طريق المصنف، بدونها.

(٤) في الأصل "فأذكروك"، بزيادة واو قبل آخره، ولعله خطأ من الناسخ.

(٥) سورة "النساء"، آية (٦٩).

(٦) والحديث عند المصنف في "الصغير" برقم (٥٢)، وقال عقبه: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا فَضِيلٌ، تَقَرَّرَ بِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرَانَ. وهو كذلك في "مجمع البحرين" (٣٣٠٨).

هذا الحديث مداره على منصور بن المعتمر، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، موصولاً.
الوجه الثاني: منصور بن المعتمر، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق بن الأجدع، مرسلاً.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: منصور، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، موصولاً.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه المصنف رحمه الله في "المعجم الصغير" (٥٢) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (٢٣٩/٤-٢٤٠) و(١٢٥/٨)، وأبو عبد الله المقدسي في "صفة الجنة"، كما في "تفسير ابن كثير" (٣٥٤/٢)، ومن طريق أبي نعيم أخرجه الواحدي في "أسباب النزول" (ص/١٦٦) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَّالُ، عن عبد الله بن عَمْران العَابِدِي، عن فَضِيل بن عِيَاض، عن مَنْصُور بن الْمُعْتَمِر، به.
- وقال الطبراني في "المعجم الصغير": لم يَرَوْه عن مَنْصُور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة إلا فَضِيلٌ، تَرَدَّدَ به: عَبْدُ اللَّهِ بن عَمْران. وقال أبو نعيم - عقب الحديث في الموضع الأول -: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، تَرَدَّدَ به: فَضِيلٌ، وَعَنْهُ العَابِدِيُّ. وقال عقب الموضع الثاني: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ فَضِيلٍ وَمَنْصُورٍ مُتَّصِلًا، تَرَدَّدَ به: العَابِدِيُّ فِيمَا قَالَهُ سُلَيْمَانُ - يعني الطبراني -.
- وأخرجه أبو بكر بن مَرْدويه - كما في "تفسير ابن كثير" (٣٥٤/٢) -، من طريق إسماعيل بن أحمد بن أُسَيْدٍ، عن عبد الله بن عَمْران العَابِدِي، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَّال: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٥).
- (٢) عبد الله بن عَمْران بن زَرِين بن وَهَب الله، أَبُو القَاسِمِ، المَخْرُومِي، العَابِدِيُّ، المَكِّي. روى عن: الفضيل بن عِيَاضٍ، وسفيان بن عِيْنَةَ، وعبد الله بن عبيد العَزِيزِ العَمْرِي، وآخرين. روى عنه: أحمد بن عمرو الخَلَّال، واليَزِيدِي، وأبو حاتم الرازي، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن حجر: صدوق، مُعْتَمَر. وقال ابن حَبَّان: يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ. (١)
- (٣) فَضِيل بن عِيَاض بن مسعود بن بِشْر التَّمِيمِي، أَبُو عَلِيٍّ الزَّاهِدِ، المشهور. روى عن: منصور بن الْمُعْتَمِر، وسفيان الثوري، ويحيى بن سَعِيد الأَنْصَارِيِّ، وآخرين. روى عنه: عبد الله بن عَمْران، ويحيى بن سَعِيد القَطَان، وعبد الحمن بن مهدي، وآخرون. حاله: قال ابن سعد: كان ثقةً نبيلاً فاضلاً عابداً. وقال العَجَلِي: ثقةٌ مُتَعَبِّدٌ، رجلٌ صَالِحٌ. وقال السَّائِي: ثقةٌ مأمونٌ، رجلٌ صَالِحٌ. وقال سفيان بن عيينة، والذَّارِقُطَنِي، والذهبي في "الكاشف: ثقةٌ. وفي "تاريخ

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣٠/٥، "الثقات" لابن حَبَّان ٣٦٣/٨، "تهذيب الكمال" ٣٧٨/١٥، "التقريب" (٣٥١٠).

الإسلام: كان إماماً، ثقةً، حُجَّةً، زاهداً، عابداً، ريانياً، كبير الشأن. وفي "الميزان": أحد الأئمة، مُجمَع على تَقِيَّتِهِ وَجَلالَتِهِ، من مشايخ الإسلام والسلام. وقال الحافظ ابن حجر: ثِقَّةٌ عَابِدٌ إِمَامٌ. (١)

٤) منصور بن المُعْتَمِر بن عبد الله بن زبيعة - وقيل غير ذلك -، أبو عَتَّاب، الكوفي.

روى عن: إبراهيم النَّخَعِي، وسعيد بن جبير، وعبد الله بن مرة، وآخرين.

روى عنه: فضيل بن عياض، وزائدة بن قدامة، وجرير بن عبد الحميد، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن سعيد، ويحيى بن معين: كَانَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ

كَانَ أَثْبَتَ أَهْلِ الْكُوفَةِ. وقال عبد الرحمن بن مهدي: لم يكن بالكوفة أحفظ من منصور. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ.

وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، لَا يَدُلُّسُ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.

- وقال عبد الرحمن بن مهدي: أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ،

منهم: منصور بن المُعْتَمِر. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: رأيتُ في كتاب علي بن المديني، سئل: أي

أصحاب إبراهيم أعجب إليك؟ قال: إذا حدثك عن منصور ثقة فقد ملأت يديك لا تريد غيره.

- وقال يحيى بن سعيد: ما أحدٌ أَثْبَتُ عن مجاهد، وإبراهيم النَّخَعِي من منصور. وقال ابن أبي حاتم:

سألتُ أبي: من أثبت الناس في إبراهيم؟ قال: الحكم بن عتيبة، ثم منصور. وقال ابن معين: منصور أثبت

من الحكم بن عتيبة، ومنصور من أثبت الناس. وقال ابن أبي حاتم: وسئل أبي عن الأعمش ومنصور؟

فقال: الأعمش حافظ يخلط ويدلس، ومنصور أتقن لا يدلس ولا يخلط. (٢) فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ ثَبَّتْ.

٥) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو، النَّخَعِي، أبو عمران الكوفي.

روى عن: خاليه الأسود بن يزيد، وعبد الرحمن بن يزيد، وطقمة بن قيس، وآخرين.

روى عنه: منصور بن المُعْتَمِر، وسليمان الأعمش، وسماك بن حرب، وآخرون.

حاله: قال العجلي: ثقة، صالح فقيه. وقال أبو زرعة: علم من أعلام أهل الإسلام وفقهه من فقهاءهم.

وقال الأعمش: كان إبراهيم صيرفي الحديث. وقال أحمد: كَانَ ذَكِيًّا حَافِظًا، صَاحِبَ سَنَةِ. وقال الذهبي في

"الكاشف": كان عجباً في الورع والخير متوقفاً للشهرة رأساً في العلم. وفي "الميزان": أحد الأعلام يرسل عن

جماعة. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، إِلَّا أَنَّهُ يُرْسَلُ كَثِيرًا. وروى له الجماعة.

- وقال يحيى بن معين: مراسيل إبراهيم أحبُّ إليَّ من مراسيل الشَّعْبِي. (٣)

(١) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٠٧، "الجرح والتعديل" ٧/٧٣، "الثقات" ٧/٣١٥، "تاريخ دمشق" ٤٨/٣٧٥، "تهذيب الكمال"

٢٣/٢٨١، "الكاشف" ٢/١٢٤، "تاريخ الإسلام" ٤/٩٤٢، "ميزان الاعتدال" ٣/٣٦١، "التقريب" (٥٤٣١).

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٧/٣٤٦، "الثقات" للعجلي ٢/٢٩٩، "الجرح والتعديل" ٨/١٧٧، "الثقات" لابن حبان ٧/٤٧٣،

"تهذيب الكمال" ٢٨/٥٤٦، "تاريخ الإسلام" ٣/٧٤١، "التقريب" (٦٩٠٨).

(٣) بينما نقل الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٥/٦٨) - في ترجمة عامر الشَّعْبِي -، عن أبي داود، قال: مُرْسَلُ

الشَّعْبِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلِ النَّخَعِي. وقال العجلي في "الثقات" (٢/١٢): مُرْسَلُ الشَّعْبِي صَاحِبٌ، لَا يَكَادُ يُرْسَلُ إِلَّا صَاحِبًا.

- وقال الأعمش قلت لإبراهيم أسند لي عن ابن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حَدَّثْتُكُمْ عن رجلٍ عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله. وَعَقَّبَ ابن رجب الحنبلي على هذا بقوله: وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند، لكن عن النَّخَعِيِّ خاصة، فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة، وقد قال أحمد في مراسيل النخعي، لا بأس بها.^(١)

- وقال العلاءي: أحد الأئمة، كان يدلس - وذكره في المرتبة الثانية - وهو أيضا مكثر من الإرسال، وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله، وخصَّ البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود. وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. وقال الذهبي في "الميزان": استقر الأمر على أن إبراهيم حُجَّةٌ، وأنه إذا أرسل عن ابن مسعود وغيره فليس ذلك بحجة.^(٢)

فالحاصل: كما قال الحافظ ابن حجر: "بَقَّةٌ، إلا أنه كثير الإرسال".

٦) الأُسُودُ بنُ يَزِيدِ بنِ قَيْسِ النَّخَعِيِّ، والدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الأُسُودِ، وخالُ إِبْرَاهِيمِ النَّخَعِيِّ.

روى عن: عائشة، وأبي بكر، وعُمَرُ، وطلي، وآخرين.

روى عنه: إِبْرَاهِيمُ بنُ يَزِيدِ النَّخَعِيِّ، وابنه عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وأخوه عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وآخرون.

حاله: قال العجلي: تابعي ثقة جاهلي، وكان من أصحاب عبد الله الذين يقرؤون ويفتون، وكان رجلاً صالحاً متعبداً فقيهاً، وقالت عائشة: ما بالعراق أحدٌ أعجب إليّ من الأُسُودِ، وكانت عائشة تُكرمه. وقال عبد الرحمن بن الأُسُودِ، وأحمد، وابن معين، وابن سعد، والدارقطني: ثقة. وقال ابن حجر: ثقةٌ مُكْتَبَرٌ فقيه. وقال ابن الأثير: أدرك النبي ﷺ مسلماً ولم يره، وهو من فقهاء الكوفة وأعيانهم. وروى له الجماعة.^(٣)

٧) عائشة بنت أبي بكر رضی الله عنها: زوج النبي ﷺ، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: منصور، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق بن الأجدع، مرسلًا.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٥٧٧)، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا يَحْيَى بنُ الْمُغْبِرَةِ، ثابِتُ جَرِيرُ بنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَنْصُورٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾^(٤) قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ

(١) يُنظَرُ: شرح علل الترمذي (٢٩٤/١).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٣٣/١، "الجرح والتعديل" ١٤٤/٢، "اللتقات" لابن حبان ٨/٤، "تهذيب الكمال" ٢٣٣/٢، "الكشاف" ٢٢٧/١، "تاريخ الإسلام" ١٠٥٢/٢، "ميزان الاعتدال" ٧٤/١، "جامع التحصيل" (ص/١٠٤) و(ص/١٤٢-١٤١)، "تهذيب التهذيب" ١٧٧/١، "التقريب" (٢٧٠)، "تعريف أهل التقديس" (ص/٨).

(٣) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٤٩/١، "اللتقات" للعجلي ٢٢٩/١، "الجرح والتعديل" ٢٩١/٢، "اللتقات" لابن حبان ٣١/٤، "أسد الغابة" ٢٣٤/١، "تهذيب الكمال" ٢٣٣/٣، "تاريخ الإسلام" ٧٨٩/٢، "التقريب" (٥٠٩).

(٤) سورة النساء، جزء من آية (٦٩).

مُحَمَّدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَأْرَكَ، فَإِنَّكَ لَوْ قَدِمْتَ لَرُفِعَتْ فَوْقَنَا وَكَمْ نَرَكَ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَوْثِقْنَا مِنْ أَلِيمٍ مَعَهُ﴾ (١)

والطبري في "تفسيره" (٩٩٢٥)، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، به.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣١٧٧٤)، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، عن زائدة بن قدامة.
- وأخرجه الواحدي في "أسباب النزول" (ص/١٦٥)، من طريق عبيدة - بفتح أوله -، بن حميد الكوفي. كلاهما (زائدة، وعبيدة)، عن منصور، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن أبي حاتم):

- (١) أبو حاتم محمد بن إدريس الرّازي: "أحد الحُفَاطِ".^(٢)
- (٢) يحيى بن المغيرة بن إسماعيل المخزومي: "ثقة".^(٣)
- (٣) جرير بن عبد الحميد بن قُرظ: "ثقة صحيح الكتاب".^(٤)
- (٤) منصور بن المعتمر: "ثقة ثبت"، تقدّم في الوجه الأول.
- (٥) مسلم بن صبيح - بالتصغير -، أبو الضحى الكوفي: "ثقة فاضل".^(٥)
- (٦) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني: "ثقة فقيه عابد مخلص".^(٦)

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

ممّا سبق يتضح أنّ الحديث مداره على منصور بن المعتمر، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، موصولاً.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث فضيل ومنصور موصولاً، تقدّر به: العابد في ما قاله الطبراني.

الوجه الثاني: منصور بن المعتمر، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق بن الأجدع، مرسلاً. ورواه بهذا الوجه ثلاثة من الثقات، وهم: جرير بن عبد الحميد، وزائدة بن قدامة^(٧)، وعبيدة بن حميد^(٨).

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأقرب للصواب؛ فقد رواه بالوجه الأول الفضيل بن

عياض، ومع كونه ثقة، لكنّه انفرد به، مع المخالفة؛ حيث رواه ثلاثة من الثقات عن منصور، بالوجه الثاني

(١) سورة "النساء"، آية (٦٩).

(٢) يُنظر: "التقريب" للحافظ ابن حجر (٥٧١٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩١/٩، "الكاشف" ٣٧٧/٢، "التقريب" (٧٦٥٢).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٩١٦).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٦٦٣٢).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٦٦٠١).

(٧) قال الحافظ في "التقريب" (١٩٨٢): ثقة ثبت صاحب سنة.

(٨) قال الحافظ في "التقريب" (٤٤٠٨): صدوق نحويّ ربما أخطأ.

المرسل، بالإضافة إلى أنَّ الوجه الأول قد رواه عبد الله بن عمر بن العابد، عن فضيل بن عياض، وانفرد به عنه - كما في التخریج، وقاله الطبراني، وأبو نعيم -، ولم يُتابعه أحدٌ عنه، وقال عنه ابن حبان - كما سبق -: يخطئ، ويخالف، فلعنه هو الذي وهم فيه - والله أعلم -.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث من الوجه المرجوح - الوجه الأول - بإسناد الطبراني:

■ ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بهذا الإسناد موصولاً - من طريق منصور، عن إبراهيم النَّخَعِي، عن الأسود، عن عائشة - "شاذٌ"؛ لأجل عبد الله بن عمر، قال فيه ابن حبان: يخطئ ويخالف، وقد انفرد به عن الفضيل بن عياض؛ وانفرد به الفضيل أيضاً عن منصور بن المُعْتَمِر.

لذا قال أبو نعيم الأصبهاني - كما سبق -: غريبٌ من حديث فضيلٍ ومنصورٍ مُتَّصِلًا، تَقَرَّرَ بِهِ: العَابِدِيُّ فِيمَا قَالَهُ سُلَيْمَانُ - يعني الطبراني -.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: أربعة بالكوفة لا يُخْتَلَفُ في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ، منهم: منصور بن المُعْتَمِر.

■ ولم ينفردا به فحسب؛ بل خالفا ما رواه عامة الثقات عن منصور بن المُعْتَمِر، حيث رواه عامة الثقات عن منصور، عن مسلم بن صُبَيْح، عن مسروق بن الأجدع، مُرْسَلًا.

■ قال المقدسي: لا أرى بإسناده بأساً.^(١) وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" و"الصغير"، ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن عمر العابد، وهو ثقة.^(٢)

قلت: وكذلك شيخ الطبراني ليس من رجال "الصحيحين"، وهو ثقة.

وقال الحافظ ابن حجر: رجاله مُوْتَقُون.^(٣)

وصححه الألباني بشواهد في "السلسلة الصحيحة"^(٤).

قلت: من المعلوم أنَّ شروط الحديث الصحيح، هي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، وسلامته من الشذوذ، وسلامته من العلة سندا ومتنا. وكلام الأئمة هنا مُنْصَب على الشروط الثلاثة الأولى، دون النظر في السلامة من الشذوذ والعلة، لذا كانت عبارة الهيثمي وابن حجر أدقُّ من عبارة المقدسي؛ وعليه فلا تعارض البتة بين كلام الأئمة الأجلاء ﷺ، وبين ما ذكرته من الحكم على الحديث بالشذوذ - والله أعلم -.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح - الوجه الثاني - بإسناد ابن أبي حاتم:

■ ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد ابن أبي حاتم "صحيحٌ مُرْسَلٌ".

(١) كما في "تفسير ابن كثير" (٣٥٤/٢)، و"إتحاف المهرة" للحافظ ابن حجر حديث برقم (٢١٥٠٠).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٧/٧).

(٣) يُنظر: "العُجَاب في بيان الأسباب" (٩١٣/٢).

(٤) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" حديث برقم (٢٩٣٣).

■ وله عدة شواهد مُرسلة أيضاً، من أمثلها:

ما أخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (٩٩٢٦)، بإسناد حسن، عن قتادة - مُرسلاً -، قال: ذَكَرْنَا أَنَّ رِجَالًا قَالُوا: هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ نَرَاهُ فِي الدُّنْيَا، فَأَمَّا فِي الآخِرَةِ فَيُرْفَعُ فَلَا نَرَاهُ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّتِكَ رَفِيقًا﴾ (٦٦) (١). وقال الألباني: إسناده صحيح (٢).

وأخرج الطبري أيضاً في "تفسيره" (٩٩٢٤)، بسند فيه ضعف (٣)، عن سعيد بن جبير - مُرسلاً -، قال: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَوْنٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا فُلَانُ! مَا لِي أُرَاكَ مُحْرَوْتًا؟ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، شَيْءٌ ذَكَرْتُ فِيهِ! فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: نَحْنُ نَدُوْهُ عَلَيكَ وَنَبْرُوحُ، نُظَرُ فِي وَجْهِكَ وَبِجَانِسِكَ، غَدَا تَرْفَعُ مَعَ النَّبِيِّينَ فَلَا نَعْمَلُ لِيكَ! فَلَمْ يَزِدْ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا. فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أَوْلِيَّتِكَ رَفِيقًا﴾ (٦٦) (٤) قال: فبعث إليه النبي ﷺ فَبَشَّرَهُ.

قال ابن كثير، عَقِبَ ذِكْرِهِ لرواية سعيد بن جبير: قد رُوِيَ هَذَا الْاَثَرُ مُرْسَلًا عَنْ مَسْرُوقٍ، وَعِكْرَمَةَ، وَعَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِهَا سَنَدًا (٥).

■ وقال الإمام ابن كثير (٦) بعد ذكره للأحاديث الواردة في الباب، مرفوعة، ومُرسلة: وأعظم من هذا كله بشارة ما ثبت في الصحاح والمسانيد وغيرهما، من طُرُق متواترة عن جماعة من الصحابة: أن رسول الله ﷺ سَلَّ عَنِ الرَّجُلِ يَجِبُ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ: "المرء مع من أحب" قال أنس: فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث (٧) (٨).

(١) سورة "النساء"، آية (٦٩).

(٢) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (١٠٤٥/٦) حديث رقم (٢٩٣٣).

(٣) فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ فِي "التقريب" (٥٨٣٤): حَافِظٌ ضَعِيفٌ، وَكَانَ ابْنُ مَعِينٍ حَسَنَ الرَّأْيِ فِيهِ.

(٤) سورة "النساء"، آية (٦٩).

(٥) يُنظَرُ: "تفسير ابن كثير" (٣٥٤/٢).

(٦) يُنظَرُ: "تفسير ابن كثير" (٣٥٥/٢-٣٥٦).

(٧) وَسَبَقَ تَخْرِيجَ هَذَا الْحَدِيثِ، فِي رِسَالَتِي هَذِهِ بِرَقْمِ (١٠).

(٨) وَمِنْ رَأْيِ الْمَزِيدِ مِنَ الشُّوَاهِدِ، فَلْيُرَاجَع: "تفسير ابن أبي حاتم" ٩٩٧/٣-٩٩٨، "تفسير ابن جرير الطبري" ٥٣٤/٨-٥٣٥،

"أسباب النزول" للواحدي (ص/١٦٥-١٦٦)، "مجمع الزوائد" ٧/٧، "تخريج أحاديث الكشاف" للزيلعي ٣٢٣/١-٣٢٥، "تفسير ابن كثير" ٣٥٣/٢-٣٥٦، "العجاب في بيان الأسباب" ٩١٢/٢-٩١٥، "الدر المنثور" ٥٥٨/٢.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ في "المعجم الصغير" - عقب الحديث - : لم يروه عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة إلا فضيل، تفرد به: عبد الله بن عمران.

قلت: ووافقه على قوله هذا الإمام أبو نعيم الأصبهاني، فأخرج الحديث في موضعين من "الحلية" - كما سبق -، وقال - عقب الحديث في الموضع الأول - : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، تَفَرَّدَ بِهِ: فَضَيْلٌ، وَعَنْهُ الْعَابِدِيُّ. وقال عقب الموضع الثاني: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ فَضَيْلٍ وَمَنْصُورٍ مُتَّصِلًا، تَفَرَّدَ بِهِ: الْعَابِدِيُّ فِيمَا قَالَهُ سُلَيْمَانُ - يعني الطبراني - .

■ ومِمَّا سَبَقَ يَتَضَحَّ صَحَّةَ مَا قَالَهُ الْمَصْنَفُ ﷺ، وَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ مَنْصُورٍ - مُتَّصِلًا -، إِلَّا فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٤٧٨/٧٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ ، قَالَ: نا سُفْيَانُ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ،

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(١): « لَيْسَ عَلَى الْأُمَّةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ ، فَإِذَا أُحْصِنَتْ بَرُوحٌ ، فَعَلَيْهَا

نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ » .^(٢)

هذا الحديث مداره على سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عن مِسْعَرٍ، عن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عن مِسْعَرٍ، عن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ (موقوفاً).

أولاً- الوجه الأول: سُفْيَانُ، عن مِسْعَرٍ، عن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٣٥٣)، مِنْ طريق الطبراني، عن أحمد بن عمرو الخَلَّلِ،

برواية الباب؛ والطبراني أيضاً في "الأوسط" برقم (٣٨٣٤)، عن عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ الرَّازِيِّ، كلاهما (الخلَّلِ،

والرَّازِيِّ) عن عبد الله بن عمران العابدِي، قال: نا سُفْيَانُ بن عِيْنَةَ، به.

وقال الإمام الطبراني عَقِبَ المَوْضِعِ الثَّانِي: لم يَرْفَعَهُ عن سُفْيَانِ إلا عبد الله بن عمران العابدِي.

والحديث ذكره ابن مُفْلِحٍ في "الفروع" (٥٢/١٠) بإسناد الطبراني عن أحمد بن عمرو، وقال: إسناده جيد.

▪ وأخرجه أبو حفص ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (٦٧٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في

"العلل المنتهية" (١٣٢٧) -، وأبو طاهر محمد بن عبد الرَّحْمَنِ المَخْلِصُ في "الجزء السادس من الفوائد

المنتقاة العوالي" - انتقاء أبي الفتح ابن أبي الفوارس - (١٨٤) - كما في "المُخْلِصَاتِ" باعتناء: نبيل سعد

الدين جرار (١٢٠٣) - كلاهما عن شيخيهما يَحْيَى بن مُحَمَّدٍ بن صَاحِدٍ.

والبيهقي في "المعرفة" (١٦٩١٠)، والضياء في "المختارة" (٣٥٤ ٣٥٥)، عن محمد بن إسحاق الصَّفَّارِ.

كلاهما عن عبد الله بن عمران، عن ابن عِيْنَةَ، به، ولفظه عند ابن شاهين: «لَيْسَ عَلَى الْأُمَّةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ».

ثم أورد ابن شاهين حديثاً آخر مُخَالَفاً لهذا من طريق مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي

مُرَّةَ، وَيُؤَيَّدُ ابْنُ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "سُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ إِذَا رَنَتْ وَكَمْ تُحْصَنُ، قَالَ: «لِنْ رَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ لِنْ رَنَتْ

فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ لِنْ رَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا، وَكَلْبُ ضَعِيفٍ» .^(١)

(١) ما بين المعقوفتين ليس بالأصل، ولَعَلَّهُ سقط مِنَ النَّاسِخِ، والله أعلم.

(٢) الحديث في الأصل مكرر، وضرب عليه النَّاسِخُ، فوضع حرف (من) على بدايته، وحرف (لى) على آخره.

ثم قال ابن شاهين: وَأَحْسَبُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ نَاسِخٌ لِأَوَّلِهِ^(١)، وَحَدِيثٌ مَسْعُورٌ قَدْ عَلِلَّ، وَقِيلَ: إِنَّهُ رُويَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَسْنَدَهُ وَجَوَّدَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِيُّ.

وقال البيهقي: وَقَدْ غَلَطَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بَعْضُ الرُّوَاةِ فَرَفَعَهُ، وَهَذَا خَطَأٌ، لَيْسَ هَذَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ، ثُمَّ رَوَاهُ بَسْتَدَهُ عَنْ ابْنِ خُرَيْمَةَ، ثُمَّ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَقَدْ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَزَّيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ، مَوْقُوفًا.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) عبد الله بن عمران العابدِيُّ: "تقّة"، وقال ابن حبان: يُخْطئ، ويُخالف، تقدّم في الحديث رقم (٧٧).

(٣) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، واسمه: ميمون الهلالي، أبو مُحَمَّد الكوفي، ثُمَّ الْمَكِّيُّ.

روى عن: مسعر بن كدام، ومحمد بن شهاب الزُّهْرِيُّ، وعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عمران، وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن سعد: تقّة، ثبت في الحديث. وقال ابن مهدي: كان ابن عيينة من أعلم الناس بحديث الحجاز. وقال أحمد: ما رأيت أحدًا كان أعلم بالسنن منه. وقال أيضًا: ما رأينا نَحْنُ مثله. وقال يحيى بن معين: تقّة. وقال أبو حاتم: إمام تقّة. وقال ابن حبان: كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع والدين. وقال الذهبي في "الكاشف": تقّة ثبت حافظ إمام. وفي "السير": وَتَفَرَّدَ بِالرِّوَايَةِ عَنْ خَلْقٍ مِنَ الْكِبَارِ. وقال الحافظ في "التقريب": تقّة حافظ إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخره، وكان ربما دلّس لكن عن التقّات.

قلت: أمّا وصفه بالاختلاط فلم يصح، وقد أجاب عنه الذهبي في "الميزان"، والعلائي في "المختلطين"، بما يُغني عن تفصيله^(٢)؛ وأمّا التّدليس فقد ذكره في المرتبة الثانية من مراتب المُدْلِيسين^(٤).

فالحاصل: أنه "تقّةٌ ثبت حافظٌ إمامٌ حجة"^(٥).

(١) والحديث في "الصحيحين" من طريق مالك، وسيأتي تخريجه إن شاء الله ﷻ.

(٢) ودعواه بالنسخ؛ تعقبه فيها الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٦١/١٢)، فقال: وأدعى ابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" أنه منسوخٌ بحديث الباب وتُعَبَّبُ بِأَنَّ النَّسْخَ يَحْتَاجُ إِلَى التَّارِيخِ وَهُوَ لَمْ يُعَلِّمْ.

(٣) ويُظنر: "معجم المختلطين" (ص/١٤٤-١٤٩)، ففيه كلام جيد.

(٤) تكلم الشيخ/طارق بن عوض الله في "تهذيب تقريب التهذيب" (٢٧٢/٢)، عن إعلال بعض كبار الأئمة كأبي حاتم، وغيره لبعض ما رواه ابن عيينة بعدم تصريحه بالتحديث، بأنّ هذا لا يتعارض مع الحكم العام لابن عيينة بأنّه لا يدلّس إلا عن تقّة، فأعلل أبي حاتم ببعض الأحاديث فقط، وهؤلاء الأئمة لهم نوق خاص لكل حديث، وبالتالي فحكمه الخاص لا يتعارض البتة مع الحكم العام، فأبو حاتم يُعَلِّمُ - ولا شك - هذا الحكم العام، أو يُخْمَلُ عَلَى أخطاء التقّات. أ.هـ. مُلْحَضًا.

(٥) يُظنر: "التاريخ الكبير" ٩٤/٤، "التقّات" للعجلي ٤١٧/١، "الجرح والتعديل" ٣٢٠/١، ٥٥٠-٤/٤، "التقّات" لابن حبان ٤٠٢/٦، "تاريخ بغداد" ٢٤٤/١٠، "تهذيب الكمال" ١٧٧/١١، "الكاشف" ٤٤٩/١، "السير" ٤٥٤/٨، "الميزان" ١٧٠/٢، "المختلطين" للعلائي (ص/٤٥)، "تهذيب التهذيب" ١١٧/٤، "تعريف أهل التقديس" (ص/٣٢)، "التقريب" (٢٤٥١).

٤) مسعر بن كدام، أبو سلمة الكوفي: "بِقَّةٌ ثَبَّتَ فاضلاً"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

٥) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق بن الحارث الجملي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى.

روى عن: عبد الله بن أبي أوفى، وسالم بن أبي الجعد، وسعيد بن جبير، وآخرين.

روى عنه: مسعر بن كدام، وسليمان الأعمش، وشعبة بن الحجاج، وآخرون.

حاله: قال مسعر: من معادين الصدوق عندنا. وقال شعبة: ما رأيت أحداً إلا يدلّس إلا ابن عون، وعمرو بن مرة.^(١) وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وكان يرى الإرجاء. وقال العجلي: ثقة ثبت.

وقال الذهبي: مُجَمِّعٌ عَلَى تَقْوَاهُ وَإِمَامَتِهِ. وقال ابن حجر: ثقة عابد، كان لا يدلّس. روى له الجماعة.^(٢)

٦) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي، أبو محمّد، ويقال: أبو عبد الله الكوفي.

روى عن: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وأنس بن مالك رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن مرة، وأيوب السخيتاني، وعمرو بن دينار، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي: ثقة. وقال ابن حبان: كان قهيباً عابداً ورعاً فاضلاً.

وقال ابن حجر: ثقة ثبت، وروايته عن عائشة، وأبي موسى ونحوهما مُرْسَلَةٌ. وروى له الجماعة.^(٣)

٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٍ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً: - الوجه الثاني: سفیان، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير،

عن ابن عباس رضي الله عنه (موقوفاً).

أ - تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه سعيد بن منصور - كما في "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٦١٦) -، عن ابن عيينة،

بسنده، عن ابن عباس رضي الله عنه، أنه كان يقول: **كَيْسٌ عَلَى الْأَمَةِ حَدٌّ حَتَّى تُعْمَرَ، لِأَنَّ اللَّهَ يُؤَلِّمُ: ﴿فَلَمَّا أَحْسَنَ لَنَا آتِينَ**

بِمَكْحَسَةٍ﴾. وقال البيهقي في "المعرفة" (٣٣٦/١٢): رواه سعيد بن منصور، وعمره عن سفیان، موقوفاً.

ب - دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد سعيد بن منصور):

١) سعيد بن منصور بن شعبة أبو عثمان المروزي: قال ابن سعد، وأبو حاتم، وابن حبان، وابن خراش:

ثقة. وزاد ابن حبان: من المتقين الأثبات ممن جمع وصنف. وقال الحاكم: وهو رواية ابن عيينة، وأحد أئمة

الحديث، متفق على إخراجه في "الصحيحين". وقال الدارقطني: أصحاب ابن عيينة الحفاظ، وذكر جماعة،

منهم سعيد بن منصور. وقال ابن حجر: ثقة مصنف، وكان لا يرجع عمّ في كتابه لشدة وثوقه به.^(٤)

(١) قال د/بشار في تعليقه على "التهذيب" (٢٣٤/٢٢): وهذا محمول على المبالغة، وإلا فهناك كثير من الرواة لم يدلّس.

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٦٨/٦، "الثقات" للعجلي ١٨٥/٢، "الجرح والتعديل" ٢٥٧/٦، "الثقات" ١٨٣/٥، "تهذيب الكمال"

٢٢٢/٢٢، "تاريخ الإسلام" ٢٩٠/٣، "جامع التحصيل" (ص/٢٤٧)، "تهذيب التهذيب" ١٠٣/٨، "التقريب" (٥١١٢).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣٩٥/١، "الجرح والتعديل" ٩/٤، "الثقات" ٢٧٥/٤، "التهذيب" ٣٥٨/١٠، "التقريب" (٢٢٧٨).

(٤) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٦٨/٤، "الثقات" لابن حبان ٢٦٨/٨، "تهذيب الكمال" ٧٧/١١، "التقريب" (٢٣٩٩).

(٢) وأما بقية رواية إسناده هذا الوجه: فقد تقدّمت دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً: - النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سبق يتضح أنّ الحديث مداره على سفيان بن عُيينة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عن مِسْعَرٍ، عن عَمْرٍو بن مُرَّةَ، عن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ ؓ (مَرْفُوعاً).
الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عن مِسْعَرٍ، عن عَمْرٍو بن مُرَّةَ، عن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ ؓ (مَوْقُوفاً).
ومن خلال ما سبق؛ يتبيّن رُجْحَانُ الوجه الثاني (الموقوف)؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) الأَكْثَرِيَّةُ: فالوجه الثاني لم يُفْرَدَ به سعيد بن منصور، بل تابعه غيره، وقد صرّح بذلك الإمام البيهقي، فقال: وقد رَوَاهُ سَعِيدُ بن مَنصُورٍ، وَغَيْرُهُ عن سُفْيَانَ، مَوْقُوفاً. ^(١) ولم أقف بعد البحث على مَنْ تابعه.

وهذا بخلاف الوجه الأول، فقد انفرد به عبد الله بن عمران، صرّح بذلك غير واحد من أهل العلم، كالآتي:

- قال الإمام الطبراني: لم يَرْفَعْ هذا الحديث عن سُفْيَانَ إلا عبد الله بن عمران العابدِي. ^(٢)

- وقال ابن شاهين: ولم أعلم أحداً أسنده وجوّده إلا عبد الله بن عمران العابدِي. ^(٣)

- وقال الدارقطني: غريب من حديث مسعر، عن عمرو، عنه، تقدّر به: سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ عنه، وعنه عبد

الله بن عمران العابدِي مَرْفُوعاً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. ^(٤)

(٢) الأَحْفَظِيَّةُ: فقد اتفق أهل العلم على توثيق سعيد بن منصور وإمامته، بينما قال أبو حاتم عن العابدِي:

صدوق. وقال ابن حبان: يخطئ ويخالف، وعليه فلا شك أنّ ابن منصور أحفظ من العابدِي.

(٣) أنّ سعيد ابن منصور أثبت في سفيان بن عُيَيْنَةَ من العابدِي: فإذا اختلفا عنه، قُدِّمَ ابن منصور.

(٤) ترجيح الأئمة للوجه الموقوف على الوجه المرفوع:

- قال ابن شاهين ^(٥): وحديث مسعرٍ قد عَلُنَ، وقيل: إنّه رُوِيَ مَوْقُوفاً على ابن عَبَّاسٍ، وَلَمْ أَعْلَمْ أَحداً

أَسْنَدَهُ وَجَوَّدَهُ إلاَّ عَبْدَ اللَّهِ بنِ عَمْرَانَ العَابِدِيَّ.

- وقال البيهقي: وقد غلط في حديث ابن عَبَّاسٍ بَعْضُ الرُّوَاةِ فرَفَعَهُ، وهذا خطأ ، ليس هذا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ

ﷺ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ ؓ. ^(٦) وبه أيضاً قال ابن خزيمة، وقد أسنده عنه البيهقي كما سبق.

- وَرَجَّحَهُ أيضاً الحافظ ابن حجر، فقال: أخرج الطبراني من حديث ابن عَبَّاسٍ: "لَيْسَ عَلَى الأُمَّةِ حَدٌّ حَتَّى

تُحْمَسَ"، وَسَنَدُهُ حَسَنٌ، لَكِنِ اِخْتَلَفَ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ، والأَرْجَحُ وَقْفُهُ، وبِذَلِكَ جَزَمَ ابنُ خُرَيْمَةَ وَغَيْرُهُ. ^(٧)

(١) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" (٣٣٦/١٢).

(٢) يُنظر: "المعجم الأوسط" (٣٨٣٤).

(٣) يُنظر: "الناسخ والمنسوخ" (٦٧٣).

(٤) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد" لابن القيسراني (٢٣٧٨).

(٥) يُنظر: "الناسخ والمنسوخ" (٦٧٣).

(٦) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" (١٦٩١٠).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني (من وجهه المرجوح المرفوع):

- ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الوجه المرفوع "شاذّ"؛ لانفرد العابدي به، مع مخالفته لما رواه عامة الثقات.
- وأمّا قول الهيثمي^(١): زَوَادُ الطَّبْرَانِيِّ بِإِسْنَادَيْنِ غَيْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ وَهُوَ ثَقَّةٌ.^(٢) وقول محمد بن مفلح: إسناده جيد.^(٣) فهذا باعتبار ظاهر الإسناد، دون النظر في سلامته من الشذوذ، والعلة، لذا حكم ابن حجر على إسناده بالحسن^(٤)، ثُمَّ أَعْقَبَ ذَلِكَ ببيان الاختلاف فيه، وترجيح الموقوف على المرفوع - كما سبق -؛ وعليه فلا تعارض بين ما حكمتُ به على الحديث، وبين أقوال هؤلاء الأئمة - والله أعلم -.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (الموقوف):

- وممّا سبق يتضح أن الحديث من وجهه الراجح - الموقوف -، "إسناده صحيح لذاته".
- قلتُ: هذا ما صح عن ابن عباس رضي الله عنهما، لكنه يُخَالَفُ ما صحَّ عن النبي ﷺ، فقد أخرج البخاريُّ ومسلمٌ في "صحيحهما"، من حديث أبي هريرة ﷺ، وفي بعض المواضع عند البخاري عن أبي هريرة، ورَبِدُ بْنُ خَالِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زُنْتُ وَلَمْ تُحْصَنْ؟ قَالَ: « إِذَا زُنْتُ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ لِيْ زَنْتٌ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ لِيْ زَنْتٌ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بِعُوهَا وَتَوَبَّعِيْهَا »^(٥). وسياقي مزيد إيضاح لذلك - إن شاء الله عزَّ وجلَّ - عند التعليل على الحديث.

خامساً: النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: " لم يرفعهُ عن سُفْيَانَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بنِ عِمْرَانَ العَابِدِي " (٧).

- قلتُ: ووافقه على ذلك غير واحد من أهل العلم، منهم: ابن شاهين، والدَّارِقُطْنِي - كما سبق نقله عنهم -.
- وممّا سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، فلم يرفعهُ عن سُفْيَانَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بنِ عِمْرَانَ.

(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١٦١/١٢).

(٢) يُنظَرُ "مجمع الزوائد" (٢٧٠/٦).

(٣) الظاهر أنَّ الكلام فيه سقط، ولعلهُ: رواه الطبراني بإسنادَيْن، رجالهم رجال الصحيح، غَيْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ وَهُوَ ثَقَّةٌ.

(٤) يُنظَرُ: "الفروع" (٥٣-٥٢/١٠).

(٥) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١٦١/١٢).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٥٢ و ٢١٥٣) ك/البيوع، ب/بئع العبد الرّاني، ويرقم (٢٢٣٢ و ٢٢٣٣ و ٢٢٣٤)

ك/البيوع، ب/بئع المدبّر، ويرقم (٢٥٥٥ و ٢٥٥٦) ك/المكاتب، ب/كراهية التطاول على الرقيق، ويرقم (٦٨٣٩) ك/الحدود،

ب/ لا يُتْرَبُ عَلَى الْأَمَةِ إِذَا زُنْتُ وَلَا تُنْفَى. ومسلم في "صحيحه" (١٧٠٣) ك/الحدود، ب/ رجم اليهود أهل البيمة في الرّني.

(٧) يُنظَرُ: "المعجم الأوسط" (٣٨٣٤).

سادساً: التعليق على الحديث:

■ سبق أن صحَّح عن النبي ﷺ أنه حكم بجلد الأمة الزانية، أخصنت أم لم تُخصن، فأخرج البخاريّ وسلم في "صحيحهما"، أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تُخصن؟ قال: «إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ لِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ لِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بَعْرُهَا وَوَضِعِيزِ» وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَخِرْ وَنَكَحَ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتَ الْمُؤْمِنَاتِ فَمَنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَمَنْ قَبَيْتُمْكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّهُنَّ أَتَمَّ بِنِكَاحِهِنَّ فَكُلِّمْنَ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْمَذَابِ ذَلِكَ لِأَنَّ خَشْيَةَ الْمَنِّ وَنِكْمَةً وَأَنْ تَصِيرُوا خَيْرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾^(١).

واختلف العلماء في المراد بالإحصان في الآية، والحديث، وعليه اختلفوا في حكم جلد الأمة قبل الزواج، بعد الإجماع على سقوط الرجم عن الأمة، وجلدها نصف ما تُجلد به الحرة بعد الزواج:

- فقال الحافظ ابن حجر: اختلف في إحصان الأمة، فقال الأكثرون: إحصانها التزويج، وقيل العتق، وعن ابن عباس، وطائفة: إحصانها التزويج، ونصره أبو عبيد، وإسماعيل القاضي، واحتج له: بأنه تقدّم في الآية، قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَبَيْتُمْكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٢) فينبغ أن يقول بَعْدَهُ فإذا أسلمن؛ قال: فإن كان المراد التزويج، كان مفهوماً أنها قبل أن تتزوج لا يجب عليها الحد إذا زنت، وقد أخذ به ابن عباس، فقال: «لَا حَدَّ عَلَى الْأُمِّ إِذَا زَنَتْ قَبْلَ أَنْ تَتَزَوَّجَ»، وبه قال جماعة من التابعين، وهو قول أبي عبيد القاسم بن سلام، وهو وجهٌ للشافعية، واحتج بما أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس: «لَيْسَ عَلَى الْأُمِّ حَدٌّ حَتَّى تُعْصَنَ» وسنده حسن لكن اختلف في رفعه ورفعها، والأرجح وقفه، وبذلك جزم ابن خزيمة، وغيره. وإذا حمل الإحصان في الحديث على التزويج وفي الآية على الإسلام حصل الجمع، وقد بينت السنة أنها إذا زنت قبل الإحصان تُجلد. وقال: النقيذ بالإحصان يفيق أن الحكم في حقها الجلد لا الرجم، فأخذ حكم زناها بعد الإحصان من الكتاب، وحكم زناها قبل الإحصان من السنة، والحكمة فيه أن الرجم لا يتنصف فاستمر حكم الجلد في حقها.^(٣)

- قال البيهقي: ويحمل أن يكون نص على الجلد في أكمل حالها ليستدل به على سقوط الرجم عنها لا على إزادة إسقاط الجلد عنها إذا لم تتزوج، وقد بينت السنة أن عليها الجلد وإن لم تُخصن.^(٤)

- وقال البيهقي: فيكون جلدتها بعد إحصانها بالنكاح ثابتاً بالكتاب، وجلدها قبل إحصانها بالنكاح ثابتاً بالسنة في قول من زعم أن الإحصان المنكوح فيهن المزد به النكاح. ورجح البيهقي، أن المزد بالإحصان

(١) سورة "النساء"، آية (٢٥).

(٢) سورة "النساء"، آية (٢٥).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (١٢/١٦١-١٦٢).

(٤) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" (٣٢٧/١٢).

في الآية هو إسلامها، وقال: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَجَمَهُ اللهُ: وَإِخْصَانُ الْأُمَّةِ إِسْلَامُهَا اسْتِدْلَالًا بِالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ. ثم أجاب عن قول ابن عباس بأنَّ المراد به التزويج، فقال: وَإِنَّمَا تَرَكْنَا قَوْلَهُ - أي ابن عباس - بِمَا مَضَى مِنَ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ وَأَقَابِيلِ الْأُئِمَّةِ.^(١)

- وقال القرطبي: وأما من قال: ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ ^(٢) تَزَوَّجَنَ، وَأَنَّهُ لَا حَدَّ عَلَى الْأُمَّةِ حَتَّى تَتَزَوَّجَ، فَإِنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى ظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَأَحْسَبُهُمْ لَمْ يَعْلَمُوا هَذَا الْحَدِيثَ. والأمر عندنا أن الأمة إذا زنت وقد أخصنت مجلودة بكتاب الله، وإذا زنت ولم تُخصن مجلودة بحديث النَّبِيِّ ﷺ ولا رجم عليها، لأن الرجم لا يَنْتَصِفُ.^(٣)

- وقال ابن الجوزي: الْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَرَزِيدٍ، وَالْإِخْصَانُ هُوَ التَّزْوِيجُ، أَوْ الْإِسْلَامُ عِنْدَ قَوْمٍ، وَلَيْسَ بِشَرْطٍ فِي إِجْبَابِ الْحَدِّ عَلَى الْأُمَّةِ، بَلِ الْحَدُّ وَاجِبٌ وَإِنْ عُيِمَا بِدَلِيلٍ هَذَا الْحَدِيثِ. قال أبو يعلى: إِنَّمَا شَرَطَ اللهُ تَعَالَى الْإِخْصَانُ فِي الْحَدِّ وَإِنْ كَانَ وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ سَوَاءً فِي ذَلِكَ لِئَلَّا يَتَوَهَّمُ مَتَوَهَّمٌ أَنَّ عَلَيْهَا نِصْفُ مَا عَلَى الْحُرَّةِ إِذَا لَمْ تَكُنْ مُخْصَنَةً، وَعَلَيْهَا مِثْلُ مَا عَلَى الْحُرَّةِ إِذَا كَانَتْ مُخْصَنَةً بِالرُّوجِ وَالْإِسْلَامِ.

فَلَمَّا وَجِبَ النَّصْفُ فِي حَالِ الْإِخْصَانِ عَلِمْنَا أَنَّ الرَّجْمَ لَا يَجِبُ عَلَيْهَا لِأَنَّهُ لَا يَنْتَصِفُ.

وإِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فِي الْأُمَّةِ، فَالْعَبْدُ مِثْلُ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى الْمَوْجِبَ لِلنَّقْصَانِ الْحَدِّ فِي حَقِّ الْأُمَّةِ هُوَ الرِّقُّ وَذَلِكَ مَوْجُودٌ فِي الْعَبْدِ.^(٤)



(١) يُنظَرُ: "السنن الكبرى" (٤٢١/٨-٤٢٥).

(٢) سورة "النساء"، آية (٢٥).

(٣) يُنظَرُ: "تفسير القرطبي" (١٤٤/٥).

(٤) يُنظَرُ: "إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه" (٤١٩/١)، ومن رام المزيد، فليراجع - ماجوراً مشكوراً غير

مامور -: "الاستنكار" لابن عبد البر ٥٠٥/٧، و"التمهيد" له أيضاً ٩٨/٩، و"تفسير ابن جرير الطبري" ١٩٥/٨-٢٠٤، تفسير ابن أبي حاتم" ٩٢٣/٣، "تفسير القرطبي" ١٤٣/٥، "تفسير ابن كثير" ٢٦١/٢-٢٦٦، وفيه أطلال وأجاد رحمه الله.

[٤٧٩/٧٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ، قَالَ: نَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى أَنْ تُوَطَّأَ الْحَائِلُ حَتَّى تَضَعَ».

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ بْنِ عِيْنَةَ، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مُتَّصِلاً).

الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ (مُرْسِلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مُتَّصِلاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الدَّارِقُطَنِي فِي "سُنَنِهِ" (٣٦٤٠)، وَالخَطِيبُ فِي "تَالِي تَلْخِصِ الْمَتَشَابِه" (٢٦١)، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ الْعَابِدِي، قَالَ: نَا سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ الْجَنْدِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوَطَّأَ الْحَائِلُ حَتَّى تَضَعَ، أَوْ حَائِلٌ حَتَّى تَجِيزَ».

قال الدَّارِقُطَنِي: قال لنا ابنُ صَاعِدٍ: وَمَا قَالَ لَنَا فِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَحَدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا الْعَابِدِي. وقد نقله عنه كلاً من الإمام النووي^(١)، والحافظ ابن حجر^(٢)، فقالا: ثُمَّ نَقَلَ - أَي الدَّارِقُطَنِي - عَنْ ابْنِ صَاعِدٍ: أَنَّ الْعَابِدِيَّ تَقَرَّدَ بِوَصْلِهِ، وَأَنَّ غَيْرَهُ أَرْسَلَهُ. ولم يتعقبا بشيء.

وقال الدَّارِقُطَنِي أَيْضاً: تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ.^(٣)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) عبد الله بن عمران العابدِي: "تقَّة"، وقال ابن حبان: يُخْطَى، ويُخَالَف، تقدَّم في الحديث رقم (٧٧).

(٣) سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ: "تقَّةً تَبَّتْ حَافِظُ إِمَامٍ حُجَّةً"، تقدَّم في الحديث رقم (٧٨).

(٤) عمرو بن مسلم الجندِي اليماني.

روى عن: طاووس بن كيسان، وعكرمة مولى ابن عباس.

روى عنه: سفيان بن عيينة، ومعمَّر بن راشد، وعبد الملك بن جُرَّج، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: صدوق، ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ.

وقال في "الميزان": صالح الحديث.

(١) يُنظَرُ: "المجموع" (٣٢٨/١٩).

(٢) يُنظَرُ: "التلخيص الحبير" (٣٠٤/١).

(٣) يُنظَرُ: "أطراف الغرائب والأفراد" لابن القيسراني (٢٥٩٨).

– وقال ابن المديني: ذكره يحيى القطان، فحرك يده، وقال ما أرى هشام بن حُجَيْر إلا أمثل منه. وقال ابن معين: ليس بالقوي. وقال أيضاً: هشام بن حُجَيْر أَحَبُّ إلى منه. وقال أحمد: ضعيفٌ وقال أيضاً: ليس بذلك. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: لَيْسَ له حَدِيثٌ مُتَّكِرٌ جِدًّا فَادُّكْرُهُ. وقال الساجي: صدوقٌ بِهِمْ. وقال ابن خَرَّاش، وابن حَزَم: ليس بشيء. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ له أوهام.^(١)

فالحاصل: أنه "صدوقٌ بِهِمْ"، فَيَقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ ما تُوْبِعُ عليه، ولا يُحْتَجُّ به عند الانفراد.

٥) عِزْمَةُ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ.

روى عن: مولاة عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن مسلم، وأيوب السخيتاني، وحميد الطويل، وآخرون.

حاله: قال البخاري: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أصحابنا إلا احتج بعِزْمَةٍ. وقال العجلي: بَقَّةٌ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا يَزِمِيهِ

النَّاسُ بِهِ مِنَ الْحُرُورِيَةِ. وقال أيوب السخيتاني: لو لم يكن عندي بَقَّةٌ لم أكتب عنه. وقال أبو حاتم: بَقَّةٌ،

يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ إِذَا رَوَى عَنْهُ الثَّقَاتُ، والذي أنكر عليه يحيى الأنصاري ومالك فليسب رأيه. وقدمه أبو حاتم

على أصحاب ابن عباس، وقال: عِزْمَةٌ أَعْلَاهُمْ، وأصحاب ابن عباس عيال على عِزْمَةٍ في التفسير. وقال

ابن حبان: كَانَ عِزْمَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ بِالْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ، وَحَمَلَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَالْفِقْهَ فِي

الْأَقَالِيمِ كُلِّهَا وَمَا أَعْلَمَ أَحَدًا دَمَهُ بِشَيْءٍ إِلَّا بِدُعَابَةٍ كَانَتْ فِيهِ.^(١) وقال في "المشاهير": من أهل الحفظ والإتقان

والملازمين للورع في السر والإعلان. وقال النسائي: بَقَّةٌ. والأقوال فيه كثيرة، وهي مبسوطة في كتب التراجم،

وأطال ابن حجر ترجمته في "التهذيب"، وأبدع وأجاد في الجواب عما رمى به في "هدى الساري"^(٢). ثم لخص

حاله في "التقريب"، فقال: **ثَقَّةٌ ثَبَّتَ عَالَمٌ بِالتفسير، لم يَثْبُتْ تَكْذِيبُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَا تَثْبُتَ عَنْهُ بِدْعَةٌ.**^(٤)

٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَبَرٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٠/٦، "الجرح والتعديل" ٢٥٩/٦، "الثقات" ٢١٧/٧، "الكامل" لابن عدي ٢١٠/٦، تهذيب

الكامل ٢٤٣/٢٢، "من تكلم فيه وهو موثق" (ص/٤١٠)، "الميزان" ٢٨٩/٣، تهذيب التهذيب ١٠٤/٨، "لسان الميزان"

٣٨٦/٩، "التقريب، وتحريزه" (٥١١٥)، كشف الإيهام لما تضمنته تحرير التقريب" من الأوهام" د/ماهر الفحل (ص/٥٠٣).

(٢) وقال ابن حبان أيضاً في "الثقات" (٢٣٠/٥): ولا يجب على من شم رائحة العلم أن يُعْرَجَ على قول يزيد بن أبي زياد،

حيث يقول: دخلت على علي بن عبد الله بن عباس، وعِزْمَةٌ مُقْبَدٌ على باب الحش، قلت: من هذا؟ قال: إن هذا يكذب على

أبي. ومن أمحل المخال أن يجرح العتل بكلام المنجروح؛ لأن يزيد بن أبي زياد لَيْسَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِنَقْلِ حَدِيثِهِ.

(٣) وقال ابن حجر في "هدى الساري" (ص/٤٢٤): احتج به البخاري، وأصحاب السنن، وتركه مسلم فلم يخرج له سوى

حديث واحد في الحج مقرنوا بسعيد بن جبير، وإنما تركه مسلم لكلام مالك فيه. وقد تعقب جماعة من الأئمة ذلك، وصنّفوا في

الذنب عنه، منهم: محمد بن جرير الطبري، ومحمد بن نصر المروزي، وابن مندة، وابن حبان، وابن عبد البر، وغيرهم.

(٤) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٩/٧، "الثقات" للعجلي ١٤٥/٢، "الجرح والتعديل" ٧/٧، "الثقات" ٢٣٠/٥، مشاهير الأوصاف

(ص/١٠٧)، تاريخ دمشق ٧٢/٤١، "التهذيب" ٢٦٤/٢٠، "الكاشف" ٣٢/٢، "تاريخ الإسلام" ١٠٦/٣، "الميزان" ٩٣/٣،

"تهذيب التهذيب" ٢٦٣/٧، "التقريب" (٤٦٧٣)، "هدى الساري" (ص/٤٢٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ (مُرْسِلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

أشار إلى هذا الوجه كلاً من ابن صاعد، والدَّارِقُطْنِي، ونقل كلامهما الإمام النووي، والحافظ ابن حجر، فقالا: ثُمَّ نَقَلَ - أَيْ الدَّارِقُطْنِي - عَنْ ابْنِ صَاعِدٍ: أَنَّ العَابِدِيَّ تَقَرَّدَ بِوَصْلِهِ، وَأَنَّ غَيْرَهُ أُرْسِلَهُ. ولم يتعقباه بشيء - وسبق في تخريج الوجه الأول الإشارة إلى ذلك -.

قلت: ولم أقف بعد البحث على من أخرج هذا الوجه مُرْسِلاً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

سبقَت دراسة إسنادِه في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مداره على ابن عُيَيْنَةَ، واخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (مُتَّصِلاً).

الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ (مُرْسِلاً).

ومن خلال ما سبق، يَتَبَيَّنُ أَنَّ الوجه الأول المتصل قد انفرد بروايته عبد الله بن عمران العبادي، عن سُفْيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ، بسنده متصل، قاله ابن صاعد، والدَّارِقُطْنِي، ونقله عنهما النووي، وابن حجر، ولم يتعقبهما بشيء؛ والعابدي يُخَالِفُ وَيُحْطِئُ كما قال ابن حبان.

وقد خالفه غيره، فرواه عن ابن عُيَيْنَةَ، بسنده مُرْسِلاً.

قلت: ولعلَّ الظاهر من كلام الأئمة يشير إلى ترجيح الوجه الثاني - المرسل -، والله أعلم.

وللحديث جملة من المتابعات والشواهد - سيأتي ذكرها إن شاء الله ﷻ -، وهذه من القرائن القوية التي

تدل على زُجْحَانِ الوجه المتصل، والله أعلم.

وعلى كل حال فمدار الوجهين على عمرو بن مسلم، وهو "صدوق يهم"، لا يُحْتَجُّ بحديثه إلا إذا تُوْبِعَ.

رابعاً: الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث من وجهه الأول:

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِأَجْلِ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، "صدوق يهم"، فلا يحتج بحديثه إلا إذا تُوْبِعَ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الثاني:

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا؛ لِإِرْسَالِهِ، وَلِأَجْلِ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، "صدوق يهم"، فلا يحتج بحديثه إلا إذا تُوْبِعَ.

ت- متابعات للحديث:

والحديث قد روى عن ابن عَبَّاسٍ مِنْ طَرَفٍ أُخْرَى يَصْحُحُ الحديث بمجموعها، وهي كالاتي:

▪ أخرج ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٤٥٩) - ومن طريقه أبو يَعْلَى في "مسنده" (٢٥٢٢)،

والطبراني في "الكبير" (١٢٠٩٠) -، وأحمد في "مسنده" (٢٣١٨)، والطحاوي في "شرح مُشْكَلِ الآثار"

(١٣٤٨)، كلهم من طريق حَجَّاج بن أُرْطَاة - من أصح الأوجه عنه^(١) -، عن الخُكَم بن عُثَيْبَةَ، عن مِقْسَم، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَطِنَ حُبْلَى».

قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، وفيه حَجَّاجُ بْنُ أُرْطَاةَ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَنَقِيَّةُ رَجَالِهِ رَجَالُ الصَّحِيحِ.^(٢)
قلت: والحجَّاج ليس بمُدلس فقط، بل وقال فيه الحافظ ابن حجر أيضاً: صدوق كثير الخطأ والتدليس.^(٣)
وصدقه مَحْمُولٌ على عدالته في نفسه، وكثرة خطأه محمول على ضبطه، كما دلَّ على ذلك مجموع أقوال أهل العلم فيه، وهي مبسوطة في ترجمته^(٤).

▪ وأخرجه النَّسَائِي فِي "الكُبْرَى" (٦١٩٦) ك/البُيُوع، ب/بِتَعِ الْمَعَانِمِ قَبْلَ أَنْ تَقْسَمَ، فِي "الصغرى" (٤٦٤٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٢٤١٤، ٢٤٩١)، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي "المنتقى" (٧٣٢)، وَالطَّبْرَانِي فِي "الأوسط" (٦٩٨١)، وَفِي "الكبير" (١١٠٦٧، ١١١٤٦)، وَالدَّارِقُطْنِي فِي "سننه" (٣٠٥١)، وَالحَاكِمُ فِي "المستدرک" (٢٣٣٦، ٢٦١١، ٢٦١٣)، وَالبَيْهَقِي فِي "السنن الكبرى" (١٨٣٠٣، ١٨٣٠٤)، كُلُّهُم مِّن طَرِيقَيْنِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَبَالِيُّ أَنْ يُطَاوَأَنَّ حَتَّى يَضَعَنَّ مَا فِي بَطْنِهَا... الحديث مُطَوَّلًا وَاللَّفْظُ لِلنَّسَائِيِّ، وَالطَّبْرَانِيِّ، وَالدَّارِقُطْنِيِّ، وَالحَاكِمِ، وَالبَيْهَقِيِّ، وَالباقون بنحوه. وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.
ث - شواهد للحديث:

وللحديث عِدَّةُ شَوَاهِدٍ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِمَّنْ أَمْتَلَهَا:

▪ مَا أَخْرَجَهُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صحيحه"، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ اتَى بِامْرَأَةٍ مُجِيحٍ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَلْمَ بِهَا»، فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ مَمَتُّ أَنْ أَمْنَهُ لَنَا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ، كَيْفَ يَرِيئُهُ وَهُوَ لَا يَجِلُّ لَهُ؟ كَيْفَ يَسْتَحْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَجِلُّ لَهُ؟»^(٥)

قال الإمام النووي^(٦): "المجح": بميم مضمومة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة وهي الحامل التي قرئت ولادتها. و"الفسطاط": بيت الشعر. وقوله: "يلم بها": أي يطأها، وكانت حاملاً مسبية لا يجل جماعها حتى تضع. وأمَّا قوله ﷺ: "كيف يريئُهُ وَهُوَ لَا يَجِلُّ لَهُ؟ كَيْفَ يَسْتَحْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَجِلُّ لَهُ؟" فمعناه: أنه قد تتأخر ولادتها ستة أشهر حيث يُحْتَمَلُ كَوْنُ الوَلَدِ مِنْ هَذَا السَّابِي، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ قَبْلَهُ؛ فَعَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهِ مِنَ السَّابِي

(١) يُنظَرُ: "المصنف" لابن أبي شيبة (١٧٤٥٨).

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٠٠/٤).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريره" (١١١٩)، كَشَفَ الإِيهَامَ لِمَا تَضَمَّنَهُ تَحْرِيرَ التَّقْرِيبِ "مِنَ الأوهام" د/ماهر الفحل (ص/٣٢١)، تَهْذِيبُ تَقْرِيبِ التَهْذِيبِ "طَارِقُ بْنُ عَوْضِ اللهِ (٣٨٦/١).

(٤) يُنظَرُ: "النقات" للعللي (٢٨٤/١)، "الجرح والتعديل" (١٥٤/٣)، "الكامل" لابن عدي (٥١٨/٢)، "تهذيب الكمال" (٤٢٠/٥).

(٥) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (١٤٤١) ك/النكاح، ب/تَحْرِيمُ وَطْءِ الحَامِلِ المُسْتَبِيَةِ.

(٦) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٤/١٠).

يكون ولدًا له، وَيَتَوَارَثَانِ؛ وعلى تقدير كونه من غير السَّابِي لا يَتَوَارَثَانِ هو ولا السَّابِي، لِعَدَمِ القَرَابَةِ، بل له استخدامه لِأَنَّهُ مَمْلُوكُهُ، فَتَقْدِيرُ الحَدِيثِ: أَنَّهُ قَدْ يَسْتَلْحِقُهُ، وَيَجْعَلُهُ ابْنًا لَهُ، وَيُورِثُهُ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَجِلُّ لَهُ تَوْرِيثُهُ؛ لِكَوْنِهِ لَيْسَ مِنْهُ، وَلَا يَجِلُّ تَوَارِثُهُ وَمُزَاحَمَتُهُ لِباقي الوَرِثَةِ، وَقَدْ يَسْتَحْدِمُهُ اسْتِحْدَامَ العَبِيدِ، وَيَجْعَلُهُ عَبْدًا يَمْتَلِكُهُ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَجِلُّ لَهُ ذَلِكَ؛ لكونه منه، إِذَا وَضَعْتَهُ لِمُدَّةٍ مُخْتَلِمَةٍ كَوْنِهِ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَيَجِبُ عَلَيْهِ الإِمْتِنَاعُ مِنْ وَطْئِهَا خَوْفًا مِنْ هَذَا المَخْطُورِ، فَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ فِي مَعْنَى الحَدِيثِ.

▪ وأخرج الإمام أحمد في "مسنده" من حديث زُتَيْعِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: «فَهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوَطَّأَ الأُمَّةُ حَتَّى تَعْبِضَ، وَعَنْ الحَبَالَى حَتَّى يَضُنَّ مَا فِي بُطُونِهَا»^(١)

▪ وعند أبي داود، أَنَّ النبي ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِي مَاءَهُ زَيْعَ غَيْرِهِ» - يَعْنِي: إِذَا كَانَ الحَبَالَى - «لَا يَجِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَمُتَّ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ السَّفِيِّ حَتَّى يَسْتَبْرِئَهَا، وَلَا يَجِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَبِيعَ مَعْنَمًا حَتَّى يُسَمِّمَ». والحديث أخرجه الترمذي^(٢)، بنحوه، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ زُوتَيْعِ بْنِ ثَابِتٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ: لَا يَرَوْنَ لِلرُّجُلِ إِذَا اشْتَرَى جَارِيَةً وَهِيَ حَامِلٌ أَنْ يَطَّأَهَا حَتَّى تَضَعُ، وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالعَزْرِيَّاتِ بْنِ سَارِيَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ.^(٣)

خامساً- النظر في كلام المصنف على الحديث:

- لم يتكلم المصنف رضى الله عنه على هذا الحديث بشيء كعادته، وإنما تكلم غيره، فقال الإمام الدارقطني: قال لنا ابنُ صَاحِدٍ: وما قال لنا في هذا الإسنادِ أَحَدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا العَابِدِي.^(٤) وقال الدارقطني أيضاً: تَقَرَّرَ بِهِ عبد الله بنُ عَمْرَانَ، عَنِ ابْنِ عُبَيْتَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُسْلِمٍ.^(٥)

- ومِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَبْضُحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ ابْنُ صَاعِدٍ، وَالدَّارِقُطْنِي، وَأَنَّ عبد الله بنَ عَمْرَانَ قَدْ تَقَرَّرَ بِوَصْلِ هَذَا الحَدِيثِ عَنْ ابْنِ عُبَيْتَةَ - وَاللهُ أَعْلَمُ -.



(١) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٦٩٩٣)، وإسناده حسنٌ.

(٢) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢١٥٨) ك/النكاح، ب/ في وَطْءِ السَّبَايَا، وَالتَّرْمِذِي فِي "سننه" (١١٣١) ك/النكاح، ب/ مَا جَاءَ فِي الرُّجُلِ يَشْتَبِرِي الجَارِيَةَ وَهِيَ حَامِلٌ.

(٣) وَلَمَزِيدٍ مِنَ الشُّوَاهِدِ، يُنْظَرُ: "المصنف" لابن أبي شَيْبَةَ (٣٧٠/٤)، "مجمع البحرين" (٢٣٥/٤)، "مجمع الزوائد" (٢٩٩/٤-٣٠٠ و٤/٥)، "تصنيف الرأية" (٢٣٣/٣-٢٣٤)، "التلخيص الحبير" (٣٠٣/١)، "الدراية في تخريج أحاديث الهداية" (٢٣٠/٢-٢٣١)، "إرواء الغليل" (حديث ١٨٧ و٢١٣٧ و٢١٣٨).

(٤) يُنْظَرُ: "السنن" للدارقطني (٣٦٤٠).

(٥) يُنْظَرُ: "أطراف الغرائب والأفراد" لابن القيسراني (٢٥٩٨).

[٤٨٠/٨٠]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَّالُ، قَالَ: نا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُنْذِرِ الحِرَازِيِّ، قَالَ: نا أَبُو عَلْقَمَةَ الفَرَوِيُّ^(١)، قَالَ: نا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ.
عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ^(٢) الوُضُوءُ ». *
لم يَرَوْ هذا الحديث عن مالك إلا أبو علقمة، تَرَدَّدَ بِهِ: إبراهيم بن المنذر.

هذا الحديث مداره على أبي علقمة الفروي، واختلف عنه:

الوجه الأول: أبو علقمة، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.
الوجه الثاني: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.
الوجه الثالث: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مَرْوَانَ، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

وتنصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: أبو علقمة، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه بهذا الوجه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.
▪ وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٣٣٤/١٥)، من طريق هارون بن أبي علقمة الفروي، قال: حدثنا أبي، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، أن النبي ﷺ، قال: مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ. وقال الدارقطني: وهذا غريب، لم يروه غير هارون وهو هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي، عن أبيه موسى بن أبي علقمة، عن مالك، وهو منسوب في الإسناد إلى جده أبي علقمة، ومن روى هذا الحديث، عن أبي علقمة الفروي، عن مالك فقد وهم، بلغني أن القيراني حدث به عن شيخ له، عن آخر، عن أبي علقمة، عن مالك، عن هشام، وهذا وهم.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَّالُ: "تَقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الحديث رقم (٧٥).
(٢) إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحِرَازِيِّ: "تَقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الحديث رقم (٧٦).
(٣) عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الله بن أبي فروة القرشي، أبو علقمة الفروي المدني، جد هارون بن موسى.
روى عن: مالك بن أنس، وهشام بن عروة، وسعيد المقبري، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.
روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وإسحاق بن راهويه، وابن ابنه هارون بن موسى الفروي، وآخرون.

(١) الفروي: يفتح الفاء، وسكون الراء، وفي آخرها واو، هذه التنبئة إلى الجذ. يُنظر: "اللباب" (٤٢٦/٢).

(٢) بالأصل "فعلية".

حاله: قال ابن المديني: كان ثقةً، ما أعلم أباي رأيت بالمدينة أثبت منه. وقال ابن معين، وابن سعد، والنسائي، والدارقطني، والذهبي: ثقةٌ. وقال أحمد، وأبو حاتم: ليس به بأسٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوقٌ. مات سنة تسعين ومائة. **فالحاصل: أنه ثقةٌ؛ لتوثيق الجمهور له.** (١)

٤) **أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرِ الْأَصْبَحِيِّ الْمَدَنِيِّ.**

روى عن: هشام بن عروة، ونافع مولى ابن عمر، وابن شهاب الزهري، والناس.

روى عنه: أبو علقمة الفروي، وشعبة، والقعني، وابن المبارك، وابن وهب، وخلقٌ سواهم.

حاله: قال ابن عيينة: ما كان أشد انتقاده للرجال وأعلمه بشأنهم. وقال يحيى بن سعيد القطان: ما في القوم أصح حديثاً من مالك. وقال ابن معين: ثقةٌ. وقال أبو حاتم: ثقةٌ إمام أهل الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري، وابن عيينة، وإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكيمٌ لمالك، ومالكٌ نقيُّ الرجال نقيُّ الحديث، وهو أنقى حديثاً من الثوري والأوزاعي، وأقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأً منه، وأقوى من مَعْمَرِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ. وقال ابن حبان: أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عن لئس بئقة في الحديث، ولم يكن يروي إلا ما صحَّ، ولا يحدث إلا عن ثقةٍ، مع الفقه والدين والفضل والشك. وقال ابن حجر: إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المتتبعين، مات سنة تسع وسبعين ومائة. وروى له الجماعة. (٢)

٥) **هشامُ بنُ عروةَ بنِ الزبيرِ بنِ العوامِ: ثقةٌ فقيهٌ حجةٌ، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).**

٦) **عروة بن الزبير بن العوام: ثقةٌ فقيهٌ مشهورٌ، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).**

٧) **بسرة بنت صفوان بن نوفل القرشية، بنت أخي ورقة بن نوفل، وأخت عقبة بن أبي معيط لأمه.**

روت عن: النبي ﷺ. روى عنها: عروة بن الزبير، وحמיד بن عبد الرحمن بن عوف، وأم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط. لها صحبة، وهي من المبايعات، المهاجرات. (٣)

ثانياً: - الوجه الثاني: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان.

أ - تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٥٧١)، قال: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو عَلْقَمَةَ الْفُرَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ مَسَّ ذِكْرَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ ». وقال الطبراني: لم يقل أحدٌ ممن روى هذا الحديث عن هشام بن عروة: « فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ »، إلا أبو علقمة الفروي.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٥/٥، "الثقات" ٦١/٧، "التهذيب" ٦٣/١٦، "الكاشف" ٥٩٤/١، "إكمال تهذيب الكمال" ١٧٤/٨، "التقريب" (٣٥٨٧).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٤/٨، "الثقات" ٤٥٩/٧، "التهذيب" ٩١/٢٧، "التقريب" (٦٤٢٥).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ١٧٩٦/٤، "أسد الغابة" ٣٨/٧، "الإصابة" ٢٠٥/١٣، "تهذيب الكمال" ١٣٧/٣٥.

قلت: بل أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥١٥/٢٠١/٢٤)، بسند حسنٍ عن وهيب بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مزوان، عن بسرة بنت صفوان، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ». إلا أن وهيب بن خالد قد رواه عن هشام بن عروة، وزاد في إسناده مزوان بين عروة وبسرة.

▪ وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٣٣٠/١٥)، قال: حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبو علفمة الفروي، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قال رسول الله ﷺ: "مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَوْضَأْ". قلت: وحميد بن الربيع "مُتَكَلِّمٌ فِيهِ".^(١)

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٢٩٥)، الترمذي في "سننه" (٨٢) ك/الطهارة، ب/الوضوء مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، والنَّسَائِي فِي "الصَّغْرَى" (٤٤٧)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٥١٨/٢٠٢/٢٤)، والدارقطني في "العلل" (٣٢٨/١٥)، عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ بَسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ أَخْبَرْتَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

▪ وأخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (٣٢٣٥)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَالطَّحَاوِيِّ فِي "شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ" (٤٣٦)، وَالْدارقطني فِي "العلل" (٣٣٠/١٥)، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمْحِيِّ، وَيَرْقَمُ (٤٣٧) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي الزُّنَادِ، وَابْنِ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (١١١٥)، وَابْنِ عَدِي فِي "الْكَامِلِ" (٣٠٩/٦)، وَأَبُو بَكْرِ الْقَطِيعِيُّ فِي "جُزْءِ الْأَلْفِ دِينَارٍ" (١٣٨)، وَأَبُو عَلِيٍّ الشَّامُوخِيُّ فِي "حَدِيثِهِ" (٢٣)، وَالْدارقطني فِي "العلل" (٣٢٩/١٥)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، أَرْبَعَتَهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأُرْوَى ابْنَةُ أَنَسِ بْنِ عَمْرٍاءَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، هَكَذَا رَوَى غَيْرٌ وَاحِدٌ مِثْلَ هَذَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَسْرَةَ... وَقَالَ مُحَمَّدٌ: «أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ بَسْرَةَ». وَقَالَ النَّسَائِيُّ: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ هَذَا الْحَدِيثَ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

قلت: بل صحَّ سماعه منه، فقد صرح بالسماع كما عند أحمد، وغيره، لذا أثبتته غير واحد من أهل العلم كالبخاري، والترمذي - كما سبق -، وقال ابن حبان: وأما خبر بسرة الذي ذكرناه، فإنَّ عروة بن الرِّبْرِيبِ سَمِعَهُ مِنْ مَزْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ بَسْرَةَ، فَلَمْ يُقْبِعْهُ ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ مَزْوَانٌ شُرْطِيًّا لَهُ إِلَى بَسْرَةَ فَسَأَلَهَا، ثُمَّ أَتَاهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِمِثْلِ مَا قَالَتْ بَسْرَةَ، فَسَمِعَهُ عُرْوَةُ ثَانِيًا عَنِ الشُّرْطِيِّ، عَنْ بَسْرَةَ، ثُمَّ لَمْ يُقْبِعْهُ ذَلِكَ حَتَّى ذَهَبَ إِلَى بَسْرَةَ فَسَمِعَ مِنْهَا، فَأَلْخَبَرَ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بَسْرَةَ، مُتَّصِلٌ لَيْسَ بِمُتَّقَطِعٍ، وَصَارَ مَزْوَانٌ وَالشُّرْطِيُّ كَأَنَّهُمَا عَارِيتَانِ

(١) يُنظَرُ: "تاريخ بغداد" ٢٨/٩، "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" ٦١١/١، "لسان المِيزَانِ" ٢٩٧/٣.

يسقطان من الإسناد. (١) وقال الدارقطني - بعد أن ذكر الاختلاف في هذا الحديث على هشام بن عروة -: فلما اختلف على هشام بن عروة في إسناد هذا الحديث فرواه عنه جماعة من الرفعاء الثقات منهم أيوب السخيتاني، ويحيى القطان، ومن قدمنا ذكره معهما؛ فرووه عن هشام، عن أبيه، عن بسرة، وخالفهم جماعة من الرفعاء الثقات أيضا منهم سفيان الثوري، وهشام بن حسان، وعبد الله بن إدريس، وغيرهم ممن قدمنا ذكره معهم، روه عن هشام، عن أبيه، عن مزوان، عن بسرة، فلما ورد هذا الاختلاف عن هشام أشكل أمر هذا الحديث، وظن كثير من الناس أن هذا الخبر غير ثابت لاختلافهم فيه، ولأن الواجب في الحكم أن يكون القول قول من زاد في الإسناد، لأنهم ثقات فزيادته مقبولة، فحكم قوم من أهل العلم بضعف الحديث لضعفهم على مروان، فلمّا نظرنا في ذلك وبحثنا عنه وجدنا جماعة من الثقات الحفاظ منهم شعيب بن إسحاق الدمشقي، وربيعة بن عثمان التيمي، والمنذر بن عبد الله الحزامي، وعنيسة بن عبد الواحد الكوفي، وعلي بن مسهر القاضي الكوفي، وحמיד بن الأسود أبو الأسود البصري، وزهير بن معاوية الجعفي، فرووا هذا الحديث عن هشام، عن أبيه، عن مزوان، عن بسرة، ذكروا في روايتهم في آخر الحديث، أن عروة قال: ثم لقيت بسرة بعد فأسألها عن الحديث، فحدثتني به عن رسول الله ﷺ، كما حدثني مروان عنها، فدل ذلك من رواية هؤلاء النفر على صحة الروایتين الأوليين جميعا، وزال الاختلاف والحمد لله، وصح الخبر وثبت أن عروة سمعه من بسرة شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها، ومما يقوي ذلك ويدل على صحته وأن هشاما كان يحدث به مرة عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، عن السماع الأول، عن عروة، وكان يحدث به تارة أخرى عن أبيه، عن بسرة، على مشافهة عروة لبسرة، وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها، ما قدمنا ذكره من رواية ابن جريج، وحمام بن سلمة، وزمعة، وأبي علقمة الفروي، وسعيد الجمحي، وابن أبي الزناد، ومعمر، وهشام بن حسان، فإنهم روه عن هشام على الوجهين جميعا، وكان هشام ربما نشط فحدث به على الوجهين جميعا، في وقت آخر كما رواه شعيب بن إسحاق ومن تابعه. (٢) أ.هـ.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الطبراني في "الأوسط"):

(١) معاذ بن المنتن بن معاذ بن معاذ، أبو المنتن العنبري: "بَقَّةٌ جَبَلٌ". (٣)

(٢) عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبِيُّ، أبو محمد البَصْرِيُّ: "بَقَّةٌ". (٤)

(٣) وبقيت رجال الإسناد: سبقت تراجمهم في الوجه الأول.

(١) "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" (٣/٣٩٧).

(٢) يُنظَر: "العلل" (٣١٦/١٥) مسألة ٤٠٦٠.

(٣) يُنظَر: "تاريخ الإسلام" ٨٢٧/٦.

(٤) يُنظَر: "التقريب" (٣٤٤٩).

ثالثاً:- الوجه الثالث: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه الدارقطني في "العلل" (١٥/٣١٤/مسألة ٤٠٦٠) - مُعَلَّقاً -، عن أبي علقمة القروي، به.

ب- متابعات للوجه الثالث:

▪ أخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٧٣)، وابن ماجه في "سننه" (٤٧٩)، ك/الطهارة، ب/الوضوء من مس الذكر، والطبراني في "الكبير" (٥٠٨/١٩٩/٢٤)، والدارقطني في "العلل" (٣٣٢/١٥)، عن عبد الله بن إدريس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة ابنة صنوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من مس فرجه فليؤضاً ».

▪ والترمذي في "سننه" (٨٣) ك/الطهارة، ب/الوضوء من مس الذكر، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٢٣٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٧)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٣٣)، والطبراني في "الكبير" (٥٠٧/١٩٩/٢٤)، والحاكم في "المستدرک" (٤٧٢)، من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وابن الجارود في "المنتقى" (١٨)، وابن حبان في "صحيحه" (١١١٤)، والحاكم في "المستدرک" (٤٧٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢١)، من طريق ربيعة بن عثمان، وابن حبان في "صحيحه" (١١١٣)، والدارقطني في "سننه" (٥٢٧)، وفي "العلل" (٣٣٥/١٥) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٤) -، والحاكم في "المستدرک" (٤٧٣) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٣) -، من طريق شعيب بن إسحاق، والطبراني في "الكبير" (٥٠٦/١٩٩/٢٤)، من طريق علي بن مسهر، أربعتهم عن هشام بن عروة، به، وعند بعضهم: قال عروة: سألت بسرة فصدقتة.

- وبعد أن ذكر الحاكم الخلاف فيه على عروة بروايته مرة عن مروان عن بسرة، ومرة عن بسرة مباشرة، قال: القوم الذين أتتوا سماع عروة من بسرة أكبر، وبعضهم أحفظ من الذين جعلوه عن مروان، إلا أن جماعة من الأئمة الحفاظ أيضاً ذكروا فيه مروان، منهم: مالك بن أنس والثوري ونظرأوهما، فظن جماعة ممن لم ينعم النظر في هذا الاختلاف أن الخير وإه لطعن أئمة الحديث على مروان، فنظرنا فوجدنا جماعة من الثقات الحفاظ زوّوا هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، ثم ذكروا في رواياتهم أن عروة، قال: ثم لقيت بعد ذلك بسرة فحدثتني بالحديث عن رسول الله ﷺ كما حدثني مروان عنها، فدلنا ذلك على صحة الحديث وثبوته على شرط الشيخين، وزال عنه الخلاف والشبهة، وثبت سماع عروة من بسرة.

- وقال الدارقطني: ورواه ربيعة بن عثمان، والمؤدز بن عبد الله، وعن بسرة بن عبد الواحد، وحמיד بن الأسود، فرووه عن هشام هكذا، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، قال عروة: فسألت بسرة بعد ذلك فصدقتة.

- وأسند الحاكم في "المستدرک" (٤٧٧) - وعنه البيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٥) عن علي بن المدني، قال: وذكر حديث شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة الذي يذكر فيه سماع عروة من بسرة، فقال علي: هذا مما يذکر أن يحيى بن سعيد قد حفظ عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: أخبرتني بسرة.

▪ وأخرجه مالك في "الموطأ" (١٠٠) - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهِ عَنْهُ ^(١) -، - مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (١٨١)، ك/الطهارة، ب/الوضوء مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، وَالتَّسَاتِي فِي "الْكَبْرَى" (١٥٩) ك/الطهارة، ب/الأمر بِالْوَضُوءِ مِنْ مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ، وَفِي "الصَّغْرَى" (١٦٣)، وَالعَقْلِي فِي "الضَّعْفَاءِ الْكَبِيرِ" (٢٧٣/١)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (١١٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٤٩٦/١٩٦/٢٤)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي "الْعَلَلِ" (٣٣٨/١٥)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكَبْرَى" (٦١٦) -، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (١٧٢٥) - مِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الأَحَادِ وَالمَثَانِي" (٣٢٢٨) -، وَاسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢١٧١ وَ ٢١٧٢)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٧٢٩٣ وَ ٢٧٢٩٤)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٥٢)، وَابْنُ الجَارُودِ فِي "المَنْقِيُّ" (١٦)، مِنْ طَرِيقِ عَنِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَتَذَاكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوَضُوءُ، فَقَالَ مَرْوَانُ وَمِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الْوَضُوءُ، فَقَالَ عُرْوَةُ مَا عَلِمْتُ هَذَا، فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، أَخْبَرْتَنِي بِسُرَّةِ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَوَضُأْ ». وَاللفظ لمالك، وَالباقون بنحوه، وَزَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمَا: أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَ إِلَى بُسْرَةَ رَسُولًا يَسْأَلُهَا، فَحَدَّثَتْهُ بِالحَدِيثِ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ الدَّارِمِيُّ: هَذَا أُوثِقَ فِي مَسِّ الفَرْجِ، وَقَالَ: الْوَضُوءُ أُثْبِتَ.

رَابِعًا- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الحَدِيثَ مَذَاهِرُهُ عَلَى أَبِي عِلْقَمَةَ الفَرَوِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ:

الوجه الأول: أبو علقمة، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثاني: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثالث: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مَرْوَانَ، عَن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

والذي يظهر - والله أعلم - هو صحة الحديث بالوجهين الثاني، والثالث؛ وذلك للقران الآتية:

(١) إِنَّ الوجه الأول رواه أبو علقمة الفَرَوِيُّ عَن مَالِكِ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ بَيْنَمَا رَوَاهُ عَامَّةُ أَصْحَابِ الإِمَامِ مَالِكِ عَنْهُ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَن عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، وَهَذَا الوجه عن مالك رَجَّحَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ البرِّ - كَمَا سَبَقَ -، لَذَا قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: وَمَنْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ، عَن أَبِي عِلْقَمَةَ الفَرَوِيِّ، عَن مَالِكٍ فَقَدْ وَهَمَ، بَلَّغْنِي أَنَّ القَبْرَانِي حَدَّثَ بِهِ عَن شَيْخِ لَهُ، عَن آخَرَ، عَن أَبِي عِلْقَمَةَ، عَن مَالِكِ، عَن هِشَامِ، وَهَذَا وَهَمٌ - كَمَا سَبَقَ فِي الوجه الأول -.

(٢) وجود متابعات للحديث على الوجهين الثاني، والثالث - كما سبق في التخریج -.

(٣) إِنَّ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ سَمِعَ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَن بُسْرَةَ، فَلَمْ يُفَعِّعْ ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ مَرْوَانَ شَرِطِيًّا لَهُ إِلَى بُسْرَةَ فَسَأَلَهَا، ثُمَّ آتَاهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِمِثْلِ مَا قَالَتْ بِسْرَةَ، فَسَمِعَهُ عُرْوَةُ ثَانِيًا عَنِ الشَّرِطِيِّ، عَن

(١) يُنظَرُ: "التَّمْهِيدُ" لابن عبد البر (١٨٥/١٧)، وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى مَالِكٍ يُنظَرُ تَحْرِيرُهُ فِي "الْعَلَلِ" للدَّارَقُطْنِيِّ (٣٥٥/١٢) بِمَسْأَلَةِ (٢٧٧٨)، وَ(٣٢٤/١٥) بِمَسْأَلَةِ (٤٠٦٠)، وَالوجه المنكور هو ما رَجَّحَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

بُسْرَةَ، ثُمَّ لَمْ يُقْبَعْ ذَلِكَ حَتَّى دَهَبَ إِلَى بُسْرَةَ فَسَمِعَ مِنْهَا، فَأَلْخِزَ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ، مُتَّصِلًا لَيْسَ بِمَنْقَطِعٍ. وهذا هو ما جاء مُصَرِّحًا به في بعض الروايات، وصَرَّحَ به ابن حَبَّانَ، والِدَارُقُطْنِي، والحاكم، ومِنْ قَبْلِهِم ابن المديني، والترمذي، والبخاري، وغيرهم - كما سبق بيانه في التخريج -، والله أعلم.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِمُخَالَفَةِ رَوَاهِ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ الثَّقَاتِ عَنِ مَالِكٍ.

ب - الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ:

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِالْوَجْهِينِ الثَّانِي والثَّالِثِ "صَحِيحٌ".

والحديث صَحَّحَهُ جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ كَابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَالِدَارِمِيِّ، وَالْبَخَارِيِّ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَابْنِ خَزِيمَةَ، وَابْنَ حَبَّانَ، وَالِدَارُقُطْنِي، وَالْحَاكِمَ - وَقَدْ سَبَقَتْ أَحْكَامُهُمْ عَلَى الْحَدِيثِ أَثْنَاءَ التَّخْرِيجِ -، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَأَسْنَدُ الدَّارُقُطْنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: حَدِيثُ بُسْرَةَ فِي مَسِّ الذَّكَرِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، قَالَ: بَلْ هُوَ صَحِيحٌ، وَذَلِكَ أَنَّ مَرْوَانَ حَدَّثَهُمْ عَنْهَا، ثُمَّ جَاءَهُمُ الرَّسُولُ عَنْهَا بِذَلِكَ. ^(١)

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ مَالِكٍ إِلَّا أَبُو عَلْقَمَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ كَلَامِ الْمَصْنَفِ ﷺ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" بِسَنَدٍ حَسَنِ مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ مَلَيْكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرِضَا أَوْ أَحَدًا إِذَا مَسَّ ذَكَرَهُ؟ قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ أَوْ جَسَدِكَ» ^(٢).

وقد اختلف العلماء في حكم مَسِّ الذَّكَرِ، هل يُوجِبُ الوُضوءَ لحديث الباب، أم لا يُوجِبُ الوُضوءَ لحديث طلق بن علي الحنفي؛ فذهب بعض أهل العلم إلى أنه يُوجِبُ الوُضوءَ لحديث الباب، واختلفوا في الجواب عن حديث طلق بن علي ﷺ، فقال بعضهم بضعفه، وذهب البعض إلى أنه مُتَّسَخٌ بحديث بُسْرَةَ رضي الله عنها؛ فقال ابن حَبَّانَ: خَبَّرَ طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ خَبْرًا مُتَّسَخًا، لِأَنَّ طَلْقَ بْنَ عَلِيٍّ كَانَ قُدُومُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوَّلَ سَنَةٍ مِنْ سِنِيهِ الْهَجْرَةِ، حَيْثُ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَبْنُونَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْمَدِينَةِ. وَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ إِيْجَابَ الْوُضوءِ

(١) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارُقُطْنِيِّ (٣٥٦/١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٦٢٨٦ و ١٦٢٩٢ و ١٦٢٩٥)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٤٨٣) ك/الطهارة، ب/(٦٤) الرخصة في ذلك، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (١٨٢ و ١٨٣) ك/الطهارة، ب/الرخصة في ذلك، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٨٥) ك/الطهارة، ب/تَرْكِ الْوُضوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ شَيْءٍ رَوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ.

مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَسْلَمَ سَنَةَ سَبْعٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، فَذَلِكَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ خَبَرَ أَبِي هُرَيْرَةَ كَانَ بَعْدَ خَبَرِ طَلْقِ
بن علي بسبع سنين.^(١)

بينما ذهب آخرون إلى تصحيح حديث طلق بن علي ﷺ والعمل به، وتضعيف حديث بُسْرَةَ للخلاف فيه
على عُرْوَةَ ﷺ؛ فذهب الطحاوي إلى تضعيف حديث بُسْرَةَ، والعمل بحديث طلق بن علي، فقال بعد أن أخرج
حديث طلق: فَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُسْتَقِيمٌ الْإِسْنَادِ، غَيْرُ مُضْطَرَبٍ فِي إِسْنَادِهِ، وَلَا فِي مَتْنِهِ، فَهُوَ أَوْلَى عِنْدَنَا
مِمَّا رَوَيْنَاهُ أَوْلَى مِنَ الْأَثَارِ الْمُضْطَرَبَةِ فِي آسَانِيهَا؛ وَأَسَدٌ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: حَدِيثُ طَلْقٍ هَذَا، أَحْسَنُ مِنْ
حَدِيثِ بُسْرَةَ. ثُمَّ قَالَ: فَإِنَّ كَانَ هَذَا الْبَابُ يُؤْخَذُ مِنْ طَرِيقِ الْإِسْنَادِ وَاسْتِقَامَتِهِ، فَحَدِيثُ طَلْقٍ هَذَا أَحْسَنُ إِسْنَادًا.
وَإِنْ كَانَ يُؤْخَذُ مِنْ طَرِيقِ النَّظَرِ، فَإِنَّا رَأَيْنَاهُمْ لَا يَخْتَلِفُونَ أَنَّ مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ يَظْهَرُ كَقَهِّهِ، أَوْ يَذْرَاعِيهِ، لَمْ يَجِبْ
فِي ذَلِكَ وَضُوءٌ... ثُمَّ أَسَدٌ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى فِي مَسِّ الذَّكْرِ وَضُوءًا، ثُمَّ قَالَ: فَبِهَذَا نَأْخُذُ، وَهُوَ
قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.^(٢)

قلت: وأولى من هذا وذلك بعد ثبوت صحة الحديثين هو الجمع بينهما؛ وذلك بحمل الأمر في حديث بُسْرَةَ
على الاستحباب والندب، لوجود الصارف في حديث طلق بن علي، فابن خزيمة أخرج حديث بُسْرَةَ في
"صحيحه" برقم (٣٣)، وترجم لها بقوله: ب/اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ، ثُمَّ أَسَدٌ عَنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «
أَرَى الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ اسْتِحْبَابًا وَلَا أَوْجِبُهُ»، وروى عن عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ النَّسَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ
بْنَ حَنْبَلٍ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ، فَقَالَ: «أَسْتَحِبُّهُ وَلَا أَوْجِبُهُ»، وقال ابن خزيمة: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
يَحْيَى يَقُولُ: «نَرَى الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ اسْتِحْبَابًا لَا إِجْبَابًا» بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنِ قَيْسِ بْنِ
طَلْقٍ، عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: وَكَانَ الشَّافِعِيُّ رَجَمَهُ اللَّهُ يُوجِبُ الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ اتِّبَاعًا بِخَبَرِ
بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ لَا قِيَاسًا، قَالَ: وَيَقُولُ الشَّافِعِيُّ أَقُولُ؛ لِأَنَّ عُرْوَةَ قَدْ سَمِعَ خَبَرَ بُسْرَةَ مِنْهَا لَا كَمَا تَوَهَّمُ بَعْضُ
عُلَمَائِنَا أَنَّ الْخَبَرَ وَإِ لَطَعْنِهِ فِي مَرْوَانَ.»^(٣)



(١) يُنْظَرُ: "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" (٤٠٥/٣).

(٢) يُنْظَرُ: "شرح معاني الآثار" (٧٩-٧٦/١).

(٣) وللمزيد يُنْظَرُ: "شرح معاني الآثار" للطحاوي (٧١/١ وما بعدها)، "تاسخ الحديث ومنسوخه" لأبي حفص ابن شاهين (ص/٩٧ وما بعدها)، "الاعتبار في النسخ والمنسوخ" للحازمي (ص/٣٩ وما بعدها)، "تصب الرأية" (٦٣/١)، "التلخيص الحبير" (١٣١/١).

[٤٨١/٨١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّالِمِيُّ ، قَالَ : نَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ^(١) ،
عَنْ رَبَاحِ بْنِ أَبِي مَرْوَفٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَتَمَى فِي الْجَنَّةِ أَهْلُ دَارٍ ، وَلَا عُرْفَةٌ إِلَّا قَالُوا :
مَرْحَبًا مَرْحَبًا ، إِلَيْنَا إِلَيْنَا » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : ^(٢) مَا تَوَى ^(٣) هَذَا الرَّجُلُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ !
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَجَلٌ ، وَأَنْتَ هُوَ يَا أَبَا بَكْرٍ » .

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦١٦٨)، وفي "الكبير" (١١١٦٦) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١٣٨) -، عن أبي حنيفة محمد بن حنيفة الواسطي؛ وابن حبان في "صحيحه" (٦٨٦٧)، عن الوليد بن بنان؛ وابن عدي في "الكامل" (١٠٦/٤) - في ترجمة رباح بن أبي معروف - عن القاسم المقري؛ والخطيب البغدادي في "تاريخه" (٢٩٩/٦)، من طريق أحمد بن محمد بن هانئ الشطوي؛ وأبو عبد الله محمد بن أحمد الرزازي في "أحاديثه" (٤)، من طريق يوسف بن الحكم الحنطاء؛ وأبو الشيخ الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (٣٢٢)، من طريق محمد بن موسى الحلواني؛ وابن عساكر في "تاريخه" (١٠٢/٣٠)، من طريق أحمد بن محمد بن هلال الشطوي - ويقال له: محمد بن أحمد بن هلال الشطوي -.

(١) فُدَيْكٍ: بالفاء، مُصَغَّرًا. يُنْظَرُ: "التقريب" لابن حجر (٥٧٣٦).

(٢) الحديث أخرجه المصنف في "الأوسط" (٦١٦٨)، وفي "الكبير" (١١١٦٦)، ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٣٨)، بلفظ: فقال أبو بكر: يا رسول الله!، وهذه اللفظة ثابتة عند جميع من أخرج الحديث، لكنها غير موجودة في الأصل.

(٣) في المطبوع: "توى" بالراء، وهي كذلك في الموضع الثاني من "الأوسط" في المطبوع، والصواب ما أثبتته، وهو موافق لما في الأصل، وهي واضحة فيه، وتظهر أكثر عند المقارنة بين الواو، والراء في المخطوط، لكن الناسخ كتبها في الموضع الأول بالياء، هكذا (توى)، وفي الموضع الثاني (٨١/٢ ب) كتبها بالمد، هكذا (توا)، وقد تصحفت في "الكبير" إلى (تواب)؛ ولحديث أخرجه الضياء في "المختارة" (١٣٨) من طريق المصنف، وفيه: "توى"، وكل من أخرج الحديث ذكره على الصواب. وضبطه الإمام محب الدين الطبري في "الرياض النضرة في مناقب العشرة" (١٥٩/١/٣٩٧)، فقال: خَرَّجَهُ أَبُو حَاتِمٍ - أَي ابْنُ حَبَّانٍ - هَكَذَا بِالتَّاءِ، بِالتَّنِينِ، مُعَدَّى بِعَلَى، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ: التَّوَى بِالْفِصْرِ، وَهُوَ: الْهَلَاكُ، وَخَرَّجَهُ فِي "الفضائل": "مَا ثَوَا هَذَا الرَّجُلُ" بِالمَثَلَةِ بِإِسْقَاطِ عَلِيٍّ، وَقَالَ: التَّوَى: هُوَ الْإِقَامَةُ، يُقَالُ: ثَوَى يَثْوِي ثَوَاءً، أَي: أَقَامَ، وَالْأَوَّلُ أَنْسَبُ لِلجَوَابِ بِأَجَلٍ. وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي "المنهاج" (١١٧/٧): قَوْلُهُ "لَا تَوَى عَلَيَّ": هُوَ بِفَتْحِ المَثَلَةِ؛ فَوْقَ، مَقْصُورٌ، أَي: لَا هَلَاكَ.

وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤٩/٦): "لَا تَوَى عَلَيَّ": بِالمَثَلَةِ وَالْأَكْثَرُ أَنَّهُ مَقْصُورٌ، وَحَكَى ابْنُ فَارِسٍ الْمَدَّ.

- سبعتهم عن أحمد بن محمد بن أبي بكر السالمي، به، إلا أحرفاً يسيرة.
- وقال أبو القاسم الأصبهاني: قيل: "توي": ضاع، وخسر، ورؤي: "ما توي" بفتح الواو. (١)
- وقال الطبراني: لم يزوه عن قيس بن سعد إلا رباح بن أبي مغروف، ولا عن رباح إلا ابن أبي فديك، تَقَرَّدَ به: أحمد بن محمد بن أبي بكر السالمي.
- وقال ابن عدي: لا يرويه بهذا الإسناد غير رباح.
- وأخرجه أبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٣١٦/٢) عن يحيى بن المغيرة القرشي، عن ابن أبي فديك، به.

ثانياً: دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (٧٥).
- (٢) أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب السالمي، المدني. روى عن: ابن أبي فديك، وإسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس - ابن أخت أس بن مالك - . روى عنه: أحمد الخلال، ومحمد بن حنيفة الواسطي، وعبيد الله بن محمد العمري، وآخرون. حاله: لم أقف فيه على جرح أو تعديل - على حد بحثي -، إلا على توثيق الهيثمي له^(١)، لكنَّ الهيثمي معروف بتساهله، فلا يُعَدُّ بقوله عند الانفراد. لذا قال الألباني: لم أجد له ترجمة فيما لدى من كتب الجرح والتعديل، ولا في "تقات ابن حبان"! وأما توثيق الهيثمي له، فأظنه من أوهامه، التبس عليه بغيره.^(٢) وقال الهيثمي في موضع آخر: لم أعرفه.^(٣) قلت: وهذا يؤيد أنَّ توثيقه له من أوهامه، وأنه التبس عليه بغيره. وعليه؛ فالحاصل: أنَّه "مجهول الحال".^(٤)

-
- (١) قال ابن الأثير في "النهاية" (٢٠١/١): في حديث أبي بكر ﷺ، وقد نكَّرَ مَنْ يُدْعَى مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فقال: « ذاك الذي لا توي عليه » أي لا ضياع ولا حسارة، وهو من التوي: أي الهلاك.
 - (٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤٦/٩).
 - (٣) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٠٠٧/١٤).
 - (٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٠/٧).
 - (٥) ولولا وجود متابع له في هذا الحديث - حيث أخرجه أبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٣١٦/٢) بإسناد حسن، إلى يحيى بن المغيرة القرشي، عن ابن أبي فديك، بسنده - لقلنا بأنَّه صدوق يُحَسِّنُ حديثه، وذلك لإخراج ابن حبان له في "صحيحه"، والضياع في "المختارة"، وهما قد اشترطا الصحة في كتابيهما - ولم أجد له بعد البحث في الكتب التي اشترط أصحابها الصحة، إلا هذا الحديث -، فلم أحسن حديثه؛ لأن شرط التعديل بالرواية، هو:
 - عدم وجود متابع للراوي، أو شاهد على روايته، أو أن يبيِّن الإمام أنَّ هذا الراوي قد انفرد بهذا الحديث.
 - وألا يتبيَّن أو يتَّرحَّج ضعفه، فإن ثبت جرحه فلا اعتبار بالتعديل بالرواية.
 - وأن يُخَرِّج له في المسائل التي لا يُخْتَجَّ فيها إلا بالمقبول، كالعقائد والأحكام.

قال الإمام الذهبي في "الموقظة" (٧٨): الثقة: من وثقه كثيرٌ، ولم يُضعف. ووثقه: من لم يُوثَّق ولا يُضعف. فإن خُرج حديثٌ هذا في "الصحيحين"، فهو مُوثَّق بذلك. وإن صَحَّح له مثل الترمذي وابن خزيمة، فجيِّدٌ أيضاً. وإن صَحَّح له الدارقطني

٣) مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن مُسْلِم بن أَبِي فُدَيْك: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٥٧).

٤) رِيَّاح بن أَبِي مَرْغُوف بن أَبِي سَارَةَ الْمَكِّي.

روى عنه: قيس بن سعد، وعطاء بن أبي رباح، وأبي الزبير محمد بن مسلم، وآخرين.

روى عنه: ابن أبي فديك، وسفيان الثوري، وأبو داود الطيالسي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد: قليل الحديث. وقال ابن عمَّار، وأبو زرعة، وأحمد: صالح. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن معين: ضعيف. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان في "المجروحين": كَانَ مِمَّن يُخْطِئُ، وَيُرْوَى عَنِ النَّقَاتِ مَا لَا يَتَّبِعُ عَلَيْهِ، وَالَّذِي عِنْدِي فِيهِ التَّنَكُّبُ عَمَّا انْفَرَدَ بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ، وَالِاحْتِجَاجُ بِمَا وَافَقَ النَّقَاتَ مِنَ الرِّوَايَاتِ. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

- وقال العجلي: لَا بَأْسَ بِهِ. وذكره ابن حبان في "النقات"، وقال: يُخْطِئُ وَيَهْم. وقال ابن عدي: مَا أَرَى بِرِوَايَاتِهِ بَأْسًا وَلَمْ أَجِدْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا.^(١)

- وحاصله: أَنَّهُ "صدوق" له أوهام"، فضعه في أعلى مراتب الضعف، ولا يُحتج به عند الانفراد، وإنما يُعتبر به عند الشواهد والمتابعات. وإنما أخرج له مسلم في المتابعات دون الأصول.^(٢)

٥) قَيْسُ بن سَعْدِ الْمَكِّي، أَبُو عَيْدِ الْمَلِكِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَيْدِ اللَّهِ الْحَبَشِيُّ.

روى عن: مجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وعمر بن دينار، وآخرين.

روى عنه: رِيَّاح بن أَبِي مَرْغُوف، وحماد بن زَيْد، وحماد بن سلمة، وآخرون.

والحاکم، فأقل أحواله: حُسْنُ حَدِيثِهِ.

وقال الإمام الزليعي في "تصب الرلية" (١٤٩/١): قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي "الإمام": وَمِنَ الْعَجَبِ كَوْنُ الْقَطَّانِ لَمْ يَكْتَفِ بِتَصْحِيحِ التِّرْمِذِيِّ فِي مَعْرِفَةِ حَالِ عَمْرٍو بِنِجْدَانَ، مَعَ تَقَرُّدِهِ بِالْحَدِيثِ، وَهُوَ قَدْ نَقَلَ كَلَامَ التِّرْمِذِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَدِيقٌ، وَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ أَنْ يَقُولَ: هُوَ بِقَّةٌ، أَوْ يُصَحِّحَ لَهُ حَدِيثٌ انْفَرَدَ بِهِ؟ هـ.

وقال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب" (٤٩/٧) - في ترجمة عبيد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكنانى -: أخرج له الضياء في "المختارة" ومقتضاه أن يكون عبيد الله عنده ثقة، وهناك من الأمثلة على ذلك كثير.

وقد استقدت ذلك من بعض ما أفاض به علينا أستاذنا الفاضل أ.د/أحمد معبد عبد الكريم في محاضراته القيمة، فجزاه الله عني خير الجزاء، ومثعه الله بالصحة والعافية ما أباه، وجعل الفردوس الأعلى مثواه أمين أمين يا رب العالمين.

(١) يُنظَر: "النقات" للعجلي ٣٤٩/١، "الجرح والتعديل" ٤٨٩/٣، "النقات" ٣٠٧/٦، "المجروحين" ٣٠٠/١، "الكامل" ١٠٦/٤، "التهذيب" ٤٧/٩، "الميزان" ٣٨٠/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٣٥/٣، "لسان الميزان" ٢٩٩/٩، "التقريب" (١٨٧٥).

(٢) يُنظَر: تحرير التقريب" (١٨٧٥). وقال ابن حجر في "هدى الساري" (ص/٣٨٤): يَتَّبِعِي لِكُلِّ مُنْصَبٍ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ تَخْرِيجَ صَاحِبِ الصَّحِيحِ لَأَيِّ رَاوٍ كَانَ مُقْتَضٍ لِعِدَالَتِهِ عِنْدَهُ وَصِحَّةِ ضَبْطِهِ وَعَدَمِ غَفْلَتِهِ... هَذَا إِذَا خَرَجَ لَهُ فِي الْأُصُولِ، فَأَمَّا إِنْ خَرَجَ لَهُ فِي الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ وَالتَّعَالِيقِ فَهَذَا يَتَقَاوَتُ دَرَجَاتُ مَنْ أُخْرِجَ لَهُ مِنْهُمْ فِي الضَّبْطِ وَغَيْرِهِ، مَعَ حُصُولِ اسْمِ الصَّنَقِ لَهُمْ، وَجِيئَ إِذَا وَجِدْنَا لغيره فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ طَعْنًا، فَذَلِكَ الطَّعْنُ مُقَابِلُ تَعْدِيلِ هَذَا الْإِمَامِ، فَلَا يَقْبَلُ إِلَّا مُبِينِ السَّبَبِ، مُفسِّرًا بِقَادِحِ يَفْذَحِ فِي عَدَالَةِ هَذَا الرَّوِيِّ، وَفِي ضَبْطِهِ مُطْلَقًا، أَوْ فِي ضَبْطِهِ لَخْبَرِ بَعْثِهِ؛ لِأَنَّ الْأَسْتَبَابَ الْحَامِلَةَ لِلثَّمَةِ عَلَى الْجُرْحِ مُتَقَاوِتَةٌ مِنْهَا مَا يَفْذَحُ، وَمِنْهَا مَا لَا يَفْذَحُ... الخ.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأحمد، وأبو زرعة، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه "ثقة".^(١)

(٦) مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، وَيُقَالُ: ابْنُ جَبْرِ، قَالَ الْمَزِينِيُّ: وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ. الْمَكِّي، أَبُو الْحَجَّاجِ الْمُخَزُومِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة رضي الله عنه، وآخرون.

روى عنه: قيس بن سعد، وسليمان الأحول، وسليمان الأعمش، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد: كَانَ فقيهاً عالمًا ثقةً كثيرَ الحديثِ. وقال ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي: ثقة. وقال ابن حبان: كَانَ فقيهاً عابداً ورعاً متقناً. وقال الذهبي في "الكاشف": إمامٌ في القراءة والتفسير حجةً. وفي "الميزان": أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به. وقال ابن حجر: ثقة إمامٌ في التفسير وفي العلم.

- قَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ: مُرْسَلَاتُ مُجَاهِدٍ أَحْبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلَاتِ عَطَاءٍ بكَثِيرٍ.^(٢)

(٧) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ رِيَاحِ بْنِ أَبِي مَعْرُوفٍ "صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ"، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ عِنْدَ الْإِنْفِرَادِ، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قال الإمام الطبراني: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا رِيَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ.

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة رباح، وقال: لا يرويه بهذا الإسناد غير رباح.

قلت: ومع انفراده فقد خالف ما رواه الثقات، وما هو مخرج في "الصحيح"، فقد أخرج البخاري، ومسلم عن

أبي هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «مَنْ أَتَقَى رُوحَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ، أَيُّ قُلٍّ؟» هَلَمْ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ». ^(٣)

فهناك مخالفة بين الحديثين في المنادى، والمنادى عليه، والمكان:

فحديث الباب يدل على أنَّ أصحاب الجنة، وأهل الغرف هم الذين ينادون على أبي بكر رضي الله عنه، ويقولون له

مَرْحَبًا مَرْحَبًا، أَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وغيره، فيدل على أنَّ الذين ينادون هم خزنة الجنة، وهم الواقفون على

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل"، ٩٩/٧، "الثقات"، ٣٢٨/٧، "التهذيب"، ٤٧/٢٤، "الكاشف"، ١٤٠/٢، "التقريب" (٥٥٧٧).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير"، ٤١١/٧، "الجرح والتعديل"، ٣١٩/٨، "الثقات" لابن حبان، ٤١٩/٥، "تاريخ دمشق"، ١٧/٥٧، تهذيب الكمال، ٢٢٨/٢٧، "الكاشف"، ٢٤٠/٢، "الميزان"، ٤٤٠/٣، "التقريب" (٦٤٨١).

(٣) قال الإمام النووي في "المنهاج" (١١٧/٧): "قُلٌّ" بِضَمِّ اللَّامِ، هَكَذَا صَنَّبَطْنَا، وَهُوَ الشَّمْهُورُ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْقَاضِي وَآخَرُونَ عَيْزُهُ، وَصَنَّبَطَهُ بَعْضُهُمْ: بِإِسْكَانِ اللَّامِ، وَالْأَوَّلُ أَصَوَّبٌ. قَالَ الْقَاضِي: مَعْنَاهُ أَيُّ قُلٍّ.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٨٤١) ك/الجهاد، ب/فَضَّلُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ويرقم (٣٢١٦) ك/بدء الخلق،

ب/يُذْكَرُ الْمَلَائِكَةُ. ومسلم في "صحيحه" (٣/١٠٢٧) ك/الزكاة، ب/ مَنْ جَمَعَ الصَّدَقَةَ، وَأَعْمَلَ الْبِرَّ.

أبوابها الثمانية - كما تدل على ذلك باقي الروايات، وسيأتي إن شاء الله ﷺ ذكر بعضها -، بالإضافة إلى أنّ رواية الباب تدل على قصر هذا الفضل على أبي بكر ﷺ، وهذا بخلاف رواية "الصحيحين"، فهي تدل على ثبوت ذلك لأبي بكر، ولغيره، وهذا واضح من صيغة العموم في قوله ﷺ: "مَنْ أَتَى"، ومن صيغة الجمع في قوله ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»، لكنّها تدل على ثبوت الأولوية، والأحقية لسيدنا أبي بكر الصديق ﷺ. - لذا قال الألباني^(١): "منكر"؛ وأعلّه بزياح بن أبي معروف، ثمّ قال: وأنا أعتقد أنّه وهم في متن هذا

الحديث، وأتى بمعنى منكر، وهو قوله: "وأنت هرويا أبا بكر"!

فأين النبي ﷺ؟! فلعله أراد أن يقول: فأنت منهم، أو نحو ذلك، فخانتة حافظته، فقال ما قال! ثمّ ذكر الحديث المتفق عليه من حديث أبي هريرة ﷺ، وقد سبق ذكره.

- وأمّا قول الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير"، و"الأوسط"، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السَّالِمِيِّ، وَهُوَ ثِقَّةٌ.^(٢) فسبق الجواب عنه في دراسة الإسناد، والصواب في السّالِمِي أَنَّهُ "مجهول الحال". قلتُ: وتُوْبِعَ عَلَى رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ - كما سبق في التخرّيج وسيأتي عند النظر في كلام المصنف -.

شواهد للحديث:

وللحديث شاهدٌ من حديث عبد الله بن أبي أوفى، أخرجه البزار في "مسنده" (٣٢٤٣)، وخيثمة بن سليمان في "حديثه" (١٢١/١)، وابن بطة في "الإبانة" - كتاب فضائل الصحابة - (١٩٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٤٠٢) -، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (١٠٣/٣٠). كلهم من طريق عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيِّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ أَجْمَعٍ مَا كَانُوا، فَقَالَ: «إِنِّي أَرَيْتُ اللَّيْلَةَ مَنَازِلَكُمْ فِي الْجَنَّةِ وَقُرْبَ مَنَازِلِكُمْ»، ثُمَّ لَمَّا رَسُوهُ اللَّهُ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنِّي لَأَعْرِفُ رَجُلًا أَعْرِفُ اسْمَهُ وَاسْمَ أَبِيهِ وَأُمَّهُ، لَا يَأْتِي بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا يُقَالُ لَهُ مَرْحَبًا مَرْحَبًا»، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانٌ: لِمَ هَذَا لَمَرْحَبٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قَحَافَةَ»... الحديث مطولاً^(٣)

قال البزار: وَعَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ صَالِحٌ^(٤)، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَخَارِيُّ ثِقَّةٌ، وَابْنُ أَبِي مُوَاتِنَةَ صَالِحٌ، وَسَائِرُ

(١) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٦٩٢٣).

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٤٦/٩).

(٣) الصواب ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٤٨٢٦)، فقال: "ضعيف الحديث عابذ". فقد ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وأبو داود، فقال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً، وكان ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يروي المناكير عن المشاهير، حتى ربما سبق إلى القلب أنّه كان المتعمد لها، فيطرد الإحتجاج به؛ لما أتى من المعضلات عن الثقات، روى عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ بَاطِلَةٌ لَا أَصُولَ لَهَا يَطُولُ الْكُتَابُ بِذِكْرِهَا. وقال ابن عدي: الضعفُ بَيِّنٌ فِي حَبِيثِهِ. لذا فيُحْمَلُ قولُ البزار على الصلاح والعبادة. يُنظَرُ: "الجرح والتعديل"

الإسناد لا يُسأل عنه لِيَقْبَتَهُمْ، وهذا الحديث لا نَعْلَمُهُ يَرْوَى عن ابن أبي أوفى إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وقال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ؛ أَمَّا عَمَّارٌ: فَقَالَ يَحْيَى: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ، وقال الدارقطني: مَثْرُوكٌ؛ وَأَمَّا الْمُخَارِبِيُّ: فَقَالَ يَحْيَى: يَرْوَى عَنِ الْمَجْهُولِينَ أَحَادِيثٌ مُنْكَرَةٌ.^(١)

وقال ابن حبان: روى عمار بن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد عن ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ أحاديث بواطيل لا أصول لها يطول الكتاب بذكرها.^(٢)

قلت: ومع ضعف هذا الشاهد ويطالنه - كما قال ابن حبان - فهو أيضاً يُخالف رواية الباب في جزئه الأول، كما هو واضح لمن تأمله، ولا يتفق معه إلا في جزئه الأخير في قوله: «أَجَلٌ، وَأَنْتَ هَوِيَا أَبَا بَكْرٍ»، وقد سبق بيان مخالفتها لما في الصحيح، وعليه فهذا الشاهد لا يُعتبر به - والله أعلم -.

بعض ما صحَّح في فضائل سيدنا أبي بكر الصديق ﷺ:

وقد ثبت في سيدنا أبي بكر الصديق ﷺ جملة كثيرة من الأحاديث الصحيحة، وبعضها مُخَرَّج في "الصحيحين"، ومنها ما يدل على أن أبا بكر ﷺ يُدعى من أبواب الجنة كلها، لكن قال له النبي ﷺ: «وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»، وهذه الأحاديث فيها غنيَّة عن الضعيف، منها:

- ما أخرجه البخاري، ومسلم عن أبي هريرة ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "مَنْ آمَنَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَازِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ"، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: يَا نَبِيَّ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ». ^(٣)

- ومما صحَّح في فضله ﷺ، ما أخرجه الشيخان عن أبي سعيد الخدري ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَنْ يَنْ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَأَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ وَمُودَتُهُ، لَا يَتَّبِعُنِي فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ». ^(٤)

٣٩٣/٦، "المجروحين" ١٩٥/٢، "الكامل" لابن عدي ١٣٧/٦، "تهذيب الكمال" ١٩٤/٢١.

(١) هذا قول أبي حاتم، ونصه: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عبد الرحمن المحاربي، فقال: صدوق إذا حدثت عن الثقات، ويروى عن المجاهدين أحاديث منكرة، فيفسد حديثه بروايته عن المجاهدين. أمّا يحيى فوقفه. "الجرح والتعديل" ٢٨٢/٥.

(٢) يُنظَرُ "المجروحين" (١٩٥/٢).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٩٧) ك/الصوم، ب/الرِّيَازِ لِلصَّائِمِينَ، ويرقم (٣٦٦٦) ك/فضائل الصحابة، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا». ومسلم في "صحيحه" (١٠٢٧/١-٢) ك/الزَّكَاةِ، ب/ مَنْ جَمَعَ الصَّدَقَةَ، وَأَعْمَلَ النَّيْرَ.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٦٦) ك/الصلاة، ب/ الْخَوْضَةَ وَالْمَمْرَ فِي الْمَسْجِدِ، ويرقم (٣٦٥٤) ك/فضائل الصحابة، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سُدُّوا الْأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»، ويرقم (٣٩٠٤) ك/مناقب الأنصار، ب/ هِجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى

رابعاً: النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: "لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا رِبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، وَلَا عَنْ

رِبَاحِ إِلَّا ابْنَ أَبِي فُدَيْكٍ، فَفَرَدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرِ السَّالِمِيِّ"^(١).

قلتُ: ووافقه ابن عدي، فقال: لا يرويه بهذا الإسناد غير رباح.

– ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح أنَّ حلقة التفرّد في هذا الحديث تقف عند محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وعليه فَيُسَلَّمُ لِلْمُصَنِّفِ ﷺ في قوله: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا رِبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، وَلَا عَنْ رِبَاحِ إِلَّا ابْنَ أَبِي فُدَيْكٍ.

– وأمّا قوله: "فَرَدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرِ السَّالِمِيِّ؛" فلا يُسَلَّمُ له في ذلك، بل تابعه يحيى بن المغيرة القرشي، فرواه عن ابن أبي فديك، بسنده، وهذه المتابعة أخرجها أبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٣١٦/٢) بإسناد حسن، إلى يحيى – كما سبق في التخريج –.

خامساً: التعليق على الحديث:

– قال الإمام أبو نعيم: أبو بكر الصديق، السابق إلى التصدق، المُلقَّبُ بالعتيق، المؤيَّدُ من الله بالتوفيق، صاحبُ النبي ﷺ في الحضر والأنفار، ورفيقهُ الشفيقُ في جميع الأطوار، وضجيفهُ بعد الموتِ في الروضةِ المخوفةِ بالأنوار، المخصوصُ في الذكرِ الحكيمِ بمفخرٍ فاق به كافة الأخبار، وعامة الأبرار، وبقي له شرفهُ على مُرورِ الأعصار، ولم يسمُ إلى ذروته هممُ أولي الأيدي والأبصار، حيث يقول عالمُ الأسرار: ﴿ثَانِيًا أَنْتَ إِذْ كُنَّا فِي الْكَارِ﴾^(٢) إلى غير ذلك من الآيات والأثار، ومَشهُورِ التُّصَوُّصِ الواردة فيه والأخبار التي عَدَّتْ كالشمسِ في الانبساطِ، وَقَضَلَتْ كُلَّ مَنْ فَاضَلَ، وَفَاقَتْ كُلَّ مَنْ جَادَلَ وَتَاضَلَ، وَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكَ مَنْ أَنْعَمَ مِنْ مَلِكٍ أَلْفَ تَنَجُّلٍ وَكُنْتَلٍ﴾^(٣) تَوَحَّدَ الصِّدِّيقُ فِي الْأَحْوَالِ بِالْحَقِيقِ، واختار الاختيارَ مِنَ اللَّهِ حِينَ دَعَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ، فَتَجَرَّدَ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ، صَارَ لِلْمِحْنِ هَدْفًا، وَلِلْبَلَاءِ غَرَضًا، وَرَّهَدَ فِيهَا عَرَّ لَهُ جَوْهَرًا كَانَ

المدينة. ومسلم في "صحيحه" (٢٣٨٢) ك/فضائل الصحابة، ب/من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ.

ومن رام المزيد فليراجع "صحيح البخاري" ك/فضائل الصحابة، وقد عقد البخاري رحمه الله ثلاثة أبواب في فضل أبي بكر ﷺ، وهي: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «سَدُّوا الْأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»، وَفَضْلُ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ ك/فضائل الصحابة، ب/ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ. وَتَحْفَةُ الصِّدِّيقِ فِي فَضَائِلِ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ بِلْبَانَ، وَقَضَائِلُ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَشَارِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، وَالرِّيَاضُ النَّضْرَةُ فِي مَنَاقِبِ الْعَشْرَةِ لِمُحِبِّ الدِّينِ الطَّبْرِيِّ، وَغَيْرَهَا.

(١) وهذا التعليق من المصنّف ﷺ على الحديث لم يذكره عقب روايتنا محلّ الدراسة، وإنما ذكره في موضع آخر من "الأوسط" برقم (٦١٦٨) – كما سبق بيانه في التخريج –.

(٢) سورة "التوبة"، آية (٤٠).

(٣) سورة "الحديد"، آية (١٠).

أَوْ عَرْضًا، تَقَرَّدَ بِالْحَقِّ عَنِ الْإِلْتِقَاتِ إِلَى الْخَلْقِ، وَقَدْ قِيلَ: « إِنَّ النَّصُوفَ الْإِعْتِصَامَ بِالْحَقَائِقِ عِنْدَ اخْتِلَافِ الطَّرَاقِ ». (١)

- وقال الإمام ابن القيم: نطقت بفضلها الأبيات والأخبارُ، واجتمع على بيعته المهاجرون والأنصار، فيا مبيغضيه في قلوبكم من ذكره نار! كلما تليت فضائله علا عليهم الصغار.

أَتَرَى لِمَ يَسْمَعُ الرَّوَافِضُ الْكُفَّارَ ﴿كَأَيُّ أَتْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْكَفَارِ﴾ (٢).
دُعِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ فَمَا تَلَعْتُمْ وَلَا أَيْ، وَسَارَ عَلَى الْمَحَبَّةِ فَمَا زَلَّ وَلَا كَبَأَ، وَأَكْثَرَ فِي الْإِنْفَاقِ فَمَا قَلَّلَ حَتَّى تَخَلَّلَ بِالْعِبَا ﴿كَأَيُّ أَتْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْكَفَارِ﴾
مَنْ كَانَ قَرِينَ النَّبِيِّ فِي شِبَابِهِ؟ مَنْ ذَا الَّذِي سَبَقَ إِلَى الْإِيمَانِ مِنْ أَصْحَابِهِ؟ مَنْ الَّذِي أَقْتَى بِحَضْرَتِهِ سَرِيعًا فِي جَوَابِهِ؟ مَنْ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى مَعَهُ؟ مَنْ آخَرَ مَنْ صَلَّى بِهِ؟ مَنْ الَّذِي ضَاجَعَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي تَرَابِهِ؟ فَاعْرِفُوا حَقَّ الْجَارِ!

نَهَضَ يَوْمَ الرِّدَّةِ بِفَهْمٍ وَاسْتِيقَاطٍ، فَالْمُحِبُّ يَفْرَحُ بِفَضَائِلِهِ، وَالْمُبْغِضُ يَغْتَاطُ حَسْرَةً وَيَحْتَارُ.
الرَّافِضِيُّ يَفِرُ مِنْ مَجْلِسِ ذِكْرِهِ لَكِنْ أَيْنَ الْفِرَارُ؟!

فَضَائِلُهُ جَلِيلَةٌ، وَهِيَ خَلِيبَةٌ عَنِ اللَّبْسِ، يَا عَجِبًا! مَنْ يُعْطِي عَيْنَ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي نِصْفِ النَّهَارِ؟!
لَقَدْ دَخَلَ غَارًا لَا يَسْكُنُهُ لَابِثٌ، فَاسْتَوْحَشَ الصَّدِيقَ مِنْ خَوْفِ الْحَوَايِثِ، فَقَالَ الرَّسُولُ: مَا ظَنُّكَ يَا أَتْنَيْنِ وَاللهَ النَّالِثِ، فَزَلَّتِ السَّكِينَةُ فَارْتَفَعَ خَوْفُ الْخَايِثِ، فَزَالَ الْقَلْقُ وَطَابَ عَيْشُ الْمَاكِثِ، فَقَامَ مُؤَذِّنُ النَّصْرِ يُنَادِي عَلَى مَنَابِرِ الْأُمَّصَارِ ﴿كَأَيُّ أَتْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْكَفَارِ﴾ .
حَبَهُ وَاللهَ رَأْسَ الْحَنِيفَةِ، وَيَبْغِضُهُ يَدُلُّ عَلَى خُبْتِ الطَّوِيَةِ، فَهُوَ خَيْرُ الصَّخَابَةِ وَالْقَرَابَةِ، وَالْحَبَّةُ عَلَى ذَلِكَ قَوِيَّةٌ. مَهْلًا فَإِنَّ دَمَ الرَّوَافِضِ قَدْ فَارَ!

وَاللهَ مَا أَحْبَبْنَاهُ لِهَوَانَا، وَلَا نَعْتَدُ فِي غَيْرِهِ هَوَانًا، وَلَكِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ عَلِيِّ - وَكَفَانَا - : رَضِيكَ رَسُولَ اللهِ لَدِينِنَا أَفَلَا نَرْضَاكَ لَدِينَانَا. (٣)

(١) يُنظَرُ: "حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ" (٢٨/١).

(٢) سُورَةُ "التَّوْبَةِ"، آيَةٌ (٤٠).

(٣) يُنظَرُ: "الفَوَائِدُ" ٧٤/١.

[٤٨٢/٨٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْجَوَازِ ، قَالَ : نَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ .
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : جَاءَنِي بِسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ ، فَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا : « مَنْ يَخْطُبُ
أُمَّ كَلْبُومَ بِنْتَ عَقْبَةَ ؟ » فَقُلْتُ : فَلَانٌ وَفُلَانٌ .
فَقَالَ : « أَيْنَ أَنْتُمْ [عَنْ] (١) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؟ فَإِنَّهُ سَيِّدُ [الْمُسْلِمِينَ] (٢) وَخِيَارُهُمْ » .

الحديث له مداران؛ ومداره الأول على يعقوب بن محمد الزهري، واختلف عنه من وجهين:
الوجه الأول: يعقوب بن محمد الزهري، عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، عن أبيه، عن عبد الرحمن ابن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.
الوجه الثاني: يعقوب بن محمد الزهري، عن عبد العزيز بن عمران، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

وأما مداره الثاني؛ فعلى عبد الرحمن بن حميد، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:
الوجه الأول: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.
الوجه الثاني: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان.
الوجه الثالث: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، أن النبي ﷺ دعى بسرة بنت صفوان، وقال: مَنْ يَخْطُبُ أُمَّ كَلْبُومَ ... الحديث (مُرْسَلًا).

وتفصيل ذلك كالآتي:

▪ **مداره الأول على يعقوب بن محمد الزهري، واختلف عنه من وجهين:**

أولاً:- الوجه الأول: يعقوب بن محمد الزهري، عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، عن

أبيه، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد" (٣٢٣٧) عن عقيبته بن مكرم؛ وأبو عبد الله المحاملي في "أماليه" (٤١٩) من طريق عبد الله بن شبيب - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٢٨٠/٣٥) -؛ والطبراني في "الأوسط" (٤٨٢) - رواية الباب - من طريق محمد بن منصور الجواز؛ وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٧٥٣١) من طريق أحمد بن سنان؛ والحاكم في "المستدرک" (٥٣٥٣) من طريق أبي أمية محمد بن إبراهيم.

(١) في المطبوع "بن"، وهي في الأصل كما أثبتته.

(٢) في الأصل "المرسلين"، وهو خطأ من الناسخ، والتصحيح من "مجمع البحرين" (٣٧٥٣).

- خمستهم عن يَعْقُوبَ بن مُحَمَّدَ الرَّهْرِيِّ، بنحو رواية الباب، مُطَوَّلًا.
- وقال الحاكم: هذا حديثٌ صَحِيحُ الإسناد، ولم يُخَرِّجَاه. وتعقبه الذهبي، فقال: في إسناده يعقوب بن محمد الرَّهْرِيُّ، وهو ضعيف. قلتُ: والأمر كما قال الذهبي - كما سيأتي -.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن عمرو بن مُسلم، الخَلَّالُ: "ثِقَّةٌ"، تَدَخَّرَ في الحديث رقم (٧٥).
(٢) مُحَمَّدُ بن منصور بن ثابت بن خالد، الخُرَاعِيُّ، أبو عبد الله، الجَوَّازُ، المَكِّيُّ.
روى عن: يعقوب بن مُحَمَّدَ الرَّهْرِيِّ، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، ويشر بن السُّرِّي، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن عمرو الخَلَّالُ، وأبو حاتم الرَّازِي، والنَّسَائِي، وآخرون.
حاله: قال النَّسَائِي، والذَّارِقُطَنِي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". فالحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ".^(١)
(٣) يَعْقُوبُ بن مُحَمَّدَ بن عيسى بن حَمِيدَ بن عبد الرَّحْمَنِ بن عَوْفِ الرَّهْرِيِّ الفَرَشِيِّ، أبو يوسف المدني.
روى عن: إبراهيم بن مُحَمَّدَ بن عبد العَزِيزِ، وَعَبْدَ الله بن وهب، وابن أَبِي فُديك، وآخرين.
روى عنه: محمد بن منصور الجَوَّازُ، وأحمد بن سِنان، وعقبة بن مُكْرَم، وآخرون.

حاله: أسند ابن أَبِي حاتم بإسناد صحيح إلى الخَجَّاجِ بن الشاعر، قال: نا يعقوب بن محمد الثَّقَّةُ^(٢). وقال ابن سعد: كثيرُ العلم والسماع، حافظٌ للحديث. وقال الحاكم: ثِقَّةٌ مأمونٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات".
- وقال أحمد: ليس بشيء، ليس يسوى شيئاً. وقال ابن معين: ما حدثكم عن شيوخه الثقات فاكتموه، وما لم يُعرف من شيوخه فدعوه. وأسند الخطيب إلى ابن معين، قال: أحاديثه تشبه أحاديث الواقدي، يعني: تركوا حديثه. وقال أبو حاتم: هو على يَدَيَّ عَدْلٌ^(٣)، أدركته ولم أكتب عنه. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال أيضاً: يعقوب الرَّهْرِيُّ، وابن زبالة، والواقدي، يتقاربون في الضعف في الحديث. وقال العقيلي: في حديثه وهم كثير، ولا يتابعه عليه إلا من هو نحوه. وقال ابن حجر: صدوقٌ، كثير الوهم، والرواية عن الضعفاء.^(٤)

- والحاصل: أَنَّهُ "ضعيفٌ"، فالأكثرُ على تضعيفه، والجرح منهم مُفَسَّرٌ، فيقدَّم على التعديل.
(٤) إبراهيم بن مُحَمَّدَ بن عبد العَزِيزِ بن عُمَرَ بن عبد الرَّحْمَنِ بن عَوْفِ، أبو إسحاق الرَّهْرِيُّ.
روى عن: أبيه. روى عنه: يعقوب بن محمد، وإبراهيم بن المُنْذِرِ.
حاله: قال البخاري: فيه نظر، سكتوا عنه. وقال ابن حَبَّانَ: تَقَرَّرَ بأشباه لا تُعرف حَتَّى خرج من حد الإخْتِجَاجِ، على قَلَّةٍ يتفظه في الحِفْظِ والإِتْقَانِ. وقال ابن عَدِي: ليس بكثير الحديث، وعامة ما يرويه مناكير،

(١) الجرح والتعديل "٩٤/٨"، "الثقات" (١١٦/٩)، "التهذيب" ٤٩٧/٢٦، "تهذيب التهذيب" ٤٧١/٩، "التقريب" (٦٣٢٥).

(٢) في المطبوع من "الميزان" (غير ثقة).

(٣) ويُنظر تعليق الدكتور/محمد عؤامة على "الكاشف" للإمام الذهبي (٣٩٦/٢).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢١٤/٩، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٢٨٤/٩، تاريخ بغداد" ٣٩٢/١٦، "تهذيب الكمال" ٣٢١/٣٢،

"الميزان" ٤٥٤/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٩٦/١١، "التقريب" (٧٨٣٤).

ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق. وقال الذهبي: وإيه. وفي "الديوان": تركوه. ^(١) **فالحاصل:** أنه "متروك".

(٥) مُحَمَّد بن عبد العزيز بن عَمَر بن عبد الرَّحْمَن بن عَوْف، الزُّهْرِيُّ.

روى عن: عبد الرحمن بن حُمَيْد، والزُّهْرِيُّ، وهشام بن عُرْوَة، وآخرين.

روى عنه: ابنه إبراهيم، وعبد الصمد بن حَسَّان.

حاله: قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي، والذهبي: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ليس له حديث مستقيم، وليس له عن أبي الزناد، والزُّهْرِيُّ، وهشام بن عروة حديثٌ صحيح. وقال ابن حَبَّان: كَانَ مِمَّن يَرَوِي عَنِ النَّقَاتِ الْمُعْضَلَاتِ وَإِذَا انْفَرَدَ أَتَى بِالطَّمَامَاتِ عَنِ أَقْوَامٍ أَثْبَاتٍ حَتَّى سَقَطَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ. وقال ابن عَدِي: قليل الحديث. ^(٢) **فالحاصل:** أنه "متروك".

(٦) عَبْد الرَّحْمَن بن حُمَيْد بن عَبْد الرَّحْمَن بن عَوْف القُرَشِيُّ، الزُّهْرِيُّ، المَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه حميد، والسائب بن يَزِيد، وسَعِيد بن المُسَيَّب، وآخرين.

روى عنه: مُحَمَّد بن عبد العزيز، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، ويحيى القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، وأحمد، والعجلي، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، والذهبي: **ثِقَّةٌ**. ^(٣)

(٧) حُمَيْد بن عَبْد الرَّحْمَن بن عَوْف، القُرَشِيُّ، الزُّهْرِيُّ، أَبُو إبراهيم، وأمه أم كُلثوم بنت عقبة.

روى عن: أمه أم كلثوم، وبُسْرَة بنت صَفْوَان، وأبي هُرَيْرَة رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: ابنه عبد الرحمن، وصَفْوَان بن سُلَيْم، والزُّهْرِيُّ، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وأبو زرعة، والعجلي، وابن حَبَّان، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: **ثِقَّةٌ**. ^(٤)

(٨) أُمُّ كُلثُوم بنتُ عَقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ، كَانَتْ أُخْتِ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانٍ لِأُمِّهِ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ.

روت عن: النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وبُسْرَة بنت صَفْوَان.

روى عنها: ابناها: إبراهيم بن عبد الرَّحْمَن بن عَوْف، وحميد بن عبد الرحمن.

كانت من المُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، وَصَلَّتْ إِلَى الْفَيْلَتَيْنِ، حَدِيثُهَا عِنْد ابْنِهَا حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ،

كَانَتْ تَحْتَ زَيْدِ بنِ حَارِثَةَ، فَلَمَّا قُتِلَ فِي مَوْتِهِ، تَزَوَّجَهَا الزَّبِيرُ بنِ الْعَوَّامِ، ثُمَّ طَلَقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنِ

عَوْفٍ، فَمَاتَ عَنْهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عَمْرُو بنِ الْعَاصِ فَمَاتَتْ عِنْدَهُ. ^(٥)

(٩) بُسْرَة بنت صَفْوَان بنِ نَوْفَلِ القُرَشِيَّةِ: "صَحَابِيَّةٌ"، تَقَدَّمتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٠).

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٣٢٢/١، "الجرح والتعديل" ١٢٨/٢، "المجروحين" لابن حَبَّان ١١٤/١، "الكامل" لابن عدي

٤٠٥/١، "المغني في الضعفاء" للذهبي ٦٠/١، "ديوان الضعفاء" ٥٦/١، "الميزان" ٥٦/١، "لسان الميزان" ٣٤٣/١.

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١٦٧/١، "الجرح والتعديل" ٧/٨، "المجروحين" ٢١٣/٢، "الكامل" ٤٧٨/٧، "الميزان" ٦٢٨/٣.

(٣) "النقائ" للعجلي ٧٦/٢، "الجرح والتعديل" ٢٢٥/٥، "التنذيب" ٧١/١٧، "الكاشف" ٦٢٦/١، "التقريب" (٣٨٤٧).

(٤) "النقائ" للعجلي ٣٢٤/١، "الجرح والتعديل" ٢٢٥/٣، "النقائ" ١٤٦/٤، "التنذيب" ٣٧٨/٧، "التقريب" (١٥٥٢).

(٥) يُنظَر: "الاستيعاب" ١٩٥٣/٤، "أسد الغابة" ٣٧٦/٧، "الإصابة" ٥٠١/١٤، "تهذيب الكمال" ٣٨٢/٣٥.

ثانياً:- الوجه الثاني: يعقوب بن محمد الزُّهري، عن عبد العزيز بن عمران، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٤/٣) - في ترجمة عبد العزيز بن عمران - ، - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٠/٣٥)، وابن الجوزي في "العلل" (٤٣٤) - ، قال: حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة^(١)، قال: حدَّثنا يعقوب بن مُحَمَّد الزُّهريُّ، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة: قال أبو حاتم: كتبت عنه، ومحلّه الصدق. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٢)
- (٢) يعقوب بن محمد الزُّهري: "ضعيف"، تقدّم في الوجه الأول.
- (٣) عبد العزيز بن عمران بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، الزُّهري: قال البخاري: لا يكتب حديثه، منكر الحديث. وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ، ولا يُعرف إلاّ به. وقال أبو حاتم، والنسائي، وابن حجر: متروك الحديث. وزاد أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً.^(٣)
- (٤) وبقية رجال هذا الوجه: سبقت تراجمهم في الوجه الأول.

وأما مداره الثاني: فعلى عبد الرحمن بن حميد، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

أولاً:- الوجه الأول: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الأول:

هذا الوجه قد سبق تخريجه في المدار السابق على يعقوب بن محمد الزُّهري، وعلمنا أنّه قد اختلف عليه فيه من وجهين: فرواه مرة عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، ومرة عن عبد العزيز بن عمران، وكلاهما متروك الحديث، ويعقوب هذا "ضعيف"، قال ابن حجر: كثير الوهم، والرواية عن الضعفاء. فلعلّه وهم فيه، ومثله لا يُحتمل منه تعدد الإسناد، وضعفه مع اضطرابه يدل على خطئه ووهمه في هذا الحديث، وأنّه لم يحفظه، ولم يضبطه، وعلى كل حال فالحديث بالطريقين عن يعقوب "ضعيف" جداً، لا يُعتبر به.

ثانياً:- الوجه الثاني: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١١٨٧)، وابن عدي في "الكامل" (٢٦٢/٤) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٩/٣٥) - ، كلاهما من طريقين عن يعقوب بن حميد بن كاسب قال: نا سُلَيْمَان بن

(١) في المطبوع (ابن أبي مسرة)، والصواب ما أثبتته، كما في ترجمته.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦/٥، "الثقات" لابن حبان ٣٦٩/٨.

(٣) "التاريخ الكبير" ٢٩/٦، "الضعفاء الكبير" ١٣/٣، "الجرح والتعديل" ٣٩٠/٥، "التهذيب" ١٧٨/١٨، "التقريب" (٤١١٤).

سالم مولى عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد - بإحدى الروايات عنه -، عن عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد، بنحو رواية الباب.
قال الطبراني: لا يُرَوَى عن بَسْرَةَ إِلَّا بهذا الإسناد، تَقَرَّرَ به: عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد بن عبد الرَّحْمَن.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل بن جرير بن جبلة - شيخ الطبراني -: "صدوق".^(١)

(٢) يعقوب بن حُمَيْد بن كاسب: قال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ ربما وهم. وضعفه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن معين، والنسائي، وغيرهم، وقال الذهبي: له مناكير وخرائب.^(٢)

(٣) سُلَيْمَان بن سالم مولى عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد: قال أبو حاتم: شيخٌ. وقال الذهبي: شيخٌ قليل الحديث.^(٣)

(٤) وبقية رجال إسناد هذا الوجه: تقدّمت دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- الوجه الثالث: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، أن النبي ﷺ دعى بسرة بنت صفوان، وقال: من يخطب أم كلثوم ... الحديث (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه البخاري في "التاريخ الأرسط" (٣٢٨)، قال: حدّثني إبراهيم بن حمزة، قال: ثنا سُلَيْمَان بن سالم مولى عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد - بإحدى الروايات عنه -، عن عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد، عن أبيه، أن النبي ﷺ دعى بَسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ وَقَالَ مَنْ يَخْطُبُ أُمَّ كُلْثُومٍ ... الحديث.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) إبراهيم بن حمزة بن مُحَمَّد بن حمزة القرشي: قال ابن سعد، والنسائي: تَقَعَّ. وروى عنه أبو حاتم، وقال: صدوقٌ. وأخرج له البخاري في "صحيحه".^(٤)

(٢) سُلَيْمَان بن سالم: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الوجه الثاني.

(٣) عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد: "تَقَعَّ"، تقدّم في الوجه الأول.

(٤) حُمَيْد بن عبد الرَّحْمَن بن عوف: "تَقَعَّ"، تقدّم في الوجه الأول.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يتضح أن الحديث له مداران:

فمداره الأول على يعقوب بن محمد الزُهري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يعقوب بن محمد الزُهري، عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، عن أبيه، عن عبد الرَّحْمَن

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٤١٥/٥، "تاريخ الإسلام" ٨٨٤/٦، "إرشاد القاصي والداني" (ص/١٢٤).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٦/٩، "الكامل" ٤٧٦/٨، "التهذيب" ٣١٨/٣٢، "الميزان" ٤٥٠/٤، "التقريب" (٧٨١٥).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٠/٤، "تاريخ الإسلام" ٨٦٠/٤.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٥/٢، "تهذيب الكمال" ٧٦/٢، "التقريب" (١٦٨).

بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، عن أمِّهِ أُمِّ كَلْبُومٍ، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثاني: يَعْقُوبُ بن مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيّ، عن عبد العزيز بن عَمْرَانَ، عن عبد الرَّحْمَنِ بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، عن أمِّهِ أُمِّ كَلْبُومٍ، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

قلتُ: ويعقوب بن محمد الزهري هذا "ضعيفٌ"، وقال ابن حجر: صدوقٌ، كثير الوهم، والرواية عن الضعفاء، وقد اضطرب في روايته لهذا الحديث: فرواه مَرَّةً عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، ومَرَّةً عن عبد العزيز بن عَمْرَانَ، وكلاهما "متروك الحديث"، ويعقوب الزهري هذا مثله لا يُحتمل منه تعدد الإسناد، وضَعْفُهُ مع اضطرابه يدل على خطئه ووهمه في هذا الحديث، وأثَّه لم يحفظه، ولم يضبطه، وعلى كل حال فالحديث بالطريقتين عن يعقوب "ضعيفٌ جداً"، لا يُعتبر به.

وأما مداره الثاني؛ فعلى عبد الرَّحْمَنِ بن حُمَيْدٍ، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عبد الرَّحْمَنِ بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، عن أمِّهِ أُمِّ كَلْبُومٍ، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثاني: عبد الرَّحْمَنِ بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثالث: عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَى بُسْرَةَ بنتَ صَفْوَانَ (مُرْسَلًا).

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الحديث غير محفوظ من جميع الوجوه؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) أَنَّ الوجه الأول في إسناده يَعْقُوبُ الرَّهْرِيّ، وهو "ضعيفٌ"، وقد اضطرب فيه، فرواه مَرَّةً عن إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد العزيز، ومَرَّةً عن عبد العزيز بن عَمْرَانَ، وهما متروكان.

(٢) وأما الوجه الثاني والثالث فمدارهما على سُلَيْمَانَ بن سالم - مولى عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ -، قال عنه الذهبي: شيخٌ قليل الحديث، واضطرب في روايته لهذا الحديث، وليس مثله مِمَّن يُحتمل منه تعدد الأسانيد.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني - رواية الباب -:

من خلال ما سبق يتضح أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل يَعْقُوبُ بن مُحَمَّد الرَّهْرِيّ "ضعيفٌ"، وقد انفرد به، ولم يتابعه على هذا الوجه أحدٌ، بالإضافة إلى مخالفته لما رواه غيره من الثقات؛ بل وفي الإسناد أيضًا إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد العزيز، وأبيه، وكلاهما "متروك الحديث" - كما سبق -.

ب - الحكم على الحديث من وجهه المرسل:

ممَّا سبق يتضح أَنَّ الحديث من هذا الوجه المرسل - بإسناد البخاري في "التاريخ الأوسط" -، "ضعيفٌ"؛ لأجل الإرسال، وفيه سُلَيْمَانَ بن سالم "ضعيفٌ يُعتبر به" - كما سبق -.

شواهد للحديث:

وفي الباب عن عُمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، وقد ورد عنه من طريقين، كالآتي:

- أخرج الإمام أبو بكر الدِّينوري في "المجالسة وجواهر العلم" (٣٧٧) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٩/٣٥) - بسنده من طريق عبد الله بن أبي نَجِيح، قال: كان عُمرُ بن الخطَّاب رضي الله عنه يأتي أمَّ كلثوم بنت عُقبة، فَيَقُولُ لَهَا: قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « تَزَوَّجِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ فَإِنَّهُ سَيَدُ السُّلَيْمِيِّينَ؟ » فَيَقُولُ: مَمَّ.
- قلتُ: "إسناده منقطع"، فعبد الله بن أبي نَجِيح، قال عنه عليُّ ابن المديني: لم يُدرك أحدًا من الصحابة. ^(١)
- وأخرجه ابن مَنْدَةَ - كما في "الإصابة" لابن حجر (٥٠٢/١٤) -، ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٠/٣٥) -، بسنده من طريق مُجَمَّع بن جارية، عن عمر بن الخطَّاب، بنحوه.
- قلتُ: "إسناده ضعيفٌ جدًّا"، فيه عُمرُ بن أيوب الغفاري، قال عنه الدَّارقطني: يضع الحديث. ^(٢)
- وعليه فالحديث من وجهه المُزْمَل، يقويه الطريق الأول عن عُمر، الذي أخرجه أبو بكر الدِّينوري، ويرفعه من الضعيف، إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.



(١) يُنظر: "جامع التحصيل" (ص/٢١٨)، تحفة التحصيل" (ص/١٩٠).

(٢) يُنظر: "الميزان" ١٨٣/٣، "لسان الميزان" ٧١/٦.

[٤٨٣/٨٣]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَالُ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الخِيَّاطُ^(١)، قَالَ: نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غَسَلٍ وَاحِدٍ .
* لم يَرَوْ هذا الحديث عن مَعْمَرٍ، عن ثَابِتٍ إلا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ .
ورواه سُفْيَانُ التُّورِيُّ، وغيره: عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ.^(٢)

هذا الحديث مداره على مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: مَعْمَرٌ، عن ثَابِتٍ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ .
الوجه الثاني: مَعْمَرٌ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: مَعْمَرٌ، عن ثَابِتٍ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ .

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٠٩٧)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٨٨) ك/عَشْرَةَ النِّسَاءِ، ب/طوافِ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٩)، مِنْ طُرُقٍ عن سُفْيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن مَعْمَرٍ، به .
- قال النسائي: الصَّوَابُ حَدِيثُ قَتَادَةَ.

- وقال ابن خزيمة: هذا خَبَرٌ غَرِيبٌ، والمشهور عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ .

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

٥) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَالُ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٥).

٦) مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الخِيَّاطُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ المَكِّي .

روى عن: سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَسَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَوَهْبِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَآخَرِينَ .

روى عنه: أحمد بن عمرو الخَلَالُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَآخَرُونَ .

حاله: قال مسلمة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: رُيِّمًا وَهَمٌ .

وقال أبو حاتم: كان أَمِيًّا مُغْفَلًا، روى حديثًا باطلاً، وما أبعد أن يكون وُضِعَ لَهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ أَمِيًّا . وقال

النسائي: ليس بالقوي. وقال أيضًا: أرجو أن لا يكون به بأس. وقال ابن حجر: صدوقٌ رُيِّمًا أَخْطَأَ.^(٣)

- فالحاصل: أنه "ضعيفٌ"، يدل عليه قول أبي حاتم، وقد سمع منه، فهو أخبر به، وضعفه النسائي.

(١) الخياط: بفتح الخاء والياء المشددة، وبعد الألف طاء مَهْمَلَةٌ، يُقَالُ هذا لَمَنْ يَخِيطُ الثِّيَابَ، واليهما يُنسَبُ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، وهو اسم أيضًا، ونسبة إلى مَذْهَبِ الخياطية فرقة من المَعْتَزِلَةِ. يُنظَرُ: "الأنساب" (٢٢٢/٥)، و"اللباب" (٤٧٥/١).

(٢) سيأتي بإذن الله ﷻ بسط هذه الأوجه وبيانها في التخريج.

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٨١/٨، "الثقات" ١١٧/٩، "التهذيب" ٥٣٩/٢٦، "الميزان" ٥٣/٤، "التقريب" (٦٣٤٥).

(٧) سفيان بن عيينة: "بَقَّةٌ تَبَّتْ حَافِظُ إِمَامٍ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

(٨) مَعْمَرُ بْنُ زَائِدِ الْأَزْدِيِّ الْحَدَانِيُّ، أَبُو عُرْوَةَ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ، سَكَنَ الْيَمَنَ.

رَوَى عَنْ: ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، وَأَبِي بَسْمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَالزُّهْرِيِّ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ: بَقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ قَفِيهَا مُتَقَنًا حَافِظًا وَرِعًا. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ.

- وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَا حَدَّثَ بِالْبَصْرَةِ فِيهِ أَغَالِيطٌ، وَهُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْيَمَنِ فَحَدِيثُهُ صَحِيحٌ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْبَصْرَةِ فَفِي حَدِيثِهِ شَيْءٌ. وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: إِذَا انْتَقَيْتَ حَدِيثَهُ كَانَ حَسَنًا، وَإِذَا أَخَذْتَهَا عَلَى الْوَجْهِ كَانَ فِيهِ وَفِيهِ. قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: فَانظُرْتُ فَإِذَا هُوَ كَمَا قَالَ.

- وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أُثْبِتُ مِنْ رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَمَعْمَرُ، ثُمَّ عَقِيلٌ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَيُونُسُ، وَكُلٌّ ثَبَّتْ؛ وَمَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ ضَعِيفٌ. وَقَالَ أَيْضًا: حَدِيثُ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، وَهَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَعَنْ هَذَا الضَّرْبِ مُضْطَرِبٌ كَثِيرٌ الْأَوْهَامِ. وَقَالَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ: إِنَّ سَمَاعَ مَعْمَرٍ مِنْ قَتَادَةَ، وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، فِيهِ ضَعْفٌ؛ وَلَيْسَ هُوَ فِي شَيْءٍ أَقْوَى مِنْهُ فِي الزُّهْرِيِّ.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: قَالَ مَعْمَرٌ: جَلَسْتُ إِلَى قَتَادَةَ وَأَنَا صَغِيرٌ فَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ إِلَّا سَانِدًا.^(١) وَقَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ

الرَّجُلُ كَانَ مَعْمَرًا، لَوْلَا رِوَايَتُهُ التَّفْسِيرَ عَنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ الذَّارِقُطْنِيُّ: سَبَى الْحَفِظُ لِحَدِيثِ قَتَادَةَ، وَالْأَعْمَشُ.

- وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيرِ": "وَمَعْمَرٌ ثَقَّةٌ، ثَبَّتْ، لَهُ أَوْهَامٌ، لَا سِيَّمًا لَمَّا قَدِمَ الْبَصْرَةَ لِرِيزَةِ أُمِّهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ كُتُبُهُ، فَحَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، فَوَقَعَ لِلْبَصْرِيِّينَ عَنْهُ أَغَالِيطٌ، وَحَدِيثُ هِشَامِ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْهُ أَصَحُّ؛ لِأَنَّهُمْ أَخَذُوا عَنْهُ مِنْ كُتُبِهِ. وَفِي "الْمِيزَانِ": "أَحَدُ الْإِعْلَامِ الثَّقَاتِ، لَهُ أَوْهَامٌ مَعْرُوفَةٌ، احْتَمَلَتْ لَهُ فِي سَعَةِ مَا أَنْقَنَ.

- وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": "بَقَّةٌ تَبَّتْ فَاضِلٌ إِلَّا أَنْ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ثَابِتٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

شَيْئًا، وَكَذَا فِيمَا حَدَّثَ بِهِ بِالْبَصْرَةِ."^(٢)

- وَالْحَاصِلُ فِيهِ: مَا قَالَهُ الْحَافِظَانِ الذَّهَبِيُّ وَابْنُ حَجْرٍ، مَعَ اعْتِبَارِ أَنَّ ضَعْفَهُ فِيمَنْ ذَكَرَهُمْ ابْنُ حَجْرٍ، إِذَا

يَكُونُ عِنْدَ الْمَخَالَفَةِ، وَإِلَّا فَهُوَ إِمَامٌ ثَقَّةٌ. قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: مَا نَزَلَ نَحْتِجُ بِمَعْمَرٍ حَتَّى يَلُوحَ لَنَا خَطْوُهُ بِمَخَالَفَةِ

(١) وَلَمَّا مَا رَوَى عَنْ مَعْمَرٍ أَنَّهُ قَالَ: جَالَسْتُ قَتَادَةَ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَمَا مِنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ فِي تِلْكَ السَّنِينَ إِلَّا كَانَهُ مَكْتُوبًا فِي صَدْرِي. فَقَدْ أَسْنَدَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (٣٩٩/٥٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ بِنِ أَبِي عَطَاءِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ هَذَا ضَعْفُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ذَكَرَ أَبِي مُحَمَّدٌ بِنِ كَثِيرٍ فَضَعْفَهُ جَدًّا، وَضَعْفَ حَدِيثِهِ عَنْ مَعْمَرٍ جَدًّا، وَقَالَ: هُوَ مِنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ يَرْوِي أَشْيَاءَ مَنكَرَةً. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ رِوَايَاتٌ عَنْ مَعْمَرٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ خَاصَّةً جَدًّا لَا يَتَابِعُهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ. يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٣٢٩/٢٦-٣٣٣).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٣٧٨/٧، "الثَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ" ٢٩٠/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٥٥/٨، "الثَّقَاتُ" ٤٨٤/٧، "تَارِيخُ دِمَشْقَ" ٣٩٠/٥٩، "التَّهْذِيبُ" ٣٠٣/٢٨، "السِّيرُ" ١٢/٧، "الْمِيزَانُ" ١٥٤/٤، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٢٤٣/١٠، "التَّقْرِيبُ" (٦٨٠٩)

من هو أحفظ منه، أو نعهده من الثقات. ^(١) وأما ما حدّث به بالبصرة، فقال الحافظ ابن حجر: لم يُخرَج البخاري له مِنْ رواية أهل البصرة عنه إِلَّا ما تُبِعوا عليه عنه. ^(٢)

٩) ثابت بن أسلم البَنْدِيُّ، أَبُو مُحَمَّدَ البَصْرِيِّ. صَحِبَ أَنَسَ أَرْبَعِينَ سَنَةً.
روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنه، وآخرين.
روى عنه: معمر بن راشد، والحَمَّادان، وشعبة، والناس.
حاله: قَالَ أَنَسٌ: إِنْ ثَابِتًا لِمَفْتَاحٍ مِنْ مَفَاتِيحِ الْخَيْرِ.

– وقال ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي، والدَّارِقُطْنِي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ صدوقٌ وثابت أصحاب أنس الزهري، ثم قتادة، ثم ثابت البناني. وذكره ابن حبان في "الثقات".
– وقال ابن عدي: ثِقَّةٌ صدوقٌ، وأحاديثه أحاديث صالحة مُسْتَقِيمَةٌ إِذَا رَوَى عَنْهُ ثِقَّةٌ، وهو من ثقات المسلمين، وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذلك مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الرَّوَايِ عنه؛ لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولين، وإِنَّمَا هُوَ فِي نَفْسِهِ إِذَا رَوَى عَنْهُ هُوَ فَوْقَهُ مِنْ مَشَايخِهِ فهو مستقيم الحديث ثِقَّةٌ.
– والحاصل: ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب": "ثِقَّةٌ عَابِدٌ". ^(٣)

١٠) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثَانِيًا: - الوجه الثاني: معمر بن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أ - تخریج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١٠٦١) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١٢٦٤٠)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٣٠)، وأبو بكر بن المنذر في "الأوسط" (٦١٣)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٨٢/١)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤٠٨٦)، وفي "المعرفة" (١٤٠٣٦)، وأبو سعيد العلاء في "إثارة الفوائد" (١٤٢) - .
▪ وأخرجه الفضل بن ذكّين في "الصلاح" (٤٤) - ومن طريقه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٤٥٤/٤) - ، وأحمد في "مسنده" (١٢٩٢٥)، وابن ماجه في "سننه" (٥٨٨) ك/الطهارة، ب/ ما جاء فيمن يَغْتَسِلُ مِنْ جَمِيعِ نِسَائِهِ غُسْلًا وَاحِدًا، والترمذي في "سننه" (١٤٠) ك/الطهارة، ب/ ما جاء في الرَّجُلِ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ، والبخاري في "مسنده" (٧٠٩٣)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٨٧) ك/عشرة النساء، ب/طواف الرجل على نِسَائِهِ، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٩٤٢ و٣١٢٩)، والدولابي في "الكنى" (٩٤٢)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٩٤ و٧٩٥)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "تذکر الأقران" (٣٦٤)، وأبو الفضل الزهري في "حديثه" (٧١٥)، وابن بشران في "قوائده" (٦٣١) - مطبوع ضمن مجموع باسم "الفوائد" لابن مندة! - ،

(١) يُنظَرُ: "رسالته في الثقات"، نقله الدكتور عبد الله الرحيلي، في تعليقه على "من تكلم فيه وهو موثوق" (ص/٥٠١).

(٢) يُنظَرُ: "هدي الساري" (ص/٤٤٥).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعلّجلي ٢٥٩/١، "الجرح والتعديل" ٤٤٩/٢، "الثقات" ٨٩/٤، "الكامل" ٣٠٦/٢، "التهذيب" ٣٤٢/٤،

"الميزان" للذهبي ٣٦٢/١، وفيه قال: وثابت ثابت كاسمه، ولولا ذكر ابن عدي له ما ذكرته. "التقريب" (٨١٠).

والبیهقي في "المعرفة" (١٤٠٣٤)، كلهم من طرق، عن سُفیان الثوري - من أصح الأوجه عنه (١)۔

وقال الترمذي: حديث أنسٍ "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"، وهو قول غير واحدٍ مِنْ أهل العلم، منهم: الحسنُ البَصْرِيُّ، قال: لا بأس أن يعود قبل أن يتوضأ. وقد روى محمد بن يُوسُف هذا، عن سُفْيَانَ، فقال: عن أبي عُرْوَةَ، عن أبي الخَطَّابِ، عن أنسٍ؛ وأبو عُرْوَةَ: هو مَعْمَر بن زَائِدٍ، وأبو الخَطَّابِ: هو قَتَادَةَ بن دِعَامَةَ.

▪ والنسائي في "الكبرى" (٢٥٦) ك/الطهارة، ب/إتيان النساء قبل إحداث غُسل، من طريق ابن المبارك ثلاثهم (عبد الرَّزَّاقِ، والثوري، وعبد الله بن المبارك) عن مَعْمَر بن راشد، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الفضل بن دُكين):

(١) أبو نُعيم الفضل بن دُكين: "بِقَّةٌ تَبَّتْ". (٢)

(٢) سُفْيَان الثوري: "بِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ". (٣)

(٣) مَعْمَر بن راشد: تَقَدَّمَ في الوجه الأول.

(٤) قَتَادَةَ بن دِعَامَةَ السُّنُوسِي: "بِقَّةٌ تَبَّتْ فَاضِلٌ، كَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسِلُ كَثِيرًا" لكن لا يَتَوَقَّفُ في عنعنته عن أنس، لكثرة روايته عنه، وملازمته له، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٥).

(٥) أنس بن مالك ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مداره على مَعْمَر بن راشد، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: مَعْمَر، عن ثابتٍ، عن أنس بن مالك ؓ.

الوجه الثاني: مَعْمَر، عن قَتَادَةَ، عن أنس بن مالك ؓ.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الثاني أصحُّ، وأرجحٌ؛ للقرائن الآتية:

(١) الأَكْثَرِيَّة: حيث رواه بالوجه الثاني ثلاثة من الرواة الثقات - عبد الرَّزَّاقِ، والثوري، وابن المبارك -،

بينما لم يروه بالوجه الأول - المرجوح - إلا سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ؛ لذا قال الطبراني: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ

مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا ابْنُ عُيَيْنَةَ. (٤) وقال ابن خزيمة: هذا خَبَرٌ غَرِيبٌ - يقصد: رواية ابن عُيَيْنَةَ - (٥).

(٢) الأَحْفَظِيَّة: فرواه الوجه الثاني أثبت في مَعْمَر من رواة الوجه الأول؛ قال الإمام أحمد: إذا اختلف

أصحاب مَعْمَر فالحديث لعبد الرَّزَّاقِ. وقال يعقوب بن شيبه: عبد الرَّزَّاقِ مُتَّبِعٌ في مَعْمَر، جيد الإتيان.

(١) يُنظَر: "علل الحديث" لابن أبي حاتم (٤٢٢/١/مسألة ١٩)، "العلل" للذَّارِقُطَنِي (١٤٢/١٢/مسألة ٢٥٤٠)، و"المعجم

الأوسط" (٤٨٠٥)، و"الروض البَسَام" (٢١١)، و"حلية الأولياء" (١٠٠/٧)، وغيرها.

(٢) يُنظَر: "التقريب" (٥٤٠١).

(٣) يُنظَر: "التقريب" (٢٤٤٥).

(٤) يُنظَر: "المعجم الأوسط" رواية الباب.

(٥) يُنظَر: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (٢٢٩).

وقال الإمام أحمد: إذا اختلف أصحاب مَعْمَرٍ فالقول قول ابن المبارك. وينحوه قال الدَّارِقُطْنِي.^(١)

٣) أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرٍ، مِنْ كُتُبِهِ، فَتَقَدَّمَ عَلَى رِوَايَةِ مَنْ خَالَفَهُ فِي مَعْمَرٍ؛ قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: وَحَدِيثُ هِشَامٍ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرٍ أَصَحُّ؛ لِأَنَّهُمْ أَخَذُوا عَنْهُ مِنْ كُتُبِهِ.^(٢)

٤) أَنَّ سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ سَمِعَ مِنْهُ بِالْيَمَنِ - كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَةِ مَعْمَرٍ -، وَمِنْ سَمْعٍ مِنْهُ بِالْيَمَنِ حَدِيثُهُ أَصَحُّ مِنْ غَيْرِهِ عِنْدَ الْمُخَالَفَةِ، قَالَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ - كَمَا سَبَقَ -.

٥) وَجُودُ مُتَابَعَاتٍ لِمَعْمَرٍ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي - كَمَا سَبَأْتِي -، بِخِلَافِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ.

٦) تَرْجِيحُ الْأَنْمَةِ لِلْوَجْهِ الثَّانِي: قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرَانِيُّ - عَقِبَ رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ -: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَرَوَاهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُهُ: عَنِ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، فَقَوْلُهُ "وغيره"، يفيد بالإشارة ترجيح رواية الثوري.

- وقال البزار: وهذا الحديث إنما يُعرف عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ.^(٣)

- وقال النَّسَائِيُّ: الصَّوَابُ حَدِيثُ قَتَادَةَ.^(٤)

- وقال ابن خزيمة: هذا خَيْرٌ غَرِيبٌ، والمشهور عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ.^(٥)

- وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: والصحيح ما رواه الثوري، عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ.^(٦)

- وقال ابن رجب: وقد روى هذا الحديث ابن عيينة، عن معمر، عن ثابت، عن أَنَسٍ، وهو وهم.^(٧)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث من وجهه المرجوح - بإسناد الطبراني :-

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِمُخَالَفَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ فِي مَعْمَرٍ.

والأقرب عندي - والله أعلم - : أَنَّ الْخَطَأَ، وَالْوَهْمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ شَيْخِهِ مَعْمَرٍ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا حَدَّثَ بِهِ مَنْ حَفِظَهُ خَارِجَ بَلَدِهِ فَوَهَمَ فِيهِ؛ بِدَلِيلِ أَنَّ أَصْحَابَهُ الْمُقَدِّمِينَ فِيهِ قَدْ رَوَوْهُ عَلَى خِلَافِ هَذَا الْوَجْهِ؛ وَعَلَيْهِ - سِوَاهُ قَلْنَا الْخَطَأَ مِنْ مَعْمَرٍ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ - فَالْحَدِيثُ لَمْ يَسْمَعْهُ مَعْمَرٌ مِنْ ثَابِتٍ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ قَتَادَةَ، فَرِوَايَتُهُ عَنْ ثَابِتٍ خَطَأٌ لَا يُعْتَبَرُ بِهَا.

تنبيه: وعلى الرغم من كون هذا الحديث لم يصح ولم يثبت من رواية مَعْمَرٍ عن ثَابِتٍ؛ إِلَّا أَنَّهُ صَحَّ وَثَبَّتْ

(١) يُنظَرُ هَذِهِ الْأَقْوَالُ فِي "شرح علل الترمذي" لابن رجب ٥١٦/٢.

(٢) يُنظَرُ: "تاريخ دمشق" ١٦٩/٣٦، "السير" ١٢/٧.

(٣) يُنظَرُ: "مسند البزار" (٧٠٩٢).

(٤) يُنظَرُ: "السنن الكبرى" (٨٩٨٨).

(٥) يُنظَرُ: "صحيح ابن خزيمة" (٢٢٩).

(٦) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِيِّ (١٤٢/١٢) مسألة (٢٥٤٠).

(٧) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب ٢٩٩/١.

عن ثابتٍ مِنْ غير طريقٍ مَعْمَرٍ، فقد أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٢٦٣٢ و ١٢٩٢٦ و ١٣٦٤٨)، بإسنادٍ صحيح، مِنْ طَرُقٍ عن حمَّاد بن سلمة، عن ثابتٍ، عن أنس، بنحو رواية الباب.^(١)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يَتَبَيَّنُ أنَّ الحديث مِنْ وجهه الراجح "صحيحٌ لذاته".

تنبيه: تكلَّم بعض أهل العلم - كمالك، وعبد الغني بن سعيد، والدارقطني، كما سبق - في رواية مَعْمَرٍ عن قتادة، بل قال ابن معين: قال معمر: جلسْتُ إلى قتادة وأنا صغير، فلم أحفظ عنه الأسانيد. لذا قال ابن رجب: لم يُخْرِجِ البخاري هذا - أي رواية مَعْمَرٍ عن قتادة -؛ لأن رواية معمر، عن قتادة ليست بالقوية.^(٢) قلت: وهذا لا يضرُّه، في هذا الحديث على وجه الخصوص، لكون مَعْمَرٍ لم يُخالف غيره فيه، ولم ينفرد به، بل تابعه غيره، بروايته عن قتادة، بما يؤكد حفظ مَعْمَرٍ لهذا الحديث عن قتادة، وهي كالاتي:

متابعات للحديث:

لقد تابعه غير واحد، على روايته للحديث بالوجه الراجح، كالاتي:

- فأخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٨٤) ك/الغسل، ب/الجُنبُ يُخْرَجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ، وفي "صحيحه" أيضًا برقم (٥٠٦٨) ك/النكاح، ب/كثْرَةُ النِّسَاءِ، وفي "صحيحه" أيضًا برقم (٥٢١٥) ك/النكاح، ب/ مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ، مِنْ طَرُقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِنَحْوِهِ.
- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٦٨) ك/الغسل، ب/ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ، وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ، مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِمَعْنَاهُ.

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَرَوَاهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُهُ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

- قلت: هذا القول نقله عنه مغلطاي في "شرح سنن ابن ماجه" (٧٤٥/١)، ولم يتعقبه، فهو إقرار ضمنى منه.
- وواقفه على ذلك أيضًا الإمام ابن خزيمة، فقال - عقب إخرجه للحديث من رواية ابن عُيَيْنَةَ، كما سبق ذكره في التخریج -: هذا خَبْرٌ غَرِيبٌ، والمشهور عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ، عن أنس.
- وممَّا سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، فلم يروه عن مَعْمَرٍ، عن ثابت، إلا ابن عُيَيْنَةَ؛ بينما رواه الثوري، وعبد الرَّزَّاق، وابن المبارك، عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ، عن أنس.

(١) وأخرجه أبو يَعْلَى في "مسنده" (٣٣١٤)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٢٦٣ و ١٣٢٥) -، والدارمي في "سننه" (٧٨٠ و ٧٨١)، وابن المنذر في "الأوسط" (٦١٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٩٧ و ٧٩٨).
(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٢٩٩/١).

[٤٨٤/٨٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْحَلَالُ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ الْمُنْكَرِيُّ^(١)، قَالَ: نَا بَكْرُ بْنُ صَدَقَةَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ مُؤَذِّنُهُ بِالْمَشَاءِ، فِي لَيْلَةِ ذَاتِ رِيحٍ وَصَطْرٍ، أَمَرَهُ أَنْ يُتَبِعَ أَذَانَهُ: «أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه البزار في "مسنده" (٥٨٣٥)، عن مُحَمَّد بن عبد الملك، عن بكر بن صدقة، به.
▪ وأبو العباس السراج في "مسنده" (١٤٥٣)، من طريق أبي سعد مُحَمَّد بن سعد الأشملي، وحاتم بن إسماعيل، كلاهما عن محمد بن عجلان، به.

▪ وأخرجه مالك في "الموطأ" (١٨٩) - ومن طريقه الشافعي في "الأم" (١٧٠، ٢٧١)، وأحمد في "مسنده" (٥٣٠٢)، والبخاري في "صحيحه" (٦٦٦) ك/الأذان، ب/الرخصة في المطر والعلّة أن يُصلي في رَحْلِهِ، ومسلم في "صحيحه" (١/٦٩٧) ك/صلاة المسافرين، ب/الصلاة في الرَحَالِ في المطر، وأبو داود في "سننه" (١٠٦٣) ك/الصلاة، ب/التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة، والنسائي في "الكبرى" (١٦٣٠) ك/الصلاة، ب/التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة، وفي "الصغرى" (٦٥٤)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٠١)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٠٧٨)، وأبو نعيم في "المستخرج" (١٥٦٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٠١٧)، وفي "المعرفة" (٢٥١١، ٥٦٣٥)، والبعقري في "شرح السنة" (٧٩٧-٧٩٩)، وأبو طاهر السلفي في "الطويريات" (٦٠١) -، كلهم من طرق عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه.

قال أبو عمر ابن عبد البر: لم يُخْتَفَ عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في لفظه.^(٢)

▪ وأخرجه الشافعي في "الأم" (٢٧٢)، والحميدي في "المسند" (٧١٧)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٢٦٢)، وأحمد في "المسند" (٤٤٧٨ و ٤٥٨٠ و ٥١٥١ و ٥٨٠٠)، وعبد بن حميد - كما في "المنتخب" (٧٦٥) -، والدأرمي في "سننه" (١٣١١)، والبخاري في "صحيحه" (٦٣٢) ك/الأذان، ب/الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة، وقول المؤذّن: الصلاة في الرَحَالِ، في الليلة الباردة، ومسلم في "صحيحه" (٢، ٣/٦٩٧) ك/صلاة المسافرين، ب/الصلاة في الرَحَالِ في المطر، وابن ماجه في "سننه" (٩٣٧) ك/إقامة الصلاة، ب/الجماعة في الليلة المطيرة، وأبو داود في "سننه" (١٠٦٠ و ١٠٦١ و ١٠٦٢ و ١٠٦٤) ك/الصلاة، ب/التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة، والبزار في "مسنده" (٥٥٧٣ و ٥٨٣٤)، وابن خزيمة في "صحيحه"

(١) المنكدرى: بضم الميم، وسكون الثون، وفتح الكاف، وكسر الدال المهملة، ويعدها راء، نسبة إلى المنكدر: وهو اسم لجد أبي بكر أحمد بن مُحَمَّد بن عمر بن عبد الرَّحْمَن بن عمر بن مُحَمَّد بن المنكدر اللَّيْمِي المنكدرى. يُنظر: "اللباب" (٢٦٤/٣).

(٢) يُنظر: "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (٢٧٠/١٣).

(١٦٥٦)، والسرَّاج في مسنده" (١٤٥١-١٤٦٠)، وأبو عوانة في "المُستخرَج" (١٣٠٢-١٣٠٦)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٠٨٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٠٧٦ و ٢٠٧٧ و ٢٠٨٠)، والطبراني في "الأوسط" (٦٨٤٥ و ٧٣٤٨)، وفي "مسند الشاميين" (٢٤١٩)، والدَّارَقُطَني في "العلل" (٢٠٣/١٣)، وأبو نُعَيم في "المُستخرَج" (١٥٦١)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٦٦ و ١٨٦٧ و ٥٠١٨ و ٥٠١٩ و ٥٠٢٠ و ٥٠٢١)، وفي "المعرفة" (٥٦٣٦)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥٦٥/١١)، كلهم من طرقٍ عن نافع - من أصح الأوجه عنه^(١)، عن ابن عُمر، بنحوه، والبعض بزيادة فعل ابن عُمر له.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَّل: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٥).
(٢) الحَسَن بن داوُد بن مُحَمَّد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير القرشي التيمي المنكدري.
روى عن: بكر بن صدقة، وسفيان بن عُيَيْثَة، وعبد الرزاق الصنعاني، وآخرين.
روى عنه: أحمد الخَلَّل، النَّسَائِي، وإبن ماجه، وآخرون.
حاله: قال النَّسَائِي: لا بأس به. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال الذهبي: صدوقٌ تُكَلِّم فيه.
وقال ابن حجر: لا بأس به، تَكَلَّمُوا في سماعه من المُعْتَمِر. وذكره ابن حبان في "الثقات".
- وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.^(٢)
والحاصل: أقلُّ أحواله أنه "صدوق"، فهو من شيوخ النَّسَائِي، وقال فيه: لا بأس به، وهذا يكفيهِ. بالإضافة إلى أنَّ الجرح فيه مُبْهَم فيَقَدَّم التعديل عليه، ولعلَّه خاص بسماعه من المُعْتَمِر كما قال ابن حجر.
(٣) بَكْر بن صَدَقَة، أبو صدقة الجَدِّي.

روى عن: محمد بن عَجَلان، وعبد الله بن سَعِيد بن أبي هُذَيل.
روى عنه: الحسن بن داود، وسُلَيْمَان بن أبي حُجر، وحامد بن يحيى البُلْخِي، وآخرون.
حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات".^(٣) ولم أجد من ترجم له غيره. فالحاصل: "أنَّه مجهول الحال".
(٤) مُحَمَّد بن عَجَلان القُرَشِي: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٤٦).
(٥) نافع مولى ابن عمر: "بِقَّةٌ ثَبَّتَ فِقْيَهُ مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٩).
(٦) عبد الله بن عُمر بن الخطاب ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، من المُكْتَرَبِينَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل بكر بن صدقة، لم أقف له على توثيق.

(١) يُنظَر: "العلل" للدَّارَقُطَني (٢٠٢/١٣) مسألة ٣٠٩٣، و"مسند عمر بن الخطاب" لأبي بكر النُّجَادي حديث رقم (٦٢).
(٢) "الثقات" ١٧٧/٨، "الكامل" ١٨٤/٣، "التَهْذِيب" ١٤٣/٦، "المغني" ٢٣٦/١، "الميزان" ٤٨٦/١، "التقريب" (١٢٣٩).
(٣) يُنظَر: "الثقات" لابن حبان ١٤٨/٨، "فتح الباب في الكنى والألقاب" (ص/٤٤٢).

مُتَابَعَاتُ الْحَدِيثِ:

- ويكر بن صدقة لم يُنفرد به، بل تابعه حاتم بن إسماعيل المدني، ومحمد بن سعد الأشهلي، كلاهما عن محمد بن عجلان - أخرجه أبو العباس السراج في "مسنده"، كما سبق في التخريج -
وهما (حاتم، ومحمد) يفتان^(١)، والإسناد إليهما "صحيح".
- وقد تابعه أيضاً غير واحدٍ عن نافع - متابعة قاصرة - كمالك، وغيره، ومنها ما هو مخرَج في "الصحيحين" - كما سبق في التخريج -.

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري، ومسلم عن عبد الله بن عباس، أنه قال لَمَوْذِنِهِ فِي يَوْمِ مَطَرٍ: " إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ "، قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ اسْتَكْرَأُوا ذَاكَ، فَقَالَ: « أَتَجِبُونَ مِنْ ذَا، قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَمَشَوْا فِي الطَّيْنِ وَالِدَّخْصِ ». ^(٢) واللفظ لمسلم.
- وأخرجه مسلم عن جابر، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمَطَرْنَا، فَقَالَ: «لِيَصِلَ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ». ^(٣) وعليه فإسناد الطبراني يرتقي من "الضعيف"، بمتابعاته وشواهدة إلى "الصحيح لغيره" - والله أعلم -.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

- هذا الحديث بابٌ عظيمٌ من أبواب رفع الحرج والمشقة على الأمة، إذ رخصَ النبي ﷺ في بعض الظروف والأحيان، ولأصحاب الأعدار، التخلف عن صلاة الجماعة؛ ومن هذه الأمور وجود البرد الشديد، أو المطر؛ لكن هل يُشترط اجتماعهما في ليلة، أم يكفي وجود أحدهما؟
- وقد أجاب عن ذلك الإمام ابن خزيمة، فقال: ورد في بعض الروايات بلفظ "في الليلة المطيرة والباردة" وهذه تحتمل معنيين: أحدهما: أن تكون الليلة مطيرة وباردة جميعاً، وتحتمل أن يكون أراد الليلة المطيرة، واللييلة الباردة أيضاً، وإن لم تجتمع العلتان جميعاً في ليلة واحدة، وجاء في بعض الروايات ما يدل على أنه أراد أحد المعنيين بلفظ "كانت الليلة مطيرة أو كانت باردة". ^(٤)

وقال الحافظ ابن حجر: وقوله "أو" للتوابع لا للشك، ودلَّ ذلك على أنَّ كلاً من الثلاثة - المطر، والبرد،

(١) يُنظر: "تحريير التقريب" (٩٩٤، ٥٩٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١٦) ك/الأذان، ب/ الكلام في الأذان، ويرقم (٦٦٨) ك/الأذان، ب/ هل يُصَلِّي الإمامُ بمن حضر؟ وهل يُخْطَبُ يومَ الجُمُعَةِ في المطر؟، ويرقم (٩٠١)، ك/الجُمُعَةُ، ب/الرُّخْصَةُ إِنَّ لَمْ يُحْضِرِ الجُمُعَةَ فِي المَطَرِ. والإمام مسلم في "صحيحه" (٦٩٩/١-٦) ك/صلاة المسافرين، ب/الصَّلَاةُ فِي الرِّجَالِ فِي المَطَرِ.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٦٩٨) ك/صلاة المسافرين، ب/الصَّلَاةُ فِي الرِّجَالِ فِي المَطَرِ.

(٤) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (١٦٥٥).

والريح - عذر في التأخير عن الجماعة، ونقل ابن بطال فيه الإجماع.^(١)

- فإذا وُجِدَت العلتان، أو أحدهما، يُستحب للمؤذن أن يُنادي في آذانه، ويقول: "صلوا في رحالكُم"، أو "صلوا

في بيوتكم"، أو نحو ذلك؛ لكنَّ السؤال: هل يقول ذلك أثناء الأذان، أم بَعْدَه؟

والجواب: لقد اختلفت الروايات في ذلك، فصريح رواية الباب أَنَّهُ يُشَبَّح الأذان بقوله هذا، بينما في حديث ابن عَبَّاسٍ - والذي سبق ذكره في الشواهد -، يدلُّ على أَنَّ قوله هذا يكون بدلاً مِنَ الحِيعَلَتَيْنِ، فإذا انتهى من الشهادتين لم يقل: "حي على الصلاة"، وإنما يقول: "صلوا في رحالكُم"؛ واختلف العلماء في توجيه ذلك:

فقال القرطبي: يُحْتَمَلُ أن يكون المراد في آخره قبيل الفراغ منه؛ جمعا بينه وبين حديث ابن عَبَّاسٍ. بينما ذهب ابن خُزَيْمَةَ إلى حمل حديث ابن عَبَّاسٍ على ظاهره، وأن ذلك يقال بدلا من الحِيعَلَةَ، نظراً إلى المعنى؛ لأن معنى "حي على الصلاة": هلموا إليها، ومعنى "الصلاة في الرحال": تأخروا عن المجيء، ولا يناسب إيراد اللفظين معا لأن أحدهما نقيض الآخر.

ويعدُّ أن ذكر الحافظ ابن حجر القولين السابقين، قال: ويمكن الجمع بينهما، ولا يلزم منه ما ذُكِرَ؛ بأن يكون معنى الصلاة في الرحال رخصة لمن أراد أن يترخص، ومعنى هلموا إلى الصلاة ندب لمن أراد أن يستكمل الفضيلة ولو تحمل المشقة، ويؤيد ذلك حديث جابر عند مسلم، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمطرنا، فقال: «ليصل من شاء منكم في رحله».^(٢)^(٣)

- وأخيراً: هل الأمر في قوله «صلوا في رحالكُم»، للوجوب، أم للندب؟

قال ابن خُزَيْمَةَ: لَوْ حُمِلَ الخَبْرُ عَلَى ظَاهِرِهِ كَانَ شُهُودُ الجَمَاعَةِ فِي اللَّيْلَةِ المَطِيرَةِ وَالبَارِدَةِ مَعْصِيَةً، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فِي الرَّحَالِ^(٤) - ويمثل هذا قوله ابن حَبَّانَ^(٥) -.

ثمَّ قال: لكن جاء في بعض الأخبار ما يدل على حمل الأمر فيه على أمر الإباحة لا أمر العزم، وذكر الحديث عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمَطَرْنَا، فَقَالَ: «لِيَصِلْ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ».^(٦)

(١) يُنظَر: "فتح الباري" (١١٣/٢).

(٢) سبق تخريجه عند ذكر الشواهد.

(٣) المصدر السابق.

(٤) يُنظَر: "صحيح ابن خُزَيْمَةَ" حديث رقم (١٦٥٥).

(٥) يُنظَر: "صحيح ابن حَبَّانَ" (٤٣٧/٥).

(٦) ومن رام المزيد، فليراجع: "فتح الباري" لابن رجب (٨٣/٦-٩٣)، "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٢٠٨-٢٠٥/٥).

[٤٨٥/٨٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍوُ الْخَلَّالُ ، قَالَ : نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيَّ ، قَالَ : نَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى الْقَرَّازِ^(١) ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ .
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَدْرُونَ مَا مَثَلُ نَارِكُمْ هَذِهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ؟ لَيْهَا أَشَدُّ سَوَادًا مِنْ دُخَانِ نَارِكُمْ هَذِهِ سَبْعِينَ ضِعْفًا » .

* لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا معن ، تكرر به : إبراهيم بن المنذر .

هذا الحديث مداره على الإمام مالك بن أنس ، وقد اختلف عليه فيه من وجهين :

- الوجه الأول: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ (مرفوعاً).
- الوجه الثاني: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي :

أولاً:- الوجه الأول: مالك بن أنس ، عن عمه أبي سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" - برواية الباب - من طريق معن بن عيسى، عن مالك، به. وذكره ابن كثير بإسناد الطبراني، ومتمه، دون قوله بعده.^(٢) وعزاه ابن رجب الحنبلي^(٣) إلى البزار، ولم أقف عليه عنده.
- ورواه يحيى بن عبد الله بن بكير، عن مالك، به، أشار إلى روايته الإمام الدارقطني في "العلل" (١٠/٨٣/مسألة ١٨٨٢)، فقال: وروي عن معن، وابن أبي بكير مرفوعاً.

ب- متابعات للوجه الأول:

- وأخرجه البيهقي في "البعث والنشور" (٥٠١)، بإسناد صحيح، من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بنحو رواية الباب.

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٥).
- (٢) إبراهيم بن المنذر الحزامي: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٦).

(١) قال محمد بن سعد: كان يُعالج القُرَّ بالمدينة ويشتريه، وكان له غلمان حاكمة، وكان يشتري ويلقي إليهم. "تهذيب الكمال" (٣٣٩/٢٨). وقال الذهبي: كان صاحب خانوت وأجزاء ينسجون القُرَّ. "تاريخ الإسلام" (٤/١٢١٤).

(٢) يُنظر: "البداية والنهاية" (١٢٢/٢٠)، و"تفسير القرآن العظيم" (٥٤٢/٧) و (٤٧٠/٨).

(٣) يُنظر: "التحريف من القُرَّ" لابن رجب - مطبوع ضمن مجموع فيه "رسائل ابن رجب" (١٨٢/٤) -، و"روائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن رجب" (٤٨٦/٢). وفيه عزا رواية معن عن مالك، إلى البيهقي، والذي وقفت عليه عند البيهقي في "البعث والنشور" (٥٠١)، إنما هو من رواية عبد العزيز الدراوردي عن أبي سهيل نافع بن مالك - عم مالك بن أنس -.

٣) مَعْنُ بْنُ عَيْسَى بْنِ يَحْيَى بْنِ دِينَارٍ، أَبُو يَحْيَى، الْمَدَنِيُّ، الْقَزَّازُ.

روى عن: مالك بن أنس، وإبراهيم بن سعد، وإبراهيم بن طهمان، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: أثبت أصحاب مالك وأوثقهم مَعْنُ. وقال ابن معين: ثَقَّةٌ. وقال ابن سعد: ثَقَّةٌ ثَبِتَ مَأْمُونٌ، وَكَانَ مَعْنٌ يَتَوَسَّدُ عَنَّةَ مَالِكٍ، فَلَا يَلْفِظُ مَالِكٌ بَشْيَءٍ إِلَّا كَتَبَهُ، وَكَانَ رِيئِيهً. وقال ابن حبان: وكان هو الذي يتولَّى القِزَازَةَ على مالك. والحاصل: ما قاله ابن حجر: "ثَقَّةٌ ثَبِتَ، مِنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ مَالِكٍ".^(١)

٤) مالك بن أنس: "إمام دار الهجرة، رأس المُتَقِينِ، وكبير المُتَنَبِّئِينَ"، تقدّم في رقم (٨٠).

٥) نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو سهيل المدني، عمّ مالك بن أنس.

روى عن: أبيه، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وآخرين.

روى عنه: ابن أخيه مالك بن أنس، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، والأزهري، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وأحمد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٢)

٦) مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أنس، ويقال: أبو مُحَمَّدَ المدني، جد الإمام مالك.

روى عن: أبي هُرَيْرَةَ، وعثمان بن عفان، وعائشة رضي الله عنها، وآخرين.

روى عنه: أبناؤه نافع، والربيع، وأنس، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثَقَّةٌ. وقال ابن حبان: من مُتَقِيِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.^(٣)

٧) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي، جليل، من المُكْثَرِينَ"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه يحيى بن يحيى الليثي - كما في "الموطأ" بروايته (٢٨٤٣) -، عن مالك، به، ولفظه: عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: «أَتَوَّهَا حَمْرَاءَ كَثَارِكُمْ مَدَّةً، لَهَا أَسْوَدٌ مِنَ الْقَارِ». وَالْقَارُ: الزَّمْتُ.

▪ وأخرجه أبو مُصْعَبِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرِ الرَّهْرِيِّ - كما في "الموطأ" بروايته (٢٠٩٩) -، - ومن طريق

أبي مُصْعَبِ أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي "شرح السنة" (٤٤٠٠) -، عن مالك، بنحو رواية الليثي.

وقال ابن كثير: قال الصَّيَّاءُ: وَرَوَاهُ أَبُو مُصْعَبٍ، عَنْ مَالِكٍ، فَوْقَهُ، وَهُوَ عِنْدِي عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ.^(٤)

▪ وأخرجه سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدِ الْهَرَوِيِّ - كما في "الموطأ" بروايته (٧٨٤) -، عن مالك، بنحوه.

(١) "الجرح والتعديل" ٢٧٧/٨، "الثقات" ٢٢٧/٩، "التهذيب" ٣٣٦/٢٨، "تهذيب التهذيب" ٢٥٣/١٠، "التقريب" (٦٨٢٠).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٤٥٣/٨، "الثقات" ٤٧١/٥، "التهذيب" ٢٩٠/٢٩، "الكاشف" ٣١٥/٢، "التقريب" (٧٠٨١).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" لابن حبان ٣٨٢/٥، "مشاهير علماء الأمصار" ص/١٠٣، "التهذيب" ١٤٨/٢٧، "التقريب" (٦٤٤٣).

(٤) يُنظَرُ: "البداية والنهاية" (١٢٢/٢٠)، "تفسير القرآن العظيم" (٥٤٢/٧)، (٤٧٠/٨).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد أبي مُصعب الزُّهري):

(١) أبو مُصعب أحمد بن أبي بكر الزُّهري: "ثقة" (١).

(٢) وبقية رجال الإسناد: تقدّمت دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سبق يتضح أنّ الحديث مداره على الإمام مالك، وقد اختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

الوجه الثاني: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

والذي يظهر - والله أعلم - صحة الوجهين؛ وذلك لتساوي وتكافؤ القرائن المُرْجحة لكلٍ منهما:

- فيرجح الوجه الأول لكونه من رواية مَعْن بن عيسى؛ فهو من أثبت الناس في مالك، وتقدّم روايته في

الموطأ على رواية غيره (٢)، ويُقابل ذلك رواية الجماعة في الوجه الثاني.

- وكذلك الوجه الأول تُوع فيه مالك، بخلاف الوجه الثاني.

- وفي الوجه الثاني رواية يحيى بن يحيى، وهو آخر من روى الموطأ عن مالك، وقد سمعه منه في

السنة التي تُوفى فيها الإمام مالك.

▪ وعليه فيتعدّر الترجيح بينهما، ولقد رجح الإمام الدَّارِقُطَني في "العلل" (٣) الوجه الثاني الموقوف.

قلت: ولعلّه رجّحه لكونه من رواية الجماعة - والله أعلم -.

▪ وعلى فرض صحة الوجه الموقوف، فهو ممّا له حكم الرفع، لأنه لا يُقال من قبل الرأي والاجتهاد:

- قال ابن عبد البر: حديث مالك عن عمه موقوف على أبي هريرة، ومعناه مرفوع؛ لأنه لا يُدرك مثله

بالرأي، ولا يكون إلا توقيفاً. (٤) وقال الإمام أبو الوليد الباجي: ومثّل هذا لا يعلمها أبو هريرة إلا بتوقيف، والله

أعلم وأحكم. (٥) وزاد الزرقاني: لأنه إخبار عن مغيّب فحكمه الرفع. (٦)

قلت: وبهذا يُجمع بين الوجهين، وهو أولى من الترجيح - والله أعلم -.

▪ بالإضافة إلى أنّ غير واحد من أهل العلم ذكر أنّ من عادة مالك أنّه كان يرفع الحديث أحياناً ويوقفه

حياناً، على حسب نشاطه، فقال ابن حبان: وهذه كانت عادة لمالك، يرفع في الأحابيين والأخبار ويوقفها مراراً

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣/٢، "الميزان" ٨٤/١، "التقريب" (١٧).

(٢) وممن قدّم رواية مَعْن: أبو حاتم في "الجرح والتعديل" (٢٧٨/٨)، والدَّارِقُطَني كما في "سؤالات السلمي للدَّارِقُطَني" (ص/١١٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٥٠/١٦).

(٣) يُنظر: "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" للدَّارِقُطَني (٨٣/١٠) مسألة (١٨٨٢).

(٤) يُنظر: "الاستنكار" (٣٩٠/٢٧).

(٥) يُنظر: "المنتقى شرح الموطأ" لأبي الوليد الباجي (٣١٩/٧).

(٦) يُنظر: "شرح الزُّرقاني على الموطأ" (٢٥٠/٤).

وَيُرْسَلُهَا مَرَّةً وَيُسْنِدُهَا أُخْرَى عَلَى حَسَبِ تَشَاطِهِ، فَالْحُكْمُ أَبَدًا لِمَنْ رَفَعَ عَنْهُ وَأُسْنَدٌ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ثِقَةً خَافِظًا، مُتَّقِنًا عَلَى السَّبِيلِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ، فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ. ^(١) وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: وَمِنْ عَادَةِ مَالِكٍ أَنْ يُرْسَلَ أَحَادِيثَ. ^(٢) وَقَالَ الْخَلِيلِيُّ: كَانَ مَالِكٌ يُرْسِلُ أَحَادِيثَ، لَا يُبَيِّنُ إِسْنَادَهَا، وَإِذَا اسْتَقْصَى عَلَيْهِ مَنْ يَتَجَاسَرُ أَنْ يَسْأَلَهُ، رُبَّمَا أَجَابَهُ إِلَى الْإِسْنَادِ. ^(٣) وَنَقَلَ ابْنُ رَجَبٍ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، قَالَ: وَمَالِكٌ يُرْسِلُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً يُرْسَلُهَا غَيْرَهُ. ^(٤)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتضح أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

وقال الهيثمي: زَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، ورجاله رجال الصَّحِيح. ^(٥)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا معن، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

قلت: وفي كلامه ﷺ نظر؛ لكون معن بن عيسى لم يتفرد برواية هذا الحديث عن مالك، بل تابعه يحيى بن عبد الله بن بكير، عن مالك، وقد أشار الإمام الدارقطني إلى روايته - كما سبق -.

سادساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن عبد البر: ليس في الحديث ما يحتاج إلى القول، وفيه إباحة الخبر عن القيامة والآخرة وحال النار - أجازنا الله منها -، وفيما نطق به القرآن من الخبر عن الآخرة، مُعْتَبَرٌ لَأُولِي الْأَبْصَارِ. ^(٦)

- ولنعلم أنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مخلوقتان وموجودتان الآن، نطقت بذلك الآيات والأخبار؛ قال الله عزَّ وجلَّ عن الْجَنَّةِ ﴿ **أَعْدَتْ لِمَنْ يُؤْمِنُ** ﴾ ^(٧)، وقال ﷺ عن النَّارِ ﴿ **وَأَنْتُمْ أُلْتَارُ الَّذِي أَعْدَتْ لِلْكَافِرِينَ** ﴾ ^(٨).

وتواترت الأحاديث الصحيحة على إثبات ذلك، منها: ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، في حديث الإسراء، وفيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " **مَنْ أَدْخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا جَنَابُ اللَّوْءِ، وَإِذَا تَرَاهَا الْمُسْكُ** ". ^(٩)

وأخرج البخاري في "صحيحه"، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « **طَلَمْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ،**

(١) يُنْظَرُ: "صحيح ابن حبان" - كما في "الإحسان" (٥٩١/١١).

(٢) يُنْظَرُ: "العلل" (٤٢٥/١٤ مسألة ٣٧٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: "الإرشاد" للخليلي (١٦٥/١).

(٤) يُنْظَرُ: "شرح علل الترمذي" (٤٨٨/٢).

(٥) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٨٧/١٠).

(٦) يُنْظَرُ: "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١٦٢/١٨).

(٧) سورة "آل عمران"، آية (١٣٣).

(٨) سورة "آل عمران"، آية (١٣١).

(٩) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٤٩) ك/ الصلاة، ب/ كيف فُرِضَتْ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ؟، ويرقم (٣٣٤٢) ك/ الأنبياء، ب/ بَكَرَ إِدْرِيسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومسلم في "صحيحه" (١٦٣) ك/ الإيمان، ب/ الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفُرِضَ الصَّلَوَاتُ.

وَأَطَلْتُ فِي الْقَارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً». (١) وغير ذلك من الأدلة.

وقد عقد الإمام البخاري في "صحيحه" في كتاب/بدء الخلق، باباً بعنوان/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، وآخر بعنوان/ صفة النار، وأنها مخلوقة، وأفاض رحمه الله في إثبات ذلك.

قال الحافظ ابن حجر (٢): قوله: باب/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة: أي موجودة الآن، وأشار بذلك إلى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد إلا يوم القيامة، وقد ذكر المصنف في الباب أحاديث كثيرة دالة على ما ترجم به، فمنها ما يتعلق بكونها موجودة الآن، ومنها ما يتعلق بصفتها، وأصرح مما ذكره في ذلك: ما أخرجه أحمد وأبو داود بإسناد قوي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، أُرْسِلَ جِبْرِيلُ، قَالَ: انظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أُعِدَّتْ لِأَهْلِهَا فِيهَا.... الحديث» (٣).

وقال الإمام الطحاوي: والجنة والنار مخلوقتان، لا تفتيان أبداً، ولا تبيدان، فإن الله تعالى خلق الجنة والنار قبل الخلق، وخلق لهما أهلاً، فمن شاء منهم إلى الجنة فضلاً منه، ومن شاء منهم إلى النار عدلاً منه، وكلٌّ يعمل لما قد فرغ له، وصائرٌ لما خُلق له، والخير والشر مُقدَّران على العباد. (٤)

- وفي هذا الحديث يصف النبي ﷺ لون نار جهنم - تعود بالله منها - وأنها أشد سواداً من القار، وهو: الرَّفِثُ، وقد وصف النبي ﷺ كذلك شدة حرها كما في "الصحيحين" من طريق مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «نَارَكُمْ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كَأَنَّكَ لَكَافِيَةٌ قَالَ: «فُضِلْتُ عَلَيْهِنَ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كَلَّهْنُ مِنْ حَرِّهَا» (٥).

فهذا في وصف شدة أمرها في الحر، وذلك في وصف شدة سوادها، وهذا فيه تأكيدٌ لشدة العذاب؛ إذ اجتمع مع شدة الحرّ شدة السواد - نسأل الله العفو والعافية - (٦).



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٤١) ك/بدء الخلق، ب/ ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ويرقم (٥١٩٨) ك/النكاح، ب/ كُفْرَانِ الشَّيْثِيِّ، ويرقم (٦٤٤٩) ك/الرقاق، ب/ فضّل الفجر، ويرقم (٦٥٤٦) ك/الرقاق، ب/ صفة الجنة والنار.

(٢) يُنظَر: فتح الباري" ٦/٣٢٠.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٨٣٩٨)، وأبو داود في "سننه" (٤٧٤٤) ك/السنن، ب/ في خلق الجنة والنار، والترمذي في "سننه" (٢٥٦٠) ك/صفة الجنة، ب/ ما جاء حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالمَكَارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، والنسائي في "الكبرى" (٤٦٨٤) ك/الأيمان والثَّوْبُورِ، ب/ الحَلْفِ بِعِزَّةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(٤) يُنظَر: "متن الطحاوية" ص/١٢.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٦٥) ك/بدء الخلق، ب/صفة النار، وأنها مخلوقة. ومسلم في "صحيحه" (٢٨٤٣) ك/الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ب/ في شدة حرّ نار جهنم وتُعدُّ قعرها وما تأخذ من المعدنين.

(٦) يُنظَر: "المنتقى شرح الموطأ" لأبي الوليد الباجي (٣١٩/٧).

[٤٨٦/٨٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْعَدْرِيُّ ، قَالَ : نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ .
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ بَدَنَهُ ، وَأَوْسَعْتُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ ، لَمْ يَفِذْ إِلَيَّ فِي كُلِّ أَرْبَعَةِ أَعْوَامٍ لِمَحْرُومٍ » .
 * لَمْ يَرْفَعْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا عَبْدُ الرَّزَّاقِ .

هذا الحديث له مداران :

▪ فَمَدَارُهُ الْأَوَّلُ عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنَعَانِيِّ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ :

الوجه الأول: عبد الرَّزَّاقِ، عن الثَّوْرِيِّ، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه الثاني: عبد الرَّزَّاقِ، عن الثَّوْرِيِّ، عن العلاء، عن أبيه أو عن رجل، عن أبي سعيد ﷺ (موقوفاً).

▪ وَأَمَّا مَدَارُهُ الثَّانِي فَعَلَى الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ عِدَّةٍ أَوْجِهٍ :

الوجه الأول: العلاء بن المُسَيَّبِ، عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه الثاني: العلاء بن المُسَيَّبِ، عن رجل، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ (موقوفاً).
 الوجه الثالث: العلاء بن المُسَيَّبِ، عن يُونُسَ بنِ حَبَّابٍ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه الرابع: العلاء بن المُسَيَّبِ، عن يُونُسَ بنِ حَبَّابٍ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ (موقوفاً).
 الوجه الخامس: العلاء بن المُسَيَّبِ، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه السادس: العلاء بن المُسَيَّبِ، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي :

▪ أَمَّا مَدَارُهُ الْأَوَّلُ عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنَعَانِيِّ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أولاً:- الوجه الأول: عبد الرَّزَّاقِ، عن الثَّوْرِيِّ، عن العلاء بن المُسَيَّبِ، عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (٩٥١)، عن محمد بن أبي عُمَر، به - كما في رواية الباب - .

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن عمرو بن مُسَلَّم، الخَلَّالُ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٥).
 - ٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو الْعَدْرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٥).
 - ٣) عبد الرَّزَّاقِ بنِ هَمَّامِ بْنِ نَافِعِ الْجَمْرِيِّ، مَوْلَاهُم، الْيَمَانِيُّ، أَبُو بَكْرٍ الصَّنَعَانِيُّ.
- روى عن: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: محمد بن أبي عُمَر، ويحيى بن مَعِين، وأحمد بن حَنْبَل، وآخرون.

حاله: قال العَجَلِي: ثقةٌ. وقال يحيى بن معين: ثقةٌ لا بأس به، وأحاديثه عن عبيد الله مُكْرَة. وقال أيضاً: ما كتبت عنه حديثاً قط إلا مِنْ كتابه، وأَقْسَمَ على ذلك. وقال ابن عساكر: أحد الثقات المشهورين.

– وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حديثه ولا يُحْتَجُّ به.

– وقال البخاري: ما حَدَّثَ من كتابه فهو أصح. وقال ابن حَبَّان: كان مِمَّنْ جَمَعَ وصَنَّفَ وَحَفِظَ وذاكر، وكان مِمَّنْ يُحْطَى إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ.

– وقال النَّسَائِي: فيه نظر لمن كتب عنه بِأَخْرَج. وقال الإمام أحمد: أَتَيْنا عبد الرزاق قبل المائتين وهو صحيح البصر، وَمَنْ سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السماع. وبنحوه قال البيهقي. وقال ابن حَبَّان: مات بعد أن عمي سنة إحدى عشرة ومائتين. وأطال ابن الكيال في "الكوكب النيرت"، ومحققه، في ذكر مَنْ روى عنه قبل وبعد الاختلاط.

– وأسد ابن أبي حاتم عن عبد الرزاق، قال: جالسنا معمرًا تَمَامَ سبع سنين أو ثمان. وقال ابن معين: كان عبد الرزاق في حديث معمر أثبت من هشام بن يوسف. وقال الدَّارِقُطْنِي: عبد الرَّزَّاقِ يُحْطَى عن مَعْمَر في أحاديث لم تكن في الكتاب.

– وسُئِلَ يحيى بن معين عن أصحاب الثوري، فقال: أمَّا عبد الرزاق، والفريابي، وعبيد الله بن موسى، وأبو أحمد الزبير، وأبو عاصم، وقبيصة، وطبقتهم فهم كلهم في سفیان قريبا بعضهم من بعض؛ وهم دون يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح، وابن المبارك، وأبي نُعَيْم. وقال يحيى بن معين: وكان هشام بن يوسف أعلم بحديث سفیان الثوري من عبد الرزاق. وأنكروا عليه بعض أحاديثه عن الثوري. وضعف الإمام أحمد ما سمعه عبد الرزاق من الثوري بمكة دون ما سمعه منه باليمن.

– وقال الذهبي: عبد الرَّزَّاقِ راوية الإسلام، وهو صدوق في نفسه، وحديثه محتجٌّ به في الصِّحاح، ولكن ما هُوَ مِمَّنْ إِذَا تَقَرَّدَ بشيءٍ عُدَّ صحيحًا غريبًا، بل إِذَا تَقَرَّدَ بشيءٍ عُدَّ مُنْكَرًا.

– وقال الحافظ في "التقريب": "ثقةٌ حافظٌ مُصَنِّفٌ شهيرٌ عَمِي في آخر عُمُرِهِ قَتَعِيرٌ (1) وكان يتسبَّع (2)، وكتابه صحيح. وروى له الجماعة. (3)"

(1) قال د/عبد الجبار سعيد في "اختلاط الرواة الثقات" (ص/172): ما أصاب عبد الرَّزَّاقِ مِنْ تَغْيِيرٍ، سببه العمى لا اختلاط العقل، وهذا في حقيقته ليس اختلاطاً، ويؤكد ذلك أنَّ كتابه بقي صحيحاً، وقال أحمد: مَنْ سَمِعَ من الكتاب فهو أصح.

(2) وللمزيد عن تشييعه ينظر: "منهج الإمام عبد الرَّزَّاقِ في مُصَنَّفِهِ" (ص/79-91).

(3) ينظر: "التاريخ الكبير" 130/6، "الثقات" للعجلى 93/2، "الجرح والتعديل" 38/6، "الثقات" لابن حَبَّان 412/8، "الكامل" لابن عدي 538/6، "تاريخ دمشق" 160/36، "تهذيب الكمال" 52/18، "تاريخ الإسلام" 374/5، "ميزان الاعتدال" 609/2، "المغني في الضعفاء" 555/1، "شرح علل الترمذي" لابن رجب (2/538، 577، 585، 606)، "المختلطين" للعلاني (ص/74)، "تهذيب التهذيب" 315/6، "الكوكب النيرت" 266/1، "لسان الميزان" 37/2، "التقريب" (406).

٤) سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الثَّوْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ.

روى عن: العلاء بن المُسَيَّبِ، وشعبة بن الحجاج، والأعمش، وخلق سواهم.

روى عنه: عبد الرَّزَّاقِ بنِ هَمَّامٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيٍّ، وابنُ عُيَيْنَةَ، والناس.

حاله: قال شعبة، وابن عُيَيْنَةَ، وابن معين، وعِزُّزُهُم: سُفْيَانُ أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن مهدي: ما رأيت أحفظ للحديث منه. وقال العجلي: ثِقَّةٌ صَالِحٌ عَابِدٌ ثَبِتَ فِي الْحَدِيثِ فَتِيَّةٌ صَاحِبُ سَنَةِ وَإِتْبَاعٍ. وقال ابن حِبَّانَ: من سَادَاتِ أَهْلِ زَمَانِهِ قَفْهًا وَوَرَعًا وَحِفْظًا وَإِتْقَانًا. وذكره العُلَاقِيُّ وابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين، وقال البخاري: ما أفل تديسه. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَتِيَّةٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ، زُمْمَا دَلَسٌ.^(١)

٥) العلاء بن المُسَيَّبِ بنِ رَافِعِ الأَسَدِيِّ، الكُوفِيُّ.

روى عن: أبيه المُسَيَّبِ بنِ رَافِعٍ، وعطاء بن أبي رباح، وعُمَرُو بنِ مُرَّةٍ، وآخرين.

روى عنه: الثوري، وجريير بن عبد الحميد، وعبد الواحد بن زياد، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن معين، والعجلي، وابن سعد، ويعقوب بن سُفْيَانَ، وابن عَمَّارِ الموصلي: ثِقَّةٌ. وزاد ابن عَمَّارٍ: يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وذكره ابن حِبَّانَ في "الثقات". وقال الذهبي: صَدُوقٌ، ثِقَّةٌ، مشهورٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ زُمْمَا وَهَمٌ. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، روى له الجماعة سوى الترمذي.

- ونقل ابن حجر في "التهذيب" عن الحاكم، قال: له أوهام في الإسناد والتمن. وقال الأزدي: في بعض حديثه نظر. ثُمَّ قَالَ - أي ابن حجر -: وتعقبه النَّبَاتِيُّ: بأنه كان يجب أن يذكر ما فيه النظر. وقال الذهبي في "الميزان": وهو قول لا يعبأ به - أي من وهمة -.^(٢) وحاصله: أَنَّهُ ثِقَّةٌ.

٦) المُسَيَّبِ بنِ رَافِعِ الأَسَدِيِّ، أَبُو العلاء الكوفي الأعمى، والد العلاء بن المُسَيَّبِ.

روى عن: أبي سعيد الخُدْرِيِّ، والبراء بن عازب، وجابر بن سَمْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، وآخرين.

روى عنه: ابنه العلاء بن المُسَيَّبِ، ومنصور بن المُعْتَمِرِ، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حِبَّانَ في "الثقات"، وقال: مات سنة خمس ومائة. وقال ابن مَعِينٍ: لم يسمع من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ إلا من البراء بن عازب، وعامر بن عبدة. وقال أبو زرعة العراقي: وَرَوَيْتَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ فِي صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ - وهي رواية الباب -، وقال والذي في "أطرافه": لم يسمع منه؛ لقول ابن معين لم يسمع من صحابي إلا من البراء وعامر.^(٣)

٧) أَبُو سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "صحابي جليلٌ مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٩).

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٩٢/٤، "الثقات" للعجلي ٤٠٧/١، "الجرح والتعديل" ٢٢٢/٤، "الثقات" ٤٠١/٦، "تهذيب الكمال" ١٥٤/١١، "جامع التحصيل" (ص/١١٣)، "تهذيب التهذيب" ١١١/٤، "طبقات المدلسين" (ص/٣٢)، "التقريب" (٢٤٤٥).

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ١٥١/٢، "الجرح والتعديل" ٣٦٠/٦، "الثقات" لابن حِبَّانَ ٢٦٣/٧، "تهذيب الكمال" ٥٤١/٢٢، "الميزان" ١٠٥/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩٢/٨، "لسان الميزان" ٣٧٤/٩، "التقريب" (٥٢٥٨).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢٧٩/٢، "الجرح والتعديل" ٢٩٣/٨، "الثقات" لابن حِبَّانَ ٤٣٧/٥، "تهذيب الكمال" ٥٨٦/٢٧، "الكاشف" ٢٦٥/٢، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢٠٧)، "تحفة التحصيل" (ص/٣٠٤)، "التقريب" (٦٦٧٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: عبد الرزاق، عن الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه أو عن رجل،

عن أبي سعيد الخدري (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٨٨٢٦)، عن الثوري، وفيه: عن أبيه أو عن رجل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: "يُؤَلُّ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لِيَنَّ عَبْدًا وَسَمِعْتُ عَلَيْهِ الرِّزْقَ، فَلَمْ يَدِدْ لِي فِي كُلِّ أَرْبَعَةِ أَغْوَامٍ لَمْ حُرُومٌ".

رواه عن عبد الرزاق بهذا الوجه: إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري: أخرجه في "حديثه عن عبد الرزاق" (٢٧) - مخطوط نشر ضمن برنامج المكتبة الشاملة - . ومحمد بن رافع بن أبي زيد النيسابوري: قال البيهقي في "الشعب" (٣٨٣٨) : ورواه محمد بن رافع، عن عبد الرزاق موقوفاً على أبي سعيد رضي الله عنه.

▪ ولم ينفرد به عبد الرزاق، بل تابعه وكيع: فرواه وكيع، عن سُفْيَانَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، يُؤَلُّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: "لِيَنَّ رَجُلًا أَوْسَمْتُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ ... الحديث".^(١) هكذا بدون الشك.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد عبد الرزاق، برواية الدبري عنه):

(١) إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري: قال الدارقطني: صدوق، وما رأيت فيه خلاف، قيل له: يدخل في الصحيح، قال: إي والله.^(٢) وسماعه من عبد الرزاق صحيح؛ لأنه قد سمع منه بقراءة والده من "المصنّف"، وعبد الرزاق يسمع، وقد سبق أن كتابه صحيح.^(٣)

(٢) وبقية رجال الإسناد: سبقت تراجمهم في الوجه الأول.

(١) ذكره الإمام أحمد في "العلل" - برواية ابنه عبد الله - (٢٣/٢/مسألة ١٤٢٧).

(٢) يُنظر: "تاريخ الإسلام" ٧١٤/٦، "الميزان" ١٨١/١.

(٣) قال ابن رجب في "شرح علل الترمذي" (٥٨١/٢): ونكر بعضهم أن سماع الدبري منه بأخرة. لذا قال ابن عدي: روى الدبري عن عبد الرزاق أحاديث مناكير. وقال ابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/٤٩٨): قد وجدت فيما روى الطبراني عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق أحاديث استنكرتها جداً فأحلت أمرها على ذلك، فإن سماع الدبري منه متأخر جداً. وقال العراقي في "التقييد والإيضاح" (ص/٤٦١): والظاهر أن الذين سمع منهم الطبراني في رحلته إلى صنعاء من أصحاب عبد الرزاق كلهم سمعوا منه بعد التغيير، وهم أربعة: أحدهم الدبري. قال ابن حجر في "اللسان" (٣٧/٢): فما يوجد من حديث الدبري، عن عبد الرزاق في مصنفات عبد الرزاق فلا يلحق الدبري منه تبعة إلا إن صحَّف أو حرَّف وإنما الكلام في الأحاديث التي عنده في غير التصانيف فهي التي فيها المناكير وذلك لأجل سماعه منه في حالة الاختلاط، والله أعلم.

وأختم بكلام الذهبي في "السير" (١٦/١٣)، قال: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعائي الدبري: زاوية عبد الرزاق، سمع تصانيفه منه في سنة عشر ومائتين باعْتِئَاءَ أَبِيهِ بِهِ، وَكَانَ حَتًّا، فَإِنَّ مَوْلَاهُ - عَلَى مَا كَرَّهَ الْخَلِيلِي - فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً، وَسَمَاعَهُ صَحِيحٌ، وَأَجَابَ عَنْ قَوْلِ ابْنِ عَدِي، بِقَوْلِهِ: سَأَلَ لَهْ ابْنُ عَدِي حَبِيْبًا وَاجِدًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَنْعَمِ الْإِفْرِيقِيِّ، يَحْتَمِلُ مِثْلَهُ، فَأَبْرَأَ الْمَنَاقِيرَ؟ وَالرَّجُلُ قَدْ سَمِعَ كِتَابًا، فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا، وَلَقَدْ التَّكَرَّرَ مِنْ شَيْخِهِ، فَإِنَّهُ أَضْرَّ بِأَخْرَجِهِ، - فَاللهُ أَكْبَرُ - . ومن رام المزيد فيراجع: "منهج الإمام عبد الرزاق في مُصنَّفِهِ" (ص/١٠٩-١١٩).

ثالثاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

من خلال ما سبق يتَّضح أنَّ الحديث مداره على عبد الرَّزَّاق، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الرَّزَّاق، عن الثوري، عن العلاء بن المسيَّب، عن أبيه، عن أبي سعيد رضي الله عنه (مرفوعاً). ولم يروه عنه بهذا الوجه إلا محمد بن أبي عُمر، ولم يتابع عبد الرَّزَّاق فيه على رفعه.

الوجه الثاني: عبد الرَّزَّاق، عن الثوري، عن العلاء، عن أبيه أو عن رجل، عن أبي سعيد رضي الله عنه (موقوفاً). وقد رواه عنه بهذا الوجه اثنان من الثقات، بل وتابعه على وقفه وكيع بن الجراح.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) أنَّ الوجه الأول انفرد برفعه عبد الرَّزَّاق عن الثوري، ولم يتابع عليه:

قال الطبراني: لم يرفع هذا الحديث عن سُفيان إلا عبدُ الرَّزَّاق. ^(١) وقال الدارقطني: روي عن عبدِ الرَّزَّاق،

عن الثوري، عن العلاء بن المسيَّب، عن أبيه. وغيره يزويه عن الثوري، عن العلاء بن المسيَّب من قوله. ^(٢)

وقال ابن عدي: وقد روي عن الثوري، عن العلاء - أي مرفوعاً -، وهو غريب. ^(٣) وقال الذهبي: إذا انفرد

بشيء يُعدُّ مُتكرراً. وعبد الرَّزَّاق ليس من المُقدِّمين في الثوري - كما سبق في ترجمته -، ففعلُ هذا ممَّا حدَّث

به عبد الرَّزَّاق من حفظه بأخرة. وهذا بخلاف الوجه الثاني فلم ينفرد به عبد الرَّزَّاق عن الثوري؛ بل تابعه

على وقفه وكيع بن الجراح، فرواه عن سُفيان، عن العلاء بن المسيَّب، كما سبق في التخریج.

(٢) كما أنَّ الوجه الأول انفرد به محمد بن أبي عُمر عن عبد الرَّزَّاق، وهو ممَّن روى عنه بعد الاختلاط،

قال العراقي: والظاهر أنَّ الذين سمع منهم الطبراني في رحلته إلى صنعاء من أصحاب عبد الرَّزَّاق كلهم

سمعوا منه بعد التغير. ^(٤) وهذا بخلاف الوجه الثاني فقد رواه عن عبد الرَّزَّاق محمد بن رافع، وهو ممَّن روى

عنه قبل الاختلاط ^(٥)، وسماع الدبري من عبد الرَّزَّاق صحيح؛ لكونه سمع من كتابه - كما سبق -.

■ وأما مداره الثاني فعلى العلاء بن المسيَّب، واختلف عليه فيه من عدة أوجه:

أولاً:- الوجه الأول: العلاء بن المسيَّب، عن أبيه، عن أبي سعيد رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ - تخریج الوجه الأول:

■ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة - كما في "الأحكام الكبرى" (٣/٣٥٥)، و"المطالب العالية" (١١٣٩) -،

- ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (١٠٣١) -، وأبو عبد الله العطار في "منتقى حديثه" (١٥٦) - ومن

(١) كما في رواية الباب.

(٢) يُنظر: "العلل" (١١/٣١٠/مسألة ٢٣٠٣).

(٣) يُنظر: "الكامل" (٣/٥١٣).

(٤) يُنظر: "التقييد والإيضاح" (ص/٤٦١).

(٥) يُنظر: "الكواكب النيرات" (١/٢٨٠).

طريقه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٦٤/٩) -، وابن حبان في "صحيحه" (٣٧٠٣)، وابن عدي في "الكامل" (٥١٣/٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٠٣٩٢)، وفي "شعب الإيمان" (٤١٣٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل" (٩٢٩) -، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٩٢٨)، كلهم من طريق عن خلف بن خليفة بن صاعد - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن العلاء، بنحو رواية الباب، بلفظ: "خُصَّةُ أَعْرَامٍ".

وقال ابن عدي: وهذا يُعرف بخلف، وقد رُوِيَ عن الثَّورِيِّ، عن العلاء - أي مرفوعاً -، وهو غريبٌ. وقال البيهقي: وقيل: عن أبي سعيد موقوفاً، وقيل: مُرسلاً، وروى من وجه آخر عن أبي هريرة، وإسناده ضعيف.

▪ وأخرجه أبو حاتم مُعلِّقاً - كما في "العلل" لابن أبي حاتم (٢٨٢/٣ / مسألة ٨٦٩) - . والدارقطني في "العلل" (٣١٠/١١ / مسألة ٢٣٠٣)، مُعلِّقاً. وعزه البوصيري في "الإتحاف" (٢٣٨٧) إلى الحاكم.

ثانياً:- الوجه الثاني: العلاء بن المسيب، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ رواه بهذا الوجه: سفيان الثوري - من أصح الأوجه عنه -، ووكيع بن الجراح، كما سبق تفصيله عند ذكر الاختلاف فيه على عبد الرزاق، لكنَّه في رواية وكيع قال: عن العلاء، عن رجلٍ بدون الشك، بينما شك عبد الرزاق في روايته عن الثوري، فقال: عن العلاء عن أبيه أو عن رجلٍ، ولعلَّ هذا من وهمه، والله أعلم.

ثالثاً:- الوجه الثالث: العلاء بن المسيب، عن يونس بن حباب، عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه البيهقي في "الشعب" (٤١٣٢)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٢٦٥/٩)، من طريقين عن مُحَمَّد بن فضَّيل، عن العلاء بن المسيب، به، بنحو رواية الباب، لكن بلفظ: "خُصَّةُ أَعْرَامٍ".

▪ وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٣١٠/١١ / مسألة ٢٣٠٣) - مُعلِّقاً -، وقال: قال الأختسي - محمد بن عمران -: عن ابن فضَّيل، عن العلاء، عن يونس بن حباب، عن مجاهد بن جبر، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

رابعاً:- الوجه الرابع: العلاء بن المسيب، عن يونس بن حباب، عن أبي سعيد رضي الله عنه موقوفاً.

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه أبو حاتم في "العلل" (٢٨٣/٣ / مسألة ٨٦٩)، مُعلِّقاً.

قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: لم يسمَّع يونس من أبي سعيد؟ قال: لا.

خامساً:- الوجه الخامس: العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الخامس:

▪ أخرجه أبو حاتم في "العلل" (٢٨٢/٣ / مسألة ٨٦٩)، مُعلِّقاً، فقال: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، فقال: عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٣١٠/١١ / مسألة ٢٣٠٣)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٤٣١/٥).

سادساً:- الوجه السادس: العلاء بن المسيّب، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أخرجه أبو حاتم في "العلل" (٢٨٢/٣ / مسألة ٨٦٩)، مُعلّقاً، فقال: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، فقال: عن العلاء بن المسيّب، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، موقوفاً.

سابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْحَدِيثَ مداره الثاني على العلاء بن المسيّب، واختلف عليه فيه من عدة أوجه:

الوجه الأول: العلاء بن المسيّب، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (مرفوعاً).

ورواه عن العلاء بهذا الوجه خلف بن خليفة الأشجعي، وخلف هذا قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوقٌ اختلط في الآخر. ^(١) وقال ابن عدي: لا أبرئه من أن يُخطئ في الأحابيين في بعض رواياته. ^(٢)

وقد رواه عن خلف بن خليفة جماعة من الرواة، وبعد البحث تبين أنّهم جميعاً ممن لم تُميز مروياتهم عنه، هل رَوَاهُ عَنْهُ قَبْلَ أَمْ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ؟! ^(٣) ولم يتابع خلفٌ على هذا الوجه.

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثِ رِوَاةِ الْوَلِيدِ، عن صدقة بن يزيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: "مَنْ أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ...؟" قال أبي: هذا عندي وهمٌ؛ إنّما هو: كما رَوَاهُ خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عن العلاء بن المسيّب، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وآله، ومنهم مَنْ يَقَعُهُ. ^(٤) وقال أبو زرعة: والصحيحُ عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وآله. ^(٥)

الوجه الثاني: العلاء بن المسيّب، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (موقوفاً).

ورواه عن العلاء بهذا الوجه الثوري، ووكيع بن الجراح. وكلاهما ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ.

الوجه الثالث: العلاء بن المسيّب، عن يونس بن حباب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (مرفوعاً).

بينما رواه عن العلاء بهذا الوجه محمد بن فضيل بن غرّوان، وقد اختلف عليه، فرواه مرّةً عن العلاء عن يونس عن أبي سعيد، ومرّةً عن العلاء عن يونس عن مجاهد عن أبي سعيد. وابن فضيل قال فيه الحافظ ابن حجر ^(٦): صدوقٌ عارفٌ. والصوابُ أنّه ثقةٌ، فقد وثقه غير واحد، واحتج به الشيخان في "صحيحهما". ^(٧)

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثِ رِوَاةِ الْوَلِيدِ، عن صدقة بن يزيد، عن العلاء بن عبد الرحمن،

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (١٧٣١).

(٢) يُنظَرُ: "الكامل" (٥١٦/٣).

(٣) يُنظَرُ: "تهذيب التهذيب" (١٥٠/٣)، "اختلاط الرواة الثقات" / عبد الجبار سعيد (ص/٧٥).

(٤) يُنظَرُ: "العلل" (٢٦٤/٣ / مسألة ٨٥١).

(٥) يُنظَرُ: "العلل" (٢٨٣/٣ / مسألة ٨٦٩).

(٦) يُنظَرُ: "التقريب" (٦٢٢٧).

(٧) يُنظَرُ: "تحريр التقريب" (٦٢٢٧).

عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "مَنْ أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ...؟" قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: العلاء بن المسيَّب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد، مرسلاً، مرفوعاً.^(١)

الوجه الرابع: العلاء بن المسيَّب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد الخدري (موقوفاً).

وقال أبو حاتم: والناس يضطربون في حديث العلاء بن المسيَّب، ثم ذكر أوجه الخلاف فيه. قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: فأيهما الصحيحُ منهما؟ قال: هو مضطرب، فأعدتُ عليه، فلم يزدني على قوله: هو مضطرب. ثم قال: العلاء بن المسيَّب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد، موقوفاً مرسلاً أشبهه.^(٢)

الوجه الخامس: العلاء بن المسيَّب، عن أبيه، عن أبي هريرة (مرفوعاً).

الوجه السادس: العلاء بن المسيَّب، عن أبيه، عن أبي هريرة (موقوفاً).

قلت: ومما سبق يتبين صعوبة الترجيح بين هذه الأوجه؛ لذا اختلفت فيها أقوال الأئمة، فأبو حاتم الرازي مرّة رجّح الوجه الأول، ومرّة رجّح الوجه الثالث، ومرّة رجّح الوجه الرابع، ووافقه أبو زرعة على ترجيح الوجه الأول، وحكم أبو حاتم أيضاً على الحديث من رواية العلاء بن المسيَّب بالاضطراب، بل ولمّا أعاد عليه ابنه عبد الرحمن السؤال ما زاده على قوله مضطرب.

قلت: ولعلّ مراد أبي حاتم وأبي زرعة من تصحيحهم للوجه الأول، هو: شهرته عن خلف بن خليفة، لكثرة من رواه عنه، بخلاف الأوجه الأخرى، لذا قال ابن عدي: وهذا يُعرف بخلف بن خليفة، عن العلاء.^(٣)

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني لعلّه الأقرب إلى الصواب؛ لكون رواه أكثر وأثبت من رواية الأوجه الأخرى، ولعله الوجه الثالث أيضاً لتقّة روايه، وإلا فهو مضطرب كما قال أبو حاتم. أمّا الوجه الأول فتراويته اختلط، ولم تتميز روايته.

ثامناً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه المرفوع - "منكر"، لتفرد عبد الرزاق عن الثوري برفعه، ولم يتابعه أحد من أصحاب الثوري، مع مخالفته لما رواه غيره (موقوفاً). وقال الذهبي: عبد الرزاق رواية الإسلام، وهو صدوق في نفسه، وحديثه محتجّ به في الصحاح، ولكن ما هو ممن إذا تفرد بشيء عد صحيحاً غريباً، بل إذا تفرد بشيء عد منكرًا.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

على فرض أنّ الأقرب للصواب هو الوجه الثاني، "فإسناده ضعيف"، في إسناده مبهم، ولو قلنا بالوجه

(١) يُنظر: "العلل" (١٨٣/٣) مسألة (٧٨٨).

(٢) يُنظر: "العلل" (٢٨٣/٣) مسألة (٨٦٩).

(٣) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٣/٣١٥.

الثالث فهو "ضعيف" أيضاً؛ لإرساله كما قال أبو حاتم، ولو قلنا بالوجه الرابع فهو كسابقه "ضعيف" لإرساله، وهو موقوف أيضاً. ولو قلنا بالوجه الأول فهو "ضعيف" أيضاً لاختلاط روايه، وعدم تميز روايته، هل رواه قبل أم بعد الاختلاط؟، والحديث مُتَوَقَّفٌ أيضاً على ثبوت سماع المُسَيَّب بن رافع من أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وعلى كل حال فالإسناد من جميع وجوهه المحتملة "ضعيف"؛ والحديث فيه علة أخرى، وهى مخالفته لما أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه"، عَنْ أَبِي مُرَّةٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلُّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ قُلْتَ: نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَكِنَّا اسْتَطَقْنَا»، ثُمَّ قَالَ: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُمْ، فَإِنَّا مَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَكْرَةً سَوَّاهُمْ وَأَخْلَافِهِمْ عَلَى أُنْيَابِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ فَأَتَوْا مِنْهُ مَا اسْتَطَقْنَا، وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعَوْهُ»^(١).

ولمخالفته ما أجمع عليه علماء الأمة، قال الإمام النووي: وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْحَجَّ لَا يَجِبُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً بِأَصْلِ الشَّرْعِ وَقَدْ تَجِبُ زِيَادَةٌ بِالذَّنْرِ^(٢).

لذلك تتابع العلماء بالحكم عليه بالضعف والبطلان، كالآتي:

- قال أبو حاتم: اضطراب الناس في حديث العلاء بن المسيب، فقال له ابنه: فأيهما الصحيح منها؟ قال هو مضطرب، فأعاد عليه، فلم يزد على قوله: هو مضطرب^(٣).

- وقال الدارقطني - بعد ذكره للأوجه المختلف فيه على العلاء بن المسيب -: وَلَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ^(٤).

- وقال ابنُ العَرَبِيِّ: قُلْنَا رَوَاتُهُ هَذَا الْحَدِيثِ حَرَامٌ فَكَيْفَ إِثْبَاتُ حُكْمٍ بِهِ^(٥).

- وقال القرطبي: وقال بعض الناس: يجب الحج في كل خمسة أعوام مرة، ورووا في ذلك حديثاً أسندهوه

إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والحديث باطلٌ لا يصح، والإجماع صاَدٌ في وجوههم^(٦).

وفي المقابل نجد بعض أهل العلم قد أخذوا بظاهر الإسناد وحكم على الحديث بالصحة، كالآتي:

- فقد أخرجه ابن حبان في "صحيحه" - كما سبق في التخريج -، ويؤب عليه ابن بلبان، فقال: ذَكَرُ الإِخْبَارِ عَنِ إِثْبَاتِ الْحَرَمَانِ لِمَنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَمْ يَزُرْ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ فِي كُلِّ خُمْسَةِ أَعْوَامٍ مَرَّةً. وقال محققه الشيخ/ شعيب الأرنؤوط: حديثٌ صحيحٌ رجاله ثقات رجال الشَّيْخِينَ غير خلف بن خَلِيفَةَ، فمن رجال مسلم، وقد اختلط قبل موته، ولكن تابعه سفيان الثوري.

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٣٣٧) ك/الحج، ب/ فَرَضَ الْحَجَّ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ.

(٢) يُنْظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" ١٠١/٩.

(٣) يُنْظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٨٣/٣) مسألة (٨٦٩).

(٤) يُنْظَرُ: "العلل" (٣١١/١١) مسألة (٢٣٠٣).

(٥) يُنْظَرُ: "الفتاوى للسبكي (٢٦٢/١)، "فيض القدير" للمناوي (٣١٠/٢).

(٦) يُنْظَرُ: "احكام القرآن" للقرطبي (١٤٢/٤).

- وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو يَعْلَى إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: "حُمْسَةُ أَعْوَامٍ"، وَرِجَالُ الْجَمِيعِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. (١)
 - وقال الملا علي القاري (٢): رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" وَابْنُ حِبَّانٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. وَقَالَ مُحَقِّقُهُ الشَّيْخُ/ الحويني - حفظه الله ورعاه -: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ... ثُمَّ تَكَلَّمَ عَلَى طَرَفِهِ... وَقَالَ فِي خَتَامِهِ: لَعَلَّ الْحَدِيثَ بِمَجْمُوعِ هَذِهِ الطَّرِيقِ يَصْلُحُ لِقِيَامِ الحُجَّةِ بِهِ.
 - وقال الشيخ/ الألباني - بعد أن ذكر الحديث من رواية أبي سعيد، وأبي هريرة -: إِنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ قِطْعًا بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ. (٣)

شواهد للحديث:

- وللحديث شاهد عن أبي هريرة ؓ، وقد روى عنه من طريقين:
 الأول: من طريق صدقة بن يزيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَهَذَا وَهَمٌّ مِنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدَ، فَلَا يُعْتَبَرُ بِهِ. (٤)
 والثاني: أخرجه الخطيب في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" (١/٢٦٦)، من طريق مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ عُمَانَ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْْنُ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عِبَادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "مَنْ أَسْمَعْتُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ ثُمَّ لَمْ يَبْدِ إِلَيَّ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ خَمْسِ سِنِينَ لِمَحْرُومٍ". قَالَ عَوْْنٌ يَعْنِي فِي الْحَجِّ.
 والحديث من هذا الوجه "منكر"، لا يُعْتَبَرُ بِهِ أَيْضًا، فَلَا يَفِيدُ الْحَدِيثَ بِشَيْءٍ. (٥)

(١) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٠٦/٣).

(٢) يُنظَرُ: "الأحاديث القسبية الأربعينية" (٣٦).

(٣) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٤/٢٢٤/١٦٦٢).

(٤) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٢٩٥/٤) تعليقًا، وقال: « منكر ». وابن عدي في "الكامل" (٤/٧٨)، وقال: وهذا عن العلاء منكر كما قاله البخاري، ولا أعلم يرويه عن العلاء غير صدقة، وإنما يروي هذا: خلف بن خليفة، وهو مشهور، وروي عن الثوري أيضًا عن العلاء بن المُسَيَّبِ، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ، فعُلِّقَ صدقة هذا سمع بذكر العلاء، فظن أنه العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، وكان هذا الطريق أسهل عليه، وإنما هو: العلاء بن المُسَيَّبِ، عن أبيه، عن أبي سعيد. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة - كما في "العلل" (٣/٢٨٢/٨٦٩): هَذَا عِنْدَنَا مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَشْبَهُ. ويُظنر: "العلل" لابن أبي حاتم (٣/١٨٤/١) مسألة (٧٨٨)، وأيضاً (٣/٢٦٤/٨٥١).

(٥) في إسناده محمد بن عثمان بن أبي شيبة العسبي، وثقه البعض، وكُتِبَ غير واحدٍ من أهل العلم، وقال ابن خراش: كان يضع الحديث. "الميزان" ٣/٦٤٢، "لسان الميزان" ٧/٣٤٠. وفيه أيضاً قيس بن الربيع، قال النسائي: متروك الحديث. "الجرح والتعديل" ٧/٩٦، "المجروحين" لابن حبان ٢/٢١٦، "الميزان" ٣/٣٩٣. وفيه عباد بن أبي صالح، قال ابن حبان: يتفرد عن أبيه بما لا أصل له من حديث أبيه لا يجوز الإحتجاج به إذا انفرد. "المجروحين" ٢/١٦٤.

- **وله شاهد عن خَبَاب بن الأرت** رضي الله عنه: رواه أبو يعلى - كما في "المطالب العالية" (١١٤٠/٢٩٠/٦) - من طريق المُسْعُودِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ خَبَابِ بْنِ الأَرْتِ رضي الله عنه، مرفوعاً بنحو رواية الباب، بلفظ: "خمس سنين". قال البوصيري: **رواه أبو يعلى بسند فيه راو لم يسم، والراوي عنه ضعيف.** (١)
ثم إنَّ المسعودي قد خالف العلاء بن المسيب الذي سبقت روايته عن يونس بن خَبَاب، عن أبي سعيد مرفوعاً وموقوفاً، والحديث معروف بالعلاء بن المسيب. (٢)

تاسعاً:- النظر في كلام المُصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المُصنّف رضي الله عنه: "لم يرفع هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الرزاق"

قلت: ووافقه ابن عدي، فقال: وقد روي عن الثوري، عن العلاء - أي مرفوعاً -، وهو غريب. (٣)
- ومن خلال ما سبق يتبين صحة ما قاله المُصنّف رضي الله عنه، فلم يرفعه عن الثوري إلا عبد الرزاق.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن الجوزي في مقدمة كتابه "مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن": **فإني كنت أتوق إلى مكة قبل الحج؛ فداويت هذا الداء بالقصد، فزاد الشوق بعد الرجوع على الحد، وعلمت أن كثرة التردد لا تزيد إلا شوقاً، كما أن لقيا المحبوب لا تزيد نار الوجد إلا وقدأ، ثم إتي صادفت من هو أشوق مني؛ فشغلني ما رأيت من وجده عني؛ فانتقنا في أصل الشوق، وافترقنا في قدر التوق، فلما رأيت الزمان لا يواتي على المطلوب؛ فشرعت في التعلل بذكر المحبوب.** (٤)

وقال البيهقي: قال علي بن المُنذِر: **أخبرني بعض أصحابنا، قال: كان حسن بن حبيبة يعجبه هذا الحديث وبه يأخذ، ويحب للرجل المُوسِر الصَّحيح أن لا يترك الحَجَّ إلى خمس سنين، قال علي بن المُنذِر، وقيل له: كم حَجَّجت؟ قال: ما بين سبِّ وخمسين إلى ثمان وخمسين.** (٥)
قال الإمام السبكي (٦): **انفق العلماء على أن الحَجَّ فرض عين على كل مكلف حرٍ مُسلمٍ مُستطيع مرَّةً في العُمُر؛ إلا من شذَّ، فقال: إنه يجب على كل خمسة أعوام مرَّةً، ومتعلِّفه ما روي أن النبي صلى الله عليه وآله قال «على كل مُسلمٍ في**

(١) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٣٨٨).

(٢) ومن رام المزيد فليراجع: "إزالة الهموم في تضعيف حديث من لم يفد إلى في كل خمسة أعوام محروم" محمد القرشي، و"كشف المعرة في إثبات أن الحج لا يجب في العمر إلا مرة" بدر بن علي العتيبي، و"علل حديث حج البيت الحرام في كل خمسة أعوام" يحيى بن عبد الله الشهري.

(٣) يُنظر: "الكامل" (٥١٣/٣).

(٤) يُنظر: "مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن" (٥٦/١).

(٥) يُنظر: "شعب الإيمان" (٤٨٣/٣).

(٦) يُنظر: "الفتاوى" (٢٦٢-٢٦٣).

كُلِّ خُمْسَةَ أَعْوَامٍ أَلَّا يَأْتِيَ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامَ» حَكَاهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ، وَقَالَ: رَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ حَرَامٌ فَكَيْفَ إِثْبَاتُ حُكْمٍ بِهِ.
 وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ فَحُجُّوا.
 فَقَالَ: لِكُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا. فَقَالَ: لَوْ قُلْتَ نَعَمْ لَوَجِبَتْ وَلَكِنَّا اسْتَطَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا
 هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَرَّةِ سؤَالِهِمْ وَإِخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فِدَعُوهُ »
 رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

وقال القرطبي: ولا خلاف في فريضته، وهو أحد قواعد الإسلام، وليس يجب إلا مرة في العمر. وقال
 بعض الناس: يجب في كل خمسة أعوام مرة، ورووا في ذلك حديثا أسنده إلى النبي ﷺ، والحديث باطل لا
 يصح، والإجماع صادق في وجوههم.^(٢)

وقال المناوي: وقد اتفقوا على أن هذا القول من الشذوذ بحيث لا يُعْبَأُ بِهِ.^(٣)

(١) وسبق تخريجه.

(٢) يُنظَرُ: "أحكام القرآن" للقرطبي (١٤٢/٤).

(٣) يُنظَرُ: "فيض القدير" (٣١٠/٢).

[٤٨٧/٨٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ ، قَالَ : نَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ [الْمَدَنِيُّ] ^(١) ، قَالَ : نَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سِئِلَ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : « عَائِشَةُ » .
قَالُوا : لَسْنَا نَعْنِي مِنَ النِّسَاءِ . قَالَ : « فَأَيُّهَا إِذَا » .

هذا الحديث مداره على مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

- الوجه الأول: مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ .
- الوجه الثاني: مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ .
- الوجه الثالث: مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ الْحَسَنِ (مرسلاً) .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ .

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٠١) في المقدمة، ب/فضل أبي بكر الصديق، والطبراني في "الأوسط" (٤٨٧) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١٩٤١) -، وأبو طاهر المُخَلَّصُ في "المُخَلَّصِيَّاتِ" (٥٥٩) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١٩٣٩) -، مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ الْمُعْتَمِرِ ، بِهِ .
- وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٠١) في المقدمة، ب/فضل أبي بكر الصديق ﷺ، والترمذي في "سننه" (٣٨٩٠) ك/المناقب، ب/من فَضَّلَ عَائِشَةَ، والبيزار في "مسنده" (٦٥٥٨)، وابن عساکر في "تاريخه" (١٣٦/٣٠)، والضياء في "المختارة" (١٩٤٠)، مِنْ طُرُقٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الصَّبِيِّ، عَنْ الْمُعْتَمِرِ ، بِهِ .
- وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ . وقال البيزار: لَا نَعْلَمُ زَوَاهُ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، إِلَّا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَلَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ ^(٣) .

وقال ابن عساکر: قال الدارقطني: غريب من حديث حميد عن أنس، نقره به المُعْتَمِرُ .

- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٦٧٣٩)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ: وَجَدْتُ عِنْدِي فِي كِتَابِ سَمْعَتِهِ مِنَ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وقال الحاكم: صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشُّيْخَيْنِ وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ ، وَلَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِهِمَا وَبِهِ يُعْرَفُ . وَتَعْقِبُهُ الذَّهَبِيُّ ، فَقَالَ: غَرِيبٌ جَدًّا .

(١) هكذا بالأصل، ولعلَّ الصواب "المروزي"، كما هو ثابت في ترجمته، وفي طُرُقِ الْحَدِيثِ ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ نَسَبَهُ بِهَا .
(٢) وقع في "الصحيحين" عن عمرو بن العاص ﷺ ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ أَيْضًا - وسيأتي ذكر حديثه في الشواهد إن شاء الله ﷻ - ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الفتح" (٢٦/٧): وَعَرَفَ بِحَدِيثِ عَمْرٍو اسْمَ السَّائِلِ فِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ .
(٣) كلام البيزار هذا سقط من المطبوع، وأثبته ميرمجر المكتبة الشاملة عن النسخة الأزهرية الخطية (ل/٦٠ب).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَّل: "تَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) الحسين بن الحسن بن حرب أبو عبد الله المرزوي، نزيل مكة، صاحب ابن المبارك.

روى عن: معتمر بن سليمان، وعبد الله بن المبارك، وابن عيينة، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن عمرو الخَلَّل، والتِّرْمِذِي، وأبو حاتم الرّازي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم الرّازي، وابن حجر: صدوقٌ. وقال مسلمة الأندلسي: كان تقّة. وقال الذهبي في

"الكاشف": "تقّة عالمٌ، وذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنّه "تقّة"^(١).

(٣) معتمر بن سليمان بن طرخان التّيمي^(٢)، أبو محمد البصري.

روى عن: حميد الطويل، وأبيه سليمان، ومنصور بن المعتمر، وآخرين.

روى عنه: الحسين بن الحسن، وأحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعلّلي، وابن سعد، وابن حجر: تقّة. وقال أبو حاتم: تقّة صدوق. وذكره ابن حبان

في "الثقات". وقال: كان متيقظاً. وقال ابن معين: من أعلم الناس بحديث أبيه. وقال الذهبي: إمامٌ حجةٌ.

- وقال ابن خراش: صدوقٌ يُحطى من حفظه، وإذا حدث من كتابه فهو تقّة. وتعبّه الذهبي بقوله: هو

تقّة مطلقاً. فالحاصل: أنّه "تقّة"، أعلم الناس بحديث أبيه". وروى له الجماعة.^(٣)

(٣) حميد بن أبي حميد الطويل: "تقّة"، وأما تدليسه فخاص بروايته عن أنس، لكنّه قد عرف الوساطة

بينهما، وهو إمّا ثابتٌ أو قتادة، وكلاهما تقّة، وعليه فلا يُتوقف في ضعفه عن أنس، أو غيره، إلا إذا ثبت ما

يُنافي ذلك - والله أعلم - . تقدّم تفصيل ذلك في الحديث رقم (٥٢).

(٤) أنس بن مالك ﷺ: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: معتمر بن سليمان، عن حميد، عن الحسن، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

ورواه بهذا الوجه المُسيَّب بن واضح، واضطرب فيه:

- فرَوَى عنه مرّةً بالوجه الأول: أخرجه أبو بكر الأجري في "الشرعية" (١٢٤٧)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

ابن أبي داود، قال: حَدَّثَنَا المُسيَّب بن واضح، قال: حَدَّثَنَا المُعْتَمِر، عن حُمَيْدٍ، عن أنس.

- وَرَوَى عنه مرّةً بالوجه الثاني: أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٧١٠٧)، وأبو نُعيم في "تاريخ

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٩٣/٣، "الثقات" ١٩٠/٨، "التهذيب" ٣٦١/٦، "الكاشف" ٣٣٢/١، "التقريب" (١٣١٥).

(٢) قال المرزوي في "التهذيب" (٢٥٠/٢٨): لم يكن من بني تيم وإنما نزل فيهم فُسب إليهم. وأسند البخاري في "التاريخ

الكبير" (٤٩/٨)، عن معتمر، قال: قلت لأبي: يا أبا، إنك تُسب إلى التّيم ولست منهم؟ قال: يا بُني، إني تيمي الدار.

(٣) يُنظر: "الثقات" للعلّلي ٢٨٦/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٢/٨، "الثقات" ٥٢١/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٩١)،

"تهذيب الكمال" (٢٥٠/٢٨)، "تاريخ الإسلام" ٩٧٩/٤، "الميزان" ١٤٢/٤، "التقريب" (٦٧٨٥).

أصبهان" (٩٤/٢)، من طريق أبي عروبة؛ وابن عدي في "الكامل" (١٢٦/٨)، قال: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السُّكُونِيُّ؛ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "تَارِيخِ أَصْبَهَانَ" (١٣٢/٢)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الْجُمَيْصِيِّ. ثَلَاثَتُهُمْ (أَبُو عَرُوبَةَ، وَالسُّكُونِيُّ، وَعَبْدُ الْغَفَّارِ) عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ وَاضِحٍ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ، بِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: وَزَادَ الْمُسَيَّبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى الْمُعْتَمِرِ، حَيْثُ قَالَ: عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَإِنَّمَا رَوَاهُ مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ أَنَسِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمُ الْحَسَنُ. وَقَالَ الشَّيْخُ/ شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى "صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانَ": حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَذَكَرَ أَقْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَضْعِيفِ الْمُسَيَّبِ بْنِ وَاضِحٍ، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ ثُوْبِعَ، وَمَنْ فَوْقَهُ ثَقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ. قَلْتُ: وَالظَّاهِرُ - وَاللَّهِ أَطْمَ - أَنَّ الْأَضْطِرَابَ فِيهِ مِنَ الْمُسَيَّبِ بْنِ وَاضِحٍ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ يُحْطَى كَثِيرًا. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: يُحْطَى. ^(١) لَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي تَرْجُمَتِهِ، وَقَالَ: وَعَامَةً مَا خَالَفَ فِيهِ النَّاسُ هُوَ مَا ذَكَرْتَهُ لَا يَتَعَمَدُ بَلْ كَانَ يُشْبِهُ عَلَيْهِ. ^(٢)

ثالثاً:- الوجه الثالث: مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ (مُرْسَلًا).

■ ذكره ابن أبي حاتم في "العلل"، والدارقطني في "العلل"، ولم يذكره من رواه. قلت: ولم أقف عليه.

رابعاً: النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَلَفَ ذَكَرَهُ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

وقد رواه عن مُعْتَمِرٍ بِهَذَا الْوَجْهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِمْ صَحِيحٌ.

وهذا الوجه صحَّحه بعض أهل العلم باعتبار ظاهره: فقال الترمذي: حسنٌ صحيحٌ. وأخرجه الحاكم في

"المستدرک"، وقال: صحَّحَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. وأخرجه الضياء في "المختارة".

بينما حكم عليه بعض أهل العلم بأنه قد تقدَّرَ به المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، فلم يُتَابِعْ عَلَيْهِ؛ فقال الترمذي:

غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ. وقال البزار: هَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ أَنَسِ، إِلَّا

المُعْتَمِرِ. وقال الدارقطني: غريبٌ من حديث حميد عن أنس، تقدَّرَ به المُعْتَمِرِ. وقال الذهبي: غريبٌ جداً.

وسئل أبو حاتم عنه، فقال: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ: حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. ^(٣)

قلت: فلعلَّ مُرَادَ الترمذي بقوله: "حسنٌ صحيحٌ" أي المتن دون الإسناد، وقوله: "غريبٌ من هذا الوجه" أي

الإسناد دون المتن؛ فقد صحَّحَ المتن بشواهد أخرى - كما سيأتي بيانه -، وبهذا يُجمَعُ بين أقوال أهل العلم،

فلا يتعارض قول الترمذي مع أقوالهم. وأمَّا الحاكم فمعروفٌ بتساهله؛ لذا تعقبه الذهبي، فقال: غريبٌ جداً.

(١) وضعفه النسائي، والدارقطني. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩٤/٨، "الثقات" ٢٠٤/٩، "الميزان" ١٦٦/٤.

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ١٢٦/٨.

(٣) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٤٠/٦) مسألة (٢٦٥١).

الوجه الثاني: مُعْتَمِر بن سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.
 ورواه عن المُعْتَمِرِ بهذا الوجه المُسَيَّبُ بن واضح، واضطرب فيه: فرواه بالوجه الأول، ومَرَّةً بالوجه الثاني.
 وهذا الوجه صَحَّحَهُ بعض أهل العلم باعتبار ظاهره: فأخرجه ابن حَبَّانَ في "صحيحه"، وقال محققه:
 صحيحٌ فيه المُسَيَّبُ، وقد تُويع. واعتبر المحقق الفاضل الوجه الأول مُتَابِعًا لهذا الوجه، وهذا خطأ ظاهر.

بينما أخرجه ابن عدي في ترجمة المُسَيَّبِ بن واضح، وعَدَّهُ مِنْ مَنَاقِرِهِ - كما سبق - .

الوجه الثالث: مُعْتَمِر، عَنِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ (مرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الثالث هو الأشبه والأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) أَنَّ الوجه الأول عدّه العلماء ممّا تفرّد به مُعْتَمِر بن سُلَيْمَانَ، ولمّا سئل عنه أبو حاتم، قال: هذا حديثٌ مُنكَرٌ. وقال يحيى القطان: إذا حدّثكم المُعْتَمِر بشيء فاعرضوه فإنّه سيء الحفظ. (١)

(٢) لعلّه في الوجه الأول سلك به الجادة، فكثيراً ما يُروى حُمَيْدٌ عن أنس، فاشتبه عليه.

(٣) أمّا الوجه الثاني فقد عدّه العلماء مِنْ مَنَاقِرِ المُسَيَّبِ بن واضح.

(٤) ترجيح الأئمة للوجه الثالث المُرسَل: قال أبو حاتم: إنمّا هو عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وآله، وأمّا عن أنس؛ فليس بمُحْفَظٍ. (٢) وقال الدارقطني: والصحيح: عن مُعْتَمِر، عن حُمَيْد، عن الحسن مرسلاً. (٣)

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنكَرٌ"، ليس بمحفوظ؛ قاله أبو حاتم الرّازي كما سبق.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح المُرسَل:

والحديث من وجهه الراجح "ضعيفٌ"؛ لإرساله، لكن للحديث شواهد يرتقى بها إلى "الصحيح لغيره".

شواهد للحديث:

أخرج البخاري، وسلم في "صحيحهما"، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أنّ النبي صلى الله عليه وآله، بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَيَّتُهُ، فَقُلْتُ: "أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهُمَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عَمْرُ بْنُ الْمُطَّلَبِ» ثُمَّ رَجُلًا. (٤)

وعليه فالحديث من طريق حُميد: الصواب فيه أنّه مُرسَلٌ صحيحٌ لغيره، وليس بمحفوظ عن أنس.

(١) يُنظَر: تهذيب التهذيب" ١٠/٢٢٨.

(٢) يُنظَر: "العلل" لابن أبي حاتم (٦/٤٤٠/مسألة ٢٦٥١)، (٦/٤٥٨/مسألة ٢٦٦٦).

(٣) يُنظَر: "العلل" للدارقطني (١٢/٧٦/مسألة ٢٤٣٩).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٦٢) ك/فضائل الصحابة، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «لَوْ كُنْتُ مُؤَجِّدًا خَلِيلًا»، ومسلم في "صحيحه" (٢٣٨٤) ك/فضائل الصحابة، ب/ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه.

تنبیه: وللحديث طريق آخر عن أنس، أخرجه ابن سَمْعُون الواعظ في "أمالیه" (٦٢) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاریخ دمشق" (١٣٦/٣٠) -، من طريق الخلیل بن زكريا، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالُوا: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: فَأَبُوهَا إِذْنًا. قُلْتُ: فِيهِ الْخَلِيلُ بْنُ زَكْرِيَا "مُتْرَوِكًا"، وَكَذَّبَهُ بَعْضُهُمْ. ^(١) فَلَا يُعْتَبَرُ بِهِ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

▪ أخرج الترمذي، والحاكم من حديث أسامة بن زيد، أَنَّ عَلِيًّا وَالْمُبَارِظَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَخَلَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، فَقَالَا: مَا جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ. قَالَ: أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ مَنْ قَدْ أَمَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَمَمْتُ عَلَيْهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ الْمُبَارِظُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَمَلَتْ عَمَلُكَ آخِرُهُمْ؟ قَالَ: لِأَنَّ عَلِيًّا قَدْ سَبَقَكَ بِالْهِجْرَةِ. ^(٢) وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَكَانَ شُعْبَةُ يُضَعِّفُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. وقال الحاكم: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. وتعقبه الذهبي، فقال: عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ضَعِيفٌ. وحاول بعض أهل العلم الجمع بين رواية الباب وهذا الحديث: فقال ابن العربي: كان أحب الناس إلى رسول الله ﷺ أبو بكر، وأحب أزواجه إليه عائشة، وأحب أهله إليه فاطمة، وعلي من رجالهم، وبهذا الترتيب تأتلف الأحاديث، ويرتفع عنها التعارض. ^(٣)

- وقال المناري: ليس هناك تعارض بينهما، لما تفرَّز أن جهات المحبة مختلفة، فكأنه قال: كل من هؤلاء أحب إلي من جهة مخصوصة لمعنى قام به وفضيلة تخصه. وقال أيضاً: قوله: (أحب الناس إلي) أي: من حائلي الموجودين بالمدينة إذ ذاك (عائشة) يعني: بالمدينة؛ والإفحبة المصطفى ﷺ لخديجة أمر معروفٌ شهدت به الأخبار الصحاح، وأصله قول الكشاف: يقال في الرجل أعلم الناس وأفضلهم، يراد: من في وقته. وإنما كانت عائشة أحب إليه من زوجاته الموجودات حالئذ لاتصافها بالفضل وحسن الشكل. قال القرطبي: فيه جواز ذكر الأحب من النساء والرجال وأنه لا يعاب على من فعله إذا كان المقول له من أهل الخير والدين، ويقصد بذلك مقاصد الصالحين وليفتدي به في ذلك، فيحب من أحب، فإن المرء مع من أحب. وإنما بدأ بذكر محبته عائشة لأنها محبة جبلية ودينية، وغيرها دينية لا جبلية؛ فسبق الأصل على الطارئ. ^(٤)



(١) يُنظَر: "تهذيب الكمال" ٣٣٥/٨، "التقريب" (١٧٥٢).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (٣٨١٩) ك/المناقب، ب/مناقب أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والحاكم في "المستدرک" (٣٥٦٢).

(٣) يُنظَر: "عارضه الأحوذی" (١٣/٢٤٧، ٢٤٨)، "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (١٣/٣٢٨-٣٣٢).

(٤) يُنظَر: "فيض القدير" (١/١٦٨).

[٤٨٨/٨٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ ، قَالَ : نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيُّ ، قَالَ : نا مَعْنُ بْنُ عِيسَى الْقَرَّازُ ، قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ .
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُدُومًا يَا بَنِي طَلْحَةَ خَالِدَةٌ تَادِدُهُ ، لَا تَبْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ » .
يَعْنِي : حِجَابَةَ الْكُفَّةِ .

* لم يُرو هذا الحديث عن ابن أبي مُلَيْكَةَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ ، فَقَرَّدَ بِهِ : مَعْنُ بْنُ عِيسَى .

هذا الحديث مداره على ابن أبي مُلَيْكَةَ ، واختلف عنه من وجهين :

الوجه الأول: عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ ، عن ابن عَبَّاسٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ (موصولاً).
الوجه الثاني: عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي :

أولاً- الوجه الأول: عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ ، عن ابن عَبَّاسٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ (موصولاً).

أ- تخریج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٢٣٤)، عن أحمد بن عمرو الخلال، قال: ثنا إبراهيم بن المنذر الجزامي، قال: ثنا معن بن عيسى، قال: ثنا عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، به.
- وابن عدي في "الكمال" (٢٢٤/٥)، وأبو نُعيم في "تاريخ أصبهان" (٢٤٧/١)، كلاهما من طريق أحمد ابن محمد بن سعيد الصيرفي، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٨٩/٣٨)، من طريق محمد بن سعد. كلاهما (الصيرفي، وابن سعد)، عن معن بن عيسى، به.
- وقال ابن عدي: وما أمليت من أحاديث ابن المؤمل - وقد أخرجه في ترجمته - فكلها غير محفوظة.^(١)
- وذكره الذهبي، في "الميزان" في ترجمة عبد الله بن المؤمل.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
 - (٢) إبراهيم بن المنذر الجزامي: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٦).
 - (٣) معن بن عيسى القرّاز: "بِقَّةٌ ثَبَّتْ، أُثْبِتُ أَصْحَابَ مَالِكٍ"، تقدّم في الحديث رقم (٨٥).
 - (٤) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي، المخزومي، المكي.
- روى عن: عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن شعيب، وآخرين.

(١) يُنظر: "الكمال" (٢٢٦/٥).

(٢) يُنظر: "الميزان" (٥١٠/٢).

روى عنه: مَعْنُ بن عَيْسَى، والفضل بن دُكَيْن، وسفيان الثوري، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن نُمير: يَثَقُّ. وقال ابن معين: صالح الحديث. وقال أيضاً: ليس به بأس، يُنكر عليه الحديث. وقال ابن معين، والنسائي، والدَّارِقُطْنِي، وابن حجر: ضعيفٌ. وقال أحمد: ليس هو بذلك، أحاديثه متناكير. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ليس بالقوي. وقال أبو داود: منكر الحديث. وقال ابن حَبَّان في "المجروحين"^(١): كَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ، مُنْكَرَ الرَّوَايَةِ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا انفرد. وقال في "المشاهير": وكان يَهَمُ في الشيء بعد الشيء. وقال ابن عدي: عَامَّةُ مَا يَرُويهِ الضَّعْفُ عَلَيْهِ بَيِّنٌ. وقال العجلي: لا يُتَابَعُ على كثيرٍ من حديثه. وقال عَلِيُّ بن الجُنَيْد: شبه المَثْرُوكَ.^(٢)

فالحاصل: أَنَّهُ "ضعيف الحديث"؛ فالجرح فيه مُفسَّر، وهو قول الجمهور، فيُقَدَّمُ على التعديل.

٥) عبد الله بن عُبيد الله بن أَبِي مَلِيكَةَ، القُرَشِيُّ النَّبِيُّ، أَبُو بكر، ويُقال: أَبُو محمد، المكيُّ.

روى عن: عَبدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ، وعبد الله بن عُمر بن الخطاب، وعائشة ؓ، وآخرون.

روى عنه: عبد الله بن المُوَمَّل، والليث بن سعد، وأيوب السخيتاني، وآخرون.

حاله: قال أبو زرعة، وأبو حاتم، وابن سعد، والعجلي، والدَّارِقُطْنِي، والذهبي، وابن حجر: يَثَقُّ. وزاد ابن سعد: كثير الحديث. وزاد ابن حجر: فقيهٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من الحُفَّاطِ الْمُتَّقِينَ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.^(٣) والحاصل: أَنَّهُ يَثَقُّ مُتَّقٍ قَبِيهٌ.

٦) عبد الله بن عَبَّاسٍ ؓ: "صحابي جليلٌ مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٥١).

ثانياً:- الوجه الثاني: عبد الله بن أبي مليكة، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرَّزَّاق في "المُصَنَّف" (٩٠٧٦)، قال: عن بعض أصحابنا، عن ابن جُرَيج، قال: حَدَّثَنِي ابنُ أَبِي مَلِيكَةَ، قال: دَعَا النَّبِيَّ ﷺ عُمَانُ بنُ طَلْحَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ بِمَتَاحِ الْكَلْبَةِ، فَأَقْبَلَ بِهِ مَكشُوفًا حَتَّى دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اجْمَعْ لِي الْجِبَابَةَ مَعَ السَّمَايَةِ، وَرَزَلِ الْوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اذْعُرُوا لِي عُمَانُ بنُ طَلْحَةَ»، دَفَعَنِي لَهُ، فَدَفَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ، وَسَرَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَرَسُلُ اللَّهِ ﷻ أَوَّلُ مَنْ سَرَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «حُدُّوهُ يَا بَنِي طَلْحَةَ لَا يَنْتَرِعُهُ مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ».

(١) وذكره أيضاً في "الثقات"، وقال: يروي عن عطاء بن أبي رباح روى عنه مَنْصُورُ بنُ سَفِيانٍ وَلَيْسَ هَذَا بِصَاحِبِ أَبِي الزبير الذي روى عنه بن المُبَارَكِ. ففُرقَ بينهما، ولم يُتَابَعِ على ذلك أحدٌ - على حد بحثي -، بل تعقبه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٤٦/٦)، فقال: فهذا ابن حَبَّانٍ إنما وثق هذا لأنه ظنه غيره والحق أنه هو.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٧٥/٥، "الثقات" ٢٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٧٨)، "المجروحين" ٢٧/٢، "الكامل" لابن عدي ٢٢١/٥، "تهذيب الكمال" ١٨٧/١٦، "الميزان" ٥١٠/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٦/٦، "التقريب" (٣٦٤٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٩/٥، "الثقات" للعجلي ٦٢/٢، "الثقات" ٢/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٠٧)، "تهذيب الكمال" ٢٥٦/١٥، "تنكرة الحفاظ" ١٠١/١، "تهذيب التهذيب" ٣٠٦/٥، "التقريب" (٣٤٥٤).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) بعض أصحابنا: مبهم، لم أقف عليهم.
- (٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: "ثقة، فقيه، يُدَّلس ويُزِيل"، تقدّم في الحديث (٥١).
- (٣) عبد الله بن أبي مليكة: "ثقةٌ مُتَّقِنٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممّا سبق يتضح أنّ هذا الحديث مداره على ابن أبي مليكة، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: عبد الله بن أبي مليكة، عن النبي ﷺ (مُرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرآن الآتية:

- (١) الوجه الأول انفرد بروايته عبد الله بن المؤمّل عن ابن أبي مليكة، وابن المؤمّل "ضعيف الحديث". وأمّا الوجه الثاني فقد رواه ابن جريج وهو "ثقةٌ مُتَّقِنٌ" وقد صرح بالتحديث، إلا أنّ الإسناد إليه فيه مبهم، فقد قال عبد الرزاق: عن بعض أصحابنا. قلت: لكنهم جماعة يقوي بعضهم بعضاً.
- (٢) بالإضافة إلى أنّ الموصول عدّه ابن عدي والذهبي من مناكير ابن المؤمّل.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُتَّكِرٌ"؛ لأجل عبد الله بن المؤمّل "ضعيف الحديث"، وقد انفرد به؛ لذا عدّه ابن عدي والذهبي من مناكيره، وقال ابن عدي: غير محفوظ.

وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير"، و"الأوسط"، وفيه عبدُ اللهِ بنُ المؤمّل، وثقّه ابن حبان، وقال: يُحْطِئُ، وثقّه ابن معين في روايته، وضعّفه جماعة. (١)

قلت: وابن حبان قد ذكره في "المجروحين" وضعّفه، وإنّما ذكره في "الثقات" ظلماً منه أنّه شخص آخر غير صاحبنا، ولذا تعقبه الحافظ ابن حجر كما سبق في دراسة الإسناد، والله أعلم.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الرابع (إسناد عبد الرزاق):

والحديث بإسناد عبد الرزاق "ضعيف"؛ لإرساله، ولإبهام الرواة عن ابن جريج، ولكنهم جماعة.

شواهد للحديث: وللحديث شواهد، من أمثلها^(٢):

▪ ما أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٦٩٠١)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي السواد،

(١) يُنظَر: "مجمع الزوائد" (٢٨٥/٣).

(٢) ومن رآه المزيد من الشواهد فليراجع: "أخبار مكة" (ص/٣٧٠-٣٧٤)، "جامع البيان" للطبري (٤٩١/٨)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٤٠/٢-٣٤١)، "الدر المنثور" للسيوطي (٥٧٠/٢-٥٧٣)، "فتح الباري" لابن حجر (١٨/٨-١٩)، "المقاصد الحسنة" لسخاوي (٤٣١)، ما شاع ولم يثبت في السيرة/د/محمد العوشن (١٩٢/١).

عَنْ ابْنِ سَابِطٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَازِلٌ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ الْمِفْتَاحَ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ .

قلت: وهذا مُرْسَلٌ رجاله ثقات، وابن سابط هو: عبد الرحمن، وأبو السَّوَادِ هو: عمرو بن عُمَرَانِ النهدي، ومُتَّفِيان: أظنه الثوري، والله أعلم.

▪ وأخرج أبو الوليد الأزرق في "أخبار مكة" (٣١٤) - ومن طريقه الواحدي في "التفسير" (٧٠/٢)، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٨٩/٣٨) - عن سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ ، عن ابن جُرَيْجٍ ، عن مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ ^(١) قَالَ : نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَبَضَ النَّبِيُّ ﷺ مِفْتَاحَ الْكُعبَةِ وَدَخَلَ بِهِ الْكُعبَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَخَرَجَ وَوَوَيْلُو هَذِهِ آيَةٌ ، فَدَعَا عُثْمَانَ ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ ، وَقَالَ : « خذوها يا بني أَبِي طَلْحَةَ بِإِذْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، لَا تَبْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ » .

قلت: وهذا مُرْسَلٌ ضعيف؛ فيه: سعيد بن سالم القَدَّاح قال الحافظ ابن حجر: "صدوقٌ يهيم"^(٢). وابن جُرَيْجٍ يُدلس وقد عنعنه. وأمَّا مراسيل مُجَاهِدٍ ، فقال عنها يحيى القَطَّان: مُرسلات مُجَاهِدٍ أَحْبَبُ إِلَيَّ مِنْ مُرسلات عطاء بكثير. وينحوه قال ابن المديني، وأبو داود.^(٣) وهو إمام في القراءة والتفسير، حُجَّةٌ ^(٤) فروايته لهذا الحديث يقوى حال الحديث إذا سَلِمَ الإسناد إليه.

إلا أن هذا الشاهد عن مُجَاهِدٍ لا يقوى روايتنا من الوجه الراجح - عن ابن جُرَيْجٍ ، عن ابن أبي مُليكة - أخشى - والله أعلم - أن يكون ابن جُرَيْجٍ سمعه من ابن أبي مُليكة عن مُجَاهِدٍ ، فرواه مرَّةً عن ابن أبي مُليكة مُرسلًا، ثُمَّ دَلَّسَهُ مرَّةً عن مُجَاهِدٍ؛ فقد صرَّحَ بالسَّماع من ابن أبي مُليكة، ورواه بالنعنة عن مُجَاهِدٍ.^(٥)

تتبيه: ثَبَّتَ فِي "الصحيح" أن المفتاح كان مع عثمان بن طلحة، وأخذه منه النَّبِيُّ ﷺ يوم الفتح: فأخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١٣٢٩)، لك/الحج، ب/استخَّاب دُخُولِ الكعبة للناج وغيره والصَّلَاة فيها والدُّعاء في نواحيها كُلِّهَا ، عن أُبَيِّ السَّخْتِيَانِي ، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أَتَيْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، حَتَّى أَتَاخَ بِقِوَامِ الْكُعبَةِ ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ ، فَقَالَ : « أَتَيْتُ بِالْمِفْتَاحِ » ، فَذَهَبَ إِلَىٰ أُمِّهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَتُعْطِيَهُ أَوْ يُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي ، قَالَ : فَأَعْطِيَهُ إِيَّاهُ ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ ، فَفَتَحَ الْبَابَ .

(١) سورة النساء، آية (٥٨).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٢٣١٥).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٢٢٨/٢٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٦٤٨١)، "الكاشف" (٢٤١/٢).

(٥) قال البرديجي: لم يسمع ابن جُرَيْجٍ من مُجَاهِدٍ إلا حرفاً واحداً. وقال الدَّارِقُطَنِي: تجنب تدليس ابن جُرَيْجٍ؛ فإنه يبيع التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل: إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة، وغيرهما، وأمَّا ابن عيينة فكان يُدلس عن الثقات. يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٤٠٥/٦).

وفي بعض طرق الحديث أَنَّ عثمان بن طلحة كان فيمن دخل الكعبة يومها مع النبي ﷺ:

- فأخرج البخاري في "صحيحه" (١٥٩٨)، ك/الحج، ب/إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، أنه قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَعْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا تَوَخَّوْا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ رَمَى، فَلَقِيتُ بِبِلَالٍ فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَمَّ بَيْنَ الْمُؤَدِّينَ الْيَمَانِيِّينَ.

- وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (١٣٢٩)، ك/الحج، ب/استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها، عن نافع، عن ابن عمر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَبَشِيُّ، فَأَعْلَقَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ مَكَتَ فِيهَا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِبِلَالًا، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ - وَكَانَ الْبَيْتُ يُؤَمِّدُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ - ثُمَّ صَلَّى.

رابعاً- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن ابن أبي مليكة إلا عبد الله بن المؤمل، تفرد به: معن.

قلت: من خلال ما سبق في التخریج يتضح جلياً صحة كلام المصنف ﷺ .

خامساً- التعليق على الحديث:

اشتهر في كتب التفسير أن هذا الحديث هو سبب نزول قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ

أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾^(١)

قال أبو جعفر الطبري: اختلف أهل التأويل فيمن عني بهذه الآية:

فقال بعضهم: عني بها ولاة أمور المسلمين.

وقال آخرون: الذي خاطب بذلك النبي ﷺ في مفتاح الكعبة، أمر بزكها على عثمان بن طلحة.

قال: وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك عندي، قول من قال: هو خطاب من الله ولاة أمور المسلمين

بأداء الأمانة إلى من ولوا أمره في فيئهم وحقوقهم، وما ائتمنوا عليه من أمورهم، بالعدل بينهم في القضية،

والقسمة بينهم بالسوية. يدل على ذلك ما وعظ به الرعية بقوله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢)

فأمرهم بطاعتهم، وأوصى الرعايا بالرعية، وأوصى الرعية بالطاعة.^(٣)

وقال ابن كثير^(٤): وقد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت في شأن عثمان بن طلحة بن أبي

طلحة، وسبب نزولها فيه لما أخذ منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة يوم الفتح، ثم رده عليه. وهذا من

(١) سورة "النساء"، آية (٥٨).

(٢) سورة "النساء"، آية (٥٩).

(٣) يُنظر: "جامع البيان في تأويل القرآن" (٩٠/٨-٩٩٢-٤٩٢).

(٤) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" (٣٤٠/٢-٣٤١).

المشهورات أن هذه الآية نزلت في ذلك، وسواء كانت نزلت في ذلك أو لا فحكمها عام.^(١)

وقال القرطبي: وممن قال إن الآية عامة في الجميع البراء بن عازب وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب، قالوا: الأمانة في كل شيء في الوضوء والصلاة والزكاة والجنابة والصوم والكيل والوزن والودائع.^(٢)
قلت: وثبت في "الصحيحين" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ دَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَجَاءَ بِالْمِفْتَاحِ، فَفَتَحَ بَابَ الْكِعْبَةِ، كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ.

وقال ابن عبد البر - في ترجمة شيبه بن عثمان بن أبي طلحة -: فبنو طلحة هم الذين يلون سيدانة الكعبة دون بني عبد الدار. وشيبه هو جد بني شيبه حجة الكعبة إلى اليوم دون سائر الناس أجمعين.^(٣)
وقال القاضي عياض: قال العلماء لا يجوز لأحد أن يتزعمها - أي الحجابة - منهم - أي من بني طلحة -؛ قال: وهي ولاية لهم عليها من رسول الله ﷺ فتبقى دائمة لهم ولذُرِّيَّاتِهِمْ أَبَدًا، ولا يُقَازَعُونَ فِيهَا، ولا يُشَارِكُونَ مَا دَامُوا موجودين صالحين لذلك.^(٤)

وقال الفخر الرَّازِي: ومفتاح الكعبة في ولد بني شيبه إلى اليوم.^(٥)

وقال النووي: سِدَانَةُ الْكِعْبَةِ وَحِجَابُهَا، هِيَ: وَلا يَتَّيْنُهَا وَخِدْمَتُهَا وَفَتْحُهَا وَإِعْلَاقُهَا وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَهَذَا حَقٌّ مُسْتَحَقٌّ لبني طلحة الحجبين من بني عبد الدار بن قُصَيِّ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى هَذَا.^(٦)

قلت: وهذا ما زال معهوداً إلى كبير بني شيبه إلى اليوم، فلقد أذاعت بعض القنوات الإخبارية العالمية قيام أمير مكة المكرمة خالد الفيصل بتسليم مفتاح الكعبة الجديد وقفلها لسادن بيت الله الشيخ عبدالقادر الشيبني، وذلك في مناسبة غسل الكعبة المشرفة، يوم الاثنين الرابع عشر من شهر الله المحرم لعام ألف وأربعمائة وخمسة وثلاثين من الهجرة النبوية المباركة، الموافق الثامن عشر من شهر نوفمبر لعام ٢٠١٣م.^(٧)



(١) وللمزيد يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (٤٢٨/١)، "مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن" (ص/٢٥٨-٢٥٩).

(٢) يُنظر: "الجامع لأحكام القرآن" (٢٥٦/٥).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" (٧١٣/٢).

(٤) كما في "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" للنووي (٨٣/٩-٨٤).

(٥) يُنظر: "التفسير الكبير" (١٤٢/١٠).

(٦) يُنظر: "المجموع شرح المهذب" (٤٧٥/٧).

(٧) يُنظر: www.alarabiya.net.

[٤٨٩/٨٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَابِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الشَّيْبِيُّ، قَالَ: نَا يَعْقُوبُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ^(١)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ. عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «بَعَثَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ^(٢) إِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى كِسْرَى، وَإِلَى صَاحِبِ الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ. وَبَعَثَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ إِلَى النَّجَاشِيِّ».

فَلَمَّا أَتَى عَمْرٍو النَّجَاشِيَّ وَجَدَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَدْخُلُونَ مُكْتَبِينَ^(٣) مِنْ خَوْخَةَ^(٤)، فَلَمَّا رَأَى عَمْرٍو الْخَوْخَةَ، وَدَخَلَهُمْ عَلَيْهِ وَكَلَى ظَهْرَهُ، ثُمَّ دَخَلَ يَمْشِي الْقَهْرِي، فَلَمَّا دَخَلَ مِنْهَا اعْتَدَلَ، فَفَزِعَتِ الْحَبِشَةُ، وَهَمُّوا بِقَتْلِهِ.

قَالُوا: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ كَمَا دَخَلْنَا؟

فَقَالَ: لَا نَصْنَعُ ذَلِكَ بَيْنَنَا، فَهُوَ أَحَقُّ أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ بِهِ.

فَقَالَ النَّجَاشِيُّ: اتْرُكُوهُ، صَدَقَ.

* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَرَدَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ.

هذا الحديث مداره على يعقوب بن عمرو الضمري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه (موصولاً).

الوجه الثاني: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (مُرسلًا).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه (موصولاً).

(١) الضمري: يفتح الضاد وسكون الميم، نسبة إلى ضمرة زهط عمرو بن أمية صاحب رسول الله ﷺ. "اللباب" (٢٦٤/٢).

(٢) أخرج ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٣٠/٤٥)، عن عمرو بن أمية الضمري، قال: لئن رسول الله ﷺ لما رجع من المدينة في ذي الحجة سنة ست أرسل الرسول إلى الملك، وبعث إليهم يدعومهم إلى الله، فقبل: إثم لا يقرؤون كتاباً إلا يحاتم، فأخذ رسول الله ﷺ خاتماً من فضة تش فيه محمد رسول الله ليختم به الصحف، فكان لبسة تارة في يمينه وتارة في يساره؛ فبعث رسول الله ﷺ عبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى بكتاب، فأمره أن يذمعه إلى عظيم البحرين، ليدفعه عظيم البحرين إلى كسرى؛ وبعث دحية بن خليفة الكلبي إلى قيسر ومؤمر ملك الروم، وأمره أن يذم الكتاب إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل؛ وبعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المتوكل صاحب الإسكندرية؛ وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى أصم بن أمير النجاشي؛ وبعث شجاع بن وهب الأسدي إلى المنذر بن الحارث الغساني صاحب دمشق. وينظر: "النتقات" لابن حبان (٦/٢).

(٣) التكفير: هو أن ينحني الإنسان ويطأ رأسه قريباً من الركوع، كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه. "النهاية" (١٨٨/٤).

(٤) الخوخة: باب صغير كالتأفة الكبيرة، وتكون بين بينين فيصعب عليها باب. "النهاية" (٨٦/٢).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٨٩) - وهو رواية الباب - ولم أفق عليه إلا عنده.
والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٣٠٤٢) بإسناد الطبراني ومثبه وقوله. وذكره في "مجمع الزوائد" (٣٩/٨)، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط"، وقال: رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضُرُّ.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَل: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) إبراهيم بن المنذر الجَزَامِيُّ: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٦).

(٣) عبد الله بن موسى بن إبراهيم بن طلحة بن عبيد الله، أبو مُحَمَّد القرشي، التَّمِيمِي.

روى عن: يعقوب بن عمرو الضَّمَرِيُّ، وصفوان بن سليم، وعبد الحميد بن جَعْفَر، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وإبراهيم بن عبد الله الهروي، إبراهيم بن حمزة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: صدوق، كثير الخطأ. وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً، قيل: يُحتج بحديثه؟ قال: ليس محله ذلك. وقال أحمد: كل تلبية منه. وقال ابن حبان: في أحاديثه رفع الموقوف وإسناد المرسل كثيراً حتى يخطر ببال من الحديث صناعته أنها معمولة من كثرتها لا يجوز الاحتجاج به عند الأفراد ولا الاعتبار عند الوفاق. وقال الذهبي: ليس بحجة. فالحاصل: ما قاله ابن حجر أنه: صدوق كثير الخطأ. ^(١)

(٤) يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضَّمَرِيُّ، الحِجَازِيُّ.

روى عن: عمّ أبيه جعفر بن عمرو بن أمية الضَّمَرِيُّ، وعمّه الزُّبَيْرِاق بن عبد الله.

روى عنه: حاتم بن إسماعيل، وعبد الله بن موسى التَّمِيمِي.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يُوردا فيه جرحاً أو تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وأخرج

له في "صحيحه" ^(٢) وقال عنه: مشهور مأمون. وقال ابن حجر في "التقريب": مقبول ^(٣).

فالحاصل: أنه "حسن الحديث"؛ فلم نقف فيه على جرح. ^(٤)

(٥) جعفر بن عمرو بن أمية الضَّمَرِيُّ المنبِيُّ.

روى عن: أبيه عمرو بن أمية، وأنس بن مالك، ووحشي بن حرب، وآخرين.

روى عنه: يعقوب بن عمرو، والأزهري، وسليمان بن يسار، وآخرون.

حاله: قال العجلي: ثقة من كبار التابعين. وقال ابن سعد، وابن حجر: ثقة. وروى له الجماعة. ^(١)

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٦٣/٢، "الجرح والتعديل" ١٦٧/٥، "المجروحين" ١٦/٢، "تهذيب الكمال" ١٨٤/١٦، "المغني في

الضعفاء" ٥١٢/١، "الميزان" ٥٠٨/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٤/٦، "التقريب" (٣٦٤٥).

(٢) ينظر: "الإحسان إلى صحيح ابن حبان" برقم (٧٣١).

(٣) وهو قليل الحديث، ولم يثبت فيه ما يُترك من أجله، فهو مقبول إذا تُبعِجَ وإلا فليُتُجْجَ الحديث.

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٨٩/٨، "الجرح والتعديل" ٢١٢/٩، "الثقات" ٦٤٠/٧، "التهذيب" ٣٥٦/٣٢، "التقريب" (٧٨٢٧).

٦) عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله بن إياس، أبو أمية الضمري.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: أبنائُه الثلاثة: عبد الله، وجعفر، والفضل، وآخرون.

شهد بدرًا وأحدًا مع المشركين، ثُمَّ أسلم حين انصرف المشركون عن أحد، وكان رجلاً شجاعاً له إقدام من أبطال الصحابة. قال ابن عبد البر: كان رسول الله ﷺ يبعثه في أموره. وذكر غير واحد أن النبي ﷺ بعثه إلى النجاشي بكتاب يدعو فيه إلى الإسلام. روى له الجماعة. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (مُرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٦٦٢٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤٢٩/٤٥) -، قال: حدّثنا حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب، عن جعفر بن عمرو، مُرسلاً، بنحو رواية الباب، إلا أنّه ذكر: أن الذي بعثه النبي ﷺ هو عمرو بن أمية، وليس عمرو بن العاص، وفيه زيادة قوله: "قالوا للنجاشي: هذا يُزعم أن عيسى مملوك، قال: فما تقول في عيسى؟ قال: كلمة الله وروحه، قال: ما استطاع عيسى أن يُعدّ ذلك".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن أبي شيبة):

(١) أبو بكر ابن أبي شيبة: "تقّة حافظ، صاحب تصانيف". (٣)

(٢) حاتم بن إسماعيل: "تقّة"، وروى له الجماعة. (٤)

(٣) يعقوب بن عمرو الضمري: "حسن الحديث"، تقدّم في الوجه الأول.

(٤) جعفر بن عمرو بن أمية الضمري: "تقّة"، تقدّم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على يعقوب بن عمرو الضمري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه (مُوصلاً).

الوجه الثاني: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (مُرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) أنّ الوجه الأول لم يروه عن يعقوب إلا عبد الله بن موسى التيمي - فيما وقفت عليه -، وهو "صدوق"

كثير الخطأ، وقال ابن حبان: في أحاديثه رفع الموقوف وإسناد المرسل كثيراً - كما سبق - وهذا بخلاف

الوجه الثاني، فقد رواه حاتم بن إسماعيل، وثقّه غير واحد من أهل العلم.

(١) يُنظر: "الثقات" للعلّمي ١/٢٧٠، "الجرح والتعديل" ٢/٤٨٤، "الثقات" ٤/١٠٤، "التهذيب" ٥/٦٧، "التقريب" (٩٤٦).

(٢) "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٤/١٩٩٣، "الاستيعاب" ٣/١١٦٢، "أسد الغابة" ٤/١٨١، "الإصابة" ٧/٣٣٣.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٣٥٧٥).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣/٢٥٨، "الثقات" ٨/٢١٠، "التهذيب" ٥/١٨٧، "التقريب"، وتحريره (٩٩٤).

(٢) أن عبد الله التيمي - رواية الوجه الأول - ذكر أن الذي بعثه النبي ﷺ إلى النجاشي هو: عمرو بن العاص. بينما خالفه حاتم بن إسماعيل؛ فذكر أن الذي بعثه النبي ﷺ إلى النجاشي هو: عمرو بن أمية الضمري. وما رواه عبد الله بن موسى التيمي مخالفاً للواقع؛ فقد ذكر أهل التاريخ والسير أن النبي ﷺ أرسل كتبه إلى الملوك في أوائل السنة السابعة للهجرة بعد صلح الحديبية، وكان إسلام عمرو بن أمية بعد غزوة أحد، بينما أسلم عمرو بن العاص في السنة الثامنة للهجرة.^(١) وصرح ابن حبان أن عمرو بن العاص قدم زليخاً لرسول الله ﷺ ومُسَلِّماً من عند النجاشي بعد ذهاب عمرو بن أمية الضمري.^(٢)

وأخرج أبو نعيم في "معركة الصحابة" (٤٩٩٣) بسند ضعيف، عن عمرو بن العاص، مطولاً بذكر قصة إسلامه، وفيه: أنه كان في وفد مع المشركين عند النجاشي بعد غزوة الأحزاب، حين أرسل النبي ﷺ عمرو بن أمية الضمري بكتاب إلى النجاشي يدعو فيه إلى الإسلام، ثم أسلم عمرو بن العاص وأظهر إسلامه للنجاشي، ثم قدم على النبي ﷺ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يتّضح أنّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذّ"؛ لأجل عبد الله بن موسى التيمي "كثير الخطأ، يرفع الموقوف، ويسند المرسل"، وقد انفرد به، مع مخالفته لمن هو أوثق منه كما سبق.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح بإسناد ابن أبي شيبه:

والحديث من وجهه الراجح بإسناد ابن أبي شيبه "مرسل حسن".

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن عمرو بن أمية إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بن المنذر.

قلت: وممّا سبق يتّضح صحّة ما قاله المصنف ﷺ على الحديث.



(١) يُنظر: "الطبقات" لابن سعد (٢٤٨/٤-٢٤٩)، "الاستيعاب" (١١٨٥/٣)، "تاريخ دمشق" (٤٥٠/٤٥)، "أسد الغابة"

(٢٣٢/٤)، "تاريخ الإسلام" (٣١٤/١)، "السير" للذهبي (١١١/٢).

(٢) يُنظر: "الثقات" لابن حبان (٢٤/٢).

[٩٠/٤٩٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍوُ الْخَلَّالُ، قَالَ: نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيُّ،
عَنِ الْمُتَكَدِّرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعِيدَيْنِ أَتَى وَسْطَ الْمُصَلَّى،
فَقَامَ، فَتَنَظَّرَ إِلَى النَّاسِ كَيْفَ يَنْصَرِفُونَ، وَكَيْفَ سَمُّهُمْ؛ ثُمَّ يَبْقَى سَاعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ.
* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ.

هذا الحديث مداره على المتكدر بن محمد، واختلف عنه في مثنه من وجهين:

الوجه الأول: المتكدر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن التميمي، قال: "رأيتُ رسولَ الله ﷺ، إذا انصرفَ من العيدين أتى وسطَ المصلَّى، فقام، فنظَرَ إلى الناسِ كيفَ ينصرفون".

الوجه الثاني: المتكدر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن التميمي، قال: "رأيتُ رسولَ الله ﷺ، قائماً في السوقِ يومَ العيدِ ينظرُ، والناسُ يبرؤون".

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: المتكدر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن التميمي، قال: "رأيتُ رسولَ الله ﷺ،

إذا انصرفَ من العيدين أتى وسطَ المصلَّى، فقام، فنظَرَ إلى الناسِ كيفَ ينصرفون".

أ- تخریج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" - وهو رواية الباب -، وفي "المعجم الكبير" - كما في "مجمع الزوائد" (٢٠٦/٢) -، ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٥٩٨) -.

ب- دراسة إسناده الوجه الأول:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) إبراهيم بن المنذر الحزامي: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٦).

(٣) عبد الله بن موسى التميمي: "صدوق كثير الخطأ"، تقدم في الحديث رقم (٨٩).

(٤) المتكدر بن محمد بن المتكدر، القرشي، التميمي، المدني.

روى عن: أبيه، وصفوان بن سليم، والزهرري، وآخرين.

روى عنه: وعبد الله بن موسى التميمي، وإبراهيم بن إسحاق الطالقاني، والقعقبي، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ثقة. وقال ابن معين - في إحدى الروايات عنه -: ليس به بأس.

- وقال العجلي، والنسائي، والجوزجاني: ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة، والنسائي: ليس بقوى. وقال

ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً لا يُقيم الحديث، كان كثير الخطأ، لم يكن بالحافظ حديث أبيه. وقال أحمد: كان كثير الخطأ. وقال ابن حبان: كَانَ مِنْ خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ مِمَّنْ اشْتَغَلَ بِالتَّقَشُّفِ وَقَطَعَتْهُ الْعِبَادَةُ عَنْ مِرَاعَةِ الْحِفْظِ وَالتَّعَاهُدِ فِي الْإِتْقَانِ، فَكَانَ يَأْتِي بِالشَّيْءِ الَّذِي لَا أَسْلُ لَهْ عَنْ أَبِيهِ تَوْهَمًا، فَلَمَّا ظَهَرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ بَطَلَ الْإِحْتِجَاجُ بِأَخْبَارِهِ. وَالحَاصِلُ: مَا قَالَهُ ابْنُ حَجْرٍ: لَيْسَ الْحَدِيثُ. وَأَمَّا تَوْثِيقُهُ فَمَحْمُولٌ عَلَى الْعَدَالَةِ وَالصَّلَاحِ فِي الْعِبَادَةِ. وَالجَرْحُ فِيهِ مُفَسَّرٌ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، فَيَقْدَمُ عَلَى التَّعْدِيلِ.^(١)

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: "بِقَّةٌ فَاصِلَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٠).

(٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ النَّيْمِيِّ، ابْنُ أَخِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ عَمِّهِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَابْنُهُ عَمَّادٌ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَآخَرُونَ.

أَسْلَمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. وَأَصِيبٌ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَذُفِرَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَأُخْفِيَ مَكَانَ قَبْرِهِ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ.^(٢)

ثَانِيًا:- الوجه الثاني: المُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّيْمِيِّ، قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ، قَائِمًا فِي السُّوقِ يَوْمَ الْعِيدِ يَنْظُرُ، وَالنَّاسُ يَرَوْنَهُ".

أ- تخریج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٦٠٦٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (٩٣٥) - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٤٦٨/٣) -، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٥٩٨)، عن إبراهيم بن إسحاق - هو ابن عيسى الطالقاني -، قال: حَدَّثَنِي الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

(١) إبراهيم بن إسحاق ابن عيسى الطالقاني: "صدق يُعْرَبُ".^(٣)

(٢) وبقية رجال الإسناد: سبقت ترجمتهم في الوجه الأول.

ثَالِثًا:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى الْمُنْكَدِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي مَتْنِهِ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: المُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّيْمِيِّ، قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَصْرَفَ بَيْنَ

الْعِيدَيْنِ أَتَى وَسَطَ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ، فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ كَيْفَ يَبْصُرُونَ". رواه عبد الله بن موسى، وهو صدوق كثير الخطأ.

(١) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٥/٨، "التقاة" للعجلي ٣٠٠/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٦/٨، "المجروحين" ٢٣/٣، "تهذيب الكمال" ٥٦٢/٢٨، "إكمال تهذيب الكمال" ٣٧٧/١١، "الميزان" ١٩٠/٤، "تهذيب التهذيب" ٣١٧/١٠، "التقريب" (٦٩١٦).

(٢) يُنْظَرُ: "معجم الصحابة" لابن قانع ١٦٠/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٨١٩/٤، "الاستيعاب" ٨٤٠/٢، "أسد الغابة" ٤٦٨/٣، "جامع التحصيل" (ص/٢٢٤)، "الإصابة" ٥٢٢/٦.

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٤٥).

الوجه الثاني: المُتَكَدِّر بن مُحَمَّد، عن أبيه، عن عبد الرَّحْمَنِ النَّيْمِي، قال: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَائِمًا فِي السُّوقِ يَوْمَ الْعِيدِ يَنْظُرُ، وَالنَّاسُ يَمْرُونَ". رواه إبراهيم بن إسحاق الطَّائِفَانِي، وهو صدوقٌ يُغْرَب.

فالذي يظهر - والله أعلم - هو عدم صحة الوجهين؛ فَمَدَّارُهُمَا عَلَى الْمُتَكَدِّرِ بن مُحَمَّد، وهو لَيْئِن الحديث، خاصةً في أحاديث أبيه فلم يكن بالحافظ - كما سبق -، وقد انفرد به عن أبيه، ولم يُتَابِعْ عليه.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ الْمُتَكَدِّرِ بن مُحَمَّدٍ "الْيَئِنِّ الْحَدِيثُ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، بَلْ وَاضْطَرَبَ فِيهِ، قَدْ لَمْ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لَهُ، فَلَعَلَّهُ مِنْ مَتَاكِيرِهِ وَأَوْهَامِهِ عَنْ أَبِيهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ حَافِظًا لِحَدِيثِ أَبِيهِ. وَمَدَّارُ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَصِحَّ الْحَدِيثُ مِنَ الْوَجْهِينَ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَجَالَ الطَّبْرَانِيِّ مُوثِقُونَ، وَإِنْ كَانَ فِيهِمُ الْمُتَكَدِّرُ بن مُحَمَّدٍ بن الْمُتَكَدِّرِ: فَقَدْ وَفَّقَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَعِينٍ - فِي رِوَايَةٍ -، وَضَعَّفَهُ غَيْرُهُمْ. ^(١)

قلتُ: وقد سبق الجواب على توثيق البعض له، وأنه محمول على العدالة والصلاح والعبادة، والجرح فيه مُفَسَّرٌ، وهو قول الجمهور، فَيَقْدَمُ التَّعْدِيلُ عَلَيْهِ. وَأَمَّا أَبُو دَاوُدَ فَقَدْ سَأَلَ عَنِ الْمُتَكَدِّرِ: أَوُّهُ ثِقَةٌ؟ قَالَ: لَا. ^(٢) وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَأَحْمَدُ، وَإِسْنَادُهُمَا حَسَنٌ. ^(٣)

قلتُ: وهذا ليس بحسن، ففي إسنادهما المُتَكَدِّر، وانفرد به، وهو لَيْئِنِّ الْحَدِيثُ - كما سبق - ^(٤).

خامساً:- النظر في كلام المُصَنِّفِ ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: لَا يَرَوِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَثْمَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّرَ بِهِ: ابْنُ الْمُنْذِرِ. قلتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَنْضَحُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ - أَي بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ -

- قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ -: تَقَرَّرَ بِهِ - أَي الْمُتَكَدِّرُ بن مُحَمَّدٍ - ^(٥).



(١) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٠٦/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٥٦٤/٢٨).

(٣) يُنْظَرُ: "إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ بِزَوَائِدِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ" (١٦١٢-١/٢).

(٤) وَلِلْحَدِيثِ طَرِيقٌ آخَرٌ أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي "الْأَمِّ" (٥٢٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكَبْرِ" (٦٢٥٦)، وَفِي "الْمَعْرِفَةِ" (٦٩٦٤) - قَالَ: أَنبَأَنَا إِبرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: 'أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَجَعَ مِنَ الْمُصَلَّى فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَسَلَّكَ عَلَى الثَّمَارِينَ مِنْ أَسْفَلِ السُّوقِ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ مَنْسَجِدِ الْأَعْرَجِ الَّذِي عِنْدَ مَوْضِعِ الْبُرْجَةِ الَّتِي بِالسُّوقِ، قَامَ فَاسْتَقْبَلَ فَبِحَاسِنَةٍ قَدِ اعْتَمَدَتْ أَنْ تَصْرَفَ'. قلتُ: وَفِي سَنَدِهِ إِبرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ بنِ أَبِي بَحِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ الْحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ" (٢٤١): مَتْرُوكٌ.

(٥) يُنْظَرُ: "جَامِعُ الْمَسَانِيدِ وَالسَّنَنِ" (٦٩٧٠).

[٤٩١/٩١]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍوُ الْحَلَالُ ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ أَبِي مَرْوَانَ السُّمَّانِيَّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ .

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَدَخَلْنَا مَعَهُ مِنْ بَابِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ النَّاسُ بَابَ بَنِي شَيْبَةَ ^(١) ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ بَابِ الْحَزْوَرَةِ ^(٢) ، وَهُوَ بَابُ [الْخِيَاطِينَ] ^(٣) .
* لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا عبد الله بن نافع، تفرد به: مروان بن أبي مروان.

أولاً- تحريج الحديث:

لم أقف عليه من حديث ابن عمر إلا في رواية الباب. وذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (١٧١٩)، بإسناد الطبراني، ومثته، وقوله. وقال البيهقي في "الكبرى": وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا فِي دُخُولِهِ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، وَخُرُوجِهِ مِنْ بَابِ الْخِيَاطِينَ وَإِسْنَادُهُ غَيْرَ مَحْفُوظٍ. وقال في "السنن الصغرى": وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ»، وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مَرْفُوعًا (٤).
وعزه جماعة إلى الطبراني: كابن تيمية ^(٥)، وابن القيم ^(٦)، وابن الملقن ^(٧)، والهيثمي ^(٨)، وابن حجر ^(٩).

- (١) قال أبو الوليد الأزرقى في "أخبار مكة" (٦٢٠/١): وفي المسجد الحرام من الأبواب، ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ بَابًا، الباب الأول: وهو الباب الكبير الَّذِي يُقَالُ لَهُ: بَابُ بَنِي شَيْبَةَ، وَهُوَ بَابُ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَبِهِمْ كَانَ يُعْرَفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ. ويُظَنَّرُ: "أخبار مكة" للفاكهي (١٨٨/٢). واشتهر أنَّ هذا الباب هو المسمى بباب السلام الآن، وهذا غير صحيح؛ والصواب أنَّ باب بني شيبَةَ قد دخل في التوسعة، وأصبح باب السلام هو الذي بمحاذاته، بحيث يكون الدَّاخل من باب السلام إلى الكعبة يُمَرُّ على مكان باب بني شيبَةَ؛ أمَّا باب السلام فهو من الأبواب التي أحدثها الخليفة المهدي العباسي، وكان قبل التوسعة ثورًا لأهل مكة، فاشترها المهدي وأدخلها في الحرم. يُظَنَّرُ: "أعلام النهرواني" (ص/٦٨)، و"تاريخ عمارة المسجد الحرام" (ص/١١٣)، و"تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام" (ص/١٣٤) بتحقيق د/عبد الملك ذهيش.
- (٢) الْحَزْوَرَةُ: نسبة لسوق في الجاهلية، كان بقاء دار أم هانئ بنت أبي طالب التي عند الْخِيَاطِينَ، دخلت في المسجد الحرام عند توسعته، ويُعْرَفُ بباب بني حكيم بن جزام أو باب الزبير بن العوام أو باب الجَزَامِيَّةِ أو باب البقالية، وبمحاذاته الآن باب الدواعم. يُظَنَّرُ: "أخبار مكة" للفاكهي ٢٠٦/٤. "معجم ما استعجم من أسماء البلاد" (٤/١) و(٤٤٥/٢)، "تاريخ عمارة المسجد الحرام" (ص/١٢٥)، "تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام" (ص/٣٨٤). وسبقت في الحديث رقم (٥٤).
- (٣) ما بين المعقوفتين تُصحفت في الأصل هكذا "الجنائيز"، والتصويب من "مجمع البحرين" (١٧١٩).
- (٤) يُظَنَّرُ: "السنن الكبرى" (١١٧/٥)، و"السنن الصغرى" (١٦٠٤) - كما في "المناة الكبرى" (١٣٨/٤).
- (٥) يُظَنَّرُ: "شرح عمدة الفقه" (٤١٣/٣).
- (٦) يُظَنَّرُ: "زاد المعاد" (٢٠٧/٢).
- (٧) يُظَنَّرُ: "البدر المنير" (١٧٨/٦).
- (٨) يُظَنَّرُ: "مجمع الزوائد" (٢٣٨/٣).
- (٩) يُظَنَّرُ: "التلخيص الحبير" (١٠١١/٤٦٤/٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم الخَلَّال: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) مَرْوَانُ بن أَبِي مَرْوَانَ الغُثَمَانِيُّ:

لم أهدني إليه، وليس هو مَرْوَانُ بن أَبِي مَرْوَانَ العريان الراوي عن: عبد الله بن بُرَيْدة والذي قال فيه السُّلَيْمَانِيُّ: فيه نظر^(١). ولا مَرْوَانُ أبو سلمة الذي يَرْوِي عن شَهْرٍ بن حَوْشَب، الذي قال فيه البخاري: مُنْكَر الحديث^(٢). فكلاهما مُتَقَدِّمٌ في الطبقة، بخلاف صاحبا فهو مُتَأَخَّرٌ.

ولعلُّ الأقرب - والله أعلم - : أَنَّهُ مَرْوَانُ بن عُبيد، فقد ذكره ابن حجر في "اللسان"^(٣) - بعد أن ذكر ترجمة مَرْوَانَ بن عُبيد الذي حَدَّثَ عن شَهْرٍ بن حَوْشَب -، ثُمَّ قَالَ: ولهم شيخ آخر يقال له: مَرْوَانَ بن عُبيد، متَأَخَّرُ الطبقة عن هذا، يَرْوِي عن بُسْرِ بن السَّرِيِّ، روى عنه عبد الله بن الحسن بن أَبِي شُعَيْب الحَرَّانِيُّ، وَخَرَجَ الطَّبْرَانِيُّ في "الأوسط" من طريقه، غريب الإسناد، وقال: إنه تَقَرَّدَ به. قُلْتُ: أَخْرَجَ له الطبراني حديث رقم (٤٣٤٤)، وَيَرْوِي عن: فَضَيْلِ بن عِيَّاض، وَمُحَمَّدِ بن يَزِيدِ بن حُبَيْشٍ. فَإِنْ كَانَ هو صاحبا؛ فالحاصل: أَنَّهُ "مجهول الحال".

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بن نَافِعِ بن أَبِي نَافِعِ الصَّائِغِ القَرَشِيِّ، المَخْزُومِيُّ، أَبُو مُحَمَّدِ المَدَنِيِّ^(٤).

روى عن: مالك بن أَنَس، والليث بن سعد، وابن أبي نَظْب، وآخرين.

روى عنه: مَرْوَانَ بن أَبِي مَرْوَانَ، وَمُحَمَّدُ بن يَحْيَى الذَّهَلِيُّ، وقتيبة بن سَعِيد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، العَجَلِيُّ، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال ابن عدي: روى عن مالك غرائب، وهو في رواياته مستقيم الحديث.

- وقال البخاري، وأبو حاتم: يُعْرَفُ حِفْظُهُ وَيُنْكَرُ، وكتابه أصح. وزاد أبو حاتم: ليس بالحافظ. وقال الإمام أحمد: لم يكن صاحب حديث، كان صاحب رأي مالك، وكان يُقْنَى أهل المدينة برأي مالك، ولم يكن في الحديث بذاك. وقال ابن حَبَّان: كَانَ صَاحِبَ الكِتَابِ وَإِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ زَيْمًا أَخْطَأَ. وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: فقيه يُعْتَبَرُ به.

(١) يُنْظَرُ: "الميزان" للذهبي (١٣/٤).

(٢) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" (٣٧٣/٧).

(٣) يُنْظَرُ: "لسان الميزان" (٣٢/٨).

(٤) وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا هو عبد الله بن نافع بن ثابت الزبيري، وهو ثِقَّةٌ مُرْتَجَمٌ له في تهذيب الكمال، وغيره. وإنما ترجمت للصائغ بسبب أنني تتبعت مرويات عبد الله بن نافع عن مالك - بالبحث الإلكتروني - فوجدتهم غالباً ينسبون الزبيري، فيقولون: عبد الله بن نافع بن ثابت، و عبد الله بن نافع الزبيري، و عبد الله بن نافع بن ثابت الزبيري، وفي الغالب عند إطلاق الاسم (عبد الله بن نافع) أجدّه عند تتبع طرق الحديث منسوباً في بعضها بالصائغ. قال الإمام الذهبي في "السير" (٣٧١/١٠): وَلَقَدْ بَعَثَ سَخُونُ فِي مُحَمَّدِ بنِ رَزِينٍ، وَقَدْ بَلَغَهُ أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ نَافِعٍ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ مِنْ ابْنِ نَافِعٍ؟ فَقَالَ: أَسَلْتُكَ اللَّهُ، إِيْمَا هُوَ الزُّبَيْرِيُّ، وَيَلِيْسُ بِالصَّائِغِ. فَقَالَ لَهُ: فَلِمَ دَلَسْتَ؟ ثُمَّ قَالَ سَخُونُ: مَاذَا يَخْرُجُ بَعْدِي مِنَ الْعَقَابِ؟ فَقَدْ رَأَى سَخُونُ وَجُوبَ بَيَانِهِمَا، وَإِنْ كَانَا يُعْتَمَدَانِ إِيْمَانَيْنِ، حَتَّى لَا تَخْتَلِطَ رَوَايَاتُهُمَا، فَإِنَّ الصَّائِغَ أَكْبَرُ وَأَقْدَمُ وَأَثْبَتُ فِي مَالِكٍ لِطَوْلِ صُحْبَتِهِ لَهُ، وَهُوَ الَّذِي خَلَفَهُ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ ابْنِ كَثَّانَةَ. قُلْتُ (الباحث): وفي هذا دليل أَنَّهُ عند الإطلاق يُرَادُ به الصائغ، وليس الزبيري. ثُمَّ قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَكَثِيرًا مَا تَخْتَلِطُ رَوَايَاتُهُمْ عِنْدَ النُّفَهَاءِ حَتَّى لَا عِلْمَ عِنْدَ كَثَرِهِمْ بِإِيْمَانِهِمَا رِجْلَانِ، وَزَيْمًا جَاعَتْ رَوَايَةُ أَحَدِهِمَا مُخَالَفَةً لِرَوَايَةِ الْآخَرِ، فَيَقُولُونَ: فِي ذَلِكَ اخْتِلَافٌ عَنِ ابْنِ نَافِعٍ. وَقَدْ وَهَمَ فِيهِمَا عَظِيمٌ مِنْ شَيْخِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ بَعْدَ أَنْ فُرِقَ بَيْنَهُمَا.

- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ قَدْ لَزِمَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لِرُؤْمًا شَدِيدًا لَا يُقَدِّمُ عَلَيْهِ أَحَدًا، وَهُوَ دُونَ مَعْنٍ. وَقَالَ الْأَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ أَعْلَمَ النَّاسِ بِرَأْيِ مَالِكٍ وَحَدِيثِهِ، كَانَ يَحْفَظُ حَدِيثَ مَالِكٍ كُلَّهُ، ثُمَّ دَخَلَهُ بِأَخْرَافِ شَكِّهِ.

- وَحَاصِلُهُ مَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: "بِقَعَّةٍ صَحِيحِ الْكِتَابِ، فِي حِفْظِهِ لَيْنٌ".^(١)

٤) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: "إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ، رَأْسُ الْمُتَّقِينَ، وَكَبِيرُ الْمُتَنَبِّئِينَ"، تَقَدَّمَ فِي رَقْمِ (٨٠).

٥) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "بِقَعَّةٌ، تَبَّتْ، قَفِيَةٌ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمِ (٢٩).

٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؓ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ مَرْوَانَ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ "مَجْهُولِ الْحَالِ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى": "وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فِي دُخُولِهِ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، وَخُرُوجِهِ مِنْ بَابِ الْخَطَّاطِينَ وَإِسْنَادُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ".^(٢) وَقَالَ ابْنُ الْمُفْلِحِ^(٣): "فِي إِسْنَادِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَقَدْ ضَعَّفُوهُ. وَبِهِ أَيْضًا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ".^(٤) وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: "فِيهِ مَرْوَانُ بْنُ أَبِي مَرْوَانَ قَالَ السُّلَيْمَانِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ، وَبِقَعَّةٌ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ".^(٥)

قُلْتُ: مَرْوَانَ سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ، وَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ لَيْسَ هُوَ مِنْ ضَعْفِ السُّلَيْمَانِيِّ كَمَا سَبَقَ.

شَوَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ:

- أَخْرَجَ ابْنُ خُرَيْمَةَ، وَالْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ دَخَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَكَّةَ مِنْ مَدَا الْبَابِ الْأَعْظَمِ، وَقَدْ جَلَسَتْ قُرَيْشٌ مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ". قَالَ النَّوَوِيُّ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.^(٦)

- وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكِبْرَى": "وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ مِنْ حَيْثُ شَاءَ، قَالَ: وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ وَخَرَجَ مِنْ بَابِ بَنِي مَخْرُومٍ إِلَى الصَّفَا. وَهَذَا مُرْسَلٌ جَيِّدٌ".^(٧)

رَابِعًا: - النَّظَرُ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ ؓ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ ؓ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ مَالِكٍ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، تَفَرَّدَ بِهِ مَرْوَانُ.

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ؓ.

خَامِسًا: - التَّعْلِيقُ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ ابْنُ قِدَامَةَ: وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ أَرَادَ دُخُولَ مَكَّةَ أَنْ يَغْتَسِلَ، وَيَدْخُلُهَا مِنْ أَعْلَاهَا مِنْ ثَنِيَّةِ كَدَاءٍ، وَيَخْرُجُ مِنْ أَسْفَلِهَا، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ.^(٨)

(١) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٢١٣/٥، "الثَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ" ٦٣/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٨٣/٥، "الثَّقَاتُ" ٢٤٨/٨، "الكَامِلُ"

٣٩٨/٥، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٠٨/١٦، "الْكَاشِفُ" ٦٠٢/١، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٥٢/٦، "التَّقْرِيبُ" (٣٦٥٩).

(٢) يُنْظَرُ: "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١١٧/٥).

(٣) يُنْظَرُ: "الْبَدْرِ الْمُنِيرُ" (١٧٨/٦).

(٤) يُنْظَرُ: "التَّلْخِصُ الْحَبِيرُ" (١٠١١/٤٦٤/٢).

(٥) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٣٨/٣).

(٦) يُنْظَرُ: "المَجْمُوعُ" (١٠/٨).

(٧) يُنْظَرُ: "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١١٧/٥).

(٨) يُنْظَرُ: "الْكَافِي فِي فَهْمِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ" (٤٠٤/٢)، "المَغْنِي" (٢١٠/٥).

وقال النَّووي: اتَّفَقَ أَصْحَابُنَا عَلَى أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِلْمُخْرِمِ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، صَرَخُوا بِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ فِي صَوِّبِ طَرِيقِهِ أَمْ لَا؛ فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَعْدِلَ إِلَيْهِ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى طَرِيقِهِ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ. قَالَ الْخُرَاسَانِيُّونَ: وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيَّةِ الْعُلْيَا، عَلَى اخْتِيَارِ الْخُرَاسَانِيِّينَ، حَيْثُ قَالُوا: لَا يُسْتَحَبُّ الْعُدُولُ إِلَيْهَا كَمَا سَبَقَ أَنَّهُ لَا مَشَقَّةَ فِي الْعُدُولِ إِلَى بَابِ بَنِي شَيْبَةَ بِخِلَافِ النَّبِيَّةِ. قَالَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ وَعَظِيرُهُ: وَإِلَّا النَّبِيَّ ﷺ عَدَلَ إِلَى بَابِ بَنِي شَيْبَةَ وَلَمْ يَكُنْ عَلَى طَرِيقِهِ.^(١)

وعليه فلا يُأمر الحاج أو المُعتمر بالدخول من باب بني شيبه - والذي يحاذيه الآن باب السلام^(٢) -، فإن وقع ذلك له اتفاقاً فذلك خيرٌ له، وإن عدل من غيره إليه فلا بأس به، وإن دخل من غيره فجانزٌ.

(١) يُنظر: "المجموع" (١٠/٨).

(٢) هذا قبل المشروع العملاق الجديد الذي يقوم به خادم الحرمين الشريفين لتوسعة المسجد الحرام.

[٤٩٢/٩٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ. عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَلَّمَ الْحَجَرَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ، وَصِدْقًا بِكَلِمَاتِكَ، وَأَتِبَاعًا سَنَةَ نَبِيِّكَ ﷺ. * لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ إِلَّا حَفْصٌ، وَلَا عَنْ حَفْصٍ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيَّ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني رحمه الله في "الدعاء" (٨٦٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٢/٩٢٥٢)، كلاهما عن مطين، وهو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، عن إبراهيم بن مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيِّ، به.
- وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٧٤) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٩٢٥١) -، قال: ثنا المَسْعُودِيُّ - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المصنّف" (١٥٧٩٨، ٢٩٦٢٩) عن يزيد بن هارون، والبيهقي في "الكبرى" (١/٩٢٥٢)، من طريق شريك. ثلاثتهم (المسعودي، ويزيد، وشريك)، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ رحمه الله: أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَرَأَى عَلَيْهِ زِحَامًا اسْتَمْبَلَهُ وَكَبَّرَ، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ تَصَدَّقًا بِكَلِمَاتِكَ وَسَنَةَ نَبِيِّكَ ﷺ".
- والمسعودي، هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود.
- وعزاه البوصيري في "الإتحاف" (٢/٢٥٢٢) إلى مُسَدَّدٍ، وقال: وَمَدَّاهُ عَلَى الْحَارِثِ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن العباس، أبو محمد، الشافعي، سبط الشافعي. روى عن: عمه إبراهيم بن محمد الشافعي، وأبيه، وأبي الوليد بن النجار. روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وعمرو بن عثمان المكي، وأبو محمد الرامهرمزي، وآخرون. حاله: قال أبو الحسين الرازي، وأبو بكر الحسيني: هو واسع العلم، وكان جليلاً فاضلاً، قيل: لم يكن في آل شافع بعد الشافعي أجل منه. وقال ياقوت: صحيحُ الحَظِّ، مُتَّقِنُ الضَّبْطِ، مِنْ أَهْلِ الْأَدَبِ، يُعْتَمَدُ عَلَى خَطِّهِ، وَضَبْطِهِ. وقال النووي: كان إماماً مبرزاً، لم يكن في آل شافع بعد الشافعي مثله، سرت إليه بركة جده. ^(٢) وحاصله: أَنَّهُ "ثَقَّةٌ فَاضِلٌ".

(١) يُنظَرُ: "المصنّف" لأبي بكر بن أبي شيبة حديث رقم (١٥٧٩٧).

(٢) يُنظَرُ: "معجم الأدياء" ٤٥٤/١، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٩٦، "طبقات الشافعية" للسبكي ١٨٦/٢، "إرشاد القاضي والدّاني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١٦٩).

٢) إبراهيم بن مُحَمَّد بن العباس أبو إسحاق الشافعي المكي، ابن عم الإمام الشافعي.

رَوَى عَنْ: حفص بن غِيَاث النَّخَعِي، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، وفَضِيل بن عِيَّاض، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: أحمد بن محمد الشافعي، وأبو زرعة، وأبو حاتم الزُّرِّيَّان، وآخرون.

حاله: قال النسائي، والدارقطني، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال ابن عبد البر: كان ثِقَّةً حافظاً للحديث. وقال ابن خلفون: من أهل الثقة والأمانة. وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوقٌ. وكان الإمام أحمد يُحْسِنُ الثَّنَاءَ عليه. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(١) فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ.

٣) حَفْصُ بن غِيَاث بن طلق بن معاوية النَّخَعِي، أبو عَمْرٍ الكوفي، القاضي.

رَوَى عَنْ: أبي العُمَيْس المسعودي، وسُلَيْمَان الأعمش، وسُلَيْمَان اللَّيْمِي، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: إبراهيم بن محمد الشافعي، ويحيى بن سَعِيد القطان، ويحيى بن مَعِين، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، وابن خِرَاش، والنسائي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ فِقْهِيه. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وروى له الجماعة.

- وقال أبو زرعة: ساء حفظه بعد ما استقصى؛ فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا. وقال يعقوب بن شيبه: ثِقَّةٌ ثَبْتُ، إذا حدث من كتابه، وَيَتَقَى بعض حفظه.

- قال يَحْيَى بن سَعِيد القَطَّان: أوثق أصحاب الأعمش: حفص بن غياث. وقال أبو داود: كَانَ عَبْد الرَّحْمَنِ بن مَهْدِي لا يُقَدِّمُ بعد الكِبَارِ مِنْ أصحاب الأعمش غير حفص بن غياث.

- والحاصل: ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب": "ثِقَّةٌ فِقْهِيه تَغَيَّرَ حفظه قليلاً في الآخر".^(٢) ووصفه بالاختلاط ليس هو المعنى الاصطلاحي، وإنما بسبب سوء الحفظ^(٣)، وتغيره قليلاً كما قال الحافظ ابن حجر.

٤) عُثْبَةُ بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، أبو العُمَيْسِ المَسْعُودِي الكوفي.

رَوَى عَنْ: أبي إسحاق السبيعي، والشَّعْبِي، وعَمْرٍو بن مُرَّة، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: حَفْصُ بن غِيَاث، وسُفْيَان بن عُيَيْنَةَ، وشعبه بن الحَجَّاج، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد بن حَنْبَل، وابن سعد، والعجلي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وروى له الجماعة. فحاصله: أَنَّهُ ثِقَّةٌ.

قال البُخَّارِي، عَنْ علي بن المديني: له نحو أربعين حديثاً. قال الذهبي: وليس هو بالمكثِر.^(٤)

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ١٢٩/٢، "الثقات" ٧٣/٨، "التهذيب" ١٧٥/٢، "الكاشف" ٢٢١/١، "التقريب" (٢٣٥).

(٢) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ٣١٠/١، "الجرح والتعديل" ١٨٥/٣، "الثقات" لابن حَبَّان ٢٠٠/٦، "تاريخ بغداد" ٦٨/٩، "تهذيب الكمال" ٥٦٧/٧، "الميزان" ٥٦٧/١، "التقريب" (١٤٣٠).

(٣) يُنظَر: "تهذيب الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط" (ص/٩٤)، "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١٦٠).

(٤) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ١٢٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٧٢/٦، "الثقات" لابن حَبَّان ٢٦٩/٧، "تهذيب الكمال" ٣٠٩/١٩، "تاريخ الإسلام" ١٠٢٢/٣، "التقريب" (٤٤٣٢).

٥) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن أبي شعبة، السبيعي: "بَقَّةٌ، إِمَامٌ، عَابِدٌ، مُكْتَبٌ، مُدَلِّسٌ مِنَ الثَّالِثَةِ" - فلا بد أن يصرح بالسماع، إلا إذا كان الراوي عنه شعبة، أو كان هو يروي عن أبي الأحوص - اختلط بآخره - فيقبل حديثه من رواية القدماء عنه، لا المتأخرين - تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمُ (٩).

٦) الحارث بن عبد الله الأَعُورُ: "ضَعِيفٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمُ (٩).

٧) علي بن أبي طالب ؑ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمُ (٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ مَدَّارُهُ عَلَى الْحَارِثِ "ضَعِيفٌ"، وَانْفَرَدَ بِهِ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا صَحَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفَعَلَهُ، وَمَا أَمَرَ بِهِ الصَّحَابَةُ ؓ، وَمَا ثَبَتَ مِنْ فَعْلِهِمْ - كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ -.

وَفِي الْحَدِيثِ عِلَلٌ أُخْرَى، وَهِيَ:

- قَالَ مُغَلِّطَايَ: وَفِي رِسَالَةِ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ: لَمْ يَسْمَعْ أَبُو إِسْحَاقَ مِنَ الْحَارِثِ الْأَعُورِ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ (١).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: كَانَ أَبُو إِسْحَاقَ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ الْحَارِثِ الْأَعُورِ، فَوَقَعَتْ إِلَيْهِ كُتْبُهُ (٢).

وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبْيَعِيُّ: "مُدَلِّسٌ مِنَ الثَّالِثَةِ"، وَلَمْ يُصْرَحْ بِالتَّحْدِيثِ فِي جَمِيعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ.

- وَأَمَّا اخْتِلَافُ أَبِي إِسْحَاقَ؛ فَشَرِيكَ النَّخَعِيِّ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَافِ (٤).

وَالْحَدِيثُ ضَعْفُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَالآتِي:

- قَالَ النَّوَوِيُّ: رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ مِنْ رِوَايَةِ الْحَارِثِ الْأَعُورِ (٥).

- وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ الْحَارِثُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وُثِّقَ (٦).

- وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَمِدَارُ الْإِسْنَادِ عَلَى الْحَارِثِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ (٧).

- وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: مَوْقُوفٌ ضَعِيفٌ، سَنَدُهُ وَاهٍ، مِنْ أَجْلِ الْحَارِثِ وَهُوَ الْأَعُورُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ (٨).

(١) يُنظَرُ: "إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" (٢٠٨/١٠).

(٢) يُنظَرُ: "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" (٤٧٤/٣).

(٣) يُنظَرُ: "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" (٤٧٤/٣).

(٤) يُنظَرُ: "اِخْتِلَافُ الرِّوَاةِ النَّقَاتِ" (ص/١٣١).

(٥) يُنظَرُ: "المجموع شرح المذهب" (٣١/٨).

(٦) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٤٠/٣).

(٧) يُنظَرُ: "إتحاف الخيرة المهرة" (١٨٩/٣).

(٨) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١٠٤٩).

شواهد للحديث:

■ وللحديث عدّة شواهد، منها ما هو مرفوع، ومنها ما هو موقوف على بعض الصحابة، وجميع طرقها ضعيفة لا تنهض للاعتبار؛ لضعف روايتها من جانب، ولمخالفتها ما صحّ من فعل النبي ﷺ، وأمره للصحابة رضوان الله عليهم - كما سيأتي قريباً إن شاء الله ﷻ -، ولعلّ من أمثلها الآتي (١):

قال ابن الملقن (٢): ورَوَى ابن ناجية في "قوائمه"، بإسناد غريب عن جابر بن عبد الله ﷺ؛ رواه عن صباح بن مروان أبي سهل، نا عبد الله بن سنان الزهري، عن أبيه، عن محمد بن علي بن حسين، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ مضى إلى الركن الذي فيه الحجر، وكبر، ثم قال: اللهم وفاء بهديك، وتصديقاً بكلامك. قال جابر: وأمرنا رسول الله ﷺ، أن نقول: وأتبع سنة نبيك». قال ابن عساکر في «تخريجه لأحاديث المهذب»: وهو غريب من هذا الوجه، وليس بالقوي.

وقال الحافظ ابن حجر: وأخرجه ابن عساکر من طريق ابن ناجية بسند ضعيف (٣). قلت: فيه عبد الله بن سنان الزهري؛ قال ابن عدي: عامّة ما يرويه، لا يتابع عليه إما متناً وإما إسناداً. وقال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف (٤).

■ ذكر ما صحّ عن النبي ﷺ عند استلام الحجر الأسود:

أخرج البخاري في "صحيحه" عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «طاف النبي ﷺ بالبيت على عير، كما أتى الركن أشار إليه بشيء كان عنده، وكبر» (٥).

قال الحافظ ابن حجر: "وفيه استحباب التكبير عند الركن الأسود في كل طوفة" (٦).

وصحّ ذلك أيضاً عن بعض الصحابة ﷺ: فأخرج البيهقي في "السنن الكبرى" (٩٢٥٠)، بسند صحيح، من طريق أحمد بن حنبل، قال: حدّثني إسماعيل يعني ابن علية، عن نافع، قال: كان ابن عمر قد ذكر الحديث،

(١) ومن رام المزيد من الشواهد، فليراجع - مشكوراً - ما يأتي: "المصنف" لعبد الرزاق (٨٨٩٨، ٨٨٩٩)، "الضعفاء الكبير" للعليني (١٣٦/٤)، و"الدعاء" للطبراني (٨٦١)، "الأوسط" (٥٤٨٦)، ويرقم (٥٨٤٣)، "مسند الشاميين" (١٤٠٩)، "البدع المنير" (١٩٥/٦-١٩٨)، "التلخيص الحبير" (٤٧٢/٢)، "المغني" لابن قدامة (٢١٥/٥).

(٢) يُنظر: "البدع المنير" (١٩٥/٦-١٩٦).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٤٧٢/٢).

(٤) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤٠٥/٥-٤٠٦)، "ميزان الاعتدال" (٤٣٦/٢).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٦١٢، ١٦١٣) ك/الحج، ب/التكبير عند الركن، ويرقم (١٦٣٢) ك/الحج، ب/المرئض يطوف ركباً، ويرقم (٥٢٩٣) ك/الطلاق، ب/الإشارة في الطلاق والأمور.

(٦) يُنظر: "فتح الباري" (٤٧٦-٤٧٧/٣).

قَالَ: " ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضُحَى فَيَأْتِي الْبَيْتَ فَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَكْبَرُ " (١).

قال ابن الملقن: إسناده جيد. وقال الحافظ ابن حجر: سنده صحيح. (٢)

▪ وأخرج أبو عبد الله الفاكهي في "أخبار مكة" (٤٣)، بإسناد حسن، عن ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: " قَوْلُ النَّاسِ فِي الطَّوَافِ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ، وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ، شَيْءٌ أَخَذْتَهُ أَهْلُ الْعِرَاقِ ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: " لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ

أَبِي الْعُمَيْسِ إِلَّا حَفْصٌ، وَلَا عَنْ حَفْصٍ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيَّ ".

قلتُ - والله أعلم -:

▪ أمّا قوله: " لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا ":

فقد أخرج الدارقطني في "سننه" (٢١١٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٧٧٠٤) عن عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عُنْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَأْمُرُ بِرُكَاةِ الْفِطْرِ، فَيَقُولُ: " هِيَ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ سَلْتٍ، أَوْ زَبِيبٍ ".

وقد روى عن علي بن أبي طالب ﷺ مرفوعاً، وموقوفاً، وصحّح الدارقطني، والبيهقي الوجه الموقوف. (٣)

قلتُ: والأقرب أن مراد الطبراني بقوله "أسنده": أي رواه مرفوعاً عن النبي ﷺ، وبالتالي فلا يعترض عليه بهذه الرواية، والله أعلم.

▪ وأمّا قوله: " وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ إِلَّا حَفْصٌ، وَلَا عَنْ حَفْصٍ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيَّ ".

فيمّا سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام مالك: يُسْتَحَبُّ تَقْبِيلُ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ بِالْفَمِّ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَإِذَا خَازَهُ كَبَّرَ وَمَضَى. فَعَبِيلٌ لِمَالِكٍ: فَهَذَا الَّذِي يَقُولُهُ النَّاسُ إِذَا خَازُوهُ: إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَرَأَى أَنْ لَيْسَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَقَالَ: وَإِنَّمَا يَكْبُرُ وَيَمْضِي وَلَا يَقِفُ. (٤)

وقال أبو عبد الله الشهير بابن الحاج: وَقَدْ سئِلَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ قَوْلِ الطَّائِفِ إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ فَقَالَ: هَذِهِ بَدْعَةٌ وَلَمْ يَحْدِ فِي ذَلِكَ حَدًّا مِنْ قَوْلِ مَخْصُوصٍ أَوْ دُعَاءٍ، بَلْ يَدْعُو بِمَا تَبَيَّنَ لَهُ، وَهَذَا

(١) وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٨٨٩٤، ٨٨٩٥) - ومن طريقه الطبراني في "الدعاء" (٨٦٣) -، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ

أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ.

(٢) يُنظَرُ: "البدع المنيرة" (١٩٧/٦)، "التلخيص الحبير" (٤٧٢/٢).

(٣) يُنظَرُ: "السنن" للدارقطني (٨٢/٣)، "العلل" له أيضاً (١٨٠/٣) مسألة ٣٤٣، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٨١/٤).

(٤) يُنظَرُ: "المدونة الكبرى" للإمام مالك (٣٩٦/١).

بِخِلَافِ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنْ أَنَّهُمْ يُسْتَصْحِبُونَ مَعَهُمْ مَتَاسِكَ الْحَجِّ، وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَسْتَعْلُونَ إِلَّا بِأَنْ يَقُولَ عِنْدَ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ كَذَا، وَعِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ كَذَا، وَعِنْدَ الطَّوَافِ كَذَا، وَعِنْدَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ كَذَا، وَعِنْدَ بَابِ النَّبِيِّ كَذَا، وَعِنْدَ الْمُلتَزِمِ كَذَا، وَعِنْدَ الرُّكْنِ الِئْمَانِي كَذَا، وَإِذَا دَخَلَ النَّبِيُّ يَقُولُ كَذَا، وَفِي الْمَقَامِ كَذَا، وَفِي الصَّفَا كَذَا، وَفِي الْمَرْوَةِ كَذَا، وَفِي السَّعْيِ كَذَا، وَفِي مَنَى كَذَا، وَفِي عَرَفَاتِ كَذَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَيَسْتَعْلُونَ فِي طَرِيقِهِمْ بِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأُدْعِيَةِ، وَيَتْرَكُونَ مَا يَلْزِمُهُمْ فِي حَجَّتِهِمْ مِنْ مُفْسِدَاتِهِ وَمُصَحِّحَاتِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.^(١)

قلتُ: وسبق ذكر ما أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة"، بأنَّ هذا القول أحدثه أهل العراق.

بينما ذهب الشافعية والأحناف إلى استحباب هذا القول عند استلام الحجر الأسود.^(٢)

(١) يُنظر: "المدخل" لابن الحاج (٢٢٥/٤).

(٢) يُنظر: "المجموع شرح المهذب" (٣١/٨ و ٣٥/٨)، و"الاختيار لتعليق المختار" (١٤٧/١).

[٤٩٣/٩٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ هَارُونَ الْمَكِّيُّ ، قَالَ : نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَائِمِيِّ ، قَالَ : نا يَحْيَى بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَلِيِّ التَّوْفَلِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي عَمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ .
عَنْ أَبِي عَمَرَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا » .
* لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَقَرَّدَ بِهِ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ لم أقف عليه عن عمر بن الخطاب ﷺ، إلا في رواية الباب. والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٧٦٩)، بإسناد الطبراني، ومتمته، وقوله. وعزه العراقي في "تخريج أحاديث الإحياء" (٤٣٤/١)، والسيوطي - كما في "جامع الأحاديث" (١٢١٢٤) -، إلى الطبراني في "الأوسط"، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ. وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٦٦٩): وَرَوِيَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: وَذَكَرَ مِنْهُمْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَلَمْ يَعْزِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن زيد بن هارون بن سعيد، أبو جعفر، القزاز المكي.
روى عن: إبراهيم بن المنذر الجزامي، وهذبة بن عبد الوهاب المزوري.
روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وابن عدي، وعبد الرحمن بن أحمد المؤدب، وآخرون.
حاله: أخرج له الحاكم في "المستدرک" حديثاً برقم (٢٩٣٧)^(١)، وقال: صحيح الإسناد. وقال الذهبي: صحيح. وقال الشيخ/ مصطفى السليمان في "إرشاد القاصي والداني"^(٢): "مقبول"، والحاكم متساهل^(٣).
فالحاصل: أنه يُحَسَّنُ حديثه، خاصة إذا تُوْبِعَ، ولم يُخَالَفْ؛ فلم أقف فيه على جرح.
(٢) إبراهيم بن المنذر الجزامي: "يَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٦).

(١) ولم أقف له - على حد بحثي - على متابع، أو شاهد.

(٢) يُنظَرُ: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١١٨).

(٣) ونقل صاحب "إرشاد القاصي والداني" عن الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله تعالى - أنه قال: في "الميزان" للذهبي أحمد بن زيد الجمحي المكي، قال أبو الفتح الأزدي: لا يكتب حديثه. وعلق الشيخ/ مصطفى السليمان، بقوله: الأزدي - على افتراض أن كلامه في صاحب الترجمة - مُسْرَفٌ في الجرح.

قلت: وكلام الأزدي ليس في صاحب الترجمة، وإنما هو في: أحمد بن زيد بن عبد الله الجمحي، هكذا نسبه ابن الجوزي في "الضعفاء والمتروكون" (٧١/١)، وابن حجر في "لسان الميزان" (٦٩٧/١)، ويُنظَرُ: "ميزان الاعتدال" (٩٦/١). وليس هو أحمد بن زيد بن هارون - والله أعلم -.

٣) يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل، القرشي الهاشمي النوفلي.

روى عن: أبيه يزيد بن عبد الملك.

روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وأحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن إبراهيم نخيم، وآخرون.

حاله: قال أبو زرعة: لا بأس به، إنما الشأن في أبيه. وقال أحمد: لا بأس به، ولم يكن عنده إلا حديث أبيه، ولو كان عنده غير حديث أبيه لتبين أمره.

- قال أبو حاتم: منكر الحديث لا أدري منه أو من أبيه، لا ترى في حديثه حديثاً مستقيماً. وقال ابن عدي - بعد أن ذكر جملة من حديثه -: له غير ما ذكرت، وهو ضعيف، ووالده يزيد ضعيف، والضعف على أحاديثه التي أمليت، والذي لم أمله يبين وعامتها غير محفوظة. (١) فحاصله: أنه "ضعيف".

٤) يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل، أبو المغيرة، الهاشمي النوفلي. والد يحيى.

روى عن: عبد الله بن نوفل، وسعيد المقبري، وسهل بن أبي صالح، وآخرين.

روى عنه: ابنه يحيى، ومغن بن عيسى القزاز، وعبد العزيز بن عبد الله الأوسي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والدارقطني، وابن حجر: ضعيف. وقال ابن معين أيضاً: ليس بشيء. وقال أحمد: عنده مناكير. وقال البخاري: أحاديثه شبه لا شيء، وضعفه جداً. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث جداً. وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن ساء حفظه حتى كان يروي المقولات عن الثقات ويأتي بالمناكير. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن عدي: مضطرب الحديث، لا ينضبط ما يرويه، وله غير ما ذكرت، وليس بكثير، وعامتها غير محفوظة. (٢) فالحاصل: أنه "ضعيف الحديث جداً".

٥) عبد الله بن نافع القرشي، العدوي، المدني، مولى عبد الله بن عمر .

روى عن: عبد الله بن دينار، وأبيه نافع مولى ابن عمر، ومحمد بن المنكر.

روى عنه: يزيد بن عبد الملك، وأبو داود الطيالسي، وجريز بن عبد الحميد، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ضعيف. وقال ابن معين أيضاً، وابن عدي: يكتب حديثه. وقال البخاري، وأبو حاتم، وابن حبان، والدارقطني، وأبو أحمد الحاكم: منكر الحديث. وزاد أبو حاتم: أضعف ولد نافع. وزاد ابن حبان: كان ممن يُحطى ولا يُعلم. وقال النسائي، والدارقطني: متروك الحديث. (٣) فالحاصل: أنه "ضعيف".

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩٨/٩، "الكامل" لابن عدي ١١٣/٩، "الميزان" ٤١٤/٤، "اللسان" ٤٨٣/٨.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٨/٩، "المجروحين" لابن حبان ١٠٢/٣، "الكامل" لابن عدي ١٣٥/٩، "الضعفاء والمتروكون" لابن الجوزي ٢١٠/٣، "تهذيب الكمال" ١٩٦/٣٢، "الميزان" ٤٣٣/٤، "التقريب" (٧٧٥).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢١٤/٥، "الجرح والتعديل" ١٨٣/٥، "المجروحين" لابن حبان ٢٠/٢، "الكامل" لابن عدي ٢٧١/٥، "تهذيب الكمال" ٢١٣/١٦، "الكاشف" ٦٠٣/١، "الميزان" ٥١٣/٢، "تهذيب التهذيب" ٥٢/٦، "التقريب" (٣٦٦).

- (٦) نافع مولى ابن عمر: "بَقَّةٌ، تَبَّتْ، فَتِيَّةٌ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩).
 (٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا" مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ؛ لِأَجْلِ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ التُّوْقَلِيِّ "ضَعِيفَ الْحَدِيثِ جَدًّا"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ. وَفِي الْإِسْنَادِ أَيْضاً: ابْنَهُ يَحْيَى وَلَا يَدْرِي النِّكَارَةَ فِي حَدِيثِهِ مِنْهُ أَمْ مِنْ أَبِيهِ كَمَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ؛ وَلَأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا حَدِيثُ أَبِيهِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ غَيْرَ حَدِيثِ أَبِيهِ لَتَبَيَّنَ أَمْرُهُ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ؛ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَعَامَةً أَحَادِيثُهُ غَيْرَ مَحْفُوظَةٍ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَدِي. وَفِيهِ أَيْضاً: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ "ضَعِيفٌ"، وَانْفَرَدَ بِهِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْأَصْحَابِ نَافِعٍ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ التُّوْقَلِيِّ، ضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ، وَوَقَّعَهُ ابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ، وَضَعَّفَهُ فِي أُخْرَى. (١)

شواهد للحديث: وَقَدْ صَحَّ الْمَتْنُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، غَيْرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، مِنْ ذَلِكَ:

مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا». (٢)

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي بَنْدَةَ، وَعَائِشَةَ، وَالْعُرَيْضِ بْنِ سَارِيَةَ، وَأَنْسَ ﷺ. وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف: لا يروى عن عمر بن الخطاب إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بن المنذر.

قُلْتُ: وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَضَحَّ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ: أَمَّا صُفُوفُ الرِّجَالِ: فَهِيَ عَلَى عُمُومِهَا فَخِيرُهَا أَوْلَاهَا أَيْدَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا أَيْدَا. أَمَّا صُفُوفُ النِّسَاءِ: فَالْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ صُفُوفُ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يُصَلِّينَ مَعَ الرِّجَالِ، وَأَمَّا إِذَا صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَاتٍ لَا مَعَ الرِّجَالِ فَهِنَّ كَالرِّجَالِ خَيْرُ صُفُوفِهِنَّ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا. وَالْمُرَادُ بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ: أَقْلَاهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا، وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ، وَخَيْرُهَا بَعْكَسَهُ. وَأَمَّا فَضْلُ آخِرِ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ: لِيُبْعِدَهُنَّ مِنْ مَخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرَوَيْتِهِمْ وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَا حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ كَلَامِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَدَمَّ أَوَّلُ صُفُوفِهِنَّ لِعَكْسِ ذَلِكَ. وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ

(١) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزُّوَالِدِ" (٩٣/٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٤٠) ك/الصلوة، ب/تسوية الصفوف وإقامتها، وفضل الأول فالأول منها.

(٣) يُنظَرُ: "سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ" عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٢٤).

المَمْدُوحُ الَّذِي قَدْ وَرَدَتْ الْأَحَادِيثُ بِفَضْلِهِ وَالْحَدِيثُ عَلَيْهِ هُوَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِي الْإِمَامَ سِوَاهُ جَاءَ صَاحِبُهُ مُتَقَدِّمًا
أَوْ مُتَأَخِّرًا، وَسِوَاهُ تَخَلَّلَهُ مَقْصُورَةٌ وَنَحْوَهَا أَمْ لَا، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي يَقْتَضِيهِ ظَوَاهِرُ الْأَحَادِيثِ، وَصَرَّحَ بِهِ
الْمُحَقِّقُونَ.

وقال طائفة من العلماء: الصَّفُّ الْأَوَّلُ: هُوَ الْمُتَّصِلُ مِنْ طَرَفِ الْمَسْجِدِ إِلَى طَرَفِهِ لَا يَتَخَلَّلُهُ مَقْصُورَةٌ
وَنَحْوَهَا، فَإِنْ تَخَلَّلَ الَّذِي يَلِي الْإِمَامَ شَيْءٌ فَلَيْسَ بِأَوَّلٍ، بَلِ الْأَوَّلُ مَا لَا يَتَخَلَّلُهُ شَيْءٌ، وَإِنْ تَأَخَّرَ.
وقيل: الصَّفُّ الْأَوَّلُ عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولاً وَإِنْ صَلَّى فِي صَفِّ مُتَأَخِّرٍ. وهذان
القولانِ غَلَطٌ صَرِيحٌ وَإِنَّمَا أَذْكَرُهُ وَمِثْلُهُ لِأَنَّهُ عَلَى بَطْلَانِهِ لِيَلَّا يُعْتَرَّ بِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - (١).

(١) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٥٩/٤-١٦٠)، "كشف المشكل من حديث الصحيحين" لابن الجوزي
٤٦٠/٣، "فتح الباري" لابن رجب ٢٧٥/٦-٢٧٦.

وَبِهِ^(١).

[٤٩٤/٩٤]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ هَارُونَ ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَ : نَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى الْقَرَّازُ ، قَالَ : نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [قَالَ]^(٢) :
« إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْمَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ » .
* لَمْ يَرْوِهِ عَنْ مَالِكٍ إِلَّا مَعْنُ ، تَرَدَّدَ بِهِ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ .

هذا الحديث مداره على معن بن عيسى، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: معن بن عيسى، عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن ابن عمر ﷺ.

الوجه الثاني: معن، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: معن بن عيسى، عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن ابن عمر.

أ- تخریج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الصغير" (٥٣)، عن أحمد بن زيد بن هارون، وفي "المعجم الكبير" (١٣٢٨٥)، عن مسعدة بن سعيد العطار؛ كلاهما (أحمد، ومسعدة) عن إبراهيم بن المنذر، عن معن، به.
ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن زيد بن هارون، القزاز: "يُحَسِّنُ حَدِيثَهُ، خَاصَّةً إِذَا تُوبِعَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩٣).

(٢) إبراهيم بن المنذر الجزامي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٦).

(٣) معن بن عيسى القزاز: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ"، أُثْبِتُ أَصْحَابَ مَالِكٍ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٥).

(٤) مالك بن أنس: "إمام دار الهجرة، رأس المُتَقِنِينَ، وكبير المُتَنَبِّئِينَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٠).

(٥) وهب بن كيسان القرشي، أبو نعيم المدني.

روى عن: عبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن الزبير ﷺ، وآخرين.

روى عنه: مالك بن أنس، وعبيد الله بن عمر، وابن عجلان، وآخرون.

حالته: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. روى له الجماعة.^(٣)

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صحابي، جليل، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

(١) هكذا بالأصل المخطوط، وفي المطبوع قال مُحَقِّقُه: هي زيادة فيما أظنه، وقد بحثتُ عَنَّا يُحْتَمَلُ فلم أهدتُ لشيء.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس بالأصل، واستدركته من "مجمع البحرين" (٥٠٧٣)، وهي زيادة مهمة.

(٣) يُنظَرُ "التقاة" للعجلي ٣٤٥/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣/٩، "التهذيب" ١٣٧/٣١، "الكاشف" ٣٥٧/٢، "التقريب" (٧٤٨٣).

ثانياً: الوجه الثاني: مَعْن، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٨٧١) ك/الأمثال، ب/مَا جَاءَ فِي مَثَلِ ابْنِ آدَمَ وَأَجَلِهِ وَأَمَلِهِ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، به، مُطَوَّلًا. وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ب- مُتَابَعَاتٌ لِلوَجْهِ الثَّانِي:

▪ ولم يُتَّفَرِّدْ مَعْنٌ بِرِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ مَالِكٍ؛ بَلْ تَابَعَهُ بَعْضُ الرِّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ، كَالآتِي:

- فرواه محمد بن الحسن الشيباني - كما في "الموطأ" (١٠٠٨) بروايته -.

- والبخاري في "صحيحه" (٢٢٦٩) ك/الإجارة، ب/الإجارة إِلَى الْعَصْرِ، عن إسماعيل بن أبي أويس.

- وأخرجته شُهَدَاةٌ بَنَتْ أَبِي نَصْرٍ الدِّيَنْوَرِيِّ فِي "العمدة من الفوائد والأثار الصحاح والغرائب" (١٦)، بسندها مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ.

ثلاثتهم (الشيباني، وابن أبي أويس، والقعنبي) عن مالك، عن عبد الله بن دينار، به، مُطَوَّلًا.

▪ ولم يُتَّفَرِّدْ بِهِ مَالِكٌ أَيْضًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، بَلْ تَابَعَهُ بَعْضُ الرِّوَاةِ، كَالآتِي:

- فأخرجه إسماعيل بن جعفر في "حديثه" (٢٩) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَبَّانَ (٦٦٣٩ و٧٢١٧) -.

- وأحمد في "مسنده" (٥٩٠٢، ٥٩١١)، والبخاري في "صحيحه" (٥٠٢١) ك/ فضائل القرآن، ب/ فَضْلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ، والطبري في "تاريخ الرسل والملوك" (١١/١)، كلهم مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

كلاهما (إسماعيل بن جعفر، والثوري) عن عبد الله بن دينار، به، وعند البخاري مُطَوَّلًا.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الترمذي):

(١) إسحاق بن موسى بن عبد الله الخَطْمِيُّ: "بِقَّةٌ مُتَّقَنٌ".^(١)

(٢) مَعْنُ بْنُ عَيْسَى الْقَرَّازُ: "بِقَّةٌ تَبَيَّنَتْ، أُثْبِتُ أَصْحَابَ مَالِكٍ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٥).

(٣) مالك بن أنس: "إمام دار الهجرة، رأس المُتَّقِينَ، وكبير المُتَّبِعِينَ"، تَقَدَّمَ رَقْمَ (٨٠).

(٤) عبد الله بن دينار: "بِقَّةٌ تَبَيَّنَتْ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤٨).

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صحابيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً: النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مَعْنُ بْنِ عَيْسَى، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

ولم يروه بهذا الوجه إلا إبراهيم بن المُنْذَرِ، وهو "بِقَّةٌ"، ورواه عنه: أحمد بن زيد بن هارون القَرَّازُ، وهو

"حسن الحديث، خاصة إذا تُوْبِعَ". وقد تابعه مسعدة بن سعيد العطار - كما في التخريج -، وهو "مقبول".^(٢)

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٣٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: "إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٦٤٥).

الوجه الثاني: مَعْنُ بن عيسى، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.
ورواه عن مَعْنُ بهذا الوجه إسحاق بن موسى وهو "ثقةٌ مُثَقَّنٌ".

ولم يُنفرد مَعْنُ بهذا الوجه عن مالك، بل تابعه محمد بن الحسن، والقعنبى، وابن أبي أويس؛ وأخرج البخاري هذا الوجه في "صحيحه" عن إسماعيل بن أبي أويس.

بل وتُوبع مالك على روايته لهذا الوجه عن ابن دينار؛ تابعه: إسماعيل بن جعفر، والثوري.
وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الحديث محفوظٌ بالوجهين عن مَعْنُ بن عيسى؛ لكون مَعْنُ بن عيسى من أثبت أصحاب مالك، وهو ثقةٌ ثبتٌ، وقد روى الحديث بالوجهين، وقد صح الإسناد إليه فيهما، مما يدل على حفظه للحديث بالوجهين معاً، والله أعلم.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "حسنٌ لذاته".

قال الهيثمي: رجال "الصَّغِير"، و"الأوسط": رجال الصَّحِيح^(١).

ب- الحكم على الحديث بالوجه الثاني:

والحديث من وجهه الثاني أخرجه البخاري في "صحيحه"، وقال الترمذي "حسنٌ صحيح".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن مالك إلا مَعْنُ، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

قلت: مِمَّا سبق يَبْضُحُ صحة ما قاله المصنّف ﷺ، لكنه مُقيد بروايته عن مالك عن وهب بن كيسان؛ وإلا فقد رواه إسحاق بن موسى عن مَعْنُ، لكن بالوجه الثاني عن مالك، عن عبد الله بن دينار.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن رجب^(٢): قوله ﷺ: "إِنَّمَا بَأْوَكُم فِيمَا سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ" إنما أراد به: أتباع موسى وعيسى

عليهما السلام، وقد سمى الله بني إسرائيل بانفرادهم أمماً، فقال: ﴿وَقَلَّمْنَاكُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا﴾^(٣)؛ ولهذا فسر النبي ﷺ ذلك بعمل أهل التوراة بها إلى انتصاف النهار، وعمل أهل الإنجيل به إلى العصر، وعمل المسلمين بالقرآن إلى غروب الشمس، والله أعلم.

وإنمَّا قلنا: إنَّه المراد من الحديث؛ لأن مدة هذه الأمة بالنسبة إلى مدة الدنيا من أولها إلى آخرها لا يبلغ قدر ما بين العصر إلى غروب الشمس بالنسبة إلى ما مضى من النهار، بل هو أقل من ذلك بكثير.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣١١/١٠).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٣٣٣/٤)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٩٢/٢).

(٣) سورة "الأعراف"، آية (١٦٨).

ويدل عليه صريحا: ما حَرَّجَهُ الإمام الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةَ الصُّبْرِ بِنَهَارٍ، ثُمَّ قَامَ حَاطِبِيًّا فَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَسَيِّئُهُ مَنْ سَيَّئَهُ - فذكر الحديث بطوله -، وقال في آخره: وَجَمَلْنَا نَلْتَمِثُ إِلَى الشَّمْسِ هَلْ يَبْقَى مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا يَبْقَى مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ»^(١). وقال الترمذي: حديث حسن.

وخرَّج الإمام أحمد من حديث ابن عمر، قال: عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَالشَّمْسُ عَلَى قُمَيْعَانَ بَدَأَ الصُّبْرَ، فَقَالَ: "مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارٍ مِنْ مَضَى، إِلَّا كَمَا يَبْقَى مِنَ النَّهَارِ فِيمَا مَضَى مِنْهُ"^(٢). ويشهد لذلك من الأحاديث الصحيحة: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بُيِّتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَمَا بُيِّتَ»، وَيَقْرَأُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ، وَالْوُسْطَى^(٣). وهذا النصوص تدل على شدة اقتراب الساعة، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْتَقَى الْقَمَرُ﴾^(٤)، وقوله رضي الله عنه ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾^(٥).



(١) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢١٩١) ك/ الفتن، ب/ ما جاء ما أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٥٩٦٦).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٨٦٧) ك/ الصلاة، ب/ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْحُطْبَةِ، عن جابر، وهو في "الصحيحين"

عن أنس، وسهل، وغيرهما.

(٤) سورة "القمر"، آية (١).

(٥) سورة "الأنبيا"، آية (١).

[٤٩٥/٩٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سُلَيْمَانَ الْقَرَّازُ الْمَكِّيُّ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَبِي فَرَدَّهُ، إِنَّ أَبِي فَقَاتَلَهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» يَعْنِي: فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمَصْلِيِّ. * لَمْ يَزُوهُ عَنْ صَفْوَانَ إِلَّا الدَّرَاوَزِيُّ.

هذا الحديث مداره على عبد العزيز الدراوردي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الدراوردي، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
الوجه الثاني: عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم - مقرونين، وأحياناً عن زيد بن أسلم وحده -، كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وتنصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الدراوردي، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٩١٥٣) عن مُصْعَبِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ حَمْزَةَ؛ وفي "الصغير" أيضاً (٥٤) عن أبي سليمان القرّاز؛ وابن عبد البر في "المتهيد" (١٨٦/٤)، عن إسماعيل بن إسحاق القاضي. ثلاثتهم (القرّاز، ومُصْعَب، وإسماعيل) عن إبراهيم بن حمزة الزُّبَيْرِيِّ، عن الدَّرَاوَزِيِّ، به.
- وقال الطبراني: لم يَزُوهُ عَنْ صَفْوَانَ إِلَّا الدَّرَاوَزِيُّ. وزاد في "الصغير": تَعَرَّدَ بِهِ ابْنُ حَمْزَةَ.
- والنَّسَائِيُّ فِي "السنن الكبرى" (٧٠٣٨) ك/القِسَامَةِ، ب/مَنْ اقْتَصَصَ وَأَخَذَ حَقَّهُ دُونَ سُلْطَانٍ، وَفِي "السنن الصغرى" (٤٨٦٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي "المحلى" (١٥٤/١١) - قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، بِهِ وَفِيهِ قِصَّةٌ.
- والطحاوي في "شرح المعاني" (٢٦٤٩)، عن أحمد بن داود، عن يَعْقُوبَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنِ الدَّرَاوَزِيِّ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن محمد، أبو سليمان، القرّاز المكي.

روى عنه: إبراهيم بن حمزة الزُّبَيْرِيُّ.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، حديثاً واحداً أخرجه الجماعة إلا الترمذي.

حاله: لم أقف له على ترجمة، فهو "مجهول الحال".^(١)

(١) يُنظَرُ: 'إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني' (ص/١٨١).

٢) إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة، الزبيري، أبو إسحاق المدني.

روى عن: الدراوردي، وعبد العزيز بن أبي حازم، وحاتم بن إسماعيل، وآخرين.

روى عنه: البخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرزيان، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، والذهبي، وابن حجر: صدوق. وقال ابن سعد: ثقة صدوق في الحديث. وقال

النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". والحاصل: أنه "ثقة".^(١)

٣) عبد العزيز بن محمد الدراوردي، ثقة، وإذا حدث من حفظه أو من كتب غيره خطأ، وحديثه عن

عبيد الله العمري ضعيف، تقدم في الحديث رقم (٥٤).

٤) صفوان بن سليم المدني، أبو عبد الله، وقيل: أبو الحارث، القرشي، الزهري.

روى عن: عطاء بن يسار، وعروة بن الزبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وآخرين.

روى عنه: الدراوردي، والليث بن سعد، ومالك بن أنس، وآخرون.

حاله: قال ابن عبيثة، وأحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت.

وقال ابن حبان: كان من عباد أهل المدينة ورهأدهم. وقال الذهبي: ثقة حجة. وقال ابن حجر: ثقة عابد.^(٢)

٥) عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ.

روى عن: أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وعبد الله بن عباس، وآخرين.

روى عنه: صفوان بن سليم، وزيد بن أسلم، وعمر بن دينار، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة فاضل. روى له الجماعة.^(٣)

٦) أبو سعيد الخدري، "صحابي، جليل، مكثر"، تقدم في الحديث رقم (٦٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: الدراوردي، عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم - مقرونين، وأحياناً

عن زيد بن أسلم وهذه - كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو العباس السراج في "مسنده" (٣٧٣)، عن أبي الأحوص محمد بن الهيثم؛ وتَمَّام بن محمد

في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (٣٤٨) -، من طريق يوسف بن يزيد القرايطسي؛ كلاهما عن سعيد

بن منصور، عن الدراوردي، قال: سمعت صفوان بن سليم وزيد بن أسلم، يُحدِّثان عن عبد الرحمن بن أبي

سعيد، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَمْلِي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّ أَبِي

فَلْيَاتِلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ ». .

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٥/٢، "الثقات" ٧٢/٨، "تهذيب الكمال" ٧٦/٢، "الكاشف" ٢١١/١، "التقريب" (١٦٨).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٢٣/٤، "الثقات" ٤٦٩/٦، "التهذيب" ١٨٤/١٣، "الكاشف" ٥٠٣/١، "التقريب" (٢٩٣٣).

(٣) "الثقات" للعلوي ١٣٨/٢، "الجرح والتعديل" ٣٣٨/٦، "الثقات" ١٩٩/٥، "التهذيب" ١٢٥/٢٠، "التقريب" (٤٦٠٥).

▪ وابن خزيمة في "صحيحه" (٨١٦)، قال: نا أحمد بن عبيد؛ وأبو العباس السراج في "حديثه" (٣٧١) - ومن طريقه ابن عساكر في "معجم شيوخه" (٨٧٦/٢) -، قال: ثنا قتيبة بن سعيد النقي؛ وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٨٩)، من طريق عبد الله بن مسلمة القعني؛ والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٦٤٩) من طريق يعقوب بن حميد؛ وابن أخي ميمي في "قوائده" (٢٩٥)، من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل. خمستهم (أحمد، وقتيبة، والقعني، ويعقوب، وإسحاق) عن الداروردي، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، به.

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٤٢١) - برواية يحيى الليثي -، - ومن طريقه جماعة، منهم: الإمام مسلم في "صحيحه" (٥٠٥) ك/ الصلاة، ب/ منع المارّ يدي المصلي -، وعبد الرزاق في "المصنف" (٢٣٢٨) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١١٥٤٠) - عن داود بن قيس؛ وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٨٧٥)، (٢٩١٤) من طريق ابن عجلان؛ وأحمد في "المسند" (١١٤٥٩)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٢٤٨) من طريق زهير بن حرب؛ وابن خزيمة في "صحيحه" (٨١٧)، من طريق همام بن يحيى بن دينار. خمستهم (مالك، وداود، وابن عجلان، وزهير، ومام) عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، بنحوه، وعند البعض فيه قصة.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أبي العباس السراج):

- (١) أبو الأخص محمد بن الهيثم: "ثقة حافظ".^(١)
- (٢) سعيد بن منصور: "ثقة مصنف"، كان لا يرجع عمّا في كتابه لشدة وثوقه به.^(٢)
- (٣) عبد العزيز بن محمد الداروردي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٥٤).
- (٤) زيد بن أسلم العدوي - مولى ابن عمر -: "ثقة عالم، وكان يُرسل".^(٣)
- (٥) عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري: "ثقة".^(٤)
- (٦) أبو سعيد الخدري: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٦٤).

ثالثاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ هذا الحديث مداره على عبد العزيز الداروردي، واختلف عنه من وجهين: الوجه الأول: الداروردي، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. الوجه الثاني: عبد العزيز بن محمد الداروردي، عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم - مقرونين، وأحياناً

(١) يُنظر: "التقريب" (٦٣٦٧).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٢٣٩٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢١١٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٣٨٧٤).

عن زيد بن أسلم وحده -، كلاهما عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ۞.

والذي يَظْهَرُ - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ، لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر عدداً، وأعلى حفظاً وضبطاً مِنْ رِوَاةِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٢) ورواه عن الدَّرَاوَرْدِيِّ بِالْوَجْهِ الثَّانِي سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَهُوَ "ثَقَّةٌ مُصَنِّفٌ"، كَانَ لَا يَرْجِعُ عَمَّا فِي كِتَابِهِ لَشِدَّةِ وَثُوقِهِ بِهِ"، فَهُوَ أَوْثَقُ وَأَضْبَطُ مِنْ رِوَاةِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ تَابَعَهُ جَمْعٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ.

(٣) أَنَّ الدَّرَاوَرْدِيَّ قَدْ تَوَبَّعَ عَلَى رِوَايَةِ الْوَجْهِ الثَّانِي، وَيَبْغُضُ هَذِهِ الْمَتَابَعَاتِ أَخْرَجَهَا مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ"، بِخِلَافِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ.

(٤) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ قَدْ انْفَرَدَ بِهِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَقَدْ تَكَلَّمَ الْبَعْضُ فِي حِفْظِهِ.

(٥) إِخْرَاجُ الْإِمَامِ ابْنِ خُرَيْمَةَ فِي "صَحِيحِهِ" لِلْوَجْهِ الثَّانِي.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني ۞:

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِأَجْلِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ "ثَقَّةٌ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ زَيْمًا وَهَمٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنِ صَفْوَانَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ۞؛ بَيْنَمَا رَوَاهُ جُلُ الثَّقَاتِ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ۞.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ (بِإِسْنَادِ السَّرَّاجِ):

أَمَّا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كِلَاهِمَا عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ۞، فَهُوَ "صَحِيحٌ لِذَاتِهِ"، وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ طَرِيقِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، وَأَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

متابعات، وشواهد للحديث:

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسَلِّمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ۞، بِنَحْوِهِ وَفِيهِ قِصَّةٌ^(١).

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَرُؤُ بِرُؤْيَيْ يَدَيْهِ، فَإِنَّ أَبِي فَلْيَتَأْتَلَهُ، فَإِنَّ مَمَّةَ الْقَرِينِ ».^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ۞ على الحديث:

قال المصنف ۞: لم يروه عن صفوان إلا الدَّرَاوَرْدِيُّ.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ۞.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٠٩) ك/ الصلاة، ب/ يَزُودُ الْمُصَلِّي مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَمُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٠٥) ك/ الصلاة، ب/ مَنَعَ الْمَارَّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٠٦) ك/ الصلاة، ب/ مَنَعَ الْمَارَّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال أبو عمر ابن عبد البر: في هذا الحديث كراهية المرور بين يدي المصلي إذا كان وحده وصلى إلى غير سترة، وكذلك حكم الإمام إذا صلى إلى غير سترة، وأما المأموم فلا يضره من مرَّ بين يديه، كما أن الإمام والمنفرد لا يضر أحداً منهما ما مرَّ من وراء سترة الإمام، وسترة الإمام سترة لمن خلفه؛ وإنما قلنا إن هذا في الإمام وفي المنفرد لقوله ﷺ: "إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، وَمَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: يُصَلِّي وَحْدَهُ؛ بَدَلِيلِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبِذَلِكَ قُلْنَا إِنَّ الْمَأْمُومَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَ مَنْ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ لِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: "أُتِيتُ رَأْبِئَةَ بْنَ أَبِي رَافِعٍ وَأَنَا يُؤَمِّنُ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ يَمِينِي، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ الصَّبْتِ، فَتَزَلَّتْ فَأَرْسَلْتُ الْأَمَانَ تَرْبَعًا وَدَخَلْتُ فِي الصَّبْتِ، فَلَمْ يُكَبِّرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدًا"^(١)؛ وفي هذا الحديث أيضاً: دليل على أن العمل في الصلاة جائز، والذي يجوز منه عند العلماء القليل، نحو: قتل البرغوث، وحك الجرب، وقتل العقرب، ودرء المار بين يدي المصلي، وهذا كله ما لم يكثُر، فإن كَثُرَ أَقْسَدَ، وما علمتُ أحداً من العلماء خالف هذه الجملة، ولا علمتُ أحداً منهم جعل بين القليل من العمل الجائز في الصلاة وبين الكثير المفسد لها حداً لا يتجاوز إلا ما تعارفه الناس، والآثار المرفوعة في هذا الباب والموقوفة كثيرة.

وقوله في الحديث "فإن أبي فليقاتله": فالمقاتلة هنا المدافعة، وأظنه كلاماً خرج على التعليل ولكل شيء حد، وأجمعوا أنه لا يقاتله بسيف، ولا يخاطبه، ولا يبلغ منه مبلغاً تقسد به صلاته، فيكون فعله ذلك أضر عليه من مرور المار بين يديه، وما أظن أحداً بلغ بنفسه إذا جهل أو نسي فمر بين يدي المصلي إلى أكثر من الدفع، وفي إجماعهم على ما ذكرنا ما يبين لك المراد من الحديث.^(٢)

وقال ابن رجب: وقول النبي ﷺ: "إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ"، أمر بدفع المار، ونهى عن تمكينه من المرور، وظاهره الوجوب.

وقد وقع في كلام ابن عبد البر ما يقتضيه، وأنه لا يعلم فيه خلافاً، ووقع في كلامه - أيضاً - ما يقتضي أنه على الندب دون الوجوب، وهو قول كثير من أصحابنا والشافعية، وغيرهم. وأكثر أصحابنا عندهم: أن رد المصلي لا يختص بمن كان يصلي إلى سترة، بل يشترك فيه من صلى إلى سترة ومن صلى إلى غير سترة ومر بقربه مار. وأما الشافعية، فقالوا يحرم المرور بين يدي المصلي إلى سترة، فلا يمر بينه وبين سترته، على الصحيح

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٦) ك/العلم، ب/متى يصح سماع الصغير؟، ويرقم (٤٩٣) ك/الصلاة، ب/سنة الإمام سترته من خلفه، ويرقم (٨٦١) ك/الأذان، ب/وُسُوءُ الصَّبْتِيَّانِ، ويرقم (١٨٥٧) ك/الحج، ب/حَجَّ الصَّبْتِيَّانِ، ويرقم (٤٤١٢) ك/المغازي، ب/حَجَّةُ الْوَدَاعِ، ومسلم في "صحيحه" (٥٠٤) ك/الصلاة، ب/مرور الحمار والكلب.
(٢) يُنظَرُ: "التمهيد" (١٨٧/٤-١٨٩).

عندهم، ومن صلى إلى غير سترة كره المرور بين يديه، ولم يحرم.^(١)

قال النووي: وهذا الدفع أَمْرٌ نَدْبٍ، وهو أمر مُتَأَكَّد، ولا أعلم أحداً أوجبه، بل صرَّح أصحابنا وغيرهم بأنه مندوب غير واجب.

وقال ابن حجر: واستنبط ابن أبي جمرة من قوله: "فإنما هو شيطان" أن المراد بقوله: "فليقاتله": المدافعة اللطيفة، لا حقيقة القتال، لأن مقابلة الشيطان إنما هي بالاستعاذة والتستر عنه بالتسمية ونحوها.^(٢)



(١) ينظر: "فتح الباري" لابن رجب (٤/٧٨-٨٨).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١/٥٨٤).

[٤٩٦/٩٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَابِدِيُّ، قَالَ: نا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: « إِذَا حَضَرَ الْمَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ نَابِدُوا بِالْمَشَاءِ ». * لم يَرَوْهَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ.

هذا الحديث مداره على معمر، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ.

الوجه الثاني: معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: معمر عن قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه عبد الله بن المبارك - برواية يحيى بن محمد بن صاعد، عن الحسين بن الحسن المرزوي، عن ابن المبارك - في "الزهدي" (٤٨٨)، قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ.

▪ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٢٣٤) عن محمد بن علي الصائغ، عن محمد بن مقاتل المرزوي؛ وابن عبد البر في "التمهيد" (٨٨/٨)، و"الاستذكار" (٢١٦/٢٧)، من طريق سويد بن نصر.

كلاهما (محمد بن مقاتل، وسويد بن نصر) عن عبد الله بن المبارك، به.

وقال يحيى بن صاعد: لا أعلم رَوَى هذا الحديث عن مَعْمَرٍ إِلَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ.

وقال الطبراني: لم يَرَوْهَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ.

ب- متابعات للوجه الأول: لقد تُوبِعَ مَعْمَرٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ قَتَادَةَ:

▪ فأخرج البزار في "مسنده" (٧٢٧٨)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٢٥٨٣)، كلاهما من طريقين عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، بنحوه.

قلتُ: وسعيد، قال فيه ابن معين: عنده غرائب عن قتادة. وقال ابن نمير: منكر الحديث، ليس بشيء، يروي عن قتادة المنكرات. وقال ابن حبان: زديء الحِفْظُ فَاحْشَ الْخَطَأَ يَرْوِي عَنْ قَتَادَةَ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ.^(١)

ت- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن زكريا بن علي بن الحسن، العابدِيُّ، الْمَكِّيُّ.

روى عن: الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيِّ، وَالزَّبِيرِ بْنِ بَكَارٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ الْمَكِّيُّ.

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٦/٤، "المجروحين" لابن حبان ٣١٩/١، "تهذيب الكمال" ٣٥٤/١٠، "التقريب" (٢٢٧٦).

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وعبد الباقي بن قانع، والعقلي، وآخرون.
حاله: ذكره المزي فيمن روى عن الحسين بن الحسن المرزوي^(١). ولم أقف له على ترجمة.
فالحاصل: أنه "مجهول الحال".^(٢)

٢) الحسين بن الحسن بن حرب، أبو عبد الله المرزوي، صاحب ابن المبارك.
روى عن: عبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن عيينة، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن زكريا العابدي، والترمذي، وابن ماجه، وآخرون.
حاله: قال أبو حاتم، وابن حجر: صدوق. وقال مسلمة بن القاسم، والذهبي: ثقة. وذكره ابن حبان في
"الثقات".^(٣) والحاصل: أنه "ثقة"; فأبو حاتم متشدد، ولعل ابن حجر تبعه، ولم أقف فيه على جرح.
٣) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، أبو عبد الرحمن المرزوي.
روى عن: معمر بن راشد، وشعبة، والسفيانين، والثَّاس.

روى عنه: الحسين المرزوي، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، والثَّاس.
حاله: قال العجلي: ثقة ثبت. وقال عبد الرحمن بن مهدي: الأئمة أربعة، وذكر منهم ابن المبارك. وقال
أبو إسحاق الفَرَّارِيُّ: إمام المسلمين. وقال أبو حاتم، وابن المديني: ثقة إمام. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيهة
عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير. وروى له الجماعة.^(٤)

- ٤) معمر بن راشد: "ثقة ثبت"، له أوهاج معروفة، تقدّم في الحديث رقم (٨٣).
٥) قتادة بن دعامة السدوسي: "ثقة ثبت فاضل"، كان يئلس، ويرسل كثيراً. تقدّم في (٧٥).
٦) أنس بن مالك: "صحابي، جليل، مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك.

أ- تخريج الوجه الثاني: رواه عن معمر بهذا الوجه جماعة، كالاتي:

- فأخرجه عبد الرزاق في "مصنّفه" (٢١٨٣) - ومن طريقه ابن الجعد في "مسنده" (٢/٢٨٨٩)، وأحمد في "مسنده" (١٢٦٤٥)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٢٨٨) -، عن معمر، عن الزهري، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: « إِذَا قُرِبَ الشَّاءُ، وَوُدِيَ بِالصَّلَاةِ، فَأَبْدَأُوا بِالشَّاءِ، ثُمَّ صَلُّوا ». »
- وأبو يعلى في "مسنده" (٣٦٠٢)، عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن يزيد بن زريع، عن معمر، بنحوه.

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٣٦٢/٦).

(٢) يُنظر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١١٥-١١٦).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٩/٣، "الثقات" ١٩٠/٨، "التهذيب" ٣٦١/٦، "الكاشف" ٣٣٢/١، "التقريب" (١٣١٥).

(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٥٤/٢، "الجرح والتعديل" ٢٦٢/١-٢٨٠، ١٧٩/٥-١٨١، "الثقات" لابن حبان ٧/٧، تهذيب

الكمال" ٥/١٦-٢٥، "التقريب" (٣٥٧٠).

ب- متابعات للوجه الثاني: لقد تُويع مُعمر في هذا الحديث عن الزهري؛ تابعه جماعة، كالاتي:

▪ فأخرجه الحميدي في "مسنده" (١٢١٥) ، وابن الجعد في "المسند" (١/٢٨٨٩)، وابن أبي شيبة في "المُصنَّف" (٧٩١٢)، وأحمد في "مسنده" (١٢٠٧٦) - ومن طريقه أبو عوانة في "المُستخرَج" (١٢٢٠) - ، والدارمي في "مسنده" (١٣١٨) ، ومسلم في "صحيحه" (١/٥٥٧) ك/المساجد، ب/كراهة الصَّلَاة بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيدُ أَكْلَهُ فِي الْحَالِ، وابن ماجه في "سننه" (٩٣٣) ك/إقامة الصلاة، ب/إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَوُضِعَ الْعِشَاءُ، والترمذي في "سننه" (٣٥٣) ك/الصلاة، ب/ما جاء إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاذْبَعُوا بِالْعِشَاءِ، والبخاري في "مسنده" (٦٢٧٤)، والنسائي في "الكبرى" (٩٢٨) ك/الصلاة، ب/العذر في ترك الجماعة، وفي "الصغرى" (٨٥٣)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٥٤٦ و ٣٥٤٧ و ٣٥٩٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٩٣٤ و ١٦٥١)، وأبو عوانة في "المُستخرَج" (١/١٢٨٦)، والطحاوي في "شرح المشكل" (١٩٩٠)، وأبو سعيد ابن الأعرابي في "معجمه" (١٩٢٦)، وابن سمعون الواعظ في "أماليه" (١٩٥)، والحاكم في "معرفة علوم الحديث" (١٢٩/١)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٠٣٢)، وفي "المعرفة" (٥٦٥١)، والخطيب في "تاريخه" (٦٧١/٨)، والبخاري في "شرح السنة" (٨٠٠)، والذهبي في "معجم شيوخه" (٢٢٦/١). كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وقال الترمذي: حَدِيثُ أَنَسٍ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال الحاكم: هَذِهِ سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ لَا مُعَارِضَ لَهَا.

▪ وأخرجه البخاري - وغيره - في "صحيحه" (٦٧٢) ك/ الآذان، ب/ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، مِنْ طَرِيقِ عَقِيلِ بْنِ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ، عن الزهري، عن أنس، بنحوه.

▪ وأخرجه مسلم - وغيره - في "صحيحه" (٢/٥٥٧) ك/المساجد، ب/كراهة الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيدُ أَكْلَهُ فِي الْحَالِ، مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، عن الزهري، عن أنس، بنحوه.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد عبد الرزاق):

(١) مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ: "بِقَّةٌ ثَبَّتْ، لَهُ أَوْهَامٌ مَعْرُوفَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٣).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ: "بِقَّةٌ حَافِظٌ مُنْفِقٌ عَلَى جَلالَتِهِ وَاتِقَانِهِ وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسِلُ، وَيُدَلِّسُ؛ إِلَّا أَنَّ مَراسِلَهُ يُمكن قَبولُهَا وَالاحتِجاجُ بِهَا، وَتَدليسه مُحْتَمَلٌ ما لَمْ يَأْتِ نَافِئٌ لِذَلِكَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (١٠).

(٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ عَرَضَهُ يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مَعْمَرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مَعْمَرُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

ولم يروه عنه بهذا الوجه إلا عبد الله بن المبارك، كما قال ابن صاعدٍ، والطبراني؛ وتُويع مَعْمَرُ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ قَتَادَةَ، تَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، لَكِنَّ هَذِهِ الْمُتَابِعَةَ لَا يُعْتَبَرُ بِهَا، لِضَعْفِ سَعِيدٍ، وَلِنَكَارَةِ حَدِيثِهِ عَنْ قَتَادَةَ - قَالَه غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَمَا سَبَقَ - .

الوجه الثاني: مَعْمَر، عن الزهري، عن أنس بن مالك ؓ.

بينما رواه عنه بهذا الوجه اثنان من الثقات وهما: عبد الرَّزَّاق الصنعاني، ويزيد بن زُرَّيع؛ وقد تُوبِع مَعْمَر على روايته هذا الوجه عن الزهري، تابعه جماعة، منهم: سفيان ابن عُيَيْنَةَ أخرج روايته الإمام مسلمٌ وغيره، وعُفَيْل بن خالد أخرج روايته البخاري وغيره، وعمرو بن الحارث أخرج روايته مسلمٌ وغيره.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فلم يروه بالوجه الأول إلا ابن المُبارك، بخلاف الوجه الثاني، فرواه اثنان من الثقات.

(٢) وجود مُتابعات لَمَعْمَر على الوجه الثاني، دون الأول، ممَّا يُدَلُّ أنَّ لهذا الحديث أصلاً عن الزهري.

(٣) إخراج البخاري ومسلم لهذا الحديث عن الزهري في "صحيحهما".

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذ".

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

والحديث من وجهه الراجح "صحيح لذاته"؛ وله مُتابعاتٌ، وشواهدٌ في "الصحيحين"، وقد سبق ذكر بعضها، وهذه غيرها: فأخرجه البخاري في "صحيحه" من طريق أبي قلابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

« إِذَا وَضِعَ الْمَسَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدُؤُوا بِالْمَسَاءِ ». ^(١)

وفي الباب عن ابن عمر في "الصحيحين" من طريق أُيوب، عن نافع، عن ابن عُمر، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ^(٢)

وفي الباب عن عائشة ؓ، أخرجه البخاري، ومسلمٌ في "صحيحهما"، بنحو رواية أنس ؓ. ^(٣)

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ؓ على الحديث:

قال المصنّف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن معمر، عن قتادة إلا ابن المبارك.

وقال يحيى بن صاعد: لا أعلم روى هذا الحديث عن معمر إلا ابن المبارك. ^(٤)

ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المصنّف ؓ، وقد قيده بروايته عن معمر، عن قتادة؛ وقد رواه عبد الرَّزَّاق، ويزيد بن زُرَّيع، عن معمر، عن الزهري - كما سبق -، فعبارة الطبراني أدق من غيره، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٤٦٣) ك/ العقيقة، ب/ إذا حضر العشاء فلا يجعل عن عشاءه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٣) ك/ الأذان، ب/ إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، ويرقم (٥٤٦٤) ك/ العقيقة، ب/ إذا حضر العشاء فلا يجعل عن عشاءه، ومسلم (٥٥٩) ك/ المساجد، ب/ كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يُريد أكله في الحال.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧١) ك/ الأذان، ب/ إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، ويرقم (٥٤٦٥) ك/ العقيقة، ب/ إذا حضر العشاء فلا يجعل عن عشاءه، ومسلم (٥٥٨) ك/ المساجد، ب/ كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يُريد أكله في الحال.

(٤) يُنظر: "الزهد والرفائق" لابن المبارك (برواية ابن صاعد، عن الحسين بن الحسن المروزي) حديث رقم (٤٨٨).

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قوله: "فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ" حمل الجمهور هذا الأمر على الندب، ثم اختلفوا: فمنهم من قيده بمن كان محتاجاً إلى الأكل وهو المشهور عند الشافعية، وزاد الغزالي: ما إذا خشي فساد المأكل، ومنهم من لم يقيده، وهو قول الثوري وأحمد وإسحاق، وأفرط ابن حزم فقال: تبطل الصلاة، ومنهم من اختار البداءة بالصلاة، إلا إن كان الطعام خفيفاً نقله ابن المنذر عن مالك، وعند أصحابه تفصيل، قالوا: يبدأ بالصلاة إن لم يكن متعلق النفس بالأكل، أو كان متعلقاً به لكن لا يعجله عن صلاته فإن كان يعجله عن صلاته بدأ بالطعام واستحبت له الإعادة. (١)

قال الشافعي: أمر النبي ﷺ بِحُضُورِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ، لِفَضْلِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ، وَرَخَّصَ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ لِمَعْنَى، وَذَلِكَ أَنْ يَحْضُرَ عَشَاءٌ أَحَدُهُمْ فَتَقَامُ الصَّلَاةُ، أَوْ تَقَامُ الصَّلَاةُ وَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى الْوَضُوءِ حَاجَةً حَاضِرَةً، وَقَدْ نُهِى أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ يُدَافِعُ الْأَخْبِيثِينَ: الْغَائِطُ وَالْبَوْلُ، وَلَوْ صَلَّى أَجْزَأَتْ عَنْهُ صَلَاتُهُ؛ وَلَكِنَّهُ مَرْخَصٌ لَهُ لِلْعُزْرِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ، وَمَحْبُوبٌ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ فِي الصَّلَاةِ لَا شَاغَلَ لِقَلْبِهِ عَنْهَا، وَلَا مَعْجَلٌ لَهُ عَنْ إِكْمَالِهَا، وَالْأَغْلَبُ مِمَّا يَعْرِفُ النَّاسُ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَهَا وَبِهِ حَاجَةٌ إِلَى تَعْجِيلِ قِضَاءِ الْحَاجَةِ، كَادَ أَنْ يَجْمَعَ امْرَيْنِ: الْعَجَلَةَ عَنِ الْإِكْمَالِ، وَالشُّغْلَ عَنِ الْإِقْبَالِ، وَقَدْ يُخَافُ هَذَا عَلَى مَنْ حَضَرَ عَشَاءُ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى الْمَطْعَمِ، وَتَوَقَّانَ أَنْفُسَهُمْ إِلَيْهِ، وَلَا سِيَّماً أَهْلَ الصُّومِ وَالْحَاجَةَ إِلَى الْمَأْكُولِ. (٢)

قال الترمذي: وهذا الحديث هو الذي عليه العمل عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم: أبو بكر، وعمر، وابن عمر، وبه يقول أحمد، وإسحاق، يقولان: يبدأ بالعشاء وإن فاتته الصلاة في الجماعة. ثم قال: سمعت الجازود، يقول: سمعت وكيعاً يقول في هذا الحديث: يبدأ بالعشاء إذا كان طعاماً يخاف فساده. والذي ذهب إليه بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، أشبهه بالاتباع، وإنما أرادوا أن لا يقوم الرجل إلى الصلاة وقلبه مشغول بسبب شيء، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: لا نقوم إلى الصلاة وفي أنفسنا شيء. (٣)

قال النووي: في هذه الأحاديث كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله؛ لما فيه من ذهاب كمال الخشوع، ويلتحق به: ما في معناه مما يشغل القلب، وهذه الكراهة عند جمهور أصحابنا وغيرهم إذا صلى كذلك وفي الوقت سعة، فإذا ضاق بحيث لو أكل أو تطهر خرج وقت الصلاة: صلى على حاله محافظة على حرمة الوقت ولا يجوز تأخيرها، وإذا صلى على حاله وفي الوقت سعة فقد ارتكب المكروه وصلاته صحيحة عندنا وعند الجمهور، لكن يُستحب إعادتها ولا يجب. (٤)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (١٦٠/٢).

(٢) يُنظر: "شرح مشكل الآثار للطحاوي" (٢٣٩/٥).

(٣) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث برقم (٣٥٣)، شرح ابن ماجه" لمغلطاي (١٥٨٠/١).

(٤) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٤٦/٥).

[٤٩٧/٩٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَابِدِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحِ الْمَكِّيُّ، قَالَ: نَا سَلِيمُ^(١) بْنُ مُسْلِمِ الْخَشَّابِ، قَالَ: نَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

« يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنَّ وِلِيْمَ هَذَا الْأَمْرِ، فَلَا تَنْتُمُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أَنْ يُصَلِّيَ أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ، مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ. »

* لم يرو هذا الحديث عن ابن جُرَيْجٍ^(٢)، عن عطاء، عن ابن عباس إلا سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ.

هذا الحديث مداره على ابن جُرَيْجٍ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن النبي ﷺ (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (٥٥)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَابِدِيُّ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحِ الْمَكِّيِّ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمِ الْخَشَّابِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهِ.

وقال الطبراني: يعني الرَّكْعَتَيْنِ بعد طواف السَّبْعِ أَنْ يُصَلِّيَ بعد صلاة الصُّبْحِ قبل طُلُوعِ الشَّمْسِ، وبعد صلاة العصر قبل غروب الشَّمْسِ، وفي كلِّ النَّهَارِ؛ ولم يَرَوْه عن ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ إِلَّا سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ. وذكره الهيثمي في "المجمع" (٢٢٩/٢)، وعزاه إلى "المعجم الصغير"، ولم يعزه إلى "الأوسط".

ب- مُتَابَعَاتٌ لِلوَجْهِ الْأَوَّلِ: وهذا الوجه تُوْبِعُ فِيهِ ابن جُرَيْجٍ، تابعه غير واحدٍ، كالآتي:

▪ فأخرج الفاكهي في "أخبار مكة" (٤٨٩)، من طريق طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بنحو رواية الباب، وفيه زيادة.

قُلْتُ: وفيه طلحة بن عمرو بن عُثْمَانَ الحَضْرَمِيِّ، قال الحافظ ابن حجر: متروك.^(٤)

(١) بفتح السين، وكسر اللام. يُنْظَرُ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١١٩٢/٣)، وتالي تلخيص المتشابهة للخطيب البغدادي (٣٣٤/١)، و"الإكمال" لابن ماكولا (٣٣٠/٤)، و"لسان الميزان" لابن حجر (١٨٩/٤).

(٢) في أصل المخطوط (أي، والصواب ما أثبتته، والتصحيح من "المعجم الصغير" (٥٥)، وهو فيه بهذا الإسناد، والمتن.

(٣) في أصل المخطوط (جزير)، وهو خطأ، والصحيح ما أثبتته، بدليل الإسناد، وهو كذلك في "المعجم الصغير".

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (٣٠٣٠).

- ورواه حَسَّان بن إبراهيم بن عبد الله الكُرْمَانِيُّ - وهو "صدوقٌ يُحْطَى"^(١)، واضطرب فيه:
 - فأخرج الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٨٦١)، من طريق حَسَّان بن إبراهيم، عن إبراهيم بن يزيد بن مَرْذَانِبَةَ، عن عَطَاء، عن ابن عَبَّاسٍ، بنحوه.
 - وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١٣٥٩) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٣٥) - بسنده، من طريق حَسَّان بن إبراهيم، عن إبراهيم الصَّائِغ، عن عَطَاء، عن ابن عَبَّاسٍ وذكر الحديث بنحوه.
- ت- دراسة إسناد الوجه الأول:

٤) أحمد بن زكريا، العابدِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٩٦).

٥) عبد الوهاب بن فُئَيْح، أبو إسحاق، المَكِّيُّ المَقْرِيُّ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ. روى عن: سَلِيم بن مُسْلِم، وابن عُبَيْنَةَ، ومَرْوان بن معاوية، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن زكريا العابدي، وأبو حاتم الرُّزَّازي، ويحيى بن محمد بن صاعد، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: صدوقٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". فالحاصل: أَنَّهُ "بِقَّة"^(١).

٦) سَلِيم بن مُسْلِم الجَمَحِيُّ المَكِّيَّ الخُشَّاب.

روى عن: ابن جُرَيْج، وسعيد بن بَشِير، ويونس بن يزيد الأَلْبَلِيّ، وآخرين.

روى عنه: إسحاق بن راهويه، ويعقوب بن حُميد، وعبد الوهاب بن فُئَيْح، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: كان جهماً خبيثاً. وقال: متروكٌ. وقال أحمد: ليس يسوى حديثه شيئاً. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال ابن حَبَّان: يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ الموضوعات الَّذِي يتخايل إلى المستمع لها وإن لم يكن الحديث صناعته أَنَّهُا مَوْضُوعَةٌ. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ. وقال النَّسَائِيُّ: مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ.^(٢)

٧) عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج: "بِقَّةٌ قَبِيهَةٌ فَاضِلٌ يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ" ولا يُتَوَقَّفُ في عنعنته عن عطاء خاصةً لكثرة روايته عنه، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

٨) عطاء بن أبي رِيَّاح: "بِقَّةٌ قَبِيهَةٌ فَاضِلٌ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

٩) عبد الله بن عَبَّاسٍ ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً: - الوجه الثاني: ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن النبي ﷺ (مُرْسَلًا).

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الشافعي في "الرسالة" (١١١)، قال: أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز؛ وفي "اختلاف الحديث" (١٠٥)، قال: أخبرنا مسلم - يعني ابن خالد الرُّزَّازي - وعبد المجيد، كلاهما عن ابن جُرَيْج، بنحوه.

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (١١٩٤).

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٧٣/٦، "الثقات" لابن حَبَّان ٤١١/٨، تاريخ الإسلام ١١٧٤/٥.

(٣) "الجرح والتعديل" ٣١٤/٤، "المجروحين" ٣٥٤/١، "الكامل" ٣٣٧/٤، "تاريخ الإسلام" ١١٢٢/٤، "الميزان" ٢٣٢/٢.

▪ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٩٠٠٣)، عن ابن جريج، بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الشافعي في "الرسالة"):

(١) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد: قال يحيى بن معين: ثقة، كان أعلم الناس بحديث ابن جريج ولكنه لم يكن يبذل نفسه للحديث. ووثقه أحمد، وأبو داود، والنسائي.^(١)

(٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: "ثقة فقيه فاضلٌ يدلّس ويُرسل" ولا يتوقف في عننته عن عطاء خاصة لكثرة روايته عنه، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(٣) عطاء بن أبي رباح: "ثقة فقيه فاضلٌ كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

ثالثاً: النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَّضح أَنَّ الحديث مداره على ابن جريج، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (موصولاً).

ولم يَرَوْه عن ابن جريج بهذا الوجه: إلا سليم بن مسلم الحشّاب، وهو "متروك الحديث".

وقد تُوبع ابن جريج على هذا الوجه، لكنّها بعد الدِّراسة تبيّن أنّها غير صالحة للاعتبار؛ فقد تابعه طلحة بن عمرو الحضرمي وهو "متروك" - كما سبق -، وتابعه أيضاً حسان بن إبراهيم الكزّمانيّ وهو "صدوقٌ يخطئ"، وقد اضطرب فيه - كما سبق -، ممّا يُدلّ على عدم ضبطه لهذه الرواية.

الوجه الثاني: ابن جريج، عن عطاء، عن النبي ﷺ (مُرسلًا).

بينما رواه عن ابن جريج بهذا الوجه: عبد المجيد بن عبد العزيز، وهو من أعلم الناس بحديث ابن جريج، ولم يُفرد به عنه؛ بل تابعه مسلم بن خالد الزنجي، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأقرب للنسب، وللقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر عددًا، وأعلى حفظًا وضبطًا من رواة الوجه الأول.

(٢) ترجيح الأئمة للوجه الثاني المرسل: وهو ما نستشعره من كلام الإمام البيهقي رحمه الله حيث قال - بعد أن ذكر الحديث من رواية غير واحدٍ من الصحابة -: وقد روي من أوجه، عن ذافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ، وعن عطاء، عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسلًا.^(٢)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سبق يَتَبَيّن أَنَّ الحديث (موصولاً) بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل سَلِيم بن مُسْلِم الحشّاب "متروك الحديث"، وقد انفرد به، مع مخالفته لما رواه الثقات عن ابن جريج.^(٣)

(١) يُنظر: "تاريخ ابن معين" - برواية الثوري - (٨٦/٣)، تهذيب الكمال" (١٨/٢٧٣-١٧٥)، "تحرير التقریب" (٤١٦٠).

(٢) يُنظر: "السنن الكبرى" (٦٤٦/٢).

(٣) وللحديث طرقٌ أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما، لكن لا يتسلم طريقٌ منها من الضعف، يُنظر: "سنن الدارقطني

وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الصَّغِيرِ"، وَفِيهِ سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَثَّابُ وَهُوَ مَثْرُوكٌ.^(١)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح، بإسناد الشافعي رحمه الله:

والحديث من وجهه الراجح (مُرْسَلًا) بإسناد الشافعي "مُرْسَلٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ".

شواهد للحديث:

ويشهد لهذا الحديث ما أخرجه أصحاب السنن، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم، من طريق عن أبي الزبير المكي - من أصح الأوجه عنه^(٢) -، عن عبد الله بن بابانة، عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا تَمْتَعُوا أَحَدًا طَافَ هَذَا الْبَيْتِ، وَصَلَّى آيَةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ». وإسناده صحيح، وهذا لفظ الترمذي، والباقون نحوه.^(٣)

وقال الترمذي: وفي الباب عن ابن عباس، وأبي ذر^(٤)، وحديث جُبَيْرِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقد رواه عبد الله بن أبي نجيح، عن عبد الله بن بابانة أيضا.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: على شرط مسلم.

وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.^(٥) وقال ابن الملقن: هذا حديث صحيح.^(٦)

وعليه فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف: لم يروه عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس إلا سليم بن مسلم.

قلت: من خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، وأنه لم يروه عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس - أي موصولاً - إلا سليم بن مسلم.

(١٥٧٥)، "تاريخ أصبهان" (٢٧٣/٢)، "تفحيف التفتيح" لابن عبد الهادي (٣٧٣/٢)، "تصب الزلية" (٢٥٤/١)، "البدر المنير"

(٢٨٣/٣-٢٨٤)، "الدرية في تخرج أحاديث الهداية" (١٠٩/١).

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٢٩/٢).

(٢) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦٤٦/٢)، "العلل" للذارقطني (٤٣٢/١٣/مسألة ٣٣٢٦)، "تصب الزلية" (٢٥٣/١)،

"البدر المنير" (٢٧٩/٣-٢٨٥)، "التلخيص الحبير" (١٩٠/١).

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٦٧٣٦ و ١٦٧٤٣ و ١٦٧٧٤)، وابن ماجه في "سننه" (١٢٥٤) ك/إقامة الصلاة، ب/ما جاء

في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت، وأبو داود في "سننه" (١٨٩٤) ك/المناسك، ب/الطواف بعد العصر، والترمذي في

"سننه" (٨٦٨) ك/الحج، ب/ما جاء في الصلاة بعد العصر، والنسائي في "الكبرى" (١٥٧٤) ك/قيام الليل وتطوع النهار،

ب/إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة، ويرقم (٣٩٣٢) ك/الحج، ب/إباحة الطواف في كل الأوقات، وابن خزيمة في

"صحيحه" (١٢٨٠ و ٢٧٤٧)، وابن حبان في "صحيحه" (١٥٥٢ و ١٥٥٣ و ١٥٥٤)، والحاكم في "المستدرک" (١٦٤٣).

(٤) ومن رام المزيد من الشواهد؛ فليراجع: "تصب الزلية" (٢٥٥-٢٥٤/١)، "البدر المنير" (٢٧٩/٣-٢٨٥).

(٥) يُنظر: "شرح السنة" (٣٣١/٣/حديث رقم ٧٨٠).

(٦) يُنظر: "البدر المنير" (٢٧٩/٣).

سادساً: التعليق على الحديث:

أجمع العلماء على أن الطواف في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها جائز، أما صلاة الطواف فنُصلي في كل الأوقات والأولى أن يُجْتَنَب أوقات النهي الثلاثة: وقت طلوع الشمس إلى أن ترتفع، وعند اصفرار الشمس قبيل الغروب؛ لأن الشمس تطلع وتغرب بين قرني شيطان فهى النبي ﷺ عن الصلاة حينئذ، وقبل صلاة الظهر بقدر صلاة ركعة أو نحوها؛ وهو وقت تسجر فيه جهنم، وله أن يصلي في سائر الأوقات؛ أخرج الإمام مسلم عن عُثْمَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجَوْهَرِيِّ، قَالَ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نَتَّبِعَ فِيهِنَّ مَوَاتِنًا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِزَةً حَتَّى تَرْتَبِعَ، وَحِينَ يَمُومُ قَائِمُ الظَّهيرةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضِيغُ الشَّمْسُ للغُروبِ حَتَّى تَقْرُبَ.^(١)

قال الإمام الترمذي^(٢): وقد اختلف أهل العلم في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح بمكة، فقال بعضهم: لا بأس بالصلاة والطواف بعد العصر وبعد الصبح، وهو قول الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وقال بعضهم: إذا طاف بعد العصر فلا يصلي حتى تغرب الشمس، وإن طاف بعد صلاة الصبح فلا يصلي حتى تطلع الشمس، واحتجوا بحديث عمر: أنه طاف بعد صلاة الصبح فلم يصل، وخرج من مكة حتى نزل بني طوى فصلى بعدما طلعت الشمس^(٣)، وهو قول سفيان الثوري، ومالك بن أنس.^(٤)



(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٨٣١) ك/الصلاة، ب/ الأوقات التي نُهي عن الصلاة فيها.

(٢) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (٨٦٨).

(٣) أخرجه مالك في "الموطأ" (١٠٧٤)، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٩٠٠٨)، والبخاري في "صحيحه" - تعليقاً بصيغة الجزم - (١٥٥/٢) ك/الحج، ب/ الطواف بعد الصبح والعصر.

(٤) ومن رام المزيد في هذه المسألة؛ فليراجع - مشكوراً - الآتي ذكره: "اختلاف الحديث" للشافعي (ص/١٠١ - ١١٤)، "شرح السنة" لليقوي (٧٨٠/٣٣١/٣)، "شرح معاني الآثار" (١٨٦/٢ - ١٨٩)، و"المجموع" للنووي (١٧٩/٤)، "التمهيد" (٤٥/١٣)، "الاستنكار" (١٧٦/١٢ - ١٧٩)، "مصباح الزاوية" (٢٥٢/١ - ٢٥٣)، "البيدر المنير" (٢٨٥/٣ - ٢٨٦)، "سبل السلام" (١٧٠/١)، "أضواء البيان" للشنقيطي (٢٣٩/٥ - ٢٤٣).

[٤٩٨/٩٨]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا ، قَالَ : نا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ عَمْرٌ ^(١) ، فَاصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » .
* لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ .

هذا الحديث له مداران؛ وتحرير ذلك كالآتي:

• فمداره الأول على سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: ابن عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ ، عن ابن عَبَّاسٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ (موصولاً).
الوجه الثاني: سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ ، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرسلاً).

• وأما مداره الثاني فعلى الزُّهْرِيِّ ، واختلف عنه من أوجه. كالآتي:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ ، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرسلاً).
الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عائشة رضي الله عنها.
الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ ، عن عبید الله بن عبد الله ، عن أَبِي سعيد الخدري ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

• فمداره الأول على سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، واختلف عنه من وجهين:

أولاً:- الوجه الأول: ابن عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن

عَبَّاسٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو نُعَيْمِ الأصبهاني في "تاريخ أصبهان" (٣٤٨/٢)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الطَّلْحِيُّ (عبد الله بن يحيى بن معاوية)، ثنا أبو يَعْقُوبَ يُوسُفَ بن يحيى بن عَبْدِ اللَّهِ بن يزيد الشَّيبَانِيُّ، ثنا أبو إِسْحَاقَ عَبْدِ الوَهَّابِ بن فُلَيْحِ المُقْرِي، ومُحَمَّدُ بن مَيْمُونِ الحَيْطِاطِ، قالوا: ثنا سُفْيَانُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، به.

ب- متابعات للوجه الأول:

▪ وأخرجه البُرَّازُ - كما في "كشف الأستار" (٢٨٨٦) - ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن المُتَنِّي ، ثنا سعيد بن سُفْيَانَ ، عن صالح بن أَبِي الأَحْضَرِ ، عن الزُّهْرِيِّ ، به.

وقال البُرَّازُ في "مسنده" (٢١٧/١٤): وهذا الحديث رواه عبد الرحمن بن إسحاق، وصالح بن أبي

(١) العَمْرُ بِالتَّخْرِيكِ: الدَّسَمُ وَالتُّهُومَةُ مِنَ اللَّحْمِ - أي رِيحُ اللَّحْمِ وما يَعلَقُ بِأَبيدٍ مِنْ تَسْمِهِ - ، ولَمَّا الوَضَرَ فَمِنْ السَّمَنِ. يُنظَرُ: "غريب الحديث" لإبراهيم الحربي (١٠٦٩/٣)، و"النهاية" لابن الأثير (٣٨٥/٣)، "لسان العرب" (٣٢/٥).

الأخضر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قلتُ: وصالح بن أبي الأخضر: قال ابن حبان: يَزُوي عن الزُّهْرِيِّ أشياء مقلوبة. (١) وقال البخاري: ليس بشيء في الزهري. (٢) وقال ابن حجر: ضعيف. (٣) وذكره ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري. (٤) وأمَّا عبد الرحمن بن إسحاق العامري: فَمَقَالُ البُخَارِيِّ: ليس مِمَّنْ يُعْتَمَدُ على حفظه، إذا خالف من ليس بدونه، وإن كان ممن يحتمل في بعض. (٥)

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن زكريا، العابدِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٩٦).
- ٢) الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام. روى عن: سفيان بن عيينة، وإسماعيل بن أبي أوس، وإبراهيم بن المنذر، وآخرين. روى عنه: أبو حاتم الرّازي، وابن ماجه، وأبو القاسم البيهقي، وآخرون. حاله: قال البيهقي: كان ثبُتاً عالماً ثقةً. وقال الدارقطني: ثقةٌ. وقال الخطيب البغدادي: ثقةٌ ثبتٌ. وقال الذهبي: ثقةٌ من أوعية العلم. وقال ابن حجر: ثقةٌ، أخطأ السُّلَيْماني في تضعيفه. (٦)
- ٣) سفيان بن عيينة: "ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ إمامٌ حجةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).
- ٤) محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: "ثقةٌ حافظٌ مُتَّقٍ على جللته وإتقانه وإمامته، يرسل، ويُدلس؛ إلا أن مراسيله يُمكن قبولها والاحتجاج بها، وتدليسه مُحتمل ما لم يأت نافي لذلك"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
- ٥) عبيد الله بن عُثْبَةَ بن مسعود الباهلي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ المَدَنِي. روى عن: عبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وآخرين. روى عنه: الزُّهْرِيُّ، وصالح بن كيسان، وأبو الزناد عبد الله بن ذكوان، وآخرون. حاله: قال العجلي: ثقةٌ. وقال أبو زرعة: ثقةٌ مأمونٌ إمامٌ. وقال ابن حبان: من سادات التابعين يُعد من الفقهاء السبعة. وقال الذهبي: إمامٌ حجةٌ حافظٌ مجتهدٌ. وقال ابن حجر: ثقةٌ فقيهٌ ثبتٌ. وروى له الجماعة. (٧)
- ٦) عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(١) يُنظر: "المجروحين" لابن حبان (٣٦٨/١).

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" (١٤/١٣).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢٨٤٤).

(٤) يُنظر: شرح علل الترمذي (٣٩٩/١).

(٥) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٥٢٤/١٦).

(٦) يُنظر: تاريخ بغداد ٤٨٦/٩، "تهذيب الكمال" ٢٩٣/٩، "الكاشف" ٤٠١/١، "السير" ٣١٤/١٢، "الميزان" ٦٦٦/٢،

"إكمال تهذيب الكمال" ٤١/٥، "تهذيب التهذيب" ٣١٢/٣، "التقريب" (١٩٩١).

(٧) "النفقات" للعجلي ١١١/٢، "الجرح والتعديل" ٣١٩/٥، "التهذيب" ٧٣/١٩، "تاريخ الإسلام" ١١٣٧/٢، "التقريب" (٤٣٠٩).

ثانياً:- الوجه الثاني: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢٦٢١٦)، وفي "الآداب" (١٥)، عن ابن عُيَيْنَةَ، بنحوه.
 - وأخرجه سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ أَبُو عَثْمَانَ التَّقِيُّ البَزَارِيُّ فِي "جزء حديثه" (٢٨) - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٥٨١١)، والذهبي في "المعجم اللطيف" ^(١) (١٦) -، عن سُفْيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ، بنحو رواية الباب.
 - وأخرجه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٤/٤٧٨)، من طريق علي بن حرب، عن سُفْيَانِ، به.
- وقال الذهبي: هَذَا مُرْسَلٌ، قَوِيٌّ الْإِسْنَادُ، فِيهِ الْحَضُّ عَلَى غَسْلِ الْيَدِ مِنَ الرَّقْرِ.
- وهذا الوجه ذكر البزار ^(٢)، والبيهقي ^(٣) تعليقا.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد أبي بكر بن أبي شيبة):

(١) أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: "ثقة حافظ صاحب تصانيف" ^(٤).

(٢) وبقية رجال إسناده: سبقت ترجمتهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على سُفْيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ الْأَوَّلُ عَلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (موصولا).

ورواه عنه بهذا الوجه الزبير بن بكار، وهو وإن كان "ثقة" إلا أن الإسناد إليه "ضعيف"؛ لأجل أحمد بن زكريا العابدِي: "مجهول الحال" - كما سبق -.

ولم يُفَرِّدْ بِهِ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْخَطَّاطُ، إِلَّا أَنَّ الْإِسْنَادَ إِلَيْهِمَا "ضعيف" أيضاً؛ لأجل يُوْسُفَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الشَّيْبَانِيِّ، لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ إِلَّا فِي "تاريخ أصبهان" ^(٥)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَلَا تَعْدِيلاً، فَهُوَ "مجهول الحال".

الوجه الثاني: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

بينما رواه بهذا الوجه ثلاثة من الثقات، وهم: أبو بكر بن أبي شيبة، وسعدان بن نصر، وعلي بن حرب، والأسانيد إليهم صحيحة.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقَرَأَنِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَحْفَظِيَّةُ: فِرْوَاةُ الْوَجْهِ الثَّانِيِّ أَحْفَظُ مِنْ رِوَاةِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، كَمَا هُوَ مُفَصَّلٌ فِي تَرَاجُمِهِم.

(١) مطبوع ضمن "ست رسائل" للحافظ الذهبي باعتناء/ جاسم التوسري.

(٢) يُنظَرُ: "مسند البزار" حديث رقم (٧٧٧٩).

(٣) يُنظَرُ: "الآداب" حديث رقم (٤٨٩).

(٤) يُنظَرُ: "التقريب" (٣٥٧٥).

(٥) يُنظَرُ: "تاريخ أصبهان" (٣٤٨/٢).

- ٢) سلامة أسانيد الوجه الثاني وصحتها، بخلاف الوجه الأول فلم يُسَلَّم طريق منها من الضعف.
- ٣) وجود متابعات صحيحة الإسناد لسفيان بن عُيَيْنَةَ على الوجه الثاني - كما سيأتي بيانه عند بيان الخلاف على الزهري -، بخلاف الوجه الأول فمتابعاته لسفيان لم تُسَلَّم من الضعف - كما سبق بيانه -.
- ٤) ترجيح الأئمة للوجه المُرسَل: كما سيأتي عند تحرير اخلاف في هذا الحديث على الزُّهريِّ.

• وأما مداره الثاني فعلى الزهري، واختلف عنه من أوجه:

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الزُّهريُّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

أ- تخريج الوجه الأول:

- رواه سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ - من أصح الأوجه عنه -، كما سبق بيانه عند تحرير الخلاف على سُفْيَان.
- وأخرجه عبد الرَّزَّاقُ في "جامعه" (١٩٨٤٠ و ٢٠٩٣٩)، عن مَعْمَرٍ - من أصح الأوجه عنه ^(١)، عن الزهري، بسنده، وبنحو رواية الباب.
- وأخرجه الدَّارِقُطِيُّ في "العلل" (٦٦/١١ مسألة ٢١٢٧) - مُعَلِّقًا -، فقال: وَكَذَلِكَ قَالَ الرَّبِيعِيُّ (محمد بن الوليد): عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا. قُلْتُ: ولم أقف على طريقه.
- قُلْتُ: والإسناد إلى ابن عُيَيْنَةَ صحيحٌ، وقد سبق بيانه عند تحرير الخلاف عليه. وهؤلاء الثلاثة النقات (سُفْيَان، وَمَعْمَر، والرَّبِيعِيُّ)، قد نَصَّ العلماء على أنَّهم من أثبت أصحاب الزهري ^(٢). وقال ابن حجر في ترجمة محمد بن الوليد: تَقَّةٌ ثَبَّتْ، من كبار أصحاب الزهري ^(٣).

ثانياً- الوجه الثاني: الزُّهريُّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة رضی الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه النَّسَائِيُّ في "الكبرى" (٦٨٨٠) ك/الأُشْرَبِيَّةِ المَخْطُورَةَ، ب/التَّشْدِيدِ فِيمَنْ بات وفي يده ربح العَمْرُ، والطبراني في "الأوسط" (٥٤٤١)، وفي "الصغير" (٨١٦)، وابن عدي في "الكامل" - في ترجمة سُفْيَان بن حُسَيْنٍ - (٤/٤٧٧)، ثلاثتهم من طرقٍ عن يُوْسُف بن واضح، عن عُمَرُ بن عَلِيٍّ المُقَدَّمِيِّ، عن سُفْيَان بن حُسَيْنٍ، عن الزهريِّ، بنحوه. وقال الطبراني: لم يزوه عن الزُّهريِّ إِلَّا سُفْيَان بن حُسَيْنٍ. ^(٤)
- وقال ابن عدي: وحديث الزُّهريِّ عن عروة عن عائشة يرويه سفيان بن حسين، على أن عُمَرُ بن علي قد روى بعض الناس عنه عن سُفْيَان بن حُسَيْنٍ، عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن أبيه، فلعَلَّ التخليط فيه من عُمَرُ

(١) يُنظر: "مسند أحمد" (٨٥٣١)، "مسند البزار" (٧٧٧٩)، "السنن الكبرى للنسائي" (٦٨٧٨، ٦٨٧٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٦٠٥)، وفي "الآداب" (٤٨٩)، وفي "الشعب" (٥٨١٣، ٥٨١٤).

(٢) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٧٩/٢-٤٨٣).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٣٧٢). ويُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٨٢/٢-٤٨٥).

(٤) قلت: لم يتَّفَرَّد به؛ بل تابعه عَقِيلُ بن خالد، كما سيأتي قريباً عند ابن عدي، والخطيب البغدادي.

بن علي لا من سُفيان بن حُسين، وقد قيل عن عُمَر بن علي عن هِشَام بن عُرْوَةَ، عن أبيه عن عائشة^(١)، وهذا يدل على أن التخليط من عُمَر بن علي لا من سُفيان بن حُسين.

ثُمَّ قَالَ (ابن عدي): وهو - أي سُفيان بن حُسين - في غير الزُّهْرِيِّ صالح الحديث، كما قال ابن مَعِين، وفي الزُّهْرِيِّ يروي عنه أشياء خالف فيها الناس من باب المتون ومن الأسانيد.^(٢) والحديث بهذا الوجه ذكره البُرَّار^(٣)، والبيهقي^(٤) تعليقا، وقال البيهقي: ورواه سُفيان بن حُسين، واختلف عليه فقيل عنه: عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة، وقيل عنه: عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن أبيه، وليس بِشَيْءٍ.

وقال الشيخ الألباني^(٥) - بعدما ذكر الحديث من طريق سُفيان بن حُسين -: وهذه مخالفة واهية لأمرين: أحدهما: أن سُفيان بن حُسين ضعفه في روايته عن الزهري خاصة. والثانية: أن عمر بن علي المُدَمِّي كان يُدَلِّسُ تدليسا غريبا بحيث أنه لو صرَّح بالحديث شك في سماعه كما هو مبين في ترجمته من "تهذيب"^(٦). قُلْتُ (الباحث): وذكر ابن رجب الحنبلي سُفيان بن حُسين في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري.^(٧) وقال أيضاً: سُفيان بن حُسين، وصالح بن أبي الأخضر، وسليمان بن كثير مُتقاربون في الزهري - يعني في الضعف -.^(٨) وقال ابن حجر: "يقع في غير الزُّهْرِيِّ بانفاقهم".^(٩)

■ وأخرجه ابن عدي في "الكامل" - في ترجمة رَشْدِين بن سعد - (٧١/٤)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥٥٩/٥)، كلاهما من طريق رَشْدِين بن سَعْد، عن عَقِيل بن خالد بن عَقِيل الأيلي^(١٠) - بإحدى الروايات عنه -، عن الزُّهْرِيِّ، بنحو رواية الباب.

وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي رواها رَشْدِين عن قُرَّة وَعَقِيل ويونس، عن الزُّهْرِيِّ بأسانيدها وغير ما ذكرته أيضاً ممَّا يرويه عنه، عن الزُّهْرِيِّ فكلها غير محفوظة.

قُلْتُ: وَعَقِيل وإن كان من الطبقة الأولى من أصحاب الزهري^(١١)، لكنَّه أوتى في هذه الرواية من الراوي

(١) أخرجه بهذا الوجه الدولابي في "الكنى" (٩٦٧).

(٢) ويُراجع أيضاً: "ميزان الاعتدال" (١٦٧/٢-١٦٨) ترجمة سُفيان بن حُسين.

(٣) يُنظر: "مسند البُرَّار" (٢١٧/١٤).

(٤) يُنظر: "شعب الإيمان" للبيهقي (٧٠/٥).

(٥) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١١١٠/٦).

(٦) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٤٧٣/٢١).

(٧) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٣٩٩/١).

(٨) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٨٢/٢).

(٩) يُنظر: "التقريب" (٢٤٣٧)، وهو مُترجم له في الحديث رقم (١٢٤).

(١٠) قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٥٦/٧): اسم جده عَقِيل بفتح العين وكسر القاف، بخلافه فأبُه بضم العين.

(١١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٣٩٩/١).

عنه وهو رَشْدِين بن سَعْد، قال ابن حجر: "ضعيف"، رَجَّح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدرَكته غَفْلَةُ الصالحين فَخَلَطَ في الحديث. (١)

رابعاً:- الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عَن عبيد الله بن عبد الله، عَن أَبِي سعيد الخدري ؓ.

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٥٤٣٥)، وأبو نُعيم في "الطب النبوي" (١٢٩ و ١٥٤)، والبيهقي في "الشعب" (٥٨١٢)، ثلاثتهم مِن طُرُقٍ عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، عَن نَافِعِ بْنِ يَزِيدٍ، عَن عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَن ابْنِ شَهَابٍ، عَن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؓ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَيْرِ، فَأَصَابَهُ وَضَحٌ، فَلَا يُؤْمِنُ إِلَّا تَسَهُ»، واللفظ للطبراني، والباقون بنحو رواية الباب بدون لفظ الوَضَح. وقال المنذري: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. (٢) وتبعه الهيثمي (٣)، والمنائوي (٤).

وقال الألباني: عبد الله بن صالح فيه ضعفٌ معروفٌ، فلا تُحْتَمَلُ مخالفته في الإسناد وفي المتن أيضاً، فإنه ذكر فيه "الريح" و "الوضح"، وهو "البرص"، ومع ذلك قال المنذري، وتبعه الهيثمي: رواه الطبراني بإسناد حسن! (٥)

قلت: عبد الله بن صالح - كاتب الليث - صدوقٌ كثير الغلط، ثَبَّتَ في كتابه، وكانت فيه غَفْلَةٌ. (١)

خامساً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث على الزُّهْرِيِّ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هذا الحديث مداره على الزُّهْرِيِّ، وقد اختلفت عنه، مِن أوجه:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عَن عُبَيْدِ اللَّهِ، عَن النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلاً).

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ رضي الله عنها.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عَن عبيد الله بن عبد الله، عَن أَبِي سعيد الخدري ؓ.

والذي يَظْهَرُ - والله أعلم - أَنَّ الوجه الأول هو الأقرب والأشبه للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الأول أكثر عدداً، وأعلى حفظاً وضبطاً من رواة الأوجه الأخرى، بل نص أهل العلم على أنهم مِن أثبت أصحاب الزهري المُقَدِّمين فيه؛ وأمَّا عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ الراوي عن الزهري بالوجه الثاني والثالث، فهو وإن كان من الطبقة الأولى في الزهري لكنَّهُ أوتى مِنَ الرواة عنه كما سبق بيانه.

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (١٩٤٢).

(٢) يُنظَرُ: "الترغيب والترهيب" (١٣٠/٣).

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٠/٥).

(٤) يُنظَرُ: "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٤٠٧/٢).

(٥) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (١١١٠/٦).

(٦) يُنظَرُ: "التقريب" (٣٣٨٨).

٢) ترجيح الأئمة للوجه الثاني المرسل: فقال النسائي - عقب إخراج الحديث من عدة أوجه عن الزهري -: الثلاثة الأحاديث كلها خطأ، والصواب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، مرسل^(١).

وقال الدارقطني: والمحفوظ حديث عبيد الله بن عبد الله المرسل^(٢).

وذهب الشيخ الألباني إلى ترجيح الموصول عن ابن عباس، فقال: الصحيح عنه - أي عن عبيد الله - عن ابن عباس لرواية الثقات الثلاثة - الزبير بن بكار، وعبد الوهاب بن فليح، ومحمد بن ميمون - عنه^(٣).

قلت: والظاهر من كلامه رحمه الله يشير إلى أن الضمير في قوله: "عنه" يعود على الزهري؛ والصواب أن هؤلاء الثلاثة إنما رواوا هذا الحديث عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، وليس عن الزهري مباشرة -

قلت: وما سبق بيانه وتفصيله كافٍ للجواب عن ذلك.

الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه الموصول - "منكر"؛ لأجل أحمد بن زكريا العابدي "مجهول الحال"، وقد خالف ما رواه عامة الثقات عن ابن عيينة.

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس، أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٢١٩)، والطبراني في "الأوسط" (٣٢٦٣)، عن محمد بن فضيل، عن ليث بن أبي سليم، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن

عباس، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَامَ وَبِيَدِهِ عَمْرٌ قَبْلَ أَنْ يَسْبِلَهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يُلَوِّمَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا ليث، تفرد به محمد بن فضيل.

وقال ابن حجر: الليث بن أبي سليم "صدوق" اختلط جداً، ولو يتميز حديثه فتركه^(٤) فلا يَحْتَمَلُ تَفَرُّدَهُ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (المرسل):

ومن خلال ما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح (إسناد أبي بكر بن أبي شيبة، وغيره) "مرسل"، إسناده صحيح". قال الذهبي - بعد تخريجه للحديث بإسناده من الوجه المرسل -: هَذَا مُرْسَلٌ، قَوِيُّ الْإِسْنَادِ،

فِيهِ الْحِصْنُ عَلَى غَسَلِ الْيَدِ مِنَ الرَّقْرِ. وقال أيضاً: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ تَطْيِفُ الْإِسْنَادُ.^(٥)

(١) يُنْظَرُ: "السنن الكبرى" للنسائي (٣١٣/٦).

(٢) يُنْظَرُ: "العلل" (٦٦/١١/مسألة ٢١٢٧).

(٣) يُنْظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (١١٠٩/٦).

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٦٥٨).

(٥) يُنْظَرُ: "سير أعلام النبلاء" (٤٧٨/٤).

(٦) يُنْظَرُ: "المعجم اللطيف" (١٦).

شواهد للحديث:

وللحديث عدّة شواهد؛ من أمثلها^(١): ما أخرجه أبو داود، وغيره بإسناد صحيح، من طريق سُهَيْل بن أبي صالح^(٢)، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: « مَنْ نَامَ وَرَفِي يَدُهُ غَمْرٌ، وَكَمْ يُسَلِّهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يُلَوِّمَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ ». ^(٣) وقال البغوي: هذا حديث حسن. ^(٤) وقال ابن حجر: صحيح على شرط مسلم. ^(٥) وقال المناوي: إسناده صحيح. ^(٦)

النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله إلا الزبير بن بكار.

قلت: ووافقه على ذلك المنذري، قال: رواه الأزرار والطبراني بأسانيد رجال أحدنا رجال الصحيح إلا الزبير بن بكار وقد تقدّر به كما قال الطبراني ولا يضر تقدّره فإنّه ثقة إمام. ^(٧) وتبعه على ذلك الهيثمي ^(٨).

■ وتعقبهم الشيخ الألباني، فقال بعدما ذكر كلام الطبراني: كذا قال! وطريقا أبي نعيم يبطلانه. ثم ذكر كلام المنذري والهيثمي، وقال: فقد عرفت أنه قد تُويع من ابن فليح، وابن ميمون، وهما ثقتان أيضا، فالإسناد صحيح غاية. ^(٩) قلت: بل الإسناد إليهما "ضعيف" كما سبق - والله أعلم -.

وتعقبهم كذلك الشيخ الحويني، فقال: لم يتقدّر به الزبير، بل تابعه عبد الوهاب بن فليح، ومحمد بن ميمون الخياط، قال: نا ابن عيينة مثله. ^(١٠)

■ قلت: والأمر كما قالنا، وهو ظاهر في التخريج، كما سبق، والله أعلم.

-
- (١) ومن رام المزيد فليراجع: "سنن ابن ماجه" (٣٢٩٦)، "مسند أبي يعلى" (٦٧٤٨)، "الفوائد" الشهير بالغيلانيات (٩٧٠).
 - (٢) قال الحافظ في "التقريب" (٢٦٧٥): صدوقٌ تغَيَّرَ حفظه بأخرة. وتعقبه صاحباً "تحريير التقريب"، فقالا: بل هو ثقة، وساقا أدلتها على ذلك. ويُنظر ترجمته في "تهذيب التهذيب" (٢٦٣/٤-٢٦٤)، فما ساقه ابن حجر في ترجمته، وما قاله في الحكم على هذا الحديث يُرَجِّح جانب توثيقه، لكن يُتَجَنَّب ما أنكر عليه، وستأتي ترجمته في الحديث رقم (١٢٣)، والله أعلم.
 - (٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٧٥٦٩ و ١٠٩٤٠)، والبخاري في "الألب المفرد" (١٢٢٠)، وابن ماجه في "سننه" (٣٢٩٧) ك/الأطعمة، ب/مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمْرٌ، وأبو داود في "سننه" (٣٨٥٢) ك/الأطعمة، ب/غَسَلَ الْيَدَ مِنَ الطَّعَامِ. وأخرجه الترمذي في "سننه" (١٨٦٠) ك/الأطعمة، ب/مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّبِئُوتَةِ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمْرٌ، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به، وقال: هذا حديث حسنٌ غريبٌ لا نعرفه من حديث الأعمش إلا من هذا الوجه.
 - (٤) يُنظر: "شرح السنة" للبغوي (٣١٧/١١).
 - (٥) يُنظر: "فتح الباري" (٥٧٩/٩).
 - (٦) يُنظر: "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٠٧/٢).
 - (٧) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (١٣٠/٣).
 - (٨) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٠/٥).
 - (٩) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١١٠٩/٦).
 - (١٠) يُنظر: "تنبيه الهاجد" حديث رقم (٤٠).

التعليق على الحديث:

قال المناوي: "مَنْ بَاتَ" وفي رواية "مَنْ نَامَ"، "وَقِي يَدُهُ عَمْرًا" بفتح الغين المعجمة، والميم بعدها راء: ریح لحم أو دسمه أو وسخه، زاد أبو داود "وَلَمْ يَغْسِلْهُ"، "فَأَصَابَهُ شَيْءٌ" أي إيداء من بعض الحشرات، "فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ"، لتعرضه لما يؤذيه من الهوام بغير فائدة؛ وذلك لأن الهوام ونوات السموم ربما تقصده في المنام لريح الطعام فتؤذيه. (١)



(١) يُنظر: "فيض القدير" (٩٢/٦).

[٤٩٩/٩٩]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا ، قَالَ : نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْرُومِيِّ ، قَالَ : نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَذْهَبُ مَكَّةَ ، حَرَّمَهَا اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ ^(١) حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُحْتَلَى خِلَافَهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُتَفَرُّ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِئُنْشِدَ . »
فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا الْإِذْخِرَ ^(٢) . قَالَ : « إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

* لم يروه عن سُفْيَانَ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، واختلف عنه من وجهين :

الوجه الأول: سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عن عمرو بن دينار ، عن عِكْرِمَةَ ، عن ابن عباس (موصولاً) .
الوجه الثاني: سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عن عمرو بن دينار ، عن عِكْرِمَةَ (مُرسلاً) .

وتفصيل ذلك كالآتي :

أولاً:- الوجه الأول: سُفْيَانَ ، عن عمرو بن دينار ، عن عِكْرِمَةَ ، عن ابن عباس (موصولاً) .

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (١٤٤٩)، والنسائي في "الكبرى" (٣٨٦١) ك/المناسك، ب/اللَّهْيُ عَنْ أَن يُتَفَرَّ صَيْدُ الْحَرَمِ ، وفي "الصغرى" (٢٨٩٢) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٣١٤٢) - ، وابن القيسراني في "صفوة التصوف" (ص/٥١٧)، عن محمد بن إبراهيم الدَّبِيلِيِّ .
- ثلاثتهم (الفاكهي، والنسائي، والدَّبِيلِيُّ) عن سعيد بن عبد الرحمن المخرومي، عن سُفْيَانَ ، به .
- والطبراني في "الكبير" (١١٦٣٤)، عن علي بن سعيد الرَّازِيِّ ، عن طاهر بن أحمد الرُّبَيْدِيِّ ، عن سُفْيَانَ ، به .

ب- متابعات لابن عُيَيْنَةَ على الوجه الأول:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٩٦٢)، والبخاري في "صحيحه" (٢٤٣٣) ك/اللُّقْطَةُ ، ب/كَيْفَ تَعْرِفُ لُقْطَةَ أَهْلِ مَكَّةَ ، والطبراني في "الكبير" (١١٦٣٣)، وفي "الأوسط" (٨٢١١)، من طريق زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ ، عن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُعْضَدُ عُضَاةً ، وَلَا يُتَفَرَّ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِئُنْشِدَ ، وَلَا يُحْتَلَى خِلَافَهَا » فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا الْإِذْخِرَ . قَالَ : « إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

(١) هكذا بالأصل، والموافق للسياق أن يقول: "قهي".

(٢) قال ابن حجر في "الفتح" (٤/٤٩٤): الإذخر: حشيشة طيبة الريح، وهو نبت معروف عند أهل مكة، وأهل مكة يسقون به البيوت بين الخشب ويسدون به الخلل بين اللبانات في القبور ويستعملونه بدلا من الحطاف في الوقود.

ت- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن زكريا، العابدِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٩٦).

(٢) سعيد بن عبد الرحمن القرشي، أبو عبيد الله المخزومي، المكي.

روى عن: سفيان بن عيينة، وعبد الله بن الوليد العدني، وهشام بن سليمان، وآخرين.

روى عنه: الترمذي، والنسائي، وأحمد بن زكريا العابدِي، وآخرون.

حاله: قال النسائي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال مسلمة بن القاسم: ثقة في ابن عيينة.^(١)

(٣) سفيان بن عيينة: "ثقة ثبت حافظ إمام حجة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).

(٤) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم.

روى عن: عكرمة مولى ابن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: سفيان بن عيينة - وهو أثبت الناس فيه -، والثوري، والحمدان، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. وقال ابن عيينة: ثقة ثقة ثقة، وحديثاً أسمع من عمرو

أحب إلي من عشرين من غيره. وقال أبو حاتم: ثقة ثقة. وقال مسعر بن كدام: ما رأيت أثبت من عمرو بن

دينار. وقال أحمد: وهو أثبت الناس في عطاء بن أبي رباح. وقال ابن حجر: ثقة ثبت.^(٢)

(٥) عكرمة مولى ابن عباس: "ثقة ثبت عالم بالتفسير"، تقدّم في الحديث رقم (٧٩).

(٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً:- الوجه الثاني: سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة (مُرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (١٤٤٩)، عن محمد بن أبي عمر، عن سفيان، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الفاكهي):

(١) محمد بن يحيى بن أبي عمر: "ثقة"، وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة، ورأيت عنده

حديثاً موضوعاً حدث به عن ابن عيينة، وهو صدوق. تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) وبقية رجال الإسناد: سبق دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

من خلال ما سبق يتضح أنّ الحديث مداره على سفيان بن عيينة، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس (موصولاً).

وقد رواه عن سفيان بهذا الوجه سعيد بن عبد الرحمن، وهو ثقة خاصة في ابن عيينة، وتابعه طاهر بن

(١) يُنظر: "الثقات" ٢٧٠/٨، "التهذيب" ٥٢٦/١٠، "الكاشف" ٤٣٩/١، "تهذيب التهذيب" ٥٥٠/٤، "التقريب" (٢٣٤٨).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٣١/٦، "الثقات" ١٦٧/٥، "التهذيب" ٥/٢٢، "تاريخ الإسلام" ٤٧٠/٣، "التقريب" (٥٠٢٤).

أحمد الرُّبَيْدِيُّ؛ والرُّبَيْدِيُّ هذا لم أقف له على ترجمة - على حد بحثي - فهو "مجهول الحال". وقد تُوبِع سُفْيَانُ على رواية هذا الوجه بمتابعة قاصرة؛ فتابعه زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عَبَّاسٍ، كما عند البخاري وغيره.

الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عن عمرو بن دينار، عن عِكرمة (مرسلاً).

ورواه عن سُفْيَانُ بهذا الوجه محمد بن أبي عُمَرُ، وهو وإن كان ثقةً، لكن وصفه ابن أبي حاتم بأنه كان فيه غفلة. ولم يتابعه أحدٌ على هذا الوجه - على حد بحثي -.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الأول (الموصول) هو الأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) الأحظية: فراوية الوجه الأول ثقةً خاصةً في ابن عُيَيْنَةَ.

(٢) وجود متابعات لسفيان على الوجه الأول، دون الوجه الثاني.

(٣) إخراج البخاري للوجه الموصول في "صحيحه".

(٤) أنَّ راوية الوجه الأول معه زيادة علم؛ ومن حفظ حجة على من لم يحفظ. والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبين أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفاً"؛ لأجل أحمد بن زكريا العابدي "مجهول الحال". لكنَّه لم ينفرد به بل تابعه أبو عبد الله الفاكهي، والنَّسائي، وغيرهما عن سعيد بن عبد الرحمن.

▪ والحديث أخرجه البخاري وغيره، من طريق زكريا بن إسحاق المكي، عن عمرو بن دينار، بسنده.

▪ وأخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (١٣٤٩) ك/الجنائز، ب/الإذخِرِ وَالْحَشِيشِ فِي الْقَبْرِ، والبخاري

أيضاً برقم (١٨٣٣) ك/جزاء الصيد، ب/لَا يُنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ، وأيضاً برقم (٢٠٩٠) ك/اليبوع، ب/مَا قِيلَ فِي الصَّوْغِ، مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ مَهْرَانَ الْحَدَّاءِ، عن عِكرمة، عن ابن عَبَّاسٍ، بنحوه.

▪ وأخرجه كذلك البخاري في "صحيحه" (١٨٣٤) ك/جزاء الصيد، ب/لَا يَجُلُ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ، والبخاري

أيضاً برقم (٣١٨٩) ك/الجزية والموادعة، ب/إِثْمُ الْغَادِرِ لِلْبَيْرِ وَالْفَاجِرِ، وأيضاً برقم (١٥٨٧) ك/الحج،

ب/فَضْلُ الْحَرَمِ، ومسلمٌ في "صحيحه" (١٣٥٣/١-٢) ك/الحج، ب/تحريم مكة وصيدها وخلاتها وشجرها

وَلَقَطَتِهَا، إِلَّا لِمُنْتَبِدِ عَلَى الدَّوَامِ، مِنْ طَرِيقِ عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَن مُنْصَوِرٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن طَاوُسٍ،

عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بنحوه.

▪ وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"^(١).

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره" - والله أعلم -.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٢) ك/العلم، ب/ كِتَابَةُ الْعِلْمِ، (٢٤٣٤) ك/اللفظة، ب/كَيْفَ تُعْرَفُ نَقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ،

ويرقم (٦٨٨٠) ك/الديات، ب/مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، ومسلمٌ في "صحيحه" (١٣٥٥) ك/الحج، ب/تحريم مكة وصيدها وخلاتها وشجرها ولقظتها، إِلَّا لِمُنْتَبِدِ عَلَى الدَّوَامِ.

خامساً: - النظر في كلام المصنف   على الحديث:

قال المصنف  : لم يروه عن سفيان إلا سعيد بن عبد الرحمن.

قلتُ - والله أعلم -: بل تابعه طاهر بن أحمد الرُّبَيْدِيُّ، فرواه عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بسنده، وهذه المتابعة قد أخرجها المصنّف   في "المعجم الكبير" - كما سبق في التخرّيج -، والرُّبَيْدِيُّ هذا "مجهول الحال" فلعلّ المصنّف   لم يعبّر بهذه المتابعة لأجل حاله - والله أعلم -.

[٥٠٠/١٠٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمَكِّيُّ، قَالَ: نا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: نا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ.
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَ مِنْ الْمُزْدَلِجَةِ إِلَى مِثَى فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ ^(١).
* لم يروه عن سُفْيَانَ إِلَّا بِشْرُ.

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
الوجه الثاني: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

أ- تخريج الوجه الأول: ولم يروه عن سُفْيَانَ بهذا الوجه إلا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ:

- فأخرجه الْمُصَنِّفُ ﷺ في "المعجم الكبير" (١١٢٨٥) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (٣٠١/٨) - قال حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بِشْرِ بْنِ السَّرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، بِهِ.
- وأخرجه النَّسَائِيُّ في "الكبرى" (٤٠٥٧) ك/الحج، ب/النَّهْيُ عَنْ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وفي "الصغرى" (٣٠٦٥) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٣٤٩٩)، وابن حزم في "حجة الوداع" (١٢٧) -، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٣٤٩٨)، كلاهما (النَّسَائِيُّ، والطحاوي) من طريق محمود بن غَيْلَانَ الْمَرْزُوقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ « قَدَّمَ أَهْلَهُ وَأَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَرْتُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ».

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

- ١) أحمد بن زكريا، الغابدي: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٩٦).
 - ٢) سعيد بن عبد الرحمن المخزومي: "بَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٩٩).
 - ٣) بشر بن السري البصري: "بَقَّةٌ مُنْقَنٌ"، وقال ابن عدي: له غرائب من الحديث عن الثوري ومسعر وغيرهما، وهو حسن الحديث ممن يكتب حديثه، ويقع في أحاديثه من التكرار، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
 - ٤) سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: "بَقَّةٌ حَافِظٌ قَيِّمٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨٦).
 - ٥) حبيب بن أبي ثابت، أبو يحيى الكوفي.
- روى عن: عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبيرة، وعبد الله بن عمر ﷺ، وآخرين.

(١) "ضعفة أهله": يعني النساء والصبيان لضعف قواهم عن قوى الرجال. يُنظر: "مشارك الأوبار" للفاضل عياض (٦١/٢).

روى عنه: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وعطاء بن أبي رباح، وآخرون.

حاله: قال العجلي: بَقَّةٌ، ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ: بَقَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ بَقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: مِنْ خِيَارِ الْكُوفِيِّينَ وَمُتَّبِعِيهِمْ عَلَى تَدْلِيْسٍ فِيهِ. وَقَالَ الْعَيْلِيُّ: لَهُ عَنْ عَطَاءٍ أَحَادِيثٌ لَا يَتَابَعُ عَلَيْهَا، وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنِ الْقَطَّانِ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

ووصفه ابن حَبَّانَ، وَابْنُ خَزِيمَةَ، وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ بِالتَّدْلِيْسِ، وَذَكَرَهُ الْعَلَلَانِيُّ وَغَيْرُهُ فِي أَسْمَاءِ الْمَدْلِسِيِّينَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةَ مِنْ مَرَاتِبِ الْمَدْلِسِيِّينَ، وَقَالَ: يُكْثَرُ مِنَ التَّدْلِيْسِ.

والحاصل: ما قاله الحافظ ابن حجر: "بَقَّةٌ فَيَقِيَّةٌ جَلِيلٌ"، كَثِيرُ الْإِسْرَالِ وَالتَّدْلِيْسِ. (١)

٦) عطاء بن أبي رباح: "بَقَّةٌ فَيَقِيَّةٌ فَاضِلٌ كَثِيرُ الْإِسْرَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٧).

٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ﷺ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَانِيًا:-- الْوَجْهَ الثَّانِي: الثُّورِيُّ، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

أ- تَخْرِيجُ الْوَجْهِ الثَّانِي: وَرَوَاهُ عَنْ سَفْيَانَ بِهَذَا الْوَجْهِ جَمَاعَةٌ، كَالآتِي:

▪ فَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٨٩٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ الثُّورِيُّ، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُغْلِمَةَ (٢) بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمُرَاتٍ (٣) مِنْ جَمْعٍ (٤)، فَجَعَلَ يُطْلَحُ (٥) أَفْخَاذَنَا وَيَقُولُ: «أُبَيْي» (٦)، لَا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْمُتَبِّةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

▪ وَأَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٤٧٠)، عَنْ سَفْيَانَ الثُّورِيِّ، وَمِسْعَرٍ، كِلَاهِمَا عَنْ سَلْمَةَ، بِنَحْوِهِ.

▪ وَأَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (١٣٧٥٥) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ مَاجَةَ فِي "سَنَنِهِ" (٣٠٢٥) ك/الحج، ب/مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ جَمْعٍ لِرَمْيِ الْجِمَارِ -، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٠٨٢، ٢٠٨٩)، كِلَاهِمَا عَنْ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، عَنْ سَفْيَانَ، بِهِ، بِلَفْظِ الطَّيَالِسِيِّ، وَعِنْدَ أَبِي بَكْرٍ بِنَحْوِهِ.

▪ وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٨٤١)، عَنْ رُوحِ بْنِ عَبَادَةَ الْقَيْسِيِّ، عَنِ الثُّورِيِّ، بِلَفْظِ الطَّيَالِسِيِّ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ.

(١) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢٨١/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٠٧/٣، "النَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانَ ١٣٧/٤، "مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ" (ص/١٣٥)، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٥٨/٥، "الْكَاشِفُ" ٣٠٧/١، "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" ٤٥١/١، "جَامِعُ التَّحْصِيلِ" (ص/١٠٥، ١٠٨)، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٧٩/٢، "تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ" (ص/٣٧)، "التَّقْرِيبُ" (١٠٨٤).

(٢) أُغْلِمَةُ: تَصْغِيرُ أُغْلَمَةَ، جَمْعُ غَلَمٍ فِي الْقِيَاسِ، وَلَمْ يَرِدْ فِي جَمْعِهِ أُغْلَمَةُ، وَإِنَّمَا قَالُوا: غُلْمَةٌ، وَمِثْلُهُ أُصْبِيَّةٌ تَصْغِيرُ صَبِيَّةٍ، وَيُرِيدُ بِالأُغْلِمَةِ: الصَّبِيَّانَ، وَلِذَلِكَ صَغَّرَهُمْ. "الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" (٧٤/٣)، "النَّهْيَةُ" لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣٨٢/٣).

(٣) حُمُرَاتُ: جَمْعُ صَبْحَةٍ لَحْمٌ، وَحُمُرٌ جَمْعُ جِمَارٍ. يُنْظَرُ: "النَّهْيَةُ" لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤٣٩/١).

(٤) جَمْعُ: عِلْمٌ لِلْمُرْتَلِفَةِ وَهِيَ الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ. يُنْظَرُ: "الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" (٧٤/٣)، "النَّهْيَةُ" لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢٩٦/١).

(٥) الطَّح: هُوَ الصَّرْبُ وَتَشْوِيشٌ بِالشَّدِيدِ يَطْنُ الْكُفَّ وَنَحْوَهُ. يُنْظَرُ: "غَرِيبِ الْحَدِيثِ" لِلْقَاسِمِ بْنِ سَلَمٍ (٨٤/١)، "الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" (٧٤/٣)، "النَّهْيَةُ" لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢٥٠/٤).

(٦) الْأُبَيْيُّ: يَوْزُنُ الْأَعْيَمِيِّ، تَصْغِيرُ الْأُبَيْيِّ، يَوْزُنُ الْأَعْمَى، وَهُوَ اسْمُ جَمْعٍ لِلإِثْنَيْنِ. يُنْظَرُ: "الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" (٧٤/٣)، "النَّهْيَةُ" لِابْنِ الْأَثِيرِ (١٧/١).

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٣١٩٢)، والبيهقي في "شرح السنة" (١٩٤٢)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، به، ويلفظ الطيالسي، وفيه زيادة.
- أبو داود في "سننه" (١٩٤٠) ك/الحج، ب/التَّعْجِيلُ مِنْ جَمْعٍ - ومن طريقه البيهقي في "شرح السنة" (١٩٤٣) -، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٨٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٨٦٩)، عن محمد بن كثير العبدي، عن الثوري، بلفظ الطيالسي. وقال أبو داود: اللَّطُّخُ: الضَّرْبُ اللَّيْنُ.
- والنسائي في "السنن الكبرى" (٤٠٥٦) ك/الحج، ب/النَّهْيُ عَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وفي "الصغرى" (٣٠٦٤) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٣٥٠٢) -، من طريق سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن الثوري، به.
- والطحاوي في "شرح المُشْكَل" (٣٥٠٠)، وفي "شرح معاني الآثار" (٣٩٨١)، وفي "أحكام القرآن" (١٤٤٩)، والطبراني في "الكبير" (١٢٦٩٩)، من طريق أبي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، عن الثوري، به.
- والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٧٩)، وفي "أحكام القرآن" (١٤٤٨)، عن يحيى بن عيسى النَّهْشَلِيِّ، عن الثوري، به.

- والطحاوي في "شرح المعاني" (٣٩٨٣)، عن أبي عاصم الضحاك بن مَخْلَدِ النَّبِيلِ، عن الثوري، به.
 - وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٩٥٦٤)، من طريق عبد الرزاق الصَّنَعَانِيُّ، عن الثوري، به.
- ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي):
- (١) عبد الرحمن بن مهدي: "تَقَّةٌ ثَبَتَ حَافِظٌ عَارِفٌ بِالرِّجَالِ وَالحَدِيثِ".^(١) قال ابن معين، وابن المديني،

وأحمد: عبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ مِنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.^(٢)

(٢) سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: "تَقَّةٌ حَافِظٌ قَبِيهٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْمَ (٨٦).

(٣) سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلِ الحَضْرَمِيِّ: "تَقَّةٌ".^(٣)

(٤) الحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ العُرَيْنِيُّ: "تَقَّةٌ"، أُرْسِلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.^(٤)

(٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ﷺ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَلَفَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ: الوجه الأول: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ. وهذا الوجه لم يروه عن سُفْيَانَ إِلَّا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ؛ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ تَقَّةً، إِلَّا أَنَّ ابْنَ عَدِيٍّ قَدْ تَكَلَّمَ فِي رَوَايَتِهِ

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٠١٨).

(٢) يُنْظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٥٣٨/٢-٥٤٣).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٢٥٠٨).

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٢٥٢). وَيُنْظَرُ أَيْضاً: "جامع التحصيل" (ص/١٦٦)، "تحفة التحصيل" (ص/٧٧).

عن الثوري، بما يقتضي نكارة روايته عنه خاصة عند المخالفة، والانفراد، كما سبق.

الوجه الثاني: سُفْيَانُ الثَّوْرِي، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ.

بينما رواه عن سُفْيَانَ بهذا الوجه جماعة، خاصة وفيهم: وكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، والفضل بن كعين، وهؤلاء من أثبت النَّاسُ في سُفْيَانَ الثَّوْرِي^(١)، فكيف إذا انضم إليهم غيرهم؟!

وعليه فالذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو المحفوظ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِي؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر عدداً، وأعلى حفظاً وضبطاً من رواة الوجه الأول.

(٢) إخراج ابن حبان لهذا الوجه في "صحيحه".

(٣) ترجيح الأئمة لهذا الوجه: قال الإمام أبو موسى محمد بن عُمَرُ المديني: هذا الحديث محفوظ من

حديث الثوري، رواه محمد بن كثير وأبو نعيم وغيرهما عنه - أي بالوجه الثاني -^(٢).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

من خلال ما سبق يتبين أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذٌّ؛ لأجل بَشْرِ بْنِ السَّرِيِّ "ثقة"، لكنَّه انفرد به عن

الثوري بالوجه الأول، مع مخالفته لما رواه الثقات من أصحاب سُفْيَانَ الثَّوْرِي - كما سبق -.

تنبيه: الحديث وإن كان غير محفوظ برواية الثوري؛ لكنَّه قد ثبت عن حبيب بن أبي ثابت من غير

طريق الثوري: فأخرجه أبو داود في "سننه" (١٩٤١) ك/الحج، ب/التَّعْجِيلِ مِنْ جَمْعٍ، مِنْ طَرِيقِ حَمْرَةَ بْنِ

حَبِيبِ بْنِ عُمَارَةَ الرُّبَائِيَّ؛ وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٨/٣) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ شُعَيْبٍ؛ كلاهما (حمزة،

وحَمَّاد) عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَتَدَمُّ ضَمْعَاءً أَهْلُهُ يَغْلَسُ،

وَيَأْمُرُهُمْ بِعَيْنِي: لَا يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

▪ بل وصح أيضاً مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ عَطَاءٍ:

- فأخرجه الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٣/١٢٩٣) ك/الحج، ب/ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ نَعْفِ الضَّعْفَةِ مِنَ النِّسَاءِ

وغيرهنَّ مِنْ مُزْدَلِفَةَ إِلَى مِئَى فِي أَوَاخِرِ اللَّيْلِ قَبْلَ زَحْمَةِ النَّاسِ، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ

دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَمْعَةِ أَهْلِهِ».^(٣)

(١) يُنظَر: شرح علل الترمذي" (٥٤٥-٥٣٨/٢).

(٢) يُنظَر: " اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعراف" (ص/١٣٠).

(٣) وأخرجه الحُمَيْدِيُّ في "مسنده" (٤٦٩)، وابن أبي شيبَةَ في "المُصَنَّف" (١٣٧٥٣) - ومن طريقه ابن ماجه في "سننه"

(٣٠٢٦) ك/المناسك، ب/مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ جَمْعٍ لِزِمِيِّ الْجِمَارِ -، وأحمد في "مسنده" (١٩٢٠، ٢٤٦٠، ٣١٥٩، ٣٢٢٩)، والبخاري

في "مسنده" (٤٩٥٦)، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٢٢) ك/ الحج، ب/ تقديم النساء والصبيان إلى مِئَى مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وفي

"الصغرى" (٣٠٣٣)، وغيرهم، كلهم مِنْ طَرِيقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِهِ.

▪ وصح كذلك من طُرُقٍ أُخرى عن ابن عَبَّاس:

▪ فأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٦٧٨) ك/الحج، ب/مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ بَلِيلٌ، ويرقم (١٨٥٦) ك/الحج، ب/حج الصبيان، ومسلم في "صحيحه" (١٢٩٣/١-٢) ك/الحج، ب/اسْتِخْبَابُ تَقْدِيمِ نَفْعِ الضَّعْفَةِ مِنَ النِّسَاءِ وَغَيْرِهِنَّ مِنْ مُرْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ قَبْلَ زَمَةِ النَّاسِ، وَغَيْرَهُمَا مِنْ طُرُقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ الْبَابِ.^(١)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتضح أنَّ الحديث من وجهه الراجح "ضعيف"، فيه انقطاع؛ لأجل الحسن بن عبد الله العزني لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه، إلا أنَّ الحديث بجزئه الأول - في قُدوم الضعفة من المزدلفة إلى منى بليلٍ - له من المتابعات والشواهد في "الصحيحين"، وغيرهما، وقد سبق ذكرها، فيرتقي إلى "الصحيح لغيره".
وأما الحديث بجزئه الثاني فله عدَّة متابعات، من أمثلها:

▪ ما أخرجه الترمذي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، وَقَالَ: «لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». ^(٢)
وقال الترمذي: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَزُورُوا بِأَسَا أَنْ يَتَقَدَّمَ الضَّعْفَةُ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ بَلِيلٌ يَصِيرُونَ إِلَى مَنَى. وَقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ لَا يَرْمُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَنْ يَرْمُوا بَلِيلًا، وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ لَا يَرْمُونَ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ.

▪ وكذلك ما أخرجه أبو داود من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن ابن عباس، كما سبق.
▪ وكل طريق من الطرق السابقة لا يخلو كل واحد منها من الضعف، قال ابن حجر ^(٣): وهذه الطرق يقوي بعضها بعضاً ومن ثم صححه الترمذي وابن حبان. ثُمَّ قَالَ: وَيُحْمَلُ الْأَمْرُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى النَّدْبِ. قَالَتْ: ذَلِكَ لِمَا صَحَّ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا كَانَتْ تَرْجَمُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَتَبَيَّنَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَدْنَى ذَلِكَ.^(٤)

(١) وفي الباب عن جماعة من الصحابة أيضاً، يُنظر: "صحيح البخاري" حديث رقم (١٦٧٦، ١٦٧٧، ١٦٨٠، ١٦٨١)، و"صحيح مسلم" حديث رقم (١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (٨٩٣) ك/الحج، ب/ ما جاء في تَقْدِيمِ الضَّعْفَةِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (٥٢٩/٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٦٧٩) ك/الحج، ب/ مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ بَلِيلٌ، فَيَقْفُونَ بِالْمُرْدَلِفَةِ، وَيَدْعُونَ، وَيَقْدِمُ إِذَا غَابَ الْقَمَرُ. ومسلم في "صحيحه" (١٢٩١) ك/الحج، ب/ اسْتِخْبَابُ تَقْدِيمِ نَفْعِ الضَّعْفَةِ مِنَ النِّسَاءِ وَغَيْرِهِنَّ مِنْ مُرْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ قَبْلَ زَمَةِ النَّاسِ، وَاسْتِخْبَابُ الْمُكْتَبِ لِعَبَائِهِمْ حَتَّى يُصَلُّوا الصُّبْحَ بِمُرْدَلِفَةَ.

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ سَفِيَانٍ إِلَّا بِشَرِّ

قَلْتُ: وقد نقله عنه أبو نُعيم^(١)، ولم يتعبه بشيء. والأمر كما قال المصنف ﷺ، فلم يروه عن سفيان إلا بشر، لكنه مُقيّد بروايته عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء - والله أعلم -.

سادساً: - التعليق على الحديث:

قال الترمذي: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَرَوْا بِأَسَى أَنْ يَتَقَدَّمَ الضَّعْفُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بَلْبَلٍ يَصِيرُونَ إِلَى مِئَى. وَقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ لَا يَزْمُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَرَحَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَنْ يَزْمُوا بَلْبَلٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ لَا يَزْمُونَ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ^(٢).

وقال ابن عبد البر: الْمَبِيتُ بِجَمْعِ لَيْلَةِ النَّحْرِ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ مُجْتَمَعٌ عَلَيْهَا إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَمَا كَانَ مِثْلَهَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ إِثْمًا هُوَ فِي أَكْثَرِ اللَّيْلِ وَأَنَّهُ قَدْ رَحَّصَ أَنْ لَا يُصْبِحَ النَّبَاتُ فِيهَا وَأَنَّ لَهُ أَنْ يُصْبِحَ بِمَعْنَى عَلَى أَنَّ الْفَضْلَ عِنْدَ الْجَمِيعِ الْمَبِيتُ بِهَا حَتَّى يُصَلِّيَ الصُّبْحَ ثُمَّ يَرْفَعُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ لَا يَخْتَلِفُونَ فِي ذَلِكَ وَلَا فِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ. كَذَلِكَ وَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَبْتَ بِجَمْعِ لَيْلَةِ النَّحْرِ عَلَيْهِ دَمٌ وَأَنَّهُ لَا يُسْقِطُ الدَّمَ عَنْهُ وَفُوفُهُ بِهَا وَلَا مَرُورُهُ عَلَيْهَا. وَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مُجَاهِدًا أَنَّهُ مَنْ أَقَاضَ مِنْ جَمْعِ قَبْلِ الْإِمَامِ وَإِنْ بَاتَ بِهَا أَنْ عَلَيْهِ دَمًا. قَالَ أَبُو عُمَرَ أَظْنَهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا بِهَذِهِ الْأَثَارِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٣)

قلت: والحديث يدل على إذن النبي ﷺ للضعفاء بالانصراف بعد منتصف الليل، أما الأهوياء فالسنة أن يبيتوا حتى الفجر ويصلوا الفجر في المزدلفة ويقفوا عند المشعر الحرام.

قال البيهقي: وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُجُوزُ لِلنِّسْوَانِ، وَالضَّعْفَةُ أَنْ يَدْفَعُوا مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِئَى قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ بَعْدَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ، وَمَنْ دَفَعَ قَبْلَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ، فَعَلَيْهِ دَمٌ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، فَأَمَّا مَنْ لَا عُدْرَ لَهُ، فَأَلَاوَلَى أَنْ يَقِفَ بِهَا حَتَّى يَدْفَعَ مَعَ الْإِمَامِ بَعْدَ الْإِسْفَارِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَلَوْ دَفَعَ بَعْدَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهِ، فَأَجَارَهُ قَوْمٌ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ ابْنَ عَبَّاسٍ فِي النَّقْلِ، وَهُوَ لَمْ يَكُنْ مِنَ الضَّعْفَةِ، وَلَمْ يُجُوزْ قَوْمٌ لِمَنْ لَا عُدْرَ لَهُ.^(٤)



(١) يُنظر: "حلية الأولياء" (٣٠١/٨).

(٢) يُنظر: "السنن" حديث رقم (٨٩٣).

(٣) يُنظر: "الاستنكار" (٥٣/١٣).

(٤) يُنظر: "شرح السنة" (١٧٦-١٧٥/٧)، ومن رام المزيد؛ فليراجع: "شرح المشكل" للطحطاوي (١١٨-١٢٥)، شرح معاني الآثار" (٢١٨-٢١٥/٢)، "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٣٩/٩-٤١)، "فتح الباري" لابن حجر (٥٢٧/٣-٥٣٠).

[٥٠١/١٠١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ^(١)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ^(٢)، قَالَ: نَا سُبَيْانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَدْعُونِي إِلَى السُّحُورِ^(٣)، وَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الْغَدَاءَ^(٤) الْمُبَارَكَةَ».

* لا يُروى هذا الحديث عن عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ: [عِيسَى بْنِ السَّرِيِّ الْحَجَوَانِيِّ^(٥) كُوفِيٌّ]^(٦).

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٢/٢٧٠)، والضياء في "المختارة" (١٨٠)، من طريق الطبراني، به. وذكروا كلام الطبراني عقب الحديث، دون الجملة الأخيرة منه، وهي قوله: عيسى بن السريّ الحَجَوَانِيّ كُوفِيٌّ. وذكره ابن كثير في "مسند الفاروق" (١/٢٧٣) بإسناد الطبراني، ومثته، وذكر كلام الطبراني عقبه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، أبو جعفر الجوهري، البغدادي.

روى عن: محمد بن إبراهيم، وغان بن مسلم، وعلي بن الجعد، وآخرين.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأحمد بن كامل، وابن قانع، وآخرون.

(١) الجوهري: يفتح الجيم والهاء، بينهما واو ساكنة، وفي آخرها الزاء، نسبة إلى بيع الجؤهر. "اللباب" (١/٣١٣).

(٢) أبو معمر هذا هو: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي، أبو معمر القطيعي الهروي. يُنظر: "التاريخ الكبير" (١/٣٤٢)، "الكنى والأسماء" للإمام مسلم (ص/٧٩٢)، "تهذيب الكمال" (٣/١٩٠).

(٣) السحور: بالفتح: اسم ما يُتَسَحَّرُ به من الطعام والشراب، وبالضم: المصدرُ والفعلُ نفسه. يُنظر: "النهاية" (٢/٣٤٧).

(٤) قال الخطابي في "غريب الحديث" (٢/٤٨٠): سماه غداء؛ لأنه للصائم بمنزلة الغداء للمفطر، وأول وقت الغداء عند العرب قبيل الفجر الثاني، ويقال لمن خرج في ذلك الوقت: قد غدا في حاجته، فمن خرج قبل ذلك الوقت، قيل: أدلج. وقال في "معالم السنن" (٢/١٠٤): سماه غداء؛ لأن الصائم يتقوى به على صيام النهار، فكأنه قد تغدّى.

(٥) لم أقف على حقيقة هذه النسبة - على حد بحثي - والله أعلم.

(٦) ما بين المعقوفتين هكذا بالأصل، ونقله عنه ابن كثير في "مسند الفاروق" (١/٢٧٣)؛ بينما رواه الخطيب، والضياء - كما قسّمته في التخریج - من طريق المصنّف ﷺ، وليس عندهما هذه الجملة، وفي "مجمع البحرين" (٤/١٥٠٤)، أشار محققه الفاضل بأن هذه العبارة ثابتة في بعض النسخ، وأنها لا معنى لها. قلت: وهو كما قال - جزاه الله خيراً -؛ فأبو معمر ليس هو عيسى بن السري، وإنما هو: إسماعيل بن إبراهيم الهذلي - كما سبق -، ويعد البحث لم أقف على أحد يُسَمَّى (عيسى بن السري)؛ ولم أجد توجيهاً لسبب إقدام هذه العبارة في الأصل، إلا القول بأنها خطأ من الناسخ، وليست من المؤلف بدليل عدم ثبوتها عنه في الرواية، كما عند الخطيب، والمفلسي، مع عدم ثبوتها في بعض نسخ "مجمع البحرين"، والله أعلم.

حالته: قال الخطيب البغدادي: ثِقَّةٌ. وقال الذهبي: حافظٌ، ثِقَّةٌ، صاحبُ حديثٍ.^(١)

(٢) محمد بن إبراهيم بن مَعْمَر بن الحَسَن أبو بكر الهُنْدِيُّ القَطِيعِيُّ.

روى عن: سفيان بن عيينة، ويحيى بن سُلَيْم الطائفي، وحماد بن خالد الخياط، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم بن مُساور الجوهري، قال الخطيب: ولا أعلم روى عنه غيره.^(٢)

حالته: سئل يحيى بن معين عن أبي مَعْمَر الهُنْدِيِّ، فقال: مثله لا يُسأل عنه، وهو وأخوه من أهل الحديث.

وقال موسى بن هارون الحمّال: صدوقٌ لا بأس به.^(٣)

(٣) سفيان بن عُيَيْنَةَ: "ثِقَّةٌ ثَبَتَ حَافِظُ إِمَامٍ حِجَّةً"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

(٤) إبراهيم بن ميسرة الطائفي، من الموالى.

روى عن: أنس بن مالك، وطاووس بن كَيْسَانَ، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين.

روى عنه: سفيان ابن عُيَيْنَةَ، والثوري، وشعبة بن الحَجَّاج، وآخرون.

حالته: قال ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال ابن عُيَيْنَةَ: كان يُحَدِّثُ عَلَى

اللفظ، وكان ثِقَّةً، مأموناً، مِن أوثق مَن رأيتُ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "الثقات"، وقال فِي "المشاهير": كان من

المُتَقِينِ. وروى له الجماعة. فحاصله كما قال الحافظ ابن حجر: "ثَبَّتَ حَافِظٌ".^(٤)

(٥) طاووس^(٥) بن كَيْسَانَ البِمْبَانِيُّ، أَبُو عَيدِ الرَّحْمَنِ الحِمَيرِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عُمَرَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن مَيْسَرَةَ، وَصَمْرُو بن دِينَار، ومُجَاهِد بن جَبْرِ، والنَّاسِ.

حالته: قال ابن معين، وأبو زرعة: ثِقَّةٌ. وقال عمرو بن دينار: ما رأيتُ أَحَدًا قَطُّ مِثْلَ طَاوُوسِ. وقال ابن

حَبَّانَ: مِن عِبَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ وَفَقْهائِهِمْ وَمِنَ سَادَاتِ التَّابِعِينَ. وقال ابن حجر: "ثِقَّةٌ فَعِيَّةٌ فَاضِلٌ".^(٦)

(٦) عبد الله بن عَبَّاسٍ ؓ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ 'صَحِيحٌ لِدَاثِهِ'.

(١) يُنظَرُ: "تاريخ بغداد" ٥٧٤/٥، "تاريخ الإسلام" ٨٨٧/٦، "السير" ٥٥٢/١٣، "إرشاد القاصي والداني" (ص/١٥١).

(٢) قُلْتُ: وبعد البحث لم ألق على أحد روى عنه غير أحمد بن القاسم، كما قال الخطيب - والله أعلم -.

(٣) يُنظَرُ: "تاريخ بغداد" (٢٧٠/٢).

(٤) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٢٨/١، "الثقات" للعجلي ٢٠٨/١، الجرح والتعديل ١٣٣/٢، "الثقات" لابن حَبَّانَ ١٤/٤،

"مشاهير علماء الأمصار" (ص/١١٢)، "تهذيب الكمال" ٢٢١/٢، "التقريب" (٢٦٠).

(٥) قال ابن معين: سُمِّيَ طَاوُوساً، لِأَنَّهُ كَانَ طَاوُوسَ الْقَرَاءِ. وَقِيلَ: اسْمُهُ نَكْرَانٌ، وَطَاوُوسٌ، لِقَبِّ لَهُ. "التهذيب" (٣٥٨/١٣).

(٦) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٥٠٠/٤، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٣٩١/٤، "تهذيب الكمال" ٣٥٧/١٣، "التقريب" (٣٠٩).

والحديث ذكره الهيثمي، وقال: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه محمد بن إبراهيم أخو أبي معمر - ونقل أقوال أهل العلم في توثيقه - وبقية رجاله رجال الصحيح، وقال الألباني: إسناده صحيح^(١).

قلت: وفي الباب في ثبوت بركة السحور، دون تسميته بالغداء، ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «سَحَرُوا فَإِنَّ فِي السَّحْرِ بَرَكَةً»^(٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لَا يَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ.

قلت: من خلال ما سبق يتضح صحة قول المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن المنذر: أجمع العلماء أن السحور مندوب إليه مستحب، ولا مأثم على من تركه، وحض النبي ﷺ أمته، عليه ليكون قوة لهم على صيامهم^(٣).

وقال الحافظ ابن حجر: البركة في السحور تحصل بجهات متعددة، وهي: اتباع السنة، ومخالفة أهل الكتاب، والتقوي به على العبادة، والزيادة في النشاط، ومدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع، والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الإجابة، وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام.

قال ابن دقيق العيد: هذه البركة يجوز أن تعود إلى الأمور الأخروية: فإن إقامة السنة يُوجب الأجر وزيادته؛ ويُحتمل أن تعود إلى الأمور الدنيوية: كقوة البدن على الصوم، وتيسيره من غير إضرار بالصائم.

قال: ومما يُعَلَّلُ به استحباب السحور: المخالفة لأهل الكتاب، لأنه مُتَّبَعٌ عندهم، وهذا أحد الوجوه المقترضية للزيادة في الأجر الأخروية. وقال أيضاً: وقع للمتصوفة في مسألة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة الصوم، وهي: كسر شهوة البطن والفرج؛ والسحور قد يباين ذلك، قال: والصواب أن يقال: ما زاد في المقدار حتى تتعدم هذه الحكمة بالكيفية فليس بمستحب، كالذي يصنعه المترفون من التأنق في المأكول وكثرة الاستعداد لها وما عدا ذلك تختلف مراتبه^(٤).

ويحصل السحور بأقل ما يتناول المرء من مأكول ومشروب، فقد أخرج ابن حبان في "صحيحه" (٣٤٧٦) بإسناد حسن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَحَرُوا وَلَوْ بِجِرْعَةٍ مِنْ مَاءٍ».

(١) يُنظَر: "مجمع الزوائد" (١٥١/٣)، "السلسلة الصحيحة" (١٢٠٥/٦).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٢٣) ك/الصوم، ب/ بركة السحور من غير إيجاب، ومسلم في "صحيحه" (١٠٩٥) ك/الصيام، ب/ فضل السحور وتأكيد استحبابه، واستحباب تأخيرهِ وتَعْجِيلِ الْفِطْرِ.

(٣) يُنظَر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (٤٥/٤).

(٤) يُنظَر: "فتح الباري" (١٤٠/٤).

[٥٠٢/١٠٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَضِعَ لَهُ سِوَاكُهُ، وَوَضُوهُهُ ^(١).

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ [عَنْ] ^(٢) سَعْدِ إِلَّا زُرَّارَةَ، وَلَا عَنْ زُرَّارَةَ إِلَّا بَهْزًا، فَتَرَدَّدَ بِهِ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

هذا الحديث مداره على بهز بن حكيم، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: بهز بن حكيم، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عن عَائِشَةَ رضي الله عنها.

الوجه الثاني: بهز بن حكيم، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عن عَائِشَةَ رضي الله عنها.

وبيان ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: بهز بن حكيم، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عن عَائِشَةَ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو داود في "سننه" (٥٦) ك/الطهارة، ب/السواك لِمَنْ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، ويرقم (١٣٤٩) ك/الصلاة، ب/صلاة اللّيل، وابن المنذر في "الأوسط" (٣٤٢)، والطبراني في "الأوسط" - رواية الباب - ثلاثتهم من طريق عن حمّاد بن سلمة، عن بهز بن حكيم، بسنده، بنحو رواية الباب، ويزيادة عند بعضهم. وقال ابن الملقن: رواه أبو داود بإسنادٍ جيّد. ^(٣)

▪ وأحمد في "المسند" (٢٥٩٨٨)، قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبِ، حَدَّثَنَا جَمْرَانُ بْنُ يَزِيدِ الْعَطَّارِ، عَنْ بَهْزِ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: قُلْتُ لَأَمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّيُ الْعِشَاءَ ثُمَّ يُصَلِّيُ بَعْدَهَا رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ وَضُوهُ مُعْطَى، وَسِوَاكُهُ اسْتَاكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ... الحديث".

ب- متابعات للوجه الأول:

▪ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٧٤٦) ك/صلاة المسافرين وقصرها، ب/جامع صلاة اللّيل، من طريق قتادة بن دِعَامَةَ السدوسي، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتِ بِنْتُ عَنِّ وَتَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: "كَمَا نَعُدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ، فَيَبِصُّهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبِصَّهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْوُكُهُ وَيَتَوَضَّأُ... الحديث" مطولاً.

(١) قال الخطابي في "مشارق الأثر" (٢٨٩/٢): إِذَا كَانَ الْغُرَادُ الْمَاءِ الْمُسْتَعْمَلُ فِي ذَلِكَ فَبِالْفَتْحِ، وَإِذَا أُرْتِثَ الْفِعْلُ فَبِالضَّمِّ، وقال الخليل: الفتح في الوجهين، وكذلك عندهم الطهور والغسل والغسل، قال ابن الأثير: والوجه الأول يعني التفریق هو المعروف، والذي عليه أهل اللغة.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وهي زيادة مهمة ليستقيم بها الكلام.

(٣) يُنظَرُ: "البدور المنير" (٧٠٨/١).

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عَفَّانُ بن مسلم بن عَبْدِ اللَّهِ الصَّنْفَارِ، أبو عثمان البَصْرِيِّ.

روى عن: الحمادين، وشعبة، ويحيى القطان، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرزازي، والنَّاسِ.

حاله: قال ابن المديني: كان إذا شك في حرفٍ من الحديث تركه. وقال العجلي: ثَبَّتَ صَاحِبُ سُنَّةِ. وقال

أبو حاتم: ثِقَّةٌ مُثَقَّنٌ مَتِينٌ. وقال ابن حجر: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ". وروى له الجماعة. (١)

(٣) حَمَّادُ بن سلمة بن دينار البَصْرِيِّ.

روى عن: يَهْزُ بن حكيم، وخاله حميد الطويل، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: عَفَّانُ بن مسلم، وشعبة، ومالك بن أنس، والنَّاسِ.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والنَّسَائِي، وابن حَبَّان: ثِقَّةٌ. وعاب ابن حَبَّان على البخاري لعدم إخراج

حديثه. (٢)، وقال الذهبي في "الكاشف": ثِقَّةٌ صدوقٌ، يغلط، وليس في قوة مالك. وفي "المغني": إِمَامٌ ثِقَّةٌ له

أوهامٌ وغلطات، وغيره أثبت منه. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ عابِدٌ، أثبت الناس في ثابتٍ، تَغَيَّرَ حِفْظُهُ بآخِرَةٍ. (٣)

- وقال ابن معين: من أراد أن يكتب حديث حمَّاد بن سلمة فعليه بعفَّان بن مسلم. وقال النَّسَائِي: أثبت

أصحاب حمَّاد بن سلمة: ابن مهدي، وابن المبارك، وعبد الوهاب النَّعْفِيُّ.

(١) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ١٤٠/٢، "الجرح والتعديل" ٣٠/٧، "تهذيب الكمال" ١٦٠/٢٠، "التقريب، وتحريه" (٤٦٢٥)، وزاد ابن حجر في "التقريب" قوله: "وَرُيِّمًا وهم"، وتعبَّه صاحباً "التحرير" بأنَّه لا معنى لإيرادها مَن الذي سَلِمَ؟! ونقل ابن حجر عن ابن معين قوله: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومئتين، ومات بعدها ببسبر. وتعبَّه الذهبي في "السير" (٢٥٤/١٠)، فقال: كُلُّ تَغْيِيرٍ في مرض الموت، ليس بِإِدْجٍ في الثِّقَّةِ، فَإِنَّ غَالِبَ النَّاسِ يَغْتَرِبُهُم في المرضِ الحَادِ نحو ذلك، وَإِنَّمَا المَحْدُوزُ أَنْ يَبْقَعَ الاختلاط بالثِّقَّةِ، فَيَحْدِثُ في حال اختلاطه بما يَضْطَرُّبُ في إسناده، أو مَتَّبِعِهِ، فَيَخَالَفُ فِيهِ. وفي "الميزان" (٨٢/٣): هذا من تغير مرض الموت، وما ضره، لأنَّه ما حَدَّثَ فيه خطأً، وقال العلاتي في "المختلطين" (ص/٨٥): الظاهر أنَّ هذا تغير المرض ولم يتكلم فيه أحد فهو من القسم الأول. وقال برهان الدين في "الاغتباط" (ص/٢٥٠): وما ينبغي أن يُنكَرَ مع هؤلاء. ولذا لم يورده ابن الكيال في "الكواكب النيرات". ويُنظَر: "معجم المختلطين" (ص/٢٤٠).

(٢) فقال في "الثقات" (٢١٦/٦): لم يُنصَفَ من جَانِبِ حَدِيثِهِ وَاخْتَجَّ بِأبي بكر بن عِيَّاش في كِتَابِهِ، وبابن أخي الزُّهْرِيِّ؛ فَإِنَّ كَانَتْ تَرْكُهُ إِثْمًا لما كان يخطئ، فَبَدَّلَهُ من أقرانه مثل الثُّورِيِّ وشُعْبَةَ ودونهما يخطؤون، فَإِنَّ زعم أن خطأه كَثُرَ من تَغْيِيرِ حِفْظِهِ فقد كان ذلك في أبي بكر بن عِيَّاش، وألَى يَبْلُغُ أبو بكر بن عِيَّاش حَمَّادُ بن سلمة في إقناعه أو في جمعه أو في ضبطه.

(٣) وهذا التغير ليس المراد به الاختلاط الاصطلاحي، وإنما هذا التغير من قبل حفظه، فقد أصابه ذلك كما أصاب غيره من الثقات لَمَّا كَثُرَ سِيئُهُ. ومِمَّا عابه عليه أهل العلم، ما ذكره الحافظ ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" (٦٧٦/٢)، فقال: كان حمَّاد بن سلمة إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث سيقاة واحدة فالظاهر أنَّ لفظهم لم يتفق، فلا يُقْبَلُ هذا الجمع إلا من حافظٍ مُتَمِّنٍ لحديثه يُعْرِفُ اتفاق شيوخه واختلافهم.

- وقال أحمد، وابن معين، وابن المدني، والدَّارِقُطْنِي: حُمَادُ بن سلمة أعلم الناس بثابت. وقال أحمد: حُمَادُ أثبت الناس في حُمَيْدِ الطويل سمع منه قديماً.

- وقال يحيى بن سعيد: حماد بن سلمة عن زياد الأعمى وقيس بن سعد ليس بذلك. (١)

٤) يَهْزُ بن حكيم بن مُغَاوِيَةَ بن حَبِيَّةَ القُشَيْرِي، أبو عبد الملك البَصْرِي.

روى عن: أبيه، وزرارة بن أوفى. روى عنه: الحمَّادان، والزهرى، ويحيى القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن المدني، وأبو داود، والترمذى، والنسائى: بَقَّةٌ. وقال أبو زرعة: صالح، وليس المشهور. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، ولم أر له حديثاً مُكْرَماً. وقال الدَّارِقُطْنِي: لا بأس به. وقال الذهبي: صدوقٌ فيه لينٌ، وحديثه حسنٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ. وفي "الفتح": مؤثَّقٌ عند الجمهور.

- وقال أبو حاتم: شيخٌ، يُكْتَبُ حديثه ولا يُحْتَجُّ به. وقال ابن حبان: يُحْطَى كثيراً، واحتج به أحمد، وتركه جماعةً، وذكر حديثاً، ثُمَّ قال: ولولا هذا الحديث لأدخلناه في الثَّقَاتِ، وهو مِمَّنْ أَسْتَخِيرَ اللهُ ﷻ فيه.

قلتُ: وكلام ابن حبان هذا، قد تعقبه فيه الذهبي في "تاريخ الإسلام"، وأجاب عنه.

فالحاصل: أنه مُخْتَلَفٌ فيه، والعمل على توثيقه - كما فعل الحافظ في "لسان الميزان" - (٢).

٥) زُرَّارَةُ بن أوفى العامريُّ، أبو حاجب البَصْرِي.

روى عن: سعد بن هشام، وأبي هُرَيْرَةَ، وابن عَبَّاسٍ، وآخرين.

روى عنه: بهز بن حكيم، وقتادة بن دِعَامَةَ السدوسي، وأيوب السخيتاني، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد، والنسائى، وابن حجر: بَقَّةٌ. وروى له الجماعة. (٣)

٦) سَعْدُ بن هِشَامِ بن عامِرِ الأَنْصَارِيِّ المَدَنِيِّ، ابن عم أنس بن مالك.

روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عَبَّاسٍ، وعائشة أم المؤمنين، وآخرين.

روى عنه: زرارة بن أوفى، والحسن البَصْرِي، وخميد بن عبد الرَّحْمَنِ الحِمَيْرِي، وآخرون.

حاله: قال النسائى، وابن حجر: بَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": كان من عبَاد

التابعين. وقال الذهبي: كان مُقْرَبًا، صَالِحًا، فَاضِلًا، تَبِيلاً. وروى له الجماعة. (٤)

٧) عائشة بنت أبي بكر رضى الله عنها: زوج النبي ﷺ، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣١٩/١، "الجرح والتعديل" ١٤٠/٣، "الثقات" لابن حبان ٢١٦/٦، "تهذيب الكمال" ٢٥٣/٧، "الكشاف" ٣٤٩/١، "المعنى في الضعفاء" ٢٧٩/١، "الميزان" ٥٩٠/١، "تهذيب التهذيب" ١١١/٣، "التقريب" (١٤٩٩).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣٠/٢، "المجروحين" ١٩٤/١، "الكامل" ٢٥٤/٢، "التهذيب" ٢٥٩/٤، "المعنى" ١٨١/١، "تاريخ الإسلام" ٨٢٤/٣، "الميزان" ٣٥٣/١، "لسان الميزان" ٢٧٠/٩، "التقريب" (٧٧٢)، "فتح الباري" ٣٥٥/١٣.

(٣) "الثقات" للعجلي ٣٧٠/١، "الجرح والتعديل" ٦٠٣/٣، "الثقات" ٢٦٦/٤، "التهذيب" ٣٣٩/٩، "التقريب" (٢٠٠٩).

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٦٦/٤، "الجرح والتعديل" ٩٦/٤، "الثقات" لابن حبان ٢٩٤/٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١١٥)، "تهذيب الكمال" ٣٠٧/١٠، "تاريخ الإسلام" ٩٣٧/٢، "التقريب" (٢٢٥٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: بهز بن حكيم، عن زُرارة بن أوفى، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٥٩٨٧)، وأبو داود في "سننه" (١٣٤٧)، ك/الصلاة، ب/صلاة الليل، عن يزيد بن هارون الواسطي، عن بهز، قال: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ كَأَنَّ يُصَلِّيَ الْمَشَاءَ ثُمَّ يَصَلِّي بِمَدَامَا رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ وُضُوؤُهُ مُعْطًى، وَسِوَاكُهُ اسْتَاكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ... الحديث.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٣٤٦) ك/الصلاة، ب/صلاة الليل، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّزَاهِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ يَزِيدِ.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٣٤٦) ك/الصلاة، ب/صلاة الليل، قال: حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مَعَاوِيَةَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ يَزِيدِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

(١) يزيد بن هارون الواسطي: "بِقَعَّةٍ مُتَّقِنٍ عَابِدٍ".^(١)

(٢) وبقية رجال الإسناد: سبقت دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على بهز بن حكيم، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: بهز بن حكيم، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها. ورواه عن بهز بهذا الوجه حماد بن سلمة، وعمران بن يزيد العطار، وتُوبع بهز على هذا الوجه، تابعه قتادة، كما عند مسلم في "صحيحه".

الوجه الثاني: بهز بن حكيم، عن زُرارة بن أوفى، عن عائشة رضي الله عنها.

بينما رواه الثقات بهذا الوجه، منهم: يزيد بن هارون، ومحمد بن أبي عدي، ومروان، بأسانيد صحيحة.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الأول هو الأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) أن الحديث مداره على بهز، وتكلم فيه البعض كما سبق في ترجمته، وقال ابن حبان: يُخطئ كثيراً، (وإن كان العمل على توثيقه كما سبق)، وقد اضطرب في هذا الحديث، فيرجح من الوجهين ما تُوبع عليه، وقد تُوبع على الوجه الأول، دون الثاني.

(٢) ترجيح الأئمة للوجه الأول: فسئل أبو حاتم عن الوجهين، أيهما أصح؟ فقال: إن كان خَفِظَ حمَّاد، فهذا أشبه.^(٢) وقال الدارقطني: قول قتادة أصح - أي بروايته عن زُرارة عن سعدٍ عن عائشة.^(٣) وقال المزني:

(١) يُنظر: "التقريب" (٧٧٨٩).

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٢٤/١/مسألة ٢١).

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٣١٦/١٤/مسألة ٣٦٥٧).

وقد روى زرارة بن أوفى عن عائشة، والمحفوظ أنَّ بينهما سعد بن هشام. ^(١) وقال المنذري: رواية زرارة، عن سعد بن هشام هي المحفوظة، وفي سماع زرارة، عن عائشة نظر. ^(٢)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاوُدَ"، وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ - بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنُفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، وَلَا عَنْ زُرَّارَةَ إِلَّا بِهَرِّ بْنِ تَمِيمٍ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، لَكِنْ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ بِهَرِّ بْنِ زُرَّارَةَ؛ بَلْ تَابَعَهُ عَلَى الْإِسْنَادِ قَتَادَةُ كَمَا عِنْدَ مُسَلِّمٍ فِي "صَحِيحِهِ"، وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ أَيْضاً حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ؛ بَلْ تَابَعَهُ عَلَى الْإِسْنَادِ عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدِ الْعَطَّارِ ^(٣) كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ فِي "الْمَسْنَدِ".

- وَقَدْ تَعَقَّبَهُ الشَّيْخُ/ الْحَوِينِيُّ بِمُتَابَعَةِ عِمْرَانَ بْنِ يَزِيدِ الْعَطَّارِ وَحْدَهُ، دُونَ رِوَايَةِ قَتَادَةَ. ^(٤)

- لَكِنْ لَعَلَّ الْإِمَامَ الطَّبْرَانِيَّ يَقْصِدُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - بِقَوْلِهِ: وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ زُرَّارَةَ إِلَّا بِهَرِّ بْنِ تَمِيمٍ، تَقَرَّرَ بِهِ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَيْ بِهَذَا اللَّفْظِ، فَرَوَيْتَهُمَا (عِمْرَانَ، وَقَتَادَةَ) لَيْسَتْ بِلَفْظِ رِوَايَةِ حَمَّادٍ، وَإِنَّمَا بِنَحْوِهِ مُطَوَّلًا.

- وَيُؤَيِّدُ مَا قُلْتُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ يَبْعَدُ أَنْ تَخْفَى هَذِهِ الْمُتَابَعَاتُ عَلَى الْإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ ﷺ، خَاصَّةً وَهِيَ فِي "مَسْنَدِ أَحْمَدَ"، وَ"صَحِيحِ مُسَلِّمٍ" - أَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ -.



(١) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٣٤٠/٩).

(٢) يُنْظَرُ: "شَرْحُ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ" لِلْعَيْنِيِّ (٢٥٥/٥)، "عَوْنُ الْمَعْبُودِ شَرْحُ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ" (٢٢٦/٤).

(٣) يُنْظَرُ تَرْجُمَتُهُ فِي: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ١٩١/٢، "الْإِكْمَالُ فِي نَكَرٍ مِنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ مِنَ الرِّجَالِ" ٣٢٥/١، "تَعْجِيلُ الْمَنْفَعَةِ" لِابْنِ حَجَرَ ٨٥/٢.

(٤) يُنْظَرُ: "تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ لِمَا وَقَعَ مِنْ النَّظَرِ فِي كُتُبِ الْأَمَاجِدِ" حَدِيثٌ رَقْمٌ (١٣٣٣).

[٥٠٣/١٠٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: نَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ،
عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ^(١).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الرُّكْعَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
* لم يرو هذا الحديث عن المختار إلا منصور، فترد به: سعيد بن سليمان.

أولاً: - تفريغ الحديث:

▪ أخرجه المزني في "تهذيب الكمال" (٥٢٠/٢٨)، من طريق المصنّف ﷺ، عن أحمد بن القاسم، به.
▪ وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٢٨٢) ك/الصلاة، ب/الصلاة قبل المغرب، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٦١٣ و ١١٥٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٥٥ و ٢١١٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥٤٩٦)، والذارقطني في "سننه" (١٠٥٠)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (١٣٨/١٠).
كلهم من طرق عن سعيد بن سليمان، بنحوه، وزيادة عند الجميع: قال: قلت لأنس: أراكم رسول الله ﷺ؟ قال: «نعم، رأنا فلم يأمرنا، ولم ينهنا».

▪ وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٨٣٦) ك/صلاة المسافرين، ب/استخفاف ركعتين قبل صلاة المغرب، وأبو يعلى في "المسند" (٣٩٥٦)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٦١٢، ١١٥٨)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٥٤، ٢١١٩)، وأبو نعيم في "المستخرج" (١٨٨٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٤٩٦).
كلهم من طرق عدّة عن محمد بن فضيل بن غزوان، عن المختار بن فلفل، عن أنس ﷺ، وذكر حديثاً، وفيه: وكنا نصلي على عهد النبي ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب. فقلت: هل كان النبي ﷺ صلواته؟ فقال: قد كان يرانا نصليهما، فلم يأمرنا ولم ينهنا».

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٢٥) ك/الأذان، ب/ كم بين الأذان والإقامة، ومن ينقطع الإقامة، بسنده من طريق عمرو بن عامر الأصبغري، عن أنس بن مالك ﷺ، قال: «كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب النبي ﷺ يسيرون السواري، حتى يخرج النبي ﷺ وهم كذلك، يصلون الركعتين قبل المغرب... الحديث».

▪ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٣٧) ك/صلاة المسافرين، ب/استخفاف ركعتين قبل صلاة المغرب بسنده من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: «كنا بالمدينة فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري، فيركعون ركعتين ركعتين، حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصلونها».

(١) فلفل: بفاعين مضمومتين، ولامين الأولى ساكنة. "التقريب" (٦٥٢٤).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي، البراز المعروف بسغديوه.

روى عن: منصور بن أبي الأسود، وعبد الله بن المبارك، والليث بن سعد، وآخرين.

روى عنه: البخاري، وأبو داود، والرازيان، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وزاد ابن حجر: حافظ. وقال أبو حاتم: ثقة

مأمون، ولعله أوثق من عفان إن شاء الله. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(١) وروى له الجماعة.^(٢)

(٣) منصور بن أبي الأسود، واسمه فيما قيل: حازم، اللثي الكوفي.

روى عن: المختار بن فلفل، وسليمان الأعمش، وعاصم بن كليب، وآخرين.

روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وسعيد بن سليمان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة. وقال ابن معين أيضاً: ليس به بأس، من الشيعة الكبار. وقال النسائي: ليس

به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: صدوق شيعي. وقال ابن حجر: صدوق رُمى بالتشيع.

وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه.^(٣) فالحاصل: أنه ثقة، من الشيعة الكبار.

(٤) مختار بن فلفل القرشي المخرومي الكوفي.

روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، وطلق بن حبيب، وآخرين.

روى عنه: منصور بن أبي الأسود، والثوري، وجريز بن عبد الحميد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وابن عمّار الموصلي، ويعقوب بن سفيان، والنسائي، والذهبي:

ثقة. وقال أحمد أيضاً: لا أعلم إلا خيراً.

- وقال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يُخطئ كثيراً. ونقل الذهبي في "الميزان" عن

السليمانى أنه ذكر المختار فيمن عُرف برواية المناكير من أصحاب أنس. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

وأجاب صاحباً "تحرير التقريب" - جزاهما الله خيراً -، فقال: بل "ثقة"، أطلق توثيقه جماعة من أهل العلم،

... وقول السليمانى جرحٌ تقدّر به أمام توثيق الجمهور، فضلاً عن أنّ مسلماً أخرج له من روايته عن أنس^(٤).

(١) تكلم فيه الإمام أحمد، وأجاب عنه الإمام الذهبي، فقال في "السير" (٤٨٢/١٠): ومّا أحمد بن حنبل: فكان يُغضّ منه، ولا يَرى الكتابة عنّه؛ لكونه أجاز في المحنة ثقيّة، ويقول: صاحبٌ تصحيفٌ ما ثبتت. ونقل الحافظ في "مقدمة الفتح" (ص/٤٠٥) قول الإمام أحمد، وعن الدارقطني قوله: يتكلمون فيه. وعقب عليه، فقال: هذا تلبين منهم لا يُقبل.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١/٤٠٠، "الجرح والتعديل" ٤/٢٦، "الثقات" لابن حبان ٨/٢٦٧، "تاريخ بغداد" ١٠/١١٩، "تهذيب الكمال" ١٠/٤٨٣، "الميزان" ٢/١٤١، "التقريب" (٢٣٢٩).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٨/١٧٠، "الثقات" ٧/٤٧٥، "التهذيب" ٢٨/٥١٨، "الكاشف" ٢/٢٩٦، "التقريب" (٦٨٩٦).

(٤) يُنظر: "صحيح مسلم" حديث رقم (١٩٦، ٤٠٠، ٤٢٦، ٢٣٠٤، ٢٣٦٩).

فهو يحتاج أن يكون مُفسراً مُبيناً، ليُنظر فيه. قُلْتُ: وأُخرج له الترمذي بروايته عن أنس، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. (١) وذكر ابن حجر في "الفتح" حديثاً بروايته عن أنس، وقال: سنده صحيحٌ على شرط مسلم. (٢)
 فالحاصل: أَنَّهُ "بِقَعَّةٌ" - والله أعلم - (٣)

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابي، جليل، مُكثر"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يتبيّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"؛ وللحديث مُتابعات مُخرجة في "الصحيحين" - كما سبق في التخرّيج، والله أعلم -.

شواهد للحديث:

وللحديث شاهدٌ عند البخاري عن عبد الله المزني، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: « صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ». قَالَ: « فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كِرَامِيَةً أَنْ يَخْذَمَا النَّاسُ سَنَةً ». (٤)

وعند البخاري أيضاً عن مرثد بن عبد الله الزبي، قال: أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُوْنِيَّ، فَقُلْتُ: أَلَا أُعْجِبُكَ مِنْ أَبِي تَيْمٍ بِرُكْعٍ رُكْعَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ؟ فَقَالَ عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَمْلَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، قُلْتُ: فَمَا يَسْتَمُكُ الْآنَ؟ قَالَ: الشُّغْلُ. (٥)

رابعاً:- النظر في كلام المُصنّف رضي الله عنه:

قَالَ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْمُخْتَارِ إِلَّا مَنْصُورًا، فَتَرَدَّدَ بِهِ: سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

قُلْتُ - والله أعلم - : أَمَّا قَوْلُهُ: "لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْمُخْتَارِ إِلَّا مَنْصُورًا":

فمِمَّا سبق في التخرّيج يتّضح لنا أَنَّ الحديث لم يُنفرد به مَنْصُورٌ عن أبي الأسود عن المُختار، بل تابعه محمد بن فضّيل بن غرّوان، كما عند مسلم في "صحيحه"، وغيره.

إِذَا كَانَ مَقْصُودُ الطَّبْرَانِيِّ رضي الله عنه: أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْمُخْتَارِ إِلَّا مَنْصُورًا، أَي بِلَفْظِ رِوَايَةِ الْبَابِ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ مَنْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ قَدْ أَخْرَجُوهُ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: "تَفَرَّدَ بِهِ: سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ".

فبِالنَّظَرِ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ مَدَّارَهُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

(١) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" حديث رقم (٣٣٥٢).

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٤٥/١٠).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢/٢٦٧، "الجرح والتعديل" ٨/٣١٠، "الثقات" لابن حبان ٥/٤٢٩، "تاريخ دمشق" ٥٧/١٣٩،

"تهذيب الكمال" ٢٧/٣١٩، "الكاشف" ٢/٢٤٨، "الميزان" ٤/٨٠، "تهذيب التهذيب" ١٠/٦٩، "التقريب"، وتحريره (٦٥٢٤).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١١٨٣) ك/لِلتَّهْجِدِ، ب/الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَبِرَقْمِ (٧٣٦٨) ك/الِاعْتِصَامِ، ب/ نَهَى

النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله عَلَى التَّخْرِيمِ إِلَّا مَا تُعْرَفُ بِإِحْتِهِ، وَكَذَلِكَ أَمَرَهُ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١١٨٤) ك/لِلتَّهْجِدِ، ب/الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي^(١): في هذه الروايات استحباب ركعتين بين المغرب وصلاة المغرب، وفي المسألة وجهان لأصحابنا، أشهرهما: لا يُستحب، وأصحهما عند المحققين يُستحب؛ لهذه الأحاديث. وفي المسألة مذهبان للسلف، واستحبهما جماعة من الصحابة، والتابعين، ومن المتأخرين أحمد وإسحاق، ولم يستحبهما أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وآخرون من الصحابة، ومالك وأكثر الفقهاء. وقال النخعي: هي بدعة.

وحُجَّة هؤلاء أن استحبابهما يؤدي إلى تأخير المغرب عن أول وقتها قليلاً. وزعم بعضهم في جواب هذه الأحاديث أنها منسوخة، والمختار: استحبابها؛ لهذه الأحاديث الصحيحة الصريحة. وفي "صحيح البخاري" عن رسول الله ﷺ قال: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ»، قال: «فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً»^(٢).

وأما قولهم يؤدي إلى تأخير المغرب: فهذا خيال مناقب للسنّة فلا يلتفت إليه، ومع هذا فهو زمن يسير لا تتأخر به الصلاة عن أول وقتها.

وأما مَنْ زعم النَّسْخ فهو مُجَازِفٌ؛ لأنَّ النَّسْخ لا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا إِذَا عَجَزْنَا عَنِ التَّأْوِيلِ وَالْجَمْعِ بَيْنِ الْأَحَادِيثِ وَعَلِمْنَا التَّارِيخَ وَلَيْسَ هُنَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ^(٣).



(١) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٢٣/٦-١٢٤).

(٢) سبق تخريجه في الشواهد.

(٣) وَمَنْ رَامَ الْمَزِيدَ فَلْيُرَاجِعْ: "ناسخ الحديث ومنسوخه" للأثر ١٠٦/١، "فتح الباري" لابن رجب ٣٤٦/٥-٣٥٠، "فتح الباري" لابن حجر (١٠٧/٢-١١٠ و ٥٩/٣ و ٦٠ و ١٠٥/٣-١٠٦)، "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (١١٣/١٤-١٢٠).

[٥٠٤/١٠٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ النَّطَّاحِ^(١)، قَالَ: نَا أَرْطَاءُ أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ:

نَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا أَحَدٌ أَكْبَرُ عُنْدِي بِدَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَأَسَانِي بِمَالِهِ، وَنَفْسِهِ، وَأُنْكَحَنِي ابْنَتَهُ ».

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا أَرْطَاءُ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ.

أولاً: - تخریج الحديث:

▪ أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٣٨) من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به. وقال الضياء: وأرطأة بن المُنْذِرِ وَثَقَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ، غَيْرَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحٍ كَثَّاهُ بِأَبِي حَاتِمٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، فَقَالَ: أَرْطَاءُ بْنُ الْمُنْذِرِ السُّكُونِيُّ أَبُو عَدِيٍّ، وَوُحِّمَتْ لَهُ كُنْيَتَانِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ.

▪ وأخرجه المصنّف أيضاً في "الكبير" (١١٤٦١)، و"الأوسط" (٣٨٣٥) عن علي بن سعيد؛ والأجري في "الشریعة" (١٢٦٥) عن عبد الله بن محمد بن ناجية؛ وابن عدي في "الكامل" (١٤٣/٢) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٠/٣٠) - عن ابن ناجية وإسحاق بن إبراهيم بن يونس؛ وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٠/٣٠)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٢٣٩) كلاهما عن محمد بن هارون الحضرمي.

أربعتهم (علي، وابن ناجية، وإسحاق، والحضرمي) عن محمد بن صالح بن النطّاح، به.

وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا أَرْطَاءُ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ.

وقال ابن عدي: حديث ابن جريج لا يُعْرَفُ إِلَّا عَنْ أَرْطَاءَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

ثانياً: - دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مِهْرَانَ الْبَصْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو جَعْفَرِ ابْنِ النَّطَّاحِ.

رَوَى عَنْ: أَرْطَاءَ أَبِي حَاتِمٍ، وَأَبِيهِ صَالِحِ بْنِ مِهْرَانَ، وَمَعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَيَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، وَآخَرُونَ.

حالته: ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الخطيب البغدادي: كان إخبارياً ناسباً، رواية للسير، وله كتاب

"الدولة" وهو أول من صنف في أخبارها كتاباً. وقال الذهبي: روى عنه أسلم بن سهل حديثاً كذباً لعلّه وهم.

وقال ابن حجر: "صدوق أخباري"^(٢).

(٣) أَرْطَاءُ بْنُ الْمُنْذِرِ، يُكْنَى أَبُو حَاتِمٍ، بَصْرِيٌّ. وَليْسَ هُوَ الْجَمِصِيُّ التَّابِعِيُّ الْمَشْهُورُ.

رَوَى عَنْ: ابْنِ جُرَيْجٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَآخَرِينَ.

(١) النطّاح: هو جد محمد بن صالح. "اللباب في تهذيب الأنساب" (٣١٥/٣).

(٢) "الثقات" ١٢٥/٩، "تاريخ بغداد" ٣٢٨/٣، "التهذيب" ٣٨١/٢٥، "الميزان" ٥٨٢/٣، "اللسان" ٤٠٨/٦، "التقريب" (٥٩٦٣).

روى عنه: محمد بن صالح بن مهران، ولم أقف - على حد بحثي - على من روى عنه غيره.
 حاله: قال ابن عدي: له أحاديث كثيرة غَيْرُ ما ذكرته، في بعضها خطأً وغلطاً. وقال الدارقطني: ضعيفٌ
 بصري، فقيل له: ابنُ مَنْ؟ قال: لا يُعرف. قلتُ: بينما سمّاه ابن عدي، وتبعه الذهبي وابن حجر، وذكره
 الدُّولابي في "الكنى" ولم يُسمِّه. وقال الهيثمي: ضعيفٌ. (١)

٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: "ثقةٌ فقيهةٌ فاضلٌ يُدلس ويُرسل" ولا يُتوقف في عنقته عن عطاءٍ
 خاصةً لكثرة روايته عنه، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

٥) عطاء بن أبي رباح: "ثقةٌ فقيهةٌ فاضلٌ كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

٦) عبد الله بن عباس ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ قال الهيثمي: فيه أرطاة أبو حاتم، وهو ضعيفٌ. (٢)
 والحديث ذكره ابن عدي في "الكامل"، والذهبي في "الميزان" في ترجمة أرطاة بن المنذر، والله أعلم.
 بينما قال الألباني: حسنٌ (أي بما تبعاته وشواهد). (٣)

متابعات للحديث:

قلتُ: وقد صحَّ الحديث من طرقٍ أُخرى عن ابن عباس، منها:

- ما أخرجه البخاري (٤٦٧) ك/ الصلاة، ب/ الخوذة والممر في المسجد، من طريق يعلى ابن حكيم،
 عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خرج رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ، فَتَمَدَّ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَدِّدَ
 اللَّهُ وَأَثَمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: « إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَّنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُنْجِئًا مِنَ النَّاسِ
 خَلِيلًا لَأَمَّحَدْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ ».

شواهد للحديث:

- وأخرج البخاري في "صحيحه" (٣٦٦١) ك/ المناقب، ب/ قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُنْجِئًا خَلِيلًا»، عن أبي
 الدرداء ؓ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: "وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَكَلَّمْتُ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ
 وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي، مَرَّتَيْنِ، فَمَا أَوْذِي بَعْدَهَا».

- وعليه فالحديث بمجموع طرقه، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، دون قوله: "وأكنحني ابنته"،

(١) يُنظر: "الكامل" ١/٤٤٣، "الكنى والأسماء" للدولابي ١/٤٢٨، "العلل" للدارقطني (١٣/٣/مسألة ٢٨٩٣)، "مجمع الزوائد"

٤٦/٩، "الميزان" ١/١٧٠، "لسان الميزان" ١٩/٢.

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩/٤٦).

(٣) يُنظر: "صحيح الجامع" (٥٥١٧). ويُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٢٢١٤).

فقد انفرد بها أرطاة عن ابن جريج، ولم أقف على ما يقويها من متابع أو شاهد، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن ابن جريج إلا أرطاة، تفرد به: محمد بن صالح.

وقال ابن عدي: حديث ابن جريج لا يُعرفُ إلا عن أرطاة، عن ابن جريج. ^(١)

وقال الدارقطني: تفرد به ابن أرطاة بن المنذر، عن ابن جريج. ^(٢)

قلت: ومما سبق في التخريج يتبين صحة كلام المصنف ﷺ.

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٢/١٤٤).

(٢) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد" (١/٤٨٥)، ونقله عن الدارقطني الضياء المقدسي في "المختارة" (١١/٢٤١).

[١٠٥/٥٠٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : نَا هَاشِمٌ - جَلِيسٌ لِأَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ ^(١) - ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي خَالِدِ الدَّالَانِيِّ ^(٢) ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ ^(٣) ، فَغَلَّتِ الْقُدُورُ مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، فَأَمَرْنَا بِأَكْلِهَا ، وَقَسِمَ لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنَّا شَاةٌ .

* لم يرو هذا الحديث عن أبي خالد إلا هاشم، هذا الشيخ، تزاد به: محمد بن عمران.

هذا الحديث مداره على يزيد بن عبد الرحمن الدالاني، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: يزيد بن عبد الرحمن، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه.
الوجه الثاني: يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: يزيد بن عبد الرحمن، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي

ليلى، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - بهذا الوجه إلا برواية الباب، وهو كذلك بـ"مجمع البحرين" (٤٠٩٧).
ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أبو عبد الرحمن الكوفي.

روى عن: هاشم جليس لأبي معاوية الضرير، ومحمد بن فضيل بن غزوان، وأبيه عمران، وآخرين.

روى عنه: البخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرّازي، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: صدوق، أملى علينا كتاب "الفرائض" عن أبيه، عن ابن أبي ليلى، عن الشعبي من حفظه الكتاب كله، لا يقدر مسألة عن مسألة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال مسلمة بن قاسم: تقّة. وقال ابن حجر: صدوق. فالحاصل: أنّه "تقّة" ^(٤).

(١) هو محمد بن خازم - بمعجمتين - أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، "تقّة" من أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهّم في حديث غيره، وروى له الجماعة. يُنظر: "التقريب" (٥٨٤١).

(٢) الدالاني: يفتّح الدال، وسكون الألفين، بينهما لأم مقفوحة، وفي آخرها نون، هذه التّسبئة إلى دالان بن سابقه، ليس منهم وإنما كان ينزل فيهم فنسب إليهم. يُنظر: "اللباب" (٤٨٨/١).

(٣) ثبت في بعض روايات الحديث كما عند أحمد وغيره - كما سيأتي بإذن الله ﷻ - أنّ ذلك وقع في غزوة خيبر.

(٤) "الجرح والتعديل" ٤١/٨، "الثقات" ٨٢/٩، "التّهذيب" ٢٢٩/٢٦، "تهذيب التهذيب" ٣٨١/٩، "التقريب"، وتحريره" (٦١٩٧).

٣) هاشم، أبو عبد الله، كان جليساً لأبي معاوية الضرير.

روى عن: يزيد بن عبد الرحمن الدالائي. روى عنه: محمد بن عمران الكوفي.

حاله: لم أفت له - على حد بحثي - على ترجمة له، وإنما ذكره المزي في "التهذيب" ضمن شيوخ محمد بن عمران. ولم يعرفه كذلك الهيثمي في "المجمع"، ولم يعرفه أيضاً د/عبد القدوس بن محمد نذير في تحقيقه لكتاب "مجمع البحرين"، وكذلك لم يعرفه الشيخ/حسين سليم أسد في تحقيقه لـ"سنن" الدارمي.^(١)

فالحاصل: أنه "مجهول العين"، والله أعلم.

٤) يزيد بن عبد الرحمن - وفي اسم أبيه أقوال -، أبو خالد الدالائي - مشهور بكنيته -.

روى عن: عمرو بن مَرْة، وقيس بن مسلم، وزيد بن أبي أنيسة، والمنهال بن عمرو، وآخرين.

روى عنه: هاشم جليس لأبي معاوية، والثوري، وشعبة، وزهير بن معاوية، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال البخاري: صدوق، وإنما يهم في الشيء. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال الذهبي: مشهور، حسن الحديث. وقال أيضاً: له أوهام، وهو صدوق.

- وقال ابن سعد: منكر الحديث. وقال ابن عدي: لين، يكتب حديثه. وقال الحاكم أبو أحمد: لا يتابع في بعض حديثه.

وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً، وكان يُدّلس. وذكره في المرتبة الثالثة، وقال: وصفه

حسين الكريسي بالتدليس. قلت: لم أفت - على حد بحثي - على أحد وصفه بالتدليس، إلا ما نقله ابن

حجر عن الكريسي، ولعل مراده الإرسال، فقد أنكر الإمام أحمد والبخاري سماعه من قتادة.^(٢)

وفي "الخلاصة" للخزرجي: مات سنة مائة من الهجرة. فالحاصل: أنه "صدوق"، والله أعلم.^(٣)

٥) قيس بن مسلم، أبو عمرو الجذلي الكوفي.

روى عن: عبد الرحمن بن أبي ليلى، وسعيد بن جبير، وطارق بن شهاب، وآخرين.

روى عنه: أبو خالد الدالائي، وشعبة، والثوري، والأعمش، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ثقة في الحديث. وقال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في

"الثقات". وقال الذهبي: ثبت. وقال ابن حجر: ثقة، زمي بالإرجاء.

وقال أبو نُعيم، والبخاري، ومطين، والذهبي: مات سنة عشرين ومئة. روى له الجماعة.^(٤)

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢٦/٢٣٠، "مجمع الزوائد" ٥/٤٩، "مجمع البحرين" ٧/٨٩، "سنن الدارمي" ٦/١٦٠٦.

(٢) يُنظر: "تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل" (ص/٣٦٢).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩/٢٧٧، "الكامل" ٩/١٦٨، "تهذيب الكمال" ٣٣/٢٧٣، "المغني في الضعفاء" ٢/٤٢٢

و٢/٤٦٣، "الميزان" ٤/٤٣٢، "تهذيب التهذيب" ١٢/٨٢، "طبقات المدلسين" (ص/٤٨)، "التقريب" (٨٠٧٢)، "الخلاصة"

(ص/٤٤٨)، ويبلغ ابن حبان في تضعيفه في "المجروحين" (٣/١٠٥)، وذكر في ترجمته حديثاً واه بسببه، لكن تعقبه

الدارقطني في تعليقاته على "المجروحين" (ص/٢٨٤)، فليراجع.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧/١٠٣، "الثقات" ٧/٣٢٦، "تهذيب الكمال" ٢٤/٨١، "الكاشف" ٢/١٤١، "التقريب" (٥٥٩١).

٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى - واسمه: يسار -، أَبُو عَيْسَى الكُوفِي.

روى عن: كعب بن عُجْرَةَ، وَخُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَأَبِيهِ أَبِي لَيْلَى، وَبِلَالِ بْنِ رَبِيْعٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: الحكم بن عُتَيْبَةَ، وَثَابِتَ الْبُنَانِي، وَمُجَاهِدَ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وَالعِجْلِيُّ، وَابن حجر: بَقِيَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي

"الْتِقَاتِ". وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. فَحَاصِلُهُ: أَنَّهُ "بَقِيَّةٌ"، وَقَدْ اُخْتَلَفَ فِي سَمَاعِهِ مِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ.^(١)

٧) أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ، وَالِدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ، وَهُوَ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَعَدِي بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ وَلَمْ يَدْرِكْهُ.

لَهُ صَحْبَةٌ وَرَوَايَةٌ. صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ وَشَهِدَ مَعَهُ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْكُوفَةِ، وَلَهُ بِهَا

دَارٌ فِي جَهَنَّةِ، وَشَهِدَ هُوَ وَابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ مَشَاهِدَهُ كُلَّهَا.^(٢)

ثَانِيًا:- الوجه الثاني: يزيد بن عبد الرحمن، عن زيد بن أبي أنيسة، عن قيس بن مسلم، عن

عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" (٤٥٨٧)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ:

حَدَّثَنِي هَاشِمٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَلِيْسًا كَانَ لِأَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي: أَبَا خَالِدِ الدَّالَانِيِّ -،

عَنْ ابْنِ أَبِي أَنْيْسَةَ - يَعْنِي: يَزِيدَ بْنَ أَبِي أَنْيْسَةَ -، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي

لَيْلَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَفَارَتِ الْقُدُورُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِكْلَائِهَا، وَقَسَمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لِكُلِّ عَشْرَةٍ شَاةً، فَكُنَّا

بَنِي عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ عَشْرَةَ مَتْرَقِينَ، فَجَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَأَغَطَانًا شَاةً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: "بَقِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٢) هَاشِمٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، جَلِيْسًا كَانَ لِأَبِي مُعَاوِيَةَ: "مَجْهُولُ الْعَيْنِ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٣) يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو خَالِدِ الدَّالَانِيِّ: "صَدُوقٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٤) زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنْيْسَةَ الْجَزْرِيُّ: "بَقِيَّةٌ، فَيَقِيَّةٌ"، لَهُ أَفْرَادٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(٥) قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو عَمْرٍو الْجَدَلِيُّ: "بَقِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَبُو عَيْسَى الكُوفِي: "بَقِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٧) أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ، وَالِدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: "لَهُ صَحْبَةٌ، وَرَوَايَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(١) يُنظَرُ: "الْتِقَاتِ" لِلْعِجْلِيِّ ٨٦/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣٠١/٥، "الْتِقَاتِ" ١٠٠/٥، "التَّهْذِيبُ" ٣٧٢/١٧، "التَّقْرِيبُ" (٣٩٩٣).

وَقَالُوا: لَمْ يَصْحَ سَمَاعُهُ مِنْ عُمَرَ، وَعُمَانَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَالْمَقْدَادِ، وَصَحَّ سَمَاعُهُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

(٢) يُنظَرُ: "الْاِسْتِيعَابُ" ١٥٨١/٤، "أَسَدُ الْغَايَةِ" ٢٦٤/٦، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٣٨/٣٤، "الإِصَابَةُ" ٥٧٥/١٢.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّالَانِيِّ، وَخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْوَجْهَ الْأَوَّلُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ. الْوَجْهَ الثَّانِي: يَزِيدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسِيَّةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ. وَالَّذِي يَظْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الاضطرابَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ هَاشِمٍ - الَّذِي كَانَ جَلِيسًا لِأَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ -، فَإِنَّهُ "مَجْهُولُ الْعَيْنِ"، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ الثَّقَاتُ بِالْوَجْهَيْنِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْخَطَأَ مِنْهُ. وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الشَّيْخُ قَدْ سَرَقَ هَذَا الْحَدِيثَ؛ فَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسِيَّةَ - كَمَا سَيَأْتِي بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ -.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ "ضَعِيفٌ" بِالْوَجْهَيْنِ؛ فَمدَّارهما على هاشم أبي عبد الله وهو "مجهول العين".

متابعات للحديث:

▪ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة - كما في "الإتحاف" للبوصري (٤٥٠٢) -، - ومن طريقه الطحاوي في "المشكّل" (٢٩٩٣) -، وأحمد في "مسنده" (١٩٠٥٨)، و الدارمي في "سننه" (٢٥١٣)، وابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" (٤٥٨٨)، والحاكم في "المستدرک" (٢٦٠٢)، كلهم من طريق عن زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد ابن أبي أنيسة - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، قال: "شَهِدْتُ تَحَ حَبِيبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا هَرَمْنَا هَمَّانَهُمْ، وَقَعَدْنَا فِي رِحَالِهِمْ، وَأَخَذْنَا مَا كَانَ مِنْ جِزْرِ، فَلَمْ أَبْتِ أَنْ فَارَتِ الْقُدُورُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأَكْهَنَتْ، وَقَسَمَ بَيْنَ كُلِّ عَشْرَةٍ شَاءَ". واللفظ لابن أبي شيبة، والباقر بن بقره، وعند الحاكم مطولاً.

وقال الحاكم: صحیح الإسناد، ولم يُخْرِجَاهُ. وواقفه الذهبي. وقال البوصيري: زواته زواته الصَّحِيح.

▪ وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٩٣٠)، والطبراني في "الكبير" (٦٤٢٦)، وفي "الأوسط" (٦٥٧٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٦٩٦)، من طريق غيلان بن جامع، عن قيس بن مسلم، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، بِهِ، الْبَعْضُ مَطْوِلاً وَفِيهِ قِصَّةٌ، وَالْبَعْضُ مُخْتَصِراً.

شواهد للحديث:

▪ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث أنس بن مالك ﷺ، قال: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَبِيبَ، أَصَبْنَا حُمْرًا حَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ، فَطَبَخْنَا مِنْهَا، فَتَأَدَى مَنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَتَّبِعَانِكُمْ عَنْهَا، فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ

(١) يُنظَرُ: "سنن الدارمي" حديث رقم (٢٥١٢ و ٢٥١٣)، "التاريخ الكبير" لابن أبي خيثمة (٢٣٠-٢٢٩/٣).

عَمَلِ الشَّيْطَانِ»، فَأَكْهَتِ الدُّورُ بِمَا فِيهَا، وَإِنَّمَا تَوَرُّ بِمَا فِيهَا. ^(١) واللفظ لمسلم.

وعليه فالحديث بمجموع طرقه، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن أبي خالد إلا هاشم، هذا الشيخ، تفرد به: محمد بن عمران.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: اختلف العلماء في المسألة، فقال الجماهير من الصحابة والتابعين ومن بعدهم بتحريم لحومها؛ لهذه الأحاديث الصحيحة الصريحة، وقال ابن عباس: ليست بحرام، وعن مالك ثلاث روايات، أشهرها أنها مكروهة كراهية تنزيه شديدة، والثانية حرام، والثالثة مباحة، والصواب: التحريم كما قاله الجماهير للأحاديث الصريحة. ^(٢)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤١٩٩) ك/المغازي، ب/غزوة خيبر، ويرقم (٥٥٢٨) ك/الذبائح والصيد، ب/لحوم الحمر الأنسية، ومسلم في "صحيحه" (١٩٤٠) ك/الصيد والذبائح، ب/تخريم أكل لحم الخمر الإسيية.

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٩١/١٣)، "فتح الباري" لابن حجر (٦٥٥/٩-٦٥٦).

[١٠٦/٥٠٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: نَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ سَعْيَانَ بْنِ عُبَيْدَةَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ.
عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ ». *
لم يَرَوْ هذا الحديث عن قيس إلا علي بن الجعد.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١٤٤/٣) عن المصنّف ﷺ، عن أحمد بن القاسم، به.
- وأخرجه الشافعي في "الألم" (١٧٤٧ و ١٧٧٢ و ٢٨٤٥ و ٤٢٣٦) - ومن طريقه البيهقي في "شرح السنة" (٢٢٣١)، وفي "تفسيره" (١٧٣/٢) -، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المصنّف" (٣١٤٣٧)، وفي "المسند" (١٤٤)، والخميدي في "مسنده" (٥٥١) - ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (١/٤١٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٤٥/٣) -، وسعيد بن منصور في "سننه" (١٣٥)، وأبو الجهم العلاء بن موسى في "جزئه" (١٠٧)، وأحمد في "مسنده" (٢١٧٤٧)، ومسلم في "صحيحه" (١٦١٤) ك/الفرائض، وابن ماجه في "سننه" (٢٧٢٩) ك/الفرائض، ب/ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك، وأبو داود في "سننه" (٢٩٠٩) ك/الفرائض، ب/ هل يرث المسلم الكافر؟ - ومن طريقه ابن حزم في "المحلى" (١٩٨/١١) -، والترمذي في "سننه" (٢١٠٧) ك/الفرائض، ب/ ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٤٥٤)، والبخاري في "مسنده" (٢٥٨١، ٢٥٨٣)، ومحمد بن نصر المروزي في "السنة" (٣٨٦)، والنسائي في "الكبرى" (٦٣٤٣) ك/الفرائض، ب/ في الموارثة بين المسلمين والمشركيين، وابن الجارود في "المنتقى" (٩٥٤)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٥٥٩٣)، وعلي بن محمد الجميري في "جزئه" (٤٢)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٢٩٤ و ٥٢٩٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٠٣٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٢٢٢٤)، والخطيب البغدادي في "الكفاية" (١٨)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٦/٤٦)، وفي "معجم شيوخه" (٢٤٣ و ١٢٥٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٥٤/٢٢).
- كلهم من طرق عدة عن سعيان بن عبيدة، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
- وأخرجه عبد الله بن المبارك في "مسنده" (١٦٢)، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٦٦٥)، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٩٨٥١ و ٩٨٥٢ و ١٩٣٠٤) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢١٧٦٦)، وأبو الوليد الأزرق في "أخبار مكة" (٩٢٥)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٩٨٥)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٥٥٩٦)، وابن المنذر في "الإقناع" (١٠١)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢/٤١٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٥٦/٢٢) -، وسعيد بن منصور في "سننه" (١٣٦)، وأحمد في "مسنده" (٢١٧٥٢ و ٢١٨٠٨ و ٢١٨٢٠)، وابن زنجويه في "الأموال" (٧٦٥)، والدّارمي في "سننه" (٣٠٤١ و ٣٠٤٣ و ٣٠٤٤)، والبخاري

في "صحيحه" (٤٢٨٣) ك/الفتح، ب/ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟ ويرقم (٦٧٦٤) ك/الحدود، ب/لا يَرِثُ المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، وابن ماجه في "سننه" (٢٧٣٠) ك/الفرائض، ب/ميراث أهل الإسلام مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ، والترمذي في "سننه" (٢/٢١٠٧) ك/الفرائض، ب/ مَا جَاءَ فِي إِطْطَالِ المِيرَاثِ بَيْنَ المُسْلِمِ وَالكَافِرِ، والبزار في "مسنده" (٢٥٨٥، ٢٥٨٤)، ومحمد بن نصر المروزي في "السنة" (٣٩٢)، والنسائي في "الكبرى" (٦٣٣٧ و ٦٣٣٨ و ٦٣٤٤ و ٦٣٤٥ و ٦٣٤٦ و ٦٣٤٧ و ٦٣٤٩) ك/الفرائض، ب/في المُوَارَاثَةِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ وَالمُشْرِكِينَ، وأبو عوانة في "المستخرج" (٥٥٩٤ و ٥٥٩٥)، وأبو بكر بن المنذر في "الإقناع" (١٩٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٢٩٧)، وابن الأعرابي في "معجمه" (١٣٨٣)، والطبراني في "الأوسط" (٥٠١٣)، وفي "الكبير" (١٠-٣/٤١٢)، والذَّارِقُطَنِي فِي "سننه" (٤٠٦٥)، وأبو نُعَيْم فِي "الحلية" (١٤٤/٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٢٢٢٣)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٧/٤٦-٢٩٠).

كلهم من طرق، عن الزهري، البعض بلفظه، والبعض بنحوه، والبعض بمعناه، ويزيادة عند بعضهم.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) علي بن الجعد بن عبيد الجوهري، أبو الحسن البغدادي.

روى عن: قيس بن الربيع، ومالك بن أنس، وشعبة، والسفيانين، والحمادين، وآخرين.

روى عنه: البخاري، وأبو داود، والرازيان، وأحمد بن القاسم، وأحمد بن حنبل، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة صدوق، ثقة صدوق. وقال أيضاً: أثبت البغداديين في شعبة. وقال أبو حاتم: كان مُتَقَبِّلاً صدوقاً، ولم أر من المُحَدِّثِينَ مَنْ يَحْفَظُ، ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يُغَيِّرُهُ سِوَى قَبِيصَةَ، وأبي نعيم في حديث الثوري، ويحيى الحماني في حديث شريك، وعلي بن الجعد في حديثه. وقال أبو زرعة: كان صدوقاً في الحديث. وقال النسائي: صدوق. وقال الدارقطني: ثقة مأمون. وقال ابن قانع: ثقة ثبت. وقال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأساً، ولم أر في رواياته إِذًا حَنْثٌ عن ثقة حديثاً مُنْكَرًا، والبخاري مع شدة استقصائه يروى عنه في صحاحه. وقال الذهبي في "المعني": حافظ ثبت، ودَّعَاهُ مُسْلِمٌ، فَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ فِي "الصحيح"؛ لِأَنَّهُ فِيهِ بَدْعَةٌ، قال مرة: من قال القرآن مخلوق لم أعفاه، قال مسلم: ثقة ولكنّه جهمي. وقال ابن حجر: ثقة ثبت، زمي بالتسيع.^(٢)

(١) ويُظنر: "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٦٨٩/٢-٦٩٠)، و"اللتك على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٦٧٦/٢).

(٢) قال د/بشار عواد في تعليقه على "تهذيب الكمال" (٣٥٢/٢٠): لم أجد له ذكراً ولا رواية في كتب الشيعة. قلت: وقد أجاب الإمام الذهبي عن كل ما زمي به علي بن الجعد ممّا يتعلق بعقيدته في كتابه المانع "سير أعلام النبلاء" (٤٥٩/١٠-٤٦٨)، ويُظنر: "الميزان" (١١٦/٣-١١٧)، وأما من تكلم فيه من جهة ضبطه، فأجاب عنه الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٩٢/٧)، فقال: إن ثبت هذا، فلعلمه كان في أول الحال لم يثبت، فضببطه، كما قال أبو حاتم. ويُظنر: "هدى الساري" (ص/٤٣٠)، ومن رام المزيد فليراجعها ماجوراً بإذن الله تعالى. وقد أطال وأجاد أستاذنا الفاضل أ.د/عبد المهدي عبد القادر عبد

والحاصل: أنه: "ثَقَّةٌ ثَبَّتْ، أثبت البغداديين في شعبة".^(١)

(٣) قَيْسُ بنِ الرَّبِيعِ الأَسَدِيِّ، أبو محمد الكوفي.

رَوَى عَنْ: ابنِ عُيَيْنَةَ، وشعبة بن الحجاج وهو من أقرانه، وسماك بن حرب، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: علي بن الجعد، وشعبة، وابن المبارك، وآخرون.

حاله: ارتضاه شعبة، وكان يقول: ارتحلوا إليه قبل أن يموت. وكان الثوري يُثْبِتُ عليه. وقال ابن عُيَيْنَةَ: ما رأيت رجلاً أجود حديثاً من قيس. وكان مُعَاذُ بنِ مُعَاذِ يُحْسِنُ الشَّأءَ عليه. وقال أبو الوليد الطيالسي: ثَقَّةٌ حسن الحديث. وقال ابن عدي: لا بأس به، وعمامة رواياته مُسْتَقِيمَةٌ.

- وقال علي بن المديني: كان وكيعٌ يُضَعِّفُهُ. وقال ابن معين: ليس بشيء. وكان يحيى بن سعيد، وابن مَهْدِي لا يُحَدِّثَانِ عنه. وقال العجلي: يُضَعِّفُونَهُ، وكان شُعْبَةُ يَرَوِي عَنْهُ، وَكَانَ مَعْرُوفًا بِالْحَدِيثِ صَدُوقًا، وَيُقَالُ: إِنَّ ابْنَ أَسَدٍ عَلَيْهِ كُتِبَ بِأَحْزَةٍ، فَتَرَكَ النَّاسَ حَدِيثَهُ. وقال أبو حاتم: لا يُنْشِطُ النَّاسَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ، وَأَمَّا الآنَ فَأَرَاهُ أَحْلَى، ومحلّه الصدق، وليس بقوي، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ (أي للاعتبار) ولا يحتج به، وهو أحب إلي من محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ولا يحتج بحديثهما. وقال أبو زرعة: فيه لين. وقال النسائي: متروك الحديث.^(٢) وقال الذهبي في "المغني" و"الميزان": "صدوقٌ سيء الحفظ. وقال ابن حجر: صدوقٌ تَغَيَّرَ لَمَّا كَبُرَ وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ ابْنَهُ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ فَحَدَّثَ بِهِ.

- وقال ابن حبان: سيرتُ أَخْبَارِ قَيْسٍ مِنْ رِوَايَةِ الْقَدَمَاءِ وَالتَّأَخَّرِينَ وَتَنَبَّأَتْهَا فَرَأَيْتَهُ صَدُوقًا مَأْمُونًا حَيْثُ كَانَ شَابًا، فَلَمَّا كَبُرَ سَاءَ حَفْظُهُ، وَأَمْشَجْنَ بَابِنِ سُوءٍ فَكَانَ يُدْخِلُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ فَيَجِيبُ فِيهِ ثَقَّةً مِنْ بَابِنِهِ، فَلَمَّا غَلَبَ التَّوَكُّلُ عَلَى صَحِيحِ حَدِيثِهِ وَلَمْ يَتَمَيَّزْ اسْتَحَقَّ مَجَانِبَتَهُ عِنْدَ الإِخْتِجَاجِ (يعني: بمفرده). وقال أبو داود: إِنَّمَا أَتَى مِنْ قَبْلِ ابْنِهِ، كَانَ يَأْخُذُ حَدِيثَ النَّاسِ فَيُدْخِلُهَا فِي فِرْجِ كِتَابِ قَيْسٍ وَلَا يَعْرِفُ الشَّيْخَ ذَلِكَ.^(٣)

الهادي في تحقيقه لـ"مسند ابن الجعد" حيث ذكر أقوال أهل العلم فيه المُعَدِّلِينَ، وَالمُجَرِّحِينَ، وبين أسباب الجرح، مُبَيِّنًا أَنَّهَا تَقُومُ فِي الأَسَاسِ عَلَى قَوْلِهِ فِي القُرْآنِ، وَوُقُوعِهِ فِي الصَّحَابَةِ الكَرَامِ، وَقَامَ بِتَفْنِيدِهِمَا وَبَيَّنَ بِالأَدْلَةِ النَّظَرِيَّةِ وَالعَمَلِيَّةِ عَدَمَ ثُبُوتِ كِلَا الأَمْرَيْنِ عَنْهُ، بَلْ نَقَلَ مَا يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ عَنْهُ. وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِضَبْطِهِ فَأَجَابَ عَنْهُ أَيْضًا، مُبَيِّنًا أَنَّ ذَلِكَ مُخَالَفٌ لِقَوْلِ الجَمْهُورِ، وَالجَرَحُ بِهِ غَيْرُ مُسَرَّرٍ فَيَعْتَمِدُ التَّعْدِيلُ عَلَيْهِ، بَلْ وَأَجَابَ عَنْ قَوْلِ الحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ - وَهُوَ قَوْلُهُ السَّابِقُ: إِنَّ ثُبُوتَ هَذَا، فَلَعَلَّهُ كَانَ فِي أَوَّلِ الحَالِ لَمْ يَثْبُتْ، فَضَبِطَ -، بِقَوْلِهِ: مَا قَالَهُ ابْنُ حَجْرٍ لَا وَجْهَ لَهُ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَبَيَّنَّهُ جِهَابِذَةُ القَوْمِ، فَمِنْ دَابِئِهِمُ بَيَانُ أَحْوَالِ الرَّجُلِ تَفْصِيلًا لَا إِجْمَالًا، فَهَمُ يَقُولُونَ: ثَبَّتْ فِي رِوَايَةِ فُلَانٍ، لَيِّنٌ فِي رِوَايَةِ فُلَانٍ، ضَبَطْتُ تَغَيَّرَ فِي وَقْتٍ كَذَا وَكَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَعْدِيلَهُمُ العَامِ لابْنِ الجَعْدِ إِذْ مَا هُوَ مِنْ بَدَايَةِ إِلى نِهَايَةِ أَمْرِهِ، وَعَلَيْهِ يَنْدَفِعُ قَوْلُ ابْنِ المَدِينِيِّ. يُنْظَرُ: مَقْصَدَةُ "مَسْنَدِ ابْنِ الجَعْدِ" بِتَحْقِيقِ أ.د/عبد المهدى عبد القادر (١/٢٩٩-١٨٨).

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٧٨/٦، "التلقات" لابن حبان ٤٦٦/٨، "الكامل" لابن عدي ٣٦٦/٦، "تاريخ بغداد" ٢٨١/١٣، "تهذيب الكمال" ٣٤١/٢٠، "المغني في الضعفاء" ١٠/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٨٩/٧، "التقريب" (٤٦٨٩).

(٢) وتعقبه الذهبي في "السير" (٤٣/٨)، فقال: لا يُبْغِي أَنْ يُثْرَكَ.

(٣) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٥٦/٧، "التلقات" للعجلي ٢٢٠/٢، "الجرح والتعديل" ٩٦/٧، "المجروحين" لابن حبان ٢١٨/٢.

- والحاصل: أنه "ضعيف" يُعتبر به؛ لقبوله التلقين ولم يَتَمَيَّز حديثه، أمّا هو في نفسه فلا بأس به، وبهذا يُجمع بين مَنْ عَدَّله وَمَنْ ضَعَّفَه، وهذا ظاهر كلام ابن حَبَّان وغيره - والله أعلم - .

٤) سَفِيَّان بن عُيَيْنَةَ: "بِقَّةٌ ثَبَّتَتْ"، حافظٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٨).

٥) محمد بن مُسَلِّم بن شَهَابِ الزُّهْرِيِّ: "بِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقٍ على جلالته، وإتقانه، لكنه يُرسل، ويُدلس؛ إلا أن مراسيله يُمكن قبولها والاحتجاج بها، وتدليسه مُحتمل ما لم يأت نافية لذلك"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠).

٦) عَلِيُّ بن الحُسَيْنِ بن عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبِ القُرَشِيِّ الهَاشِمِيِّ.

رَوَى عن: عَمْرُو بن عُثْمَانَ بن عَفَّان، وأبيه الحُسَيْنِ، وعبد الله بن عَبَّاس، وآخرين.

رَوَى عنه: الزُّهْرِيُّ، وزيد بن أسلم، وعمرو بن دينار، وآخرون.

حاله: قال العَجَلِيُّ: "بِقَّةٌ". وقال ابن سعد: كان ثقةً مأموناً. وقال الزهري: لم أَدْرِك من أهل البيت رجلاً كان أفضل من علي بن الحسين، وكان قليل الحديث. وقال أبو بكر بن أبي شيبة: أصح الأسانيد كلها للزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب. وقال الإمام مالك: كان يُسمى زَيْن العابدين لعبادته.

وقال ابن حجر: "بِقَّةٌ ثَبَّتَتْ عَابِدٌ فَيَقِيَّةٌ فَاضِلٌّ مَشْهُورٌ".^(١)

٧) عَمْرُو^(٢) بن عُثْمَانَ بن عَفَّانِ القُرَشِيِّ الأَمْوِيِّ المَدَنِيِّ.

"تهذيب الكمال" ٢٥/٢٤، "المعني في الضعفاء" ١٢٥/٢، "الميزان" ٣/٣٩٣، "التقريب، وتحريره" (٥٥٧٣).

(١) "الجرح والتعديل" ١٧٨/٦، "تاريخ دمشق" ٣٦٠/١٤، "التهذيب" ٣٨٢/٢٠، "التقريب" (٤٧١٥).

(٢) وسماه الإمام مالك في روايته لحديث الباب: عُمَرُ بدل عمرو، وكان يُناظر عَلِيَّه، ويقول: هَذِهِ دار عَمْرُو بن عُثْمَانَ وهذه دار عُمَرُ بن عُثْمَانَ. كما في "الموطأ" - برواية يحيى - حديث رقم (١٤٧٥).

لكن ذهب جمهور أهل العلم إلى أنَّ مالكا قد وهم في ذلك، ولم يُتابعه أحدٌ عليه، بل رواه سائر الرواة عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عُثْمَانَ، وهو المحفوظ. قاله الشافعي كما في "تاريخ دمشق" ٢٩١/٤٦، والبخاري في "التاريخ الكبير" ٣٥٣/٦، وإسماعيل بن أبي أويس كما في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم ٢٤٨/٦، وأبو حاتم وأبو زرعة كما في "العلل" لابن أبي حاتم (ص/٤٤٤-٢٤٤)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٦٣٥/٥٥١-٥٤٩)، والترمذي في "سننه" عقب حديث رقم (٢١٠٧)، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٣٢٩/١)، والنسائي كما في "تحفة الأشراف" (٥٦/١)، والبخاري في "مسنده" (٣٥/٧)، وابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/٤٤٤-٢٤٤)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٥٩/٢١) و (١٥٥/٢٢)، والذهبي في "السير" (٤/٤٠١)، وفي "الميزان" (٢١٣/٣)، وابن حجر في "التقريب" (ص/٥٧٤)، وقال في "تهذيب التهذيب" (٤٨٢/٧): وحاصله: أنَّ لِعُمَرُ بن عُثْمَانَ وجوداً في الجملة، كما قال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٠/٩-١٦٢): أن أهل النسب لا يختلفون أن لعثمان ابناً يُسَمَّى عُمَرُ وآخر عُمَرَا، فليس الاختلاف في أن لعثمان ابناً يسمى عُمَرَا، وإنما الاختلاف في هذا الحديث هل هو لعُمَرُ بن عمرو؟ وقد ذكر ابن سعد عُمَرُ بن عُثْمَانَ، وقال: كان قليل الحديث. وذكر عمرو بن عُثْمَانَ، وقال: كان ثقة وله أحاديث، لكن عمرو بن عُثْمَانَ هو الذي روى عن أسامة بن زيد حديث: "لا يَرِثُ المُسَلِّمُ الكَافِرَ،...".

وقال ابن عبد البر في "الاستنكار" (٤٩٠/١٥): ورواه جماعة عن الزهري عن علي بن عمرو، وهؤلاء جماعة أئمة حُفَاط، وهم أولى أن يُسَلِّمَ لهم، ويُصَوَّبَ قولهم. ومالكٌ حافظ الدنيا، ولكن الغلط لا يُسَلِّمُ بِهِ أحدٌ.

وقال في "التمهيد" (١٦٢/٩): وقال علي بن المديني عن سفيان بن عيينة، أنه قيل له: إن مالكا يقول في حديث "لا يَرِثُ

روى عن: أسامة بن زيد، وأبيه عثمان بن عفان.

روى عنه: علي بن الحسين، وسعيد بن المسيب، وعبد الله بن ذكوان، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعلجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وروى له الجماعة. (١)

٨) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، المدني، الحب ابن الحب. مولى رسول الله ﷺ، وأمه أم

أيمن حاضنة رسول الله ﷺ. روى عن: النبي ﷺ، وعن بلال بن رباح، وأبيه زيد بن حارثة، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن عثمان، وعبد الله بن عباس، وأبو هريرة، وآخرون. (٢)

أخرج البخاري في "صحيحه" عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، حدث عن النبي ﷺ، أنه كان يأخذه والحسن فيقول: «اللهم أحبهما، فإني أحبهما». (٣) وفضائله كثيرة.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ومما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل قيس بن الربيع "ضعيف"، إلا إذا توبع.

قلت: ولم يتفرد به قيس، بل تابعه جماعة من الأئمة الحفاظ عن سفيان بن عيينة، والحديث عند مسلم في "صحيحه" من طريق يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، به، ورواه أيضاً جماعة من الأئمة عن الزهري، وهو عند البخاري في "صحيحه" من طريق ابن جريج عن الزهري به. وعليه فالحديث بمتابعاته يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره" - والله أعلم -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قيس إلا علي بن الجعد.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، فلم يروه عن قيس إلا علي بن الجعد، لكن علي بن الجعد "ثقة ثبت" لا يضر تفرده بالحديث، وأما قيس بن الربيع فهو وإن كان ضعيفاً، فقد توبع على روايته عن ابن عيينة، كما سبق بيانه في التخريج، وعند الحكم على الحديث.

خامساً:- التعليق على الحديث:

يُشترط في التوارث: أن يجتمع دين الوارث والمورث، ولا خلاف بين أهل العلم أن الكافر لا يرث من المسلم، لكنهم اختلفوا هل يرث المسلم الكافر؟ والراجح ما يدل عليه حديث الباب، وهو عدم جواز الحاليتين

المسلم الكافر،... عمر بن عثمان؛ فقال سفيان: لقد سمعته من الزهري كذا وكذا مرة وتفقدته منه فما قال إلا عمرو بن عثمان.

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ١٦٨/٥، تهذيب الكمال ٢٢/، "الكاشف" ٨٣/٢، "التقريب" (٥٠٧٧).

(٢) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٩/١، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢٢٤/١، "الاستيعاب" ٧٥/١، "أسد الغابة"

١٩٤/١، "تهذيب الكمال" ٢٣٨/٢، "الإصابة" ١٠٢/١.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧٣٥) ك/فضائل الصحابة، ب/بكر أسامة بن زيد، ويرقم (٣٧٤٧) ك/فضائل

الصحابة، ب/مناقب الصن والسنن رضي الله عنهما، ويرقم (٦٠٠٣) ك/الأدب، ب/وضع الصبي على الفخذ.

معاً، فلا يرث الكافر المسلم، ولا يرث المسلم الكافر.

قال الترمذي: العمل على هذا الحديث عند أهل العلم واختلف أهل العلم في ميراث المرتد، فجعل بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم المال لورثته من المسلمين، وقال بعضهم: لا يرثه ورثته من المسلمين، واحتجوا بحديث النبي ﷺ: " لا يرث المسلم الكافر... ". وهو قول الشافعي. (١)

وقال ابن المنذر: فعلى ظاهر هذا الحديث لا يرث المرتد ورثته من المسلمين، ولا يرثهم لأنه كافر، ولكن الإمام يأمر بقبض ماله ويضعه في بيت مال الفيء ليفرقه فيما يجب، وقال: وبهذا نقول. (٢)

وقال الخطيب البغدادي: باب تخصيص السنن لعموم مُحكم القرآن وذكر الحاجة في المُجمل إلى التفسير والبيان: قال الله تعالى ﴿يُوسِيكَ اللَّهُ فِي الْأَوْلَادِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِمَّنَّهَا الشُّدُشُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلِلأَبَوَيْنِ الثُّلُثُ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلأَبَوَيْنِ الشُّدُشُ﴾ (٣)، فكان ظاهر هذه الآية يدل على أن كل والد يرث ولده، وكل مولود يرث والده، حتى جاءت السنة بأن المراد ذلك مع اتفاق الدين بين الوالدين والمولودين، وأما إذا اختلفت الدينان فإنه مانع من التوارث، واستقر العمل على ما ورثت به السنة في ذلك. (٤)

وقال البيهقي: والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من الصحابة، فمن بعدهم، أن الكافر لا يرث المسلم، والمسلم لا يرث الكافر، لقطع الولاية بينهما، إلا ما روي عن معاذ، ومعاوية، قالوا: المسلم يرث الكافر، ولا يرثه الكافر. (٥) وقال الحكيم الترمذي: هذا من أجل أن الميراث إنما يرثه باتصال الرحم، والكافر لا وصلة له؛ لأنه منقطع عن الله، ومن انقطع عن الله لم يتصل رحمه بشيء؛ لأن الرحم بدت وشق لها اسما من اسمه. فهذا المسلم إنما يستحق مال الميت باتصاله بميته، وإنما اتصل بميته لاتصاله برحمه، وإنما اتصل برحمه لاتصاله بالرحمن الذي بدت منه. فإذا انقطع عن الله فمتى يتصل؟! (٦) (٧)



(١) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٢١٠٧).

(٢) يُنظر: "الإفتاء" (٢/٢٨٨ و٥٨٦).

(٣) سورة النساء، آية (١١).

(٤) يُنظر: "الكفاية في علم الرواية" للخطيب البغدادي (١/٧٣).

(٥) يُنظر: "شرح السنة" للبيهقي (٨/٣٦٤-٣٦٥).

(٦) يُنظر: "المنهيات" (ص/٦٠).

(٧) ومن رام المزيد فليراجع ماجوراً بإذن الله عز وجل: "شرح معاني الآثار" للطحاوي (٣/٢٦٥-٢٦٨)، "المحلى" لابن حزم (٧/١٩٧-١٩٨)، "الاستنكار" لابن عبد البر (١٥/٤٩٠-٥٠٣)، "فتح الباري" لابن حجر (١٢/٥٠-٥٢).

[٥٠٧/١٠٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: نَا نُوحُ بْنُ قَيْسِ الطَّاحِي^(١)، قَالَ: نَا ثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَنِي أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ عَمِلَتْ لَهُ وَطْبَةً^(٢). فَطَلَبْتُهُ، فَوَحَدْتُهُ فِي بَيْتِ عَبْدِ لَهُ خَبَاطٍ، وَقَدْ عَمِلَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ذُرُوءٌ وَقَرْعٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَرْعَ، وَيُسْحِي الذُّرُوءَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ سَلِيمٍ صَعَتَ لَكَ وَطْبَةً، وَهِيَ تُحِبُّ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَ مِنْهَا. فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسٌ أَدْعَى اللَّهُ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَطِلْ عُمُرَهُ، وَأَكْبِرْ مَالَهُ وَوَكْدَهُ، وَأَغْفِرْ لَهُ».

أولاً:- تفريخ الحديث:

▪ أخرجه البيهقي في "الدلائل" (١٩٦/٦) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٥٤/٩) -، قال: أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن بشر أخو خطاب، حدثنا سعيد بن مهران، قال: حدثنا نوح بن قيس، قال: حدثنا ثمامة بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: قالت أم سليم يا رسول الله: أنس حادوك ادع الله له، قال: "اللهم عمره، وأكبر ماله، وأغفر له".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "يقه"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) سعيد بن عثمان البصري.

روى عن: نوح بن قيس الطاحي. روى عنه: أحمد بن القاسم الجوهري.

حاله: لم أف له - على حد بحثي - على ترجمة، وإنما ذكره المزني في الرواة عن نوح بن قيس.

قلت: وفي الرواة سعيد بن عثمان آخر: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان في "اللقات"؛ وقال ابن أبي حاتم: بصري، وقال ابن حبان: عداده في أهل البصرة، وذكروا أنه روى عن: مسلم بن أبي بكر، وروى عنه: عبد الصمد بن عبد الوارث، وأبو قتيبة سلم بن قتيبة^(٣)، فإن كان هذا هو صاحبنا فهو "مجهول الحال"؛ والذي يترجح لدي - والله أعلم - أنه بصري آخر؛ لكون صاحبنا متأخر الطبقة عنه، فالذي ذكره عدّه ابن حبان في طبقة أتباع التابعين، فالحاصل: أنه "مجهول العين".

(١) الطاحي: بفتح الطاء المهملة، وفي آخرها الحاء المهملة، نسبة إلى بني طاحية، وهي محلة بالبصرة، وطاحية قبيلة من الأزد نزلت هذه المحلة، فُسِّيت إليهم، ويُنسب إليها جماعة، منهم: نوح بن قيس. يُنظر: "اللباب" (٢٦٧/٢).

(٢) الوطبة: الخيش، يُجمَع فيها بين الثمر والأهط والسمن. يُنظر: "النهاية" (٢٠٣/٥). والأهط هو: لَبَنٌ مُخَفَّفٌ يَابِسٌ مُسْتَحْجَرٌ يُطْبَخُ بِهِ. يُنظر: "النهاية" (٥٧/١).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٠٣/٣، "الجرح والتعديل" ٤٧/٤، "اللقات" لابن حبان ٣٧٠/٦.

(٣) نُوحُ بْنُ قَيْسِ الْخُدَّائِيِّ الْبَصْرِيِّ، أَبُو رَوْحٍ.

روى عن: ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْبَصْرِيِّ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وأبو داود: ثَقَّةٌ. وقال ابن المديني: صالح، وليس بالقوي. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الكاشف": حسن الحديث، وقد وثق. وفي "الميزان": صالح الحال. وقال ابن حجر: صدوق. وقال عمرو بن علي الفلاس - كما في "الإتحاف" لابن حجر - : لم يترك أحد فيه بجة. وروى له الجماعة، سوى البخاري. فالحاصل: أنه "ثَقَّةٌ".^(١)

(٤) ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ.

روى عن: جده أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وأبي هريرة، ولم يدركه.

روى عنه: نوح بن قيس، وحماد بن سلمة، وحميد الطويل، وعبد الله بن عون، وآخرون.

حاله: قال أحمد، والعجلي، والنسائي، والذهبي: ثَقَّةٌ. وقال ابن حبان: من فقهاء الأنصار. وقال ابن حجر: صدوق. وقال ثُمَامَةُ: صحبت جدي ثلاثين سنة. وروى له الجماعة. فالحاصل: أنه "ثَقَّةٌ".^(٢)

(٥) أنس بن مالك ؓ: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ الْبَصْرِيِّ "مَجْهُولِ الْعَيْنِ".
قلت: وقد توبع على بعض حديثه:

▪ فأخرجه البيهقي في "الدلائل" - كما سبق في التخریج - بإسناد صحيح من طريق سعيد بن مهران، عن نوح بن قيس، بذكر قصة الدعاء فقط.

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٣٨٠) ك/ الصلاة، ب/ الصلاة على الحصى، وأيضاً برقم (٨٦٠) ك/ الأذان، ب/ وضوء الصبيان، ومثي يجب عليهم الغسل والطهور، ومسلم في "صحيحه" (٦٥٨) ك/ المساجد ومواضع الصلاة، ب/ جواز الجماعة في النافلة، من طريق مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك ؓ، أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لعطام صنعت له، فأكل منه، ثم قال: « قَوْمُوا فَلأَصَلِّ لَكُمْ »، قال أنس: فمئت إلى حصى لنا، قد أسود من طول ما ليس، فنصحنه بماء، فقام رسول الله ﷺ، وصنفت وإتيتم ورائه، والجوز من ورائنا، فصلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين، ثم أنصرف.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١١١/٨، "الجرح والتعديل" ٤٨٣/٨، "الثقات" ٢١٠/٩، "التهذيب" ٥٣/٣٠، "الكاشف" ٣٢٧/٢، "الميزان" ٢٧٩/٤، تهذيب التهذيب" ٤٨٦/١٠، "إتحاف المهرة" ١٧/٧، "التقريب" (٧٢٠٩).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٧٧/٢، "الثقات" للعجلي ٢٦١/١، "الجرح والتعديل" ٤٦٦/٢، "الثقات" ٩٦/٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١١٨)، "تهذيب الكمال" ٤٠٥/٤، "الكاشف" ٢٨٥/١، "التقريب" (٨٥٣).

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (١٩٨٢) ك/الصوم، ب/مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يَفْطِرْ عِنْدَهُمْ، مِنْ طَرِيقٍ عَنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ، فَأَتَتْهُ بِنْتٌ وَسَمَنَ، قَالَ: «أَعِيدُوا سَنَتَكُمْ فِي سِقَاتِهِ، وَتَمَرَكُمْ فِي وَعَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ»، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْرُوبَةِ، فَدَعَا لَأُمِّ سَلِيمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِيَذْرِي خَوِصَّةً، قَالَ: «مَا هِيَ؟»، قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَكْدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٦٦٠) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/جواز الجماعة في النافلة، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا، وَأُمِّي، وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَ: «قَوْمُوا فَلأَصْلِي بِكُمْ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ»، فَصَلَّى بِنَا، . . . ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَوِيدِمُكَ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: «دَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ، أَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَكْدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٤٨١) ك/الفضائل، ب/فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه، مِنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَرَزْتَنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا، وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَنَسُ ابْنِي، أَتَيْتُكَ بِهِ بِخَدْمَتِكَ فَأَدْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَكْدَهُ»، قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ لِنِّ مَالِي لِكَثِيرٍ، وَإِنَّ وَلَدِي وَوَكْدَ وَلَدِي لَيَسْعَادُونَ عَلَيَّ نَحْوَ الْمِائَةِ، الْيَوْمَ.

وعليه فتبقى قصة الخياط على ضعفها، حتى نقف على ما يقويها من المتابعات أو الشواهد، والله أعلم.



[٥٠٨/١٠٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُعَاذِ الْأَعْوَرِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ، لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدٍ بَيْمٍ»^(١). «فَقَالَ لَهُ عَمْرُو^(٢): مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِيهِ - وَاللَّهِ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْقَلٍ. * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُعَاذِ الْأَعْوَرِ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، تَقَرَّرَ بِهِ: خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ.

أولاً: - تفريغ الحديث:

▪ أخرجه علي بن الجعد في "مسنده" (٣٣٠٢) - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٢٧٨٠)، وفي "تفسيره" (١٤١/٣) - وأحمد في "مسنده" (١٦٧٨٨ و ٢٠٥٤٧ و ٢٠٥٤٨ و ٢٠٥٦٢ و ٢٠٥٧١)، وفي "العلل" (٣٤٥)، وفي "مسائله" برواية ابنه صالح (٨٤٦)، وعبد بن حميد كما في "المنتخب" (٥٠٢)، والدارمي في "سننه" (٢٠٥١)، وابن ماجه في "سننه" (٣٢٠٥) ك/الصيد، ب/النهي عن اقتناء الكلب، إلا كلب صيد، أو حرث، أو مائية، وأبو داود في "سننه" (٢٨٤٥) ك/الصيد، ب/في اتخاذ الكلب للصيد وغيره، والترمذي في "سننه" (١٤٨٦) ك/الأحكام والفوائد، ب/ما جاء في قتل الكلب، وأيضاً برقم (١٤٨٩) ك/الأحكام والفوائد، ب/ما جاء من أمسك كلباً ما ينقض من أجره، والنسائي في "الكبرى" (٤٧٧٣) ك/الصيد، ب/صفة الكلاب التي أمر بقتلها، وفي "الصغرى" (٤٢٨٠)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٠٩٢)، وأبو بكر الرؤياني في "مسنده" (٨٦٨ و ٨٩٢ و ١٢٨٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٧٠٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٦٥٦ و ٥٦٥٧)، وابن الأعرابي في "معجمه" (١٩٦)، وابن أخي ميمي في "قوائده" (٢١١)، وأبو نعيم في "الحلية" (١١١/٧)، وفي "معركة الصحابة" (٤٥١٨ و ٤٥١٩)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤٨٩/٤)، وابن عساكر في "معجمه" (٩٠٧).

كلهم من طرقٍ عدّة^(٣) عن الحسن عن عبد الله بن معقل، البعض بلفظه، والآخرون مطولاً. وقد وقع التصريح بسماع الحسن من عبد الله بن معقل لهذا الحديث عند الإمام أحمد وابن حبان وغيرهما، بإسنادٍ صحيحٍ من طريق أبي سفيان بن العلاء عن الحسن، وفيه: فقال له رجل: يا أبا سعيد! ممن سمعت هذا الحديث؟ فقال: حدّثني - ثمّ حلف - عبد الله بن معقل عن النبي ﷺ مذكراً وكذا، ولقد حدّثنا في ذلك

(١) قال ابن الأثير في "النهاية" (١٦٧/١): البهم جمع بيم، وهو في الأصل الذي لا يخالط لونه لوناً سواً.

(٢) لم أهدني إليه على حد بحثي، والله أعلم.

(٣) قال أبو نعيم في "معركة الصحابة" عقب تخريجه لحديث الباب رقم (٤٥١٩): رواه عن الحسن جماعة، وهم: قتادة، ويونس بن عبيد، ومنصور بن زاذان، وعمران بن مسلم القشير، وأبو سفيان، ومعاذ ابنا العلاء، وأبو حرة، وواصل بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن طلحة بن عبيد الله بن كريب، والسدي بن يحيى، ومبارك بن فضالة، والحسن بن دينار، وإسماعيل بن مسلم، وأبو حمزة العطار، ومعاذ الأعور، والهيثم بن أبي الهيثم.

المجلس، وزاد الإمام أحمد في "مسائله": كأنه أراد غير هذا الحديث (أي سمع منه هذا الحديث وغيره).
 واستدل الإمام أحمد بهذا الوجه على ثبوت سماع الحسن من عبد الله بن مَعْقَل، وكان شعبة ويحيى بن سعيد القطان يشتريان سماع هذا الحديث من أبي سُفْيَانَ بن العلاء لما فيه من إثبات سماع الحسن من عبد الله بن مَعْقَل - كما سيأتي بيانه في دراسة الإسناد إن شاء الله عزَّ وجلَّ -
 وقال الترمذي: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

■ وأخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (٢٨٠) ك/الطهارة، ب/حكم ولوغ الكلب، ويرقم (١٥٧٣) ك/المساقاة، ب/ الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إِلَّا لِصَيِّدٍ، أو زُرْعٍ، أو مَاثِيَةٍ ونحو ذلك، بسنده من طريق شُعْبَةَ، عن أَبِي النَّجَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ الْمَعْقَلِ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُهُمْ وَبَالَ الْكِلَابِ؟» ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيِّدِ وَكَلْبِ الْغَنَمِ.

شواهد للحديث:

أخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّىٰ لِنُؤَدَّ مِنَ الْبَابَةِ بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلَهُ، ثُمَّ هِيَ النَّبِيَّةُ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا، وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَيْمِ ذِي الثَّمَلَيْنِ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»^(١).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).
 ٢) خالد بن خِدَاشِ بْنِ عَجْلَانَ الْأَزْدِيُّ، أَبُو الْهَيْثَمِ الْبَصْرِيُّ، والد محمد بن خِدَاشِ.
 رَوَى عَنْ: حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، وَأَخْرَجَ.
 رَوَى عَنْهُ: مسلم، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن القاسم، والرَّازِيَانِ، وَأَخْرَجُوا.
 حاله: قال سليمان بن حرب: صدوقٌ لا بأس به، وأثنى عليه خيراً، وقال: كان كثير الاختلاف إلى حمَّادِ ابن زَيْدٍ، أو كثير اللزوم له. وقال يحيى بن معين، وأبو حاتم، وصالح بن محمد جزرة: صدوقٌ. وقال محمد ابن سعد، وابن قانع: بَقَّةٌ. وقال يعقوب بن شيبعة: بَقَّةٌ صَدُوقٌ. وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: بَقَّةٌ رِيءٌ وَهَمٌ. وذكره ابن حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ". وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخْطِئُ.
 - وقال ابن المديني، وزكريا الساجي: ضعيفٌ. وأجاب الخطيب البغدادي عن تضعيفه، فقال: وَمَنْ ضَعَّفَهُ لَيْسَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ حِجَّةٌ، غَيْرَ مَا ذُكِرَ مِنْ انْفِرَادِهِ بِأَحَادِيثٍ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَادِحٍ لَوْجُودِ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ وَالْأَثْمَةِ. وقال الذهبي: أكثر ما نعموا عليه أنه يتقرَّد بأحاديث عن حمَّادِ بن زَيْدٍ، وَلَا يُنْكَرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ كَانَ مُتَلَزِمًا لَهُ. وذكروا له بعض مناكيره، وأجاب عنها الخطيب بأن لها أصولاً عَمَّنْ رَوَاهَا عَنْهُ.^(٢)

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٥٧٢) ك/المساقاة، ب/ الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إِلَّا لِصَيِّدٍ، أو زُرْعٍ، أو مَاثِيَةٍ ونحو ذلك.

(٢) يُنْظَرُ: "الحرث والتعديل" ٣/٣٢٧، "الثقات" لابن حَبَّانٍ ٨/٢٢٥، "تاريخ بغداد" ٩/٢٤٤، "تهذيب الكمال" ٨/٤٥، "تاريخ

– والحاصل: أنه "ثقة"؛ فقد وثقه غير واحد، وفيهم أبو حاتم وقد روى عنه.

(٣) حماد بن زيد بن دزهم الأزدي، أبو إسماعيل البصري.

روى عن: معاذ الأعور، وأيوب السختياني، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: خالد بن خدّاش، وسليمان بن حرب، والسفيانان، والنّاس.

حاله: قال ابن معين: ثقة، أعلم النّاس بأيوب. وقال حماد: جالست أيوب عشرين سنة. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث. وقال أبو زرعة: حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير، أصح حديثاً وأتقن. وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً كثير الحديث. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه. روى له الجماعة. (١)

(٤) معاذ بن سعد الأعور، وقال بعضهم: معاذ بن سعيد.

روى عن: الحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين. روى عنه: حماد بن زيد، مهدي بن ميمون.

حاله: قال ابن حجر في "التقريب": مجهول. (٢)

(٥) الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري: ثقة فقيه، فاضل ورع، كثير الإرسال، وأما عنّته فمحمولة على الاتصال والسّماع في روايته عن صحّ له سماعه منه في الجملة، إلا في روايته عن سمرة بن جندب فإنه يدلّس عنه، تقدّم في الحديث رقم (٣١).

وأما عن سماعه من عبد الله بن مغلّ فقد ثبت سماعه منه – كما في رواية الباب –، وقال الإمام أحمد: سمع الحسن من ابن مغلّ (٣)، وقد روى الإمام أحمد حديث الباب – كما سبق في التخرّج – وفيه (٤): قال رجل: يا أبا سعيد! ممن سمعتُ هذا؟ قال: حدّثني – ثمّ حلف – عبدُ الله بنُ مغلّ عن النبي ﷺ مذُ كذا وكذا، ولقد حدّثنا في ذلك المجلس، وزاد في "المسائل": كأنه أراد غير هذا الحديث (أي سمع منه حديث الكلاب وغيره)، وقال الإمام أحمد أيضاً (٥): قال شعبة: كنتُ أشتوي أن أسمع من أبي سفيان بن العلاء – يعني حديث الباب – لأنّ الحسن سمع من ابن مغلّ. وقال البخاري (٦): قال يحيى القطان: كنتُ أشتوي أن أسمع من أبي سفيان بن العلاء حديث الحسن عن عبد الله بن مغلّ، كان يقول فيه: حدّثني ابن مغلّ.

(٦) عبد الله بن مغلّ بن عبد نهم بن عفيف، أبو سعيد المرزبي، صاحب النّبِي ﷺ.

روى عن: النّبِي ﷺ، وأبي بكر الصّدّيق، وعثمان بن عفان، وآخرين.

الإسلام/٥٦٠/٥، تهذيب التهذيب "٨٦/٣"، "التقريب" (١٦٢٣).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣١٩/١، "الجرح والتعديل" ١٣٨/٣، "تهذيب الكمال" ٢٣٩/٧، "التقريب" (١٤٩٨).

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" ١٢٤/٢٨، تهذيب التهذيب "١٩١/١٠"، "التقريب" (٦٧٣٤).

(٣) يُنظر: "مسائل الإمام أحمد" برواية ابنه صالح (٨٤٤/٢٤٨/٢).

(٤) يُنظر: "العلل" للإمام أحمد (٣٤٥/٢٥٠/١)، "مسائل الإمام أحمد" برواية ابنه صالح (٨٤٦/٢٥٠/٢).

(٥) يُنظر: "العلل" للإمام أحمد (٣٤٤/٢٥٠/١).

(٦) يُنظر: "التاريخ الكبير" (٣٩/٩).

رَوَى عَنْهُ: الحسن البصري، وثابت بن أسلم البُنَّاني، وعبد الله بن بُرَيْدة، وآخرون.
كان مِنَ الْبَكَّائِينَ، وباع تَحْتَ الشَّجَرَةِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وقال الحسن: كان عَبْدُ اللَّهِ بن مُعَلَّلٍ أحدَ العشرة الذين
بعثهم إلينا عُمَرُ يُقَوِّهونَ النَّاسَ، وكان من نُقَبَاءِ أصحابه. وروى له الجماعة. (١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبراني "ضعيف"؛ لأجل مُعَاذِ الْأَعْرُورِ، "مجهول الحال".
ومُعَاذٌ هَذَا قد تابعه جماعةٌ عن الحسن، كما سبق في التخريج، وأسانيدُها صحيحة، وأصل الحديث عن
عبد الله بن مُعَلَّلٍ في "صحيح مسلم". وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند مسلم، كما سبق في التخريج.
وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي مِنَ "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن معاذ الأمور إلا حماد بن زيد، تفرّد به: خالد بن خدّاش.

قلت: ومِمَّا سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، وتفرّد حماد بن سلمة به لا يضر؛ فهو
إمامٌ ثِقَةٌ ثَبَّتَ، وهو مِمَّنْ يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ، وتفرّد خالد بن خدّاش عن حماد لا يؤثّر كذلك لشدة لزومه لحماد
واختلافه إليه - كما سبق بيانه في دراسة الإسناد -، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الخطابي: يريد أَنَّهُ لا يأمر بإفناء أمة بأسرها حتى لا يغادر لها أصلاً ولا يبقى منها نسلاً، فإنّ في
كل أمة من خلق الله حكمة، وفي كل جيل من الحيوان منفعَةٌ، ولكنّه أمر بقتل السُّود منها إذا كانت تَقَلُّ
منفعتُها وتكثر مَضَرَّتُها. ويقال: إِنَّ سُوْدَ الْكِلَابِ شِرَارُهَا وَعَقْرُهَا. وقال في الكلب الأسود: "إِنَّهُ شَيْطَانٌ" (٢). (٣)
وقال البيهقي: وحكي عن أحمد وإسحاق أَنَّهُمَا قالَا: لا يحلُّ صيد الكلب الأسود، وقيل: جعل الأسود منهُا
شَيْطَانًا لِحُبَّتِهَا، لأنَّ الأسود التَّهيمُ أضرُّها وأعقرُّها، والكلب أسرع إليه منه إلى جَمِيعِهَا، وهي مع هذا أقلُّها
نفعاً، وأسوئها حراسةً، وأبعدها من الصَّيْدِ، وأكثرها نعاساً. وقيل فِي تَخْصِيصِ كِلَابِ الْمَدِينَةِ بِالْقَتْلِ: من حَيْثُ
أَنَّ الْمَدِينَةَ كانت مهبط الملائكة بالوحي، وهم لا يدخلونَ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ. وروى عن عمرو بن دينار، عن ابن
عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أمر بِقَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ، أو كَلْبَ غَنَمٍ، أو مَاشِيَةً (٤). (٥)

(١) يُنظَرُ: "الاستيعاب" لابن عبد البر ٩٩٦/٣، "أسد الغابة" ٣٩٥/٣، "تهذيب الكمال" ١٧٣/١٦، "الإصابة" ٣١٢/٨.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٥٧٢) ك/المساقاة، ب/ الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إلا
لصَيْدٍ، أو زُرْعٍ، أو مَاشِيَةٍ ونحو ذلك، وسبق ذكر منته في الشواهد.

(٣) يُنظَرُ: "غريب الحديث" (١٤١/٢).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٥٧١) ك/المساقاة، ب/ الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إلا لصَيْدٍ،
أو زُرْعٍ، أو مَاشِيَةٍ ونحو ذلك.

(٥) يُنظَرُ: "شرح السنة" للبيهقي (٢١٢/١١).

وقال الإمام النووي: أجمع العلماء على قتل الكلب العقور، واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه، فقال إمام الحرمين: أمر النبي ﷺ أولاً بقتلها كلها، ثم نسخ ذلك ونهى عن قتلها إلا الأسود البهيم، ثم استقر الشرع على النهي عن قتل جميع الكلاب التي لا ضرر فيها سواء الأسود وغيره، ويستدل لما ذكره بحديث ابن المغفل (أي الذي أخرجه مسلم من طريق مطرف عن ابن المغفل، وقد سبق ذكره في التخريج).

وقال القاضي عياض: ذهب كثير من العلماء إلى الأخذ بالحديث في قتل الكلاب إلا ما استثني من كلب الصيد وغيره، قال: وهذا مذهب مالك وأصحابه. قال واختلف القائلون بهذا: هل كلب الصيد ونحوه منسوخ من العموم الأول في الحكم بقتل الكلاب وأن القتل كان عاماً في الجميع أم كان مخصوصاً بما سوى ذلك؟ قال: وعندي أن النهي أولاً كان نهياً عاماً عن اقتناء جميعها وأمر بقتل جميعها، ثم نهى عن قتلها ما سوى الأسود، ومنع الاقتناء في جميعها إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية، قال النووي: وهذا الذي قاله القاضي هو ظاهر الأحاديث ويكون حديث ابن المغفل مخصوصاً بما سوى الأسود، لأنه عام فيخص منه الأسود بالحديث الآخر.^(١)

قلت: أي أنّ حديث الباب مُقَيَّدٌ لعموم ما ورد في "صحيح مسلم من طريق مُطرف عن عبد الله بن المغفل، فالأمر بقتل الكلاب منسوخٌ بحديث الباب وغيره إلا ما استثناه النبي ﷺ وهو الكلب البهيم، ولا يجوز اقتناء الكلاب إلا ما استثناه النبي ﷺ من كلب صيدٍ أو غنمٍ أو زرعٍ أو ماشيةٍ، والله أعلم.



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٠/٢٣٥-٢٣٦).

[٥٠٩/١٠٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ مِنْ حِفْظِهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَيْسَ عَلَيَّ مُتَّهَبٌ ^(١)، وَلَا مُخْتَلَسٌ ^(٢)، وَلَا خَائِنٌ ^(٣) قَطَعٌ ». * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا يُونُسُ، وَلَا عَنْ يُونُسَ إِلَّا ابْنُ وَهَبٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو مَعْمَرٍ.

هذا الحديث مداره على يونس بن يزيد، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يونس بن يزيد، عن الزُّهْرِيِّ، عن أنس بن مالك ﷺ.

الوجه الثاني: يونس بن يزيد، عن الزُّهْرِيِّ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: يونس بن يزيد، عن الزُّهْرِيِّ، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٦١٢) بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، قال: أملى عليَّ عبد الله بن وهبٍ من حفظه، عن يونس بن يزيد، به.
- والحديث ذكره الزليعي في "تصب الراية" (٣٦٥/٣) بإسناد الطبراني، ومتمته، وقوله، وعزاه إلى "الأوسط".
- وأخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٩٥٣)، والخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي" (١٤٦٦)، والذهبي في "السير" (٤٨٨/١٥)، من عدَّة طُرُقٍ عن أحمد بن القاسم، به.
- وقال الذهبي: غريبٌ جداً، مع عدالة رواته، فلا تتبغى الرواية إلا من كتاب، فإنِّي أرى ابنَ وهبٍ مع حِفْظِهِ وَهْمٌ فِيهِ، وللمتن إسنادٌ غيرُ هذا.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي، أبو معمر القطيعي الهروي.
- روى عن: عبد الله بن وهب، وابن عبيَّنة، وعبد الله بن المبارك، وآخرين.

(١) التَّهَبُ: الْغَارَةُ وَالسُّبُّ: أَي لَا يَخْتَلِسُ شَيْئًا لَهُ قِيَمَةٌ عَالِيَةٌ. يُنْظَرُ: "النهاية" (١٣٣/٥). وفي "عون المعبود" (٥٩/١٢): التَّهَبُ: هُوَ الْأَخْذُ عَلَى وَجْهِ الْعَلَانِيَةِ قَهْرًا، وَالتَّهَبُ وَإِنْ كَانَ أَقْبَحَ مِنْ الْأَخْذِ سِرًّا لَكِنْ لَيْسَ عَلَيْهِ قَطْعٌ لِعَدَمِ إِطْلَاقِ السَّرْقَةِ عَلَيْهِ.

(٢) الْخُلْسَةُ: هِيَ مَا يُؤْخَذُ سَلْبًا وَمَكَابِرَةٌ. "النهاية" (٦١/٢). وفي "لسان العرب" لابن منظور (١٥٦/١٠): السَّارِقُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَنْ جَاءَ مُسْتَتِرًا إِلَى جِزْءٍ فَأَخَذَ مِنْهُ مَا لَيْسَ لَهُ، فَإِنْ أَخَذَ مِنْ ظَاهِرٍ فَهُوَ مُخْتَلِسٌ وَمُسْتَلْبٍ وَمُتَّهَبٌ وَمُخْتَرِسٌ، فَإِنْ مَنَعَ مِمَّا فِي يَدَيْهِ فَهُوَ غَاصِبٌ. وفي "عون المعبود" (٥٩/١٢): الاختلاس: أخذ الشيء من ظاهره بسرعة.

(٣) الخيانة: الأخذ مما في يده على وجه الأمانة، فيأخذ المال خفيةً مع إظهار النصح للمالك. "عون المعبود" (٥٩/١٢).

روى عنه: أحمد بن القاسم، والبخاري، ومسلم، والزراريان، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن معين، وابن حجر: يَقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن سعد، وابن قانع: يَقَّةٌ ثَبَّتْ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثَبَّتْ سُنِّي. (١)

٣) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، أبو محمد المصري الفقيه.

روى عن: يونس بن يزيد الأيلي، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وعلي بن المديني، وخلقٌ سواهم.

روى عنه: إسماعيل بن إبراهيم، والليث بن سعد، وعلي بن المديني، وخلقٌ.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد، وأبو زرعة، والنسائي، والخليلي: يَقَّةٌ. وقال أحمد: صحيح الحديث، يَصِلُ السَّمَاعُ مِنَ الْعَرَضِ، والحديث من الحديث، ما أَسَحَّ حَدِيثَهُ وَأَثَبْتَهُ. وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوقٌ. وقال الذهبي: يَقَّةٌ ثَبَّتْ. وقال ابن حجر: يَقَّةٌ حَافِظٌ عَابِدٌ. وروى له الجماعة.

- وقال أبو زرعة: نظرتُ في نحو ثلاثين ألف حديثٍ من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر، لا أعلم أني رأيتُ له حديثاً لا أصل له. وقال النسائي: ما أعلمه رَوَى عن الثقات حديثاً مُنْكَرًا. وقال ابن عدي: من أجلَّةِ النَّاسِ وثقاتهم، ولا أعلم له حديثاً مُنْكَرًا إذا حدث عنه يَقَّةٌ.

- وقال ابن معين: ليس بذاك في ابن جريج، كان يُسْتَصْفَرُ. قال ابن رجب: لأنَّه سَمِعَ مِنْهُ وهو صغير. وقال أحمد: في حديثه عن ابن جريج شيءٌ. قال أبو عوانة: صَدَقَ؛ لأنَّه يَأْتِي عنه بأشياء لا يَأْتِي بها غيره.

- فالْحَاصِلُ: أَنَّهُ يَقَّةٌ ثَبَّتْ" في حديثه عن ابن جريج شيءٌ. (٢)

٤) يونس بن يزيد الأيلي، أبو يزيد القرشي، مولى معاوية بن أبي سفيان.

روى عن: الزُّهري، ونافع مولى ابن عُمَر، وهشام بن عُرْوَة، وآخرين.

روى عنه: ابن وهب، وابن المبارك، والليث بن سعد، وآخرون.

حاله: قال العجلي، والنسائي: يَقَّةٌ. وقال ابن المبارك، وابن مهدي: كتابه صحيحٌ. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الكاشف": أحد الأثبات. وقال ابن حجر: يَقَّةٌ، إلا أنَّ في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ. (٣) وروى له الجماعة.

- وقال ابن المبارك: ما رأيتُ أحداً أَرَوَى للزهري من مَعْمَرٍ، إلا أنَّ يونس أحفظ للمسنَد، لأنَّه كان يكتب.

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ١٥٧/٢، "الثقات" لابن حبان ١٠٢/٨، "تاريخ بغداد" ٢٤٧/٧، "تهذيب الكمال" ١٩/٣، "الكاشف" ٢٤٣/١، "تهذيب التهذيب" ٢٧٤/١، "التقريب" (٤١٥).

(٢) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ٦٥/٢، "الجرح والتعديل" ١٨٩/٥، "الكامل" ٣٤١/٥، "الإرشاد" للخليلي ٢٥٥/١، "تهذيب التهذيب" ٢٧٧/١٦، "تاريخ الإسلام" ١١٤٣/٤، شرح عل الترمذي لابن رجب ٤٩٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٧٣/٦، "التقريب" (٣٦٩٤).

(٣) وتعقبه صاحباً "تحريز التقريب" (٧٩١٩)، فقالا - ما ملخصه - : بل يَقَّةٌ، إمامٌ في الزهري وغيره، ونقلوا أقوال أهل العلم في توثيقه وبيان حاله في الزهري، كما سأذكره، ثم قالوا: على أنَّه على سعة روايته عن الزهري قد تأتي بعض أحاديث يُخالف فيها أقواله، فكان ماذا؟. قلتُ: وهذا هو ما ذهب إليه ابن حجر في "هدي الساري"، و"فتح الباري" كما سيأتي بإذن الله ﷻ.

وقال يحيى بن معين: مَعْمَرُ وَيُونُسُ عالمان بحديث الزهري. وقال أيضاً: يُونُسُ أسند عن الزهري. وقال أحمد ابن صالح: نحن لا نُقَدِّمُ في الزهري على يُونُسَ أحداً. وقال أحمد: تَبَعْتُ أَحَادِيثَ يُونُسَ عن الزهري فوجدت الحديث الواحد رُبَّمَا سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ مَرَّاتًا، وكان الزُّهْرِيُّ إِذَا قَدِمَ أَيْلَةَ نَزَلَ على يُونُسَ، وإذا سار إلى المدينة زامله يونس. وقال ابن حبان في "المشاهير": من مُتَقَنِي أصحاب الزهري. وقال المزني: صحب الزُّهْرِيُّ تَتَتِي عشرة سنة، وقيل أربع عشرة سنة. وقال الذهبي في "السير": أكثر عن الزهري، وهو من رُفَعَاءِ أصحابه.

- وقال وكيع: سيئ الحفظ. وقال: لقيت يُونُسَ وذاكرته بأحاديث الزهري، وجهدت أن يُقِيمَ لي حديثاً فما أقامه. قال أحمد: سَمِعَ مِنْهُ وَكَيْعٌ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ، ويونس كثير الخطأ عن الزهري، في حديثه مُنْكَرَاتٌ عنه.

قُلْتُ: أمَّا تضعيف وكيع له، فقد شُدَّ بقوله هذا كما قال الذهبي في "الميزان". وأمَّا كلام البعض في روايته عن الزهري، فمحمول على بعض الأحاديث التي انفرد بها، أو التي خالف فيها أقرانه، وهو مِمَّنْ يُحْتَمَلُ تَوَرُّدُهُ خاصة عن الزهري لطول ملازمته له، ولإتقانه وضبطه؛ وأمَّا المخالفة والغلط فهي لا تُساوي شيئاً بجانب ما روى، فقد أكثر عن الزهري كما سبق؛ لذا لم يتأخر الجمهور كابن معين، وابن المبارك، وابن حبان، والذهبي، وغيرهم، على ذكره في أصحاب الزهري والمُتَقَدِّمِينَ فيه. وهذا هو ما ذهب إليه ابن حجر في "هدي الساري"، فقال: صاحب الزهري، وثقه الجمهور مطلقاً، وإنما ضَعَّفُوا بعض روايته حيث يُخَالِفُ أقرانه أو يُحَدِّثُ مِنْ حَفْظِهِ إِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ فَهُوَ حَجَّةٌ. وقال في "الفتح": كان من خواص الزهري الملازمين له.^(١)

- فالحاصل: أَنَّهُ بَقَّةٌ تَبَيَّنَتْ، إِمَامٌ فِي الزَّهْرِيِّ وَغَيْرِهِ رُبَّمَا يُخَالِفُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حَفْظِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٢)

(٥) محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: بَقَّةٌ، حَافِظٌ، مُنْفِقٌ عَلَى جَلالَتِهِ، وَإِتْقَانُهُ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يُرْسَلُ، وَيُدْلَسُ؛ وَتَدْلِيسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لَذَلِكَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

(٦) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: صحابيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَبَرٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: يونس، عن الزهري، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه.

أ - تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢٥٩٢) ك/الحدود، ب/الخائن والمُنْتَهَب والمُخْتَلِس، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ بن جَعْفَرِ الْمَصْرِيِّ، قال: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عن يُونُسَ بن يزيد، عن ابن شهاب، عن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يقول: «لَيْسَ عَلَى الْمُخْتَلِسِ قَطْعٌ».

وأخرجه المزني في "تهذيب الكمال" (٤٢٥/٢٥)، بسنده من طريق المُفَضَّلِ بن فضالة، به.

(١) يُنظَرُ: "هدي الساري" (ص/٤٥٥)، "فتح الباري" (٣٦٨/١٣).

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣٧٩/٢، "الجرح والتعديل" ٢٤٧/٩، "الثقات" لابن حبان ٦٤٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار"

(ص/٢١٤)، "تهذيب الكمال" ٥٥١/٣٢، "الكاشف" ٤٠٤/٢، "السير" ٢٩٧/٦، "الميزان" ٤٨٤/٤، "التقريب" (٧٩١٩).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن ماجه):

- (١) محمد بن يحيى بن عبد الله الذُهلي: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ جَلِيلٌ".^(١)
- (٢) محمد بن عاصم بن جَعْفَرِ المَعَاوِي: "ثِقَّةٌ".^(٢)
- (٣) المُفَضَّلُ بن فَضَالَةَ بن عُبيد المِصْرِي: "ثِقَّةٌ فَاضِلٌ عَابِدٌ".^(٣)
- (٤) يُونُسُ بن يزيد الأَيْلِي: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، إِمَامٌ رُبَّمَا يُخَالِفُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.
- (٥) محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِي: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقٍ عَلَى جَلالَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.
- (٦) إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: "ثِقَّةٌ، وَيُقَالُ لَهُ رُوِيَّةٌ".^(٤)
- (٧) عبد الرحمن بن عوف: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، وَأَحَدُ الْعَشْرَةِ".^(٥)

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى يُونُسَ بن يزيد، واختلف عنه من وجهين:
الوجه الأول: يونس بن يزيد، عن الزُّهْرِي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

ولم يروه عن يونس بهذا الوجه إلا عبد الله بن وهب وقد حدَّثَ به من حفظه، كما سبق.

الوجه الثاني: يونس بن يزيد، عن الزُّهْرِي، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه رضي الله عنه.

ولم يروه عن يونس بهذا الوجه إلا المُفَضَّلُ بن فَضَالَةَ، وهو ثِقَّةٌ كما سبق.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ قَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بن وهبٌ عن يُونُسَ بن يزيد، وابن وهبٍ مع إمامته وضبطه وإتقانه، لعلَّه قد وَهَمَ فِيهِ لَمَّا حَدَّثَ بِهِ مِنْ حِفْظِهِ. وَهَذَا هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، حَيْثُ أَعْلَى الْحَدِيثَ بِرَوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ لَهُ مِنْ حِفْظِهِ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بن الْقَاسِمِ: غَرِيبٌ جِدًّا، مَعَ عَدَالَةِ رِوَايَتِهِ، فَلَا تُتَّبَعِي الرِّوَايَةَ إِلَّا مِنْ كِتَابِ، فَإِنِّي أَرَى ابْنَ وَهْبٍ مَعَ حِفْظِهِ وَهَمَّ فِيهِ، وَلِلْمَتَنِ إِسْنَادٌ غَيْرُ هَذَا.^(٦)

قُلْتُ: وَأَمَّا الْحَدِيثُ قَدْ يُعْلَوْنَ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ بَعْلَةٌ لَا يُعْلَوْنَ بِهَا أَحَادِيثُ أُخْرَى، وَهَذَا هُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَاسْتَدَلَّ الذَّهَبِيُّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: وَلِلْمَتَنِ إِسْنَادٌ غَيْرُ هَذَا.

قُلْتُ: فَالْحَدِيثُ قَدْ أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ" (٤٩٨٤)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٤١١)،

(١) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٦٣٨٧).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٩٨٤).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٦٨٥٨).

(٤) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (١٣٥/٢)، "التَّقْرِيبُ" (٢٠٦).

(٥) يُنْظَرُ: "الإِصَابَةُ" (٥٤٣/٦)، "التَّقْرِيبُ" (٣٩٧٣).

(٦) يُنْظَرُ: "سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ" (٤٨٩/١٥).

كلاهما عن يونس بن يونس بن عبد الأعلى، وابن حزم في "المحلى" (٣٥٩/١١-٣٦٠) من طريق سَخْنُون، كلاهما (يونس، وسخنون) عن ابن وهب، قال سَمِعْتُ ابن جُرَيْجٍ، يُحَدِّثُ عن أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ وَلَا عَلَى الْمُخْتَلِسِ وَلَا عَلَى الْمُتَنَبِّهِ قَطْعٌ».

فابن وهب لما حَدَّثَ بالحديث من حِفْظِهِ، كما في رواية الباب، عن يونس عن الزهري عن أنس، وخالف فيه غيره حيث رواه الْمُفَضَّلُ بن قُصَّالَةَ عن يونس عن الزهري عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، وهو عند ابن وهب من وجه آخر عن ابن جُرَيْجٍ عن أبي الزبير عن جابر، استدل الإمام الذهبي بذلك على أَنَّ ابن وهب لما حَدَّثَ بالحديث من حِفْظِهِ وَهَمَّ فِيهِ، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

وبناءً على كلام الإمام الذهبي فالحديث بإسناد الطبراني "شاذٌّ؛ لأجل ابن وهبٍ قد حَدَّثَ به من حِفْظِهِ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لما رواه غيره عن يونس بن يزيد. بينما قال الحافظ ابن حجر: رَجَالُهُ تَقَاتٌ."^(١) قلتُ: وليس هناك تعارضٌ بين كلام الحافظين الذهبي وابن حجر؛ فكلاهما أثبت ثقة رجاله، وظاهر كلام الحافظ ابن حجر أَنَّهُ حكم عليه دون النَّظَرِ في سلامة الحديث من الشذوذ والعلّة، حيث قال: "رجاله تقاتٌ"، ولم يقل "حديثٌ صحيحٌ"، والفرق بينهما معلومٌ عند أهل هذا الفن، والله أعلم.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الرابع بإسناد ابن ماجه:

ومن خلال ما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد ابن ماجه عن عبد الرحمن بن عوفٍ "صحيحٌ لذاته". وقال البوصيري: هذا إسنادٌ صحيحٌ رَجَالُهُ تَقَاتٌ. وقال ابن حجر: رَوَاهُ ابن ماجه بإسنادٍ صحيحٍ."^(٢) قلتُ: وحديث ابن ماجه يدل على أَنَّ الْمُخْتَلِسَ ليس عليه قَطْعٌ؛ أمَّا الْمُتَنَبِّهِ والخائِنِ فليس عليه قَطْعٌ أيضاً لما رواه أبو الزبير عن جابرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ وَلَا عَلَى الْمُخْتَلِسِ وَلَا عَلَى الْمُتَنَبِّهِ قَطْعٌ»."^(٣) وحديث جابرٍ "صحيحٌ" بمجموع طرقه وشواهد. قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ. وقال الشوكاني: وهذه الأحاديث يُقَوِّي بعضها بعضاً. وقال ابن حجر: حديثٌ قَوِيٌّ، ثُمَّ أَخْرَجَ طَرَفَهُ، وقال: فَقَوَّى الحديث (أي بمجموع طرقه)، وقد أجمعوا على العمل به إلا من شَذَّ."^(٤)

(١) يُنظَر: "الدرابرة في تخريج أحاديث الهداية" (١١٠/٢).

(٢) يُنظَر: "مصباح الزجاجة" (١١٣/٢)، "التلخيص الحبير" (١٢٣/٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أحمد في "مسنده" (١٥٠٧٠)، وابن ماجه في "سننه" (٢٥٩١) ك/الحدود، ب/الخائِنِ والمُتَنَبِّهِ والمُخْتَلِسِ، وأبو داود في "سننه" (٤٣٩١ - ٤٣٩٣) ك/الحدود، ب/القطع في الخلسة والخيانة، والترمذي في "سننه" (١٤٤٨) ك/الحدود، ب/ما جاء في الخائِنِ والمُخْتَلِسِ والمُتَنَبِّهِ، والسَّنَائِي في "الكبرى" (٧٤١٩-٧٤٢٧) ك/قطع السارق، ب/ما لا قطع فيه، وغيرهم.

(٤) يُنظَر: "سنن الترمذي" حديث رقم (١٤٤٨)، "عون المعبود" (٦١/١٢)، "فتح الباري" (٩٢-٩١/١٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن الزهري إلا يونس، ولا عن يونس إلا ابن وهب، تفرد به أبو معمر. قلت: من خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ؛ أي بالوجه الأول.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الخطابي: أجمع عامة أهل العلم على أن المختلس والخائن لا يُقَطَّعان، وذلك أن الله سبحانه إنَّما أوجب القطع على السارق؛ والسرقة إنما هي أخذ المال المحفوظ سراً عن صاحبه، والاختلاس غير محترز منه فيه. وقد قيل: إنَّ القطع إنما سقط عن الخائن لأنَّ صاحب المال قد أعان على نفسه في ذلك بانتمائه إياه، وكذلك المختلس، وقد يُحتمل: أن يكون إنَّما سقط القطع عنه لأنَّ صاحبه قد يمكنه رفعه عن نفسه بمجاهدته، وبالاستغاثة بالناس، فإذا قَصَّر في ذلك ولم يفعل صار كأنه أتى من قبل نفسه.

وحكى عن إياس بن معاوية أنَّه قال: يُقطع المختلس، ويحكى عن داود أنه كان يرى القطع على من أخذ مالا لغيره سواء أخذه من حرز أو غير حرز وهذا الحديث حجة عليه.^(١)

قال النووي: صان الله تعالى الأموال بإيجاب القطع على السارق، ولم يجعل ذلك في غير السرقة كالاختلاس والانتهاز والغضب؛ لأن ذلك قليل بالنسبة إلى السرقة، ولأنه يمكن استرجاع هذا النوع بالاستدعاء إلى ولاة الأمور وتسهيل إقامة البيعة عليه، بخلاف السرقة فإنه تنذر إقامة البيعة عليها فعظم أمرها واشتدت عقوبتها ليكون أبلغ في الزجر عنها، وقد أجمع المسلمون على قطع السارق في الجملة وإن اختلفوا في فروع منه.^(٢) وقال ابن حجر: وأجمعوا أنَّه لا قطع على المختلس إلا من شدَّ، وأجمعوا على أن لا قطع على الخائن، ولا على المنتهب إلا إن كان قاطع طريق، والله أعلم.^(٣)

وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَقْطَعُ الْمُنْتَهَبُ وَالْخَائِنُ وَالْمُخْتَلِسُ، قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ: وَهُوَ مَذْهَبُنَا، وَعَلَيْهِ بَاقِي الْأَيْمَةِ الثَّلَاثَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ عَمْرِو بْنِ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةَ، وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ حَكَى الْإِجْمَاعَ عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ، لَكِنَّ مَذْهَبَ إِسْحَاقَ بْنِ زَاهَوِيٍّ وَرَوَايَةَ عَنْ أَحْمَدَ فِي جَاوِدِ الْعَارِيَةِ أَنَّهُ يَقْطَعُ. انْتَهَى.^(٤)



(١) يُنظر: "معالم السنن" (٣٠٦/٣).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٨٠/١١-١٨١).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (٩٢/١٢).

(٤) يُنظر: "عون المعبود" (٥٩/١٢).

[١١٠/٥١٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْغَضِيضِيِّ ^(١) ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

وَهْبٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ نَافِعٍ .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ، وَلَا يَخْطُبُ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَبِيعُ أَحَدَكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن نافع، عن ابن عمر إلا عمر، تفرد به: ابن وهب.

الشق الأول من هذا الحديث بقوله: "لا ينكح المحرم، ولا يخطب، ولا يخطب عليه" مداره على نافع:

واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما (مرفوعاً).

الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما (موقوفاً).

الوجه الثالث: نافع، عن نبيه بن وهب، عن أنبان بن عثمان، عن أبيه عثمان بن عفان رضي الله عنهما (مرفوعاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الدارقطني في "العلل" (١٣/٧٤/مسألة ٢٩٦٣) - معلقاً -، قال: يرويه ميمون بن زيد، عن

عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

▪ وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٤/١٥١)، والدارقطني في "سننه" (٣٦٥٠)، من طريق مسلم بن

خالد الزنجي، عن إسماعيل بن أمية؛ والدارقطني في "سننه" (٣٦٥١)، من طريق الضحاك بن عثمان

الجزامي؛ كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «المحرم لا ينكح ولا ينكح». وزاد الضحاك:

«ولا يخطب ولا يخطب على غيره». وقال العقيلي: هذا حديث منكر، وهذا رجل ضعيف، يعني: الزنجي.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تفة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) محمد بن يوسف بن الصباح الغضضي.

روى عن: ابن وهب، وابن عيينة، ورشدين بن سعد، وآخرين.

(١) الغضضي: يفتح الغين، وكسر الضاد، وسكون الياء، وفي آخرها ضاد ثائية، وهي: نسبة إلى خمدونة بنت غضبيص،

أم وأيد الرشيد، كان يتولى أمرها، فنسب إليها. يُنظر: "تاريخ بغداد" (٤/٦٢٠)، "اللباب" (٢/٣٨٤).

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو زرعة، وأبو يعلى الموصلي، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان راوياً لابن وهب. وقال الخطيب، والذهبي: ثقة^(١).

(٣) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي: ثقة ثبت في حديثه عن ابن جريج شيء، تقدم في رقم (١٠٩).
(٤) عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي.

روى عن: نافع، وجدته زيد بن عبد الله، وزيد بن أسلم، وآخرون.

روى عنه: ابن وهب، والسفيانان، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وابن معين، والعلجلي، وأبو داود، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم:

ثقة صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". والحاصل: أنه ثقة صدوق^(٢).

(٥) نافع مولى ابن عمر: ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدم في الحديث رقم (٢٩).

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: صحابي، جليل، مكثر، تقدم في الحديث رقم (٦).

ثانياً:- الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر ؓ (موقوفاً).

أ- تخریج الوجه الثاني:

■ أخرجه مالك في "الموطأ" - برواية يحيى الليثي - (٩٩٩) عن نافع، أن عبد الله بن عمر، كان يقول:

« لا يَنْجُ السُّحْرُ وَلَا يَحْتَبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا عَلَى غَيْرِهِ ».

ومن طريق مالك أخرجه أبو مصعب الزهري (١١٧٩ و ١٥٤١)، ومحمد بن الحسن الشيباني (٤٣٧)،

والشافعي في "مسنده" (١٢٧٧)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٥١/٤)، بسنده عن القعني، والطحاوي في

"شرح معاني الآثار" (٤٢٠٠)، بسنده عن بشر بن عمر.

■ وابن الجعد في "مسنده" (٢٨٩٢)، عن ابن أبي ذئب، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٥١/٤)، من

طريق عن سفيان بن عيينة، عن أيوب السختياني، والعقيلي أيضاً في "الضعفاء الكبير" (١٥٢/٤)، والبيهقي

في "الكبرى" (١٤٢٠٠)، كلاهما من طريق مطر بن طهمان الوراق، ويعلى بن حكيم.

أربعتهم (ابن أبي ذئب، وأيوب، ومطر، ويعلى) عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه.

وقال العقيلي: قال الحميدي: ثم قال سفيان بعد ذلك: لا أدري، ولا يحطّب أم لا؟ فأما في

حديث ابن عمر قوله فليس فيه شك، وهذه الأحاديث أولى من حديث الثعلبي، عن مسلم بن خالد الزنجي.

وقال البيهقي: وروى عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، وعن الضحاك بن عثمان،

عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً بالشك، والصحيح عن ابن عمر موقوف.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٠/٨، "الثقات" لابن حبان ٨٤/٩، "تاريخ بغداد" ٦٢٠/٤، "تاريخ الإسلام" ٩٣٦/٥.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعلجلي ١٧١/٢، "الجرح والتعديل" ١٣١/٦، "الثقات" لابن حبان ١٦٥/٧، "تاريخ بغداد" ٥/١٣، تهذيب

الكمال ٤٩٩/٢١، "الكاشف" ٦٩/٢، "التقريب" (٤٩٦٥).

وقال ابن شاهين في "تاسخ الحديث ومنسوخه" - بعد أن أخرج الحديث رقم (٥١٣) من طريق نافع من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه -: وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ، وَلَا يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

متابعات للوجه الثاني الموقوف عن ابن عمر:

▪ أخرجه ابن شاهين في "تاسخ الحديث ومنسوخه" (٥١٩)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَّهَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يَنْكِحُ غَيْرَهُ، وَلَا يَخْتَلِبُ عَلَى غَيْرِهِ.

الثالث: الوجه الثالث: نافع، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن أبيه رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٩٩٧) - ومن طريقه الشافعي في "مسنده" (١٢٧١)، وأحمد في "مسنده" (٤٠١)، ومسلم في "صحيحه" (١/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تخريم نكاح المحرم وكراهة خطبته، وابن ماجه في "سننه" (١٩٦٦) ك/النكاح، ب/المحرم يتزوج، وأبو داود في "سننه" (١٨٤١) ك/المناسك، ب/المحرم يتزوج، والنسائي في "الكبرى" (٣٨١١ و ٣٨١٢) ك/المناسك، ب/النهي عن النكاح للمحرم، ويرقم (٥٣٩٠) ك/النكاح، ب/النهي عن نكاح المحرم، والنسائي أيضًا في "الصغرى" (٢٨٤٢ و ٢٨٤٣ و ٣٢٧٥)، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٤٤ و ٦٩٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٦٤٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٠٨١)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٥٧٩٣)، وفي "شرح معاني الآثار" (٤١٩٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٢٣ و ٤١٣٩)، والدارقطني في "سننه" (٢٦٤٠ و ٢٦٤١)، والحاكم في "معرفة علوم الحديث" (١٢٧/١)، والبيهقي في "الكبرى" (٩١٥١ و ١٤١٩٨)، والبيهقي أيضًا في "المعرفة" (٩٧٣٩ و ١٤١٢٦) - قال: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ، وَلَا يَنْكِحُ، وَلَا يَخْتَلِبُ».

▪ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٧٤ و ٨٨) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٨٥٣/٢) -، وعلي بن الجعد في "مسنده" (٢٨٩٤)، والبزار في "مسنده" (٣٦٦)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٥٧٩٣) وفي "شرح معاني الآثار" (٤١٩٩)، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يَخْتَلِبُ ».

▪ وأحمد في "مسنده" (٤٦٢)، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تخريم نكاح المحرم، وكراهة خطبته، والنسائي في "الكبرى" (٥٣٩١) ك/النكاح، ب/إنكاح المحرم، وفي "الصغرى" (٣٢٧٦)، وابن شاهين في "تاسخ الحديث ومنسوخه" (٥١٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٠٨٤ و ٤١٣٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٩١٥٢ و ١٤٢٠٠)، من طريق عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر بن طهمان الوراق، وعلي بن حكيم، عن نافع، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان بن عفان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يَنْكِحُ، وَلَا يَخْتَلِبُ ».

▪ وأحمد في "مسنده" (٤٩٢ و ٥٣٥)، وعبد بن حميد في "مسنده" كما في "المنتخب" (٤٥)، والدارمي في "سننه" (١٨٦٤)، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تخريم نكاح المخرم وكراهة خطبته، والترمذي في "سننه" (٨٤٠) ك/الحج، ب/ما جاء في كراهية تزويج المحرم، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٠٨٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٢٨)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤١٩٩)، من طرق عن أيوب السخيتاني، عن نافع، عن نبيه بن وهب، قال: أراد عمر بن عبيد الله بن ممر أن ينكح ابنة شيبه بن جبير، فبعتني إلى أبان بن عثمان، وهو أمير المؤمنين، فأبى، فقلت له: إن أخاك أراد أن ينكح ابنة، فأراد أن يشهدك ذلك، فقال: ألا أراه عراقياً جافياً إن المخرم لا ينكح ولا ينكح، ثم حدثت عن عثمان بسببه يزعمه.

وقال الترمذي: حديث عثمان حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أصحاب النبي ﷺ، منهم: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر ﷺ، وهو قول بعض فقهاء التابعين، وبه يقول مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق: لا يزور أن يتزوج المخرم، قالوا: فإن نكح فنكاحه باطل.

متابعات للوجه الثالث عن عثمان مرفوعاً:

▪ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٥/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تخريم نكاح المخرم، وكراهة خطبته، من طريق سعيد بن أبي هلال، عن نبيه بن وهب، وذكره بلفظ رواية أيوب السخيتاني.

رابعاً - وأما الشق الثاني من الحديث بقوله:

«لا يبيع أحدكم على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يأذن له».

▪ فأخرجه مالك في "الموطأ" (١٩٩٤)، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يبيع بعضكم على بيع بعض». ومن طريق مالك أخرجه: أحمد في "مسنده" (٥٣٠٤)، والبخاري في "صحيحه" (٢١٣٩)، ك/البيوع، ب/لا يبيع على بيع أخيه، حتى يأذن له أو يترك، ومسلم في "صحيحه" (١٤١٢)، ك/البيوع، ب/تخريم بيع الرجل على بيع أخيه، وابن ماجه في "سننه" (٢١٧١)، ك/التجارات، ب/لا يبيع الرجل على بيع أخيه، والنسائي في "الكبرى" (٦٠٥٠)، ك/البيوع، ب/يبيع الرجل على بيع أخيه، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٨٠١)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٢٢٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٠٤٧ و ٤٩٦٥).

▪ وابن طهمان في "مشيخته" (١٨٤)، وأحمد في "مسنده" (٤٧٢٢ و ٦٢٧٦)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (٧٥٦) -، والدارمي في "سننه" (٢٢٢٢)، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٤١٢)، ك/النكاح، ب/تخريم الخطبة على خطبة أخيه، حتى يأذن أو يترك، وأيضاً في ك/البيوع، ب/تخريم بيع الرجل على بيع أخيه، وابن ماجه في "سننه" (١٨٦٨) ك/النكاح، ب/لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، وأبو داود في "سننه" (٢٠٨١)، ك/النكاح، ب/في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، والنسائي في "الكبرى" (٦٠٥١)، ك/البيوع، ب/يبيع الرجل على بيع أخيه، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٢٢٤)،

وابن حبان في "صحيحه" (٤٩٦٦)، كَلمَ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْمُرِّيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ ».

▪ وعبد الرزاق في "المصنّف" (١٤٨٦٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْمُرِّيِّ.

▪ وابن الجعد في "مسنده" (٣١٥٩) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٢٢٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٠٥١) -، عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ.

▪ وابن الجعد في "مسنده" برقم (٣١٦٠)، وأحمد في "مسنده" (٦٠٨٨ و٦٤١١)، ومسلم في "صحيحه" (٤١٢/٤)، ك/النكاح، ب/تَحْرِيمِ الْخُطْبَةِ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرَكَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبِ.

▪ وأحمد في "مسنده" (٦٠٣٤ و٦٠٣٦)، والطبراني في "الشاميين" (٢٩٤٩)، مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ.

▪ وأحمد في "مسنده" (٦٠٦٠)، ومسلم في "صحيحه" (١/٤١٢)، ك/النكاح، ب/تَحْرِيمِ الْخُطْبَةِ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرَكَ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (١٢٩٢)، ك/البيوع، ب/مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْبَيْعِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٥٣٣٤)، ك/النكاح، ب/النَّهْيِ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَفِي "الصغرى" (٣٢٣٨)، كَلمَ مِنْ طُرُقٍ عَنِ ابْنِ سَعْدٍ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٥١٤٢)، ك/النكاح، ب/لَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكَحَ أَوْ يَدَّعِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٥٣٤٠)، ك/النكاح، ب/خُطْبَتُهُ إِذَا أَدَانَ الْخَاطِبُ، مِنْ طُرُقٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

سَهِمَ (الْمُرِّيِّ، وَصَخْرٍ، وَأَيُّوبِ، وَشُعَيْبِ، وَابْنِ جُرَيْجٍ)، عَنْ نَافِعٍ، بِحَدِيثِهِ.

خَامِسًا: - النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الشُّقَّ الْأَوَّلَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ: «لَا يَنْكَحُ الْمُحْرَمُ، وَلَا يَخْطُبُ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَيْهِ» مَدَارُهُ

عَلَى نَافِعٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر ؓ (مرفوعًا).

الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر ؓ (موقوفًا).

الوجه الثالث: نافع، عن نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ عُمَانَ بْنِ عَفَّانٍ ؓ (مرفوعًا).

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي، وَالثَّلَاثَ هُمَا الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقُرْآنِ الْآتِيَةِ:

أ- أَمَّا الْوَجْهَ الْأَوَّلُ فَقَدْ رَوَى عَنْ نَافِعٍ مِنْ طُرُقٍ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَسْلَمْ مِنْهَا مِنَ الضَّعْفِ إِلَّا الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" رَوَايَةَ الْبَابِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ خَالَفَهُ رَاوِيهِ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ النَّقَاتِ عَنْ نَافِعٍ، كَمَا فِي الْوَجْهِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ، لِذَا أَنْكَرَ الْعَقْلِيُّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ، وَأَعْلَاهُ بِالْوَجْهِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

ب- تَرْجِيحُ الْأَنْمَةِ لِلْوَجْهِ الثَّانِي، وَالثَّلَاثِ: فَقَالَ الْعَقْلِيُّ: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ قَوْلُهُ لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ أَوْلَى مِنْ حَدِيثِ النَّعْلِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ.

وقال الدارقطني: والصحيح عن ابن عمر، موقوفاً، وعن نافع، عن نُبَيْه بن وهب، عن أبيان بن عثمان، عن عثمان مرفوعاً. ^(١) وقال البيهقي: وَرَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً، وَعَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً بِالشَّكِّ، وَالصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفٌ.

ت- وجود متابعات للحديث على الوجه الثاني والثالث، دون الأول.

قلت: وأما الشق الثاني من الحديث بقوله: «وَلَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْتَلِبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ» فلم يُخْتَلَفْ فِيهِ عَلَى نَافِعِ، بَلْ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ - كَمَا سَبَقَ - عَنْ نَافِعِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (مرفوعاً).

ويهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَدْ أَخْطَأَ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ حِينَ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِشِقِيهِ، وَجَعَلَهُمَا جَمِيعًا مِنْ رِوَايَةِ نَافِعِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً؛ وَالصَّوَابُ أَنَّ الشَّقَّ الْأَوَّلَ مِنَ الْحَدِيثِ إِنَّمَا هُوَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفاً، وَالشَّقَّ الثَّانِيَّ وَحْدَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

سادساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَادُّ" بِشِقِهِ الْأَوَّلِ، دُونَ شِقِهِ الثَّانِي؛ فَقَدْ خَالَفَ فِيهِ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ النَّقَاتِ عَنْ نَافِعِ، حَيْثُ رَفَعَ مَا أَوْقَفُوهُ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ بِشِقِهِ الثَّانِي "فَصَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، فَلَمْ يَخَالَفْ فِيهِ النَّقَاتُ، بَلْ تَابَعَهُ الْجَمَاعَةُ عَلَيْهِ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ، فَإِنَّ كَانَ أَحْمَدَ بْنَ الْقَاسِمِ بْنِ عَطِيَّةٍ فَهُوَ ثِقَّةٌ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ فَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَيَقِيَّةٌ رَجَالُهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِمْ أَحَدٌ. ^(٢)

قلت: بل هو أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، بدليل ما قبله، وما بعده من الأحاديث، وهو: "ثِقَّةٌ".

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ - الثَّانِي، وَالثَّلَاثُ - "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

سابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا عُمَرَ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ وَهْبٍ.

قلت: وبالتأمل في كلام المصنف ﷺ، وبالنظر في طرق الحديث ومثونه بعد التخريج، يتبين بجلاء ووضوح دقة كلام المصنف ﷺ، وسعة اطلاعه على الروايات، فالحديث لم يروه عن نافع، عن ابن عمر إلا عمر بن محمد، تفرَّدَ به ابن وهب، أي: بهذا السياق، بجعل الحديث بشقَّيه - الأول، والثاني - من حديث ابن عمر مرفوعاً؛ مع العلم أنه قد رَوَاهُ عَنْ نَافِعِ اثْنَانِ مِنَ الرِّوَاةِ، وَهُمَا: إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ؛ لَكِنَّمَا رَوِيَا هَذَا الْحَدِيثَ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ، فَكِلَاهُمَا رَوَى الْحَدِيثَ بِشِقِهِ الْأَوَّلِ فَقَطْ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنظَرُ: "العلل" (١٣/٧٤/مسألة ٢٩٦٣).

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٤/٢٦٨).

ثامناً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام مالك: وتفسير قول رسول الله ﷺ فيما نرى - والله أعلم - "ولا يخطب على خطبة أخيه": أن يخطب الرجل المرأة، فتزكّن إليه، ويتفقان على صداقٍ واحدٍ معلوم، وقد تراضيا، فهي تشتري عليه نفسها، فتلك التي نهى أن يخطبها الرجل على خطبة أخيه، ولم يعن بذلك إذا خطب الرجل المرأة فلم يوافقها أمره، ولم تزكّن إليه، أن لا يخطبها أحد، فهذا باب فساد يدخل على الناس.⁽¹⁾



(1) يُنظر: "الموطأ" (٢٧/٢).

[٥١١/١١١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ عَزْرَةَ، قَالَ: نَا مُؤَمَّلَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: نَا إِسْرَائِيلَ، قَالَ: نَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَخِي جُوَيْرِيَةَ.
عَنْ جُوَيْرِيَةَ، قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تُوْفِيَ إِلَّا بِنَلَّةٍ بَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً.
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِلَّا إِسْرَائِيلَ، تَقَرَّدَ بِهِ: مُؤَمَّلٌ.

هذا الحديث مداره على إسرائيل بن يونس، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جُوَيْرِيَةَ، من قولها.
الوجه الثاني: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، من قوله.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جُوَيْرِيَةَ، من قولها:
أ- تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف - على حد بحثي - على أحد رواه عن إسرائيل بهذا الوجه إلا مؤمَّل - برواية الباب -
ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) إبراهيم بن محمد بن عزرة بن البرند بن النعمان، أبو إسحاق البصري.

رَوَى عَنْ: عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، ومؤمَّل بن إسماعيل، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: الإمام مسلم، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرزيان، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن معين: "تَقَّةٌ مَعْرُوفٌ بِالْحَدِيثِ، كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُكْرِمُهُ، مَشْهُورٌ بِالطَّلَبِ، كَتَبَ الْكِتَابَ، وَلَكِنَّهُ يُفْسِدُ نَفْسَهُ يَدْخُلُ فِي كُلِّ شَيْءٍ". وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن جبان في "الثقات". وقال الخليلي، وابن قانع، وابن نقطة: "تَقَّةٌ". وقال الذهبي في "الكاشف": "تَقَّةٌ حَافِظٌ يُعْرَبُ. وَوَقَّعَهُ فِي "الميزان" مُطْلَقًا. وقال ابن حجر: "تَقَّةٌ حَافِظٌ تَكَلَّمَ أَحْمَدُ فِي بَعْضِ سَمَاعِهِ. (١) فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "تَقَّةٌ حَافِظٌ". (٢)

(١) سئل الإمام أحمد عن حديث قتادة، عن أبي حسان، عن ابن عباس: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟" فقال: كتبه من كتاب مُعَاذَ (أي ابن قتادة)، ولم يسمعه. فقيل له: إنَّ ابنَ عَزْرَةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ! فَتَغْيِيرُ وَجْهِهِ، وَنَفْضُ يَدِهِ، وَاسْتِعْظَمَ ذَلِكَ مِنْهُ. وَسُئِلَ عَنْهُ، فَقَالَ: أَفْ، لَا يُبَالُونَ عَنَّا كَتَبُوا، يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَزْرَةَ. وَأَجَابَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تاريخه" (٧٧/٧)، فقال: ما الذي يمنع أن يكون ابن عزرة سمع هذا الحديث من مُعَاذَ مع سماعه منه غيره؟ وقد قال أبو حاتم: صدوق. وقال الذهبي في "السير" (٤٨٢/١١): صدق أبو بكر، ولا سيما وإبراهيم من كبار طلبية الحديث المعنيين به.

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٣٠/٢، "الثقات" لابن جبان ٧٧/٨، "تاريخ بغداد" ٧٥/٧، "تهذيب الكمال" ١٧٨/٢، "الكاشف" ٢٢٢/١، "السير" ٤٧٩/١١، "الميزان" ٥٦/١، "إكمال تهذيب الكمال" ٢٨٢/١، "تهذيب التهذيب" ١٥٥/١، "التقريب" (٢٣٨).

٣) مُؤَمَّل بن إِسْمَاعِيل الْقُرَشِي الْعَدَوِي، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ.

روى عن: إِسْرَائِيل بن يُونُس، والحَمَّادِين، والسُّفْيَانِين، وشعبة، وآخرين.

روى عنه: ابن عَزْرَةَ، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وإسحاق بن راهويه: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: رُبَّمَا أخطأ. وقال الدَّارِقُطْنِي: ثِقَّةٌ كثير الخطأ.

- وقال أبو حاتم: صدوقٌ، شديدٌ في السنَّة، كثير الخطأ، يُكْتَب حديثه. وقال أبو زرعة: في حديثه خطأ كثير. ولمَّا سُئِلَ أبو داود عنه: رَفَعَ مِنْ شَأْنِهِ وَعَظَّمَهُ، وقال: إِلَّا أَنَّهُ يَهْمُ فِي الشَّيْءِ. وقال يعقوب بن سُفْيَان: كان مَشْبَحْتَنَا يُوصون به، إِلَّا أَنَّ حَدِيثَهُ لَا يُشْبِه حديثَ أصحابه، وقد يجب على أهل العلم أن يَقْفُوا عن حديثه؛ فَإِنَّهُ يروى المناكير عن ثقات شيوخه، وهذا أشد؛ فلو كانت هذه المناكير عن الضعفاء لَكُنَّا نجعل له عُدْرًا. وقال محمد بن نصر المروزي: المؤمَّل إذا انفرد بحديثٍ وجب أن يُتَوَقَّف وَيَتَّبَعُ فيه؛ لِأَنَّهُ كان سيئ الحفظ كثير الغلط. وقال الذهبي في "الميزان": يُخطئ. وقال ابن حجر: صدوقٌ سيئ الحفظ. (١)

- والحاصل: أَنَّهُ "ضعيفٌ يُعتبر به"، فالتوثيق محمولٌ على العدالة، والتضعيف محمولٌ على الحفظ والضببط، وبهذا يُجمَع بين القولين وهو أولى. ويُنَلَّ على ذلك قول أبي حاتم فيه "صدوقٌ" وفسر ذلك بقوله: شديدٌ في السنَّة. بالإضافة إلى أَنَّ الجرح هو قول الأكثرين، وهو مُفسَّرُ بكثرة الخطأ والمخالفة فيقدَّم على التعديل، لذا فيعض مَنْ وثَّقه قَبْدَ التوثيق بكثرة الخطأ، والله أعلم.

٤) إِسْرَائِيل بن يُونُس بن أَبِي إِسْحَاق السَّبَّيْعِيُّ، أَبُو يُوْسُف الكُوفِيُّ.

روى عن: جده أبي إِسْحَاق السَّبَّيْعِيِّ، والثوري، ومنصور بن المُعْتَمِر، وآخرين.

روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح، ومؤمَّل بن إِسْمَاعِيل، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وابن سعد: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: إِسْرَائِيل صاحبُ كتابٍ. وسئل أحمد: إذا تفرَّد إِسْرَائِيل بحديثٍ يُحتج به؟ فقال: إِسْرَائِيل ثبتٌ في الحديث. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ مُتَقَنٌ، مِنْ أَتَقَن أصحاب أبي إِسْحَاق. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": مِنْ الْمُتَقِنِينَ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ حافظٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، تُكَلِّم فيه بلا حجة. وروى له الجماعة.

- وقال إِسْرَائِيل: كنت أحفظ حديثَ أَبِي إِسْحَاق كما أحفظ السورة من القرآن. وقال ابن مَهْدِي: إِسْرَائِيل في أَبِي إِسْحَاق أثبت من شُعْبَةَ والثوري. وقال الذهبي: وإليه أذهب. وقال عيسى بن يونس: كان أصحابنا سفيان، وشريك وعدَّ قوماً إذا اختلفوا في حديث أبي إِسْحَاق يجيئون إلى أبي، فيقول: اذهبوا إلي ابني إِسْرَائِيل، فهو أروى عنه مِنِّي وأتقن لها مِنِّي، وهو كان قائد جده. (٢)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٧٤/٨، "الثقات" لابن حَبَّان ١٨٧/٩، "تهذيب الكمال" ١٧٦/٢٩، "الميزان" ٢٢٨/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٨٠/١٠، "التقريب، وتحريره" (٧٠٢٩).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٢٢/١، "الجرح والتعديل" ٣٣٠/٢، "الثقات" ٧٩/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٠)،

- والحاصل: أنه "ثقةٌ مُثَقَّنٌ، مَنْ أُثبت أصحاب أبي إسحاق".

٥) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله، السَّبيعي: "ثقةٌ، إمامٌ، عابدٌ، مُكْتَبِرٌ، مُدَلِّسٌ من الثالثة - فلا بد أن يُصَرِّحَ بالسماع، إلا إذا كان الراوي عنه شعبة، أو روى هو عن أبي الأحوص -، اختلط بآخرة - فيقبل حديثه من رواية القدماء عنه، لا المتأخرين -، تقدّم في الحديث رقم (٩).

٦) عمرو بن الحارث بن أبي ضرار، أخو جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث زوج النَّبِيِّ ﷺ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وعن أبيه الحارث، وعبد الله بن مسعود، وآخرين.

روى عنه: أبو إسحاق، وأبو عُبَيْدَةَ بن عبد الله بن مسعود، وزِيَادُ بن أبي الجعد، وآخرون.

له ولأبيه صحبة، وروى له الجماعة.^(١)

٧) جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث بن أبي ضرار الخَزَاعِيَةُ المصنطَلِقِيَّةُ أم المؤمنين.

روت عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنها: عبد الله بن شداد، وعبد الله بن عباس، وعُبَيْدُ بن السَّبَّاق، وآخرون.

سبأها رسول الله ﷺ يوم المُرَيْسِيعِ وهي غزوة بني المصطلق، وكانت المريسيع في السنة الخامسة، وقيل: في السادسة، وكان اسمها بَرَّةً، فسمّاها رسول الله ﷺ جُوَيْرِيَةَ. روى لها الجماعة. وماتت سنة خمسين على الصحيح، كما قال الحافظ ابن حجر في "التقريب".^(٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، من قوله.

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه عن إسرائيل بهذا الوجه جماعة:

- فأخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٢/٢٧٥)، قال: أخبرنا عُبيد الله بن موسى بن بإذام العبيسي، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، قال: لم يترك رسول الله ﷺ إلا بَعْلَةَ البَيْضَاءِ، وسِلَاحاً، وأرضاً جَمَلَهَا صدقةٌ. والطبراني في "المعجم الكبير" (١٧/٩٤/٤٤)، بسنده عن عُبيد الله بن موسى، بنحوه.
- وأخرجه عُمر بن سبَّه في "تاريخ المدينة" (١/٢٠٠)، عن عبد الله بن رجاء بن عُمر، وأبو أحمد محمد بن عبد الله بن الرُّبَيْرِ، كلاهما عن إسرائيل بن يونس، به.
- والترمذي في "الشمائل المحمدية" (٤٠٠)، قال: حدَّثنا أحمد بن مَيْعِيع، قال: حدَّثنا حُسَيْنُ بن محمَّد بن بهرام النَّمِيمِيُّ، قال: حدَّثنا إسرائيل، به.

"الكامل" ١٣٥/٢، "تاريخ بغداد" ٤٧٧/٧، "تهذيب" ٥١٥/٢، "تاريخ الإسلام" ٣٠٧/٤، "الميزان" ٢٠٨/١، "التقريب" (٤٠١)، وأطال الذهبي في ترجمته والجواب عن كل من ضعفه، ويُنَّ أنه أثبت في جده من سُفيان وشعبة في "السير" ٣٥٥/٧.

(١) يُنظر: "الاستيعاب" ١١٧١/٣، "أسد الغابة" ١٩٧/٤، "تهذيب الكمال" ٥٦٩/٢١، "الإصابة" ٤٢٩/٨.

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ١٨٠٤/٤، "أسد الغابة" ٥٧/٧، "تهذيب" ١٤٥/٣٥، "التقريب" (٨٥٥٤)، "الإصابة" ٢٥٥/١٣.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (ياسناد ابن سعد):

(١) عُبيد الله بن موسى بن بَازِم العَبْسِي: "بَيِّنَةٌ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَانَ أَثْبَتَ فِي إِسْرَائِيلَ مِنْ أَبِي نُعَيْمٍ".^(١)

(٢) وَأَمَّا بَقِيَّةُ الْإِسْنَادِ: فَسَبَقَ بَيَانُ حَالِهِمْ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

ت- مُتَابَعَاتٌ لِلْوَجْهِ الثَّانِي: وَلَمْ يَنْفَرِدْ إِسْرَائِيلُ بِرَوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ، بَلْ تَابَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، كَالآتِي:

▪ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَعْدِ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٦٣١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ قَانَعٍ فِي "مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ" (٢٠٧/٢)، وَابِيهَقِي فِي "دَلَالَةِ النُّبُوَّةِ" (٢٧٣/٧)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "الْأَرْبَعُونَ الْبِلْدَانِيَّةَ" (ص/١١٧)، وَابْنُ الْأَكْبَرِ فِي "أَسَدِ الْغَابَةِ" (١٩٩/٤) -، وَابْنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ" (٢٧٥/٢)، وَابْنُ خَارِي فِي "صَحِيحِهِ" (٢٧٣٩) ك/الْوَصَايَا، وَابْنُ الْوَصَايَا، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الْأَحَادِثِ الْمَثْنِيَّةِ" (٢٧٦٠)، وَابْنُ الطَّبْرَانِيِّ فِي "الْكَبِيرِ" (٩٢/٤٤/١٧)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٤٤٠٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٣٤٥/٤)، وَفِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (٥٠٣٠)، وَابِيهَقِي فِي "الْكَبْرِ" (١١٨٩٥)، وَالْخَطِيبُ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادَ" (٥٦٠/٦)، وَفِي "الْمَتَّقِ وَالْمَفْتَرِقِ" (١١٤٨) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيرِ" (٢٤/١٩)، وَفِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ" (٥٦٠/١٠) -، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (١١/٦٢)، وَفِي "الْأَرْبَعُونَ الْبِلْدَانِيَّةَ" (ص/١١٦)، وَالذَّهَبِيُّ فِي "السِّيرِ" (٢٦٦/٢١)، وَالْعَلَائِيُّ فِي "إِبْرَارَةِ الْفَوَائِدِ" (٢٠٢). كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَدَّةٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْجُعْفِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجَعِ عَنْهُ^(٢) -.

▪ وَابْنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ" (٢٧٥/٢)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٨٤٥٨)، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي "الزُّهْدِ" (٧٣٥)، وَابْنُ خَارِي فِي "صَحِيحِهِ" (٢٨٧٣) ك/الْجِهَادِ، ب/بَعْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَاءِ - وَفِيهِ صَرَّحَ أَبُو إِسْحَاقَ بِسَمَاعِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، وَفِي غَيْرِ مَوْضِعٍ -، وَابْنُ خَارِي بِرَقْمٍ (٢٩١٢) ك/الْجِهَادِ، ب/مَنْ لَمْ يَزِدْ كَسْرَ السَّلَاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَبِرَقْمٍ (٣٠٩٨) ك/فِرَاضِ الْخُمْسِ، ب/بَقَّةُ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَابْنُ شَبَّةٍ فِي "تَارِيخِ الْمَدِينَةِ" (٢٠٠/١)، وَالْفَسَوِيُّ فِي "الْمَعْرِفَةِ" (٦٢١-٦٢٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرِ" (١٣٨٩) ك/الْإِحْبَاسِ، ب/(١)، وَفِي "الصَّغْرَى" (٣٥٩٥)، وَابْنُ الطَّبْرَانِيِّ فِي "الْكَبِيرِ" (٩٣/٤٤/١٧)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٤٣٩٧، ٤٣٩٨)، وَابِيهَقِي فِي "الْكَبْرِ" (١١٨٩٤)، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

▪ وَابْنُ خَارِي فِي "صَحِيحِهِ" (٤٤٦١) ك/الْمَغَازِي، ب/مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرِ" (٦٣٨٨) ك/الْإِحْبَاسِ، ب/(١)، وَفِي "الصَّغْرَى" (٣٥٩٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٤٣٩٩) -، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "الْتَمَهِيدِ" (٢١٥/١). كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ سَلَمَ بْنِ سَلِيمٍ.

▪ وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرِ" (٦٣٩٠) ك/الْإِحْبَاسِ، ب/(١)، وَفِي "الصَّغْرَى" (٣٥٩٦) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٤٤٠١) - مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ.

أَرْبَعْتَهُمْ (زُهَيْرِ، وَالثَّوْرِيِّ، وَأَبُو الْأَحْوَصِ، وَيُونُسَ)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، بِهِ.

(١) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣٣٥/٥، "التَّقْرِيبُ" (٤٣٤٥).

(٢) يُنظَرُ: "صَحِيحُ ابْنِ خَزِيمَةَ" (٢٤٨٩)، "الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ" (١٥٢٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ هذا الحديث مداره على إسرائيل بن يونس، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جُوَيْرِيَةَ، من قولها. ولم يروه عن إسرائيل بهذا الوجه إلا مُؤَمَّل بن إسماعيل، وهو "ضعيف" كما سبق.

الوجه الثاني: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، من قوله.

بينما رواه عن إسرائيل بن يونس بهذا الوجه جماعة من الثقات، وفيهم: عبيد الله بن موسى من أثبت أصحاب إسرائيل، كما سبق. ولم يُنْفَرِد إسرائيل برواية هذا الوجه عن أبي إسحاق، بل تابعه جماعة من الثقات، وكلهم من أصحاب أبي إسحاق المُقَدَّمين فيه، وقد أخرجه البخاري في "صحيحه" من طريق زهير بن معاوية، وسفيان الثوري، وأبي الأحوص الكوفي ثلاثتهم عن أبي إسحاق بهذا الوجه.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فالوجه الثاني رواية الجماعة، بينما انفرد مؤمَّل بن إسماعيل بالوجه الأول.

(٢) الأحظية: فرواة الوجه الثاني ثقات، بخلاف مؤمَّل رواية الوجه الأول فهو "ضعيف".

(٣) وجود متابعات للوجه الثاني، بخلاف الوجه الأول فلم يتابع إسرائيل عليه من وجهٍ يصحُّ.

(٤) إخراج البخاري للوجه الثاني في "صحيحه".

(٥) ذكر الأئمة (ابن قانع، وأبو نعيم، وابن الأثير) لهذا الحديث في ترجمة عمرو بن الحارث، ولم يذكره أحدٌ في ترجمة جُوَيْرِيَةَ.

(٦) ترجيح الأئمة للوجه الثاني: فرجَّح الدَّارِقُطْنِي الوجه الثاني، وقال: وهو الصواب.^(١)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

من خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل مؤمَّل بن إسماعيل "ضعيف"، وقد انفرد به، مع مخالفته لما رواه عامة الثقات عن إسرائيل بن يونس.

بينما قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وإسناده حسن.^(٢) قلت: وفيه نظر لا يخفى.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

والحديث من وجهه الراجح "صحيح لذاته"، وقد أخرجه البخاري في عدّة مواضع من "صحيحه".

(١) يُنظر: "العلل" للدَّارِقُطْنِي (١٥/٢٩٢/مسألة ٤٠٣٨).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤٠/٩).

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا إسرائيل، فقد رده به مؤمل.

قُلْتُ - والله أعلم - : هذا الكلام فيه نظر؛ فقد أخرج ابن خزيمة في "صحيحه" (٢٤٨٩)، قال: حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا حسين بن الحسن الأشعري، حدثنا زهير بن زهير عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جويرية، قالت: والله ما ترك رسول الله ﷺ عند موته ديناراً، ولا درهماً، ولا عبداً ولا أمة إلا بخلته، وسلاحه، وأرضاً تركها صدقة.

وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (١٥٢٨)، قال: أخبرني عبد الله بن الحسين، ثنا الحارث بن محمد، ثنا أبو النضر، ثنا زهير، به. وقال: هذا حديث صحيح.

فرواية ابن خزيمة والحاكم تثبت وتؤكد أن إسرائيل بن يونس لم يتفرد بهذا الوجه عن أبي إسحاق، بل تابعه زهير بن معاوية - بإحدى الأوجه عنه -.

إلا أن متابعة زهير بهذا الوجه لا يعتبر بها فإسناد ابن خزيمة فيه الحسين بن الحسن الأشعري "ضعيف" (١) مع مخالفته لما رواه عامة الثقات عن زهير، وأما إسناد الحاكم فهو وإن كان رجاله ثقات، لكن أبا النضر هاشم بن القاسم قد خالف ما رواه عامة الثقات عن زهير بن معاوية، وقد أخرجه البخاري في "صحيحه" - كما سبق في التخریج - من طريق زهير عن أبي إسحاق عن عمرو بن الحارث من قوله - والله أعلم -.

وعليه؛ فكلام الطبراني ﷺ غير مسلم على إطلاقه؛ ولو قال: لم يروه عن إسرائيل إلا مؤمل بن إسماعيل لكان أولى، أو أن يفيد كلامه فيقول: لم يروه عن أبي إسحاق إلا إسرائيل من وجه صحيح ثابت، والله أعلم. تنبيهه: كلام الطبراني مقيّد بالوجه الأول، كما هو ظاهر، والله أعلم.

سادساً: - التعليق على الحديث:

كان النبي ﷺ من أغنى الناس مادياً حتى يأتيه الرجل فيعطيه غنماً بين جبلين فبن أنس بن مالك ﷺ، قال: " ما سئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، قال: فجاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين، فرجع إلى قومه، فقال: يا قوم أسلموا، فإن محمداً يطي عطاء لا يحشى الفاقة" (٢)، وكان ﷺ أغنى الناس معنوياً بربه ﷻ، ومع هذا فهو ﷺ أزهد الناس في الدنيا، فموت النبي ﷺ وليس له في الدنيا ما يملكه إلا بخلته البيضاء، وسلاحه، وأرضاً جعلها صدقة في سبيل الله ﷻ، فإن الدنيا بحذافيرها كانت أحقر عنده - كما هي عند الله - من أن يسعى لها أو يتركها بعده ميراثاً، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين، (٣) لذا وجب على المؤمن أن يستأنس برسول الله ﷺ، وإذا حصل من الدنيا شيئاً فليؤد حق الله ﷻ فيما أخذ منها، ولا يطعم في الدنيا،

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٦/٣٦٨، "تحرير التقريب" (١٣١٨).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٣١٢) ك/الفضائل، ب/ ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا، وكثرة عطائه.

(٣) يُنظر: "البداية والنهاية" لابن كثير (١٧٩/٨).

وليكن في الدنيا كأنه غريبٌ أو عابر سبيلٍ^(١).

قال ابن كثير: قد وَرَدَتْ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ فِي ذِكْرِ أَشْيَاءَ كَانَ يَخْتَصُّ بِهَا، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، فِي حَيَاتِهِ؛ مِنْ دُورٍ وَمَسَاكِينِ نِسَائِهِ وَإِمَائِهِ وَعَبِيدِهِ وَخُيُولِهِ وَإِبِلِهِ وَعَنْمِ وَسِلَاحِ وَبَعْلَةٍ وَجِمَارٍ وَثِيَابٍ وَأَنْثَابٍ وَخَاتَمٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَلَعَلَّهُ ﷺ تَصَدَّقَ بِكَثِيرٍ مِنْهَا فِي حَيَاتِهِ مُنْجِرًا، وَأَعْتَقَ مَنْ أَعْتَقَ مِنْ إِمَائِهِ وَعَبِيدِهِ، وَأُرْصَدَ مَا أُرْصَدَ مِنْ أُمَّتَيْهِ مَعَ مَا حَصَّهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِيِّينَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ وَخَبِيرٍ وَفَدَاكَ، فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُخَلِّفْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا يُورَثُ عَنْهُ قَطْعًا.^(٢)

وقال المُهَلَّبُ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا مَاتَ رَئِيسُهُمْ عَهْدَ بَكْسَرِ سِلَاحِهِ وَحَرَقَ مَتَاعَهُ وَعَقَرَ دَوَابَّهُ، فَخَالَفَ الرَّسُولَ ﷺ فَعَلَّهُمْ وَتَرَكَ بَعْلَتَهُ وَسِلَاحَهُ وَأَرْضَهُ غَيْرَ مَعْهُودٍ فِيهَا بِشَيْءٍ إِلَّا صَدَقَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ.^(٣)

(١) أخرج البخاري في "صحيحه" (٦٤١٦) ك/الزقاق، ب/ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» بسنده عن عبد الله بن عمر ؓ، قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

(٢) يُنظَرُ: "الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ" (١٨٤/٨).

(٣) يُنظَرُ: "شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ" لِابْنِ بَطَّالٍ (١٠٢/٥).

[٥١٢/١١٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ، قَالَ: نَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: نَا الْبَحْرِيُّ^(١) بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ^(٢)، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ.
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الصَّوْتُ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تَمَيُّزُ الْقَبَائِلِ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ يُسَلَّبُ الْحَاجُّ ».

* لم يرو هذا الحديث عن شهر بن حوشب إلا البخري، تفرد به: نوح بن قيس.

هذا الحديث مداره على شهر بن حوشب، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).
- الوجه الثاني: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).
- الوجه الثالث: شهر بن حوشب، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مرسلاً).
- الوجه الرابع: شهر بن حوشب، من قوله.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) إبراهيم بن محمد بن عزرّة، أبو إسحاق البصري: "تقّة حافظ"، تقدّم في الحديث رقم (١١١).
- (٣) نوح بن قيس الحداني الطاهي البصري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٧).

(١) البخري: بالباء المؤدّدة، والهاء المُعجّمة الساكنة، والثاء المُثناة من فوق، هذا اسم يُشبه التسمية. "اللباب" (١٢٥/١).
(٢) وقع بالأصل: "البخري"، عن عبد الحميد، وكذلك بالمطبوع، بينما وقع في "مجمع البحرين" (٤٤٤٤)، و"مجمع الزوائد" (٣١٠/٧): البخري بن عبد الحميد. ونقل السيوطي في "اللكلبي المصنوعة" (٣٨٦/٢) الحديث بإسناد الطبراني ومثله، وفيه: حدّثنا البخري عن شهر بن حوشب. وقول الطبراني عقب الحديث يؤكد أنّ الراوي عن شهر بن حوشب هو البخري، وليس عبد الحميد. وفي ترجمة نوح بن قيس من تهذيب الكمال (٥٣/٣٠)، نكر المرزي في شيوخه: البخري بن عبد الحميد. بينما في ترجمة شهر بن حوشب لم أقف - على حد بحثي - على أحد ذكر البخري في الرواة عنه، وإنّما ذكروا عبد الحميد بن بهرام. قلت: فالقرآن كلها قوية وهي تدل على أنّ ما في الأصل خطأ، والصواب ما أثبتّه، وهذا ما ذهب إليه المحقق الفاضل ل"المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين، لكنّه لم يستطع الجزم بذلك لعدم وقوفه على ترجمة البخري بن عبد الحميد، ولعدم ذكرهم له في الرواة عن شهر بن حوشب.

٤) البخترِيُّ بن عبد الحميد.

روى عن: شَهْرُ بن حَوْشَب. روى عنه: نوح بن قيس.

حاله: لم أقف له على ترجمة. وقال الهيثمي: لم أعرفه. (١) فالحاصل: أَنَّهُ "مجهول العين".

٥) شَهْرُ بن حَوْشَب الأَشْعَرِيُّ، أبو سَعِيد، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن.

روى عن: أبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم، وآخرين.

روى عنه: عبد الحميد بن بهزلم، وثابت البناني، وليث بن أبي سليم، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبه: بَقَّةٌ. ووثقه أحمد، وقال: ما أحسن حديثه. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال الترمذي، عن البخاري: شهرٌ حسن الحديث، وقوى أمره، وقال: إنما تكلم فيه ابن عون. وقال الذهبي في "الديوان": مُخْتَلَفٌ فيه، وحديثه حسن. وفي "السير": الرجل غير مدفوع عن صدق وعلم، والاحتجاج به مترجح. وفي "الميزان": قد ذهب إلى الاحتجاج به جماعة. وروى له البخاري في "الأدب"، ومسلمٌ مقروناً بغيره، والباقون.

- وقال موسى بن هارون: ضَعِيفٌ. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن التفات المعضلات وعن الأثبات المقلوبات. وقال ابن عدي: ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يُحْتَجُّ بحديثه، ولا يُتَدَيَّنُ به. وقال ابن حجر: صدوقٌ، كثير الإرسال، والأوهام.

- فالحاصل: أَنَّهُ "حسن الحديث، كثير الإرسال". (٢)

٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابيٌ جليلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثانياً: الوجه الثاني: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٤٥)، قال: حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: فِي رَمَضَانَ هَدَاكَ تَوْقَطُ النَّائِمِ، وَخَرَجَ الْمَوَاتِقُ مِنْ خُدُورِهَا، وَفِي سُؤَالٍ مَهْمَةٌ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ نَشِيءُ الْقَبَائِلِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ تَهْرَاقُ الدِّمَاءُ، وَفِي الْمُحَرَّمِ وَمَا الْمُحَرَّمُ؟ يَبُولُهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَهُوَ عِنْدَ انْقِطَاعِ مُلْكِ هَؤُلَاءِ (٣).

قال ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٩١/٣): وروى إسماعيل بن عياش، عن لَيْثٍ، عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ (موقوفاً)، قال: يَكُونُ فِي رَمَضَانَ هَدَاكَ تَوْقَطُ النَّائِمِ وَتَعْدُّ الْقَائِمِ وَخَرَجَ الْمَوَاتِقُ مِنْ خُدُورِهَا.

قال ابن الجوزي: وَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ وَلَيْثٌ وَشَهْرٌ فَثَلَاثَتُهُمْ ضَعْفَاءُ مَجْرُوحُونَ.

(١) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣١٠/٧).

(٢) يُنظَرُ: "التفات" للعجلي ٤٦١/١، "الجرح والتعديل" ٣٨٢/٤، "المجروحين" ٣٦١/١، "الكامل" ٦٣/٥، "تاريخ دمشق" ٢١٧/٢٣، "تهذيب الكمال" ٥٧٨/١٢، "الديوان" ٢٨٣/١، "السير" ٣٧٨/٤، "الميزان" ٢٨٤/٢، "التقريب" (٢٨٣٠).

(٣) يقصد بني العباس، فأخرجه نعيم بن حماد في باب/مَا يُنْكَرُ مِنْ عِلْمَاتِ مَنْ السَّمَاءِ فِيهَا فِي انْقِطَاعِ مُلْكِ بَنِي الْعَبَّاسِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُرُوزِيُّ: قال الذهبي في "السير": من كبار أوعية العلم، لكن لا تركن النفس إلى رواياته. وقال: لا يجوز لأحد أن يحتج به، وقد صنف كتاب "الفتن"، فأتى فيه بعجائب ومناكير. وقال في "الميزان": أحد الأئمة الأعلام على لين في حديثه. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخْطئُ كثيراً.^(١)
- (٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ: "صدوقٌ في روايته عن الشاميين، مُخْطِطٌ في غيرهم"، تقدّم في الحديث (٣٨).
- (٣) اللَّيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ بْنُ زُنَيْمٍ الْكُوفِيُّ: "صدوقٌ، اختلط جداً، ولم يميّز حديثه فترك".^(٢)
- (٤) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ الْأَشْعَرِيُّ: "حسن الحديث، كثير الإرسال"، تقدّم في الوجه الأول.
- (٥) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "صحابيٌّ جليلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً- الوجه الثالث: شهر بن حوشب، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثالث:

- وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٣٠ و ٩٨٠ و ٩٨٩)، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَنبَسَةَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وفي الموضع الثاني، والثالث: قال رسول الله ﷺ -، قَالَ: "يَكُونُ فِي رَمْضَانَ صَوْتٌ، وَفِي شَوَّالٍ مَهْمَةٌ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تَحَارُيبُ الْقَبَائِلِ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ يُنْتَهَبُ الْحَاجُّ وَفِي الْمَحْرَمِ يُنَادِي مَنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَلَا إِنَّ صَفْوَةَ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ فَلَا تَأْسَمُوا لَهُ وَأَطِيعُوا".

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

- (١) نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُرُوزِيُّ: "صدوقٌ يُخْطئُ كثيراً"، تقدّم في الوجه الثاني.
- (٢) الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: "ثقةٌ، كثير التذليس والتسوية"، ستأتي ترجمته بإذن الله ﷻ في الحديث رقم (١١٦).
- (٣) عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ: "متروكٌ، رماه أبو حاتم بالوضع"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).
- (٤) سَلْمَةُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الْقُرَشِيُّ: "ثقةٌ".^(٣)
- (٥) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ الْأَشْعَرِيُّ: "حسن الحديث، كثير الإرسال"، تقدّم في الوجه الأول.

رابعاً- الوجه الرابع: شهر بن حوشب، من قوله.

أ- تخريج الوجه الرابع:

- وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (٦٨٩)، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمَارَةَ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبيد الله بن موسى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: يَكُونُ فِي رَمْضَانَ صَوْتٌ، وَفِي شَوَّالٍ مَهْمَةٌ أَوْ مَهْمَةٌ، وَفِي ذِي

(١) يُنظَرُ: "سير أعلام النبلاء" (١٠/٦٠٠-٦٠٩)، "الميزان" (٤/٢٦٧)، "التقريب" (٧١٦٦).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٥٦٨٥).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ١/٤٢٠، "الجرح والتعديل" ٤/١٦٤.

القدمة تحارب التبرُّل، وفي ذي الحجة يسلب الحاج، وفي المحرم، وكو أخبركم بما في المحرم، قال: قلنا له: وما في المحرم؟ قال: يُنادي مُناد من السماء: ألا إن فلانا خيرة الله من خلقه، فاستمعوا له وأطيعوا.

ب- دراسة إسناد الوجه الرابع:

(١) مُحَمَّد بن عمارَةَ بن صبيح الكوفي: ذكره ابن حبان في "الثقات".^(١)

(٢) عُبيد الله بن موسى بن باذام: "ثقة".^(٢)

(٣) عنبسة بن سعيد القطان: "ضعيف".^(٣)

خامساً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على شهر بن حوشب، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة ؓ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة ؓ (موقوفاً).

الوجه الثالث: شهر بن حوشب، عن النبي ؐ (مرسلاً).

الوجه الرابع: شهر بن حوشب، من قوله.

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الحديث ليس محفوظاً من وجوهه الأربعة؛ فمداره على شهر بن حوشب، وليس هو ممن يُحتمل منه تعدد الأسانيد؛ بالإضافة إلى عدم صحة الأسانيد إليه:

فالوجه الأول: في إسناده البختريّ بن عبد الحميد "مجهول العين".

والوجه الثاني: مُتسلسل بالعلل؛ ففيه نُعيم بن حَمَاد "ضعيف"، وأخرج الحديث في كتابه "الفتن"، قال فيه الذهبي: أتى فيه بعجائب ومناكير. وفيه أيضاً: إسماعيل بن عيَّاش "مُخلَطٌ في روايته عن غير الشاميين"، وهذه منها، فلقد رواه عن الليث بن أبي سليم وهو كوفي. والليث "اختلف جداً، ولم يميّز حديثه فترك".

والوجه الثالث: فيه عنبسة بن عبد الرحمن "متروك"، رماه أبو حاتم بالوضع، والوليد بن مسلم "يدليس تدليس التسوية"، وقد رواه بالنعنة، وفيه: نُعيم بن حَمَاد، وأخرجه في كتابه "الفتن".

والوجه الرابع: فيه محمد بن عمارَةَ الكوفي، لم أقف فيه على جرح أو تعديل، وإنّما ذكره ابن حبان وحده في "الثقات"، فهو "مجهول الحال". وعنبسة بن سعيد القطان "ضعيف".

سادساً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ في إسناده البختريّ "مجهول العين".

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٩/١١٢.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٣٤٥).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٥٢٠٤).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه: شهر بن حوشب، وفيه ضعف، والبخاري بن عبد الحميد لم أرفعه.^(١)

متابعات الحديث:

▪ أخرج العقيلي في "الضعفاء" (٥٢/٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٩٠/٣) -، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَوْصِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّسَةَ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ الْمَدَائِنِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي رَمَضَانَ هَذَا تَوْقُظُ النَّاسِ وَتَمَعُدُ النَّاسُ وَتُخْرِجُ الْمَوَاتِقَ مِنْ حُدُودِهَا، وَفِي شَوَّالٍ هَمَمَةٌ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تَمَيُّزُ الْقَبَائِلِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ تَرَاقُ الدِّمَاءُ، وَفِي الْمُحَرَّمِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ عِنْدَ انْقِطَاعِ مَلِكٍ هَوْلًا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ هُمْ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَلُونَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ».

وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل من حديث ثقة، ولا من وجه يثبت.

وأخرجه العقيلي في ترجمة عبد الواحد بن قيس. وتعقبه الذهبي، فقال: هذا كذب على الأوزاعي، فأساء العقيلي في كونه ساقه في ترجمة عبد الواحد، وهو برئ منه، ولم يلق أبا هريرة، إنما روايته عنه مرسله.^(٢)

وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ. وقال السيوطي: موضوع.^(٣)

قلت: في إسناده عبسة بن أبي صغيرة، قال الذهبي: أتى عن الأوزاعي بخبر باطل.^(٤)

▪ وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٢٨) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٨٥٨٠)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٩٩/٢) -، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ سَلْمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تَكُونُ آيَةٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ تَطْهَرُ عَصَابَةٌ فِي شَوَّالٍ، ثُمَّ تَكُونُ مُمَمَّةٌ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، ثُمَّ يُسَلَبُ الْحَاجُّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، ثُمَّ تُنْهَكُ الْحَارِمُ فِي الْمُحَرَّمِ، ثُمَّ يَكُونُ صَوْتٌ فِي صَفَرٍ، ثُمَّ تَنَارُغُ الْقَبَائِلُ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ، ثُمَّ الْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ بَيْنَ جُمَادَى وَرَجَبٍ، ثُمَّ نَاقَةٌ مَيْمَنَةٌ حَمِيرٌ مِنْ دَسَكْرَةَ تَقِلُّ مِائَةَ أَلْفٍ».

قال نعيم بن حماد: لا أعلم إلا أنني سمعته من سلمة بن علي - إن شاء الله -، وبينه وبين قَتَادَةَ رَجُلٌ.

وقال الحاكم: قد احتج الشيخان رضي الله عنهما برواية هذا الحديث عن آخرهم غير سلمة بن علي الخشنبي، وهو حديث غريب المتن، وسلمة أيضا ممن لا تقوم الحجة به. وقال الذهبي: ذا موضوع، وسلمة ساقط متروك. وقال ابن الجوزي: قال يحيى: مسلمة ليس بشيء. وقال النسائي والدارقطني: متروك.^(٥)

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣١٠/٧).

(٢) يُنظر: "الميزان" (٦٧٥/٢).

(٣) يُنظر: "اللآلئ المصنوعة" (٣٨٦/٢).

(٤) يُنظر: "الميزان" (٣٠١/٣).

(٥) يُنظر: "الموضوعات" (١٩١/٣).

وقال الألباني: موضوع^(١). قلت: ونعيم بن حماد "ضعيف لا يُحتج به"، وقد اضطرب في روايته.

▪ وروي عن قتادة من وجه آخر: فأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٢٩ و ٩٨٨)، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: «يَأْتِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ زَمَانٌ يَكُونُ مِنْهُ صَوْتٌ فِي رَمَضَانَ، وَفِي شَوَّالٍ تَكُونُ مَهْمَةً، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تَحَارُ فِيهَا الْقِبَالُ إِلَى قِبَالِهَا، وَذُو الْحِجَّةِ يَنْهَبُ فِيهِ الْحَاجُّ وَالْمُحْرَمُ وَمَا الْمُحْرَمُ». قلت: وفيه الوليد بن مسلم "يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ"، ورواه بالنعنة. وصدقة بن يزيد "ضعيف"^(٢).

شواهد للحديث:

وفي الباب عن فيروز الديلمي، وعبد الله بن عمرو، وابن مسعود ﷺ:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٣٢/١٨/رقم ٨٥٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٩١/٣) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُبَائَةَ، عَنْ فَيْرُوزِ الدِّيَلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِحَوْهٍ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ.

قال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ. قَالَ الْعَقِيلِيُّ: عَبْدُ الْوَهَّابِ لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ ابْنُ جِبَّانَ كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ لَا يَجِدُ الْاِحْتِجَاجَ بِهِ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَعَبْدَةُ لَمْ يَرِ فَيْرُوزًا، وَفَيْرُوزٌ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلَّامُ خَلِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبِيَّاضِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَكُلَّهُمْ ضِعَافٌ فِي الْعَايَةِ، وَعَلَّامُ خَلِيلٍ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ. أ.هـ. وقال الهيثمي: فيه عبد الوهاب بن الضحاك، وهو متروك.^(٣)

وقال الذهبي: هذا باطلٌ في سنده من يُتَّهَمُ.^(٤) وقال السيوطي: لا يصح، عبد الوهاب متروكٌ، وإسماعيل ضعيفٌ، وعبدَةُ لم يَرِ فَيْرُوزًا، وفيرُوزٌ لم يَرِ رسولَ الله ﷺ.^(٥) وقال الألباني: موضوع.^(٦)

▪ وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٣١ و ٩٨٦) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٨٥٣٧) -، قال: حَدَّثَنَا أَبُو يُوْسُفَ الْمَقْدِسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِحَوْهٍ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ. قال الذهبي: سنده ساقطٌ. قلت: أبو يوسف المقدسي لم أقف له على ترجمة.

(١) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٣٩٣/١٣/حديث رقم ٦١٧٨).

(٢) يُنظَرُ: "الضعفاء والمتروكون" للسنائي (ص/١٣٩)، "الجرح والتعديل" (٤٣١/٤)، "المجروحين" (٣٧٤/١)، "الميزان" (٣١٣/٢).

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣١٢/٧).

(٤) يُنظَرُ: "تلخيص الموضوعات" (ص/٣٢٥).

(٥) يُنظَرُ: "اللائحة المصنوعة" (٣٨٩/٢).

(٦) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٣٩٧/١٣/حديث رقم ٦١٧٩).

▪ وأخرجه نُعيم بن حَمَّاد في "الفتن" (٦٣٨) - ومن طريقه أبو سعيد الشاشي في "مسنده" (٨٣٧) - ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ تَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَمْدَانِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، بِحَرْوِهِ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ.

قلتُ: شيخه أبو عمر "مجهول". وابن لهيعة "ضعيفٌ يُعتبر به".^(١) وعبد الوهاب بن حُسَيْنٍ "مجهول".^(٢) ومحمد بن ثابت "ضعيف الحديث"، وقال ابن حَبَّان: يروي عن أبيه ما ليس من حديثه كأنه ثابت آخر، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه.^(٣)

فيبقى الحديث على ضَعْفِهِ؛ وقد حكم عليه بالوضع بعض الأئمة: كابن الجوزي، والذهبي، والسيوطي، والألباني - كما سبق -، وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصلٌ من حديث ثِقَّة، ولا من وَجْهِ يُثْبِتُ.

سابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يروه عن شهر بن حوشب إلا البخاري، تفرد به: نوح بن قيس.

قلتُ: ومِمَّا سبق يَتَبَيَّن صحة ما قاله المصنّف رضي الله عنه؛ لَكِنَّهُ مُقَيَّدٌ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) سيأتي - بإذن الله تعالى - تفصيل ترجمته في الحديث رقم (١٣٥).

(٢) يُنظر: "لسان الميزان" (٣٠٣/٥).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢١٧/٧، "المجروحين" ٢٥٢/٢، "التهذيب" ٥٤٧/٢٤، "التقريب" (٥٧٦٥).

[٥١٣/١١٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِيسَى بْنُ السَّائِرِ، قَالَ: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ

بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا، وَزَوَّجَهَا كَارَهُ لِدَلِكِ، لَعَنَتْهَا كُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَكُلُّ شَيْءٍ نَمَرُ عَلَيْهِ، غَيْرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، حَتَّى تَرْجِعَ».

* لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا محمد بن زيد، تفرد به: سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- هذا الحديث من طريق عمرو بن دينار لم أقف عليه إلا برواية الباب.
- وقد جاء الحديث من طريق آخر؛ من طريق ليث بن أبي سليم، ومداره عليه، وقد اضطرب فيه، واختلف عنه من عدة أوجه:

- فأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٠٦٣) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٧١٣) -، وعبد بن حميد في "مسنده" كما في "المنتخب" (٨١١)، ومُسَدَّدُ كَمَا فِي "المطالب العالوية" (٢/١٦٦٤)، من طُرُقِ عَنِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ، فَقَالَتْ: مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى امْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ: «لَا تُنْمَعُ نَفْسَهَا وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ تَبٍّ، ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: وَأَنْ لَا تُخْرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ؛ فَإِنْ فَعَلَتْ: لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ، مَلَائِكَةُ الْفَضْلِ، وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ حَتَّى تَتُوبَ أَوْ تَرْجِعَ» قِيلَ: وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا».

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٧١٢٤)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٣١/١) من طريق الليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عمر، بحوما سبق، وزاد فيه: قالت: والذي بك بك بالحق لا يملك علي أحد أمري بعد هذا أبدا ما بقيت.

- وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٤٧١٤) من طريق الليث، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً، بحوه مُخْتَصَرًا. وقال البيهقي: تفرد به ليث بن أبي سليم.

- وأخرجه أبو يعلى - كما في "المطالب العالوية" (٥/١٦٦٤) - من طريق الليث، عن عطاء، عن ابن عباس ﷺ قَالَ سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قال الحافظ ابن حجر - بعد أن ذكر أوجه الاختلاف فيه على الليث بن أبي سليم -: وَهَذَا الْإِخْتِلَافُ مِنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجَوْهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عيسى بن المُساور، أبو موسى البغدادي، الجَوْهري.
روى عن: سُويد بن عبد العزيز، والوليد بن مسلم، ومَرْوان بن مُحمَّد الطَّاطِري، وآخرين.
روى عنه: النَّسائي، وأحمد بن علي الخَزَّاز، وابن أخيه أحمد بن القاسم بن مُساور، وآخرون.
حاله: قال النَّسائي: لا بأس به. وذكره ابن حَبَّان في "التقَات". وقال الخطيب البغدادي: بَقَّة. وقال ابن حجر: صدوقٌ. وحاصله: أَنَّهُ "بِقَّة".^(١)
- (٣) سُويد بن عبد العزيز بن نُمير السُّلَمي: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٤) مُحمَّد بن زيد بن عبد الله بن عُمر بن الخطاب، الفَرَسِيُّ العَدَوِيُّ المَدَنِيُّ.
روى عن: عمرو بن دينار، وعبد الله بن عُمر، وعبد الله بن عَبَّاس، وآخرين.
روى عنه: سُويد، والأعمش، وأبناؤه زيد وعاصم وعُمر وواقد، وآخرون.
حاله: قال أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حجر: بَقَّة. وذكره ابن حَبَّان في "التقَات". وروى له الجماعة.^(٢)
- (٥) عمرو بن دينار المكي: "بِقَّةٌ ثَبَّتْ"، تقدّم في الحديث رقم (٩٩).
- (٦) عبد الله ابن عمر بن الخطاب: "صحابيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- من خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز.
قال المُندَري: رواه الطَّبْراني في "الأوسط"، ورواه ثِقَاتٌ إلا سُويد بن عبد العزيز.^(٣) وقال الهيثمي: رواه الطَّبْراني في "الأوسط"، وفيه: سُويد بن عبد العزيز، وهو "مَثْرُوكٌ"، وقد وثَّقه دُحَيْمٌ، وغيره، وبقِيَّة رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.^(٤) قلْتُ: قوله "وثَّقه دُحَيْمٌ، وغيره"، فيه نظر، فلم أقف على أحدٍ وثَّقه غير دُحَيْمٍ، وقال الذهبي: وثَّقه دُحَيْمٌ وحده، كما سبق بيانه في ترجمة سُويد في الحديث رقم (٦٥). وقال الألباني: ضعيفٌ جداً.^(٥)
- قلْتُ: وأما الحديث مِن طريق الليث بن أبي سُلَيْم فهو كذلك "ضعيفٌ"؛ لأجل ليث بن أبي سُلَيْم مدار الحديث عليه، وقد اضطرب فيه، فَرُوِيَ عنه مِن عِدَّةٍ أوجهٍ كما سبق، والليث "ضعيفٌ"^(٦) وقد انفرد به كما قال

(١) يُنظر: "التقَات" ٤٩٥/٨، "تاريخ بغداد" ٤٨٥/١٢، "تاريخ دمشق" ٣/٤٨، "التهذيب" ٢٨/٢٣، "التقريب" (٥٣٢٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٥٦/٧، "التقَات" ٣٦٥/٥، "التهذيب" ٢٥٦/٢٥، "السير" ١٠٦/٥، "التقريب" (٥٨٩٢).

(٣) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (٢٨٥٥).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣١٣/٤).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١١٠٢) و (٥٣٤١).

(٦) قال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٥٦٨٥): صدوقٌ اختلط جداً ولم يتميَّز حديثه فترك.

البیهقي، والاضطراب في هذا الحديث منه كما قال ابن حجر رحمه الله، والله أعلم.

▪ وللحديث عدَّة شواهد، في التحذير من خروج المرأة من بيت زوجها بغير إذنه، أو وهو كاره، مع العقوبة الواردة في حديث الباب من لعن الملائكة لها حتى تتوب أو ترجع، أو هي في سخط الله كما في بعض الروايات، لكن لا يخلو إسنادُ منها من متروكٍ لا تصلح روايته للاعتبار^(١).

▪ ومع عدم وقوفي - على حد بحثي - على ما يصلح شاهداً لهذا الحديث بجزئيه - التحذير من خروج المرأة بغير إذن زوجها، مع لعن الملائكة لها - إلا أنَّ هنالك الكثير من الأدلة تدل على استحباب طاعة الزوجة لزوجها في المعروف، والنهي عن عصيان أمره ما لم يأمر بمعصية الله ﷻ، بل إن طاعة زوجها أوجب عليها من طاعة والديها، أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- أخرج النسائي في "السنن الكبرى" عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: **قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الَّتِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ، وَطُيْمَةُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ»**.^(٢)

- وأخرج الإمام أحمد في "مسنده" عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، وَوَصَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا»**.^(٣)

- وأخرج الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«لَوْ كُنْتُ أَمِراً أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»**. وقال الترمذي: **حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**.^(٤)

- وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **«إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَابْتَأْنُ تَجِيءُ، لَمَنَّتْهُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»**.^(٥)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷻ على الحديث:

قال المصنّف: لم يروه عن عمرو بن دينار إلا محمد بن زيد، ففرد به: سويد بن عبد العزيز.

من خلال ما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنّف ﷻ.

(١) فمن رلم النظر في هذه الشواهد، فليراجع - مشكوراً، ماجوراً من الله بإذنه - ما يلي: "المسند" لأبي يعلى المؤصلي (٢٤٥٥)، تاريخ بغداد ١٥٥٧/٧، "المطالب العالية" (١٦٦٥)، "السلسلة الضعيفة" (١٠٢٠، ٣٥١٥).

(٢) أخرجه النسائي برقم (٥٣٢٤) ك/النكاح، ب/أي النساء خيراً؟، ويرقم (٨٩١٢) ك/عشرة النساء، ب/طاعة المرأة زوجها.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٦١٤)، وهو صحيح بشواهد.

(٤) أخرجه الترمذي في "سننه" (١١٥٩) ك/النكاح، ب/ما جاء في حق الزوج على المرأة.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٣٧) ك/بدء الخلق، ب/إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين فوافق أخذها الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه، ويرقم (٥١٩٣، ٥١٩٤) ك/النكاح، ب/إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، ومسلم في "صحيحه" (١٤٣٦) ك/النكاح، ب/تحریم امتناعها من فراش زوجها.

[١١٤/٥١٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيُّ^(١)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيِّ^(٢)، قَالَ: نَا غَالِبُ الطَّطَانُ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ذَاتَ عَدَاةٍ، فَقَالَتْ: يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمَنِي اسْمَ اللَّهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ. فَأَعْرَضَ النَّبِيُّ ﷺ بِوَجْهِهِ.

فَقَامَتْ قَوَّضَاتٌ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجِيبَتْ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَتْ. فَقَالَ: « وَاللَّهِ إِنَّهَا لَنَبِيٍّ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ ».

* لم يرو هذا الحديث عن غَالِبِ الطَّطَانِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيِّ، فَرَدَّدَ بِهِ الْقَوَارِيرِيُّ.

أولاً: - تخریج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الدعاء" (١٢٠)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، بِهِ.
- وقد روي عن أنس بن مالك ﷺ من وجه آخر، ولكن بلفظ آخر؛ فأخرجه الطبراني أيضاً في "الدعاء" (١١٨)، قال: حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبِ الْأَرْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عن إسحاق بن أبي سعيد - بالفتح -، عن رجلٍ، عن أنس بن مالك ﷺ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلِمَنِي اسْمَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَوْمِي قَوَّضِي ثُمَّ ادْعِي حَتَّى أَسْمَعُ». قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى كُلِّهَا مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ الْأَعْظَمِ، وَبِاسْمِكَ الْكَبِيرِ الْأَكْبَرِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبْتَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ».

ثانياً: - دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) غنيد الله بن عمرو بن ميسرة، القواريري، أبو سعيد البصري.
- روى عن: محمد العصري، وحماد بن زيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرين.
- روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

(١) القواريري: بفتح القاف والواو، وهي نسبة لمن يعمل القوارير أو يبيعها. يُنظر: "اللباب" (٦٢/٣).

(٢) العصري: بفتح العين والصاد، وفي آخرها زاء، هذه النسبة إلى عصر، وهو بطنٌ من عبد القيس، وهو: عَصْرُ بْنُ عَوْفِ بْنِ عَمْرِو. يُنظر: "الأسباب" للسمعاني (٤٦٦/٨)، "اللباب" (٣٤٣/٢).

حاله: قال ابن معين، والبخاري، وابن سعد، والنسائي، ومسلمة بن قاسم: ثقة. وروى عنه أبو حاتم، وقال: صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن قانع، وابن حجر: ثقة ثبت. (١)

(٣) محمد بن عبد الله العصري، البصري. قال ابن حجر: الظاهر أن اسم أبيه: عبيد الله مضعراً. (٢)

روى عن: أنس بن مالك، وثابت البناني.

روى عنه: عبيد الله القواريري، ومحمد بن أبي بكر المقدمي.

حاله: قال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يزوي عن ثابت ما لا يتابع عليه كأنه ثابت آخر، لا يجوز الاحتجاج به ولا الاعتبار بما يزويه إلا عند الوفاق للاستئناس به. (٣)

(٤) غالب بن خطاف^(٤)، وهو ابن أبي غيلان القطان، أبو سليمان، ويقال: أبو عفان البصري.

روى عن: أنس بن مالك فيما قيل، ويكره بن عبد الله المزني، والحسن البصري، وآخرين.

روى عنه: شعبة بن الحجاج، وإسماعيل بن علية، وبشر بن المفضل، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ثقة ثقة. وقال ابن معين، وابن سعد، والنسائي، والذهبي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق صالح. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الميزان": صدوق مشهور. وقال ابن حجر: صدوق.

- وقال ابن معين: ضعيف. وقال ابن حبان في "المشاهير": كان ردي الحفظ. وقال ابن عدي: له غير ما ذكرت من الأحاديث، وفي حديثه بعض النكرة، والضغف على أحاديثه بين.

وتعقب الذهبي في "المغني" ابن عدي، فقال: بل ثقة مشهور، فلعن اللذي ضعه ابن عدي غالب آخر فليتأمل. وبين في "الميزان" أن الأحاديث التي نكرها ابن عدي في ترجمته الحمل فيها على غيره، وقال: هو

من رجال "الصحيحين"، وقال أحمد: ثقة ثقة. وينحوه قال ابن حجر في "هدى الساري". وأجاب عن تضعيف ابن حبان، فقال في "الديوان": جرحه ابن حبان بلا حجة. فالحاصل: أنه ثقة. وروى له الجماعة. (٥)

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابي، جليل، مكثر"، تقدم في الحديث رقم (١٣).

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٢٧/٥، "الثقات" ٤٠٥/٨، تاريخ بغداد ٢٥/١٢، "تهذيب" ١٣٠/١٩، "التقريب" (٤٣٢٥).

(٢) ذكره ابن حبان في "المجروحين" (٢٨٢/٢) مُكثراً (محمد بن عبد الله)، وتبعه على ذلك ابن الجوزي في "الضعفاء والمتروكون" (٧٨/٣)، والذهبي في "المغني" (٢١٩/٢)، وفي "الميزان" (٥٩٧/٣). بينما ذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (١٧٠/١) مُضعراً (محمد بن عبيد الله)، وتبعه على ذلك السمعاني في "الأنساب" (٤٦٦/٨).

(٣) يُنظر: "المجروحين" لابن حبان ٢٨٢/٢، ميزان الاعتدال ٥٩٧/٣، "لسان الميزان" ٢٣٢/٧.

(٤) ضبطه أحمد: بفتح الخاء، وضبطه ابن المديني وابن معين: بالضم. يُنظر: تهذيب الكمال ٨٥/٢٣، وتاريخ الإسلام ٩٤٩/٣، وتهذيب التهذيب ٢٤٢/٨، وقال ابن حجر في "التقريب" (٥٣٤٦): خطاف: بضم الخاء، وقيل: بفتحها.

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٨/٧، "الثقات" ٣٠٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٨٦)، "الكامل" ١١٢/٧، تهذيب الكمال ٨٤/٢٣، "الكاشف" ١١٥/٢، "المغني" ٩٢/٢، "الديوان" (٣٣١٦)، "الميزان" ٣٣٠/٣، "تهذيب التهذيب" ٢٤٢/٨، "التقريب، وتحريره" (٥٣٤٦)، "هدى الساري" (ص/٤٣٤، ٤٦٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

▪ من خلال ما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل محمد بن عبد الله العصري "مُتَكَرِّر الحديث جداً"، وانفرد به كما قال الطبراني، والله أعلم.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيُّ، وهو "ضعيف".^(١)

▪ وأما ما أخرجه الطبراني في "الدعاء" عن أنسٍ رضي الله عنه، من وجه آخر، بسنده من طريق الليث بن سعد، عن إسحاق بن أسيد، عن رجل، عن أنس؛ إسناده "ضعيف"؛ فيه عِدَّةٌ عُلل، منها:

ففيه إسحاق بن أسيد الأنصاري، أبو محمد الخُرْسَانِي، قال ابن حِبَّان: كان يُحْطَى. وقال الذهبي: جازر الحديث. وقال ابن حجر: فيه ضَعْفٌ.^(٢) وقوله 'عن رَجُلٍ'، هذا مُبْهَمٌ، لم أفق على تعيينه.

▪ وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها، لكن ليس فيه ما يشهد لحديث الباب إلا لسؤال عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم أن يُعَلِّمَهَا اسم الله الأعظم.

فأخرج ابن ماجه في "سننه" بسنده من طريق إبراهيم بن محمد الفَرَارِيِّ، عن أَبِي شَيْبَةَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمِ الْجُهَنِيِّ، عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: . . . وذكر الحديث، وفيه: «يَا عَائِشَةُ! هَلْ عَلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ دَنَا عَلَى الْاسْمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَابِي أَنْتَ وَأَمِّي فَعَلِمْتِيهِ. قَالَ: «إِنَّهُ لَا يُبَيِّنِي لَكَ يَا عَائِشَةُ». قَالَتْ: تَتَحَيَّتُ وَحَلَسْتُ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَمَقَبَلْتُ رَأْسَهُ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلِمْتِيهِ. قَالَ: «إِنَّهُ لَا يُبَيِّنِي لَكَ يَا عَائِشَةُ أَنْ أُعَلِّمَكَ، إِنَّهُ لَا يُبَيِّنِي لَكَ أَنْ سَأَلِي بِهِ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا». قَالَتْ: قُمْتُ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَدْعُوكَ اللَّهَ، وَأَدْعُوكَ الرَّحْمَنَ، وَأَدْعُوكَ الْبَرَّ الرَّحِيمَ، وَأَدْعُوكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى كُلِّهَا، مَا عَلِمْتُ مِنْهَا، وَمَا لَمْ أُعَلِّمْ، أَنْ تَغْفِرَ لِي وَرَحْمَتِي، قَالَتْ: فَاسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُنِي الْأَسْمَاءَ الَّتِي دَعَوْتِ بِهَا». ^(٣)

قال البوصيري: هذا إسنادٌ فيه مقال؛ أبو شيبه لم أر من جرَّحه ولا من وثَّقه، وباقى رجاله ثقات.^(٤)

وقال الحافظ ابن حجر: إسناده ضعيفٌ، وفي الاستدلال به نظرٌ لا يخفى.^(٥)

وأبو شيبه هذا ذكره الحافظ ابن حجر في "التقريب"^(٦)، وقال: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَحَدَ هَؤُلَاءِ - وقد ذكر قبله جماعة كل واحدٍ منهم يقال له: أبو شَيْبَةَ -، وإلا فهو مجهول.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٠/١٥٦).

(٢) يُنظر: "الثقات" لابن حِبَّان ٥٠/٦، "الميزان" ١٨٤/١، "التقريب" (٣٤٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٣٨٥٩) ك/الدعاء، ب/اسم الله الأعظم.

(٤) يُنظر: "مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه" (ص/٤٩٧).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" (١١/٢٢٤).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٨١٦٥).

قُلْتُ: وبعد البحث يُحتمل أن يكون أبو شيبَةَ هذا هو: عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث أبو شيبَةَ الواسطي، فهو الذي يروي عنه إبراهيم الفَرَّازي، وعبد الرحمن هذا قال عنه ابن حجر: "ضعيف"^(١).

وحديث عائشة هذا أخرجه البيهقي أيضاً في "الأسماء والصفات" (٩)، بسنده من طريق صالح بن بَشِير المُرِّي، عن جعفر بن زيد، عن عائشة، بنحوه مُختصراً، وليس فيه: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَدْعُوكَ اللَّهُ، وَأَدْعُوكَ الرَّحْمَنَ، وَأَدْعُوكَ الْبِرَّ الرَّحِيمَ"، وقال لما أَلْبِي ﷺ: «أَصْبَتَهُ أَصْبَتَهُ». قُلْتُ: وفيه صالح المُرِّي "ضعيف"^(٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن غالب القُطَّان إلا محمد العَصْرِي، ففرد به: القَوَارِيرِي.

من خلال ما سبق يتَّضح صحة ما قال المصنّف ﷺ، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

■ اختلف العلماء في القول بإثبات أن الله تعالى اسماً أعظم، له خصائصه الخاصة به التي يُفضّل ويتميَّز بها على غيرها من أسماء الله ﷻ، على قولين: قائلٌ بنفي أن يكون الله تعالى اسم أعظم، وقائلٌ بإثبات ذلك^(٣). وأمَّا القائلين بالإثبات؛ فقد اختلفوا في ظهور هذا الاسم وخفائه على ثلاثة أقوال^(٤):

- فذهب البعض إلى أن الاسم الأعظم مخفي في الأسماء الحسنى، وذلك كليلة القدر، لا يتعلمه النَّاسُ، وعلَّة ذلك عندهم: حتى يصير ذلك سبباً لمواظبة الخلق على ذكر جميع الأسماء، ولهذا السبب أيضاً أبقى الله ليلة القدر في الليلي.

- وذهب بعضهم إلى أن الله تعالى يختص بمعرفته مَنْ يشاء من الأنبياء والأولياء دون غيرهم من سائر النَّاسِ.

- بينما ذهب البعض إلى تعين اسم الله الأعظم الذي إذا سُئِلَ به أُطِي، وإذا دُعِيَ به أجاب، لكنهم اختلفوا فيه اختلافاً كثيراً، حتى أوصله بعضهم إلى ستين قولاً^(٥)، وقد وردت جملة من الأحاديث النبوية في ذلك، إلا أنَّها تختلف من حيث الثبوت قُوَّةً وضعفاً، ومن حيث الدلالة والبيان تصريحاً وتلميحاً، ممَّا أدى ذلك إلى اختلاف مفاهيم العلماء في تحديد هذا الاسم^(٦).

(١) يُنظر: "التقريب" (٣٧٩٩).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٢٨٤٥).

(٣) يُنظر: "اسم الله الأعظم" د/عبد الله بن عُمر النَّميجي (ص/٩٣-١٠١).

(٤) يُنظر تفصيلها: "اسم الله الأعظم" د/عبد الله بن عُمر النَّميجي (ص/١١١-١٦٥).

(٥) فعدها الحافظ ابن حجر أربعة عشر قولاً. يُنظر: "فتح الباري" (١١/٢٢٧). وعدها الإمام السيوطي عشرين قولاً. يُنظر:

"الدر المنظم في الاسم الأعظم ضمن الحاوي في الفتاوي" (١/٣٩٤). وعدها الشوكاني أربعين قولاً. يُنظر: "تحفة الذاكرين"

(ص/٨٠). وأوصلها محمد بن موسى الرُّوحاني إلى ستين قولاً. يُنظر: "فتح الله" (ص/٥٥٧)، نقلاً عن "اسم الله الأعظم"

لمحمد بن محمود بن عبد الهادي (ص/٥١).

(٦) يُنظر: "اسم الله الأعظم" د/عبد الله بن عُمر النَّميجي (ص/٧).

وذهب الدكتور/عبد الله بن عمر الدَميجي - بعد أن فصّل القول في هذه المسألة، وذكر أدلة كل فريق، وقام بمناقشتها - إلى ترجيح القول الأول، فقال^(١): والذي يَظْهَرُ - والله أعلم - أن تحديد هذا الاسم على وجه القطع غير مُتَيَسَّر، وقد أخفاه الله تعالى عنّا بعد أن بيّن لنا الرسول ﷺ أهم خصائصه، لنجتهد في التّأهّم على الله تعالى واللّهج بأسمائه عزّ وجلّ، والتوسّل إليه بأكبر قدرٍ مُمكنٍ من أسمائه الحسنى، واستدل على ذلك بِعِدَّةِ أدلة، منها:

- أن العلم بهذا الاسم توقّفي، لا مجال للاجتهاد أو التجارب في تحديده.
- أن النصوص الصحيحة الواردة لم تُحدّد هذا الاسم على وجه التّعين.
- أن الحكمة في عدم التّصنيف على تحديده لا تبعد أن تكون مثل الحكمة في عدم تحديد الأسماء التسعة والتسعين الموعود محصياها بدخول الجنة.
- قلة المأثور عن الصحابة والسلف في هذه المسألة دليل على أن هذا الاسم ما كان ظاهراً معلوماً لهم وإلا اشتهر وانتشر.

- الأقوال الواردة في تعيين الاسم الأعظم كلها اجتهادات من العلماء في فهم النصوص وليست مبنية على أدلة قاطعة، ولذلك كثرة الاختلافات في تحديده.^(٢)

▪ قال الطيّبي: والفرق بين قوله: "إِذَا سُرِّلَ بِهِ أُعْطِيَ" وبين قوله: "إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ": أن الثاني أبلغ؛ فإنّ إجابة الدعاء تدل على شرف الدّاعي ووجاهته عند المَجيب، فَتَنَصَّمُنُ أيضاً قضاء حاجته؛ بخلاف السؤال فقد يكون مَؤمَوماً، ولذلك دَمَّ السائل في كثيرٍ من الأحاديث ومدح المتعفف، على أنّ في الحديث دلالة على فضل الدعاء على السؤال.^(٣)

(١) يُنظر: المصدر السابق (ص/١٦٣-١٦٥)، و(ص/١٧٥-١٧٧).

(٢) وللمزيد يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١١/٢٢٤-٢٢٥)، "الحاوي للفتاوي" للإمام السيوطي (١/٣٩٤-٣٩٧)، تحفة

الذاكرين" (ص/٧٩-٨٢).

(٣) يُنظر: "فيض القدير" (١/٥١١).

[١١٥/٥١٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: نَا مُعْمَرُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:

جَلَسْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا، مَا جَلَسْتُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَغْبَطَ عِنْدِي مِنْهُ: خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَاسٌ عِنْدَ حُجْرَتِهِ يَجَادِلُونَ بِالْقُرْآنِ، فَخَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ كَأَنَّمَا رُضِحَ^(١) فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَانِ، أَوْ كَأَنَّمَا يَقْطُرُ مِنْ وَجْهِهِ الدَّمُ، فَقَالَ: « يَا قَوْمَ! أَهَذَا أَمْرُنُمْ، أَنْ تَجَادِلُوا بِالْقُرْآنِ، بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزِلْ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ مُشَابِهًا فَاثْمُوا بِهِ ».

* لم يرو هذا الحديث عن سليمان التيمي إلا ابنته، تفرّد به: عمرو الناقد.

أولاً:- تخریج الحديث:

- أخرجه عبد الرزاق في "مصنّفه" (٢٠٣٦٧) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٦٧٤١)، والآجري في "الشریعة" (١٤٣)، والطبراني في "الأوسط" (٢٩٩٥)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٢٥٨)، وفي "المدخل" (٧٩٠)، والبخاري في "شرح السنة" (١٢١) -، عن معمر عن الزهري - من أصح الأوجه عنه^(٢).
- وأحمد في "المسند" (٦٦٦٨ و ٦٨٤٥ و ٦٨٤٦)، وابن ماجه في "سننه" (٨٥) ك/الإيمان، ب/في القدر، وابن أبي عاصم في "السنّة" (٤٠٦)، واللائكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (١٧٩، ١٨٠)، كلهم من طريق عن داود بن أبي هند. قال البوصيري: هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات^(٤).
- وأحمد في "المسند" (٦٧٠٢)، وابن أبي عاصم في "الأحاد والمثاني" (٨١٢)، عن سلمة بن دينار.
- والذهبي في "السير" (٢٤١/١٦)، عن عمرو بن دينار.
- أربعتهم (الزهري، وداود، وسلمة، وعمرو) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، بنحوه، مُطَوَّلًا ومُختَصَرًا، والبعض بتقديم وتأخير، وفي رواية داود بن أبي هند في إحدى الروايات عنه: أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الْقَدْرِ، وَفِي بَعْضِهَا: أَنَّهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ الَّتِي فِيهَا ذَكَرَ الْقَدْرُ.

(١) بالأصل تكرر، فيه "مَا جَلَسْتُ مَا جَلَسْتُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ".

(٢) الرضخ: هُوَ كَسْرُ الْحَصَى أَوْ اللَّوَى بِالْحَجَرِ. يُنْظَرُ: "لسان العرب" لابن منظور (٤٥٠/٢).

(٣) فقد أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٣٧٨)، واللائكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (١١٢٠) بسندهما من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عمرو، وقال الطبراني: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ " وَرَوَاهُ مُعَمَّرٌ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قلتُ: وصالح بن أبي الأخضر قال عنه ابن حجر في "التقريب" (٢٨٤٤): "ضَعِيفٌ يُعْتَدَّرُ بِهِ".

(٤) يُنْظَرُ: "مصباح الزجاجة" حديث رقم (١٠).

▪ وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٤٠٠) - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٢٢٥٧) - وسعيد بن منصور في "سننه" - كما في "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٣٦) - وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٠١٦٦)، وأحمد في "المسند" (٦٨٠١)، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٦٦) ك/العلم، ب/النّهي عن اتباع مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ، وَالنّهي عن الاختلاف فيه، والبرّار في "مسنده" (٢٤٨٩ و ٢٤٩٠)، والنسائي في "الكبرى" (٨٠٤١) ك/فضائل القرآن، ب/المِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ، ويرقم (١١٨٣٠) ك/المواعظ^(١)، والأجري في "الشريعة" (١٤٢)، والطبراني في "الأوسط" (٢٤٥١ و ٣٩٦١)، والبيهقي في "الشعب" (٢٢٥٩).
كلهم مِنْ طُرُقٍ عن عبد الله بن عمرو، مختصراً، ولفظه عند مسلم: عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: مَجْرَتْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا مَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

▪ وله شاهد في النهي عن المِرَاءِ فِي الْقُرْآنِ أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٦٦٧) ك/العلم، ب/النّهي عن اتباع مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ، وَالنّهي عن الاختلاف في القرآن، بسنده عن جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلِّيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْرُقُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَرُوقُوا».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) عمرو بن محمّد بن بكير بن سابور النّاقذ، أبو عثمان البغدادي الحافظ. روى عن: معتمر بن سلیمان، وابن عيّنة، وإسماعيل بن عليّة، وآخرين. روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأحمد بن القاسم، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: تقّة أمينٌ وصدوقٌ. وقال ابن معين: صدوقٌ. وقال أبو داود، وابن قانع: تقّة. وقال الحسين بن فهم: كان تقّة، صاحب حديث، فقيهاً، من الحفّاط المعدودين. وذكره ابن جبان في "التقات". وقال الذهبي: حافظٌ حجةٌ. وقال ابن حجر: تقّة حافظٌ، وهم في حديث^(٢).
- ٣) معتمر بن سلیمان التّيمي: "تقّة"، أعلم النّاس بحديث أبيه، تقدّم في الحديث رقم (٨٧).
- ٤) سلیمان بن طرخان التّيمي، أبو المعتمر: "تقّة حافظٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١).
- ٥) عمرو بن شعيب: "تقّة" في نفسه، وحديثه صحيحٌ إذا روى عن الثقات غير أبيه، وحديثه عن أبيه عن جده من أعلى مراتب الحسن وأقل مراتب الصحيح، ويُتجنب ما جاء من مناكيره، تقدّم في الحديث (٢٦).

(١) وهو من الزيادات التي استدرکها المحقق الفاضل الشيخ/شعيب الأرنؤوط على الكتاب ممّا وقف عليه في تحفة الأشراف وليس في أصل المخطوط، كما بيّن فضيلته في المقدمة، والله أعلم.

(٢) "الجرح والتعديل" ٢٦٢/٦، "الثقات" ٤٨٧/٨، "التنزيه" ٢٢/٢١٣، "السير" ١٤٧/١١، "التقريب" (٥١٠٦).

٦) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: "صدوق"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

٧) عبد الله بن عمرو بن العاص: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

ثالثاً:- الحكم علي الحديث:

- ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "حسن"، لأجل شعيب بن محمد والد عمرو بن شعيب "صدوق" كما سبق، بالإضافة إلى أنّ رواية عمرو بن شعيب عن الثقات غير أبيه صحيحة، وروايته عن أبيه عن جدّه من أعلى مراتب الحسن وأقل مراتب الصحيح.

- وقد تُويح شعيب في روايته لهذا الحديث عن جدّه، تابعه جماعة من الثقات، منهم: عبد الله بن رباح الأنصاري كما عند الإمام مسلم في "صحيحه".

- وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي من الحسن، إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

- وأمّا عن تفرد المعتز به عن أبيه، فلا يؤثّر في صحته؛ لكونه "تفه"، بل وأعلم الناس بحديث أبيه.

- وتفرد عمرو بن محمد الناقد به عن المعتز، لا يؤثّر كذلك في صحته؛ لكونه "تفه"، بل وعدّ العلماء أوهامه، فوجدوه لم يهّم إلا في حديث واحد كما سبق، ممّا يدلّ على شدة ضبطه، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن سليمان التيمي إلا ابنه، تفرد به عمرو الناقد.

من خلال ما سبق في التخرّيج يتبيّن صحّة ما ذهب إليه المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

المراء صفة قبيحة من الصفات المرذولة، المبيّدة عن الله، وعن الأخوة والأحباب، وهذا إذا كان في الحق الذي لا يأتي بثمرته، والباطل على وجه العموم في الدين وغيره، فكيف إذا كان المراء في القرآن؟! فلا شك أنّه أشدّ حرمةً وجزماً.

قال البيهقي: قال الحلبي رحمه الله: والمراء - والله أعلم - هو أن يسمع الرجل من الآخر قراءه أو آية أو كلمة لم تكن عنده فيعجل عليه ويخطئه، فينسب ما يقرأ إلى أنّه ليس بقُرآن، ويجادله في ذلك، أو يجادله في تأويل ما يذهب إليه، ولم يكن عنده، ويخطئه ويضلّله، فلا ينبغي له أن يفعل ذلك، فإنّ الججاج ربّما أزاغه عن الحق، فلهذا حرّم المراء في القرآن وسميّ كُفراً؛ لأنّه يُشرفُ بصاحبه على الكفر، فإنّ ذلك لو كان في نفي حرف أو إثباته، أو نفي كلمة أو إثباتها، لكان الرأئع من المتمايرين عن الحق بعد ما تبين له، كافراً؛ لأنّه إمّا أن يكون مُكراً لشيء من القرآن، أو يكون مدعي زيادة فيه.

قال: والمراء: الإصرار على التعلّيط والتضليل، وتترك الإدعان لما يُقام من الحجّة، فأما المباحثة التي لا يكاد المشكّل يفتتح إلاّ بها فليست بحرام، والله أعلم. (١)

وقال النووي: يحرم المراء في القرآن والجدال فيه بغير حق، فمن ذلك: أن يظهر فيه دلالة الآية على

(١) يُنظر: "شعب الإيمان" (٤١٧/٢).

شيء يُخالف مذهبه، ويَحْتَمِل احتمالاً ضعيفاً موافقة مذهبه، فيَحْمِلُهَا على مذهبه، ويُناظر على ذلك، مع ظهورها في خلاف ما يقول؛ وأمّا مَنْ لا يظهر له ذلك فهو مَعْدُورٌ.

قال الخطابي: المراد بالمرء: الشك. وقيل: الجدل المشكك فيه. وقيل: هو الجدل الذي يفعله أهل الأهواء في آيات القدر ونحوها. (١)

وقال الذهبي: هذا الحديث ذالٌّ عَلَى تَحْرِيمِ الْجِدَالِ، وَالْاِخْتِلَافِ فِي الْكِتَابِ، مَعَ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُوضِحَ الْحَقَّ لَهُمَا فِي تِلْكَ الْآيَةِ، وَيُبَيِّنَ أَنَّ أَحَدَهُمَا مُصِيبٌ، وَمَعَ هَذَا فَلَمْ يَفْعَلْ، بَلْ سَدَّ الْبَابَ، وَلَوْ كَانَ تَبَيُّنُ ذَلِكَ مِمَّا تَمَسُّ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ، لِأَوْضَاحِهِ، فَعَلِمَ بِهِذَا أَنَّ كُلَّ نَصِّ الْقَاهِ إِلَى أُمَّتِهِ، وَلَمْ يَزِدْهُمْ فِيهِ تَفْسِيرًا، وَلَا هُمْ سَأَلُوهُ، بَلْ وَلَا فَسَّرُوهُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ، فَإِنَّ قِرَاءَتَهُ تَفْسِيرُهُ، فَلَا يَزَادُ عَلَيْهِ، وَلَا يُبْحَثُ فِيهِ، وَلَا سَبِيْمًا إِذَا كَانَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَصِفَاتِهِ الْمُقَدَّسَةِ. (٢)

(١) يُنظَر: "التبيان في آداب حملة القرآن" (ص/١٦٨).

(٢) يُنظَر: "سير أعلام النبلاء" (٢٢٠/١٢-٢٢١).

[١١٦/٥١٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بُشَيْرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ.
 أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «الْقَمْحُ بِالشَّعِيرِ، اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ، وَلَا يَصْحُحُ نَسِيئَةً» .
 * لم يرو هذا الحديث عن قَتَادَةَ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ بُشَيْرٍ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الشاميين" (٢٦٩١)، عن الحُسَيْنِ بن إِسْحَاقِ التُّسْتَرِيِّ، عن دَاوُدِ بن رُشَيْدٍ، به.
 ▪ وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢٠٦٠٤ و ٢٢٤٩٢ و ٣٦٥٠٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣/١٥٨٧) ك/البيوع، ب/الصَّرْفِ وَيَبِيعُ الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ نَقْدًا، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سَنَنِهِ" (٣٣٥٠) ك/البيوع، ب/في الصرف، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُسْتَخْرَج" (٥٣٩٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٠١٨)، والبيهقي في "الكبرى" (١/١٠٤٨٣)، وفي "معرفة السنن والآثار" (١١٠٢٨) -، وأحمد في "مسنده" (٢٢٧٢٧)، ومُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣/١٥٨٧) ك/البيوع، ب/الصَّرْفِ وَيَبِيعُ الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ نَقْدًا، والترمذي في "سننه" (١٢٤٠) ك/البيوع، ب/مَا جَاءَ أَنَّ الحِنْطَةَ بِالحِنْطَةِ مَثَلًا بِمِثْلِ وَكَرَاهِيَةَ النِّقَاضِ فِيهِ، والبزار في "مسنده" (٢٧٣٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُسْتَخْرَج" (٥٣٩٠ و ٥٣٩١)، وَأَبُو سَعِيدِ الشَّاشِيِّ فِي "مسنده" (١٢٥٠)، وابن الجارود في "المنتقى" (٦٥٠)، والذَّارِقُطَنِيُّ فِي "سننه" (٢٨٧٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢/١٠٤٨٣).

كُلُّهُم مِّن طَرِيقِ عَن خَالِدِ الحَدَّاءِ، عَن أَبِي قِلَابَةَ، عَن أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالنَّمْرُ بِالنَّمْرِ، وَالْمَلْحُ بِالمَلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سِوَاءٍ بِسِوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ، فَيَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ» . واللفظ لمسلم.

وقال الترمذي: حَدِيثُ عُبَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: بينما أخرجه أبو سعيد الشاشي في "مسنده" (١٢٥٧)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٢١٣٢)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ المُنْصَبِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بنِ الوَلِيدِ، عَن عُمَرَ بنِ المَغِيرَةِ، عَن سَعِيدِ بنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن جَابِرِ بنِ زَيْدِ أَبِي الشَّعْنَاءِ، عَن قَبِيصَةَ بنِ ذُوَيْبٍ، عَن عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِالقَمْحِ وَالشَّعِيرِ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ» .

قال ابن أبي حاتم في "العلل" (٦٣٣/٣/مسألة ١١٤٨): سألت أبي عن هذا الحديث - يقصد الحديث برواية قتادة، عن جابر بن زيد -، فقال أبي: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ؛ وإنَّما هو: قَتَادَةَ، عَن أَبِي قِلَابَةَ، عَن أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَن عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) داود بن زُشَيْد الهاشمي، مولاهم، أبو الفضل الخوارزمي، سكن بغداد.

روى عن: الوليد بن مسلم، وهشيم بن بشير، ومزوان بن معاوية الفزاري، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرّازي، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وزاد الذهبي: صاحب حديث. وقال أبو حاتم:

صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الدارقطني: ثقة نبيل.^(١)

(٣) الوليد بن مسلم الفرسّي، أبو العباس الدمشقي.

روى عن: سعيد بن بشير، والأوزاعي، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، والثوري، والليث، ومالك، وآخرين.

روى عنه: داود بن زُشَيْد، وأحمد بن حنبل، وابن راهويه، وزهير، وابن المديني، والحميدي، وآخرون.

حاله: قال الطاطري: عالم بحديث الأوزاعي. وقال أبو مسهر: كان معنياً بالعلم، ومن ثقات أصحابنا.

وقال أحمد: كثير الخطأ. وقال علي بن المديني: أغرب الوليد أحاديث صحيحة لم يشاركه فيها أحد. وقال

ابن سعد، والعجلي، ويعقوب بن شيبة: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه. وروى له الجماعة.

- وقال أبو مسهر: كان الوليد يأخذ من ابن أبي السفر حديث الأوزاعي، وكان ابن أبي السفر كذاباً،

وهو يقول فيها قال الأوزاعي. وقال أيضاً: كان الوليد بن مسلم يُحدّث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين، ثمّ

يُدّلسها عنهم. وقال الدارقطني: الوليد بن مسلم يُرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ

ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، مثل: نافع، وعطاء، والزُهري، ويُسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن

الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن عطاء، يعني: مثل عبد الله بن عامر الأسلمي وإسماعيل بن مسلم.

- وقال الذهبي في "الديوان": ثقة مُدلس، لا سيما في شيوخ الأوزاعي. وفي "المغني": إمام مشهور،

صدوق، ولكنه يُدلس عن ضعفاء لا سيما في الأوزاعي، فاذا قال: ثنا الأوزاعي، فهو حجة. وفي "تاريخ

الإسلام": إذا قال: حدّثنا، فهو ثقة، وصاحباً "الصحيح" يُتّقان حديثه إذا أخرجنا له. وفي "الكاشف": كان

مُدليماً، فيُنقى من حديثه ما قال فيه عن. وفي "السير": وكان من أوعية العلم، ثقة حافظاً، لكنه ردئ التّدليس،

فاذا قال: حدّثنا فهو حجة، هو في نفسه أوثق من بقية، وأعلم. وقال ابن حجر في "طبقات المدلسين":

موصوفٌ بالتّدليس الشديد مع الصدق. وذكره العلائي، وابن حجر في المرتبة الرابعة من المدلسين^(٢). وزاد

العلائي: ويعاني التسوية. وفي "التقريب": ثقة، لكنه كثير التّدليس والتسوية.^(٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤١٢/٣، "الثقات" ٢٣٦/٨، "تاريخ بغداد" ٣٤٠/٩، "التهذيب" ٣٨٨/٨، "التقريب" (١٧٨٤).

(٢) وهم من اتفق الأئمة على عدم الاحتجاج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسَّماع لكثرة تدليسهم عن الضعفاء.

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٤٣/٢، "الجرح والتعديل" ١٦/٩، "تاريخ دمشق" ١٧٤/٦٣، "التهذيب" ٨٦/٣١، "الكاشف"

٣٥٥/٢، "المغني" ٣٨٨/٢، "تاريخ الإسلام" ١٢٤٠/٤، "السير" ٢١١/٩، "الميزان" ٣٤٧/٤، "جامع التحصيل" (ص/١١١)

٤) سَعِيدُ بْنُ بَشِيرِ الْأَزْدِيِّ، وَيُقَالُ: النَّضْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُقَالُ: أَبُو سَلَمَةَ، الشَّامِيُّ.

روى عن: قتادة، والرَّهْرِيِّ، وأبي الرَّبِيرِ محمد بن مسلم المكي، وآخرين.

روى عنه: الوليد بن مسلم، وهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، ووكيعُ الجَرَّاحِ، ومَرْوَانَ الطاطري، وآخرون.

حاله: قال دُحَيْمٌ: يُؤَيِّقُونَهُ، وكان حَافِظًا. وسُئِلَ شُعْبَةُ عَنْهُ، فقال: ذاك صدوق اللسان. وقال البخاري: يَتَكَلَّمُونَ فِي حِفْظِهِ، وهو يُحْتَمَلُ. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: محله الصدق عندنا، وهو شيخٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وأنكر أبو حاتم على من أدخله في كتاب الضعفاء وقال: يحول منه. وقال ابن شاهين: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن عدي: لَعَلَّهُ يَهْمُ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ، ويغلط، والغالب على حديثه الاستقامة، والغالب عليه الصدق. وقال البزار: صالح، ليس به بأس، حسن الحديث، لا يُحْتَجُّ بِمَا انفرد به. وقال الذهبي: صدوقٌ.

- وقال ابن معين، وابن المديني، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: ضعيفٌ. وقال ابن نمير: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ليس بشيء، ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المُنْكَرَاتِ. وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه، وعن عمرو بن دينار ما ليس يعرف من حديثه.

فالحاصل: أنه "صدوقٌ"، يروي عن قتادة المُنْكَرَاتِ".^(١)

٥) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السُّدُوسِيُّ: ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فَاضِلًّا، كَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسِلُ كَثِيرًا.

لكن ينبغي التنبيه هنا على عدة أمور، وهي:

أ- ينبغي قبل إعلال الحديث بعننة قتادة، التأكد هل سمع قتادة من الشيخ الذي يروي عنه أم لا، فإن كان لم يسمع منه فلا تُعلَّ روايته عنه بالتدليس، بل تُعلَّ بالانقطاع.

ب- إذا كان الراوي عنه شعبة؛ فلا يُتَوَقَّفُ في عننته لما سبق بيانه في ترجمته.

ت- إذا كان شيخه ممن أكثر الرواية عنه، وكثرت ملازمته له كأُس بن مالك، والحسن البصري - كما سبق ذكره - فلا يُتَوَقَّفُ كذلك في عننته عنهم، ولا تُردُّ إلا بقرينة. تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

سماح قتادة من أبي قلابة عبد الله بن زيد: قال ابن معين: لم يسمع من أبي قلابة، وإنما حدّث عن صحيفة أبي قلابة. وقال يعقوب بن سُفْيَانَ، وأحمد، والفلاس: لم يسمع من أبي قلابة شيئاً، وإنما بلغه عنه. وعن شعبة، قال: كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع؛ كان إذا جاء ما سمع، قال: حدّثنا أنس بن مالك، حدّثنا الحسن، حدّثنا مُطَرِّفٌ، حدّثنا سَعِيدٌ. وإذا جاء ما لم يسمع، قال: قال سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، قال أبو قلابة. وقال أبو حاتم: يُقَالُ لِمَنْ يَسْمَعُ مِنْ أَبِي قَلَابَةَ إِلَّا اطْرَافًا مِنْهُ وَقَعَ إِلَيْهِ كِتَابٌ مِنْ كِتَابِ أَبِي قَلَابَةَ. وقال المزي في ترجمة أبي قلابة: روى عنه قتادة - وقيل: لم يسمع منه -.^(٢)

و١١٣)، "طبقات المُدَلِّسِينَ" (ص/٥١)، "التقريب" (٧٤٥٦).

(١) "التاريخ الكبير" ٤٦٠/٣، "الجرح والتعديل" ٦/٤، "المجروحين" ٣١٩/١، "الكامل" ٤٢٢/٤، "تاريخ دمشق" ٢٢/٢١، "السير" ٢٠٤/٧، "من تكلم فيه وهو مؤثّق" (ص/٢١٩)، "الميزان" ١٢٨/٢، "تهذيب التهذيب" ١٠/٤، "التقريب" (٢٢٢٧٦).

(٢) يُنظَرُ: "المراسل" لابن أبي حاتم (ص/١٦٨)، "التهذيب" ٥١٠/٢٣ و٥٤٤/١٤، "جامع التحصيل" (ص/٢٥٥)، "تحفة

قلت: وقاتدة عاصر أبا قلابة يقيناً، وقد اعتمد مسلم روايته عن أبي قلابة في "صحيحه"^(١)، فهي عنده على الاتصال؛ بناءً على مذهبه المشهور في الاكتفاء بالمعاصرة في ثبوت الاتصال.

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَبُو قَلَابَةَ الْجَرْمِيُّ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك رضي الله عنه، وأبي الأشعث الصنعائي، وسالم بن عبد الله بن عمر، وآخرين. روى عنه: قاتدة، وخالد الحذاء، وأيوب السخّتياني، وخميد الطويل، وآخرون.

حاله: قال ابن سيرين، وسليمان بن حرب، وابن سعد، والعجلي، وابن خزّاش: بَقَّةٌ. وقال أبو حاتم: بَقَّةٌ، لا يُعرف له تدليس. وقال ابن حبان: مِنْ عِبَادِ التَّابِعِينَ وَرُفُهَادِهِمْ. وقال الذهبي في "السير": كان يُرْسِلُ كَثِيرًا، وهو يُدَلِّسُ، وكان من أئمة الهدى. وعَقَّبَ على قول أبي حاتم: لا يُعرف له تدليس، فقال: معنى هذا: أنه إذا روى شيئاً عن عمر، أو أبي هريرة مثلاً مُرْسَلًا لا يُذَرِّي مَنْ الذي حدّثه به، بخلاف تدليس الحسن البصري، فإنّه كان يأخذ عن كل ضرب، ثم يسقطهم، كعلي بن زيد تلميذه. وعقب ابن حجر في "تهذيب التهذيب"، فقال: هذا - أي قول أبي حاتم - مِمَّا يَقْوِي مَنْ ذَهَبَ إِلَى اشْتِرَاطِ اللِّقَاءِ فِي التَّدْلِيْسِ لا الْاِكْتِفَاءَ بِالْمَعَاوِرَةِ. وفي "الميزان": بَقَّةٌ فِي نَفْسِهِ، إِلَّا أَنَّهُ يُدَلِّسُ عَمَّنْ لِحَقِّهِمْ، وَعَمَّنْ لَمْ يَلْحَقْهُمْ، وَكَانَ لَهُ صَفْحٌ يُحَدِّثُ مِنْهَا وَيُدَلِّسُ. وذكره ابن حجر في المرتبة الأولى مِنْ مَرَاتِبِ الْمُدَلِّسِينَ^(٢)، وقال: وصفه به الذهبي، والعلاني. وقال محمد بن طلعت: كلام الذهبي معناه: أنّه كان يُرْسِلُ، فالذهبي كان يُطْلِقُ التَّدْلِيْسَ كَثِيرًا عَلَى الْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ، ثُمَّ أَطَالَ - جزاء الله خيرا - في بيان ذلك، والاستدلال له.

وقال ابن حجر في "التقريب": "بَقَّةٌ فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ". وروى له الجماعة.^(٣)

(٧) شَرَاهِيلُ بْنُ آدَةَ، أَبُو الْأَشْعَثِ، الصَّنْعَائِيُّ: "بَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٠).

(٨) عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ أَصْرَمَ، أَبُو الْوَلِيدِ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ رضي الله عنه.

روى عن: النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. روى عنه: أبو الأشعث، وأنس بن مالك، ومحمود بن الربيع رضي الله عنه، وآخرون.

أحد النُّبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، شَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ، وَوَلَّى قِضَاءَ فِلَسْطِينَ، وَسَكَنَ الشَّامَ.^(٤)

التحصيل" (ص/٢٦٣).

(١) يُنظَرُ: "صحيح مسلم" الحديث رقم (٤/٢٥٧٧ و ٤/٢٨٨٩).

(٢) وهم مَنْ لم يُوصَفَ بِذَلِكَ إِلَّا نَادِرًا.

(٣) يُنظَرُ: "النفقات" للعجلي ٣٠/٢، "الجرح والتعديل" ٥٨/٥، "النفقات" ٢/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١١٤)، "تاريخ

دمشق" ٢٨٣/٢٨، "التهذيب" ٥٤٢/١٤، "تاريخ الإسلام" ١٩٣/٣، "السير" ٤٦٨/٤، "الميزان" ٢٤٦/٢، "جامع التحصيل"

(ص/٢١١)، "تهذيب التهذيب" ٢٢٦/٥، "طبقات المُدَلِّسِينَ" (ص/٢١)، "التقريب" (٣٣٣٣)، "معجم المُدَلِّسِينَ" (ص/٢٧١).

(٤) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ٨٠٧/٢، "أسد الغابة" ١٥٨/٣، "الإصابة" ٥٦٧/٥.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه الوليد بن مسلم "يُدّلس التسوية"، وقد رواه بالعننة، وسعيد بن بشير "صدوق"، يروى عن قتادة المُنكرات"، وفتادة لم يسمع من أبي قلابة، فيما قاله: أحمد، وابن معين، والفلاس، وأبو حاتم، والمزيّ؛ وعلى فرض ثبوت سماعه، فإنّه يُدّلس، وقد رواه بالعننة.

شواهد للحديث:

▪ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن أبي بكرّة رضي الله عنه، قال: **هِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْفِضَةِ بِالْفِضَةِ، وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، إِلَّا سَوَاءٌ سَوَاءٌ، وَأَمْرًا أَنْ نَشْرِيَ الْفِضَةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا، وَنَشْرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَةِ كَيْفَ شِئْنَا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَدَا يَدَا؟ فَقَالَ: مَكْذَا سَمِعْتُ.** ^(١) واللفظ لمسلم.

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عن أبي مُرّة، قال: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْتَمُرُ بِالْتَمْرِ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْبَلْعُ بِالْبَلْعِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدَا يَدَا، فَمَنْ زَادَ، أَوْ اسْتَزَادَ، فَقَدْ أَرَبَى، إِلَّا مَا اخْتَلَفْتُمُ الْوَأْتَى».** ^(٢)
وللحديث متابعات في "صحيح مسلم"، سبق ذكرها في التخرّيج؛ وعليه فالحديث يرتقي بمتابعاته، وشواهده إلى "الصحيح لغيره"، دون قوله: "اثنين بواحد"، لمخالفتها لما صحّ عن النبي ﷺ أنه قال: "فبئروا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدَا يَدَا"، ولعلّ هذه اللفظة من مُنكرات سعيد بن بشير، عن قتادة، والله أعلم.

رابعاً: النظر في كلام المُصنّف رحمته الله على الحديث:

قال المُصنّف رحمته الله: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد بن بشير.

قلت: وحكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي.

التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: **وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا يَرَوْنَ أَنَّ بَيْعَ النُّرِّ بِالزُّبِّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَصْنَافُ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُبَاعَ مُتَقَاضِلًا إِذَا كَانَ يَدَا يَدَا، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَوْدِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَأَسْحَاقَ، وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنْ تُبَاعَ الْحِنْطَةُ بِالشَّعِيرِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ.** ^(٣)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٧٥) ك/البيوع، ب/بيع الذهب بالذهب، ويرقم (٢١٨٢) ك/البيوع، ب/بيع الذهب بالذوق يدا بيد، ومسلم في "صحيحه" (١٥٩٠) ك/البيوع، ب/النهي عن بيع الزورق بالذهب ديناً،

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/١٥٨٨)، ك/البيوع، ب/الصرف وبيع الذهب بالزورق نقداً.

(٣) "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (١٢٤٠) ك/البيوع، ب/ما جاء أنّ الحنطة بالحنطة مثلاً بمتل وكراهية التفاضل فيه.

[١١٧/٥١٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَتِي عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَشْعَثَ،

عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ.

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ -: « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْنِيفُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ ».

* لم يرو هذا الحديث عن أشعث إلا مروان، تفرد به: عيسى بن مساور.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٧٢٥٦ و ٣٦٢٢٧٦) من طريق عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي.
- وابن أبي شيبة أيضاً في "المصنّف" (٧٢٦٣)، وأحمد في "مسنده" (١٤٨٥٩)، وابن أخي ميمي في "فوائده" (٢٣٧)، من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.
- وأحمد في "مسنده" (١٤٦٥٤، ١٤٧٥٠) من طريق ابن لهيعة.
- وأبو العباس السراج في "مسنده" (٧٠١)، والبرزّار - كما في "كشف الأستار" (٥٧٣) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٧٢)، وفي "معجمه" (٩٨) من طريق الحجّاج بن أبي عثمان الصّواف.
- وأبو العباس السراج في "مسنده" (٧٠٢) من طريق موسى بن عقيب.
- وأبو القاسم تّمّام بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (٣٦٦) -، والخليلي في "الإرشاد" (١٨٩)، من طريق سفیان الثوري.

سبّتهم (الرؤاسي، وابن أبي ليلى، وابن لهيعة، والصّواف، وموسى، والثوري) عن أبي الزبير، عن جابر، به، وعند بعضهم: تفيد ذلك بالصلاة، وعند أبي يعلى مطولاً، وفيه قصة.

ولم يصرّح أبو الزبير بالسماع من جابر، بل رواه بالنعنة في جميع الروايات، إلا في إحدى الروايات عن ابن لهيعة عند أحمد، فصرّح فيها بالسماع، لولا أنّ في سندها ابن لهيعة!

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عيسى بن المساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).

(٣) مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري، أبو عبد الله الكوفي.

روى عن: حميد الطويل، وعاصم الأخول، وأشعث بن سوار، وآخرين.

روى عنه: عيسى بن مساور، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني، والنّاس.

حاله: قال العجلي: ثقة ثبت، وقال أحمد: ثبت حافظ. وقال ابن معين، وابن سعد، والنّسائي: ثقة. وقال

أبو حاتم: صدوق، وتكثر روايته عن الشيوخ المجهولين. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثقة حجة لكنّه يكتب عن دُبّ ودرج فينبظر في شيوخه. وروى له الجماعة.

- وقال العجلي: وما حَدَّثَ عن المَجْهولين فليس حديثه بشيء، وأما عن المَعْرُوفين فصحيح. وقال ابن معين: ثقةٌ فيما روى عن يُعْرَف، يروي عن أقوام لا يُرَوِّي عنهم ويُعَيَّر أسماءهم. وبنحوه قال ابن المديني.

- والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": "ثقةٌ حافظٌ، كان يُدَلِّس أسماءَ الشيوخ".^(١)

٤) أشعثُ بن سَوار، الكِنْدِيُّ، النَّجَّار، الكوفيُّ؛ "ضعيفٌ، يُعْتَبَرُ به"، تقدَّم في الحديث رقم (٦٢).

٥) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس: "ثقةٌ يُدَلِّسُ عن جابر خاصةً - لذا لا يُتَوَقَّفُ في عنقته عن غير جابر - فلا يُقْبَلُ من حديثه عن جابر إلا ما صرَّح فيه بسماعه منه، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه - للقصَّة المشهورة -"، تقدَّم في الحديث رقم (٤٧).

٦) جابر بن عبد الله ﷺ: "صحابيٌّ جليلٌ، من المكثريين"، تقدَّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- ممَّا سبق يتبيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل أشعث بن سَوار "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ به"؛ وفيه أيضاً: أبو الزبير يُدَلِّسُ عن جابر خاصةً، ولم يُصرَّح بالسَّماع.

- أمَّا أشعث بن سَوار فقد تابعه جماعة عن أبي الزبير كما سبق في التخريج، وأمَّا تدليس أبو الزبير فيزول بالشواهد التي أخرجها البخاري ومسلمٌ في "صحيحهما"، وهي كالاتي:

شواهد للحديث:

أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «السَّبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْنِيفُ لِلنِّسَاءِ».^(٢)

وفي "الصحيحين" أيضاً عن سهل بن سعدٍ ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «السَّبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْنِيفُ لِلنِّسَاءِ».^(٣)

وهذا لفظ البخاري بإحدى الروايات، والحديث عنده في باقي الروايات وعند مسلمٍ مطولاً وفيه قصة.

- وعليه؛ فالحديث بمتابعاته وشواهد يرتقي من الضعيف إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن أشعث إلا مروان، تفرد به عيسى بن المساور.

ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، ومروان وعيسى "ثقتان".

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٧٠/٢، "الجرح والتعديل" ٢٧٣/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٨٣/٧، "تاريخ بغداد" ١٥/١٩١، "تهذيب الكمال" ٤٠٣/٢٧، "المغني في الضعفاء" ٢٩٢/٢، "الميزان" ٩٣/٤، "التقريب" (٦٥٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٢٠٣) ك/العمل في الصلاة، ب/التصنيف للينساء، ومسلمٌ في "صحيحه" (٤٢٢) ك/الصلاة، ب/تسبيح الرجل وتصنيف المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٦٨٤) ك/الأذان، ب/من دخل ليؤم الناس، فجاء الإمام الأول، فتأخَّر الأول أو لم يتأخَّر، جازت صلاته، ويرقم (١٢٠٤) ك/العمل في الصلاة، ب/التصنيف للينساء، ويرقم (١٢٣٤) ك/السهو، ب/الإشارة في الصلاة، ويرقم (٢٦٩٠) ك/الصلح، ب/ما جاء في الإصلاح بين الناس إذا تقاسموا، ويرقم (٧١٩٠) ك/الأحكام، ب/الإمام يأتي قوماً فيصلح بينهم، ومسلمٌ برقم (٤٢١) ك/الصلاة، ب/تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخَّر الإمام ولم يخالفوا مسندةً بالتقديم.

خامساً: - التعليق على الحديث:

- يُبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ في هذا الحديث أَنَّ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُسَبِّحِ الرَّجَالَ، وَلْيَصَفِّقِ النِّسَاءَ، فجعل التصفيق للنساء، والتسبيح للرجال، ولمَّا صَفَّقَ الصَّاحِبَةُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَقَالَ: « مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْنِيعَ، مَنْ رَأَيْتُ شَيْءًا فِي صَلَاتِهِ، فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التَّتَّ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْنِيعُ لِلنِّسَاءِ ». (١) وذكر الإمام الترمذي: أن العمل على هذا الحديث عند أهل العلم. (٢) وقال ابن رجب الحنبلي: وممن روي عنه، أنه أفتى بذلك: أبو هريرة، وسالم بن أبي الجعد، وقال به: الأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو يوسف، وجُمهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ والخلف.

ثمَّ قَالَ: ومذهب مالك وأصحابه: أنه يسبح الرجال والنساء.

وحملوا قوله: "إِنَّمَا التَّصْنِيعُ لِلنِّسَاءِ" على أن المراد: أنه من أفعال النساء، فلا يفعل في الصلاة بحال، وإنما يسبح فيها. وأجاب غير واحدٍ من أهل العلم أنَّ تقييد ذلك في بعض الروايات بالصلاة يدلُّ على بطلان هذا التأويل الذي ذهب إليه مالك رحمه الله، وأنَّ التسبيحَ خاص بالرجال، والتصفيقَ خاصًا بالنساء. (٣)

وقال أبو العباس الفُرطُبِيُّ بعد ذكره لمذهب الجُمهُور: وهذا القول هو الصَّحِيحُ خَبْرًا وَنَظَرًا. وقال ابن حزم: رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ أَنَّهُمَا قَالَا: "التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ"، وَلَا يُعْرَفُ لَهُمَا مِنْ الصَّحَابَةِ مَخَالِفٌ. (٤)

وقال ابن رجبٍ أيضاً: وَإِنَّمَا تُصَفِّقُ الْمَرْأَةُ إِذَا كَانَ هُنَاكَ رِجَالٌ. فَأَمَّا إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهَا غَيْرُ النِّسَاءِ، فَقَدْ ثَبِتَ أَنَّ عَائِشَةَ سَبَّحَتْ لِأَخْتِهَا أَسْمَاءَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ (٥)، فَإِنَّ الْمَحْذُورَ سَمَاعَ الرَّجَالِ صَوْتِ الْمَرْأَةِ، وَهُوَ مَأْمُونٌ هَاهُنَا، فَلَا يُكْرَهُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَبِّحَ لِلْمَرْأَةِ فِي صَلَاتِهَا. وَيُكْرَهُ أَنْ تُسَبِّحَ مَعَ الرَّجَالِ. وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ: لَا يُكْرَهُ. وَالأول: الصحيح. وقال بعض أصحابنا: الأفضل في حقها مع النساء التنبيه بالتصفيق، أيضاً.

- وقال ابن رجب: قالوا: ولو سَبَّحَتِ الْمَرْأَةُ، أَوْ صَفَّقَتِ الرَّجُلَ، فَقَدْ خَالَفَا السُّنَّةَ، وَلَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُمَا بِذَلِكَ. ويدل عليه: أن الصحابة أكثروا التصفيق خلف أبي بكر الصديق، ولم يأمرهم النبي ﷺ بالإعادة (٦)، وإنما أمرهم بالأكمل والأفضل. وقد قال طائفة من الفقهاء: متى أكثروا التصفيق بطلت الصلاة. والحديث يدل على

(١) أخرجه البخاري برقم (٦٨٤) ك/الأذان، ب/مَنْ دَخَلَ لِيَوْمِ النَّاسِ، فَجَاءَ الْإِمَامَ الْأَوَّلَ، فَتَأَخَّرَ الْأَوَّلُ أَوْ لَمْ يَتَأَخَّرْ، جَارَتْ صَلَاتُهُ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٤٢١) ك/الصلاة، ب/تقديم الجماعة من يصلي يوم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مقسدة بالتقديم.

(٢) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٣٦٩).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٣٠٨/٩-٣٠٩)، ويُنظر أيضاً: "طرح الثريب" (٢٤٢/٢-٢٤٣).

(٤) يُنظر: "طرح الثريب" (٢٤٤/٢)، "فتح الباري" لابن حجر (١٧٠/٢).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٠٥٣) ك/صلاة الكسوف، ب/صلاة النساء مع الرجال في الكسوف.

(٦) سبق تخريجه قريباً.

خلافه، إلا أن يُحْمَل على أنَّهم لم يكونوا يعلمون منَعَه، فيكون حُكْمُهم حُكْمُ الجاهل. (١)

– وقال العراقي: استدل البعض بهذا الحديث بأنَّه لا يجوز للرجل التصفيق باليدين مطلقاً، لا في الصلاة ولا في غيرها؛ لكونه جعل التصفيق للنساء، لكنَّه محمول على حالة الصلاة، بدليل تقييده بذلك في رواية البخاري ومسلم وغيرهما، ومقتضى قاعدة من يأخذ بالمطلق وهم الحنابلة والظاهرية عدم جوازه مطلقاً، ومتى كان في تصفيق الرجل تشبه بالنساء فيدخل في الأحاديث الواردة في ذم المتشبهين من الرجال بالنساء، ولكن ذلك إنما يأتي في ضرب بطن إحدى اليدين على بطن الأخرى، ولا يأتي في مطلق التصفيق. (٢)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٣١٠/٩-٣١١)، ويُنظر أيضاً: "طرح التثريب" (٢٤٦/٢-٢٤٧).

(٢) يُنظر: "طرح التثريب" (٢٥٠/٢)، وللمزيد يُراجع: "طرح التثريب" (٢٤٢/٢-٢٥١)، "فتح الباري" لابن حجر (١٦٨/٢-١٧٠)، "فيض القدير" (٢٨١/٣-٢٨٢).

[١١٨/٥١٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْكُوفِيُّ، عَنِ

السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ^(١).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَوْصِنِي.

فَقَالَ: « دَعْ قِيلَ وَقَالَ ، وَكثرةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ».

* لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا السري بن إسماعيل.

هذا الحديث مداره على الشعبي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

الوجه الثاني: الشعبي، عن وزيد كاتب المغيرة، عن المغيرة بن شعبه ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود.

أ- تخريج الوجه الأول: لم يروه عن الشعبي بهذا الوجه إلا السري بن إسماعيل:

▪ فأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣١٩٨)، وابن عدي في "الكامل" (٥٣٨/٤) - في ترجمة

السري -، وأبو بكر الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٣٩٦)، من طريق فيض بن الفضل، عن السري بن إسماعيل، عن

الشعبي قال: حدثنا مسروق، عن عبد الله، قال: أتى رسول الله ﷺ أت وأنا عنده، فقال: يا رسول الله! إني مطلع في قومي، فبم

أمرهم؟ قال: "مرهم بإفشاء السلام، وقلة الكلام إلا فيما بينهم"، فقال: يا رسول الله، فعم أمهاتهم؟ قال: "أنهم عن قيل وقال،

وكثرة السؤال، وإضاعة المال"، يعني بالمال: الحيوان أن لا يضيع، ويحسن إليهم - هكذا في الحديث -: "وأنهم عن عموق

الأمهات، وواد البنات، ومنع ومات".

وذكره ابن عدي بهذا الوجه وبهذا اللفظ، وكذلك بلفظ الطبراني، وقال: لا يرويهما عن الشعبي غير

السري. بينما ذكره الخرائطي مختصراً، بدون جزئه الأخير.

▪ والجرجاني في "تاريخه" (١٢٣)، عن أحمد بن القاسم، برواية الباب. وزاد: "ولا توتوا السنهاء أموالكم".

▪ وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٩٥/٢) من طريق الفضل بن موفق، عن السري بن إسماعيل، ثنا

عامر الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، قال: أتى النبي ﷺ أت، فقال: يا نبي الله، إني مطلع في قومي، فيما

أمرهم. قال: « بإفشاء السلام، وقلة الكلام إلا فيما بينهم ».

(١) قال الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣١١/١٥): يُقال: إنَّه سُرقَ وهو صَغِيرٌ، ثُمَّ وُجِدَ فَسَمِيَ مَسْرُوقًا.

▪ والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٤٤/١١)، من طريق علي بن مسلم الطوسي، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق، عن ابن مسعود، قال: قال رجل: يا رسول الله! أي الذنب أعظم؟ قال: "أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَتُؤَخِّخَكَ". وقال: يا رسول الله، أوصيني. فقال: "دَعْ قَبْلَ وَقَالَ، وَكَّرَ السُّؤَالَ".

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بَيِّنَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) عمرو بن محمد النَّاقِدُ: "بَيِّنَةٌ حَافِظٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٥).

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْقُرَشِيُّ، أَبُو إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَاللَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، وَعَمْرُو بْنِ قَيْسٍ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: عَمْرُو النَّاقِدِ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ أَحْمَدُ: حَرَّفْنَا حَدِيثَهُ وَلَمْ تَرْضَهُ، حَدَّثَ عَنْ لَيْثٍ بِأَحَادِيثَ كُلِّهَا مَقْلُوبَةً. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفٌ، وَكَانَ ابْنُ مَعِينٍ يُحَسِّنُ الْقَوْلَ فِيهِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: يَنْفَرِدُ عَنِ النَّقَاتِ بِالْأَشْيَاءِ الْمَقْلُوبَاتِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ بِحَالٍ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: الضَّعْفُ عَلَى حَدِيثِهِ بَيِّنٌ. وَقَالَ السَّاجِي: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: لَيْسَ. وَحَاصِلُهُ: مَا قَالَهُ ابْنُ حَجْرٍ: "ضَعِيفٌ".^(١)

(٤) السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَمْدَانِيُّ، الْكُوفِيُّ، ابْنُ عَمِّ الشَّعْبِيِّ.

رَوَى عَنْ: سَعِيدِ بْنِ وَهَبِ الْهَمْدَانِيِّ، وَعَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْكُوفِيُّ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُوَقَّعٍ، وَفَيْضُ بْنُ الْفَضْلِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: اسْتَبَانَ لِي كَذِبُهُ فِي مَجْلِسٍ. وَقَالَ أَحْمَدُ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَتَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: قَلِيلُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ذَاهِبٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: كَانَ يَقْلُبُ الْأَسَانِيدَ وَيَرْفَعُ الْمَرَاثِيلَ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ أَقْرَبُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: تَرَكَوهُ. وَحَاصِلُهُ: مَا قَالَهُ ابْنُ حَجْرٍ: "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ".^(٢)

(٥) عَامِرُ بْنُ شَرَاهِيلَ الشَّعْبِيُّ: "بَيِّنَةٌ قَبِيَّةٌ مَشْهُورٌ فَاضِلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٢).

(٦) مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو عَائِشَةَ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَخَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ، وَعَائِشَةَ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: عَامِرُ الشَّعْبِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ، وَآخَرُونَ.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢١٧/١، "الجرح والتعديل" ٦٨/٨، "المجروحين" ٢٨٧/٢، "الكامل" لابن عدي ٥٠٠/٧، "السير" ٣٨٣/١٠، "لسان الميزان" ٤٥٩/٧، "التقريب" (٦٢٥٣).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٧٦/٤، "الجرح والتعديل" ٢٨٢/٤، "المجروحين" لابن حبان ٣٥٥/١، "تهذيب الكمال" ٢٢٧/١٠، "الكاشف" ٤٢٧/١، "التقريب" (٢٢٢١).

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد: ثقة، وزاد ابن معين: لا يُسئل عنه. وقال الذهبي: من كبار التابعين، ومن المخضرمين الذين أسلموا في حياة النبي ﷺ. وقال ابن حجر: "ثقة فقيه عابد، مخضرم".^(١)

(٧) عبد الله بن مسعود: "صحابي جليل، من كبار الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: الشَّعْبِيُّ، عن وِرَادِ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عن الْمُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني: رواه عن الشَّعْبِيِّ بهذا الوجه جماعة، كالاتي:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٤٧)، قال: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بنِ بَهْرَامَ، ثنا شَيْبَانُ بنِ عبد الرحمن، عن مَنْصُورِ بنِ الْمُعْتَمِرِ، عن الشَّعْبِيِّ، عن وِرَادِ، عن الْمُغِيرَةِ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَرَّهَ السُّؤَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ. وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَدَّ الْبَنَاتِ، وَعُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَعَ وَهَاتِ".

- والبخاري في "صحيحه" (٢٤٠٨) ك/الاستقراض، ب/مَا نُهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، وبقلم (٥٩٧٥) ك/الأدب، ب/عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْكِبَارِ - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٣٤٢٦) -، ومسلم في "صحيحه" (١٠٢/١٧١٦) ك/الأفضية، ب/النَّهْيُ عَنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَالنَّهْيُ عَنْ مَنَعِ وَهَاتِ، والنسائي في "الكبرى" (١١٧٨٤) ك/الرَّقَانِقِ^(٢)، وأبو العباس السراج في "حديثه" (٢٤٦٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٦٣٨٨ و ٦٣٩٢)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣١٩٧)، وخليفة بن سليمان في "حديثه" (ص/١٩٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٥٥٥)، والطبراني في "الكبير" (٩٠٣/٣٨٤/٢٠) (٩٠٣)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٢٩٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٣٤٠)، وفي "المدخل" (٢٨٠)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٨٨/٨)، وأبو القاسم الأصبهاني - الملقب بقوام السنة - في "الترغيب والترهيب" (٤٦٧) و(٢٢٠٨)، وابن العديم في "تاريخ حلب" (٣٣٩١/٧)، كلهم من طرقٍ عن مَنْصُورِ بنِ الْمُعْتَمِرِ، به.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٧٩)، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنِ عَمْرٍو بنِ أَشْوَجَ، عن الشَّعْبِيِّ، قال: حَدَّثَنِي وِرَادُ، عن الْمُغِيرَةِ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَرَّهَ السُّؤَالَ".

- والبخاري في "صحيحه" (١٤٧٧) ك/الزكاة، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْفًا﴾، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٧١٦) ك/الأفضية، ب/النَّهْيُ عَنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وأبو عوانة في "المستخرج" (٦٣٨٩، ٦٣٩٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٧١٩)، والطبراني في "الكبير" (٩٠٠/٣٨٤/٢٠) (٩٠٠)، والحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص/١٠٠)، والخطيب البغدادي في "الفيہ والمتفقہ" (١٠١٤). كلهم من طرقٍ عن خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عن ابن أشوع، به.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٧٣، "الجرح والتعديل" ٨/٣٩٧، "التهذيب" ٢٧/٤٥١، "السير" ٤/٦٤، "التقريب" (٦٦٠١).

(٢) وهو من الزيادات التي استدرکها الشيخ/شعيب، من تحفة الأشراف، ويُنظر: "التحفة" (٨/٤٩٧/١١٥٣٦).

وقال الحاكم: سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ شَيْخٍ مِنْ تَقَاتِ الْكُوفِيِّينَ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ وَيُعْرَفُ بِجُودِهِ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ عَنْهُ، إِنَّمَا يَنْقَرِدُ بِهِ خَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ الْحَدَّاءُ الْبَصْرِيُّ عَنْهُ.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٩٢، ١٨٢٣٢) - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢١/٢٩١)، و"الاستنكار" (٤١٤٩٨) -، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ مُغِيرَةُ بْنُ مِقْسَمِ الضَّبِّيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ ^(١) -، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ وَرْدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، ... وَذَكَرَ حَدِيثًا، وَفِيهِ: "وَكَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَمَنْعَ مَوَاتٍ، وَعَمُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادُ الْبَنَاتِ".

- والبخاري في "صحيحه" (٦٤٧٣) ك/الرِّقَاقِ، ب/مَا يُكْرَهُ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٧٤٢)، كلاهما من طريق مُغِيرَةَ، بِهِ.

▪ وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٥٥٦)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٩٠٢/٣٨٥/٢٠)، من طريق عاصم بن أبي النُّجُودِ - من أصحاب الأوجه عنه ^(٢) -، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

هذا الوجه أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، وهذا كافٍ لإثبات صحته، وتقات رواته.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَذَاهِرُهُ عَلَى الشَّعْبِيِّ، وَخَالَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: الشَّعْبِيُّ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

ولم يَرَوْهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، كَمَا سَبَقَ.

الوجه الثاني: الشَّعْبِيُّ، عَنِ وَرْدٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

بينما رواه عن الشعبي بهذا الوجه جماعة من الثقات، وقد أخرجه البخاري ومسلم.

وعليه؛ فَيَتَبَيَّنُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية، والأحفظية.

(٢) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ.

(٣) إِخْرَاجُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ لِلْوَجْهِ الثَّانِيَّ فِي "صَحِيحِيهِمَا".

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ "مَتْرُوكِ الْحَدِيثِ"،

وقد انفرد به - كما قال الطبراني، وابن عدي، وكما هو واضح من التخریج -، وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

(١) يُنظَرُ: "عمل اليوم والليلة" للسنائي (١٣٠)، "العلل" للذارقطني (١١٨/٧/مسألة ١٢٤٥).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" للذارقطني (١١٩/٧/مسألة ١٢٤٥).

لذا أخرجه ابن عدي في ترجمته، وقال: لا يرويه عن الشَّعْبِيِّ غير السَّرِيِّ، وأحاديثه التي يرويها لا يُتَابَعُه أحدٌ عليها خاصةً عن الشَّعْبِيِّ فَإِنَّ أحاديثه عنه منكرات لا يرويها عنه غيره، وهو إلى الضعف أقرب.^(١)

وقال الهيثمي: رواه الطَّبْرَانِيُّ في "الأوسط"، وفيه السَّرِيُّ بن إسماعيل، وهو مُتْرُوكٌ.^(٢)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح "صحيح لذاته"، وهو مُتَّفَقٌ عليه.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا السري بن إسماعيل.

قُلْتُ: وقال ابن عدي: لا يرويه عن الشعبي غير السري بن إسماعيل.^(٣)

ومن خلال ما سبق بيانه في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف، وابن عدي، وأنه لم يروه عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود ﷺ إلا السري بن إسماعيل.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قوله **«كراهة لكم قيل وقال»**، قال المحب الطبري: في "قيل وقال" ثلاثة أوجه، أحدها: أنهما مصدران للقول، تقول: قلت قولاً وقيلاً وقالاً، والمراد: الإشارة إلى كراهة كثرة الكلام؛ لأنها تؤل إلى الخطأ، قال: وإنما كثره للمبالغة في الزجر عنه. ثانيها: إرادة حكاية أقاويل الناس والبحث عنها ليخبر عنها، فيقول: قال فلان كذا، وقيل كذا، والنهي عنه: إما للزجر عن الاستكثار منه، وإما لشيء مخصوص منه، وهو ما يكرهه المحكي عنه. ثالثها: أن ذلك في حكاية الاختلاف في أمور الدين، كقوله: قال فلان كذا وقال فلان كذا، ومحل كراهة ذلك: أن يكثر من ذلك بحيث لا يأمن مع الإكثار من الزلل، وهو مخصوص بمن ينقل ذلك من غير تثبت ولكن يُقَلِّدُ مَنْ سَمِعَهُ ولا يَحْتَأَطُ له.

قلت (ابن حجر): ويؤيد ذلك الحديث الصحيح **«كَلِمَاتُ النَّبِيِّ كَثِيرًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»**^(٤).^(٥)

وقال ابن عبد البر: المعنى في "قيل وقال": الخوض في أحاديث الناس التي لا فائدة فيها، وإنما جُلِّها الغلط والخشو والغيبه وما لا يُكْتَبُ فيه حسنة ولا سلم القائل والمستمع فيه من سببه.^(٦)

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤/٥٣٩).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١/١٥٨).

(٣) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤/٥٣٩).

(٤) أخرجه مسلم في المقدمة من "صحيحه" (٥) ب/النهي عن الحديث بكل ما سمع، من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً.

(٥) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٠/٤٠٧).

(٦) يُنظر: "الاستنكار" (٢٧/٣٦٢).

قوله: "وَكثْرَةُ السُّؤَالِ"، قال ابن حجر: اختلف العلماء في المراد منه، على أقوال: هل هو سؤال المال؟ أو السؤال عن المشكلات والمعضلات؟ أو أعم من ذلك؟ والأولى حمله على العموم، وقد ذهب بعض العلماء إلى أن المراد به: كثرة السؤال عن أخبار النَّاس وأحداث الزَّمان، أو كثرة سؤال إنسان بعينه عن تفاصيل حاله فإنَّ ذلك مما يكرهه المسئول غالباً، وقد ثبت النهي عن الأغلوطات^(١)، وثبت عن جمع من السلف كراهة تكلف المسائل التي يَسْتَحِيلُ وُقُوعُهَا عادةً أو يَنْدُرُ جداً، وإنَّما كرهوا ذلك: لِمَا فِيهِ مِنَ التَّطَعُّعِ، والقول بالظن، إذ لا يخلو صاحبه من الخطأ.^(٢)

وقال ابن عبد البر: قال مالك: أمَّا نَهْيُ رسول الله ﷺ عن كثرة السؤال، فلا أدري: أهو الذي أنهاكم عنه من كثرة المسائل، فقد كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، أم هو مسألة الناس.

قال ابن عبد البر: الظاهر في لفظ هذا الحديث كراهة السؤال عن المسائل، إذا كان ذلك على الإكثار لا على الحاجة عند نزول النازلة، لأنَّ السؤال في مسألة الناس إذا لم يجز فليس ينهي عن كثرته دون قلته، بل الآثار في ذلك آثار عموم لا تفرق بين القلة والكثرة لمن كره له ذلك.^(٣)

قوله: "وإِضَاعَةُ الْمَالِ"، قال الحافظ ابن حجر: حمله الأكثرون على الإسراف في الإنفاق، وقبَّده بعضهم بالإنفاق في الحرم، والأقوى: أنَّه ما أنفق في غير وجهه المأذون فيه شرعاً سواء كانت دينية أو دنيوية، فمُنِعَ منه؛ لأنَّ الله تعالى جعل المال قِيَامًا لمصالح العباد، وفي تبذيرها تفويت تلك المصالح، إمَّا في حق مُضَيِّعِهَا، وإما في حق غيره، ويُسْتَنْتَى من ذلك: كثرة إنفاقه في وجوه البرِّ لتحصيل ثواب الآخرة ما لم يَفُوتِ حقاً أُخْرِيًّا أهم منه.

والحاصل في كثرة الإنفاق، ثلاثة أوجه: الأول: إنفاقه في الوجوه المذمومة شرعاً، فلا شك في منعه. والثاني: إنفاقه في الوجوه المحمودة شرعاً، فلا شك في كونه مطلوباً بالشرط المذكور. والثالث: إنفاقه في المباحات بالأصالة، كملأذ النفس، فهذا ينقسم إلى قسمين: أحدهما: أن يكون على وجه يليق بحال المنفق ويقدر ماله، فهذا ليس بإسراف. والثاني: ما لا يليق به عرفاً، وهو ينقسم أيضاً إلى قسمين: أحدهما: ما يكون لدفع مفسدة إما ناجزة أو متوقعة، فهذا ليس بإسراف. والثاني: ما لا يكون في شيء من ذلك، فالجمهور على أنه إسراف، وذهب بعض الشافعية إلى أنه ليس بإسراف، قال لأنه تقوم به مصلحة البدن وهو غرض صحيح، وإذا كان في غير معصية فهو مباح له. قال ابن دقيق العيد: وظاهر القرآن يمنع ما قال. والذي

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٣٦٨٨)، وأبو داود في "سننه" (٣٦٥٦) ك/العلم، ب/التَّوَقُّي فِي الْفُتْيَا، من طريق عبد الله بن سعد، عن الصَّنَابِجِي، عن مُعَاوِيَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَيَّ عَنِ الْغُلُوطَاتِ»، وإسناده ضَعِيفٌ، فيه: عبد الله بن سعد بن قُرُوةَ التَّجَلِي "مجهول"، يُنظَرُ: "تحرير التقرير" (٣٣٤٩).

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٤٠٧/١٠-٤٠٨).

(٣) يُنظَرُ: "الاستنكار" (٣٦٣/٢٧)، "التمهيد" (٢٨٩/٢١-٢٩٠).

يترجح أنه ليس مذموماً لذاته، لكنه يُفْضِي غالباً إلى ارتكاب المحذور، كسؤال الناس وما أدى إلى المحذور فهو محذور.^(١)

وقال ابن عبد البر: للعلماء في ذلك ثلاثة أقوال: أحدهما: أَنَّ المال أُرِيدَ به ملك اليمين من العبيد والإماء والدوابِّ وسائر الحيوان الذي في ملكه، أن يُحْسِنَ إليهم ولا يُضَيِّعَهُم فيضيعون، وهو قول السَّرِيِّ بن إِسْمَاعِيلَ عن الشَّعْبِيِّ. والثَّانِي: تَرْكُ إِصْلَاحِهِ والنُّظَرُ فِيهِ وتتميته وكسبه.
والثَّالِثُ: إِنْقَافُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ مِنَ البَاطِلِ وَالْإِسْرَافِ وَالْمَعَاصِي، وهو الصَّوَابُ عند نوي الدين والأكباب.^(٢)



(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٤٠٨/١٠-٤٠٩).

(٢) يُنظَرُ: "الاستنكار" (٣٦٤/٢٧)، "التمهيد" (٢٨٩/٢١-٢٩٠).

[٥١٩/١١٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلِ الرَّوْزِيِّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: نَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ^(١)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَنْبِيَّ إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النِّقْصُ، جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَنْهَاهُ عَنْهُ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْعَدُوِّ، فَلَا يَمْتَنِعُهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ خَلِيطَةً، وَأَكِيلَةً، وَشَرِيْبَةً، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَوَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ الْآيَةَ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَثِيْرًا مِمَّنْهُمْ فَتَسْفُوتُ﴾^(٢)».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَيَّ بِيَدَيِ الظَّالِمِ قَاتِلُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا^(٣)».

* لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ إِلَّا عَبْدُ الْكَبِيْرِ الْحَنْفِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَالْأَشْجَعِيُّ.

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

- الوجه الأول: الثَّوْرِيُّ، عن علي بن بَدِيْمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن عبد الله بن مَسْعُودٍ ﷺ.
- الوجه الثاني: الثَّوْرِيُّ، عن علي بن بَدِيْمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن مَسْرُوقٍ، عن ابن مَسْعُودٍ ﷺ.
- الوجه الثالث: الثَّوْرِيُّ، عن علي بن بَدِيْمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، مُرْسَلًا.

وتفصيل ذلك على النحو التالي:

أولاً:- الوجه الأول: الثَّوْرِيُّ، عن علي بن بَدِيْمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن ابن مَسْعُودٍ ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول: ورواه عن الثَّوْرِيِّ بهذا الوجه جماعة، وهم:

- (١) عبد الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيُّ: أخرجه عبد الرَّزَّاقِ في "التفسير" (١٩٤/١)، عن الثَّوْرِيِّ، به.
- (٢) عبد الله بن المبارك: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥١٩)، وهي رواية الباب.
- (٣) أبو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحَنْفِيُّ: أشار الطبراني إلى روايته كما في رواية الباب، وذكره الدَّارِقُطْنِيُّ في "العلل" (٢٥٢/٥) مسألة (٨٦٢) و(٢٨٦/٥) مسألة (٨٨٩) مُعْلَقًا. ولم أقف عليه.
- (٤) عُبيد الله بن عُبيد الرحمن الأشْجَعِيُّ: ذكره الطبراني كما في رواية الباب، ولم أقف عليه.
- (٥) وعلي بن قادم الخَزَاعِيُّ: ذكره الدَّارِقُطْنِيُّ في "العلل" (٢٥٢/٥) مسألة (٨٦٢) مُعْلَقًا.
- (٦) وعَبَادُ بن موسى أبو عُقْبَةَ الأَزْرُقِ القُرَشِيُّ: أخرجه الدَّارِقُطْنِيُّ في "العلل" (٢٨٨/٥)، بسندٍ صحيحٍ

(١) قال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٤٦٩٢): بفتح المُوحِدة، وكسر المُعْجَمة الخفيفة، بعدها تحتانية ساكنة.

(٢) سورة "المائدة"، الآيات (٧٨) - (٨١).

(٣) قال ابن الأثير في "النهاية" (٥٣/١): "تَأْطُرُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا": أي تَعْطِفُوهُ عَلَيْهِ.

إلى عبّاد بن موسى - وهو ثقة^(١)، عن سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ بَزِيمَةَ، بِهِ.

(٧) وشُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ: ذكره الدَّارِقُطْنِيُّ فِي "الْعِلَلِ" (٢٨٦/٥/مسألة ٨٨٩) مُعَلَّفًا.

ب- متابعات للوجه الأول: وقد تُرِيع سُفْيَانُ عَلَى رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْوَجْهِ، تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ، كَالآتِي:

- فأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٣٧١٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٠٤٧) ك/تفسير القرآن، ب/(٦) مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "الكَبِيرِ" (١٠٢٦٥)، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.
- وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٢/٤٠٠٦) ك/الْفَتَنِ، ب/الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٠٤٨) ك/تفسير القرآن، ب/(٦) مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، وَابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي "التفسير" (١٢٣١٠)، ثَلَاثَهُمْ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ.

- وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٤٣٣٦) ك/الملاحم، ب/الأمر والنهي - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو بَكْرٍ الْجِصَّاصُ فِي "أَحْكَامِ الْقُرْآنِ" (٣١٦/٢) ٤/١٠٨، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (٢٠١٩٦) -، مِنْ طَرِيقِ يُوسُفَ بْنِ رَاشِدٍ.
- وَالتُّطَاوِيُّ فِي "شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ" (١١٦٤)، مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ.
- وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "الكَبِيرِ" (١٠٢٦٤)، وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَرَوِيُّ فِي "تَمِّ الْكَلَامِ وَأَهْلُهُ" (٦٦)، كِلَاهِمَا مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَهْرَانَ الْأَعْمَشِ، بِنَحْوِهِ مُخْتَصَرًا.

- وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "الكَبِيرِ" (١٠٢٦٦)، مِنْ طَرِيقِ مِسْرَمِ بْنِ كِدَامَ.
- سَتَتَهُمْ (شَرِيكُ، وَابْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ، وَيُونُسُ، وَمُوسَى، وَالْأَعْمَشُ، وَمِسْرَمُ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَزِيمَةَ، بِنَحْوِهِ.

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- (١) أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مَسَارٍ، الْجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ، أَبُو يُوسُفَ الْمَرْزُوقِيُّ.
- رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَمُعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ، وَآخَرِينَ.
- رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَآخَرُونَ.
- حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ. وَالحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ".^(٢)
- (٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: "ثِقَّةٌ تَبَيَّنَتْ عَالَمٌ، جُمِعَتْ فِيهِ خِصَالُ الْخَيْرِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٩٦).
- (٤) سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَتِيَّةً عَابِدًا إِمَامًا حُجَّةً"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٦).
- (٥) عَلِيُّ بْنُ بَزِيمَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ الْحَرَانِيُّ، مَوْلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.
- رَوَى عَنْ: أَبِي عُيَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَآخَرِينَ.

(١) يُنظَرُ: "تَارِيخُ بَغْدَادَ" (٤٠٣/١٢)، "التَّقْرِيبُ" (٣١٤٧).

(٢) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" (٤٤/٢)، "التَّلَقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانَ ١١/٨، "تَارِيخُ بَغْدَادَ" ١٢١/٥.

روى عنه: الثوري، والأعمش، ومِسْعَر بن كِذَام، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن معين، وأبو زرعة، وابن سعد، والنسائي، والذهبي: ثقة. وقال أحمد: صالح الحديث، وكان رأساً في التَّشْبِيع. وقال أيضاً: ثقة، وفيه شيء. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وحاصله: ما قاله ابن حجر: "ثقة زُمي بالتَّشْبِيع".^(١)

(٦) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود: ثقة، لم يصح سماعه من أبيه، تقدّم في الحديث (٢٨).

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: الثوري، عن علي، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني: ولم أقف على أحد رواه عن الثوري بهذا الوجه إلا مؤمّل بن إسماعيل:

▪ أخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (١٢٣٠٨)، قال: حدّثنا علي بن سهّل الرَّمْلِي، حدّثنا المؤمّل بن إسماعيل، حدّثنا سُفْيَان، حدّثنا عَلِيّ بن بَدِيْمَة، بنحوه.

قال الدَّارِقُطْنِي: وَهَمَّ مُؤَمَّلٌ بن إسماعيل في ذكر مسروق.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) علي بن سهّل الرَّمْلِي: ثقة.^(٣)

(٢) مؤمّل بن إسماعيل: "ضعيف" يُعتبر به إذا تُوبع، تقدّم في الحديث رقم (١١١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: الثوري، عن علي بن بَدِيْمَة، عن أبي عبيدة، مُرسلاً.

أ- تخريج الوجه الثالث: ورواه عن الثوري بهذا الوجه جماعة:

▪ فأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١/٤٠٠٦) ك/الفتن، ب/الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والترمذي في "سننه" (٣٠٤٨) ك/تفسير القرآن، ب/(٦) من سورة المائدة، وابن جرير الطبري في "تفسيره" (١٢٣٠٩)، ثلاثتهم قال: حدّثنا بُدْنَار محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي.

▪ وأخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (١٢٣١١)، من طريق وكيع بن الجراح.

▪ وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٧٥٤٤)، بسند ضعيف^(٤) من طريق محمد بن يوسف الفَرَّابِي.

ثلاثتهم (ابن مهدي، ووكيع، والفَرَّابِي) عن سُفْيَان، عن عَلِيّ بن بَدِيْمَة، به.

وقال الترمذي: قال عبد الله بن بهرام: قال يزيد بن هارون: كان الثوري لا يقول فيه عن عبد الله.

(١) "الثقات" للعجلي ١٥٢/٢، "الجرح والتعديل" ١٧٦/٦، "التهذيب" ٣٢٨/٢٠، "الكشاف" ٣٥/٢، "التقريب" (٤٦٩٢).

(٢) يُنظر: "العلل" للدَّارِقُطْنِي (٢٥٢/٥ مسألة ٨٦٢) و (٢٨٦/٥ مسألة ٨٨٩).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٤٥٦/٢٠، تحرير التقريب" (٤٧٤١).

(٤) فيه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن الفضل الفَخَّام "مجهول الحال"، لم أقف له على ترجمة، إلا ما ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام" (٦٠٩/٧)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد ابن ماجه):

(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، يُنَادِرُ: "ثِقَةٌ".^(١)

(٢) عبد الرحمن بن مهدي: "ثِقَةٌ تَبَيَّنَتْ حَافِظًا، عَارِفًا بِالرِّجَالِ وَالْحَدِيثِ".^(٢)

رابعاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

من خلال ما سبق يتبين أنَّ الحديث مداره على سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وقد اختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود.

وهذا الوجه هو رواية الجماعة عنه، خاصةً وفيهم عبد الرزاق، وابن المبارك، وعبيد الله الأشجعي، وغيرهم، وهؤلاء الثلاثة من أصحاب الثوري ومن المُقَدِّمِينَ فِيهِ.^(٣)

بل وتُؤَيِّدُ سُفْيَانَ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ، تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ.

الوجه الثاني: الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن ابن مسعود.

بينما لم يزوه عن سُفْيَانَ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا مُؤَمَّلٌ بِنِ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ"، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، لِذَا وَهَمَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعٍ مِنَ "العلل" كَمَا سَبَقَ بَيَانَهُ.

الوجه الثالث: الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، مُرْسَلًا.

ورواه عن الثوري بهذا الوجه إمامان جبلان في الثوري وهما عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح،

وَلَمْ يَخْتَلَفْ أَحَدٌ عَلَى أَنَّهُمَا مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الثَّوْرِيِّ.^(٤) وَتَابِعَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِيَابِيِّ عَنْ سُفْيَانَ، إِلَّا أَنَّ الْإِسْنَادَ إِلَيْهِ فِيهِ ضَعْفٌ.

ولذلك رَجَّحَ الْإِمَامُ الدَّارِقُطَنِيُّ هَذَا الْوَجْهِ فِي "العلل"، فَقَالَ: وَالْمُرْسَلُ أَصْحَحُ مِنَ الْمُتَّصِلِ.^(٥)

وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ لَا يَقُولُ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا بِاعْتِبَارِ عِلْمِهِ وَمَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ،^(٦) لِذَا أَعْقَبَ التِّرْمِذِيُّ قَوْلَهُ بِذِكْرِ الْحَدِيثِ عَنِ الثَّوْرِيِّ

بِالْوَجْهِينِ الْمَوْصُولِ، وَالْمُرْسَلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ: فَلَعَلَّ الْحَمْلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى الثَّوْرِيِّ، فَنَشِطَ أَحْيَانًا فَوْصَلَهُ، وَقَصَّرَ مَرَّةً فَأَرْسَلَهُ، وَعَلَيْهِ فَلَا

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٥٧٥٤).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٠١٨).

(٣) يُنظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي ٥٣٨/٢-٥٤٥.

(٤) يُنظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي ٥٣٨/٢-٥٤٥.

(٥) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطَنِيِّ (٢٥٣/٥ مسألة ٨٦٢).

(٦) وَلَا يُعْيِبُهُ ذَلِكَ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَهُوَ الْإِمَامُ الثَّقَةُ الْمُتَّقَنُ الْمُحَدِّثُ، لَكِنْ خَفِيَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْعِلْمِ، كَمَا خَفِيَ عَلَى مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَمْتَالُهُمَا، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ مَتَالِبِهِمَا رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

إشكال على رواية ابن مَهْدِي، ووكيع، فهما قد رويَا ما سَمَعَاهُ مِنَ الثَّوْرِيِّ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ.
وعليه؛ فَيُتَبَيَّنُ مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ بِالْوَجْهِينِ الْأَوَّلِ، وَالثَّلَاثِ؛ وَأَنَّ الْمُرْسَلِ لَا يُعْلَمُ
الموصول؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَكْثَرِيَّةُ: فَالْحَدِيثُ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ هُوَ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ، بَيْنَمَا لَمْ يَرُوهُ بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ إِلَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ
مَهْدِي، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَزَّاحِ، وَالْفَرِيَابِيُّ.

(٢) وِجُودُ مَتَابِعَاتٍ لِلثَّوْرِيِّ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ: فَقَدْ تُوْبِعُ سُفْيَانُ عَلَى رِوَايَتِهِ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، بَيْنَمَا لَمْ يُتَابِعْ عَلَى
رِوَايَتِهِ بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ، مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّ الْحَمَلَ فِيهِ عَلَى سُفْيَانَ كَمَا سَبَقَ، وَأَنَّهُ أَوْصَلَهُ حِينَمَا، وَأَرْسَلَهُ أُخْرَى.

(٣) أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، وَعَلَيْهِ يُرْجَعُ الْحَدِيثُ: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ
فِي "الْعِلَلِ" - بَعْدَ أَنْ سَأَلَ الْخَلْفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ يُرْوَى عَنْهُ مَرَّةً عَنْ أَبِي مُوسَى،
وَمَرَّةً عَنْ أَبِيهِ، وَمَرَّةً مُرْسَلًا -: وَالْحَدِيثُ مُرْجَعُهُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١)

وكذلك فعل الدَّارِقُطْنِيِّ، فَبَعْدَ أَنْ سَأَلَ الْخَلْفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، عَلَى الثَّوْرِيِّ، وَعَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ:
وَالصَّحِيحُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَحَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ،
عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. (٢)

(٤) أَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي فَخَطَأٌ ظَاهِرٌ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

خَامِسًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِانْتِقَاعِ بَيْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ،
فَلَمْ يَصِحَّ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ أَبِيهِ، وَإِنْ أَدْرَكَهُ، وَمَدَارَ الْحَدِيثِ وَمَرْجِعَهُ عَلَيْهِ، كَمَا سَبَقَ.

قال المنذري: أبو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ فَهُوَ مُنْقَطِعٌ. (٣)

وبهذه العلة؛ أعلَّه غير واحدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: كَالشَّيْخِ/مُقْبِلِ بْنِ هَادِي الْوَادِعِيِّ، وَالْأَلْبَانِيِّ، وَالْحَوِينِيِّ (٤).
وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: فَقَوْلُ التِّرْمِذِيِّ عَقِبَ الْحَدِيثِ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ"، مِمَّا يَتَعَارَضُ مَعَ الْانْتِقَاعِ الَّذِي
اعترف به هو نفسه، وَذَلِكَ مِنْ تَسَاهُلِهِ الَّذِي عُرِفَ بِهِ. (٥)

قلتُ: وَلَعَلَّ التِّرْمِذِيَّ ﷺ حَسَنَهُ بِشَوَاهِدِهِ، فَإِنْ وَقَفْنَا عَلَيْهَا زَالَ الْإِشْكَالُ، وَإِلَّا فَيَبْقَى الْحَدِيثُ عَلَى ضَعْفِهِ.
وعلى كل حال: فَالْآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ، وَالْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ الصَّحِيحَةُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

(١) يُنْظَرُ: "الْعِلَلُ" لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٦٠/٥-٦٢/مسألة ١٨٠١).

(٢) يُنْظَرُ: "الْعِلَلُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (٢٨٨/٥-٢٨٨/مسألة ٨٨٩).

(٣) يُنْظَرُ: "عون المعبود" ٤٨٨/١١.

(٤) يُنْظَرُ: "أحاديث معلَّمة ظاهرها الصِّحَّةُ" (ص/٢٧٢-٢٧٣)، "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١١٠٥)، "الناظفة في

الأحاديث الضعيفة والباطلة" (١/٢٤-٣١/حديث رقم ٦).

(٥) يُنْظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٣/٢٣٠/حديث رقم ١١٠٥).

كثيرة لا تخفى على أحد، والله أعلم.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن سفيان إلا عبد الكبير الحنفي، وابن المبارك، والأشجعي.

قلت - والله أعلم - : لم يسلم للمصنف ﷺ في ذلك، فلم يقدّر به من ذكرهم فقط عن سفيان؛ بل رواه جماعة عن سفيان غيرهم، منهم: عبد الرزاق، وعلي بن قادم، وعبد بن موسى، وشعيب بن صفوان - كما سبق بيانه في التخریج -، والله أعلم.

وبمثل ذلك تعقبه الشيخ/ أبو إسحاق الحويني في تنبيه الهاجد".^(١)

سابعاً:- التعليق على الحديث:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل عظيم من أصول هذا الدين، بل هو سبب خيرية هذه الأمة على غيرها من الأمم، قال الله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَذُوُورُونَ بِاللَّهِ ﴾^(٢).

وبين ربنا ﷺ في كتابه أنّ الذين كفروا من بني إسرائيل لعنوا على لسان داود وعيسى بن مريم؛ وبين أنّ من أسباب هذا اللعن هو تركهم النهي عن المنكر، فقال ﷺ: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٣٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾^(٣)، قال القرطبي: في هذه الآية ذم لتركهم النهي، وكذا من بعدهم يذم من فعل فعلمهم، ثم قال القرطبي: قال ابن عطية: والإجماع مُتَعَدِّدٌ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرَضٌ لِمَنْ أَطَاقَهُ وَأَمِنَ الضَّرَرَ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ خَافَ فَيُنْكَرُ بِقَلْبِهِ وَيُهْجِرُ ذَا الْمُنْكَرِ وَلَا يَخَالِطُهُ. وقال خذاق أهل العلم: وليس من شرط الناهي أن يكون سليماً عن معصية بل ينهي العصاة بعضهم بعضاً.^(٤)

وفي المقابل أخبرنا ربنا ﷺ عن قوم من أهل الكتاب كانوا يُنْكَرُونَ الْمُنْكَرَ عَلَى مَنْ فَعَلَهُ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَجَّاهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الَّذِي وَقَعَ عَلَى الْعَصَاةِ، فقال ﷺ: ﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعْزِيهِمْ وَعَلَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعِدَةُ إِلٰكِ رَبِّكُمُ وَعَلَّامَةُ يَوْمِكُمْ ﴾^(٥) فَلَمَّا سَأَلُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَحْيَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ الشُّرُوبِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ رَبِّهِمْ يَمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾^(٥)، فنص ربنا ﷺ على نجاة من ينهون عن المنكر،

(١) يُنْظَرُ: "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد" حديث رقم (٨٦٦).

(٢) سورة آل عمران، آية (١١٠).

(٣) سورة المائدة، آية (٧٨-٧٩).

(٤) يُنْظَرُ: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي ٦/٢٥٣-٢٥٤. ومن رام المزيد فليراجع: "الجامع لأحكام القرآن" ٤/٤٦-٤٩.

(٥) سورة الأعراف، آية (١٦٤-١٦٥).

وسكت على الساكتين، والسلف في هؤلاء على قولين: البعض على أنهم من الناجين، والبعض على أنهم من الهالكين، والأول أولى كما قال ابن كثير^(١).

وحذرننا ربنا عز وجل من مخالطة العصاة والكافرين، فقال ﷺ: ﴿وَمَدَنَزَلْ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ نَادَىٰ اللَّهُ يُكْفِرُ بِهَا وَيُؤْتِرُهَا بِهَا فَلَا تَقْمَلُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ﴾ الْكُفْرُ إِذَا يَنَالَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَوَقِّينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿٥٠﴾^(٢)، قال القرطبي: في هذه الآية دليل على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكراً، لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم، والرضا بالكفر كفر، قال الله عز وجل: ﴿إِذَا يَدْعُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾، فكل من جلس في مجلس معصية ولم يُنكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء، وينبغي أن يُنكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها، فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية، وإذا ثبت تجنب أصحاب المعاصي كما بيَّنا فتَجَنَّبُ أهل البدع والأهواء أولى.

وقوله ﷺ في الحديث: "فَضْرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ"، في رواية أبي داود بلفظ: "بِغَضٍ"، قال العظيم آبادي في "عون المعبود": قال ابن الملك رحمه الله: البَاءُ لِلْسَّبِيَّةِ أَي سَوَّدَ اللَّهُ قَلْبَ مَنْ لَمْ يَعْصِ بِشَوْءٍ مَنْ عَصَى فَصَارَتْ قُلُوبُ جَمِيعِهِمْ قَاسِيَةً بَعِيدَةً عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ أَوْ الرُّحْمَةِ بِسَبَبِ الْمَعَاصِي وَمُخَالَطَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا. قال القاري: وقوله: "قَلْبٌ مَنْ لَمْ يَعْصِ" ليس على إطلاقه لأنَّ مُؤَاكَلَتَهُمْ وَمُشَارَكَتَهُمْ مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ وَالْجَاءَ بَعْدَ عَدَمِ انْتِهَائِهِمْ عَنِ مَعَاصِيهِمْ مَعْصِيَةً ظَاهِرَةً؛ لِأَنَّ مُقْتَضَى الْبُغْضِ فِي اللَّهِ أَنْ يُبْعَدُوا عَنْهُمْ وَيُهَاجَرُوهُمْ. قُلْتُ (العظيم آبادي): ما قال القاري حَقَّ صُرَاحٌ^(٣).

(١) يُنظَرُ: تفسیر القرآن العظيم لابن كثير ٤٩٦/٣.

(٢) سورة "النساء"، آية (١٤٠).

(٣) يُنظَرُ: "عون المعبود" (٤٨٧/١-٤٨٨).

[١٢٠/٥٢٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: نَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَدْرٍ، قَالَ: نَا

الرَّحِيلُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَّ لِحْيَتَهُ.

* لم يرو هذا الحديث عن الرَّحِيلِ إِلَّا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ.

هذا الحديث مداره على يزيد الرقاشي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: يزيد الرقاشي، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

وتفصيل ذلك على النحو التالي:

أولاً:- الوجه الأول: يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك ﷺ، (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٣٣٢/١)، من طريق خلاَّد الصَّفَّار؛ وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٠٦) من طريق موسى بن أبي عائشة^(١)؛ وفي "المصنّف" أيضاً برقم (١١٤ و ٣٦٤٦٦)، وأبو بكر ابن عبدويه في "الفوائد" (٨٤٨) - الشهير بالغيلانيات -، - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٤٥٣/٢) - كلاهما (ابن أبي شيبة، وابن عبدويه) من طريق الهيثم بن جَمَّاز؛ وابن ماجه في "سننه" (٤٣١) ك/الطهارة، ب/ما جاء في تخليل اللحية من طريق يحيى بن كثير أبي النَّضْر؛ وأحمد بن منيع - كما في "اتحاف الخيرة المهرة" (٥٦٧) -، وأبو الحسين ابن جُميع الصيدواوي في "معجم شيوخه" (ص/٢٧٩) عن أبي غَسَّان مالك بن يحيى، كلاهما (ابن منيع، وأبو غَسَّان) عن أبي بَدْر شُجَاع بن

(١) وقد اختلف فيه على موسى بن أبي عائشة من عدة طرق؛ فأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٦٤٦٥)، وأبو جعفر ابن البخترى في "الجزء الحادي عشر من فوائده" (٥٣) - مطبوع ضمن "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخترى" (٥٤٩)، باعتناء سعد الدين جزّار - من طريق الحسن بن صالح عن موسى بن أبي عائشة عن رجل عن يزيد عن أنس. وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٥٣٠)، وأبو جعفر البخترى في "الجزء الحادي عشر من فوائده" (٥٢) - مطبوع ضمن "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخترى" (٥٤٨) - من طريق محمد بن إبراهيم الفزاري عن موسى بن أبي عائشة عن أنس. وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٦٧/٢) من طريق جَعْفَر بن الحارث أبي الأَشْهَب عن موسى بن أبي عائشة عن زيد بن أبي أنيسة عن يزيد عن أنس. وقال البوصيري في "اتحاف الخيرة المهرة" (٥٦٦)، وابن حجر في "المطالب العالية" (٩١): قَالَ مُسَدَّد: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أَمْرِي رَبِّي ﷻ أَنْ أَخْلِنَ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي "العلل" (٤٠/١): كُنَّا نَنْظُرُ أَنْ ذَلِكَ غَرِيبٌ ثُمَّ تَبَيَّنَ لَنَا عَلْتُهُ، فَقَدْ حَدَّثَ بِهِ حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ زَجَلٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ، وَسَقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ - أي إسناد الحاكم - زَجَلَان.

الوليد عن الرُّحَيْلِ بنِ مَعَاوِيَةَ؛ وابنِ حَبَّانَ في "النَّقَاتِ" (٣٠٤/٨) من طريقِ مُوسَى الجُهَنِيِّ. سنتهم (الصفَّار، وابن أبي عائشة، والهيثم، والرُّحَيْل، وموسى) عن يزيد بن أبان الرِّقَاشِي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به، وبعضهم يزيد على بعض، فزاد ابن سعد: "هَذَا أَمْرِي رَبِّي ﷺ"، وعند ابن ماجه: "وَفَرَّحَ أَصَابَهُ مَرَّتَيْنِ"، وعند أحمد بن منيع وابن جَمِيح "وَيُحَلِّلُ لِحْيَتَهُ مَرَّتَيْنِ، وَرَبَّمَا فَفَلَهُ ثَلَاثًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ"، وعند ابن حَبَّان: "وَحَلَّ لِحْيَتَهُ مَرَّتَيْنِ"، بينما في رواية الهيثم بن جَمَاز قال: "أَتَانِي جَبْرِيلُ، فَقَالَ: إِذَا تَوَضَّأْتَ فَحَلِّ لِحْيَتِكَ".

وقال ابن حبان: الحديث باطل، ويزيد الرِّقَاشِي قد تَبَرَّأْنَا مِنْ عَهْدَتِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) أَحْمَدُ بنِ مَنِيْعِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَغَوِيِّ، أَبُو جَعْفَرٍ الأَصَمِّ.

روى عن: أبي بدر شجاع بن الوليد، وابن عُيَيْنَةَ، وابن عُيَيْتَةَ، وآخريين.

روى عنه: أبو حاتم، وأبو زرعة الرِّزَّيَان، والجماعة سوى البخاري، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حَبَّان في "النَّقَاتِ". وقال النَّسَائِي، وصالح جزرة، ومسلمة بن

قاسم، والذهبي: بَقَّةٌ. وقال الدَّارِقُطْنِي: لا بأس به. وقال ابن حجر: "بِقَّةٌ حَافِظٌ".^(١)

(٣) شُجَاعُ بنِ الوَلِيدِ بنِ قَيْسِ السُّكُونِيِّ، أبو بدر الكوفي.

روى عن: الرُّحَيْلِ بنِ مَعَاوِيَةَ، وأخيه زُهَيْر، وسليمان الأعمش، وآخريين.

روى عنه: أحمد بن مَنِيْعِ، وزُهَيْر بن حَرْب، وعلي بن المدني، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: بَقَّةٌ. وقال أحمد: صدوق. وحَدَّثَ عنه الإمام أحمد وهو حي - وهذا يعني أنه كان

عنده بَقَّةٌ - . وقال العَجَلِي، والنَّسَائِي، وأبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حَبَّان في "النَّقَاتِ". وقال الذهبي:

بِقَّةٌ مشهورٌ. وفي "الميزان": صدوقٌ مشهورٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ ورعٌ له أوهاجٌ. وروى له الجماعة.

- وقال أبو حاتم: لَيْسَ الحديث، شيخٌ ليس بالمتين، لا يُحْتَجُّ به، إلا أنَّ عنده عن محمد بن عمرو بن

علقة أحاديث صحاحاً، وقال: روى حديث قابوس في العرب وهو حديثٌ مُنْكَرٌ. وأجاب عنه الذهبي في

"السير"، فقال: قَدْ قَفَّرَ القَنْطَرَةَ، وَاحْتَجَّ بِهِ أَرِيَابُ الصَّحَاحِ. وقال ابن حجر في "هدى الساري": تكلم فيه أبو

حاتم بِعَنْتِ. والحاصل: أنه بَقَّةٌ مشهورٌ".^(٢)

(٤) رَحِيلُ بنِ مَعَاوِيَةَ بنِ حُدَيْجِ بنِ الرُّحَيْلِ بنِ زُهَيْرِ بنِ حَبِيْمَةَ الجُعْفِيِّ الكوفي.

روى عن: يزيد الرِّقَاشِي، وأبي إسحاق السَّبَّيْعِي، وأبي الرُّبَيْرِ المكي، وآخريين.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" (٧٨/٢)، "النَّقَاتِ" ٢٢/٨، "التهذيب" ٤٩٥/١، "السير" ٤٨٣/١١، "التقريب" (١١٤).

(٢) يُنظَرُ: "النَّقَاتِ" للعَجَلِي ٤٥٠/١، "الجرح والتعديل" ٣٧٩/٤، "النَّقَاتِ" لابن حَبَّان ٤٥١/٦، "تهذيب الكمال" ٣٨٢/١٢،

"المعنى في الضعفاء" ٤٢٣/١، "السير" ٣٥٤/٩، "التقريب، وتحريره" (٢٧٥٠)، "هدى الساري" (ص/٤٦٢).

روى عنه: شجاع بن الوليد، وأخوه زهير، وزيد بن عبد الله النكائي، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين: ليس به بأسٌ ثقةٌ. وقال أبو حاتم: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوقٌ. والحاصل: أنه ثقةٌ، فلم أقف فيه على جرحٍ. (١)

(٥) يزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمرو البصري القاص، من زهاد أهل البصرة.
 روى عن: أبيه أبان الرقاشي، وأنس بن مالك، والحسن البصري، وآخرين.
 روى عنه: الرحيل بن معاوية، والحسن البصري، وحماد بن سلمة، وآخرون.

حاله: قال أحمد: منكر الحديث، فوق أبان بن أبي عيَّاش. وقال ابن معين: ضعيفٌ. وقال أيضاً: حديثه ليس بشيء. وقال أبو حاتم: كان واضعاً بكاءً، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر، صاحب عبادة وفي حديثه ضعفٌ. وقال مسلمٌ، والنسائي، وأبو أحمد الحاكم: متروك الحديث. وقال ابن حبان: غفل عن صناعة الحديث وحفظها، واشتغل بالعبادة وأسبابها، حتى كان يقبل كلام الحسن فيجعلهُ عن أنس عن النبي ﷺ وهو لا يعلم، فلما كثر في روايته ما ليس من حديث أنس وغيره من الثقات بطل الاحتجاج به، فلا تحل الرواية عنه إلا على سبيل التعجب. وقال الدارقطني، والبرقاني، والذهبي، وابن حجر: ضعيفٌ. وقال الذهبي في "السير": لا يثبت حديثه؛ لو أنه في ضبط الأحاديث. وقال في "الميزان": تالفٌ. وقال ابن حجر في "التلخيص الحبير"، وفي "مختصر زوائد البزار": ضعيفٌ جداً، وقال في "المطالب العالية": سيء الحفظ جداً، كثير المناكير، لا يضبط الإسناد فيلزم بأنس كل ما سمعه من غيره. فالحاصل: أنه متروك الحديث. (٢)

(٦) أنس بن مالك: "صحابي جليلٌ مكثرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: يزيد الرقاشي، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الدارقطني في "سننه" (٥٥٨، ٥٥٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٥٠) من طريقين عن الأوزاعي^(٣)، قال: حدثني عبد الواحد بن قيس، عن قتادة، ويزيد الرقاشي، أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ عرك عارضيه بطن العرك، وشبك لحيته بأصابعه. وقال الدارقطني: والمرسل هو الصواب.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥١٥/٣، "الثقات" ٣٠٩/٦، "التهذيب" ١٧٢/٩، "تهذيب التهذيب" ٢٧٠/٣، "التقريب" (١٩٣٠).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٥٢/٩، "المجروحين" ٩٨/٣، "التهذيب" ٦٤/٣٢، "الميزان" ٤١٨/٤، ٤٦٤/٤، "السير" ٢٣٣/١٧، "التقريب" (٧٦٨٣)، "التلخيص الحبير" ١٠٠/١، "مختصر زوائد البزار" ١٤٧/٢، "المطالب العالية" ٥٤٥/١٨.

(٣) وقد روى بأوجه أخرى عن الأوزاعي: فأخرجه الدارقطني في "سننه" (٥٥٧) عن الأوزاعي، عن عبد الواحد عن قتادة، ويزيد الرقاشي، عن أنس. وابن ماجه في "سننه" (٤٣٢)، والدارقطني في "سننه" (٣٧٤، ٥٥٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٤٩) عن الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. والدارقطني في "سننه" (٣٧٥، ٥٥٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٥١) عن الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وقال الدارقطني: والموقوف هو الصواب. ويُنظر:

"نصب الراية" (١٤٩/٢-١٩٨)، و"الإتحاف" لابن حجر (٢/٢٣٨) حديث رقم (١٦٢٢) و(١٥٨/٩) حديث رقم (١٠٧٧٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الدارقطني):

- (١) إسماعيل بن محمد الصَّفَّار: قال الخليلي، والدارقطني، والذهبي: "ثِقَّةٌ".^(١)
- (٢) إبراهيم بن هاتئ: قال ابن أبي حاتم: ثِقَّةٌ صدوقٌ. وقال أحمد، والدارقطني: ثِقَّةٌ.^(٢)
- (٣) أبو المغيرة عبد القدوس بن الحَجَّاج: ثِقَّةٌ.^(٣)
- (٤) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي: ثِقَّةٌ، جليلٌ.^(٤)
- (٥) عبد الواحد بن قيس السُّلَمي: "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".^(٥)
- (٦) يزيد بن أبان الرَّقَاشي: "مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، وَخَالَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: يزيد الرَّقَاشي، عن أنس بن مالك ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: يزيد الرَّقَاشي، عن النَّبِيِّ ﷺ (مرسلاً).

ومَدَّارُ الْوَجْهَيْنِ عَلَى يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، وَهُوَ "مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، وَكَانَ يَلْزِقُ بِأَنْسِ كُلِّ مَا سَمِعَهُ مِنْ غَيْرِهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ حِبَّانَ. لِذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَثِيرُ الرِّوَايَةِ عَنْ أَنْسٍ بِمَا فِيهِ نَظَرٌ - كَمَا سَبَقَ -.

وعلى الرغم من كون الوجهين باطلين؛ بسبب يزيد؛ إلا أنَّ الوجه الثاني (المرسل)، هو الأقرب للصواب، وهو ما رجَّحه ابن أبي حاتم، فقال - بعد أن ذكر رواية الأوزاعي المرسلة -: وهذا هو الأشبه بالصواب.^(٦) ورجحه كذلك الدارقطني كما سبق، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ أَبَانَ الرَّقَاشِيِّ بِوَجْهِهِ "ضَعِيفٌ جَدًّا" فَلَا يُعْتَبَرُ بِهِ؛ لِأَجْلِ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ "مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ". وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: الْحَدِيثُ بَاطِلٌ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ قَدْ تَبَرَّأْنَا مِنْ عُهُدَتِهِ.^(٧) لَكِنْ لِلْحَدِيثِ طُرُقٌ أُخْرَى عَنْ أَنْسٍ، وَشَوَاهِدٌ أُخْرَى عَنْ عُثْمَانَ وَغَيْرِهِ، يَصِحُّ الْحَدِيثُ بِهَا، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهَا

(١) يُنظَرُ: "الإرشاد" للخليلي ٦١٣/٢، تاريخ بغداد ٢٠١/٧، تاريخ الإسلام ٧٦٦/٧، "الميزان" ١٦٥/٢.

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٤٤/٢، تاريخ بغداد ١٦٠/٧.

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٤١٤٥).

(٤) يُنظَرُ: "التقريب" (٣٩٦٧).

(٥) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٣/٦، "المجروحين" لابن حبان ١٥٤/٢، "الكاشف" ٦٧٣/١، "التقريب، وتحريه" (٤٢٤٨).

(٦) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٨٥/١/مسألة ٥٩). ورواه الدارقطني عن ابن أبي حاتم كما في "السنن" (١٩٠/١).

وأُسَدُّهُ الْبَيْهَقِيُّ إِلَى الدَّارِقُطْنِيِّ فِي "السنن الكبرى" (٩١/١).

(٧) يُنظَرُ: "الثقات" لابن حبان (٣٠٤/٨).

في الحديث رقم (٥٢)، فلترجع.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الرُّحَيْلِ إِلَّا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ.

قلتُ: ومن خلال ما سبق في التخرِيجِ يَتَبَيَّنُ صحَّة ما قاله المصنِّفُ ﷺ، فقد أخرجهُ أحمد بن منيع - كما في "اتحاف الخيرة المهرة" (٥٦٧) -، وأبو الحسين ابن جُميع الصيداوي في "معجم شيوخه" (ص/٢٧٩) عن أبي عَسَّان مالك بن يحيى، كلاهما (ابن منيع، وأبو عَسَّان) عن أبي بَدْر شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ عن الرُّحَيْلِ بن مُعَاوِيَةَ عن يزيد الرُّقَاشِي، ولم يَنفَرِدْ به الرُّحَيْلُ عن يزيد، بل تابعه جماعة كما سبق في التخرِيجِ، والله أعلم.

[٥٢١/١٢١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيِّ ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّ مُرْشِدٍ ، أَوْ سُلْطَانٍ » . * لَمْ يَرَوْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ مُسْتَدًّا إِلَّا ابْنُ دَاوُدَ ، وَبِشْرُ ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ ، تَفَرَّدَ بِهِ : الْقَوَارِيرِيُّ .

هذا الحديث مداره على سفيان الثوري، واختلف عنه من وجهين:

- الوجه الأول: سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (مرفوعاً).
- الوجه الثاني: سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: سفيان، عن عبد الله بن عثمان، عن ابن جبير، عن ابن عباس (مرفوعاً).
أ- تخریج الوجه الأول:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٢٣)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.
- وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢٤٨٣) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٣٣٣) -، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا عبيد الله القواريري، ثنا ابن مهدي، وبشر بن الفضل، عن سفيان، به.
- والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٧١٣)، من طريق معاذ بن المنثري، ثنا عبيد الله بن عمرو القواريري، به؛ لكنه قال: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ - إن شاء الله -.

قال البيهقي: كذا قال أبو المنثري معاذ بن المنثري، ورواه غيره عن عبيد الله القواريري، فقال: قال رسول الله ﷺ من غير استثناء، تفرد به القواريري مرفوعاً، والقواريري ثقة، إلا أن المشهور أنه موقوف على ابن عباس.

- والحافظ شرف الدين الدميطي - كما في "البدور المنير" (٥٥٢/٧) - من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، به. ثم قال: قال أبو الفتح بن أبي الفوارس الحافظ: هذا حديث غريب من حديث سفيان الثوري عن أبي عثمان تفرد به مؤمل بن إسماعيل عن سفيان، والمخوف عن سفيان موقوف.
- قال الدميطي: دفن مؤمل كتبه، وكان يحدث من حفظه فكثر خطأه.^(١)

متابعات للوجه الأول:

- أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٥٢١)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٧١٦)، من طريق عن عدي بن الفضل، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ وَشَاهِدِي عَدْلٍ ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَنْكَحَهَا وَكَيْ سَخُوطَ عَلَيْهِ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ » .

(١) قلت: ومؤمل بن إسماعيل "ضعيفٌ يُعتبر به"، تقدم في الحديث رقم (١١١).

قال الدارقطني: رَفَعَهُ عِدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، وَلَمْ يُرَفَّعْهُ غَيْرُهُ.
وقال البيهقي: كذا رَوَاهُ عِدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.
قلتُ: وعدي بن الفضل قال فيه الحافظ ابن حجر "متروك"^(١).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).

(٢) عُيَيْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، الْقَوَارِيرِي: "بِقَّةٌ ثَبَّتَتْ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١١٤).

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ غَامِرٍ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الشَّعْبِيُّ، الْخَزِينِيُّ.^(٢)

رَوَى عَنْ: سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَمُسْعَرَ بْنِ كِدَامٍ، وَأَخْرَجَ.

رَوَى عَنْهُ: الْقَوَارِيرِيُّ، وَيُنَادِرُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ، وَمُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَدٍ، وَأَخْرَجَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: بِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالدَّارِقُطَنِيُّ، وَابْنُ قَانِعٍ: بِقَّةٌ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ"، وَقَالَ فِي "المشاهير": كَانَ مُتَّقِنًا. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: بِقَّةٌ

حَجَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: بِقَّةٌ عَابِدٌ. فَحَاصِلُهُ: "بِقَّةٌ مُتَّقِنٌ". رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا مُسْلِمًا.^(٣)

(٤) يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقِ الرَّقَاشِيِّ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيِّ.

رَوَى عَنْ: الثَّوْرِيِّ، وَشَعْبَةَ، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَخْرَجَ.

رَوَى عَنْهُ: الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَخْرَجَ.

حَالُهُ: قَالَ الْعَجَلِيُّ: بِقَّةٌ ثَبَّتَتْ حَسَنُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَحْمَدُ: إِلَيْهِ الْمُتَنَتِّهِ فِي التَّنَبُّتِ بِالْبَصْرَةِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ،

وَأَبُو زُرْعَةَ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حَبَّانٍ: بِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: بِقَّةٌ ثَبَّتَتْ عَابِدًا.^(٤)

(٥) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، أَبُو سَعِيدِ الْبَصْرِيِّ.

رَوَى عَنْ: السُّفْيَانِيِّ، وَالْحَمَّادِينَ، وَشَعْبَةَ، وَمَالِكَ، وَالنَّاسَ.

رَوَى عَنْهُ: الْقَوَارِيرِيُّ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَالنَّاسَ.

حَالُهُ: انْتَفَقُوا عَلَى أَنَّهُ مِّنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: إِمَامٌ ثِقَّةٌ، أُثْبِتَ مِّنْ يَحْيَى بْنِ

سَعِيدٍ، وَأُتِّقَ مِّنْ وَكَيْعٍ، وَكَانَ عَرَضَ حَدِيثَهُ عَلَى سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: أَعْلَمَ النَّاسَ بِالْحَدِيثِ.

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: كَانَ مِنَ الْحَفَاطِ الْمُتَّقِينِ وَأَهْلِ الْوَرَعِ فِي الدِّينِ مِمَّنْ حَفِظَ وَجَمَعَ وَتَقَفَّهَ وَصَنَّفَ وَحَدَّثَ، وَأَبَى

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٥٤٥).

(٢) الْخَزِينِيُّ: بِضَمِّ الْخَاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْيَاءِ، نَسَبُهُ إِلَى خَزِينَةَ الْبَصْرَةِ. وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ: لِأَنَّ الْمَرْزُبَانَ ابْتَنَاهَا قَصْرًا، ثُمَّ خَرِبَ، فَبَنَاهَا الْمَسْلُومُونَ، وَسَمَّوْهَا الْخَزِينَةَ. "المؤتلف والمختلف" (٩٣٧/٢)، "اللباب" (٤٣٧/١)، "معجم البلدان" (٣٦٣/٢).

(٣) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" (٤٧/٥)، "النَّقَاتِ" لابن حَبَّانٍ (٦٠/٧)، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٩٣)، "تاريخ دمشق" (١٩/٢٨)، "تهذيب الكمال" (٤٥٨/١٤)، "الكاشف" (٥٤٩/١)، "تهذيب التهذيب" (٢٠٠/٥)، "التقريب" (٣١٩٧).

(٤) يُنْظَرُ: "النَّقَاتِ" للعجلي (٢٤٧/١)، "الجرح والتعديل" (٣٦٦/٢)، "النَّقَاتِ" (٩٧/٦)، "التهذيب" (١٤٧/٤)، "التقريب" (٧٠٣).

الرِّوَايَةَ إِلَّا عَنِ النَّقَاتِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: بَقَّةٌ تَبَيَّتْ حَافِظًا، عَارِفٌ بِالرِّجَالِ وَالْحَدِيثِ. (١)

(٦) سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: "بَقَّةٌ حَافِظٌ فَعِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٦).

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْمٍ، أَبُو عُثْمَانَ الْمَكِّيُّ.

رَوَى عَنْ: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ، وَنَافِعِ مَوْلَى بْنِ عُمَرَ، وَأَخْرَجَهُ:

رَوَى عَنْهُ: السُّفْيَانَانِ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبٍ، وَأَخْرَجَهُ:

حَالَهُ: قَالَ الْعَجْلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ خَلْفُونَ: بَقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: بَقَّةٌ حُجَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَا بِهِ بَأْسٌ، صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ يُحْطَى. وَقَالَ فِي "الْمَشَاهِيرِ": كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالنَّسِكِ وَالْفَقْهِ وَالْحِفْظِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَزِيزُ الْحَدِيثِ، وَأَحَادِيثُهُ أَحَادِيثُ جِسَانَ مِمَّا يَجِبُ أَنْ تُكْتَبَ عَنْهُ. وَقَالَ الْفَلَّاسُ: كَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثَانِ عَنْهُ. وَقَالَ الْبِزَارُ: حَسَنُ الْحَدِيثِ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَرَكَ حَدِيثَهُ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ. وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْبَخَارِيُّ فِي "الصَّحِيحِ"، وَمُسَلَّمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ، وَالْبَاقُونَ:

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ - مَرَّةً - أَحَادِيثُهُ لَيْسَتْ بِالْقَوِيَّةِ. وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: مَنَكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ - مَرَّةً -: لَيْنُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: ضَعِيفٌ.

- وَحَاصِلُهُ: أَنَّهُ "بَقَّةٌ"، مُوَافِقَةٌ ذَلِكَ مَا قَالَهُ الْجُمْهُورُ، وَالْجَرَحُ فِيهِ غَيْرُ مُفَسَّرٍ فَيَقْتَضِي التَّعْدِيلَ عَلَيْهِ. (٢)

(٨) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "بَقَّةٌ تَبَيَّتْ فَعِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

(٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مَكْتَبٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَانِيًا:- الْوَجْهَ الثَّانِي: سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ

ابْنِ عَبَّاسٍ (مَوْقُوفًا).

أ- تَخْرِيجُ الْوَجْهِ الثَّانِي:

▪ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقُ فِي "المُصَنَّفِ" (١٠٤٨٣) - وَمِنْ طَرِيقَةِ الْبَيْهَقِيِّ فِي "الكبرى" (١٣٧١٤) -، عَنْ

النُّورِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْمٍ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وُلِيِّ أَوْ سُلْطَانٍ».

▪ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (١٥٩٢٣)، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، بِهِ، وَفِيهِ: «أَوْ سُلْطَانٍ مُرْشِدٍ».

مَتَابَعَاتُ لِلْوَجْهِ الثَّانِي:

▪ أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "سننه" (٥٣٣) - وَمِنْ طَرِيقَةِ الْبَيْهَقِيِّ فِي "الكبرى" (١٣٧١٥) -، عَنْ

جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْمٍ، بِهِ، وَزَادَ: «فَإِنَّ نِكَاحَهَا سَفِيهَةٌ سَخِرُوطٌ عَلَيْهِ فَلَا نِكَاحَ عَلَيْهِ».

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٥١/١-٢٦٢ و ٢٨٩/٥-٢٩٠، "النقعات" ٣٧٣/٨، "التهذيب" ٤٣١/١٧، "التقريب" (٤٠١٨).

(٢) يُنظَرُ: "النقعات" للعجلي ٤٦/٢، "الجرح والتعديل" ١١٢/٥، "السنن الصغرى" للنسائي (حديث/٥١١٣)، "النقعات" ٣٤٤/٥،

"مشاهير علماء الأمصار" (ص/١١٢)، "الكامل" ٢٦٨/٥، "التهذيب" ٢٧٩/١٥، "الميزان" ٤٥٩/٢، "مسند البزار"

(حديث/٥٠٩٢)، "تهذيب التهذيب" ٣١٥/٥، "الإلزامات والتتبع" للدارقطني (ص/٣٥٢)، "التقريب" (٣٤٦٦).

▪ وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٣٦٥٠)، وفي "المعرفة" (١٣٥٤٨)، من طريق الشافعي، قال: أنبأ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ، بِهِ، وَزَادَ فِيهِ: "وَشَاهِدِي عَدْلٌ".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيببة):

- ١) وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي: بَقَّةٌ حَافِظٌ عَابِدٌ.^(١)
- ٢) سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: "بَقَّةٌ حَافِظٌ فَتِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٦).
- ٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، أَبُو عُثْمَانَ الْمَكِّيُّ: "بَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.
- ٤) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "بَقَّةٌ تَبَّتْ فَتِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).
- ٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَذْرَاهُ عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (مرفوعاً).
الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (موقوفاً).
والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْفَرَاغِ الْآتِيَةِ:

أ- ترجيح الأئمة للوجه الثاني: كالبيهقي، والذارقطني، وأبي الفتح بن أبي الفوارس - كما سبق بيانه -
ب- الوجه الثاني ثوبع عليه الثوري بأسانيد صحيحة، بخلاف الوجه الأول فمتابعاته ضعيفة الإسناد.

ت- أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيِّ - وَهُوَ مُتَّفِقٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ - عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ النَّحَاتِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً، هَكَذَا رَوَاهُ عَنْهُ اثْنَانِ جَازِمِينَ بِالرَّفْعِ، وَرَوَاهُ عَنْهُ ثَالِثٌ وَفِيهِ التَّرَدُّدُ بَرَفْعِ الْحَدِيثِ، فَيَبْدُو أَنَّهُ وَقَعَ لَهُ تَرَدُّدٌ فِي رَفْعِهِ بَعْدَ أَنْ كَانَ جَازِماً بِالرَّفْعِ، وَقَدْ خَالَفَهُ فِي رَفْعِ الْحَدِيثِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَكَيْعِ وَعَبْدِ الرَّزَاقِ - كَمَا سَبَقَ -، وَلِهَذَا قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: تَقَرَّرَ بِهِ الْقَوَارِيرِيُّ مَرْفُوعاً، وَالْقَوَارِيرِيُّ بَقَّةٌ إِلَّا أَنَّ الْمَشْهُورَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَوْقُوفٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَايَةٌ تَقْتَنِ بَرَفْعِ الْحَدِيثِ أَوْلَى مِنْ رَوَايَةِ بَقَّةٍ وَاحِدٍ بَرَفْعِهِ، وَخَاصَّةً إِذَا تَرَدَّدَ فِي رَفْعِهِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ. ثُمَّ إِذَا ارْتَقَيْنَا دَرَجَةَ فِي سَلْمِ الْإِسْنَادِ لَوْجَدْنَا مُسْلِمَ بْنَ خَالِدٍ وَجَعْفَرَ بْنَ الْحَارِثِ يَرَوِيَانِ الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ مَوْقُوفاً، وَهَذَا يُؤَكِّدُ صِحَّةَ رَوَايَةِ هَذَيْنِ النَّحَاتَيْنِ، وَأَنَّ الثَّالِثَ قَدْ وَهَمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِأَجْلِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيِّ، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ بَقَّةً؛ لَكِنَّهُ تَقَرَّرَ بِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَيُشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ النَّحَاتُ

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٤١٤).

عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، بَلْ وَخَالَفَ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ غَيْرِ الثَّوْرِيِّ.
قال البيهقي: تَقَرَّرَ بِهِ الثَّوْرِيُّ مَرْفُوعًا، وَالْقَوَارِيرِيُّ بَقَّةً، إِلَّا أَنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّهُ مَوْفُوفٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

بينما قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.^(١) وقال ابن حجر: إسناده حسن.^(٢)

وعزه السيوطي إلى البيهقي من حديث ابن عباس، ورمز له بالصحة.^(٣)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ - بِالْوَجْهِ الثَّانِي - "صَحِيحٌ" مَوْفُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

شواهد للحديث:

وللحديث جملة من الشواهد^(٤)، من أمثلها:

■ ما أخرجه أبو داود، والترمذي، وغيرهما، بإسناد صحيح عن أبي إسحاق، عن أبي بريدة، عن أبي موسى رضي الله عنه، أَنَّ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِرَبِّي».^(٥)

(١) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٨٦/٤).

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١٩١/٩).

(٣) يُنظَرُ: "الجامع الصغير" (ص/٥٨٦).

(٤) ولمزيد من الشواهد، يُنظَرُ: "نصب الراية" (١٨٣/٣-١٩٠)، "البدر المنير" (٥٤٣/٧-٥٦٩)، "مجمع الزوائد" (٢٨٥/٤)، "إرواء الغليل" (٢٣٥/٦-٢٤٣)، "التحقيق الجلي لحديث لا نكاح إلا بولي" د/مفلح بن سليمان الرشدي، "حديث لا نكاح إلا بولي - رواية ودراسة" د/صلاح الدين بن أحمد الإنبلي.

(٥) أخرجه الطيالسي في "مسنده" (٥٢٥)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٥٢٧)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٥٩٣٧ و ٣٦١١٩)، وأحمد في "مسنده" (١٩٥١٨ و ١٩٧١٠ و ١٩٧٤٦)، والدارمي في "سننه" (٢٢٢٨ و ٢٢٢٩)، وابن ماجه في "سننه" (١٨٨١) ك/النكاح، ب/لا نكاح إلا بولي، وأبو داود في "سننه" (٢٠٨٥) ك/النكاح، ب/في الولي، والترمذي في "سننه" (١١٠١) ك/النكاح، ب/لا نكاح إلا بولي، والبزار في "مسنده" (٣١٠٥-٣١١٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٧٢٢٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٠٧٧ و ٤٠٧٨ و ٤٠٨٣ و ٤٠٩٠)، والطبراني في "الأوسط" (٦٨١ و ٧٩٠)، والدارقطني في "سننه" (٣٥١٤ و ٣٥١٨)، والحاكم في "المستدرک" (٢٧١٠-٢٧١٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٦١١-١٣٦٣٠).

واختلف فيه على أبي إسحاق في وصله وإرساله، وقد تنازع الأئمة في أيهما أصح، حديث إسرائيل، وقد وصله، لم حديث سفيان وشعبة، وقد أرسلاه؛ والذي مال إليه جمهور الحفاظ أن حديث إسرائيل أصح - أي الموصول -، فقال البخاري فيما نقله عنه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٧٥/٧): الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه، فإن ذلك لا يضر الحديث. وقال الترمذي: ورواية هؤلاء الذين زووا عن أبي إسحاق، عن أبي بريدة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِرَبِّي»، جَدِي أَصَحُّ. وقال البزار: والحديث لمن زاد إذا كان حافظاً، وإسرائيل حافظ عن أبي إسحاق ... فألحديثٌ عَدْنَا قَدْ تَوَاصَلَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ فِي أَصْنَافِهِ وَرَفَعِهِ وَإِنْ قَصُرَ بِهِ مَقْصَرٌ، فَالْخَيْرُ ثَابِتٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وقال ابن حبان: سَمِعَ هَذَا الْخَيْرَ أَبُو بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى مَرْفُوعًا، فَمَرَّةً كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ أَبِيهِ مُسْنَدًا، وَمَرَّةً يُرْسِلُهُ، وَسَمِعَهُ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ أَبِي بُرَيْدَةَ مُرْسَلًا وَمُسْنَدًا مَعًا، فَمَرَّةً كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ مَرْفُوعًا وَقَارَةً مُرْسَلًا، فَالْخَيْرُ صَحِيحٌ مُرْسَلًا وَمُسْنَدًا مَعًا لَا شَكَّ، وَلَا اِزْتِيَابَ فِي صِحَّتِهِ. وقال الحاكم: هذه الأسانيد كلها صحيحة، وقد علونا فيه عن إسرائيل، وقد وصله الأئمة المتقدمون الذين

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف: لم يروه مسنداً عن سفيان إلا ابن داود، ويشر، وابن مهدي، تفرد به: القواريري.

أما قوله: "لم يروه مسنداً عن سفيان إلا ابن داود، ويشر، وابن مهدي":

قلت: بل تابعهم مؤمل بن إسماعيل، فرواه عن سفيان الثوري مرفوعاً - كما سبق في التخریح -
وزعم أبو الفتح بن أبي الفوارس - كما سبق في التخریح - أنَّ الحديث غريبٌ من حديث سفيان الثوري
عن أبي عثمان تفرد به مؤمل بن إسماعيل عن سفيان - أي مرفوعاً -؛ وقوله متعقب برواية الثلاثة.

وأما قوله: "تفرد به: القواريري":

أي تفرد به عن ابن داود، ويشر، وابن مهدي؛ ومِمَّا سبق في التخریح يَتَبَيَّن صحة ذلك.
وقد وافقه على ذلك الإمام البيهقي، فقال: تفرد به القواريري مرفوعاً، والقواريري ثقة، إلا أنَّ المشهور أنَّه
مؤثَّفٌ على ابن عباس.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: والعمل في هذا الباب على حديث النبي: « لا يكاح إلا بولي » عند أهل العلم من
أصحاب النبي ﷺ، منهم: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس وأبو هريرة ﷺ وغيرهم.
وهكذا روي عن بعض فقهاء التابعين أنَّهم قالوا: لا يكاح إلا بولي، منهم: سعيد بن المسيب، والحسن
البنصري، وشريح، وإبراهيم النخعي، وعمر بن عبد العزيز، وغيرهم.

يُروى في رواياتهم، عن إسرائيل مثل عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، ويحيى بن آدم ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وغيرهم،
وقد حكموا لهذا الحديث بالصحة ... وروى بإسناده عن علي بن المديني، قال: حديث إسرائيل صحيح في « لا يكاح إلا
بولي »؛ وإسناده عن محمد بن يحيى الذهلي، قال: حديث إسرائيل صحيح جدي ... ثم قال الحاكم: لست أعلم بين أئمة هذا
العلم خلافاً على عدالة يونس بن أبي إسحاق، وإن سماعه من أبي بزدة مع أبيه صحيح، ثم لم يخالف على يونس في وصل
هذا الحديث، ففيه الدليل الواضح أنَّ الخلاف الذي وقع على أبيه فيه من جهة أصحابه، لا من جهة أبي إسحاق، والله أعلم ...
إلى أن قال: فقد استدلنا بالروايات الصحيحة، وبأقوال أئمة العلم على صحة حديث أبي موسى، بما فيه غنية لمن تأمله.

وقال المروزي: سألت أحمد ويحيى عن حديث لا يكاح إلا بولي؟ فقالا: صحيح. نقله ابن قدامة في المغني (٣٤٥/٩).
ويُنظر لزماً "اليدر المنير" (٥٤٣/٧-٥٦٩)، وفيه قال ابن الملقن: هذا الحديث رواه ثلاثون صحابياً، وقال: فهؤلاء ثلاثون
صحابياً روى هذا الحديث؛ فلا يعدل عنه، والله الموفق للصواب. وقال المناوي: وقد أفرد اللمياطي طريقه بتأليف. وبالغ في
القول، فقال: وهو متواتر. يُنظر: "فيض القدير" (٤٣٧/٦)، ويُنظر: "تظم المتناثر" (ص/١٤٧). ولا شك أنَّ دعوى التواتر
بعيدة كل البعد عن التحقيق العلمي، والدراسة الدقيقة لجميع طرق الحديث. والحديث صححه الألباني في "إرواء الغليل" بمجموع
طرقه، وشواهد، فقال: وخالصة القول أن الحديث صحيح بلا ريب، فإن حديث أبي موسى قد صححه جماعة من الأئمة كما
عرفت ... وإذا نظرنا إلى الحديث من مجموع هذه الطرق والشواهد فإن القلب يطمئن لصحته، لاسيما وقد صح عن ابن عباس
موقوفاً عليه - كما سبق -، ولم يُعرف له مخالف من الصحابة، وقد روى ابن عدى في "الكامل" (١٥٦/٢) عن الإمام أحمد
رحمه الله أنه قال: أحاديث: "أفطر الحاجم والمحجوم"، و"لا يكاح إلا بولي"، يشد بعضها بعضاً، وأنا أذهب إليها.

وبهذا يقول سفيان الثوري، والأوزاعي، وعبد الله بن المبارك، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق^(١).
وأخرج الترمذي في "سننه" عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: "الأم أحق بنفسها من غيرها، والبكر تسأذن في نفسها، وإدنها صماها".^(٢) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، رواه شعبه، والثوري، عن مالك بن أنس؛ وقد احتج بعض الناس في إجازة النكاح بغير ولي بهذا الحديث، وليس في هذا الحديث ما احتجوا به لأنه قد روي من غير وجه عن ابن عباس، عن النبي ﷺ « لا نكاح إلا بولي »، وهكذا أفقاه ابن عباس بعد النبي ﷺ، فقال: « لا نكاح إلا بولي »، وإنما معنى قول النبي ﷺ: "الأم أحق بنفسها من غيرها" عند أكثر أهل العلم: أن الولي لا يزوجها إلا برضاها وأمرها، فإن زوجها فالتكاح مفسوخ على حديث خنساء بنت خدام، حيث زوجها أبوها وهي تيب فكرهت ذلك، فرد النبي ﷺ نكاحه.^(٣)



(١) يُنظر: "السنن" للإمام الترمذي عقب الحديث رقم (١١٠٢).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (١١٠٨)، ك/النكاح، ب/ما جاء في استئثار البكر والتيب.

(٣) يُنظر: "السنن" للإمام الترمذي عقب الحديث رقم (١١٠٨).

[١٢٢/٥٢٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: نا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ زَكَرِيَّا بْنِ

يَحْيَى الْبَدَيْ^(١)، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ.

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا ». »

* لم يرو هذا الحديث عن زكريا بن يحيى إلا جريراً.

أولاً:- تفريخ الحديث:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٥٤٩٣)، وفي "المسند" (٥١٨) - ومن طريقه أبو الفضل الرُّهري في "حديثه" (٢١٤) -، وأحمد في "مسنده" (١٩٢٦٣ و ١٩٢٧٣)، ومحمد بن أسلم الطوسي في "الأربعون" (٤١)، وعبد بن حميد في "مسنده" (٢٦٤)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢٣٣/٣) - ومن طريقه البيهقي في "شعب الإيمان" (٦٤٤٥) -، والترمذي في "سننه" (٢٧٦١) ك/الأدب، ب/ ما جاء في قَصِّ الشَّارِبِ، والبزار في "مسنده" (٤٣٣٢)، والنسائي في "السنن الكبرى" (١٤) ك/الطهارة، ب/ قَصُّ الشَّارِبِ، وأيضاً برقم (٩٢٤٨) ك/الزينة، ب/ إحياء الشَّارِبِ، وإعفاء اللّحي، وفي "السنن الصغرى" (١٣)، (٥٠٤٧) - ومن طريقه القضاعي في "مسند الشهاب" (٣٥٧، ٣٥٨)، والسَّمْعَانِي فِي "أدب الإملاء والاستملاء" (٢٨/١) -، وأبو بكر بن الخَلَّال فِي "السنة" (١٤٥١)، والمُعَلِّي فِي "الضعفاء الكبير" (١٥٩/٤)، وابن حَبَّان فِي "صحيحه" (٥٤٧٧)، والطبراني في "الكبير" (٥٠٣٣ و ٥٠٣٤ و ٥٠٣٦) - ومن طريقه بالموضع الأول أبو نُعَيْم فِي "معرفة الصحابة" (٢٩٨٠)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٤٠٦/٥) -، وابن عدي في "الكامل" (٨٧/٨)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٣٥٦)، والبيهقي في "الأدب" (٦٩٢)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦٣/٢١) و(١٤٤/٢٤)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٢٢٥/١٣).
كلهم من طُرُقٍ عِدَّةٍ عن يوسف بن صُهَيْب الكِنْدِي - من أصح الأوجه عنه^(٢) -، عن حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ، به. (٣) الأكثرون بلفظه، والبعض بنحوه بلفظ: « مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا ». »

(١) البَدَيْ: يفتح الباء المنقوطة بواحدة، وتشديد الدال المهمله، نسبة الى بني بداء وهو بطن من حمير نزل الكوفة. هكذا ضبطه السَّمْعَانِي فِي "الأنساب" ١١١/٢، بينما قال ابن ناصر الدين اليمشقي في "توضيح المشبهة" (٤٩/٩): وجدت نسبته: البَدَيْ: بضم الموحدة، مع التَّشْدِيد فِي الدَّال، فِي "تاريخ" يحيى بن معين، ورأيت عَدَّاسَ الدوري. وضبطه كذلك الحافظ ابن حجر في "لسان الميزان" (٥١٣/٣)، بضم الباء. وقال الشيخ/ عبد الفتاح أبو عُدة فِي تعليقه على "لسان الميزان" (٥٠٦/٣): بأه ووجهه فِي بعض النسخ مضبوطاً بضم الباء.

(٢) يُنظَر: "شرح مُشْكَل الأَثَارِ لِلطَّحَاوِي (١٣٤٩)، و"العلل" للدارقطني (١٢/٤٤٢/مسألة ٢٨٧٨).

(٣) والحديث أخرجه المُعَلِّي فِي "الضعفاء الكبير" (١٥٩/٤)، والطبراني فِي "المعجم الكبير" (٥٠٣٥)، وفِي "الأوسط" (٣٠٢٧)، وفِي "الصغير" (٢٧٨)، وابن عدي فِي "الكامل" (٨٦/٨)، كلهم من طريق مُصَنَّبِ بْنِ سَلَمِ التَّمِيمِي، قَالَ: حَدَّثَنَا

وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يُحدِّث به عن النَّبِيِّ ﷺ إلا زَيْدُ بن أَرْقَمَ، ولا نعلم له إسناداً إلا هذا الإسناد.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) إسماعيل بن إبراهيم، أبو مَعْمَرِ القَطِيعِيّ: "تَقَّةٌ"، مأمونٌ، تقدّم في الحديث رقم (١٠٩).

(٣) جرير بن عبد الحميد بن قُرْطِ الضَّبِّيّ، أبو عبد الله الرّازيّ.

روى عن: زكريا بن يحيى النّبديّ، وسليمان الأعمش، ومُعِيْزَةَ بن مِقْسَمِ الضَّبِّيّ، وآخرين.

روى عنه: أبو مَعْمَرِ القَطِيعِيّ، وأحمد بن حنبل، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجليّ، والنسائيّ، والدارقطنيّ: تَقَّةٌ. وقال أبو حاتم: تَقَّةٌ يُحتجّ به. وقال أبو زرعة، وابنُ خَرّاش: صدوقٌ. وقال اللالكائيّ: مُجمَعٌ على ثِقته. وقال الذهبي: كان النَّاسُ يَرحلون إليه لِعِلْمِهِ وإِقْانِهِ، وهو تَقَّةٌ مُحتجّ به في كتب الإسلام كلها. وقال ابن حجر: تَقَّةٌ صحيح الكتاب. وروى له الجماعة.^(٢)

(٤) زَكْرِيَا بن يَحْيَى بن حَكِيم، أبو يحيى الكوفيّ، الحَبِطِيُّ، الكِنْدِيُّ، البُيْهِيُّ. يُنسب كثيراً لجدّه.

روى عن: حبيب بن يسار، وإبراهيم النَّخعيّ، والشَّعبيّ، وآخرين.

روى عنه: جرير بن عبد الحميد، وعمرو بن النُّعْمان الباهليّ، وغسَّان بن الرّبيع، وآخرون.

حاله: قال ابن المديني: هالِكٌ. وقال أحمد: ليس بشيء، ترك النَّاسُ حديثه. وقال ابن معين: ليس بشيء.

الزُّبَيْرَانُ السَّرَّاجُ، عن حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم الحديث. وقال الطبراني: لم يَزُوه عن الزُّبَيْرَانِ إلا مُصْعَبُ بن سَلَمٍ. وأخرجه العقيليّ وابن عدي في ترجمة مُصْعَبِ هذا، وكلاهما عن الإمام أحمد أنّه قال: مُصْعَبُ بن سَلَمٍ انقلبت عليه أحاديث يوسف بن صُهَيْبٍ، جعلها عن الزُّبَيْرَانِ السَّرَّاجِ. ثمّ رواه ابن عدي من طريق يوسف بن صُهَيْبٍ، وقال: وهذا هو الصواب.

(١) قلت: أمّا قوله: "لا نعلم أحداً يُحدِّث به عن النَّبِيِّ ﷺ إلا زَيْدُ بن أَرْقَمَ": إن كان يُقصد به من وجه صحيح فنع - فلم أفد على حد بحثي على أحدٍ رواه بهذا اللفظ إلا زيد بن أرقم - ولعلّ هذا هو مُراد الإمام رحمه الله. وأمّا إن كان يقصد بذلك مُطلقاً ففيه نظر؛ فأخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٣٤٨٠) قال: حدّثنا حسن بن موسى، حدّثنا ابن لهيعة، حدّثنا يزيد بن عمرو المعافريّ، عن رجل من بني غفّار، أنّ رسولَ الله ﷺ قال: "مَنْ لَمْ يَخْلُقْ عَائِتهُ، وَيُطْعَمْ أَطْفَارُهُ، وَيَجْرَ شَارِبُهُ فَلَيْسَ مِنَّا". وفي "سنده ابن لهيعة، والرجل من بني غفّار لم يُسم، وليس فيه ما يدل على صحبته. ويُنظر: "الضعيفة" (٤٦٥٤).

وأما قوله: "ولا نعلم له إسناداً إلا هذا الإسناد": فالإمام البزار أخرجه عن عمرو بن عليّ الصيرفيّ، قال: حدّثنا المعتمر بن سليمان، قال: حدّثنا يوسُفُ بن صُهَيْبٍ عن حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم. فإن كان يقصد به مُطلقاً من أول السند برواية عمرو بن عليّ عن المُعْتَمِرِ بن سُلَيْمان، عن يوسف بن صُهَيْبٍ، ففيه نظر؛ لأنّه قد روي من طُرُقٍ عدّة عن يوسف بن صُهَيْبٍ غير طريق المُعْتَمِرِ كما هو واضحٌ وبيّن في التخرّيج؛ لكن لعل مُراد الإمام رحمه الله يقصد بالإسناد: أي رواية يوسف عن حبيب عن زيد؛ فالحديث لم يُثبت من وجه صحيح إلا بهذا الوجه كما سبق بيانه، وإلا فقد ورد من طُرُقٍ أخرى عن حبيبٍ بغير هذا الوجه، لكن في سندها مقال. والله تعالى أعلم.

(٢) يُنظر: "التقّات" للعجّليّ ٢٦٧/١، "الجرح والتعديل" ٥٠٦/٢، "التقّات" لابن حبان ١٤٥/٦، "الإرشاد" للخليلي ٥٦٨/٢، "تهذيب الكمال" ٥٤٠/٤، "تاريخ الإسلام" ٨٢١/٤، "التقريب" (٩١٦).

وقال أيضاً: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ليس بقوي. وقال ابن حبان: يزوي عن الأثبات مالا يشبه أحاديثهم حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها لا يجوز الاحتجاج بخبره. وقال ابن عدي: قليل الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف. فحاصله: أنه "هالك"، ليس بشيء".^(١)

٥) حبيب بن يسار الكندي الكوفي.

روى عن: زيد بن أرقم، وعبد الله بن أبي أوفى، وعبد الله بن عباس، وآخرين.

روى عنه: زكريا بن يحيى، وعمارة الأحمر، ويوسف بن صهيب، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ثقة.^(٢)

٦) زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان، الأنصاري، الخزرجي.

روى عن: النبي ﷺ، وعن علي بن أبي طالب.

روى عنه: حبيب بن يسار، وأنس بن مالك، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون.

غزا مع رسول الله ﷺ سبع عشرة غزوة، واستنصر يوم أحد، وكان يتيماً في حجر عبد الله بن رباحة. وكانت وفاته، في سنة ثمان وستين. وروى له الجماعة.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل زكريا بن يحيى المديني، قال ابن المديني: هالك. وقال أحمد وابن معين: ليس بشيء. فلا يُعتبر بها.

متابعات للحديث: هذا الحديث قد ثبت من عدة طرق عن يوسف بن صهيب عن حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم، به؛ وعليه فالحديث عن زيد بن أرقم بهذا الوجه "صحيح لذاته"، والله أعلم.

قال الإمام الترمذي - عقب تخريجه للحديث -: هذا حديث حسن صحيح. وقال ابن حجر: أخرجه الترمذي والنسائي من حديث زيد بن أرقم مرفوعاً وسنده قوي.^(٤) وعزاه السيوطي إلى أحمد والترمذي والنسائي، ورمز له بالحسن.^(٥) وقال العجلوني: رواه أحمد والترمذي - وصححه - والنسائي بسند قوي عن زيد بن أرقم.^(٦) وقال الألباني: إسناده جيد.^(٧)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٩٦/٣ و ٦٠٢/٣، "المجروحين" ٣١٤/١، "الكامل" ١٧١/٤، "ميزان الاعتدال" ٧٢/٢ و ٧٥/٢، "لسان الميزان" ٥٠٥/٣.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١١١/٣، "الثقات" ١٤٣/٤، "تهذيب الكمال" ٤٠٥/٥، "الكاشف" ٣١٠/١، "التقريب" (١١٠٩).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ٥٣٥/٢، "أسد الغابة" ٣٤٢/٢، "تهذيب الكمال" ٩/١٠، "الإصابة" ٦٨/٤.

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٣٣٧/١٠).

(٥) يُنظر: "الجامع الصغير" (٩٠١٦).

(٦) يُنظر: "كشف الخفاء" (٢٧٨٦).

(٧) يُنظر: تعليقه على "مشكاة المصابيح" (٤٤٣٨).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن زكريا بن يحيى إلا جريراً.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة قول المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ الْأَخْذَ مِنَ الشَّارِبِ مِنَ الْفِطْرَةِ؛ لِمَا وَرَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْفِطْرَةُ حَمْسٌ -

أَوْ: حَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ - الْحِنَانُ وَالْإِسْتِخْدَادُ وَتَلْمِيزُ الْأَطْفَارِ وَتَنْفُ الْإِطْرِ وَقَصُّ الشَّارِبِ " (١).

وَاتَّفَقُوا كَذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَخْذَ مِنَ الشَّارِبِ مِنَ السُّنَّةِ، لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ، وَلِحَدِيثِ الْبَابِ.

قال النووي: وَأَمَّا قِصُّ الشَّارِبِ فَمُتَّفَقٌ عَلَى أَنَّهُ سُنَّةٌ. (٢)

وفي "طرح التثريب": الحديث فيه استحباب قص الشارب، وهو مُجْمَعٌ على استحبابه، وذهب بعض

الظاهرية إلى وجوبه لما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ «قَصُّوا الشَّوَارِبَ» (٣)، وعند مسلم بلفظ: «جَزُّوا الشَّوَارِبَ» (٤). (٥)

وقال المناوي: أخذ بظاهره جمع فأوجبوا قصه، والجمهور على الذنب. (٦)

لكن اختلف الفقهاء في ضابط الأخذ من الشارب، هل يكون بالقص أم بالخلق أم بالإخفاء؟

وفصل القول في ذلك الإمام ابن القيم رحمه الله، فقال: وَأَخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي قِصِّ الشَّارِبِ وَخَلْقِهِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَقَالَ مَالِكٌ: يُؤْخَذُ مِنَ الشَّارِبِ حَتَّى تَبْدُو أَطْرَافَ الشَّفَةِ، وَهُوَ الْإِطَارُ، وَلَا يَجْرَهُ فَيَمْتَلِكُ بِنَفْسِهِ. وَقَالَ: أَشْهَدُ فِي خَلْقِ الشَّارِبِ أَنَّهُ بِدَعَةٍ، وَأَرَى أَنْ يُوجَعَ صَرْتًا مَنْ فَعَلَهُ.

وقال الطحاوي: وَلَمْ أَجِدْ عَنِ الشَّافِعِيِّ شَيْئًا مُنْصَوِّصًا فِي هَذَا، وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ رَأَيْنَا - المزي والريعي -

كَانَا يُحْفِيَانِ شَوَارِبَهُمَا، وَيَبْدُلُ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمَا أَخَذَاهُ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَجَمَهُ اللهُ.

وأما أبو حنيفة وأصحابه فكان مذهبهم في شعر الرأس والشوارب أن الإخفاء أفضل من التقصير.

وأما الإمام أحمد؛ فقال الأثرم: رَأَيْتُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يُحْفِي شَارِبَهُ شَدِيدًا، وَقَالَ حَنْبَلٌ: قِيلَ لِأَبِي

عبد الله: تَرَى الرَّجُلَ يَأْخُذُ شَارِبَهُ أَوْ يُحْفِيهِ؟ أَمْ كَيْفَ يَأْخُذُهُ؟ قَالَ: إِنْ أَحْفَاهُ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ أَخَذَهُ قِصًّا فَلَا

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٨٨٩) ك/اللباس، ب/قص الشارب، ويرقم (٥٨٩١) ك/اللباس، ب/تقليم الأظفار، ويرقم (٦٢٩٧) ك/الاستئذان، ب/الختان بعد الكبر وتنف الإبط، ومسلم في "صحيحه" (٢٥٧) ك/الطهارة، ب/خصال الفطرة.

(٢) يُنظَرُ: "المجموع" ٢٨٧/١.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٧١٣٢).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٦٠) ك/الطهارة، ب/خصال الفطرة.

(٥) يُنظَرُ: "طرح التثريب شرح التقريب" ٧٦/٢.

(٦) يُنظَرُ: "فيض القدير" ٢٢٢/٦.

بأس. (١)

قال المباركفوري: ذَهَبَ الطَّبْرِيُّ إِلَى التَّخْيِيرِ بَيْنَ الإِحْقَاءِ وَالْقَصْرِ، وَقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَيْهِمَا، وَلَا تَعَارُضَ، فَإِنَّ الْقَصَّ يَدُلُّ عَلَى أَخْذِ الْبَعْضِ وَالْإِحْقَاءَ يَدُلُّ عَلَى أَخْذِ الْكُلِّ وَكِلَاهُمَا تَأْبِتُ. (٢)

قَالَ الْخَافِضُ ابْنُ حَجْرٍ: وَيُرْجَحُ قَوْلُ الطَّبْرِيِّ ثُبُوتَ الْأَمْرَيْنِ مَعًا فِي الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ. (٣)
قُلْتُ (المباركفوري): مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الطَّبْرِيُّ هُوَ الظَّاهِرُ.

وقال السندي (٤): قوله: "فليس منا" أي: من أهل سنتنا وطريقتنا، وقيل: هو تغليظ. وبالجملة، ففيه تأكيدٌ أكيد بأخذ الشارب، وأنه لا ينبغي إهماله، ثم في قوله: "من شاربِه" إشارةٌ إلى أنه يكفي أخذ البعض، كمذهب مالك، والله تعالى أعلم. (٥)

(١) يُنظر: "زاد المعاد" (١٧٢/١-١٧٥) يتصرف.

(٢) يُنظر: "تحفة الأحمدي" (٤٢/٨-٤٣).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٤٧/١٠).

(٤) يُنظر: التعليق على "مسند أحمد" (٩/٣٢).

(٥) وَمَنْ رَأَى الْمَزِيدَ مِنَ الشَّرْحِ وَالْبَيَانِ، فَلْيُرْجَعْ مَشْكُورًا مَا يَلِي: "التمهيد" لابن عبد البر (٦٣/٢١-٦٧) و(١٤٣/٢٤)،

"المجموع" للنووي (٢٨٧/١)، "طرح التثريب شرح التقريب" (٧٦/٢-٧٧)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٤٦/١٠-٣٤٩).

[٥٢٣/١٢٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُشَكَّرِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ.
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ ».

هذا الحديث مداره على سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثاني: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم ؓ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٢٧٣٩) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٨٨٨٠)، والبخاري في "خلق أفعال العباد" (٤٥٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٠) ك/عمل اليوم والليلة، ب/ما يقول إذا خاف شيئاً من أهوأم حين يمسي، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٦)، وابن حبان في "صحيحه" (١٠٢١)، والطبراني في "الدعاء" (٣٤٦)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٣٦٥)، والبخاري في "شرح السنة" (٩٣ و١٣٤٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (١٧٥) -.

▪ وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٩٧٩٩)، وأحمد في "مسنده" (٧٨٩٨)، والترمذي في "سننه" (١/٣٦٠٤) ك/الدعوات، ب/الاستعاذة من جهنم وكلمات الله تعالى، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥١) ك/اليوم والليلة، ب/ما يقول إذا خاف شيئاً من أهوأم - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٢٠) -، كلهم من طريق يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان الفردوسي. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

▪ والبخاري في "أفعال العباد" (٤٦٠)، والبخاري في "مسنده" (٩٠٦٥)، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٢) ك/اليوم والليلة، ب/ما يقول إذا خاف شيئاً من أهوأم - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٢٢) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٦٦٨٨)، وابن حبان في "صحيحه" (١٠٣٦)، من طرق عن عبيد الله بن عمر.

▪ والبخاري في "أفعال العباد" (٤٦٠)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢١)، وابن حبان في "صحيحه" (١٠٢٢)، والطبراني في "الدعاء" (٣٤٩)، والحاكم في "المستدرک" (٨٢٨٠)، من طرق عن جرير بن حازم. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذه السبب. وسكت عنه الذهبي.

▪ والبخاري في "خلق أفعال العباد" (٤٦١)، من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي.

▪ وابن ماجه في "سننه" (٣٥١٨) ك/الطب، ب/رقية الحية والعقرب، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٣)

ك/اليوم واللييلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِنَ الْهَوَاِمَ - وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّحَاوِي فِي "شَرْحِ الْمُشْكَلِ" (٢٣) - ،
والطبراني في "الدعاء" (٣٤٩)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٥٨/٢)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ،
والطحاوي في "شرح مُشْكِالِ الْآثَارِ" (١٧)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي حذِيفَةَ مُوسَى بْنِ مَسْعُودِ النَّهْدِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ
سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - بِإِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ - .

وقال الخطيب البغدادي: تفرد برواية هذا الحديث عن سفيان الثوري، هكذا مجودًا الأشجعي، ورواه غير
واحد، عن الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن رجل من أسلم.

قلت: بل تابعه موسى بن مسعود النَّهْدِيُّ - كما هو ظاهر في التخريج -، وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ أَبُو عَبْدِ
الرحمن الكوفي: ثقة مأمون، أثبت الناس كتابا في الثوري. (١)

وقال البوصيري: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رَجَّاهُ ثِقَاتٌ. (٢)

▪ والبخاري في "مسنده" (٩٠٦٦)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ.
▪ والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٤٩)، ك/اليوم واللييلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِنَ الْهَوَاِمَ - وَمِنْ طَرِيقِهِ
الطحاوي في "شرح المُشْكَلِ" (١٩)، وابن السنِّي في "اليوم واللييلة" (١/٧١٤) -، والطبراني في "الأوسط"
(٦٠٣٨)، وابن السنِّي في "اليوم واللييلة" (٢/٧١٤)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ - بِإِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ - .

وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ مُجْرَدًا، عن أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَرَوَاهُ
النَّاسُ عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

▪ والطحاوي في "شرح مُشْكِالِ الْآثَارِ" (١٨)، والطبراني في "الدعاء" (٣٤٧)، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْعَصْمِيُّ فِي
"جزئته" (٥)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْهَالِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا زَوْجُ بْنُ الْقَاسِمِ.

وقال أبو العباس العاصمي: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ زَوْجٍ عَنْ سُهَيْلٍ فِي هَذَا الْبَابِ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا زَيْدٌ.

▪ وأبو بكر الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٨٦٩)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيِّ.
▪ وابن عبدويه في "الغيلانيات" (٦١٢)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ الْمَاجَشُونِ.

▪ والطبراني في "الأوسط" (٢٦٤٤)، وَفِي "الدعاء" (٣٤٨)، عَنْ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
رِفَاعَةَ. وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ عن مُحَمَّدِ بْنِ رِفَاعَةَ إِلَّا أَبُو عَاصِمِ.

▪ والطبراني في "الأوسط" (١٣٨٧)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَأَسِطِيُّ قَالَ: نَا سَلْمُ
بْنُ سَلَّاحٍ أَبُو الْمُسَيَّبِ قَالَ: نَا شُعْبَةُ - بِإِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ - .

كلهم (مالك، وهشام بن حسان، وعبيد الله بن عمر، وجريز بن حازم، والجَمَحِيُّ، والثوري، والدراوردي،
وحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وروح بن القاسم، والأصبهاني، والماجشون، ومحمد بن رفاعة، وشعبة)، عن سهيل بن أبي
صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه، بألفاظ متقاربة، ويزيد بعضهم على بعض.

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٣١٨).

(٢) يُنظَرُ: "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" (٧٢/٤).

▪ وقال الدارقطني في "العلل" (١٠/١٧٦/مسألة ١٩٦٥): رَوَاهُ عبيد الله بن عُمَرَ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَرُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَهشَامُ بْنُ حَسَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رِقَاعَةَ الْقُرْظِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

متابعات للحديث بالوجه الأول:

▪ وأخرجه مُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢٧٠٩)، ك/الذكر والدعاء، ب/في التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ الْفَضَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ الْمُتَمَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ ذَكَرَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَيْبَتْ مِنْ عَرَبٍ لِدَعْوَتِي الْبَارِحَةَ. قَالَ: "أَمَا لَوْ قُلْتَ، حِينَ أُمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ".

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) محمد بن إبراهيم، أبو بكر القطيعي: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٣) إبراهيم بن أبي بكر بن المنكدر بن عبد الله بن الهذير، التميمي المدني.

روى عن: سهيل بن أبي صالح، وعمه محمد بن المنكدر، وصفوان بن سليم، وآخرين.

روى عنه: أبو بكر القطيعي، وعبد الله بن وهب، والحميدي، وآخرون.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال

الدَّارِقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ. وقال الأزردي: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ".^(١)

(٤) سهيل بن أبي صالح، واسم أبي صالح: نَكْوَانُ السَّمَّانِ، أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه، وسليمان الأعمش، وعبد الله بن دينار، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن أبي بكر، والسفيانان، وشعبة، ومالك، ويحيى بن سعيد، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن معين، وابن سعد، والنسائي، وأبو يعلى الخليلي، وابن عبد البر: بِقَّةٌ. وقال أحمد:

سُهَيْلٌ أَثْبَتَ عِنْدَهُمْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو^(٢)، مَا أَصْلَحَ حَدِيثُهُ. وقال ابن حبان: كَانَ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ. وَذَكَرَهُ

ابن حبان في "الثقات"، وقال: كَانَ يُخْطِئُ. وقال ابن عدي: وَلِسَهْلٍ نَسَخٌ، رَوَى عَنْهُ الْأُئِمَّةُ، وَحَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ

وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِيهِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَمْيِيزِ الرَّجُلِ، لَكُونِهِ مَيِّزٌ مَا سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ وَمَا سَمِعَ مِنْ غَيْرِ أَبِيهِ عَنْهُ،

وَهُوَ عِنْدِي ثَبَّتٌ لَا بَأْسَ بِهِ مَقْبُولُ الْأَخْبَارِ. وقال الذهبي في "المغني": بِقَّةٌ، تَغْيِيرٌ حَفْظُهُ. وقال في "الديوان":

بِقَّةٌ. وَفِي "الميزان": أَحَدُ الثَّقَاتِ، وَغَيْرِهِ أَقْوَى مِنْهُ. وقال ابن حجر في "التقريب": صِدْقٌ تَغْيِيرٌ حَفْظُهُ بِأَخْرَجَهُ.

بينما قال في "اللسان": بِقَّةٌ، وَرَمَزَ لَهُ بِ"صَح" الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ بِلَا حِجَّةٍ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ،

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١/٢٧٦، "الجرح والتعديل" ٢/٩٠، "الثقات" ٦/١٢، "الضعفاء والمتروكون" لابن الجوزي ١/٢٧،

"الميزان" ١/٢٤، "لسان الميزان" ١/٢٥٢.

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، "صِدْقٌ، يُحْسِنُ حَدِيثَهُ"، سَبَقَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢).

والبخاري مَقْرُونًا^(١)، وأكثر له مسلمٌ، لكن أغلبها في الشواهد.

- وقال الخليلي: قال البخاري: مات ابنُ (٢) لِسَهَيْلٍ فَحَزَنَ عَلَيْهِ، فَتَسَيَّ فِي آخِرِ عُمُرِهِ كَثِيرًا مِنْ حَدِيثِهِ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ فِي "صَحِيحِهِ"، وَأَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيرِ": كَانَ مِنْ كِبَارِ الْخُفَاطِ، لَكِنَّهُ مَرَضٌ مَرَضَةً غَيَّرَتْ مِنْ حِفْظِهِ. قَالَ الْعَلَاتِي: يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ تَغْيِيرُهُ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ.

- وقال ابن معين: ليس بحجة. وقال أبو حاتم: سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُخْتَجُّ بِهِ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

- والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ" يُتَجَنَّبُ مَا أُتِّكَرَ عَلَيْهِ؛ فَقَدْ أُطْلِقَ تَوْثِيقُهُ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا سَبَقَ، وَرَوَى عَنْهُ الْكِبَارُ كَمَا لَمْ تَشْعِبَةُ وَالسَّفِيَانَانِ، لَكِنَّهُ لَيْسَ فِي الْحِفْظِ كَمَا لَمْ تَشْعِبَةُ وَالسَّفِيَانَانِ، وَأَمَّا تَغْيِيرُهُ فَهُوَ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ الَّذِي لَا يَضُرُّ حَدِيثَهُ، أَوْ يُرَادُ بِهِ مُطْلَقُ الْخَطَأِ وَالْوَهْمِ. وَأَمَّا تَضْعِيفُ ابْنِ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ: فَابْنُ مَعِينٍ وَثَّقَهُ حِينًا وَضَعَّفَهُ أُخْرَى فَيُقْبَلُ مِنْهُ مَا وَافَقَ قَوْلَ الْجُمْهُورِ؛ وَأَمَّا أَبُو حَاتِمٍ فَهُوَ مِنَ الْمُسْتَدْبِقِينَ، وَالْجَرَحُ مِنْهُ غَيْرُ مُفَسَّرٍ فَيُقَدِّمُ التَّعْدِيلَ عَلَيْهِ، أَوْ يُحْمَلُ تَضْعِيفُهُمَا عَلَى التَّغْيِيرِ، فَقَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "هُدْيِ السَّارِي" فِي فَصْلِ مَنْ ضَعَّفَ بِأَمْرِ مَرْدُودٍ، وَقَالَ: ذَكَرَ فِيمَنْ تَغَيَّرَ. (٣)

٥) ذَكَوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ الرَّبَّاتِ^(٤)، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أَبْنَاؤُهُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَآخَرُونَ.

حاله: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالذَّهَبِيُّ: ثِقَّةٌ. وَزَادَ أَبُو زُرْعَةَ: مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَحْمَدُ: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ، مِنْ أَجْلِ النَّاسِ وَأَوْثَقِهِمْ، وَمِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ يُخْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (٥)

٦) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

(١) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: سَأَلْتُ الدَّارِقُطَنِيَّ: لِمَ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ سَهَيْلًا فِي "الصَّحِيحِ"؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ لَهُ فِيهِ عَدْرًا، فَقَدْ كَانَ الشَّيْءُ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثِ لِسَهَيْلٍ، قَالَ: سَهَيْلٌ - وَاللَّهِ - خَيْرٌ مِنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَيَخْبَى بِنِ بُكَيْرٍ، وَغَيْرِهِمَا، وَكُتَابُ الْبُخَارِيِّ مِنْ هَوْلَاءِ مَلَأُوا، وَخَرَجَ لِفُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا. يُنظَرُ: "سُؤَالَاتُ السُّلَمِيِّ لِلدَّارِقُطَنِيِّ" (ص/١٨٣).

(٢) وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيرِ" (٤٦٠/٥): مَاتَ ابْنُ الْمَدَنِيِّ: مَاتَ أَخُ لِسَهَيْلٍ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ، فَتَسَيَّ كَثِيرًا مِنَ الْحَدِيثِ.

(٣) يُنظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٤٤٠/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٤٧/٤، "النَّقَاتُ" ٤١٨/٦، "الْكَامِلُ" ٥٢٥-٥٢٦، "الإِرْشَادُ" ٢١٨/١، "تَهْذِيبُ الْكَامِلِ" ٢٢٣/١٢، "المَغْنِي فِي الضَّعْفَاءِ" ٤١٥/١، "دِيَوَانُ الضَّعْفَاءِ" ٣٦٦/١، "السِّيرُ" ٥٩٠/٥، "المِيزَانُ" ٢٤٣/٢، "المَخْتَلَطِينَ لِلْعَلَاتِيِّ (ص/٥٠)، "سَانُ الْمِيزَانِ" ٣٢٠/٩، "التَّقْرِيبُ، وَتَحْرِيرُهُ" (٢٦٧٥).

(٤) قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ" (٢٦٠/٣): كَانَ يَجْلِبُ السَّمْنَ، أَوْ الرِّبْتَ، إِلَى الْكُوفَةِ.

(٥) "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٣٤٥/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٥١/٣، "التَّهْذِيبُ" ٥١٣/٨، "الْكَاشِفُ" ٣٨٦/١، "التَّقْرِيبُ" (١٨٤١).

ثانياً:- الوجه الثاني: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (١٥٧٠٩) - ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٧١٦٩) -، عن محمد بن جعفر، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٧)، ك/عمل اليوم والليلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِنْ الْهَوَامِّ جِئْنَ يُمْسِي، والطحاوي في "شرح مُشْكِِلِ الْآثَارِ" (٢٨)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى، والطحاوي في "شرح مُشْكِِلِ الْآثَارِ" (٢٥)، مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (٧١٦٩)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (٧١٧٠) مِنْ طَرِيقِ سَلِيمِ بْنِ سَلَامٍ؛ خَمْسَتِهِمْ (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى، وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، وَسُلَيْمٌ)، عَنْ شُعْبَةَ - بِإِحْدَى الرَّوَايَاتِ عَنْهُ -.
- وأحمد في "مسنده" (٢٣٠٨٣)، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (١٠٣٥٦)، ك/عمل اليوم والليلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِنَ الْهَوَامِّ، عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، كِلَاهِمَا عَنِ الثَّوْرِيِّ - بِإِحْدَى الرَّوَايَاتِ عَنْهُ -.
- وأبو داود في "سننه" (٣٨٩٨) ك/الطب، ب/كَيْفَ الرُّقَى؟، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (١٠٣٥٥)، ك/اليوم والليلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِنَ الْهَوَامِّ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "سَرِّحِ الْمَشْكِِلِ" (٢٦)، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ.
- وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (١٠٣٥٤)، ك/عمل اليوم والليلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِنَ الْهَوَامِّ جِئْنَ يُمْسِي - وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّحَاوِيُّ فِي "سَرِّحِ الْمَشْكِِلِ الْآثَارِ" (٢٩) -، مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ خَالِدِ الْبَاهَلِيِّ.
- وَالطَّحَاوِيُّ فِي "سَرِّحِ الْمَشْكِِلِ الْآثَارِ" (٢٧)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَّانَةَ الْوَضَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ.
- وَالطَّحَاوِيُّ فِي "سَرِّحِ الْمَشْكِِلِ الْآثَارِ" (٢٤)، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.
- سنتهم (شعبة، والثوري، وزهير، وهيب، واليشكري، وابن عيينة)، عن سهيل بن أبي صالح، بنحوه.
- وقال الدارقطني في "العلل" (١٠/١٧٧/مسألة ١٩٦٥): وَرَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَأَسِطِيُّ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَأَبُو عَوَّانَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ ... وَاخْتَلَفَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَعَنْ شُعْبَةَ، وَعَنْ زُهَيْرٍ، وَعَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ... وَالصَّحِيحُ عَنْ شُعْبَةَ: الْمُرْسَلُ.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم رضي الله عنه.

وقد اختلف العلماء في الترجيح بين الوجهين:

فَرَجَّحَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ - بِجَعْلِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه -، فَقَالَ: وَلَمَّا وَجَدْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، لَا عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ، قَوِيٍّ فِي قُلُوبِنَا أَنَّ أَسْلَمَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، لَا عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ. ^(١)

(١) يُنظَرُ: "سَرِّحِ الْمَشْكِِلِ الْآثَارِ" (٢٧/١).

ولعلَّ هذا هو الظاهر من قول الإمام الذهبي، حيث قال: رواه الناس عن سهيل، فقالوا: عن أبي هريرة.^(١)
بينما رجَّح الإمام الدارقطني الوجه الثاني - بجعل الحديث عن رجلٍ عن أسلم -، فقال: وَالْمَحْفُوظُ: عَنْ
سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ؛ وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَيُسَبِّحُهُ أَنْ يَكُونَ سُهَيْلٌ حَدَّثَ بِهِ مَرَّةً
هَكَذَا فَحِفْظُهُ عَنْهُ مِنْ حِفْظِهِ كَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ حَفَاطٌ بَقَاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ سُهَيْلٌ إِلَى إِسْرَائِيلِهِ.^(٢)

بينما قال الخطيب البغدادي - بعد أن ذكر الاختلاف في هذا الحديث على سهيل بن أبي صالح -:
ونرى أن سهيلاً كان يضطرب فيه ويرويه على الوجهين جميعاً، والله أعلم.^(٣)

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الحديث محفوظ بالوجهين؛ لتكافؤ القرائن في الوجهين: قال ابن حجر،
في "أمالي الأذكار" فيما نقله عنه ابن علان في "الفتوحات الربانية" (٩٥/٣): أن مالكا أحفظ لحديث المدنيين
من غيره، وأن الدارقطني كأنه رجَّح حديث الرجل من أسلم بالكثرة، ثم قال: والذي يظهر لي أنه كان عند
سهيل على الوجهين؛ فإنَّ له أصلاً من رواية أبي صالح عن أبي هريرة - كما تقدَّم في "صحيح مسلم" -.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل إبراهيم بن أبي بكر بن المُتَكَبِّر "ضعيف".

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه محمد بن إبراهيم أخو أبي معمر ولم أعرفه.^(٤)

قلت: وقد تابعه جماعة عن سهيل بن أبي صالح - كما سبق في التخریج -.

شواهد للحديث:

وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٧٠٨) ك/الذكر والدعاء، ب/في التَّعَوُّدِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ
وَغَيْرِهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ، تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ نَزَلَ مَنَزِلًا ثُمَّ قَالَ:
أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنَزِلِهِ ذَلِكَ " .

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر: هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ مُتَّصِلٌ.^(٥) وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.^(٦)

وقال ابن حجر: وعند أبي داود والنسائي بسند صحيح عن سهيل، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم.^(٧)

(١) يُنظَرُ: "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" (٤٠٥/٤).

(٢) يُنظَرُ: "الْعُلَلُ" (١٧٩/١٠/مسألة ١٩٦٥).

(٣) يُنظَرُ: "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" (٢٥٩/٢).

(٤) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (١٢٠/١٠).

(٥) يُنظَرُ: "الْإِسْتِذْكَارُ" (٤٤٤/٨).

(٦) يُنظَرُ: "شَرْحُ السَّنَةِ" (١٨٤/١).

(٧) يُنظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (١٩٦/١٠).

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: وفي الحديث من الفقه أن كَلَّمَ اللهُ ﷻ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَعَلَى ذَلِكَ أَهْلُ السُّنَّةِ أَجْمَعُونَ وَمَنْ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالرَّأْيِ فِي الْأَحْكَامِ، وَلَوْ كَانَ كَلَّمَ اللهُ أَوْ كَلِمَاتُ اللهِ مَخْلُوقَةٌ مَا أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحَدًا أَنْ يَسْتَعِيدَ بِمَخْلُوقٍ؛ دَلِيلُهُ قَوْلُ اللهِ ﷻ ﴿وَأَنْتُمْ كَانْتُمْ مِنْ أُولَئِكَ بِمَا عَدْتُمْ﴾ (١).
وفيه إباحة الرُقى بكتاب الله، أو ما كان في معناه من ذكر الله، وفي ذلك دليل على إباحة المُعالِجَةِ، وَالنَّطْبِيبِ، وَالرُّقَى. (٢)

وقال ابن القيم: اعلم أن الأدوية الطبيعية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله، وتمنع من وقوعه، وإن وقع لم يقع وقوعاً مضراً، وإن كان مؤذياً، والأدوية الطبيعية إنما تنفع، بعد حصول الداء، فالنَّعُودَاتُ وَالْأَدْكَارُ، إمَّا أَنْ تَمْنَعُ وَفُوعَ هَذِهِ الْأَسْبَابِ، وَإِمَّا أَنْ تُحَوِّلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ كَمَالِ تَأْثِيرِهَا بِحَسَبِ كَمَالِ النَّعُودِ وَقُوَّتِهِ وَضَعْفِهِ، فَالرُّقَى وَالنَّعُودُ تُسْتَعْمَلُ لِحِفْظِ الصَّحَّةِ، وَإِلْزَالَةِ الْمَرَضِ. (٣)

(١) سورة "الجن"، آية رقم (٦).

(٢) يُنظر: "التمهيد" (٢٤١/٢١).

(٣) يُنظر: "زاد المعاد" (١٦٧/٤).

[٥٢٤/١٢٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمِي عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سَعْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ^(١)، قَالَ: فَتَحَ مَكَّةَ، فَبَيَّتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَفْسَهُ، فَاسْتَفْعَزَ بِرَبِّكَ، وَأَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَجْلَكَ.
 * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْيَانَ إِلَّا سُوَيْدٌ.

هذا الحديث مداره على سعيد بن جبير، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سعيد بن جبير، عن ابن عباس (موقوفاً).

الوجه الثاني: سعيد بن جبير، عن ابن عباس (مرفوعاً).

أولاً- الوجه الأول: سعيد بن جبير، عن ابن عباس (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الأول: رواه عن سعيد بهذا الوجه جماعة، كالاتي:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "تفسيره" (٤٠٥/٢)، وأحمد في "مسنده" (٣١٢٧)، وفي "قضايا الصحابة" (١٨٧١)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٥١٥/١) - ومن طريقه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٦٧٧) -، والبيزار في "مسنده" (١٩٢، ٥١٤٧)، والرامهرمزي في "المحدث الفاصل بين الراوي والواصي" (١٤٣)، كلهم من طريق عن هشيم بن بشير.

- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٢٧) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام، وأيضاً برقم (٤٤٣٠) ك/المغازي، ب/مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته، والترمذي في "سننه" (٣٣٦٢) ك/التفسير، ب/سورة الفتح، والنسائي في "الإغراب" (٢٢)، والطبري في "تفسيره" (٧٠٨/٢٤)، والطبراني في "الكبير" (١٠٦١٦)، والحاكم في "المستدرک" (٦٢٩٦)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (١٦٧/٧)، كلهم من طريق عن شعبة بن الحجاج.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

قلت: بل أخرجه البخاري - كما سبق -، لذا تعقبه الزيلعي ^(٢). وقال الذهبي: على شرطيهما.

- وأخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (٤٢٩٤) ك/المغازي، ب/منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح، وبرقم (٤٩٧٠) ك/التفسير، ب/قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَفِرَّةُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ ^(٣)، والطبراني في "الكبير" (١٠٦١٧) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (٣١٧/١) -، والبيهقي في "الدلائل" (٤٤٦/٥)

(١) سورة النصر، آية (١).

(٢) يُنظر: تخريج أحاديث الكشاف" (٣٢١/٤).

(٣) سورة النصر، آية (٣).

و(١٣٤/٧)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ الْوَضَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ.

- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٢٤) - وهي رواية الباب - عن أحمد بن القاسم عن عيسى بن مساور؛ وأيضاً في "المعجم الكبير" (١٢٤٤٥) عن الحسين بن إسحاق الشَّيْبَانِيِّ، ثنا علي بن بَخْرٍ؛ كلاهما (عيسى، وعلي) عن سويد بن عبد العزيز عن سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ.

أربعتهم (هُشَيْمٌ، وَشُعْبَةُ، وَالْيَشْكُرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ) عَنْ أَبِي بَشْرِ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسِ الْوَاسِطِيِّ.

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩٦٩) ك/التفسير، ب/قوله تعالى: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾^(١)، وعبد الله بن أحمد في (زوائد) على "فضائل الصحابة" (١٩٣٣)، والطبري في "تفسيره"

(٧٠٨/٢٤)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٤٤٧/٥)، كلهم مِنْ طُرُقٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ.

▪ وأخرجه البلاذري في "أنساب الأشراف" (١٤٦٠/٤)، والنسائي في "الكبرى" (٧٠٤٠) ك/وفاة النَّبِيِّ ﷺ، وأيضاً برقم (١١٦٤٧) ك/التفسير، ب/سورة النصر، وفي "الوفاء" (١)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٩/٢)، مِنْ طُرُقٍ عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيِّ.

ثلاثتهم (جعفر بن إياس، وحبيب بن أبي ثابت، وعبد الملك العزرمي)، عن سعيد بن جُبَيْرٍ، بنحوه، وعند بعضهم مختصراً، والبعض مطولاً، وفيه قصة.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) عيسى بن مساور الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).

(٣) سويد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).

(٤) سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو الْحَسَنِ، الْوَاسِطِيُّ.

روى عن: جعفر بن إياس، والرُّهْرِيِّ، وحُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وآخرين.

روى عنه: سويد بن عبد العزيز، وشعبة بن الحجاج، ويَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والبخاري، والذهبي في "الديوان": "ثِقَّةٌ". وفي "الميزان": "صدوق مشهور". وقال

ابن سعد: ثقة يُحْتَجُّ فِي حَدِيثِهِ كَثِيرًا.

- وقال ابن معين: ثِقَّةٌ، وهو ضعيفٌ عن الرُّهْرِيِّ. وفيه قال أحمد، وعثمان بن سعيد، ويعقوب بن أبي شيبة، والنسائي، وابن عدي. وقال ابن حبان: ثِقَّةٌ فِي غَيْرِ حَدِيثِ الرُّهْرِيِّ، اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ صَحِيفَةُ الرُّهْرِيِّ فَكَانَ يَأْتِي بِهَا عَلَى التَّوَهُّمِ، فَالْإِنْصَافُ فِي أَمْرِهِ تَتَكَبَّرُ مَا رَوَى عَنِ الرُّهْرِيِّ وَالْإِحْتِجَاجُ بِمَا رَوَى عَنْ غَيْرِهِ.

- وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ. وقال ابن خراش: لِيُنْزِلَ الْحَدِيثَ.

(١) سورة "النصر"، آية (٢).

- وحاصله: ما قاله ابن حجر: "بَقَّةٌ فِي غَيْرِ الزُّهْرِيِّ بِاتِّفَاقِهِمْ". وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ مَنْ ضَعَّفَهُ. (١)

(٥) جَعْفَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ الشُّشْرِيِّ، أَبُو بَشِيرٍ الْوَاسِطِيُّ.

رَوَى عَنْ: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِطَاءِ بْنِ أَبِي زَيْحٍ، وَمَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، وَأَخْرَجَ.

رَوَى عَنْهُ: سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَهَشِيمُ بْنُ بَشِيرٍ، وَأَخْرَجَ.

حَالَهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ: بَقَّةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ الْبُرَيْجِيُّ: بَقَّةٌ، مِنْ أُثْبِتِ النَّاسَ فِي سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَانَ شُعْبَةُ يُضَعِّفُ أَحَادِيثَ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَكَانَ يَقُولُ: لَمْ يَسْمَعْ أَبُو بَشِيرٍ مِنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ.

- وَالْحَاصِلُ: مَا قَالَه الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: "بَقَّةٌ، مِنْ أُثْبِتِ النَّاسَ فِي سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَضَعَّفَهُ شُعْبَةُ فِي حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ وَفِي مُجَاهِدٍ". (٢)

(٦) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "بَقَّةٌ تَبَيَّنَتْ فِيهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَانِيًا:- الْوَجْهَ الثَّانِي: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مَرْفُوعًا).

أ- تَخْرِيجُ الْوَجْهِ الثَّانِي:

وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ رَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا عِطَاءُ بْنُ السَّنَابِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ:

▪ فَأَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - كَمَا فِي "إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (١/٥٩٠٧) - وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٨٧٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عِطَاءُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا

جَاءَكَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ (٣)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مُيْتٌ إِلَيَّ تَسْمِي، بَأَنَّهُ مَبْرُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ".

- وَمِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ أَخْرَجَهُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي "الْمَخْتَارَةِ" (٣٠١)، لَكِنَّهُ زَادَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَيْلٍ وَعِطَاءِ.

- وَابْنُ بَلَّازٍ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" (١١٢٣)، وَأَبُو يَعْلَى - كَمَا فِي "إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (٢/٥٩٠٧)، وَمِنْ طَرِيقِ الضِّيَاءِ فِي "الْمَخْتَارَةِ" (٣٠٠) -، وَالطَّبْرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ" (٧٠٩/٢٤) - وَمِنْ طَرِيقِ الثَّعْلَبِيِّ فِي

"تَفْسِيرِهِ" (٣٢٠/١٠) -، كُلِّهِمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَيْلٍ، بِهِ. وَعِنْدَ الطَّبْرِيِّ بِلَفْظٍ: «كَانِي مَبْرُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ».

(١) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٤٠٧/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٢٨/٤، "النَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٤٠٤/٦، "الْمَجْرُوحِينَ" ٣٥٨/١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ١٤٠/١١، "لِيَوَانَ الضَّعْفَاءِ" ٣٣٥/١، "الْمِيزَانُ" ١٦٥/٢، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٠٨/٤، "التَّقْرِيبُ" (٢٤٣٧).

(٢) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢٧١/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٧٣/٢، "النَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ١٣٣/٦، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٥/٥، "الْمِيزَانُ" ٤٠٢/١، "التَّقْرِيبُ" (٩٣٠).

(٣) سُورَةُ النَّصْرِ، آيَةُ (١).

▪ بينما أخرجه أبو بكر بن مَرْزُوبِه - كما في "المختارة" للمقدسي (٢٨٦/١٠) - من طريق علي بن حَشْرَم عن محمد بن فَضَيْل، لكن جعله عن عطاء عن أبيه عن ابن عَبَّاس، مثله.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

(١) محمد بن فَضَيْل بن غَزْوَان: "بِقَّة".^(١)

(٢) عطاء بن السائب الثقفي الكوفي: "بِقَّة"، اختلط بآخرة.^(٢)

(٣) سَعِيد بن جُبَيْر: "بِقَّة تَبَّتْ فِقِيَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٨).

(٤) عبد الله بن عَبَّاس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث مَدَّاره على سعيد بن جُبَيْر، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عَبَّاس (موقوفاً).

وقد رواه عن سَعِيد بن جُبَيْر بهذا الوجه جماعة من الثقات، وأخرجه البخاري في "صحيحه".

الوجه الثاني: سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عَبَّاس (مرفوعاً).

ولم أقف على أحد رواه عن سَعِيد بن جُبَيْر بهذا الوجه - على حد بحثي - إلا عطاء بن السائب، وقد

اضطرب فيه؛ فرواه مرَّة عن سعيد عن ابن عَبَّاس مرفوعاً، ورواه أخرى عن أبيه عن ابن عَبَّاس.

وعطاء هذا قد اختلط بآخرة، ومحمد بن فَضَيْل قد رَوَى عنه بعد الاختلاط كما نص على ذلك يَعْقُوب بن

سُفْيَان الفسوي. وقال أبو حاتم: وما روى عنه ابن فضيل فقيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويها عن

التابعين فرفعها إلى الصحابة. وقال أحمد: كان يرفع عن سَعِيد بن جُبَيْر شيئاً لم يكن يرفعها.^(٣)

وعليه فالذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الأول هو الأقرب والأشبه للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية.

(٢) إخراج البخاري له في "صحيحه".

(٣) أَنَّ الوجه الأول قد رواه أبو بَشْر الواسطي، وهو من أثبت النَّاس في سعيد بن جُبَيْر.

(٤) الوجه الثاني انفرد به عطاء بن السائب، واضطرب فيه، ومحمد بن فَضَيْل روى عنه بعد الاختلاط.

(٥) ترجيح الأئمة للوجه الأول الموقوف: فقال ابن كثير: في إسناده - أي الوجه الثاني المرفوع - عطاء

بن السائب^(٤)، وفيه ضَعْفٌ، تَكَلَّمَ فيه غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الأئمة، وفي لَفْظِهِ نَكَارَةٌ شَدِيدَةٌ، وهو قوله: "بِأَنَّهُ مَعْرُوضٌ فِي

(١) يُنظَر: "تحرير التقریب" (٦٢٢٧).

(٢) يُنظَر: "تهذيب الكمال" (٩٠/٢٠)، "تهذيب التهذيب" (٢٠٦/٧-٢٠٧)، "التقریب" (٤٥٩٢).

(٣) يُنظَر: "المرح والتعديل" (٣٣٣/٦-٣٣٤)، "المعرفة والتاريخ" (٨٤/٣)، "تهذيب التهذيب" (٢٠٦/٧-٢٠٧).

(٤) في المطبوع عطاء بن أبي مسلم، وهو خطأ - وقد نبه عليه محققه الفاضل -، والصواب ما أثبتته بدليل أنَّ غير واحدٍ مِمَّنْ أخرجه من طريق محمد بن فَضَيْل، قال: عن عطاء بن السائب. بالإضافة إلى أنَّ عطاء بن أبي مسلم وإن كان يروي

تِلْكَ السَّنَةِ، وهذا باطل، فإنَّ الفتح كان في سَنَةِ ثَمَانٍ في رمضان منها، وهذا ما لا خلاف فيه. وقد تُوقِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في ربيعِ الأوَّلِ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ، بلا خلافٍ أيضاً. (١)

وقال الحافظ ابن حجر (٢): وهو عطاء بن السائب فروى هذا الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مَرْقُوعاً؛ والصواب رواية حبيب بن أبي ثابت بلفظ: "مُيَّتْ إِلَيْهِ نَسَمَةٌ".

رابعاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز "ضعيف يُعْتَدِرُ بِهِ". لكن للحديث مُتَابَعَاتٌ عند البخاري، يرتقي بها من الضعيف إلى "الصحيح لغيره".

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا سُويد.

قلت: ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ صحّة ما قاله المصنّف ﷺ، والتقرُّد هنا نسبي، فسُويد وإن كان ضعيفاً، لكن تابعه غير واحدٍ عن أبي بشرٍ كما سبق بيانه في التخرّيج، وبالتالي فنقرُّده لا يضر في صحّة الحديث، والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث فيه فضيلة ظاهرة لابن عباس، وتأثير لإجابة دعوة النبي ﷺ أن يعلمه الله التأويل ويفقهه في الدين (٣). وفيه: جواز تحديث المرء عن نفسه بمثل هذا لإظهار نعمة الله عليه وإعلام من لا يعرف قدره لينزله منزلته، وغير ذلك من المقاصد الصالحة لا للمفاخرة والمباهاة. وفيه: جواز تأويل القرآن بما يفهم من الإشارات وإنما يتمكن من ذلك من رسخت قدمه في العلم. (٤)



عن سعيد بن جبير، لكن محمد بن فضال لا يزوي عنه، كما في تهذيب الكمال.

(١) يُنظر: "البداية والنهاية" (١٤٣/٦).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٧٣٦/٨).

(٣) أخرج البخاري في "صحيحه" (١٤٣) ك/الوضوء، ب/وَضَعِ الْمَاءَ عِنْدَ الْخَلَاءِ، ومسلم في "صحيحه" (٢٤٧٧) ك/فضائل الصحابة، ب/مَنْ فَضَّلَ عَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بسنديهما من طريق عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، أن النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وُضُوءَهُ، قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأَخْبِرْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ». والبخاري أيضاً برقم (٧٥) ك/العلم ويرقم (٧٢٧٠) ك/الاعتصام بسنده من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ». وأيضاً برقم (٣٧٥٦) ك/فضائل الصحابة، ب/ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْ عَكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ».

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٧٣٦/٨).

[١٢٥/٥٢٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا سُؤَيْدٌ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى.

عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَكَثُرَ هَوَامٌ ^(١) رَأْسِي.

فَقَالَ: « يَا كَعْبُ! إِنَّ هَذَا لِأَذَى؟ »

قُلْتُ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ مِنْ رُخْصَةٍ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « نَعَمْ، أَنْسُكَ نَسِيكَةً، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ».

* لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْيَانَ إِلَّا سُؤَيْدٌ.

أولاً: - تخريج الحديث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٠٨)، مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سَنَنِهِ" (١٨٦٠) ك/المناسك، ب/في الْفُذَيْيَةِ - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيِّ فِي "الْكَبْرَى" (٩٠٩٥)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "التَّمْهِيدِ" (٢٣٤/٢) -، مِنْ طَرِيقِ أَبِيانَ بْنِ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُمَيْيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ، بِنَحْوِهِ. وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ: « أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ فَرَقًا مِنْ زَيْبٍ، أَوْ أَنْسُكَ شَاءً ».

▪ وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي "المَوْطَأَ" (١٢٥١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَخَارِيِّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٨١٤) ك/الحج، ب/ ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَعِدَّةٌ مِنْ مِثْلِهِ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ سَلْبٌ﴾ ^(٢)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح معاني الآثار" (٤٧٥٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (١٠٩/١٩٠٩/برقم ٢٢٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٩٠٩١)، وَفِي "المَعْرِفَةِ" (٩٦٤٢)، وَالْبَغَوِيُّ فِي "شرح السنة" (١٩٩٤) -، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مسنده" (١١٦١)، وَالْحَمِيدِيُّ فِي "مسنده" (٧٢٦ و ٧٢٧)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "التفسير مِنْ سَنَنِهِ" (٢٩٠ و ٢٩١)، وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (١٨١٠١ و ١٨١٠٦ و ١٨١١٣ و ١٨١٢٨ و ١٨١٣١)، وَالْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٨١٥) ك/الحج، ب/ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ صَدَقَةٌ﴾ وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، وَالْبَخَارِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ ١٨١٧ و ١٨١٨) ك/الحج، ب/النُّسُكُ شَاءً، وَالْبَخَارِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ ٤١٥٩ و ٤١٩٠ و ٤١٩١) ك/المغزّي، ب/عَرْوَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالْبَخَارِيُّ كَذَلِكَ بِرَقْمِ (٥٦٦٥) ك/المرضى، ب/قَوْلِ الْمَرِيضِيِّ: إِيَّتِي وَجِعَ، وَالْبَخَارِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٥٧٠٣)، ك/الطب، ب/ الْحَلْقُ مِنَ الْأَذَى، وَالْبَخَارِيُّ بِرَقْمِ (٦٧٠٨) ك/الكفارات، ب/ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ" (١٤/٤): الْهَوَامُّ: بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ، جَمْعُ هَامَةٍ، وَهِيَ مَا يَدْبُ مِنَ الْأَخْشَاشِ، وَالْمُرَادُ بِهَا:

مَا يَلْزَمُ جَسَدَ الْإِنْسَانِ غَالِبًا إِذَا طَالَ عَهْدُهُ بِالتَّنْظِيفِ، وَقَدْ عِينُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّهَا الْقُمَّلُ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ (١٩٦).

﴿ فَكَفَّرْنَاهُ بِإِطْعَامِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ ﴾^(١)، ومُسلِّمٌ في "صحيحه" (١٢٠١) ك/الحج، ب/جوازِ خَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَدَى، وَوُجُوبِ الْفِدْيَةِ لِخَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (٩٥٣) ك/الحج، ب/مَا جَاءَ فِي الْمُحْرِمِ بِخَلْقِ رَأْسِهِ فِي إِحْرَامِهِ مَا عَلَيْهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٢٩٧٤) ك/التفسير، ب/وَمِنْ تَفْسِيرِ سُورَةِ "البقرة"، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْأَحَادِ وَالْمِثْنَانِي " (٢٠٥٨ و ٢٠٥٩ و ٢٠٦٠ و ٢٠٦٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٤٠٩٥ و ٤٠٩٦ و ٤٠٩٧) ك/المناسك، ب/فِدْيَةُ مَنْ خَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَنْحَرَ يَوْمَ النُّحْرِ، وَالنَّسَائِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (١٠٩٦٣) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾^(٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُسْتَخْرَجِ" (٣٦٤٣ و ٣٦٤٤ و ٣٦٤٥ و ٣٦٤٦ و ٣٦٤٨)، وَالتَّحَاوِيُّ فِي "شرح معاني الآثار" (٤٧٤٥-٤٧٤٩)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي "تفسيره" (١٧٨٣ و ١٧٨٤)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٣٩٨٣-٣٩٧٨)، وَالتَّطَبَّرِيُّ فِي "الأوسط" (١٨١٢ و ٦٩٤٥)، وَفِي "الكبير" (١٠٧/١٩-١١٥/١١٥) بِرَقْمِ (٢١٥-٢٤٠)، وَالدَّارِقُطَنِيُّ فِي "سننه" (٢٧٨٠-٢٧٨٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (٧٧١٨ و ٨٧٠٤ و ٩٠٩٣ و ٩٩٠١ و ١٠٠٧٤ و ١٠٢٤٥).

كُلُّهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ أَبِي الْحَجَّاجِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ عِنْدَ الْحَمِيدِيِّ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: مَرَّبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَدِيثِ وَأَنَا أُوْقِدُ تَحْتِ قَدْرِ أَوْ بُرْمَةٍ، وَالْقَلْبُ يَهَابَتُ مِنْ رَأْسِي. وَفِي "الصحيحين" فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَغَيْرَهُمَا: «أَوْ أُنْسُكَ نَسِيكَةً». وَفِي "الصحيحين" أَيْضًا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَغَيْرَهُمَا: «أَوْ أُنْسُكَ بِمَا يَسْرُ». وَعِنْدَ مُسْلِمٍ: «أَوْ نَصَدَقَ بِفَرْقِ بَيْنِ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ». وَوَقَعَ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «أَيَّ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْرًاكَ». وَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: قَالَ: فِي نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَيَدْيَةُ مِنْ سِيَامِهِ أَوْ صَدَقَهُ أَوْ سُلُوهُ﴾^(٣). وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مسنده" (٥٠٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الأحادِ وَالْمِثْنَانِي" (٢٠٦١) -، وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (١٨١١٧)، وَمُسلِّمٌ فِي "صحيحه" (٦/١٢٠١) ك/الحج، ب/جوازِ خَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَدَى، وَوُجُوبِ الْفِدْيَةِ لِخَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (١٨٥٦) ك/المناسك، ب/فِي الْفِدْيَةِ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي "صحيحه" (٢٦٧٦ و ٢٦٧٧ و ٢٦٧٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُسْتَخْرَجِ" (٣٦٤٢)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٣٩٨٤ و ٣٩٨٦)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (٩٠٩٤).

كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَبِي قَلَابَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو الْجَزْمِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ^(٤) -، عَنْ ابْنِ أَبِي

(١) سورة المائدة، الآية (٨٩).

(٢) سورة البقرة، الآية (١٩٦).

(٣) سورة البقرة، الآية (١٩٦).

(٤) يُنظَرُ: مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ حَدِيثَ رَقْمِ (١٨١٠٢)، "فتح الباري" (١٣/٤).

لَيْلى، عَنْ كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: «أَذَاكَ مَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْلُقْ رَأْسَكَ، ثُمَّ ادْفَعْ شَاءَ نَسْكَ، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعَمٍ مِنْ تَمْرٍ، عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ». واللفظ لمسلم.

▪ البخاري في "صحيحه" (١٨١٦) ك/الحج، ب/الإطعام في الفِذْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ، ويرقم (٤٥١٧) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾^(١)، ومسلم في "صحيحه" (٨-٧/١٢٠١) ك/الحج، ب/جَوَازِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَذًى، وَجُوبُ الْفِذْيَةِ لِحَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: قَدَمْتُ إِلَى كُتَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ وَمَوْفِي الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فِذْيَةُ بَيْنَ صِيَارٍ أَوْ مَدَقَةٍ أَوْ شَاوٍ﴾^(٢)؟ قَالَ كُتَيْبٌ ﷺ: نَزَلَتْ فِي، كَانَ بِي أَذًى مِنْ رَأْسِي، فَخَمَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْعَمَلُ يَتَنَاوَرُ عَلَيَّ وَجْهِي، قَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ يَنْتَعِمُ مِنْكَ مَا أَرَى، أَتَجِدُ شَاءً؟» قُلْتُ: لَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فِذْيَةُ بَيْنَ صِيَارٍ أَوْ مَدَقَةٍ أَوْ شَاوٍ﴾ قَالَ: «صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ نِصْفَ صَاعٍ، طَمَامًا لِكُلِّ مَسْكِينٍ»، قَالَ: فَنَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ. واللفظ لمسلم.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).

(٣) سويد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).

(٤) سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ: "بِقَّة"، ضعيف في الزُّهري خاصة، تقدّم في الحديث رقم (١٢٤).

(٥) الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ الْكِنْدِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَمْرٍ، الْكُوفِيُّ.

روى عن: عبد الرحمن بن أبي لَيْلى، وإبراهيم النَّخَعِيِّ، ونافع مولى ابن عَمْرٍ، وآخرين.

روى عنه: سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَّامٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن مَهْدِيٍّ، وَالْعَجَلِيُّ، وَاللَّسَائِيُّ: بِقَّةٌ ثَبَّتَ فِي الْحَدِيثِ. وقال ابن معين، وابن سعد، وأبو حاتم،

ويعقوب بن سُفْيَانَ، وَالذَّهَبِيُّ: بِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "اللقطات"، وقال: كان يُدلس. وقال ابن حجر: بِقَّةٌ ثَبَّتَ

فَقِيَّةٌ، إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا دَلَّسَ. وروى له الجماعة.

- وذهب يحيى القطان، وأحمد، وابن معين، والعجلي: إلى أَنَّهُ أَثْبَتَ أَصْحَابَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ.

- وقال البخاري: قال يَحْيَى الْقَطَانَ: قال شُعْبَةُ: الْحَكَمُ، عن مجاهد، كتاب، إلا ما قال: سَمِعْتُ. وقال

ابن حَبَّانَ فِي "المشاهير": ما سمع التفسير عن مجاهد أحد غير القاسم بن أبي بَرَّةَ، نظر الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ

وليث بن أبي سُلَيْمٍ وابن أبي نَجِيحٍ وابن جُرَيْجٍ وابن عُيَيْنَةَ فِي كِتَابِ الْقَاسِمِ وَنَسَخُوهُ ثُمَّ دَلَّسُوهُ عَنِ مَجَاهِدِ.

وقال شعبة: لم يسمع الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمِ بْنِ بَجْرَةَ إِلَّا خَمْسَةَ أَحَادِيثَ، وَعَدَّهَا يَحْيَى الْقَطَانَ: حَدِيثَ الْوَتْرِ،

(١) سورة البقرة، الآية (١٩٦).

(٢) سورة البقرة، الآية (١٩٦).

وحديث القنوت، وحديث عزمه الطلاق، وجزاء ما قتل من النعم، والرجل يأتي امرأته وهي حائض، قالوا: وما عدا ذلك كتاب. وبه قال الإمام أحمد^(١). ووصفه ابن حبان، والنسائي بالتدليس، وذكره العلاني وابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين، وقال ابن حجر في "التقريب": رِبْمًا دَلَسَ.^(٢)

- فالحاصل: أَنَّهُ يَقَعُ تَبَيُّنٌ، أثبت أصحاب النَّحْعي، وأما تدليسه فخاصَّ بروايته التفسير عن مُجاهدٍ، فلم يَسْمعه منه إِنَّمَا نَسَخه مِنْ كتاب القاسم بن أَبِي بَرَّةٍ، وخاصَّ بروايته عن مِقْسَم بن بَجْرَةَ فلم يَسْمعه منه سوى عِدَّة أحاديث والباقي كتابٌ ورواية الحكم عن مُجاهد في "الصحيحين" لكن في غير التفسير، والله أعلم.

٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلى: يَقَعُ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٥).

٧) كَعْب بن عُجْرَةَ الأَنْصاري، أبو محمد، وقيل: غير ذلك، صاحب النَّبِيِّ ﷺ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وبلال بن رباح، وعُمَر بن الخطاب، وآخرين.

روى عنه: عبد الرحمن بن أَبِي لَيْلى، وعَبْدُ اللَّهِ بن عباس، وعبد الله بن عُمَر، وآخرون.

كان قد استأخر إسلامه. وشهد بيعة الرضوان، وغيرها من المشاهد مع رسول الله ﷺ.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعيفٌ"، لأجل سويد بن عبد العزيز "ضَعيفٌ".

قُلْتُ: وللحديث جملة من المتابعات في "الصحيحين"، وغيرها - كما سبق ذكرها في التخریج -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا سويد.

قُلْتُ: ومِمَّا سبق في التخریج يَبَيِّنُ صحة كلام المصنّف ﷺ.

وقال أحمد بن صالح المصري: حديث كعب بن عُجْرَةَ في الفدية سنة مَعْمُولٌ بها، لم يروها من الصحابة غيره، ولا رواها عنه إلا ابن أبي لَيْلى، وابن معقل، قال: وهي سنة أخذها أهل المدينة عن أهل الكوفة. وتعبه الحافظ ابن حجر، فقال: فيما أطلقه ابن صالح نظرٌ، فقد جاعت هذه السنة من رواية جماعة من

(١) هكذا في "جامع التحصيل"، و"تهذيب التهذيب"، بينما هو في "العلل" للإمام أحمد (١/٥٣٦/١ مسألة ١٢٦٩): أربعة أحاديث فقط وعدّها دون إتيان الرجل امرأته وهي حائض. وزاد في "العلل" أيضاً (٣/٩٣/٣ مسألة ٤٣٣) عن شعبة حديث الجمامة في الصيام، قال شعبة: لم يسمعه الحكم من مِقْسَم.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/٣٣٢، "الثقات" للعجلي ١/٣١٢، "الجرح والتعديل" ٣/١٢٥، "الثقات" ٤/١٤٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٧٦)، "التهذيب" ٧/١١٤، "الكاشف" ١/٣٤٤، "جامع التحصيل" (ص/١٠٦ و١١٣ و١٦٧)، "تهذيب التهذيب" ٢/٤٣٢، "تعريف أهل التقديس" (ص/٣٠)، "التقريب" (١٤٥٣)، "معجم المدلسين" (ص/١٦٣).

(٣) يُنظر: "معجم الصحابة" للبخاري ٥/١٠٠، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ١/٢٣٧، "الاستيعاب" ٣/١٣٢١، "أسد الغابة" ٤/٤٥٤، "تهذيب الكمال" ٢٤/١٧٩، "الإصابة" ٩/٢٧٩.

الصحابة غير كعب، منهم: عبد الله بن عمرو بن العاص عند الطبري والطبراني، وأبو هريرة عند سعيد بن منصور، وابن عمر عند الطبري، وفصالة الأنصاري عن لا يتهم من قومه عند الطبري أيضاً، ورواه عن كعب بن عجرة غير المذكورين أبو وائل عند النسائي، ومحمد بن كعب القرظي عند ابن ماجه، ويحيى بن جعدة عند أحمد، وعطاء عند الطبري، وجاء عن أبي قلابه والشعبي أيضاً عن كعب، وروايتها عند أحمد، لكن الصواب أن بينهما واسطة وهو ابن أبي ليلى على الصحيح.^(١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال مالك في فدية الأذى: إن الأمر فيه أن أحدا لا يقدي حتى يفعل ما يوجب عليه الفدية، وإن الكفارة إنما تكون بعد وجوبها على صاحبها، وأنه يرضع فديته حيث ما شاء، أو الشك، أو الصيام، أو الصدقة بمكة، أو غيرها من البلاد؛ ولا يصلح للمحرم أن يتتف من شعره شيئاً، ولا يخلقه، ولا يقصره، حتى يحل، إلا أن يصيبه أذى في رأسه، فعليه فدية كما أمره الله تعالى.^(٢)

وقال ابن خزيمة: وهذه الآية من الجنس الذي يقول إن الله ﷻ أجمل فريضة، وبين مبلغه على لسان نبيه ﷺ، إذ الله ﷻ أمر بالفدية في خلق الرأس في كتابه بصيام لم يذكر في الكتاب عدد أيام الصيام، ولا مبلغ الصدقة، ولا عدد من يصدق بصدقة الفدية عليهم، ولا وصف الشك، فبين النبي ﷺ الذي ولأه الله ﷻ بيان ما أنزل عليه من وجه أن الصيام ثلاثة أيام، والصدقة ثلاثة أصع على ستة مساكين، وأن الشك شاة، وذكر الشك في هذا الخبر هو من الجنس الذي يقول إن الحكم بالمثل والشبه والنظير واجب، فسبع بقرة، وسبع بدنة في فدية خلق الرأس جائز أو سبع بقرة، وسبع بدنة يقوم مقام شاة في الفدية، وفي الأضحى والهذي، ولم يختلف العلماء أن سبع بدنة، وسبع بقرة يقوم كل سبع منها مقام شاة في هذي التمتع والقران والأضحى لم يختلفوا في ذلك الأمر، قال بعض أهل العلم: إن عشر بدنة يقوم مقام شاة في جميع ذلك فمن أجاز عشر بدنة في ذلك كان لسبعة أجور إذ السبع أكثر من العشر، واعلم أن الله ﷻ قد يوجب الشيء في كتابه بمعنى، وقد يجب ذلك الشيء بغير ذلك المعنى الذي أوجبته الله في الكتاب إما على لسان نبيه المصطفى ﷺ أو على لسان أمته؛ لأن الله ﷻ إنما أوجب في هذه الآية على من أصابه في رأسه أو كان به مرض فخلق رأسه، وقد تجب عند جميع العلماء هذه الفدية على خالق الرأس وإن لم يكن به أذى من رأسه، ولا كان مريضاً، وكان عاصياً بخلق رأسه إذا لم يكن برأسه أذى، ولا كان به مرض.^(٣)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (١٣/٤).

(٢) يُنظر: "الموطأ" برواية يحيى بن يحيى الليثي (٥٥٨/١).

(٣) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" عقب الحديث (٢٦٧٨). ومن رام المزيد فليراجع: "فتح الباري" لابن حجر (١٣/٤-٢٠).

526/126] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : نَا أَبِي ، وَعَمِي عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ ، قَالَا : نَا سُؤَيْدٌ ، عَنْ سَعْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنِ الْقَطْطَةِ ، تُوَجَدُ فِي الْأَرْضِ الْمَسْكُونَةِ ، فِي الْمَسِيلِ الْمَاءِ ^(١) ؟
فَقَالَ : « عَرَفَهَا سَنَةٌ ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ » .

وَسَأَلَ عَنِ الْقَطْطَةِ تُوَجَدُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ ؟ فَقَالَ : « فِيهَا وَفِي الرِّكَازِ ^(٢) الْخُمْسُ » .

وَسَأَلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ ؟ فَقَالَ : « خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَحَبِّكَ ، أَوْ لِلذَّئِبِ » ^(٣) .

وَسَأَلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؟ فَقَالَ : « دَعُهَا ، فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا ^(٤) وَسِقَاءَهَا ^(٥) ، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ » .

وَسَأَلَ عَنْ حَرَسَةِ الْجَبَلِ ؟ فَقَالَ : « يُضْرَبُ ضَرْبَاتٍ ، وَيُضَعَفُ عَلَيْهِ الْغَرَمُ ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْمَرَاكِحِ ^(٦) قَبْلَ تَمَنِّ

الْمَجْنِ ^(٧) - وَهُوَ الدِّيَابَرُ - فَنَيْمِهَا الْقَطْعُ ، وَإِذَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ ضُرِبَ ضَرْبَاتٍ ، وَضَوْعَفَ فِيهِ الْغَرَمُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن سَعْيَانَ إِلَّا سُؤَيْدٌ .

(١) هكذا بالأصل، والحديث أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٤٣٦) من طريق محمد بن هاشم التبعليكي، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، به، وفيه: "سئل عن القططة تُوجد في الأرض المسكونة، والسبيل المبتأء".

(٢) الركاظ: هي كُنُوز الجاهليَّة المدفونة في الأرض، وعَدَد أهل العراق: المعادن، والقولان تُحْمَلُهُمَا النَّعْءُ؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا مَرْكُورٌ فِي الْأَرْضِ؛ أَي ثَابِتٌ. يُقَالُ: رَكَزَ يَرْكُزُهُ رَكَزًا إِذَا دَفَنَهُ، وَأَرْكَزَ الرَّجُلُ إِذَا وَجَدَ الرِّكَازَ. وَإِنَّمَا كَانَ فِيهِ الْخُمْسُ لِكَثْرَةِ نَفْعِهِ وَسُهُولَةِ اخْتِذِهِ. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث" (٢٥٨/٢).

(٣) فيه دليل على أنه إن هذا حكمها إذا وجدت بارض فلا يخاف عليها الذئاب فيها، فأما إذا وجدت في قرية وبين ظهراني عمارة فسبيلها سبيل القططة في التعريف إذ كان معلوماً إن الذئاب لا تأوي إلى الأمصار والقرى. "معالم السنن" (٨٨/٢).

(٤) جذؤها: بكسر الحاء، وبذال معجمة، والجذء بالمد: الثعل، والمراد به: خفافها؛ أراد أنها تقوى على المشي وقطع الأرض، وعلى قصد المياه وورودها ورعي الشجر، والامتناع عن السباح المقتريسة، شبيهاً بمن كان معه جذء وسقاء في سفره. وهكذا ما كان في معنى الإبل من الخيل والبقر والخمير. يُنْظَرُ: "النهاية" (٣٥٧/١)، "معالم السنن" للخطابي (٨٨/٢).

(٥) سقاؤها: أريد به الجوف. قال الخطابي: وأما ضالة الإبل فإنه لم يجعل لواجدها أن يتعرض لها؛ لأنها قد ترد الماء وترعى الشجر وتعيش بلا راع وتمتنع على أكثر السباح، فيجب أن يخلي سبيلها حتى يأتي رباها، وفي معنى الإبل الخيل

والبغال والظباء وما أشبهها من كبار الدواب التي تمنع في الأرض وتذهب فيها. "معالم السنن" (٨٨/٢).

(٦) المراح: بالضم: الموضع الذي تروح إليه الماشية؛ أي تأوي إليه ليلاً. وأما بالفتح: فهو الموضع الذي يزوح إليه القوم أو يؤوون منه، كالمعدى، للموضع الذي يُغذى منه. يُنْظَرُ: "النهاية" (٢٧٣/٢).

(٧) المجن: هو الثرس. يُنْظَرُ: "النهاية" (٣٠٨/١).

أولاً:- تفريخ الحديث:

- أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٤٣٦)، من طريق محمد بن هاشم البعلبكي، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، حدثنا سُفْيَان بن حُسَيْن الواسطي، به، مُطَوَّلًا.
- وعبد الرُّزَّاق في "المُصَنَّف" (١٨٥٩٧)، من طريق ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن شُعَيْب، بنحوه.
- والحميدي في "مسنده" (٦٠٨) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٢٣٧٤) -، من طريق داود بن شَابُور، ويعقوب بن عَطَاء، والطبراني في "الأوسط" (١٩٨٣)، عن عَمْرُو بن شُعَيْب، عند الحميدي بنحو جزئه الأول، والثاني، وفيه: عن جده عبد الله بن عمرو. وعند الطبراني بنحو مُطَوَّلًا، ويتقديم وتأخير.
- وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢١٦٣١)، وأحمد في "مسنده" (٦٦٨٣ و ٦٨٩١ و ٦٩٣٦)، وأبو داود في "سننه" (١٧١٣) ك/اللقطه، ب/التعريف باللقطه، من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شُعَيْب، عند ابن أبي شيبة بنحو جزئه الأول فقط. وعند أحمد، وأبي داود بنحو مُطَوَّلًا، ويتقديم وتأخير.
- وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢٨٠٩٠)، عن محمد بن إسحاق، في «أَطْعَمَ فِي ثَمَنِ الْجَمْرِ» فقط.
- وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢١٦٥٧)، والنسائي في "الكبرى" (٥٧٩٦) ك/اللقطه، ب/ما وُجِدَ مِنْ اللقطه في القرية غير العامرة ولا المسكونة، ويرقم (٧٤٠٥) ك/قطع الارق، ب/القطع في سرقة ما آواه المُرَّاح من المواشي، وابن الجارود في "المنتقى" (٦٧٠ و ٨٢٧)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٣٢٧)، والطحاوي في "شرح مُشْكِل الآثار" (٤٧٣٠)، وفي "شرح معاني الآثار" (٦٠٧١)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٦٤١)، من طريق عمرو بن الحارث، وهشام بن سعد، عن عمرو بن شُعَيْب، وعند ابن أبي شيبة عن هشام بن سعد وحده، وبنحو جزئه الثالث، والرابع فقط، في السؤال عن ضالة الإبل، والغنم. وعند الباقر بنحو جزئه الأول والثاني في السؤال عن اللقطه، وفي الموضوع الثاني عن النَّسَائِي، وابن الجارود: بنحو جزئه الأخير.
- وأحمد في "مسنده" (٦٧٤٦)، من طريق عبد الرَّحْمَنِ بن الحَارِث، عن عمرو بن شُعَيْب، بنحوه.
- وابن ماجه في "سننه" (٢٥٩٦) ك/الحدود، ب/من سرق من الحرز، وأبو داود في "سننه" (١٧١١)، ك/اللقطه، ب/التعريف باللقطه، والبيهقي في "الكبرى" (١٢٠٦٨)، من طريق الوليد بن كثير، عن عمرو بن شُعَيْب، بنحو جزئه الأخير فقط. وعند أبي داود بنحو مُطَوَّلًا.
- وأبو داود في "سننه" (١٧١٠) ك/اللقطه، ب/التعريف باللقطه، والنسائي في "الكبرى" (٥٧٩٥) ك/اللقطه، ب/ما وجد من اللقطه في القرية الجامعة، والبيهقي في "الكبرى" (١٢٠٥٨)، من طريق محمد بن عجلان، وأبو داود أيضًا برقم (١٧١٢)، والنسائي في "الكبرى" (٢٢٨٥) ك/الزكاة، ب/زكاة المَعْنَى، ويرقم (٥٧٩٧) ك/اللقطه، ب/ما وُجِدَ مِنْ اللقطه في القرية العامرة، وفي "الصغرى" (٢٤٩٤)، من طريق عُبيد الله بن الأحنس، كلاهما عن عمرو بن شُعَيْب، بنحوه. وعند النَّسَائِي، والبيهقي بنحو جزئه الأول، والثاني.
- والطبراني في "الأوسط" (٢٦٥٠)، من طريق عُبيد الله بن عمرو، عن عمرو بن شُعَيْب، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، البغدادي، الجوهري.
- روى عن: سويد بن عبد العزيز، ومروان بن معاوية الفزاري، وشعيب بن إسحاق، وآخرين.
- روى عنه: لم أقف على أحد روى عنه إلا ابنه أحمد بن القاسم.
- حاله: لم أقف فيه على جرح أو تعديل، فهو "مجهول الحال".^(١)
- (٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سويد بن عبد العزيز بن نُمير السلمي: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٥) سفيان بن حسين بن الحسن: "بِقَّة"، حديثه ضعيف في الزهري خاصة، تقدّم في الحديث رقم (١٢٤).
- (٦) عمرو بن شعيب: "بِقَّة" في نفسه، وحديثه صحيح إذا روى عن الثقات غير أبيه، وحديثه عن أبيه عن جده من أعلى مراتب الحسن وأقل مراتب الصحيح، ويُتجنب ما جاء من مناكيره، تقدّم في رقم (٢٦).
- (٧) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: "صدوق"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).
- (٨) عبد الله بن عمرو بن العاص: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل سويد بن عبد العزيز "ضعيف"، يُعتبر به.

شواهد للحديث:

- وفي الباب عن زيد بن خالد الجهني، في حكم اللقطة، وضالة الإبل والغنم:
- فأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عن اللقطة، فقال: « اعرف عفاصها ووكاءها، ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها، وإلا فأنك بها ».
- قال فضالة النعم؟ قال: « لك، أو لأخيك، أو للذئب ».
- قال: فضالة الإبل؟ قال: « ما لك ولها، معها سقاؤها، وحذاؤها ترد الماء، وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها ».^(٢)

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٤٢٢/١٤، تاريخ دمشق" ٢٠٩/٤٩.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩١) ك/العلم، ب/الغضب في المؤظفة والتغليم، إذا رأى ما يكره، ويرقم (٢٣٧٢) ك/المساقاة، ب/شرب الناس والنواب من الأنتهار، ويرقم (٢٤٢٧) ك/اللقطة، ب/ضالة الإبل، ويرقم (٢٤٢٨) ك/اللقطة، ب/ضالة الغنم، ويرقم (٢٤٢٩) ك/اللقطة، ب/إذا لم يُوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها، ويرقم (٢٤٣٦) ك/اللقطة، ب/إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردّها عليه، لأنّها ودبعة عدّه، ويرقم (٢٤٣٨) ك/اللقطة، ب/من عرف اللقطة ولم يذمّها إلى السلطان، ويرقم (٦١١٢) ك/الألب، ب/ما يجوز من الغضب والتبذير لأمر الله، ومسلم في "صحيحه" (١٧٢٢) ك/اللقطة.

▪ وفي الباب عن أبي بن كعب رضي الله عنه، في حكم اللقطة وحدها:

- أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: إني وجدتُ صرّةً فيها مائة دينارٍ على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، فأتيتُ بها رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: «عرفها حولاً»، قال: ففرتُها فلم أجد من يعرفها، ثم أتيتُ، فقال: «عرفها حولاً»، ففرتُها فلم أجد من يعرفها، فقال: «أحفظ عددَها، ووعاءَها، ووكاءَها، فإن جاء صاحبها وإلا، فاستمع بها»، فاستنعتُ بها، فلقيتُ بعد ذلك بكّةً، فقال: لا أدري بثلاثة أحوالٍ أو حولٍ واحدٍ، وفي روايةٍ شعبة، قال: فسميتُ بعد عشرِ سنينَ، يقول: عرفها عامًا واحدًا. واللفظ لمسلم. (1)

وعليه فالحديث في حكم اللقطة، وضالة الغنم والإبل يرتقي بمتابعاته، وشواهده إلى "الصحيح لغيره"، وبقية أجزاء الحديث يرتقي بمتابعاته - المفصلة في التخريج - إلى "الحسن لغيره" - والله أعلم -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا سويد.

قلت: ومما سبق في التخريج يتبين أن حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي - والله أعلم -.

(1) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٤٢٦) ك/اللقطة، ب/إذا أخبره ربُّ اللقطة بالعلامة دفع ليّيه، ويرقم (٢٤٣٧) ك/اللقطة، ب/هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق، ومسلم في "صحيحه" (١٧٢٣) ك/اللقطة.

[١٢٧/٥٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا دَاوُدَ بْنَ رُشَيْدٍ^(١)، قَالَ: نَا عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْهَذِيلِ الرَّجِيُّ، قَالَ: أَخَذَ أَبُو دَاوُدَ بِيَدِي، فَقَالَ: أَخَذَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ بِيَدِي، فَقَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَلْتَمِيَانِ فَيَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ، لَا يَأْخُذُ بِهَا حِينَ يَأْخُذُ إِلَّا لِمَوَدَّةٍ فِي اللَّهِ، فَيَفْرَقَا حَتَّى يُغْفَرَ لِهَذَا ».

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (٨٥/٥٥)، عن الوليد بن مُسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد، بنحوه.
- بينما أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٣٤٨ و ٦١٧)، من طريق يحيى بن حمزة الحضرمي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، بنحوه مُطَوَّلًا.
- وأحمد في "مسنده" (١٨٥٤٨)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ والطبراني في "الأوسط" (٧٦٣٠)، من طريق الفرات بن خالد الصَّبِي، كلاهما (ابن نُمَيْرٍ، والفرات) عن مالك بن مِغُول.
- وابن أبي الدنيا في "الإحزان" (١١١)، والرويانِي في "مسنده" (٤٢٥)، من طريق أبي بكر بن عِيَّاش؛ والطبراني في "مسند الشاميين" (٧٦٢)، من طريق عبد الله بن عيسى، كلاهما عن أبي إسحاق السَّبِيعي.
- والطبراني في "الشاميين" (٣٤٩)، من طريق يحيى بن حمزة، عن سعيد التَّقُوخي، عن مَعْبُدِ بْنِ هَلَالٍ. ثلاثتهم (مالك، وأبو إسحاق، ومَعْبُدُ) عن أبي داود نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ، بنحوه. ورواية مالك، ومَعْبُدُ مُطَوَّلًا.
- وقال الطبراني: لم يَرَوْه عن مالك بن مِغُولٍ إِلَّا الْفَرَاتُ بْنُ خَالِدٍ. قُلْتُ: بل تابعه ابن نُمَيْرٍ كما نرى.
- ورواه عن البراء جماعة، منهم: أبو إسحاق السَّبِيعي، وعطاء بن أبي مسلم، وزيد بن أبي الشعثاء:
- فأخرجه ابن أبي شيبَةَ في "المصنّف" (٢٥٧١٧) - ومن طريقه ابن ماجه في "سننه" (٣٧٠٣) ك/الأدب، ب/المصافحة، وأبو داود في "سننه" (٥٢١٢) ك/الأدب، ب/المصافحة، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٧١)، والبخاري في "شرح السنة" (٣٣٢٦) -، وأحمد في "مسنده" (١٨٥٤٧ و ١٨٦٩٩) - ومن طريقه الضياء في "المصافحة" (٤)، والذهبي في "معجم الشيوخ" (٣٢٢/٢) -، والترمذي في "سننه" (٢٧٢٧) ك/الأدب، ب/ما جاء في المصافحة، وابن عدي في "الكامل" (١٣٧/٢)، وابن المقرئ في "معجمه" (١٢٢٤)، من طَرُقٍ عن الأَخْلَجِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ وابن شاهين في "الترغيب" (٤٣٤)، من طريق علي بن عابس الأزرق؛ وابن شاهين في "الترغيب" (٤٢٩)، والبيهقي في "الشعب" (٨٩٥٤)، من طريق قيس بن الربيع.
- ثلاثتهم (الأخلاج، وعلي، وقيس) عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَمِيَانِ فَيَصَافَحَانِ، إِلَّا غُفِرَ لِهَذَا قَبْلَ أَنْ يَفْرَقَا ». وفي رواية علي بن عابس قال: "فَيَصَافَحَانِ وَيَدْعُوَانِ اللَّهَ"، وفي رواية قيس

(١) رُشَيْد: بالتصغير. يُنظر: "التقريب" (١٧٨٤).

بن الربيع: "رَفَعْتُ حَطَايَا مِمَّا عَلَى رُؤُوسِهَا فَتَحَاتُ كَمَا تَحَاتُ أَوْزَانُ الشَّجَرِ".

وقال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ من حديث أبي إسحاق عن البراء، وقد رُوِيَ عن البراءِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.
وقال الذهبي: والأجلح وسطٌ. وعدَّ هذا الحديث من غرائب من أبي إسحاق. (١) قلت: بل تُوبع عليه.

قلت: الحديث بهذا الوجه فيه: أبو إسحاق السَّبَّيحي ثقة، إمام، لكنّه مدّليّس، فلا بد أن يُصرّح بالسَّماع، وقد رواه بالنعنة، واختلط بأخرة، فلا يُقبل حديثه إلا من رواية القدماء عنه، والرواة عنه في هذا الحديث ممن لم يَتَمَيَّز حديثهم هل رووا عنه قبل الاختلاط أم بعده. (٢)

- وأخرجه ابن وهب في "الجامع" (٢١٥)، قال: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَسْلَمٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، بِنَحْوِهِ. قلت: وفي سنده عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، وفي سنده عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَسْلَمٍ "ضعيف". (٣)

- وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٧٨٧)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٩٦/٣)، وأبو داود في "سننه" (٥٢١١) ك/الأدب، ب/المصافحة - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٣٥٧٠)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٤/٢١) -، ويعقوب الفسوي في "مشيخته" (١٣٨)، وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (١١٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٦٧٣)، والرويان في "مسنده" (٤٢٨)، والدولابي في "الكنى" (٨٦٣)، وابن السنني في "عمل اليوم والليلة" (١٩٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٦٩)، وفي "الأدب" (٢٦٨)، وفي "الشعب" (٨٩٥٦)، والضياء المقدسي في "المصافحة" (٣)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٨١-٨٠/١٠).

كلهم من طريقين عن أبي بلج يحيى بن سليم الكوفي، عن زيد بن أبي الشعثاء أبو الحكم العنزي (٤)، عن البراء بن عازب، أن النبي ﷺ قال: « إِذَا قِيءَ السُّلْمُ أَحَاهُ فَصَافِحُهُ وَحَمِدًا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَنْفَرَاهُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا ».

قلت: والحديث بهذا الوجه: فيه زيد بن أبي الشعثاء، قال الذهبي: يروي عن البراء في المصافحة، وعنه أبو بلج وحده، لا يُعرف. وقال ابن حجر: مقبول - أي إذا تُوبع، وإلا فلين الحديث - (٥).

(١) يُنظر: "الميزان" (٧٩/١).

(٢) وقد سبقَت ترجمته في الحديث رقم (٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٥٠٢).

(٤) هكذا رواه هُشَيْم بن بشير، وتابعه أبو عوانة الوضَّاح بن عبد الله الشَّكْرِي، عن أبي بلج، عن زيد بن أبي الشعثاء، عن البراء ؓ؛ وخالفهما زهير بن مُعاوية: فأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٥٩٤)، من طريق زهير، عن أبي بلج، عن أبي الحكم علي البصري، عن أبي بحر، عن البراء. وظاهر كلام البخاري، والذهبي، وابن حجر يُشير إلى ترجيح رواية هُشَيْم لمتابعة أبي عوانة له. يُنظر: "التاريخ الكبير" (٣٩٦/٣)، "ميزان الاعتدال" (١٠٤/٢)، "تسجيل المنفعة" (٢٧/٢). بينما ذهب الإمام أبو حاتم إلى جعل رواية زهير محفوظة أيضًا، باعتبارها من زيادة الثقة المقبولة، فقال في "العلل" (٦٣/٦/مسألة ٢٣١٨): قد جُود زهير هذا الحديث، ولا أعلم أحدًا جُود كتجويد زهير هذا. وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: هو محفوظ؟ قال: زهير ثقة.

قلت: وعلى كل حال، فالحديث أيضًا دار فإلما يدور على زيد بن أبي الأشعث، وهو "مجهول".

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٦٥/٣، "الفتاوى" ٢٤٨/٤، "تهذيب الكمال" ٧٩/١٠، "الميزان" ١٠٤/٢، "التقريب" (٢١٤١).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) داؤد بن رشيد الهاشمي: "ثقة نبيل"، تقدّم في الحديث رقم (١١٦).

(٣) عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمي، أبو حفص الدمشقي.

روى عن: عبد الرّحمن بن يزيد بن جابر، والأوزاعي، ومالك بن أنس، وآخرين.

روى عنه: داؤد بن رشيد، وأبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر، وإسحاق بن راهويه، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وابن حبان، ودحيم، وابن حجر: ثقة^(١).

(٤) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة السلمي الدمشقي.

روى عن: زيد بن أسلم، والزهرى، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: عمر بن عبد الواحد، وابن المبارك، والوليد بن مسلم، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي، وأبو داود، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال أحمد:

ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من

ثقتي الشاميين. وقال أبو بكر بن أبي داود: ثقة مأمون. وروى له الجماعة.^(٢)

(٥) أبو الهذيل الرّيعي. روى عن: نفع بن الحارث. روى عنه: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

حاله: لم أقف - على حد بحثي - على أحد روى عنه غير عبد الرحمن بن يزيد، ولم أقف له على

ترجمة؛ وعليه فهو "مجهول العين"، والله أعلم.

(٦) نفع بن الحارث، أبو داود الأعمى الدارمي، الكوفي القاص، ويُقال: اسمه نافع.

روى عن: البراء بن عازب، وأنس بن مالك، وزيد بن أرقم، وآخرين.

روى عنه: سليمان الأعمش، وأبو إسحاق السبيعي، وسفيان الثوري، وآخرون.

حاله: كدّبه ابن معين، وقتادة. وقال ابن معين: يَضَع، ليس بشيء. وقال البخاري: قاصّ يتكلّمون فيه.

وقال أبو حاتم: مُنْكَر الحديث ضَعِيف الحديث. وقال أبو زرعة: لم يكن بشيء. وقال العفيلي: ممّن يَغْلُو في

الرفض. وقال ابن عدي: من جملة الغالية بالكوفة. وقال النسائي، والدّارقطني، والدولابي، وابن حجر: متروك

الحديث. وقال الذهبي: هالكٌ تركوه. والحاصل: أنّه "متروكٌ، هالكٌ، مُتَهَمٌ بالوضع".^(٣)

(٧) البراء بن عازب ؓ: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٥٠).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٧٠/٢، "الثقات" لابن حبان ٤٤١/٨، "تهذيب الكمال" ٤٤٨/٢١، "التقريب" (٤٩٤٣).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٩٠/٢، "الجرح والتعديل" ٣٠٠/٥، "الثقات" ٨١/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢١١)،

"تاريخ بغداد" ٤٧٢/١١، "تهذيب الكمال" ٥/١٨، "الكاشف" ٦٤٨/١، "الميزان" ٥٩٨/٢، "التقريب" (٤٠٤١).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١١٤/٨، "الجرح والتعديل" ٤٩٠/٨، "المجروحين" لابن حبان ٥٥/٣، "الكامل" لابن عدي

٣٢٧/٨، "تهذيب الكمال" ٩/٣٠، "الكاشف" ٣٥٧/٢، "التقريب" (٧١٨١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبرانيّ "ضعيف جداً"؛ لأجل أبي داود نُفيع بن الحارث "متروك".
قال المنذري، والهيثميّ: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو داود الراوي عن البراء متروكاً.^(١)

شواهد للحديث:

▪ أخرج الطبراني في "المعجم الكبير" (٦١٥٠)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٨٩٥٠)، بسندٍ صحيحٍ مِنْ طريق أبي عثمان التَّهْدِيّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «لِرَأِ الْمُسْلِمِ إِذَا لَقِيَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ تَحَاتَّتْ عَنْهُمَا ذُنُوبُهُمَا، كَمَا تَحَاتُّ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرَةِ الْيَاسِةِ فِي يَوْمِ رِيحٍ عَاصِفٍ، وَإِلَّا غَوَّرَهُمَا، وَكَوَّكَانَتْ ذُنُوبُهُمَا بِمِثْلِ زَبَدِ الْبَحْرِ». قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير سالم بن غيلان وهو ثقة.^(٢)

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٦٢٦٣) ك/الاستئذان، ب/المصافحة، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ: أَكَانَتْ الْمَصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله؟ قَالَ: «نَعَمْ».

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٦٢٦٤) ك/الاستئذان، ب/المصافحة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٤٤١٨) ك/المغازي، ب/حديث كعب بن مالك، ومُسلّم في "صحيحه" (٢٧٦٩) ك/التوبة، ب/حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، عن كعب بن مالك رضي الله عنه في حديثه الطويل في قصة تخلفه عن تبوك، وفيه: قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولٌ حَتَّى صَافَحَنِي وَمَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ، وَلَا أَسَاهَا لَطْلِحَةَ.

وعليه فالحديث بمجموع طرقه - التي سبق ذكرها في التخرّيج -، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره".
وقال الشيخ الألباني: الحديث بمجموع طرقه، وشواهده "صحيح"، أو على الأقل "حسن".^(٣)

رابعاً:- التعليق على الحديث:

قال ابن بطال: المصافحة حسنة عند عامة العلماء، وقد استحَبها مالك بعد كراهته.

وقال النووي: المصافحة سنةٌ مُجمَعٌ عليها عند التلاهي.

وقال ابن حجر: وعلى جوازها جماعة العلماء سلفاً وخلفاً، والله أعلم.^(٤)

(١) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٧/٨).

(٢) يُنظَرُ: "الترغيب والترهيب" (٤١١٢)، "مجمع الزوائد" (٣٧/٨).

(٣) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٥٩/٢/٥٢٥).

(٤) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٠١/١٧)، "فتح الباري" لابن حجر (٥٥/١١).

[١٢٨/٥٢٨] - وَبِهِ (١): حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: نَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ بَشِيرَ بْنَ يَسَارٍ (٢)، أَخْبَرَهُ، أَنَّ حُصَيْنَ بْنَ مِحْصَنٍ أَخْبَرَهُ. عَنْ عَمَّتِهِ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: «أَذَاتُ زَوْجِ أَنْتِ؟» قَالَتْ (٣): نَعَمْ. قَالَ (٤): «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا أَلَوْهُ (٥) إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْظِرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ جَنَّكَ وَتَارَكَ.» * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ.

هذا الحديث مداره على يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
الوجه الثاني: يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حُصَيْنِ، أَنَّ عَمَّتَهُ أَنْتَ النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن بشير، عن حُصَيْنِ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨٩١٣) ك/عشرة النساء، ب/طاعة المرأة زوجها، من طريق عبد الوهاب بن سعيد السلميّ، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢٩/٥٦)، من طريق سليمان بن عبد الرحمن، كلاهما عن شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، بنحوه.
لكن وقع في إسنادهما: عبد الله بن مِحْصَنٍ، بدلاً من حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ، وهذا خطأ نبه عليه الدارقطني في "العلل"، والمزي في "تحفة" (٦).

▪ والحميدي في "مسنده" (٣٥٨) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٢٢٦٩)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤٧٠٦)، وابن بشكوال في "عوامض الأسماء المبهمة" (١٨) -، والنسائي في "الكبرى" (٨٩١٥) ك/عشرة

(١) أي بالإسناد السابق عن أحمد بن القاسم، عن داود بن رشيد.

(٢) بَشِيرٌ: بِضَمِّ الْبَاءِ الْمُوَكَّدَةِ، وَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَيَسَارٌ: بِالْيَاءِ تَحْتَهَا نُقْطَتَانِ وَالشَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ. يُنْظَرُ: "أسد الغابة" (٣٧/٢)، "تعجيل المنفعة" (٣٤٨/٢-٣٤٩).

(٣) في الأصل "قال"، والصواب ما أثبتته لمناسبة السياق، وهو موافق لما في "مجمع البحرين" حديث رقم (٢٣٢٠).

(٤) في الأصل "قالت"، والصواب ما أثبتته لمناسبة السياق، وهو موافق لما في "مجمع البحرين" حديث رقم (٢٣٢٠).

(٥) أي: ما أقصرت، ولا أترك من حقه إلا ما لا أقدر عليه. يُنْظَرُ: "مشارك الأتوار" (٣١/١).

(٦) يُنْظَرُ: "العلل" للدارقطني (٤١٩/١٥/مسألة ٤١١١)، "تحفة الأشراف" (١١٣/١٣/حديث رقم ١٨٣٧٠).

النِّسَاء، ب/طاعةُ المرأةِ زوجها، مِنْ طَرِيقِ سُوَيْفَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ^(١). وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٤٢٥/٨)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٨٣)، قال: أَخْبَرَنَا يَعْلى بن عُبيدِ الطَّنَافِسيُّ - بإحدى الروايات عنه - وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٨٣)، قال: أَخْبَرَنَا عبد الوهاب بن عبد المجيد النَّقَّفيُّ. وابن أبي الدنيا في "مُداراة النَّاس" (١٧٤)، مِنْ طَرِيقِ جَرِير بن عبد الحميد، ويزيد بن هارون - بإحدى الروايات عنهما - وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٣٣٥٧)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٨٣/٢٥/برقم ٤٥٠)، مِنْ طَرِيقِ حمَّاد بن زيد. والنَّسائي في "الكبرى" (٨٩١٤) ك/عشرة النِّسَاء، ب/طاعةُ المرأةِ زوجها، والبيهقي في "الشعب" (٨٧٣٠)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٥٣٩/٦)، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْث بن سعد. والنَّسائي في "الكبرى" (٨٩٢٠) ك/عشرة النِّسَاء، ب/طاعةُ المرأةِ زوجها، مِنْ طَرِيقِ سعيد بن أبي هلال. والطبراني في "المعجم الكبير" (١٨٣/٢٥/برقم ٤٤٩)، مِنْ طَرِيقِ حمَّاد بن سلمة. والبيهقي في "الأدب" (٥٨)، وفي "الشعب" (٨٧٣١)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٥١٩)، مِنْ طَرِيقِ عبد الرحيم بن سليمان الكناني. عَشْرَتُهُمْ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بنحوه.

ووقع عند النَّسائي في رواية ابن عُيَيْنَةَ: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ قَالَ: حَدَّثْتَنِي عَمَّتِي. وفي رواية سعيد بن أبي هلال: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمَّتِي. وقال الحاكم: وهو صَحِيحٌ، ولم يُخَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: صحيحٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) داود بن رُشَيْد الهاشمي: "بِقَّةٌ نَبِيلٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١١٦).

(٣) شُعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن راشد القرشي، أبو مُحَمَّد الدمشقي.

روى عن: الأوزاعي، والحسن بن دينار، والثوري، وآخرين.

روى عنه: داود بن رُشَيْد، والقاسم بن مُساور، والليث بن سعد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وابن سعد، وأبو داود، والنَّسائي، ودُحيم، والذهبي، وابن حجر: بِقَّةٌ. وأسند ابن أبي حاتم: أَنَّ الأوزاعي كان يُقْرِبُهُ وَيُدْنِيهِ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ. قال ابن حجر في "التهذيب": ونقل أبو الوليد الباجي عن أبي حاتم، قال: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن حَبَّان في "الثقات": كان يَتَّحِلُ مَذْهَبَ أَهْلِ الرَّأْيِ، وفي "المشاهير": كان مُتَقَنًا. وروى له الجماعة سوى الترمذي. والحاصل: أَنَّهُ "بِقَّةٌ مَأْمُونٌ".^(٢)

(١) وأخرجه ابن بشكوال في "غوامض الأسماء المبهمة" (٢٠)، مِنْ طَرِيقِ نصر بن علي، قال: ثنا سُوَيْفَانَ بن عُيَيْنَةَ، بسنده، وفيه: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ، أَخْبَرْتُهُ عَنْهُ أَسْمَاءُ أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ... الحديث. وقال الذَّارِقُطَنِي في "العلل" (٤١٩/١٥/مسألة ٤١١١): وليس ذلك بمحفوظ. وسَمَّاهَا ابن حَبَّان في "الثقات" (١٥٧/٤): بِأَمِّ قَيْس، وقال: لها صحبة.

(٢) "الجرح والتعديل" ٣٤١/٤، "الثقات" ٤٣٩/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢١٨)، "التهذيب" ٥٠١/١٢، "تاريخ الإسلام" ٨٦٣/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٤٨/٤، "الكواكب النيرات" ترجمة سعيد بن أبي عروبة ١٩٥/١، "التقريب" (٢٧٩٣).

٤) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: "ثقة، فقيه، عابد"، تقدم في الحديث رقم (٢٦).

٥) يحيى بن سعيد الأنصاري: "ثقة، ثبت، حافظ، فقيه"، تقدم في الحديث رقم (١٧).

٦) بشير بن يسار، الحارثي، الأنصاري، المدني.

روى عن: حُصَيْن بن مِحْصَن، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله ﷺ، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، وسعيد بن عُبَيْد الطائي، والوليد بن كثير، وآخرون.

حاله: وقال ابن سعد: كان شيخًا كبيرًا فقيهاً، وكان قد أدرك عامة أصحاب رسول الله ﷺ، وكان قليل

الحديث. وقال ابن معين، والنسائي، والذهبي: ثقة. وزاد ابن معين: وليس هو أحًا لسليمان بن يسار. وذكره

ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: ثقة، فقيه. روى له الجماعة.^(١)

٧) حصين بن محصن الأنصاري الخطمي المدني.

روى عن: هرمي بن عمرو الواقفي، وقال البخاري: سمع عمته.

روى عنه: بشير بن يسار، وعبد الله بن علي بن السائب المطليبي.

حاله: ذكره البغوي في "معجم الصحابة". وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: عذابه في أهل

المدينة. وقال ابن الأثير: قال عبدان، سمعت أحمد بن سيار، يقول: من أصحاب رسول الله ﷺ، ... ولا

تدري له صُحْبَةٌ أم لا؟ وقد أخرجه أبو أحمد العسكري في الصحابة. وقال الذهبي في "المغني": تابعي

مجهول. وفي "الديوان": مُحْضَرَمٌ مجهول. وأكد في "الميزان" أنه تابعي، ونقل توثيق ابن حبان له. وقال ابن

حجر في "الإصابة": اختلف في صحبته، وذكره عبدان، وابن شاهين، والعسكري، والطبراني في الصحابة،

قال ابن السكن: يقال له صُحْبَةٌ، غير إن روايته عن عمته، وليست له رواية عن النبي ﷺ. قال ابن حجر:

أخرجوا حديثه، فقالوا: عن حُصَيْن بن مِحْصَن أن عمه له أتت النبي ﷺ، ورواه النسائي كما قال ابن

السكن، وهو الصحيح، وذكره في التابعين البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، فانه أعلم. وقال في "لسان

الميزان": تابعي ثقة. وفي "التقريب": معدود في الصحابة، وروايته عن عمته.^(٢)

فالحاصل: أنه "تابعي، ثقة؛ فلم يصح روايته عن النبي ﷺ - على الراجح - كما قال ابن حجر.

٨) عمه حُصَيْن بن مِحْصَن الأنصاري الخطمي، يُقال: اسمها أسماء، ويُقال: أم قيس.

روت عن: النبي ﷺ. روى عنها: ابن أخيها حُصَيْن بن مِحْصَن. صحابيَّة لها حديث.^(٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل"، ٣٩٤/٢، "الثقات"، ٧٣/٤، "التهذيب"، ١٨٨/٤، "السير"، ٥٩١/٤، "التقريب" (٧٣٠).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير"، ٥/٣، "معجم الصحابة" للبغوي، ١٥٩/٢، "الجرح والتعديل"، ١٩٦/٣، "الثقات" (١٥٧/٤)، "أسد

الغابة"، ٣٦٦/٢، "التهذيب"، ٥٣٨/٦، "المغني"، ٢٦٣/١، "الديوان"، ٢١٠/١، "الميزان"، ٥٥٤/١، "الإصابة"، ٥٦٦/٢، "تهذيب

التهذيب"، ٣٨٩/٢، "لسان الميزان"، ٢٨٤/٩، "التقريب" (١٣٨٤). قلت: وقرئ ابن حجر في "الإصابة" بين حُصَيْن بن مِحْصَن

بن النُّعْمَان، وبين حُصَيْن بن مِحْصَن بن عامر بن أبي قيس بن الأثلث، مع انه جمع بينهما في زيادته على التهذيب.

(٣) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم، ٣٥٨١/٦، "أسد الغابة"، ٤١٦/٧، "تهذيب التهذيب"، ٤٨٨/١٢، "التقريب" (٨٧٩٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: يحيى، عن بشير، عن حصين، أن عمته أمت النبي ﷺ (مُرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٧١٢٥)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ، أَنَّ عَمَّةَ لَهُ أَمْتُ النَّبِيِّ ﷺ تَلَّطَبُ حَاجَةً، فَلَمَّا قَضَتْ حَاجَتَهَا قَالَ: « أَلَيْكَ زَوْجٌ؟ » قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: « فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟ » قَالَتْ: مَا أَلُوهُ خَيْرًا، إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: « أَنْظِرِي، فَإِنَّهُ جَنَّتِكَ وَمَارِكٌ ».

▪ وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٨٢)، وابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (١/٥٢٩)، مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ. وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٩٠٠٣) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي "أَسَدِ الْغَابَةِ" (٣٦/٢) -، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الْغَابَةِ" (٢/٥٢٩)، وَالتَّنَائِي فِي "الْكَبْرَى" (٨٩١٨) ك/عَشْرَةَ النِّسَاءِ، ب/طَاعَةُ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا، وَالبَغْوِيُّ فِي "مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ" (٥١٩)، وَالتَّطَبُّعِيُّ فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ" (١٨٣/٢٥) بِرَقْمِ (٤٤٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (٨٠٧١)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي "أَسَدِ الْغَابَةِ" (٤١٦/٧)، مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ. وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" بِرَقْمِ (٢٧٣٥٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَيَعْلَى بْنُ عُيَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ. وَالتَّنَائِي فِي "الْكَبْرَى" (٨٩١٦) ك/عَشْرَةَ النِّسَاءِ، ب/طَاعَةُ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا، مِنْ طَرِيقِ يَعْلَى بْنِ عُيَيْدٍ الطَّنَافِسِيِّ، وَبِرَقْمِ (٨٩١٧)، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ. وَالتَّنَائِي فِي "الْكَبْرَى" (٨٩١٩) ك/عَشْرَةَ النِّسَاءِ، ب/طَاعَةُ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي "غَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ" (١٨) -، مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجُهِ عَنْهُ ^(١) - وَالتَّطَبُّعِيُّ فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ" (١٨٣/٢٥) بِرَقْمِ (٤٤٨)، مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. سَنَتَهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، بِنَحْوِهِ.

وقال أبو القاسم البغوي: وقد روى هذا الحديث غير يزيد عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين بن مخصن، عن عمته، عن النبي ﷺ، ولا أعلم بهذا الإسناد غير هذا.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَذَاهِرُهُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين بن مخصن، عن عمته، عن النبي ﷺ.

الوجه الثاني: يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين، أن عمته أمت النبي ﷺ (مُرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الأول - الموصول - هو الأشبه بالصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فرواة الوجه الأول أكثر عددًا مِنْ رِوَاةِ الْوَجْهِ الثَّانِي.

(٢) ترجيح الأئمة للوجه الموصول: وهذا هو الظاهر مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ، فَقَالَ فِي "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ"

فِي تَرْجُمَةِ حُصَيْنِ: سَمِعَ عَمَّتَهُ. ^(٢) وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: قَالَ ابْنُ السَّكَنِ: يُقَالُ لَهُ صُحْبَةٌ، غَيْرَ إِنْ رَوَيْتَهُ عَنْ

(١) يُنظَرُ: "إِتْحَافُ الْمَهْرَةِ" لابن حجر (٣٩٨/١٦).

(٢) يُنظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" (٥/٣).

عَمَّتْهُ، وليست له رواية عن النبي ﷺ. ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجُوا حَدِيثَهُ، فَقَالُوا: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ أَنَّ عَمَةً لَهُ أَنْتَ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ كَمَا قَالَ ابْنُ السَّكَنِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، لِذَا ذَكَرَهُ فِي التَّابِعِينَ الْبَخَارِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ حَبَانَ. (١)

قُلْتُ: لِأَجْلِ ذَلِكَ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي إِثْبَاتِ الصَّحْبَةِ لِحُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ، فَأَثْبَتَهَا الْبَعْضُ بِنَاءً عَلَى مَا ثَبِتَ فِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَا يَدُلُّ فِي الظَّاهِرِ عَلَى ثُبُوتِ الصَّحْبَةِ لَهُ - كَمَا فِي الْوَجْهِ الثَّانِي -؛ بَيْنَمَا نَفَاهَا عَنْهُ الْأَكْثَرُونَ لِرُجْحَانِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ بِرَوَايَتِهِ لِلْحَدِيثِ عَنْ عَمَّتِهِ، وَقَوْلِهِ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ: حَدَّثْتَنِي، وَفِي بَعْضِهَا: أَخْبَرْتَنِي، بِمَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ سَمَاعِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذِهِ مِنْ فَوَائِدِ دِرَاسَةِ الْعِلَلِ.

رَابِعًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاتِهِ".

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ خِلَافِ حَصِينٍ، وَهُوَ تَقِيَّةٌ. (٢) وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ جَيِّدَيْنِ. (٣) وَرَمَزَ لَهُ السِّيُوطِيُّ بِالْحُسَيْنِ. (٤) وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ، غَيْرَ حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي ثِقَاتِ التَّابِعِينَ، لَكِنْ ذَكَرَهُ جَمْعًا فِي "الصَّحَابَةِ"، وَكَأَنَّ الْحَافِظَ مَالَ إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ فِي "التَّقْرِيبِ": مَعْدُودٌ فِي الصَّحَابَةِ. (٥) وَقَالَ فِي "صَحِيحِ الْجَامِعِ": حَدِيثٌ حَسَنٌ. (٦)

خَامِسًا: - النَّظَرُ فِي كَلَامِ الْمَصْنُفِ ﷺ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْمَصْنُفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ.

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمَصْنُفُ ﷺ، وَتَقَرَّدَ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ لَا يَضُرُّ الْحَدِيثَ، وَأَسْنَدُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَرْجُمَةِ شُعَيْبٍ: أَنَّ الْأَوْزَاعِيَّ كَانَ يَرْفَعُهُ وَيُذَيِّبُهُ - كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ -.



(١) يُنْظَرُ: "الإصابة" (٥٦٦/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٠٦/٤).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّزْيِيدُ وَالتَّهْيِيبُ" لِلْمُنْذَرِيِّ (١٢١/٤).

(٤) يُنْظَرُ: "الجامع الصغير" (ص/١٦٣/حديث رقم ٢٧٤٤).

(٥) يُنْظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٦/٢٢٠/حديث رقم ٢٦١٢).

(٦) يُنْظَرُ: "صحيح الجامع" (١/٣١٦/حديث رقم ١٥٠٩).

[٥٢٩/١٢٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاهِرِ الرَّازِيِّ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ، يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبِهِ النَّاسِ هَدْيًا^(١)، وَسَمَنًا^(٢)، [وَحَوْأً]^(٣) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ مَنزِلِهِ حَتَّى يَعُودَ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ إِلَّا دَاهِرَ الرَّازِيَّ.

هذا الحديث مداره على الأعمش، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة .

الوجه الثاني: الأعمش، عن شقيق بن سلمة الأسدي، عن حذيفة .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة .

أ- تخريج الوجه الأول:

رواه بهذا الوجه عبد الله بن داهر الرزازي، واضطرب فيه:

▪ فرواه مرة عن أبيه، عن الأعمش، به - كما في رواية الباب - .

▪ ورواه مرة عن عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، به: أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٤٩٠)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاهِرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبِهِ النَّاسِ هَدْيًا وَسَمَنًا وَحَوْأً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث» .

ب- متابعات للوجه الأول:

▪ وأخرجه البزار في "مسنده" (٢٨١٢)، من طريق عمّار بن أبان الواسطي، قال: أخبرنا يزيد بن عطاء،

عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زيد بن وهب، عن حذيفة . قال: " ما أحد أشبه هديًا، ولا دأ برسول الله ﷺ من حيث

(١) هديًا: قال أبو عبيد: الهدي، والنكّل مقاربان، يقال في السكنية، والوقار، وفي الهيبة، والمنظر، والشامل، قال: والسمت يكون في حسن الهيبة والمنظر من جهة الخير والدين، لا من جهة الجمال والزينة، ويطلق على الطريق، وكلاهما جيدًا، بأن يكون له هيئة أهل الخير على طريقة أهل الإسلام. يُنظر: "فتح الباري" (٥١٠/١٠).

(٢) سمَنًا: وهو حُسْنُ المنظر في أمر الدين، ويطلق أيضًا على القصد في الأمر، وعلى الطريق. "فتح الباري" (٥١٠/١٠).

(٣) هكذا بالأصل، وبالمطبوع "وَحَوْأً" بالجمع المعجمة، وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٤٩٠)، من طريق عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، وفيه: "وَحَوْأً" بالحاء المهملة، بعدها راء، ولعله تصحيف؛ ووقع في جميع طرق الحديث - كما عند البخاري، وغيره، وكما في التخريج - "دَلًا" بفتح المهملة، وتشديد اللام، هو حسن الحركة في المشي والحديث، ويطلق على الطريق. "فتح الباري" (٥١٠/١٠). وقال البغوي في "شرح السنة" (١٤٨/١٤): والنكّل والسمت والهدّي قريبٌ بعضها من بعض، وهو السكنية والوقار، وحسن الهيئة، والمنظر، يزيد شائبته في الحركة والمشّي والتصرف في الدين، لا في الزينة والجمال.

يُخْرِجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ". وقال البزار: وحديثُ إسماعيل، عن زَيْدٍ لا نَعْلَمُ زَوَاهُ إِلَّا عِمْرَانَ، عن يَزِيدَ بنِ عَطَاءٍ، ولم يُسَيِّدْ إسماعيلُ، عن زَيْدٍ، عن خَدِيقَةَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ.
 قُلْتُ: بل أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٤٩١)، من طريق مُحَمَّد بنِ أَبَانَ الوَاسِطِي، ثنا يَزِيدُ بنُ عَطَاءٍ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زَيْدِ بنِ وَهَبٍ، بنحوه. ومحمد بن أبان أخو عمران، وكلاهما يروي عن يزيد.
 ت- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عبد الله بن داهر بن يحيى بن داهر الرازي، أبو سليمان، وقيل أبو يحيى، يُعرف بالأحمري.
 روى عن: أبيه، وعبد الله بن عبد القدوس، والأعمش، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، ومحمد بن حميد، وعلي بن سعيد، والرازيون.

حاله: قال أحمد، وابن معين: ليس بشيء، ما يكتب عنه إنسان فيه خير. وقال العُقَيْلِيُّ: رَافِضِيٌّ حَبِيبٌ، يروي عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الْقُدُوسِ، أَشْرُ مِنْهُ، رَافِضِيَّانِ. وقال ابن عدي: عَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ فِي فِضَائِلِ عَلِيٍّ، وَهُوَ فِيهِ مَتَمِّمٌ. وقال الذهبي: رَافِضِيٌّ ضَعُفُوهُ. وفي "الميزان" ذكر في ترجمته بعض مروياته في فضائل سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، وعقب الذهبي بقوله: قد أغنى الله عليًا عن أن تقرر مناقبه بالأكاذيب والأباطيل. وقال الذهبي أيضًا: وإياه. وقال الهيثمي: متروكٌ. بينما قال ابن حبان: كان ممن يُخطئ كثيرًا حتى خرج عن حد الاحتجاج به فيما لم يوفق الثقات، والاعتبار بما وافق الثقات. (١) فالحاصل: أنه "رافضي"، مُتَمِّمٌ.

(٣) داهر بن يحيى الرازي، أبو عبد الله المقرئ، الكوفي، ويُقال: اسمه محمد، وداهر لقبه.

روى عن: الأعمش، ومحمد بن أبي ليلي، وليث بن أبي سليم، وآخرين.

روى عنه: ابنه عبد الله، ومحمد بن عمرو - زُنَيْجٌ -، ومحمد بن حميد، وآخرون.

حاله: قال العُقَيْلِيُّ: كان ممن يَغْلُو فِي الرَّفْضِ، وَلَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن أحاديث رواها داهرٌ، وعرضت عليه تلك الأحاديث، فقال: ليس تدل هذه الأحاديث على صدقه. وقال الذهبي: رَافِضِيٌّ بَغِيضٌ، لَا يُتَابَعُ عَلَى بَلَايَاهُ... ونكر حديثًا، ثُمَّ قَالَ: فهذا باطل، ولم أر أحدًا ذكر داهرًا حتى ولا ابن أبي حاتم بلديّة. (٢) وعلق المحقق، فقال: وفي بعض النسخ: وإنما البلاء من ابنه عبد الله فإنه متروكٌ. وفي "لسان الميزان": وإنما لم يذكره؛ لأنَّ البلاء كله من ابنه عبد الله، وقد ذكره واكتفوا به. (٣)

(١) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعُقَيْلِيُّ ٢/٢٥٠، "الجرح والتعديل" ٥/١٦١، "المجروحين" ٢/١٠٠، "الكامل" ٥/٣٨٠، "تاريخ بغداد" ١١/١٢٠، "المغني" ١/٤٧٩، "الميزان" ٢/٤١٧ و ٢/٤٩٢، "مجمع الزوائد" ٩/١٦٨.

(٢) بل ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢/٣١٠)، باسم محمد بن عبد الله المقرئ، أبو عبد الله المعروف بدهار.

(٣) يُنظر: "الضعفاء الكبير" ٢/٤٦٢، "الجرح والتعديل" ٧/٣١٠، "المغني" ١/٣١٥، "الميزان" ٢/٣٢، "لسان الميزان" ٣/٣٩١.

٤) سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ، الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْكُوفِيُّ، الْحَافِظُ الْمُفْرِيُّ.

روى عن: زيد بن وهب الجهني، وإبراهيم التميمي، وإبراهيم النخعي، وآخرين.

روى عنه: داهر بن يحيى، والسُّقْيَانَان، وشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاج، والنَّاس.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ، عَالِمًا بِالْقُرْآنِ، رَأْسًا فِيهِ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وقال أبو زرعة: إمامٌ. وقال النَّسَائِيُّ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ.

وعن مغيرة، قال: ما أفسد أحدٌ حديث الكوفة إلا أبو إسحاق السبيعي، وسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ. (١) وقال شُعبَة: كفيتمكم تدليس ثلاثه: الأعمش، وقتادة، وأبي إسحاق. وقال الذهبي في "الميزان": أحد الأئمة الثقات ما نعموا عليه إلا التدليس. وقال أيضًا: وهو يدلّس، ورُئِمَا دلس عن ضعيف ولا يدري به، فمتى قال: حَدَّثَنَا فلا كلام، ومتى قال: عن تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم وأبي وائل وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ حافظ عارف بالقراءة ورع، لكنه يدلّس. وقال في "هدى الساري": اعتمد البخاري على حفص بن غياث في حديث الأعمش لأنه كان يُميّز بين ما صرح به الأعمش بالسَّماع وبين ما دلّسه، نَبّه على ذلك أبو الفضل بن طاهر، وهو كما قال. وذكره العلاءي، وابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين.

فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، لَكِنَّهُ يَدُلِّسُ، فَيُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ، إِلَّا فِي شُيُوخِهِ الَّذِينَ أَكْثَرَ الرَّوَايَةَ عَنْهُمْ، أَوْ كَانَ الرَّوَايَ عَنْهُ شُعبَة، أَوْ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ. (٢)

٥) زَيْدُ بْنُ وَهْبِ الْجُهَنِيِّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: سمع عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وحذيفة بن اليمان، وآخرين.

روى عنه: سليمان الأعمش، وسلمة بن كهيل، وإسماعيل بن أبي خالد، وآخرون.

حاله: أسلم في حياة النبي ﷺ، وَهَاجَرَ إِلَيْهِ وَلَمْ يَدْرِكْهُ، وَتَلَعَّنَهُ وَقَاتَهُ فِي الطَّرِيقِ. وقال ابن معين، وابن خراش، والعجلي، وابن حبان: ثِقَّةٌ. وقال الذهبي: تابعي جليلٌ ثَبَّتْ. وقال ابن حجر في "اللسان": ثِقَّةٌ جَبَلٌ.

وفي "التقريب": مُحَضَّرٌ، ثِقَّةٌ، جَلِيلٌ، لَمْ يُصَبْ مِنْ قَالٍ: فِي حَدِيثِهِ خَلَلٌ. وروى له الجماعة. (٣)

٦) حَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَاسْمُ الْيَمَانِ حَسَنٌ - وَيُقَالُ: حَسَنٌ - عَلَى التَّصْغِيرِ - بِنِ جَابِرِ بْنِ أَسِيدٍ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ.

(١) علّق الذهبي على ذلك في "الميزان"، فقال: كأنه عن الرواية عن جاء، وإلا فالأعمش عدل صادق ثبت، صاحب سنة وقرآن، ويحسن الظن بمن يحدّثه، ويروي عنه، ولا يمكننا أن نقطع عليه بأنه علم ضعف ذلك الذي يُدّلسه، فإن هذا حرام.

(٢) "الثقات" للعجلي ٤٢٢/١، "الجرح والتعديل" ١٤٦/٤، "الثقات" ٣٠٢/٤، "تاريخ بغداد" ٥/١٠، "التهذيب" ٧٦/١٢، "الميزان" ٢٢٤/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٢٢/٤، "طبقات المدلسين" (ص/٣٣)، "التقريب" (٢٦١٥)، "هدى الساري" (ص/٣٩٨).

(٣) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٥٧٤/٣، "الثقات" ٢٥٠/٤، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ١٢٠٢/٣، "تاريخ بغداد" ٤٤٤/٩، "تهذيب الكمال" ١١١/١٠، "الميزان" ١٠٧/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٢٧/٣، "لسان الميزان" ٣٠٦/٩، "التقريب" (٢١٥٩).

روى عنه: زيد بن وهب الجهني، وجابر بن عبد الله، وجندب بن عبد الله الجلي، وآخرون. من كبار أصحاب رسول الله ﷺ، وشهد مع النبي ﷺ أحداً، ولم يشهد بدرًا، لأن المشركين أخذوا عليه الميثاق لا يقاتلهم، فسأل النبي ﷺ: هل يقاتل أم لا؟ فقال: بل نفي لهم، ونستعين الله عليهم. (١) وهو معروف في الصحابة بصاحب سر رسول الله ﷺ. وتوفي بعد عثمان ﷺ بأربعين يومًا. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: الأعمش، عن شقيق بن سلمة الأسدي، عن حذيفة ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٣٣٤١ و ٢٣٣٤٢) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٢٥/٣٣) -، وفي "فضائل الصحابة" (١٥٤٣)، والبخاري في "صحيحه" (٦٠٩٧) ك/الأدب، ب/في الهدى الصالح - ومن طريقه البيهقي في "شرح السنة" (٣٩٤٥) -، والبزار في "مسنده" (٢٨٧٥ و ٢٨٧٦)، والمحاملي في "أماله" (٢٩)، والطبراني في "الكبير" (٨٤٨٠)، والحاكم في "المستدرک" (٥٣٧٦)، وابن عساكر في "معجم شيوخه" (٤١٠)، كلهم من طريق عن الأعمش، قال: سَمِعْتُ شَقِيقًا - وهو أبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي -، قال: سَمِعْتُ حَذِيفَةَ يَقُولُ: «لَنْ أَشْبَهَ النَّاسَ دَأًّا وَسَنًّا وَمَدْبَأً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِابْنِ أُمِّ عَبْدِ، مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ، لَا نَدْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَكَ». واللفظ للبخاري. وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. ووافقه الذهبي.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى الْأَعْمَشِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة ﷺ.

الوجه الثاني: الأعمش، عن شقيق بن سلمة الأسدي، عن حذيفة ﷺ.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ، لِلْفَرَاغِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية: فرواه الجماعة بالوجه الثاني.

(٢) كما أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مَدَّارَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرِ الرَّازِيِّ، وَهُوَ "رَافِضِيٌّ مُتَّهَمٌ"، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ.

قلت: وأما متابعة إسماعيل بن أبي خالد، ففي سندها يزيد بن عطاء اليشكري، وهو "لين الحديث". (٣)

(٣) تخريج البخاري للوجه الثاني في "صحيحه".

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرِ "رَافِضِيٍّ مُتَّهَمٍ"، وَقَدْ

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٨٧) ك/الجهاد والسير، ب/الوفاء بالعهود.

(٢) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ٣٣٤/١، "أسد الغابة" ٧٠٦/١، "التهذيب" ٤٩٥/٥، "الإصابة" ٤٩٦/٢.

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٧٥٦).

خالف الثقات عن الأعمش، مع اضطرابه فيه؛ وفيه داهر بن يحيى "رافضيٌ بغِيضٌ، لا يُتَابِعُ على بلاياه".

ب- الحكم على الحديث مِنْ وجهه الراجح:

وأما الحديث مِنْ وجهه الراجح "فصحيحٌ لذاته"، وقد أخرجه البخاري في "صحيحه".

وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧٦٢) ك/المناقب، ب/مناقب عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه، مِنْ طريق عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْنَا حُدَيْبَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْمَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: «مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سُنًّا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ...».

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش، عن زيد بن وهب إلا داهر الرازي.

قلت: بل أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٤٩٠)، مِنْ طريق عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

في الحديث فضيلة لابن مسعود جليلة لشهادة حذيفة له بأنه أشد الناس شبها برسول الله صلى الله عليه وآله في هذه الخصال، وفيه توفى حذيفة حيث قال: من حين يخرج إلى أن يرجع، فإنه اقتصر في الشهادة له بذلك على ما يمكنه مشاهدته، وإنما قال لا أدري ما يصنع في أهله؛ لأنه جوز أن يكون إذا خلا يكون في انبساطه لأهله يزيد أو ينقص عن هيئة رسول الله صلى الله عليه وآله في أهله، ولم يرد بذلك إثبات نقص في حق عبد الله صلى الله عليه وآله. وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" من طريق زيد بن وهب، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه، قال: اعلّموا أن حسن الهدى في آخر الزمان خير من بعض العمل. وسنده صحيح، ومثله لا يقال من قبل الرأي، فكان ابن مسعود لأجل هذا كان يحرص على حسن الهدى.^(١)

ومما ورد في فضل ابن مسعود شيء كثير جداً، ويُزاد عليه بأنه عني بتفقيه أهل الكوفة، وتعليمهم القرآن من سنة بناء الكوفة، إلى أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه، عناية لا مزيد عليها، إلى أن امتلأت الكوفة بالقراء، والفقهاء المحدثين، بحيثُ أبلغ بعض ثقات أهل العلم عدد من نفقه عليه، وعلى أصحابه، نحو أربعمائة ألف عالم، حتى إن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، لما انتقل إلى الكوفة سر من كثرة فقائها، وقال: رحم الله ابن أم عبد، قد ملأ هذه القرية علما. وفي لفظ: أصحاب ابن مسعود، سُجَّ هَذِهِ الْقَرْيَةَ.^(٢)



(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١٠/٥١٠).

(٢) مِنْ كَلِمَاتِ الشَّيْخِ/حَمْدِ زَاهِدِ الْكُوْتَرِيِّ فِي "عجلة المستوفز"، نَقْلًا عَنِ الْمَكْتَبَةِ الشَّامِلَةِ.

[١٣٠/٥٣٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا يَزِيدُ بْنُ مَهْرَانَ أَبُو خَالِدٍ الْخَبَّازُ^(١)، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ^(٢)، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: إِنَّ أُمَّكُمْ قَدْ جَاءَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَإِنَّمَا زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدُّنْيَا، وَزَوْجَتُهُ فِي الْآخِرَةِ. * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ إِلَّا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ.

أولاً: - تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٩/٢٣/١٠٠ برقم ١٠٠) - ومن طريقه المزي في "التهذيب" (٥٣٣/١٤) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مَسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، بِهِ، دُونَ قَوْلِهِ: إِنَّ أُمَّكُمْ قَدْ جَاءَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ.

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٧١٠٠) ك/الفتن، ب/الفتنة التي تموج كموج البحر، من طريق يحيى بن آدم؛ والترمذي في "سننه" (٣٨٨٩) ك/المناقب، ب/من فضل عائشة رضي الله عنها، والحاكم في "المستدرک" (٦٧١٨)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي؛ وأبو عروبة الحراني في "أحاديثه" (٣١)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ؛ وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (٤٥٩/٤٣)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ. أَرَبَعَتُهُمْ (يحيى، وابن مهدي، ومحمد بن العلاء، وأحمد بن عبد الله) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ عَمَّارٍ بَنَ يَاسِرٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ، فَصَعِدَا الْمِنْبَرَ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمِنْبَرِ فِي أَغْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا، يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللَّهِ لَهَا زَوْجَةٌ نَبِيكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيُعْلَمَ بِإِيَّاهُ تَطْلِعُونَ أَمْ هِيَ. . واللفظ للبخاري.

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال الحاكم: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. قُلْتُ: بَلْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ. وقال الذهبي: عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمَ.

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧٧٢) ك/المناقب، ب/فضل عائشة رضي الله عنها، من طريق شعبة، ويرقم (٧١٠١) ك/الفتن، ب/الفتنة التي تموج كموج البحر، من طريق عبد الملك بن حميد بن أبي غنبة، كلاهما (شعبة، وعبد الملك) عن الحكم بن عتيبة الكندي، قال: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ عَمَّارًا، وَالْحَسَنُ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَشِيرَهُمْ، خَطَبَ عَمَّارٌ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ بِسَبْعِهِ أَوْ بِأَمَّا. . واللفظ لشعبة.

(١) الخَبَّاز: يَفْتَحُ الْخَاءَ، وَتَشْدِيدُ الْبَاءِ الْمُوحَّدَةِ، نِسْبَةً إِلَى الْخُبْزِ، وَخُبْزُهُ، وَبِيعَهُ. "اللباب في تهذيب الأسباب" (٤١٦/١).

(٢) أبو حَصِينٍ: يَفْتَحُ الْحَاءَ، وَكَسَرَ الصَّادَ، أَبُو حَصِينِ عَثْمَانَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ حَصِينِ الْأَسَدِيِّ. يُنْظَرُ: "الإكمال" (٤٨٠/٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) يزيد بن مهران الأسدي، أبو خالد الحَبَّاز الكوفي.

روى عن: أبي بكر بن عيَّاش، ويحيى بن يَمَان، ومحمد بن أسباط القرشي، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم بن مساور، وأبو حاتم الرّازي، ومُطِين، وآخرون.

حاله: قال مُحَمَّد بن عبد الله الحَضْرَمي - مُطِين -، والذهبي: ثقة. وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوق.

وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: يُعْرَب. وقال ابن قانع: صالح. فالحاصل: أنه "ثقة".^(١)

(٣) أبو بكر بن عيَّاش الأسدي: "ثقة عابد، لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح"، تقدّم في الحديث (٤٣).

(٤) عُثْمَان بن عاصِم بن حُصَيْن، ويُقال: عُثْمَان بن عاصِم بن زَيْد، أَبُو حَصِينِ الْأَسَدِيِّ الكوفي.

روى عن: عبد الله بن زياد، وسمع ابن عَبَّاس، وسعيد بن جُبَيْر، وشُرَيْحَا، والشَّعْبِي، وآخرين.

روى عنه: أبو بكر بن عيَّاش، وسمع منه الثَّوْرِي، وشُعبَة، وابن عُيَيْنَة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن خراش: ثقة. وزاد العجلي:

وكان صاحب سنة. وقال ابن مهدي: لا ترى حافظاً يختلف على أبي حَصِين. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"،

وقال في "المشاهير": من مُتَّفَعِي الكوفيين. وقال الذهبي: ثقة، ثبت، صاحب سنة. وقال ابن حجر: ثقة، ثبت،

سني، زُيْمَا دَلَس. والحاصل: أنه "ثقة، ثبت، سني". وقول ابن حجر: زُيْمَا دَلَس، ليس له فيها سلف.^(٢)

(٥) عبد الله بن زياد، أبو مريم الأسدي الكوفي.

روى عن: الحسن بن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعَمَّار بن ياسر ؓ.

روى عنه: أشعث بن أبي الشعثاء، وشمر بن عطية، وأبو حَصِين عُثْمَان بن عاصم الأسدي، وآخرون.

حاله: قال العجلي، والذَّارِقُطْنِي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(٣)

(٦) عَمَّار بن ياسر العنسي، أبو اليقظان مولى بني مخزوم، صاحب رسول الله ﷺ، وأمه سُمَيَّة.

روى عن: النبي ﷺ، وعن حذيفة بن اليمان ؓ.

روى عنه: عبد الله بن زياد، وأبو وائل شقيق بن سلمة، وابن عباس ؓ، وآخرون.

أحد السَّابِقِينَ الأولين، والأَعْيَانِ البَدْرِيِّينَ. شهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. وأجمعوا على أنه قتل مع

علي بصفتين سنة سبع وثمانين في ربيع وله ثلاث وتسعون سنة. وقال ابن حجر: وتواترت الأحاديث عن

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩٠/٩، "الثقات" ٢٧٥/٩، "التهذيب" ٢٥٢/٣٢، "الكاشف" ٣٩٠/٢، "التقريب" (٧٧٨٤).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٤٠/٦، "الثقات" للعجلي ١٢٩/٢، "الجرح والتعديل" ١٦٠/٦، "الثقات" ٢٠٠/٧، "مشاهير علماء

الأمصار" (ص/١٩٧)، "تهذيب الكمال" ٤٠١/١٩، "الكاشف" ٨/٢، "التقريب" (٤٤٨٤).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٠/٢، "الثقات" ٥٨/٥، "التهذيب" ٥٣٣/١٤، "تهذيب التهذيب" ٢٢١/٥، "التقريب" (٣٣٢٧).

النَّبِيِّ ﷺ أَنْ عَمَّارًا تَقْتَلُهُ الْبَاغِيَةُ^(١)، وروى له الجماعة.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقُ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ - كَمَا سَبَقُ - .

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أبي حصين إلا أبو بكر بن عياش.

قلت: مما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قوله في الحديث: "تَسْبِهُهُ أَوْ رِيَاها" قيل: الضمير لعلِّي، لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه لله ﷻ، والمراد بإتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾^(٣) فإنه أمرٌ حقيقيٌ حُوطِبَ به أزواج النبي ﷺ، ولهذا كانت أم سلمة تقول: لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي ﷺ، والعذر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاع الإصلاح بين الناس، وأخذ القصاص من قتلة عثمان، وكان رأي عليّ الاجتماع على الطاعة، وطلب أولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بشروطه.^(٤)

وقال: ومراد عمار بذلك أن الصواب في تلك القصة كان مع عليّ، وأن عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الإسلام، ولا أن تكون زوجة النبي ﷺ في الجنة، فكان ذلك يعد من إنصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق، وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن أبي يزيد المدني قال: قال عمار بن ياسر لعائشة، لما فرغوا من الجمل: ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد إليكم يشير إلى قوله تعالى ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾، فقالت أبو اليقظان؟ قال: نعم، قالت: والله إنك ما علمتُ لقوال بالحق. قال: الحمد لله الذي قضى لي على لسانك.^(٥)



(١) أخرج البخاري في "صحيحه" (٤٤٧) ك/الصلاة، ب/التعاون في بناء المسجد عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: كما نُحِيلُ لِبَنَةِ لَبَنَةَ وَعَمَّارٍ لِبَنَتَيْنِ لَبَنَيْنِ - أي: في بناء المسجد النبوي -، فرأه النبي ﷺ - أي: رأى عماراً - فَبُنِضَ الرَّأبُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «وَجَّحَ عَمَّارٌ، مَثَلَةَ الْبَغَاةِ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُ إِلَى النَّارِ» قال: يَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرَّبِّ. وأخرجه أيضاً بنحوه برقم (٢٨١٢) ك/الجهاد، ب/بفتح النُّبَارِ عَنِ الرَّأْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ومسلم في "صحيحه" (٢٩١٥) مُخْتَصِراً ك/الفتن وأشراط الساعة، ب/لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَتَمَلَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ النَّبَلَاءِ.

(٢) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ١١٣٥/٣، "أسد الغابة" ١٢٢/٤، "التهذيب" ٢١٥/٢١، "الإصابة" ٢٩١/٧.

(٣) سورة "الأحزاب"، آية (٢٣).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١٠٨/٧).

(٥) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٥٨/١٣).

[١٣١/٥٣١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: نَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَطَبَتْهَا، فَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَطْعَمِهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ^(١) الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ فِي رِبَاطِهَا؛ وَدَخَلَتْ مُوسَى^(٢) الْجَنَّةَ، إِذْ مَرَّتْ عَلَى كَلْبٍ عَلَى طَوِيٍّ^(٣)، يُرِيدُ الْمَاءَ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَتَزَعَتْ حُنْفَاهَا أَوْ مَوْقَاهَا^(٤)، فَرَطَلَتْهُ فِي خِمَارِهَا، فَتَزَعَتْ لَهُ، فَسَقَتْهُ حَتَّى أَرَوْتُهُ ». * لم يرو هذا الحديث عن المغيرة بن أبي لييد إلا أحمد بن إسحاق.

أولاً: - تخریج الحديث:

- أخرجه ابن الفاجر في "موجبات الجنة" (٢٥٤)، من طريق المصنّف، عن أحمد بن القاسم، به.
 - وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦٠٤٤)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، به.
 - وأخرجه ابن معين في "الجزء الثاني من فوائده" (١٩٦ و ١٩٧)، وهناد بن السري في "الزهدي" (١٣٤١)، كلاهما قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، بلفظه، إلا أحرقا بسيرة.
 - وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٠٥٨٣ و ١٠٥٨٤)، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢٢٤٥) ك/البر والصلة، ب/فَضْلٍ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا، وأبو يعلى في "مسنده" (٦٠٣٥) - ومن طريقه ابن حبان في "صحيحه" (٣٨٦) -، وابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (٥١٦)، من طريق هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ.
 - والبخاري في "صحيحه" (٣٣٢١) ك/بدء الخلق، ب/إذا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ، مِنْ طَرِيقِ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْعَبْدِيِّ.
 - والبخاري أيضا برقم (٣٤٦٧) ك/أحاديث الأنبياء، ب/حديث الغار - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٨١٩) -، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢/٢٢٤٥) ك/البر والصلة، ب/فَضْلٍ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا، مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ.
- ثلاثتهم عن محمد بن سيرين - وعند البخاري في بدء الخلق: عن الحسن، وابن سيرين -، بنحوه. ووقع عند أحمد في الموضوع الأول بجزئه الثاني فقط، وفي الموضوع الثاني بجزئه الأول فقط. وعند الباقيين بجزئه الثاني فقط. وعند البخاري، ومسلم: "بِعْنِي مِنْ بَعَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ".

(١) أي هوائها، وحشراتهما، يُنظر: "النهاية في غريب الحديث" (٣٣/٢).

(٢) موسى: بضم الميم، الفاجرة، والمجاهرة، يُنظر: "مشارك الأنوار" (٢٨٨/٢).

(٣) طوي: بفتح الطاء، وكسر الواو، آخره مشدد، البئر المطوية بالحجارة، وجمعها أطواء. "مشارك الأنوار" (٣٢٣/١).

(٤) الموق: ضرب من الخفاف، فارسية معربة ويجمع أمواقا. يُنظر: "اللائق في غريب الحديث" للزمخشري (٤٣٤/١).

▪ وأخرجه مُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢٢٤٣) ك/السلام، ب/تحريم قتل الهرة، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «عَذَبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ، لَمْ تَطْعَمَهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَرْكُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

▪ وفي الباب عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٣٦٥) ك/المساقاة، ب/فَضَّلِ سَقِي الْمَاءِ، ويرقم (٣٣١٨) ك/بدء الخلق، ب/خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ، ويرقم (٣٤٨٥) ك/أحاديث الأنبياء، ب/حديث الغار، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢٢٤٢) ك/السلام، ب/تحريم قتل الهرة، وفي ك/البر، ب/تَحْرِيمِ تَعْذِيبِ الْهِرَّةِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْحَيَوَانَ الَّذِي لَا يُؤْذِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَذَبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتَهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَلْعَمَسَهَا وَسَمَتَهَا، إِذْ حَبَسَهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ». واللفظ لمسلم.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 (٢) محمد بن العلاء بن كُرَيْبٍ، أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ الْحَافِظُ.
 روى عن: عُبَيْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَوَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَآخَرِينَ.
 روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري، ومُسَلَّمٌ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ، وَالنَّاسُ.
 حاله: قال أبو حاتم: صدوقٌ. وقال النسائي، ومسلمة بن القاسم، والذهبي: ثِقَّةٌ. ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، حافظٌ. وروى له الجماعة.^(١)

(٣) عُبَيْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلَابِيُّ الْكُوفِيُّ.
 روى عن: محمد بن إسحاق، وهشام بن عروة، والأعمش، وعبيد الله بن عمر، وآخريين.
 روى عنه: محمد بن العلاء، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.
 حاله: قال ابن سعد، وابن معين، والبخاري، والدارقطني: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ. وقال ابن حبان: مُسْتَقِيمٌ الْحَدِيثِ جَدًّا. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ. وروى له الجماعة.^(٢)

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار، الْمُطَّلِبِيُّ الْمَخْرَمِيُّ الْمَدَنِيُّ، أَبُو بَكْرٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَحُولُ.
 روى عن: المغيرة بن أبي ليبيد، والزهرري، ونافع، وخلق سواهم.
 روى عنه: عبدة بن سليمان، والثوري، وشعبة، والنَّاسُ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٥٢/٨، "الثقات" ١٠٥/٩، "تاريخ دمشق" ٥٢/٥٥، "التهذيب" (٢٤٣/٢٦)، "السير" ٣٩٤/١١، "تهذيب التهذيب" ٣٨٦/٩، "التقريب" (٦٢٠٤).

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للبخاري ١٠٨/٢، "الجرح والتعديل" ٨٩/٦، "الثقات" ١٦٤/٧، "التهذيب" ٥٣٠/١٨، "التقريب" (٤٢٦٩).

حاله: اختلف فيه أقوال النقاد اختلافاً واسعاً، ففيه الجرح والتعديل المطلق والمقيد، والمجمل والمفسر، والجرح المُفسر منه ما هو قاذح وما ليس بقاذح، ومن توثيقه ما هو أعلا التوثيق، ومنه ما هو أوسطه، ومنه ما هو أدناه، وكذلك الجرح، والجرح والتعديل منه ما صدر من مُتَشَدِّدٍ، وما صدر من مُعْتَدِلٍ، وما صدر من مُتساهلٍ، وما صدر عن فحصٍ لمروياته وسبرها، ومن العلماء من أشار إلى الخلاف فيه دون ترجيح، ومنهم من تصدى للترجيح؛ لذا سنشير إلى طرفٍ من هذه الأقوال، ثم أذكر حاصل هذه الأقوال، كالآتي:

- قال يزيد بن هارون، وابن عيينة، وشعبة: أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن معين: ثبت في الحديث. وقال أيضاً: كان ثقةً، وكان حسن الحديث - أي: في سياقه للمتون - . وقال العجلي، وابن سعد: ثقةً. وقال ابن حبان: كان من أحسن الناس سياقاً للأخبار وأحفظهم لمتونها. وقال البخاري: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ينبغي أن يكون له ألف حديث ينفرد بها لا يشاركه فيها أحد - وهذا دليلٌ على سعة مروياته - . وقال ابن البرقي: لم أر أهل الحديث يختلفون في ثقته وحسن حديثه. واستشهد به البخاري في "الصحيح"، وروى له في "القراءة خلف الإمام" وغيره، وروى له مسلم في المتابعات، واحتج به باليقون.

- وقال شعبة، وابن معين، وأبو زرعة: صدوقٌ في الحديث. وقال علي بن المديني: صدوقٌ؛ والدليل على صدقه، أنه ما روى عن أحد من الجلة إلا وروى عن رجل عنه فهذا يدل على صدقه. وقال أحمد: حسن الحديث. وقال ابن عدي: وقد فتشت أحاديثه الكثيرة فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وزمنا أخطأ أو وهم في الشيء بعد الشيء كما يخطئ غيره، ولم يتخلف عنه في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به. وقال الذهبي في "الكاشف": كان صدوقاً من بحر العلم، وله غرائب في سعة ما روى تُستنكر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسنٌ، وقد صحَّحه جماعةً. وفي "المغني": "أحد الأعلام صدوقٌ، قوي الحديث، إمامٌ لا سيمًا في السير. وفي "تاريخ الإسلام": "الذي استقر عليه الأمر أن ابن إسحاق صالح الحديث، وأنه في المغازي أقوى منه في الأحكام. وفي "تذكرة الحفاظ": أحد أوعية العلم، حَبْرًا في معرفة المغازي والسير، وليس بذاك المُنْقِنِ فانحط حديثه عن رتبة الصحة، وهو صدوقٌ في نفسه مرضي. وفي "الميزان": وهو صالح الحديث، ماله عندي ذنب إلا ما قد حشا في السيرة من الأشياء المنكرة المنقطعة، والأشعار المكذوبة. ثم توسع في ترجمته، فعرض عامة الأقوال فيها على اختلافها توثيقاً وتجريحاً، وردَّ على من كذبه، أو نسبته إلى ما يقتضي رد حديثه مُطلقاً، أو شدة ضعفه، وفي نهاية عرضه للآراء، وما ذكره من الردود، قال: فالذي يظهر لي، أنَّ ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال، صدوقٌ، وما انفرد به ففيه نكارةٌ، فإنَّ في حفظه شيئاً، وقد احتج به الأئمة. وأمَّا في كتابه "السير" - الذي بيَّضه بعد تأليفه للميزان بوقت قصير -، قال: وهذان الرجلان - يقصد ابن إسحاق، ومالك لما كان بينهما مما هو معروفٌ - كل منهما قد نال من صاحبه، لكن أتر كلام مالك في محمد بعض اللين، ولم يؤثر كلام محمد فيه ولا ذرة، وارتفع مالك، وصار كالنجم، والآخر فله ارتفاع بحسبه، ولا سيما في السير، وأمَّا في أحاديث الأحكام، فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن، إلا فيما شذ فيه، فإنه يعد مُتَكَرِّزًا، هذا الذي عندي في حاله. وكلام الذهبي يُشير إلى اختياره تصحيح حديث ابن إسحاق في السير ونحوها، وتحسين حديثه في الأحكام،

بشروط عدم الشذوذ. وقال ابن حجر: إمام المغازي، صدوقٌ، يُدَّلس، ورُمي بالتشيع، والقدر.

- وقال ابن معين: ما أحب أن أحتج به في الفرائض. وقال مرّة أخرى: ليس بذلك، هو ضعيفٌ. وقال حمّاد بن سلمة: لولا الاضطرار ما رويت عن ابن إسحاق شيئاً. وقال أحمد: ليس بحجة. وقال أبو حاتم: ليس عندي في الحديث بالقوى، ضعيف الحديث، وهو أحب إلي من أفلح بن سعيد، يُكْتَب حديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الدارقطني: اختلف الأئمة فيه وليس بحجة إنما يُعتبر به.

- وقال الشافعي: مَنْ أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيالٌ على ابن إسحاق. وسئل الزهري عن مرويات ابن إسحاق في المغازي والسير، فقال: هذا أعلم النَّاس بها. وقال أيضاً: مَنْ أراد المغازي فعليه بابن إسحاق. وأخرج البيهقي عن أبي العباس الدغولي، قال: ابن إسحاق إمامٌ في المغازي، صدوقٌ في الرواية.

- وقال الإمام أحمد: كثير التدليس جداً، فكان أحسن حديثه عندي ما قال: أخبرني وسمعت. وقال ابن أبي فديك: رأيت ابن إسحاق كثير التدليس، فإذا قال: حدثني، وأخبرني، فهو بَقَّةٌ. وقال ابن حبان: إِنَّمَا أُتِيَ مَا أُتِيَ لِأَنَّهُ كَانَ يُدَّلس على الضُّعفاء، فَوَقَعَ الْمُتَأَكِّبِر فِي رِوَايَتِهِ مِنْ قَبْلِ أَوْلَيْكَ، فَأَمَّا إِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعُ فِيمَا يَرِوِيهِ فَهُوَ تَبَيَّنْتُ يُحْتَجُّ بِهِ. ووصفه بالتدليس الذهبي وغيره، وعدّه العلاني وابن حجر في الطبقة الرابعة مَنْ المدلسين - التي اتفق العلماء على أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ لِغَلْبَةِ تَدْلِيْسِهِمْ وَكَثْرَتِهِ عَنِ الضُّعفاءِ وَالمَجْهولِينَ -؛ وعليه يكون المُعْتَمَد رَدُّ ما دَلَّسَهُ ابن إسحاق وَإِنْ لم يُقدِّح في عدالته.^(١)

- فالحاصل: أَنَّهُ "صدوقٌ، حسن الحديث، يُدَّلس، فلا يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ إِلَّا ما صرَّح فيه بالسَّمَاع، مع تجنب ما شذَّ به، أو وهم فيه، ولكنَّه يُقَدَّم في المغازي والسير عند الترجيح لإمامته فيهما.

٥) المغيرة بن أبي ليبيد. روى عن: محمد بن سيرين. روى عنه: محمد بن إسحاق بن يسار.

حاله ذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، ولم يذكر فيه جرْحاً، ولا تعديلاً، وإنما أورد البخاري حديث الباب في ترجمته. وذكره ابن حبان في "الثقات". فهو: "مجهول الحال".^(٢)

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٣٢/٢، "الجرح والتعديل" ١٩١/٧، "الثقات" ٣٨٠/٧، "الكامل" ٢٧٠/٧، "تاريخ بغداد" ٧/٢، "تهذيب الكمال" ٤٠٥/٢٤، "الكاشف" ١٥٦/٢، "المغني" ١٥٩/٢، "تاريخ الإسلام" ١٩٣/٤، "تذكرة الحفاظ" ١٧٢/١، "السير" ٣٣/٧، "الميزان" ٤٦٨/٣، "جامع التحصيل" (ص/١٠٩ و ١١٣ و ٢٦١)، "طبقات المدلسين" (ص/٥١)، "التقريب" (٥٧٢٥)، ويُنظر لزاماً تعليق أستاذنا الفاضل الأستاذ الدكتور/أحمد معبد على "الفتح الشذي في شرح جامع الترمذي" (٦٩٨/٢ - ٧٩١)، وفيه أطال وأجاد - كعادته - في جمع الأقوال ودراستها، ومناقشتها، والجمع بينها - بناء على أصول وقواعد هذا الفن - وتوصل في النهاية إلى أَنَّهُ في مرتبة الحسن لذاته، ما لم يُدَّلسه، أو يشذ به، سواء في ذلك ما تعلق بالأحكام، أو ما تعلق بالمغازي والسير ونحوهما، ولكنَّه يُقَدَّم في المغازي والسير عند الترجيح لإمامته فيهما. وقد جعل أستاذنا الفاضل الأستاذ الدكتور/مروان شاهين رسالته للعالمية (الدكتوراه) سنة ١٣٩٩هـ بكلية أصول الدين جامعة الأزهر، والتي بعنوان/ "محمد بن إسحاق وجهوده الحديثية"، وانتهى فيها - جزاه الله عنَّا خيراً - إلى تصحيح حديثه.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٢٥/٧، "الجرح والتعديل" ٢٢٨/٨، "الثقات" ٤٦٦/٧.

٦) مُحَمَّد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، مولى أنس بن مالك.

روى عن: أبي هريرة، وأنس بن مالك، وحذيفة بن اليمان، وآخرين.

روى عنه: أيوب السختياني، وثابت البناني، والمغيرة بن أبي ليبيد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، والعجلي: ثقة. وقال ابن حبان: كان فقيهاً فاضلاً حافظاً متقناً، يُعبر الرؤيا، رأى ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ. وقال الذهبي: ثقة حجة، كبير العلم. وقال ابن حجر: ثقة ثبت عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى. روى له الجماعة.

٧) أبو هريرة ؓ: "صحابي، جليل، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"، لأجل المغيرة بن أبي ليبيد "مجهول الحال". وللحديث متابعات، وشواهد في "الصحيحين"، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن المغيرة بن أبي ليبيد إلا محمد بن إسحاق.

قلت: وحكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، لم أقف على حد بحثي على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي. ووافقه على ذلك الإمام الدارقطني، فقال: غريب من حديث المغيرة بن أبي ليبيد، تفرد به محمد بن إسحاق عنه، وهو غريب عنه.^(١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

في الحديث دليل لتحريم قتل الهرة، وتحريم حبسها بغير طعام أو شراب، وأمّا دخولها النار بسببها: فظاهر الحديث أنّها كانت مسلمة، وإنّما دخلت النار بسبب الهرة، وذكر القاضي: أنّه يجوز أنّها كافرة عُذبت بكفرها، وزيد في عذابها بسبب الهرة، واستحقت ذلك لكونها ليست مؤمنة تُغفر صغائرها باجتناب الكبائر، قال الإمام النووي: والصواب أنّها كانت مسلمة، وأنّها دخلت النار بسببها كما هو ظاهر الحديث، وهذه المعصية ليست صغيرة، بل صارت بإصرارها كبيرة، وليس في الحديث أنّها تُخلد في النار.

وفي هذا الحديث: الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم، وهو ما لا يُؤمر بقتله، فأما المأمور بقتله فيمثل أمر الشرع في قتله، وأمّا المحترم فيحصل الثواب بسقيه والإحسان إليه أيضاً بإطعامه وغيره، سواء كان مملوكاً أو مباحاً، وسواء كان مملوكاً له أو لغيره، والله أعلم.^(٢)



(١) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للإمام الدارقطني" (٢٤٧/٥).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٢٤٠/١٤)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٥٨/٦).

[٥٣٢/١٣٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، وَعَمِّي، قَالَ: نَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَعَهُ ^(٢) فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا ». * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ إِلَّا رَوَّادٌ.

هذا الحديث مداره على الأوزاعي، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

- الوجه الأول: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- الوجه الثاني: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- الوجه الثالث: الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخرج الوجه الأول: ولم يروه عن الأوزاعي بهذا الوجه إلا رواد بن الجرّاح:

■ لم أفق عليه بهذا الوجه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) القاسم بن مساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).

(٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).

(٤) رواد بن الجرّاح الشامي، أبو عصام الصنقلاني.

روى عن: الأوزاعي، وصدقة بن يزيد، وسفيان الثوري، وآخرين.

روى عنه: عيسى بن مساور، ويحيى بن معين، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة. وقال أيضاً: لا بأس به، إنما غلط في حديث عن سفيان. وقال أحمد: لا بأس به، صاحب سنة، إلا أنه حدّث عن سفيان أحاديث مناكير. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، تغير حفظه في آخر عمره، وكان محله الصدق. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يُخطئ ويخالف.

- وقال البخاري: اختلط، لا يكاد أن يقوم حديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي، روى غير حديث منكر، وكان قد اختلط. وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه عن مشايخه لا يتابعه الناس عليه، وهو ممن يكتب حديثه. وقال الدارقطني: متروك.

(١) قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٥٠/٦): "من جهّز غارياً": أي هيأ له أسباب سفره.

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (٥٠/٦): "خلّعه": بفتح المعجمة واللام الخفيفة، أي: قام بحال من يتركه.

- وقال ابن حجر: "صدوق"، اختلط بأخرة فترِكَ، وفي حديثه عن الثوري ضعفٌ شديدٌ".^(١)

(٥) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: "ثقةٌ، فقيهٌ، عابدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(٦) يحيى بن أبي كثير: "ثقةٌ ثبتٌ، كثير الإرسال والتدليس"، تقدّم في الحديث رقم (٥٣).

(٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرظي، الزهري، المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه وكنيته واحد.

روى عن: أبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن أبي كثير، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، والزهري، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن سعد، وأبو زرعة، والدارقطني: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: كان إماماً حجةً، واسع العلم. وقال ابن حجر: ثقةٌ مكثرٌ. وروى له الجماعة.^(٢)

(٨) أبو هريرة رضى الله عنه: "صحابيٌ، جليلٌ، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ، عن أبي هريرة رضى الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو محمد الحارث - المعروف بابن أبي أسامة - في "مسنده" - كما في "بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث" (٦٢٣) -، قال: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو الأزدِي، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إبراهيم بن محمد الفزاري، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به.

▪ وذكره كذلك البوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤٣٠)، بإسناد الحارث، وقال: هذا إسناد ضعيفٌ، لجهالة التابعي. والحديث أيضاً في "المطالب العالية" (١٩٥٨).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الحارث):

(١) معاوية بن عمرو بن المهلب الأزدِي: "ثقةٌ".^(٣)

(٢) إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزاري: "ثقةٌ حافظٌ، له تصانيف".^(٤)

(٣) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: "ثقةٌ، فقيهٌ، عابدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(٤) يحيى بن أبي كثير: "ثقةٌ ثبتٌ، كثير الإرسال والتدليس"، تقدّم في الحديث رقم (٥٣).

(٥) عن رجلٍ: "مُبهمٌ"، لعلّه: أبو سلمة بن عبد الرحمن، كما في بقية طرق الحديث بالأوجه الأخرى.

(٦) أبو هريرة رضى الله عنه: "صحابيٌ، جليلٌ، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/٣٢٦، "الجرح والتعديل" ٣/٥٢٤، "الثقات" ٨/٢٤٦، "الكامل" ٤/١١٤، "تاريخ دمشق" ١٨/٢١١، "التهذيب" ٩/٢٢٧، "الميزان" ٢/٥٥، "الاعتباط" (ص/١٢٣)، "الكواكب الثورات" ١/١٧٦، "التقريب" (١٩٥٨).

(٢) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٥/١، "تهذيب الكمال" ٣٣/٣٧٠، "تاريخ الإسلام" ٢/١١٩٨، "التقريب" (٨١٤٢).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٧٦٨).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٢٣٠).

ثالثاً:- الوجه الثالث: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن

ثوبان وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٥٢٢٨)، وفي "مكارم الأخلاق" (١٤٣)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدِّمَشْقِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ، ثنا الأَوْزَاعِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن المُعَلَّى بن يزيد الدِّمَشْقِيُّ: روى عنه النَّسَائِيُّ، وقال: لا بأس به. (١)

(٢) هشام بن خالد بن زيد الأزرق: "ثقة". (٢)

(٣) عُقْبَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ بْنِ حُدَيْجِ البَيْرُوتِيِّ: "ثقة". (٣)

(٤) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: "ثقة، فقيه، عابد"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(٥) يحيى بن أبي كثير: "ثقة ثبت"، كثير الإرسال والتدليس"، تقدّم في الحديث رقم (٥٣).

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري: "ثقة". (٤)

(٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي: "ثقة مكثر"، تقدّم في الوجه الأول.

(٨) بسر بن سعيد المدني العابد: "ثقة جليل". (٥)

(٩) زيد بن خالد الجهني: "صحابي مشهور". (٦)

ت- مُتَابَعَاتٌ لِلوَجْهِ الثَّلَاثِ: تُوْبِعُ الأَوْزَاعِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَتِهِ بِهَذَا الْوَجْهِ، تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ:

▪ فأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٩٩٨ و١٤٢٧)، والترمذي في "سننه" (١٦٣١) ك/الجهاد، ب/ما جاء في فضل مَنْ جَهَرَ غَارِياً، والنسائي في "الكبرى" (٤٣٧٥) ك/الجهاد، ب/فضل مَنْ جَهَرَ غَارِياً، وفي "الصغرى" (٣١٨١)، والطبراني في "الكبير" (٥٢٢٩)، وابن عدي في "الكامل" (٣٣٣/٣).
كلهم من طرقٍ عن حرب بن شدّاد. وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(١) يُنظَر: "تهذيب الكمال" ١/٤٨٥، "تهذيب التهذيب" ١/٨١، "التقريب" (١٠٨).

(٢) يُنظَر: "التقريب، وتحريه" (٧٢٩١).

(٣) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٦/٣١٤، "الكامل" لابن عدي ٦/٤٩١، "تهذيب الكمال" ٢٠/٢١١، "الميزان" ٣/٨٧، "تهذيب

التهذيب" ٧/٢٤٧، "التقريب" (٤٦٤٥). وإمّا ضَعُفَ حَدِيثُهُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ مُحَمَّدَ عَنْهُ؛ كَانَ يُدْخَلُ فِي حَدِيثِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ.

(٤) يُنظَر: "التقريب" (٦٠٦٩).

(٥) يُنظَر: "التقريب" (٦٦٦).

(٦) يُنظَر: "التقريب" (٢١٣٣).

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٧٠٤٥ و ٢١٦٨١)، والبخاري في "صحيحه" (٢٨٤٣) ك/الجهاد، ب/فَضْلٌ مَنْ جَهَرَ غَاظِيًا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ - ومن طريقه البيهقي في "شرح السنة" (٢٦٢٤)، وفي تفسيره (١١١/٤) -، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٨٩٥) ك/الإمارة، ب/فَضْلٌ إِعَانَةِ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ وَغَيْرِهِ، وأبو داود في "سننه" (٢٥٠٩) ك/الجهاد، ب/مَا يُجْزَى مِنَ الْغَزْوِ، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٤٠٣) و (٧٤٠٤) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٦/٥٦) -، والطبراني في "الكبير" (٥٢٣٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٧٨٤١). كلهم من طُرُقٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذُكْوَانَ الْمُعَلِّمِ.
- وأحمد في "مسنده" (١٧٠٥٦)، والطبراني في "الكبير" (٥٢٢٦)، من طريق علي بن المبارك الهُنَائِي.
- وعبد بن حميد - كما في "المنتخب" (٢٧٧) -، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثنائي" (٢٥٥)، وابن الجارود في "المنقعي" (١٠٣٧)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٤٠٥) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٢٨٦/٥٦) -، والطبراني في "الكبير" (٥٢٢٧)، كلهم من طريق شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيِّ.
- والترمذي في "سننه" (١٦٢٢٨) ك/الجهاد، ب/مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ جَهَرَ غَاظِيًا، والطبراني في "الكبير" (٥٢٢٥)، من طريق أَبِي إِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقَنَادِ. وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

خمسهم (حرب، والحسين، وعلي، وشيبان، وإبراهيم) عن يحيى بن أبي كثير، به.

رابعاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى الْأَوْزَاعِيِّ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:
- الوجه الأول: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- الوجه الثاني: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رَجُلٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- الوجه الثالث: الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.
- والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثَ هُوَ الْأَقْرَبُ وَالْأَشْبَهُ لِلصَّوَابِ؛ لِلتَّقَرُّنِ الْآتِيَةِ:
- (١) الوجه الأول انفرد به زُودًا، وهو وإن كان صدوقاً في نفسه، لكنّه اختلط بأخرة فَتُرِكَ حَدِيثُهُ.
- (٢) وجود متابعات للأوزاعي على الوجه الثالث، بخلاف الوجه الأول والثاني فلم يُتَابَعِ عَلَيْهِمَا، وهذا يدل - ولا شك - على حفظه وضبطه للوجه الثالث عن يحيى بن أبي كثير.
- (٣) ذكر الإمام أحمد: أَنَّ الْأَوْزَاعِيَّ كَانَ لَا يُقِيمُ حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِي كِتَابٍ، وَإِنَّمَا كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ مِنْ حَفْظِهِ وَبِهِمْ فِيهِ. ^(١) فَلَعَلَّهُ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ حَفْظِهِ فَوَهْمٌ فِيهِ، فَلَمَّا تَابَعَهُ النَّقَاتُ عَنْ يَحْيَى بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى ضَبْطِهِ لِهَذَا الْوَجْهِ دُونَ غَيْرِهِ.

(٤) إخراج البخاري ومسلم للحديث في "صحيحهما" برواية يحيى بن أبي كثير بالوجه الثالث.

(٥) ترجيح الأئمة للوجه الثالث: فَسُئِلَ الْإِمَامُ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي، فَقَالَ: الصَّحِيحُ

(١) يُنظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي (٤٨٦/٢).

عن يحيى، عن أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني^(١).

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني رحمه الله:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُنَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ رَوَّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ "اخْتَلَطَ بِأَخْرَافٍ" وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ فَلَمْ يَتَّابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ عَامَةُ الثَّقَاتِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد الطبراني في "المعجم الكبير"):

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ رحمه الله، "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ لِذَاتِهِ"، وَلَهُ مَتَابَعَاتٌ مُخْرَجَةٌ فِي "الصَّحِيحَيْنِ" وَغَيْرِهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

سادساً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ رحمه الله: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ إِلَّا رَوَّادٌ.

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُنَ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقَفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نَسْبِيٌّ؛ لَكِنَّهُ مُقَيَّدٌ بِرَوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَلَقَدْ رَوَاهُ عُقْبَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ رحمه الله - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ رحمه الله: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَرَّأَ، وَمَنْ خَلَّفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَرَّأَ»: أَيِ حَصَلَ لَهُ أَجْرٌ بِسَبَبِ الْغُرُوءِ، وَهَذَا الْأَجْرُ يَحْصُلُ بِكُلِّ جِهَادٍ، وَسِوَاهُ قَلِيلَةٍ وَكَثِيرَةٍ؛ وَلِكُلِّ خَالَفَ لَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ: مِنْ قَضَاءِ حَاجَةٍ لَهُمْ، وَإِنْفَاقٍ عَلَيْهِمْ، أَوْ مَسَاعَدَتِهِمْ فِي أَمْرِهِمْ، وَيَخْتَلِفُ قَدْرُ الثَّوَابِ بِقَلَّةِ ذَلِكَ وَكَثْرَتِهِ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى الْإِحْسَانِ إِلَى مَنْ فَعَلَ مَصْلِحَةً لِلْمُسْلِمِينَ، أَوْ قَامَ بِأَمْرٍ مِنْ مَهْمَاتِهِمْ.^(٢)

وَقَوْلُهُ رحمه الله: «فَقَدْ غَرَّأَ»: قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ مِثْلُهُ فِي الْأَجْرِ وَإِنْ لَمْ يَغْزِ حَقِيقَةً، ثُمَّ أَخْرَجَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ رحمه الله بِلَفْظٍ: «كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْتَصُ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ»^(٣).

وَابْنُ حِبَّانَ، وَابْنُ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِلَفْظٍ: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَسْتَقِيلَ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يَرْجِعَ»^(٤)، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: أَفَادَتِ قَائِدَتَيْنِ:

(١) يُنْظَرُ: "العلل" (٢٤٢/١١) مسألة (٢٢٦٣).

(٢) يُنْظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٤٠/١٣).

(٣) يُنْظَرُ: "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" (١٠/٤٩٠-٤٩١).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي "سُنَنِ" (٢٧٥٨) ك/الجهاد، ب/مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٦٢٨).

إحداهما: أنَّ الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز، وهو المراد بقوله: "حَتَّى يَسْتَيْلَ".

ثانيتها: أنَّه يستوي معه في الأجر إلى أن تتقضي تلك الغزوة.

وأما ما أخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَشًّا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ مِنْ هَذَلٍ، فَقَالَ: «لِيَبْتَئِثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا»^(١)، وفي رواية: ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «يَكُمُ خَلْفَ الْخَارِجِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ»^(٢) ففيه: إشارة إلى أن الغازي إذا جهز نفسه، أو قام بكفاية من يخلفه بعده كان له الأجر مرتين.

وقال القرطبي: لفظه "نصف" يشبه أن تكون مُقْحَمَةً أي: مزيدة من بعض الرواة. وقد احتج بها من ذهب إلى أن المراد بالأحاديث التي وردت بمثل ثواب الفعل حصول أصل الأجر له بغير تضعيف، وأنَّ التضعيف يختص بمن يباشر العمل. قال القرطبي: ولا حجة له في هذا الحديث لوجهين: أحدهما: أنَّه لا يتناول محل النزاع؛ لأنَّ المطلوب إنَّما هو: أنَّ الدال على الخير مثلاً هل له مثل أجر فاعله مع التضعيف أو بغير تضعيف، وحديث الباب إنما يقتضي المشاركة والمشاطرة فافترقا. ثانياً: ما تقدم من احتمال كون لفظه نصف زائدة.

قلت (ابن حجر): ولا حاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها في الصحيح. والذي يظهر في توجيهها: أنَّها أُطْلِقَتْ بالنسبة إلى مجموع الثواب الحاصل للغازي والخالف له بخير، فإن الثواب إذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر، فلا تعارض بين الحديثين.

وأما من وُجِدَ بمثل ثواب العمل وإن لم يعمله إذا كانت له فيه دلالة أو مشاركة أو نية صالحة فليس على إطلاقه في عدم التضعيف لكل أحد، وصرف الخبر عن ظاهره يحتاج إلى مستند، وكأنَّ مستند القائل: أنَّ العامل يباشر المشقة بنفسه، بخلاف الدال ونحوه، لكن مَنْ يُجهز الغازي بماله مثلاً وكذا من يخلفه فيمن يترك بعده يباشر شيئاً من المشقة أيضاً، فإنَّ الغازي لا يتأتى منه الغزو إلا بعد أن يكفى ذلك العمل، فصار كأنَّه يباشر معه الغزو، بخلاف من اقتصر على النية مثلاً، والله أعلم. أهـ.^(٣)



(١) أخرجه مسلم (١/١٨٩٦) ك/الجهاد، ب/فَضَّلَ إِعَانَةَ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ وَغَيْرِهِ، وَخَلَاقَتِهِ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ.

(٢) عند مسلم في "صحيحه" (٤/١٨٩٦)، في الموضوع السابق.

(٣) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٥٠/٦).

[١٣٣/٥٣٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَمُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَتُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لِحَاجَّتِهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ، فَمَسَحَ قَوَّضًا، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نَزَعْتَهُمَا؟ قَالَ: «إِنِّي لَيْسْتُهَا عَلَى طَهْرٍ».

* لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن الوليد ومُجَالِدٍ إلا عُبَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، نَرَدُّ بِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ.

أولاً: - تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٨٧١)، عن أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، به.
- وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٤١) عن عُبَيْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عُرْوَةَ.^(١)
- وأخرجه الحميدي في "مسنده" (٧٧٦) - مِنْ طَرِيقِهِ الدَّارِقُطَنِيِّ فِي "سننه" (٧٥٣) -، وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (١٨١٩٣ و ١٨١٩٦ و ١٨٢٣٥ و ١٨٢٣٩ و ١٨٢٤٢)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "سننه" (٧٤٠)، وَالبخاري في "صحيحه" (٢٠٦) ك/الوضوء، ب/إذا أدخل رجله وهما طاهرتان، وأيضاً برقم (٥٧٩٩) ك/اللباس، ب/لُبْسُ جُبَّةِ الصُّوفِ فِي الْعُرْوِ - مِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيِّ فِي "شرح السنة" (٢٣٥)، وَفِي "التفسير" (٢٠/٢) -، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٦٠٧/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، وأبو داود في "سننه" (١٥١) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "التمهيد" (١٢٨/١١) -، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (١٧٦٨) ك/اللباس، ب/مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْجُبَّةِ وَالْخَفَيْنِ، وَفِي "الشامائل" (٧١)، وَالتَّنَائِي فِي "الكبرى" (١١١) ك/الطهارة، ب/المسح على العمامة مع النَّاصِيَةِ، وَفِي "الصغرى" (٨٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي "صحيحه" (١٩٠، ١٩١)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُسْتَدْرَج" (٦٩٩-٧٠٢)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٥٦٥٤)، وَفِي "معاني الآثار" (١٣٣)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي "معجمه" (٢٤٠٠)، وَابْنُ قَانَعٍ فِي "معجم الصحابة" (٨٧/٣)، وَابْنُ حِبَانَ فِي "صحيحه" (١٣٢٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" (٣٥٢٥ و ٥٢٨٧ و ٨٩٣٣)، وَفِي "الكبير" (٣٧١/٢٠-٨٦٤، ٨٧٠)، وَأَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي "أخلاق النبي ﷺ" (٢٦٤ و ٣٢٢)، وَأَبُو بَكْرِ الْقَطَيْعِيُّ

(١) قُلْتُ - وَاللهَ أَعْلَمُ -: وَأَصْحَحُ الْأَوْجُهَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ، كَمَا سَيَأْتِي. وَلَعَلَّ رَوَايَةَ مُجَالِدٍ هَذِهِ مِمَّا وَهَمَ فِيهِ بِسَبَبِ اخْتِلَاطِهِ، وَقَدْ خَالَفَ فِيهِ عَامَّةُ الرُّوَاةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، فَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّنَائِي - وَبَعْضُهُمْ فِي "الصحيحين" كَمَا فِي التَّخْرِيجِ - عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي "العلل" (١٠٠/٧) بِمَسْأَلَةِ (١٢٣٥) بَعْدَ أَنْ سَأَلَ الرُّوَايَاتِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَمِنْهَا رَوَايَةُ مُجَالِدٍ هَذِهِ: وَأَحْسَنُهَا إِسْنَادًا: حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ.

في "جزء الألف دينار" (١٠٠)، وأبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن البغدادي في "حديثه" (٢٢٦)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٦٢٢٩)^(١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٣٦).

كلهم من طرقٍ عدَّة، عن الشعبي - من أصح الأوجه عنه ^(٢) -، بسنده، البعض بنحوه، والبعض مطولاً، وبعضهم مختصراً. وعند البخاري ومسلم: "جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ". وفي رواية أبي داود: "وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ مِنْ جَبَابِ الرُّومِ". وعند الترمذي: "بِسَ جَبَّةٌ رُومِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَيْنِ". وعند النسائي، وبعض الروايات عند أبي عوانة: "وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةٌ". وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٢) ك/الوضوء، ب/الرَّجُلُ يُوضِئُ صَاحِبَهُ، ويرقم (٢٠٣) ك/الوضوء، ب/المَسْحُ عَلَى الخُفَّيْنِ، ويرقم (٤٤٢١) ك/المغازي، ب/٨١، ومسلم في "صحيحه" (١،٢/٢٧٤)، ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، بسندهما من طريق نافع بن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

- ومسلم في "صحيحه" (١١-٨/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المَسْحُ عَلَى النَّاصِيَةِ وَالْعِمَامَةِ بسنده من طريق بكر بن عبد الله المُزَنِي. كلاهما (نافع، وبكر) عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، بنحوه.

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٣) ك/الصلاة، ب/الصَّلَاةُ فِي الجَبَّةِ الشَّامِيَّةِ، ويرقم (٣٨٨) ك/الصلاة، ب/الصَّلَاةُ فِي الخِفَافِ، ويرقم (٢٩١٨) ك/الجهاد، ب/الجَبَّةُ فِي السَّفَرِ وَالْحَرْبِ، ويرقم (٥٧٩٨) ك/اللباس، ب/مَنْ لَيْسَ جَبَّةً ضَيِّقَةً الْكُمَيْنِ فِي السَّفَرِ، ومسلم في "صحيحه" (٤،٥/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، بسندهما من طريق مسروق بن الأجدع.

- ومسلم في "صحيحه" (٣/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، من طريق الأسود بن هلال. كلاهما (مسروق، والأسود) عن المغيرة بن شعبة، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَفَقُّهُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).

(١) وقال أبو نعيم عقب تخريجه للحديث: رواه عن الشعبي: أبو إسحاق، وحصين، وإسماعيل بن أبي خالد، وعبد الله بن أبي السفر، ويونس بن أبي إسحاق، والقاسم بن الوليد، ومجالد، وبكر بن عامر، وداود الأودي، ومسلم مولى الشعبي. ورواه عن عروة بن المغيرة: نافع بن جبير، وعياد بن زياد، وأبو الزناد. ورواه حمزة بن المغيرة، عن أبيه مختصراً.

ورواه عن المغيرة: مسروق، وأبو وائل، والأسود بن هلال، وسالم بن أبي الجعد، وطلحة بن نافع، وعلي بن ربيعة، وبشر بن حنيف، وعامر الشعبي، وهذيل بن شرحبيل، وسعد بن عبيدة، وعبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي، وأبو بردة بن أبي موسى، وعبد الله بن بريدة، وقبيصة بن برمة، وفضالة الزهراني، وعمرو بن وهب الثقفي، والحسن البصري، وزرارة بن أوفى، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو السائب مولى هشام بن زهرة، وأبو إدريس الخولاني، كلهم، رَوَوْا عَنِ المغيرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ، مِنْهُمْ مَنْ سَاقَ الْقِصَّةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ اقْتَصَرَ عَلَى الْمَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ وَالْجُورِبَيْنِ.

وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٠٧/١): ذَكَرَ الْبِزَارُ أَنَّ حَدِيثَ الْمَغِيرَةِ هَذَا رَوَاهُ عَنْهُ سِتُونَ رَجُلًا.

(٢) يُنْتَظَرُ: "العلل" للذَّارِقَطْنِيِّ (٩٦٧-١٠٠٠/هـ) مسألة (١٢٣٥).

٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِيانَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ الْأُمَوِيِّ، لُقِبَ بِهِ: مُشَكَّدَانَةٌ. (١)

روى عن: عُبَيْدَةَ بْنِ الْأَسَدِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَمُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيَّانِ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَآخَرُونَ.

حاله: قَالَ أَحْمَدُ، وَالذَّهَبِيُّ فِي "الكَاشِفِ": "بِقَّةٌ". وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمِيزَانِ"، وَابْنُ حَجْرٍ: "صَدُوقٌ".

وزَادَ الذَّهَبِيُّ: صَاحِبُ حَدِيثٍ. وَزَادَ ابْنُ حَجْرٍ: فِيهِ تَشْبِيحٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ صَالِحُ جَزْرَةَ:

كَانَ غَالِيًا فِي التَّشْبِيحِ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "بِقَّةٌ"؛ فَقَدْ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ، وَأَمَّا أَبُو حَاتِمٍ فَمُتَشَدِّدٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ. (٢)

٣) عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسَدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ.

روى عن: سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَالْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، وَمُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِيانَ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَيُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، وَآخَرُونَ.

حاله: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَا بِحَدِيثِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: "بِقَّةٌ". وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: يُعْتَبَرُ حَدِيثُهُ إِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعَ،

وَكَانَ فَوْقَهُ وَدُونَهُ نَقَاتٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: "صَدُوقٌ زَيْمًا دَلَسَ". وَذَكَرَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ مَرَاتِبِ الْمَدْلِسِينَ. (٣)

فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "بِقَّةٌ"؛ لِتَوْثِيقِ أَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي زُرْعَةَ لَهُ، وَكَفَاهُ! بَلْ وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ أَيْضًا فِي "النَّقَاتِ".

وَأَمَّا عَنْ تَدْلِيْسِهِ: فَقَدْ وَسَمَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ" بِقَلْبَتِهِ، فَقَالَ: زَيْمًا دَلَسَ. وَلَمَّا ذَكَرَهُ فِي "الطَّبَقَاتِ"، لَمْ

يَذْكَرْ إِلَّا قَوْلَ ابْنِ حَبَّانَ، وَهُوَ قَوْلٌ انْفَرَدَ بِهِ، فَلَا عِبْرَةَ بِهِ، أَوْ يُحْمَلُ تَدْلِيْسُهُ عَلَى الْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ وَهُوَ أَوْلَى. (٤)

٤) الْقَاسِمُ بْنُ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ الْقَاضِي.

روى عن: الشَّعْبِيِّ، وَعَاصِمِ بْنِ يَهْدَلَةَ، وَقَتَادَةَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسَدِ، وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَحُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ، وَآخَرُونَ.

حاله: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالذَّهَبِيُّ: "بِقَّةٌ". وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ:

(١) أَسَدُ ابْنِ حَبَّانَ فِي "النَّقَاتِ" (٣٥٨/٨)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِيانَ، قَالَ: لُقِبَنِي بِهِ أَبُو نُعَيْمٍ، كُنْتُ إِذَا أَتَيْتُهُ تَلْبِثْتُ

وَتَطَبَّقْتُ، فَإِذَا رَأَيْتِي قَالَ: قَدْ جَاءَ مُشَكَّدَانَةٌ. وَنَقَلَ الْمَزِي فِي "تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" (٣٤٧/١٥)، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مَنْجُوْبِهِ، قَالَ: وَقِيلَ:

سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُ خُرَّاسَانَ، وَمُشَكَّدَانَةٌ بِلُغَتِهِمْ: وَعَاءُ الْمِسْكِ. وَأَمَّا عَنْ ضَبْطِهِ: فَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ" (١٥٦/١١):

وَضَبَطَ ابْنَ الصَّلَاحِ مُشَكَّدَانَةً: بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَفَتْحِ ثَالِثِهِ. وَقَالَ شَيْخُنَا الْمَرْزِيُّ: فِي الْكَافِ الضَّمُّ أَيْضًا، وَذَلِكَ جَائِزٌ. وَضَبَطَهُ ابْنُ

حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ" (٣٤٩٣): بِضَمِّ الْمِيمِ وَالْكَافِ بَيْنَهُمَا مَعْجَمَةٌ سَاكِنَةٌ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ نُونٌ. قَالَ: وَهُوَ وَعَاءُ الْمِسْكِ بِالْفَارْسِيَّةِ.

(٢) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١١١/٥، "النَّقَاتِ" ٣٥٨/٨، "التَهْذِيبُ" ٣٤٥/١٥، "الكَاشِفُ" ٥٧٨/١، "سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ"

١٥٥/١١، "الْمِيزَانُ" ٤٦٦/٢، "التَّقْرِيبُ" (٣٤٩٣).

(٣) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٩٥/٦، "النَّقَاتِ" ٤٣٧/٨، "تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" ٢٧٢/١٩، "تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ" (ص/٤٢)،

"التَّقْرِيبُ" (٤٤١٥)، "مَعْجَمُ الْمَدْلِسِينَ" (ص/٣٢٤).

(٤) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ تَقْرِيبِ التَهْذِيبِ" (٤٥٩/٣).

صَدُوقٌ يُغْرِبُ. فالحاصل: أَنَّهُ "بِقَّةٌ".^(١)

٥) مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِ بْنِ سِنطَامٍ، الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: الشعبي، وزيد بن جلافة، وقيس بن أبي حازم، وآخرين.

روى عنه: عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسَدِ، وشعبة بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، والسُّفْيَانَانِ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: بَقَّةٌ. وقال العجلي: جَائِزُ الْحَدِيثِ حَسَنُ الْحَدِيثِ، صَالِحُ الْكِتَابِ. وروى له مُسَلَّمٌ مَقْرُونًا بغيره، والباقون سوى البخاري.

- وقال أحمد: ليس بشيء، يرفع حديثاً كثيراً لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس. وقال ابن معين أيضاً: لا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وقال البخاري: كَانَ يَحْيَى الْقَطَّانُ يُضَعِّفُهُ، وَكَانَ ابْنُ مَهْدِيٍّ لَا يَرَوِي عَنْهُ. وقال أبو حاتم: لا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، ليس بقوي الحديث. وقال النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ. وقال ابن حبان: رَدِيءُ الْحِفْظِ يَلْقَبُ الْأَسَانِيدَ وَيُرْفَعُ الْمَرَاثِيلَ لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ. وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: ليس بقوي. وقال الذهبي: في حديثه لِينٌ.

- وقال ابن مهدي: حديث مجالد عند الأحداث يحيى بن سعيد وأبى أسامة ليس بشيء، ولكن حديث شعبة وحماد بن زيد وهشيم وهؤلاء القداماء. قال ابن أبي حاتم: يعني أَنَّهُ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عَمْرِهِ.

- والحاصل فيه ما قاله ابن حجر: "ليس بالقوي، وقد تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ".^(٢)

٦) عامر بن سَراحِيلِ الشَّعْبِيِّ: "بِقَّةٌ قَبِيَّةٌ مَشْهُورٌ فَاضِلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٢).

٧) عَرُوةُ بْنُ شُعْبَةَ الثَّقَفِيِّ، أَبُو يَغْفُورِ الْكُوفِيِّ.

روى عن: أبيه المغيرة بن شعبة، وعائشة أم المؤمنين.

روى عنه: الشعبي، والحسن البصري، ونافع بن جبير بن مطعم، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن حجر: بَقَّةٌ. وقال ابن حبان: كَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ بَيْتِهِ. وروى له الجماعة.^(٣)

٨) الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، أَبُو عَيْسَى، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ، الثَّقَفِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: ابنه عروة بن المغيرة، وزيد بن جلافة، ومسروق بن الأجدع، وآخرون.

أول مشاهده الحديبية. وشهد المشاهد مع رسول الله ﷺ. وأصيب عينه يوم اليرموك. وكان يَلْزَمُ النَّبِيَّ ﷺ

فِي مَقَامِهِ وَأَسْفَارِهِ، وَيَحْمِلُ وَضُوءَهُ مَعَهُ. وروى له الجماعة.^(٤)

(١) يُنظَرُ: "النقات" للعجلي ٢/٢١٣، "الجرح والتعديل" ٧/١٢٣، "النقات" ٧/٣٣٤، "التهذيب" ٢٣/٤٥٦، "الكاشف" ٢/١٣١، "التقريب" (٥٥٠٣). ونقل المزي في تهذيب الكمال، وابن حجر في تهذيب التهذيب عن ابن حبان أَنَّهُ قَالَ: يُخْطِئُ وَيُخَالَفُ. ولم أقف عليه في المطبوع. فإن صحَّ ذلك عنه فهو محمولٌ على أَنَّهُ مِمَّا تَشَدَّدَ فِيهِ ابْنُ حَبَّانٍ، لِاتِّفَادِهِ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٨/٩، "النقات" للعجلي ٢/٢٦٤، "الجرح والتعديل" ٨/٣٦١، "المجروحين" ٣/١٠، "تهذيب الكمال" ٢٧/٢١٩، "سير أعلام النبلاء" ٦/٢٨٥، "الميزان" ٣/٤٣٨، "التقريب" (٦٤٧٨).

(٣) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٧/٣٢٢، "النقات" للعجلي ٢/١٣٤، "النقات" ٥/١٩٥، "التهذيب" ٢٠/٢٧، "التقريب" (٤٥٦٩).

(٤) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ٤/١٤٤٥، "أسد الغابة" ٥/٢٣٨، "تهذيب الكمال" ٢٨/٣٦٩، "الإصابة" ١٠/٣٠٠.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ"، وَمُجَالِدٌ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفاً فَلَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ، فَقَدْ سَأَقَ الطَّبْرَانِيُّ رَوَايَتَهُ مَقْرُونَةً بِرَوَايَةِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالْقَاسِمُ "بِئْتَهُ". وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي "الصَّحِيحِينَ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف عليه السلام: لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن الوليد ومجالد إلا عبدة بن الأسود، تفرد به: عبد الله بن عمر بن أبان.

قلت: وحكم الإمام بالتحقق صحيح، لم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي. ولعل مراد الإمام بقوله: "لم يروه عن القاسم بن الوليد ومجالد إلا عبدة بن الأسود"، أي مقرونين؛ وإلا فقد أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٨١٤١) عن عبدة بن سليمان أبي محمد الكلابي، قال: حدثنا مجالد، عن الشَّعْبِيِّ، عن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وذكر الحديث بنحوه. ولا يُتَعَقَّبُ على المصنَّف عليه السلام بذلك، فعبدته بن سليمان إماماً رواه عن مجالد وحده، غير مقروناً برواية القاسم بن الوليد؛ أضف إلى ذلك أن عبدة بن سليمان رواه عن الشَّعْبِيِّ عن المغيرة عليه السلام مباشرة، بدون ذكر عروة.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث فيه جملة من الفوائد - أي من مجموع رواياته -، منها: الإبعاد عند قضاء الحاجة، والتواري عن الأعين، واستحباب الدوام على الطهارة لأمره عليه السلام المغيرة أن يتبعه بالماء مع أنه لم يستنج به وإنما توضأ به حين رجوعه، وفيه: جواز الاستعانة عند الوضوء، وغسل ما يصيب اليد من الأذى عند الاستجمار وأنه لا يكفي إزالته بغير الماء، والاستعانة على إزالة الرائحة بالتراب ونحوه، وفيه: الانتفاع بثياب الكفار حتى تتحقق نجاستها؛ لأنه عليه السلام لبس الجبة الرومية ولم يستفصل، واستدل به القرطبي على أن الصوف لا ينجس بالموت؛ لأن الجبة كانت شامية، وكانت الشام إذ ذاك دار كفر ومأكل أهلها الميتات، كذا قال. وفيه: الرد على من زعم أن المسح على الخفين منسوخ بأية الوضوء التي في المائدة لأنها نزلت في غزوة المريسيع وكانت هذه القصة في غزوة تبوك وهي بعدها باتفاق. وفيه: التسمير في السفر ولبس الثياب الضيقة فيه؛ لكونها أعون على ذلك. وفيه: المواظبة على سنن الوضوء حتى في السفر. وفيه: أن الاقتصار على غسل معظم المفروض غسله لا يجزئ لإخراجه عليه السلام يديه من تحت الجبة ولم يكتف فيما بقي منهما بالمسح عليه. أ.هـ. (١)



(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٣٠٧/١-٣٠٨).

[١٣٤/٥٣٤]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ». .

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟

قَالَ: « يَخْرُجُ الْإِيمَانُ مِنْهُ، فَإِنْ تَابَ رَجَعَ إِلَيْهِ ». .

* لم يرو هذا الحديث عن أبي حمزة إلا ابن أبي ليلى، فَرَدَّ به: وَكَدَّهُ عَنْهُ.

هذا الحديث مداره على الحسن البصري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الحسن البصري، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

الوجه الثاني: الحسن البصري، عن أبي هريرة ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الحسن البصري، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الخرائطي في "مساوي الأخلاق" (٥١٩) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْمُؤَدَّبِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.
- وأخرجه محمد بن نصر المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٥٣١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْبِسْطَامِيُّ، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا أَبُو شَهَابٍ عَبْدَ رَبِّهِ بْنِ نَافِعٍ.

كلاهما (ابن أبي ليلى، وأبو شهاب) عَنْ أَبِي حَمْرَةَ يونس بن حَبَّابٍ، عن الحسن، بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بَيِّنَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) محمد بن عمران بن أبي ليلى: "بَيِّنَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٥).

(٣) عمران بن محمد بن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: أبيه مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْقَاضِي.

روى عنه: ابنه محمد، وسهل بن عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ، وعثمان بن محمد بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر في جرحاً أو تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال

ابن حجر: مقبولٌ. وتعبه صاحباً "تحرير التريب"، فقالوا: بل: صدوقٌ حسن الحديث، فقد روى عنه جمعٌ،

وذكره ابن حبان في "الثقات"، ولا نعلم فيه جرحاً. وروى له الترمذي، وابن ماجه. (١)

٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ قَاضِي الْكُوفَةِ.
روى عن: أبي حمزة يُونس بن خباب، وعطاء بن أبي رباح، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.
روى عنه: ابنه عمران، والسفيانان، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال شعبة: أفادني ابن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة. وقال أيضاً: ما رأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى. وقال أحمد: كان سيء الحفظ مضطرب الحديث، وكان فقه ابن أبي ليلى أحب إلينا من حديثه، حديثه فيه اضطراب. وقال ابن معين: ليس بذلك. وقال أيضاً: سيئ الحفظ جداً. وقال أبو حاتم: محله الصدق، كان سيئ الحفظ؛ شغل بالقضاء فساء حفظه، لا يتهم بشيء من الكذب إنما يُنكر عليه كثرة الخطأ، يُكتب حديثه ولا يُحتج به. وقال النسائي: ليس بالقوي في الحديث. وقال ابن حبان: كان زديء الحفظ، كثير الوهم، فاحش الخطأ، يروي الشيء على التوهم، ويُحدث على الحُبان، فكثرة المناكير في روايته، فاستحقَّ التَّرك. وقال ابن عدي: هو مع سوء حفظه يُكتب حديثه. وقال الدارقطني: كان رديء الحفظ، كثير الوهم. وقال الذهبي: صدوقٌ إمامٌ، سيئ الحفظ، وقد وثق. وقال ابن حجر: صدوقٌ، سيئ الحفظ جداً. والحاصل: أنه "ضعيفٌ يُكتب حديثه للاعتبار"، وقول الذهبي وابن حجر وغيرهما: صدوقٌ. فهو محمول على العدالة، وعدم الكذب، يدل عليه قول أبي حاتم، وقد اتفقوا على سوء حفظه، والله أعلم. (٢)

٥) يُونس بن خَبَابِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو حَمْزَةَ، وَيُقَالُ: أَبُو الْجَهْمِ، الْكُوفِيُّ، مَوْلَى بَنِي أَسَدٍ.

روى عن: الحسن، ومجاهد، والرُّهري، وآخرين. روى عنه: ابن أبي ليلى، والثوري، وشعبة، وآخرون.
حاله: قال ابن معين: رجل سوء، لا شيء. وقال يحيى بن سعيد: كان كذاباً. وقال العجلي: شيعي خبيث. وقال الجوزجاني: كذابٌ مُتْر. وقال ابن حبان: كان رجل سوء؛ غالباً في الرُّفض، كان يزعم أنَّ عُثمان بن عفان قتل ابنتي رسول الله ﷺ، لا يحل الرواية عنه؛ لأنه كان داعيةً إلى مذهبه، ثم مع ذلك يُنفرد بالمناكير التي يزويها عن الثقات، والأحاديث الصَّحاح التي يسرقها عن الأثبات فيزويها عنهم.
- وقال البخاري: مضطرب الحديث، مُنكر الحديث. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي. وقال النسائي: ضعيفٌ. وقال ابن عدي: أحاديثه مع غلوه تُكتب. وقال الساجي: صدوقٌ في الحديث تكلموا فيه من جهة رأيه السوء. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ، ورمي بالرُّفض. وروى له البخاري في "الأدب"، والباقون سوى مسلم. (٣) فالْحاصل: أنه "ضعيفٌ يُكتب حديثه، ورمي بالرُّفض"، وكذبه محمولٌ على الرأي.

(١) "التاريخ الكبير" ٤٢٦/٦، "الجرح والتعديل" ٣٠٥/٦، "الثقات" ٤٩٦/٨، "تهذيب" ٣٤٩/٢٢، "التقريب وتحريره" (٥١٦٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٦٢/١، "الجرح والتعديل" ٣٢٢/٧، "المجروحين" لابن حبان ٢٤٤/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٨٨/٧، "تهذيب الكمال" ٦٢٢/٢٥، "الميزان" ٦١٣/٣، "التقريب، وتحريره" (٦٠٨١).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٧٧/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣٨/٩، "المجروحين" لابن حبان ١٤٠/٣، "الكامل" لابن عدي ٥١٥/٨، "تهذيب الكمال" ٥٠٣/٣٢، "الميزان" ٤٧٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٤٣٧/١١، "التقريب" (٧٩٠٣).

(٦) الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري: **بِقَّةٌ فَيَقِيَّةٌ فَاضِلٌ وَرَخٌّ**، كثير الإرسال، وأما عَنَّتَهُ فمحمولة على الاتصال في روايته عَمَّنْ صَحَّ له سماعه مِنْهُ في الجملة، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٣١).
 (٧) أبو سعيد الخُدْرِي: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٩).

ثانياً:- الوجه الثاني: الحسن البصري، عن أبي هريرة ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٩٠٠٧)، قال: حَدَّثَنَا بِهِزٌ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَطَاءٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَبُلُّ حِينَ يَبُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ حِينَ يَنْتَهَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ »، وَقَالَ عَطَاءٌ: « وَلَا يَنْتَهَبُ هَبَّةً ذَاتَ شَرِبٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ »، قَالَ بِهِزٌ: فَبِيلٌ لَهُ: قَالَ: « إِنَّهُ يُنَزِّعُ مِنْهُ الْإِيمَانَ، فَإِنَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ».

- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦٣٦٤، ٦٤٤٣) من طريق هَمَّامٍ، به مُخْتَصَرًا.

▪ وأخرجه البزار في "مسنده" (٩٢٨٥)، والخرائطي في "مساوي الأخلاق" (٥١٨)، واللاكثاني في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (١٨٦٢ و ١٨٦٣)، ثلاثتهم من طريق الحكم بن عبد الملك، عن قَتَادَةَ، عن سعيد بن المسيب والحسن وعطاء، عن أبي هريرة ؓ، بنحوه.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رَوَاهُ عن قَتَادَةَ يَجْمَعُ فيه سعيد بن المسيب والحسن وعطاء، عن أبي هريرة ؓ، إلا الحكم بن عبد الملك ولم يكن بالحافظ، وحَدَّثَ عنه جَمَاعَةٌ، وَاحْتَمَلُوا حَدِيثَهُ. (١)

▪ وأخرجه الخرائطي في "مساوي الأخلاق" (٥٢٠) من طريق حَجَّاج بن نُصَيْرٍ، عن مُبَارَك بن فَضَّالَةَ، عن الحسن، عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ".

قلت: وفيه حَجَّاج بن نُصَيْرٍ - ضَعِيفٌ كان يُثْقَلُ التلقين. (٢) ومُبَارَك بن فَضَّالَةَ: صَدُوقٌ يُدَلِّسُ وَيُسَوِّي. (٣)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

(١) بِهِزٌ بن أسد العَمِّي: **بِقَّةٌ نَبِيَّةٌ**. (٤)

(٢) عَفَّان بن مُسَلَم، أَبُو عُمَمان الصَّفَّار: **بِقَّةٌ نَبِيَّةٌ**. (٥)

(٣) هَمَّام بن يَحْيَى بن دِينَار البصري: **بِقَّةٌ**. (١)

(١) وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (١٤٥١): ضَعِيفٌ.

(٢) يُنظر: "التقريب" (١١٣٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٤٦٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٧٧١).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٤٦٢٥).

- ٤) قتادة بن دعامة السدوسي: **بِقَّةٌ تَثْبُتُ فاضلاً، كثير الإرسال والتدليس** " ولا يُتوقف في عننته عن شيوخه الذين أكثر الرواية عنهم، كأنس، والحسن، فلا تُعل إلا بقرينة. تَقَدَّم في الحديث رقم (٧٥).
- ٥) الحسن البصري: **بِقَّةٌ فَيَّةٌ، كثير الإرسال**، وعُنَّته محمولة على الاتصال في روايته عن صَحَّ له سماعه منه في الجملة"، تَقَدَّم في الحديث رقم (٣١)، ولم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه، فروايته عنه مُرسلة^(٢).
- ٦) عطاء بن أبي رباح: **بِقَّةٌ، كثير الإرسال**، تَقَدَّم في رقم (٣٧)، وقد صحَّ سماعه من أبي هريرة رضي الله عنه.^(٣)
- ٧) أبو هريرة رضي الله عنه: **صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ**، تَقَدَّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث مَدَّاره على الحسن، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الحسن البصري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الحسن البصري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الثاني هو الأقرب والأشبه بالصواب؛ للقرائن الآتية:

- ١) كون الإسناد بالوجه الأول "ضعيف" فيه يونس بن حَبَّاب "ضعيف"، يُكتب حديثه، ورُمي بالفرض"، مع انفراده بهذا الوجه عن الحسن، ومخالفته لما رواه الثقات، والإسناد فيه أيضاً ابن أبي ليلى "سيء الحفظ".
- ٢) وهذا بخلاف الوجه الثاني؛ فقد رواه قتادة بن دعامة، وهو من أثبت أصحاب الحسن: قال أبو حاتم: أكثر أصحاب الحسن قتادة. وقال أبو زرعة: قتادة من أعلى أصحاب الحسن. وعن قتادة، قال: جالسْتُ الحسن ثلاث عشرة سنة^(٤). والإسناد إلى قتادة بهذا الوجه "صحيح"، فُقَدَّم روايته على غيره عند المخالفة.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل يونس بن حَبَّاب "ضعيف" وقد انفرد به، مع مخالفته لِمَا رواه قتادة عن الحسن البصري، وقتادة من أثبت أصحاب الحسن كما سبق.

قال الهيثمي: فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وثقه العجلي، وَصَّغَهُ أحمدٌ وغيره لِسُوءِ حِفْظِهِ^(٥).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد الإمام أحمد):

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الإمام أحمد "صحيح" من جهة عطاء بن أبي رباح، وأمَّا الحسن

(١) يُنظر: "التقريب، وتحريه" (٧٣١٩).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤١/٣، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٣٤-٣٥)، تهذيب الكمال ٩٩/٦، "سير أعلام النبلاء" ٥٦٦/٤، "جامع التحصيل" (ص/١١٤ و ١٦٤)، "تحفة التحصيل" (ص/٦٩).

(٣) روايته عن أبي هريرة في "صحيح البخاري" برقم (٧٧٢ و ٥٦٧٨)، و"صحيح مسلم" برقم (١٧٥ و ٣٩٦ و ٢٧٥٢).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣٣/٧، تهذيب الكمال ٤٩٨/٢٣.

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" ١٠١/١.

البصري فلم يُسمع من أبي هريرة فالإسناد من جهته "منقطع".

وللحديث طُرُقٌ أُخرى عن أبي هريرة في "الصحيحين":

- فأخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من طُرُقٍ عن ابن شهاب الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وسعيد بن المسيَّب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، ثلاثتهم عن أبي هريرة ﷺ، بنحو حديث أحمد، ويزيد بعضهم فيه على بعض. (١)
- وأخرجه البخاري ومسلم أيضاً في "صحيحهما" بسندهما من طريق شُعْبَةَ بن الحَجَّاج، عن سليمان الأعمش، عن ذكوان أبي صالح السَّمَّان، عن أبي هريرة ﷺ، بنحوه. (٢)
- وأخرجه مُسلم بسنده عن عطاء بن يسار وحميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ. (٣)
- وعند مسلم أيضاً بسنده من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ. (٤)

شواهد للحديث:

وأخرج البخاري في "صحيحه" من طريق عِكْرِمَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَمُوتُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» قَالَ عِكْرِمَةُ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ يَنْبَغُ الْإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ: «مَكَدًا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنَّ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ مَكَدًا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ». (٥)
وعليه؛ فالحديث من طريق الحسن البصري عن أبي هريرة بمجموع طُرُقِهِ، وشواهدهُ يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن أبي حمزة إلا ابن أبي ليلى، تفرد به ولده عنه.

قلت: من خلال ما سبق في التخرُّج يتبيَّن أنَّ هذا الحديث لم يُتفرد به ابن أبي ليلى عن أبي حمزة، بل تابعه أبو شهاب عبد ربه بن نافع؛ فقد أخرجه المَرْزُوقِي في "تعظيم قدر الصلاة" (٥١٣) بسنده - ورواته ثقات - إلى أبي شهاب عبد ربه بن نافع، عن أبي حمزة، عن أبي هريرة ﷺ، والله أعلم.

- (١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٤٧٥) ك/المظالم، ب/التهنئة بغير إذن صاحبه، ويرقم (٥٥٧٨) ك/الأشربة، ب/(١)، ويرقم (٦٧٧٢) ك/الحدود، ب/لَا يُشْرَبُ الْفَخْرُ، ومسلم في "صحيحه" (٣-١/٥٧) ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله.
- (٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١١٠) ك/الحدود، ب/إثم الزُّنَاة، ومسلم في "صحيحه" (٦٠٧/٥٧) ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله.
- (٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٥٧) ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بالمعاصي.
- (٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٥/٥٧) ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بالمعاصي.
- (٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٧٨٢) ك/الحدود، ب/السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ، ويرقم (٦٨٠٩) ك/الحدود، ب/إثم الزُّنَاة.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه: فالقول الصحيح الذي قاله المحققون: أنَّ معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء، ويراد نفي كماله، كما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة، وإنما تأولناه على ما ذكرناه لحديث أبي ذر وغيره: "مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ" قلتُ (أبو ذر): «وَلَنْ زَنَى وَلَنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَلَنْ زَنَى وَلَنْ سَرَقَ» ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «عَلَى رِغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ» قَالَ: فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: «وَلَنْ رِغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ»^(١)، وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور: أنهم بايعوه ﷺ على أن لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يعصوا ... إلى آخره، ثم قال لهم ﷺ: "فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصُوبَ بِهِ فَهُوَ كَأَنَّ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَرَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ"^(٢)، فهذان الحديثان مع نظرهما في الصحيح مع قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الَّتِي هُمْ يَكْفُرُونَ﴾^(٣)، مع إجماع أهل الحق على أنَّ الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا، سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة، فإن شاء الله تعالى عفا عنهم، وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم، ثم أدخلهم الجنة، وكل هذه الأدلة تضطرننا إلى تأويل هذا الحديث وشبهه.^(٤)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٢٣٧) ك/الجنائز، ب/مَنْ كَانَ آخِرَ كَلِمَتِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ويرقم (٣٢٢٢) ك/بدء الخلق، ب/نَكَرَ الْمَلَائِكَةَ، ويرقم (٥٨٢٧) ك/اللباس، ب/النَّيِّبَ الْبَيْضَ، ويرقم (١٢٦٨) ك/الاستئذان، ب/مَنْ أَجَابَ بِلَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ، ويرقم (٦٤٤٤) ك/الرفاق، ب/قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَجِبُ أَنْ لِي مِثْلُ أُخْدُ ذَهَبًا»، ومسلم في "صحيحه" (٩٤) ك/الإيمان، ب/مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨) ك/الإيمان، ب/عَلَامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، ويرقم (٣٨٩٢) ك/مناقب الأنصار، ب/وَفُودِ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ، ويرقم (٤٨٩٤) ك/التفسير، ويرقم (٦٧٨٤) ك/الحدود، ب/الْخُدُودُ كَقَارَةَ، ويرقم (٦٨٠١) ك/الحدود، ب/تَوْبَةُ السَّارِقِ، ويرقم (٧٢١٣) ك/الأحكام، ب/بيعة النساء، ويرقم (٧٤٦٨) ك/التوحيد، ب/في المشيئة والإرادة، ومسلم في "صحيحه" (١٧٠٩) ك/الحدود، ب/الْخُدُودُ كَقَارَاتٍ لِأَهْلِهَا.

(٣) سورة "النساء"، آية (٤٨).

(٤) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٤١/٢-٤٢).

[٥٣٥/١٣٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيُّ^(١)، قَالَ: نَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ الْقَاسِمِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: « مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَا أَعْجَبَهُ مِنْهَا إِلَّا وَرَعًا ». * لم يُرو هذا الحديث عن القاسم إلا أبو الأسود، فقدّه به: ابن لهيعة.

هذا الحديث مداره على ابن لهيعة، واختلف عنه من أربعة أوجه:

- الوجه الأول: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن القاسم، عن عائشة.
- الوجه الثاني: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.
- الوجه الثالث: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة والقاسم، عن عائشة.
- الوجه الرابع: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر، عن علي بن حسين، عن عائشة.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن القاسم، عن عائشة.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٤٤٠٠) عن حسن بن موسى الأشيب؛ وأبو يعلى في "مسنده" (٤٥٥٢) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم؛ والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٩٤/٤) من طريق منصور بن عمَّار القَّاص؛ والطبراني في "الأوسط" (٥٣٥) - وهي رواية الباب - عن أحمد بن القاسم، عن كامل بن طلحة؛ والدَّارِقُطْنِي في "العلل" (٢١٧/١٤) مسألة (٣٥٧٢) (مُتَعَلِّقًا) عن يحيى بن عبد الله بن بَكَيْرٍ، وكذلك عن عبد الله بن ثابت المصري.

سِنَّتُهُم (حسن، وعبد الرحمن، ومنصور، وكامل، وابن بَكَيْرٍ، وابن ثابت) عن ابن لهيعة، به.

ولفظه أحمد مثل لفظ الطبراني، غير أنه قال: "ولا أَعْجَبَهُ أَحَدٌ قَطُّ إِلَّا ذُو قِيٍّ". ولفظ أبي يعلى: «مَا أَحَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا ذَا قِيٍّ». ولفظ العقيلي: «لِإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ عِنْدَهُ حَسَبٌ وَلَا يَنْتَقِصُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَا قِيٍّ».

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) كامل بن طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيُّ، أبو يحيى البَصْرِيُّ.

روى عن: ابن لهيعة، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم الرَّايزِي، وزهير بن حَرْبٍ، وآخرون.

(١) الجَحْدَرِيُّ: بفتح الجيم، وسكون الحاء، وفتح الدَّال، آخره راء، نسبة إلى "جحدر" اسم رجل. يُنظَر: "الأساب" (٢٠٦/٣).

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء. بينما قال أحمد: مُقَارِبُ الْحَدِيثِ. وقال أيضاً: هو عُنْدِي بَقَّةٌ. وسئل عنه، فقال: ما أعلم أحداً يَنْفَعُهُ بحجة. وقال أبو حاتم: لا بأس به، ما كان له عيبٌ إلا أن يُحَدِّثَ في مسجد الجامع. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الدارقطني: بَقَّةٌ. وقال الذهبي في "السير": "صَدُوقٌ - إن شاء الله - ولا ريب أن له عن ابن لهيعة ما يُنْكَرُ ولا يَتَابَعُ عليه، فَعَلَّمَهُ حَفْظَهُ (أي: لعل الخطأ فيه من ابن لهيعة، وكامل حفظ ما سمعه). وقال في "الميزان": شيخٌ مشهورٌ. وقال ابن حجر: لا بأس به.

فالحاصل: أنه "بَقَّةٌ"، فقد وثقه: أحمد وأبو حاتم وابن حبان والدارقطني، وهو من شيوخ أبي حاتم. (1)

(3) عبد الله بن لهيعة بن عُقْبَةَ، أبو عبد الرحمن المصري، الفقيه، قاضي مصر.

روى عن: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، ويزيد بن أبي حبيب، وأبي الزبير المكي، وآخرين.

روى عنه: كامل بن طلحة، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب وآخرون.

حاله: اختلف فيه أهل العلم اختلافاً بيناً، حتى تعددت فيه أقوال العالم الواحد؛ فمنهم من صحح حديثه مطلقاً، ومنهم من ضعفه مطلقاً، ومنهم من توسط في حاله فحسن حديثه، ومنهم من وصفه بالاختلاط فقال يُقبَلُ حديث من روى عنه قبل الاختلاط، ومنهم من قيّد ذلك برواية العبادلة (عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي) عنه فقط؛ لكنهم أضبط في التحمل عنه من غيرهم لكنهم كان يكتبون من أصوله بخلاف غيرهم، ومنهم من تركه وشدد القول فيه، وذكر غير واحد من أهل العلم من المتقدمين ومنهم بعض تلامذته (كما هو مبسوط ومفصل في كتب التراجم) وجماعة من المتأخرين على رأسهم الحافظ الذهبي وابن حجر - من مجموع كلامه - أنه يُكتب حديثه للاعتبار به في الشواهد والمتابعات ولا يُحتج به عند الانفراد، ومن هؤلاء من سبر حديثه كالإمام أحمد وابن حبان وغيرهما؛ وهذه الأقوال كلها مبسطة ومفصلة في كتب التراجم، وسأكتفي فقط بذكر ما يسيّر إلى ما أجملته بدون تطويل، مُبْتَدِئاً بمصادر ترجمته لمن رام المزيد، مُعَقِّباً بخلاصة حاله، كالاتي:

- قال ابن وهب: حَدَّثَنِي وَاللهُ الصَّادِقُ الْبَارِعُ عَبْدِ اللهِ بْنِ لَهَيْعَةَ. وقال أحمد: مَنْ كَانَ مِثْلَ ابْنِ لَهَيْعَةَ بِمِصْرَ فِي كَثْرَةِ حَدِيثِهِ وَضَبْطِهِ وَإِنْقَائِهِ؟. وقال ابن حجر في "التقريب": "صدوقٌ، خلط بعد احتراق كتبه.

- وقال ابن معين: ليس حديثه بذلك القوي. وقال أيضاً: ضعيف الحديث. وقال أحمد والنسائي: ضعيفٌ.

وأخرج له مسلمٌ مقروناً، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

- وقال سعيد بن أبي مريم: كان حَيْوَةً بِن شَرِيحِ أَوْصَى بِكُتُبِهِ إِلَى وَصِيِّ، وَكَانَ مِمَّنْ لَا يَتَّقِي اللهُ يَذْهَبُ

فِيكُتُبِ مَنْ كُتِبَ حَيْوَةُ الشَّيْخِ الَّذِينَ قَدْ شَارَكَهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ فِيهِمْ، ثُمَّ يَحْمِلُ إِلَيْهِ، فَيَقْرَأُ عَلَيْهِمْ.

- وقال ابن معين: هو ضَعِيفٌ قَبْلَ وَبَعْدَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ. وقال أحمد: ما حَدِيثُ ابْنِ لَهَيْعَةَ بِحُجَّةٍ، وَإِنِّي

لَأَكْتُبُ كَثِيرًا مِمَّا أَكْتُبُ أُعْتَبَرُ بِهِ وَهُوَ يُقْوِي بَعْضَهُ بِبَعْضٍ. وقال أبو حاتم: أمره مضطربٌ، يُكتب حديثه على

(1) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" 17/172، "الثقات" لابن حبان 9/28، "تاريخ بغداد" 14/514، "تهذيب الكمال" 24/95، "سير

أعلام النبلاء" 11/107، "الميزان" 3/400، "لسان الميزان" 9/397، "التقريب" (3/560).

الاعتبار، فقيل له: إذا كان من يروى عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب يُحتج به؟ قال: لا. وسئل أبو زرعة عن ابن لهيعة سماع القدماء منه؟ فقال: آخره وأوله سواء إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يَتَّبَعَانِ أصوله فيكتبان منها، وهؤلاء الباقرن كانوا يأخذون من الشيخ (أي: من حفظه، أو ممَّا يُقرأ عليه). وقال ابن خزيمة: وابن لهيعة لست ممن أُخْرِجَ حديثه في هذا الكتاب إذا انفرد، وإنَّما أُخْرِجَتْه لأنَّ معه جابر ابن إسماعيل. وقال ابن حبان: قد سبرت أخبار ابن لهيعة مِنْ رِوَايَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ والمتأخرين عَنْهُ فَرَأَيْتُ التَّخْلِيْفَ في رِوَايَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ عنه موجودًا، وما لا أصل له مِنْ رِوَايَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ كثيرًا، فرجعتُ إلى الاعتبار فرأيتُه كان يُدلس عن أقوام ضعفي عن أقوام رَأَهُمُ ابن لهيعة ثقَات فالتزقت تلك الموضوعات به، وأمَّا رِوَايَةُ الْمُتَأَخِّرِينَ عنه بعد احتراق كتبه ففيها منَّا كثير كثيرة وذلك أنَّهُ كان لا يُبالي ما دُفِعَ إليه قِرَاءَةً سواء كان ذلك مِنْ حديثه أو غير حديثه؛ فَوَجِبَ التَّنَكُّبُ عن رِوَايَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ عنه قبل احتراق كتبه لما فيها مِنْ الْأَخْبَارِ الْمُتَلَسِّسَةِ عن الضعفاء والمتروكين وَوَجِبَ ترك الاحتجاج برِوَايَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ عنه بعد احتراق كتبه لما فيه مِنْ أَسْحَ حديثه. وقال الفلاس: احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ أصح من الذين كتبوا بعد ما احترقت الكتب، وهو ضعيف الحديث. وقال ابن عدي: ضعيفٌ. وقال أيضاً: حسن الحديث يُكتب حديثه. وقال الدارقطني: يُعتبر بما يروى عنه العبادلة ابن المبارك، والمقرئ، وابن وهب. وقال الذهبي في "تذكرة الحفاظ": يروى حديثه في المتابعات ولا يحتج به (أي: عند الانفراد). وقال في "السير": ابن لهيعة تهاون بالإتقان، وروى منَّا كثيرًا، فأنحطَّ عن رُثْبَةِ الاحتجاج به عندهم، وبعض الحفاظ يروى حديثه، ويذكره في الشواهد والاعتبار، والرُّهْدُ، والملاحم، لا في الأصول، وبعضهم يُبالغ في وَهْنِهِ، ولا يَنْبَغِي إهدارُهُ، وَتَنْجَبُ تلك المناكير، فَإِنَّهُ عَدْلٌ في نَفْسِهِ. وقال ابن حجر في "الفتح": لا يُحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف؟، وقال أيضاً في موضع آخر: لا بأس به في المتابعات. وغيرها من الأقوال.

- وقال السعدي: ابن لهيعة لا يُوقف على حديثه، ولا ينبغي أن يُحتج بروايته أو يُعدت بروايته.

- وقد قام أستاذنا الفاضل أ.د/ أحمد مَعْبِدٍ - حفظه الله ورحاه - بدراسة حال ابن لهيعة فيما يزيد على أكثر من سبعين صفحة، بجمع أكثر ما وقف عليه من أقوال أهل العلم فيه من تلامذته الذين خَبَرُوهُ، وغيرهم من المتقدمين، والمتأخرين، بل والمعاصرين أيضاً، مع الجمع والترجيح بين الأقوال المتعارضة بعضها لبعض حتى بالنسبة لأقوال العالم الواحد، مع التحليل لمجموع أقوال كل عالم، ثُمَّ بَيَّنَّ في النهاية خلاصة حاله، مستخلصاً ذلك من مجموع أقوال جمهور أهل العلم من المتقدمين وأشهر المحققين من المتأخرين، ويمكن تلخيص ما وصل إليه أستاذنا الفاضل - حفظه الله - في النقاط التالية:

(١) أنه صدوقٌ في نفسه، وأنَّ ما وقع في روايته من الخطأ والوهوم إنما لسوء حفظه، ولم يقصد الكذب، لذا فناه عنه غير واحدٍ من أهل العلم، وعليه فتوثيق بعض أهل العلم له إنما يُقصد به عدالته وصدقته.

(٢) أنَّ مجموع كلام أهل العلم فيه - بعد النظر فيها، والجمع بين المتعارض منها - يدلُّ على أنه ضعيفٌ من جهة حفظه وضبطه، قبل وبعد احتراق كتبه، لكنَّه بعد احتراق كتبه أسوأ حفظاً، إلا أنَّ ضَعْفَهُ مما يُعتبر به في المتابعات والشواهد، ويرجع سوء حفظه في آخر حياته إلى عدة أسباب، منها:

أ- احتراق كتبه: فلا شكَّ أنَّه كان له تأثيرٌ في زيادة ضعفه.

ب- إصابته بالفالج - وهو نوعٌ من الشلل يصيب أحد شقي الجسم طولًا - في آخر حياته، وبين تلميذه عثمان السَّهمي أنَّ هذا هو السبب الحقيقي لسوء حفظه، إلَّا أنَّ هذا السبب لم يشتهر مثل احتراق كتبه.

ت- تساهله في الأداء حيث كان يقرأ عليه بعض طلاب الرواية ما ليس من حديثه، فيقرُّه به إما بتحديثه به، أو بسكوته عنه، لذا دخل في مروياته عن شيوخه ما لم يروه عنهم، مع قلة ذلك في مروياته لكونه كان قبل موته بأربع سنين، بالإضافة إلى قلة الفاعلين له من تلامذته ممن لا يتق الله ﷺ.

٣) وأمَّا ما ذهب إليه بعض العلماء بصحة رواية العبدالة عنه ليس المراد بها الصحة الاصطلاحية، بل المراد بها أنَّ رواية هؤلاء العبدالة عنهم وأمثالهم تُعتبر أقوى الضعيف، وأنها أقلُّ ضعفًا من رواية غيرهم؛ لما تميَّزوا به عن غيرهم من حيث الثقة والأخذ عنه قبل زيادة سوء حفظه مع التحري لمروياته بحيث كان منهم من ينقل من أصوله الخطية بجانب السماع منه؛ كابن المبارك، وابن وهب، ويؤيد ذلك عدة أمور، منها:

أ- إنَّ بعض هؤلاء العبدالة قد انتقد بنفسه ابن لهيعة من جهة ضبطه وحفظه، ثم جاء من بعدهم كأحمد، وأبي حاتم، وأبي زُرعة، وغيرهم، وصرَّحوا بأنَّه يُكتب حديثه للاعتبار.

ب- كما ذكر غير واحدٍ من أهل العلم كالبخاري، وابن حبان، وابن عدي، والذهبي، وابن حجر، وغيرهم، جملة من الأحاديث المُنتقدة على ابن لهيعة من رواية بعض هؤلاء العبدالة عنه، وحكِّموا بنكراتها.

ت- كما أنَّ بعض العلماء جمعوا في سياقٍ واحد بين تضعيف ابن لهيعة وعدم الاحتجاج به، وبين تقوية رواية بعض هؤلاء العبدالة وأمثالهم عنه.

لكن قد يُستفاد من تقوية رواية العبدالة ومن روى عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه عند الاختلاف في الرواية عن ابن لهيعة، فيرجحُ منها ما كان قبل احتراق كتبه، أو ما كان من رواية أحد العبدالة عنه، وينجبر عند وجود ما يُقويه من مُتابع أو شاهدٍ.

٤) وأمَّا عن مسألة احتراق كتبه: فقد اختلف فيها أهل العلم بين مُثبت لها ونافٍ، ولعلَّ الراجح هو: ما نُقل عن بعض تلامذته بأنَّ دار ابن لهيعة قد احترقت، واحترق بعض ما كان يقرأ منه - وهي نسخة الفرعية التي كان قد نسخها لنفسه ليقراً منها -، وسَلِمَت نُسَخُ الأصلية التي أثبت عليها سماعاته من شيوخه، والتي لم يُحَدِّث منها إلا مرَّة واحدة في بداية حياته، ثمَّ حفظها ولم يُمكن أحدًا منها إلا بعض خواص تلامذته كابن وهب وابن المبارك وغيرهما، حفاظاً عليها من العبث والتغيير فيها.

٥) وأمَّا عن اختلاطه: فاختلف فيه أهل العلم أيضًا، فنفاه عنه أهل بلده؛ خاصةً بعض تلامذته، ومعاصريه؛ كالليث بن سعد، وغيره، وأثبتته البعض، ولعلَّ الراجح هو عدم ثبوت اختلاطه، وأنَّ مرَدَّ ضعفه إلى سوء حفظه وقلة ضبطه، لذا نقل برهان الدين الحلبي في "الاغتباط" عن بعض مشايخه وصفه ابن لهيعة بالاختلاط، ثم أعقب ذلك بقوله: والعمل على تضعيف حديثه، والله تعالى أعلم.^(١)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٨٢/٥، "الجرح والتعديل" ١٤٥/٥، "المجروحين" لابن حبان ١١/٢، "الكامل" لابن عدي

٦) مُحَمَّد بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ نَوْفَل، أَبُو الْأَسْوَد، الْمَدَنِيّ يَبِينُ غُرُوبَهُ.

روى عن: الْقَاسِم بنِ مُحَمَّد بنِ أَبِي بَكْر الصِّدِيق، وَعُرْوَة بنِ الزُّبَيْر، وَسَلِّمَان بنِ يَسَار، وَأَخْرَج.

روى عنه: عبد الله بن لهيعة، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وابن سعد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثَقَّةٌ. وقال ابن حبان: مِنْ الْمُتَّقِينَ. وقال

ابن البرقي: لَا يُعْلَم لَهُ رِوَايَةٌ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعَ أَنَّ سِنَّهُ يَحْتَمِلُ ذَلِكَ. وروى له الجماعة. (١)

٧) الْقَاسِم بنِ مُحَمَّد بنِ أَبِي بَكْر الصِّدِيق الْقُرَشِيّ، أَبُو مُحَمَّد، يُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيّ.

روى عن: عَمَّتُهُ عَائِشَةُ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَأَخْرَج.

روى عنه: أَبُو الْأَسْوَد، وَالزُّهْرِيُّ، وَنَافِع مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَأَخْرَج.

حاله: قال ابن عيِّنة: أَفْضَلُ أَهْلِ زَمَانِهِ. وَقَالَ أَيْضاً: أَطَمَّ النَّاسَ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ ثَلَاثَةَ، وَذَكَرَ مِنْهُمْ:

الْقَاسِم. وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: ثَقَّةٌ، مِنْ خِيَارِ التَّابِعِينَ وَفُقَهَائِهِمْ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: مِنْ سَادَاتِ التَّابِعِينَ وَمِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ

زَمَانِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ثَقَّةٌ حُجَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثَقَّةٌ، أَحَدُ الْفُقَهَاءِ بِالْمَدِينَةِ. وَروى له الجماعة. (٢)

٨) عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْر الصِّدِيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الدارقطني في "العلل" (١٤/٢١٦/مسألة ٣٥٧٢) (معلقاً) عن سعيد الفراء؛ وأبو نعيم في "تاريخ

أصبهان" (٢/٢١٥) (معلقاً) عن محمد بن بكر، عن عبد الله بن ثابت؛ كلاهما عن ابن لهيعة، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١) سعيد الفراء: لم أعرفه بعد طول بحث، والله أعلم.

٢) عبد الله بن ثابت: لم أعرفه - بعد البحث -، ولعله المروزي النحوي فهو معاصر لمالك، أو الذي

يروى عنه محمد بن جَمِيز، وكلاهما "مجهول". (٣)

٣) عبد الله بن لهيعة: ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ فِي الْمَتَابِعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٢٣٧/٥، تهذيب الكمال" ٤٨٧/١٥، "الكاشف" ٥٩٠/١، تاريخ الإسلام" ٦٦٨/٤، "تذكرة الحفاظ" (ص/٢٣٧)، "سير أعلام النبلاء" ١١/٨، "ميزان الاعتدال" ٤٧٥/٢، "المختلطين" للعلاني (ص/٦٥)، "تهذيب التهذيب" ٢٧٣/٥، "تعريف أهل التقديس" (ص/٥٤)، "الكواكب النيرات" ٤٨١/١، "التقريب" (٣٥٦٣)، "فتح الباري" ٢٥٣/٢ و ٩٣/٤، "النفح الشذي في شرح جامع الترمذي" بتحقيق أستاذنا الفاضل أ.د/ أحمد معبد عبد الكريم - حفظه الله - (٧٩٠/٢-٨٦٣).

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٢١/٧، "النفقات" لابن حبان ٣٦٤/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٥٨)، "تهذيب الكمال"

٥/٢٦٤، "تاريخ الإسلام" ٧٣٠/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٠٨/٩، "التقريب" (٦٠٨٥).

(٢) يُنظَرُ: "النفقات" للعجلي ٢١١/٢، "النفقات" ٣٠٢/٥، "التهذيب" ٤٢٧/٢٣، "تاريخ الإسلام" ١٢٨/٣، "التقريب" (٥٤٨٩).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٠/٥، "المغني" ٤٧٥/١، "الميزان" ٣٩٩/٢، "لسان الميزان" ٤٤٤/٤، "التقريب" (٣٢٤١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة والقاسم، عن عائشة.

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٤٤٠٣)، قال: حدَّثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، والقاسم، عن عائشة، قالت: «مَا أُعْجِبَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ، وَلَا أُعْجِبُهُ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهَا ذُو قُرْبَى».
 - وأخرجه ابن أبي عاصم في "الزهد" (٢٥٥) عن عباس الدوري، عن يحيى بن إسحاق، بنحوه.
- ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) يحيى بن إسحاق السبتيّحني: "صدوق".^(١)

(٢) عبد الله بن لهيعة: "ضعيفٌ يُعتبر به في المتابعات والشواهد"، تقدّم في الوجه الأول.

رابعاً:- الوجه الرابع: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن علي بن

حُسين، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الرابع:

- أخرجه الدارقطني في "العلل" (١٤/٢١٦/مسألة ٣٥٧٢) عن عبد الرحمن بن إبراهيم الرّاسبي، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر، به. وقال الدارقطني: عبد الرحمن بن إبراهيم: ضَعِيفٌ.

خامساً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى ابْنِ لَهَيْعَةَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن القاسم، عن عائشة.

الوجه الثاني: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.

الوجه الثالث: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة والقاسم، عن عائشة.

الوجه الرابع: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر، عن علي بن حسين، عن عائشة.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقُرْآنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية: فالوجه الأول عن ابن لهيعة، هو رواية الجماعة.

(٢) الأحظلية: فرواة الوجه الأول أحفظ من غيرهم كما سبق بيانه، وأمّا يحيى بن إسحاق الذي روى الحديث عن ابن لهيعة بالوجه الثالث فهو وإن كان صدوقاً لكنه لا يقوى لمناهضة رواية الجماعة.

(٣) أنّ كامل بن طلحة - أحد الرواة بالوجه الأول - قد روى عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه.^(٢)

(٤) ضعف الرواة عن ابن لهيعة بالوجه الثاني والرابع؛ وأمّا الوجه الثالث فقد رواه يحيى بن إسحاق، وهو "صدوق"، ولم أقف على من تابعه، ولم تَمَيِّزْ روايته عن ابن لهيعة، هل قبل احتراق كتبه أم بعده؟.

(١) يُنظر: "التقريب" (٧٤٩٩).

(٢) يُنظر: "الفتح الشذي" بتحقيق أ.د/ أحمد معبد (٨٠١/٢-٨٠٣).

سادساً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أن الحديث من وجهه الراجح بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل عبد الله بن لهيعة "ضعيف" يُعتبر بحديثه إذا تُوِّع، ولا يُحتج به عند الانفراد، وقد انفرد به، مع اضطرابه فيه إسناداً وامتناً، بل ومع مخالفته أيضاً ما صحَّح عن النبي ﷺ.

فقد أخرج الإمام أحمد في "مسنده" عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "حَبِّبِ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءَ، وَالطَّيِّبَ، وَجَمَلَ قَرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ". والحديث صحيحٌ بمجموع طرقه. (١)

وقال الدارقطني - بعد أن ساق الخلاف فيه على ابن لهيعة -: والحديث غير ثابت. (٢)

وقال الهيثمي: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وهو لئيمٌ، وبقية رجاله رجال الصحيح. (٣)

وقال أيضاً: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وقد وثق على ضعفه، وشيخ الطبراني: أحمد بن القاسم لم أعرفه. (٤)

قلت: لكن عرفه الخطيب البغدادي والذهبي، وكلاهما وثقه، كما سبق بيانه في الحديث رقم (١٠١).

سابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن القاسم إلا أبو الأسود، تفرد به: ابن لهيعة.

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ صحة ما قاله المصنّف ﷺ، فمدار الحديث على ابن لهيعة ولم يتابع عليه.



(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٢٩٣، ١٢٢٩٤، ١٣٠٥٧، ١٤٠٣٧)، والنسائي في "السنن الكبرى" (٨٨٣٦، ٨٨٣٧) ك/عشرة النساء، ب/حُبُّ النِّسَاءِ، والحاكم في "المستدرک" (٢٦٧٦)، وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يُخرِجَاهُ. وقال الذهبي: على شرط مسلم. وقال الذهبي في "الميزان" (١٧٧/٢): أخرجه النسائي، وإسناده قوى. وقال ابن حجر في "التلخيص الحبير" (٢٤٩/٣): زَوَاهُ النِّسَائِيُّ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٢) يُنظَرُ: "العلل" (٢١٧/١٤/مسألة ٣٥٧٢).

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٨٤/٨).

(٤) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٩٦/١٠).

[٥٣٦/١٣٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِصْمَةَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْخَزَّازُ^(١)، قَالَ: نَا سَلَامُ^(٢) الطَّوِيلُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ^(٣)، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَسْتُ بِنَاطِرٍ فِي حَقِّ عَبْدِي حَتَّى يَنْظُرَ عَبْدِي فِي حَتِّي».

* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ: سَلَامُ الطَّوِيلُ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه المصنّف في "الكبير" (١٢٩٢٢) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (٣٠٤/٢) -، عن أحمد بن القاسم، به. وقال أبو نعيم: غريب من حديث معاوية بن قرة، تقدّر به عنه زيد، ولا أعلمه روي عن النبي ﷺ مرفوعاً من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه.

▪ وأخرجه ابن عدي في "الكمال" (٣٠٩/٤) - في ترجمة سلام بن سلم - من طريق أحمد بن الحسين بن عبّاد البغدادي، عن عصمة بن سليمان، به. وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي ذكرتها لسلام الطويل ممن روى عنهم ما يتابع على شيء منها، ما كان عن زيد وعن غيره.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "نقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عصمة بن سليمان، أبو سليمان الخزاز الكوفي.

روى عن: سلام الطويل، وسفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم الرّازي، والحارث بن أبي أسامة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ما كان به بأس، كان أحمد بن حنبل في حنبل في حانوته. وقال البيهقي: لا يحتج به. وقال الذهبي: مستور. وقال الهيثمي: نقّة. فالحاصل: أنّه "ما كان به بأس". والجرح فيه غير مفسّر.^(٤)

(٣) سلام بن سلم، ويقال: ابن سليم، قال المزي: والصواب ابن سلم، التميمي، السعدي، أبو سليمان،

(١) في الأصل "القرّاز" بالقاف، والصواب ما أثبتته بالخاء المعجمة "الخرّاز"، والتصويب من "المعجم الكبير" (١٢٩٢٢) فقد رواه عن أحمد بن القاسم عن عصمة، وقال: للخرّاز، وهذا هو الموافق لما في ترجمته. و"الخرّاز": بفتح الخاء وتشديد الزاي الأولى بينها وبين الرّزي الثّانية ألف، نسبة إلى بيع الخزر، اشتهر بهذه الحرفة جماعة من أهل العراقيين من أئمة الدين وعلماء المسلمين. يُنظر: "الأنساب" (١٠٢/٥)، "اللباب" (٤٣٩/١).

(٢) سلم: بتشديد اللام. يُنظر: "التقريب" (٢٧٠٢).

(٣) قال علي بن مصعب: سمي زيد العمي؛ لأنه كلما سُئل عن شيء قال: حتى أسأل عمي. "الجرح والتعديل" (٥٦١/٣).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠/٧، "تاريخ بغداد" ٢٢٥/١٤، تلخيص كتاب الموضوعات للذهبي (ص/٢٣١)، "مجمع الروايات" ٦٧/٨، "سان الميزان" ٤٣٧/٥.

ويقال: أبو أيوب، المدائني. خراساني الأصل. وهو سلّم الطويل.

روى عن: زيد العمي وجُل روايته عنه، وحُميد الطويل، وزيد بن ميمون، وآخرين.

روى عنه: عِصْمَةُ بن سُلَيْمَانَ، وعلي بن الجعد، وعيسى بن خالد البلخي، وآخرون.

حاله: قال البخاري: تركوه. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أيضاً: ضعيف لا يكتب حديثه. وقال أحمد: مُنْكَر الحديث. وعلي بن المديني: ضَعَفَهُ جَدًّا. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، تركوه. وقال ابن حبان: يَرْوِي عن النَّقَاتِ الموضوعات كأنه كان المُتَعَمِّد لها. وذكره ابن عدي في "الكامل"، وذكر جملة من مناكيره، ومنها حديث الباب، وقال: عامة ما يرويه لا يتابعه عليها أحد. وقال النسائي، وابن خراش، وعلي بن الجنيدي، والدارقطني، والذهبي في "المغني"، وابن حجر: متروك الحديث. وقال أبو نُعَيْم: متروك بالاتفاق. وقال ابن خراش أيضاً: كذّاب. والحاصل: أنه "متروك الحديث".^(١)

٤) زَيْدُ بن الحَوَارِي العَمِي، أبو الحَوَارِي، البَصْرِي.

روى عن: معاوية بن قرة، وسعيد بن جبير، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: سلّم الطويل، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد: صالح. وقال السعدي: مُتَمَسِكٌ.

- وقال ابن معين أيضاً: يُكْتَب حديثه. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يُكْتَب حديثه ولا يُحتج به. وقال أبو زرعة: ليس بقوي، واهي الحديث، ضعيف. وقال العجلي: ضعيف الحديث ليس بشيء. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بخبره ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: وهو من الضعفاء الذين يُكْتَب حديثهم. وقال الذهبي في "المغني": مُقَارِب الحال. وفي "الديوان": ليس بالقوي. وقال ابن حجر: ضعيف. فالحاصل: أنه "ضعيف" يُعْتَبَر بحديثه، ولا يُحتج به عند الانفراد.^(٢)

٥) مُعَاوِيَةُ بن قُرَّة بن إِيَّاس بن هِلَال بن رَبَاب المُرْزِي، أبو إِيَّاس البَصْرِي.

روى عن: عبد الله بن عباس، وأنس بن مالك، وعبد الله بن مُعَقَّل المُرْزِي، وآخرين.

روى عنه: زيد العمي، وشعبة بن الحجاج، وثابت البناني، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وابن سعد، والنسائي: ثِقَّة. وذكره ابن حبان في "النقات". وقال

الذهبي: عالمٌ عامِلٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ عالمٌ. روى له الجماعة.^(٣)

(١) يُنظر: "الضعفاء الكبير" ١٣٣/٤، "الجرح والتعديل" ٢٦٠/٤، "المجروحين" ٣٣٩/١، "الكامل" ٣٠٦/٤، "تاريخ بغداد" ٢٧١/١٠، "التهذيب" ٢٧٧/١٢، "المغني" ٣٨٩/١، "الميزان" ١٧٥/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٨٢/٤، "التقريب" (٢٧٠٢).

(٢) يُنظر: "النقات" للعجلي ٣٧٨/١، "الجرح والتعديل" ٥٦٠/٣، "المجروحين" ٣٠٩/١، "الكامل" ١٤٧/٤، "تهذيب الكمال" ٥٦/١٠، "المغني في الضعفاء" ٣٥٨/١، "ديوان الضعفاء" ٣١٢/١، "التقريب" (٢١٣١).

(٣) يُنظر: "النقات" للعجلي ٢٨٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٧٩/٨، "النقات" لابن حبان ٤١٢/٥، "تاريخ دمشق" ٢٦٢/٥٩، "تهذيب الكمال" ٢٨/٢١٠، "الكاشف" ٢٧٧/٢، "التقريب" (٦٧٦٩).

٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مكثرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني 'ضعيفٌ جداً'؛ لأجل سَلَام الطويل "متروك الحديث"، وقد انفرد به، كما قال الطبراني وابن عدي وأبو نعيم، وكما هو واضح في التخرّيج.
وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير"، وفي إسناده سَلَام الطَّوِيل، وهو متروك الحديث، ولم أرَ مَنْ وَتَعَهُ. ^(١) وعزه المتقي الهندي إلى الطبراني في "الكبير"، وقال: وَضَعَفَ. ^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: سَلَام الطَّوِيلُ.

ممّا سبق يتبيّن صحة ما قاله المصنّف ﷺ، ولم أقف على ما يدفعه، وبه أيضاً قال ابن عدي، وأبو نعيم: فقال ابن عدي بعد أن أخرج رواية الباب وغيرها: وهذه الأحاديث التي ذكرتها لسَلَام الطويل عمّن رَوَى عنهم ما يُتابع على شيءٍ منها، ما كان عن زيد وعن غيره.
وقال أبو نعيم عقب إخرجه لرواية الباب: غريبٌ من حديث معاوية بن قرة، تقدّر به عنه زيدٌ، ولا أعلمه رَوَى عن النبيّ ﷺ مرفوعاً من حديث ابن عباسٍ إلا من هذا الوجه.



(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥١/١).

(٢) يُنظر: "كنز العمال" (٧٩٩/١٥).

[١٣٧/٥٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ الْعَنْزِيُّ^(١)، قَالَ: نَا نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا، أَضَعَفَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ». * لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَرَوَّدَ بِهِ: الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه ابن حبان في "المجروحين" (٤٨/٣)، وابن عدي في "الكامل" (٢٩٥/٨)، وأبو القاسم القزويني في "أخبار قزوين" (٢٠/٢) - مُعَلَّفًا - مِنْ طَرِيقِ أَصْرَمَ بْنِ حَوْشَبِ بْنِ نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، بِهِ. وفيه: "فَصَلَّى فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ"، قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: أَصْرَمُ بْنُ حَوْشَبِ بْنِ زَيْدِ الْعَمِّيِّ قَدْ تَبَرَّأْنَا مِنْ عَهْدَتِهِمَا. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: وَالْحَدِيثُ عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ غَيْرَ مَحْفُوظٍ.
- والحديث عزاه المتقي الهندي إلى الطبراني في "الأوسط"، وابن النجار، من حديث ابن عباس^(٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "نِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) الوليد بن الفضل أبو محمد العنزي البغدادي.
روى عن: جرير بن عبد الحميد، وعبد الله بن إدريس، ونوح بن أبي مريم، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن القاسم، والحسن بن عرفة العبدي، ومحمد بن خلف المروزي، وآخرون.
حاله: قال ابن حبان: شيخ بروي الماكبر التي لا يشك من تبحر في هذه الصناعات أنها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به بحال إذا انفرد. وأورد له ابن عدي حديثاً في فضل أبي بكر وضمير، وقال: وما أظن أن للوليد بن الفضل غير هذا الحديث، وإن كان اليسير من الحديث عنده. وقال الحاكم، وأبو نعيم، وأبو سعيد النقاش: يزوي عن الكوفيين الموضوعات. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال الذهبي: ساقط.^(٣)
- (٣) نوح بن أبي مريم، أبو عصمة القرشي قاضي مرو، ويعرف بنوح الجامع^(٤).

(١) العنزي: يفتح العين والثون، وفي آخرها زاي، نسبة إلى عنزة وهو حي من ربيعة، وهو عنزة بن أسد بن ربيعة. يُنظر: "الأنساب" (٧٦/٩)، "اللباب" (٣٦١/٢).
(٢) يُنظر: "كنز العمال" (٦٣٥/٧/٢٠٦٤٧).
(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣/٩، "المجروحين" لابن حبان ٨٢/٣، "الكامل" لابن عدي ٣٦٠/٨، "الضعفاء" لأبي نعيم (ص/١٥٧)، "تاريخ بغداد" ٦١٥/١٥، "ميزان الاعتدال" ٣٤٢/٤، "لسان الميزان" ٣٨٩/٨.
(٤) قال ابن عدي في "الكامل" (٢٩٢/٨): وإنما سمى الجامع: لأنه أخذ الرأي عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى، والحديث عن

روى عن: زيد العمي، وثابت البناني، وابن جريج، وآخرين.

روى عنه: الوليد بن الفضل، وأصرم بن حوشب، وشعبة بن الحجاج، وآخرون.

حاله: قال وكيع: حَدَّثَنَا شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَصَمَةَ كَانَ يَضَعُ كَمَا يَضَعُ الْمُعَلَى بْنُ هَلَالٍ. وقال ابن معين: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال البخاري: ذاهب الحديث جداً. وقال نعيم بن حماد، ومسلم، وأبو حاتم، والدولابي، والذارقطني: متروك الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون، ولا يكتب حديثه. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال. وذكر الحاكم: أنه وضع حديث فضائل القرآن. وقال ابن حجر: كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع. (١) فالحاصل: أنه "متروك"، كان يضع الحديث".

٤) زيد بن الحواري العمي: "ضعيفٌ يُعتبر بحديثه"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٦).

٥) سعيد بن جبير: "ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).

٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "موضوع"، لأجل نوح بن أبي مريم "متروك"، كان يضع الحديث، وقد انفرد به، مع مخالفته لما صحّ عن النبي ﷺ في الحث على ملازمة الصف الأول والاستهتام عليه، فقد أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ سَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الدِّعَاءِ وَالصَّغَةِ الْأُولَى، لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهْمُوا... الحديث» (١).

وقال ابن حبان: أصرم بن حوشب وزيد العمي قد تبرأنا من عهدهما. (٣) وقال ابن عدي: والحديث عن زيد العمي عن سعيد بن جبير غير محفوظ. (٤) وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه نوح بن أبي مريم وهو ضعيف. (٥) وقال الألباني: موضوع. (١) وقال الحويني: هذا حديث باطل، منكّر جداً، ومخالف

حجاج بن أرتاة ومن كان في زمانه، وأخذ المغازي عن محمد بن إسحاق، والتفسير عن الكلبي ومقاتل، وكان مع ذلك عالماً بأمور الدنيا فسمى نوح الجامع. وقال أبو نعيم في "الضعفاء" (ص/١٥١): كان جامعاً في الخطأ والكتب. قال ابن حبان - كما في "تاريخ الإسلام" (٧٥٨/٤) -: قد جمع كل شيء إلا الصدق.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١١١/٨، "الرجح والتعديل" ٤٨٤/٨، "المجروحين" ٤٨/٣، "الكامل" ٢٩٩/٨، "تهذيب الكمال" ٥٦/٣٠، "الميزان" ٢٧٩/٤، "التقريب" (٢٢١٠).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥/٦) ك/الأذنان، ب/الاستهتام في الأذنان، ويرقم (٦٥٣) ك/الأذنان، ب/فضل التهجير إلى الظهر، ويرقم (٧٢١) ك/الأذنان، ب/الصغى الأولى، ويرقم (٢٦٨٩) ك/الشهادات، ب/الفرعة في المشكلات، ومسلم في "صحيحه" (٤٣٧) ك/الصلاة، ب/فضل النداء والصف الأول والتكبير وصلاة العتمة والصبح.

(٣) يُنظر: "المجروحين" (٤٨/٣).

(٤) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٢٩٥/٨).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٦-٩٥/٢).

للأحاديث الصحيحة الحاضرة على لزوم الصف الأول والاستهام عليه، والوليد بن الفضل وأصرم بن حوشب ونوح بن أبي مريم، ثلاثتهم هلكي.^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به الوليد بن الفضل.

قلت - والله أعلم -: لم يتفرد به الوليد بن الفضل، بل تابعه أصرم بن حوشب عن نوح بن أبي مريم أخرج روايته ابن حبان، وابن عدي، كما هو موضح في التخریج. ولذا تعقبه الحويني، فقال بعد أن ذكر كلام الطبراني: رضى الله عنك! - يقصد الطبراني - فلم يتفرد به الوليد بن الفضل، فتابعه أصرم بن حوشب، ثنا نوح بن أبي مريم بسنده سواء.^(٣)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب الحنبلي^(٤): **قوله ﷺ: «لَوْ يَلْمُ النَّاسُ مَا فِي التَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ»:** يعني: لو يعلمون ما فيهما من الفضل والثواب، ثم لم يجدوا الوصول إليهما إلا بالاستهتام عليهما - ومعناه: الإقراع - لاستهتما عليهما تنافساً فيهما ومشاحة في تحصيل فضلهما وأجرهما. وقد دل الحديث على القرعة في التنافس في الصف الاول إذا استيق اليه اثنان وضاق عنهما وتشاحا فيه، فإنه يقرع بينهما. وهذا مع تساويهما في الصفات، فإن كان أحدهما أفضل من الآخر توجه أن يقدم الأفضل بغير قرعة، عملاً بقول النبي ﷺ: **«لِيَلْبِيَنَّ مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ»**^(٥).



(١) يُنظَر: "ضعيف الترغيب والترهيب" حديث رقم (٢٦٠).

(٢) يُنظَر: "تنبيه الهاجد" (١/٣٤٦/١) حديث رقم (٢٧٠).

(٣) يُنظَر: "تنبيه الهاجد" (١/٣٤٦/١) حديث رقم (٢٧٠).

(٤) يُنظَر: "فتح الباري" لابن رجب (٥/٢٨٦-٢٨٨).

(٥) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٠٢/٤٣٢) من حديث أبي مسعود عُفَيْة بن عمرو الأنصاري ﷺ، ويرقم (٣/٤٣٢) عن عبد الله بن مسعود ﷺ ك/الصلاة، ب/شؤوية الصُّفُوف، وإقامتها، وَفَضَّلَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلُ مِنْهَا، وَالْأَزْرِحَامَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَالْمُسَابِقَةَ إِلَيْهَا، وَتَقْدِيمَ أَوْلِي الْفَضْلِ، وَتَقْرِيْبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ.

[١٣٨/٥٣٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ شَيْبِ بْنِ الْمُكَبِّ^(١)، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمَضْمَضْ، وَليَسْتَشِقْ، وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ ». * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءٍ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ، تَرَدَّدَ بِهِ: عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ .

هَذَا الْحَدِيثُ مَدَارُهُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ .

الوجه الثاني: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس ﷺ .

الوجه الثالث: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله ﷺ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ .

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦٣٧٠)، والطبري في "تفسيره" (١١٣٨٣)، عن الحسن بن شبيب؛ وابن حبان في "المجروحين" (١١٠/٢) من طريق زكريا بن يحيى الواسطي؛ والدارقطني في "سننه" (٣٤٧) من طريق إسحاق بن كعب؛ ثلاثتهم عن علي بن هاشم، عن إسماعيل بن مسلم، به.

وفيه عند أبي يعلى: "وَيْسْتَشِرُّ"، وعند الطبري مُخْتَصِراً بِجَزْئِهِ الْآخِرِ فَقَطْ.

وقال الدارقطني: وحديث إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن أبي هريرة لا يصح.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) الحسن بن شبيب بن راشد، أبو علي البغدادي، المَكْتَبِ .

روى عن: علي بن هاشم، وشريك بن عبد الله، وخلف بن خليفة، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو يعلى الموصلي، ويحيى بن صاعد، وآخرون.

حالته: قال أحمد: لا أعرفه. وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. وقال ابن حبان: رُبَّمَا

أَعْرَبَ . وقال ابن عدي: حَدَّثَ عَنْ الثَّقَاتِ بِالْبِوَاطِيلِ، وَأَوْصَلَ أَحَادِيثَ هِيَ مَرْسَلَةٌ، وَقَلَّمَا يَتَّبَعُ عَلَى حَدِيثِهِ.

وقال الدارقطني: إِبْحَارِي يُعْتَبَرُ بِهِ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ . وقال الذهبي: الْمُتَعَيَّنَ مَا قَالَ ابْنُ عَدِي فِيهِ.^(٢)

(١) المَكْتَبِ: بضم الميم، وسكون الكاف، وكسر اللّاء، نسبة لمن يُعَلِّمُ الصِّبْيَانَ الْخَطَّ وَالْأَدَبَ. يُنْظَرُ: "اللباب" (٢٥١/٣).

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٨/٣، "الثقات" ١٧٢/٨، "الكامل" ١٧٨/٣، "الميزان" ٤٩٥/١، "لسان الميزان" ٥٦/٣.

(٣) عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، أَبُو الْحَسَنِ الْكُوفِيُّ.

روى عن: إسماعيل بن مسلم، والأعمش، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: الحسن بن شبيب، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن المديني، والعجلي، ويعقوب بن شيبان: ثقة. وقال أحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال ابن المديني - بإحدى الروايات عنه -، وأبو زرعة: صدوق. وقال ابن سعد: كان صالح الحديث صدوقاً. وقال أبو داود: ثَبَّتْ يَتَشَبَّعُ. وقال ابن حبان: كان يَتَشَبَّعُ. وقال ابن عدي: هو من الشيعة المعروفين بالكوفة، ويروي في فضائل علي أشياء لا يرويها غيره بأسانيد مختلفة، هو إن شاء الله صدوق في روايته. وقال الذهبي في "المغني": "صَدُوقٌ شَيْعِيٌّ جَلَدٌ. وقال في "الديوان": له مناكير. وقال في "السير": الحافظ الصدوق. وقال ابن حجر: صدوقٌ يَتَشَبَّعُ. وروى له البخاري في "الألب"، والباقون.

- وقال أبو حاتم: كان يَتَشَبَّعُ، ويكتب حديثه. وذكره ابن حبان أيضاً في "المجروحين"، وقال: كان غالباً في التَّشَبُّعِ مِمَّنْ يَرَوِي الْمَنَاكِيرَ عَنِ الْمَشَاهِيرِ حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ فِي رَوَايَاتِهِ مَعَ مَا يُقَلِّبُ مِنَ الْأَسَانِيدِ، وَأَخْرَجَ رِوَايَةَ الْبَابِ فِي تَرْجُمَتِهِ. وقال ابن نمير: كان مفترطاً في التشيع منكر الحديث. وضعه الدارقطني.

- وقال البخاري: هو وأبوه غالبان في سوء مذهبهما. وقال الذهبي في "الميزان": ولغوه ترك البخاري إخراج حديثه، فإنه يتجنب الرافضة كثيراً، كأنه يخاف من تدبهم بالتقية ولا نراه يتجنب التقرية ولا الخوارج ولا الجهمية، فإنهم على بدعهم يلزمون الصدوق. وقال د/بشار عواد في تعليقه على تهذيب الكمال: ذكره مؤرخو الشيعة وذكروا أنه من أصحاب الصادق، وأخرج له الكليني في "الكافي" (١).

- والحاصل: أنه ثقة، ويتجنب من روايته ما يؤيد بدعته، وما أخطأ فيه من مناكيره، فقد وثقه غير واحد كما سبق، وأما ما جرحه به ابن حبان من كثرة روايته المناكير، فلم يذكره عنه أحد من المتقدمين، بل وثقه ابن معين وغيره، ولم يذكر ابن حبان مثلاً واحداً لما قال، وقد تعودنا منه مخالفة الأئمة في جرحه وتعديله، مع أنه ذكره في الثقات فناقض نفسه (٢)، ويحمل تضعيف غيره على مذهبه، وأبو حاتم متشدد وخالف قول الجمهور، والجرح منه غير مُقَسَّرٍ، والله أعلم.

(٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْبُصْرِيُّ، الْمَكِّيُّ. (٣)

روى عن: عطاء بن أبي رباح، وقتادة، والزهري، وآخرين.

(١) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ١٥٩/٢، "الجرح والتعديل" ٢٠٨/٦، "الثقات" ٢١٣/٧، "المجروحين" ١١٠/٢، "الكامل" ٣١١/٦، "تاريخ بغداد" ١٠٦/١٣، "التهذيب" ١٦٣/٢١، "المغني" ٢٧/٢، "تاريخ الإسلام" ٩٣٢/٤، "الديوان" (٢٩٧٣)، "سير أعلام النبلاء" ٣٤٢/٨، "الميزان" ١٦٠/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٩٢/٧، "أسان الميزان" ٣٧٧/٩، "التقريب" (٤٨١٠).

(٢) يُنْظَرُ: تعليق الدكتور/عبد الله الرحيلي على "من تكلم فيه وهو موثق" (ص/٣٩٢-٣٩٣).

(٣) قال الموري في "تاريخ ابن معين" بروايته (٨٢/٤): قال أبو الفضل: وقال غير يحيى: إسماعيل بن مسلم المكي لم يكن مكياً ولكن كان يكثر التجارة والحج وإلى مكة فُسمي مكياً.

روى عنه: علي بن هاشم، وابن المبارك، والسفيانان، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ضعيف الحديث مُخْلِطٌ، فقيل له: هو أحب إليك أو عمرو بن عبّيد؟ قال: جميعاً ضعيفين، وإسماعيل: ضعيف الحديث ليس بمتروك، يُكتب حديثه. وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة، إلا أنه ممن يُكتب حديثه.

- وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن المديني: لا أكتب حديثه، وأجمعوا على ترك حديثه. وقال يحيى القطان: لم يزل مختلطاً كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب. وقال أحمد: منكر الحديث جداً. وقال البخاري: تركه ابن المبارك، وربما روى عنه، وتركه يحيى، وابن مهدي. وقال أبو زرعة وابن حبان وابن حجر: ضعيف الحديث. وقال الجوزجاني: واهي الحديث جداً. وقال النسائي وطي بن الجنيد والدارقطني: متروك الحديث. وقال ابن خزيمة: أنا أبرأ من عهده. وقال الذهبي: ساقط الحديث متروك.

- والحاصل: أنه "متروك الحديث" فهذا هو قول جمهور أهل العلم.^(١)

(٥) عطاء بن أبي رباح: يهبة فقيه فاضل، كثير الإرسال، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

(٦) أبو هريرة روى عنه: "صحابي، جليل، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس رضى الله عنهما.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ وأخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣٨١/٤ و ٤١٦/٧)، والدارقطني في "سننه" (٢٨٢ و ٣٤٦) من طريق سويد بن سعيد، قال: حدثنا القاسم بن غصن، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: "المُضْمَضَةُ وَالْإِسْتِشْقُ سُنَّةٌ، وَالْأَذْنَانُ مِنَ الرَّأْسِ".

وقال الدارقطني: إسماعيل بن مسلم ضعيف، والقاسم بن غصن مثله.^(٢)

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ ورواه عن عطاء، جماعة، كالآتي:

▪ فرواه جابر بن يزيد الجعفي، واختلف عنه:

- فأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٠٩/١)، والدارقطني في "السنن" (٣٤١) - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلف" (١٥٦) -، وأبو طاهر المخلص في "الجزء السادس من الفوائد المنتقاة

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٧٢/١، "أحوال الرجال" للجوزجاني (ص/٢٥٥)، "المجروحين" ١٢٠/١، "الكامل" لابن عدي ٤٥٤/١، تهذيب الكمال" ١٩٨/٣، "المغني" ١٤٢/١، "الميزان" ٢٤٨/١، تهذيب التهذيب" ٣٣٢/١، "التقريب" (٤٨٤).

(٢) القاسم بن غصن، قال فيه أحمد: يُخْتَبَرُ بأحاديث مناكير. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير، ويقلب الأسانيد حتى يرفع المراسيل ويسند الموقف، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، فأما فيما وافق الثقات فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً. يُنظر: "الجرح والتعديل" ١١٦/٧، "المجروحين" ٢١٢/٢، "الميزان" ٣٧٧/٣، "لسان الميزان" ٣٧٩/٦.

العوالي" (٢١٣)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرٍ أَبِي سَعِيدِ الْبَالِسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ الْقَرَقَسَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ؛ وَالْأَرْقَطْنِيُّ فِي "سَنَنِهِ" (٣٤٢)، مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ؛ وَالْأَرْقَطْنِيُّ فِي "سَنَنِهِ" (٣٤٣)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ؛ ثَلَاثَتُهُمْ (إِسْرَائِيلُ، وَالْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ)، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَضَمَّنْ، وَكَيْسْتَشِينِ، وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». وَفِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ: «وَكَيْسْتَشِينُ».

قال ابن عدي: وهذا الحديث لا يُعرف إلا بأحمد بن بكرٍ، وقال فيه: روى مناكير عن الثقات.
- بينما أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٤٤)، مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي مُطِيعِ الْخِرَاسَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَضْمَضَةَ وَالِاسْتِشْقَاقَ مِنَ وَطِئَةِ الْوُضوءِ لَا يَتَمُّ الْوُضوءُ إِلَّا بِهِمَا، وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».
قال الدارقطني: جَابِرٌ ضَعِيفٌ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَأَرْسَلَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ عَطَاءٍ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ.

▪ ورواه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، واختلف عنه:

- فأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٥/٤)، والدارقطني في "سننه" (٣٣٣ و ٣٣٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٨١/٨)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرِ، وَابْنِ عَدِيِّ فِي "الكامل" (٣٥/٤ و ٣٢٧/٥)، وَابْنِ شَاهِينَ فِي "حَدِيثِهِ" (١٠) - بِرِوَايَةِ ابْنِ الْمَهْتَدِيِّ، مَطْبُوعٌ ضَمَّنَ مَجْمُوعٌ فِيهِ مَصْنَفَاتُ أَبِي حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ - وَالْأَرْقَطْنِيُّ فِي "سَنَنِهِ" (٣٣١ و ٣٣٢)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي كَامِلٍ فَضَيْلِ بْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ، كِلَاهِمَا (الرَّبِيعُ، وَغَنْدَرٌ)، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَضْمَضُوا، وَاسْتَشْقُوا، وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ". وَرِوَايَةُ غَنْدَرٍ بِقَوْلِهِ: "الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ" فَقَطْ.

وقال ابن عدي: وهذا عن ابن جريج لا يرويه غير الربيع بن بدر، وغندر صاحب شعبة، ومن حديث غندر ليس بالمحفوظ. وقال: وعامة أحاديث الربيع ورواياته مما لا يتابعه أحدٌ عليه. وقال ابن عدي أيضًا، وابن شاهين: قال أبو كامل: لم أكتب عن غندر غير هذا الحديث، أفادني عنه عبد الله بن سلمة الأقطس، وهذا الحديث لا أعلم يروه عن غندر بهذا الإسناد غير أبي كامل.

وقال ابن شاهين: تفرَّدَ بهذا الحديث ابنُ جُرَيْجٍ، حَنَّتْ بِهِ عَنْهُ غَنْدَرٌ، وَقِيلَ: الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرِ.

وقال الدارقطني: تفرَّدَ به أبو كامل، عن غندر، وَهُمَ عَلَيْهِ فِيهِ، تَابَعَهُ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرِ وَهُوَ "مَتْرُوكٌ"، عَنْ

ابن جريج، والصَّوَابُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.^(١)

(١) لكن تعقبه ابن الجوزي في "التحقيق في أحاديث الخلاف" (١٦٤/١)، فقال: أبو كامل لا نعلم أحدًا طعن فيه، والرفع زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة، كيف وقد وافقه غيره، فإن لم يُعْتَدَ بِرِوَايَةِ الْمُؤَافِقِ اعْتَبَرُ بِهَا، وَمِنْ عَادَةِ الْمُخْتَلِفِينَ أَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا

وقال أبو نعيم: غريبٌ من حديثِ ابنِ جُرَيْجٍ في المضمضةِ والاستنشاقِ، لا أعلمُ رواهَ عنه إلا الربيعُ.
- بينما أخرجه الطبري في "تفسيره" (١١٣٨٢)، والدارقطني في "سننه" برقم (٢٧٨) من طريق إسماعيل بن عيَّاش، وبرقم (٢٧٧ و ٣٣٥) من طريق وكيع، وعبد الرزاق، وبرقم (٢٧٩ و ٢٨٠ و ٣٣٦) من طريق سفيان الثوري، وبرقم (٣٣٧) من طريق صلة بن سليمان، وبرقم (٣٣٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، سنتهم عن ابن جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

مَنْ وَقَفَ الْحَدِيثَ وَمَنْ رَفَعَهُ وَقَفَ مَعَ الْوَاقِفِ اخْتِطَابًا، وَلَيْسَ هَذَا مَذْهَبَ الْفُقَهَاءِ، وَمِنْ الْمُمْكِنِ أَنْ يَكُونَ ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعَهُ مِنْ عَطَاءٍ مَرْفُوعًا، وَقَدْ رَوَاهُ لَهُ سُلَيْمَانُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مُسْنَدٍ.

وتبعه كذلك ابن القطان في "الوهج والإيهام" (٢٦٣/٥)، فقال: هَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ بِقَعَّةِ رَوَاهِ وَاتِّصَالِهِ، وَإِنَّمَا أَعْلَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بِالِاضْطِرَابِ فِي إِسْنَادِهِ، وَهُوَ لَيْسَ بِغَيْبٍ فِيهِ؛ وَالَّذِي قَالَ فِيهِ الدَّارِقُطْنِيُّ: هُوَ أَنَّ أَبَا كَامِلٍ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ عُذْرٍ، وَوَهْمٌ فِيهِ عَلَيْهِ، هَذَا مَا قَالَ، وَلَمْ يُؤَيِّدْهُ بِشَيْءٍ وَلَا عَضُدَهُ بِحُجَّةٍ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ الَّذِي دَارَ الْحَدِيثَ عَلَيْهِ، يَزُودُ عَنْهُ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. وَمَا أَتَرَى مَا الَّذِي يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ حَدِيثًا: مُسْنَدٌ وَمُرْسَلٌ!
وذكر ابن عبد الهادي في "تنقيح التحقيق" (٢٠٦/١-٢٠٧) نص كلام ابن القطان، وعقب عليه بقوله: هذا فيه نظرٌ كثير. ثم قال: وهذه الطريقة التي سلكها المؤلف - يقصد ابن الجوزي - ومن تابعه (في أن الأخذ بالمرفوع في كل موضع) طريقةٌ ضعيفةٌ، لم يسلكها أحد من المحققين وأئمة العلال في الحديث.

وقال الذهبي في "تنقيح التحقيق" (٦٠/١) - بعد أن ذكر كلام ابن الجوزي -: هذا كلام من لا شئ العلل.
وقال الحافظ ابن حجر في "إتحاف المهرة" (٨٠٦٧/٤٠٤/٧) - بعد أن نقل كلام ابن القطان -: لَكِنْ فِي سَمَاعِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ نَظَرٌ، وَمِنْهُمْ عُذْرٌ، فَرَوَاهُ مَنْ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى سَالِمَةً مِنْ هَذِهِ الْعِلَّةِ، فَلِهَذَا رَجَحَهَا الدَّارِقُطْنِيُّ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ، وَزَادَ فِي "النكت" (٤١٢/١): أَنَّ أَبَا كَامِلٍ قَالَ - فِيمَا رَوَاهُ أَمَدُ بْنُ عَدِي عَنْهُ -: لَمْ أَكْتُبْ عَنْ عُذْرٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ أَفَادَنِي عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَةَ الْأَفْطُسِ. وَالْأَفْطُسُ ضَعِيفٌ جِدًّا، فَاعْلَمْ أَنَّهُ أَخَذَهُ عَلَى أَبِي كَامِلٍ. وَقَالَ فِي "النكت" أَيْضًا (٤١٣/١) - بعد أن ذكر علة هذا الحديث، وتصحيح ابن القطان وابن دقيق العيد -: وَلَيْسَ بِجَبَدٍ، لِأَنَّ فِيهِ الْعِلَّةَ الَّتِي وَصَفْنَاهَا، وَالشُّذُوبَ، فَلَا يَحْكُمُ لَهُ بِالصَّحَّةِ، كَمَا تَقَرَّرَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

قلت: وما قاله ابن القطان من أن الدارقطني لم يذكر حجته، غير صواب؛ فلقد ساق الدارقطني الحديث من طريق ستة من الرواة كلهم روه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسلًا. وعليه فلووجه المرفوع عن ابن جريج "ساذ" لمخالفة عُذْرٍ لما رواه عامة الثقات عن ابن جريج مرسلًا، مع تفرد أبو كامل به عن عُذْرٍ.

قلت: لذا قال البيهقي كما في "مختصر خلافيات البيهقي" (١٩٨/١) - بعد أن ذكر الخلاف في الحديث عن ابن جريج -: وَهَوْلَاءُ الَّذِينَ وَصَلُوا هَذَا الْإِسْنَادَ: تَارَةُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَتَارَةُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُنَا لَهُ -، لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْعَدَالَةِ بِحَيْثُ إِذَا تَقَرَّدُوا بِشَيْءٍ يُقْبَلُ ذَلِكَ مِنْهُمْ، أَوْ جَازَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِمْ، فَكَيْفَ إِذَا خَالَفُوا الثِّقَاتَ، وَبَابِنَا الْأَثْبَاتِ، وَعَصَدُوا إِلَى الْمُعْضِلَاتِ فَجَوَّوْهَا، وَقَصَدُوا إِلَى الْمَرَايِلِ وَالْمَوْقُوفَاتِ فَاسْتَوْدَعُوا، وَالزِّيَادَةَ لِمَا هِيَ مَقْبُولَةٌ عَنِ الْمَعْرُوفِ بِالْعَدَالَةِ، وَالْمَشْهُورِ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، دُونَ مَنْ كَانَ مَشْهُورًا بِالنِّكَابِ وَالْخِيَانَةِ، أَوْ مَنْشُوبًا إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْجَهَالَةِ، وَقَدْ زُوِيَ عَنِ الثُّورِيِّ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذَا هُوَ الصُّوَابُ، وَيُغَيِّرُ لِنَاكَ لَا تَثْبُتُ الْحُجَّةُ عِنْدَنَا. وَوَالِقَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ كَمَا فِي "التلخيص الحبير" (١٦٠/١)، و"الدراية في تخریح احادیث الهدایة" (١٠/٢١/١).

- وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٣٩) - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق" (١٥٤) - بسنده من طريق علي بن عاصم، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن أبي هريرة مرفوعاً «الأذنان من الرأس». وقال الدارقطني: وهم علي بن عاصم في قوله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، والذي قبله أصح عن ابن جريج. وقال ابن عبد الهادي: والصواب ما قاله الدارقطني أنه مرسل.^(١)

- وأخرج الدارقطني برقم (٢٨١ و ٣٤٠) - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلاف" (١٥٥) -، من طريق الفضل بن موسى السينائي، وبرقم (٢٧٥ و ٢٧٦) من طريق عصام بن يوسف عن عبد الله بن المبارك، كلاهما (الفضل، وابن المبارك)، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فليتمضمض وليستشيق، والأذنان من الرأس».

وقال الدارقطني: وهذا خطأ، والمرسل أصح. وقال أيضاً: تفرد به عصام، عن ابن المبارك، وهم فيه، والصواب عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى مرسلاً، وأحسب عصاماً حدث به من حفظه، فاختلط عليه، فاشتبه بإسناده حديث ابن جريج، عن سليمان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: «أما امرأة تكحت بخير إذن ولها فنكاحها باطل»، والله أعلم.

▪ ورواه عمر بن قيس المكي، عن عطاء، عن ابن عباس (موقوفاً):

فأخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٥٤)، من طريق عمر بن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: «الأذنان من الرأس في الوضوء، ومن الوجه في الإحرام». قال الدارقطني: عمر بن قيس ضعيف.

ثالثاً:- الوجه الثالث:- إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ قال البيهقي - كما في "مختصر خلاقيات البيهقي" (١٨٧/١) -: روي عن سلام، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، وإسماعيل المكي، عن عطاء، عن جابر (مرفوعاً). وقال البيهقي: وذكر جابر فيه خطأ، وقد اختلف فيه على إسماعيل المكي، والأشبه بالصواب حديث عطاء عن النبي ﷺ - كما تقدم ذكره لي -، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على إسماعيل بن مسلم، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ.

الوجه الثاني: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس ﷺ.

الوجه الثالث: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

(١) يُنظر: "تفحیح التحقیق" (٢٠٨/١).

وقد روي عن عطاء من أوجه أخرى:

▪ فرواه جابر بن يزيد الجعفي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: جَابِرُ بن يزيد الجعفي، عن عطاء، عن ابن عباس (موصولاً).

الوجه الثاني: جَابِرُ بن يزيد الجعفي، عن عطاء، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مُرسلاً).

▪ ورواه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس (موصولاً).

الوجه الثاني: ابن جريج، عن سليمان بن موسى، قال: قال رسول الله ﷺ (مُرسلاً).

الوجه الثالث: ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن أبي هريرة (موصولاً).

الوجه الرابع: ابن جُرَيْج، عن سُلَيْمَانَ بن موسى، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة (موصولاً).

▪ ورواه عُمَرُ بن قَيْسِ المَكِّي، عن عطاء، عن ابن عباس (مُوقُفاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ المرسل عن عطاء، وسليمان بن موسى، هو الأشبه بالصواب، وهذا هو ما رجَّحه جمهور الأئمة كابن عدي، والدارقطني، والبيهقي، وابن عبد الهادي، والذهبي، وابن حجر.

خامساً: - الحكم على الحديث:

▪ ممَّا سبق يَبَيِّنُ أنَّ الحديث بإسناد الطبراني 'ضَعِيفٌ جَدًّا'؛ فيه إسماعيل بن مسلم المكي "متروك

الحديث"، مع مخالفته لما رواه عامة الثقات عن عطاء بن أبي رباح.

وقال الدارقطني: وحديث إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن أبي هريرة لا يصح.

▪ واختلف أهل العلم في الحكم على الحديث فصححه بعضهم، وحسنه آخرون، وضعفه البعض الآخر:

- فصححه الزليعي من بعض طرقه عن عبد الله بن زيد^(١)، وابن عباس، مُتَمَدِّداً في ذلك على تصحيح

ابن القطان لحديث ابن عباس^(٢).

قلتُ: وسبق الجواب عنه، وبيان مخالفة أهل العلم له، منهم: الدارقطني، والبيهقي، وابن عبد الهادي،

والذهبي، وابن حجر. وأمَّا حديث عبد الله بن زيد فقد قال الحافظ ابن حجر: قَوَّاهُ المُنْذِرِيُّ، وابنُ دَقِيقِ العَيْدِ،

وقد بَيَّنَّتْ أَنَّهُ مُدْرَجٌ في كتابي في ذلك^(٣).

قلتُ: ولم أقف - على حد بحثي على هذا الكتاب، ومُراده أنَّ قوله: "والأذنان من الرأس" الصواب فيها

أَنَّها من قول عبد الله بن زيد، وأَنَّها مُدْرَجَةٌ في المرفوع من بعض الرواة.

(١) حديث عبد الله بن زيد أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٤٤٣) ك/الطهارة، ب/الأذنان من الرأس، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

(٢) يُنظَرُ: "تصنيف الراية" (١٩/١).

(٣) يُنظَرُ: "التلخيص الحبير" (١٦٠/١)، "النكت على ابن الصلاح" (٤١١/١-٤١٢).

وصححه كذلك الصنعاني، فقال: حَدِيثُ: «الْأَذَانُ مِنَ الرَّأْسِ» وَإِنْ كَانَ فِي أَسَانِيدِهِ مَقَالَ، إِلَّا أَنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيَشْهَدُ لَهَا أَحَادِيثُ مَسْحُومًا مَعَ الرَّأْسِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَهِيَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعُمْتَانَ، كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ مَسْحُومًا مَعَ الرَّأْسِ مَرَّةً وَاحِدَةً.^(١)

وصححه من المُحدِّثين الشيخ العلامة أحمد شاكر رحمه الله، فقال: والراجح عندي أَنَّ الحديث صحيح.^(٢)

وصححه أيضاً الشيخ الألباني، فقال في "الصحيحة" - بعد أن ذكر الحديث بطرقه عن جماعة من الصحابة -: وحديث عبد الله بن زيد لا يمنع أن يكون حسناً لغيره، وإذا انضم إليه الطرق الصحيحة عن الصحابة الآخرين ازداد قوة، بل إنَّه ليرتقي إلى درجة المتواتر عند بعض العلماء.^(٣)

وفي "صحيح أبي داود" - بعد ذكره للحديث عن أبي أمامة -: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَحَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ فِي بَعْضِ نَسْخِ "السَّنَنِ"، وَقَوَاهُ الْمُتَّزِيُّ، وَابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَابْنُ التَّرْكَمَانِيِّ، وَالزُّبَيْعِيُّ، ثُمَّ ذَكَرَ طَرُقَ الْحَدِيثِ، وَأَشَارَ إِلَى شَوَاهِدِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَبِالْجَمَلَةِ فَالْحَدِيثُ عِنْدَنَا صَحِيحٌ بِهَذِهِ الطَّرُقِ وَالشَّوَاهِدِ الْكَثِيرَةِ.^(٤)

قلتُ: واعتمد في نقل تحسين الترمذي للحديث على "سنن الترمذي" بتحقيق الشيخ/أحمد شاكر رحمه الله، مبيناً أنَّ ذلك وقع في بعض نسخ "السَّنَنِ"؛ بينما علق د/بشار عواد في تحقيقه "سنن الترمذي"، فقال: لفظه حسن لا أصل لها في "التحفة"، ولا في "التهذيب"، ولا في النسخ المعتمدة، إنَّما أضافها العلامة أحمد شاكر من نسخة السندي فقط، ولم يحسن الصنع، فالحديث ضعيفٌ معلول - يقصد حديث أبي أمامة - كما بيناه في تعليقنا على ابن ماجه.^(٥)

- وقال ابن دقيق العيد: الحديث عندنا حسن.^(٦)

وقال العالائي: وهذا الحديث رُبَّما ينتهي ببعض طرقه إلى درجة الحسن.^(٧)

وحسنه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - بمجموع طرقه، فقال - بعد أن ذكره عن جماعة من الصحابة -: وإذا نظر المُنْصِفُ إلى مجموع هذه الطرق علم أن للحديث أصلاً، وأنَّه ليس مِمَّا يُطْرَحُ، وقد حسنوا أحاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه - والله أعلم -.^(٨)

(١) يُنْظَرُ: "سبيل السلام" (٦٩/١).

(٢) يُنْظَرُ: تعليقه على "سنن الترمذي" (٥٣/١-٥٥/١ برقم ٣٧).

(٣) يُنْظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٨١/١-٩٣/١ برقم ٣٦).

(٤) يُنْظَرُ: "صحيح أبي داود" (٢١٧/١-٢١٣/١)، ويُنْظَرُ: "إرواء الغليل" (٨٤/١٢٤/١).

(٥) يُنْظَرُ: "سنن ابن ماجه" بتعليق د/بشار عواد (٣٦٧/١/٣٦٧/١ حديث رقم ٤٤٤).

(٦) يُنْظَرُ: "نصب الرأية" (١٨/١).

(٧) يُنْظَرُ: "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٤٠٩/١).

(٨) يُنْظَرُ: "النكت" (٤١٥/١).

وَحَسَنَهُ مِنَ الْمُعَاَصِرِينَ الدُّكْتُور/ بَشَّارِ عَوَّادٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ.^(١)

- بينما قال البيهقي: حديث "الأذنان من الرأس" زوي بأسانيد كثيرة، ما منها إسناد إلا وله علة، زوي ذلك عن ابن عمر، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وأبي موسى، وأبي هريرة، وأنس، وأبي أمامة، وعبد الله بن زيد، وسمرة بن جندب، وعائشة رضي الله عنها.^(٢)

وقال حرب: قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - الأذنان من الرأس؟ قال: نعم. قلت: صح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا أعلم.^(٣)

وقال النووي: الحديث ضعيف من جميع طرقه.^(٤)

وضعه أيضاً من المُحَدِّثِينَ الشَّيْخ/ شعيب الأنزوط، فقال - بعد أن خرَّج الحديث، وأشار إلى شواهد - وهذه الأحاديث لا يصح منها شيء مرفوعاً، فأسانيدها لا يخلو واحد منها من مقال، فهي إما ضعيفة بضعف بعض روايتها، أو معلولة بانقطاع وغيره، وقد بسط الكلام في تبين ضعفها وتعليلها بما لا مزيد عليه الدارقطني في "سننه"، لكن قد ثبت موقوفاً عن غير واحد من الصحابة.^(٥)

خامساً: - النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا إسماعيل، تفرد به: علي بن هاشم.

قلت: وحكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي، وكلام المصنف رضي الله عنه مقيّد برواية الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، وإلا فقد رواه غير واحد عن عطاء، وعن إسماعيل لكنهم جعلوا الحديث عن غير أبي هريرة رضي الله عنه - كما هو مفصل في التخریج -.

سادساً: التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، وَمَنْ بَعَدَهُمْ، أَنَّ الْأَذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: مَا أُقْبِلَ مِنَ الْأَذُنَيْنِ مِنَ الْوَجْهِ، وَمَا أُدْبِرَ فَمِنَ الرَّأْسِ.

قال إسحاق: وَأَخْتَارُ أَنْ يَمَسَّحَ مُقَدَّمَهُمَا مَعَ الْوَجْهِ، وَمُؤَخَّرَهُمَا مَعَ رَأْسِهِ.^(٦)

وقال النووي: مَذْهَبُنَا أَنَّ الْأَذُنَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ الْوَجْهِ، وَلَا مِنَ الرَّأْسِ، بَلْ غُضْوَانِ مُسْتَقِلَّانِ، يُسَنُّ مَسْحَهُمَا

(١) يُنْظَرُ: تعليقه على "سنن ابن ماجه" (١/٣٦٦/١) حديث رقم (٤٤٣).

(٢) يُنْظَرُ: "مختصر خلافيات البيهقي" (١٧٢/١-١٧٤).

(٣) يُنْظَرُ: "تفقيح التحقيق" لابن عبد الهادي ٢٠٥/١.

(٤) يُنْظَرُ: "المجموع شرح المهذب" (١/٤١٥).

(٥) يُنْظَرُ: تحقيقه لـ"مسند أحمد" (٣٦/٥٥٧/٥) حديث رقم (٢٢٢٢٣).

(٦) يُنْظَرُ: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٣٧).

على الإنفراد، ولا يجب، وبه قال جماعة من السلف، حكوه عن ابن عمر، والحسن، وطاء، وأبي ثور، وقال الرهري: هُما من الوجه، فَيُعْسَلانِ معه، وقال الاكثرون: هما من الرأس. قال ابن المنذر: روينا عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي موسى رضي الله عنه، وبه قال عطاء، وابن المسيب، والحسن، وعمر بن عبد العزيز، والنخعي، وابن سيرين، وسعيد بن جبير، وقتادة، ومالك، والثوري، وأبو حنيفة، وأصحابه، وأحمد. (١)

وقال ابن حجر: معنى هذا المتن أن الأذنين حكمهما حكم الرأس في المسح لا أنهما جزء من الرأس، بدليل أنه لا يُجزئ المسح على ما عليهما من شعر عند من يجزئ بمسح بعض الرأس بالاتفاق، وكذلك لا يجزئ المحرم أن يقصر مما عليهما من شعر بالإجماع - والله الموفق - (٢).

وقال المناوي: قوله ﷺ: «الأذنان من الرأس»: لا من الوجه ولا مستقلتان، يعني فلا حاجة إلى أخذ ماء جديد منفرد لهما غير ماء الرأس في الوضوء، بل يُجزئ مسحهما ببلل ماء الرأس، وإلا لكان بيانا للخلة فقط، والمصطفى ﷺ لم يبعث لذلك، وبه قال الأئمة الثلاثة، واستظهروا بآية ﴿وَأَعَدَّ رَأْسَ أَخِيهِ بِحُرَّةٍ أَيْو﴾ (٣)، قالوا: بإذنه؛ وقال الشافعية: هما عضوان مستقلان، وإضافتها هنا إلى الرأس إضافة تقريب لا تحقيق، بدليل خبر البيهقي الصحيح أن النبي ﷺ أخذ لأذنيه ماء خلف الذي أخذه لرأسه، والآية فيها خلاف للمفسرين. (٤)



(١) يُنظر: "المجموع شرح المهذب" (١/٤١٣-٤١٦).

(٢) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" (١/٤١٥).

(٣) سورة "الأعراف"، آية (١٥٠).

(٤) يُنظر: "فيض القدير" للمناوي (٣/١٧٣).

[٥٣٩/١٣٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: نا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:

قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « كَيْفَ أَنْتُمْ وَرِجُّ الْجَنَّةِ لَكُمْ، وَسَائِرِ النَّاسِ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهَا؟ » .

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ [أَعْلَمُ] ^(١).

قَالَ: « كَيْفَ أَنْتُمْ وَالشَّطْرُ لَكُمْ؟ » .

قَالُوا: ذَلِكَ أَكْثَرُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٍّ، لَكُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا » .

* لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن عبد الرحمن ^(٢) إلا الحارث، فَرَدَّدَ به: عبد الواحد بن زياد.

هذا الحديث مداره على عبد الواحد بن زياد، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الواحد، عن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود ﷺ.

الوجه الثاني: عبد الواحد، عن الحارث، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

أولاً- الوجه الأول: عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حَصِيْرَةَ، عن القاسم بن عبد الرحمن،

عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٠٣٥٠)، وفي "الصغير" (٨٢) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "صفة الجنة" (٢٣٩)، والخطيب في "المتفق والمفترق" (١٣٣١) -، عن أحمد بن القاسم، به، وفي "الصغير"، والباقون بذكر "الصفوف" فقط. وذكره ابن كثير في "تفسيره" (١٠١/٢) بإسناد الطبراني كما في رواية الباب. - وابن أبي شيبَةَ في "المصنف" (٣١٧١٥)، وفي "مسنده" (٣٨٠)، وأحمد في "مسنده" (٤٣٢٨)، والبخاري في "مسنده" (١٩٩٩) عن عمرو بن بَشْرِ النَّاجِي، وأبو يَعْلَى في "مسنده" (٥٣٥٨) عن زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٣٦٥) عن إبراهيم بن مَرْزُوقٍ.

(١) ما بين المعكوفتين ليست بالأصل، واستدركتها من "المعجم الكبير" (١٠٣٥٠) للمصنّف، فالحديث فيه بإسناده ومثته كما هو واضح في التخريج، وهي مهمة فلا يستقيم الكلام بدونها، وهو كذلك عند ابن كثير في "تفسيره" (١٠١/٢).

(٢) بالأصل القاسم بن عبد الله، والصواب ما أثبتته كما هو ظاهر في الإسناد، وكلام الإمام الطبراني هذا نقله عنه الإمام ابن القيم في "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" (٢٥٢/١-٢٥٣) وهو فيه كما أثبتته، والله أعلم.

سنتهم (أحمد بن القاسم، وابن أبي شيبه، وأحمد بن حنبل، وعمر، وزهير، وإبراهيم) عن عَفَّان بن مسلم.
 وقال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عبد الله بن مسعود إلا بهذا الإسناد.
 ▪ وعزه البوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة" (٧٩٥٠) إلى مُسَدَّد - ومن طريقه أخرجه الحاكم في "المستدرک" كما في "إتحاف المهرة" لابن حجر (١٢٨١٤)، والحديث في المطبوع من "المستدرک" (٢٧٥) مُعَلَّفًا عن الحارث، بدون ذكر إسناده إليه -.

كلاهما (عَفَّان بن مسلم، ومُسَدَّد) عن عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حَصِيْرَة، به.
 وقال الحاكم: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه في أكثر الأقوال. وقال الذهبي: لم يسمع عبد الرحمن من أبيه. قُلْتُ: وسيأتي في دراسة الإسناد أقوال أهل العلم في بيان ذلك، وتفصيله.
 وقال البوصيري: رَوَاتُهُ كُلُّهُمْ تَقَاتٌ، وهو في الصَّحِيح باختصار.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
 ٢) عَفَّان بن مُسَلِّم بن عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّار: "بِقَّةٌ ثَبَّتْ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٢).
 ٣) عبد الواحد بن زياد العَبْدِيُّ، أبو بشر، وقيل: أبو عُبَيْدَة البَصْرِيُّ.
 روى عن: الحارث بن حَصِيْرَة، والأعمش، ومَعْمَر بن راشد، وآخرين.
 روى عنه: عَفَّان بن مسلم، وعبد الرحمن بن مهدي، ومُسَدَّد بن مُسْرَهْد، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين، وأحمد، وابن سعد، وأبو حاتم، وأبو زرعة: بِقَّةٌ. وقال العَجَلِي: بِقَّةٌ حسن الحديث.
 وقال النَّسَائِي: ليس به بأس. وذكره ابن حَبَّان في "التقَات"، وقال في "المشاهير": كان مُتَقَنًّا ضابطاً. وقال الدَّارِقُطْنِي: بِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن عبد البر: أجمعوا من غير خلاف بينهم على أنه "بِقَّةٌ ثَبَّتْ". وقال الذهبي: احتجاً به في "الصحيحين"، وتجنَّباً تلك المناكير التي نُقِمَتْ عليه. وروى له الجماعة.
 - وسئل ابن معين: أبو عوانة أحب إليك (يعني في الأعمش) أو عبد الواحد؟ فقال: أبو عوانة أحب إليّ، وعبد الواحد بِقَّةٌ. وسئل ابن معين: مَنْ أثبت أصحاب الأعمش؟ فقال: بعد سُفْيَانَ وشعبة: أبو معاوية الضرير، وبعده عبد الواحد بن زياد. وجعله أبو حاتم: بعد الثوري وأبي معاوية وحفص بن غياث. وقال ابن عدي: حدَّث عنه التقات المعروفون بأحاديث مستقيمة، عن الأعمش وغيره، وهو مِمَّنْ يَصْدُقُ في الروايات.
 - بينما قال يحيى القطان: كُنَّا نجلس على بابهِ يوم الجمعة فنذاكره حديث الأعمش لا يعرف منه حرفاً.
 وقال أبو داؤد الطيالسي: عمَد إلى أحاديث كان يُرْسِلُهَا الأعمش فوصلها كلها. وجعله النَّسَائِي في الطبقة السادسة من أصحاب الأعمش. وقال ابن حجر: بِقَّةٌ، في حديثه عن الأعمش وحده مقالاً.

- والحاصل: أنه "بِقَّةٌ مَأْمُونٌ" وذلك في حديثه عن الأعمش وغيره، فقد أطلق توثيقه الجمهور، بل وقال ابن حَبَّان: كان مُتَقَنًّا ضابطاً. وجعله ابن معين وأبو حاتم من أصحاب الأعمش المُقَدَّمِينَ فيه بعد سُفْيَانَ وشعبة وأبي معاوية الضرير وحفص بن غياث، وقال ابن عدي: حدَّث عنه التقات المعروفون بأحاديث مستقيمة، عن الأعمش وغيره. لذا احتجَّ البخاري ومسلم بروايته عن الأعمش وغيره، لكن يُتَجَنَّبُ المناكير

التي نُفِمت عليه كما قال الذهبي، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" كلام يحيى القطان، وعقب عليه بقوله: هذا غير قادحٍ لأنَّه كان صاحب كتابٍ، وقد احتج به الجماعة. وذكر في الأحاديث المنتقدة على البخاري حديثاً أعله الدارقطني بمخالفة عبد الواحد لمن هو أوثق منه، وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن ما رواه عبد الواحد أصح لوجود متابعٍ له، لذا أخرج البخاري روايته.

قلتُ: وقد قام أ.د/عبد السلام أبو سَمْحَة في "معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل دراسةً نظرية وتطبيقية في علل أصحاب الأعمش" بدراسة حال عبد الواحد بن زياد في الأعمش، وتوصل إلى: أنَّه من الطبقة الأولى أهل الحجة المُكثرون من أصحاب الأعمش، لكنَّه بعد الثوري وأبي معاوية وغيرهما كما قال ابن معين وأبو حاتم، ويبيِّن - بعد الاستقراء التام لكتب العلل ومظانها - أنَّه لم يقف على أحاديث مُعلَّلة لعبد الواحد عن الأعمش والتي خالف فيها الثقات من أصحاب الأعمش إلا على ثلاثة أحاديث فقط.

قلتُ: فلعنَّ هذه الأحاديث هي التي قصدها أبو داود الطيالسي من كلامه، ولا شك أنَّ هذا العدد قليلٌ جداً بالنسبة لما رواه عن الأعمش، لذا احتج البخاري ومسلمٌ بروايته عنه، والله أعلم.^(١)

٤) الحارث بن حصيرة، الأزدي، أبو الثعمان الكوفي.

روى عن: القاسم بن عبد الرحمن، وعبد الله بن بريدة، والقاسم بن جُنْدُب، وآخرين.

روى عنه: عبد الواحد بن زياد، والثوري، وعبد الله بن نُمير، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: بَقَّةٌ. وزاد ابن معين: كان شيعياً. وقال أبو داود: شيعي صدوقٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وأخرج له البخاري في "الأدب"، والنسائي في "الخصائص".

- وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، لولا أنَّ الثوري روى عنه لترك حديثه. وقال ابن عدي: أحد من يُعدُّ من المُحتَرِقين بالكوفة في التشيع، وهو مع ضعفه يُكتب حديثه. وقال العجلي: له غير حديث مُنكر، لا يُتابع عليه. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ، ورُمى بالرفض، وله ذكر في مقدمة مسلم^(٢).

- والحاصل: أنَّه بَقَّةٌ له مناكير، وكان غالباً في التشيع، ويحمل تضعيف أبي حاتم - وهو من المُتشدِّدين - وابن عدي، على غلوه في التشيع أو على مناكيره؛ فقد وثَّقه جمعٌ كما سبق، والله أعلم.^(٣)

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٠٧/٢، "الجرح والتعديل" ٢١/٦، "الطبقات" للنسائي - مطبوع ضمن مجموعة رسائل للنسائي والخطيب البغدادي بعناية صبحي السامرائي (ص/١٧) - "الثقات" لابن حبان ١٢٣/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٩٠)، "الكامل" لابن عدي ٥٢٣/٦، "تهذيب الكمال" ٤٥٠/١٨، "الميزان" ٦٧٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٣٥/٦، "مقدمة الفتح" لابن حجر ٣٦٤/١ و٤٢٢/١، "التقريب، وتحريره" (٤٢٤٠)، "معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل دراسةً نظرية وتطبيقية في علل أصحاب الأعمش" ٢٤٨/١-٢٧٤ و٤٤٣/١ و٤٩١/١-٤٩٢ و٧٨١/٢.

(٢) قال الإمام مُسَلِّمٌ في "مقدمة صحيحه" (٢١/١): سمعت أبا عسَّان محمد بن عمرو الرازي، قال: سألت جرير بن عبد الحميد، فقلت: الحارث بن حصيرة لقيته؟ قال: «نعم، شيخٌ طويلٌ السكوت، يُصِرُّ على أمرٍ عظيم».

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٧٧/١، "الجرح والتعديل" ٧٢/٣، "الثقات" لابن حبان ١٧٣/٦، "الكامل" لابن عدي ٤٥٤/٢،

٥) القاسم بن عبد الرّحمن بن عبد الله بن مسعود، أبو عبد الرّحمن الكوفي.

روى عن: أبيه، وجابر بن سمرة، ومسروق بن الأجدع، وآخرين.

روى عنه: الحارث بن حصيرة، والأعمش، ومُسعر بن كدام، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي، وابن خراش: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وفي

"المشاهير": من خيار الكوفيين وعبادهم. وروى له الجماعة سوى مسلم. وقال ابن حجر: "ثقة عابد".^(١)

٦) عبد الرّحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي، الكوفي.

روى عن: أبيه، ومسروق بن الأجدع، والأشعث بن قيس، وآخرين.

روى عنه: ابنه القاسم ومغن، وسماك بن حرب، وعبد الملك بن عمير، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن خراش، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. وذكره ابن حبان

في "الثقات". وقال يعقوب بن شببة: ثقة قليل الحديث. وروى له الجماعة.

سماعه من أبيه: اختلف أهل العلم في سماعه من أبيه على أقوال:

- فقال ابن معين - برواية الدوري عنه -، وشعبة، والنسائي، والحاكم: لم يسمع من أبيه.

- بينما أثبتّه أبو حاتم، وابن معين - برواية معاوية بن صالح عنه -، وقال البخاري: قال عبد الملك بن

عمير: سمع من أبيه. وقال العلاءي: الصحيح أنّه سمع من أبيه دون أخيه أبي عبيدة.

- وسئل الإمام أحمد: هل سمع عبد الرّحمن بن عبد الله من أبيه؟ فقال: أمّا الثوري وشريك، فإنهما لا

يقولان: سمع، وأمّا إسرائيل، فإنه يقول في حديث الضب: سمعت. وقال العجلي: يُقال: إنّه لم يسمع من أبيه

إلا حرفاً واحداً "مَحَرَّمُ الْخَلَالِ كَمُسْتَجَلِ الْخَرَامِ". وقال ابن المديني في "العلل": سمع من أبيه حديثين حديث

الضب وحديث تأخير الوليد بن عقبة للصلاة. وأخرج البخاري في "التاريخ الأوسط" من طريق عبد الرحمن

بن عبد الله، أنّه لمّا حضرت عبد الله الوفاة، قلتُ له (القائل: عبد الرحمن، أي: لأبيه): أوصني؟ قال: ابك

على خطيئتكَ.^(٢) وقال الذهبي: توفّي أبوه وله ست سنين، وقد حفظ عن أبيه شيئاً، وحديثه في السنن الأربعة

عن أبيه. وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، ونقل أقوال أهل العلم في سماعه من أبيه،

وعقب على ذلك بقوله: فعلى هذا يكون الذي صرح فيه بالسماح من أبيه أربعة أحاديث، أحدها موقوف،

وحديثه عنه كثير، ففي "السنن" خمسة عشر، وفي "المسند" زيادة على ذلك سبعة أحاديث معظمها بالنعنة،

وهذا هو التدليس. وقال في "التقريب": سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً.^(٣)

تهذيب الكمال" ٢٢٤/٥، "الميزان" ٤٣٢/١، "التقريب، وتحريره" (١٠١٨).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢١١، "الجرح والتعديل" ٧/١١٢، "الثقات" لابن حبان ٥/٣٠٣، "مشاهير علماء الأمصار"

(ص/١٢٣)، "تهذيب الكمال" ٢٣/٣٧٩، "تهذيب التهذيب" ٨/٣٢٢، "التقريب" (٥٤٦٩).

(٢) قال ابن حجر في تعريف أهل التقديس" (ص/٤٠): وسنده لا بأس به.

(٣) يُنظر: "التاريخ" لابن معين ٣/٣٥٥، "التاريخ الكبير" ٥/٢٩٩، "الثقات" للعجلي ٢/٨١، "الجرح والتعديل" ٥/٢٤٨،

- والحاصل: أنه "بِقَّةٌ" لم يَسْمَع من أبيه إلا أربعة أحاديث - حديث الضب، ومَحْرَمِ الحلال، وتأخير الوليد للصلاة، والرابع موقفٌ بوصية أبيه له -، وما عداها فقد دَلَّسها عنه، فَيُتَوَقَّف في عنعنته عن أبيه خاصةً، وأمَّا عن غير أبيه فلا يُتَوَقَّف في عنعنته إذا صحَّ سماعه من الشيخ الذي يروي عنه".

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "صحابيٌ جليلٌ، من كبار الصحابة"، تقدَّم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، عن

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٠٣٩٨)، قال: حدَّثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة، ثنا أحمد بن محمد بن نيزك^(١)، ثنا يعقوب بن إسحاق، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ، أُمِّي مِنْهَا تَمَانُونَ صَفًّا».

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) محمد بن أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زُهَيْر بن حَرْب بن شَدَّاد: "بِقَّةٌ حَافِظٌ".^(٢)

(٢) أحمد بن مُحَمَّد بن نَيْزَك بن حَبِيب أَبُو جَعْفَر الطُّوسِيُّ: ذكره ابن حِبَّان في "الثقات"، وقال الذهبي في "الميزان": قال ابن عقدة: في أمره نظر، ومشاه غيره. وقال ابن حجر: صدوقٌ، في حفظه شيء.^(٣)

(٣) يعقوب بن إسحاق الحَضْرَمِيُّ: قال أحمد، وأبو حاتم، وابن حجر: صدوقٌ. وقال الذهبي: بِقَّةٌ.^(٤)

(٤) عبد الواحد بن زياد: "بِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تقدَّم في الوجه الأول.

(٥) الحارث بن حَصِيرَة: "بِقَّةٌ له مناكير، وكان غالباً في التشيع"، تقدَّم في الوجه الأول.

(٦) زيد بن وهب الجُهَنِي: "بِقَّةٌ جَلِيلٌ".^(٥)

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "صحابيٌ جليلٌ، من كبار الصحابة"، تقدَّم في الحديث رقم (٢٨).

"الثقات" ٧٦/٥، "التهذيب" ٢٣٩/١٧، تاريخ الإسلام ٨٥٥/٢، "جامع التحصيل" (ص/٥٣-٥٤ و ٢٢٣)، "تحفة التحصيل" (ص/٢٠٠)، "تهذيب التهذيب" ٢١٦/٦، "طبقات المدلسين" (ص/٤٠)، "التقريب" (٣٩٢٤)، "معجم المدلسين" (ص/٢٩٩).

(١) قيَّده ابن حجر في "التقريب" (١٠١) بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة، ثم زاي مفتوحة ثم كاف، وهو صنيع الخزرجي في "الخلاصة" (١٢)، بينما قيَّده السمعاني في "الأنساب" (١٨٢/١٢) بفتح النون، وتابعه ابن الأثير في "اللباب" (٣٤١/٣)، ولم يعترض عليه، وفي معجمات اللغة: النَّيْزَك - بالفتح - الرمح القصير. يُنظر: تعليق د/بشار على "التهذيب" (٤٧٥/١).

(٢) يُنظر: "تاريخ بغداد" ١٣٧/٢، "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٤٩١).

(٣) يُنظر: "الثقات" ٤٧/٨، "تهذيب الكمال" ٤٧٥/١، "الكاشف" ٢٠٣/١، "الميزان" ١٥١/١، "تهذيب التهذيب" ٧٧/١، "لسان الميزان" ٢٥٣/٩، "التقريب" (١٠١). ورمز له في "اللسان" ب (هـ) وهي تدل على أنه مختلفٌ فيه، والعمل على توثيقه.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٤/٩، "التهذيب" ٣١٤/٣٢، "الكاشف" (٣٩٣/٢)، "التقريب" (٧٨١٣).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٢١٥٩).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَذَارُهُ عَلَى عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: عبد الواحد، عن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ورواه عن عبد الواحد بن زياد بهذا الوجه اثنان من الثقات الأثبات: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَدٍ.

الوجه الثاني: عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حَصِيْرَةَ، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

بينما لم يروه عن عبد الواحد بهذا الوجه إلا يعقوب بن إسحاق، قال أحمد وأبو حاتم وابن حجر: صدوقٌ،

وقال الذهبي: ثَقَّةٌ. ولم أقف - على حد بحثي - على أحد تابعه عن عبد الواحد بهذا الوجه. وقد رواه عن يعقوب: أحمد بن محمد بن نَيْرِزْكَ، وأحمد هذا في حفظه شيء.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، لِلتَّقَارُنِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَكْثَرِيَّةُ، وَالْأَحْفَظِيَّةُ: فِرْوَاةُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَكْثَرُ عَدَدًا، وَأَضْبَطُ حَفْظًا مِنْ رِوَاةِ الْوَجْهِ الثَّانِي.

(٢) ضَعْفُ الْإِسْنَادِ إِلَى الْوَجْهِ الثَّانِي: فَقِيهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَيْرِزْكَ، وَهُوَ: صَدُوقٌ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ. (١)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِانْقِطَاعِ سَنَدِهِ: فِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابن عبد الله بن مسعود لم يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ عَلَى الرَّاجِحِ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ - وَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ مِنْهَا -، وَدَلَّسَ

عنه الباقي، فَيُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ عَنْ أَبِيهِ خَاصَّةً، وَلَمْ أَقِفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى رِوَايَةِ صَرَّحَ فِيهَا بِالسَّمَاعِ.

قال الحاكم: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ فِي أَكْثَرِ الْأَقْوَالِ. وقال الذهبي: لم

يَسْمَعْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ أَبِيهِ. وقال البوصيري: رُوِّدَتْهُ كُلُّهُمُ تَقَاتٌ، وَهُوَ فِي الصَّحِيحِ بِاخْتِصَارٍ. (٢)

وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الثلاثة، وَرِجَالُهُمُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ الْحَارِثِ

بن حَصِيْرَةَ، وَقَدْ وَثِّقَ. (٣) وقال الشيخ/أحمد شاكر: إسناده صحيح.

قلت: ولعلَّ الإمام الهيثمي، والشيخ شاكر اعتماداً قول من أثبت سماعه من أبيه، وسبق تفصيله.

قلت: وأصل الحديث عن ابن مسعود في "الصحيحين" وغيرهما باختصار، أي: بدون ذكر "الصفوف":

▪ فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

(١) وقد اعتبر محقق "مسند أحمد" ط/ دار الرسالة الحديث بالوجه الثاني من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن

حَصِيْرَةَ، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، مُتَابِعٌ لِلْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِهِ الْأَوَّلِ، وَلَيْسَ هَذَا عَلَى مَنْهَجِ النِّقَادِ أَهْلُ هَذَا الْفَنِّ، لَكُنْ مَا تَرَجَّحَ خَطَأَ الرِّوَاةِ فِيهِ فَلَا يَصِحُّ الْإِعْتِبَارُ بِهِ، وَهَذَا تَظْهَرُ أَهْمِيَّةُ دَرَسَةِ عِلْمِ الْعِلَلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) وسبق ذكر هذه الأقوال في التخریج.

(٣) يُنْتَظَرُ: "مجمع الزوائد" (٤٠٣/١٠).

ﷺ فِي كُتُبِهِ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، فَقَالَ: «أَتَرْضُونَ أَنْ تَكُونُوا رِجَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟». قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ. فَقَالَ: «أَتَرْضُونَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟». فَقُلْنَا: نَعَمْ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ». (١)

والحديث عندهما من طريق شعبة وغيره عن أبي إسحاق، وصَرَّحَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ بِالسَّمَاعِ، وَهَذَا اللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَابْتِاقُونَ بِنَحْوِهِ.

وَأَمَّا الزِّيَادَةُ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ بِذِكْرِ الصَّفُوفِ بِقَوْلِهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ، لَكُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا»، فَلَهَا عِدَّةُ شَوَاهِدٍ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْ أَمْثَلِهَا:

▪ مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حَبَّانَ، وَالحَاكِمُ، مِنْ طَرِيقِ عَنِ ضَرَّارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ مَحَارِبِ بْنِ دَنَازِرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَّةِ». (٢) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. (٣) وَاللَّفْظُ لَهُ.

قُلْتُ: لَكُنْ شَيْخُ التِّرْمِذِيِّ فِي الْإِسْنَادِ فِيهِ ضَعْفٌ، لَكِنَّهُ تَوَجَّعَ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ عَنِ بُرَيْدَةَ - : رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ ... ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْبَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ قَدْ تَعَدَّدَتْ طَرِيقَهَا، وَاخْتَلَفَتْ مَخَارِجُهَا، وَصَحَّ سَنَدُ بَعْضِهَا وَلَا تَنَافَى بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَدِيثِ الشُّطْرِ؛ لِأَنَّ رَجُلًا أَوْ لَاحِظًا أَنْ يَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ سَبْحَانَهُ رَجَاءَهُ وَزَادَ عَلَيْهِ سَدَسًا آخَرَ. (٤)

وَذَكَرَهُ السِّيُوطِيُّ فِي "الْجَامِعِ الصَّغِيرِ" مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي مُوسَى وَعِزَاهَا إِلَى الطَّبْرَانِيِّ فِي "الْكَبِيرِ"، وَمِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ وَعِزَاهُ إِلَى أَحْمَدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَرَمَزَ لَهُ بِالصَّحَّةِ. (٥)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٦٥٢٨) ك/الرَّقَاقِ، ب/كَيْفَ النَّشْرِ، وَيَرْقَمُ (٦٦٤٢) ك/الْإِيمَانَ وَالنُّذُورَ، ب/كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣-١/٢٢١) ك/الْإِيمَانَ، ب/كَيْفَ نِصْفِ الْأُمَّةِ يَنْصَفُ أَهْلَ الْجَنَّةِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٢٩٤٠ و ٢٣٠٠٢ و ٢٣٠٦١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٢٥٤٦) ك/صِفَةِ الْجَنَّةِ، ب/مَا جَاءَ فِي صَفِّ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَابْنُ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٤٥٩)، وَالحَاكِمُ فِي "المُسْتَدْرَكِ" (٢٧٣).

(٣) وَعَلَى الشَّيْخِ الْأَبْيَانِيِّ فِي "مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ" (٥٦٤٤) عَلَى إِسْنَادِ التِّرْمِذِيِّ بِقَوْلِهِ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٤) يُنْتَظَرُ: "حَادِي الْأَرْوَاحِ إِلَى بِلَادِ الْأَفْرَاحِ" (٢٥٢/١-٢٥٤).

(٥) وَلِمُزَيْدِ بْنِ الشَّوَاهِدِ، يُرَاجَعُ: "المُصَنَّفُ" لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٣١٧١٢ و ٣١٧١٦)، "المَعْجَمُ الْكَبِيرُ" (١٠٦٨٢)، "مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ" (٤٠٢/١٠-٤٠٣)، "تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ" لِابْنِ كَثِيرٍ (١٠١/٢-١٠٢)، "فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ حَجَرَ (٣٨٧/١١-٣٨٨).

وصححه الألباني بمجموع طرقه وشواهده. (١)

قلت: وعليه فالحديث بمجموع طرقه، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن القاسم إلا الحارث، فردد به: عبد الواحد بن زياد.

قلت: مما سبق في التخريج يتضح لنا صحة ما قاله المصنف ﷺ.

والحديث أخرجه البزار في "مسنده" - كما سبق - عن عمرو بن بشر الناجي، عن عقان بن مسلم، عن عبد الواحد بن زياد، بسنده، وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن مسعود إلا بهذا الإسناد.

قلت: لكن لم يتفرد به عمرو بن بشر عن عقان بن مسلم، بل تابعه خمسة من الرواة منهم: أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وأحمد بن القاسم الجوهري، وغيرهم.

ولم يتفرد به عقان بن مسلم أيضاً، بل تابعه مسدد بن مسرهد، وقد سبق تخرج هذه المتابعات. بالإضافة إلى أن الحديث قد جاء من وجه آخر عن ابن مسعود - كما عند الطبراني في "الكبير" -، وهو الوجه الثاني الذي أخرجته في حديث الباب.

ولا يعترض على البزار برواية البخاري ومسلم عن عمرو بن ميمون، إذ ليس فيها ذكر الصفوف. وعليه؛ فعبارة المصنف ﷺ في إطلاق التفرّد على الحديث جاءت أنق من عبارة البزار رحمه الله، لكون التفرّد توقف عند عبد الواحد بن زياد، ثم اشتهر عنه، والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: قوله: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رَجْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». أَمَا تكبيرهم فليسروهم بهذه البشارة العظيمة، وأما قوله ﷺ: «رَجْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ الشَّطْرَ» ولم يقل أَوْلًا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فلغائدة حسنة: وهي أن ذلك أوقع في نفوسهم، وأبلغ في إكرامهم، فإن إبطاء الإنسان مرّة بعد أخرى دليل على الاعتناء به ودوام ملاحظته. وفيه فائدة أخرى: هي تكبيره البشارة مرّة بعد أخرى. وفيه أيضاً: حملهم على تجديد شكر الله تعالى وتكبيره وحمده على كثرة نعمه. ثم إنّه وقع في هذا الحديث «شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» وفي الرواية الأخرى «نصف أهل الجنة» وقد ثبت في الحديث الآخر: «أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَبَّ مِدْيَةُ الْإِثْمَةِ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا» فهذا دليل على أنّهم يكونون ثلثي أهل الجنة، فيكون النبي ﷺ أخبر أولاً بحديث الشطر ثم نقص الله سبحانه بالزيادة فأعلم بحديث الصفوف، فأخبر النبي ﷺ بعد ذلك، ولهذا نظائر كثيرة في الحديث معروفة. (٢)

(١) يُنظر: "صحيح الجامع" (٢٥٢٦).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (٩٥/٣-٩٦).

بينما قال الطيبي: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الثَّمَانُونَ صَفًّا مُسَاوِيًّا فِي الْعَدَدِ لِلرَّبْعِينَ صَفًّا وَأَنْ يَكُونُوا كَمَا زَادَ عَلَى الرَّبْعِ وَالثَّلَاثُ يَزِيدُ عَلَى النِّصْفِ كِرَامَةً لَهُ ﷺ.

لكن تعقبه المباركفوري، فقال: وَأَمَّا قَوْلُ الطَّيْبِيِّ قَبِيحٌ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عَشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ» أَنْ يَكُونَ الصُّفُوفُ مُتَسَاوِيَةً. (١)

قُلْتُ: وقد أخرج الإمام ابن حبان الحديث في "صحيحه" من حديث بُرَيْدَةَ، وعلق عليه بقوله: الْبَيِّنَانُ بَأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» ليس بعددٍ أريدُ به النَّفْيُ عَمَّا وَرَأَاهُ. (٢)

وقال ابن القيم في "تونه" (٣):

هَذَا وَإِنَّ صُفُوفَهُمْ عَشْرُونَ مَعَ	مِائَةٍ وَهَذِي الْأُمَّةُ الثَّلَاثَانِ
يَرْوِيهِ عَنْهُ بُرَيْدَةُ إِسْنَادُهُ	شَرْطُ الصَّحِيحِ بِمُسْنَدِ الشَّيْبَانِيِّ
وَلَهُ شَوَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ	رَوَاهُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَجَبْرِ رَمَانَ
أَعْنَى ابْنَ عَبَّاسٍ وَفِي إِسْنَادِهِ	رَجُلٌ ضَعِيفٌ غَيْرُ ذِي إِتْقَانٍ
وَلَقَدْ أَتَانَا فِي الصَّحِيحِ بِأَنَّهُمْ	شَطْرٌ وَمَا اللَّفْظَانِ مُخْتَلِفَانِ
إِذْ قَالَ أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَهُمْ	هَذَا رَجَاءٌ مِنْهُ لِلرَّحْمَنِ
أَعْطَاهُ رَبُّ الْعَرْشِ مَا يَرْجُو وَرَأَى	دَمِنَ الْعَطَاءِ فِعَالٌ ذِي الْإِحْسَانِ

قال لهم إني العبد الضعيف الذليل المذنب الفقير إليك، أسألك بأسمائك الحسنى، وصفاتك العلى، وبفضلك، ومدك، وكرمك، وجودك، وإحسانك، وعفوك، وحلمك، وسترك، وباسمك الأعظم الذي إذا دُعيت به أُجبت، وإذا سُئلت به أعطيت، أن تجعلنا من أهل الجنة مع النُّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، نحن وأبائنا، وأمهاتنا، وأزواجنا، وأولادنا، وإخواننا، وأخواتنا، وجميع أقاربنا، ومشايخنا، وكل مَنْ له الفضل علينا، وجميع المسلمين، آمين آمين آمين يا رب العالمين، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.



(١) يُنظَرُ: "تحفة الأحمدي" (٢٥٥/٧).

(٢) يُنظَرُ: "صحيح ابن حبان" (٧٤٥٩).

(٣) يُنظَرُ: "الكافية الشافية في الانتصار للفرق الناجية" لابن القيم (٩٢٨/٤-٩٣٠).

[١٤٠/٥٤٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: نا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: نا الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَهَا ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَامًا ^(٢)، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا، ثُمَّ مَاتَتْ بِسَرِفٍ ^(٣)، وَذَلِكَ قَبْرُهَا تَحْتَ السَّقِيْفَةِ ^(٤).

* لم يرو هذا الحديث عن الحسن بن دينار إلا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه تَمَّامُ بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض البسَّام" (٦٢٦) -، من طريق هشام بن خالد بن يزيد الأرقم، عن شُعَيْبِ بن إسحاق، به. وفيه، قال: يعني ميمونة.

▪ وأحمد في "مسنده" (٢٥٦٥)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ وأحمد أيضًا في "مسنده" (٣٣٨٤ و ٣٤٠٠)، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن عَلِيَّةَ؛ والبخاري في "صحيحه" (٤٢٥٨) ك/الحج، ب/عُمْرَةَ الْقَضَاءِ، والدَّارِقُطَنِي في "سننه" (١/٣٦٦٥)، من طريق وَهَيْبِ بن خالد الباهلي؛ وأبو داود في "سننه" (١٨٤٤) ك/المناسك، ب/المُحْرِمِ يَتَزَوَّجُ، والترمذي في "سننه" (٨٤٣) ك/الحج، ب/ما جاء في الرخصة في ترويح المُحْرِمِ، والطبراني في "الكبير" (١١٨٦٣)، والدَّارِقُطَنِي في "سننه" (٣٦٦٤)، من طريق حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ؛ وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (١١٦٩)، من طريق خَارِجَةَ بن مُضْعَبٍ؛ والدَّارِقُطَنِي في "سننه" (٢/٣٦٦٥)، من طريق عبد الوارث بن سعيد العبَّري.

سنتهم عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بنحوه. وقال الترمذي: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ وأحمد في "مسنده" (٢٢٠٠)، والنَّسَائِي في "الكبرى" (٣٨٠٨) ك/الحج، ب/الرُّخْصَةَ فِي النَّكَاحِ لِلْمُحْرِمِ، وفي "السنن الصغرى" (٢٨٣٩)، من طريق يُوَيْسُ بن محمد المؤدب؛ وَعَبْدُ بن حُمَيْدٍ في "المنتخب" (٥٨٤)، قال: حَدَّثَنِي أَبُو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي؛ والنَّسَائِي في "الكبرى" (٣٨٠٩) ك/الحج،

(١) أي عقد العقد على أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ، فهي التي تزوجها النبي ﷺ بِسَرِفٍ، وبها ماتت رضي

الله عنها، ووقع التصريح باسمها عند تَمَّامٍ في "قوائده"، وفي غيرها من طرق الحديث - كما سيأتي بيانه في التفريغ -.

(٢) حرامًا: أي مُحْرَمًا، أحرَمَ الرَّجُلُ إِحْرَامًا إِذَا أَهَلَ بِالْحَجِّ أَوْ بِالْعُمْرَةِ وَبِأَسْبَابِهَا وَشُرُوطِهَا مِنْ خَلْعِ الْمَخِيطِ وَاجْتِنَابِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مَنَعَهُ الشَّرْعُ مِنْهَا كَالطَّيِّبِ وَالنَّكَاحِ وَالصَّيْدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث" (٣٧٣/١).

(٣) سرف: بالفتح، ثم الكسر، وأخره فاء، موضع على ستة أميال من مكة، تبعد عن مكة المكرمة شمالًا، بما يُقدَّر بحوالي ١٢ كم، وفيها بنى النبي ﷺ بأم المؤمنين ميمونة سنة سبع للهجرة، ثم ماتت بنفس المكان، وبها قبرها، وبها اليوم مسجد يُعرف بمسجد ميمونة. "معجم ما استعجم" (٧٣٥/٣)، "معالم مكة التاريخية" (ص/١٢٢)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/٢١٨).

(٤) السَّقِيْفَةُ: كُلُّ بِنَاءٍ سَقَفَتْ بِهِ صَفْعَةً أَوْ شِبْهَهَا مِمَّا يَكُونُ بَارِزًا. يُنْظَرُ: "لسان العرب" (١٥٥/٩).

ب/الرُّخْصَةُ فِي النِّكَاحِ لِلْمُحْرِمِ، وَفِي "السَّنَنِ الصَّغْرَى" (٢٨٤٠)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ؛ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي "الْكَبِيرِ" (١١٩١٩)، مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بْنِ الْمُنْهَالِ؛ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٤٦٣١)، مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ بِلَالٍ؛ وَالدَّارِقُطْنِيِّ فِي "سَنَنِهِ" (٣٦٦٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ النَّزَّيْسِيِّ.

سَتَتَهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ عِزْمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَمِمَّا مُحْرَمًا. وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ بِرَوَايَةِ الْحَضْرَمِيِّ وَحْدَهُ، قَالَ: «تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ».

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَزُوهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ حُمَيْدٍ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، تَقَرَّرَ بِهِ: الْحَسَنُ بْنُ بِلَالٍ.

قُلْتُ: لَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ بِلَالٍ، بَلْ تَابَعَهُ جَمَاعَةٌ - كَمَا سَبَقَ -.

- أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٤٩٢ و ٢٥٩٢ و ٣١٠٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٥٣٨٩) ك/النِّكَاحِ، ب/الرُّخْصَةُ فِي نِكَاحِ الْمُحْرِمِ، وَفِي "الصَّغْرَى" (٣٢٧١)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَيَقُولُ: لِأَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بِمَاءٍ، يُقَالُ لَهُ: سَرَفٌ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمَّا قَضَى نَبِيُّ اللَّهِ حَجَّتَهُ، أَتَبَلَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِذَلِكَ الْمَاءِ أَغْرَمَ بِهَا.

وَفِي الْمَوْضِعِ الْأَخِيرِ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَالنَّسَائِيِّ: قَرَنَ يَعْلى بْنُ حَكِيمٍ بِقِتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ. وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ مُخْتَصَرًا.

- وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٣٢٣٣ و ٣٣١٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سَنَنِهِ" (٨٤٢) ك/الْحَجِّ، ب/مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي تَرْوِيجِ الْمُحْرِمِ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٣٨٩/٨)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانِ الْقُرْدُوسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

وَزَادَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ عِنْدَ أَحْمَدَ: وَأَخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَزَادَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي عِنْدَ أَحْمَدَ: ثُمَّ دَخَلَ بِهَا بَدَمًا رَجَعَ بِسَرَفٍ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ.

- وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٣٢٨٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (١١٩٧٢)، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقُرَشِيِّ؛ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٢٦٨٣)، مِنْ طَرِيقِ وَهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ؛ كِلَاهِمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مِهْرَانَ الْحِذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَزُوهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ خَالِدٍ إِلَّا وَهَيْبٌ.

قُلْتُ: لَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ وَهَيْبٌ، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - كَمَا فِي رَوَايَةِ أَحْمَدَ، وَالطَّبْرَانِيِّ -.

- وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ" (٤١٢٩)، مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، بِحُجُورِهِ، مُخْتَصَرًا.

▪ وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٧٣٣)، وَالْحَمْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥١٣) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ" (٦٧٩٨)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٩١٥٨) -، وَابْنُ الْجَعْدِ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٥٤٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (١٢٩٥٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ مُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١/١٤٠٩) ك/النِّكَاحِ، ب/تَخْرِيمِ نِكَاحِ

المُحْرِم -، وأحمد في "مسنده" (٢٠١٤ و ١٩١٩ و ٢٤٣٧ و ٢٥٨١ و ٢٩٨٠ و ٣١١٦ و ٣٤١٣)، والدَّارِمِي في "مسنده" (١٨٦٣)، والبخاري في "صحيحه" (٥١١٤) ك/النِّكَاح، ب/نِكَاحِ الْمُحْرِمِ، ومسلم في "صحيحه" (١٤٠٩/٢-٣) ك/النِّكَاح، ب/تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ، وَكَرَاهَةِ خِطْبَتِهِ، وابن ماجه في "سننه" (١٩٦٥) ك/النِّكَاح، ب/الْمُحْرِمِ يَتَزَوَّجُ، والترمذي في "سننه" (٨٤٢) ك/الحج، ب/مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي تَزْوِيجِ الْمُحْرِمِ، وَالنِّسَائِي فِي "الْكِبْرَى" (٣٨٠٦) ك/الحج، ب/الرُّخْصَةُ فِي النِّكَاحِ لِلْمُحْرِمِ، وَفِي "الصغرى" (٢٨٣٧)، وَالنِّسَائِي فِي "الْكِبْرَى" (٥٣٨٦) ك/النِّكَاح، ب/الرُّخْصَةُ فِي نِكَاحِ الْمُحْرِمِ، وَفِي "الصغرى" (٣٢٧٢)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٢٣٩٣)، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٤٦ و ٦٩٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المستخرج" (٣٠٨٦ و ٣٠٨٧ و ٣٠٨٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٣١)، وَأَبُو بَكْرِ الْقَطِيعِي فِي "جزء الألف دينار" (١٩٧)، والدَّارِقُطَنِي فِي "سننه" (٣٦٦٦)، والبيهقي في "الْكِبْرَى" (١٣٣٦٥ و ١٤٢٠١ و ١٤٢٠٣).

كُلُّهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَكَحَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: تَزَوَّجَ. وَفِي بَعْضِهَا: قَالَ عَمْرٍو: وَقَالَ لِي جَابِرٌ: نَزَاهَا مَيْمُونَةً.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَاحْتَفَظُوا فِي تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ مَيْمُونَةً، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَزَوَّجَهَا خَلَالًا، وَظَهَرَ أَمْرُ تَزْوِيجِهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهُوَ خَلَالٌ بِسَرَفٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَمَاتَتْ مَيْمُونَةُ بِسَرَفٍ حَيْثُ بَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدُفِنَتْ بِسَرَفٍ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

- وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مسنده" (٢٧٧٨)، والبخاري في "صحيحه" (١٨٣٧) ك/الحج، ب/تَزْوِيجِ الْمُحْرِمِ، مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِزَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (٢٥٦٠ و ٣٠٢٩ و ٣٠٧٥ و ٣٤١٢)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٢٧٢٦)، والطبراني في "الْكِبْرَى" (١٢٤٧٦ و ١٢٤٧٧)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَكَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالَتِي مَيْمُونَةَ الْهَلَالِيَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَزَادَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ، وَالثَّلَاثِ عِنْدَ أَحْمَدَ: وَاجْتَمَعَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

ثَانِيًا:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).
- (٣) شبيب بن إسحاق الدمشقي: "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٨).
- (٤) الحسن بن دينار البصري، وَيُقَالُ: هُوَ الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلِ التَّمِيمِيِّ، أَبُو سَعِيدٍ. ^(١)

رَوَى عَنْ: أَيُّوبَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَآخَرِينَ.

(١) قال ابن حبان في "المجروحين" (٢٣١/١): هُوَ الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلِ، وَاسْمُ أَبِيهِ: الْوَاصِلُ، إِثْمًا قِيلَ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ: لِأَنَّ دِينَارًا كَانَ زَوْجَ أُمِّهِ فَنُسِبَ إِلَيْهِ.

روى عنه: شعيب بن إسحاق، والثوري، وزهير بن معاوية، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال البخاري: تركه يحيى، وابن مهدي، ووكيع، وابن المبارك. وقال أحمد: لا يُكتب حديثه. وقال أبو حاتم، والنسائي، وابن الجنيدي، والدارقطني: متروك الحديث. وزاد أبو حاتم: كذاب. وقال أبو زرعة: اضربوا على حديثه. وقال ابن حبان: يُحدِّث الموضوعات عن الأثبات، ويخالف النِّقَاتِ في الرِّوَايَاتِ حَتَّى يَسْبِقَ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّهُ كَانَ الْمُتَعَمِّدَ لَهَا. وقال ابن عدي: أجمعوا على ضعفه، وهو إلى الضعف أقرب. وقال ابن حجر في "التهذيب": ذكره في الضعفاء كل من صنَّفَ فيهم، ولا أعرف لأحد فيه توثيقًا، وجاء عن شعبة ما يدل على أنه لا يتعمد الكذب. فالحاصل: أنه "متروك الحديث".^(١)

(٥) أيوب بن أبي تميمة، واسمه كيسان، السُّخْتِيَانِيُّ، أبو بكر البصريّ.

روى عن: عكرمة، وسعيد بن جبير، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: الحسن بن دينار، والحُمَادَان، والسفيانان، وشعبة، والنَّاس.

حاله: قال ابن معين: ثقة صالح صدوق. وقال شعبة: سيِّدُ المُسْلِمِينَ. وقال أبو حاتم: ثقة لا يُسأل عن مثله. وقال ابن المديني: ثبت، وليس في القوم مِثْلَه. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال الذهبي: إليه المُنْتَهَى في التَّنْبِئِ. وقال ابن حجر: "ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد". وروى له الجماعة.^(٢)

(٦) عكرمة مولى ابن عباس: "ثقة ثبت عالم بالتفسير"، تقدّم في الحديث رقم (٧٩).

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ﷺ: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ ضَعِيفٌ جَدًّا؛ فِيهِ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ". وللحديث متابعات كثيرة، بعضها في "الصحيحين" - كما سبق -، فيرتقي المتن بها إلى "الصحيح لغيره". والحديث يُعارضه ما صحَّ عن ميمونة رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ حَلَالٌ، وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ أَبِي رَافِعٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ ﷺ؛ وَقَدْ جَمَعَ الْعُلَمَاءُ بَيْنَهُمَا - وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﷻ بِشَيْءٍ مِنْ التَّفْصِيلِ عِنْدَ التَّعْلِيقِ عَلَى الْحَدِيثِ -، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الحسن بن دينار إلا شعيب بن إسحاق.

قلت: ومِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ بِالتَّفْرُدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفْرُدُ نَسْبِي.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢/٢٩٢، "الجرح والتعديل" ٣/١٢، "المجروحين" لابن حبان ١/٢٣١، "الكامل" لابن عدي

١١٦/٣، "تاريخ الإسلام" ٤/٣٣٢، "الميزان" ١/٤٨٧، "تهذيب التهذيب" ٢/٢٧٦، "لسان الميزان" ٣/٤٠.

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١/٤٠٩، "الجرح والتعديل" ٢/٢٥٦، "النقاة" لابن حبان ٦/٥٣، "تهذيب الكمال" ٣/٥٥٧، "تاريخ

الإسلام" ٣/٦٢١، "تهذيب التهذيب" ١/٣٩٩، "التقريب" (٦٠٥).

خامساً:- التعليق على الحديث:

أخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عن يزيد بن الأصم، حدثني ميمونة بنت الحارث، أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال. قال يزيد: وكانت خالتي، وخالة ابن عباس. (١)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، من طريق عن نبيه بن ومب، أن عمر بن عبید الله، أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبه بن جبير، فأرسل إلى أبان بن عثمان يخبر بذلك وهو أمير الحج، فقال أبان: سمعت عثمان بن عفان، يقول: قال رسول الله ﷺ: « لا ينكح المخرج، ولا ينكح، ولا يخطب ». (٢)

وقال الإمام الترمذي: حديث عثمان حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أصحاب النبي ﷺ، منهم: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر ﷺ، وهو قول بعض فقهاء التابعين، وبه يقول مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق: لا يرون أن يتزوج المخرج، قالوا: فإن نكح فإكاحه باطل. (٣)

فذهب جمهور العلماء إلى أن نكاح المحرم لا يصح؛ لحديث عثمان ﷺ، وميمونة رضي الله عنها، خلافا لأبي حنيفة ﷺ، ولأن أكثر الصحابة روى أن النبي ﷺ إنما تزوجها حلالاً، ولم يرو أنه تزوجها محرماً إلا ابن عباس وحده، وزوت ميمونة وأبو رافع وغيرهما: أنه تزوجها حلالاً وهم أعرف بالفضية لتعلقهم به، بخلاف ابن عباس ﷺ، وتأول بعضهم حديث ابن عباس على أنه تزوجها في الحرم وهو حلال، ويقال لمن هو في الحرم محرماً وإن كان حلالاً، وهي لغة شائعة معروفة، ولأنه عند تعارض القول والفعل، فالصحيح عند الأصوليين ترجيح القول؛ لأنه يتعدى إلى الغير، والفعل قد يكون مقصوراً عليه. (٤)

فقال ابن حبان: هذان خبران في نكاح المصطفى ﷺ ميمونة تضادا في الظاهر، وعول أئمتنا في الفصل فيهما، بأن قالوا: إن خبر ابن عباس أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرّم، وهم" قاله سعيد بن المسيب، وخبر يزيد بن الأصم يوافق خبر عثمان بن عفان ﷺ في النهي عن نكاح المخرج وإنكاحه، وهو أولى بالقبول لتأييد خبر عثمان ﷺ إياه، والذي عندي أن الخبر إذا صح عن المصطفى ﷺ، غير جائز ترك استعماله، إلا أن تدل السنة على إباحة تركه، فإن جاز لقائل أن يقول: وهم ابن عباس، وميمونة خالته في الخبر الذي ذكرناه، جاز لقائل آخر أن يقول: وهم يزيد بن الأصم في خبره؛ لأن ابن عباس أحفظ وأعلم وأفقه من مبتني مثل يزيد بن الأصم، ومعنى خبر ابن عباس عندي، حيث قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرّم، يزيد به وهو داخل الحرم، لا أنه كان محرماً، كما يقال للرجل إذا دخل الظلمة: أظلم، وأجد: إذا دخل نجداً، وإذا

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٤١١) ك/النكاح، ب/تحريم نكاح المخرج، وكراهة خطبته.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تحريم نكاح المخرج، وكراهة خطبته.

(٣) يُنظر: "السنن" عقب الحديث رقم (٨٤٠).

(٤) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٩٤/٩).

دَخَلَ الْحَرَمَ: أَحْرَمَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِنَفْسِهِ مُحْرِمًا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ عَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَى مَكَّةَ فِي عَمْرَةِ الْقَضَاءِ، فَلَمَّا عَزَمَ عَلَى ذَلِكَ بَعَثَ مِنَ الْمَدِينَةِ أَبَا رَافِعٍ، وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى مَكَّةَ لِيَحْتَضِبَ مَيْمُونَةَ لَهُ، ثُمَّ خَرَجَ ﷺ وَأَحْرَمَ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَسَعَى وَحَلَ مِنْ عُمُرَتِهِ، وَتَرَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ بَعْدَمَا فَرَعَ مِنْ عُمُرَتِهِ، وَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَأَلَهُ أَهْلُ مَكَّةَ الْخُرُوجَ مِنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهَا، فَلَمَّا بَلَغَ سَرِفَ بَنَى بِهَا بِسَرِفٍ وَهُمَا حَلَالَانِ، فَحَكَى ابْنُ عَبَّاسٍ نَفْسَ الْعَقْدِ الَّذِي كَانَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ دَاخِلُ الْحَرَمِ بِلَفْظِ الْحَرَامِ، وَحَكَى يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ الْقِصَّةَ عَلَى وَجْهِهَا، وَأَخْبَرَ أَبُو رَافِعٍ أَنَّهُ ﷺ تَرَوَّجَهَا وَهُمَا حَلَالَانِ، وَكَانَ الرَّسُولُ بَيْنَهُمَا، وَكَذَلِكَ حَكَتْ مَيْمُونَةَ عَنْ نَفْسِهَا فَذَلَّلَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مَعَ زَجْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنِ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ وَإِنِكَاحِهِ عَلَى صِحَّةٍ مَا أَصْلُنَا ضِدَّ قَوْلِ مَنْ رَعَمَ أَنَّ أُخْبَارَ الْمُصْطَفَى ﷺ تَنَاضَدُ وَتَنَهَاتُرُ حَيْثُ عَوَّلَ عَلَى الرَّأْيِ الْمُتَحَوِّسِ وَالْقِيَاسِ الْمُعْجُوسِ. (١)

بينما قال ابن عبد البر: اختلفت الآثار في هذا الحكم، لكن الرواية أنه تروجها وهو حلال جاءت من طرق شتى، وحديث ابن عباس صحيح الإسناد لكن الوهم إلى الواحد أقرب إلى الوهم من الجماعة، فأقل أحوال الخبرين أن يتعارضا فطلب الحجة من غيرهما، وحديث عثمان صحيح في منع نكاح المحرم فهو المعتبر؛ والرواية أن رسول الله ﷺ تروج ميمونة وهو حلال متواترة عن ميمونة بعينها، وعن أبي رافع مولى النبي ﷺ، وعن سليمان بن يسار مولاها، وعن يزيد الأصم ابن أختها، وهو قول ابن المسيب، وسليمان بن يسار، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وجمهور علماء المدينة: أن رسول الله ﷺ لم ينكح ميمونة إلا وهو حلال، قيل أن يحرم، وما أعلم أحدا من الصحابة روى أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة، وهو محرم إلا ابن عباس.

وقال أيضا: ورواية من ذكرنا معارضة لروايته، والقلب إلى رواية الجماعة أميل، لأن الواحد أقرب إلى الغلط، وأكثر أحوال حديث ابن عباس أن يجعل متعارضا مع رواية من ذكرنا، فإذا كان كذلك سقط الاحتجاج بجميعةها، ووجب طلب الدليل على هذه المسألة من غيرها، فوجدنا عثمان بن عفان ﷺ قد روى عن النبي ﷺ أنه نهى عن نكاح المحرم، وقال: لا ينكح المحرم ولا ينكح، فوجب المصير إلى هذه الرواية التي لا معارض لها، لأنه يستحيل أن ينهى عن شيء ويفعله، مع عمل الخلفاء الراشدين لها، وهم عمر وعثمان وعلي ﷺ، وهو قول ابن عمر ﷺ، وأكثر أهل المدينة. (٢)

قلت: وقول ابن عبد البر: "وما أعلم أحدا من الصحابة روى أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة، وهو محرم إلا عبد الله بن عباس"، أجاب عنه الحافظ ابن حجر في "الفتح"، بأنه روي أيضا عن أبي هريرة، وعائشة ﷺ، وذكر أن حديث عائشة أجل بالإرسال، وحديث أبي هريرة ضعيف الإسناد. (٣)

(١) يُنظر: "الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان" عقب الحديث رقم (٤١٢٩ و ٤١٣٩).

(٢) يُنظر: "التمهيد" لابن عبد البر (١٥٣/٣-١٥٢/٣).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٦٥/٩-١٦٦)، ومن رام المزيد فليراجع: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٤٥/٧)، و"معالم السنن" (١٨٣/٢)، و"عون المعبود مع حاشية ابن القيم" (٢٠٧/٥)، و"المغنى" (١٦٢/٥)، و"زاد المعاد" (١١٢/٥-١١٣).

[٥٤١/١٤١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الْعَبَادَانِيُّ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ

أَبَا الْمَلِيحِ الْهَذَلِيَّ^(٢) يُحَدِّثُ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزَاةَ حُنَيْنٍ^(٣) فِي سَنَةِ ثَمَانٍ فِي رَمَضَانَ^(٤)، فَوَافَقَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، يَوْمَ

(١) العبَّاداني: بفتح العين المهملة، وتشديد الباء الموحدة مع فتحها، وفتح الدال المهملة، وفي آخرها نون، نسبة إلى عبَّادان، وهي: بليدة بناوحي البصرة في البحر، وكان يسكنها جماعة من العلماء والزهاد للعبادة والخلوَّة. يُنظر: "الأسباب" (٣٣٥/٨)، و"الليباب" (٣٠٩/٢)، و"معجم البلدان" (٧٤/٤).

(٢) الهذلي: بضم الهاء، وفتح الدال، نسبة إلى: هذيل، وهي قبيلة، يقال لها: هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، يُنسب إليها جماعة، منهم: أسامة الهذلي ووالد أبي المilih، له صحبة ورواية. يُنظر: "الأسباب" (٣١٥/١٢)، "الليباب" (٣٨٣/٣).

(٣) سبق بيان معناها وموقعها، يُنظر الحديث رقم (٨).

(٤) اتفق أهل السير على أنَّ غزوة حنين كانت في شهر شوال، وأمَّا فتح مكة فهو الذي كان في رمضان. يُنظر: "المغازي" للواقدي ٨٨٩/٣-٨٩٢، "الطبقات الكبرى" لابن سعد ١٥٠/٢، "الفصول في السيرة" لابن كثير (ص/٢٠٤)، وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٢٧/٨): قال أهل المغازي: خرج النبي ﷺ إلى حنين لسبب خلت من شوال، وقيل: ليلتين بقيتا من رمضان، وجمع بعضهم بالله بدأ بالخروج في أواخر رمضان، وسار سادس شوال، وكان وصوله إليها في عاشره. أ.هـ. وأخرج الطبراني في "الأوسط" (٣٨٨٣) بسنده من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ لِيَمَانٍ عَشْرَ خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَصَرُّوا بِبَهْرٍ، فَشَدُّوا النَّظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَرْتُونِ؟» فَقَالُوا: نَشْرَبُ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ ... الحديث» وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد بن بشير، تفرَّد به: زيد بن يحيى بن عُبَيْدٍ. قلت: وسعيد بن بشير الأزدي قال فيه ابن معين: عنده أحاديث غرائب عن قتادة وليس حديثه بكل ذلك. وقال ابن مُعَرِّمٍ والساجي: حدَّث عن قتادة بمناكير. وقال ابن حبان: كان روى الحفظ، فأشح الخطأ، يروى عن قتادة ما لا يتابع عليه. وقال ابن حجر: ضعيف. يُنظر في ترجمته: "تاريخ ابن معين" برواية ابن محرز ٧٤/١، "المجروحين" لابن حبان ٣١٩/١، "تهذيب الكمال" ٣٥٠/١٠، "تهذيب التهذيب" ٩/٤، "التقريب" (٢٢٧٦).

لكن! قال الدكتور/إبراهيم قريبي في "مرويات غزوة حنين" (٩٩/١): إنَّ تاريخ غزوة حنين مرتبط بوقت فتح مكة المكرمة، ذلك أن غزوة حنين ناشئة عنه ومتممة له، ومن هنا أطلقت بعض الروايات الخروج إلى حنين في شهر رمضان، والمعروف أن هذا إنما كان في غزوة الفتح؛ فقد أخرج البخاري في "صحيحه" (٤٣٣٢) ك/المغازي، ب/غزوة الطائف، ومسلم في "صحيحه" (٥/١٠٥٩) ك/الزكاة، ب/إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتخصير من قوي إيماة، عن أنس، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ سَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، ... الحديث. قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٥٤/٨): المراد بقوله: "يوم فتح مكة" زمان فتح مكة، وهو يشمل السنة كلها، ولَمَّا كانت غزوة حنين ناشئة عن غزوة مكة أضيفت إليها، وقد قرر ذلك الإسماعيلي، فقال: المراد غنائم هوازن، فإنَّه لم يكن عند فتح مكة غنيمة تُقسَّم، ولكنَّ النبي ﷺ غزا حُنَيْنًا بعد فتح مكة في تلك الأيام القريبة، وكان السبب في هوازن فتح مكة، لأنَّ الخلوَص إلى محاربتهم كان بفتح مكة.

وأخرج البخاري في "صحيحه" (٤٢٧٧) ك/المغازي، ب/غزوة الفتح في رَمَضَانَ، عن ابن عبَّاس، قال: "خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ، فَصَائِمٌ وَمُقَطَّرٌ، ... الحديث". قال الحافظ في "الفتح" (٥/٨): استسكله الإسماعيلي بأنَّ حُنَيْنًا كانت بعد الفتح فيحتاج إلى تأمل! قلت (ابن حجر): وتأويله ظاهر، فإنَّ المراد بقوله "إلى حنين": أي التي وقعت عقب الفتح، لأنها لما وقعت إثرها أُطلق الخروج إليها، وبهذا جمع المحب الطبري، وقال غيره: يجوز أن يكون خرج إلى حنين في

مَطِيرٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِبْلَاءِ قَنَادَى: « الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ ^(١) ». *
 * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِي إِلَّا عَلِيُّ بْنُ الْجَمْدِ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه البيهقي في "الجمديات" (٣٥٨١) - ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (٤٠٧/٤)، وابن الأبنوسي في "مشيخته" (١٣) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٢/١) عن بشر بن موسى، كلاهما (البيهقي، وبشر) عن علي بن الجعد، بنحوه، وفيه عند البيهقي: "عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ حُنَيْنٍ فِي ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ". وقال البيهقي: أبو معاوية العبَّاداني هو عدي سَعِيدُ بْنُ زُرَيْبٍ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ حَدَّثَتْ بِهَا سَعِيدُ بْنُ زُرَيْبٍ. ونقل الأبنوسي عن البيهقي، أنه قال: وأبو معاوية لم يسمه لنا ابن الجعد. وتعقبه ابن عدي: وذهب إلى أن أبا معاوية ليس هو سعيد بن زُرَيْبٍ، فأبو معاوية عبَّاداني، وأمَّا سعيد فيصري، بالإضافة إلى أن سعيد كنيته أبو عبيدة على الصحيح، وخطأ من كناه بأبي معاوية. وفي "العلل" لابن أبي حاتم، قال: سألت أبي: من أبو معاوية في هذا الحديث؟ فقال: هو سعيد بن زُرَيْبٍ. ^(٢)

بقية رمضان قاله ابن التين، ... إلى أن قال ابن حجر: فيكون الخروج إلى حنين في شوال. قلت: وعليه؛ فأطلاق الروايات بأن حنيناً وقعت في رمضان، إنما هو من باب إضافة وقت الشيء إلى سببه، والله أعلم. (١) قال ابن الأثير في "النهاية" (٢٠٩/٢): الرَّحَالُ: الدُّورُ وَالْمَسَاكِنُ وَالْمَنَازِلُ، وَهِيَ جَمْعُ رَحْلٍ، يُقَالُ: لِمَنْزِلِ الْإِنْسَانِ وَمَسْكَنِهِ: رَحْلُهُ، وَانْتَهَيْنَا إِلَى رَحَالِنَا: أَي مَنَازِلِنَا. (٢) يُنْظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٥٤١/٢ مسألة ٥٧٦). قلت: نَحْفَقُ أَوْلَى كُنْيَةِ سَعِيدِ بْنِ زُرَيْبٍ وَنِسْبَتِهِ، ثُمَّ نَعُودُ إِلَى التَّعْلِيقِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَابْنُ عَدِي، فَأَقُولُ - وَمِنْهُ ﷺ الْعَوْنُ وَالتَّوْفِيقُ - قَالَ ابْنُ مَعِينٍ بِرَوَايَةِ الثُّورِيِّ عَنْهُ - كَمَا فِي "إِكْمَالِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" (٢٩١/٥)، وَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ "تَارِيخِهِ" - سَعِيدُ بْنُ زُرَيْبٍ: لَيْسَ بِثِقَّةٍ وَلَيْسَ هُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ صَاحِبُ الْمَوْعِظَةِ، هُوَ رَجُلٌ آخَرٌ. وَفِي "سُؤَالَاتِ ابْنِ الْجَنِيدِ لِابْنِ مَعِينٍ" (ص/٣٩٢)، قُلْتُ لِجَحِيحٍ: مَا تَقُولُ فِي سَعِيدِ بْنِ زُرَيْبٍ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. قُلْتُ لِجَحِيحٍ: مَا تَقُولُ فِي أَبِي عَاصِمِ الْعَبَّادَانِيِّ؟ قَالَ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. قُلْتُ لِجَحِيحٍ: فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا عَاصِمِ الْعَبَّادَانِي هُوَ سَعِيدُ بْنُ زُرَيْبٍ؟ قَالَ: «لا». قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْجَنِيدِ: فَوَجَدْتُ فِي بَعْضِ سَمَاعِنَا مِنَ الْبَصْرِيِّينَ: سَعِيدُ بْنُ زُرَيْبٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الْقَارِي. قلت: وأبو عاصم العبَّاداني هذا ذكره ابن حجر في "التقريب" (٨١٩٥)، وقال: أبو عاصم العبَّاداني البصري، اسمه: عبد الله بن عبيد الله، أو بالعكس، ويُقال: ابن عبيد، بغير إضافة: لِيَبْنِ الْحَدِيثِ. وَيُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي "تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" ٧/٣٤. وَكَانَ زَاهِدًا وَعَظْمًا كَمَا فِي "الْمِيزَانِ" (٤٥٨/٢).

وقال البخاري في "التاريخ الكبير" (٤٧٣/٣)، والدارقطني في "الضعفاء والمتروكون" (ص/٢٣٧)، والذهبي في "المقتنى في سرد الكنى" (٨٦/٢): سعيد بن زُرَيْبٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ الْبَصْرِيُّ، وَكَتَبَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "الكنى والأسماء" (ص/٧٥٨)، والنسائي في "الضعفاء والمتروكون" (ص/١٢٩)، والعلقي في "الضعفاء الكبير" (١٠٦/٢) بأبي معاوية، ولم يُسبِّهه. وذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢٢/٤)، وأبو أحمد العسكري في "تصحيفات المحدثين" (٥٧٢/٢)، وقالوا: سعيد بن زُرَيْبٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ

العبداني. وقال اللؤلؤي في "الكنى" (٨٧٦/٢): أبو عبيدة سعيد بن زربي. وقال ابن حبان في "المجروحين" (٣١٨/١): سعيد بن زربي من أهل البصرة، كنيته أبو معاوية، وقد قيل: كنيته أبو عبيدة. وقال ابن جوزي في "الضعفاء والمتروكون" (٣١٨/١): سعيد بن زربي أبو عبيدة وقيل أبو معاوية البصري العبداني. بينما قال ابن عدي في "الكامل" (٤٠٦/٤): سعيد بن زربي يُكنى أبو عبيدة، وقيل: أبو معاوية، وأبو عبيدة أصح، ومن قال أبو معاوية فقد أخطأ، ثم أخرج رواية الباب عن أبي القاسم البغوي عن علي بن الجعد عن أبي معاوية العبداني، به، ونقل قول البغوي - السابق نقله في الأصل -، ثم قال: كيف يحكم البغوي بذلك! وعلي بن الجعد يقول: حدثنا أبو معاوية العبداني، وسعيد بن زربي بصري، وأخطأ البخاري والبغوي جميعاً، حيث كناه بأبي معاوية، وإنما هو أبو عبيدة.

قلت: لكن خلفه أبو حاتم، ففي "العلل" (٥٤١/٢/٥٧٦) لابن أبي حاتم، قال: سألت أبي عن حديث رواه علي بن الجعد، عن أبي معاوية، عن أبي المليح بن أسامة، عن أبيه، قال: "عزوت مع رسول الله ﷺ غزوة حُنين، ... من أبو معاوية هذا؟ فقال: هو سعيد بن زربي.

ثم قال ابن عدي: يذكر الأحاديث التي قال البغوي: إن هذه الأحاديث رواها سعيد بن زربي: وأخرج ابن عدي بسنده تلك الأحاديث التي رواها سعيد بن زربي واستدل بها البغوي على أن العبداني الذي يروي عنه علي بن الجعد هو سعيد بن زربي لأنه روى هو أيضاً هذه الأحاديث، وبلغ بها تسعة أحاديث ومنها حديث الباب؛ ثم قال: ذكر الأحاديث التي ذكر فيها سعيد بن زربي، وكنيته: أبو عبيدة، فجمع بين الكنية والاسم؛ وذكر خمسة أحاديث رواها سعيد بن زربي، وفيها جمع الرواة بين ذكر اسمه: سعيد بن زربي، وكنيته: أبو عبيدة؛ ثم قال: وقد صح ما ذكرناه ويثناه أن سعيد بن زربي يُكنى أبا عبيدة، وما قاله البخاري أنه يُكنى أبا معاوية البصري فقد أخطأ، إلا أنه مع خطئه أضر من البغوي، لأن البغوي ذكر في أحاديثه أبو معاوية العبداني، وسعيد بن زربي ليس بعبداني، فأخطأ البغوي في ذلك أيضاً، وكنيته أبو عبيدة كما ذكرناه. أ.هـ. وقال المزني في "تهذيب الكمال" (٤٣٠/١٠): سعيد بن زربي الخُزاعي، البصري العبداني، أبو معاوية، ويقال: أبو عبيدة، وهو الصحيح والأول خطأ فيما قاله أبو أحمد بن عدي، لكثرة في "تحفة الأشراف" (١٢٣/١) قال: سعيد بن زربي أبو معاوية العبداني عن ثابت عن أنس. واعتمد الذهبي كلام ابن عدي في تاريخ الإسلام" (٣٧٦/٤)، ولم يعزه إليه. ونكره في "الميزان" فقال: سعيد بن زربي أبو عبيدة البصري. ومن بعد هؤلاء جاء الإمام علاء الدين مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال" (٢٩٠/٥-٢٩٢)، واستنكر على المزني اعتماده على قول ابن عدي فقط دون تحقيق القول فيه، ثم نقل أقوال من سبق نكروهم من أهل العلم وغيرهم، ثم قال: فهذا كما ترى هؤلاء الأئمة أكثرهم جزم بأبي معاوية وبعضهم سوى بينهما، فلو رجح (المزني) مَرَجَحَ أبا معاوية على أبي عبيدة لكان مصيباً، وأقل الأحوال أن يكونا متساويين، وأما تخطئه ما رضيه جماعة العلماء فغير صواب ممن قاله كائناً من كان، فكان ينبغي للمزني أن ينقل كلام أبي أحمد مستغرباً له في جنب كلام من قدمناه، وأما أنه ينقله عنه مكتفياً به مُتَكْفِئاً صاحب "الكمال" فليس جيداً. ثم بين مغلطاي أن في الرواة من يُسمى سعيد بن زربي ويكنى أبا عبيدة لكثرة ليس هو صاحبنا الذي يروي عن أبي المليح وثابت البناني، وإنما هو شخص آخر يروي عن مجاهد ويُعرف بصاحب الموعظة، ونقل عن ابن معين أنه فرّق بينهما، فقال: وقد ذكر الدوري عن ابن معين كلاً ما يُشبهه أن يكون فصلاً في هذا، وهو: قال ابن معين: سعيد بن زربي: ليس بثقة وليس هو أبو عبيدة صاحب الموعظة، هو رجل آخر. فبين يحيى أن صاحب الموعظة يكنى أبا عبيدة، وأما هذا فلم يكنه يحيى، ثم نقل أن ابن حبان فرّق بينهما حيث نكر صاحب أبي المليح وثابت في "المجروحين"، ونكر صاحب الموعظة في "اللتقات" (٣١٢/٦)، وقال: سعيد بن زربي يروي عن مجاهد، روى عنه القاسم بن مالك المُرزني، وليس هذا بسعيد بن زربي صاحب ثابت، ذلك ضعيف وهذا صدوق. ثم قال مغلطاي: ويشبه أن يكون كلام يحيى وما شابهه، مستند البخاري، ومن بعده في تكتية صاحب ثابت بأبي معاوية، تفرقة بينه وبين صاحب مجاهد. وأما الحافظ ابن حجر فقد نقل كلام ابن عدي في "تهذيب التهذيب" (٢٩/٤)، ثم عقب عليه بقوله: وليس ما جزم به من خطأ البغوي في ذلك بلازم. ثم قال:

تمييز، وذكر: سعيد بن زُرَيْبٍ أبو عُبَيْدَةَ الذي يروى عن مُجاهد، ويَبْنُ أُرَّ ابن معين وابن حَبَّانٍ قد فَرَّقَا بيْنَهُ وبين صاحب أبي المِليح، ثُمَّ قال: وقد تقدَّم في الذي قبله ما يدل على أن بعضهم خلطهما، وفي "التقريب": ذكر أبا معاوية العَبَّاداني في الكنى، وقال: هو سعيد بن زُرَيْبٍ.

وقفقة مع الأحاديث التي ذكرها البيهقي في "الجدعيات" من طريق أبي معاوية العَبَّاداني، وقال فيها: هو عُنْدِي سَعِيدُ بن زُرَيْبٍ لِأَنَّ هذه الأحاديث حَدَّثَ بها سَعِيدُ بن زُرَيْبٍ، وذكر أربعة أحاديث، وهي كالتالي:

(١) أخرج البيهقي رواية الباب عن علي بن الجعد، عن أبي معاوية العَبَّاداني كما سبق ذكره في التخریج. قلت: ويَبْتَنُّ في التخریج أَنَّ هذا الحديث رواه يزيد بن هارون، ومسلم بن إبراهيم، وصالح بن مالك ثلاثتهم عن سَعِيدِ بن زُرَيْبٍ عن أبي المِليح، ولم يَذْكُرْ أحدٌ مِنْهُمْ نسبته أو كنيته. وقد رواه علي بن الجعد وحده عن أبي معاوية العَبَّاداني، وعليه فقد يفهم من صنيع الطبراني أنه يَفَرِّقُ بين أبي معاوية العَبَّاداني، وسعيد بن زُرَيْبٍ، حيث أخرج الحديث في "الأوسط" برواية علي بن الجعد عن أبي معاوية العَبَّاداني عن أبي المِليح، ثُمَّ قال: لم يرو هذا الحديث عن أبي معاوية العَبَّاداني إلا علي بن الجعد. وأخرج الحديث أيضاً في "المعجم الكبير" (٤٩٨) من طريق مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زُرَيْبٍ، فاعتبرهما روايان. ومِمَّا يؤكد ما ذهبت إليه من كون الطبراني يَفَرِّقُ بينهما أنه أخرج في "المعجم الأوسط" عدَّة روايات من طريق سعيد بن زُرَيْبٍ وذكره هكذا باسمه ولم يَكْتِبْه ولم يَنْسِبْه، كما في الحديث رقم (٣٩٥٦ و ٧٦١٤ و ٨٨٧٧) لكُتِبَ في الموضوع الثاني قال: الخزاعي. وذكر الموضوع الأول في "الكبير" برقم (٣٤٦ / ١٥٨/١٨) وقال: سعيد بن زُرَيْبٍ أبو عُبَيْدَةَ الباجي. فمجموع ذلك عند الطبراني يدل على أَنَّ سعيد بن زُرَيْبٍ عنده هو أبو عُبَيْدَةَ الباجي الخزاعي. وليس هو أبو معاوية العَبَّاداني الذي يروى عنه علي بن الجعد.

(٢) قال البيهقي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، أَنَا أبو معاوية، عن حَمَّادِ بن أَبِي سُلَيْمَانَ، عن إبراهيم النخعي، عن علفمة بن قيس، عن ابن مسعود، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ حُسْنَ الصَّوْتِ زِينَةُ الْقُرْآنِ».

قلت: وهذا الحديث أخرجه البزار في "مسنده" (١٥٥٣)، وأبو بكر الدينوري في "المجالسة وجواهر العلم" (٢٩٥٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧٣/٤١) -، وأبو سعيد الشاشي في "المسند" (٣١٨)، وابن عدي في "الكامل" (٤٠٨/٤)، والخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (١٣٥/٢)، خمستهم من طريق مسلم بن إبراهيم، وأخرجه الثُّولابي في "الكنى" (١٥٤٢)، والطبراني في "الكبير" (١٠٠٢٣) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "الأربعون على مذهب المتحققين من الصوفية" (٥٦) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧٣/٤١) ثلاثتهم من طريق أبي صالح عبد الغفار بن داود الحزاني، وأبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (٢٣٥/٤-٢٣٦) من طريق أبي ربيعة زيد بن عوف، ثلاثتهم (مسلم بن إبراهيم، والحزاني، وزيد بن عوف) قالوا: عن سَعِيدِ بن زُرَيْبٍ، إلا في رواية أبي صالح الحزاني فإنه جمع بين الاسم والكنية، وكأه بأبي عُبَيْدَةَ. وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حَمَّادِ، عن إبراهيم، عن علفمة، عن عبد الله إلا سعيد بن زُرَيْبٍ، وسَعِيدُ بن زُرَيْبٍ هذا ليس بالقوي. وقال الخطيب البغدادي: وسعيد بن زُرَيْبٍ هو أبو معاوية العَبَّاداني الذي روى عنه علي بن الجعد هذا الحديث. بينما أخرجه أبو نُعَيْمٍ في "الأربعون على مذهب المتحققين من الصوفية" (٥٦) من طريقين، فقال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن أحمد، عن يحيى بن أيوب العلاف، عن عبد الغفار بن داود الحزاني، عن أبي عُبَيْدَةَ سعيد بن زُرَيْبٍ - وهو الطريق السابق ذكره - (ح)، وحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن أحمد، عن أحمد بن القاسم بن مساور، عن علي بن الجعد، عن أبي معاوية العَبَّاداني، قال (سعيد بن زُرَيْبٍ، وأبو معاوية العَبَّاداني) حَدَّثَنَا حَمَّادُ، به.

لكن أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧٣/٤١-١٧٤) بسنده من طريق الدارقطني، والخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (١٣٥/٢) عن أبي القاسم البيهقي عن علي بن الجعد عن أبي معاوية العَبَّاداني، به، وقال الدارقطني: غريبٌ من حديث حَمَّادِ عن إبراهيم، تَفَرَّدَ به أبو معاوية العَبَّاداني وهو سعيد بن زُرَيْبٍ عنه بهذه الألفاظ. وينظر: "أطراف الغرائب والأفراد" (٢٦/٢). وسبق ذكر كلام الخطيب بأنَّ أبا معاوية العَبَّاداني هو سعيد بن زُرَيْبٍ.

قلتُ: فالحديث رواه سعيد بن زُرِّي وكناه أبو صالح الحزاني بأبي عُبَيْدة، ولم يروه عن أبي معاوية العباداني إلا علي بن الجعد، وكما نرى فلم يُفَرِّق الدارقطني والخطيب البغدادي بينهما، واعتبراهما رويًا واحدًا، بينما سلك أبو نُعَيْم مسلك شيخه الطبراني - كما سبق في الحديث الأول - في التفرقة بين أبي معاوية العباداني وأبي عُبَيْدة سعيد بن زُرِّي، واعتبرهما رويان، ويؤكد ذلك أيضاً أنَّ أبا نُعَيْم أخرج حديثاً بسنده في "الحلية" (١٦٠/٢) من طريق أبي عُبَيْدة عن الحسن، فعُقب عليه بقوله: وأبو عُبَيْدة هو سعيد بن زُرِّي. وأمَّا البزار فلم أستطع قراءة رأيه في ذلك، لأنه لم يبيِّن لي: هل اطلع البزار على رواية ابن الجعد عن أبي معاوية العباداني، أم لا؟! فإن كان اطلع عليها - وهو الأقرب - فهو بذلك لم يُفرِّق بينهما.

٣) وقال البيهقي: حدثنا علي، أخبرني أبو معاوية، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعطي أبو موسى مِرْمَارًا من مِرْمَارِ آلِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قلتُ: وهذا الحديث أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٠٧/٢)، وابن عدي في "الكامل" (٤٠٨/٤)، وأبو نُعَيْم في "الحلية" (٢٥٨/١) من طريق مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زُرِّي، عن ثابت، به.

٤) وقال البيهقي: وبه - أي: بالإسناد السابق - عن أنس قال: قِيمْنَا البَصْرَةَ مع أبي موسى وهو أمير على البصرة، فقام من الليل يتَهَجَّدُ، فلما أصبح قيل له: أصْلَحَ اللهُ الأُمَيْرَ لَوْ رَأَيْتَ إِلَى نَسْوَتِكَ وَقَرَابَتِكَ وَهُمْ يَسْتَمْعُونَ لِقِرَاعَتِكَ، فقال: «لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا يَسْمَعُ قِرَاعَتِي لَرَبَّيْتُ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى بِصَوْتِي وَلَحَبْرَتُهُ تَحْيِيرًا».

قلتُ: وأخرجه ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٨٤/٣٢) من طريق البيهقي عن علي بن الجعد، به.

خلاصة ما سبق ذكره: من خلال ما سبق عرضه نستخلص النتائج الآتية:

أ- هناك أربعة من الرواة يجب أن نذكرهم أولاً، وهم:

- سعيد بن زُرِّي أبو عُبَيْدة صاحب الموعظة، يروي عن مجاهد، وأقل أحواله كما قال ابن حبان: صدوق.

- سعيد بن زُرِّي أبو عُبَيْدة أو أبو معاوية، يروي عن ثابت وأبي المليح، وهو ضعيف.

- أبو عاصم العباداني، وليس هو سعيد بن زُرِّي، وإنما هو عبد الله بن عُبَيْدة أو العكس، وكان واعظاً، لين الحديث.

- أبو معاوية العباداني، يروي عن ثابت وأبي المليح، ويروي عنه علي بن الجعد ولم يُسمه.

ب- والراجح من أقوال أهل العلم: أنَّ سعيد بن زُرِّي الذي يروي عن مجاهد ليس هو سعيد بن زُرِّي الذي يروي عن ثابت وأبي المليح، فالأول ثقة، والثاني ضعيف، وقد خلط البعض بينهما كما قال ابن حجر.

ت- والراجح أيضاً: أنَّ أبا عاصم العباداني ليس هو سعيد بن زُرِّي، وقد جمع البعض بينهما وأنكر ذلك ابن معين ورفق بينهما، وتبعه على ذلك غير واحد من أهل العلم، منهم: ابن حجر وغيره.

ث- لكن يبقى الخلاف حول: هل أبو معاوية العباداني هو سعيد بن زُرِّي الضعيف، فكلاهما يروي عن ثابت وأبي المليح وغيرهما؟! فاختلف العلماء في ذلك: ففرق البعض بينهما، وجمع بينهما آخرون.

ج- سعيد بن زُرِّي الضعيف: كناه إبراهيم بن الجُنَيْد والثُّوَالبي بأبي عُبَيْدة. وكناه البخاري ومسلم وأبو حاتم والنسائي وابن أبي حاتم وأبو أحمد العسكري والعقيلي والدارقطني: بأبي معاوية. بينما جمع ابن حبان وابن الجوزي والذهبي ومغلطاي وابن حجر بين الكنتيين معاً، ونكر البخاري وابن حبان والدارقطني والذهبي بأه: بصري. ونكر أبو حاتم وابن أبي حاتم والعسكري بأه: عباداني. بينما جمع ابن الجوزي والمقدسي والمزي وابن حجر بينهما البصري والعباداني.

وذهب ابن عدي وحده - على حد بحثي - إلى ترجيح أبي عُبَيْدة وخطأ من كناه بأبي معاوية، وذلك لأنه فرَّق بين سعيد بن زُرِّي وأبي معاوية العباداني: فجعل سعيد بن زُرِّي بصري فقط وليس عباداني، وكنيته أبو عُبَيْدة.

ح- وقد صرح غير واحد من أهل العلم بأنَّ سعيد بن زُرِّي هو: أبو معاوية العباداني، ولم يُفرِّقوا بينهما منهم: أبو حاتم في "العلل"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، وأبو أحمد العسكري في "تصحيفات المحبِّين"، والبيهقي في "الجدديات"،

▪ وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٤٣/٩)، قال: أخبرنا يزيد بن هارون؛ والطبراني في "الكبير" (٤٩٨)، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا مسلم بن إبراهيم - من أصح الأوجه عنه ^(١) -؛ وابن عدي في "الكامل" (٤٠٨/٤)، قال: أخبرنا أبو يعلى، ثنا صالح بن مالك.

ثلاثتهم (يزيد، ومسلم، وصالح) قالوا: حدثنا سعيد بن زُرَيْبٍ، به، مُختصراً عن ابن سعد، والباقون بنحوه، وفيه عند الطبراني: "فَخَرَجْنَا إِلَى حَتِّينَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَوَافَقَنَا يَوْمَ جُمُعَةٍ يَوْمَ مَعْيِرٍ". وفيه عند ابن عدي: "عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ حَتِّينَ فِي ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ".

▪ وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٤١٧) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٧٨٠) -، عن عباد بن منصور. وابن سعد في "الطبقات" (١٤٤/٢)، وعلي بن الجعد في "مسنده" (٩٩٥) - ومن طريقه ابن حبان في "صحيحه" (٢٠٨٢)، والطبراني في "الكبير" (٣/٤٩٧)، والضياء في "المختارة" (١٤٠٧) -، وأحمد في "مسنده" (٢٠٧٠٠ و ٢٠٧٠٢ و ٢٠٧٠٣ و ٢٠٧١١ و ٢٠٧١٣ و ٢٠٧١٥ و ٢٠٧٢٠) - ومن طريقه بالموضع الأول ابن الأثير في "أسد الغابة" (١٩٨/١) -، وأبو داود في "سننه" (١٠٥٧) ك/الصلوة، ب/الجمعة في اليوم المَطِيرِ، والنسائي في "الكبرى" (٩٢٩) ك/الصلوة، ب/العُدْرُ في تَرْكِ الْجَمَاعَةِ، وفي "الصغرى" (٨٥٤)، والبخاري في "مسنده" (٢٣٣٢ و ٢٣٣٣ و ٢٣٣٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٦٥٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٠٨٣)، وأبو العباس السَّرَّاجُ في "مسنده" (١٤٦٩ و ١٤٧٠ و ١٤٧٢)، والطبراني في "الكبير" (٤٩٧ و ٥٠١) - وفي الموضع الثاني قرن الطبراني قتادة بزياد بن أبي المilih -، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٦٤٨)، كلهم من طرقٍ عن قتادة.

والذرقطني في "الغرائب"، والخطيب البغدادي في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق"، والمزي في "التحفة"، ومُعَلِّطَايَ في "الإكمال"، وابن حجر في "التقريب". وهذا هو الظاهر من صنيع جمهور أهل العلم كالبخاري وابن حبان والمزي وغيرهم.

خ- بينما نجد الظاهر من صنيع الإمام الطبراني وتلميذه أبي نُعَيْمٍ أَنَّهُمَا يُفَرِّقانَ بينهما. وهذا هو ما صرح به ابن عدي، فجعل سعيد بن زُرَيْبٍ أبو عُبَيْدَةَ البَصْرِيَّ وخطأ من كُتِّاهِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وأما أبو مُعَاوِيَةَ فهو العباداني، وكلاهما يروي عن ثابتٍ وأبي المilih، لكن البصري يروي عنه مسلم بن إبراهيم وغيره، والعباداني يروي عنه علي بن الجعد.

د- واعتمد البغوي في عدم التفريق على أنَّ الأحاديث التي رواها أبو مُعَاوِيَةَ العباداني هي الأحاديث التي رواها سعيد بن زُرَيْبٍ، وقد سبق ذكرها ودراستها. لكن تعقبه ابن عدي بأنَّ بعض هذه الأحاديث قد جمع فيها الرواة بين اسم سعيد وتكنيته بأبي عُبَيْدَةَ، وأما علي بن الجعد فهو وحده يذكره بأبي مُعَاوِيَةَ العباداني، فكيف يجعلهما واحداً وهذا عباداني، وهذا بصري، وخطأ البغوي في ذلك. ف جاء الحافظ ابن حجر وتعقب ابن عدي في قوله ذلك، فقال: وليس ما جزم به من خطأ البغوي في ذلك بلازم. قلت: لأنه لا مانع أن تكون للراوي كنيان، لذا نكره البعض بالبصري، والبعض بالعباداني، وجمع البعض بينهما.

ذ- قلت - والله أعلم -: وعليه فلعن الأقرب إلى الصواب هو ما اعتمده ابن حجر بأنَّ أبا مُعَاوِيَةَ العباداني هو: سعيد بن زُرَيْبٍ، وعلى كلِّ فكلهما ضعيف، فأينما دار الحديث دار على ضَعِيفٍ. ألا أنَّ ثمرته تظهر عند التقوية بالمتابعات؛ فيصلح تقوية أحدهما للآخر عند مَنْ فَرَّقَ بينهما، ولا يصلح ذلك عند مَنْ لم يُفَرِّقَ بينهما إذ لا يصلح أن يكون الشخص مُتَابِعاً لنفسه. (١) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نُعَيْمٍ حديث رقم (٧٨١).

- وأخرجه عبد الرَّزَّاق في "المصنّف" (١٩٢٤) - ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (٤٩٦)، ومن طريق الطبراني أخرجه الضياء في "المختارة" (١٤٠٤) -، وابن أبي شيبه في "المصنّف" (١٢٦٥)، وفي "المسند" (٨٩٩) - ومن طريقه ابن ماجه في "سننه" (٩٣٦) ك/الصلاة، ب/الجماعة في الليلة المطيرة، والطبراني في "الكبير" (٥٠٠)، ومن طريق الطبراني أخرجه الضياء في "المختارة" (١٤٠٥) -، وأحمد في "مسنده" (٢٠٧٠٤ و ٢٠٧٠٥ و ٢٠٧٠٧)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٢١/٢)، والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٨٨٦)، وأبو داود في "سننه" (١٠٥٩) ك/الصلاة، ب/الجمعة في اليوم المطير - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٨/١٣) -، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٦٥٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٠٧٩)، وأبو الشيخ في "تذكار الأقران" (٣٤٦)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٨٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٦٤٩)، كلهم من طرق عن أبي قلابه عبد الله بن زيد الجرّمي. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقد احتج الشَّيْخَان بِرُؤَايَاهُ، وهو من النوع الذي طلبوا المتابع فيه للتأبعي عن الصحابي، ولم يُخَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: صحيح.

- وأحمد في "مسنده"^(١) (٢٠٢٨٠)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١١/١)، عن أبي بشر الحلبي.

- والطبراني في "الكبير" (٤٩٩) - ومن طريقه أبو نُعيم في "معرفه الصحابة" (٧٨٢) -، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٠٢٤)، من طريق عامر بن عبيدة الباهلي.

خمستهم (عباد، وقتادة، وأبو قلابه، وأبو بشر، وعمار) عن أبي المليح، بسنده، واللفظ بنحوه، دون قوله: "في رمضان" فلم يذكرها - على حد بحثي - إلا أبو معاوية العباداني، ووقع عند بعضهم: "حين"، وعند البعض: "الحديبية"، وعند ابن أبي شيبه بالشك "عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَوْ حُنَيْنٍ". قال الضياء: وَقَدْ رُوِيَ: "زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ"، وَرُوِيَ: "يَوْمَ حُنَيْنٍ" مِنْ أَوْجُهٍ؛ وهذا يدلُّ على أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَازَ لَهُمْ ذَلِكَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ.^(٢)

بينما قال الألباني^(٣): ولعلَّ الأرجح "حُنَيْنٍ" لموافقته لرواية سَمُرَةَ.^(٤)

بينما في رواية عامر بن عبيدة الباهلي قال: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَجُلِهِ فَلْيَصِلْ».

(١) هكذا في المطبوع من "مسند أحمد" ط/الرسالة: أنه برواية الإمام أحمد، بينما ذكره ابن كثير في "جامع المسانيد" (٣٩٠)، وابن حجر في "إتحاف المهرة" (٣٣٤/١)؛ وكلاهما عدّه من زوائد عبد الله على المسند. وبالرجوع إلى "المسند" ط/المكزن (٢٠٦٠٥)؛ وجدتهم أثبتوه في الأصل كما في "الإتحاف"، وأشاروا في الهامش إلى أنَّ جميع نسخ "المسند" ذكروه من رواية الإمام أحمد، وشيخ الإمام أحمد في هذا الحديث هو: داود بن عمرو الضُّبِّي، وقد روى عنه أحمد وابنه عبد الله كما في ترجمته من "تهذيب الكمال" (٤٢٨/٨)، والله أعلم.

(٢) يُنظَرُ: "المختارة" (١٩٣/٤).

(٣) يُنظَرُ: "إرواء الغليل" (٣٤٢/٢).

(٤) ورواية سَمُرَةَ هذه أخرجها ابن أبي شيبه في "المصنّف" (١٢٦٦)، وأحمد في "مسنده" (٢٠٩٢ و ٢٠١٥٣ و ٢٠١٧٠ و ٢٠٢١١ و ٢٠٢٦٠ و ٢٠٢٦١) من طرق عن قَتَادَةَ، عن الحسن، عن سَمُرَةَ بِنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَانَ يَوْمًا مَطِيرًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيَةً: أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ. وفيه: عننة الحسن عن سَمُرَةَ.

قال أبو نُعيم: وعامرٌ يَتَفَرَّدُ بلفظة غريبة. (١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) علي بن الجعد بن عُبيد الجوهري: "تَقَّةٌ تَبَّتْ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٦).

(٣) سعيد بن زُرَيْبٍ، البصريُّ العبَّادانيُّ، أبو معاوية، أو أبو عُبيدة، وصَحَّح ابن عدي الثاني، وخطأ من قال الأول. وأمَّا البخاري ومسلم وأبو حاتم وغيرهم فقد جزموا بالأول، مع ذكر بعضهم للثاني. (٢)

روى عن: أبي المليلح بن أسامة، وثابت البناني، والحسن البصري، وآخرين.

روى عنه: علي بن الجعد، ويزيد بن هارون، ويونس بن مُحَمَّد المؤدَّب، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء، هو كثير الخطأ. وقال البخاري، ومسلم: صاحب عجائب. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عجائب من المناكير. وقال أبو داود: ضعيف. وقال النسائي: ليس بتقَّة. وقال الدارقطني: متروك. وقال أبو أحمد الحاكم: منكر الحديث جداً. وقال الذهبي: ضَعُوه. وحاصله: ما قاله الحافظ ابن حجر: مُنْكَر الحديث. (٣)

(٤) أبو المليلح بن أسامة بن عُمير الهذلي. قيل: اسمه عامر، وقيل: زيد. (٤)

روى عن: أبيه أسامة الهذلي، وأنس بن مالك ؓ، وعائشة أم المؤمنين ؓ، وآخرين.

روى عنه: سعيد بن زُرَيْبٍ، وأيوب السختياني، وخالد الحذاء، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، والذهبي، وابن حجر: تَقَّةٌ. وقال أحمد: تَقَّةٌ وَرِعٌ، بَخٍ بَخٍ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة. (٥)

(٥) أسامة بن عُمير بن عامر الهذلي ؓ. وحديثه في "السنن الأربعة.

روى عن: النَّبِيِّ ؐ. روى عنه: لم يرو عنه غير ابنه أبو المليلح، قال المزي: قاله جماعة من الحفاظ. (٦)

(١) وقال أبو نُعيم: وممن روى هذا الحديث، عن أبي المليلح: أبو قلابة، وقتادة، وزباد بن أبي المليلح، وشعيب بن زريق، وسعيد بن زُرَيْبٍ، وعامر بن عبدة الباهلي، وعامر يتفرد بلفظة غريبة. قلت: لعلَّه يقصد التفرد النسبي، أي تفرد بها عن أبي المليلح، وإلا فلها شاهد صحيح من حديث جابر بن عبد الله ؓ سبق ذكره في الحديث رقم (٨٤).

(٢) ورَجَّح مُغلطاي في "الإكمال" (٢٩١/٥) قول الجمهور. وكذلك ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٩/٤). وقد سبق تفصيل ذلك وبيانه، وهناك ذكرت أنَّ أبا معاوية العبَّاداني هو سعيد بن زُرَيْبٍ.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٧٣/٣، "الكنى والأسماء" لمسلم ٧٥٨/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣/٤، "المجروحين" ٣١٨/١، "الكامل" ٤٠٦/٤، "التهذيب" ٤٣٠/١٠، "الكاشف" ٤٣٥/١، "الميزان" ١٣٦/٢، "الإكمال" ٢٩١/٥، "التقريب" (٢٣٠٤).

(٤) قال ابن حبان في "الثقات" (١٩٠/٥): ومن زعم أنَّ اسمه زياد أو زيد بن أسامة فقد وهم.

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣١٩/٦، "الثقات" ١٩٠/٥، "التهذيب" ٣١٦/٣٤، "الكاشف" ٤٦٤/٢، "التقريب" (٨٣٩٠).

(٦) يُنظر: "الاستيعاب" ٧٨/١، "أسد الغابة" ١٩٨/١، "تهذيب الكمال" ٣٥٢/٢، "الإصابة" ١٠٥/١.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيِّ "مُنْكَرِ الْحَدِيثِ".
وَرَدَّ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ تَحْدِيدَ الْيَوْمِ بِقَوْلِهِ: "السَّبْعُ عَشْرَةَ حَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ"، وَبَعْضُ الرَّوَايَاتِ: "تَمَّازِي عَشْرَةٌ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ"، فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ "مُتَكَرِّرَةٌ جَدًّا" لِانْفِرَادِ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِهَا، كَمَا سَبَقَ بَيَانَهُ، فَلَمْ يُتَابِعْ أَحَدٌ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بِهَا، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السِّيَرِ مِنْ أَنَّ غَزْوَةَ حُنَيْنٍ إِنَّمَا وَقَعَتْ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ، وَأَنَّ فَتْحَ مَكَّةَ هِيَ الَّتِي وَقَعَتْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَلَوْ وَقَعَتْ الرَّوَايَةُ بِإِطْلَاقِ ذَلِكَ فَقَطْ فِي رَمَضَانَ لَاخْتَلَفَ الْأَمْرُ، وَوَلَوْ سَعْنَا الْجَوَابَ عَنْهَا بِمَا أَجَابَ بِهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ - كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ قَبْلَ ذَلِكَ - بِأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ "إِلَى حِينٍ فِي رَمَضَانَ": أَيِ الَّتِي وَقَعَتْ عَقِبَ الْفَتْحِ، لِأَنَّهَا لَمَّا وَقَعَتْ إِتْرَاهَا أُطْلِقَ الْخُرُوجَ إِلَيْهَا.

لَكِنْ لَمَّا وَرَدَتْ بَعْضُ الرَّوَايَاتِ بِتَحْدِيدِ ذَلِكَ وَتَعْيِينِهِ بِيَوْمِ السَّابِعِ عَشَرَ، وَبَعْضُهَا بِيَوْمِ الثَّمَانِ عَشَرَ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى اضْطِرَابِ الرَّوَايِ وَوَهْمِهِ فِيهَا، فَلَمَّا وَجَدْنَاهَا انْفَرَدَ بِهَا عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ دُونَ سَائِرِ الرَّوَاةِ أَزْدَدَ الْأَمْرَ تَأْكِيدًا عَلَى ثُبُوتِ وَهْنِهَا وَنَكَارَتِهَا.

قُلْتُ: وَأَبُو مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيُّ لَمْ يَنْفَرِدْ بِبَقِيَّةِ الْحَدِيثِ، بَلْ تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي التَّخْرِيجِ، مِنْهُمْ: قَتَادَةُ، وَأَبِي قَلَابَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمَا بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ.

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحَيْهِمَا" مِنْ طَرِيقِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بِسَنَدِهِ، وَأَخْرَجَهُ كَذَلِكَ الْحَاكِمُ فِي "المُسْتَدْرَكِ"، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ احْتَجَّ الشَّيْخَانُ بِرُؤْيَايِهِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَحِيحٌ. وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: وَفِي "السَّنَنِ" بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُمْ مَطَرُوا يَوْمًا فَرَخَصَ لَهُمْ.^(١) وَحَكَمَ الْأَبْيَانِيُّ عَلَى الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِ أَبِي دَاوُدَ، فَقَالَ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.^(٢) وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، سَبَقَ ذَكَرْنَا فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٤).

وَعَلَيْهِ؛ فَالْحَدِيثُ يَرْتَقِي بِمَتَابِعَاتِهِ وَشَوَاهِدِهِ إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ"، دُونَ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُسْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيِّ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ.

قُلْتُ: سَبَقَ أَنْ يَبَيَّنْتُ الْخِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيِّ هَلْ هُوَ: سَعِيدُ بْنُ زُرَّيٍّ أَمْ لَا؟ وَذَكَرْتُ أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ صَنِيْعِ الْإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ تَلْمِيذُهُ أَبُو نُعَيْمٍ، أَنَّهُمَا يُفَرِّقَانِ بَيْنَ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ زُرَّيٍّ وَيَجْعَلُهُمَا رَاوِيَانِ، وَصَرَّحَ ابْنُ عَدِي أَيْضًا بِذَلِكَ.

(١) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (١١٣/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "صَحِيحُ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ" حَدِيثُ رَقْمِ (٩٦٧).

وبناءً عليه؛ فكلام المصنّف مُسلّمٌ له، فلم يروه عن أبي معاوية إلا ابن الجعد كما سبق بيانه في التخريج. وأما على الراجح من أقوال أهل العلم في عدم التفرقة بينهما وهو ما صرّح به غير واحدٍ كما سبق بيانه، فيكون كلام المصنّف ﷺ غير مُسلّمٍ له فيه، فلم يتفرد به علي بن الجعد، بل تابعه جماعة من الرواة، وهم: يزيد بن هارون، ومسلم بن إبراهيم، وصالح بن مالك، فثلاثتهم روه عن سعيد بن زربي.

قلتُ: لكن لو فرضنا جدلاً أن الإمام الطبراني يذهب مذهب الجمهور في عدم التفرقة بينهما، فيكون لقوله هذا مخرّجٌ، وهو: أن جميع الرواة الذين روهوا هذا الحديث قالوا: سعيد بن زربي. فذكروه باسمه دون كنيته أو نسبته، ولم يذكره بكنيته: أبو معاوية، ونسبته: العبّاداني إلا علي بن الجعد - كما هو واضحٌ في التخريج -، وقال أبو القاسم البغوي - فيما ذكره عنه الأبنوسي - : ولم يُسمِّه لنا ابن الجعد.

ويكون المراد بقوله هذا: أي لم يذكره بهذه الكنية والنسبة (أبو معاوية العبّاداني) إلا علي بن الجعد، فلعلّ هذا هو مراد الإمام الطبراني ﷺ، والله أعلم.

قلتُ: وقال الحاكم - عقب تخريجه للحديث -: وهذا الحديث هو من النوع الذي طلبوا المتابع فيه للتأبجي عن الصحابيِّ. يُفصد بذلك أنه لم يروه عن أسامة بن عمير إلا أبو المليح، وسبق أن ذكرت أن جماعة من الحفاظ قالوا: لم يروه عن أسامة إلا ابنه أبو المليح - والله أعلم -.



[١٤٢/٥٤٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ، قَالَ: نَا أَبَانُ بْنُ يُزَيْدٍ، قَالَ: نَا قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الَّتِي تُمْ ضَرْبَةَ لُجْهِهِ وَالْكَفَيْنِ». * لم يرو هذا الحديث عن أبانٍ إلا عَفَّانُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الضياء في "الجزء الثالث من أحاديث عفان بن مسلم" - مطبوع ضمن "أحاديث الشيوخ الكبار" (٣٢٦) باعتماد د/حمزة أحمد الزين - بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.

▪ والذَّارمي في "مسنده" (٧٧٢)، والبخاري في "مسنده" (١٣٨٩)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٢٦)، وابن المنذر في "الأوسط" (٥٤٥)، والشاشي في "المسند" (١٠٣٦)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢/٢٥٠)، والذَّارقطني في "سننه" (٦٩٧)، من طرق عن عفان بن مسلم، به. وقال الدارمي: صحَّ إسنادُه.

▪ وأحمد في "مسنده" (١٨٣١٩)، عن عفان، ويونس بن محمد بن محمد بن مسلم. وأبو العباس السَّراج في "مسنده" (١٤)، عن يونس بن محمَّد - وحده -، كلاهما عن أبان بن يزيد العطار، به.

▪ وابن أبي شيبه في "المصنف" (١٦٨٦ و ٣٦٢٩٠)، وفي "مسنده" (٤٣٥)، وأبو داود في "سننه" (٣٢٧) ك/الطهارة، ب/التييم، والترمذي في "سننه" (١٤٤) ك/الطهارة، ب/ما جاء في التيمم، والبخاري في "مسنده" (١٣٨٧)، والنسائي في "الكبرى" (٣٠٢) ك/الطهارة، ب/(١٧٩)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٦٠٨ و ١٦٣٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٦٧)، وأبو العباس السَّراج في "مسنده" (١٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٦٦٩)، والشاشي في "المسند" (١٠٣٧)، وابن حبان في "صحيحه" (١٣٠٣ و ١٣٠٨)، والذَّارقطني في "سننه" (٦٩٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٠١٠)، وفي "معرفة السنن والآثار" (١٥٨٦).

كلهم من طرق عن سعيد بن أبي عروبة - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن قَتَادَةَ، به، وعند بعضهم:

"فَأَمْرِي بِالْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً". وقال الترمذي: حديث عمار حديث حسن صحيح.

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٣٨) ك/التييم، ب/المتيمم هل ينفخ فيهما؟، ويرقم (٣٣٩ و ٣٤٠ و ٣٤١ و ٣٤٢ و ٣٤٣) ك/التييم، ب/التييمم للوجه والكفين، ومسلم في "صحيحه" (٣/٤/٣٦٨) ك/الحيض، ب/التييم، وغيرهما من طرق عن سعيد بن عبد الرحمن، به، مطولاً وفيه قصة.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عفان بن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار: "بِقَّةٌ ثَبَّتْ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٢).
- (٣) أبان بن يزيد العطار، أبو يزيد البصري.

(١) يُنظر: "مسند البزار" (١٣٨٨)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٢٢/١).

روى عن: قتادة بن دعامة السُدوسي، وعَمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: عَفَّان بن مسلم، وابن المبارك، ويحيى بن سعيد القطَّان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثَبَّتٌ في كل المشايخ. وقال ابن حبان: مِنْ ثِقَاتِ البصريين وحفَّاطِهِمْ. وقال الذهبي في "المغني": ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ. وفي "الديوان": ثِقَّةٌ لِيَنَّهُ بعضهم بلا حُجَّة. وفي "الميزان": ثِقَّةٌ حَجَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ له أفراد. والحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ. وروى له الجماعة.^(١)

(٤) قتادة بن دعامة السُدوسي: ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ فاضلٌ، كان يُدَلِّس، ويُرسل كثيراً.

لكن ينبغي التنبيه هنا على عدَّة أمور، وهي:

أ- ينبغي قبل إعلال الحديث بعنونة قتادة، التأكيد هل سَمِعَ قتادة من الشيخ الذي يروي عنه أم لا، فإن كان لم يَسْمَعْ منه فلا تُعلَّ روايته عنه بالتدليس، بل تُعلَّ بالانقطاع.

ب- إذا كان الراوي عنه شعبة؛ فلا يُتَوَقَّف في عننته لما سبق بيانه في ترجمته.

ت- إذا كان شيخه مِمَّنْ أَكْثَرَ الرواية عنه، وكَثُرَتْ ملازمته له كأنس بن مالك، والحسن البصري - كما سبق ذكره - فلا يُتَوَقَّف كذلك في عننته عنهم، ولا تُردُّ إلا بقرينة. تقدَّم في الحديث رقم (٧٥).

(٥) عَزْرَةُ بن عبد الرحمن بن زُرَّارة الخُزاعي الكوفي.

روى عن: سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، وسعيد بن جُبَيْر، والشَّعبي، وآخرين.

روى عنه: قتادة، وخالد الحذاء، وسليمان التَّميمي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن المدني، والعجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ.^(٢)

(٦) سَعِيد بن عبد الرَّحْمَنِ بن أبزي الخُزاعي، مولاهم، الكوفي.

روى عن: أبيه عبد الرحمن بن أبزي، وعبد الله بن عَبَّاس، ووائلته بن الأَسقع.

روى عنه: عَزْرَةُ بن عبد الرحمن، والحكم بن عَتِيْبَة، وذَر بن عبد الله الهَمْداني، وآخرون.

حاله: قال أحمد: حسن الحديث. وقال النسائي، وابن حبان، وابن حجر: ثِقَّةٌ.^(٣) وروى له الجماعة.

(٧) عبد الرَّحْمَنِ بن أبزي، مولى خُزاعة، الكوفي.

روى عن: النَّبِيِّ، وعَمَّار بن ياسر، وعُمَر بن الخطاب، وآخرون.

روى عنه: ابنه سعيد، وعامر الشَّعبي، وأبو إسحاق السَّبَّيعي، وآخرون.

قال البخاري، والترمذي، والدَّارقطني، وآخرون: له صحبة. وقال أبو حاتم، وابن عبد البر، وابن الأثير:

أدرك النبي ﷺ وصلى خلفه. وقال الذهبي: له صحبة ورواية، وثِقَّةٌ وعَلَمٌ. وقال ابن حجر في "الإصابة":

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١/١٩٩، "الجرح والتعديل" ٢/٢٩٩، "الثقات" لابن حبان ٦/٦٨، "مشاهير علماء الأمصار"

(ص/١٨٩)، "تهذيب الكمال" ٢/٢٤، "المغني" ١/٣٩، "الديوان" ١/٤١، "الميزان" ١/١٦١، "التقريب" (١٤٣).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/١٣٤، "الجرح والتعديل" ٧/٢١، "الثقات" ٧/٣٠٠، "التهذيب" ٢٠/٥١، "التقريب" (٤٥٧٦).

(٣) "التاريخ الكبير" ٣/٤٩٤، "الجرح والتعديل" ٤/٣٩، "التهذيب" ١٠/٥٢٤، "تهذيب التهذيب" ٤/٥٤، "التقريب" (٢٣٤٦).

أخرج ابن سعد وأبو داود بسند حسن إلى عبد الرحمن بن أبيزى أنه صلى مع النبي ﷺ بالمدينة. بينما ذكره ابن حبان في طبقة التابعين من "الثقات". وقال المزي: مختلف في صحبته. وعقب ابن حجر على ذكر ابن حبان له في التابعين، بقوله: وقرأت بخط مغلطاي: لم أر من وافقه على ذلك. ثم ذكر أقوال أهل العلم فيه، وعقب على ذلك بقوله: العُمدَةُ على قول الجمهور.

قلت: فالراجح ثبوت صحبته، فهو قول جمهور أهل العلم، بل وأخرج البخاري في "صحيحه" عن عبد الرحمن بن أبيزى، قال: «كُنَّا نُسِيبُ الْمَعَانِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... الحديث»^(١).

وقال ابن عبد البر: قال فيه عمر بن الخطاب: عبد الرحمن بن أبيزى ممن رفعه الله بالقرآن.^(٢)

(٨) عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٠).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه قتادة، وقد رواه بالنعنة، ولم أقف - على حد بحثي - على تصريحه بالسماع. وللحديث متابعات في "الصحيحين" وغيرها عن سعيد بن عبد الرحمن كما سبق في التخرّيج، وله شواهد عن عائشة وابن عباس كما قال الترمذي.

وعليه؛ فالحديث بمتابعاته وشواهد يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره".

قلت: لذا قال الترمذي بعد أن أخرج الحديث من طريق قتادة: حديث حسن صحيح. ثم أعقب ذلك بالإشارة إلى ذكر المتابعات والشواهد، فقال: وقد روي عن عمارة بن عبد الرحمن، وفي الباب عن عائشة، وابن عباس. والحديث أخرجه الدارمي من طريق قتادة، وقال: صحّ إسنادُه.

رابعاً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أبان إلا عفان.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخرّيج يتضح أنّ الحديث لم يتفرد به عفان بن مسلم عن أبان بن يزيد؛ بل تابعه يونس بن محمد بن مسلم البغدادي أبو محمد المؤدّب، وقد أخرج روايته الإمام أحمد وأبو العباس السراج كما سبق في التخرّيج، وعليه فلا يسلم للمصنّف ﷺ في قوله ذلك، والله أعلم.

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: ذهب غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم: عليّ، وعمارة، وابن عباس، وغير واحد من التابعين، منهم: الشعبي، وعطاء، ومكحول، قالوا: التيمم ضربة للوجه والكفين. وقال بعض أهل العلم منهم: ابن عمر، وجابر، وإبراهيم، والحسن: التيمم ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٥٤) ك/السلم، ب/السلم إلى أجلٍ معلوم.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٤٥/٥، "معجم الصحابة" للبخاري ٤٦٦/٤، "الجرح والتعديل" ٢٠٩/٥، "معجم الصحابة" لابن قانع ١٤٩/٢، "الثقات" ٩٨/٥، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٨٢٣/٤، "الاستيعاب" ٨٢٢/٢، "أسد الغابة" ٤١٩/٣، "التهذيب" ٥٠١/١٦، "تاريخ الإسلام" ٨٥٤/٢، "الإصابة" ٤٤٦/٦، "الرواة المختلف في صحبتهم في الكتب الستة" ٣٧٣/٢.

المِرْفَقَيْنِ، وبه يقول سُفْيَانُ، ومالِكٌ، وابنُ المُبَارَكِ، والشَّافِعِيُّ.

وقد رُوِيَ عن عَمَّارٍ أَنَّهُ قال: « تَمَنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَنَاقِبِ وَالْأَبْاطِ »^(١) فَضَعَّفَ بعضُ أهلِ العلمِ حَدِيثَ عَمَّارٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ في التَّيْمُمِ للوجهِ والكَفَّيْنِ لَمَّا رُوِيَ عَنْهُ حَدِيثُ الْمَنَاقِبِ وَالْأَبْاطِ.

وقال إسحاقُ بنُ إبراهيم: حديثُ عَمَّارٍ في التَّيْمُمِ للوجهِ والكَفَّيْنِ هو حديثٌ صحيحٌ، وحديثُ عَمَّارٍ: « تَمَنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَنَاقِبِ وَالْأَبْاطِ » ليس هُوَ بِمُخَالَفٍ لحديثِ الوجهِ والكَفَّيْنِ، لأنَّ عَمَّارًا لم يَذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمرهم بذلك، وإنما قال: فَعَلْنَا كَذَا وكَذَا، ثُمَّ لَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُ بِالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، والدَّلِيلُ على ذلك ما أَفْتَى به عَمَّارٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ في التَّيْمُمِ أَنَّهُ قال: الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، ففي هذا دلالةٌ أَنَّهُ انْتَهَى إلى ما عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ.^(٢)

وقال ابن عبد البر: أكثر الآثار المرفوعة عن عَمَّارٍ في هذا الحديث إنما فيها ضربة واحدة للوجه واليدين، وكل ما يروى في هذا الباب عن عمار من ضربتين فمضطرب مختلف فيه، وذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أن أصح حديث روي عن عمار حديث قتادة عن عذرة.^(٣)

وقال الخطابي: ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن التيمم ضربة واحدة للوجه وللكتفين، وهو قول عطاء ومكحول، وبه قال الأوزاعي وأحمد وإسحاق، وعامة أصحاب الحديث، وهذا المذهب أصح في الرواية.^(٤)

وقال الحافظ ابن حجر تحت قول الإمام البخاري: باب التيمم للوجه والكتفين: أي هو الواجب المجزئ، وأتى بذلك بصيغة الجزم مع شهرة الخلاف فيه لقوة دليله، فإن الأحاديث الواردة في صفة التيمم لم يصح منها سوى حديث أبي جهيم وعمار، وما عدهما ضعيف أو مختلف في رفعه ووقفه، والراجح عدم رفعه، فأما حديث جهيم، فورد بذكر اليمين مجملًا، وأما حديث عمار، فورد بذكر الكفين في "الصحيحين" ويذكر المرفقين في "السنن" وفي رواية إلى نصف الذراع، وفي رواية إلى الأباط، فأما رواية المرفقين وكذا نصف الذراع، ففيهما مقال، وأما رواية الأباط، فقال الشافعي وغيره: إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ، فكل تيمم صح للنبي ﷺ بعده، فهو ناسخ له، وإن كان وقع بغير أمره فالحجة فيما أمر به، ومما يقوي رواية "الصحيحين" في الاختصار على الوجه والكتفين كون عَمَّارٍ كان يُفْتَى بعد النبي ﷺ بذلك، وراوي الحديث أعرف بالمراد به من غيره، ولا سيما الصحابي المجتهد.^(٥)

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" ١٨٣٢٢ و ١٨٨٨٨ و ١٨٨٩١، وابن ماجه برقم ٥٦٥ و ٥٦٦ ك/الطهارة، ب/سبب التيمم، وأبو داود في "سننه" (٣٢٠) ك/الطهارة، ب/التيمم، والنسائي في "الكبرى" (٢٩٦ و ٢٩٧) ك/الطهارة، ب/التيمم في السفر.

(٢) يُنظر: "سنن الترمذي" (٢٦٨/١-٢٧١).

(٣) يُنظر: "التمهيد" (٢٨٧/١٩).

(٤) يُنظر: "معالم السنن" (١٠٠/١ - ١٠١).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٤٤٤/١-٤٤٥). ومن رام المزيد فليراجع مشكوراً: "فتح الباري" لابن رجب (٢٤٥/٢-٢٥٩)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣١٩/٢-٣٢٠).

[٥٤٣/١٤٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: نَا طَاوُسٌ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « يَا كُمْ وَالْكَبِيرُ، فَإِنَّ الْكَبِيرَ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَإِنَّ عَلَيْهِ الْعِبَاءَ » .
* لم يرو هذا الحديث عن طَاوُسٍ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدٍ، فَتَرَدُّ بِهِ: سُؤَيْدٌ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

■ لم أقف عليه إلا برواية الباب. وذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٤٩٣٧) بإسناد الطبراني ومتمته. وذكره المنذري^(١)، والهيثمي^(٢)، وابن حجر^(٣)، والسيوطي^(٤) عن ابن عمر، وقال المنذري: رواه الطبراني في "الأوسط" ورواته ثقات. وتبعه على ذلك الهيثمي وابن حجر.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 - ٢) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
 - ٣) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
 - ٤) عبد الله بن حميد بن عبيد الأنصاري الكوفي.^(٥)
- روى عن: طاووس بن كيسان، وعطاء، والشعبي، وآخرين.
- روى عنه: سويد بن عبد العزيز، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وأبو أسامة حماد بن أسامة، وآخرون.
- حاله: قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٦)
- ٥) طاووس بن كيسان اليماني: "ثقة فقيه فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 - ٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: "صحابي، جليل، مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

(١) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (٤١٩٨).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٢٦/١٠).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (٤٩١/١٠).

(٤) يُنظر: "الجامع الصغير" (٢٩٢٨).

(٥) قال الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٤٠١/١٤) بعد أن أورد الحديث بإسناد الطبراني: عبد الله بن حميد لم أعرفه، وفي طبقاته عبد الله بن حميد بن عبيد الأنصاري الكوفي فيحتمل أنّه هو. قلت: ولقد بحثت عن عبد الله بن حميد الذي يروي عن طاووس، ويروي عنه سويد بن عبد العزيز، فلم أهندي إليه، ولم أقف إلا على عبد الله بن حميد بن عبيد الذي يروي عن عطاء والشعبي، فلعلّه هو كما قال الشيخ الألباني، لذا ترجمت له، والله أعلم.

(٦) يُنظر: "الرحر والتعديل" ٣٧/٥، "الثقات" لابن حبان ١٥/٧.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مماً سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز "ضَعِيفٌ"، وقد انفرد به، فلم أَقْف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه على رواية هذا الحديث.

وقال الألباني: "ضَعِيفٌ جداً"، وأعلَّه بسويد بن عبد العزيز. (١)

قلتُ: وسبق أن ذكرتُ قول المنذري في "الترغيب والترهيب": رواه الطبراني في "الأوسط" ورواته ثقاتٌ. وتبعه على ذلك الهيثمي، وابن حجر. ولعلَّ هذه مِنَ الزلات التي لم يَسْلَمْ مِنْهَا أَحَدٌ مِنَ البشر، فلكل عالم زلة، ولكل جوادٍ كبوة - نسأل الله أن يَغْفِرَ لنا ولهم أجمعين -، ففي الإسناد كما نرى سُويد بن عبد العزيز ضَعَفَهُ الجمهور بل ووهاه بعضهم - كما سبق في ترجمته -، بالإضافة إلى أَنَّ هؤلاء الأئمة (المنذري، والهيثمي، وابن حجر) مع الجمهور في تضعيفه. (٢)

قلتُ: ويُعني عن ذلك ما صحَّ عن النبي ﷺ في التحذير مِنَ الكبر، وما أكثر ما ورد في ذلك، مِنْهَا على سبيل المثال لا الحصر:

ما أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" عن أَبِي مُرَّةٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا يَكْتُمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَجَلٌ مُسْتَكْبِرٌ". (٣)

وأخرج البخاري ومسلمٌ في "صحيحهما" عن حَارِثَةَ بْنِ وَثْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ ﷺ: «كُلُّ ضَعِيفٍ مُضْعَفٍ» (٤)، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لِأَبْرَهَةَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «كُلُّ عَجَلٍ» (٥).

(١) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٥٢٦٣، ٦٦٦٧).

(٢) فضَعَفَهُ المنذري في "الترغيب والترهيب" حديث رقم (٢٨٥٥، ٤٥٨٩)، وقال الهيثمي: "متروك الحديث" يُنظر "مجمع الزوائد" (١٥/١ و ١٦٦/١ و ٢٤٠/٢ و ٣٦/٤ و ٣١٣/٤ و ١٥٩/٥ و ٢٠٦/٥ و ٢٩٠/٥ و ١٦٠/٧). وقال أيضاً: ضَعِيفٌ جداً. يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤٠٣/١٠). وقال أيضاً: أجمعوا على ضَعَفِهِ. يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٤١/١). وقال: ضَعِيفٌ. يُنظر: "مجمع الزوائد" (٦٢/٢ و ١٢٦/٢ و ٢٣١/٢) وغيرها مِنَ المواضع. وقال ابن حجر في "التقريب" (٢٦٩٢)، وفي "فتح الباري" (٥٧٢/١): ضَعِيفٌ. وقال في "إتحاف المهرة" (٨١٦/٥٨٧/١): ضَعِيفٌ جداً. وفي "الإتحاف" أيضاً (١٨٤٥٦/٦٧٢/١٤) بعد أن نقل تصحيح الحاكم لإسنادٍ فيه سُويد بقوله صحيحٌ على شرط مسلم، فقال الحافظ: لا والله سُويد بن عبد العزيز قد تركناه جميعاً. فَعَلَّ الهيثمي وابن حجر اعتماداً على قول المنذري دون الرجوع إلى "الأوسط" والنظر في إسنادِهِ، والله أعلم.

(٣) قال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث والأثر" (٣/٣٢٣): العاتل: هو الفقير.

(٤) أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١٠٧) ك/الإيمان، ب/بَيِّنَانٍ غَلَطَ تَحْرِيمَ إِسْنَادِ الْإِزَارِ.

(٥) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٦٦٣/٨): مُتَضَعِّفٌ: بكسر العين ويفتحها وهو أضعف، والمراد بالضعيف: مَنْ نفسه ضعيفة، لتواضعه وضعف حاله في الدنيا، والمستضعف: المحتقر لخموله في الدنيا.

(٦) قال الحافظ في "الفتح" (٦٦٣/٨): عَجَلٌ: بضم المهملة والمثناة، بعدها لام ثقيلة، وقال الفراء: الشديد الخصومة. وقيل:

جَوَاطِ (١) مُسْتَكْبِرٍ. (٢) واللفظ لمسلم.

وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: "حَاجَبَتِ النَّارُ، وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أَوْتَرْتُ بِالْمُسْتَكْبِرِينَ، وَالْمُسْتَجْبِرِينَ، ... الحديث." (٣)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ». قَالَ رَجُلٌ: لِمَنِ الرَّجُلُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قُوَّةً حَسَنًا وَتَعَلَّةً حَسَنَةً، قَالَ: «لِمَنِ اللَّهُ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكَبِيرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ». (٤) وغيرها من الأحاديث.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله:

قال المصنف رحمته الله: لم يرو هذا الحديث عن طاوس إلا عبد الله بن حميد، ففرد به: سويد.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رحمته الله.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المناوي: قوله: "إِيَّاكُمْ وَالْكِبَرِ: فَإِنَّمَا أَهْلُكَ إِبْلِيسَ الْكَبِيرُ، قَالَ: أنا خير منه، وإنما كملت فضائل آدم عليه السلام باعترافه على نفسه. وقوله: "وَلِمَنِ عَلَيْهِ الْعِبَاءُ": مِنْ شِدَّةِ الْحَاجَةِ وَضَنْكِ الْمَعِيشَةِ وَقِلَّةِ الشَّيْءِ، وَلَا يَمْنَعُهُ رِثَاةُ حَالِهِ عَنِ النَّظَرِ فِي عَاقِبَتِهِ وَمَالِهِ، وَمَا يَنْبَغِي لِمَنْ خَرَجَ مِنْ مَخْرَجِ الْبُلُوغِ مَرَّتَيْنِ أَنْ يَتَكَبَّرَ. وقيل: التواضع مع الجهل والبخل أحمَد عند الحكماء من الكبر مع الأدب والسخاء. (٥)

وقال الإمام النووي: قوله ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ... وَذَكَرَ مِنْهُمْ: وَعَائِلٌ

الجافي عن الموعظة. وقال أبو عبيدة: العتل الفظ الشديد من كل شيء، وهو هنا الكافر. وقال عبد الرزاق: عن معمر، عن الحسن: الفاحش الأثم. وقال الخطابي: الغليظ العنيف. وغير ذلك من الأقوال.

(١) قال ابن حجر في "الفتح" (٦٦٣/٨): الجَوَاطِ: بفتح الجيم وتشديد الواو، وأخره معجمة، الكثير اللحم المختال في مشيه، حكاه الخطابي، وقال ابن فارس، قيل: هو الأكل وقيل الفاجر.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩١٨) ك/التفسير، ب/ قول الله تعالى: «عَلَّتْ بِعَدْوِكَ رَبِّيمُ»، ويرقم (٦٠٧١) ك/الأدب، ب/الكبر، ويرقم (٦٦٥٧) ك/الآيمان والنور، ب/ قول الله تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾، ومسلم في "صحيحه" (٢٨٥٣) ك/الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ب/النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٨٥٠ و ٤٨٤٩) ك/التفسير، ب/قول الله تعالى «وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ»، ويرقم ٧٤٤٩

و (٧٤٥٠) ك/التوحيد، ب/ما جاء في قول الله تعالى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ»، ومسلم في "صحيحه" (٢٨٤٦) ك/الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ب/النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٩١) ك/الإيمان، ب/تخريم الكبر وبيانه.

(٥) يُنظَرُ: "فيض القدير" (١٣٢/٣).

مُسْكِبِرٌ: قال القاضي عياض: وتخصيص هؤلاء سببه أن كل واحد منهم التزم المعصية المذكورة مع بُعْدِهَا مِنْهُ وعدم ضرورته إليها وضعف دواعيها عنده، وإن كان لا يعذر أحد بذنب، لكن لمَّا لم يكن إلى هذه المعاصي ضرورة مزعجة أشبه إقدامهم عليها المعاندة والاستخفاف بحق الله تعالى وقصد معصيته لا حاجة غيرها، فإنَّ الشيخ لكمال عقله وتمام معرفته بطول ما مرَّ عليه من الزمان وضعف أسباب الجماع والشهوة للنساء واختلال دواعيه لذلك عنده ما يريحه من دواعي الحلال في هذا ويخلي سره منه، فكيف بالزنى الحرام! وإنما دواعي ذلك الشباب والحرارة الغريزية وقلة المعرفة وغلبة الشهوة لضعف العقل وصغر السن؛ ... وكذلك العائل الفقير قد عَدِمَ المال، وإنما سبب الفخر والخيلاء والتكبر والارتفاع على القرناء: الثروة في الدنيا لكونه ظاهراً فيها وحاجات أهلها إليه، فإذا لم يكن عنده أسبابها فلماذا يستكبر ويحتقر غيره؛ فلم يبق فعله وفعل الشيخ الزاني والإمام الكاذب إلا لضرب من الاستخفاف بحق الله تعالى. (١)

وقال الإمام النووي: وأمَّا قوله ﷺ: **«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»**: فقد اختلف في تأويله: فذكر الخطابي فيه وجهين: أحدهما: أن المراد التكبر عن الإيمان، فصاحبه لا يدخل الجنة أصلاً إذا مات عليه. والثاني: أنه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة، كما قال الله ﷻ **﴿وَرَعْنَا مَا فِي صُؤُورِهِمْ مِنْ عَيْلٍ﴾** (٢). وهذان التأويلان فيهما بُعْدٌ؛ فإنَّ هذا الحديث ورد في سياق النهي عن الكبر المعروف، وهو: الارتفاع على الناس واحتقارهم ودفع الحق، فلا ينبغي أن يُحمل على هذين التأويلين المُخرجين له عن المطلوب، بل الظاهر: ما اختاره عياض وغيره من المُحَقِّقِينَ أَنَّهُ لا يدخل الجنة دون مجازةٍ إن جازاه. وقيل: هذا جزاؤه لو جازاه. وقد يتكرم بأنَّه لا يُجازيه، بل لا بد أن يدخل كل الموحدين الجنة إما أولاً، وأمَّا ثانياً، بعد تعذيب بعض أصحاب الكبائر الذين ماتوا مصرين عليها. وقيل: لا يدخلها مع المتقين أول وهلة. (٣)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (١١٧/٢-١١٨).

(٢) سورة "الأعراف" آية (٤٣)، وسورة "الحجر" آية (٤٣).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (٩١/٢)، "فتح الباري" لابن حجر (٤٩٠-٤٩١).

[١٤٤/٥٤٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا سُؤَيْدٌ، عَنْ (١) قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ.
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَدَافَةَ السَّهْمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي أَهْلِ مِثَى فِي [بُرْدَيْنِ] (٢): لَا يَصُومَنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَحَدٌ، فَإِنَّمَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ.

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من عدة أوجه:

- الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن عبد الله بن خدافة السهمي رضي الله عنه.
 الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن رجلٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.
 الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، قال: أَخْبَرْتُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَدَافَةَ رضي الله عنه ... الحديث.
 الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَدَافَةَ يُنَادِي فِي النَّاسِ ... (مُرسلاً).
 الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن خدافة رضي الله عنه.
 الوجه السادس: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن عبد الله بن خدافة السهمي رضي الله عنه.

- أ- تخريج الوجه الأول: ولم يروه عن الزهري بهذا الوجه إلا قرّة بن عبد الرحمن:
 ▪ أخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٨١٧)، عن هشام بن عمار، عن سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَدَافَةَ السَّهْمِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي أَهْلِ مِثَى فِي مُؤَذِّنِينَ بَعْثَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَصُومُ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَحَدٌ، فَإِنَّمَا أَيَّامٌ طَعْمٍ وَشُرْبٍ وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى». وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٨/٢)، وابن عدي في "الكامل" (٣٦٧/٥) كلاهما من طريق هشام بن عمار. والطبراني في "الأوسط" (٨٢١٧)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٠٧٠) من طريق

(١) في الأصل "بن" بالياء الموحدة، والصواب ما أثبتته بالعين المهمله، بدليل الحديث الذي بعده، وقال الطبراني بعد أن نكر جملة من الأحاديث - كما سيأتي إن شاء الله تعالى -: لم يرو هذه الأحاديث عن قرّة إلا سُؤَيْدٌ وَرُشْدَيْنِ، وأخرجه المُصَنِّفُ فِي "الأوسط" (٨٢١٧)، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٨١٧) من طريق عن سُؤَيْدِ، قَالَ: نَا قُرَّةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
 (٢) هكذا بالأصل "بُرْدَيْنِ"، والحديث أخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٨١٧)، وابن عدي في "الكامل" (٣٦٧/٥) من طريق هشام بن عمار؛ وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٠٧٠) من طريق إسحاق بن راهويه؛ كلاهما (هشام، وإسحاق) عن سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بِهِ، وَفِيهِ: "فِي مُؤَذِّنِينَ بَعْثَهُمُ"، وَكِلَاهُمَا مُخْتَلَمٌ، وَهَذَا أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

إسحاق بن راهويه، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٤٦/٢٧) من طريق علي بن بحر بن بري القطان. ثلاثتهم (هشام، وإسحاق، وعلي) عن سويد بن عبد العزيز.

- والحاكم في "المستدرک" (٦٦٥٠)^(١)، من طريق سويد بن سعيد.

كلاهما (سويد بن عبد العزيز، وسويد بن سعيد) عن قرّة بن عبد الرّحمن، به.^(٢)

وقال الطبراني: لم يزو هذا الحديث عن الزُّهري إلا قرّة، نَقَرَدَ به: سويد بن عبد العزيز.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).

(٣) سويد بن عبد العزيز بن نُمير السُّلمي: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).

(٤) قرّة بن عبد الرّحمن بن حيّويل، أبو محمد، ويُقال: أبو حيّويل المِصري، مدني الأصل.

روى عن: أبيه، والزُّهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: سويد بن عبد العزيز، والليث بن سعد، والأوزاعي، وآخرون.

حالته: ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن معين: ضَعِيفُ الحديث، كان يتساهل في السَّماع وفي الحديث، وليس بكذاب. وقال أحمد - بإحدى الروايات عنه - ضَعِيفٌ. وقال العجلي: يكتب حديثه. وقال أبو حاتم، والنسائي، والدارقطني: ليس بالقوي. وقال أبو زرعة، وأبو داود: في حديثه نكارة. وقال ابن عدي: ولقرّة أحاديث صالحة يروها عنه رشدين وسويد وغيرهم، ولم أر في حديثه حديثاً مُنْكَرًا جَدًّا فأذكره، وأزجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ به. وقال الذهبي: صُوَيْلِحُ الحديث. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ له مناكير. وقال في "التلخيص": ضَعِيفٌ، اختلف فيه. وروى له مُسَلَّمٌ مَقْرُونًا بغيره، والباقون سوى البخاري.

- وأسند ابن أبي حاتم وابن حبان عن يزيد بن السمط، قال: كان الأوزاعي يقول: ما أحدٌ أعلم بالزهري من قرّة بن عبد الرحمن. وهذا الكلام تعقبه ابن حبان^(٣)، ويبيّن الحافظ ابن حجر أن مُرَادَ الأوزاعي: أَنَّهُ أعلم

(١) وينظر: "تحاف المهرة" لابن حجر (٥٧٧/٦) حديث رقم (٧٠٠٩).

(٢) والحديث أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٩/٢)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزُّهري، به. واختلف فيه على يونس، وروايته عن يونس بهذا الوجه الأول عن الزُّهري مَرْجُوحَةٌ، كما سيأتي في الوجه الثالث إن شاء الله ﷻ.

(٣) فقال ابن حبان في "الثقات" (٣٤٣/٧): هَذَا الَّذِي قَالَه يزيد بن السمط لَيْسَ بِشَيْءٍ يحكم به على الإِطْلَاق، وكيف يكون قرّة بن عبد الرّحمن أعلم النَّاسِ بالزهري وكل شيء روى عنه لا يكون سَيِّئًا حَيِّثًا؛ بل اتقن النَّاسُ في الزُّهري: مالك ومعمّر والزُّبيدي ويونس وعقيل وابن غنينة هؤلاء السِّتَّةُ أهل الحُفْظِ والإِتْقَانِ والضبط والمذاكرة، وبهم يُعْتَبَرُ حديث الزُّهري إذا خالف بعض أصحاب الزُّهري بَعْضًا في شيء يرويه. وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٧٤/٨): أورد ابن عدي كلام الأوزاعي من رواية رجاء بن سهل عن أبي مسهر، ولفظه: ثنا يزيد بن السمط، قال: ثنا قرّة، قال: لم يكن للزهري كتابٌ إلا كتاب فيه نسب قومه، وكان الأوزاعي يقول: ما أحد أعلم بالزهري من قرّة. فيظهر من هذه القصة أن مُرَادَ الأوزاعي أَنَّهُ أعلم بحال الزُّهري من غيره لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث، وهذا هو اللائق، والله أعلم.

بحال الزهري من غيره لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث؛ ثم قال: وهذا هو اللائق.

- وقال أحمد - بإحدى الروايات عنه - : مُنكر الحديث جداً.

- فالحاصل: أنه "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار؛ فقد ضَعفه الجمهور، وقال العجلي: يُكتب حديثه. وأخرج له مسلمٌ مَقْرُوناً بغيره. وأما قول الإمام أحمد في الرواية الثانية عنه: مُنكر الحديث جداً. فلم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه عليها، بل قال ابن عدي: لم أر في حديثه حديثاً مُنكراً جداً فأذكره. وهذا يدل على سير حديثه. بالإضافة إلى أنَّ الإمام أحمد قد رَوَى عنه ما يُخالف ذلك ويوافق رأي الجمهور، فيؤخذ من قوليه ما وافق فيه رأي الجمهور، والله أعلم. (١)

(٥) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهري: "بِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقٍ عَلَى جَلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنَّهُ مع ذلك يرسل، ويُدلس؛ وتدلّيسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

(٦) مسعود بن الحكم بن الربيع بن عامر الزُّرقي الأنصاري، أبو هارون المدني.

روى عن: عبد الله بن خُذافة، وعلي بن أبي طالب، وأمه حبيبة - ولها صحبة -، وآخرين.

روى عنه: الزُّهري، ومحمد بن المُنكدر، ونافع بن جُبَيْر، وآخرين.

حاله: قال ابن حَبَّان، وابن عبد البر: ولد في زمن النَّبِيِّ ﷺ. وزاد ابن عبد البر: ويُعدُّ من أجلة التابعين وكبارهم. وقال ابن حجر: له رؤية، ورواية عن بعض الصحابة. وروى له الجماعة سوى البخاري. (٢)

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَبُو خُذَافَةَ السَّهْمِيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: مسعود بن الحكم، وسليمان بن يسار، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، ويقال: كلاهما (سليمان، وأبو سلمة) عنه مرسل. أحد السابقين، والمهاجرين الأولين، وكان صاحب دُعابة، وأرسله رسول الله ﷺ بكتابه إلى كسرى (٣)، وفيه نزل قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٤) (٥)، وأمره رسول الله ﷺ على سرية (٦)، وقال له النَّبِيُّ ﷺ: "أَبُوكَ خُذَافَةُ" (١)، تُوفي بمصر في خلافة

(١) يُنظر: "التقَات" للعجلي ٢/٢١٧، "الجرح والتعديل" ٧/١٣٢، "التقَات" لابن حَبَّان ٧/٣٤٢، "الكامل" لابن عدي ٧/١٨٤، "تهذيب الكمال" ٢٣/٥٨١، "مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٌ" (ص/٤٣٦)، "التقريب" (١/٥٥٤١)، "التلخيص الحبير" ١/٤٠٧. (٢) يُنظر: "التقَات" لابن حَبَّان ٥/٤٤٤، "تهذيب الكمال" ٢٧/٤٧١، "الكاشف" ٢/٢٥٧، "التقريب" (١/٦٦٠٩). (٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٤٢٤) ك/المغازي، ب/كِتَاب النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَفِيصْر. (٤) سورة "النساء"، آية (٥٩).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٥٨٤) ك/التفسير، ب/قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾، ومسلم في "صحيحه" (١٨٣٤) ك/الإمارة، ب/لُجُوب طَاعَةِ الْأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ، مَوْقُوفًا مِنْ قَوْلِ حَبْرِ الْأُمَّةِ وَتَرْجُمَانَ الْقُرْآنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ.

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٣٤٠) ك/المغازي، ب/سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَعَلْفَمَةَ بْنِ مَجْرَزٍ، وَمَسْلَمٌ فِي "صحيحه" (١٨٤٠) ك/الإمارة، ب/لُجُوب طَاعَةِ الْأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ.

ثانياً:- الوجه الثاني: الزهري، عن مسعود بن الحكم، عن رجلٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

أ- تخریج الوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٢١٩٥٠) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢٢٤) -، والنسائي في "الكبرى" (٢٨٩٣) ك/الصيام، ب/النهى عن صيام أيام التشريق، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤١١٦)، وفي "أحكام القرآن" (٨٨٠)، من طريق عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، بنحوه.
- وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٢٢٩٠ و ٢٤١٢)، بسنده من طريق سليمان بن أبي داود الحراني، عن الزهري، بسنده، مطولاً. وقال الدارقطني: سليمان بن أبي داود: ضعيف. (٣)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

- (١) عبد الرزاق الصنعاني: "بَقَّةٌ حَافِظٌ مُصَنِّفٌ، عَمِيَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ فَتَغَيَّرَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٨٦).
- (٢) معمر بن راشد الأزدي: "بَقَّةٌ ثَبَتَتْ فَاضِلًّا، لَهُ أَوْهَامٌ مَعْرُوفَةٌ"، قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: مَا نَزَلَ حَتَّى يَمْعُمَ حَتَّى يَلُوحَ لَنَا خَطْوُهُ بِمَخَالَفَةِ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، أَوْ نَعْدُهُ مِنَ الثَّقَاتِ. تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٣).

ثالثاً: الوجه الثالث: عن الزهري، قال: أَخْبَرْتُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ

أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ رضي الله عنه ... الْحَدِيثِ.

أ- تخریج الوجه الثالث: ورواه عن الزهري بهذا الوجه جماعة:

- أخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٨٩٤) ك/الصيام، ب/النهى عن صيام أيام التشريق، وذكّر الاختلاف فيه على الزهري، قال: أخبرنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا محمد بن سليمان، قال: حدثنا شعيب بن أبي

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٣) ك/العلم، ب/من برك على زكيتيه عند الإمام أو المحدث، ويرقم (٥٤٠) ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت الظهر عند الزوال، ويرقم (٦٣٦٢) ك/الدعوات، ب/التعوذ من الفتن، ويرقم (٧٠٨٩) ك/الفتن، ب/التعوذ من الفتن، ومسلم في "صحيحه" (٢٣٥٩) ك/الفضائل، ب/توقيره صلى الله عليه وسلم، وتذكر إكثار سؤاليه عما لا ضرورة لئيه.

(٢) قال البخاري في "التاريخ الكبير" (٨/٥): عبد الله بن حذافة السهمي القرشي، لا يصح حديثه، مرسل. وعلق ابن عدي في "الكامل" (٣٦٧/٥) على ذلك- بعد أن أخرج رواية الباب بسنده -، فقال: وهذا الحديث هو الذي أشار إليه البخاري لعبد الله بن حذافة لا يصح. وقال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١١/٢): له رواية يسيئة. وقال أبو بكر بن البرقي: الذي حفظ عنه ثلاثة أحاديث ليست بمؤصلة. قلت: فالظاهر أنه مع ثبوت صحبته بما صح نقله بإرسال النبي صلى الله عليه وسلم له إلى كسرى، وكون النبي صلى الله عليه وسلم أمره على سرية، وذكر له نسبه، وغير ذلك، إلا أن روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم يسيئة كما قال الذهبي، بل ولم تصح من جهة الاتصال كما قال ابن البرقي، وقد نقل ابن عساکر في "تاريخ دمشق"، والذهبي في "السير"، وابن حجر في "تهذيب التهذيب" و"الإصابة" كلام ابن البرقي، ولم يتعبه واحدٌ منهم بشيء، والله أعلم. يُنظر ترجمته في: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٦١٥/٣، "الاستيعاب" ٨٨٨/٣، "أسد الغابة" ٢١٣/٣، "الإصابة" ٩٥/٦.

(٣) وقال البخاري: مُتَكَرِّرُ الْحَدِيثِ. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث جداً. وقال أبو زرعة: متروك الحديث. يُنظر: "التاريخ الكبير" (١١/٤)، "الجرح والتعديل" (١١١/٤ و ١١٦/٤).

حمزة، عن الزُّهريِّ، أنَّ مَسْعُودَ بنَ الحَكَمِ، قال: أخبرني بعضُ أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى عبدَ اللَّهِ بنَ حُدَافَةَ وهو يَسِيرُ عَلَيَّ رَاحِلَهُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يُنَادِي أَهْلَ مَتَى: «أَلَا لَا يَصُومَنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَحَدٌ فَإِنَّ أَيَّامَ أَكْلِ وَشُرْبٍ».

- وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٤٦/٢٧) من طرق عدة، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، قال: أخبرني شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به.

وقال النسائي: الزُّهريُّ لم يَسْمَعْ مِن مَسْعُودِ بنِ الحَكَمِ.

▪ والنسائي في "الكبرى" (٢٨٩٥) ك/الصيام، ب/النهى عن صيام أيام التشريق، قال: أخبرنا كثير بن عبيد، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن محمد بن الوليد الرُّبَيْدِيِّ، عن الزُّهريِّ، به.

▪ والطحاوي في "أحكام القرآن" (٨٨١)، قال: حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، أنَّ ابنَ وَهْبٍ حَدَّثَهُمْ،

قال: أخبرني يونس بن يزيد الأيلي - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن ابن شهاب، به.

▪ وابن أبي حاتم في "العلل" (٤٧/٣) (مُعلِّقاً)، عن عبد الرحمن بن خالد بن مُسَافِرٍ، عن الزُّهري، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد الإمام النسائي):

(١) سليمان بن سيف، أبو داود الحراني: "بِقَّةٌ حَافِظٌ". ^(٢)

(٢) محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني: "بِقَّةٌ". ^(٣)

(٣) شعيب بن أبي حمزة الأموي: "بِقَّةٌ عَابِدٌ، مِن أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الزُّهريِّ". ^(٤)

رابعاً:- الوجه الرابع: عن الزُّهري، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عبدَ اللَّهِ بنَ حُدَافَةَ (مُرْسِلاً).

أ- تخريج الوجه الرابع: ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه جماعة:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (١١٠٢) - برواية يحيى الليثي -، وبرقم (٨٤٦ و ١٣٦٨) - برواية أبي

مصعب الزُّهري -، - ومن طريقه النسائي في "الكبرى" (٢٨٩٧) -، عن ابن شهاب، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ

عَبْدَ اللَّهِ بنَ حُدَافَةَ أَيَّامَ مَتَى يَطُوفُ. يَقُولُ: «إِنَّمَا هِيَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ».

▪ وابن سعد في "الطبقات" (١٦٨/٢)، من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن الزهري، به.

▪ والطبري في "تفسيره" (٣٤٧١ و ٣٩١٥)، وفي "تهذيب الآثار" (٤٠٦)، قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم

الدُّورقي، قال: حدثني هُشَيْمُ بنُ بَشِيرٍ، عن سُفيان بن حُسين الواسطي، عن الزهري، به.

▪ والطبري في "تهذيب الآثار" (٤٠٥)، قال: حدثنا ابنُ حُمَيْدٍ (محمد أبو عبد الله الرَّازي)، قال: حدثنا

(١) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع (٩٩/٢).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٢٥٧١).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٣٠٣/٢٥، "الكاشف" ١٧٦/٢، "التقريب" (٥٩٢٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٢٧٩٨).

هَارُونُ (ابن المغيرة أبو حمزة الرّازي)، عن عمرو بن شعيب القرشي، عن الزّهرّي، به.

▪ وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٢٤/١٢) - بعد أن ذكر الخلاف فيه على الزّهرّي -: ورواه يونس بن يزيد، وابن أبي نئب، وعبد الله بن عمر العمري، عن الزّهرّي أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة مرسلًا، هكذا كما رواه مالك سواء، وهو الصحيح في حديث ابن شهاب هذا.

خامسًا: الوجه الخامس: الزّهرّي، عن سعيد بن المسيّب، عن عبد الله بن حذافة ﷺ.

أ- تخريج الوجه الخامس: ولم أقف على أحد رواه عن الزّهرّي بهذا الوجه إلا سليمان بن أرقم:

▪ أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٨/٢)، والدّارقطني في "السنن" (٢٢٨٩)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٠٦٩) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٤٦/٢٧) -، كلهم من طريق الحسين بن الكعبيّ المؤصليّ، نا أحمد بن أبي نافع، نا العباس بن الفضل، نا سلیمان أبو معاذ، عن الزّهرّي، عن سعيد بن المسيّب، عن عبد الله بن حذافة "أن رسول الله ﷺ أمره في حجة الوداع فتأدى: «إنها أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل، لا صوم فيهن، إلا صوم مدني». واللفظ لابن قانع.

قال ابن قانع: وقد روي هذا الحديث عن الزّهرّي، عن مسعود بن الحكم، وهو الصّحيح.

وقال ابن حجر^(١): قال الدّارقطني: وسليمان، هو: ابن أرقم، متروك.^(٢)

سادسًا: - الوجه السادس: الزّهرّي، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة ﷺ.

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أخرجه أحمد في "المسند" (١٠٦٦٤ و١٠٩١٧)، قال: حدّثنا زوّج بن عبادة، حدّثنا صالح ابن أبي الأخضر، حدّثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة يهوف في مي أن لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل.

والنّسائي في "الكبرى" (٢٨٩٦) ك/الصيام، ب/النهى عن صيام أيام التشريق، والطبري في تفسيره " (٣٩١٢)، وفي تهذيب الآثار" (٤٠٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤١٠)، وفي "أحكام القرآن" (٨٦٨)، والدّارقطني في "السنن" (٢٢٨٧ و٢٢٨٨)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٨٠/٣)، وفي "معرفة الصحابة" (٤٠٦٨) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخه" (٣٤٧/٢٧) -، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٠٤/١٦) - (٤٠٥)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٢٤/٢)، كلهم من طريق صالح بن أبي الأخضر، به.

وقال أبو عبد الرّحمن النّسائي: صالح هذا هو ابن أبي الأخضر وحديثه هذا خطأ، لا نعلم أحدًا قال في

(١) يُنظر: "إتحاف المهرة" (٧٠٠٩/٥٧٦/٦)، وذكر الحديث بإسناد الدّارقطني. وهذا القول ليس في المطبوع من "سننه".

(٢) قال أحمد: ليس بشيء، وقال ابن معين: ليس يُساري فليأ، ليس بشيء. وقال البخاري: تركوه. وقال أبو حاتم، وأبو داود، والترمذي، وابن خراش، والنّسائي، والذهبي، متروك الحديث. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث ذاهب الحديث. يُنظر: "التاريخ الكبير" (٢/٤)، "الجرح والتعديل" (١٠٠/٤)، "المجروحين" (٣٢٨/١)، "التهذيب" (٣٥١/١١)، "الكشاف" (٤٥٦/١).

هذا: سَعِيدُ بنِ المُسَيَّبِ، غيرِ صَالِحٍ^(١)، وهو كَثِيرُ الخَطَأِ ضَعِيفُ الحَدِيثِ فِي الزُّهْرِيِّ.

وقال ابن حجر^(٢): قال الدَّارِقُطَنِيُّ: صالحٌ ليس بقوي، وقد احتملوه.^(٣)

▪ بينما أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٣٤٤)، والدَّارِقُطَنِيُّ في "سننه" (٤٧٥٤)، بسندهما من طريق سعيد بن سَلَمٍ العَطَّارِ، نا عبد الله بن بُدَيْلِ الخُرَّاعِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: **بِمَثِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الخُرَّاعِيُّ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقٍ يَصْبِغُ فِي فِجَاحِ مِئِي: «أَلَا لِيَنَّ الذِّكَاةُ فِي الحَلَقِ وَاللَّبَّةِ، أَلَا وَلَا تَجْعَلُوا الأَنْسُ أَنْ تَزْمَقَ، وَأَيَّامَ مِئِي أَيَّامِ أَكْلِ وَشُرْبِ وَبَعَالٍ».**

وقال الدَّارِقُطَنِيُّ^(٤): سعيد بن سَلَمٍ وابن بُدَيْلِ ضَعِيفَانِ.^(٥)

سابعاً: - النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هذا الحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى الزُّهْرِيِّ، واختلف عليه من أوجه^(٦):

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن عبد الله بن حذافة السَّهْمِيِّ رضي الله عنه.

ولم يَرَوْه عن الزُّهْرِيِّ إلا قُرَّةُ بن عبد الرَّحْمَنِ، فهذا الوجه "مُنْكَرٌ"؛ لضعف قُرَّةٍ مع الانفراد والمخالفة.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن رجلٍ من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ.

بينما رواه عن الزُّهْرِيِّ بهذا الوجه مَعْمَرُ بن راشد، وجعله ابن رجب في الطبقة الأولى من أصحاب الزُّهْرِيِّ. وذكره الجَوْزْجَانِيُّ في أصحاب الزُّهْرِيِّ، وقال: إلا أَنَّهُ يَهْمُ فِي أَحَادِيثِهِ. وقال أبو حاتم الرَّازِيُّ:

(١) قلت: سبق في الوجه الخامس أَنَّ هذا الحَدِيثَ رواه سُلَيْمَانُ بن أَرْقَمٍ عن الزُّهْرِيِّ، وقال فيه: عن سعيد بن المُسَيَّبِ أيضاً، لكُتِّه جعله عن عبد الله بن حذافة، والله أعلم.

(٢) يُنظَرُ: "إتحاف المهرة" لابن حجر (٧٦٨/١٤) حديث رقم (١٨٦٧٣). وهذا القول ليس في "سنن الدَّارِقُطَنِيِّ".

(٣) وقال البخاري، وأبو حاتم: لَيْنَ الحَدِيثِ. وقال البخاري: ليس بشيء عن الزُّهْرِيِّ. وقال أبو زرعة: ضَعِيفُ الحَدِيثِ. وأسند ابن أبي حاتم عن صالح بن أبي الأخضر، لَمَّا سُئِلَ عن حديثه عن الزُّهْرِيِّ قال: منه ما حَدَّثْتِي، ومنه ما قرأتُ على الزُّهْرِيِّ، ومنه ما سمعتُ، ومنه ما وجدتُ في كتاب، ولست أفصل ذا من ذا. وقال ابن حبان: يَزُوي عن الزُّهْرِيِّ أشياء مَقْلُوبَةٌ، اخْتَلَطَ عَلَيْهِ ما سمع من الزُّهْرِيِّ بما وجد عنده مَكْتُوبًا. وقال ابن حجر: ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ به. يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٣/٤، "الجرح والتعديل" ٣٩٤/٤، "المجروحين" لابن حبان ٣٦٨/١، "تهذيب الكمال" ٨/١٣، "التقريب" (٢٨٤٤).

(٤) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطَنِيِّ (١٧٧/٩) مسألة (١٦٩٩).

(٥) أمَّا عن سعيد بن سَلَمٍ: فقال البخاري، وابن حبان: مُنْكَرُ الحَدِيثِ. وقال البخاري أيضاً: يُذْكَرُ بوضع الحديث. وقال ابن نمير: كَذَّابٌ. وقال أبو حاتم: مُنْكَرُ الحَدِيثِ جَدًّا. وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: متروكٌ. يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٨١/٣، "الجرح والتعديل" ٣٢/٤، "المجروحين" لابن حبان ٣٢١/١، "الكامل" لابن عدي ٤٦١/٤، "تاريخ الإسلام" ٣٢٢/٥.

وأما عبد الله بن بُدَيْلِ بن ورقاء: فقال ابن معين: صالحٌ. وقال ابن عدي: له أَحَادِيثٌ مِمَّا تنكر عَلَيْهِ الزُّهْرِيُّ في منته أو إسناده. وقال ابن حجر: صدوقٌ يخطئ. يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٥/٥، "التهذيب" ٣٢٦/١٤، "التقريب" (٣٢٢٤).

(٦) قال الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٩٨/٦): والاختلاف فيه كثيرٌ جداً.

الرِّيَدي أثبت مِنْ مَعْمَرٍ فِي الرَّهْرِي خَاصَةً لِأَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ. (١) وَقَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: مَا نَزَلَ نَحْتَجِ بِمَعْمَرٍ حَتَّى يَلُوحَ لَنَا خَطْوُهُ بِمُخَالَفَةِ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، أَوْ نَعُدُّهُ مِنَ التَّقَاتِ، كَمَا سَبَقَ.

وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ، كَمَا سَبَقَ.

وَعَلَيْهِ؛ فَهَذَا الْوَجْهُ "شَادٌّ"؛ لِمُخَالَفَةِ مَعْمَرٍ لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ فِي الرَّهْرِي خَاصَةً.

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: عَنِ الرَّهْرِي، قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُذَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ... الْحَدِيثُ. بَيْنَمَا رَوَاهُ عَنِ الرَّهْرِي بِهَذَا الْوَجْهِ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَهُمْ:

شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ؛ وَهُوَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الرَّهْرِي، كَمَا سَبَقَ، وَمِنْ أَصْحَابِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى. وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: وَالرِّيَدي وَشُعَيْبُ لِرِوَايَةِ لُزُومًا طَوِيلًا إِذْ كَانُوا مَعَهُ فِي الشَّامِ. (٢)

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ عَامِرِ الرَّيْدي: قَالَ فِيهِ ابْنُ حَجْرٍ: "بِقَعَّةٍ تَبَّتْ، مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الرَّهْرِي".

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: إِذَا صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنِ الرَّيْدي فَهُوَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِيهِ. (٣)

وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِي: مِنْ الطَّبَقَةِ الْأُولَى فِي الرَّهْرِي. وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ مَهْدِي: كِتَابُهُ صَحِيحٌ. (٤)

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَسَافِرٍ: بِقَعَّةٍ. وَعَدَّهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّهْرِي. (٥)

وهذا الوجه قد رجَّحه جمعٌ من أهل العلم كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: عَنِ الرَّهْرِي، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُذَافَةَ يَتَادِي فِي النَّاسِ ... (مُرْسَلًا). وَرَوَاهُ عَنِ الرَّهْرِي بِهَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا جَمَاعَةً، وَهُمْ:

الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ؛ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: مَالِكٌ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي الرَّهْرِي. (٦)

وَإِبْنُ أَبِي نُبَيْلٍ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: عَرَّضَ عَلَى الرَّهْرِي، وَحَدِيثُهُ عَنْهُ ضَعِيفٌ، يُضَعِّفُونَهُ فِي الرَّهْرِي. (٧)

وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ: قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: بِقَعَّةٍ فِي غَيْرِ الرَّهْرِي بِاتِّفَاقِهِمْ. وَمِنْ الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ فِي الرَّهْرِي. (٨)

وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: وَهُوَ وَإِنْ كَانَ بِقَعَّةٍ، إِلَّا أَنَّ الْإِسْنَادَ إِلَيْهِ فِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ الرَّازِي، ضَعِيفٌ. (٩)

(١) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ (٣٩٩/١) وَ(٤٨٢/٢) وَ(٤٨٥/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ (٣٩٩/١)، وَ(٤٨٢/٢).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٦٣٧٢)، وَ"شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (٤٨٢/٢).

(٤) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٣٩٩/١)، وَ(٤٨٥/٢).

(٥) يُنْظَرُ: "تَحْرِيرُ التَّقْرِيبِ" (٣٨٤٩)، وَ"شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٣٩٩/١).

(٦) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٤٧٩/٢).

(٧) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٤٨١/٢).

(٨) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٢٤٣٧)، وَ"شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٣٩٩/١).

(٩) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٨٣٤).

وعبد الله بن عمر الغمري: قال ابن حجر: "ضعيفٌ عابد".^(١)

وهذا الوجه قد رجَّحه الإمام ابن عبد البر، كما سبق، وقال: وهو الصحيح في حديث ابن شهاب هذا.

الوجه الخامس: الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن عبد الله بن حذافة رضي الله عنه.

ولم يروه عن الزُّهري بهذا الوجه إلا سليمان بن أرقم، وهو "متروك الحديث" - كما سبق -.

الوجه السادس: الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه صالح بن أبي الأخضر: وهو مع ضعفه قد اختلط عليه حديثه عن الزُّهري

كما سبق بيانه. وعده ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزُّهري.^(٢) لذا قال النَّسائي - كما سبق -:

حديثه هذا خطأ، وصالحٌ كثيرُ الخطأ، ضعيفُ الحديث في الزُّهري.

وتابعه عبد الله بن بُديل بن ورقاء: لكنَّه ضعيفٌ، وقد رواه عنه سعيد بن سلَّام، وهو "متروك الحديث" -

كما سبق -، بل وخالف ما رواه عامة الثقات عن الزُّهري إسناداً وممتناً؛ والله أعلم.

من خلال ما سبق يتبيَّن أنَّ جميع الأوجه مرَّجوحة، ما عدا الوجه الثالث والرابع: ولعلَّ الخلاف فيه من

الزُّهري، فكان يُرسله أحياناً، ثمَّ ينشط فيوصله أحياناً أخرى؛ فلقد رواه عن الزُّهري بالوجه الثالث جماعةً من

أصحابه الثقات المقدِّمين فيه، منهم: ابن أبي حَمزة والزُّبيدي وغيرهما، ورواه بالوجه الرابع الإمام مالك بن

أنس وهو من أثبت النَّاس في الزُّهري ولم يُختلف عليه فيه كما قال ابن عبد البر، وقد تُويع مالك على روايته

مُرسلًا، إلا أنَّ هذه المتابعات لا يسلم واحد منها من كلامٍ فيها، وهذا بخلاف الوجه الثالث فجميع طرقه إلى

الزُّهري صحيحةٌ مع كون رواته من أثبت النَّاس في الزُّهري.

قلتُ: والذي يظهر - والله أعلم -، أنَّ الوجه الثالث هو الأقرب إلى الصواب، وأنَّ الإرسال إنَّما هو من

الإمام مالك رضي الله عنه، فلقد كان من عادته أنه يُرسل الحديث مهابة^(٣)؛ لذا رجَّح غير واحد من أهل العلم الوجه

الثالث: فقال ابن قانع: وقد رُوِيَ هذا الحديث عن الزُّهري، عن مسعود بن الحكم، وهو الصحيح.^(٤)

وقال أبو حاتم - بعدما سئل عن هذا الحديث من طريق قُرَّة بن عبد الرحمن بالوجه الأول -: هذا خطأ؛

إنَّما هو: الزُّهري، قال: حَدَّثْتُ عَنْ مَسْعُودٍ، عن عبد الله بن حذافة.^(٥)

وقال أبو زُرعة: الصحيح عندي من حديث الزُّهري: أَخْبَرْتُ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ

(١) يُنظر: "التقريب" (٣٤٨٩).

(٢) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٣٩٩/١).

(٣) ينظر: "صحيح ابن حبان" - كما في "الإحسان" (٥٩١/١١)، و"العلل" للدارقطني (٤٢٥/١٤/مسألة ٣٧٧٢)، و"الإرشاد" للخليلي (١٦٥/١)، و"شرح البصرة" للعراقي (٢٨٩/١)، و"شرح علل الترمذي" (٤٨٨/٢).

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" (٩٨/٢).

(٥) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (١٢٥-١٢٦/مسألة ٧٤٦).

النبي ﷺ: أنه رأى عبد الله بن خُذَافَةَ. (١)

وقال الدارقطني: قول الزُّبَيْدِيِّ أشبهها بالصواب - يقصد الوجه الثالث معنا - (٢).

ثامناً: - الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الْإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ قُرَّةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِرَوَايَتِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ ﷺ، مَعَ الْمُخَالَفَةِ، كَمَا سَبَقَ.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد النسائي):

من خلال ما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ النَّسَائِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لَكُونَ الزُّهْرِيِّ لَمْ يُبَيِّنْ مَنْ حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، وَلَمْ أَقْفِ عَلَى تَعْيِينِهِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ. وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: الزُّهْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ.

شواهد للحديث:

أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن كعب بن مالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَمَنَّةَ وَأَوْمَنَ بِنِ الْحَدَثَانِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَقَادَى: «أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَأَيَّامٌ يَتَى أَيَّامٌ أَكَلَ وَشَرِبَ». (٣)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن بُيُشَةَ الْمَذَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلَ وَشَرِبَ». وفي رواية: وَزَادَ فِيهِ «وَذَكَرَ لِلَّهِ». (٤)

وفي الباب عن جماعة من الصحابة غير ما ذكرت (٥)، وقال الألباني: الحديث متواتر. (٦)
قلت: وعليه فالحديث بشواهده يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره"، إلا إرسال النبي ﷺ لعبد الله ابن خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ﷺ، فلم أقف - على حد بحثي - على ما يؤيد أنه كان ممن أرسلهم النبي ﷺ في منى لينادي في الناس بذلك، فيبقى هذا على ضعفه حتى يأتي ما يقويه.
وقد صحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَهُ بِكَتَابِهِ إِلَى كَسْرَى، وَأَمَرَهُ عَلَى سَرِيَّةٍ - كَمَا سَبَقَ - فَعَلَّ هَذَا فِي عُمُومِهِ يُؤَيَّدُ

(١) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٧/٣/مسألة ٦٨١).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" للدارقطني (١٧٧/٩/مسألة ١٦٩٩).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١١٤٢) ك/الصيام، ب/تخريم صوم أيام التشريق.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٠١/١١٤١) ك/الصيام، ب/تخريم صوم أيام التشريق.

(٥) ولمزيد من الشواهد، يُنظَرُ: "السنن" للدارقطني (٢٢٨٦-٢٢٨١) و(٢٤٠٧-٢٤٠٩)، "التمهيد" (١٢٥/١٢٦-١٢٦)،

"تصب الرلية" (٤٨٥-٤٨٤/٢)، "البدر المنير" (٦٨٤-٦٨٨)، "التلخيص الحبير" (٣٧٥/٢-٣٧٧).

(٦) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٢٧٧/٣) حديث رقم (١٢٨٢).

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَهُ يَوْمَ مِنَى، فمجموع الأدلة يدل على أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يَسْتَعْمَلُهُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تاسعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الزُّهْرِيِّ إِلَّا قُرَّةً، تَفَرَّدَ بِهِ: سُؤِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. (١)

قلتُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَبْتَضِحُ أَنَّ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ لَمْ يَزُوَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الرَّهْرِيِّ إِلَّا قُرَّةً، مُسَلِّمٌ لَهُ فِيهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: "تَفَرَّدَ بِهِ: سُؤِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ"، فَغَيْرُ مُسَلِّمٍ لَهُ فِيهِ؛ فَلَقَدْ تَابَعَهُ سُؤِيدُ بْنُ سَعِيدٍ كَمَا عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي "المُسْتَدْرَكِ" (٦٦٥٠) كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ.

عاشراً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي (٢): الحديث فيه دليل لمن قال لا يصح صوم أيام التشريق بحال، وهو أظهر القولين في مذهب الشافعي، وبه قال أبو حنيفة وابن المنذر وغيرهما. وقال جماعة من العلماء: يجوز صيامها لكل أحد تطوعاً وغيره، كحكا ابن المنذر عن الزبير بن العوام وابن عمر وابن سيرين. وقال الإمام مالك والأوزاعي وإسحاق والشافعي - في أحد قوليهِ -: يجوز صومها للمتمتع إذا لم يجد الهدي، ولا يجوز لغيره، واحتج هؤلاء بحديث البخاري عن ابن عمر وعائشة قالا: «لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَنَّ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ» (٣)

قال ابن حجر (٤): قال الطحاوي: إِنَّ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ "لَمْ يُرَخَّصْ" أَخْذَاهُ مِنْ عَمومِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قِيَامًا فَلْيَتَوَّأْ بِأَيِّهِ فِي لَيْلَةٍ﴾ (٥) لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فِي لَيْلَةٍ﴾ يَعْنِي مَا قَبْلَ يَوْمِ النُّحْرِ وَمَا بَعْدَهُ، فَيَدْخُلُ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، فَعَلَى هَذَا قَوْلُهُمَا لَيْسَ بِمَرْفُوعٍ بَلْ هُوَ بِطَرِيقِ الِاسْتِنْبَاطِ مِنْهُمَا عَمَّا فَهَمَاهُ مِنْ عَمومِ آيَةِ، وَقَدْ ثَبَتَ نَهْيُهُ ﷺ عَنْ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَهُوَ عَامٌ فِي حَقِّ الْمُتَمَتِّعِ وَغَيْرِهِ، وَعَلَى هَذَا فَقَدْ تَعَارَضَ عَمومِ آيَةِ الْمُشْعَرِ بِالْإِذْنِ وَعَمومِ الْحَدِيثِ الْمُشْعَرِ بِالنَّهْيِ، وَفِي تَخْصِيسِ عَمومِ الْمُتَوَاتِرِ بِعَمومِ الْآحَادِ نَظَرٌ لَوْ كَانَ الْحَدِيثُ مَرْفُوعاً! فَكَيْفَ وَفِي كَوْنِهِ مَرْفُوعاً نَظَرٌ؛ فَعَلَى هَذَا يَتَرَجَّحُ الْقَوْلُ بِالْجَوَازِ.

وقال ابن حجر (٦): والراجح عند البخاري جواز صيامها للمتمتع، فإنه ذكر في الباب حديثي عائشة وابن

عمر في جواز ذلك ولم يورد غيره. (٧)

(١) ذكر ذلك عقب الحديث رقم (٨٢١٧) من "الأوسط".

(٢) يُنظَرُ: "المنهاج شرح مسلم" (١٧/٨).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٩٧) ك/الصيام، ب/صيام أيام التشريق.

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٢٤٣/٤).

(٥) سورة البقرة، آية (١٩٦).

(٦) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٢٤٢/٤).

(٧) وَمَنْ رَأَى الْمَزِيدَ فِي تَفْصِيلِ ذَلِكَ وَبَيَانِهِ، فَلْيُرَاجِعْ: "التمهيد" لابن عبد البر (١٢٧/١٢)، شرح معاني الآثار للطحاوي

قلتُ: وقد أطلال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - عفا الله عنا وعنه - في هذه المسألة، وأجاب على قول الطحاوي بأنّه مردود بإجماع المسلمين أنّ الحاج إذا طاف طواف الإفاضة، بعد رمي جمرة العقبة، والخطب: أنه يحل له كل شيء حرم عليه بالحج من النساء، والصيد، والطيب، وكل شيء. فقد زال عنه الإحرام بالحج بالكلية، وصار حلالاً جلاً تاماً كل التمام. وذلك ينافي كونه يطلق عليه أنه في الحج، فإن صام أيام التشريق فقد صامها في غير الحج؛ لأنّه تحلل من حجه، وقضى مناسكه. ومن أصرح الأدلة في ذلك أن الله صرح بأنه لا رقت في الحج، وأيام التشريق يجوز فيها الرقت بالجماع فما دونه، فدل على أن ذلك الرقت فيها ليس في الحج.

ثمّ قال: والراجح من أقوال أهل العلم أنّ قول الصحابي: رخص لنا في كذا، أنّه موقوفٌ لفظاً، مرفوعٌ حكماً، سواءً قال ذلك في زمان النبي ﷺ أم بعده، وهو قول جمهور المُحدِّثين. وبهذا نعلم أنّ حديث ابن عمر وعائشة عند البخاري له حكم الرفع. وعليه فلا مانع من أن يُخصص به عموم الأدلة من القرآن والسنة.^(١)



(٢/٢٤٤-٢٤٩)، وغيرها.

(١) يُنظر: "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" (٥/٦٠٣-٦١١). ويُنظر: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (٢/٣٩٩-٤٠١)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (١/٥٣٨-٥٤٠).

[١٤٥/٥٤٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي وَعَمِي، قَالَ: نَا سُؤَيْدٌ، عَنْ قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ. عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: طَرَقَتْنِي الْحَيْضَةُ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَاسْتَلَّتْ حَتَّى وَقَعَتْ بِالْأَرْضِ. فَقَالَ: « مَا شَأْنُكِ؟ ». فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي حِضْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَشُدَّ عَلَيَّ لِزَارِي إِلَى أَنْصَافِ فَخِذَي، وَأَنْ أَرْجِعَ.

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.
- الوجه الثاني: الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها.
- الوجه الثالث: الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن نذبة مولاة ميمونة، عن ميمونة زوج النبي ﷺ.
- الوجه الرابع: الزهري، عن عروة، عن نذبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.
- الوجه الخامس: الزهري، عن نذبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.
- الوجه السادس: الزهري، عن نَبْهَان - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.
- الوجه السابع: الزهري، عن أم سلمة.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

أ - تخريج الوجه الأول: ورواه عن الزهري بهذا الوجه اثنان من الرواة، كالآتي:

- أخرجه ابن سمعون في "أماليه" (٢١٦) عن أحمد بن سليمان الكندي، عن هشام بن عمار، عن سويد ابن عبد العزيز، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، به.
- والطبراني في "الأوسط" (٧٦٢٥)، قال: حدثنا محمد بن المرزبان، نا محمد بن حكيم، نا الحارث بن مسلم، نا بحر بن كئيز السقاء، حدثني الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَاجِمُنِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَيَغْتَسِلُ جَيْعًا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ».

والمحفوظ عن الزهري عن عروة عن عائشة، بذكر الغسل في إناء واحد، دون المضاجعة في الحيض. (١)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).

(١) فقد أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٥٠) ك/الغسل، ب/غسل الرجل مع امرأته من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، ومسلم في "صحيحه" (١/٣١٩) ك/الحيض، ب/ غسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة من طريق مالك، ويرقم (٢/٣١٩) من طريق الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، أربعتهم (ابن أبي ذئب، ومالك، والليث، وسفيان) عن الزهري، عن عروة، عن عائشة بذكر الغسل في إناء واحد، دون المضاجعة في الحيض.

٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).

٤) سُويد بن عبد العزيز بن ثُمير السُّلمي: "ضعيفٌ"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).

٥) فَرّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيفٌ"، يُكتب حديثه للاعتبار، تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).

٦) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهري: "بِقَّةٌ"، حافظٌ، مُتَّفَقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتُدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

٧) عروة بن الزُّبير بن العوّام بن خُوَيْلِد: "بِقَّةٌ فَيِّهَةٌ مشهورٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٨) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: الزُّهري، عن سعيد بن المسيّب، عن عائشة.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو عبد الله محمد بن مخلد الدُّوري في "منتقى حديثه" (٨٣) - مخطوطٌ نشر ضمن برنامج جوامع الكلم -، قال حدّثنا حاتم بن الليث، نا عبّيد الله بن موسى، أنبا بخر بن كَنيز السَّقَاء - بالرواية الثانية عنه - عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيّب، عن عائشة أنّ النبي ﷺ كَانَ يُصَاحِبُ بَعْضَ نِسَائِهِ وَهِيَ حَاضٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١) حاتم بن الليث، أبو الفضل الجوهري: "بِقَّةٌ".^(١)

٢) عبّيد الله بن موسى بن أبي المختار: "بِقَّةٌ كان يَتَسَّعُ".^(٢)

٣) بخر بن كَنيز السَّقَاء: "متروك".^(٣) وجعله ابن رجب في الطبقة الخامسة من أصحاب الزُّهري.^(٤)

ثالثاً:- الوجه الثالث: الزُّهري، عن حبيب، عن نُدْبَةَ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث: ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه جماعة، كالآتي:

▪ فأخرجه ابن أبي شيببة في "المصنّف" (١٦٨٣٢)، قال: حدّثنا شَبَابَةُ، عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن حبيب - مولى عروة -، عن نُدْبَةَ - مولاة ميمونة -، عن ميمونة زوج النبي ﷺ، أنّ رسول الله ﷺ كَانَ يُصَاحِبُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَاضٌ، إِذَا كَانَ عَلَيْهَا لِزَارٍ يَبْلُغُ أَنْصَافَ الْفَخْدَيْنِ أَوْ الرُّكْبَيْنِ مُخْتَجِرَةً بِهِ.

- وأحمد في "مسنده" (٢٦٨٢٠ و ٢٦٨٥٠)، والدَّارمي في "سننه" (١٠٩٧)، وأبو داود في "سننه" (٢٦٧) ك/الطهارة، ب/ في الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنْهَا مَا تُورِنُ الْجِمَاعَ - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٧/١)-، ويَعْقُوبُ الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٤٢١/١)، والنَّسائي في "الكبرى" (٢٧٦) ك/الطهارة، ب/مَوْضِعُ

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان (٢١١/٨)، "تاريخ الإسلام" (٣٠٨/٦)، "سير أعلام النبلاء" (٥١٩/١٢).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٣٤٥).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ١٣/٤، "الكاشف" ٢٦٣/١، "ميزان الاعتدال" ٢٩٨/١، "التقريب" (٦٣٧).

(٤) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي (٤٠٠/١).

الإزار، وفي "الصغرى" (٢٨٧ و ٣٧٦) - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٦/٣) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٧١٠٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٣٧٥ و ٤٣٧٦)، وفي "أحكام القرآن" (١٥٦)، وأبو جعفر النحاس في "الناسخ والمنسوخ" (٢٠٤)، وابن حبان في "صحيحه" (١٣٦٥)، والطبراني في "الكبير" (١٨/١٢/٢٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٠٢).

كلهم من طرق عن الليث بن سعد، به، وعند النسائي والطحاوي مقروناً برواية يونس بن يزيد.

- والنسائي في "الكبرى" (٢٧٦) ك/الطهارة، ب/مَوْضِعُ الإزار، وفي "الصغرى" (٢٨٧ و ٣٧٦) - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٦/١) -، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٣٧٥)، والطبراني في "الكبير" (٢٠/١٢/٢٤)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.
 - وعبد الرزاق في "المصنف" (١٢٣٤) - ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (١٦/١١/٢٤) -، عن ابن جريج.
 - والطبراني في "الكبير" (١٩/١٢/٢٤) بسنده من طريق عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله القرشي.
 - والطبراني في "الكبير" (٢١/١٣/٢٤) و(٦٣/٢٥/٢٤) من طريقين عن صالح بن كيسان.
 - والبيهقي في "الكبرى" (١٥٠٣) بسنده من طريق شعيب بن أبي حمزة.
 - وأبو الفتح بن أبي الفوارس في "الجزء السابع من الفوائد المنقاة" (٨٤)، قال: حدَّثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدَّثنا زيد بن أخرج، حدَّثنا معاذ بن هشام، عن أبيه هشام بن أبي عبد الله الدستوائي.
 - سنتهم (يونس، وابن جريج، وعبد الرحمن، وصالح، وشعيب، وهشام)، عن الزهري، به.
- ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد بن أبي شيبه، برواية الليث بن سعد):

(١) شَبَابَةُ بن سَوَّار المدائني: "بِقَّةَ حَافِظٌ".^(١)

(٢) الليث بن سعد أبو الحارث المصري: "بِقَّةٌ تَبَّتْ فِقِيهَ إِمَامٍ مَشْهُورٍ". من الطبقة الثانية في الزهري.^(٢)

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "تَقَّةٌ، حَافِظٌ، مَتَّقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يُرْسَلُ، وَيُدَلَّسُ؛ وَتَدْلِيْسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لَذَلِكَ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

(٤) حبيب الأعور المدني، مولى غروة بن الزبير: قال ابن سعد: كان قليل الحديث. وذكره ابن حبان في "التقاة"، وقال: يُحْطَى. واحتجّ به في "صحيحه"^(٣). وقال الذهبي: صدوق. وقال ابن حجر: مقبول. وأخرج له مسلم حديثاً واحداً متابعه. فالحاصل: أنّه "صدوق"، والله أعلم.^(٤)

(٥) نَدْبَةُ مَوْلَاةٍ مَيْمُونَةٍ: ذكرها ابن حبان في "التقاة"، وقال: روى عنها الزهري. وذكرها ابن مندة وأبو نعيم في الصحابة. وذكرها الذهبي في المجهولات من "الميزان"، وقال: تقدّر عنها حبيب الأعور. وقال ابن حجر:

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٢٧٣٣).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٥٦٨٤)، شرح عل الترمذي لابن رجب الحنبلي (١/٣٩٩).

(٣) يُنظَرُ: "صحيح ابن حبان" (الإحسان/١٣٦٥).

(٤) يُنظَرُ: "التقاة" ١٨٠/٦، "التهذيب" ٤٠٨/٥، "تاريخ الإسلام" ٣/٣٩٥، "تهذيب التهذيب" ١٩٣/٢، "التقريب" (١١١٢).

مقبولة، ويُقال: إنَّ لها صُحبة. وذكرها في القسم الأول من الصحابييات في "الإصابة"، وقال: لها ذكرٌ في حديث عائشة. وتعبه صاحباً "تحرير التقريب"، فقالوا: بل مجهولة، كما قال الذهبي، وذكرها ابن حبان وحده في "الثقات". فالحاصل: أنَّها إنَّ لم يُسَن حديثها - لذكر ابن حبان لها في "الثقات"، ولم أقف - على حدٍ بحثي - فيها على جرح، وهي في طبقة التابعين فتثبت عدالتها بشهادة النَّبي ﷺ لطبقتهما بالخيرية، وقد روى عنها الزُّهري وحبیب الأعرور -، فأقلُّ أحوالها أنَّها مقبولة كما قال الحافظ ابن حجر، فيُعتبر حديثها عند المتابعة، وإلا فهي لينة الحديث، والله أعلم.^(١)

(٦) ميمونة بنت الحارث الهلالية: "زوج النَّبي ﷺ".^(٢)

رابعاً- الوجه الرابع: الزُّهري، عن عروة، عن نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.

أ- تخريج الوجه الرابع: ولم يروه - على حدٍ بحثي - عن الزُّهري بهذا الوجه إلا ابن إسحاق:
 ▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٦٨١٩)، والطبري في "تفسيره" (٤٢٤٠)، عن يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن الزُّهري، به، بنحو رواية الليث، وفيه قصة.
 ب- دراسة إسناد الوجه الرابع (إسناد الإمام أحمد):

(١) يزيد بن هارون، أبو خالد الواسطي: "ثقةٌ متَّقَنٌ عابدٌ".^(٣)

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار: "صدوقٌ يَدْلِسُ". وذكره النَّسائي في الطبقة الخامسة من أصحاب الزُّهري. وذكره ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزُّهري.^(٤)

خامساً- الوجه الخامس: الزُّهري، عن نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.

أ- تخريج الوجه الخامس: ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه اثنان من الرواة:
 ▪ فأخرجه عبد الرَّزَّاق في "المُصَنَّف" (١٢٣٣) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢٠٢٥)، وأحمد في "مسنده" (٢٦٨٥٣)، والطبراني في "الكبير" (١٦/١١/٢٤) -، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن نُدبة، عن ميمونة، بنحو رواية الليث، وفيه قصة.
 - وأبو يَعْلَى في "مسنده" (٧٠٨٩) بسنده من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به.
 ▪ والطبراني في "الكبير" (١٧/١٢/٢٤)، قال: حدَّثنا معاذُ بن المُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا حُصَيْنُ بن نُمَيْرٍ، ثنا سُفْيَانُ بن حُسَيْنٍ، حدَّثني الزُّهريُّ، عن مولاة لميمونة، به.

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٤٨٧/٥، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٣٤٥٧/٦، "أسد الغابة" ٢٦٩/٧، "تهذيب الكمال" ٣١٥/٣٥، "الميزان" ٦١٠/٤، "تهذيب التهذيب" ٤٥٥/١٢، "التقريب، وتحريره" (٨٦٩٢)، "الإصابة" ٢٤١/١٤.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٨٦٨٨).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٧٧٨٩).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٥٧٢٥)، "تهذيب التهذيب" (٤٥/٩)، "شرح عل الترمذي" (٣٩٩/١).

سادساً- الوجه السادس: الزُّهري، عن نَبَهان - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٦٢٤)، وفي "الكبير" (٦٧٩/٣٠٢/٢٣)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٦١/٦)، من طرق عن صالح بن أبي الأخضر - بإحدى الروايات عنه -، عن الزُّهري، عن نَبَهان - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُهَا وَهِيَ طَابِثٌ، وَعَلَيْهَا لِزَارٍ إِلَى الرَّكْبَيْنِ.
قال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن الزُّهري إلا صالح بن أبي الأخضر، تَقَرَّدَ به: حَفْصُ بن عُمَرَ.

ب- دراسة إسناد الوجه السادس (إسناد الطبراني):

١) محمد بن المرزبان الأدمي الشيرازي: "مجهول الحال".^(١)

٢) محمد بن حكيم الرَّاقي: لم أقف له على ترجمة.

٣) حَفْصُ بن عُمَرَ الإمام، أبو عمران الرَّاقي: "ضعيف".^(٢)

٤) صالح بن أبي الأخضر: "ضعيف يُعتبر به".^(٣)

سابعاً: الوجه السابع: الزُّهري، عن أم سلمة.

أ- تخريج الوجه السابع:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٥٠٨)، بسنده من طريق صالح بن أبي الأخضر - بإحدى الروايات عنه -، عن الزُّهري، عن أم سلمة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُهَا وَعَلَيْهَا لِزَارٍ إِلَى رُكْبَتَيْهَا.
وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن الزُّهري إلا صالح، تَقَرَّدَ به: عُنْبَسَةُ بن عَبْدِ الوَاحِدِ.

ثامناً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث مداره على الزُّهري، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: الزُّهري، عن عُرْوَةَ، عن عائشة.

ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه فَرَّذَ بن عبد الرحمن، وهو "ضعيف" كما سبق. وتابعه بحر بن كنيز وهو متروك الحديث، مع اضطرابه فيه، وجعله ابن رجب في الطبقة الخامسة من أصحاب الزُّهري.

الوجه الثاني: الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن عائشة.

ولم يَرَوْه عن الزُّهري بهذا الوجه إلا بحر بن كنيز، وهو "متروك الحديث"، واضطرب فيه كما سبق.

الوجه الثالث: الزُّهري، عن حبيب مولى عُرْوَةَ، عن نُدْبَةَ مولاة ميمونة، عن ميمونة زوج النَّبِيِّ ﷺ.

بينما رواه عن الزُّهري بهذا الوجه الليث بن سعد وهو "ثقةٌ ثَبَّتْ"، ومن الطبقة الثانية في أصحاب الزُّهري،

(١) يُنظر: "إرشاد القاصي والدَّاني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٦١٤).

(٢) يُنظر: "التقريب" (١٤٢٦).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢٨٤٤).

ولم يُنفرد به، وتابعه جماعة من الثقات الأثبات، وفيهم مَنْ هم في الطبقة الأولى من أصحاب الزُّهري: كيونس بن يزيد، وشُعيب بن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، وغيرهم.

الوجه الرابع: الزُّهري، عن عروة، عن نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.

ولم يروه عن الزُّهري بهذا الوجه إلا محمد بن إسحاق، وقد جعله النسائي في الطبقة الخامسة من أصحاب الزُّهري، وجعله ابن رجب في الطبقة الثالثة.

الوجه الخامس: الزُّهري، عن نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.

ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه معمر بن راشد، وجعله ابن رجب في الطبقة الأولى من أصحاب الزُّهري. وذكره الجوزجاني في أصحاب الزُّهري، وقال: إلا أنه يَهَم في أحاديث. وقال الذهبي: ما نزال نحتج بِمَعْمَر حتى يُلوح لنا خطوه بمخالفة من هو أحفظ منه، أو نعهده من الثقات، كما سبق بيانه في الحديث السابق.

ولم يُنفرد به معمر، بل تابعه سُفيان بن حسين، لكنهم اتفقوا على أنه ضَعِيفٌ في الزُّهري.^(١)

الوجه السادس: الزُّهري، عن نُبهان - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.

ولم يروه عن الزُّهري بهذا الوجه إلا صالح بن أبي الأخضر وهو "ضَعِيفٌ" مع اضطرابه.

الوجه السابع: الزُّهري، عن أم سلمة. ومدار هذا الوجه أيضاً على صالح بن أبي الأخضر، فهو كسابقه. ومن خلال ما سبق يتضح أنَّ الوجه الثالث هو الأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فالوجه الثالث من رواية الجماعة عن الزُّهري.

(٢) الأحظية: فرواة الوجه الثالث أحفظ وأثبت في الزُّهري من رواة الأوجه الأخرى.

(٣) ترجيح الأئمة للوجه الثالث: قال الدارقطني: رواه الليث بن سعد، ويونس بن يزيد، وابن سَمْعَانَ، وعَبَاد بن إسحاق، عن الزُّهري، عن حبيب - مولى عروة -، عن نُدبة، عن ميمونة، وهو أصح.^(٢)

تاسعاً: الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل قُوَّة بن عبد الرحمن "ضَعِيفٌ"، مع المخالفة.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد ابن أبي شيبه):

ومن خلال ما سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث من وجهه الراجح بإسناد ابن أبي شيبه "ضَعِيفٌ".

مُتَابِعَاتٌ، وشواهد للحديث:

قلت: ولم تُنفرد نُدبة بهذا الحديث عن ميمونة، بل تابعها غير واحد، من ذلك:

- ما أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" بسنده عن كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ:

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٢٤٣٧).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" للدارقطني (١٥/٢٦٩/مسألة ٤٠٢٣).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْطَبِعُ مَعِيَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَبَنِي وَبَيْتُهُ تَوْبٌ. (١)

- وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" بسندهما عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ سَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ وَمَنْ حَيْضٌ. واللفظ لمسلم. (٢)

- وأخرج البخاري ومسلم عن أم سلمة، قَالَتْ: بَيْنَمَا أَنَا مُصْطَبِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَمِيلَةِ، إِذْ حِضْتُ، فَانْسَلْتُ،

فَأَخَذْتُ بِيَابِ حَيْضِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَمْسَتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي فَاصْطَبَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ. (٣)

- وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" مِنْ طَرِيقِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا

أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأْتِرُ بِإِزَارٍ ثُمَّ يُبَاشِرُهَا. واللفظ لمسلم. (٤)

قُلْتُ: وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ يَرْتَقِي بِمَتَابَعَاتِهِ وَشَوَاهِدِهِ إِلَى "الصحيح لغيره".

عاشراً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرة إلا سويد ورشدين. (٥)

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّقَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا

بَدَفَعَهُ، وَهُوَ تَقَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقْفَ - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى رِوَايَةِ رِشْدِينَ عَنْ قُرَّةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وأخيراً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب الحنبلي: دَلَّتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَلَى جَوَازِ نَوْمِ الرَّجُلِ مَعَ الْمَرْأَةِ فِي حَالِ حَيْضِهَا، وَجَوَازِ

مِبَاشَرَتِهِ لَهَا، وَاسْتِمَاعِهِ بِهَا مِنْ فَوْقِ الْإِزَارِ. (٦)

وقال النووي: اعلم أن مباشرة الحائض أقسام:

أحدها: أن يبشرها بالجماع في الفرج، فهذا حرام بإجماع المسلمين بنص القرآن العزيز والسنة الصحيحة.

قال أصحابنا: ولو اعتقد مسلم حل جماع الحائض في فرجها صار كافراً مُرْتَدًّا، ولو فعله إنسان غير معتقد

حله: فإن كان ناسياً أو جاهلاً بوجود الحيض أو جاهلاً بتحريمه أو مُكْرَهًا فلا إثم عليه ولا كفارة.

وإن وطئها عامداً عالماً بالحيض والتحريم مختاراً فقد ارتكب معصية كبيرة، ونص الشافعي على أنها كبيرة

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٩٥) ك/الحيض، ب/الاضطجاع مع الحائض في لحافٍ واجدٍ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣) ك/الحيض، ب/بمباشرة الحائض، ومسلم (٢٩٤) ك/الحيض، ب/بمباشرة الحائض فوق الإزار.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٩٨) ك/الحيض، ب/مَنْ سَمَى النِّقَاسَ حَيْضًا، ومسلم في "صحيحه" (٢٩٦)

ك/الحيض، ب/الاضطجاع مع الحائض في لحافٍ واجدٍ.

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٣ و ٣٠٠) ك/الحيض، ب/بمباشرة الحائض، ومسلم (٢٩٣) ب/بمباشرة الحائض فوق الإزار.

(٥) وهذا القول ذكره المصنف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

(٦) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٣٠/٢).

وتجب عليه التوبة، وفي وجوب الكفارة قولان للشافعي: أصحهما وهو الجديد وقول مالك وأبي حنيفة وأحمد في إحدى الروایتين وجماهير السلف: أنه لا كفارة عليه. وممن ذهب إليه من السلف: عطاء وابن أبي مليكة والشعبي والنخعي ومكحول والزهري وأبو الزناد وربيعة وأيوب السختياني والثوري والليث بن سعد. والقول الثاني وهو القديم الضعيف أنه يجب عليه الكفارة، وهو مروى عن ابن عباس والحسن البصري وسعيد بن جبیر وقتادة والأوزاعي وإسحاق وأحمد في الرواية الثانية عنه، والصواب ألا كفارة.

القسم الثاني: المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر أو بالقبلة أو المعانقة أو اللمس أو غير ذلك: وهو حلال باتفاق العلماء. وقد نقل الشيخ أبو حامد الاسفرايني وجماعة كثيرة الإجماع على هذا.

وأما ما حُكي عن عبدة السلماني وغيره من أنه لا يُباشَر شيئاً منها بشيء منه فتشأدُّ مُنكرٌ غير معروف ولا مقبول، ولو صح عنه لكان مردوداً بالأحاديث الصحيحة المشهورة المذكورة في الصحيحين وغيرهما في مباشرة النبي ﷺ فوق الإزار وإذنه في ذلك بإجماع المسلمين قبل المخالف وبعده.

ثم إنه لا فرق بين أن يكون على الموضوع الذي يستمتع به شيء من الدم أو لا يكون، هذا هو الصواب المشهور الذي قطع به جماهير أصحابنا وغيرهم من العلماء للأحاديث المطلقة.

القسم الثالث: المباشرة فيما بين السرة والركبة في غير القبل والدبر، وفيها ثلاثة أوجه لأصحابنا أصحها عند جماهيرهم وأشهرها في المذهب أنها حرام. والثاني: أنها ليست بحرام ولكنها مكروهة كراهة تنزيه، وهذا الوجه أقوى من حيث الدليل وهو المختار. والوجه الثالث: إن كان المباشر يضبط نفسه عن الفرج ويثق من نفسه باجتنابه إما لضعف شهوته وإمّا لشدة ورعه جاز وإلا فلا وهذا الوجه حسن.

وممن ذهب إلى الوجه الأول وهو التحريم مطلقاً مالك وأبو حنيفة، وهو قول أكثر العلماء، منهم: سعيد بن المسيب وشريح وطاوس وعطاء وسليمان بن يسار وقتادة. وممن ذهب إلى الجواز عكرمة ومجاهد والشعبي والنخعي والحكم والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل ومحمد بن الحسن وأصبغ وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وابن المنذر وداود، وقد قدمنا أن هذا المذهب أقوى دليلاً، واحتجوا بحديث أنس «اصْتَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ». (١) قالوا: وأمّا اقتصار النبي ﷺ في مباشرته على ما فوق الإزار: فمحمول على الاستحباب.

وأما قول الله تعالى: ﴿ فَاصْتَرُجُوا نِسَاءَ فِي الْمَجِيئِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ ﴾ (٢) فالمراد: اعتزلوا وطأهن ولا تقربوا وطأهن، والله أعلم. وقال ابن حجر: وفي الحديث جواز النوم مع الحائض في ثيابها والاضطجاع معها في لحاف واحد واستحباب اتخاذ المرأة ثياباً للحيض غير ثيابها المعتادة. (٣)



(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٣٠٢) ك/الحيض، ب/اصنعوا كل شيء إلا النكاح.

(٢) سورة "البقرة"، آية (٢٢٢).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٢٠٢/٣-٢٠٧)، "فتح الباري" لابن حجر (٤٠٣/١).

[١٤٦/٥٤٦] - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ ».

هذا الحديث مداره على قُرّة بن عبد الرحمن، واختلف عنه في المتن من وجهين:

الوجه الأول: قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ ».

الوجه الثاني: قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا تَبَلُّ أَنْ يُعَيِّمَ الْإِمَامَ صَلْبُهُ ».

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ ».

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٤٦)، برواية الباب، ولم أقف عليه من طريق قُرّة إلا عنده.
- ب- متابعات للوجه الأول: وهذا الوجه لم يُتفرد به قُرّة عن الزُّهري بل تابعه جماعة من الرواة، كالآتي:
- فأخرجه مالك في "الموطأ" - من أصح الأوجه عنه ^(١) - برواية يحيى الليثي برقم (١٥)، ورواية أبي مصعب الزهري برقم (١٦)، ورواية محمد بن الحسن الشيباني برقم (١٣١) - ومن طريق مالك أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٨٠) ك/مواقيت الصلاة، ب/مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رُكْعَةً، وفي "القراءة خلف الإمام" (١٣٥ و ١٤٦)، ومسلم في "صحيحه" (٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الصَّلَاةَ، وأبو داود في "سننه" (١١٢١) ك/الجمعة، ب/مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رُكْعَةً - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١) -، والبخاري في "مسنده" (٧٨٥٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٥٤٩) ك/الصلاة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، وفي "الصغرى" (٥٥٣)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٨٨)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٢٦ و ٩٣١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٢٩ و ١٥٣٠)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٢٣٢٠)، وابن حبان في "صحيحه" (١٤٨٣ و ١٤٨٧)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨١٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦٤/٧)، والبخاري في "شرح السنة" (٤٠٠) -.
- والشافعي في "الأم" (٤٦٠) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١)، وفي "المعرفة" (٦٤٤٤) -، والحميدي في "مسنده" (٩٧٦) - ومن طريقه أبو عوانة في "المستخرج" (١٥٣٤) -، وأحمد في "مسنده" (٧٢٨٤)، ومسلم في "صحيحه" (٣/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ

(١) يُنظر: "التمهيد" لابن عبد البر (٦٤/٧)، وفتح الباري لابن رجب (١٤/٥).

أدرك تلك الصلاة، وابن ماجه في "سننه" (١١٢٢) ك/إقامة الصلاة، ب/ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة، والترمذي في "سننه" (٥٢٤) ك/الصلاة، ب/فيمن أدرك من الجمعة ركعة، والبزار في "مسنده" (٧٨٥٧)، والنسائي في "الكبرى" (١٧٥٣) ك/الجمعة، ب/من أدرك ركعة من الجمعة - ومن طريقه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٣١١) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٦٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (٣٢٣)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٨٤٨)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٢٤)، والبخاري في "شرح السنة" (٤٠١)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

▪ عبد الرزاق في "المصنف" (٣٣٦٩ و ٥٤٧٨) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٧٦٦٥ و ٧٧٦٥)، والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٤٣)، والسراج في "مسنده" (٩٣٠)، وابن المنذر في "الأسط في السنن" (١٨٥٤)، والدارقطني في "العلل" (٢٢٣/٩ مسألة ١٧٣٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣٤) -، ومسلم في "صحيحه" (٤/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٨٨)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٢٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١)، كلهم من طرق عن معمر - من أصح الأوجه عنه^(١).

▪ عبد الرزاق في "المصنف" (٣٣٧٠) - ومن طريقه البخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٤٣) -، من طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

▪ وأحمد في "مسنده" (٨٨٨٣)، والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٣٩)، ومسلم في "صحيحه" (٥/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، والبزار في "مسنده" (٧٨٥٨)، والنسائي في "الكبرى" (١٥٤٨) ك/الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة، وأيضاً برقم (١٧٥٤) ك/الجمعة، ب/من أدرك ركعة من الجمعة، وفي "الصغرى" (٥٥٤)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٦٧)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٢٧ و ٩٢٨)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١١٠٤ و ١٥٣٢)، وابن حبان في "صحيحه" (١٤٨٥)، والدارقطني في "العلل" (٢٢٢/٩ مسألة ١٧٣٠)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٦٤٥١)، كلهم من طرق عن عبيد الله بن عمر العمري، عن الزهري، به.

▪ والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٣٨)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٣١)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣٢)، من طريق شعيب بن أبي حمزة.

▪ والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٣٩)، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري.

▪ والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٣٩ و ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٤)، ومسلم في "صحيحه" (٢/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٨٨)، والسراج في "مسنده" (٩٢٥ و ٩٢٦)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٣٣)، والدارقطني في "العلل" (٢٢٣/٩ مسألة ١٧٣٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١ و ٥٧٣٣)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٦٤٤٨)،

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٢١٧/٩ مسألة ١٧٣٠).

كلهم من طرق عن يونس بن يزيد الأيلي - من أصح الأوجه عنه (١) -.

- والبخاري في "القرائة خلف الإمام" (١٤٠)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢٣١٩)، والطبراني في "الأوسط" (٨٧٧١)، من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله الليثي - من أصح الأوجه عنه (٢) -.
- ومسلم في "صحيحه" (٥/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/من أرك ركعة من الصلاة، والنسائي في "الكبرى" (١٥٥٠) ك/الصلاة، ب/من أرك ركعة من الصلاة، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٨٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٨٤٩ و ١٨٥٠)، والسراج في "مسنده" (٩٢٦)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٣٥)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٠٢١)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٧٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١)، كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن عمرو الأزاعي - من أصح الأوجه عنه (٣) -.

عشرتهم عن الزهري، به، وفي بعض الروايات عن غيبند الله العمري: «مَدَّ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا».

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمى: "ضعيف"، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٥) قرة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يكتب حديثه للاعتبار"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).
- (٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "بِقَّةٌ"، حافظٌ، مُتَّفَقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يرسل، ويدلس؛ وتدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
- (٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي: "بِقَّةٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٢).
- (٨) أبو هريرة ر: "صحابي، جليل، من المُكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صلته".

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه البخاري مُعلقاً في "الألب المفرد" (١٣٧)، فقال - بعد أن أخرج الحديث بالوجه الأول من

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٣١/٢/مسألة ٤٩١) و(٤٦٣/٢/مسألة ٥١٩) و(٥٨٠/٢/مسألة ٦٠٧)، "السنن" للدارقطني (٣٢٢٢-٣٢٢١/٢) حديث رقم ١٦٠٦، و"العلل" للدارقطني (٢١٦/٩/مسألة ١٧٣٠).

(٢) يُنظر: "شرح مشكل الآثار" للطحاوي (٩١/٦/حديث رقم ٢٣١٨)، و"العلل" للدارقطني (٢١٨/٩/مسألة ١٧٣٠)، و"الاستنكار" لابن عبد البر (٢٥٨/١)، و"التمهيد" (٦٣/٧).

(٣) يُنظر: "السنن الكبرى" للنسائي (٢١١/٢/حديث رقم ١٥٥١)، و"العلل" للدارقطني (٢١٥/٩/مسألة ١٧٣٠).

رواية مالك - : وزاد ابن وهب، عن يحيى بن حمّيد، عن قُرّة، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**قَدْ أُذِرْكَ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ**». وقال البخاري عقبه: وأما يحيى بن حمّيد فمجهول لا يُعْتَمَدُ على حديثه غير معروف بصحة خبره، وليس هذا ممّا يَحْتَجُّ به أهل العلم.

قلت: وقبّله أخرج الحديث برواية مالك عن الزُّهري بالوجه الأول، ثمّ قال: ولم ينفرد به مالك، بل تابعه في حديثه عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وابن الهاد ويونس وشعيب ومعمّر وابن عيينة وابن جريج...، وهذا خبرٌ مُستفيضٌ عند أهل العلم بالحجاز وغيرها، فقلوه: «**قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ**» لا معنى له، ولا وجه لزيادته.

▪ والحديث وصله ابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٩٥)، قال: أخبرنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، ثنا ابن وهب، عن يحيى بن حمّيد، عن قُرّة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ أُذِرْكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ**».

▪ وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٣٩٨/٤)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٩٦٤)، وابن عدي في "الكامل" (٧٨/٩) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢٥٧٥) -، والدارقطني في "سننه" (١٣١٣)، كلهم من طرقٍ عن ابن وهب، به.

وقال العقيلي: ولعلّ هذه الزيادة - أي قوله: «**قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ**» - من كلام الزُّهري فأدخله يحيى بن حمّيد في الحديث ولم يُبَيِّنْهُ. وقال ابن عدي: وهذه الزيادة يُقُولُهَا يحيى بن حمّيد، وهو مِصْرِيٌّ، ولا أعرف له، ولا يُحْضِرُنِي غير هذا.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن خزيمة):

(١) عيسى بن إبراهيم بن عيسى الغافقي: **يَقِيَّةٌ** (١).

(٢) عبد الله بن وهب **الْقُرَشِيُّ**: **يَقِيَّةٌ تَبَيَّنَتْ** في حديثه عن ابن جريج شيء، تقدّم في الحديث (١٠٩).

(٣) يحيى بن حميد بن أبي شعبة **المعافري المِصْرِيُّ**: قال البخاري: لا يُتابع في حديثه. وذكره ابن عدي في "الكامل" وذكر له هذا الحديث، وقال: لا أعرف له غيره. وضعّفه الدارقطني. وقال ابن حجر: ذكره ابن يونس، وقال: أسند حديثاً واحداً وله مقطعات. (٢)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على قُرّة بن عبد الرحمن، وقد اختلف عنه في متنه من وجهين: الوجه الأول: قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة **رضي الله عنه**، أنّ رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ أُذِرْكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ**».

(١) يُنظر: "التقريب" (٥٢٨٥).

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٧٨/٩)، "الميزان" (٣٧٠/٤)، "لسان الميزان" (٤٣١/٨-٤٣٢).

الوجه الثاني: قُرَّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُعَيِّمَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ ».

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَضَحَّ رُجْحَانُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، لِلْقُرْآنِ الْآتِيَةِ:

(١) وجود متابعات للوجه الأول: فلم يُنفرد قُرَّة بن عبد الرحمن عن الزُّهري، بل تابعه جماعة من الثقات، مما يؤكد أنَّه قد ضبط هذا الحديث عن الزُّهري.

(٢) إخراج البخاري ومسلم للحديث في "صحيحهما" من طرقٍ عن الزُّهري بالوجه الأول.

(٣) إنكار غير واحد من أهل العلم لتلك الزيادة التي تفرَّد بها يحيى بن حميد عن قُرَّة بن عبد الرحمن: لضَعْفه، مع عدم وجود متابعٍ له، وترجيحهم لرواية الجماعة عن الزُّهري - وسبق ذكر بعضها في التخریج عن البخاري، والعقيلي، وابن عدي، ونزيد عليها ما يلي:

▪ قال الدارقطني - بعد أن أطلال النَّفس في ذكر الاختلاف في هذا الحديث على الزُّهري، وذكَّره لرواية قُرَّة بن عبد الرحمن -: وَالصَّحِيحُ قَوْلُ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَيَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، وَمَالِكٍ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ عَلَى الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ. وهذه الزيادة زادها قُرَّة بن عبد الرحمن فيه. (١)

▪ وقال البيهقي: والصحيح رواية الجماعة عن الزُّهري. (٢)

▪ وقال ابن رجب الحنبلي - بعد أن ذكر الحديث من رواية قُرَّة بالوجه الثاني -: ليس هذا اللفظ بمحفوظ عن الزهري، وقره هذا مختلف في أمره، وتفرد بهذا الحديث عنه يحيى بن حميد بهذه الزيادة، وقد أنكرها عليه البخاري والعقيلي وابن عدي والدارقطني وغيرهم. (٣)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد الطبراني):

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِي إِسْنَادِهِ سُؤِيدٌ، وَقُرَّةٌ، وَهُمَا ضَعِيفَانِ.

وللحديث متابعات في "الصحيحين" وغيرهما، فيرتقي بها الحديث إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

ب- الحكم على الحديث من وجهه المرجوح:

وَأَمَّا الزِّيَادَةُ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ "فَمُنْكَرَةٌ"، لِضَعْفِ رَوَايَتِهَا مَعَ انْفِرَادِهَا بِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ قُرَّةٍ إِلَّا سُؤِيدٌ وَرَشْدِينٌ.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا

(١) يُنظَرُ: "العلل" للدارقطني (٢٢٢/٩ مسألة ١٧٣٠)، وَيُنظَرُ أَيْضاً "البدر المنير" لابن الملقن (٥٠٧/٤).

(٢) يُنظَرُ: "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٨٧/٣).

(٣) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (١٨/٥).

يدفعه، وهو تفرّدٌ نسبيٌّ، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رِشدين عن قرّة - والله أعلم - .

سادساً: - التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: ظاهر قوله ﷺ «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ قَدَّ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» يُوجب الإدراك التام للوقت والحكم والفضل - إن شاء الله ﷻ - إذا صلى تمام الصلاة، ألا ترى أن من أدرك الإمام راعياً فدخل معه وركع قبل أن يرفع الإمام رأسه من الركعة أنه مُدرك عند الجمهور حكم الركعة، وأنه كمن ركعها من أول الإحرام مع إمامه، فكَذلك مُدرك ركعة من الصلاة مُدرك لها.

وقد أجمع علماء المسلمين أن من أدرك ركعة من صلواته لا تجزئها ولا تغنيها عن إتمامها، وفي "الصحيحين" عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُّوا"^(١) وهذا نص يكفي ويشفي، فدل إجماعهم في ذلك على أن حديث الباب ليس على ظاهره، وأن فيه مضمراً بيّنه الإجماع والتوقيف وهو إتمام الصلاة وإكمالها، فكأنه ﷺ قال: من أدرك ركعة من الصلاة مع إمامه ثم قام بعد سلام إمامه وأتم صلواته وحده على حكمها فقد أدركها، كأنه قد صلاها مع الإمام من أولها.

وإذا كان ذلك كذلك فغير مُمتنع أن يكون مُدركاً لفضلها وحكمها ووقتها، فالذي عليه مدار هذا الحديث وفقهه أن مُدرك ركعة من الصلاة مُدرك لحكمها في السهو وغيره، وأما الفضل فلا يُدرك بقياس ولا نظير لأن الفضائل لا تُقاس، فربّ جماعة أفضل من جماعة، وكم من صلاة غير متقبلة من صاحبها، وإذا كانت الأعمال لا تقع المجازاة عليها إلا على قدر النيات - وهذا ما لا اختلاف فيه - فكيف يُعرف قدر الفضل مع مغيب النيات عنا، والمطلع عليهما العالم بها يُجازي كلا بما يشاء لا شريك له، وقد يقصد الإنسان المسجد فيجد القوم منصرفين من الصلاة فيُكتب له أجر من شهدا لصحة نيته، والله أعلم.

وظاهر هذا الحديث حجة لمن تقلده، وفي هذا الحديث من الفقه أيضاً: أن من أدرك ركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى فصلى ركعتين، ومن لم يُدرك منها ركعة صلى أربعاً؛ لأن في هذا الحديث دليلاً على أن من لم يُدرك منها ركعة فلم يُدركها، ومن لم يُدرك الجمعة صلى أربعاً، وهذا موضع اختلاف الفقهاء فيه.^(٢)



(١) أخرجه البخاري (٦٣٦) ك/الأذان، ب/لا ينعى إلى الصلاة، وليأت بالسكينة والوقار، ويرقم (٩٠٨) ك/الجمعة، ب/المشي إلى الجمعة، ومسلم (٦٠٢) ك/الصلاة، ب/استحباب إثبات الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إثباتها سعيًا.

(٢) يُنظر: "التمهيد" لابن عبد البر (٧٧-٦٦/٧)، ومن رام المزيد فليراجع: "فتح الباري" لابن رجب (١٤/٥-٢٧)، و"فتح الباري" لابن حجر (٥٧/٢).

[١٤٧/٥٤٧] - وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ » .

هذا الحديث مداره على سويد بن عبد العزيز، واختلف عنه من وجهين^(١):

الوجه الأول: سويد، عن قُرَّة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الوجه الثاني: سويد، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عُبَيْدِ الكَلَّاعِيِّ، عن مَكْحُولٍ، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: سويد، عن قُرَّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن ابن عمر.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٤٧)، ولم أفق عليه من رواية سويد عن قُرَّة إلا عنده.

ب - متابعات للوجه الأول:

▪ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٩٤) ك/الجمعة، ب/هل على من لم يشهد الجمعة غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ والصِّبْيَانِ وغيرهم؟، عن شُعَيْبِ بن أَبِي حمزة، عن الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، بِهِ.

▪ والبخاري بقم (٩١٩) ك/الجمعة، ب/الخطبة على المنبر، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.

▪ ومسلم في "صحيحه" (٣/٨٤٤) ك/الجمعة، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

▪ ومسلم في "صحيحه" (٤/٨٤٤) ك/الجمعة، بسنده، عن يونس بن يزيد الأيلي.

▪ أربعتهم (شعيب، وابن أبي ذئب، وابن جريج، ويونس)، عن الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

ت - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) القاسم بن المساور، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).

(٣) عيسى بن مساور الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).

(٤) سويد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيُّ: "ضعيف"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).

(٥) قُرَّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ لِلإِعتْبَارِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٤).

(٦) محمد بن مُسْلِمِ بن شِهَابِ الزُّهْرِيِّ: "بِقَّة"، حَافِظٌ، مُتَّقٍ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ

يُرْسِلُ، وَيُدَلِّسُ؛ وَتَدْلِيْسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لَذَلِكَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

(١) وقد اختلف في هذا الحديث على الزُّهْرِيِّ مِنْ أَوْجِهٍ أُخْرَى، لَكِنَّهَا لَا تُؤَيِّرُ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ، فَاتَّزَتْ عَمَّ تَفْصِيْلِهَا، وَرَأَيْتُ مِنَ الْأَوْلَى التَّرْكِيزَ وَالإِهْتِمَامَ بِرِوَايَةِ سُوَيْدٍ، فَمَنْ رَأَى الْمَزِيدَ، فَلْيُرَاجِعْ: "العلل الكبير" للترمذي (ص/٨٥-٨٦)، و"السنن" (٢/٣٦٤-٣٦٧)، و"السنن الكبرى" للسنائي (٢/٢٦٤-٢٦٥)، و"العلل" للذُّرْقَانِيِّ (١/٩٥/١٠٠٣ و ١٢/٢٨٨/٢٧٢١).

٧) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبُو عُمَرَ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه، وأبي هريرة، وعائشة، وآخرين.

روى عنه: الزُّهْرِيُّ، ونافع، وموسى بن عقبة، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، عالياً من الرجال ورعاً. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن حبان: كان يُشبهه أباهُ في السمات والهدى. وقال ابن حجر: أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبناً عالماً عابداً فاضلاً.

وقال أحمد، وإسحاق بن راهويه: أصح الأسانيد: الزُّهْرِيُّ، عن سَالِمٍ، عن أبيه. وروى له الجماعة. (١)

عبد الله بن عمر بن الخطَّابِ ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث (٦).

ثانياً: الوجه الثاني: سويد، عن عبيد الله بن عبيد، عن مكحول، عن نافع، عن ابن عمر.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٨ و ٢٠٠٧)، وفي "الشاميين" (١٣٦١ و ٣٦١٩)، وابن جُميع الصيداوي في "معجم شيوخه" (ص/٢٨٨-٢٨٩) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤١/٣٨) -، من طُرُق عن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، قال: نا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ الْكَلَّاعِيِّ، عن مَكْحُولٍ، عن نافع، عن ابن عمر، أسند حديثاً إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقال: «مَنْ أتَى مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ». (٢)

وقال الطبراني: لم يروه عن مَكْحُولٍ إلا أبو وهب، ولا عن أبي وهب إلا سُوَيْدٌ، تقدّر به: الحوطي.

▪ قلت: بل أخرجه ابن حبان في "المجروحين" من طريق محمد بن راشد، عن مَكْحُولٍ، لكنّها متابعَةٌ لا يُفْرَحُ بها، كما سيأتي بيانه عند ذكر المتابعات.

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن حبان في "المجروحين" (١٥٨/١) عن أبي بشر أحمد بن محمد بن مُصْعَبِ بْنِ بَشْرِ بْنِ فَصَّالَةَ، قال: حدّثنا أبي وعمي، قالوا: ثنا أبي، ثنا هاشم بن مخلد، عن محمد بن راشد المَكْحُولِي، عن مَكْحُولٍ، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ».

قلت: أخرجه ابن حبان في ترجمة أبي بشر أحمد بن محمد، وقال فيه: كان ممن يضع المتون للآثار ويقبّل الأسانيد للأخبار، حتى غلب قلبه أخبار الثقات، وروايته عن الأثبات بالطامات، فاستحق الترك، ولعلّه قد أقلب على الثقات أكثر من عشرة آلاف حديث، كتبتُ أنا منها أكثر من ثلاثة آلاف مما لم أشك أنه قلبها.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٨٣/١، "الثقات" لابن حبان ٣٠٥/٤، "تهذيب الكمال" ١٤٥/١٠، "التقريب" (٢١٧٦).

(٢) قلت: والحديث أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤١/٣٨)، بسنده من طريق داود بن رشيد، قال: نا سويد بن عبد العزيز، نا أبو وهب عبيد الله بن عتبة، عن مكحول، عن ابن عمر، يقول: أشد حديث جاء عن النبي ﷺ، أنّه قال: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ». قال ابن عساكر: كذا كان في الأصل، وفيه خطأ في موضعين:

الأول: - قوله: عبّيد الله بن عتبة وإنما هو ابن عبّيد.

والثاني: - قوله: مكحول عن ابن عمر، ومكحول لم يسمع من ابن عمر شيئاً، وإنما روى هذا الحديث عن نافع.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٨٧٧) ك/الجمعة، ب/فضل الغسل يوم الجمعة، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ».

▪ ومسلم في "صحيحه" (١٠٢/٨٤٤) ك/الجمعة، من طريق الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».^(١)

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة أبو عبد الله الشامي الحوطي: "تقَّة".^(٢)
- (٢) عبد الوهاب بن نجدة الحوطي: "تقَّة".^(٣)
- (٣) سويد بن عبد العزيز بن نُمير السلمي: "ضعيف، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٤) عبيد الله بن عبيد، أبو وهب الكلاعي: "صدوق".^(٤)
- (٥) مححول، أبو عبد الله الشامي: "تقَّة، فقيه، كثير الإرسال، مشهور".^(٥)
- (٦) نافع مولى ابن عمر: "تقَّة، ثبت، فقيه، مشهور"، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).
- (٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صحابي، جليل، مُكثّر"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى سُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سويد، عن قُرَّةَ بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الوجه الثاني: سويد، عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي، عن مكحول، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقد سبق أنَّ سويد بن عبد العزيز "ضعيف يُعتبر به"، وقد رواه عنه بالوجهين الثقات من أصحابه، مع صحة الأسانيد إليهم، فدل ذلك على أنَّ الاضطراب في هذا الحديث من سويد، وأنَّه لم يحفظه ولم يضبطه، فيبقى الشك: هل هذا الحديث من رواية سويد عن قُرَّة؟ أم من رواية سويد عن عبيد الله الكلاعي؟! قلت: ولم أقف له على من تابعه بالوجه الأول عن قُرَّة، ولا على من تابعه بالوجه الثاني عن الكلاعي،

(١) قال ابن الملقن في "البدور المنير" (٦٥٠/٤): ذكر ابن منذة في "مستخرجه" أن هذا الحديث رواه عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر، جماعات عددهم فوق الثلاثمائة، وأن جماعات تابعوا أيضاً نافعاً، وأنه رواه عن النبي ﷺ غير ابن عمر أربعة وعشرون صحابياً ثم ذكرهم. وقال ابن حجر في "فتح الباري" (٣٥٧/٢) و"التلخيص الحبير" (١٣٣/٢): وقد جمعت طرقه عن نافع قبلوا مائة وعشرين نفساً.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٧٣)، "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١٣٢-١٣٣).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٢٦٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٤٣١٩).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٦٨٧٥).

وسويد ليس ممن يُحتمل من مثله تعدد أسانيدِهِ.

والذي عندي - والله أعلم - عدم ترجيح أحد الوجهين حتى يأتي لأحدهما ما يُقويه ويُرجحه، والله أعلم.
والحديث له أصل صحيح عن الزُّهري، وعن نافع - كما سبق - لكن من غير طريق سويد، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: سويد بن عبد العزيز "ضعيفٌ يُعتبر به"، وقد اضطرب في هذا الحديث فُرُوِي عنه مرّةً عن فُرّة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عُمر، ومرّةً عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عُبَيْدِ الكَلَابِيِّ، عن مَكْحُولٍ، عن نافع، عن ابن عُمر.

قُلْتُ: والحديث في "الصحيحين" - كما سبق ذكره في المتابعات - من طُرُقِ عن الزُّهري، عن سالم، عن أبيه، وفي "الصحيحين" أيضاً من طُرُقِ عن نافع، عن ابن عُمر.

والحديث عدّه أبو عبد الله محمد بن جعفر الكتاني في "نظم المتناثر" من المتواتر. (١)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرّة إلا سويد ورشدين. (٢)

قُلْتُ: ومِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفردٌ نسبيٌّ، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن قرّة - والله أعلم -.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام مالك: مَنْ اغتسل يوم الجمعة، أول نهاره، وهو يريدُ بذلك غُسلَ الجمعة، فإنَّ ذلك الغُسل لا يجزي عنه، حتى يَغْتَسِلَ لِزَوْاجِهِ، وذلك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: في حديث ابن عُمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ» (٣)؛ قَالَ: وَمَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُعْجِلاً أَوْ مُؤَخَّراً، وَهُوَ يَتَوَيَّ بِذَلِكَ غُسلَ الْجُمُعَةِ، فَأَصَابَهُ مَا يَنْقُضُ وَضُوءَهُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا الْوُضُوءُ، وَغُسْلُهُ ذَلِكَ مُجْزِئٌ عَنْهُ. (٤)

قال الحافظ ابن حجر: قال ابن دقيق العيد: في الحديث دليلٌ على تعليق الأمر بالغسل بالمجيء إلى الجمعة، واستدل به لمالك في أنه يعتبر أن يكون الغُسل متصلاً بالذهاب، وواقفه الأوزاعي والليث؛ بينما قال الجمهور: يُجْزِئُ مِنْ بَعْدِ الْفَجْرِ؛ ومقتضى النظر: أن يُقال: إذا عرف أن الحكمة في الأمر بالغسل يوم الجمعة والتنظيف رعاية الحاضرين من التأذي بالرائحة الكريهة، فمن خشي أن يُصيبه في أثناء النَّهَارِ ما

(١) يُنظر: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/١١٠-١١٢).

(٢) وهذا القول ذكره المصنّف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٧٧) ك/الجمعة، ب/فضل الغُسل يوم الجمعة، ويرقم (٨٩٤) ك/الجمعة، ب/هل على من لم يشهد الجمعة غُسلٌ من اللبث والصبيّان وغيرهم؟، ويرقم (٩١٩) ك/الجمعة، ب/الخطبة على المنبر، ومسلم في "صحيحه" (٨٤٤) ك/الجمعة، وفي بعض الروايات عند مسلم، بلفظ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

(٤) يُنظر: "الموطأ" (١٥٩/١).

يُزِيلُ تَنْظِيفِهِ، اسْتَحَبَّ لَهُ أَنْ يُؤَخَّرَ الْغُسْلَ لَوَقْتِ ذَهَابِهِ، وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ الَّذِي لَحِظَهُ مَالِكٌ فَشَرَطَ اتِّصَالَ الذَّهَابِ بِالْغَسْلِ لِيَحْصَلَ الْأَمْنُ مِمَّا يُغَايِرُ التَّنْظِيفَ. (١)

وقال الإمام النووي: واختلف العلماء في غُسل الجمعة: فحُكي وجوبه عن طائفة من السلف، حُكوه عن بعض الصحابة، وبه قال أهل الظاهر، وحكاه الخطابي عن الحسن البصري ومالك. وذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار إلى أنه سنةٌ مُستحبةٌ وليس بواجب، قال القاضي: وهو المعروف من مذهب مالك وأصحابه.

واحتج من أوجبه بظواهر الأحاديث، واحتج الجمهور بأحاديث صحيحة، منها: ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: **بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه، فَمَرَّ بِعُمَرَ، فَقَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَأْخُرُونَ بَعْدَ الدَّاءِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ الدَّاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَالْوَضُوءُ أَيْضًا، أَلَمْ تَسْمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ».** (٢) ووجه الدلالة: أن عثمان فعله، وأقره عمر، وحاضروا الجمعة، وهم أهل الحل والعقد، ولو كان واجبا لَمَا تركه، ولألزموه ... الخ. (٣)

وقال ابن حبان: في هذا الخبر دليلٌ صحيحٌ على نفي إيجاب الغُسل للجمعة على من يشهدها، لأنَّ عُمَرَ ابن الخطَّابِ، كان يخطُبُ، إذ دخل المسجد عُثْمَانُ بن عَفَّانَ، فأخبره أنَّه ما زاد على أن تَوَضَّأَ، ثُمَّ أتى المسجدَ، فلم يأمره عُمَرُ ولا أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالرُّجُوعِ وَالِاغْتِسَالِ لِلْجُمُعَةِ، ثُمَّ العود إليها، ففي إجماعهم على ما وَصَفْنَا أَيْبُنُ الْبَيَّانِ بِأَنَّ الْأَمْرَ كَانَ مِنَ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم بِالِاغْتِسَالِ لِلْجُمُعَةِ أَمْرٌ نَدْبٌ لَا حَتْمٌ. (٤)

وقال ابن رجب الحنبلي: وأكثر العلماء على أنه يستحب، وليس بواجب.

وذكر الترمذي أن العمل على ذلك عند أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم.

وهذا الكلام يقتضي حكاية الإجماع على ذلك. (٥) (٦)



(١) يُنْظَرُ: "فتح الباري" (٣٥٨/٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٨٢) ك/الجمعة، ب/فُضِّلَ الْجُمُعَةُ، ومسلمٌ في "صحيحه" (٨٤٥) ك/الجمعة.

(٣) يُنْظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٢٣٤-١٣٤).

(٤) يُنْظَرُ: "صحيح ابن حبان" (٣٢/٤/الإحسان).

(٥) يُنْظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٧٨/٨).

(٦) ومن رام المزيد فليراجع: "اختلاف الحديث" للشافعي ٦٢٦/٨، "تاسخ الحديث ومنسوخه" لابن شاهين (ص/٥١-٥٢)،

"معالم السنن" للخطابي ١٠٥/١-١٠٧، "شرح معاني الآثار" للنحوي ١١٥/١-١٢٠، "نصب الرامية" ٨٧/١-٨٨، "فتح الباري"

لابن رجب ٧٣/٨-٨٣، ١٥٢-١٤٣/٨، "فتح الباري" لابن حجر ٣٥٧/٢-٣٧٠.

[١٤٨/٥٤٨] - وَعَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ فُلَحَ بْنَ أَبِي الْقَعِيسِ ^(١) اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

فَسَأَلَتْهُ، فَقَالَ: «لِيُجِبْ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ عَمَّكَ».

وَقَالَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ السَّبَبِ».

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثاني: الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) الحديث أخرجه مالك في "الموطأ" (١٧٦٤) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٥٤٤٣)، والبخاري في "صحيحه" (٥١٠٣)، ومسلم في "صحيحه" (١٤٤٥)؛ وعبد الرزاق في "المصنف" (١٣٩٣٧) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٤/١٤٤٥) -، وأحمد في "مسنده" (٢٤٠٥٤)، عن معمر؛ وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٠٤١)، عن ابن عيينة؛ وأحمد في "مسنده" (٢٦٣٣٤)، والمروزي في "اللسنة" (٣٠٣)، من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم - ابن أخي الزهري -، والبخاري في "صحيحه" (٤٧٩٦)، عن شعيب بن أبي حمزة؛ والبخاري في "صحيحه" (٦١٥٦)، عن عقیل بن خالد؛ ومسلم في "صحيحه" (٣/١٤٤٥)، من طريق يونس بن يزيد؛ وابن حبان في "صحيحه" (٥٧٩٩) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي؛ كلهم (مالك، ومعمر، وابن عيينة، وابن أخي الزهري، وشعيب، وعقیل، ويونس، والزبيدي) عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها ... الحديث.

بينما أخرجه الخميدي في "مسنده" (٢٣١)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٩٥١)، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٤٤٥) عن سفيان بن عيينة، قال: سمعت الزهري، يحدث عن عروة، عن عائشة أنها قالت: جاء عني من الرضاعة أفلح بن أبي القعيس يستأذن علي ... الحديث. وعلي بن الجعد في "مسنده" (١٦١)، قال: أخبرنا شعيب، عن الحكم بن عتيبة، عن عزال بن مالك، عن عروة، عن عائشة قالت: استأذن علي أفلح بن أبي القعيس ... الحديث. وأبو داود في "سننه" (٢٠٥٧) من طريق سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل علي أفلح بن أبي القعيس فاستترت منه ... الحديث.

وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٨/١٤٤٥)، من طريق ابن جريج، عن عطاء، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة، أخبرته قالت: استأذن علي عني من الرضاعة أبو الجعد فرذذته؛ قال ابن جريج: قال لي هشام: إما هو أبو القعيس ... الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٥٠/٩): والمخفوط أفلح أخو أبي القعيس، ويحتمل أن يكون اسم أبيه فعينا أو اسم جدّه، فتسبب إليه، فتكون كنية أبي القعيس وافقت اسم أبيه أو اسم جدّه ... وعامة أصحاب الزهري، وسائر الرواة عن هشام، وكذا سائر أصحاب عروة روهه بلفظ: أن أفلح أخا أبي القعيس، وهو المحفوظ ... والمخفوط أن الذي استأذن هو أفلح، وأبو القعيس هو أخوه؛ قال القرطبي: كل ما جاء من الروايات وهم، إلا من قال أفلح أخو أبي القعيس، أو قال أبو الجعد؛ لأنها كنية أفلح؛ قلت (ابن حجر): وإذا تدرت ما حررت عرفت أن كثيرا من الروايات لا وهم فيه، ولم يخطئ عطاء في قوله أبو الجعد، فإنه يحتمل أن يكون حفظ كنية أفلح، وأما اسم أبي القعيس فلم أقف عليه إلا في كلام الدارقطني، فقال: هو وائل بن أفلح الأشعري، وحكى هذا ابن عبد البر، ثم حكى أيضا أن اسمه الجعد، فعلى هذا يكون أخوه وافق اسمه اسم أبيه؛ ويحتمل أن يكون أبو القعيس تسبب لجدّه، ويكون اسمه وائل بن قعيس بن أفلح بن القعيس، وأخوه أفلح بن قعيس بن أفلح أبو الجعد. أ. ه. يتصرف

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخرج الوجه الأول:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (١٧٦٤) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٥٤٤٣)، والبخاري في "صحيحه" (٥١٠٣) ك/النكاح، ب/لبن الفحل، ومسلم في "صحيحه" (١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تخريم الرضاعة من ماء الفحل، وأبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠١)، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٤٨) ك/النكاح، ب/لبن الفحل -، وعبد الرزاق في "المصنف" (١٣٩٣٧) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٤/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تخريم الرضاعة من ماء الفحل، والمروزي في "السنة" (٣٠٢)، والنسائي في "الصغرى" (٣٣١٦)، والدارقطني في "سننه" (٤٣٧٥)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٠٥٠) -، وأحمد في "مسنده" (٢٤٠٥٤)، عن مَعْمَر، والحُمَيْدِي في "مسنده" (٢٣١)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٩٥١)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٠٤١) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٢/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تخريم الرضاعة من ماء الفحل، وابن ماجه في "سننه" (١٩٤٨) ك/النكاح، ب/لبن الفحل -، وأحمد في "مسنده" (٢٤٠٨٥ و ٢٤١٠٢)، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٤٤) ك/النكاح، ب/لبن الفحل، وفي "الصغرى" (٣٣١٧)، والدارقطني في "سننه" (٤٣٧٤)، عن سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ، وأحمد في "مسنده" (٢٦٣٣٤)، وأبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠٣)، من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم - ابن أخي الزهري -، والبخاري في "صحيحه" (٤٧٩٦) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿ **إِنْ تَبَدُّوا مَثَلًا أَوْ تَتَحَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَاتِبٌ بِكُلِّ مَوْءٍ عِلْمًا** ﴾ (٥٥) لا جَنَاحَ عَلَيْهِمْ فِي آبَائِهِمْ وَلَا أَبْنَائِهِمْ وَلَا إِخْوَانِهِمْ وَلَا أُمَّهَاتِهِمْ وَلَا أُمَّهَاتِهِمْ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ وَأَتَيْنَ اللَّهُ إِلَيْكَ اللَّهُ كَاتِبٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ (٥٥) ^(١)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٣٠٨٤)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري في "صحيحه" (٦١٥٦) ك/الأدب، ب/قَوْل النَّبِيِّ ﷺ: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، وَعَفَّرَى خَلْقِي»، من طريق عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تخريم الرضاعة من ماء الفحل، وأبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠٥)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وابن حبان في "صحيحه" (٥٧٩٩)، من طريق محمد بن الوليد التميمي.

كلهم عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة، أخبرته أنه جاء أفلح أخو أبي العيس سئاد بن علياً بعد ما نزل الجباب، وكان أبو العيس أبا عائشة من الرضاعة، قالت عائشة: قلت: والله، لا أذن لأفلح، حتى أستاذن رسول الله ﷺ، فإن أبا العيس ليس هو أَرْضَعَنِي، ولكن أَرْضَعْتَنِي امْرَأَتُهُ، قالت عائشة: فلما دخل رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله، إن أفلح أخا أبي العيس جاءني سئاد بن علي، فكرهت أن أذن له حتى أستاذنك، قالت: فقال النبي ﷺ: «أذنني له»، قال عروة: فبذلك كانت عائشة

(١) سورة الأحزاب، الآية (٥٤-٥٥).

قَوْلُهُ: « حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ ». واللفظ لمسلم برواية يونس بن يزيد، والباقون بنحوه، وبعضهم يزيد على بعض.

ب- متابعات للوجه الأول:

■ وأخرجه مالك في "الموطأ" (١٧٦٣) - ومن طريقه البخاري في "صحيحه" (٥٢٣٩) ك/النكاح، ب/ما يَجَلُّ مِنَ الدُّخُولِ وَالنُّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرِّضَاعِ، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٠٩) -؛ وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٣٨) - ومن طريقه أبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠٢) - عن مَعْمَرٍ؛ وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٤٠)، قال أخبرني ابن جريج؛ وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٤١)، وأبو داود في "سننه" (٢٠٥٧) ك/النكاح، ب/ابن الفحل، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ؛ والخُمَيْدِيُّ في "مسنده" (٢٣٢)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٩٥١)، وأحمد في "مسنده" (٢٤١٠٢)، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٤٤) ك/النكاح، ب/ابن الفحل، عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ؛ وإسحاق بن راهويه في "سننه" (٧٠١)، ومسلم في "صحيحه" (٧/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير؛ وأحمد في "مسنده" (٢٥٦٢٠)، عن يحيى بن سعيد القطان؛ والدارمي في "مسنده" (٢٢٩٤)، عن جعفر بن عون؛ ومسلم في "صحيحه" (٥/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، وابن ماجه في "سننه" (١٩٤٩) ك/النكاح، ب/ابن الفحل، والترمذي في "سننه" (١١٤٨) ك/الرضاع، ب/مَا جَاءَ فِي لَبَنِ الْفَحْلِ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ؛ ومسلم برقم (٦/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، وأبو يعلى في "مسنده" (٤٥٠١)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ؛ وابن حبان في "صحيحه" (٤٢١٩ و ٤٢٢٠)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ سِنَادُنْ عَلِيٍّ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: لَنْ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ اسْتَأْذَنْ عَلِيٍّ فَأَبَيْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « فَلْيَلِغْ عَلَيْكَ، عَمَّكَ »، قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ، وَلَمْ يَرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قَالَ: « إِنَّهُ عَمَّكَ، فَلْيَلِغْ عَلَيْكَ ».

واللفظ لمسلم، والباقون بنحوه، وزاد مالك، والدارمي: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ.

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ أَصْحَابِ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ: كَرِهُوا لَبْنَ الْفَحْلِ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا حَدِيثُ عَائِشَةَ، وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي لَبَنِ الْفَحْلِ وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ.

- وأخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٤٩)، عن مَعْمَرٍ، وسعيد بن منصور في "سننه" (٩٥٢)، عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: « يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ ». وعند سعيد: قَالَتْ عَائِشَةُ: « يَا ابْنَ أَخْتِي، يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ».

- ومسلم في "صحيحه" (٢/١٤٤٤) ك/الرضاع، ب/يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ، مِنْ طَرِيقِ

أبي أسامة حماد بن أسامة، وعلي بن هاشم بن اليريد، كلاهما عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة،

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

- وعبد الرزاق في "المصنف" (١٣٩٣٩) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٧٠٢)، وأحمد في "مسنده" (٢٥٦٥١)، ومسلم في "صحيحه" (٨/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَخْلِ، وأبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠٧)، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٤٥) ك/النِّكَاحِ، ب/لَبِنِ الْفَخْلِ، وفي "الصغرى" (٣٣١٤) -، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ عَنِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَبُو الْجَعْدِ فَرَدَدْتُهُ. - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ لِي هِشَامٌ: إِنَّمَا هُوَ أَبُو الْقَعِيسِ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ. قَالَ: "فَهَلَا أَذِنْتِي لَهُ تَرَبَّتْ يَمِينِي - أَوْ قَالَ: يَدِي -".

- وأخرجه مالك في "الموطأ" (١٧٧٨) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٤١٧٠ و ٢٤٢٤٢)، والدارمي في "مسنده" (٢٢٩٥)، وأبو داود في "سننه" (٢٠٥٥) ك/النِّكَاحِ، ب/يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، والترمذي في "سننه" (١١٤٧) ك/الرضاع، ب/ما جَاءَ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، والنسائي في "الكبرى" (٥٤١٣) ك/النِّكَاحِ، ب/ما يَحْرُمُ بِالرِّضَاعَةِ، وفي "الصغرى" (٣٣٠٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٢٢٣) -، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا.

- والبخاري في "صحيحه" (٢٦٤٤) ك/الشهادات، ب/الشَّهَادَةَ عَلَى الْأَنْسَابِ، ومسلم في "صحيحه" (١٠/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَخْلِ، مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، بِنَحْوِهِ، دُونَ قَوْلِ عَائِشَةَ.

- ومسلم في "صحيحه" (٩/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَخْلِ، مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عَمَّاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ يُسَمَّى الْفَلْحَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَحَبَّبَتْهُ، فَأَخْبَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: «لَا تَخْتَجِمِي مِنْهُ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

ت - دراسة إسناد الوجه الأول:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمى: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) قرّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار، تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).

- ٦) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهري: "بِقَّةٌ، حافظٌ، مُنَقَّقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتبليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافعٌ لذلك"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠).
- ٧) عُرْوَةُ بن الزُّبير بن العَوَّام بن خُوَيْلِد: "بِقَّةٌ فَعِيَّةٌ مشهورٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٤).
- ٨) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تَقَدَّمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٤٣٥)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِيانَ، نَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ الْخِرَقِيُّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَمْرًا أَسْأَلُكَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا أَرْضَعُنِي امْرَأَةٌ أُخِيهِ؟ فَقَالَ: « أَتَدْرِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمَلُكَ ». قال الطبراني: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- ١) محمد بن أبان أبو مسلم المَدِينِي الأصبهاني: "بِقَّةٌ، مُكْتَرٌ، وكان أحد الفقهاء".^(١)
- ٢) يحيى بن الفضل بن يحيى بن كيسان الخِرَقِي: "صدوق".^(٢)
- ٣) عبد الملك بن عمرو القَيْسِي، أبو عامر العَقَدِي: "بِقَّةٌ".^(٣)
- ٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ: "ضعيفٌ يُعتبر به".^(٤)
- ٥) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهري: "بِقَّةٌ، حافظٌ، مُنَقَّقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتبليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافعٌ لذلك"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠).

- ٦) أَبُو سَلَمَةَ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَوْفِ الْقُرَشِيِّ: "بِقَّةٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٣٢).
- ٧) أبو هريرة ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، من المُكثَرين"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الْحَدِيثَ عَلَى الزُّهْرِيِّ، واختلف عنه مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: الزُّهري، عن عُرْوَةَ، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثاني: الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٠٠٢/٦).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٧٦٢٢).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤١٩٩).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥/٥، "المؤلف والمختلف" (ص/١٦٧)، "التهذيب" ٣٢٦/١٤، "التقريب" (٣٢٢٤).

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الأول هو الراجح؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الأول أكثر عددًا، وأحفظ من رواة الوجه الثاني.

(٢) صحة إسناد الحديث بالوجه الأول - من غير إسناد الطبراني -.

(٣) إنَّ الحديث بالوجه الثاني ضَعِيفٌ، ففي سنده عبد الله بن بُدَيْل بن ورقاء، وقد انفرد به عن الزُّهري، مع مخالفته لما رواه أصحاب الزُّهري عنه.

(٤) وجود مُتَابَعَاتٍ للحديث بالوجه الأول، وبعضها مُخَرَّجٌ في "الصحيحين".

(٥) إخراج البخاري ومُسَلَّمٌ للحديث بالوجه الأول.

(٦) تصحيح الأئمة كالترمذي، وابن حَبَّانٍ للحديث بالوجه الأول.

(٧) ترجيح الأئمة للوجه الأول: قال الطبراني: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الزُّهريِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ الزُّهريِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز، وَفَرَّةَ بن عبد الرحمن. وللحديث مُتَابَعَاتٌ في "الصحيحين"، وغيرهما عن الزُّهريِّ، وللحديث طُرُقٌ أُخْرَى عن عُرْوَةَ مِنْ غير طريق الزُّهريِّ، وبعضها مُخَرَّجٌ في "الصحيحين"، فيرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره" - والله أعلم -.

شواهد للحديث:

■ والحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٦٤٦) ك/الشهادات، ب/الشَّهَادَةِ عَلَى الْأُنْسَابِ، ويرقم (٣١٠٥) ك/فرض الخمس، ب/مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نُسِبَ مِنَ الْبُيُوتِ إِلَيْهِنَّ، ويرقم (٥٠٩٩) ك/النكاح، ب/﴿وَأَمْتُهُنَّكُمْ اللَّيْءُ أَرْضَعْتَكُمْ﴾^(١)، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (١٤٤٤) ك/الرضاع، ب/يَحْرُمُ مِنَ الرُّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ، مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرْتَاهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ فُلَانًا» لِمَمْ حَفْصَةَ مِنَ الرُّضَاعَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا - لِمِمَّهَا مِنَ الرُّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنَّ الرُّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٢٦٤٥) ك/الشهادات، ب/الشَّهَادَةِ عَلَى الْأُنْسَابِ، ويرقم (٥١٠٠) ك/النكاح، ب/﴿وَأَمْتُهُنَّكُمْ اللَّيْءُ أَرْضَعْتَكُمْ﴾^(٢)، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (١٤٤٧) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ

(١) سورة "النساء"، آية (٢٣).

(٢) سورة "النساء"، آية (٢٣).

ابْنَةُ الْأَخِ مِنَ الرِّضَاعَةِ، مِنْ طُرُقٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِي، إِنَّمَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَمَحْرَمٌ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرَمُ مِنَ الرَّحِمِ».

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرّة إلا سويد ورشدين^(١)

قلت: ومما سبق يتبيّن أنّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن قرّة - والله أعلم -.

سادساً:- التعليق على الحديث:

■ قال الإمام النووي: هذه الأحاديث مُتَّفَقَةٌ على ثبوت حرمة الرِّضَاعِ، وأجمعت الأمة على ثبوتها بين الرِّضِيعِ والمُرْضِعَةِ، وأنه يصير ابنتها يَحْرُمُ عَلَيْهِ نِكَاحُهَا أَبَدًا، وَحِلُّ لَهُ النَّظَرُ إِلَيْهَا، وَالخُلُوءُ بِهَا، وَالْمَسَافَرَةُ، وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الْأُمُومَةِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، فَلَا يَتَوَارَثَانِ، وَلَا يَجِبُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا نَفَقَةُ الْآخَرِ، وَلَا يُعْتَقُ عَلَيْهِ بِالْمَلِكِ، وَلَا تُرَدُّ شَهَادَتُهُ لَهَا، وَلَا يَعْقَلُ عَنْهَا، وَلَا يَسْتَفُطُّ عَنْهَا الْقِصَاصُ بِقَتْلِهِ، فَمَا كَالْأَجَنَّبِيِّينَ فِي هَذِهِ الْأَحْكَامِ، وَأَجْمَعُوا أَيْضًا عَلَى انْتِشَارِ الْحُرْمَةِ بَيْنَ الْمُرْضِعَةِ وَأَوْلَادِ الرِّضِيعِ، وَبَيْنَ الرِّضِيعِ وَأَوْلَادِ الْمُرْضِعَةِ، وَأَنَّهُ فِي ذَلِكَ كَوْلِدِهَا مِنَ النَّسَبِ لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ.

وأما الرَّجُلُ الْمُنْسُوبُ ذَلِكَ اللَّبْنُ إِلَيْهِ لكونه رَوْحَ الْمَرْأَةِ أَوْ وَطْئَهَا بِمَلِكٍ أَوْ شُبُهَةِ فَمَذْهَبُ الْعُلَمَاءِ كَافَّةً ثُبُوتُ حُرْمَةِ الرِّضَاعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرِّضِيعِ وَيَصِيرُ وَلَدًا لَهُ، وَأَوْلَادُ الرَّجُلِ إِخْوَةُ الرِّضِيعِ وَأَخَوَاتُهُ، وَتَكُونُ إِخْوَةُ الرَّجُلِ أَعْمَامَ الرِّضِيعِ، وَأَخَوَاتُهُ عَمَّاتِهِ، وَتَكُونُ أَوْلَادُ الرِّضِيعِ أَوْلَادَ الرَّجُلِ، وَلَمْ يَخَالَفْ فِي هَذَا إِلَّا أَهْلُ الظَّاهِرِ وَابْنُ عَلِيَّةٍ، فَقَالُوا: لَا تَثْبُتُ حُرْمَةُ الرِّضَاعِ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالرِّضِيعِ، وَنَقَلَهُ الْمَازِرِيُّ عَنْ ابْنِ عَمَرَ وَعَائِشَةَ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَعْوَانُكُمْ مِنَ الرِّضَاعِ﴾^(٢) وَلَمْ يَذْكَرِ الْبِنْتَ وَالْعَمَّةَ كَمَا ذَكَرَهُمَا فِي النَّسَبِ، وَاحْتَجَّ الْجُمْهُورُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيحَةِ فِي عَمِّ عَائِشَةَ وَعَمِّ حَفْصَةَ، وَقَوْلِهِ ﷺ مَعَ إِذْنِهِ فِيهِ «إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا يَحْرَمُ مِنَ الْوِلَادَةِ». وَأَجَابُوا عَمَّا احْتَجُّوا بِهِ مِنَ الْآيَةِ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا نَصٌّ بِإِبَاحَةِ الْبِنْتِ وَالْعَمَّةِ وَنَحْوَهُمَا؛ لِأَنَّ ذِكْرَ الشَّيْءِ لَا يَدُلُّ عَلَى سُقُوطِ الْحُكْمِ عَمَّا سِوَاهُ لَوْ لَمْ يُعَارِضْهُ دَلِيلٌ آخَرُ، كَيْفَ وَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ؟! وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٣)

(١) وهذا القول ذكره المصنّف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

(٢) سورة "النساء"، آية (٢٣).

(٣) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٩/١٠).

[١٤٩/٥٤٩] - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي، وَهِيَ مُتْرَضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى الْفِرَاشِ.

أولاً: - تفريغ الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٢٣٧٤) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٦٣٥)، وأحمد في "مسنده" (٢٥٦٣٧)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢/١٤١٨)، وابن المنذر في "الأوسط في السنن والإجماع" (٢٤٥١) -، عن مَعْمَر بن راشد.

- وعبد الرزاق في "المصنّف" (٢٣٧٥)، والحُمَيْدِي في "مسنده" (١٧١) - ومن طريقه أبو عوانة في "المستخرج" (١/١٤١٨) -، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٨٩٣) - ومن طريقه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١/٥١٢) ك/الصلاة، ب/الإعتراض بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي، والبيهقي في "الكبرى" (٥٢٢٤) -، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٦٠٠)، وأحمد في "مسنده" (٢٤٠٨٨)، ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١/٥١٢) ك/الصلاة، ب/الإعتراض بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي، وابن ماجه في "سننه" (٩٥٦) ك/إقامة الصلاة، ب/مَنْ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨٢٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٩٢ و ٣٦٩٦ و ٥٢٢٤)، والبخاري في "شرح السنة" (٥٤٦)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٨/٢١)، كلهم من طُرُقٍ عن سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ.

- وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٦٠١)، من طريق صالح بن أبي الأخضر.

- وأحمد في "مسنده" (٢٤٥٦٢)، والقطيعي في "الألف دينار" (١٠٢)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٨/٢١)، من طريق عبد الرحمن بن عمرو الأزاعي.

- والدَّارِمِيُّ في "مسنده" (١٤٥٣)، والبخاري في "صحيحه" (٣٨٣) ك/الصلاة، ب/الصلاة على الفِرَاشِ، من طريق عُقَيْل بن خالد الأيلي.

- والبخاري في "صحيحه" (٥١٤) ك/الصلاة، ب/مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم - ابن أخي الزُّهْرِيِّ -.

- والطبراني في "الشاميين" (١٧٥١)، والذهبي في "المعجم" (٨٣/٢)، عن محمد بن الوليد الزُّبَيْدِيِّ. سبعتهم عن الزُّهْرِيِّ، بنحوه، وعند بعضهم فيه قَصَّةٌ.

▪ وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٥٥٥ و ١٥٦٠ و ١٥١٦)، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٢٣٧٣)، وابن الجعد في "مسنده" (١٥٩٧ و ١٥٩٨)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٨٧٥٦)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٦٠٢-٦٠٥ و ٦٣٦ و ٨٢١)، وأحمد في "مسنده" (٢٤٢٣٦ و ٢٤٣٥٩ و ٢٤٥٦٢ و ٢٤٦٢٩ و ٢٤٦٦٤ و ٢٤٩٤٧ و ٢٥٠٢٤ و ٢٥٢٠٧ و ٢٥٤٣٢ و ٢٥٥٩٩ و ٢٥٦٤٧ و ٢٥٦٩٦ و ٢٥٩٤٢)، والبخاري في "صحيحه" (٥١٢) ك/الصلاة، ب/الصلاة خَلْفَ النَّائِمِ، والبخاري أيضًا برقم (٩٩٧) ك/الوتر، ب/إيقاظ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَهُ بِالْوَتْرِ، ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٣-٢/٥١٢) ك/الصلاة، ب/الإعتراض بَيْنَ يَدَيِ

المُصَلِّي، وأبو داود في "سننه" (٧١١) ك/الصلاة، ب/مَنْ قَالَ الْمَرْأَةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ، وَالْمُسَائِي فِي "الكبرى" (٨٣٧) ك/الصلاة، ب/الرُّخْصَةُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّائِمِ، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٤٤٩٠ و ٤٨٢٠)، والدولابي في "الكنى" (٩٥٦)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨٢٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٤١٩ و ١٤٢٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٦٦٠ و ٢٦٦١)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٣٤١ و ٢٣٤٤ و ٢٣٩٠)، والطبراني في "الأوسط" (٤٠٦٠ و ٤٢٨٠ و ٧٠٤٥ و ٨٠٦٥ و ٩٤٦٣)، وابن بشران في "أماليه" (٧٨٩ و ٤٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٩٣ و ٣٤٩٤)، والبعوي في "شرح السنة" (٥٤٦).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عَن عُرْوَةَ، وَبَنُوهُ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ فِيهِ زِيَادَةٌ. (١)

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٢) ك/الصلاة، ب/الصَّلَاةُ عَلَى الْفَرَاشِ، وَبِخَارِي فِي "صحيحه" (٥١٣) ك/الصلاة، ب/النَّطْوُوعُ خَلْفَ الْمَرْأَةِ، وَبِخَارِي أَيْضًا بِرَقْم (٥١٤) ك/الصلاة، ب/مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، وَبِخَارِي أَيْضًا بِرَقْم (٥١٩) ك/الصلاة، ب/ هَلْ يَغْمِرُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ لِكَيْ يَسْجُدَ؟، وَمُسْلَمٌ فِي "صحيحه" (٥١٢/٤-٦) ك/الصلاة.

مِنْ طُرُقٍ عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَبَنُوهُ، وَفِي بَعْضِهَا فِيهِ زِيَادَةٌ، وَفِي بَعْضِهَا بِمَعْنَاهَا.

ثَانِيًا:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١١٣).
- ٤) سُؤيد بن عبد العزيز بن مُعْمِر السُّلَمِيُّ: "ضعيف"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٦٥).
- ٥) قُرَّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ لِلإِعْتِبَارِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٤٤).
- ٦) محمد بن مُسْلِم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: "بِقَّةٌ"، حَافِظٌ، مُنْفِقٌ عَلَى جَلَاتِهِ، وَإِتْقَانُهُ، وَإِمَامَتُهُ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يُرْسَلُ، وَيُدَلَّسُ؛ وَتَدْلِيْسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لِذَلِكَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠).
- ٧) عُرْوَةَ بن الزُّبَيْر بن العَوَّام بن خُوَيْلِد: "بِقَّةٌ قَويَّةٌ مشهورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٧٤).
- ٨) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تَقَدَّمَتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٥).

ثَالِثًا:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضعيف"؛ لِأَجْلِ سُؤيد بن عبد العزيز، وَقُرَّة بن عبد الرحمن. وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصحيحين"، وَغَيْرِهِمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ أُخْرَى عَن عُرْوَةَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ

(١) وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٤) ك/الصلاة، ب/الصلاة على الفرش، بسنده من طريق عزك بن مالك، عن عُرْوَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي وَغَائِثَةٌ مُعْرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ عَلَى الْفَرَاشِ الَّذِي يَتَأَمَّنُ عَلَيْهِ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الفتح" (٤٩٢/١): وصورة سياقه بهذا الإرسال لكنه محمول على أنه سمع ذلك من عائشة دليل الرواية التي قبلها والنكته في إيرادها أن فيه تقييد الفرش بكونه الذي يتأمن عليه.

الرُّهْرِيِّ، وله طرق أخرى أيضاً عن عائشة من غير طريق عُرْوَةَ، وجُلَّهَا مُخَرَّجٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، فِيرْتَقِي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره" - والله أعلم -.

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنِّف ﷺ على الحديث:

قال المُصَنِّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قُرَّةٍ إِلَّا سُويِدَ وَرَشِدِينَ^(١)

قلت: ومِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ حُكْمَ الإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالنَّفَرِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْف - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نَسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقْف - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى رِوَايَةِ رَشْدِينَ عَنِ قُرَّةٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: وفيه أن الصلاة إلى النائم لا تكره وقد وردت أحاديث ضعيفة في النهي عن ذلك وهي محمولة - إن ثبتت - على ما إذا حصل شغل الفكر به.^(٢)

قلت: وقد ورد في بعض طرق الحديث في "الصحيحين" عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَطْعَمُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ -، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ شَبَّهْتُمَا بِالْحَمِيرِ وَالْكَلابِ، وَاللَّهُ لَعَنَ «رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتَةِ مُضَلَّجَةً، تَبْدُولِي الْحَاجَةَ، فَأُكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُؤَدِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْأَلُ مِنْ عِنْدِ رَجُلِيهِ».^(٣) واللفظ لمسلم.

وهذا يُعَارِضُ فِي ظَاهِرِهِ لَمَّا أَخْرَجَهُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صحيحه" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْعَمُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةَ، وَالْحِمَارَ، وَالْكَلبَ، وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ».^(٤)

وقد اختلف العلماء في توجيه هذه الأدلة، فسلكوا في ذلك مسالك شتى؛ فمنهم من ذهب إلى الترجيح، بين مَرْجَحٍ لِحَدِيثِ عَائِشَةَ، وَأَخْرَجَ مَرْجَحٍ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ وَأَخْرُونَ قَائِلُونَ بِالنَّسْخِ، وَأَنَّ حَدِيثَ عَائِشَةَ نَاسَخٌ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَائِلُونَ بِالتَّأْوِيلِ، وَتَعَدَّدَتْ أَقْوَالُهُمْ، مِنْهَا: أَنَّ الْقَطْعَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ بَطْلَانِ الصَّلَاةِ، وَأَمَّا الْمُرَادُ بِهِ قَطْعُ كَمَالِهَا وَخُشُوعِهَا، وَذَلِكَ بِالنَّشْغَالِ عَنْهَا؛ وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ طَرَفِي الأَدْلَةِ - وَلَعَلَّهُ هُوَ الأَوَّلَى، عَمَلًا بِجَمِيعِ الأَدْلَةِ -، وَمَلْخَصُ كَلَامِهِمْ: أَنَّ الْقَطْعَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصٌّ بِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فَقَطْ، وَقَالَ آخَرُونَ: وَلَعَلَّ الْقَطْعَ خَاصٌّ بِالمَرُورِ دُونَ النُّومِ أَوْ الجُلُوسِ؛ وَعَدِمَ الْقَطْعَ الْمَفْهُومَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ خَاصٌّ بِصَلَاةِ النَّافِلَةِ، وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى النُّومِ وَالْجُلُوسِ دُونَ المَرُورِ، لِذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: فَالظَّاهِرُ أَنَّ عَائِشَةَ إِذَا تَكْرَرَتْ إِطْلَاقُ كَوْنِ الْمَرْأَةِ تَقَطُّعَ الصَّلَاةِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، لَا المَرُورِ بِخُصُوصِهِ. وَالأَمْرُ مُفَصَّلٌ فِي كِتَابِ أَهْلِ العِلْمِ، فَلْيُرَاجَعِهَا مَنْ رَامَ المَزِيدَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٥)

(١) وهذا القول ذكره المُصَنِّف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٤٩٢/١).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي "صحيحه" (٥١٤) ك/الصلاة، ب/مَنْ قَالَ: لَا يَطْعَمُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، وَالبُخَارِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٥١٩) ك/الصلاة، ب/ هَلْ يَغْمِزُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ لِكَيْ يَسْجُدَ؟، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٦٤٠/٥١٢) ك/الصلاة.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٥١١) ك/الصلاة، ب/قَدَّرَ مَا يَسْتُرُّ المُنْصَلِّي.

(٥) يُنظَرُ: "شرح السنة" للبيهقي (٤٦١/٢-٤٦٣)، "معرفة السنن والآثار" للبيهقي (٢٠٠/٣-٢٠١)، و"الاعتبار في النسخ

[١٥٠/٥٥٠] - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُحَدِّثُ فِي صَلَاتِهِ؟
قَالَ: « لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

هذا الحديث مداره على الزُّهْرِيِّ، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسَيَّبِ، عن أبي هريرة ؓ .
الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسَيَّبِ، وعَبَادِ بن تَمِيمٍ، عن عمِّه عبد الله بن زيد ؓ .
الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسَيَّبِ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ؓ .
الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسَيَّبِ، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا) .
الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ؓ .
الوجه السادس: الزُّهْرِيُّ، عن أنس بن مالك ؓ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسَيَّبِ، عن أبي هريرة ؓ .

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه القاسم بن سلام في "الطُّهْر" (٤٠٣)، عن ابن لهيعة، عن عُقَيْلِ بن خالد الأيُّلي؛ والبزار في "مسنده" (٧٧٤٨)، مِنْ طَرِيقِ الهَيْثَمِ بن جَمِيلٍ، وزمعة بن صالح.
ثالثتهم (عُقَيْلٌ، والهَيْثَمُ، وزمعة) عن ابنِ شَهَابٍ، عن سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، بنحوه.
وقال البزار: وهذا الحديث أصحاب ابن عُيَيْنَةَ يروونه، عن ابن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ عن عباد بن تميم عن عمِّه، ولا نعلم أحدًا قال: عن ابن عُيَيْنَةَ، عن سَعِيدِ، عن أبي هُرَيْرَةَ إلا الهَيْثَمُ، وتابعه زمعة.
قُلْتُ: بل تابعهما عُقَيْلٌ، وَفُرَّةٌ. واضطرب فيه الهَيْثَمُ، فرواه بالوجه الأول، والثاني - كما سيأتي - .
واضطرب فيه زمعة أيضًا، فرواه بالوجه الأول، والسادس - كما سيأتي - .

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تقدَّم في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مساور الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سُويد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تقدَّم في الحديث رقم (٦٥).

والمسوخ من الآثار" للحازمي (ص/٧٥-٧٦)، و"المغني" لابن قدامة (٣/٩٤ - ٩٧ - ١٠٣)، و"التمهيد" لابن عبد البر (٢١/١٦٨-١٧٠)، "فتح الباري" لابن رجب (٤/١٠٦-١٤٠). و"فتح الباري" لابن حجر (١/٥٨٩).

٥) فَرَّةُ بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار، "تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).

٦) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهري: "ثقة"، حافظٌ، مُتَّقٍ على جلالتِه، وإنقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتبليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك، "تقدّم في الحديث رقم (١٠).

٧) سَعِيدُ بن المُسَيَّبِ بن حَزَنُ بن أَبِي وَهَبٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ القُرَشِيُّ، المَخْرُومِيُّ، المدنيُّ.

روى عن: أبي هريرة - وكان زوج ابته، وأعلم النَّاسِ بحديثه -، وابن عَبَّاسٍ، وابن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وآخرين.

روى عنه: الزُّهريُّ، وقتادة، ويحيى بن سعيد الأنصاريُّ، والنَّاسُ.

حاله: قال ابن عمر: هو والله أحد المُقْبَلِينَ. وقال قتادة: ما رأيت أحداً قط أعلم بالحلال والحرام منه. وقال الزُّهريُّ: كان أفقه النَّاسِ. وقال أحمد، والعجليُّ: ثقةٌ. وقال أبو حاتم: ليس في التابعين أنبل منه، وهو أثبتهم في أبي هريرة. وقال أبو زرعة: ثقةٌ إمامٌ. وقال الذهبي: ثقةٌ حجةٌ فقيهُ، رفيع الذكر رأسٌ في العلم والعمل. وقال الشافعيُّ: إرسال سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ عندنا حسنٌ. وقال الإمام أحمد: مُرْسَلَاتُ سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ صحاح، لا يرى أصح من مُرْسَلَاتِهِ. ومناقبه وفضائله كثيرة جداً. وروى له الجماعة.

وقال ابن حجر: من العلماء الأثبات، والفقهاء الكبار، اتفقوا على أنَّ مُرْسَلَاتِهِ أصح المراسيل.^(١)

٨) أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "صحابيٌّ، جليلٌ، من المُكثِرِينَ"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: الزُّهري، عن سَعِيدِ، وعَبَادِ بن تَمِيمِ، عن عمِّه عبد الله بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أ- تخریج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الحميديُّ في "مسنده" (٤١٧) - ومن طريقه ابن المنذر في "الأوسط" (١٤٨)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٨/٥) -، والبخاري في "صحيحه" (١٣٧) ك/الوضوء، ب/من لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن، ومسلم في "صحيحه" (٣٦١) ك/الطهارة، ب/الدليل على أن من تيقن الطهارة، ثم شك في الحديث فله أن يصلّي بطهارته تلك، وابن ماجه في "سننه" (٥١٣) ك/الطهارة، ب/لا وضوء إلا من حدث، وأبو داود في "سننه" (١٧٦) ك/الطهارة، ب/إذا شك في الحديث، والنسائي في "الكبرى" (١٥١) ك/الطهارة، ب/الأمر بالوضوء من الريح، وفي "الصغرى" (١٦٠)، وابن الجارود في "المنتقى" (٣)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٨)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٥١٠٠)، كلهم من طرق عن سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهريِّ، بنحوه.

▪ والشافعي في "مسنده" (٢٩) - ومن طريقه أبو عوانة في "المستخرج" (٦٥١ و ٧٤٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٥٥)، وفي "المعرفة" (٨٨٠ و ١٣٥١)، والبخاري في "شرح السنة" (١٧٢) -، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المُصنَّف" (٧٩٩٥) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٣٦١) ك/الطهارة، ب/الدليل على أن من تيقن الطهارة، ثم شك في الحديث فله أن يصلّي بطهارته تلك، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٩٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٥١٣٣) -، وأحمد في "مسنده" (١٦٤٥٠)، والبخاري في "صحيحه" (١٧٧) ك/الوضوء، ب/من لم يرَ الوضوء إلا من المخرّجين: من القبل والدبر، والبخاري أيضاً في "صحيحه" (٢٠٥٦) ك/البيوع، ب/من

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل"، ٥٩/٤، "الثقات"، ٢٧٤/٤، "التهذيب"، ٦٦/١١، "الكاشف"، ٤٤٤/١، "التقريب" (٢٣٩٦).

لَمْ يَزِ الْوَسَاوِسَ وَتَخَوَّهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ، والبخاري في "مسنده" (٢/٧٧٤٨) - مِنْ طَرِيقِ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ -، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٥ و ١٠١٨)، أبو عوانة في "المستخرج" (٦٥٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣٧٤).
 مِنْ طَرِيقٍ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ - وحده -، عن عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، بنحوه.
 وقد اختلف في رواية سعيد بن المسيَّب، هل شيخه عمَّ عباد بن تميم - وهو عبد الله بن زيد -، أم أنَّ الحديث عنه مُرْسَلٌ؟ - كما سيأتي بإذن الله تعالى في الوجه الرابع -، والأمر يحتمل الأمرين؛ قال الحافظ ابن حجر^(١): إِنَّ شَيْخَ سَعِيدٍ فِيهِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَمَّ عِبَادٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: كلاهما عن عمِّه - أي عم الثاني، وهو عباد -، ويُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُحَدَّثًا، وَيَكُونُ مِنْ مَرَاتِلِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ جَرَى "صاحب الأطراف"^(٢). وهذا يعني أَنَّ الْمَرْيَ رَجَحَ الْإِتِّصَالَ، برواية سعيد عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

والحديث بهذا الوجه أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، وهذا كافٍ لإثبات صحته.

ثالثاً: الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٥١٤) ك/الطهارة، ب/لا وضوء إلا من حدب، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قال: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عن مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عن الزُّهْرِيِّ، بنحوه.
 ▪ وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٣٤٧/٢-٣٤٨)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قال: عَرَضْتُ عَلَى أَبِي حَدِيدَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ أَبُو الشُّعْبَاءِ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قالوا: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، وذكر الحديث، فأنكره أبي، وأستفطعهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: الْمُحَارِبِيُّ، عن مَعْمَرٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَأَنْكَرَهُ جِدًّا؛ قال أبو عبد الله: ولم نعلم أنَّ الْمُحَارِبِيَّ سَمِعَ مِنْ مَعْمَرٍ شَيْئًا، وبلغنا أنَّ الْمُحَارِبِيَّ، كان يُدَلِّسُ.^(٣)

وقال البوصيري: رجاله ثقات، إلا أنه مُعَلَّلٌ بأنَّ الحفاظ من أصحاب الزهري رواوا عنه عن سعيد، عن عبد الله بن زيد، وكان الإمام أحمد ينكر حديث المحاربي عن معمر لأنه لم يسمع من معمر.^(٤)

رابعاً: الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مُرْسَلًا).

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنَّف" (٥٣٤)، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابن المسيَّب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، سئلَ عَنِ الرَّجُلِ

(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١/٢٢٧).

(٢) "تحفة الأشراف" (٤/٣٣٦/٥٢٩٦)، وفيه: عن سعيد بن المسيَّب وعباد بن تميم، كلاهما عن عمِّه عبد الله بن زيد به.

(٣) ويُنظَرُ: "العلل ومعرفه الرجال" للإمام أحمد - برواية ابنه عبد الله - (٣/٣٦٣/مسألة ٥٥٩٧).

(٤) يُنظَرُ: "مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه" (ص/١٠٥/حديث برقم ١٨٨).

يُشَبِّهُ فِي صَلَاتِهِ، قَالَ: « لَا يَتَصَرَّفُ إِلَّا أَنْ يَجِدَ رِيحًا، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا ».

▪ والعُقَيْلِيُّ فِي "الضعفاء" (٣٤٨/٢) - مُعَلَّقًا -، قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ (مُرْسَلًا).

خامساً:- الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ.

أ- تخريج الوجه الخامس:

▪ أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضعفاء" (٣٤٨/٢) - مُعَلَّقًا -، قَالَ: وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدَنِيِّ، عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ؛ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْمُقْرَوِيِّ فِي "المعجم" (١٢٦)، مِنْ طَرِيقِ وَسَّاجِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْهَقْلِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، كِلَاهِمَا (صَالِحٌ، وَالْأَوْزَاعِيُّ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَبِي سَلَمَةَ، نَحْوَهُ. وَفِي رِوَايَةِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ مَقْرُونًا بِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الخامس:

قُلْتُ: صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ "ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الزُّهْرِيِّ".^(١) وَعَدَّهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ.^(٢) وَأَمَّا رِوَايَةُ الْأَوْزَاعِيِّ فِي إِسْنَادِهِ وَسَّاجِ بْنِ عَمْرٍو "مَجْهُولُ الْحَالِ".^(٣)

سادساً:- الوجه السادس: الزُّهْرِيُّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ.

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضعفاء" (٣٤٨/٢) - مُعَلَّقًا -، قَالَ: وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، عَنِ زَمْعَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ، وَلَا يَصِحُّ عَنْ أَنَسٍ.^(٤) قُلْتُ: فِي إِسْنَادِهِ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ "ضَعِيفٌ، كَثِيرُ الْغَلَطِ عَنِ الزُّهْرِيِّ".^(٥)

سابعاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَذَاهِرُهُ عَلَى الزُّهْرِيِّ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهِ:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَبَّادِ بْنِ ثَمِيمٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ؓ.

(١) وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: لَيْسَ بِشَيْءٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَأَسَدُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، لَمَّا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: مِنْهُ مَا حَدَّثَنِي، وَمِنْهُ مَا قَرَأْتُ عَلَى الزُّهْرِيِّ، وَمِنْهُ مَا سَمِعْتُ، وَمِنْهُ مَا وَجَدْتُ فِي كِتَابٍ، وَلَسْتُ أَفْضَلُ ذَا مِنْ ذَا. وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَزُودُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَشْيَاءَ مَقْلُوبَةً، اخْتَلَطَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنَ الزُّهْرِيِّ بِمَا وَجَدَ عِنْدَهُ مَكْتُوبًا. يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٣/٤، "الجرح والتعديل" ٣٩٤/٤، "المجروحين" لابن حِبَّانَ ٣٦٨/١، "تهذيب الكمال" ٨/١٣، "التقريب" (٢٨٤٤).

(٢) يُنْظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي (٣٩٩/١).

(٣) يُنْظَرُ: "الثقات" لابن حِبَّانَ ٢٣١/٩، "التهذيب" ٤٤١/٣٠، "تهذيب التهذيب" ١١٦/١١، "التقريب" وتحريره (٧٤٠٦).

(٤) وَيُنْظَرُ "العلل" للذَّارِقَطَنِيِّ (١٢/١٨٣-١٨٤/١٨٨ مسألة ٢٥٩٤).

(٥) وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: يُخَالَفُ فِي حَدِيثِهِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، كَثِيرُ الْغَلَطِ عَنِ الزُّهْرِيِّ. يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٥١/٣، "الجرح والتعديل" ٢٦٤/٣، "التهذيب" ٣٨٨/٩، "الميزان" ٨١/٢، "التقريب" (٢٠٣٥).

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ؓ.

الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن النَّبِيِّ ؐ (مُرْسَلًا).

الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه السادس: الزُّهْرِيُّ، عن أنس بن مالك ؓ.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب، والوجه الرابع (المرسل) مُحْتَمَلٌ أَيْضًا - كما سبق بيانه -؛ للقرائن الآتية:

(١) أنَّ الوجه الثاني من رواية ابن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، وهو من أثبت النَّاس فيه، ومن الطبقة الأولى.^(١)

(٢) إخراج البخاري ومسلم للوجه الثاني في "صحيحهما".

(٣) وأمَّا الوجه الأول فقد رواه عن الزُّهْرِيِّ أربعة من الرواة، وهم: قُرَّة بن عبد الرحمن، وعُقَيْل بن خالد، والهيثم بن جميل، وزَمْعَةَ بن صالح؛ أمَّا قُرَّة فَضَعِيفٌ، وأمَّا عُقَيْلٌ ففي الإسناد إليه ابن لهيعة، وأمَّا الهيثم، وزَمْعَةَ فقد اضطربا في هذا الحديث - كما سبق بيانه -، وزَمْعَةُ كثير الغلط عن الزُّهْرِيِّ - كما سبق -.

(٤) وأمَّا الوجه الثالث فقد أنكره الإمام أحمد - كما سبق بيانه -.

(٥) وأمَّا الوجه الخامس، والسادس فسندهما "ضعيف" - كما سبق تفصيله -.

ثامنًا: - الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل قُرَّة عبد الرحمن "ضعيف"، مع المخالفة.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث من وجهه الراجح "صحيح"، فقد أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما".

والحديث أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٣٦٢) ك/الطهارة، ب/الدليل على أنَّ مَنْ تَبَقَّنَ الطَّهَارَةَ، ثُمَّ شَكَ فِي الْخَدْنِ فَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِطَهَارَتِهِ تِلْكَ، عَنْ أَبِي مُرَّةٍ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا، فَلَا يُخْرِجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا» .

تاسعًا: - النظر في كلام المصنّف ؓ على الحديث:

قال المصنّف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن قُرَّة إلا سويد ورشدين.

قلت: وممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن قُرَّة - والله أعلم -.



(١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٣٩٩/١).

[٥٥١/١٥١]- وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ عَلَى أَتَانٍ، وَقَدْ قَارَبْتُ الْحُلْمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، حَتَّى جَاوَزْتُ بَعْضَ الصَّفِّ، ثُمَّ سَرَّخْتُهَا، فَرَجَعْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ، فَلَمْ يُعِدْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٤٢٦) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٣١٨٤ و ٣١٨٥)، والبخاري في "صحيحه" (٧٦) ك/العلم، ب/متى يصح سماع الصغير؟، ويرقم (٤٩٣) ك/الصلاة، ب/سنة الإمام سنة من خلفه، ويرقم (٨٦١) ك/الأذان، ب/وضوء الصَّيَّانِ، ومتى يجب عليهم الغسل والطهور، وحضورهم الجماعة والعبدنين والجنائز، وصفوفهم، ويرقم (١/٤٤١٢) ك/الحج، ب/حجة الوداع، ومسلم في "صحيحه" (١/٥٠٤) ك/سنة المصلي، وأبو داود في "سننه" (١/٧١٥) ك/الصلاة، ب/من قال: الحمار لا يقطع الصلاة، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٥١٧/١)، والنسائي في "الكبرى" (٥٨٣٣) ك/العلم، ب/متى يصح سماع الصغير، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢/٨٣٤)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٤٣١)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٤٧٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/٢٦٣٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٢١٥١ و ٢٣٩٣)، وأبو الفضل الزهري في "حديثه" (٦١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٤٧٩ و ٣٥٠١)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٤٢٣٦ و ٤٢٣٧)، والبعوي في "شرح السنة" (٥٤٨) -.

- وعبد الرزاق في "المصنف" (٢٣٥٩) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٣٤٥٤)، ومسلم (٤/٥٠٤) ك/الصلاة، ب/سنة المصلي، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٤٣٢) -، والترمذي في "سننه" (٣٣٧) ك/الصلاة، ب/ما جاء لا يقطع الصلاة شيء، وابن خزيمة في "صحيحه" (١/٨٣٤)، من طريق مفسر.

- والحيمدي في "مسنده" (٤٨١) - ومن طريقه الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٥١٧/١) -، وابن أبي شيبه في "المصنف" (٢٨٦٥ و ٢٨٨٧)، وأحمد في "مسنده" (١٨٩١)، والدَّارِمِي في "مسنده" (١٤٥٥)، ومسلم في "صحيحه" (٣/٥٠٤) ك/الصلاة، ب/سنة المصلي، وابن ماجه في "سننه" (٩٤٧) ك/إقامة الصلاة، ب/ما يقطع الصلاة - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٠/٥٦) -، وأبو داود في "سننه" (١/٧١٥) ك/الصلاة، ب/من قال: الحمار لا يقطع الصلاة، والنسائي في "السنن الكبرى" (٨٣٠) ك/الصلاة، ب/ذكر من يقطع الصلاة، ومن لا يقطعها إذا لم يكن بين يدي المصلي سنة، وفي "الصغرى" (٧٥٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٣٨٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٦٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨٣٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٤٣٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٦٣٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٥٠٠)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٤٢٤٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٩١/٤)، والخطيب البغدادي في "الأسماء المبهمة" (٢٥٠/٤)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧١/٥٦)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٤٧٨/٤)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة.

- وأحمد في "مسنده" (٢٣٧٦)، والبخاري في "صحيحه" (١٨٥٧) ك/الحج، ب/حَجِّ الصَّيْبَانِ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ - ابن أخي الزُّهْرِيِّ -.

- والبخاري في "صحيحه" (٢/٤٤١٢) ك/الحج، ب/حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَمُسَلَّمٌ (٢/٥٠٤) ك/الصلاة، ب/سُتْرَةُ الْمُصَلِّي، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "الْمُسْتَخْرَجِ" (١٤٣٣)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح المعاني" (٢/٢٦٣٩)، وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي "حديثه" (٦١)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي "الأوسط" (٢٤٧٧)، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ.

- وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي "حديثه" (٦٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ. خَمْسَتُهُمْ (مَالِكٌ، وَمَعْمَرٌ، وَسَفْيَانٌ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَيُونُسُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ) عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِهِ. وَفِي بَعْضِ الطَّرِيقِ: «يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِبَيْتِي»، وَفِي بَعْضِهَا: «قَائِمٌ بِيَمِينِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ». وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).
- ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمى: "ضعيف"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).
- ٥) قرة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلإِعْتِبَارِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٤).
- ٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: "بِقَّة"، حَافِظٌ، مُتَّقٍ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِنْقَانِهِ، وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يُرْسَلُ، وَيُدَلَّسُ؛ وَتَدْلِيْسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لِدَاكٍ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).
- ٧) غنيد الله بن عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودِ الْبَاهَلِيِّ: "بِقَّة"، ثَبَّتْ، فَفِيهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩٨).
- ٨) عبد الله بن عباس ؓ: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ سُوَيْدٌ، وَقُرَّةٌ "ضَعِيفَانِ". وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَغَيْرَهُمَا - كَمَا سَبَقَ -، يَرْتَقِي الْحَدِيثُ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ".

رابعاً:- انظر في كلام المصنف ؓ على الحديث:

قال المصنف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن قرة إلا سويد ورشدين.

قلت: ومِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّقَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْف - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَقَرُّدٌ نَسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقْف - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى رِوَايَةِ رَشْدِينَ عَنْ قُرَّةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.



[١٥٢/٥٥٢] - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ عَامَ الْفَتْحِ حَتَّى بَلَغَ الْكَبِيدَ^(١)، ثُمَّ أَفْطَرَ، وَأَفْطَرَ أَصْحَابُهُ، فَهُمْ يَتَّبِعُونَ الْأَخْدَثَ فَالْأَخْدَثُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ النَّاسِخُ الْمُحْكَمُ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه مالك في "الموطأ" (٨٠٦) - ومن طريقه الدارمي في "مسنده" (١٧٤٩)، والبخاري في "صحيحه" (١٩٤٤) ك/الصوم، ب/إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٢٢٢ و ٣٢٢٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٦٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٨١٤١)، وفي "معركة السنن والآثار" (٨٧٦٣)، والفريايبي في "الصيام" (٨٧)، والخطيب البغدادي في "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٣٢٠/١)، والبغوي في "شرح السنة" (١٧٦٦)، والحازمي في "الناسخ والمنسوخ" (ص/١٤٢) -
- وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٨٤١)، والحميدي في "مسنده" (٥٢٤)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٨٩٦٨ و ٩٠٠٥ و ٣٦٩٣٤) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٢/١١١٣) ك/الصيام، ب/جواز الصوم والْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ -، وأحمد في "مسنده" (١٨٩٢) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "المدرج في النقل" (٣٢٢/١) -، والبخاري في "صحيحه" (٢٩٥٣) ك/الجهاد والسير، ب/الخروج في رمضان، ومسلم في "صحيحه" (٢/١١١٣) ك/الصيام، ب/جواز الصوم والْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ إِذَا كَانَ سَفَرُهُ مَرَحَلَتَيْنِ فَأَكْثَرَ، والنسائي في "الكبرى" (٢٦٣٤) ك/الصيام، ب/الرخصة للمُسَافِرِ أَنْ يَصُومَ بَعْضًا وَيُفْطِرَ بَعْضًا، وفي "الصغرى" (٢٣١٣)، وابن الجارود في "المنتقى" (٣٩٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٠٣٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٨١٧٣)، والفريايبي في "الصيام" (٨٤) و ٨٥ و ٨٦)، والخطيب البغدادي في "المدرج في النقل" (٣٢٢/١)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة.
- وعبد الرزاق في "المصنّف" (٤٤٧١ و ٧٧٦٢ و ٩٧٣٨) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٣٠٨٩ و ٣٤٦٠)، وعبد بن حميد في "المنتخب" (٦٤٥)، والبخاري (٤٢٧٦) ك/المغازي والسير، ب/عزوة الفتح في رمضان، ومسلم (٣/١١١٣) ك/الصيام، ب/جواز الصوم والْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ، وابن الجارود في "المنتقى" (٣٩٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٨١٤٢)، والفريايبي في "الصيام" (٨٩)، والحازمي في "الناسخ والمنسوخ" (ص/١٤٣)، والخطيب في "المدرج في النقل" (٣٢٥/١) -، عن معمر بن راشد.

(١) الكديد: بفتح أوله، وكسر ثانيه، ودالين مهملتين، موضع بين مكة والمدينة، يُسمى اليوم (الحمض)، ويقع على بُعد (٩٠) كم من مكة المكرمة، على طريق المدينة المنورة. يُنظر: "معجم ما استعجم من أسماء البلاد" لأبي عبيد البكري (١١١٩/٤)، "مشارك الأتوار" (٣٥١/١)، "المنهاج شرح مسلم" (٢٣٠/٧)، "معجم البلدان" (٤٤٢/٤)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/٣١٥). وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٨١/٤): قال القاضي عياض: اختلفت الروايات في الموضع الذي أفطر النبي ﷺ فيه، والكل في قصة واحدة، وكلها متقاربة، والجميع من عمل عسافان.

- وعبد الرَّزَّاق في "المُصَنَّف" (٤٤٧٢)، والقاسم بن سلَّام في "الناسخ والمنسوخ" (٧٦)، وأحمد في "مسنده" (٣٢٥٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٢٢٣)، والخطيب البغدادي في "المدرج في النقل" (٣٢١/١)، من طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

- والقاسم بن سلَّام في "الناسخ والمنسوخ" (٧٧)، ومُسلم في "صحيحه" (١/١١١٣) ك/الصيام، ب/جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٣٥٥٥ و ٣٥٦٤)، والفريابي في "الصيام" (٨٣)، والخطيب في "المدرج في النقل" (٣٢٣/١)، من طريق الليث بن سعد.

- والقاسم بن سلَّام في "الناسخ والمنسوخ" (٧٨)، وأحمد في "مسنده" (٢٣٢٩) - ومن طريقه أبو نُعيم في "معرفة الصحابة" (٤٩) -، والخطيب في "المدرج في النقل" (٣٢٦/١)، من طريق محمد بن إسحاق.

- وعبد بن حميد في "المنتخب" (٦٤٨)، ومُسلم في "صحيحه" (٤/١١١٣) ك/الصيام، ب/جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ، والبيهقي في "الكبرى" (٨١٧٤)، والفريابي في "الصيام" (٨٨)، والخطيب البغدادي في "المدرج في النقل" (٣٢٤/١)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي.

- والبخاري في "صحيحه" (٤٢٧٥) ك/المغازي والسير، ب/عَزْوَةَ الفَتْحِ، من طريق عُقيل بن خالد. كلهم (مالك، وابن عُيَيْنَةَ، ومَعْمَر، وابن جُرَيْج، والليث، وابن إسحاق، ويونس، وعُقيل)، من طريق الزُّهري، بنحوه. وفي بعض الروايات: "خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الكَرِيدَ". وفي بعض الروايات مُختَصراً، بدون قوله: فَهَمْ يَتَّبِعُونَ الأَخْدَثَ فَأَلْأَخْدَثَ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... الخ.

وعند عبد الرَّزَّاق، وعَبْدُ بن حميد، والبخاري، ومسلم، والفريابي، برواية مَعْمَر: قال الزُّهري: فَكَانَ الفِطْرُ آخِرَ الأَمْرَيْنِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الأَخْرَ بِالأَخْرِ.

وعند الحميدي، ومسلم، وابن خزيمة: قال سُفْيَانُ: لا أُدرِي قاله الزُّهري عَنْ عُنَيْدِ اللَّهِ، أَوْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وعند أحمد برواية سُفْيَانَ: قِيلَ لِسُفْيَانَ: قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالأَخْرِ» مِنْ قَوْلِ الزُّهري أَوْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: كَذَا فِي الحَدِيثِ.

وقال البخاري في ك/الجهاد: هَذَا قَوْلُ الزُّهري، وَإِنَّمَا يُقَالُ بِالأَخْرِ، مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وعند مسلم، والبيهقي برواية يونس بن يزيد: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الأَخْدَثَ فَأَلْأَخْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ، وَيَرْوُهُ النَّاسِخُ المُحْكَمُ.

وقال ابن الجارود: قَوْلُهُ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالأَخْرِ هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهري بَيَّنَّ ذَلِكَ مَعْمَرٌ. وقال الخطيب البغدادي: قَوْلُهُ: "كَانَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ بِالأَخْدَثِ أَوْ بِالأَخْرِ فَأَلْأَخْرِ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ": لَيْسَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَإِنَّمَا هُوَ قَوْلُ الزُّهري، وَأُدْرَجَ فِي الحَدِيثِ؛ رَوَى ذَلِكَ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهري، فَبَيَّنَّا، وَفَصَّلَا كَلِمَةَ الزُّهري مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

- وقال ابن حجر: وهذه الزيادة في آخره من قول الزهري وقعت مدرجة، وبذلك جزم البخاري في الجهاد.^(١)
- وأخرج البخاري في "صحيحه" (١٩٤٨) ك/الصوم، ب/مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَزَاةَ النَّاسِ، ويرقم (٤٢٧٩) ك/المغازي والسير، ب/عَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، ومسلم في "صحيحه" (١١١٣/٥-٦) ك/الصيام، ب/جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عَسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِيَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَشَرِبَهُ نَهَارًا لِيَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. واللفظ لمسلم.
- وأخرج البخاري في "صحيحه" (٤٢٧٧ و ٤٢٧٨) ك/المغازي والسير، ب/عَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ طَاوُسٍ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) قرّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يكتب حديثه للاعتبار، تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).
- ٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "ثقة"، حافظ، مُتَّقٍ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، ولكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
- ٧) عبيد الله بن عتبة بن مسعود الباهلي: "ثقة"، ثبت، فقيه، تقدّم في الحديث رقم (٩٨).
- ٨) عبد الله بن عباس: "صحابي جليلٌ مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه سويد، وقرّة "ضعيفان". وللحديث متابعات في "الصحيحين"، وغيرهما - كما سبق -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام الأصنف ﷺ على الحديث:

قال الأصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرّة إلا سويد ورشدين.^(٢)

قلت: وممّا سبق يتبيّن أنّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن قرّة - والله أعلم -.

(١) يُنظر: "فتح الباري" (١٨١/٤).

(٢) وهذا القول ذكره المُصنّف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال النووي: فِيهِ دَلِيلٌ لِمَذْهَبِ الْجُمْهُورِ أَنَّ الصَّوْمَ وَالْفِطْرَ جَائِزَانِ وَفِيهِ أَنَّ الْمُسَافِرَ لَهُ أَنْ يَصُومَ بَعْضَ رَمَضَانَ دُونَ بَعْضٍ وَلَا يَلْزَمُهُ بِصَوْمِ بَعْضِهِ إِثْمَامُهُ
قَوْلُهُ: وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُونَ الْأَخْدَثَ فَإِلَّا أَخْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ ﷺ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا عَلِمُوا مِنْهُ
النَّسْخَ، أَوْ رُجْحَانَ الثَّانِي مَعَ جَوَازِهِمَا، وَإِلَّا فَقَدْ طَافَ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ، وَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَنَظَّأِرُ ذَلِكَ مِنْ
الْجَائِزَاتِ الَّتِي عَمَلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّاتٍ قَلِيلَةً لِيَبَانَ جَوَازُهَا وَحَافِظٌ عَلَى الْأَفْضَلِ مِنْهَا.
قوله: قال ابن عباس: "فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ": فِيهِ دَلَالَةٌ لِمَذْهَبِ
الْجُمْهُورِ فِي جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ جَمِيعًا. (١)

(١) ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٢٣١/٧).

[١٥٣/٥٥٢] - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتُوا ثَلَاثِينَ ».

* لَمْ يَرَوْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنْ قُرَّةٍ إِلَّا سُؤدَدٌ، وَرَشْدِينٌ.

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، عن أبي هريرة ﷺ.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سالم عن ابن عُمر ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، عن أبي هريرة ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه إبراهيم بن سعد الزُّهْرِيُّ في "جزئه" (١٤٠٧) - (مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن مندة)، ومن طريقه الطيالسي في "مسنده" (٢٤٢٥)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٧٥٨١)، ومُسْلِمٌ في "صحيحه" (١/١٠٨١) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وابن ماجه في "سننه" (١٦٥٥) ك/الصيام، ب/ما جاء في صُومُوا لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالنَّسَائِيُّ في "الكبرى" (٢٤٤٠) ك/الصيام، ب/إِكْتِمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ إِذَا كَانَ غَيْمًا، وفي "الصغرى" (٢١١٩)، والطحاوي في "شرح المُشْكَلِ" (٣٧٧١) و(٣٧٧٢)، وفي "شرح المعاني" (٢٥٤٢)، وأبو بكر ابن المقرئ في "الأربعون" (٥٧)، والدَّارِقُطْنِي في "العلل" (١٧٠/٩)، وأبو نعيم في "المُسْتَخْرَجِ" (٢٤٢٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٣٤) -، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا ».

- وأخرجه الدَّارِقُطْنِي في "العلل" (١٧١/٩)، مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَجْمَعِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ. وَقَالَ: وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَقُرَّةٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

▪ قلت: والحديث محفوظ أيضا من طرق أخرى عن أبي هريرة ﷺ:

- فأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٩) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا »، ومُسْلِمٌ في "صحيحه" (٣-٢/١٠٨١) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بِحَوَاهُ.

- ومُسْلِمٌ في "صحيحه" (٥-٤/١٠٨١) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بِحَوَاهُ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمى: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) قرّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار، تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).
- ٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "ثقة"، حافظ، مُتَقَّقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتخليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
- ٧) سعيد بن المسيّب بن حزن القرشي: "ثقة"، ثبّت، فقيه، تقدّم في الحديث رقم (١٥٠).
- ٨) أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "صاحب، جليل، من المُكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٧٥١٦)، من طريق معمر بن راشد، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٩٠٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٤٣)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي.
- كلاهما (معمر، ويونس) عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به.
- وأخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٧٣٠٥) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٤٩٥)، وأحمد في "مسنده" (٧٧٧٨)، والبخاري في "مسنده" (٧٦٣٦)، وابن الجارود في "المُنْتَقَى" (٣٩٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٥٧)، والدارقطني في "سننه" (٢١٦٤)، وفي "العلل" (١٧١/٩) -، عن معمر بن راشد، عن الزهري، عن أبي سلمة، وابن المسيّب - أو أحدهما -، عن أبي هريرة، به.

ب- مُتَابَعَاتٌ لِلوَجْهِ الثَّانِي:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٩٦٥٤ و ١٠٤٥١)، والترمذي في "سننه" (٦٨٤) ك/الصوم، ب/ما جاء لا تقدّموا الشهر بصوم، والطحاوي في "شرح المُشْكَل" (٣٧٧٣ و ٣٧٧٤)، وفي "شرح المعاني" (٢٥٤٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٥٩)، والدارقطني في "سننه" (٢١٦٠-٢١٦٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٤٤)، والبخاري في "شرح السنّة" (١٧١٩)، من طريق عن محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، عن أبي سلمة، به.

وزاد أغلبهم في أوله: «لا تقدّموا الشهر بيوم ولا بيومين، إلا أن يوافق أحدكم صوماً كان يصومه».

وقال الترمذي: حسن صحيح. وقال الدارقطني: هذه أسانيد صحاح. وقال البخاري: هذا حديث صحيح.

ثالثاً:- الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سالم عن ابن عمر ؓ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه إبراهيم بن سعد الزُّهْرِيُّ في "جزئه" (١٤٠٦) - مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن منددة؛ ومن طريقه الطيالسي في "مسنده" (١٩١٩)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٦٣٢٣)، وابن ماجه في "سننه" (١٦٥٤) ك/الصيام، ب/ما جاء في صَوْمُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وأبو يعلى في "مُسْنَدِهِ" (٥٤٤٨ و ٥٤٥٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٣٧٥٨)، وفي "شرح المعاني" (٢٥٣٩)، والخطيب في "جزء فيه طرق حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (١) -؛ والبخاري في "صحيحه" (١٩٠٠) ك/الصوم، ب/هَلْ يُقَالُ رَمَضَانَ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَمَنْ رَأَى كَلَّهُ وَاسِعًا، والخطيب في "جزء فيه طرق حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (٢)، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ؛ ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٧/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، وَالنَّسَائِيُّ في "الكبرى" (٢٤٤١) ك/الصيام، ب/إِكْمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ إِذَا كَانَ عَيْمًا، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٩٠٥)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٧٥٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٤١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٧٩٢٤)، والخطيب البغدادي في "جزء فيه طرق حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (١)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ.

ثلاثهم للإبراهيم بن سعد، وعقيل، ويونس، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ ».

▪ قلت: والحديث محفوظ أيضا من أوجه أخرى عن ابن عمر:

- فأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٦) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا »، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٦-١/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، مِنْ طَرِيقِ عَنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِهِ.

- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٧) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا »، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٨/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، مِنْ طَرِيقِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِسَوْرِهِ.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسْتَيْبِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسْتَيْبِ، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سالم عن ابن عمر ؓ.

والذي يظهر - والله أعلم - أن جميع الوجوه عن الزهري محفوظة؛ قال الدارقطني - بعد أن ذكر جميع الأوجه المختلف فيها على الزهري - : وَكُلُّهَا مَحْفُوظَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (١)

خامساً: - الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه سويد، وقُرّة "ضعيفان". وللحديث متابعات في "الصحيحين"، وغيرهما - كما سبق -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

سادساً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرة إلا سويد ورشدين.

قلت: وممّا سبق يتبيّن أنّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن قرة - والله أعلم -.

(١) ينظر: "العلل" للدارقطني (١٧٠/٩/مسألة ١٦٩٥).

[٥٥٤/١٥٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: نَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ.
 عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً، فَلَهُ قِرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ، فَلَهُ قِرَاطَانِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ». *
 لم يرو هذا الحديث عن الشيباني إلا جريرٌ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الضياء في "المختارة" (١١٦٧ و ١١٧٠)، من طريق المُصَنِّفِ، عن أحمد بن القاسم، به.
 ▪ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّفِ" (١١٦٤)، وأحمد في "مسنده" (٢١٢٠١)، وابن ماجه في "سننه" (١٥٤١) ك/الجنائز، ب/ما جاء في ثواب مَنْ صَلَّى على جنازة وَمَنْ انتظر دَفَنَهَا، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (١٢٦٧)، وأبو سعيد الشَّاشِي في "مسنده" (١٤٨٢).
 كلهم من طريق حجاج بن أرطاة، عن عدي بن ثابت، به، بدون قوله: " وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ... ". وزاد ابن أبي شيبة: "الْقِرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ". وعند أحمد، والطحاوي، والشاشي: "وَالَّذِي نَسَّ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ! لَهَوَّ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِهِ مِنْ أَحَدٍ"، وعند ابن ماجه: "وَالَّذِي نَسَّ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ! الْقِرَاطُ أَكْبَرُ مِنْ أَحَدٍ مَدًّا".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 ٢) إسماعيل بن إبراهيم، أبو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ: "ثِقَّةٌ، مَأْمُونٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٩).
 ٣) جرير بن عبد الحميد، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٢).
 ٤) سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ الكوفي.
 روى عن: عدي بن ثابت، والشَّعْبِيِّ، وعكرمة، وآخرين.
 روى عنه: جرير بن عبد الحميد، وشعبة، والسفيانان، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين، والعلجلي، والسَّائِي، والدَّارِقُطْنِي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ ثِقَّةٌ، صالح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.^(١)
 ٥) عدي بن ثابت الأنصاري: "ثِقَّةٌ، رَمِيَّ بِالتَّسْبِيحِ - مع نظير في ذلك -"، تقدّم في الحديث رقم (٣٥).

(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعلجلي ٤٢٩/١، "الجرح والتعديل" ١٣٥/٤، "الثقات" لابن حبان ٣٠١/٤، "تهذيب الكمال" ٤٤٤/١١، "تاريخ الإسلام" ٨٨٢/٣، "التقريب" (٢٥٦٨).

٦) زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ بْنِ حُبَاشَةَ بْنِ أَوْسٍ، أَبُو مَرْيَمَ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: أبي بن كعب، وابن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وآخرين.

روى عنه: أبو إسحاق الشَّيْبَانِيُّ، وعدي بن ثابت، والشَّعْبِيُّ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعلَّجِيُّ: ثَقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثَّقَاتِ". وقال ابن عبد البر: أدرك الجاهلية ولم ير النبي ﷺ، وهو من جَلَّةِ التابعين، كان عالماً بالقرآن قارئاً فاضلاً. وقال ابن حجر: "ثَقَّةٌ جليلٌ، مُخَضَّرٌ". وروى له الجماعة.^(١)

٧) أَبِي بِنِ كَعْبٍ ﷺ: "صحابي جليلٌ، من كبار الصحابة"، تقدم في الحديث رقم (٣٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

- وللحديث شاهدٌ في "الصحيحين" بجزئه الأول، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً وَلَمْ يَبْسُطْ لَهَا قِرَاطٌ فَإِنَّ تَبِعَهَا فَلَهُ قِرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِرَاطَانِ؟ قَالَ: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ».^(٢) واللفظ لمسلم.

وأخرج الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" عَنْ قُوتَابٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِرَاطَانِ، الْقِرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ».^(٣)

- وله شاهدٌ في "الصحيحين" أيضاً بجزئه الثاني، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ مَدْيِهِ الْبَقْلَةَ فَلَا يَغْرِزَنَّ مَسَاجِدَنَا، حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا» يَعْنِي الثُّومَ.^(٤) واللفظ لمسلم.

- وفي الباب أيضاً عند البخاري ومُسلم عن أنس بن مالك ﷺ^(٥)، وعن جابر بن عبد الله ﷺ^(٦)، وعند مُسلم عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ^(٧)، وعن أبي سعيد الخدري ﷺ^(٨).

(١) يُنظَرُ: "الثَّقَاتِ" للعلَّجِيِّ ١/٣٧٠، "الجرح والتعديل" ٣/٦٢٣، "الثَّقَاتِ" لابن حَبَّانَ ٤/٢٦٩، "الاستيعاب" ٢/٥٦٣، "تهذيب الكمال" ٩/٢٣٥، "التقريب" (٢٠٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٧) ك/الإيمان، ب/إتباع الجنائز من الإيمان، ويرقم (١٣٢٤ و ١٣٢٣) ك/الجنائز، ب/فضل إتباع الجنائز، ويرقم (١٣٢٥) ك/الجنائز، ب/مَنْ انْتَهَرَ حَتَّى تُثَقَّفَ، ومُسلمٌ في "صحيحه" (٦-١/٩٤٥) ك/الجنائز، ب/فضل الصلاة على الجنائز وإتباعها.

(٣) أخرجه الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢-١/٩٤٦) ك/الجنائز، ب/فضل الصلاة على الجنائز وإتباعها.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٥٣) ك/الأذان، ب/مَا جَاءَ فِي الثُّومِ اللَّيِّ وَالْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ، ومُسلمٌ في "صحيحه" (٥٦١) ك/الصلاة، ب/نَهَى مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرَاثًا أَوْ نَحْوَهَا.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٨٥٦ و ٥٤٥١)، ومُسلمٌ في "صحيحه" برقم (٥٦٢).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٨٥٤ و ٨٥٥ و ٥٤٥٢ و ٧٣٥٩)، ومُسلمٌ في "صحيحه" برقم (٥٦٣ و ٥٦٤).

(٧) أخرجه مُسْلِمٌ في "صحيحه" برقم (٢/٥٦٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:
قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الشيباني إلا جريراً.

ومن خلال ما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

– قال الإمام النووي: في هذا الحديث تصريح ينهى من أكل الثوم ونحوه عن دخول كل مسجد، وهذا مذهب العلماء كافة، إلا ما حكاه القاضي عياض عن بعض العلماء أن النهي خاص في مسجد النبي ﷺ لقوله ﷺ في بعض روايات مسلم: "فَلَا يُرَنَّ مَسْجِدَنَا"^(٢)، وحجة الجمهور: "فَلَا يُرَنَّ الْمَسَاجِدَ"^(٣).^(٤)

وقال ابن رجب الحنبلي: هذا صريح بعموم المساجد، والسياق يدل عليه؛ ففي بعض الروايات أن ذلك وقع بخيبر^(٥)، ولم يكن بخيبر مسجد بني للنبي ﷺ، إنما كان يصلي بالناس في موضع نزوله منها.^(٦)

– وقال النووي: ثم إن هذا النهي إنما هو عن حضور المسجد لا عن أكل الثوم والبصل ونحوهما، فهذه البقول حلال بإجماع من يُعتد به، وحكى القاضي عياض عن أهل الظاهر تحريمها، لأنها تمنع عن حضور الجماعة، وهي عندهم فرض عين، وحجة الجمهور: قوله ﷺ في أحاديث الباب: «كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِي مِّنْ لَا تُتَاجِي»^(٧).^(٨)

وقال ابن رجب: وقد دلت أحاديث هذا الباب على أن أكل الثوم غير محرّم في الجملة، وإنما ينهى من أكله عن دخول المسجد حتى يذهب ريحه، وعلى هذا جمهور العلماء.^(٩)

– وقال النووي: قال العلماء: ويلحق بالثوم والبصل والكرات كل ماله رائحة كريهة من المأكولات وغيرها، قال القاضي: ويلحق به من أكل فجلاً وكان يتجشئ. قال القاضي: وقاس العلماء على هذا مجامع الصلاة

(١) أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" برقم (٥٦٥).

(٢) أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٢/٥٦٢) ك/الصلاة، ب/نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كُرْثاً أو نَحْوَهَا.

(٣) أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٥٦١) ك/الصلاة، ب/نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كُرْثاً أو نَحْوَهَا.

(٤) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥/٤٨-٥٠).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٥٣) ك/الأذان، ب/ما جاء في الثوم التي والبصل والكرات، ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٥٦١) ك/الصلاة، ب/نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كُرْثاً أو نَحْوَهَا، كلاهما عن ابن عُمرَ، أن رسول الله ﷺ، قال: في غزوة خَيْبَرَ، وذكره.

(٦) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٥/٨).

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٣٥٩) ك/الاعتصام، ب/الأحكام التي تُعرَفُ بالدلائل، وكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْصِيحُهَا، ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٥٦٤) ك/الصلاة، ب/نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كُرْثاً أو نَحْوَهَا.

(٨) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥/٤٨-٥٠).

(٩) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٨/١٤-١٩).

غير المسجد كمصلى العيد والجنائز ونحوها من مجامع العبادات، وكذا مجامع العلم والذكر والولائم ونحوها، ولا يلتحق بها الأسواق ونحوها.^(١)

- وقال ابن رجب الحنبلي: وقد استدل قومٌ من العلماء بأحاديث هذا الباب على أن حضور الجماعة في المساجد ليست فرضاً؛ لأنها لو كانت فرضاً لم يُرخص في أكل الثوم وينهى من أكله عن حضور المسجد، وجعلوا أكل هذه البقول التي لها ريحٌ خبيثةٌ عذراً يبيح ترك الجماعة.

ورد عليهم آخرون: فقال الخطابي: قد توهم هذا بعضُ الناس؛ قال: وإنما هو - يعني: النهي عن دخول المسجد - توبيخٌ له وعقوبةٌ على فعله إذ حرم فضيلة الجماعة.

- ثم قال ابن رجب: ودخولُ المسجد مع بقاء ريح الثوم محرّمٌ، وهو قولُ طائفةٍ من أصحابنا وابن جرير وغيرهم من العلماء.^(٢)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥٠-٤٨/٥).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (١٩-١٤/٨). ومن رام المزيد، فليراجع "فتح الباري" لابن حجر (٣٤٥-٣٣٩/٢).

[١٥٥/٥٥٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا يَزِيدُ بْنُ مِهْرَانَ أَبُو خَالِدٍ الْخَبَّازُ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي عَلِيٍّ؟ فَقَالَ: هُوَ ذَاكَ بَيْتُهُ.

قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِي عُثْمَانَ؟ قَالَ: مَا أَقُولُ فِي رَجُلٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، فَعَفَا عَنْهُ، وَأَذْنَبَ ذَنْبًا فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ، فَتَقَلَّبْتُمُوهُ.

* لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا مجالد، ولا عن مجالد إلا أبو بكر بن عيَّاش، فقد به: يزيد بن مهْران.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه المُصنِّفُ في "المعجم الكبير" (١٣٥٣٣)، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن القاسم، وبشر بن موسى، قالوا: حَدَّثَنَا يزيد بن مهْران، به.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصنَّف" (٣٢٠٤٢)، والبخاري في "صحيحه" (٣٧٠٤)، وأبو طاهر المُخْلِصُ في "المُخْلِصَات" (٥٧) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٩٨/٣٩) -، من طريق سعد بن عُبَيْدَةَ، قال: "جاء رجلٌ إلى ابنِ عمرَ فسأله عن عُثمانَ، فذَكَرَ عنِ محاسِنِ عَمَلِهِ، قالَ: لَمَلْ ذَاكَ سِوُوكَ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: فَارْزَمِ اللَّهُ بِأَمَانِكَ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ عَلِيٍّ، فذَكَرَ محاسِنَ عَمَلِهِ، قالَ: هُوَ ذَاكَ بَيْنَهُ، أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قالَ: لَمَلْ ذَاكَ سِوُوكَ؟ قالَ: أَجَلٌ، قالَ: فَارْزَمِ اللَّهُ بِأَمَانِكَ أَطْلِقْ فَاجْهَدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ". واللفظ للبخاري، وابن أبي شيبة مُختصراً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) يزيد بن مهْران أبو خالد الخَبَّازُ: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٠).
- (٣) أبو بكر بن عِيَّاشِ الأَسَدِيُّ: "بِقَّةٌ عابِدٌ، لَمَّا كَبُرَ ساءَ حفظه، وكتابه صحيحٌ"، تقدّم في الحديث (٤٣).
- (٤) مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِ بْنِ بَسْطَامِ الهَمْدَانِيُّ: "ليس بالقوي"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٣).
- (٥) مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ: "بِقَّةٌ إمامٌ في التفسير وفي العلم"، تقدّم في الحديث رقم (٨١).
- (٦) عبد الله بن عمر بن الخطَّابِ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبراني "ضعيفٌ"؛ فيه مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدِ "ضعيفٌ يُحْتَمَلُ حديثه"، وقد تُوبِعَ بِمَتَابَعَةِ قَاصِرَةٍ، تابعه سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ فِي "صحيحه"، كما سبق ذكره فِي التَّخْرِيجِ، وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمَتَابَعَاتِهِ يَرْتَقِي إِلَى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:
قال المصنّف ﷺ: لم يرَ هذا الحديث عن مجاهد إلا مجالد، ولا عن مجالد إلا أبو بكر بن
عيّاش، تفرد به يزيد بن مهران.
ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

[١٥٦/٥٥٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَةَ الْأَنْطَسِيُّ، قَالَ: نَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ طَاوُسٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَأَ جَفَاءً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفْلًا، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتِنًا».

* لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ، عن أَيُّوبَ بن موسى إلا عَبْدُ اللَّهِ بن سلمة، فَرَدَّدَ به: الْقَوَارِيرِيُّ.

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَالنَّاسُ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْيَمَانِيِّ.

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن أَيُّوبَ بن موسى، عن طَاوُسٍ، عن ابن عَبَّاسٍ ؓ.

الوجه الثاني: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن أَبِي مُوسَى الْيَمَانِيِّ، عن وَهْبِ بن مُثَنَّى، عن ابن عَبَّاسٍ ؓ.

وتفصيل ذلك كالاتي:

أولاً- الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن أَيُّوبَ بن موسى، عن طَاوُسٍ، عن ابن عَبَّاسٍ ؓ.

أ- تخريج الوجه الأول: ولم أقف على مَنْ رواه عن سُفْيَانَ بهذا الوجه إلا عبد الله بن سلمة الأنطس: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٥٦) - وهي رواية الباب -.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عبّيد الله بن عمرو بن ميسرة، القواريري: "تَقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٤).

(٣) عبّيد الله بن سلمة، أبو عبّيد الرحمن البصريّ الأنطس.

روى عن: الثوري، والأعشم، وموسى بن عبّبة، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن علي الفلاس، وأبو كامل الجحدريّ، وعبّيد الله القواريريّ، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ترك النَّاسُ حديثه، وكان خبيث اللسان. وقال يحيى بن سعيد: ليس بقية. وقال ابن المدني: ذهب حديثه. وقال أبو حاتم، وعمرو بن علي الفلاس، والنسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان سيء الحفظ فاحش الخطأ كثير الوهم. وقال ابن عدي: هو مع ضعفه يُكتب حديثه. وقال الذهبي: كان يستخف بالأئمة، قال: يكذب سُفْيَانَ، وتكلّم في عُذْر، وقال عن القطان: ذاك الأحول، وكذا سنة الله في كل من ازدري بالعلماء، بقي حقيرًا. فالحاصل: أنّه "متروك الحديث".^(١)

(٤) سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: "تَقَّةٌ حَافِظٌ قَبِيهٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨٦).

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٠٠/٥، "الجرح والتعديل" ٦٩/٥، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٥٢)، "المجروحين" لابن حبان ٢٠/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٢٦/٥، "تاريخ الإسلام" ١١٣٩/٤، "ميزان الاعتدال" ٤٣١/٢، "لسان الميزان" ٤٨٧/٤.

٥) أُيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص بن العاص، أبو موسى المكي.

روى عن: الزُّهري، وطاوس، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين.

روى عنه: السُّفَيَّان، وشعبة، ومالك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر:

ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن عبد البر: ثِقَّةٌ حافظ. وذكره ابن

حبَّان في "الثقات". وروى له الجماعة. (١)

٦) طاوس بن كيسان اليماني: ثِقَّةٌ فقيهٌ فاضلٌ، تقدَّم في الحديث رقم (١٠١).

٧) عبد الله بن عباس ؓ: صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَبَرٌ، تقدَّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً:- الوجه الثاني: سفيان، عن أبي موسى اليماني، عن وهب، عن ابن عباس ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني: رواه عن سُفَيَّان بهذا الوجه الجماعة، كالآتي:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنَّف" (٣٢٩٥٧) - ومن طريقه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٠٩٠) -، قال: حدَّثنا وَكَيْعٌ، قال: ثنا سُفَيَّانُ، به، بدون قوله: "وَمَنْ أَمَى السُّلْطَانَ أَتَتْ". وقال ابن

عبد البر: إلى ها هنا انْتَهَى حَدِيثُ وَكَيْعٍ، وكان يَحْتَصِرُ الأحاديث ويحذفها كثيراً.

▪ وأحمد في "مسنده" (٣٣٦٢)، والترمذي في "سننه" (٢٢٥٦) ك/الفتن، ب/٦٩، والنسائي في "السنن الكبرى" (٤٨٠٢) ك/الصيد، ب/إتباع الصَّيِّدِ، وفي "الصغرى" (٤٣٠٩)، وفي "الإغراب" (٢٠٠)، وابن عبد

البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٠٨٩)، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، حدَّثنا سُفَيَّانُ، به.

وقال الترمذي: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

▪ والبخاري في "التاريخ الكبير" (٦٤٩/٩)، وأبو داود في "سننه" (٢٨٥٩) ك/الصيد، ب/إتباع الصَّيِّدِ، عن يحيى بن سعيد القطان، عن سُفَيَّانَ، به، وعند أبي داود: قال سفيان مرَّةً: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ.

▪ وأبو عمر السُّلَمي في "جزئه" (١٠١٦) - ومن طريقه الذهبي في "معجم الشيوخ" (٢٥٦/٢) -، من طريق سَعْدِ بْنِ الصَّلْتِ، عن سُفَيَّانَ الثَّوْرِيِّ، به. وقال الذهبي: تقدَّر به الثوري.

▪ والطبراني في "المعجم الكبير" (١١٠٣٠) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢٠٢٥٣) -، قال: حدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا سُفَيَّانُ، به.

▪ وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٧٢/٤) - ومن طريقه الذهبي في "السير" (٥٥٢/٤) -، والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٢٥٤)، وأبو الخير الثَّوْرِيُّ في "النَّصِيحَةَ لِلرَّاعِي وَالرَّعِيَّةَ" (ص/٦٢)، من طريق الطبراني، قال: ثنا محمَّد بن الحسن بن كيسان، قال: ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود النَّهْدِيُّ، قال: ثنا سُفَيَّانُ، به.

(١) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ١/٢٤١، "الجرح والتعديل" ٢/٢٥٧، "الثقات" لابن حبَّان ٦/٥٣، "تهذيب الكمال" ٣/٤٩٤،

"تهذيب التهذيب" ١/٤١٢، "التقريب" (٢٢٥).

وقال أبو نعيم: رواه أبو نعيم وأبو قرة عن سُفْيَانَ نحوه. وأبو موسى هو اليماني لا نعرف له اسماً. وقال التبريزي: هذا حديث حسن. وقال الذهبي: أبو موسى مجهول.

▪ وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١٠٩١)، بسنده من طريق مُصَنَّب بن ماهان، عن الثوري، به.
ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أحمد):

(١) عبد الرحمن بن مهدي: "يَقَّةٌ تَبَّتْ حَافِظٌ عَارَفَتْ بِالرِّجَالِ وَالْحَدِيثِ".^(١)

(٢) سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: "تَقَّةٌ حَافِظٌ فَصِيحٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٦).

(٣) أَبُو مُوسَى الْيَمَانِيُّ: ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ"، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي "الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ" وَلَمْ يُورِدَا فِيهِ جَرْحاً أَوْ تَعْدِيلاً. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي "السِّيرِ": "مَجْهُولٌ. وَقَالَ فِي "المِيزَانِ": شَيْخٌ يَمَانِيٌّ يُجْهَلُ، وَمَا رَوَى عَنْهُ غَيْرُ الثَّوْرِيِّ، وَلَعَلَّهُ إِسْرَائِيلُ ابْنُ مُوسَى، وَإِلَّا فَهُوَ مَجْهُولٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": "مَجْهُولٌ، وَوَهْمٌ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ إِسْرَائِيلُ بْنُ مُوسَى."^{(٢)(٣)}

(٤) وَهَبُ بْنُ مُنَبِّهٍ بِنِ كَامِلِ الْيَمَانِيِّ: "يَقَّةٌ".^(٤)

(٥) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

أ- النظر في الخلاف: ممَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى الثَّوْرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي يُونُسَ بْنِ مُوسَى، عَنْ طَارُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولم يروه عن سُفْيَانَ بهذا الوجه إلا عبد الله بن سلمة الأقطس، وهو متروك الحديث، كما سبق.

الوجه الثاني: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْيَمَانِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بينما رواه بهذا الوجه عن الثوري جماعة من النقات أهل الحفظ والإتقان، كوكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وآخرون.

ب- الترجيح بين الوجهين: من خلال ما سبق يتضح أنَّ الوجه الثاني هو الراجح؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: حيث رواه الجماعة من النقات بالوجه الثاني.

(٢) أنَّ الوجه الأول انفرد به عبد الله بن سلمة الأقطس، وهو متروك الحديث.

(١) يُنظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٤٠١٨).

(٢) يُنظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٧٠/٩، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٣٨/٩، "النَّقَاتُ" لابن حَبَّانٍ ٧/٦٦٤، "سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ" ٤/٥٥٢، "المِيزَانُ" ٤/٥٧٨، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ١٢/٢٥٢، "التَّقْرِيبُ" (٨٤٠٤).

(٣) قَلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ إِسْرَائِيلُ بْنُ مُوسَى "النَّقَّةُ"، وَإِنْ كَانَ كِلَا مَنَّهُمَا يَرَوِي عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، وَيُرَوِّي عَنْهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، إِلَّا أَنَّ هَذَا بَصْرِيٌّ، وَذَلِكَ يَمَانِيٌّ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّهْذِيبِ": وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا غَيْرُ وَاحِدٍ. وَقَالَ فِي "التَّقْرِيبِ": وَوَهْمٌ مَنْ قَالَ إِنَّهُ إِسْرَائِيلُ بْنُ مُوسَى. يُنظَرُ: تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٢/٥١٤، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ١/٢٦١، "التَّقْرِيبُ" (٨٤٠٤).

(٤) يُنظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٧٤٨٥).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

من خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً؛ لأجل عبد الله بن سلمة الأقطس متروك الحديث"، وقد انفرد به مع المخالفة.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

من خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث من وجهه الراجح بإسناد الإمام أحمد "ضعيف"؛ فيه أبو موسى اليماني "مجهول الحال".

وأخرج الخطيب البغدادي في "الكفاية" (٢٤٣/٢٩٦/١) بسنده عن شعبة، قال: لا تحملوا عن الثوري إلا عمّن تعرّفون، فإنه كان لا يزال يعمّن حمل. ويسنده أيضاً قال: سفيان ثقة يروي عن الكذابين.

والحديث ضعفه العقيلي في "الضعفاء الكبير".^(١)

وقال ابن القطان: وأبو موسى هذا لا يعرف البيهقي، وقول الترمذي فيه: حسن، هو باعتبار قول من يقبل أحاديث هذا النوع، ولا يبتغي فيهم على الإسلام مزيداً، ما لم يثبت فيه ما يترك له رواياتهم، وسواء عند هؤلاء روى عن أحدهم واحداً أو أكثر.^(٢)

وقال النووي: رواه الطبراني في "الكبير"، وفي إسناده نظر.^(٣)

بينما قال ابن عبد البر: وقد صح عنه ﷺ أنه قال: "من لزم الأبواب جماً".^(٤) وقال التبريزي: هذا حديث حسن.^(٥) وجود إسناده ابن مفلح جازماً بأنّ أبا موسى هو: إسرائيل بن موسى.^(٦) وسبق قول الحافظ ابن حجر: ووهم من قال: إنّه إسرائيل بن موسى. وذكره السيوطي، وعزاه إلى الطبراني، ورمز له بالحسن.^(٧)

قلت: سبق قول غير واحد من أهل العلم القول بجهالة أبي موسى اليماني هذا، ولعلّ من صحح الحديث اعتبر أبا موسى هو إسرائيل بن موسى كما فعل ابن مفلح، والصواب التفريق بينهما، والله أعلم.

(١) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٤/٤١٠.

(٢) يُنظر: "بيان الوهم والإيهام" (٤/٣٦٢/١٩٤٩).

(٣) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (١٥/٢٩٣).

(٤) يُنظر: "التمهيد" (١٨/١٤٤).

(٥) يُنظر: "النصيحة للراعي والرعية" (ص/٦٢).

(٦) يُنظر: "الأدب الشرعية" ٣/٣٥٠.

(٧) يُنظر: "الجامع الصغير" (٨٥٥٨).

متابعات للحديث:

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس رضي الله عنه، أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٤/٤٠٩)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٩٤٠٢)، كلاهما من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ عَلَّقَ الصِّدْقَ غَلًّا، وَمَنْ لَزِمَ الْبَادِيَةَ جَفَاءً، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتِنًا".

وقال العقيلي: يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء، أحاديثه مناكير، أخشى أن تكون، منقلبة، فإنها لعمر بن قيس^(١) أشبه. وقال البيهقي: تفرد به يحيى بن صالح بإسناده. وقال ابن عدي: وقد روى عن يحيى بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي غير ما ذكرت، وكلها غير محفوظة.^(٢) وهذا الحديث عنه الذهبي وابن حجر أيضاً من مناكير يحيى بن صالح.^(٣)

قلت: وعليه فهذه المتابعة لا يفرح بها فهي ضعيفة لا تصلح للاعتبار، لكونها من مناكير روايتها.

شواهد للحديث:

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والبراء بن عازب رضي الله عنه، ومدار حديثهما على الحسن بن الحكم النخعي، وقد اختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه^(٤)، أصحها عنه^(٥):

(١) وعمر بن قيس هذا قال عنه الحافظ ابن حجر: متروك. يُنظر: "التقريب" (٤٩٥٩).

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ١٠٩/٩.

(٣) يُنظر: "الميزان" للذهبي ٣٨٦/٤، "لسان الميزان" ٤٥١/٨.

(٤) الوجه الأول: الحسن بن الحكم النخعي، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثالث: الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

أما الوجه الأول فقد رواه عن الحسن: إسماعيل بن زكريا الخفائي، قال فيه ابن حجر في "التقريب" (٤٤٥): صدوق يُخطئ قليلاً. وأما الوجه الثالث فقد رواه عن الحسن: شريك النخعي، قال ابن حجر في "التقريب" (٢٧٨٧): صدوق يُخطئ كثيراً. وكلاهما (إسماعيل، وشريك) قد خالفا ما رواه الثقات عن الحسن بالوجه الثاني، كما سيأتي إن شاء الله عز وجل.

وليس لأحد أن يقول: إنَّ الشيخ الأنصاري المنكور في الوجه الثاني، قد ورد تسميته في الوجه الأول، فرواه عدي بن ثابت عن أبي حازم، وليس هذا بصحيح؛ فالرواي المبهم في الوجه الثاني أنصاري، وأما أبو حازم فكوفي وهو الأشجعي.

(٥) وللمزيد في ذلك يُنظر: "العلل الكبير" للترمذي ٨٢٩/٢، "العلل" لابن أبي حاتم ٢٤٦/٢، "العلل" للدارقطني ٢٤٠/٨، "السنن الكبرى" للبيهقي ١٧٣/١٠، "شعب الإيمان" للبيهقي ٤٨/٧، "المقاصد الحسنة" للسخاوي ١٥/١، "أحاديث معلقة ظاهرها الصحة" مقبل بن هادي الوادعي (ص/٤٢١).

ما أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٩٦٨٣)، قال: حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَمُحَمَّدٌ، ابْنَا عُبَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ شَيْخِ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَأَ جَنًّا، وَمَنْ نَجَّ الصَّيِّدَ غَنَلًا، وَمَنْ أَتَى أَبْرَابَ السُّلْطَانِ أَتَيْتَنِي، وَمَا أَرْزَأَدَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا، إِلَّا أَرْزَأَدَ مِنَ اللَّهِ ﷻ بُدًّا»^(١).
قُلْتُ: وهذا الحديث له عَتَانٌ:

الأولى: الحسن بن الحكم النَّخعي: وثقه أحمد وابن معين. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. بينما تكلم فيه ابن حبان، فقال: يُخْطئُ كثيراً ويهم شديداً، لا يُعجبني الاحتجاج بخره إذا انفرد، وذكر له هذا الحديث في ترجمته، وقال: الخبر بهذا اللفظ باطلٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخْطئُ^(٢).

والثانية: إبهام الراوي عن أبي هريرة ﷺ. قُلْتُ: وعليه فيبقى الحديث على ضَعْفِهِ، والله أعلم.

خامساً- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن سفيان، عن أيوب بن موسى إلا عبد الله بن سلمة، ففرد به: القواريري. ورواه أبو نعيم، والناس: عن سفيان، عن أبي موسى اليماني.

قُلْتُ: ممَّا سبق في التخرُّج يتَّضح صحة ما قاله المصنَّف ﷺ.

وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديث ابن عباسٍ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ^(٣).

قُلْتُ: ذكر ابن عبد البر أن هذا الحديث رواه الثوري، وابن عُبَيْنَةَ عن أبي موسى اليماني عن وهب عن ابن عباسٍ ﷺ^(٤). ولم أقف عليه من رواية ابن عُبَيْنَةَ، فإله أعلم.

بل وروى الحديث من طريقٍ آخر عن ابن عباسٍ ﷺ، فقد أخرجه العقيلي والبيهقي - كما سبق ذكره في المتابعات - من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء، عن عبد الله بن عباسٍ ﷺ، والله أعلم.



(١) وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٤٢٩) عن عيسى بن يونس، ويرقم (٤٣٠) عن يعلى بن عبيد، وأبو داود في "سننه" (٦٨٦٠) ك/الصيد، ب/إتياع الصيد، - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٩٤٠٤) - عن محمد بن عبيد، ثلاثتهم (عيسى، ويعلى، ومحمد) عن الحسن بن الحكم، به.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧/٣، "المجروحين" لابن حبان ٢٣٣/١، "الميزان" ٤٨٦/١، "التقريب" (١٢٢٩).

(٣) يُنظر: "السنن" للترمذي حديث رقم (٢٢٥٦).

(٤) يُنظر: "التمهيد" (١٤٤/١٨).

[١٥٧/٥٥٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلِ الْمُرَوِّزِيِّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: نَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ.
عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تُلْمَعَا، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ ». وَأَشَارَ بِأصْبَعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالْيَمَانِيَّةَ.
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ رَوْحِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٣/٣١١) عن محمد بن عبد الرحيم، عن أحمد بن جميل، به.
- وأخرجه أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن حرب في "البر والصلة" (١٥٣)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣/٣١٠) عن بشر بن محمد السخستاني، كلاهما (الحسين، وبشر) عن عبد الله بن المبارك، به.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢٥٤٣٩)^(١) - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٨٦٧٤)، وفي "الأداب" (٢٤)، والمزي في "التهذيب" (١٤/٢٦) -، والبخاري في "التاريخ الكبير" (١/١٦٦)، ومُسلم في "صحيحه" (٢٦٣١) ك/البر والصلة، ب/فضل الإحسان إلى البنات، كلهم عن أبي أحمد الزُّبيري.
وأخرجه أبو عوانة - كما في "إتحاف المهرة" لابن حجر (١٣٤/٢) حديث رقم ١٣٨٩ - من طريق محمد بن عُبيد الطَّنَافِسي. كلاهما (الزُّبيري، والطَّنَافِسي) عن محمد بن عبد العزيز الرَّاسِبي - من أصح الأوجه عنه^(٢) - عن عبيد الله بن أبي بكر، بنحوه. ولفظ مسلم: « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تُلْمَعَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ » وَضَمَّ أَصَابِعَهُ.

(١) وقع في المطبوع من "المُصَنَّف" لابن أبي شيبة: عن أبي بكر بن عُبيد الله بن أنس، وهو خطأ، فقد أخرجه البيهقي في "الشعب" وفي "الأداب" والمزي في "تهذيب الكمال" من طريق ابن أبي شيبة على الصواب.
(٢) يُنظر: "الأدب المفرد" للبخاري (٨٩٤)، "التاريخ الكبير" (١/١٦٦)، والترمذي في "سننه" (١٩١٤)، وابن أبي الدنيا في "النفقة على النعال" (١١١)، والحاكم في "المستدرک" (٧٣٥٠)، والخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٣٧/١)، والبعغوي في "شرح السنة" (١٦٨٢)، فهؤلاء جميعاً أخرجوه من طريق محمد بن عُبيد الطَّنَافِسي، عن أبي بكر بن عُبيد الله بن أنس، وقد وقع في رواية محمد بن عُبيد خطأ في أمرين: حيث قلب اسم الراوي، فقال: عن أبي بكر بن عُبيد الله، بدلاً من عُبيد الله بن أبي بكر؛ واضطرب في هذا الحديث، فقال مرّة عن أبيه عن أنس - كما عند البخاري -، ومرّة عن جده أنس بن مالك مباشرة بدون ذكر أبيه - كما عند الباقون -، والصواب ما أخرجه مُسلم رحمه الله في "صحيحه" من طريق أبي أحمد الزُّبيري كما هو مُثَبَّت في الأصل، قال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ من هذا الوجه، وقد روى مُحَمَّدُ بْنُ عُبيد الطَّنَافِسي، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ غَيْرَ حَدِيثٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبيد الله بن أنس، وَالصَّحِيحُ هُوَ عُبيد الله بن أبي بكر بن أنس. وقال المزي في "تهذيب الكمال" (١٠/١٩): وهو المحفوظ. وفي "إتحاف المهرة" لابن حجر

ثانياً:- دراسة الإسناد:

١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

٢) أحمد بن جميل، أبو يوسف المزوزي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٩).

٣) عبد الله بن المبارك: "ثقة ثبت عالم، جمعت فيه خصال الخير"، تقدّم في الحديث (٩٦).

٤) زوح بن القاسم، أبو غياث التميمي البصري.

روى عن: عبيد الله بن أبي بكر، ومنصور بن المعتز، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن المبارك، وإسماعيل بن علية، ويّزيد بن زريع - وهو راويته -، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وابن المبارك، وأبو حاتم، وأبو زرعة: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن حبان: كان حافظاً متقناً. وقال الدارقطني، وابن حجر: حافظ ثقة. وقال الذهبي في "الكاشف": ثقة

ثبت. وفي "تاريخ الإسلام": أحد الحفاظ المحوذين. وروى له الجماعة سوى الترمذي^(١).

٥) عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك، أبو معاوية الأنصاري، البصري.

روى عن: جده أنس بن مالك رضي الله عنه.

روى عنه: زوح بن القاسم، وشعبة، وحماد بن سلمة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. وذكره ابن

حبان في "الثقات". وروى له الجماعة^(٢).

٦) أنس بن مالك: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح". والحديث من طريق عبيد الله بن أبي بكر أخرجه

الإمام مسلم في "صحيحه" كما سبق في التخرّيج.

(٢/١٣٤/١٣٨٩) حديث برقم (١٣٨٩)، قال: حديث: "من عال جاريتين... أخرجه أبو عوانة في البر والصلة: عن عباس الدوري ويّزيد بن إسماعيل الصائغ وإبراهيم بن إسحاق بن أبي العنيس القاضي، ثلاثتهم عن محمد بن عبيد، عن محمد بن عبيد العزيز الراسبي، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك، لكن في رواية إبراهيم: عن عبيد الله، عن أبيه، عن جده، ولم يقله رقيقاه، وزوّاه أبو أحمد الزبيدي، عن عبيد الله بن أبي بكر فلم يقله. وفي "الإتحاف" أيضاً (٢/٣٩٦/١٩٧٦) بعد أن ذكر الحديث بإسناد الحاكم عن أبي بكر بن عبيد الله، قال: المتن في مسلم، أخرجه من طريق: أبي أحمد الزبيدي، عن الراسبي، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس. ولما رواه الحاكم هذه فوهم. وينظر أيضاً: "تهذيب الكمال" ٩/١٩، "ميزان الاعتدال" (٣/٣)، "تهذيب التهذيب" (٣/٧).

(١) ينظر: "التاريخ الكبير" ٣/٣١٠، "الجرح والتعديل" ٣/٤٩٦ و٣/٤٩٥، "الثقات" لابن حبان ٦/٣٠٥، "تهذيب الكمال"

٢٥٢/٩، "الكاشف" ١/٣٩٩، "تاريخ الإسلام" ٣/٨٦٣، "التقريب" (١٩٧٠).

(٢) ينظر: "الجرح والتعديل" ٥/٣٠٩، "الثقات" لابن حبان ٥/٦٥، "تهذيب الكمال" ١٥/١٩، "التقريب" (٢٢٧٩).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:
قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن روح إلا ابن المبارك.

ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام ابن حبان: قَوْلُهُ ﷺ: "كُتِبَ أُنَا وَمَوْفِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ" أراد به في الدُّخُولِ والسَّبْقِ لا أَنَّ مَرْتَبَةَ مَنْ عَالَ ابْنَتَيْنِ أو أُخْتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ كَمَرْتَبَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ سواء. (١)

وفي "طرح التثريب"، قال: المراد بالإحسان إليهن صيانتهم، والقيام بما يصلحهم من نفقة وكسوة وغيرها، والنظر في أصلح الأحوال لهن، وتعليمهن ما يجب تعليمه، وتأديبهن وزجرهن عما لا يليق بهن فكل ذلك من الإحسان، وإن كان بنهر أو ضرب عند الاحتياج لذلك.

وينبغي للإنسان أن يخلص نيته في ذلك ويقصد به وجه الله تعالى فالأعمال بالنيات، ومن تمام الإحسان أن لا يظهر بهن ضجراً ولا قلقاً ولا كراهة، ولا استتقلاً فإن ذلك يكره الإحسان.

إنما خص البنات بذلك لضعف قوتهن وقلة حيلتهن وعدم استقلالهن واحتياجهن إلى التحصين وزيادة كلفتهن والاستتقال بهن وكراهتهن من كثير من الناس؛ بخلاف الصبيان فإنهم يخالفونهن في جميع ذلك، ويحتمل أن هذا خرج على واقعة مخصوصة فلا يكون له مفهوم، ويكون الصبيان كذلك، ويدل لهذا ما ورد في كافل اليتيم فإنه لم يخص بذلك الأنثى. (٢)



(١) يُنظَر: "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" (١٩٢/٢).

(٢) يُنظَر: "طرح التثريب في شرح التثريب" (٦٧/٦٨-٦٨). ويُنظَر أيضاً: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٦/١٨٠)، "فتح الباري" لابن حجر (٤٢٨/١٠-٤٢٩).

[١٥٨/٥٥٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، وَعَمِي عَيْسَى بْنُ الْمَسَاوِرِ، قَالَا: نَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: « سَبْعَةٌ مِنَ السَّنَةِ فِي الصَّبِيِّ يَوْمَ السَّاعِ: يُسَمَّى، وَيُحَنَّنُ، وَيُمَاطُ عَنْهُ الْأَذَى، وَتُقَبَّبُ أُذُنُهُ، وَيَعْنَى عَنْهُ، وَيُحَلَّقُ رَأْسُهُ، وَيُلَطَّخُ بِدَمِ عَقِيَّتِهِ، وَيُصَدَّقُ بِوِزْنِ شَعْرِهِ فِي رَأْسِهِ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً. »
* لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك إلا رواداً.

أولاً:- تخريج الحديث:

هذا الحديث لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" عن ابن عباس، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط".^(١) وذكره ابن حجر في "الفتح" وعزاه كذلك إلى الطبراني.^(٢) وقال في "التلخيص": وفي الأحمديين من مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ "الأوسط" في ترجمة أحمد بن القاسم من حديث عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ فذكره.^(٣)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) رواد بن الجراح الشامي: "صدوق"، اختلط بأخرة فترك، تقدّم في الحديث رقم (١٣٢).
- ٥) عبد الملك بن أبي سليمان، واسم أبيه ميسرة، العرزمي، الكوفي.
روى عن: عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبير، وأنس بن سيرين، وآخرين.
روى عنه: سفيان الثوري، ويحيى بن سعيد القطان، ورواد بن الجراح، وآخرون.
حاله: قال سفيان الثوري: من الحفاظ، ثقة فقيه متقن، وكان ميزاناً. وقال ابن معين، وأحمد، والنسائي، والدارقطني: ثقة. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: رُبُّمَا أخطأ. وقال ابن عمّار: ثقة، حجة. وقال الفسوي: ثقة، متقن، فقيه. وقال الذهبي في "الميزان": ثقة مشهور، تكلم فيه شعبة للتفرد بخبر الشفعة. وفي "تاريخ الإسلام": أحد الحفاظ. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥٩/٤).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٥٨٩/٩).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٢٧٢/٤).

– وقال أحمد: مَنْ الحَقَّاطِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِفُ ابْنَ جُرَيْجٍ فِي إِسْنَادِ أَحَادِيثِهِ، وَابْنُ جُرَيْجٍ أَثْبَتَ مِنْهُ. وَقَالَ أَيْضاً: وَكَانَ مِنْ أَحْفَظِ أَهْلِ الكُوفَةِ إِلَّا أَنَّهُ رَفَعَ أَحَادِيثَ عَنِ عَطَاءٍ. وَسُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: عَبْدُ المَلِكِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ ابْنُ جُرَيْجٍ؟ فَقَالَ: كِلَاهُمَا تَقْتَانِ. وَسُئِلَ أَبُو حَاتِمٍ: عَبْدُ المَلِكِ أَحَبُّ إِلَيْكَ فِي عَطَاءٍ أَمْ الرِّبِيعُ بْنُ سَبْحِيٍّ؟ فَقَالَ: عَبْدُ المَلِكِ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الحِجَاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، إِلَّا أَنْ يُخْبِرَ الحَبَّاجُ الخَبَرَ.

– وَقَالَ شُعْبَةُ: لَوْ أَنَّ عَبْدَ المَلِكِ رَوَى حَدِيثاً آخَرَ مِثْلَ حَدِيثِ الشُّعْبَةِ^(١) لَطَرَحْتُ حَدِيثَهُ. وَقِيلَ لِشُعْبَةَ: إِنَّكَ تَحَدِّثُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَتَدَعُ عَبْدَ المَلِكِ بْنَ أَبِي سَلِيمَانَ، وَهُوَ حَسَنُ الحَدِيثِ؟ قَالَ: مَنْ حَسَنِيهَا فَزَرْتُ. وَلَكِنْ تَعَقِبُهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ، وَالدَّهْلِيُّ.^(٢)

– فَالحَاصِلُ: أَنَّهُ "بِقِيَّةٍ قَبِيحَةٍ مُتَّفِقٍ"^(٣).

٦) عطاء بن أبي رباح: ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

٧) عبد الله بن عباس ؓ: صحابي جليل مكثر، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(١) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢٤٩٤) ك/الشُّعْبَةُ، ب/الشُّعْبَةُ بِالأَجْوَارِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٣٥١٨) ك/البُيُوعِ، ب/فِي الشُّعْبَةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (١٣٦٩) ك/الأَحْكَامِ، ب/مَا جَاءَ فِي الشُّعْبَةِ لِلْغَائِبِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكَبِيرِ" (٦٢٦٤) ك/البُيُوعِ، ب/الشُّعْبِ وَأَحْكَامِيهَا، وَرِقم (١١٧١٤) ك/الشُّرُوطِ كَمَا فِي "تحفة الأشراف" (٢٤٣٢)، كُلُّهُمُ مِنْ طُرُقٍ عَنِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَبَّاجُ أَحَقُّ بِشُفْعَتَيْهِ، يُنْتَظَرُ بِهِ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، إِذَا كَانَ طَرِيفُهُمَا وَاجِدًا». وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٢) قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: حَدِيثُهُ فِي الشُّعْبَةِ أَكْثَرُ عَلَيْهِ النَّاسُ وَلَكِنَّهُ ثِقَّةٌ لَا يُرَدُّ عَلَيْهِ مِثْلُهُ. يُنْظَرُ: "تاريخ الإسلام" (٩١٩/٣).

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (٦٤٣/٣) حَدِيثِ رِقم (١٣٦٩): وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ مِنْ أَجْلِ هَذَا الحَدِيثِ، وَعَبْدُ المَلِكِ هُوَ ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرَ شُعْبَةَ مِنْ أَجْلِ هَذَا الحَدِيثِ.

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي "النفقات" (٩٧/٧-٩٨): كَانَ عَبْدُ المَلِكِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الكُوفَةِ وَحَقَّاطِهِمْ، وَالعَالِبِ عَلَى مَنْ يَحْفَظُ وَيَحْدِثُ مِنْ حِفْظِهِمْ أَنْ يَهُمُوا بِهِنَّ، وَابْنُ جُرَيْجٍ وَالتُّورِيُّ وَشُعْبَةُ لَأَنَّهُمْ أَهْلُ حِفْظِ وَاتِّقَانِ، وَكَانُوا يُحَدِّثُونَ مِنْ حِفْظِهِمْ، وَلَمْ يَكُونُوا مَعْصُومِينَ حَتَّى لَا يَهُمُوا فِي الرِّوَايَاتِ، بَلِ الاِحْتِيَاظُ وَالأُولَى فِي مِثْلِ هَذَا قَبُولُ مَا يَرَوْنَ مِنَ الثَّبَتِ مِنَ الرِّوَايَاتِ، وَتَرْكُ مَا صَنَعَ اللَّهُ وَهَمَّ فِيهَا مَا لَمْ يَفْحَشْ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى صَوَابِهِ فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ اسْتَحَقَّ التَّرْكَ جَبِينًا.

وَقَالَ الخَطِيبُ فِي "تاريخ بغداد" (١٣٥/١٢): قَدْ أَسَاءَ شُعْبَةُ فِي اخْتِيَارِهِ حَيْثُ حَدَّثَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ العَرَزَمِيِّ، وَتَرَكَ التَّحْدِيثَ عَنِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَخْتَلِفِ الأَكْمَةُ مِنَ أَهْلِ الأَثَرِ فِي ذَهَابِ حَدِيثِهِ وَسُقُوطِ رِوَايَتِهِ، وَأَمَّا عَبْدُ المَلِكِ فَتَثَابَهُمْ عَلَيْهِ مَسْتَفِيزٌ وَحَسَنٌ ذَكَرَهُمْ لَهُ مَشْهُورٌ.

وَقَالَ الدَّهْلِيُّ فِي "تاريخ الإسلام" (٩١٩/٣): وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ شُعْبَةُ حَدِيثَهُ فِي الشُّعْبَةِ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَالِحٌ الإِسْنَادِ.

(٣) يُنْظَرُ: "النفقات" لِلعِجْلِيِّ ١٠٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٦٦/٥، "النفقات" لِابْنِ حِبَّانَ ٩٧/٧، "تاريخ بغداد" ١٣٢/١٢، "تهذيب الكمال" ٣٢٢/١٨، "المغني في الضعفاء" ٥٧٤/١، "تاريخ الإسلام" ٩١٨/٣، "الميزان" ٦٥٦/٢، "التقريب" (٤١٨٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"، لأجل رَوِّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ وَإِنْ كَانَ صِدُوقاً فِي نَفْسِهِ لَكِنَّهُ كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ "اخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ، فَتَرَكَ حَدِيثَهُ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ.

■ قُلْتُ: الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ، دُونَ قَوْلِهِ: «وَيُطْلَعُ بِدَمِ عَقِيْقَتِهِ، وَيُصَدَّقُ بِوَزْنِ شَعْرِهِ فِي رَأْسِهِ ذَهَبًا»، فَالْحَدِيثُ بِهَذِهِ

الْأُمُورِ "ضَعِيفٌ جَدًّا"، لِأَجْلِ التَّفَرُّدِ مَعَ الْمَخَالَفَةِ:

– أَمَّا التَّلَطُّيحُ بِدَمِ عَقِيْقَتِهِ: فَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ذَلِكَ، فَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيْحِهِ" بِسَنَدٍ

صَحِيْحٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانُوا فِي الْبَجَاهِلِيَّةِ إِذَا عَمُوا عَنِ الصَّبِيِّ خَضَبُوا قَطْنَةَ بَدَمِ الْعَقِيْقَةِ، فَإِذَا حَلَقُوا رَأْسَ الصَّبِيِّ وَضَعُوهُمَا عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَلُوا مَكَانَ الدَّمِ خُلُوقًا». (١)

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْخَصِيْبِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: كُنَّا فِي الْبَجَاهِلِيَّةِ إِذَا وَدِدْنَا لِأَحَدِنَا غُلَامًا

دَخَجَ شَاءَ وَطَلَعَ رَأْسَهُ بِدِمِهَا، فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ كُنَّا نَذْمُ شَاءَ، وَنَحْلِقُ رَأْسَهُ وَنَطْلُخُهُ بِرِغْفَرَانٍ. (٢)

– وَأَمَّا التَّصَدُّقُ بِوَزْنِ شَعْرِهِ ذَهَبًا: فَهُوَ مُخَالَفٌ لِمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ جَمِيعُ الرِّوَايَاتِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ:

الرِّوَايَاتُ كُلُّهَا مُتَّفَقَةٌ عَلَى ذِكْرِ النَّصَدُوقِ بِالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا ذِكْرُ الذَّهَبِ. (٣)

■ وَأَمَّا بَقِيَّةُ الْحَدِيثِ فَلَهُ جَمَلَةٌ مِنَ الشُّوَاهِدِ، نَذَرَ مِنْهَا مَا يَلِي:

– عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِيْبَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ نَذَحَ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيَحْلِقُ وَيُسَمَّى». (٤)

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيْحِهِ" (٥٣٠٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٢٨٤٣) ك/الضَّحَايَا، ب/فِي الْعَقِيْقَةِ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ" (٦٤/٣ وَ ٧٥/٣)، وَالْحَاكِمُ فِي "المستدرک" (٧٥٩٤)، وَابِيهَيْقِي فِي "السنن الكبرى" (١٩٢٨٨)، وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشُّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٌ، قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي "إِرْوَاءِ الْغَلِيْلِ" (٣٨٩/٤): إِنَّمَا هُوَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَحِدَةٍ، فَإِنَّ الْحَسِيْنَ بْنَ وَاقِدٍ لَمْ يَخْرُجْ لَهُ الْبَخَارِيُّ (إِلَّا تَعْلِيْقًا).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّلْخِيصُ الْحَبِيْرُ" (٢٧٢/٤).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٣١٦٥) ك/الذَّبَائِحِ، ب/الْعَقِيْقَةِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٢٨٣٨) ك/الضَّحَايَا، ب/الْعَقِيْقَةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١٥٢٢) ك/الْأَضَاغِي، ب/الْعَقِيْقَةِ، وَالسَّنَائِيُّ فِي "السنن الكبرى" (٤٥٣٢) ك/الْعَقِيْقَةِ، ب/مَتَى يُعْق، كَلِمَةُ مِنْ طَرَفِي عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي عَرُوْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْتَجُوْنُ أَنْ يُنْذَحَ عَنِ الْعُلَمَاءِ الْعَقِيْقَةُ يَوْمَ السَّابِعِ، فَإِنْ لَمْ يَنْهَيْهَا يَوْمَ السَّابِعِ فَيَوْمَ الرَّابِعِ عَشَرَ، فَإِنْ لَمْ يَنْهَيْهَا عَنْ يَوْمِ خَادٍ وَعِشْرِيْنَ.

وَعِنْدَ الْبَخَارِيِّ فِي "صَحِيْحِهِ" عَقِبَ الرِّوَايَةِ رَقْمَ (٥٤٧١)، أَخْرَجَ بِسَنَدِهِ عَنْ خَبِيْبِ بْنِ الشَّهِيْدِ، قَالَ: أَمْرُنِي ابْنُ سَيْرِينَ: أَنْ أَسْأَلَ الْحَسَنَ: مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيْقَةِ؟ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «مَنْ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ».

- وأخرج البخاري في "صحيحه" مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الصَّبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَعَ الْعَلَامِ عَقِيْقَةٌ، فَأَهْرَبُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».^(١)

▪ أقوال العلماء في الحكم على هذا الحديث:

قال ابن حجر في "الفتح": أخرجه الطبراني في الأوسط وفي سنده ضعف.^(٢) وقال في "التلخيص": فِيهِ رُوَاؤُ بَنِي الْجَرَّاحِ وَهُوَ ضَعِيفٌ.^(٣) وقال الشوكاني: وفي إسناده رُوَادُ بَنِي الْجَرَّاحِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ، وَفِي لَفْظِهِ مَا يَنْكُرُ، وَهُوَ: ثَقْبُ الْأُذُنِ، وَالتَّلْطِيفُ بِدَمِ الْعَقِيْقَةِ.^(٤) وقال الألباني: مُنْكَرٌ بِهَذَا النَّصِّ.^(٥) بينما قال الهيتمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ.^(٦) وتعقبه الألباني، فقال: هذا مِنْ تَسَاهُلِهِ أَوْ ذَهْوِهِ، وَقَدْ اعْتَرَّتْ بِهِ زَمَانًا مِنْ دَهْرِي قَبْلَ أَنْ أَقْفَ عَلَى رِجَالِ إِسْنَادِهِ وَقَوْلِ الطَّبْرَانِيِّ أَنَّ رُوَادًا تَفَرَّدَ بِهِ، فَلَمَّا وَقَفْتَ عَلَى ذَلِكَ تَبَيَّنَتْ لِي الْحَقِيقَةُ وَتَرَكْتُ قَوْلَ الْهَيْثَمِيِّ!.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ إِلَّا رُوَادٌ.

قلت: ممَّا سبق يَبَيَّنُ صحَّةَ مَا قَالَه الْمُصَنِّفُ ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٤٧١) ك/العقيقة، ب/إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة. ويُنظر: "فتح الباري" (٥٩٢/٩).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٥٨٩/٩).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٢٧٢/٤).

(٤) يُنظر: "الدراري المضية شرح الدرر البهية" (٣٥٠/٢)، "تيل الأوطار" (١٦١/٥).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٧١٧/١١) حديث رقم (٥٤٣٢).

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥٩/٤).

[٥٥٩/١٥٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ نَدْبَةَ، قَالَ: نَا رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحِمَاطِيُّ، قَالَ:

رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَلَيْهِ فَرُوْ أَحْمَرٌ، فَقَالَ: «كَانَتْ لِحَمْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبَسَهَا وَنُصَلِّيَ فِيهَا». * لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ رَاشِدٍ إِلَّا الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبٍ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الضياء في "المختارة" (٢١١٦) بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عبّيد الله بن عمّر بن ميسرة، القواريري: "بِقَّةٌ نُتِبْتُ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٤).

(٣) الحسن بن حبيب بن ندبة: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٤٧).

(٤) راشد بن نجيح، أبو محمد الحِمَاطِيُّ البَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك، والحسن البَصْرِيُّ، وزيد بن هلال، وآخرين.

روى عنه: الحسن بن حبيب بن ندبة، وحمّاد بن زيد، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال البزار: بَصْرِيٌّ ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: رُبَّمَا أخطأ. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": شَيْخٌ مُقْلٌ مِنَ الرّوَايَةِ، مَا عَلِمْتُ بِهِ بِأَسَأ. وفي "الديوان": صدوق. وفي "الميزان": كان عارفا برسم المصاحف. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ رُبَّمَا أخطأ. وقال في "الأمالى المطلقة": صدوقٌ من صغار التابعين. روى له البخاري في "الألب"، وابن ماجه. فالحاصل: أنّه "صدوق"، لاتفرد ابن حبان بقوله: رُبَّمَا أخطأ. (١)

(٥) أنس بن مالك: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "حَسَنٌ لِدَاثِهِ"، لِأَجْلِ رَاشِدِ بْنِ نَجِيحِ الْحِمَاطِيِّ "صَدُوقٌ".

وَأَمَّا قَوْلُ الطَّبْرَانِيِّ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ رَاشِدٍ إِلَّا الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبٍ، فَالْحَسَنُ هَذَا "بِقَّةٌ" لَا يَضُرُّ تَقَرُّدَهُ بِالْحَدِيثِ.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٩٤/٣ مع التعليق عليه، "الجرح والتعديل" ٤٨٤/٣، "مسند البزار" ١٠/٨٢/حديث رقم

(٤١٤٨)، "الثقات" لابن حبان ٢٣٤/٤، تهذيب الكمال" ١٦/٩، "تاريخ الإسلام" ٨١٠/٣، "ديوان الضعفاء" ٢٨٤/١، "الميزان"

"٣٦/٢، "التقريب" (١٨٥٧)، "الأمالى المطلقة" (ص/٧٥).

قال الهيتمي: رواه الطَّبْرَانِيُّ في "الأوسط"، عن أحمد بن القاسم، فإن كان هو ابن الرِّيَّان فهو ضَعِيفٌ، وإنْ كان غَيْرُهُ فلم أعرفه، وبِقِيَّةِ رِجَالِهِ بَقَاتٌ. (١)

قلتُ: بل هو أحمد بن القاسم بن المساور الجوهري، وهو "بِقَّةٌ"، ويدل عليه السياق قبله ويعدده.

وقال السيوطي: أخرجه الطبراني في "الأوسط"، رجالٌ إسناده بَقَاتٌ، إلا أحمد بن القاسم. (٢)

قلتُ: بل أحمد بن القاسم "بِقَّةٌ" كما تقدّم في ترجمته.

وقال الألباني: إسناده جيّدٌ، وأجاب عن كلام الهيتمي، بقوله: هذه غفلة منه، لأن أحمد بن القاسم هذا

ليس هو الريان، وإنّما هو أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن راشدٍ إلا الحسن بن حبيب.

من خلال ما سبق في التحريج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٣٠/٥).

(٢) يُنظر: "الحاوي للفتاوي" (١٩/١).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٦٩٠/٦/حديث رقم ٢٧٩١).

[١٦٠/٥٦٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا غَسَّانُ بْنُ عُثَيْدِ الْمَوْصِلِيِّ، قَالَ: نَا زَكَرِيَّا بْنُ حَكِيمٍ ^(١) الْحَبْطِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَإِنْ بَدَأَ لَهَا طَلَقًا وَهِيَ طَاهِرَةٌ فِي قُبُلِ عِدَّتِهَا.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المزي في "تهذيب الكمال" (٣٦٩/٩) بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به. ووقع في روايته: زكريا بن عدي الخطبي، وقال المزي: هكذا وقع في هذه الرواية، والمعروف زكريا بن حكيم الخطبي، يُعْرَفُ بِالْبَيْدِيِّ، يَرْوِي عَنِ الشَّعْبِيِّ وَغَيْرِهِ، وَيَرْوِي عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ وَغَيْرُهُ.

▪ وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٠٥٦) قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدِ الْجَنْفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: تَعْدُ بِالطَّلِيقَةِ وَلَا تَعْدُ بِالْحَيْضَةِ، أَقُولُ: عَنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قلت: وقد اضطرب فيه جابر، فأخرجه الدارقطني في "سننه" بسند صحيح من طريق إسرائيل بن يونس، عن جابر، عن نافع، عن ابن عمر أنه طلق امرأته واحدة، فأمره النبي ﷺ أن يُنْسِكَهَا حَتَّى تَهْلِكَ فَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَ. قال الدارقطني: لَمْ يَذْكُرْ عُمَرَ.

قلت - والله أعلم - ولعل روايته عن جابر عن نافع عن ابن عمر هي الأقرب إلى الصواب، لوجود متابعات له في "الصحيحين" عن نافع - كما سيأتي بإذن الله ﷻ - فدل ذلك على أنه ضبطه عن نافع.

▪ وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٩١٨) من طريق الحسن بن سلام، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٩٢٦) من طريق زهير بن حرب، وأبو عبد الله الجلابي في "جزئه" (٥) - مخطوطاً نشر ضمن برنامج جوامع الكلم - من طريق عبيد الله بن موسى بن باذام، ثلاثتهم (الحسن، وزهير، وعبيد الله) عن محمد بن سابق، وقال زهير: نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ أَبُو جَمْرٍ إِمْلَاءً مِنْ كِتَابِهِ، نَا شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فِرَاسِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ وَاحِدَةً، فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَهُ إِذَا طَهَّرَتْ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الطَّلَاقَ فِي عِدَّتِهَا، ثُمَّ تَحْسِبُ بِالطَّلِيقَةِ أَيَّ طَلَقٍ أَوَّلَ مَرَّةً.

(١) هكذا وقع في الأصل "زكريا بن حكيم" بالحاء المهملة، بعدها كاف، والحديث أخرجه المزي في "التهذيب" (٣٦٩/٩) من طريق الطبراني، وفيه: "عن زكريا بن عدي" بالعين المهملة بعدها دال، وقال المزي: هكذا وقع في هذه الرواية، والمعروف زكريا بن حكيم. وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٢٢/٣): زكريا بن عدي الخطبي، عن الشعبي، وعنه غسان بن عبيد، هكذا وقع في "المعجم الأوسط" للطبراني، والمعروف زكريا بن حكيم الخطبي. قلت: فلا أدري هل وقع للحافظ ابن حجر نسخة أخرى للمعجم الأوسط، ووجد فيها: زكريا بن عدي، أم أنه أطلق ذلك بناءً على ما في "التهذيب"، والعلم عند الله تعالى.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).

(٣) غَسَّانُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤَصِّلِ الْأَزْدِيِّ.

روى عن: زكريا الحَبْطِيِّ، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وآخرين.

روى عنه: القاسم بن مُسَاوِر، وعبد الجبار بن عاصم، وسعدان بن نصر، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات"، وقال: يَرْوِي عن شُعْبَةَ نُسَخَةَ مُسْتَقِيمَةً. وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: صالح.

وقال ابن معين: ضعيف الحديث، لا يعرف الحديث، إلا أنه لم يكن من أهل الكذب، ولكنه كان لا يعقل

الحديث، ولم يسمع "الجامع" من سفيان، وإنما عَرَضَهُ عليه. وقال أحمد: سَمِعَ مِنْ سَفِيانٍ أَحاديثَ يسيرة،

وكتبْتُ منها أَحاديثَ، وَحَرَّفْتُ حديثه منذ حين، وَأَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ "الجامع" من سفيان. وقال مُحَمَّدُ بن

عبد الله بن عَمَّارٍ: كان يُعَالِجُ الكيمياءَ، وما عرفناه بشيءٍ مِنَ الحديثِ، ولا حَدَّثَ ههنا بشيءٍ. وذكر ابن

عدي جملةً مِنْ مناكيره، وقال: والضعف على حديثه بَيِّنٌ. ونقل الذهبي قول ابن عَمَّارٍ بأنَّه كان يُعَالِجُ

الكيمياءَ، ثُمَّ قال: هذا يدلُّ على قِلَّةِ وَرَعِهِ. وذكر في "الميزان" جملةً مِنْ مناكيره.^(١)

(٤) زَكْرِيَّا بْنُ حَكِيمِ الحَبْطِيِّ، الكُوفِيُّ البَيْدِيُّ. ويُقال: زكريا بن عدي. وهو ابن يحيى بن حكيم.

روى عن: الشَّعْبِيِّ، وأبي رجاء العَطَّارِيِّ، والحسن، وآخرين.

روى عنه: غَسَّانُ بن عُبَيْدٍ، ويَشْرُ بنُ الوَلِيدِ، ومحمَّدُ بنُ بَكَّارِ بنِ الرِّبَّانِ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد: ليس بشيءٍ. وقال ابن معين أيضاً، والنَّسَائِيُّ: ليس بثقة. وقال ابن المديني:

هالِكٌ. وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بقوي. وقال ابن حَبَّانٍ: يَرْوِي

عن الأثبات ما لا يُشْبِهُ أَحاديثَهُمْ حتَّى يسبق إلى القلب أَنَّهُ المُتَعَمِّدُ لها لا يَجُوزُ الاِخْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ. وقال

الدَّارِقُطْنِيُّ، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وقال ابن عدي: هو في جُمْلَةِ الكُوفِيِّينَ الذين يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ (أي عزيز

الحديث). فالحاصل: أَنَّهُ "متروك الحديث".^(٢)

(٥) عامر بن شَرَاهِيلِ الشَّعْبِيِّ: "ثقةٌ فقيهةٌ مشهورٌ فاضلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٢).

(٦) عبد الله بن عَمَرِ بنِ الخَطَّابِ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث (٦).

(١) يُنظَر: "الثقات" لابن حَبَّانٍ ١/٩، "الكامل" لابن عدي ١١٣/٧، "تاريخ بغداد" ٢٨١/١٤، "تاريخ الإسلام" ١١٧٩/٤،

"الميزان" ٣٣٥/٣، "لسان الميزان" ٣٥٠/٦،

(٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٤١٩/٣ مع التعليق عليه، "الجرح والتعديل" ٥٩٦/٣، "المجروحين" لابن حَبَّانٍ ١/٣١٤، "الكامل"

لابن عدي ١٧١/٤، "تهذيب الكمال" ٣٦٩/٩، "تاريخ الإسلام" ٣٦٦/٤، "الميزان" ٧٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٣٢/٣، "لسان

الميزان" ٥٠٥/٣ مع التعليق عليه، "التقريب" (٢٠٢٥).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

▪ مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ فَهُوَ مُسَلَّسٌ بِالضُّعْفَاءِ، فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ: عَسَّانَ بْنِ عُبَيْدِ الْمُوَصَّلِيِّ وَهُوَ "ضَعِيفُ الْحَدِيثِ"، وَرَوَاهُ عَسَّانُ عَنْ: زَكْرِيَّا الْخَطْبِيِّ وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: هَالِكٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ.

▪ قُلْتُ: لَكِنَّهُ صَحَّحَ عَنِ الشَّعْبِيِّ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَلَابِيُّ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ - مِنْ طَرِيقٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَابِقٍ، قَالَ: نَا شَيْبَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فِرَاسِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عَمَرَ أُمَّرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ وَاحِدَةً، فَأَنْطَلَقَ عَمَرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَهُ إِذَا طَهَّرْتَ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يَسْتَعْبِلُ الطَّلَاقَ فِي عِدَّتِهَا، ثُمَّ تَخَسَّبُ بِالتَّلْبِيقَةِ الَّتِي طَلَّقَ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

وهذا "إسناده مُرْسَلٌ صَحِيحٌ" وَهُوَ مِنْ مَرَاوِئِ الشَّعْبِيِّ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: مُرْسَلُ الشَّعْبِيِّ صَحِيحٌ لَا يَكَادُ يُرْسَلُ إِلَّا صَحِيحًا.^(١) وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: مُرْسَلُ الشَّعْبِيِّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلِ النَّخَعِيِّ.^(٢)

▪ وَيُرْتَقَى الْحَدِيثَ بِمَتَابِعَاتِهِ إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ"، فَالْحَدِيثُ فِي "الصَّحِيحِينَ" مِنْ طَرِيقِ عِدَّةٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحَيْهِمَا" مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ أُمَّرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعَهَا، ثُمَّ لِيَرْكَبْهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهَرُ، ثُمَّ لِيِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَبْسُرَ، فَتِلْكَ الْإِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ بِهَا النِّسَاءُ». ^(٣) وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

(١) يُنظَرُ: "التَّلَقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ (١٢/٢).

(٢) يُنظَرُ: تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٦٨/٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٢٥١) ك/الطَّلَاقِ، ب/(١)، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١/١٤٧١) ك/الطَّلَاقِ، ب/تَخْرِيمِ طَلَّقِ الْخَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، وَأَنَّهُ لَوْ خَالَفَ وَقَعَ الطَّلَاقُ، وَيُؤْمَرُ بِرِجْعَتِهَا.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٣٣٢) ك/الطَّلَاقِ، ب/بِإِذْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّ الْبَقْرَةَ، آيَةٌ (٢٢٨) فِي الْعِدَّةِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/١٤٧١) ك/الطَّلَاقِ، ب/تَخْرِيمِ طَلَّقِ الْخَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، كِلَاهِمَا (الْبَخَارِيُّ، وَمُسَلَّمٌ) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣/١٤٧١) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، وَيَرْقَمُ (٥/١٤٧١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَلَةَ السَّخْتِيَانِيِّ، ثَلَاثَتَهُمُ (اللَّيْثُ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، وَأَبُو بَلَةَ) عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِنَحْوِهِ.

وَلِلْحَدِيثِ طَرِيقٌ أُخْرَى كَثِيرَةٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، يُنظَرُ: "صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ" الْأَرْقَامُ الْإِتْيَابِيَّةُ (٥٢٥٢ وَ ٥٢٥٣ وَ ٥٢٥٨ وَ ٤٩٠٨ وَ ٧١٦٠)، وَ"صَحِيحُ مُسْلِمٍ" ك/الطَّلَاقِ، ب/تَخْرِيمِ طَلَّقِ الْخَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، وَأَنَّهُ لَوْ خَالَفَ وَقَعَ الطَّلَاقُ.

رابعاً: التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: أجمعت الأمة على تحريم طلاق الحائض الحائض بغير رضاها، فلو طلقها أئمة، ووقع طلاقه، ويُؤمر بالرجعة، لحديث ابن عمر المذكور في الباب.

وشدَّ بعض أهل الظاهر، فقال: لا يقع طلاقه لأنَّه غير مأذون له فيه، فأشبهه طلاق الأجنبية.

والصواب الأول، وبه قال العلماء كافة، ودليلهم: أمره ﷺ بمراجعتها، ولو لم يقع لم تكن رجعة.

فإن قيل: المراد بالرجعة الرجعة اللغوية، وهي الرد إلى حالها الأول، لا أنه تُحسب عليه طلاقاً؛ قلنا: هذا غلط، لوجهين: أحدهما: أنَّ حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية يُقدِّم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر في أصول الفقه. الثاني: أنَّ ابن عمر صرَّح في روايات مسلم وغيره بأنَّه حسبها عليه طلاق، والله أعلم. وأجمعوا على أنه إذا طلقها يُؤمر برجعتها، كما ذكرنا وهذه الرجعة مستحبة لا واجبة، هذا مذهبنا، وبه قال الأوزاعي وأبو حنيفة وسائر الكوفيين وأحمد وفقهاء المحدثين وآخرون.

وقال مالك وأصحابه: هي واجبة.

فإن قيل ففي حديث ابن عمر هذا أنه أمر بالرجعة ثم بتأخير الطلاق إلى طهر بعد الطهر الذي يلي هذا الحيض، فما فائدة التأخير؟ فالجواب من أربعة أوجه:

أحدها: لئلا تصير الرجعة لغرض الطلاق، فوجب أن يمسكها زماناً كان يحل له فيه الطلاق، وإنما أمسكها لتظهر فائدة الرجعة، وهذا جواب أصحابنا.

والثاني: عقوبة له وتوبة من معصية باستدراك جنائته.

والثالث: أنَّ الطهر الأول مع الحيض الذي يليه وهو الذي طلق فيه كفره واحد، فلو طلقها في أول طهر لكان كمن طلق في الحيض.

والرابع: أنَّه نهي عن طلاقها في الطهر ليطول مقامه معها، فلعنه يُجامعها فيذهب ما في نفسه من سبب طلاقها فيمسكها، والله أعلم.^(١)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٠/٦٠-٦٩)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٤٦/٩-٣٥٥).

[١٦٦/٥٦١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: نَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنِ ادَّعَى إِلَى عَيْبِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَلَمْ يَلِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .
* لم يرو هذا الحديث إلا وهيب، عن ابن حثيم.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه المُصَنِّفُ في "المعجم الكبير" (١٢٤٧٥) - مِنْ طَرِيقَةِ الضِيَاءِ المَقْدِسِيِّ في "المختارة" (٢١٩) و (٢٢٠) -، عن أحمد بن القاسم، به.
- وابن أبي شيبة في "المُصَنَّفُ" (٢٦١١١) - وَمِنْ طَرِيقَةِ الضِيَاءِ في "المختارة" (٢٢٢) -، وأحمد في "مسنده" (٣٠٣٧) - وَمِنْ طَرِيقَةِ الضِيَاءِ في "المختارة" (٢٢١) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٥٤٠)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٦٦/٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٧)، مِنْ طَرِيقِ عَفَّانِ بْنِ مُسْلِمٍ، به.
- وابن ماجه في "سننه" (٢٦٠٩) ك/الحدود، ب/مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الضيف؛ وابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - مسند علي بن أبي طالب - (٣٢٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ الحُرِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمِ بْنِ صُهَيْبٍ، كِلَاهِمَا (محمد، وعلي) عن عبد الله بن عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارِ: "تَقَّةٌ تَبَّتْ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٢).
- (٣) وَهَيْبُ - بالتصغير - بِنُ خَالِدِ بْنِ عَجَلَانَ البَاهِلِيِّ، أَبُو بَكْرٍ البَصْرِيُّ. روى عن: عبد الله بن عثمان بن حُثَيْمٍ، وأيوب السخيتاني، ومنصور بن المُعْتَمِرِ، وآخرين. روى عنه: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القَطَّانِ، وآخرون. حاله: قال ابن مهدي: كان من أبصر أصحابه بالحديث وبالرجال. وقال العجلي: تَقَّةٌ تَبَّتْ. وقال ابن معين، والطيالسي، وأبو حاتم: تَقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ما أنقى حديثه لا تكاد تجده يُحَدِّثُ عن الضعفاء. وقال ابن حبان: كان مُثَقِّناً. وقال ابن حجر: تَقَّةٌ تَبَّتْ لَكِنَّهُ تَغَيَّرَ قَلِيلاً بِأَخْرَجِهِ. وروى له الجماعة.^(١)
- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ: "تَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٢١).
- (٥) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "تَقَّةٌ تَبَّتْ فَتَقِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٨).

(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣٤٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٥/٩، "الثقات" ٥٦٠/٧، "التهذيب" ١٦٧/٣١، "التقريب" (٧٤٨٧).

٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مكثرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته".

وأما وهيب بن خالد فقد وصفه الحافظ ابن حجر بالتغيير، ولم يصفه بالاختلاط، بل وقيد ذلك أيضاً بالقلة، فقال: "تغيّر قليلاً بأخرة"، وليس من تغيّر كمن اختلط.

شواهدٌ للحديث: أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا مَرُورًا إِلَّا كَاتَبَ اللَّهُ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - صَحِيفَةٌ مُعَلَّمَةٌ فِي قِرَابِ سِنِّهِ - فَقَدْ كَذَبَ... وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ اتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوْلَاهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُبَلِّغُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا. »^(١) واللفظ لمسلم، وليس عند البخاري: "وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ".

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ رسول الله ﷺ، قال: « مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا مَبْرُورِينَ إِذْنِ مَوْلَاهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، لَا يُبَلِّغُ مِنْهُ عَدْلًا، وَلَا صَرْفًا. »^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث إلا وهيب، عن ابن خثيم.

قلت: لم يُفرد به وهيب بن خالد، بل تُوبع في هذا الحديث عن عبد الله بن عثمان بن خثيم:

- فأخرج ابن ماجه في "سننه" (٢٦٠٩) عن أبي بشر بكر بن خلف، عن محمد بن أبي الضيف، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وبكر بن خلف هذا قال أبو حاتم: ثقة^(٣) وأما محمد بن أبي الضيف، فقال ابن حجر: "مستور". وقال

صاحباً "تحرير التفریب": "مجهول الحال"، فقد روى عنه اثنان فقط، ولم يُوثقه أحد.^(٤)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٧٠) ك/فضائل المدينة، ب/خزم المدينة، ويرقم (٣١٧٢) ك/الجزية والموادعة، ب/رِئْمَةُ الْمُسْلِمِينَ وَجَوَائِزُهُمْ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أُنْدَاهُمْ، ويرقم (٣١٧٩) ك/الجزية، ب/إِثْمٌ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ، ويرقم (١٧٥٥) ك/الفرائض، ب/إِثْمٌ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ مَوْلَاهِ، ويرقم (٧٣٠٠) ك/الاعتصام، ب/مَا يَكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ، ومُتَّسَلٌ فِي "صحيحه" (١٣٧٠) ك/الحج، ب/فضل المدينة، ويرقم (٢٠/١٥٠٨) ك/العق، ب/تحريم تولي العتيق غير موالیه.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٩/١٥٠٨) ك/العق، ب/تحريم تولي العتيق غير موالیه. وقال السيوطي في "الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج" (١٣٤/٤): "من تولى قوماً بغير إذن موالیه: هو جار على الغالب لا مفهوم له، وقيل: له مفهوم، وآله يجوز التولي بإذنه. وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤٢/١٢-٤٣): زعم الخطابي أن له مفهوماً، والأولى ما قال غيره: إن التعبير بالإذن ليس لتقييد الحكم بعدم الإذن وقصره عليه، وإنما ورد الكلام بذلك على أنه الغالب.

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" (٢/٣٨٥).


(٤) يُنظَرُ: "التفریب، وتحريره" (٥٩٧٣). و"تهذيب الكمال" ٤٠٤/٢٥، "الكاشف" ١٨٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٣٤/٩.

- وأخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - مسند علي بن أبي طالب - (٣٢٤)، قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحُرِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، بِهِ. وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ هَذَا "بِقَّةٌ" (١) وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ فَ"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ" (٢).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: هذا الحديث صريح في غلظ تحريم انتماء الإنسان إلى غير أبيه، أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مولاه، لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل وغير ذلك، مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق. (٣)

وقال ابن بطال: ليس معنى الحديث أن من اشتهر بالنسبة إلى غير أبيه أن يدخل في الوعيد كالمقداد بن الأسود، وإنما المراد به من تحول عن نسبه لأبيه إلى غير أبيه عالماً عامداً مختاراً، وكانوا في الجاهلية لا يستكرون أن يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد يُنسب إلى الذي تبناه حتى نزل قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (٤) وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْيِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ (٥) فنسب كل واحد إلى أبيه الحقيقي، وترك الانتساب إلى من تبناه، لكن بقي بعضهم مشهوراً بمن تبناه، فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي، كالمقداد بن الأسود وليس الأسود أباه وإنما كان تبناه وإسم أبيه الحقيقي عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة، وكان أبوه حليف كندة فقيل له الكندي، ثم حالف هو الأسود بن عبد يغوث الزهري فتبنى المقداد فقيل له ابن الأسود. (٦)



(١) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٤٧١٣).

(٢) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٤٧٥٨).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٤٤/٩).

(٤) سورة "الأحزاب"، آية (٥).

(٥) سورة "الأحزاب"، آية (٤).

(٦) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٥/١٢).

[١٦٢/٥٦٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْقَنَادِيلِي^(١)، قَالَ: نَا صَالِحُ الْمُرِّي^(٢)، عَنْ

جَعْفَرِ بْنِ زَيْدٍ، وَمَيْمُونِ بْنِ سِيَاهٍ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ صَبَّاحٍ وَلَا رَوَّاحٍ إِلَّا وَقَعَ الْأَرْضُ تُبَادِي بَعْضُهَا بَعْضًا: يَا جَارُهُ هَلْ مَرَّ بِكَ الْيَوْمَ عَبْدٌ صَلَّى عَلَيْكَ أَوْ ذَكَرَ اللَّهَ؟ فَإِنْ قَالَتْ: نَعَمْ، رَأَتْ لَهَا بِذَلِكَ عَلَيْهَا فَضْلًا ». * لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: صَالِحُ الْمُرِّي.

هذا الحديث مداره على صالح المري، واضطرب فيه من وجهين:

الوجه الأول: صالح المري، عن جعفر بن زيد، وميمون بن سياه، عن أنس بن مالك (مرفوعاً).

الوجه الثاني: صالح المري، عن جعفر بن زيد، عن أنس بن مالك (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: صالح المري، عن جعفر بن زيد، وميمون بن سياه، عن أنس (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول: لم أقف عليه على حد بحثي إلا برواية إسماعيل بن عيسى، عن صالح:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (١٧٤/٦) -

عن أحمد بن القاسم، عن إسماعيل بن عيسى القناديلي، عن صالح المري، به.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث صالح، تفرَّد به إسماعيل.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) إسماعيل بن عيسى القناديلي، طبَّخَة - بالموحدة، بعدها خاء معجمة -، وقيل: طَبَّخَة - بالنون،

بعدها جيم معجمة - . روى عن: جرير بن حازم، وصالح المري. روى عنه: أحمد بن القاسم الجوهري.

حاله: لم أقف على أحد ترجم له، إلا ما ذكره الحافظ ابن حجر في "تزهة الألباب في معرفة الألقاب"، ولم

يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، ولم أقف على أحد روى عنه غير أحمد بن القاسم، وقال الألباني: لم أجد له

ترجمة. وقال محقق "مجمع البحرين": لم أجده. فالحاصل: أنه "مجهول الحال".^(٣)

(٣) صالح بن بشير، أبو بشر المري، وأعظ أهل البصرة، القاصص الزاهد الخاشع.

(١) لم أقف - على حد بحثي - على ما يُميز هذه النسبة، والله أعلم.

(٢) المري: بضم الميم، وتشديد الراء، نسبة إلى قبيلة مَرَّة بن الحارث بن عبد القيس. يُنظر: "اللباب" (٢٠١/٣).

(٣) يُنظر: "تزهة الألباب في الألقاب" لابن حجر (٤٤٣/١ و ٤٤٧/١)، "السلسلة الضعيفة" (٤٦٩/٩/٤٤٨٦)، "اللباب" (٢٠١/٣).

التعليق على "مجمع البحرين" في زوائد المعجمين" (٤٥٩/١) حديث رقم (٦١١) د/عبد القدوس بن محمد نذير.

روى عن: جعفر بن زَيْدٍ، وميمون بن سياه، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: إسماعيل بن عيسى القناديلي، وخالد بن خَدَّاش، وعفَّان بن مسلم، وآخرون.

حاله: قال البخاري: مُنْكَر الحديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث، يُكْتَب حديثه، وكان من المتعبدين، ولم يكن في الحديث بذاك القوى. وقال الترمذي: له غرائب يُتَّفَرَّد بها لا يُتَابِع عليها. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مُنْكَرَات يُنْكَرُهَا الأئمة عليه، وليس هو بصاحب حديث، وإنَّما أتى مِنْ قلة معرفته بالأسانيد والمتون، وعندي مع هذا لا يتعمد الكذب بل يغلط.

– بينما قال أحمد: كان صاحب قصص يقص، ليس هو صاحب آثار وحديث، ولا يُعرف الحديث. وقال ابن معين: ضَعِيفُ الحديث. وقال أيضاً: ليس بشيء. وقال ابن المديني: ليس بشيء، ضَعِيفٌ. وقال أيضاً: ضَعِيفٌ جداً. وقال عمرو الفلاس: منكر الحديث جداً، يُحَدِّثُ عن قوم ثقات أحاديث مناكير. وقال أبو داود: لا يُكْتَب حديثه. وقال النسائي، والدُّولابي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: غلب عليه الخير والصَّلاح حتى غفل عن الإتيان في الحفظ، فكان يَرْوِي الشَّيء الذي سمعه مِنْ ثَابِتٍ والحسن على التَّوَهُّم، فيجعله عن أنس عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فظهر في رِوَايَتِهِ الموضوعات التي يَرْوِيهَا عن الأثبات، واستحق التَّرك عند الإخْتِجَاج. وقال السعدي: واهي الحديث. وقال الدارقطني: لَا أَعْلَمُهُ يُسْنَدُ شَيْئاً مِنْ وَجْهِ بَصْح. وقال الذهبي: ما في ضَعْفِهِ نَزَاعٌ، إِنَّمَا الخِلافُ هل يُنْزَكُ حديثُهُ أو لا؟

– والحاصل: ما قاله ابن حجر: "ضعيف".^(١)

٤) جَعْفَرُ بن زيد العَبْدِي من أهل البَصْرَةِ.

روى عن: أنس بن مالك، وأبيه. روى عنه: صالح المُرِّي، سلام بن مسكين، وحمَّاد بن زيد، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ثَقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(٢)

٥) ميمون بن سياه أَبُو بَحْرِ البَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك، وجُنْدَب بن عبد الله البَجَلِي، والحسن البَصْرِيُّ، وآخرين.

روى عنه: صالح المُرِّي، وحمَّاد بن جعفر، وحميد الطويل، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ثَقَّةٌ. ووثَّقه البخاري كما نقله عنه الذهبي. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: يُخْطِئُ، ويُخالف. وقال الدارقطني: يُحتج به. وقال الذهبي: ورعٌ تَقِي صدوقٌ. وأخرج له البخاري، والنسائي. قال ابن حجر في "هدي الساري": ما له في البخاري سوى حديث واحد عن أنس بمتابعة حميد الطويل. – وقال ابن معين: ضَعِيفٌ. وقال أبو داود: ليس بذاك. وقال يعقوب بن سُفْيَان: لَيْسَ الحديث. وذكره ابن

(١) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٢/٤، "الرحم والتعديل" ٣٩٦/٤، "المجروحين" لابن حَبَّان ٣٧٢/١، "الكامل" لابن عدي ٩٢/٥، "تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حَبَّان" (ص/١٣٣)، "تاريخ بغداد" ٤١٥/١٠، "تهذيب الكمال" ١٦/١٣، "تاريخ الإسلام" ٦٥٣/٤، "الميزان" ٢٨٩/٢، "التقريب" (٢٨٤٥).

(٢) يُنْظَرُ: "الرحم والتعديل" ٤٨٠/٢، "الثقات" لابن حَبَّان ١٣٣/٦.

حَبَّانَ أَيْضاً فِي "المجروحين"، وقال: كان مِمَّنْ يَنْفَرِدُ بِالمَنَاقِبِ عَنِ المَشَاهِيرِ لا يُعْجِبُنِي الاِحتِجَاجُ بِخبرِهِ إِذَا انْفَرَدَ، فَأَمَّا فِيمَا وافقَ النِّقَاتَ، فَإِنَّ عَاطِرَ بِهِ مُعْتَبَرٌ مِنْ غَيْرِ اِحتِجَاجٍ بِهِ لَمْ أَرِ بِذَلِكَ بِأَسْأ. وقال ابن عدي: كان مِنَ الزُّهَادِ، والزُّهَادِ لا يَضْبِطُونَ الحديثَ كما يَجِبُ، وأرجو أَنَّهُ لا بأسَ بِهِ.

– والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": "صدقٌ عابداً يُحْطَى".^(١)

٦) أنس بن مالك: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: صالح المري، عن جعفر بن زيد، عن أنس بن مالك (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن المبارك في "الزهّد" (٣٣٥)، قال: أخبرنا صالح المري، قال: حدّثنا جعفر بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: " ما مِنْ صَاحِبٍ، ولا رَواحٍ، إلا تُنادِي بِمَآعِ الأَرْضِ بَعْضُها عَلى بَعْضٍ، ... وذَكَرَهُ".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١) عبد الله بن المبارك المروزي: "تَعَقُّتْ تَبَيَّنَتْ قَبِيَّةٌ عَالِمٌ".^(٢)

٢) صالح بن بشير، أبو بشر المري: "ضعيف"، تقدّم في الوجه الأول.

ت- متابعات للوجه الثاني:

وهذا الوجه لم ينفرد به صالح المري، بل تابعه مسعر بن كدام، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٣٤٧٥٧)، قال: حدّثنا محمد بن بشر، قال: حدّثنا مسعر، عن محمد بن خالد (الضبي): "أَنَّ أَنَسًا كان يقول: " ما مِنْ رَواحٍ ولا عَدُوَّةٍ إلا تُنادِي كُلُّ بَعْمَةٍ جَارِها: يا جَارِي، هل مَرَّ بِكَ اليَومُ نَبِيٌّ، أو صِدِّيقٌ، أو عَبْدٌ ذَاكَرٌ لِلَّهِ عَلَيكَ؟ فَمِنْ قَائِلَةٍ: نَعَمْ، وَمِنْ قَائِلَةٍ: لا".

قلت: وفيه محمد بن خالد الضبي "صدق"^(٣)، لكنّه لم يَسْمَعْ مِنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه، قال العلاني: قال أحمد: مِنْ أَيْنَ أدركَ محمد بن خالد أنساً أو رآه؟! وقال ابن معين: لم يسمع مِنْ أَنَسِ وَوَقَّعَهُ.^(٤)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ مَدَّارُهُ عَلى صالح المري، واضطرب فيه مِنْ وَجْهين:

الوجه الأول: صالح المري، عن جعفر بن زيد، وميمون بن سيّاه، عن أنس بن مالك (مرفوعاً).

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٢٣٣/٨، "النقّات" ٤١٨/٥، "المجروحين" ٦/٣، "الكامل" ١٦١/٨، "التّهذيب" ٢٠٤/٢٩،

"الكشف" ٣١١/٢، "الميزان" ٢٣٣/٤، "لسان الميزان" ٤٣٤/٩، "التقريب" (٧٠٤٥)، "هدي الساري" (ص/٤٤٧).

(٢) يُنظَر: "التقريب" (٣٥٧٠).

(٣) يُنظَر: "التقريب" (٥٨٥١).

(٤) يُنظَر: "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" (ص/٢٦٣)، "تحفة التحصيل" (ص/٢٧٦).

الوجه الثاني: صالح المري، عن جعفر بن زيد، عن أنس بن مالك (موقوفاً).

من خلال ما سبق يتبين أن الوجه الثاني (الموقوف) هو الأقرب إلى الصواب، للفران الآتية:

(١) الأحظية: فراوية الوجه الثاني (عبد الله بن المبارك) أحفظ وأثبت من رواية الوجه الأول.

(٢) قال ابن حبان في ترجمة صالح المري: كان يزوي الشيء الذي سمعه من ثابت والحسن وهؤلاء على التوهم، فيجعله عن أنس عن رسول الله ﷺ. وقال الدارقطني: لا أعلمه يسند شيئاً من وجه يصح.

(٣) وجود متابعات للوجه الثاني عن أنس موقوفاً، دون الوجه الأول، كما سبق.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "مُنكَرٌ"؛ لأجل إسماعيل بن عيسى القناديلي "مجهول العين"، وانفرد به مرفوعاً عن صالح المري، مع مخالفته لما رواه من هو أوثق منه وأثبت كما سبق.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه: صالح المري ضعيف^(١).

وقال الألباني - بعد أن ذكر الحديث بإسناد الطبراني -: ضعيف^(٢).

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

- وأما الحديث من وجهه الراجح (الموقوف) فإسناده "ضعيف"، لأجل صالح المري "ضعيف".

- قلت: والحديث أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" - كما سبق في التخرج - قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا مسعر، عن محمد بن خالد، عن أنس بن مالك ﷺ، وذكر الحديث بنحوه، دون

قوله: "فَإِذَا قَالَتْ: نَمَّ، رَأَتْ لَهَا عَلَيْهَا بِذَلِكَ فَضْلاً"، وسنده "ضعيف" لأجل محمد بن خالد الضبي، قال أحمد وابن معين: لم يسمع من أنس بن مالك، كما سبق بيانه.

وعليه فالحديث بمجموع الطريقين يرتقي من "الضعيف" إلى "الحسن لغيره"، دون قوله: "فَإِذَا قَالَتْ: نَمَّ، رَأَتْ

لَهَا عَلَيْهَا بِذَلِكَ فَضْلاً"، فهي على ضعفها حتى نقف على ما يشهد لها.

- وفي الباب عن ابن عباس ﷺ، أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١٤٧٠)، قال: حدثنا محمد بن

عبد الله الحضرمي، ثنا أحمد بن بكر البالي، ثنا محمد بن مضعب القرظساني، ثنا الأوزاعي، عن عطاء،

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: « مَا مِنْ بَعْثَةٍ يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهَا بِصَلَاةٍ، إِلَّا فَضَعَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْبِقَاعِ، وَاسْتَبَشَرَتْ بِذِكْرِ

اللَّهِ مِنْهَا إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ ».

قلت: وفيه محمد بن مضعب القرظساني، "ضعيف" يعتبر به"، وتكلم غير واحد من أهل العلم في روايته

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٦/٢).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٤٦٩/٩) حديث رقم (٤٤٨٦).

عن الأوزاعي على وجه الخصوص، قال الإمام أحمد: كان الفرّقساني صغيراً في الأوزاعي. وقال أبو زرعة: محمد بن مُصعب يُخطئ كثيراً عن الأوزاعي. (١) ولم أقف - على حد بحثي - على أحد تابعه في هذا الحديث عن الأوزاعي. ورواه عنه أحمد بن بكر البَالِسِيُّ ذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: كان يُخطئ. وقال الدَّارِقُطَنِي: ضَعِيفٌ. وقال الأُرْدِي: كان يَضَعُ الحديث. (٢)

وقال الهيثمي: رواه الطَّبْرَانِيُّ، وفيه أحمد بن بكرِ البَالِسِيُّ، وهو ضَعِيفٌ جِدًّا. (٣)

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: صالح المريُّ.

قلت: ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ صحة ما قاله المصنَّفُ ﷺ.

والحديث أخرجه أبو نُعَيْمٍ في "الحلية" - كما سبق - مِنْ طريقِ الطَّبْرَانِي، وقال أبو نُعَيْمٍ عقب الحديث: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ صَالِحٍ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٠٣/٨، "المجروحين" لابن حَبَّان ٢/٢٩٣، "الكامل" لابن عدي ٧/٥١٦، "تهذيب الكمال" ٤٦١/٢٦، "الكاشف" ٢٢٢/٢، "الميزان" ٤٢/٤، "شرح علل الترمذي" لابن رجب ٢/٥٤٨، "تهذيب التهذيب" ٩/٤٥٩، "التقريب، وتحريره" (٦٣٠٢).

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" لابن حَبَّان ٨/٥١، "لسان الميزان" ١/٤١١.

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٧٩/١٠).

[٥٦٣/١٦٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيَّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الرُّمُّنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ^(١)، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ، يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ».

* لم يرو هذا الحديث عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو إلا عبد الله بن المؤمّل.

هذا الحديث مداره على عبد الله بن المؤمّل، واضطرب فيه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن المؤمّل، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.
الوجه الثاني: عبد الله بن المؤمّل، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس مرفوعاً.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: عبد الله بن المؤمّل، عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

أ- تخريج الوجه الأول: ورواه عن عبد الله بن المؤمّل بهذا الوجه اثنان من الرواة، وهما:

- أخرجه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٩٤٥)، من طريق أحمد بن القاسم، عن سعيد بن سليمان، عن عبد الله بن المؤمّل، به. وقال ابن الجوزي: وهذا لا يثبت، وأعله بعبد الله بن المؤمّل.
 - وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٧٣٧)، وأبو حفص ابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (٣٣٦)، والحاكم في "المستدرک" (١٦٨١) - ومن طريقه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٧٢٩) -، ثلاثتهم من طرق عن سعيد بن سليمان - بإحدى الروايات عنه -، بنحوه.
- وقال الحاكم: صحيح. وقال الذهبي: عبد الله بن المؤمّل وإد. وقال البيهقي: وفي إسناده ضعف.

- وأحمد في "مسنده" (٦٩٧٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٠٥٨)، كلاهما من طريق سريج بن النعمان الجوهري، عن عبد الله بن المؤمّل، به، دون قوله: "يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ". وقال المنذري: رواه أحمد بإسناد حسن!^(٢)

(١) أبو قُبَيْسٍ، بضم القاف: جبلٌ مشهورٌ بمكة، مشرفٌ على الصفا، سُمِّيَ بِرَجُلٍ مِنْ مُدَحِّجٍ كَانَ يُكْنَى بِأَبِي قُبَيْسٍ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ بَنَى فِيهِ، وَقِيلَ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ اقْتَبَسَ مِنْهُ الرِّكْنُ، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ. وَكَانَ يُسَمَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ: الْأَمِينُ؛ لِأَنَّ الرِّكْنَ كَانَ مَسْتَوْدَعاً فِيهِ عَامَ الطُّوفَانِ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَخْشَبِينَ. يُنْظَرُ: "مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن" لابن حبان (٣٣٠/١)، و"مشارك الأنوار" (١٩٩/٢)، و"المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٥٥/١٢)، و"الجبالي والأمكنة والمياه" للزمخشري (ص/٢٧)، "معجم البلدان" (٨٠/١)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/٢٦).

(٢) يُنْظَرُ: "الترغيب والترهيب" حديث رقم (١٦٨٢).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 - ٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).
 - ٣) عبد الله بن المؤمل القرشي: "ضعيف"، تقدّم في الحديث رقم (٨٨).
 - ٤) عطاء بن أبي رباح: "ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).
 - ٥) عبد الله بن عمرو بن العاص، أبو محمد، القرشي: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).
- ثانياً: - عبد الله بن المؤمل، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس ؓ.**

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ وأخرجه أبو عبد الله الفاكهي في "أخبار مكة" (١٤)، قال: حدّثني محمد بن صالح، قال: ثنا سعيد بن سليمان، قال: ثنا عبد الله بن المؤمل، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: "يَبْعَثُ الرَّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ لِسَانٌ يَطِقُ بِهِ، وَعَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَمَوْجِبِينَ اللَّهُ تَعَالَى الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الفاكهي):

- ١) محمد بن صالح بن عبد الرحمن، أبو بكر الأنماطي: "ثقة حافظ متقن"^(١).
- ٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).
- ٣) عبد الله بن المؤمل القرشي: "ضعيف"، تقدّم في الحديث رقم (٨٨).
- ٤) عطاء بن أبي رباح: "ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).
- ٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ت- متابعات للوجه الثاني: وقد تُوع عبد الله بن المؤمل على روايته لهذا الوجه، كالاتي:

فأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١٤٣٢)، وفي "الأوسط" (٢٦٦٥)، قال: حدّثنا إبراهيم بن أحمد الوكيعي، ثنا بكر بن محمد القرشي، ثنا الحارث بن غسان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: « يَبْعَثُ اللَّهُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، وَالرَّكْنَ الْيَمَانِيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُمَا عَيْنَانِ وَلِسَانٌ وَسَمْعَانِ يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُمَا بِالْوَقَاءِ ». وقال في "الأوسط": لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا الحارث بن غسان.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير" من طريق بكر بن محمد، عن الحارث بن غسان، وكلاهما لم أعرفه.^(٢) وقال الألباني: "منكر بذكر: الركن اليماني" وأعله ببكر بن محمد القرشي وشيخه الحارث،

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٣/٣٢٠، "التقريب" (٥٩٦٢).

(٢) يُنظر: "معجم الزوائد" (٢٤٢/٣).

ويمخالفته لِمَا رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس فليس فيه ذكر الركن اليماني.^(١)

وسيأتي الإشارة إلى رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس إن شاء الله ﷻ.

قلت: أمّا بكر بن محمد القرشي، فلم أقف له - على حد بحثي - على مَنْ ترجم له، وقد روى عنه جماعة من الثقات^(٢)، فهو "مجهول الحال".

وأما الحارث بن عَسَّان فهو المُزني: قال البزَّار: بصري، ليس به بأس، حدَّث عنه جماعة من أهل العلم.^(٣) وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٤) بينما قال أبو حاتم: شيخٌ مجهول.^(٥) وقال العقيلي: حدَّث بمناكير. وذكر له حديثين أحدهما عن ابن جريج، وقال: لا يتابع عليهما جميعاً بهذا الإسناد.^(٦) وقال الأزدي: ليس بذلك.^(٧) وتناوله الذهبي في "الميزان".^(٨)

قلت: وهذه المتابعة لا يفرح بها، فالحارث بن عَسَّان قد خالف ما رواه مَنْ هو أوثق منه عن ابن جريج، وبيان ذلك كالآتي:

▪ فأخرجه عبد الرزاق في "المُصنَّف" (٨٨٨٢)، وأبو الوليد الأزرقي في "أخبار مكة" (٤٢٧)، قال: حدَّثنا محمد بن يحيى، عن أبيه، عن محمد بن عبد الملك بن جريج. وأبو محمد الفاكهي في "أخبار مكة" (٢٨)، قال: حدَّثنا ميمون بن الحكم، ثنا محمد بن جَعْشَم. ثلاثتهم (عبد الرزاق، ومحمد بن عبد الملك، وابن جَعْشَم) عن ابن جريج، عن مُجاهد، قال: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْيَوْمِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قَبِيْسٍ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَيْنَانِ، وَكَسَانَانِ، وَسَمْتَانِ، شَهْدَانِ لِمَنْ وَأَفَاهُمَا بِالْوَفَاءِ». واللفظ لعبد الرزاق، والباقون بنحوه.

قلت: وإسناد عبد الرزاق رواه ثقات، لكن فيه: ابن جريج كان يُدلس ويُرسَل^(٩)، ولم يُصرَحَ بالسَّماع. وفي "جامع التحصيل": قال ابن الجنيدي: سألت ابن معين: سمع ابن جريج من مجاهد؟ قال: في حرف أو حرفين

(١) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٣٢٢/١٤) حديث (٦٦٣٨).

(٢) منهم: إبراهيم بن أحمد الوكيعي ثقة. يُنظر: "إرشاد القاصي والداني" (ص/٥١). وصالح بن شعيب البصري "صدوق". يُنظر: "إرشاد القاصي والداني" (ص/٢٣٣). ومحمد بن غالب بن حرب تَمَامٌ ثقةٌ مأمون. يُنظر: "تاريخ بغداد" (٢٤٢/٤)، "تاريخ الإسلام" (٨١٩/٦).

(٣) يُنظر: "مسند البزار" حديث رقم ٥١٨٤ و٧٣٨٨.

(٤) يُنظر: "الثقات" لابن حبان (١٧٥/٦).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٨٦/٣).

(٦) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعقيلي (٢١٩/١).

(٧) يُنظر: "لسان الميزان" (٥٢٣/٢).

(٨) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (٤٤١/١).

(٩) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥١).

في القراءة، لم يسمع غير ذلك.^(١) وكذلك قال البرديجي: لم يسمع من مجاهد إلا حرفاً واحداً.^(٢)

وعليه: فالراجح عن ابن جُرَيْجٍ، عن مجاهدٍ مِنْ قوله؛ وأمَّا رواية الحارث بن غَسَّان عن ابن جُرَيْجٍ عن عطاء عن ابن عَبَّاسٍ مرفوعاً فهي رواية "مُتَكْرَمةٌ"؛ لمخالفة الحارث بن غَسَّان لِمَا رواه غير واحد عن ابن جُرَيْجٍ، ولعلَّها مِنْ مناكيره، التي لا يُتَابَعُ على إسنادها كما قال العقيلي، والله أعلم.

■ وأخرجه عبد الرُّزَّاق في "المُصَنَّف" (٨٩٢٠)، ومحمد بن أَبِي عُمَرَ في "مسنده" كما في "المطالب العالِيَّة" (١٢٢٣)، وأبو الوليد الأزرقِي في "أخبار مكة" (٤٢٠)، والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٠)، كلهم عن ابن جُرَيْجٍ، عن محمد بن عُبَّاد بن جَعْفَرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: «لِإِنَّ هَذَا الرُّمْلَ الأَسْوَدَ بَيْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَةَ مُصَافِحَةَ الرَّجُلِ أَحَاهُ». واللفظ لأبي الوليد الأزرقِي، والباقون بنحوه، وقد صرَّح ابن جُرَيْجٍ بالسماع مِنْ محمد بن عُبَّاد عند الأزرقِي والفاكهي.

قلتُ: وإسناد عبد الرُّزَّاق "صَحِيحٌ"، ومحمد بن عُبَّاد بن جعفر هو: المخزومي "بِقَّة".^(٣)

وعبد الرُّزَّاق مِنْ أصحاب ابن جُرَيْجٍ المُقَدَّمِينَ فِيهِ، قال الإمام مسلمٌ: عبد الرُّزَّاق وهشام بن سُلَيْمان أكبر في ابن جُرَيْجٍ مِنْ ابن عُبَيْثَةَ.^(٤)

وقال ابن تيمية: رواه مُحَمَّد بن أَبِي عُمَرَ، والأزرقِي بإسنادٍ صَحِيحٍ.^(٥) وقال البوصيري: رواه مُحَمَّد بن يحيى بن أَبِي عُمَرَ مَوْفُوقًا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.^(٦) وقال ابن حجر في "المطالب العالِيَّة": هذا مَوْفُوقٌ صَحِيحٌ.

ث- طريق آخر للحديث عن عطاء عن ابن عَبَّاسٍ، مَوْفُوقًا عَلَيْهِ:

قلتُ: وقد ورد الحديث مِنْ طريق إبراهيم بن يَزِيدِ الخُوزِيِّ، ومَدَّارِهِ عَلَيْهِ، وقد اضطرب فِيهِ:

- فأخرجه ابن قُتَيْبَةَ فِي "غريب الحديث" (٣٣٧/٢)، بسنده عن إبراهيم بن يَزِيدٍ، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: «الحَجَرُ الأَسْوَدُ بَيْنَ اللهِ فِي الأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ - أَوْ قَالَ: حَلَقَةٌ - كَمَا يُصَافِحُ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا".

- وأخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٨٩١٩)، قال: عن إبراهيم بن يَزِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: «الرُّمْلُ - يَعْنِي الحَجَرَ - بَيْنَ اللهِ فِي الأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا حَلَقَةً مُصَافِحَةَ الرَّجُلِ أَحَاهُ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْبِرِّ وَالْوَقَاءِ، وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِيَدِهِ، مَا حَادَى بِهِ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

(١) يُنظر: "جامع التحصيل" للعلاني (ص/٢٢٩).

(٢) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٤٠٥/٦).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٥٩٩٢).

(٤) نقلًا عن سرح عل الترمذي لابن رجب (٤٩٣/٢).

(٥) يُنظر: شرح عمدة الفقه لابن تيمية (٤٣٥/٣).

(٦) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" للبوصيري (٢٥٢٤).

قلت: وإسناده "ضعيفٌ جداً"، لأجل إبراهيم بن يزيد الخُزري "متروك الحديث".^(١)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث مداره على عبد الله بن المؤمِّل، واضطرب فيه مِنْ وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن المؤمِّل، عن عطاء بن أبي رَناح، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

الوجه الثاني: عبد الله بن المؤمِّل، عن عطاء بن أبي رَناح، عن ابن عَبَّاسٍ مرفوعاً.

ومن خلال ما سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحمل في هذا الحديث على عبد الله بن المؤمِّل، فلعلَّ هذا مِنْ سوء حفظه، وأَنَّهُ لم يَضْبِطْهُ؛ حيث اضطرب فيه: فرواه مرَّةً عن عطاءٍ عن عبد الله بن عمرو بن العاص (مرفوعاً)، ومرَّةً عن عطاءٍ عن ابن عَبَّاسٍ (مرفوعاً)، ولم يتابع على الوجهين بروايته عن عطاءٍ مِنْ وجهٍ صحيحٍ يَتَبَيَّن، أو يصلح للاعتبار.

ولم أقف - على حد بحثي - على قرينة تُرَجِّحُ أحد الوجهين على الآخر، وهذا يُدُلُّ على عدم ثبوت الوجهين عن عطاءٍ، وأَنَّهُ مِمَّا أُخْطِئَ فيه عبد الله بن المؤمِّل، فليس هو مِمَّنْ يُحْتَمَلُ تَقَرُّده عن مثل عطاءٍ.

بل لقد خالف عبد الله بن المؤمِّل ما رواه الثقات عن ابن عَبَّاسٍ ؓ، فجعل قوله: "وَهُوَ يَبِينُ اللهُ تَعَالَى إِلَهِي

يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ" مِنْ حديث ابن عَبَّاسٍ مرفوعاً؛ بينما أخرجه عبد الرَّزَّاقٍ وغيره - كما سبق - عن ابن جُرَيْجٍ عن محمد بن عَبَّاد بن جعفر، عن ابن عَبَّاسٍ (موقوفاً)، وصَحَّحَ الموقوف جمعٌ مِنْ أهل العلم، منهم: ابن تيمية، والبوصيري، وابن حجر - كما سبق -.

لذا ذهب غير واحدٍ مِنْ أهل العلم أَنَّ المحفوظ عن ابن عباس ؓ في هذه الجملة أَنَّها مِنْ قوله، وليست مرفوعة إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقال ابن تيمية: والحديثُ قَدْ رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ بإسنادٍ لا يَتَبَيَّن، والمشهورُ إِنَّمَا هو عن ابن عَبَّاسٍ (أي موقوفاً).^(٢) وقال ابن الدَّبَّيع الشيباني - بعد أن ذكر الحديث برواية الطبراني عن ابن عَبَّاسٍ مرفوعاً - : وقد رُوِيَ موقوفاً على ابن عَبَّاسٍ ؓ، قال شيخنا (السخاوي): هو موقوفٌ صحيحٌ.^(٣)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث مِنْ وجهه الأول بإسناد الطبراني مِنْ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل عبد الله بن المؤمِّل "ضعيفٌ"، وقد انفرد به عن عطاءٍ، مع مُخالفته، واضطرابه فيه. والحديث أخرجه ابن الجوزي في "العلل" كما سبق مِنْ طريق أحمد بن القاسم (شيخ الطبراني)، وقال: وهذا لا يَتَبَيَّن، وأعلَّه بعبد الله بن المؤمِّل.

وأخرجه الحاكم في "المستدرک"، مِنْ طريق سعيد بن سليمان عن عبد الله بن المؤمِّل، وقال: صحيحٌ.

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٢٧٢). ويُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" للآلباني (١/٣٩٠/حديث رقم ٢٢٢).

(٢) يُنظَرُ: "مجموع الفتاوى" (٣٩٧/٦)، و"التكمية في الأسماء والصفات" (ص/٧٢).

(٣) يُنظَرُ: "تميز الطيب من الخبيث" (ص/٨٢).

وتعقبه الذهبي، فقال: عبد الله بن المؤمّل وإبه. وقال البيهقي: وفي إسناده ضَعْفٌ. وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في "الأوسط"، وزاد (أي الطبراني): «يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُصَافِحُ بِهَا خَلْفَهُ». وفيه: عَبْدُ اللَّهِ بنِ الْمُؤَمَّلِ، وَتَقَعَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَقَالَ: يُحْطِئُ، وَفِيهِ كَلَامٌ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.^(١)

قَلْتُ:

■ أَمَّا الْحَدِيثُ بِجَرْزِهِ الْأَوَّلُ فَقَدْ ثَبَّتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مرفوعاً، فأخرج الإمام أحمد في "مسنده"، والترمذي في "سننه"، وغيرهما مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْحَجْرِ: «وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ يَوْمَ الْيَوْمِ لَهَ عَيْنَانِ يُعِيرُ بِهِمَا، وَكِسَانٌ يَنْعَلُ بِهِ، يَشْهَدُ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّهِ». ^(٢) واللفظ للترمذي، وقال: هذا حديثٌ حَسَنٌ. وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه. وقال الذهبي: صحيحٌ. قَلْتُ: عبد الله بن عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، قَالَ فِيهِ ابْنُ حَجْرٍ: صدوقٌ.^(٣)

■ وَأَمَّا الْحَدِيثُ بِجَرْزِهِ الثَّانِي، بِقَوْلِهِ: "وَهُوَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الرَّبِّيُّ يُصَافِحُ بِهَا خَلْفَهُ"، فَالصواب فيه مَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي "المُصَنَّفِ" (٨٩٢٠)، وَغَيْرِهِ - كَمَا سَبَقَ -، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا الرَّكْنُ الْأَسْوَدَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَةَ مُصَافِحَةَ الرَّجُلِ أَحَاكًا». وَصَحَّحَهُ مَوْقُوفاً عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ جَمَاعَةٌ كَمَا سَبَقَ، مِنْهُمْ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَابْنُ بَوَيْسٍ، وَابْنُ حَجْرٍ. وَلِلْحَدِيثِ بِهَذَا الْجُزْءِ عِدَّةٌ شَوَاهِدٍ مِنْ أَمْثَلِهَا:

مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ بَشْرَانَ فِي "أَمَالِيهِ" (١٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الْقَطَّانِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ حَاتِمٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشْرِ الكَوْفِيِّ، ثَنَا أَبُو مَعَشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْحَجَرُ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهِ عِبَادَهُ».

قَلْتُ: وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ حَاتِمٍ، لَمْ أَهْتَدِ إِلَيْهِ، وَلَمْ أَجِدْ مَنْ تَرْجَمَ لَهُ، وَلَمْ أَقْفِ - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى أَحَدٍ رَوَى عَنْهُ غَيْرَ أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدَ الْقَطَّانِ، فَهُوَ "مَجْهُولُ الْعَيْنِ".^(٤)

(١) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٤٢/٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٢١٥) وَ٢٣٩٨ وَ٢٦٤٣ وَ٢٧٩٦ وَ٢٧٩٧ وَ٣٥١١)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١٨٨١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" ك/الْمَنَاسِكِ، ب/الْمَسَلَامِ الْحَجَرِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٩٦١) ك/الْحَجِّ، ب/ مَا جَاءَ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٧١٩)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٧٣٥) وَ(٢٧٣٦)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٣٧١١) وَ(٣٧١٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ" (١٢٤٧٩)، وَالْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ" (١٦٨٠)، وَغَيْرِهِمْ، كُلُّهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، بِنَحْوِهِ.

(٣) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٣٤٦٦).

(٤) وَلِلْحَدِيثِ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ طُرُقٌ أُخْرَى، كَالْأَكْبِيِّ: فَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ" (٥٥٧/١)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادٍ" (٣٣٩/٧) - وَمِنْ طَرِيقَيْهِمَا ابْنُ الْحَوْزِيِّ فِي "الْعِلَلِ الْمَتَنَاهِيَةِ" (٩٤٤) -، بِسُنْدِهِمَا مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ بَشْرِ الْكَاهِلِيِّ،

خلاصة الحكم: إنَّ الحديث بجزئه الأول قد ثَبَّتَ بإسنادِ حسنٍ عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عَبَّاس مَرْفُوعاً، وأمَّا الحديث بجزئه الثاني فقد صحَّ مِنْ طَرِيقِ ابنِ جُرَيْجٍ عن محمد بن عَبَّاد بن جعفر عن ابنِ عَبَّاس موقوفاً، ولم أَقِفْ - على حدِّ بحثي - عليه مرفوعاً مِنْ وَجِهٍ صحيحٍ يَثْبُتُ، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو إلا عبد الله بن المؤمل.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخرِيجِ يَتَضَيِّحُ صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال البيهقي: قال أهل النظر: اليمِينُ ههنا عِبَارَةٌ عن التَّعَمُّةِ، وقيل: إِنَّهُ تَمَثُّيلٌ، فَإِنَّ الملكَ إِذَا صَافَحَ رَجُلًا قَبَّلَ الرَّجُلُ يَدَهُ، وَفِي إِسْنَادِ الْحَدِيثِ ضَعْفٌ.^(١)

وقال ابن فورك: وقد تَأَوَّلَ أهل العلم ذلك على وَجْهَيْنِ مِنَ التَّأْوِيلِ:

أحدهما: أَنَّ المُرَادَ بِذلك الحجر أَنَّهُ مِنْ نعم الله على عباده، بأن جعله سبباً يثابون على التَّقَرُّبِ إِلَى الله تَعَالَى بِمصافحته، فَيُوجِزُونَ على ذلك، وَمِنْ المعلوم أَنَّ العربَ تُعَبِّرُ عن التَّعَمُّعِ بِالْيَمِينِ وَالْيَدِ. وزعم بعضهم: أَنَّ هَذَا تَمَثُّيلٌ، وَأصله أَنَّ الملكَ إِذَا صَافَحَ رَجُلًا قَبَّلَ الرَّجُلُ يَدَهُ، فَكَأَنَّ الحجرَ لله تَعَالَى بِمَنْزِلَةِ اليمِينِ للملك.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن يكون قوله: "المجرمين الله في أرضه" إِيمًا أَضَافَهُ إِلَيْهِ على طَرِيقِ التَّعْظِيمِ

قال: حدثنا أبو معشرٍ المدنيُّ، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: " الْحَجَرُ يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ ". قال ابن عدي: إسحاق بن بشر في عداد مَنْ يضع الحديث. وقال ابن جوزي: هذا حديثٌ لا يصح، إسحاق بن بشر قد كُذِّبَ أَبُو بكر بن أَبِي شَيْبَةَ وغيره، وقال الدارقطني: هُوَ فِي عِدَادِ مَنْ يضع الحديث، قال: وأبو معشر ضعيف. وقال المنذاري في "فيض القدير" (٤٠٩/٣): وقال ابن العربي: هذا حديث باطل فلا يلتفت إليه. وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢١٧/٥٢) بسنده مِنْ طَرِيقِ أحمد بن يونس عن أَبِي مَعْشَرٍ، به. لكن في إسناده: الحسن بن علي الأوهزي مُتَّمَّعٌ بِالوضع. يُنظَرُ ترجمته من "تاريخ دمشق" (١٤٣/١٣)، "ميزان الاعتدال" (٥١٢/١). والحديث عزاه السيوطي في "الجامع الصغير" (٣٨٠٤) إِلَى الخَطِيبِ، وابنِ عَسَاكِر، ورمز له بالضعف. ويُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" للكلباني (٣٩٠/١/٣٩٠/١) حديث رقم (٢٢٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك ﷺ، مرفوعاً، عزاه السيوطي في "الجامع الصغير" (٣٨٠٥) إِلَى الدَيْلَمِيِّ فِي "مسند الفردوس"، بلفظ: "الْحَجَرُ يَمِينُ اللهِ مَنْ سَمَحَهُ فَقَدْ بَاحَ اللهُ أَنْ لَا يَعِيبَهُ". وقال المنذاري في "فيض القدير" (٤١٠/٣): لم أر الدَيْلَمِي ذكره بهذا السياق، بل لفظه: "الحجر يمين الله، فمن مسح يده على الحجر فقد بايع الله عز وجل أن لا يعيبه"، وفيه: علي ابن عمر العسكري أورده الذهبي في "الضعفاء"، وقال: صدوقٌ، ضعفه البرقاني، وفيه: العلاء بن مسلمة الرُّؤَاس، قال الذهبي: متهم بالوضع. قلت: ويُنظَرُ ترجمته في "ميزان الاعتدال" (١٠٥/٣).

(١) يُنظَرُ: "الأسماء والصفات" (١٦٣/٢).

للحجر، وهو فعل من أفعال الله عز وجل، سَمَاءُ يَمِينًا وَنَسِبَهُ إِلَيَّ نَفْسَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ بِاسْتِلاَمِهِ وَمَصَافَحَتِهِ،
ليظهر طاعتهم بالائتمار وتقريبهم إلى الله عز وجل فَيَحْصِلُ لَهُمْ بِذَلِكَ الْبِرْكَاتُ وَالسَّعَادَةُ. (١)

وقال العجلوني: ومعناه كما قال المحب الطبري: أن كل ملك إذا قدم عليه قبلت يمينه، ولما كان الحاج
والمعتمر يسن لهما تقبيله نزل منزلة يمين الملك على سبيل التمثيل والله المثل الأعلى؛ ولذلك من صافحه
كان له عند الله عهد كما أن الملك يعطي العهد بالمصافحة. (٢)

بينما قال ابن تيمية: الحديث صريح في أن الحجر الأسود ليس هو صفة الله، ولا هو نفس يمينه، لأنه
قال: "يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ"، وقال: "فَمَنْ قَبَّلَهُ وَصَافَحَهُ فَكَأَنَّمَا صَافَحَ اللَّهَ وَقَبَّلَ يَمِينَهُ"، ومعلوم أن المشبه غير
المشبه به، ففي نص الحديث بيان أن مستلمه ليس مصافحاً لله، وأنه ليس هو نفس يمينه، فكيف يجعل
ظاهرة كفرة، وأنه محتاج إلى التأويل! مع أن هذا الحديث إنما يُعرف عن ابن عباس. (٣)

وقال الألباني: يُغْنِينَا عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ التَّنْبِيهُ عَلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ، وأنه لا داعي لتفسيره أو تأويله؛ لأن
التفسير فرع التصحيح كما لا يخفى. (٤)



(١) يُنظَرُ: "مشكل الحديث" (١١٧/١).

(٢) يُنظَرُ: "كشف الخفاء ومزيل الإلباس" (٣٩٦/١).

(٣) يُنظَرُ: "التتمية في الأسماء والصفات" لابن تيمية (ص/٧٠-٧٣)، و"مجموع الفتاوى" (٣/٤٤٤ و٦/٣٩٧-٣٩٨).

(٤) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" للألباني (١/٣٩٠/حديث ٢٢٣).

[١٦٤/٥٦٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي وَعْتِي عِيسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،
عَنِ الْمُيْبَرَةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي.

عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَعُ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ ». »

أولاً:- تفريخ الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٢٠٦٠٨) - ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (٤١٧) -،
والخميدي في "مسنده" (٥٥٦)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٦٤٢ و ٣٧٢٨٢)، وفي "المسند" (١٥٤)
- ومن طريقه محمد المخلص في "المخلصيات" (٣٨٧)، والذهبي في "السير" (١٢٦/١١) -، وأحمد في
"مسنده" (٢١٧٤٦ و ٢١٨٢٩)، والبخاري في "صحيحه" (٥٠٩٦) ك/النكاح، ب/ما يتقى من شؤم المرأة،
ومسلم في "صحيحه" (٢٧٤٠ و ٢٧٤١) ك/الذكر والدعاء، ب/أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء
وبيان الفتنه بالنساء، وابن ماجه في "سننه" (٣٩٩٨) ك/الفتن، ب/فتنة النساء، والترمذي في "سننه" (٢٧٨٠)
ك/الأدب، ب/ما جاء في تحذير فتنة النساء، والحارث بن أبي أسامة في "عواليه" (٥٥) - ومن طريقه أبو
نعيم في "الحلية" (٣٥/٣) -، وإبراهيم الحري في "غريب الحديث" (٩٣٠/٣)، والبيزار في "مسنده" (١٢٥٥)
و (٢٥٩٧)، والنسائي في "الكبرى" (٩١٠٨) ك/عشرة النساء، ب/مداواة الرجل زوجته، وأيضاً برقم (٩٢٢٥)
ك/عشرة النساء، ب/ما ذكر في النساء، وأبو يعلى في "مسنده" (٩٧٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٤٠٢٣)
و (٤٠٢٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٣٢٢ و ٤٣٢٣ و ٤٣٢٤)، وأبو بكر الخرائطي في "اعتلال
القلوب" (٢١٣)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٠/١)، وابن عديويه في "الفوائد" - الشهير بالغيلانيات -
(١٣٧-١٤٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٦/٨) -، وابن حبان في "صحيحه" (٥٩٦٧)
و (٥٩٦٩ و ٥٩٧٠)، وفي "الفتاوى" (٨٢/٦)، والطبراني في "الكبير" (٤١٥ - ٤٢٠)، وأبو عمرو السلمي في
"جزئه" (٩٩٢)، وأبو بكر القطيعي في "جزء الألف دينار" (١٩٢)، وابن سمعون في "أماليه" (٣١٤)، وابن
بشران في "أماليه" (١٤٢٢)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (٣٧)، وأبو عبد الله الفضاوي
في "مسند الشهاب" (٧٨٤ و ٧٨٦ و ٧٨٧)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٢٢)، وفي "الشعب" (٥٤١٠)، وفي
"الآداب" (٧٤٣)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٨٣/١٤)، وأبو رجاء الجزكاني في "جزئه" (٥)، والبعثي في
"شرح السنة" (٢٢٤٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٧/٨)، وأيضاً في "معجمه" (٥٤٠).

كلهم من طرق عدة - بما يزيد عن عشرين راوياً -، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، به.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال أبو نعيم: هذا حديث صحيح ثابت، رواه عن سليمان عدة من
الأئمة والأعلام، منهم: سفیان الثوري وشعبة ومعمّر وزهير والقاسم بن معن في آخرين.
ووقع في الموضوع الثاني عند مسلم في "صحيحه"، وعند الترمذي، والبيزار، وغيرهم من طريق المعتمر بن
سليمان، عن أبيه، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة، وقرن معه سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

– وقال الترمذي: والحديث قد رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الثَّقَاتِ عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَلَا تَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: عَنْ أَسَامَةَ، وَسَعِيدِ غَيْرِ الْمُعْتَمِرِ.

– وقال البزار: وهذا الحديث لَا تَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِنَّمَا يُحْفَظُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَجَمَعَهُمَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ.

– وذكر الدارقطني في "علله" الخلاف فيه على سليمان التيمي، وقال: ورواية الجماعة أحب إليّ، وأُخْرِجَ مُسَلِّمًا فِي "الصَّحِيحِ" الْقَوْلَيْنِ جَمِيعًا.^(١)

▪ وأخرجه البزار في "مسنده" (٢٥٩٨)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (١٦٧٧)، والطبراني في "الأوسط" (٣٦٧٥ و ٥٦٦٩)، وأبو عبد الله القضاعي في "مسند الشهاب" (٧٨٥)، ثلاثتهم مِنْ طَرِيقِ مُنْتَدَلٍ – مُتَلِّثِ الْمِمْ^(٢) – ابن علي العنزي، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، به.

وقال البزار: وهذا الحديث لَا تَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ إِلَّا مُنْتَدَلٌ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ. وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ إِلَّا مُنْتَدَلٌ.

قَلْتُ: وَمُنْتَدَلٌ بِنِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": "ضَعِيفٌ".^(٣)

ثَانِيًا: - دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
 - ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).
 - ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).
 - ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي: "ضعيف"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).
 - ٥) المغيرة بن قيس، البصري، التميمي.
- روى عن: أبي عثمان النهدي، وعمرو بن شعيب، وعروة بن الزبير، وآخرين.
- روى عنه: سويد بن عبد العزيز، وعبد الملك بن عمرو العندي، وإسماعيل بن عيَّاش، وآخرون.
- حاله: قال أبو حاتم: مُكْرَرُ الْحَدِيثِ. وذكره ابن حبان في "الثقات"! وقال الذهبي في "المغني": لَا يُعْرَفُ، أَتَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ بِمَنَاكِرٍ. فالحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ".^(٤)
- ٦) عبد الرحمن بن مِلِّ بْنِ عَمْرٍو، أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ: "بِقَّةٌ تَبَيَّنَ عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٠).
 - ٧) أَسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "صحابي جليل"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٦).

(١) يُنْظَرُ: "العلل" للدارقطني (٤/٤٣٠/مسألة ٦٧٥).

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٨٨٣).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٨٨٣).

(٤) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٢٦/٧، "الجرح والتعديل" ٢٢٧/٨، "الثقات" لابن حبان ١٦٨/٩، "المغني في الضعفاء"

٣٢٠/٢، "ميزان الاعتدال" ١٦٥/٤، "لسان الميزان" ١٣٥/٨.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُويدِ بنِ عبدِ العزیز، والمُغيرةِ بنِ قيس، كلاهما ضَعِيفان، وللحديثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصحيحين"، وغيرهما مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عَنْ سُلیمانِ بنِ طَرْخانِ التَّمِيمِيّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ الثَّهَدِيّ، عَنْ أُسامَةَ بنِ زَيْدٍ ﷺ، كما سبق، فِيرْتَقِي الحديثُ بِهَا إِلَى "الصحيح لغيره".
والحديثُ أَخْرَجَهُ الترمذِي فِي "سننه"، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الحلية"، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قَالَ المصنّف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الحَدِيثُ عَنِ المَغِيرَةِ إِلَّا سُويدُ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ: (١)

قلتُ: وَمِنْ خِلالِ مَا سَبَقَ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

حَدَّرَ الإسلامُ مِنَ الفتنَةِ بالنِّساءِ، فَالشَّهْوَةُ أَمْرُهَا خَطِيرٌ، وَشَرُّهَا جَسِيمٌ، فَكَمَ مِنْ عابِدِ اللَّهِ حَوْلَتِهِ الشَّهْوَةُ إِلَى فَاسِقٍ، وَكَمَ مِنْ عَالَمِ حَوْلَتِهِ إِلَى جَاهِلٍ، وَكَمَ أَخْرَجَتْ أَناسًا مِنَ الدِّينِ كَانُوا فِي نَظَرٍ مِنْ يَعْرِفُهُمْ أَبْعَدَ النَّاسِ عَنِ الضَّلَالِ وَالانْحِرَافِ.

قال الحافظ ابن كثير: فِي تفسِيرِ قولِهِ تَعَالَى: ﴿رُئِينَا لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (٢): يُخْبِرُ تَعَالَى عَمَّا رُئِيَ لِلنَّاسِ فِي هَذِهِ الحَيَاةِ مِنْ أَنْواعِ المِلاذِ مِنَ النِّساءِ وَالبَيْنِ، فَبَدَأَ بِالنِّساءِ لِأَنَّ الفتنَةَ بِهِنَّ أَشدُّ كَمَا ثَبَتَ فِي "الصحيح" أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضْرَعُ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»، فَأَمَّا إِذَا كَانَ القصدُ بِهِنَّ الإِعْفافَ وَكَثْرَةَ الأَوْلادِ فَهَذَا مَطْلُوبٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ، مَدْنُوبٌ إِلَيْهِ، كَمَا وَرَدَتِ الأَحاديثُ بِالتَّرجيبِ فِي التَّزْوِيجِ وَالإِكْتِثَارِ مِنْهُ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «تَزْوِجٌ فَإِنَّ خَيْرَ مَذْهَبِ الأُمَّةِ أَكْثَرُ مَا نِساءَ» (٣) وَقَوْلُهُ ﷺ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ». (٤). (٥)

وقال الحافظ ابن حجر: وفي الحديث أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد له قوله تعالى: ﴿رُئِينَا لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (١) فجعلهن من حب الشهوات، وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى

(١) أخرج المصنّف سبعة أحاديث من طريق سويد بن عبد العزيز عن المغيرة بن قيس، من الحديث رقم (٥٦٤) إلى الحديث رقم (٥٧٠)، ثم قال: لم يرو هذه الأحاديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز.

(٢) سورة آل عمران، آية (١٤).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٦٩) ك/النكاح، ب/كثرة النساء.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٤٦٧) ك/النكاح، ب/خير متاع الدنيا المرأة الصالحة.

(٥) يُنظَرُ: تفسِيرُ القرآنِ العَظيمِ لابنِ كثيرٍ (١٩/٢).

(٦) سورة آل عمران، آية (١٤).

أَنَّهُنَّ الْأَصْلُ فِي ذَلِكَ ...، وَغَيْرُ الصَّالِحَةِ مِنْهُنَّ تَحْمِلُ الرَّجُلَ عَلَى تَعَاظِي مَا فِيهِ نَقْصُ الْعَقْلِ وَالْدِينِ، كَشُغْلِهِ
عَنْ طَلَبِ أُمُورِ الدِّينِ، وَحَمَلِهِ عَلَى التَّهَالُكِ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ أَشَدُّ الْفَسَادِ. (١)

وَقَالَ الْمَلَا عَلِيُّ الْقَارِي: قَوْلُهُ ﷺ: "مَا تَرَكْتُ بَعْدِي" أَي: مَا أَتْرَكُ، وَعَبَّرَ بِالْمَاضِي لِتَحَقُّقِ الْمَوْتِ، وَقَوْلُهُ:
"فِتْنَةٌ" أَي: امْتِحَانًا وَبَلِيَّةً، وَقَوْلُهُ: «أَضَرَ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»، لِأَنَّ الطَّبَاعَ كَثِيرًا تَمِيلُ إِلَيْهِنَّ، وَتَقَعُ فِي الْحَرَامِ
لِأَجْلِهِنَّ، وَتَسْعَى لِلْفِتَالِ وَالْعِدَاوَةِ بِسَبَبِهِنَّ، وَأَقْلُ ذَلِكَ أَنْ تُرَغِبَهُ فِي الدُّنْيَا، وَأَيُّ فَسَادٍ أَضَرَ مِنْ هَذَا؟، وَحُبُّ
الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ حَاطِيَّةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ: "بَعْدِي"؛ لِأَنَّ كَوْنَهُنَّ فِتْنَةٌ أَضَرُّ، ظَهَرَ بَعْدَهُ. (٢)



(١) يُنظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ حَجَرٍ (١٣٨/٩).

(٢) يُنظَرُ: "مَرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ" (٢٠٤٤/٥).

[١٦٥/٥٦٥] - وَعَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْمُتَّبَرِيِّ^(١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، إِنَّمَا هِيَ كَالضَّلِيمِ، إِنْ قَتَمَهَا^(٢) تَكْسِرُهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا تَسْتَمِيعُ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ ».

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٣٣١) ك/الأنبياء، ب/خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، ويرقم (٥١٨٦) ك/النكاح، ب/الوصية بالنساء، ومُسلَّم في "صحيحه" (٤/١٤٦٨) ك/الرضاع، ب/الوصية بالنساء، بسندهما من طريق تيسرة الأشجعي، عن أبي حازم سلمان الأشجعي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَكَلِّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لَيْسَ كُنْتَ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خَلِقَتْ مِنْ ضَلَمٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضَّلَمِ أَغْلَاهُ، إِنْ ذَهَبَتْ بَقِيْمَةُ كَسْرَتِهَا، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ». واللفظ لمُسلَّم.

وأخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (٥١٨٤) ك/النكاح، ب/المداواة مع النساء، ومُسلَّم في "صحيحه" (٣/١٤٦٨) ك/الرضاع، ب/الوصية بالنساء، من طريقين عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « إِنْ الْمَرْأَةُ خَلِقَتْ مِنْ ضَلَمٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَمَتْ بِهَا اسْتَمْتَمَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ بَقِيْمَتُهَا، كَسْرَتُهَا وَكَسْرَتُهَا طَلَاتُهَا ». واللفظ لمُسلَّم.

وأخرجه مُسلَّم في "صحيحه" (٢-١/١٤٦٨) ك/الرضاع، ب/الوصية بالنساء، من طريق يونس، عن ابن شهاب، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنْ الْمَرْأَةُ كَالضَّلِيمِ، إِذَا ذَهَبَتْ بَقِيْمَتُهَا كَسْرَتُهَا، وَإِنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَمَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلميّ: "ضعيف"، يُعتبر به إذا تُويع، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).

(١) وهو أبو سعيد، واسمه كيسان، المتَّبَرِيُّ، قال ابن حبان: سَمِيَ الْمُتَّبَرِيُّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْوِي الْمَقْبَرَةَ بِاللَّيْلِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ دَارَهُ كَانَتْ بِجَنْبِ الْمَقْبَرَةِ فَسَبَّ بِهَا. وقال إبراهيم الحربي: سمعت أن عمر جعله على حفر القبور، فسَمِيَ بذلك. يُنظر: "النقات" (٣٤٠/٥)، مشاهير علماء الأمصار" (ص/٩٤)، "تهذيب الكمال" (٢٤١/٢٤).

(٢) هكذا بالأصل "تَقَمَّتْ"، والحديث بسنده ومنتها في "مجمع البحرين" (٢٣٢٨)، وفيه: "تَقَمَّتْ".

٥) المُغِيرَةُ بن قيس، البَصْرِيُّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٦٤).

٦) أَبُو سَعِيدِ الْمُقْبِرِيُّ، كُنْسَانُ، الْمَدَنِيُّ، صَاحِبُ الْعَبَاءِ، وَالِدُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ.

رَوَى عَنْ: أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: الْمُغِيرَةُ بن قَيْسٍ، وَابْنَهُ سَعِيدِ بن أَبِي سَعِيدٍ، وَخَمَيْدُ بن زِيَادٍ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ الْعَجَلِيُّ: ثَقَّةٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ الذَّهَبِيُّ:

مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَتَقَاتِهِمْ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثَقَّةٌ ثَبَّتَتْ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (١)

٧) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ، حَافِظُ الصَّحَابَةِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، كِلَاهِمَا "ضَعِيفَانِ"، وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٍ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَغَيْرَهُمَا مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِهِ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ، فِيرْتَقِي الْحَدِيثُ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، وَفِيهِ: سُؤِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَثَقَّةُ نُحَيْمٍ، وَهَشِيمٌ، وَضَعْفَةُ الْجُمُهورُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ. (٢)

قُلْتُ: أَمَّا دُحَيْمٌ، فَقَالَ: ثَقَّةٌ، وَكَانَتْ لَهُ أَحَادِيثٌ يَغْلَطُ فِيهَا. (٣) بَلْ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قِيلَ لِدُحَيْمٍ: سُؤِيدٌ مِمَّنْ إِذَا

دَفَعُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِهِ قَرَأَهُ عَلَى مَا فِي الْكِتَابِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. (٤) وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَثَقَّةُ دُحَيْمٍ وَحْدَهُ. (٥)

وَأَمَّا هُشَيْمٌ؛ فَقَدْ أَسْنَدَ ابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ هُشَيْمَ بْنَ بَشِيرٍ عَنْ سُؤِيدِ بْنِ عَبْدِ

الْعَزِيزِ، فَأَثَنِي عَلَيْهِ خَيْرًا. وَقَالَ: نَعِيمٌ بِنَ حَمَّادٍ: كَانَ هُشَيْمٌ يَحْسِبُ أَمْرَ سُؤِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. (٦)

فَمَجْمُوعُ كِلَاهِمَا مَعَ قَوْلِ جَمُهورِ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَوْثِيقَ دُحَيْمٍ، وَتِثَاءَ هُشَيْمٍ لَيْسَ مُطْلَقًا كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الْهَيْثَمِيِّ، بَلْ مَحْمُولٌ عَلَى الْعَدَالَةِ لَا عَلَى الضَّبْطِ، وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءِ عَلَى بَغْلَبِكِ، كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ فِي تَرْجُمَتِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: "وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ"، فَعَزِيزٌ مُسَلَّمٌ لَهُ فِيهِ، بَلْ فِي الْإِسْنَادِ: الْقَاسِمُ بْنُ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ "مَجْهُولُ

الْحَالِ"، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ "ضَعِيفٌ"، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي تَرْجُمَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٤٠٥/١، "الْجَرَحُ وَالتَّحْدِيلُ" ١٦٦/٧، "النَّقَاتُ" لِابْنِ حِبَّانَ ٣٤٠/٥، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٤٠/٢٤،

"تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ١١٩٨/٢، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٤٥٣/٨، "التَّقْرِيبُ" (٥٦٧٦).

(٢) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٣٠٤/٤).

(٣) يُنظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٢٦٠/١٢).

(٤) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّحْدِيلُ" (٢٣٨/٤).

(٥) يُنظَرُ: "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" (١١٢٣/٤).

(٦) يُنظَرُ: "تَارِيخُ دِمَشْقَ" لِابْنِ عَسَاكِرٍ (٣٥٠/٧٢)، وَ"تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٢٦١/١٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز.

قلت: ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال النووي: قوله ﷺ « إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ لَنْ تَسْتَيْمِرَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِرْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ يُبْقِيهَا، كَسَرْتَهَا وَكُسْرُهَا طَلَاقُهَا »: العوج: ضبطه بعضهم بفتح العين، وضبطه بعضهم بكسرها، ولعل الفتح أكثر، وضبطه الحافظ أبو القاسم ابن عساكر وآخرون بالكسر وهو الأرجح، والضلع: بكسر الضاد وفتح اللام، وفيه دليل لما يقوله الفقهاء أو بعضهم أَنَّ حَوَاءَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعِ آدَمَ، قال الله تعالى ﴿ خَلَقْنَا مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾^(١)، وبين النبي ﷺ أَنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وفي هذا الحديث ملاحظة النساء، والإحسان إليهن، والصبر على عوج أخلاقهن، واحتمال ضعف عقولهن، وكراهة طلاقهن بلا سبب، وأنه لا يطمع باستقامتها، والله أعلم.^(٢)

وفي الحديث الندب إلى المداراة لاستمالة النفوس، وتألف القلوب، وفيه سياسة النساء بأخذ العفو عنهن والصبر عليهن، وأنَّ مَنْ رَامَ تَقْوِيمَهُنَّ، فَاتَهُ النِّفْعُ بِهِنَّ، مع أَنَّهُ لَا غِنَى لِلْإِنْسَانِ عَنْ امْرَأَةٍ يَسْكُنُ إِلَيْهَا، ويستعين بها على معاشه، فكانه قال: الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها.

(١) سورة "النساء"، آية (١).

(٢) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥٧/١٠). ويُنظَرُ أَيْضاً: "فتح الباري" لابن حجر (٣٦٨/٦ و ٢٥٢/٩).

[١٦٦/٥٦٦]- وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْعَدَاةِ، وَخَلْفَهُ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ، فَإِذَا سَلَّمَ، خَرَجْنَ فِي مَرْوَطِهِنَّ^(١)، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْعَلَسِ^(٢).

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٥٦٢)، والخُمَيْدِي في "مسنده" (١٧٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْمُنْذَرِ فِي "الْأَوْسَطِ" (١٠٦٤) -، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (٣٢٣٤)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥٨٨ و ٥٨٩ و ٥٩٠ و ٥٩١)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٤٠٥١ و ٢٤٠٩٦ و ٢٦١١٠)، وَالذَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١٢٥٢)، وَالْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٣٧٢) ك/الصلوة، ب/في كم تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي النَّيَّابِ، وَأَيْضاً بِرَقْمِ (٥٧٨) ك/مواقيت الصلاة، ب/وَقَّتِ الْفَجْرَ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢-١/٦٤٥) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها وهو التغليس، وابن ماجه في "سننه" (٦٦٩) ك/الصلوة، ب/وقت صلاة الفجر، والنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (١٢٨٧) ك/الصلوة، ب/الوقت الَّذِي يُنْصَرَفُ فِيهِ النِّسَاءُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَأَيْضاً بِرَقْمِ (١٥٣٩) ك/الصلوة، ب/التَّغْلِيصُ فِي الْحَضَرِ، وَفِي "الصَّغْرَى" (٥٤٦ و ١٣٦٢)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (٤٤١٥ و ٤٤١٦)، وَابْنُ خُرَيْمَةَ فِي "صَحِيحِهِ" (٣٥٠)، وَالسَّرَاجُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٦١٦-٦٢٣ و ١١٦٢-١١٦٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "الْمُسْتَخْرَجِ" (١٠٩١-١٠٩٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "تَرْغِيبِ الْآثَارِ" (١٠٤٧ و ١٠٤٨)، وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي "مَعْجَمِهِ" (١٨٩٠)، وَابْنُ الْبَيْتَرِيِّ فِي "فَوَائِدِهِ" (٥٢٢)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ" (١٤٩٩ و ١٥٠٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٨٧٧٣)، وَفِي "مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ" (٧٧ و ٢٨٨١ و ٣٠٩٦)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الْكَبْرَى" (٢١٣٤ و ٢١٣٥ و ٣٢٦٨)، وَفِي "مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْآثَارِ" (٢٧٥٨).
كُلُّهُم مِّنْ طَرِيقِ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، بِنَحْوِهِ.

▪ وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٨٦٧) ك/الآذان، ب/خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالْعَلَسِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣/٦٤٥) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها وهو التغليس، بسندهما مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لِيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيُنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمَرْوَطِهِنَّ، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْعَلَسِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٨٧٢) ك/الآذان، ب/سُرْعَةَ انْصِرَافِ النِّسَاءِ مِنَ الصُّبْحِ وَقَلَّةَ مَقَامِهِنَّ فِي الْمَسْجِدِ، بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِعَلَسٍ، فَيُنْصَرِفْنَ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْعَلَسِ - أَوْ لَا يُعْرَفْنَ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا - .

(١) أي: أكسيتهنَّ، ويكون مِنْ صُوفٍ، وَرُبَّمَا كَانَ مِنْ خَزٍّ أَوْ غَيْرِهِ. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث والأثر" (٣١٩/٤).

(٢) العَلَسُ: ظُلْمَةٌ آخِرُ اللَّيْلِ إِذَا لَحِقَتْ بِصَوْتِ الصُّبْحِ. يُنْظَرُ: "النهاية" لابن الأثير (٣/٣٧٧). وَأَمَّا الْإِسْفَارُ بِالصُّبْحِ:

فقال ابن الأثير: أَسْفَرَ الصُّبْحُ إِذْ انْكَشَفَ وَأَضَاءَ. يُنْظَرُ: "النهاية" (٣٧٢/٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مُسَاوِر الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سُويد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيفٌ، يُعتبر به إذا نُوبِعَ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) المُغِيرَةُ بن قيس، البَصْرِيُّ: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (١٦٤).
- ٦) عُرْوَةُ بن الزُّبَيْرِ بن العَوَّامِ: "بِقَّةٌ تَبَّتْ فقيهه، مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بحديث عائشة"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٥).
- ٧) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز، والمُغِيرَةُ بن قيس، كلاهما "ضعيفان"، وللحديث مُتَابَعَاتُ فِي "الصحيحين"، وغيرهما مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ، عن عائشة رضي الله عنها، بنحوه، كما في التخرّيج، فيرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنِّفِ ﷺ على الحديث:

قال المُصَنِّفِ ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن المُغِيرَةَ إلا سُويد بن عبد العزير.

قلت: ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المُصَنِّفِ ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب: هل الأفضل التّغليس بصلاة الصّبح في أول وقتها، أم الإِسْفَارُ بها؟ وفيه قولان: أحدهما: أن التّغليس بها أفضل؛ وروي التّغليس بها عن أبي بكر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم، وهو قول الليث، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وآخرون. وذهب آخرون إلى أن الإِسْفَارُ بها أفضل؛ وروي ذلك عن عثمان، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم. واستدل من رأى الإِسْفَارُ: بما روى عاصم بن عُمَرَ بن قَتَادَةَ، عن محمود بن لَبِيدٍ، عن زافع بن خَدِيجٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «أَسْبِرُوا بِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ الْأَجْرِ». خرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.^(١) وقال الأثرم: ليس في أحاديث هذا الباب أثبت منه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٥٨١٩ و ١٧٢٥٧ و ١٧٢٧٩) ويُنظر التعليق عليه، وابن ماجه في "سننه" (٦٧٢) ك/الصلاة، ب/وقت صلاة الفجر، وأبو داود في "سننه" (٤٢٤) ك/الصلاة، ب/في وقت الصُّبْحِ، والترمذي في "سننه" (١٥٤) ك/الصلاة، ب/ما جاء في الإِسْفَارِ بِالفجر، والنسائي في "السنن الكبرى" (١٥٤٢ و ١٥٤٣) ك/الصلاة، ب/الإِسْفَارُ بِالصُّبْحِ، وابن حبان في "صحيحه" (١٤٨٩ و ١٤٩٠ و ١٤٩١)، وقال ابن حبان: أمر المصطفى ﷺ بالإِسْفَارِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ؛ لِأَنَّ الْعِلَّةَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُضْمَرَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يُغْلِسُونَ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ، وَاللَّيَالِي الْمُقْبِرَةُ إِذَا قَصَدَ الْمَرْءُ التَّغْلِيسَ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ صَبِيحَتَهَا رَمًا كَانَ أَدَاءُ صَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ، فَأَمَرَ ﷺ بِالْإِسْفَارِ بِمِقْدَارِ مَا يَتَيَقَّنُ أَنَّ الْفَجْرَ قَدْ طَلَعَ، أَي: إِنَّكُمْ كُلَّمَا

وأجاب من يرى التغليس أفضل عن هذا بأجوبة:

منها: تضعيفه، وسلك ذلك بعض أصحابنا الفقهاء، وسلكه ابن عبد البر، ...، ومنها: تأويله، واختلف المتأولون له: فقال الشافعي وأحمد وإسحاق وغيره: المراد بالإسفار: أن يتبين الفجر ويتضح، فيكون نهياً عن الصلاة قبل الوقت، وقبل تيقن دخول الوقت. وذكر الشافعي: أنه يحتمل أن بعض الصحابة كان يصلي قبل الفجر الثاني، فأمر بالتأخير إلى تبين الفجر وتيقنه.

ورد ذلك بعضهم بأن قوله: "فإنه أعظم للأجر" يدل على أن في ترك هذا الإسفار أجراً، ولا أجر في الصلاة قبل وقتها إلا بمعنى أنها تصير نافلة.

ومنهم من قال: أمروا أن لا يدخلوا في صلاة الفجر حتى يتيقنوا طلوع الفجر، وقيل لهم: هو أفضل من الصلاة بغلبة الظن بدخوله.

وقال آخرون: بل الإسفار يكون باستدامته الصلاة، لا بالدخول فيها، فيدخل فيها بغلس، ويطيلها حتى يخرج منها وقد أسفر الوقت. وقد ردَّ هذا القول على من قاله كثير من العلماء، منهم: الشافعي وابن عبد البر والبيهقي، وقال: أكثر الأحاديث تدل على أن النبي ﷺ كان يدخل فيها بغلس، ويخرج منها بغلس؛ لحديث عائشة وغيره، وكذلك أكثر أصحابنا، وإن كان منهم من كان يخرج منها بإسفار ويطيل القراءة.

ومن الناس من ادعى أن في هذه الأحاديث ناسخاً ومنسوخاً، وهم فرقتان: فرقة ادَّعت أن الأحاديث في الإسفار منسوخة. وفرقة ادَّعت أن أحاديث التغليس منسوخة، منهم: الطحاوي. وهذا في غاية البعد.

وزهد الإمام أحمد إلى أنَّ الحديث في التغليس أقوى، وكأنَّه يشير إلى أنه مع تعارض الأحاديث يُعمل بالأقوى منها، وأحاديث التغليس أقوى إسناداً وأكثر. وكذلك الشافعي أشار إلى ترجيح أحاديث التغليس بهذا، وعضده: موافقاً ظاهر القرآن من الأمر بالمحافظة على الصلوات.^(١)

وقال ابن رجب أيضاً: وهذا الحديث يدل على سرعة خروجهن من المسجد عقيب انقضاء الصلاة مبادرة لما بقي من ظلام الغلس، حتى ينصرفن فيه، فيكون أستر لهن. وهذا المعنى لا يوجد في غير الصباح من سائر الصلوات؛ فلذلك خصه البخاري بالتوبيخ عليه، فقال: سُرْعَةُ انْصِرَافِ النِّسَاءِ مِنَ الصُّبْحِ وَقَلَّةُ مَقَامِهِنَّ فِي الْمَسْجِدِ. والله أعلم.^(٢)



تَيْقَنُكُمْ يَطْلُوعُ الْفَجْرِ، كَانَ أَكْثَرُ لِأَجْرِكُمْ مِنْ أَنْ تُؤَدُّوا الصَّلَاةَ بِالسُّكُوتِ.

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٤/٤٢٥-٤٥٥). ويُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٤٣/٥-١٤٦)، و"فتح الباري"

لابن حجر (٢/٥٥ و ٣٥١/٢)، و"النهاية" لابن الأثير (٢/٣٧٢).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٥٠/٨).

[١٦٧/٥٦٧] - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « أُعْطِيتُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْنِ وَالنِّكَاحِ، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أُعْطِيَ قُوَّةَ عَشْرَةِ، وَجُعِلَتْ الشَّهْوَةُ عَلَى عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ، وَجُعِلَتْ تِسْعَةُ أَجْزَاءٍ مِنْهَا فِي النِّسَاءِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الرِّجَالِ، وَلَوْلَا مَا أُتِيَ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ مَعَ شَهْوَاتِهِنَّ، لَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ مُتَعَلِّمَاتٍ ^(١) ». »

أولاً:- تخریج الحديث:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب -، وذكره الهيتمي بإسناد الطبراني ومثته في "مجمع البحرين" (٢٣٠٠).

▪ وقال السخاوي في "المقاصد الحسنة": حديث: "شهوة النساء تضاعف على شهوة الرجال"، والطبراني في "الأوسط" عن ابن عمرو مرفوعاً، بلفظ: "فُضِلَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى الرَّجُلِ، بِسَعْمَةٍ وَتِسْعِينَ مِنَ الذَّوِّ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَمَى عَلَيْهِنَّ الْحَيَاءَ" ^(٢) ونقل الشوكاني في "الفوائد المجموعة" ^(٣) كلام السخاوي بنصه، ولم يزد عليه. قلت: ولم أقف عليه في "الأوسط" باللفظ الذي ذكره السخاوي، فلعلّه يقصد رواية الباب، وقد نقلها بمعناها، أو من حفظه، والله أعلم.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلميّ: "ضعيف"، يُعتبر به إذا تُوِّبَ، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) المغيرة بن قيس، البصري: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (١٦٤).
- ٦) عمرو بن شعيب: "تقّة" في نفسه، وحديثه صحيح إذا روى عن الثقات غير أبيه، وحديثه عن أبيه عن جده من أعلى مراتب الحسن وأقل مراتب الصحيح، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).
- ٧) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: "صديق"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).
- ٨) عبد الله بن عمرو بن العاص: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(١) قال ابن الأثير: الغلّة: هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل وغيرهما. يُقال: غلّم غلّمةً، وغلّتم غلّماً، يُنظر: "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير (٣/٣٨٢).

(٢) يُنظر: "المقاصد الحسنة" (١/٢٥٥/١) حديث (٦٠٥).

(٣) يُنظر: "الفوائد المجموعة" (ص/١٣٢) حديث (٣٨٦).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز، والمُغيرة بن قيس، كلاهما "ضعيفان"، وقد انفرد به سُويد بن عبد العزيز عن المُغيرة بن قيس، كما قال الطبراني. وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، وفيه المُغِيرَةُ بن قَيْسٍ، وهو ضَعِيفٌ. (١)

والحديث ذكره الشوكاني في "الفوائد المجموعة" - كما سبق - بمعناه، وعزاه إلى الطبراني. وقال الألباني: ضَعِيفٌ جَدًّا، وأعلَّه بسويد بن عبد العزيز، فقال: متروكٌ. (٢)

شواهد للحديث: وللحديث بجزئه الأول بقوله: "أُعْطِيَتْ قُوَّةُ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْشِ وَالنِّكَاحِ" عدَّة شواهد، منها:

- ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٦٨) ك/الغسل، ب/إذا جامع ثم عاد، ومن دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ، مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمَنْ إِحْدَى عَشْرَةَ». قَالَ: قُلْتُ لَأَسِرُّ أَوْ كَانَ يُطِيعُهُ؟ قَالَ: كَمَا تَحَدَّثُ «أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ».

قال الحافظ ابن حجر: ووقع في رواية الإسماعيلي من طريق أبي موسى محمد بن المثني العنزي، عن مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ "أَرْبَعِينَ"، بدل ثَلَاثِينَ، وهي شاذة من هذا الوجه، لكن في مراسيل طابوس مثل ذلك، وفي حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً "أُعْطِيَتْ قُوَّةُ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْشِ وَالنِّكَاحِ". (٣)

- وأخرج الطبراني بإسناد حسن، عن مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: «لَقَدْ أُعْطِيَتْ مِنْهُ شَيْئًا مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أُعْطِيَهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي الْجَمَاعَ -». (٤) وقال الهيثمي: رجاله ثِقَاتٌ. (٥)

قلت: بل في إسناده يحيى بن عباد الضُّبَعِيُّ، قال ابن حجر: صدوقٌ. (٦)

- وأخرج الطبراني في "الأوسط" (٧٤٩٢)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النبي ﷺ" (٧٣٢)، قالوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، نَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَاصِمِ الرَّازِيِّ، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَبِيتُ. قِيلَ لِلْحَسَنِ: وَمَا

(١) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٩٢/٤ و ٢٦٩/٨).

(٢) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٤٠٣/١٤) حديث (٦٦٦٨).

(٣) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٣٧٨/١).

(٤) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣٥١٢)، وفي "الأوسط" (١٣٩٨ و ٩٣٩٨).

(٥) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٩٣/٤).

(٦) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٥٧٦). ويُنظَرُ ترجمته: "الجرح والتعديل" (١٧٣/٩)، تهذيب الكمال" (٣٩٥/٣١).

الْكَبَيْتُ؟ قَالَ: الْبِضَاعُ. وَوَقَعَ عِنْدَ أَبِي الشَّيْخِ، بِلَفْظِ: "الْجَمَاعُ"، بَدَلَ الْبِضَاعِ.

وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ إِلَّا هِشَامًا، وَلَا عَنِ هِشَامِ إِلَّا ابْنَهُ، تَقَرَّرَ بِهِ: عَبْدُ السَّلَامِ بْنِ عَاصِمٍ. وقال الهيثمي: رَجَّاهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ خِلاَ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَاصِمِ الرَّازِيِّ، وَهُوَ: يَثِقَةٌ. (١)

قلتُ: بل سنده ضَعِيفٌ؛ فففيه: محمد بن شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّائِجِرِ "صَاحِبِ غَرَائِبِ"، لَا يُحْتَجُّ بِهِ. (٢) وفيه أيضاً عبد السلام بن عاصم الجُعْفِيُّ الرَّازِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ: "مَقْبُولٌ". (٣) أَي: إِذَا تَوَبَّعَ، وَإِلَّا فَلَيْتَ الْحَدِيثِ. وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ تَابَعَهُ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي -، وَبَيَّنَّ الطَّبْرَانِيُّ أَنَّهُ انْفَرَدَ بِهِ. بَيْنَمَا قَالَ صَاحِبًا "تَحْرِيرَ التَّقْرِيبِ": "بَلْ صَدُوقٌ حَسَنَ الْحَدِيثِ، فَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمْعٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: شَيْخٌ. (٤)

قلتُ: وَأَمَّا عَنْ عِنْدَ قَتَادَةَ، فَلَا يُتَوَقَّفُ فِيهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ رَوَى الْحَدِيثَ عَنِ الْحَسَنِ، وَهُوَ مِنْ شُيُوخِهِ الَّذِينَ أَكْثَرَ عَنْهُمْ فِي الرَّوَايَةِ، فَلَا يُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ عَنْهُ، وَلَا تُرَدُّ إِلَّا بِقَرِينَةٍ. (٥)

- وَأَخْرَجَ أَبُو بَكْرٍ الدِّينُورِيُّ فِي "الْمَجَالِسَةِ وَجَوَاهِرِ الْعِلْمِ" (١٦٢٣ و ٣٠٣٨)، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٦٨١٦)، وَفِي "مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ" (٢٦٠٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (٢٢/٤) -، وَأَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي "مَعْجَمِهِ" (٦٢١/٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادَ" (٦١٩/٨)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الْعُلَلِ الْمَتْنَاهِيَّةِ" (٢٦٨) -، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (٢٢/٤)، كَلِمَةٍ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أُسْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعِ: بِالسَّخَاءِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَكَرَّةِ الْجَمَاعِ، وَشِدَّةِ الْبَطْشِ».

وقال ابن الجوزي: وهذا حديثٌ لا يصح عن رسول الله ﷺ. وأورده الذهبي في "الميزان"، وقال: هذا خبرٌ مُتَكَّرٌ. (٦) وقال ابن حجر: الضعفُ فيه من قبل سعيد بن بشير. (٧) ورمز له السيوطي في "الجامع الصغير" بالضعف. (٨) وقال الألباني: باطلٌ، وأعلُّه بسعيد بن بشير. (٩)

قلتُ: وَمَدَّارُهُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ عُمُومًا، وَفِي رِوَايَتِهِ عَنِ قَتَادَةَ خُصُوصًا، فَقَالَ ابْنُ

(١) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٩٣/٤).

(٢) يُنْظَرُ: "إِرْشَادُ الْقَاصِي وَالذَّائِي" (ص/٥٦١).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٤٠٧١).

(٤) يُنْظَرُ: "تَحْرِيرُ التَّقْرِيبِ" (٤٠٧١). وَيُرَاجَعُ تَرْجِمَتُهُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" (٤٩/٦)، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٨٢/١٨).

(٥) وَقَدْ سَبَقَ تَفْصِيلُ الْأَمْرِ فِي تَدْلِيْسِ قَتَادَةَ فِي تَرْجِمَتِهِ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٥).

(٦) يُنْظَرُ: "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" (٩٣/٤).

(٧) يُنْظَرُ: "لِسَانُ الْمِيزَانِ" (١٩٥/٣).

(٨) يُنْظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" (٥٨٨٤).

(٩) يُنْظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (١٠١/٤) حَدِيثِ (١٥٩٧).

معين: عنده أحاديث غرائب عن قتادة، وليس حديثه بكل ذلك.^(١) وقال ابن مُعِين: ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات.^(٢) وقال ابن حَبَّان: رَدِيء الحِفْظ، فاحش الخَطَأ، يَزُوي عن قَتَادَةَ مَا لَا يَتَابِع عَلَيْهِ.^(٣) وقال الساجي: حدَّث عن قتادة بمناكير.^(٤)

وقال الهيثمي: زَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" وإسناده رجاله مُوثَقُونَ.^(٥) وقال في موضع آخر: رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، وإسناده حَسَنٌ.^(٦) لكن تعقبه المُنَاوِي، فقال: غَرَّهُ قول شيخه العراقي: رجاله ثَقَاتٌ.^(٧) ثم نقل أقوال أهل العلم السابقة في تضعيفه.

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنَّف ﷺ على الحديث:

قال المُصَنَّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن المُفِيرَةَ إِلَّا سُويِدَ بن عبد العَرِينِ:

قلت: ومن خلال ما سبق يتَّضح صحة ما قاله المُصَنَّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: في هذا الحديث عدَّة فوائد، منها: ما أُعطي النبي ﷺ من القوة على الجماع، وهو دليلٌ على كمال البنية وصحة الذكورية، والحكمة في كثرة أزواجه أنَّ الأحكام التي ليست ظاهرة يطلعن عليها فينقلنها.^(٨)

(١) يُنظر: "تاريخ ابن معين" برواية ابن محرز (٧٤/١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٧/٤)، تهذيب الكمال" (٣٥٤/١٠).

(٣) يُنظر: "المجروحين" لابن حَبَّان (٣١٩/١).

(٤) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (١٠/٤).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٦٩/٨).

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٣/٩).

(٧) يُنظر: "فيض القدير" (٤٣٩/٤).

(٨) يُنظر: "فتح الباري" (٣٧٩/١).

[١٦٨/٥٦٨] - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَنْمُوا إِيمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا بِأَيْتِنَا إِلَّا ثَلَاثَ^(١)» .

أولاً:- تفريخ الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٥١٢١)، والحميدي في "مسنده" (١٠٠٨)، وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٧٦٠٩)، وأحمد في "مسنده" (٩٦٤٥ و ١٠١٤٤ و ١٠٨٣٥)، والدَّارِمِي في "سننه" (١٣١٥) و (١٣١٦)، وأبو داود في "سننه" (٥٦٥) ك/الصلاة، ب/خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسْجِدِ - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي "المحلّى" (٧٨/٤) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩١٥ و ٥٩٣٣)، وابن الجارود في "المنتقى" (٣٣٢٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٦٧٩)، والسَّراج في "مسنده" (٧٩٨)، والطحاوي في "أحكام القرآن" (١٠٥٨) و (١٠٥٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٢١٤)، وابن حزم في "المحلّى" (٣/١٣٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٣٧٧)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٥٠٩/٦)، والبخاري في "شرح السنة" (٨٦٠).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلْفَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ. وقال الدَّارِمِي: قال سعيد بن عامر - أحد رواة الحديث عن محمد بن عمرو -: الثَّقَلَةُ: الَّتِي لَا طِيبَ لَهَا. وقال البخاري: هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وفيه دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَتَخْرُجُ غَيْرَ مُتَطَيِّبَةٍ، وقوله: «ثَقَلَاتٌ» أَي: تَارِكَاتٌ لِلطَّيْبِ، يُرِيدُ: لِيَخْرُجْنَ بِمَنْزِلَةِ الثَّقَلَاتِ، وَالثَّقَلُ: سُوءُ الرَّائِحَةِ.

▪ وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٧٩/٤)، وأبو العباس السَّراج في "مسنده" (٧٩٧)، بسنده مِنْ طَرِيقِ سَلْمَةَ بْنِ صَفْوَانَ الرَّزْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، بِهِ.

شواهدٌ للحديث:

أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَنْمُوا إِيمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»^(٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلميّ: "ضعيف"، يُعتبر به إذا تُويح، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٥) المغيرة بن قيس، البصري: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (١٦٤).

(١) قال ابن الملقن في "البدر المنير" (٤٧/٥): "ثَقَلَاتٌ": يَفْتَحُ النَّاءُ الْمُثَنَّى، وَكسْرُ الْفَاءِ، أَي: غَيْرُ عَطْرَاتٍ، أَي: تَارِكَاتٍ لِلطَّيْبِ، أَرَادَ لِيَخْرُجْنَ بِمَنْزِلَةِ الثَّقَلَاتِ، وَهُنَّ الْمُنْتَنَاتُ الرَّيْحِ. وَيُنْظَرُ: "عَرِيبُ الْحَدِيثِ" لِابْنِ قَتَيْبَةَ (٩٤/٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٠٠) ك/الجمعة، ب/ هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان؟، ومسلم في "صحيحه" (٣/٤٤٢) ك/الصلاة، ب/خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِذَا لَمْ يَتَرَبَّطْ عَلَيْهِ فَيْثُهُ، وَأَنْ لَا تَخْرُجَ مُتَطَيِّبَةً.

٦) أَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الْقُرَشِيِّ: "بَقَّةٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٢).

٧) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ، حَافِظُ الصَّحَابَةِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨).

الثالث:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ سُؤِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، كِلَاهِمَا "ضَعِيفَانِ". وَلِلْحَدِيثِ مُتَابِعَاتٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، وَسَلْمَةَ بْنِ صَفْوَانَ، كِلَاهِمَا عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي "الصَّحِيحِينَ"، كَمَا سَبَقَ بَيَانَهُ فِي التَّخْرِيجِ. وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمُتَابِعَاتِهِ، وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ".
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَقَالَ ابْنُ الْمَلْقَنِ: صَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانٍ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ.^(١)

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنِّفِ رضي الله عنه على الحديث:

قَالَ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْمُغِيرَةَ إِلَّا سُؤِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

قُلْتُ: وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَضَحُّ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: هَذَا الْحَدِيثُ يُدَلُّ عَلَى أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ بَدُونَ إِذْنِ زَوْجِهَا، فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِذْنٌ فِي ذَلِكَ لِأَمْرِهَا أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَذْنِ أَوْ لَمْ يَأْذَنْ. وَلَا نَعْلَمُ خِلَافاً بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ.
لَكِنْ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ مَنْ كَانَ يَكْتَفِي فِي إِذْنِ الزَّوْجِ بِعَلْمِهِ بِخُرُوجِ الْمَرْأَةِ مِنْ غَيْرِ مَنَعٍ؛ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: إِنْ الْعَبْدُ بَصِيرٌ مَأْدُونًا لَهُ فِي التَّجَارَةِ يَعْلَمُ السَّيِّدَ بِتَصَرُّفِهِ فِي مَالِهِ مِنْ غَيْرِ مَنَعٍ.

فَرُوي عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ لِمَرْءٍ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْمَشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَمْلِكِينَ أَنَّ عَمْرًا يَكْفُرُ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: وَمَا يَنْتَعَمُ أَنْ يَهَانِي؟ قَالَ: يَنْتَعَمُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَنْتَعِمُوا إِيمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ».^(٢)

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الزَّوْجَ مِنْهُيَّ عَنْ مَنَعِهَا إِذَا اسْتَأْذَنَتْهُ، وَهَذَا لَا يَدُ مِنْ تَقْيِيدِهِ بِمَا إِذَا لَمْ يَخْفَ فِتْنَةً أَوْ ضَرَرًا. وَقَدْ أَتَكَرَّ ابْنُ عَمْرٍو عَلَى ابْنِهِ لَمَّا قَالَ لَهُ: وَاللَّهِ، لِنَمْنَعِينَ، أَشَدَّ الْإِنْكَارِ، وَسَبَّهِ، فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا تَنْتَعِمُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا» قَالَ: قَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَتَمْتَمُنَّ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ: فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ وَقَالَ: "أَخْبِرَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَوْلِ: وَاللَّهِ

(١) يُنظَرُ: "البدر المنير" (٤٦/٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٩٠٠) ك/الجمعة، ب/هل على من لم يشهد الجمعة عُشَلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيِّانِ؟

لَمَنْعَهُنَّ؟ ١. (١) وقد تقدم من عمر عدم المنع.

ومن هؤلاء من حمل قوله: "لَا تَنْعَمُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ" على النهي عن منعهن من حجة الاسلام، وهو في غاية البعد، ورواية من روى تقييده بالليل تُبطل ذلك. ومنهم من حمله على الخروج للعديدن، وهو بعيد أيضاً؛ فان النَّبِيَّ ﷺ لم يكن من عادته صلاة العديدن في المسجد.

ومن أصحابنا من قال: يُكره مَنْعُهُنَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي خُرُوجِهِنَّ ضَرَرٌ وَلَا فِتْنَةٌ، فحملوا النهي على الكراهة. قلت (ابن رجب): وهو ظاهر ما رُوي عن عمر وابن عمر، كما تقدم.

ويكل حال؛ فصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد.

خَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْعَمُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَبِبُيُوتِنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ». (٢)

وخرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَابْنُ خَزِيمَةَ، وَابْنُ حِبَانَ فِي "صَحِيحِيهِمَا" مِنْ حَدِيثِ أُمِّ حَمِيدٍ امْرَأَةِ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ، قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتِكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي». (٣) (٤)



(١) أخرجه مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/٤٤٢) ك/الصلوة، ب/خروج النساءِ إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة.

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (٥٤٦٨)، وأبو داود في "سننه" (٥٦٧) ك/الصلوة، ب/خروج النساء إلى المسجد.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٧٠٩٠)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٦٨٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٢١٧)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٣٣٢/٢-٣٤): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن سويد الأَنْصَارِيُّ وَوَقْفَةُ ابْنُ جَبَانَ، وقال ابن حجر في "فتح الباري" (٣٤٨٩/٢): رواه أحمد بإسناد حسن.

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٥١٨-٥٦). وَيُنظَرُ أَيْضاً: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٦١-١٦٢)، و"طرح التثريب في شرح التقريب" (٣١٧-٣١٤/٢).

[٥٦٩/١٦٩]- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَجِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ يَوْمًا وَاحِدًا إِلَّا مَعَ زَوْجٍ أَوْ ذِي مَحْرَمٍ » .

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٠٨٨) ك/الصلاة، ب/في كم يقصُر الصلاة، ومُسلّم في "صحيحه" (٢/١٣٣٩) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي نَتْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَجِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَكَلْبَةً لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ» .

وأخرجه مُسلّم في "صحيحه" (١/١٣٣٩) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجِلُّ لِمَرْأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِثْلَهَا» .

وأخرجه مُسلّم في "صحيحه" (٣/١٣٣٩) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، بِسَنَدِهِ مِنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَكَلْبَةً إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا» .

▪ وأخرجه مُسلّم في "صحيحه" (٣/١٣٣٩) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ نَلَاً إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِثْلَهَا» .

شواهد للحديث:

أخرج البخاري، ومُسلّم في "صحيحهما" عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ نَلَاً، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ» .
(١) واللفظ لمُسلّم.

وأخرج الإمام مُسلّم في "صحيحه" عن ابن عباس، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، يَقُولُ: «لَا يَخْلُقَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» .
(٢)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٠٨٦ و ١٠٨٧) ك/الصلاة، ب/في كم يقصُر الصلاة، ومُسلّم في "صحيحه" (١٣٣٨) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ.

(٢) أخرجه الأمام مُسلّم في "صحيحه" (١٣٤١) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مُسَاوِر الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سُويد بن عبد العزيز بن نُعَير السُّلَمِيُّ: "ضعيفٌ، يُعتبر به إذا نُوبِع"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) المُغِيرَةُ بن قيس، البَصْرِيُّ: "ضَعِيفٌ، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (١٦٤).
- ٦) أَبُو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: "إمامٌ بَقَّةٌ مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٢).
- ٧) أبو هريرة ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبَرٌ، حافظ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز، والمُغِيرَةُ بن قيس، كلاهما "ضعيفان". وللحديث مُتَابَعَاتٌ، وشواهد عن ابن عُمَر وابن عَبَّاس في "الصحيحين" - كما سبق بيانها في التخرّيج - يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنِّف ؓ على الحديث:

قال المُصَنِّف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن المُغِيرَةَ إلا سُويد بن عبد العزيز

قلت: ومن خلال ما سبق يتّضح صحة ما قاله المُصَنِّف ؓ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قوله ؓ: "لا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ": مفهومه أن النهي المذكور يختص بالمؤمنات فتخرج الكافرات كتابية كانت أو حربية، وأجيب: بأنّ الإيمان هو الذي يستمر للمتنصف به خطاب الشارع فينتفع به وينقاد له فلذلك قَيِّدُ به، أو أنّ الوصف ذكر لتأكيد التحريم ولم يُقصد به إخراج ما سواه.^(١)

وقال الإمام الترمذي: والعملُ على هذا عند أهل العلم: يكرهون للمرأة أن تُسَافِرَ إلا مع ذي مَحْرَمٍ. واخْتَلَفَ أهل العلم في المرأة إذا كانت مُوسِرَةً ولم يَكُنْ لها مَحْرَمٌ، هل تُحْجُّ؟

فقال بعض أهل العلم: لا يَحِبُّ عليها الحَجُّ لأنَّ المَحْرَمَ مِنَ السَّبِيلِ، لقول الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَى سَبِيلِكُمْ﴾^(٢)، فقالوا: إذا لم يَكُنْ لها مَحْرَمٌ فلا تَسْتَطِيعُ إليه سَبِيلًا، وهو قول الثَّوْرِيِّ، وأهل الكُوفَةِ.

وقال بعضهم: إذا كان الطَّرِيقُ آمِنًا فإنَّها تخرج مع النَّاسِ في الحَجِّ، وهو قول مالك، والشَّافِعِيِّ.^(٣)

وقال النووي: وأجمعت الأمة على أن المرأة يلزمها حجة الإسلام إذا استطاعت لعموم قوله تعالى ﴿وَلِلرَّجُلِ

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٦٨/٢).

(٢) سورة "آل عمران"، آية (٩٧).

(٣) يُنظر: "سنن الترمذي" (٤٦١/٢/حديث ١١٦٩).

عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ ﴿١﴾، واستطاعتها كاستطاعة الرجل، لكن اختلفوا في اشتراط المحرم لها، فأبو حنيفة يشترطه لوجوب الحج عليها إلا أن يكون بينها وبين مكة دون ثلاث مراحل، وواقفه جماعة من أصحاب الحديث وأصحاب الرأي، وقال عطاء وسعيد بن جبير وابن سيرين ومالك والأوزاعي والشافعي في المشهور عنه: لا يُشترط المُحْرَمُ بل يُشترط الأَمْنُ على نفسها، قال أصحابنا: يحصل الأَمْنُ بزواج أو محرم أو نسوة ثقات، ولا يلزمها الحج عندنا إلا بأحد هذه الأشياء، فلو وجدت امرأة واحدة ثقة لم يلزمها، لكن يجوز لها الحج معها هذا هو الصحيح، وقال بعض أصحابنا: يلزمها بوجود نسوة أو امرأة واحدة، وقد يكثر الأَمْنُ ولا تحتاج إلى أحد بل تسير وحدها في جملة القافلة وتكون آمنة.

واختلف أصحابنا في خروجها لحج التطوع وسفر الزيارة والتجارة ونحو ذلك من الأسفار التي ليست واجبة؛ فقال بعضهم: يجوز لها الخروج فيها مع نسوة ثقات كحجة الإسلام، وقال الجمهور: لا يجوز إلا مع زوج أو محرم، وهذا هو الصحيح للأحاديث الصحيحة، وقد قال القاضي: واتفق العلماء على أنه ليس لها أن تخرج في غير الحج والعمرة إلا مع ذي محرم إلا الهجرة من دار الحرب، فاتفقوا على أن عليها أن تهجر منها إلى دار الإسلام، وإن لم يكن معها محرم، والفرق بينهما: أن إقامتها في دار الكفر حرام إذا لم تستطع إظهار الدين وتخشى على دينها ونفسها، وليس كذلك التأخر عن الحج. (٢)

وقال ابن عبد البر: قد اضطربت الآثار المرفوعة في هذا الباب في ألفاظها، ومحملها عندي أنها خرجت على أجوبة السائلين، فحدّث كل واحد بمعنى ما سمع، كأنه قيل له ﷺ في وقت ما: هل تسافر المرأة مسيرة يوم بلا محرم؟ فقال: لا، وقيل له في وقت آخر: هل تسافر المرأة مسيرة يومين بلا محرم؟ فقال: لا، وقال له آخر: هل تسافر المرأة مسيرة ثلاثة أيام بغير محرم؟ فقال: لا، ونحو ذلك، فأدى كل واحد ما سمع على المعنى. ويجمع معاني الآثار في هذا الباب - وإن اختلفت ظواهرها - الخطر على المرأة أن تسافر سراً يُخاف عليها الفتنة بغير محرم، قصيراً كان أو طويلاً. (٣)

وقال النووي: قال العلماء: اختلفت هذه الألفاظ لاختلاف السائلين واختلاف المواطن، وليس في النهي عن الثلاثة تصريح بإباحة اليوم والليلة أو البريد، ...، وكله صحيح وليس في هذا كله تحديد لأقل ما يقع عليه اسم السفر، ولم يرد ﷺ تحديد أقل ما يُسمى سفرًا، فالحاصل: أنَّ كل ما يسمى سفرًا تنهى عنه المرأة بغير زوج أو محرم سواء كان ثلاثة أيام أو يومين أو يوماً أو بريدًا أو غير ذلك. (٤)



(١) سورة "آل عمران"، آية (٩٧).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٠٤/٩).

(٣) يُنظر: "التمهيد" (٥٥/٢١).

(٤) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٠٣/٩).

[٥٧٠/١٧٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي وَعْتِي، قَالَ: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ وَالْمَغِيرَةَ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السَّلْمِيِّ ^(١).

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَتَّالُوا بِصَدَاقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّمَا لَوْ كَانَتْ مَكْرَمَةً عِنْدَ النَّاسِ، أَوْ قُوَّةً عِنْدَ اللَّهِ، لَكَانَ أَحَقُّهُمْ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَنْكِحْ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَنْكَحَ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً ^(٢)؛ وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُعَالِي بِصَدَاقِ الْمَرْأَةِ حَتَّى يَقُولَ: أَمَا كَلِّفْتُ إِيَّاكَ عِلْقَ ^(٣) الْقَرِيبَةِ. قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا مُوَلَّدًا، فَلَمْ أَذْرِي ^(٤) مَا عِلْقُ الْقَرِيبَةِ؟

* لم يرو هذه الأحاديث عن المغيرة إلا سؤيد بن عبد العزيز.

أولاً: - تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطيالسي في "مُسْنَدِهِ" (٦٤) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٥١٠٣) -، عن سعيد بن عبد الرَّحْمَنِ؛ وعبد الرَّزَّاقِ في "المُصَنَّفِ" (١٠٣٩٩)، والحميدي في "مُسْنَدِهِ" (٢٣)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٥٩٥)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٣٤٠)، وأبو داود في "سننه" (٢١٠٦) ك/النِّكَاحِ، ب/الصَّدَاقِ، والترمذي في "سننه" (١١١٤) ك/النِّكَاحِ، ب/ما جاء في مهور النساء، والضياء في "المختارة" (٢٩١ و ٢٩٣)، والميزي في "التهذيب" (٨٠/٣٤)، من طُرُقٍ عن أيوب المِخْتِيَانِي؛ وعبد الرَّزَّاقِ في "المُصَنَّفِ" (١٠٤٠٠)، عن عاصم بن سليمان الأحول؛ وسعيد بن منصور في "سننه" (٥٩٦ و ٢٥٤٧)، والدارمي في "مُسْنَدِهِ" (٢٢٤٦)، والطحاوي في "شرح المُشْكِلِ" (٥٠٤٨ و ٥٠٤٩)، عن منصور بن زاذان. أربعتهم (سعيد، وأيوب، وعاصم، ومنصور)، عن محمد بن سيرين، به، دون قوله: "وَسْ". بعضها مطولاً، وبعضها مختصراً. ووقع التصريح بسماع ابن سيرين من أبي العجفاء عند سعيد بن منصور، وأحمد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وأبو العجفاء السلمي: اسمه هرم، والأوقية عند أهل العلم: أربعون درهماً، وثنتا عشرة أوقية أربع مائة وثمانون درهماً.

(١) السلمي: بضم السين، وفتح اللام، نسبة إلى سليم بن منصور، قبيلة مشهورة. يُنظر: "اللباب" (١٢٩/٢).

(٢) أوقية: بضم الهمزة وتشديد الياء، ونشأ: بلون مفتوحة، ثم شين مَعْجَمَةً، فتلك خمسمائة درهم، فهذا صدق رسول الله ﷺ لأرواحه. قال النووي: فإن قيل فصدق لم حبيبة كان أربعمائة دينار؛ فالجواب: أن هذا القدر تبرع به النجاشي من ماله إكراماً للبي ﷺ إذ أنه عقد به. يُنظر: شرح السيوطي على مسلم" (٣١/٤). وقال البغوي في "شرح السنة" (١٢٤/٩): والأوقية: أربعون درهماً، والنش: عشرون، قال ابن الأعرابي: النش: النصف من كل شيء، ونش الرَّعِيف: نصفه.

(٣) علق القرية: هو جبلها الذي تعلق به. يُنظر: "النهاية في غريب الحديث" (٢٩٠/٣).

(٤) هكذا بالأصل.

- وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٥٩٧)، والنسائي في "الصغرى" (٣٣٤٩)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الأَثَارِ" (٥٠٤٧)، عن إسماعيل بن عُليّة، قال: أنا أيوب، وابن عَوْن، وهشام بن حَسَن القردوسي - مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي ابْنِ سِيرِينَ ^(١)، - مقرونين برواية سلمة بن علقمة، إلا أن سلمة قال: نُثِبْتُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، بخلاف الآخرين، قالوا: عن، كما سيأتي -؛ وأبو بكر بن أبي شيبة في "المُصَنَّفِ" (١٦٣٧١)، مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارِ الكِنْدِيِّ، وهشام بن حَسَن؛ وابن أبي شيبة في "المُصَنَّفِ" (١٦٣٧٢) - ومن طريقه ابن ماجه في "سننه" (١/١٨٨٧) ك/النكاح، ب/صَدَاقِ النِّسَاءِ -، وابن ماجه في "سننه" (٢/١٨٨٧) ك/النكاح، ب/صَدَاقِ النِّسَاءِ، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الأَثَارِ" (٥٠٤٦ و ٥٠٥٠)، والحاكم في "المُسْتَدْرَكِ" (٢٧٢٥)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٨٠/٣٤)، عن عبد الله بن عون - وحده -؛ وابن حبان في "صحيحه" (٤٦٢٠)، والضياء في "المختارة" (٢٩٢)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، وَهشام بن حَسَن. أَرَبَعْتَهُمْ (أيوب، وابن عون، وهشام، وأشعث)، عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء، به، دون قوله: "وَسْ". ويعضها مطولاً، وبعضها مختصراً.

وقال الحاكم: حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ أَيُّوبُ، وَحَبِيبُ الشَّهِيدِ، وَهشامُ بْنُ حَسَنَ، وَسَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، وَمَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، وَعَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، كُلُّ هَذِهِ التَّرَاجِمِ مِنْ رِوَايَاتِ صَاحِبَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَأَبُو الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيُّ اسْمُهُ: هَرْمُ بْنُ حَيَّانَ، وَهُوَ مِنَ النَّقَّاتِ ... فَقَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَسَانِيدُ الصَّحِيحَةُ بِصَحَّةِ خُطْبَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، وَهَذَا الْبَابُ لِي مَجْمُوعٌ فِي جِزءٍ كَبِيرٍ. وَلَمْ يَتَعَبَّهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْحَكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا تَعَقَّبَهُ فِي اسْمِ أَبِي الْعَجْفَاءِ، فَقَالَ: بَلْ هُوَ هَرْمُ بْنُ نَسِيبٍ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَابْنُ عَوْنٍ، وَهشامُ بْنُ حَسَنَ، وَمَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَمَطَرُ الْوَرَّاقِ، وَالصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ، وَعَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُجَاعَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حَسَنَ، وَعُثْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَخَيْبَةُ بْنُ عَتِيقٍ، وَأَبُو حُرَّةَ، وَأَخُوهُ، كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، بِهِ. وَاتَّقَى ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَابْنُ عُليَّةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، وَمَعْمَرٌ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ. ^(٢)

▪ بينما أخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٤٣٤٨)، مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْعَجْفَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ: بِنَحْوِهِ.

▪ وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٥٩٧)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٢٨٥ و ٢٨٧)، والنسائي في "الصغرى" (٣٣٤٩)، عن ابن عُليّة، ثنا سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: نُثِبْتُ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، بِهِ. وَفِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ مَقْرُونًا بِرِوَايَةِ أَيُّوبِ وَابْنِ عَوْنٍ وَهشامٍ، لَكُنْهُمْ قَالُوا: عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، بِخِلَافِ

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٢٨٩).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطَنِيِّ (٢/٢٣٣).

سلمة فقال: نُبِئْتُ. وعند أحمد في الموضع الثاني: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَذَكَرَ أَبُو بَرٍّ، وَهَشَامٌ، وَابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، عَنْ عُمَرَ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: لَمْ يَقُلْ مُحَمَّدٌ: نُبِئْتُ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ.

وقال الدارقطني: ففي رواية سلمة بن علفمة نفي رواية عمرو بن أبي قيس، عن أبيوب. (١)

وقال أيضا: كان عمرو بن أبي قيس، حفظه عن أبيوب، فيشبهه أن يكون ابن سيرين سمعه من أبي العجفاء، وحفظه عن ابن أبي العجفاء، عن أبيه؛ وذلك لقول منصور بن زاذان وهو من الثقات الحفاظ، عن ابن سيرين، حدثنا أبو العجفاء، وكثرة من تابعه ممن رواه عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء، والله أعلم. (٢)

وقال الخطيب: يشبه أن يكون ابن سيرين سمعه من أبي العجفاء، وحفظه أيضا عن ابن أبي العجفاء. (٣)

■ وذكر الدارقطني للحديث طرقا أخرى عن عمر رضي الله عنه، وقال: ولا يصح الحديث إلا عن أبي العجفاء. (٤)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدم في الحديث رقم (١٢٦).

(٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بقة"، تقدم في الحديث رقم (١١٣).

(٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمى: "ضعيف"، يعتبر به إذا تويح، تقدم في الحديث رقم (٦٥).

(٥) هشام بن حسان. أبو عبد الله الأزدي الفرزدوسي، البصري: "بقة"، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل: كان يُزِيل عنهما، تقدم في الحديث رقم (٤١).

(٦) المغيرة بن قيس، البصري: "ضعيف"، يعتبر به، تقدم في الحديث رقم (١٦٤).

(٧) محمد بن سيرين: "بقة ثبتت عابداً، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى"، تقدم في رقم (١٣١).

(٨) أبو العجفاء السلمى البصري، قيل: اسمه هرم بن نسيب، وقيل: نسيب بن هرم، وقيل: ابن نصيب.

روى عن: عمر بن الخطاب، وعمرو بن العاص، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

روى عنه: محمد بن سيرين، وابنه عبد الله، والحارث بن حصيرة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والدارقطني: بقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس

بالقائم. ورمز له ابن حجر في "لسان الميزان" ب[صَح]. وقال في "التقريب": مقبول. فالحاصل: أنه "بقة". (٥)

(٩) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صحابي، جليل، مكتر"، تقدم في الحديث (٦).

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٢/٢٣٦).

(٢) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٢/٢٣٧).

(٣) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٤/٤٢١).

(٤) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٢/٢٣٨).

(٥) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨/٢٤٤، "الجرح والتعديل" ٩/١١٠، "الثقات" ٥/٥١٤، "التهذيب" ٣٤/٧٨، "الميزان" ٤/٥٥٠،

"تهذيب التهذيب" ١٢/١٦٥، "لسان الميزان" ٩/٤٧٦، "التقريب" (٨٢٤٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ سُؤدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ "ضَعِيفٌ" يُعْتَبَرُ بِهِ.

وَفِيهِ أَيْضًا الْمُغْبِرَةُ بْنُ قَيْسٍ "ضَعِيفٌ" يُعْتَبَرُ بِهِ، لَكِنْ تَابِعَهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ.

قُلْتُ: وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ كَثِيرَةٌ، سَبَقَ ذِكْرُهَا فِي التَّخْرِيجِ.

شواهد للحديث:

▪ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٤٢٦) ك/النِّكَاحِ، ب/الصَّدَاقِ، وَجَوَازِ كُؤْنِهِ تَعْلِيمِ قُرْآنٍ، وَخَاتَمِ حَدِيدٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ، وَاسْتَحْبَابِ كُؤْنِهِ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ لِمَنْ لَا يُجْجِفُ بِهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً وَشَيْئًا، قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشْرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أَوْقِيَّةٍ، فَتِلْكَ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ. وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمُتَابَعَاتِهِ وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَسَافِرٍ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

رابعاً:- النظر في كلام الأَصْفَ ﷺ على الحديث:

قَالَ الْأَصْفَ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُدَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمُغْبِرَةِ إِلَّا سُؤدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّقَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا

يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَقَرُّدُ نَيْسَبِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



[١٧١/٥٧١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا أَبِي وَعَيْسَى بْنُ الْمَسَاوِرِ، قَالَا: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَرَازِي، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ زَوَائِهَا فِي فَرْجِهَا كَانَ وَكْدَهُ أَخْوَلَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ﴾^(١).

أولاً- تخريج الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "تفسيره" (٧٩/١)، والحميدي في "مسنده" (١٣٠٠)، وسعيد بن منصور كما في "التفسير من سننه" (٣٦٦ و ٣٦٧)، وابن الجعد في "مسنده" (١٧٣٩ و ١٧٤٠ و ١٧٤١)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٦٦٦٢)، والدّارمي في "سننه" (١١٧٢ و ٢٢٦٠)، والبخاري في "صحيحه" (٤٥٢٨) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿يَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنْ شِئْتُمْ﴾، ومُسلّم في "صحيحه" (٣-١/١٤٣٥) ك/النكاح، ب/جواز جماعه امرأته في قُبَلِهَا، مِنْ قُدَامِهَا، وَمِنْ زَوَائِهَا مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِلدُّبْرِ، وابن ماجه في "سننه" (١٩٢٥) ك/النكاح، ب/النّهي عن إتيان النساء في أدبارهنّ، وأبو داود في "سننه" (٢١٦٣) ك/النكاح، ب/جامع النكاح - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤١٠٠) -، والترمذي في "سننه" بإثر الحديث (٢٩٧٨) ك/التفسير، ب/سورة البقرة، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٢٤) ك/عشرة النساء، ب/إتيان المرأة مُجَبَّاةً، ويرقم (٨٩٢٥ و ٨٩٢٦ و ٨٩٢٧) ك/عشرة النساء، ب/تأويل قوله تعالى ﴿يَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنْ شِئْتُمْ﴾، وأيضاً برقم (١٠٩٧٢ و ١٠٩٧١) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿يَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنْ شِئْتُمْ﴾، والطبري في "تفسيره" (٤٣٣٩ و ٤٣٤٠ و ٤٣٤٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٠٢٤)، وأبو عوانة في "المُستخرج" (٤٢٨٤-٤٢٩١)، والطحاوي في "معاني الآثار" (٤٣٨٧-٤٣٩٢)، وفي "مُشكّل الآثار" (٦١١٩-٦١٢٦)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٢١٣٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٦٦ و ٤١٩٧)، والطبراني في "الأوسط" (٨٠٣٥ و ٨٨٠٦)، والصيداوي في "معجم شيوخه" (ص/٩٤)، والحاكم في "علوم الحديث" (ص/٢٠)، وأبو نُعيم في "الحلية" (١٥٤/٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤١٠١-١٤١٠٤)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (٥١٠/١٤ و ٣٥١/١٥)، وفي "الجامع لأخلاق الراوي" (٢٩١/٢)، والبيهقي في "تفسيره" (٢٦٠/١)، وفي "شرح السنة" (٢٢٩٦).

كلهم من طرقٍ عدّة عن محمد بن المنكدر، بسنده، والبعض بلفظه. والحديث عند البخاري ومُسلّم من طريق سفيان الثوري، وعند مُسلّم من طريق أيوب السخيتاني، وأبي حازم سلمة بن دينار، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجّاج، والزهري، وسهيل بن أبي صالح، كلهم عن محمد بن المنكدر.

(١) سورة البقرة، آية (٢٢٣).

وقال أبو نعيم: هذا حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ، رواه النَّاسُ عن محمد بن المُكَنَّبِ.
وقال الحاكم: هذا الحديثُ وأشباههُ مُسنَدَةٌ عن آخرها، وليست بِمَوْثُوقَةٍ، فإنَّ الصَّخَابِيَّ الذي شهدَ الوحي
والتَّنْزِيلَ فأخبر عن آيةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَنَّهَا نَزَلَتْ في كذا وكذا فَإِنَّهُ حَدِيثٌ مُسنَدٌ. وينحوه قال الخطيب.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) مزوان بن معاوية الفزاري: "بِقَّة" حافظٌ، كان يُدبِّسُ أسماءَ الشيوخ، تقدّم في الحديث رقم (١١٧).
- (٥) معاوية بن أبي العباس القيسي، العبسي، كان جاراً للثوري، والظاهر - والله أعلم - أنه ليس هو
معاوية بن هشام القصار^(١).

(١) معاوية بن هشام القصار هذا ذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (٣٢٧/٧)، والجعفي في "الثقات" (٢٨٥/٢)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٣٨٥/٨)، وابن حبان في "الثقات" (١٦٦/٩)، وابن عدي في "الكامل" (١٤٨/٨)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢١٨/٢٨)، ولم يذكر واحدٌ منهم أنه هو معاوية بن أبي العباس الذي يروي عنه مزوان الفزاري. وكذلك الذهبي ذكره في غير كتاب له، ولم يذكر أنه هو ابن أبي العباس، غير أنه ذكر في ترجمته كلام ابن الجوزي - الآتي ذكره بعد قليل - وثقّفه، فقال في "الميزان": ما ذكرته لشيء فيه، إلا لقول أبي الفرج: روى ما ليس من سماعه فتركه. قلت (الذهبي): هذا خطأ منك، ما تركه أحد. ينظر: "الكاشف" (٢٧٧/٢)، و"مَنْ تكلّم فيه وهو مؤثّق" (ص/٤٩٣)، و"الميزان" (١٣٨/٤). وقال مُغلطاي في "الإكمال" (٢٧٧/١١): وقال أبو الفرج فيه قولاً لم أر له فيه سلفاً، فيُنظر.

بينما ذكر ابن الجوزي في "الضعفاء والمتروكون" (١٢٨/٣) معاوية بن هشام القصار، وقال: وقيل: هو معاوية بن أبي العباس، زوى ما ليس بِسَمَاعِهِ فَتَرْكُوهُ. وكذلك ابن حجر في "التقريب" (٦٧٧١) في ترجمة القصار هذا، قال: ويُقال: هو معاوية بن أبي العباس. وكلاهما ذكر ذلك بصيغة التمريض؛ بينما ظاهر صنيع ابن حجر في "لسان الميزان" يدل على أنه يُفرّق بينهما، فقد ذكر معاوية القصار (٤٢٦/٩)، ورمز له بـ(صح) التي تدل على أنه مُتَكَلِّمٌ فيه بغير حجة. بينما ذكر معاوية بن أبي العباس (٩٩/٨)، ونقل أقوال أهل العلم التي تدل على سرقته للحديث، كما ذكرته في أصل الترجمة. قلت: وبالنظر في أقوال أهل العلم في معاوية القصار نجد بعضهم: كالجعلي، وأبي داود، وابن حبان، والذهبي قد وثّقوه. وبعضهم: كابن سعد، وأبي حاتم، وغيرهما قالوا: صدوقٌ. وبعضهم: كاحمد، وابن معين، والدارقطني، وابن حجر، قد ضَعَفُوهُ. والحاصل: أن أقل أحواله أنه لا ينزل عن رتبة الحسن، فتضعيفه محمول على بعض أفرادِه وأخطائه، لكنها مُحْتَمَلَةٌ في جنب ما روى، فقد كان كثير الرواية كما هو مُصرّحٌ به في ترجمته.

بَيْنَمَا صرّح ابن نمير، وابن عُذَّة بأنَّ معاوية بن أبي العباس كان يسرق أحاديث الثوري، لذا تركه أبو زرعة. وعليه فما ذكره ابن الجوزي في ترجمة القصار - تركوه - إنما هو في معاوية بن أبي العباس، وليس في معاوية القصار.

فهذا كله بإذن الله عزّ وجلّ يُشير إلى أنّهما مختلفين، وهذا يوافق ما ذهب إليه الشيخ/المُعَلِّمِيّ اليماني في تعليقه على "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" للخطيب البغدادي (٤٢٦/٢) كما سيأتي تفصيله بإذن الله تعالى.

وذهب الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٢٧٩٠/٦٨٧/٦) إلى احتمال أن يكون هو معاوية بن أبي عيَّاش الرُّزَقي، لاقتابهم في الطبقة. قلت: لم يذكر أحدٌ ممّن ترجم للرُّزَقي هذا أنه روى عنه مزوان بن معاوية الفزاري، بينما صرّح غير واحد

روى عن: محمد بن المُكندر، وعلي بن ربيعة الأسدي، وإسماعيل بن عُبَيْد الله المَخْزومي، وآخرين.

روى عنه: لم أُف - علي حد بحثي - علي مَن روى عنه غير مَرْوان بن مُعاوية الفَزاري.

حاله: سُئِل أبو زُرعة، عن معاوية بن أبي العباس؟ فقال: نظرت بدمشق في كتاب مَرْوان بن معاوية، عن معاوية هذا، فرأيت أحاديث عن شيوخ الثوري، وأحاديث يُعرف بها الثوري، وأبواباً للثوري، فاسترته وتركته. قال أبو زُرعة: فذكرت ذلك لابن نُمير، فقال: كان هذا جار الثوري، أخذ كتب الثوري فرواها عن شيوخه، يعني أَنَّهُ ادَّعَاها.

ومن طريق ابن عقدة، عن عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: سئل ابن نُمير عن معاوية هذا، فقال: هذا جار الثوري، فلَمَّا مات الثوري أخذ كتبه فجعل يرويها عن شيوخ الثوري، ففطنوا به، فتركوه واقتضح، نسأل الله العافية. قال: فقلت له فمروان عرف هذا؟ قال: لو وقف على حاله لما حدَّث عنه.

وعن الدارقطني، عن ابن عقدة، قال: كان معاوية هذا يسرق أحاديث الثوري فيُحدِّث بها عن شيوخه.

- وعن الدارقطني، قال: قال لي أبو طالب أحمد بن نصر: معاوية بن أبي العباس هو عندي: معاوية بن هشام القَصَّار صاحب الثوري، دُلَّس اسمه مَرْوانُ بن معاوية، وروى عنه عن شيوخ الثوري، وأسقط الثوري، ثم ذكر أحاديث وأثاراً مِنْ رواية مَرْوان عن معاوية هذا، عن عَلِيِّ بن ربيعة، وابن عقيل وزياد بن إسماعيل ومنصور وسالم الأقطس، وغيرهم، وكلها معروفة من حديث الثوري.

قال الدارقطني: قول أبي طالب عندي أولى وأليق بمَرْوان؛ لأنَّه يروي عن شيوخ فيدلس أسماء آبائهم ويكثر من ذلك.

قلت: وعلَّق الشيخ/ المُعلِّمُ اليماني على ذلك في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق"، فقال ما محصله: ما ظنَّه أبو طالب وقوَّاه الدارقطني غير صواب، والصواب هو ما ذهب إليه ابن نُمير وأبو زُرعة وابن عُقْدَة؛ وذلك لأمر منها:

أ- أن مَرْوان وإنَّ عُرِفَ بتغيير أسماء بعض شيوخه، فلم يُعرف بتدليس التسوية، ولم يُوصف به.⁽¹⁾

ب- إنَّ ابن نُمير ثبت مُنقَّح فاضلٌ إليه المنتهى في معرفة شيوخ الكوفيين، والثوري كوفي، وجاره هذا كوفي، ومُعاوية بن هشام كوفي، وقد صحب ابن نُمير جماعةً مِنْ أصحاب الثوري وروى عنهم، وكان مُعاوية بن هشام معه في البلد، وعرف مَرْوان وروى عنه، وقد قال ما قاله في مُعاوية بن أبي العباس، فقولُه مُقدَّم

بأن مَرْوان الفَزاري قد روى عن مُعاوية بن أبي العباس القيسي، كما نكرته في ترجمته في الأصل.

(1) سبق أن ذكرت أقوال العلماء في ترجمة مَرْوان الفَزاري، وهي تُؤيد ما قاله المُعلِّمُ هنا، أنكر منها ما يلي:

قال العجلي: مَرْوان الفَزاري: ما حدَّث عن الرجال المجهولين فليس حديثه بشيء، وما حدَّث عن المعروفين فصحيح. وقال ابن معين: ثقة فيما روى عن يُعرف، كان يروي عن أقوام لا يُروى عنهم ويُغَيَّر أسماءهم. وبنحوه قال ابن المديني. وقال أبو حاتم: تكثُر روايته عن الشيوخ المجهولين. وقال الذهبي: ثقةٌ حجةٌ لكنَّه يكتُب عَن دَبٍّ ودرَجٍ فيُنظَر في شُيوخه. يُنظر:

"النفقات" للعجلي (2/270)، "الجرح والتعديل" (8/273)، "المغني في الضعفاء" (2/292)، "الميزان" (4/93).

لخبرته به.

ت- بالإضافة إلى أنَّ الحديث عن معاوية بن هشام مُشتهرٌ ومُنسَرٌ، فلو كان مَرَوَانُ إِنَّمَا رَوَى تِلْكَ الأحاديث عنه، لظفر الحفَّاط بعددٍ منها، قد رواه غير مَرَوَانِ عن معاوية بن هشام على الوجه كما رواه مَرَوَانُ عن معاوية بن أبي العباس، والظاهر أَنَّهُم لم يظفروا بشيءٍ مِنْ ذلك.

وفي هذا وما دونه ما يكفي لتوهين ظنني أبي طالب، وإن قَوَاهُ الدَّارِقُطِيُّ، والله المُوفِّق. (١)

٦) محمد بن المُنْكَدِر: "تجمة، فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

٧) جابر بن عبد الله ﷺ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، مُكْتَبِرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث يَأْسَدُ الطبراني "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لأجل معاوية بن أبي العباس كان يَسْرِقُ أحاديث الثوري فيرويها عن شيوخه، فافْتَضَحَ أمره فتركوه، والحديث مَعْرُوفٌ مِنْ حديث الثوري عن محمد بن المُنْكَدِر، أخرجه البخاري ومُسَلَّمٌ كما سبق في التخرُّج.

قلت: قد صَحَّ الحديث مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى عن محمد بن المُنْكَدِر، فأخرجه البخاري ومُسَلَّمٌ مِنْ طريق الثوري، وأخرجه مُسَلَّمٌ مِنْ طريق جماعة، منهم: ابن عُيَيْنَةَ والزهري وشُعْبَةَ، وآخرون، كلهم عن ابن المُنْكَدِر، به. لذا قال أبو نُعَيْمٍ عقب روايته لحديث الباب: هذا حديثٌ صَحِيحٌ ثابتٌ، رَوَاهُ النَّاسُ عن ابن المُنْكَدِرِ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن معاوية إلا مَرَوَانُ. (٢)

قلت: ومِمَّا سبق في التخرُّج يَنْضَحُ صحة ما قاله المصنِّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام البغوي: اتفق أهل العلم على أَنَّهُ يجوز للرجل إتيان زوجته في قُبْلِهَا مِنْ جانب دُبْرَهَا، وعلى أي صفة شاء، وفيه نزلت الآية: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَأَتَاكُمْ مِنْ أُنْفُسِكُمْ﴾ (٣)، قال: اثْبَتَهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا، وَمِنْ خَلْفَهَا بعد أن يكون في المأْتَى. وقال عِكْرِمَةُ: إِنَّمَا هُوَ الفرج.

أما الإتيان في الثُبُرِ فَحَرَامٌ، فمن فعله جَاهِلًا بِحَرْمِيهِ، نُهِىَ عنه، فإن عاد عُرِّرَ، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَلُومٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا». (٤)

(١) يُنظَرُ: "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" (٤٢٣/٢-٤٢٧)، "لسان الميزان" (٩٩/٨).

(٢) ذكر المصنِّفُ ثلاثَةَ أحاديث وهي الحديث رقم (١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣)، مِنْ طريق مَرَوَانِ بن معاوية الفَرَزَاري، عن معاوية بن أبي العباس، ثُمَّ قال: لم يرو هذه الأحاديث عن معاوية إلا مَرَوَانُ، كما سيأتي في الحديث رقم (١٧٣).

(٣) سورة البقرة، آية (٢٢٣).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (٩٧٣٣ و١٠٢٠٦)، وأبو داود في "سننه" (٢١٦٢) ك/النكاح، ب/جامع النكاح.

وَرُوِيَ أَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ رَجُلًا فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَسُئِلَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَهَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا كَافِرًا. وَذَكَرَ لَابِنُ عُمَرَ ذَلِكَ، فَقَالَ: هَلْ يَفْعَلُهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟^(١)

وقال النووي: قال العلماء: وقوله تعالى ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنْ شِئْتُمْ﴾ أي موضع الزرع من المرأة وهو قبلها الذي يزرع فيه المني لابتغاء الولد، ففيه إباحة وطئها في قبلها إن شاء من بين يديها وإن شاء من ورائها وإن شاء مكبوبة، وأمّا الدُّبُرُ فليس هو بحرث ولا موضع زرع، ومعنى قوله ﴿أَنْ شِئْتُمْ﴾ أي كيف شئتم، وانفق العلماء الذين يُعْتَدُّ بهم على تحريم وطء المرأة في دُبُرِها حائضاً كانت أو طاهراً لأحاديث كثيرة، قال أصحابنا: لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الأدميين ولا غيرهم من الحيوان في حال من الأحوال.^(٢)

وقال ابن القيم: ومن ها هنا نشأ الغلطُ على مَنْ نَقَلَ عَنْهُ الإِبَاحَةُ مِنَ السَّلَفِ والأئمّة، فَإِنَّهُمْ أَبَاحُوا أَنْ يَكُونَ الدُّبُرُ طَرِيقًا إِلَى الوَطْءِ فِي الفرج، فَيَطَأُ مِنَ الدُّبُرِ لَا فِي الدُّبُرِ، فَاشْتَبَهَ عَلَى السَّامِعِ "مِنْ" بـ "فِي" وَلَمْ يَطَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا، فَهَذَا الَّذِي أَبَاحَهُ السَّلَفُ والأئمّة، فغلط عليهم الغالط أقبح الغلط وأفحشه.

وقال مجاهد: سألتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾^(٣)، فَقَالَ: تَأْتِيهَا مِنْ حَيْثُ أَمَرْتُ أَنْ تَعْتَرِلَهَا، يَعْنِي فِي الْحَيْضِ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْهُ: فِي الفرج، وَلَا تَعُدُّهُ إِلَى غَيْرِهِ. وَقَدْ دَلَّتْ الآيَةُ عَلَى تَحْرِيمِ الوَطْءِ فِي دُبُرِهَا؛ لِأَنَّهُ أَبَاحَ إِيْتَانَهَا فِي الحَرْثِ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْوَلَدِ لَا فِي الخَشْيِ الَّذِي هُوَ مَوْضِعُ الأذَى، وَمَوْضِعُ الحَرْثِ هُوَ الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾؛ وَإِيْتَانَهَا فِي قَلْبِهَا مِنْ دُبُرِهَا مُسْتَعَادٌّ مِنَ الآيَةِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿أَنْ شِئْتُمْ﴾، أَي: مِنْ أَيْنِ شِئْتُمْ مِنْ أَمَامٍ أَوْ مِنْ خَلْفٍ. وَإِذَا كَانَ اللهُ حَرَّمَ الوَطْءَ فِي الفرج لِأَجْلِ الأذَى العَارِضِ، فَمَا الظَّنُّ بِالخَشْيِ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ الأذَى السَّلَازِمِ مَعَ زِيَادَةِ المفسدة بالتعرُّض لانقطاع النَّسْلِ والدَّرِيعَةِ القَرِيبَةِ جَدًّا مِنْ أَدْبَارِ النِّسَاءِ إِلَى أَدْبَارِ الصِّبْيَانِ.^(٤)



(١) يُنظَرُ: "شرح السنة" للبيهقي (١٠٦/٩).

(٢) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٦/١٠).

(٣) سورة البقرة، آية (٢٢٢).

(٤) يُنظَرُ: "زاد المعاد" (٢٣٠/٤)، "الطب النبوي" (١٩٥/١). وَمَنْ رَامَ المَزِيدَ، فَليُراجِع: "جامع البيان" للطبري (٤١٣/٤)،

و"شرح المشكل" للطحطاوي (٤٣٤/١٥)، "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (٩٠/٣)، "تفسير القرآن" لابن كثير (٥٨٨/١).

[٥٧٢/١٧٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمِّي عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَرَّازِيَّ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَخْرُومِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي، فَسَرَّتْنِي». فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَاخِرَةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَتَرَضَى﴾^(١)، أَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ قَصْرِ مِنْ لُؤْلُؤٍ، تَرَابَهَا الْمِسْكُ، فِي كُلِّ قَصْرِ مَا يَنْبَغِي لَهُ.

هذا الحديث مداره على إسماعيل بن عبيد الله المخرومي، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (مرفوعاً).
- الوجه الثاني: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (موقوفاً).
- الوجه الثالث: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: إسماعيل، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٧٢) - وهي رواية الباب -، - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (٣٨٠) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمِّي عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَرَّازِيَّ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَخْرُومِيِّ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٣) مروان بن معاوية الفرّازي: "بِقَّة" حافظ، كان يندلس أسماء الشيوخ، تقدّم في الحديث رقم (١١٧).
- (٤) معاوية بن أبي العباس القيسي: "كان يسرق أحاديث الثوري فيروها عن شيوخه، فافتضح أمره فتركه"، تقدّم في الحديث رقم (١٧١).

(٥) إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، أبو عبد الحميد المخرومي، مؤلّاهم، الدمشقي.

روى عن: أنس بن مالك، وعلي بن عبد الله بن عباس، وأُمّ الرّداء الصّغرى، وآخرين.

روى عنه: الأوزاعي، وسعيد بن عبد العزيز، ومعاوية بن أبي العباس، وآخرون.

حاله: قال الأوزاعي: كان مأموناً على ما حدث. وقال سعيد بن عبد العزيز: كان ثقةً صدوقاً، وكان ثبناً.

(١) سورة الضحى، آية (٤-٥).

وقال العجلي، ويعقوب بن سُفيان، والذَّارِقُطْنِي، والذَّهَبِي، وابن حجر: ثَقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". روى له الجماعة، سوى التِّرْمِذِي. فالحاصل: أَنَّهُ ثَقَّةٌ ثَبَّتٌ.^(١)

(٦) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ، الْمَدِينِيُّ، السَّجَّادُ. روى عن: أبيه عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وآخرين. روى عنه: إسماعيل بن عبيد الله، والرُّهْرِي، ومنصور بن المُعْتَمِر، وآخرون. حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة: ثَقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال ابن حجر: ثَقَّةٌ عابِدٌ. وروى له البخاري في "الأدب" والباقرن.^(٢)

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً- الوجه الثاني: إسماعيل، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (مَوْفُؤًا).

أ- تخريج الوجه الثاني:

— أخرجه الطبري في "تفسيره" (٤٨٨/٢٤)، وابن أبي حاتم في "العلل" (١٨/٥/مسألة ١٧٧٥)، والآجري في "الشرعية" (١١٠٩)، والطبراني في "الكبير" (١٠٦٥٠)، وفي "الأوسط" (٣٢٠٩) - ومن طريقه أبو نُعَيْم في "الحلية" (٢١٢/٣)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٣٨١) -، وتَمَّام الرُّازِي في "قوائده" - كما في "الروض النيسام" (١٣٧٠) -، والسَّكَن بن جُمَيْع في "حديثه" (ص/٤١٩)، كلهم من طُرُقٍ جَدَّةٍ عن عَمْرُو بن هَاشِمٍ، قال: سمعتُ الأَوْزَاعِيَّ يُحَدِّثُ عن إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، قال: عَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا هُوَ مَتَّوِّجٌ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، كَرَّرًا كَرَّرًا^(٣)، فَسَرَّ بِذَلِكَ، فَأَنزَلَ اللَّهُ ﷻ وَسَلَّوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْتَمِي^(٤) فَأَعْطَاهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ قَصْرٍ، فِي كُلِّ قَصْرٍ مَا يَتَّبِعُنِي مِنَ الرِّزْقِ وَأُخْدَمٍ.

وقال أبو محمد ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن هذا الحديث، فقال: هذا غَلَطٌ؛ إنما هو: عن علي بن عبد الله؛ قال: عَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... بلا "أبيه"؛ وهذا مما أنكر على عمرو بن هاشم.

وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن إسماعيل بن عبيد الله إلا الأَوْزَاعِيَّ، ولا رَوَاهُ عن الأَوْزَاعِيَّ إلا عَمْرُو بن هَاشِمٍ، وسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، تَقَرَّدَ به يحيى بن يَمَانَ، عن سُفْيَانَ.

قلتُ: لم أقف - على حد بحثي - على رواية يحيى بن يمان عن سُفْيَانَ مُسَنَّدَةً، لكن أخرجها البيهقي مُعَلِّقَةً في "دلائل النبوة" (٦٢/٧)، فقال: ورواه يحيى بن يمان عن الثَّوْرِيَّ، فَوَقَّفَهُ.

(١) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ٢٢٧/١، "الجرح والتعديل" ١٨٢/٢، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٤٠/٦، "تهذيب الكمال" ١٤٣/٣، "تاريخ الإسلام" ٦١٤/٣، "التقريب" (٤٦٦).

(٢) يُنظَر: "الثقات" للعجلي ١٥٦/٢، "الجرح والتعديل" ١٩٢/٦، "الثقات" ١٦٠/٥، "تهذيب" ٣٥/٢١، "التقريب" (٤٧٦١).

(٣) أي: قرية قرية، يُنظَر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٢١٣/٥)، و"النهاية" لابن الأثير (١٨٩/٤).

(٤) سورة "الضحى"، آية (٥).

- وأخرجه الأجرى في "الشریعة" (١١٠٨)، قال: حدَّثنا أبو بكر بن أبي داود، حدَّثنا محمود بن خالد، حدَّثنا عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الأجرى من طريق عمر بن عبد الواحد):

(١) عبد الله بن سليمان الأشعث، أبو بكر بن أبي داود: "بِقَّةٌ جَلِيلٌ مُتَّقَنٌ".^(١)

(٢) محمود بن خالد السلمي: "بِقَّةٌ".^(٢)

(٣) عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمي: "بِقَّةٌ"، وقال مروان بن محمد الطاطري، قال: نظرنا في كتب

أصحاب الأوزاعي فما رأيت أحداً أصح حديثاً عن الأوزاعي من عمر بن عبد الواحد.^(٣)

(٤) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي: "بِقَّةٌ جَلِيلٌ فَقِيهٌ".^(٤)

(٥) إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر: "بِقَّةٌ ثَبَّتْ"، تقدّم في الوجه الأول.

(٦) علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس (مرسلاً).

أ- تخریج الوجه الثالث:

- أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" (١٩٠/٥/١٧٧٥)، قال: حدَّثنا أبو زُرْعَةَ، قال: حدَّثنا عمرو بن

هاشم البیروتي بمكة، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي، عن علي بن عبد

الله بن عباس، قال: عَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . ليس فيه: "عَنْ أَبِيهِ".

قال ابن أبي حاتم: فَأَحْسَبُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبُو زُرْعَةَ مِنْ عَمْرُو بْنِ هَاشِمٍ بِمَكَّةَ عَلَى الصِّحَّةِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ لَقِيَ بَعْدَ

ذلك: «عَنْ أَبِيهِ»، فَتَقَنَّ؛ فَسَمِعَ مُوسَى بْنُ سَهْلٍ مِنْهُ عَلَى تَلْقِينِ الْخَطَأِ.

- وابن أبي حاتم في "العلل" (٢١٠/٥/١٧٧٥)، قال: حدَّثنا أبو زُرْعَةَ؛ وأخرجه أبو إسحاق الثعلبي

في "تفسيره" (٢٢٤/١٠)، من طريق عبد بن حميد؛ والبيهقي في "دلائل النبوة" (٦٢/٧) من طريق إبراهيم بن

هاني النيسابوري؛ ثلاثتهم (أبو زرعة، وعبد بن حميد، وإبراهيم) عن قبيصة بن عتبة - من أصح الأوجه عنه

(٥)-، عن سفيان الثوري^(١)، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن علي بن عبد الله بن عباس، مرسلاً.

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ١١/١٣٦، "سير أعلام النبلاء" ١٣/٢٢١، "ميزان الاعتدال" ٢/٤٣٣.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٦٥١٠).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦/١٢٢، "تهذيب الكمال" ٢١/٤٤٨، "التقريب" (٤٩٤٣).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٣٩٦٧).

(٥) يُنظر: "الشریعة" للأجرى حديث رقم (١١١٠)، "دلائل النبوة" للبيهقي (٦١/٧).

(٦) ورواه يحيى بن يمان عن سفيان الثوري عن الأوزاعي عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه، وبإسقاط إسماعيل بن

وقال ابن أبي حاتم: والصحيح عند أبي زرعة: ما حدثنا به عن قبيصة بن عتبة، وما وقع عنده عن عمرو بن هاشم، مُرسلاً.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٣٩٨٠)، وابن جرير الطبري في "تفسيره" (٤٨٨/٢٤)، من طريقين عن رواد بن الجراح - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، في قوله: ﴿وَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ ^(٢)، قال: أَلْفُ قَصْرِ مِنْ لَوْلُو أَبِيصَ، تَرْأِيهِ الْمِسْكُ، وَفِيهِنَّ مَا يُصَلِحُهُنَّ.

ب- دراسة إسناده الوجه الثالث (بإسناد ابن أبي حاتم، من طريق عمرو بن هاشم):

(١) عبيد الله بن عبد الكريم، أبو زرعة الرزازي: "إمام حافظ ثقة مشهور" ^(٣).

(٢) عمرو بن هاشم البيزوتي: قال محمد بن مسلم بن وازة: كان قليل الحديث، ليس بذلك، كان صغيراً حين كتب عن الأوزاعي. وقال ابن عدي: ليس به بأس. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ ^(٤).

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي: "ثقة جليل فقيه" ^(٥).

رابعاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَذَاهِرُهُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْرُومِي، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:
الوجه الأول: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (مرفوعاً).
الوجه الثاني: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (موقوفاً).
رواه الأوزاعي - بإحدى الأوجه عنه - بهذا الوجه؛ وجاء عن الأوزاعي من ثلاث طرق:
الأول: ما أخرجه الأجرى في "الشريعة" بسند صحيح، عن عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله، به. وعمر بن عبد الواحد: "ثقة، من أثبت الناس في الأوزاعي" كما سبق بيانه.
الثاني: ما أخرجه الطبري وغير واحدٍ من طرقٍ عدَّةٍ عن عمرو بن هاشم البيزوتي - بإحدى الأوجه عنه - عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله، به. والبيزوتي: "ليس بذلك في الأوزاعي" كما سبق.
قلت: وهذا الوجه قد أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" كما سبق، من طريق عمرو بن هاشم وحده عن

عبيد الله بن أبي المهاجر؛ فقال أبو زرعة: حديث ابن يمان خطأ، أسقط إسماعيل، وقال: "عن ابن عباس". يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٠/٥/مسألة ١٧٧٥).

(١) يُنظر: "المستدرک علی الصحیحین" للحاکم حدیث رقم (٣٩٤٣)، وتعلیق الذهبي علیه، و"أسباب النزول" للواحدی (ص/٤٥٩)، و"العلل" لابن أبي حاتم (٢٠/٥-٢١/مسألة ١٧٧٥).

(٢) سورة "الضحى"، آية (٥).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٣١٦).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٦٨/٦، "تاريخ دمشق" ٤٥١/٤٦، "تهذيب الكمال" ٢٢/٢٢٦، "التقريب" (٥١٢٧).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٣٩٦٧).

الأوزاعي، ولم يذكر بقية الطرق عن الأوزاعي بهذا الوجه، ثم ذكر قول أبي حاتم: بأنه غلط، وأنه مما أنكر على عمرو بن هاشم، ثم رجح الوجه المرسل كما سبق بيانه.

مع العلم أن عمرو بن هاشم قد اختلف عنه في هذا الحديث، فرواه مرة عن الأوزاعي عن إسماعيل بهذا الوجه الموقوف، ورواه مرة عن الأوزاعي عن إسماعيل بالوجه الثالث المرسل كما سبق، وهذا بخلاف عمر بن عبد الواحد فلم يختلف عليه في هذا الحديث.

الثالث: ما رواه البيهقي معلقاً عن يحيى بن اليمان عن سُفيان الثوري - بإحدى الأوجه عنه - عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله، به. ويحيى بن اليمان: ضَعَفَهُ أحمد بن حنبل، وقال: حَدَّثَ عن الثوري بعجائب لا أرى لم يزل هكذا أو تَغَيَّرَ حين لقيناه أو لم يزل الخطأ في كتبه، وروى من التفسير عن الثوري عجائب. وقال وكيع: هذه الأحاديث التي يحدث بها يحيى بن يمان ليست من أحاديث الثوري. وقال ابن معين: ليس بالقوي في حديثه عن سُفيان.^(١)

الوجه الثالث: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس (مُرسلاً).

وأما هذا الوجه (المرسل) فقد رواه الأوزاعي أيضاً، وجاء عنه من طريقين، وهما:
الأول: ما أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" عن أبي رُزعة عن عمرو بن هاشم النيروتي - بإحدى الأوجه عنه - عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله، به (مُرسلاً).

قلت: وعمرو بن هاشم: "ليس بذلك في الأوزاعي"، وقد اختلف عنه في هذا الحديث كما سبق بيانه. ومع ذلك فقد قال ابن أبي حاتم بعد أن أخرج الحديث بهذا الوجه: أَحْسَبُ أَنَّ أبا رُزعة سَمِعَهُ مِنْ عمرو بن هاشم بمكة على الصِّحَّةِ، ثم لعله لَقِيَ بعد ذلك: «عَنْ أَبِيهِ»، فَتَلَقَّنَ؛ فسمع موسى بن سهل منه على تلقين الخطأ. وذكر أن أبا حاتم وأبا رُزعة قد رَجَّحَا هذا الوجه.

قلت: لكن عمرو بن هاشم لم يتفرد عن الأوزاعي بذكر "أبيه"، بل تابعه عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي، وعمر هذا "ثقة" من أثبت الناس في الأوزاعي، مع صحة الإسناد إليه، وعدم الاختلاف عنه في هذا الحديث؛ فلعلى ابن أبي حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قد جانبه الصواب في الاحتمال الذي ذكره، والله أعلم.

الثاني: ما أخرجه غير واحد من طرق عن قبيصة عن الثوري عن الأوزاعي عن إسماعيل، به (مُرسلاً).
قلت: وقبيصة بن عُقبَةَ قد تكلموا في روايته عن الثوري، فقال ابن معين: ثقة إلا في حديث الثوري ليس بذلك القوي، فإنه سَمِعَ وهو صغير. وقال أحمد: كان كثير الغلط في روايته عن سُفيان، وكان صغيراً لا يضبط. وقال الذهبي: الرَّجُلُ ثِقَّةٌ، وما هو في سُفيانَ كَابِنَ مَهْدِيٍّ، ووكيع، وقد احتجَّ به الجماعة في سُفيانَ وغيره.^(٢) وقد اختلف فيه على قبيصة كما سبق، وقد خالفه يحيى بن اليمان فرواه عن الثوري (موقوفاً)، كما سبق بيانه في الوجه الثاني.

(١) يُنظَر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب ٥٤١/٢، "تهذيب الكمال" ٥٥/٣٢، "تهذيب التهذيب" ٣٠٦/١١.

(٢) "الجرح والتعديل" ١٢٦/٧، "شرح علل الترمذي" لابن رجب ٥٣٩/٢، "تهذيب" ٤٨١/٢٣، "سير النبلاء" ١٣٣/١٠.

فَمَنْ خَلَلَ مَا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي (الموقوف) لَعَلَّهُ هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:
(١) أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي قَدْ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَعُمَرُ هَذَا: بَيِّنَةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الْأَوْزَاعِيِّ، وَقَدْ صَحَّ الْإِسْنَادُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُخْتَلَفْ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

(٢) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ (المرفوع) فِي إِسْنَادِهِ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ: "كَانَ يَسْرِقُ أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ، فَتَرَكُوهُ"، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(٣) أَمَّا الْوَجْهَ الثَّلَاثَ فَقَدْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ هَاشِمِ الْبَيْرُوتِيِّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى عَمْرُو بْنِ هَاشِمٍ: قَرُوبِي عَنْهُ مَرَّةً بِالْوَجْهِ الثَّانِي (الموقف)، وَرُوبِي عَنْهُ مَرَّةً بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ (المرسل)، وَعَمْرُو هَذَا لَيْسَ بِذَلِكَ فِي الْأَوْزَاعِيِّ "فَكَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَضْبُطْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، فَيَرْجِعُ مِنَ الْوَجْهِينِ مَا تُوْبَعُ عَلَيْهِ، وَقَدْ تَابَعَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ بِالْوَجْهِ الثَّانِي (الموقوف).

وَأَمَّا مُتَابَعَةُ الثَّوْرِيِّ لَهُ عَلَى الْوَجْهِ الثَّلَاثِ (المرسل): فَقَدْ رَوَاهَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ أَيْضًا عَلَى قَبِيصَةَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَضْبُطْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، فَلَعَلَّهُ مِمَّا أَخْطَأَ فِيهِ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

قُلْتُ: وَأَمَّا تَرْجِيحُ الْإِمَامِ أَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي زُرْعَةَ لِلْوَجْهِ الثَّلَاثِ (المرسل)، فَهُوَ صَحِيحٌ بِاعْتِبَارِ مَا ذَكَرَهُ فَقَطْ، بَدُونَ رِوَايَةِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، فَلَعَلَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَيْهَا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ الْأَسْبَابِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خَامِسًا - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

أ - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ "كَانَ يَسْرِقُ أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ فَيَرُويهَا عَنْ شُيُوخِهِ، فَتَرَكُوهُ"، وَقَدْ خَالَفَ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: فِيهِ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، لَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رَجَالِهِ ثَقَاتٌ. (١) قُلْتُ: بَلْ سَبَقَ بَيَانُهُ.

ب - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَجْهِ الرَّاجِحِ (بِإِسْنَادِ الْأَجْرِيِّ فِي "الشَّرِيعَةِ" عَنِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ):

مَنْ خَلَلَ مَا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنَ الْوَجْهِ الرَّاجِحِ (الموقوف) بِإِسْنَادِ الْأَجْرِيِّ فِي "الشَّرِيعَةِ" بِسَنَدِهِ عَنِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ أَبِيهِ: "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ"، وَهُوَ مِنَ الْمَوْقُوفِ الَّذِي لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، فَمِثْلُهُ لَا يُقَالُ إِلَّا بِتَوْقِيفٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَابْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَطَبْرَانِي وَغَيْرَهُمْ، مِنْ طَرَفِ عَمْرُو بْنِ هَاشِمِ الْبَيْرُوتِيِّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، بِهِ. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: إِسْنَادُ الطَّبْرَانِيِّ فِي "الكَبِيرِ" حَسَنٌ. (٢)

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ طَرَفِ الْأَوْزَاعِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يُقَالُ إِلَّا عَنِ تَوْقِيفٍ.

(١) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَالِدِ" (١٣٩/٧).

(٢) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَالِدِ" (١٣٩/٧).

وقال ابن الجزري: رواه ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق الأوزاعي، وهذا إسنادٌ صحيحٌ إلى ابن عباسٍ. ومثل هذا لا يقال: إلا عن توثيقٍ فهو في حكم المرفوع عند الجماعة.^(١)

قلت: إسناد ابن جرير وابن أبي حاتم لا ينهض أن يكون صحيحاً لذاته، ففي سنده عمرو بن هاشم البَيْرُوتِيُّ، قال ابن وازة: كان قليل الحديث، ليس بذاك، كان صغيراً حين كتب عن الأوزاعي. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ.^(٢) لكن؛ لعلّه صحيحٌ بمجموع طرقه، فقد تابعه عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن معاوية إلا مروان.^(٣)

قلت: وممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

(١) يُنظر: "النشر في القراءات العشر" (٤٠٨/٢).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٦٨/٦، "تهذيب الكمال" ٢٧٦/٢٢، "التقريب" (٥١٢٧).

(٣) ذكر المصنّف ثلاثة أحاديث، وهي الحديث رقم (١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣)، من طريق مروان بن معاوية القرظي، عن معاوية بن أبي العباس، ثم قال: لم يرو هذه الأحاديث عن معاوية إلا مروان، كما سيأتي في الحديث رقم (١٧٣).

[١٧٣/٥٧٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا مَرْوَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾^(١)، قَالَ: « هُمْ مِنْ عَكْلِ^(٢) ». * لم يرو هذه الأحاديث عن مُعَاوِيَةَ إِلَّا مَرْوَانَ.

هذا الحديث مداره على أيوب السختياني، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٢/٤٢٤)، من طريق محمد بن غالب التَّمَامِ،

حدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِي، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).

(٣) مروان بن معاوية الفزاري: "بِقَّةٌ حَافِظٌ، كَانَ يُدَلِّسُ أَسْمَاءَ الشَّيْخِ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٧).

(٤) معاوية بن أبي العباس القيسي: "كَانَ يَسْرِقُ أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ فَيُرْوِيهَا عَنْ شَيْخِهِ، فَافْتَضَحَ أَمْرُهُ فَتَرَكُوهُ"، تقدّم في الحديث (١٧١).

(٥) أيوب بن أبي تميمة، السختياني: "بِقَّةٌ بَنَتْ مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ الْعُبَادِ"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٠).

(٦) عبد الله بن زيد، أبو قلابة الجرمي: "بِقَّةٌ فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْإِسْرَالِ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٦).

(٧) أنس بن مالك ﷺ: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣).

ثانياً:- الوجه الثاني: أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٨١٠)، وفي "شرح معاني الآثار" (٥٠٠١)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو

أُمَيَّةَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِي، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ

(١) سورة "المائدة"، آية (٣٣).

(٢) عكَلٌ: بَضْمٌ الْمُهِمَلَةُ، وَلِسْتَكَانَ الْكَافُ، قَبِيلَةٌ مِنْ تَبَلَمِ الرِّبَابِ، مِنْ عَدَنَانَ. يُنْظَرُ: "فتح الباري" (١/٣٢٧).

يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿٤﴾ ، قَالَ: " هُمْ قَوْمٌ مِنْ عَكَلٍ قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ " .

▪ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١٧١٣٣) - ومن طريقه أحمد في "مسند" (١٢٦٣٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢/٦١١٢) -، والنسائي في "الكبرى" (٣٤٧٦) ك/المحاربة، ب/تأويل قول الله ﷻ ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَلُوا أَنْ يُقَتَلُوا أَوْ يُؤْتُوا مِنْ الْأَرْضِ﴾ ، وفي "الصغرى" (٤٠٢٧)، عن سفيان الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، أن ناسًا أتوا النبي ﷺ من عكَلٍ فَاجَمَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ بِدَوْدٍ لِقَاحٍ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا . واللفظ لعبد الرزاق.

▪ وأبو داود في "سننه" (٤٣٦٦) ك/الحدود، ب/المخازنة، والنسائي في "الكبرى" (٣٤٧٤ و ٣٤٧٥) ك/المحاربة، ب/تأويل قول الله ﷻ ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ، ويرقم (١١٠٧٨) ك/التفسير، ب/قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ وفي "الصغرى" (٤٠٢٦ و ٤٠٢٥)، من طرق عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك ﷺ، وذكر الحديث بنحو رواية حماد بن زيد الآتية، وفيه: قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ الآية .

▪ وأصل الحديث في "الصحيحين"، من طرق عن أيوب السخيتاني:

- فأخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٣٣) ك/الوضوء، ب/أبوال إيل، ويرقم (٦٨٠٥) ك/الحدود، ب/لَمْ يُسْقِ الْمُرْتَدُونَ الْمُحَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا، عن حماد بن زيد، ويرقم (٣٠١٨) ك/الجهاد والسير، ب/إِذَا حَرَقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يَحْرَقُ، ويرقم (٦٨٠٤) ك/الحدود، ب/لَمْ يُسْقِ الْمُرْتَدُونَ الْمُحَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا؛ عن وهيب بن خالد، كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك ﷺ، قَالَ: قَدِمَ أَنَسٌ مِنْ عَكَلٍ أَوْ عُرَيْتَةَ، فَاجْتَمَعُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، بِلِقَاحٍ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَاظْلَمُوا، فَلَمَّا صَحُوا، قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَسْتَأْفُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَيَّرَتْ أَعْيُنَهُمْ، وَأَلْقُوا فِي الْحَرَّةِ، يَسْتَنْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ. قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. واللفظ لحماد، والباقون بنحوه.

- ومسلم في "صحيحه" (١٦٧١) ك/القسامة والمحاربين، ب/حُكْمُ الْمُحَارِبِينَ وَالْمُرْتَدِينَ، من طرق حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي رجاء، مولى أبي قلابة، قَالَ: قَالَ أَبُو قَلَابَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ بْنُ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمٌ مِنْ عَكَلٍ، أَوْ عُرَيْتَةَ فَاجْتَمَعُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِقَاحٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، ... الحديث. (١)

(١) قال أبو عوانة في "المستخرج" (٨٧/٤): سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خِرَاشٍ، يَقُولُ: أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ اسْمُهُ سَلْمَانٌ، وَلَعَلَّ أَيُّوبَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا، رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ هَكَذَا، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ فَلَعَلَّ سَمِعَهُ أَيُّوبَ مِنْهُمَا جَمِيعًا. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ، وَغَيْرُهُ: ثُبُوتُ أَبِي رَجَاءٍ وَحَدَّثُهُ فِي حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ صَوَابٌ؛ لِأَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَ بِهِ

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:
الوجه الأول: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (مرفوعاً).
الوجه الثاني: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه (موقوفاً).
والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِانْفِرَادِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي
الْعَبَّاسِ بِرَوَايَتِهِ عَنْ أَيُّوبَ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ؛ مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ أَيُّوبَ.
قُلْتُ: وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ: "كَانَ يَسْرِقُ أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ، فَيَرْوِيهَا عَنْ شُيُوخِهِ، فَافْتَضَحَ أَمْرَهُ فَتْرَكَوهُ" -
كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ -، وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بِالْوَجْهِ الثَّانِيَّ؛ فَفَعَلَ الْحَدِيثَ سَرَقَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي
الْعَبَّاسِ مِنَ الثَّوْرِيِّ، وَرَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ، ثُمَّ أَخْطَأَ فِيهِ فَرَفَعَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:
مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ "كَانَ يَسْرِقُ
أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ فَيَرْوِيهَا عَنْ شُيُوخِهِ، فَتْرَكَوهُ"، وَقَدْ خَالَفَ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ.
ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:
وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "صَحِيحٌ"، وَأَصْلُهُ مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَيُّوبَ فِي "الصَّحِيحِينَ".

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن معاوية إلا مروان.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَنْضَحُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: اختلف العلماء في المراد بهذه الآية الكريمة، فقال مالك: هي على التخيير، فيخير
الإمام بين هذه الأمور إلا أن يكون المحارب قد قتل فيتحتم قتله؛ وقال أبو حنيفة، وأبو مصعب المالكي:
الإمام بالخيار وإن قتلوا؛ وقال الشافعي، وآخرون: هي على التقسيم، فإن قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا، وإن
قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصليوا، فإن أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، فإن أخافوا
السيبل ولم يأخذوا شيئاً ولم يقتلوا طلبوا حتى يعزروا، وهو المراد بالنفي عندنا؛ قال أصحابنا: لأن ضرر هذه
الأفعال مختلف فكانت عوفانها مختلفة، ولم تكن للتخيير، وتثبت أحكام المحاربة في الصحراء، وهل تثبت
في الأمصار؟ فيه خلاف، قال أبو حنيفة: لا تثبت، وقال مالك، والشافعي: تثبت.

عَنْ أَبِي قَلَابَةَ بَقِصَةَ الْغُرَيْبِيِّنَ خَاصَّةً، وَكَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ أَصْحَابِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْهُ مُتَّفَعِينَ عَلَيْهَا، وَحَدَّثَ بِهِ أَيُّوبُ أَيْضًا عَنْ
أَبِي زَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، وَزَادَ فِيهِ بَقِصَةَ طَوِيلَةَ لِأَبِي قَلَابَةَ مَعَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ حَجَّاجُ
الصَّوَّافِ عَنْ أَبِي زَجَاءٍ، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (١/٣٣٦).

قَالَ الْقَاضِي جِيَاضٌ رحمه الله: وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى حَدِيثِ الْعُرَيْبِيِّ هَذَا، فَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: كَانَ هَذَا قَبْلَ نُزُولِ الْخُذُرِ، وَآيَةِ الْمُحَارَبَةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُتَلَّةِ، فَهُوَ مَسْوُوحٌ؛ وَقِيلَ: لَيْسَ مَسْوُوحًا، وَفِيهِمْ نَزَلَتْ آيَةُ الْمُحَارَبَةِ، وَإِنَّمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِهِمْ مَا فَعَلَ قِصَاصًا؛ لِأَنَّهُمْ فَعَلُوا بِالرُّعَاةِ مِثْلَ ذَلِكَ. ^(١)

وقال الحافظ ابن حجر: وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ أَوَّلًا فِيهِمْ وَهِيَ تَتَنَاوَلُ بِعُمُومِهَا مَنْ حَارَبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِقَطْعِ الطَّرِيقِ لِكِنَّ عَقُوبَةَ الْفَرِيقَيْنِ مُخْتَلِفَةٌ، فَإِنْ كَانُوا كُفْرًا يُحَيِّرُ الْإِمَامَ فِيهِمْ إِذَا ظَفَرَ بِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا مُسْلِمِينَ فَعَلَى قَوْلَيْنِ، أَحَدُهُمَا: وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَالْكَوْفِيِّينَ يَنْظُرُ فِي الْجَنَائَةِ فَمَنْ قَتَلَ قَتْلًا، وَمَنْ أَخَذَ الْمَالَ قَطْعًا، وَمَنْ لَمْ يَقْتُلْ وَلَمْ يَأْخُذْ مَا لَا نَفِي، وَجَعَلُوا (أَوْ) لِلتَّنْوِيعِ، وَقَالَ مَالِكٌ: بَلْ هِيَ لِلتَّخْيِيرِ فَيَتَّخِذُ الْإِمَامُ فِي الْمُحَارِبِ الْمُسْلِمِ بَيْنَ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ، وَرَجَّحَ الطَّبْرِيُّ الْأَوَّلَ. ^(٢)



(١) ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٥٣/١١).

(٢) ينظر: "فتح الباري" (١٠٩/١٢-١١٠)، ومن رام المزيد، فليراجع: "جامع البيان" للطبري (٢٤٣/١٠-٢٥١)، "معالم التنزيل" للبغوي (٤٧/٣-٥٠)، "المغني" لابن قدامة (٤٧٣/١٢)، "تفسير القرعان العظيم" لابن كثير (٩٠/٣-٩٩)، "فتح الباري" لابن حجر (١١٢/١٢).

[٥٧٤/١٧٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَخْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ كَانَ آخِرَ كَلِمَةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ ». * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءٍ إِلَّا أَبُو الْأَخْوَصِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - بهذا الوجه عن سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، إلا برواية الباب.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) أبو بلال بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بريدة بن أبي موسى الأشعري. اختلف في اسمه، وقيل: مزّاد، وقيل: محمد، وقيل: عبد الله. وقيل: اسمه وكنيته واحد، وهو الصواب. روى عن: أبي الأحوص سلام بن سليم، وقيس بن الربيع، ومالك بن أنس، وآخرين. روى عنه: أحمد بن القاسم، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، وأبو حاتم الرّازي، والثّاس. حاله: قال ابن حبان: يُعْرَبُ وَيَقْرَدُ. وقال الدّارقطني: ضَعِيفٌ. وقال البيهقي: لَا يُحْتَجُّ بِهِ.^(١)
- (٣) سلام بن سليم، أبو الأحوص الحنفي، الكوفي. روى عن: عطاء بن السائب، وسليمان الأعمش، وأبي إسحاق السبيعي، وآخرين. روى عنه: أبو بلال الأشعري، وعبد الرحمن بن مهدي، وكيع بن الجراح، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وابن حجر: ثِقَةٌ مُتَّقَنٌ. وقال العجلي، وأبو زرعة، والنسائي: ثِقَةٌ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ دون زائدة وزهير في الإلتقان. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من الأثبات في الروايات. وقال الذهبي في "الميزان": صدوقٌ ثِقَةٌ، وغيره أثبت منه. وروى له الجماعة.^(٢)
- (٤) عطاء بن السائب بن مالك النخعي، أبو زيد الكوفي. روى عن: أبي البخترى الطائي، وسعيد بن جبير، ومجاهد بن جبر، وآخرين. روى عنه: سلام بن سليم، إسماعيل بن علية، وجريير بن عبد الحميد، والسفيانان، وشعبة، وآخرون. حاله: قال أيوب السختياني، وابن معين، والعجلي، والطبراني، والنسائي: ثِقَةٌ. وقال أحمد: ثِقَةٌ ثِقَةٌ. وقال ابن معين: اختلف. وقال يحيى القطان: ما سمعت أحدا من الناس يقول في عطاء بن السائب شيئا

(١) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي عقب الحديث رقم (١٧٩٦٢)، "الجرح والتعديل" ٣٥٠/٩، "الثقات" لابن حبان ١٩٩/٩، تاريخ الإسلام ٧٣٧/٥، ميزان الاعتدال ٥٠٧/٤، لسان الميزان ٢٦/٨ و ٣٢/٩.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٤٤٤/١، "الجرح والتعديل" ٢٥٩/٤، "الثقات" لابن حبان ٤١٧/٦، مشاهير علماء الأمصار (ص/٢٠٣)، تهذيب الكمال ٢٨٢/١٢، "المسير" ٢٨١/٨، "الميزان" ١٧٦/٢، "التقريب" (٢٧٠٣).

في حديثه القديم. وقال أحمد: من سمع منه قديماً كان صحيحاً، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء، سمع منه قديماً: شعبة وسفيان، وسمع منه حديثاً: جرير، وخالد بن عبد الله، وإسماعيل بن عُليّة، وعلي بن عاصم. وقال وهيب: لَمَّا قَدِمَ عطاءُ البصرة، قال: كتبتُ عن عُبيدة ثلاثين حديثاً، ولم يسمع من عبدة شيئاً، فهذا اختلاطٌ شديدٌ. وقال أبو حاتم: محله الصدق قديماً قبل أن يختلط، صالح مستقيم الحديث، ثم بأخرة تَغَيَّرَ حفظه في حديثه تخالط كثيرة، وحديث البصريين الذين يحدثون عنه تخالط كثيرة لأنه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل فبه غلطٌ واضطرابٌ رفع أشياء كان يرويه عن التابعين فرفعها إلى الصحابة. وقال الذهبي: من كبار العلماء، لكنّه ساء حفظه قليلاً في أواخر عمره. وقال ابن حجر: صدوقٌ اختلط. وعلق د/بشار في "تهذيب الكمال"، قال: يُنكَى جداً من غير حديثه القديم، فإن الشيعة قد رَووا له كما يظهر في كتبهم، بل ساق له الخوئي حديثاً في التقيّة، ثم قال: هذه الرواية تدل على أن عطاء بن السائب كان شيعياً، ويظهر مما ذكره غير واحد من علماء العامة (يعني: السنة) من أنه ثقةٌ في حديثه القديم لكنّه اختلط وتَغَيَّرَ: وأنه كان من العامة سابقاً ثم استنصر!! فالحاصل: أنه "ثقةٌ، اختلط بأخرة".^(١)

(١) سَعِيدُ بْنُ قَيْرُوزَ، أَبُو الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيُّ الْمَوْلَاهُمْ، الْكُوفِيُّ.

روى عن: أبيه قَيْرُوزَ، وعبد الله بن عُمَرَ، وعبد الله بن عَبَّاسَ، وعليّ بن أبي طالب ؑ، وغيرهم. روى عنه: عبد الملك بن عُمَيْرَ، وعَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، وحبيب بن أبي ثابت، وعطاء بن السائب، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والعلجلي، وابن حبان: ثقةٌ. وزاد أبو حاتم: صدوقٌ. وقال الذهبي: صدوقٌ. وقال ابن حجر: ثقةٌ، ثبتٌ، فيه تشييعٌ قليلٌ، كثير الإرسال. وروى له الجماعة. وقال ابن سعد: كثير الحديث، يُرْسَلُ، ويروي عن الصحابة، ولم يسمع من كثير أحدٍ، فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن، وما كان "عن" فهو ضعيفٌ. وقال ابن معين: لم يسمع من علي شيئاً. وقال المزيّ: روى عن عليّ بن أبي طالب مُرْسَلٌ. وقال الذهبي: أشار أبو أحمد الحاكم إلى تلبينه، وما ذاك إلا لكونه يُرْسَلُ عن عليّ والكبار. وقال العلائي، وابن حجر: كثير الإرسال. فالحاصل: أنه "ثقةٌ، ثبتٌ، كثير الإرسال".^(٢)

(٥) عليّ بن أبي طالب ؑ: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ أَبِي بَلَالٍ الْأَشْعَرِيِّ "ضَعِيفٌ"، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ "اخْتَلَطَ بِأَخْرَةَ"، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، وَلَمْ تَتَمَيَّزْ رَوَاتِهِ، هَلْ رَوَى عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ أَمْ بَعْدَهُ؟ وَسَعِيدُ بْنُ قَيْرُوزَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَيِّدِنَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؑ شَيْئاً، فَهُوَ "مُنْقَطِعٌ".

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٦٥/٦، "الثقات" للعلجلي ١٣٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٣٢/٦، "الثقات" ٢٥١/٧، "الكامل" ٧٢/٧، "تهذيب الكمال" ٨٦/٢٠، "السير" ١١٠/٦، "المختلطين" (ص/٨٢)، "الكواكب النيرات" ٣١٩/١، "التقريب" (٤٩٩٢).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٥٤/٤، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/١٢١)، "الثقات" لابن حبان ٢٨٦/٤، "تهذيب الكمال" ٣٢/١١، "الميزان" ٤٩٤/٤، "جامع التحصيل" (ص/١٨٣)، "تهذيب التهذيب" ٧٣/٤، "التقريب" (٢٣٨٠).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه أبو بلال الأشعري، ضعّفه الدارقطني.^(١)

شواهد للحديث:

▪ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث عثمان بن مالك رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله، قال: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ".^(٢)

▪ وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث أنس بن مالك، أن نبي الله صلى الله عليه وآله، ومعاذ بن جبل رويته على الرجل، قال: « يَا مُعَاذُ ! ». قال: كَيْفَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ، قَالَ: « يَا مُعَاذُ ! ». قال: كَيْفَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ، قَالَ: « يَا مُعَاذُ ! ». قال: كَيْفَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ، قَالَ: « مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ »، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا فَيَسْتَبْشِرُوا، قَالَ: « إِذَا يَكُونُوا »، فَأَخْبَرَهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِيًا.^(٣)

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، يقول: « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ ». ^(٤)

▪ وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عن أبي ذر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله، قال: " مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ " قلت: وَكَيْفَ زَنَى وَكَيْفَ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَكَيْفَ زَنَى وَكَيْفَ سَرَقَ» قلت: وَكَيْفَ زَنَى وَكَيْفَ سَرَقَ؟ قَالَ: «كَيْفَ زَنَى وَكَيْفَ سَرَقَ» ثلاثاً، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «عَلَى رِغْمِ أَفْ أَبِي ذَرٍّ» قَالَ: فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: وَكَيْفَ رِغْمِ أَفْ أَبِي ذَرٍّ.^(٥)
وعليه؛ فالحديث يرتقي بشواهد إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢/٣٢٣).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٢٥) ك/ الصلاة، ب/ المساجد في البيوت، ويرقم (١١٨٦) ك/ التهجيد، ب/ صلاة النوافل جماعة، ويرقم (٥٤٠١) ك/ الأطمعة، ب/ الخزيرة، ويرقم (٦٤٢٣) ك/ الرقاق، ب/ العمل الذي يتبع به وجه الله، ويرقم (٦٩٣٨) ك/ استنبات المزيّن والمغايدين وقتالهم، ب/ ما جاء في المتأولين، ومسلم في "صحيحه" (٣٣) ك/ الإيمان، ب/ من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٢٨) ك/ العلم، ب/ من خص بالعلم قوماً نون قوم، كراهية أن لا يفهموا، ومسلم في "صحيحه" (٣٢) ك/ الإيمان، ب/ من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٩) ك/ الإيمان، ب/ من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٢٣٧) ك/ الجنائز، ب/ ما جاء في الجنائز، ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، ويرقم (٣٢٢٢) ك/ بدء الخلق، ب/ نكر الملائكة، ويرقم (٥٨٢٧) ك/ اللباس، ب/ الثياب البيض، ويرقم (٦٢٦٨) ك/ الاستئذان، ب/ من

أجاب بلبيك وسعدك، ويرقم (٧٤٨٧) ك/ التوحيد، ب/ كلام الرب مع جنبريل، وينادي الله الملائكة، ومسلم في "صحيحه" (٩٤)

ك/ الإيمان، ب/ من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات مشركاً دخل النار.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا أبو الأحوص.

مما سبق يتبين أن حكم الإمام على الحديث بالثبوت صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

الحديث فيه دلالة لمذهب أهل الحق أنه لا يخلد أصحاب الكبائر في النار، خلافاً للخوارج والمعتزلة. قال الرزق بن المنير: حديث أبي ذر من أحاديث الرجاء التي أفضى الاتكال عليها ببعض الجهلة إلى الإقدام على الموبقات، وليس هو على ظاهره؛ فإن القواعد استقرت على أن حقوق الأدميين لا تسقط بمجرد الموت على الإيمان، ولكن لا يلزم من عدم سقوطها أن لا يتكفل الله بها عمّن يريد أن يدخله الجنة، ومن ثم رد ﷺ على أبي ذر استبعاداً، ويحتمل أن يكون المراد بقوله: "دخل الجنة" أي: صار إليها إما ابتداءً من أول الحال، وإما بعد أن يقع ما يقع من العذاب، نسأل الله العفو والغافية.

وفي الحديث أن أصحاب الكبائر لا يخلدون في النار، وأن الكبائر لا تسلب اسم الإيمان، وأن غير الموحدين لا يدخلون الجنة، وكان أبا ذر استخضر قوله ﷺ: "لا يرني الراني حين يرني وهو مؤمن" لأن ظاهره معارض لظاهر هذا الخبر، لكن الجمع بينهما على قواعد أهل السنة بحمل هذا على الإيمان الكامل، ويحمل حديث الباب على عدم التخليد في النار.

هذا وقد اختلفوا في تأويل حديث الباب، وما في معناه من تحريم النار على من قال لا إله إلا الله على أقوال كثيرة، والذي تلمنن إليه النفس وينشرح له الصدر وبه تجتمع الأدلة ولا تعارض، أن تحمل على أحوال ثلاثة: الأولى: من قام بلوازم الشهادتين من التزام الفرائض والابتعاد عن الحرمات، فالحديث حينئذ على ظاهره، فهو يدخل الجنة وتحرم عليه النار مطلقاً. الثانية: أن يموت عليها، وقد قام بالأركان الخمسة ولكنه ربما تهاون ببعض الواجبات وارتكب بعض المحرمات، فهذا ممن يدخل في مشيئة الله ويغفر له. الثالثة: كالذي قبله، ولكنه لم يقم بحقها ولم تحجزه عن محارم الله كما في حديث أبي ذر المتفق عليه: "وإن زنى وإن سرق. . ." الحديث، ثم هو إلى ذلك لم يعمل من الأعمال ما يستحق به مغفرة الله، فهذا إنما تحرم عليه النار التي وجبت على الكفار، فهو وإن دخلها، فلا يخلد معهم فيها بل يخرج منها بالشفاعة أو غيرها ثم يدخل الجنة ولا بد. (1)



(1) يُنظر في شرح الحديث والتعليق عليه: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٧٥/٧)، "فتح الباري" (٢٢٦/١ و ١١١/٣)، "التمهيد" لابن عبد البر (٢٤٢/٩)، وما بعده، "السلسلة الصحيحة" (٢٩٩/٣).

[١٧٥/٥٧٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ الطَّعِيعِيُّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَلِيٍّ: أَخْبِرْنِي عَنْ مَسِيرِكَ هَذَا، أَعَهْدُ عَهْدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَأْيَهُ. (١)
* لَمْ يُرَوْ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ يُوسُفَ إِلَّا ابْنَ عَلِيَّةَ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه عبد الله في "زوائده على المُسنَد" (١٢٧١)، وفي "السنة" (١٢٦٦) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (٧٠٤) -، وأبو داود في "سننه" (٤٦٦٦) ك/السنة، ب/مَا يَدُلُّ عَلَى تَرْكِ الْكَلَامِ فِي الْفِتْنَةِ، والخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٣٩٣/١)، كلهم عن إسماعيل بن إبراهيم بن معمر أبي معمر الهذلي، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ: أَرَأَيْتَ مَسِيرَكَ هَذَا أَعَهْدُ عَهْدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ رَأَيْتُ رَأْيَهُ؟ قَالَ: مَا تَرِيدُ إِلَى هَذَا؟ قُلْتُ: دِينَنَا دِينًا، قَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَأْيَهُ. واللفظ لعبد الله بن أحمد، والخطيب، وعند أبي داود مُختَصَرًا.

وقال ابن الجزري: هذا إسنادٌ صحيحٌ لا شك فيه، فرضي الله عنه وأرضاه لم يأل فيما قال عن الحق، ومحض الصدق، وهذا هو المظنون به رضوان الله عليه. (٢)

▪ ونعيم بن حماد في "الفتن" (١٩١)، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبِيدٍ، وَذَكَرَهُ بِحَوِثِ الْوَاوِيَةِ السَّابِقَةِ.
▪ وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٢٠٩٧١) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١٢٠٧) -، ونعيم بن حماد في "الفتن" (١٧٤)، وابن شبة في "تاريخ المدينة" (١١٦٦/٤)، عن معمر، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن الحسن، عن قيس بن عبَّاد، وذكره بحوهِ مُطَوَّلًا، وزاد فيه: "وَلَكِنَّ النَّاسَ وَقَعُوا عَلَى عُثْمَانَ فَتَلَّوْهُ، فَكَانَ غَيْرِي فِيهِ أَسْرًا حَالًا وَقَمَالًا مِنِّي، ثُمَّ رَأَيْتُ أَنِّي أَحْمَهُمْ هَذَا الْأَمْرَ فَوَيْبَتْ عَلَيْهِ، فَاللَّهُ أَغْلَمَ أَصْبَاتًا أَمْ أَحْطَانًا".

▪ والطبراني في "الأوسط" (١٢٧٨)، من طريق الوليد بن مُسلم، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَزِينِ بْنِ حَصِينٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ الْحَسَنَ، كَانَ يَحْدِثُ أَنَّ قَيْسَ بْنَ عَبَّادٍ وَابْنَ الْكَلْبَاءِ كَانَا مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَصَابَهُمَا جِرَاحَةٌ يَوْمَ صِفِّينَ، فَقَالَ: عَلِيُّ مَا نَقُلُ أَتَمُّنَا؟ أَطْلُقُ بِنَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ نَسْأَلُهُ، أَكَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا أَوْ رَأَى رَأَاهُ؟ وَذَكَرَهُ بِحَوِثِ، وَزَادَ فِيهِ: "فَقَالَا لَهُ:

(١) الحديث هكذا بالأصل، وقد جاء من طُرُقٍ أُخْرَى بِأَتَمِّ مَعْنَى هُنَا - كما سيأتي بيانه في التفريغ بإذن الله ﷻ -.
(٢) يُنظَر: "مناقب الأسد الغالب مُمزق الكتاب ومُظْهِر العجائب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ" (ص/٣٨).

عَلَى مَا هَرَبُوا مِنْهُ وَمَا عَلَى رَأْيِ الرِّجَالِ؟ فَجَلَسَا فِي بُيُوتِهِمَا".

وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن دَاوُدَ إِلَّا عَبْدُ الْعَزِيزِ، تَقَرَّدَ بِهِ: الوليدُ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) إسماعيل بن إبراهيم، أبو مَعْمَرِ الْقَطِيعِيُّ: "ثِقَّةٌ، مَأْمُونٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٩).

(٣) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَمٍ - المعروف بابن عَلِيَّةَ - : "ثِقَّةٌ حَافِظٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٥١).

(٤) يونس بن عُبيد بن دِينَارِ الْعِدِّيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، يُقَالُ: أَبُو عُبيدِ الْبَصْرِيِّ، مولى عبد القيس.

روى عن: محمد بن سيرين، والحسن، وثابت البُنَانِيِّ، وآخرين.

روى عنه: الثوري، وشعبة، وحمَّاد بن زيد، وحمَّاد بن سلمة، وإسماعيل بن عَلِيَّةَ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال ابن حَبَّانَ: مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ زَمَانِهِ عُلَمَاءٌ وَفَضَلًا وَحَفَظًا وَسُنَّةً، وَوَعْظًا لِأَهْلِ الْبِدْعِ. وقال الذهبي: كان ثِقَّةً ثَبَاتًا، حَافِظًا، وَرِعًا، رَأْسًا فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، ثَبِتَ، فَاضِلٌ، وَرِعٌ. وذكره في المرتبة الثانية مِنْ مَرَاتِبِ الْمَدْلِسِينَ. وروى له الجماعة.

- وقال ابن المديني: يونس أنبئ في الحسن من عبد الله بن عون. وقال أبو زرعة: يونس بن عُبيد أحب

إليَّ في الحسن مِنْ قِتَادَةٍ؛ لِأَنَّ يونسَ مِنْ أَصْحَابِ الْحَسَنِ، وَقِتَادَةٌ لَيْسَ مِنْ أَقْرَانِ يونسَ. (١)

(٥) الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ: "ثِقَّةٌ قَيِّمَةٌ، فَاضِلٌ وَرِعٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، وَعِنَعْتُهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى

الِاتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ فِي رِوَايَتِهِ عَمَّنْ صَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، إِلَّا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ فَإِنَّهُ

يَدْلِسُ عَنْهُ؛ وَأَمَّا فِي رِوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ - وَإِنْ عَاصَرَهُ أَوْ لَقِيَهُ - فَلَا بُدَّ أَنْ يَصْرَحَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ فِي

الْجُمْلَةِ، وَإِلَّا فَمَنْقَطِعٌ - لِإِرْسَالِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ. تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣١).

(٦) قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغَيْسِيُّ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وآخرون.

روى عنه: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وأبو مُجَلِّزٍ لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والنسائي، وابن خراش: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "الْتِقَاتِ". وقال أبو نُعَيْمٍ:

لَا يَصِحُّ لَهُ صُحْبَةٌ وَلَا رُؤْيَةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ مُخْضَرَمٌ، وَوَهُمْ مَنْ عَدَّهُ فِي الصَّحَابَةِ. (٢)

(٧) عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؑ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، وَابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ؐ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(١) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٤٢/٩، "الْتِقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانَ ٦٤٧/٧، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٥١٧/٣٢، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٧٦٠/٣.

"جَامِعُ التَّحْصِيلِ" (ص/١١٢)، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٤٤٥/١١، "طَبَقَاتُ الْمَدْلِسِينَ" (ص/٣٦)، "التَّقْرِيبُ" (٧٩٠٩).

(٢) يُنظَرُ: "الْتِقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ" ٢٢١/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٠١/٧، "الْتِقَاتُ" ٣٠٨/٥، "مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ" لِأَبِي نُعَيْمٍ ٢٣٣١/٤.

"تَارِيخُ مَشَقِّ" ٤٣٤/٤٩، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٦٤/٢٤، "التَّقْرِيبُ" (٥٥٨٢).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يُونُسَ إِلَّا ابْنَ عَلِيَّةَ .

قُلْتُ: بَلْ تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يُونُسَ، أَخْرَجَهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي "الْفِتَنِ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ - .

[٥٧٦/١٧٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: نا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ يُوسُفَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: « كَذَّ طَهَرَ اللَّهُ أَهْلَ هَذِهِ الْمَدِينَةِ، مَا لَمْ تُضِلُّهُمُ النُّجُومُ ». * لم يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ يُوسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ إِلَّا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: أَبُو بِلَالٍ. وقد رَوَاهُ مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّيِّيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ: عَنِ قَيْسِ، عَنِ يُوسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْتَفِ بْنِ قَيْسِ، عَنِ الْعَبَّاسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

هذا الحديث مداره على الحسن، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: الحسن، عن قيس بن عباد، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

الوجه الثاني: الحسن، عن الأختف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

الوجه الثالث: الحسن، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: الحسن، عن قيس بن عباد، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو بكر بن عبدويه الشافعي في "الفوائد" - الشهير بالغيلانيات - (٣٠٢) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "تلخيص المتشابه في الرسم" (٢٤١/١) -، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَيَانَ النَّبَاقَلَانِيُّ، ثنا أبو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ - بإحدى الأوجه عنه -، قال: ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ يُوسُفَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، بنحوه. وقال ابن عبدويه: هكذا رأيتُه في أصلِ عليِّ بن بَيَانَ، عن أبي بِلَالٍ، عن قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنِ الْعَبَّاسِ، وقال: "لَقَدْ بَرَى". وقال الخطيب البغدادي: هذا الحديث إنما يُروى عن قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ يُوسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْتَفِ بْنِ قَيْسِ، عَنِ الْعَبَّاسِ، رَوَاهُ هَذَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّيِّيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ الْكُوفِيُّ، وهكذا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَشَّاشُ، عَنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنِ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ بَيَانَ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) أبو بِلَالٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: "ضعيف"، وقال ابن حبان: يُغرب، ويتقدَّر. تقدَّم في الحديث رقم (١٧٤).

(٣) قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ: "ضعيف يُعتبر به"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠٦).

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي: "تقَّة، ثبت، فاضل، ورع"، تقدَّم في الحديث رقم (١٧٥).

٥) الحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيُّ: "بِقَّةٌ فَيَّةٌ، فَاضِلٌ وَرِعٌ، كَثِيرُ الإِرْسَالِ، وَعِنْتُهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الإِتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ فِي رِوَايَتِهِ عَمَّنْ صَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الجُمْلَةِ، إِلا فِي رِوَايَتِهِ عَنِ سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ فَإِنَّهُ يَدْلِسُ عَنْهُ؛ وَأَمَّا فِي رِوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ - وَإِنْ عَاصَرَهُ أَوْ لَقِيَهُ - فَلَا بَدَّ أَنْ يَصْرَحَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ فِي الجُمْلَةِ، وَإِلا فَمَنْطُوعٌ - لإِرْسَالِهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ. تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْمَ (٣١).

٦) قَيْسُ بنُ عُبَادٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ القَيْسِيُّ الضَّبْعِيُّ البَصْرِيُّ: "بِقَّةٌ، مُحْضَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْمَ (١٧٥).

٧) العَبَّاسُ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ بنِ هَاشِمِ بنِ عَبْدِ مَنْفٍ، أَبُو الفَضْلِ القُرَشِيُّ الهَاشِمِيُّ، عَمَ رَسُولِ ﷺ. رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: الأَحْنَفُ بنُ قَيْسٍ، وَقَيْسُ بنُ عُبَادٍ، وَأَبْنَاؤُهُ الثَّلَاثَةُ، وَآخَرُونَ.

كَانَ أَسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِسِنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ، شَهِدَ بَدْرًا مَعَ المُشْرِكِينَ، وَكَانَ خَرَجَ إِلَيْهَا مُكْرَهًا، وَأَسِيرَ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ أَسْلَمَ قَبْلَ ذَلِكَ، وَكَانَ يَكْتُمُ إِسْلَامَهُ. وَرَوَى لَهُ الجَمَاعَةُ. (١)

ثَانِيًا: - الوجه الثاني: الحَسَنُ، عَنِ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ، عَنِ العَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﷺ.

أ - تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو علي بن شاذان في "جزئه" (١٧٦)، واليزار في "مُسْتَدَه" (١٣٠٤)، ومكرم اليزار في "قوائده" (٦)، وابن عَدْبُوَيْهِ فِي "الفوائد" - الشهير بالغيلانيات - (١/٣٠١) - ومن طريقه ابن العديم في "بغية الطلب في تاريخ حلب" (١٣٠٢/٣) -، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥٣٢٩)، وفي "تاريخ أصبهان" (٢٢٥/١)، من طرق عن موسى بن داود، عن قيس بن الربيع، عن يونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب، قال: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ، قَالَ: «لَقَدْ بَرَأَ اللهُ أَهْلَ هَذِهِ المَدِينَةِ مِنَ الشَّرِكِ، وَكُنَّ أَحَافَ أُنْ تَصِلُهُمُ النُّجُومُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَكَيْفَ تَصِلُهُمُ النُّجُومُ؟ قَالَ: «يَقُولُونَ: النُّيُتُ مُطْرًا بَنُو كَذَا وَكَذَا».

وعند بعضهم: «لَقَدْ بَرَأَ اللهُ هَذِهِ الجَزِيرَةَ». وقال اليزار: لا نَعْلَمُهُ يُرْوَى بِهَذَا اللَّفْظِ إِلا عَنِ العَبَّاسِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلا نَعْلَمُ لَهُ إِسْنَادًا، عَنِ العَبَّاسِ إِلا هَذَا الإِسْنَادَ. وقال أبو نعيم: وَرَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ العَبَّاسِ؛ وَرَوَاهُ عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ مَنْ أَخْبَرَهُ عَنِ العَبَّاسِ، وَلَمْ يَذْكُرْ هُوَ وَلا قَتَادَةَ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ.

▪ واليزار في "مُسْتَدَه" (١٣٠٣)، وأبو يعلى في "مُسْتَدَه" (٦٧٠٩)، وابن عَدْبُوَيْهِ فِي "الفوائد" (٢/٣٠١) - ومن طريقه ابن العديم في "بغية الطلب" (١٣٠٢/٣) -، عن أبي كريب محمد بن العلاء، قال: نا الحَسَنُ بنُ عَطِيَّةَ، قَالَ: نا قَيْسُ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ، عَنِ العَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، بِنَحْوِهِ.

▪ وأخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (١٠٦٦)، والخطيب البغدادي في "تلخيص المتشابه في الرسم" (٢٤٢/١)، عن إبراهيم بن الوليد الجشاش، نا أبو بلال الأشعري، نا قيس بن الربيع الأسدي، عَنِ يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ عَنِ العَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ بِنَحْوِهِ.

(١) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ٨١٠/٢، "أسد الغابة" ١٦٣/٣، "التهذيب" ٢٢٦/١٤، "الإصابة" ٥٧٧/٥.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد البزار من طريق موسى بن داود):

- (١) أحمد بن محمد بن الوليد أبو محمد الأزرقِي: "بِقَّة".^(١)
- (٢) موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي: "بِقَّة".^(٢)
- (٣) قيس بن الربيع الأسيدي، أبو محمد الكوفي: "ضعيفٌ يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٦).
- (٤) يونس بن عُبيد بن دينار العبدي: "بِقَّة، ثبتت، فاضلٌ، ورعٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٥).
- (٥) الحسن بن أبي الحسن البصري: "بِقَّةٌ فقيهة، فاضلٌ ورعٌ، كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣١).
- (٦) الأحنف - وهذا لقبه، واسمه الضحّاك - بن قيس التميمي: "بِقَّةٌ مُحضَرَمٌ".^(٣)
- (٧) العباس بن عبد المطلب بن هاشم: "صحابي جليل، وعمّ النبي الكريم ﷺ"، تقدّم في الوجه الأول.

ثالثاً: الوجه الثالث: الحسن، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦٧١٤)، وابن خزيمة - كما في "الإتحاف" لابن حجر (٤٧٧/٦/حديث برقم ٦٨٤٩) -، وأحمد بن محمد بن عمران في "الفوائد الحسان الغرائب" (١٥)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٤٧٩)، من طرقٍ عن عُمَر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن العباس بن عبد المطلب، أن رسول الله ﷺ قال: «لَنْ يَكُنَّ قَدْرُ طَهْرِهِ الْقُرْبَةَ مِنَ الشَّرِّ إِذْ لَمْ تُضَاهَمْ الْجُودُ». وقال ابن خزيمة: الحسن لم يسمع من العباس. وقال البوصيري في "الإتحاف" (٣/٢٥٢/حديث برقم ٢٦٨٠): رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِسَنَدٍ فِيهِ انْقِطَاعٌ.
- وأبو بكر بن خالد النصبيني في "فوائده" (٧٣)، قال حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: نا أبي، قال: وجدت في كتاب أبي، عن مُسْتَلَم بن سعيد، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن العباس، بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

في إسناده عُمَر بن إبراهيم العبدي (صاحب الهروي): "صدوقٌ، في حديثه عن قتادة ضعف".^(٤)

رابعاً: النظر في الخلاف على هذا الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى الْحَسَنِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:
- الوجه الأول: الحسن، عن قيس بن عباد، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.
- الوجه الثاني: الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٧٠/٢، "الثقات" لابن حبان ٧/٨، "التهذيب" ٤٨١/١، "التقريب" (١٠٤).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٤١/٨، "الثقات" ١٦٠/٩، "التهذيب" ٥٧/٢٩، "الكاشف" ٣٠٣/٢، "التقريب" (٦٩٥٩).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٢٨٨).

(٤) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٨٦٣).

الوجه الثالث: الحسن، عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني لعله هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

- (١) الحديث بالوجه الأول رواه أبو بلال الأشعري، وهو "ضعيف"، يُعرب، ويُفرد، وقد اضطرب فيه، فرواه بالوجه الأول، وبالوجه الثاني، ولم يتابع على روايته بالوجه الأول، بينما تُوعى على روايته للوجه الثاني.
- (٢) وأما الحديث بالوجه الثالث: فقد ورد عن الحسن من طريقين:

أما الطريق الأول: ففي إسناده عمر بن إبراهيم العبدي "حديثه عن قتادة ضعيف"، يروي عنه ما لا يتابع عليه. وأما الطريق الثاني: فهي وجادة.

(٣) وأما الحديث بالوجه الثاني: فرواه موسى بن داود، والحسن بن عطية وهما "ثقاتان"، وأبو بلال الأشعري - من أصح الأوجه عنه -، عن قيس بن الربيع، عن يونس بن عبيد، عن الحسن.

نتيجة: الوجه الثاني مداره على قيس بن الربيع، وهو "ضعيف"، وامتنحى بآبٍ سؤء فكان يُدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقة منه بإثباته؛ وقد اضطرب في هذا الحديث، فرواه بالوجه الأول، والثاني؛ مما يدل على عدم حفظه، وضبطه لهذا الحديث، والله أعلم.

خامساً: الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بهذا اللفظ "مُنكَّرٌ"؛ فيه قيس بن الربيع "ضعيف"، واضطرب فيه: فرواه مرة بالوجه الأول، ومرة بالوجه الثاني، بالإضافة إلى أن الشطر الأول من الحديث مُخالفٌ لما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقد أخرج البخاري في "صحيحه" (٧١١٦) ك/الفتن، ب/تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان، ومُسلم في "صحيحه" (٢٩٠٦) ك/الفتن، ب/لا تقوم الساعة حتى تُعبد دوس ذا الخلصة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس^(١)، حول ذي الخلصة^(٢) ». وكانت صنما تُعبدا دوس في الجاهلية بتالة^(٣). ففي هذا الحديث دليلٌ على عودة عبادة الأصنام في جزيرة العرب مرة أخرى.

(١) أليات: بفتح الهمزة، واللأم، ومعناه: أعجازهن جمع ألية كحفنة وجفنت، والمراد: يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة أي يكفرون ويترجعون إلى عبادة الأصنام وتغليبها. قال بن الثين فيه الإخبار بأن نساء دوس يزكنن الدواب من البُلدان إلى الصنم المَكشور فهو المراد بالضطرب ألياتهن. وقال ابن حجر: ويحتمل أن يكون المراد ألياتهن يتراخمن بحيث تضرب عجيرة بعضهم الأخرى عند الطواف حول الصنم. ينظر: "المنهاج شرح مسلم" (٢٣/١٨)، "فتح الباري" لابن حجر (٧٦/١٣).

(٢) ذو الخلصة: بفتح الخاء، واللأم، هذا هو المشهور، حكى القاضي فيه ثلاثة أوجه؛ أخذها هذا، وقالوا: وهو بيت صنم ببلاد دوس. ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٣٣/١٨).

(٣) وتبالة: بفتح المثناة، وتخفيف الموحدة، ونعد الألف لأم ثم هاء تأنيث، وهي قرية بين الطائف واليمن بينهما ستة أيام وهي التي يضرب بها المنك، فيقال: أهن من تبالة على الحجاج، وذلك أنها أول شيء وليه، فلما قرب منها سأل من معه عنها فقال: هي وراء تلك الأكمة، فرجع، فقال: لا خير في بلد يسئرها أكمة، وكلام صاحب "المطالع" يقتضي أنهما موضعان وأن المراد في الحديث غير تبالة الحجاج، وكلام ياقوت يقتضي أنها هي. ورجح النووي الثاني. ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم

قال ابن بَطَّال: هذا الحديث وما أشبهه ليس المرادُ به أنَّ الدِّينَ يَنْقَطِعُ كُلُّهُ فِي جَمِيعِ أَقْطَارِ الْأَرْضِ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ؛ لِأَنَّهُ تَبَيَّنَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَبْقَى إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَنَّهُ يَضْعَفُ، وَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ. ^(١)
 قلت: إلا إذا كان المقصود بالمدينة في الحديث "المدينة المنورة"، فهذا أمر آخر؛ لكنَّه ورد في بعض طرق الحديث بلفظ: «لَقَدْ بَرَأَ اللَّهُ مِنْهُ الْجَزِيرَةَ»؛ لَذَا صَدَرَتْ الْحُكْمُ بِقَوْلِي "مُنْكَرٌ".

وأما الحديث بالشرط الثاني فيعني عنه ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجَوْعِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَأَنَّ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَتَبَّلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «مَلَّ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِرَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ". ^(٢)
 وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والبخاري بنحوه، والطبراني في "الأوسط"، وفيه قيس بن الربيع، وثقة شعبة، والثوري، وضعفه النَّاسُ، وبقيهة رجال أبي يعلى ثقات. ^(٣)

وقال الهيثمي أيضًا: رواه أبو يعلى والطبراني في "الأوسط" باختصار، وإسناد أبي يعلى حسن. ^(٤)
 وقال الألباني: ضعيف. ^(٥) وأعادته مرة أخرى، وقال: منكر؛ لمخالفة شرطه الأول ما صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ. ^(٦)

سادسًا: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف: لم يروه عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عباد، إلا قيس بن الربيع، ففرد به: أبو بلال.

قلت: ممَّا سبق يتبيَّن أنَّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف على ما يدفعه.

بن الحجاج" (٣٣/١٨)، "فتح الباري" لابن حجر (٧٦/١٣).

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٧٦/١٣).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٤٦) ك/الاذان، ب/تسقييل الإمام النَّاسِ إِذَا سَلَّمَ، ويرقم (١٠٣٨) ك/الاستسقاء، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكْفِرُونَ}، ويرقم (٤١٤٧) ك/المغازي، ب/عَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، ويرقم (٧٥٠٣) ك/التوحيد، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لِيُبَيِّنَ أَنْ يَتَذَكَّرَ اللَّهُ فِي "صحيحه" (٧١) ك/الإيمان، ب/يَتَيَّنَ كُفْرَ مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِالرَّوْءِ.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٩٩/٣ و ١١٦/٥ و ٥٤/١٠).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١١٤/٨).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٣٠٥/٩) حديث رقم (٤٣١٦).

(٦) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٦٨١/١٤) حديث رقم (٦٨٠٢).

سابعاً:- التعليق على الحديث:

اختلف العلماء في كفر من قال "مطرنا بنوء كذا"، على قولين: أحدهما: هو كفر بالله ﷻ، سألِب لأصل الإيمان، مخرج من ملة الإسلام، قالوا: وهذا فيمن قال ذلك معتقداً أن الكوكب فاعل مدبر مُشِيء للمطر، كما كان بعض أهل الجاهلية يزعم؛ ومن اعتقد هذا فلا شك في كفره، وهذا القول هو الذي ذهب إليه جماهير العلماء والشافعي منهم، وهو ظاهر الحديث؛ قالوا: وعلى هذا لو قال مطرنا بنوء كذا معتقداً أنه من الله تعالى وبرحمته، وأن النوء ميقات له وعلامة اعتباراً بالعادة، فكأنه قال: مطرنا في وقت كذا، فهذا لا يكفر، واختلفوا في كراهيته، والأظهر كراهته لكونها كراهة تنزيه لا إثم فيها؛ وسبب الكراهية: أنها كلمة مترددة بين الكفر وغيره، فیساء الظن بصاحبها؛ ولأنها شعار الجاهلية، ومن سلك مسلكهم؛ والقول الثاني: في أصل تأويل الحديث أن المراد: كفر نعمة الله تعالى لإقتصاره على إضافة الغيث إلى الكوكب، وهذا فيمن لا يعتقد تدبير الكوكب. (١)

وقال ابن الأثير: وإنما غلط النبي ﷺ في أمر الأنواء، لأن العرب كانت تسب المطر إليها. فأما من جعل المطر من فعل الله تعالى، وأراد بقوله: «مطرنا بنوء كذا» أي في وقت كذا، وهو هذا النوء الفلاني، فإن ذلك جائز: أي إن الله قد أجرى العادة أن يأتي المطر في هذه الأوقات. (٢)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٦٠/٢).

(٢) يُنظر: "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير (١٢٢/٥). ويُنظر أيضاً: "فتح الباري" لابن رجب (٢٥٨/٩-٢٦٦)، "فتح الباري" لابن حجر (٥٢٣/٢)، "القول في علم النجوم" للخطيب البغدادي فقد أطل فيه ﷻ وأجاد.

[١٧٧/٥٧٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَائِشَةَ النَّبِيِّ، قَالَ: نَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخْرَجَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ، ثُمَّ اسْتَبَقُوا، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَرَجَ، فَصَلَّى بِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُمْ تَوَضَّؤُوا.

* لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا حماد، فَرَدَّ به: يونس بن محمد المؤدب، وابن عائشة.

أولاً: - تفريخ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٣٤٦)، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ثنا ابن عائشة، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، ويونس، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بمثله.
- والطبراني في "الكبير" (١١٣٤٥)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (١١٢٣)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٤٤٢)، من طريق الحجاج بن المنهال؛ ومحمد بن أحمد الأثرم في "سننه" (١٠٦)، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي؛ وأبو العباس الأصم في "حديثه" (٤٩)، حدثنا محمد بن أبي داود، نا يونس بن محمد المؤدب؛ ثلاثتهم (الحجاج، وموسى، ويونس) عن حماد بن سلمة، عن أيوب، وقيس بن سعد، عن عطاء، به. وعند الطحاوي عن أيوب، وحده.
- وأحمد في "مسنده" (٢١٩٥)، قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبِ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، وَقَيْسٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، بِهِ.
- والنسائي في "الكبرى" (١٥٢٥) ك/الصلوة، ب/مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَأْخِيرِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، وَفِي "الصغرى" (٥٣٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٣٩٨)، من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، وعن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، بنحوه، مطولاً.
- والبخاري في "صحيحه" (٨٤٧) ك/الأذان، ب/يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ، مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «لِئَلَّا النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَفَدُوا، وَإِنِّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْظَرْتُمْ الصَّلَاةَ».

- بينما أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٠١) ك/الطهارة، ب/الوضوء من النوم - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٥٩٣) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٣٠٦ و ٣٣٠٩ و ٣٣١٠)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٤٠)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٤٤٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٥٤٤)، من طريق عن حماد بن سلمة،

(١) تَصَحَّفَتْ فِي "الأصل" - كلمة غير مقروءة -، والتصويب من "المعجم الكبير" (١١٣٤٥ و ١١٣٤٦).

عن ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، أَنَّ أَسْنَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: أُقِيمَتْ صَلَاةُ الْمَشَاءِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيْزِدْ لِيْ حَاجَةً، فَقَامَ يُتَابِعُهُ حَتَّى نَسَسَ الْقَوْمُ، أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ وَضُوءًا.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بن محمد بن حَفْص، أبو عبد الرحمن الْفَرَسِيُّ التَّمِيمِيُّ الْإِخْبَارِيُّ المعروف بابن عائشة. روى عن: حماد بن سلمة، وابن عُيَيْنَةَ، وعبد الواحد بن زياد، وآخرين. روى عنه: أحمد الأَبَار، وأحمد بن حنبل، وأبو داود، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرَّايزَان، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: صدوق، ثقة. وقال ابن قانع: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة جَوَادٌ.^(١)
- ٣) حَمَّادُ بن سَلْمَةَ بن دينار البصري: "ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، تغرّر حفظه بآخرة"، وهذا التّغير ليس المراد به التّغير الاصطلاحي، وأنما هو التّغير من قِبَل حفظه، تقدّم في الحديث رقم (١٠٢).
- ٤) يونس بن عُبيد بن دينار الْعَبْدِيُّ: "ثقة، ثبت، فاضل، ورع"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٥).
- ٥) قَيْسُ بن سَعْدِ الْمَكِّي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٨١).
- ٦) عطاء بن أبي رباح: "ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).
- ٧) عَبْدُ اللَّهِ بن عَبَّاسِ بن عبد الْمُطَّلِب: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّيْرَانِيِّ 'صَحِيحٌ لِدَاثِهِ'.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ يُونُسَ إِلَّا حَمَّادٌ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: يُونُسُ بن محمد الْمُؤَدَّبُ، وَابْنُ عَائِشَةَ. قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حَكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نَسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقِفْ - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى رِوَايَةِ يُونُسَ بن محمد الْمُؤَدَّبِ، عَنْ حَمَّادِ بن سلمة، عَنْ يُونُسَ بن عُبيد.

(١) "الجرح والتعديل" ٢٣٥/٥، "النقائات" ٤٠٥/٨، "التهذيب" ١٤٧/١٩، "تهذيب التهذيب" ٤٦/٧، "التقريب" (٤٣٣٤).

[٥٧٨/١٧٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ رَأَى مِنْ فَضْلِ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ لِي مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ

«.

* لم يرو هذا الحديث عن محمد بن جبير إلا ابنة سعيد، فقد به: عبد الله بن جعفر.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- لم أقف عليه - على حد بحثي - من طريق عبد الله بن جعفر المديني إلا عند المصنف.
- أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٤٩٠) ك/الرفاق، ب/لينظر إلى من هو أسفل منه، ولا ينظر إلى من هو فوقه، ومسلم في "صحيحه" (١/٢٩٦٣) ك/الزهد، من طريق عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ، قال: « إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق، فلينظر إلى من هو أسفل منه بمن فضل عليه ».
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢/٢٩٦٣) ك/الزهد والرفاق، من طريق معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ، يمثل حديث أبي الزناد سواء.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/٢٩٦٣) ك/الزهد، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: « انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا شمة الله عليكم ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقته"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).
 - (٢) إسماعيل بن إبراهيم، أبو معمر القطيعي: "تقته"، مأمون، تقدم في الحديث رقم (١٠٩).
 - (٣) عبد الله بن جعفر بن نجيب السعدي، أبو جعفر، المدني ثم البصري، والد علي ابن المدني. روى عن: سعيد بن محمد بن جبير، وأبي حازم سلمة بن دينار، وسهيل بن أبي صالح، وآخرين. روى عنه: أبو معمر القطيعي، ويهز بن أسد، وأبو داود الطيالسي، وآخرون.
- حالته: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، ضعيف الحديث، يحدث عن الثقات بالمناكير، يكتب حديثه ولا يحتج به، كان علي لا يحدثنا عن أبيه، وكان قوم يقولون: علي يعق أباه لا يحدث عنه، فلما كان بأخرة حدث عنه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أيضاً: ليس بثقة. وقال ابن حبان: كان ممن يهمل في الأخبار حتى يأتي بها مقلوقة ويخطئ في الآثار حتى كأنها معمولة. وقال ابن عدي: عامة حديثه لا يتابعه أحد عليه، وهو مع ضعفه ممن يكتب حديثه. وقال الدارقطني: كثير المناكير.

وقال الذهبي: مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ. وقال ابن حجر: ضَعِيفٌ.^(١)

٤) سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمِ الْفَرَسِيِّ، النُّوفَلِيِّ، الْمَدَنِيِّ.

روى عن: أبيه مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ، ووجه جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، وأبي هريرة، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن جعفر، ومحمد بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ، وهشام بن عمارة، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الكاشف": "وُثِّقَ. وفي "تاريخ الإسلام": ما أعلم به

بأساً. وقال ابن حجر: مقبولٌ. فالحاصل: أَنَّهُ "صدوقٌ، حسنُ الحديث".^(٢)

٥) مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، أَبُو سَعِيدِ الْفَرَسِيِّ: "إِمَامٌ، فَيِّهٌ، ثَبَّتَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥٤).

٦) أَبُو هُرَيْرَةَ الدُّوسِيُّ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، مِنْ الْمُكْثَرِينَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحِ الْمَدِينِيِّ "ضَعِيفٌ".

وللحديث منابع في "الصحيحين" - كما سبق في التخریج -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف على الحديث:

قال المصنف: "لم يروه عن محمد بن جبير إلا ابنه سعيد، تفرد به: عبد الله بن جعفر".

قلت: ممَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَنْضَحُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ، وَلَمْ أَقِفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا

يدفعه، وهو تَفَرُّدٌ نَسْبِيٌّ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام ابن جرير: هَذَا حَدِيثٌ جَامِعٌ لِأَنْوَاعٍ مِنَ الْخَيْرِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا رَأَى مِنْ فَضْلِ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا

طَلَبَتْ نَفْسُهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَاسْتَصَغَرَ مَا عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَحَرَصَ عَلَى الْإِزْدِيَادِ، وَإِذَا نَظَرَ إِلَى مَنْ هُوَ

دُونَهُ فِيهَا ظَهَرَتْ لَهُ نِعْمَةُ اللَّهِ فَشَكَرَهَا وَتَوَاضَعَ وَفَعَلَ فِيهِ الْخَيْرُ.^(٣)

قال الحافظ ابن حجر: قوله: "إِذَا نَظَرَ أَحَدَكُمْ إِلَى مَنْ نَضَلَ": بِالْفَاءِ وَالْمُعْجَمَةِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ. قَوْلُهُ: "فِي

الْمَالِ وَالْخَلْقِ": بِفَتْحِ الْخَاءِ، أَيْ الصُّورَةِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَدْخُلَ فِي ذَلِكَ الْأَوْلَادُ وَالْأَتْبَاعُ، وَكُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِرِزْقِ الْحَيَاةِ

الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُهُ فِي نُسْخَةٍ مُعْتَمَدَةٍ مِنَ "الغرائب" لِلدَّارِقُطْنِيِّ "وَالْخَلْقِ" بِضَمِّ الْخَاءِ وَاللَّامِ. قَوْلُهُ: "فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ

(١) يُنْظَرُ: "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٤٨)، "الجرح والتعديل" ٢٢/٥، "المجروحين" ١٤/٢، "الكامل" ٢٩٧/٥،

"تهذيب الكمال" ٣٧٩/١٤، "تاريخ الإسلام" ٦٥٩/٤، "الميزان" ٤٠١/٢، "التقريب" (٣٢٥٥).

(٢) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٥١٤/٣، "الجرح والتعديل" ٥٧/٤، "الثقات" ٢٩٠/٤، "التهذيب" ٤٣/١١، "الكاشف" ٤٤٣/١،

"تاريخ الإسلام" ٢٤٠/٣، "التقريب" (٢٣٨٥).

(٣) يُنْظَرُ: "شرح السيوطي على مسلم" (٢٧٦/٦).

أَسْفَلَ مِنْهُ: الْمَرَادُ بِذَلِكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالدُّنْيَا.

قال ابن بطال: هذا الحديث جامع لمعاني الخير؛ لأنَّ المرءَ لا يكون بحالٍ تتعلَّقُ بالدِّينِ مِنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ مُجْتَهِدًا فِيهَا إِلَّا وَجَدَ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ، فَمَتَى طَلَبْتَ نَفْسَهُ اللَّحَاقَ بِهِ اسْتَقْصَرَ خَالَهُ، فَيَكُونُ أَبَدًا فِي زِيَادَةِ تَقَرُّبِهِ مِنْ رَبِّهِ ﷻ، وَلَا يَكُونُ عَلَى حَالِ حَسْبِيسَةٍ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَجَدَ مِنْ أَهْلِهَا مَنْ هُوَ أَحْسَ حَالًا مِنْهُ، فَإِذَا تَفَكَّرَ فِي ذَلِكَ عَلِمَ أَنَّ نِعْمَةَ اللَّهِ وَصَلَتْ إِلَيْهِ دُونَ كَثِيرٍ مِمَّنْ فَضِّلَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَمْرٍ أَوْجَبَهُ، فَيَلْزِمُ نَفْسَهُ الشُّكْرَ فَيُعْظِمُ اغْتِنَابَهُ بِذَلِكَ فِي مَعَادِهِ.

وقال غيره: فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَوَاءُ الدَّاءِ؛ لِأَنَّ الشَّخْصَ إِذَا نَظَرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يُؤَيَّرَ ذَلِكَ فِيهِ حَسَدًا، وَدَوَائِهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ لِيَكُونَ ذَلِكَ دَاعِيًا إِلَى الشُّكْرِ.^(١)



(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٣٢٢/١) - (٣٢٣).

[٥٧٩/١٧٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : نا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَ : نا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، قَالَ :

نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَمَّا طَعَنَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عُمَرَ ، طَمَعَنَهُ طَمَعَتَيْنِ ، فَظَنَّ عُمَرُ أَنَّ لَهُ ذَنْبًا ^(١) إِلَى النَّاسِ لَا يَعْلَمُهُ .

فَدَعَا ابْنَ عَبَّاسٍ - وَكَانَ يُحِبُّهُ ، وَيُذِنُّهُ ، وَيَسْتَمِعُ مِنْهُ - ، فَقَالَ لَهُ : أَحِبُّ أَنْ تَعْلَمَ عَنْ مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ كَانَ هَذَا ؟ فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَجَعَلَ لَا يَمُرُّ بِمَلَأٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَهُمْ يَتَكُونُونَ .

فَرَجَعَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : مَا آتَيْتُ عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَهُمْ يَتَكُونُونَ ، كَأَنَّا قَدَدُوا الْيَوْمَ أَبْكَارَ ^(٢) أَوْلَادِهِمْ .

قَالَ : مَنْ قَتَلَنِي ؟ قَالَ : أَبُو لُؤْلُؤَةَ الْمَجُوسِيُّ عَبْدُ الْمُعِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَرَأَيْتَ الْبَشَرَ فِي وَجْهِهِ . قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّيَلَبِ بِقَوْلِ أَحَدٍ يُحَاجِبُنِي بِقَوْلٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَمَا إِنِّي كُلتُ قَدْ تَهَيَّيْتُكُمْ أَنْ تَجْلِبُوا إِلَيْنَا مِنَ الْفُلُوحِ ^(٣) أَحَدًا ، فَعَصَيْتُمُونِي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُوا لِي إِخْوَانِي .

قَالُوا : وَمَنْ ؟ قَالَ : عُمَانٌ ، وَعَلِيٌّ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجْرِي ، فَلَمَّا جَاءُوا ، قُلْتُ : هؤُلاءِ قَدْ حَضَرُوا .

فَقَالَ : نَعَمْ ، فَظَلَرْتُ فِي أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَوَجَدْتُكُمْ أَنهَا السِّتَةُ رُمُوسَ النَّاسِ ، وَقَادَهُمْ ، وَلَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا فِيكُمْ مَا اسْتَقَمْتُمْ يَسْتَقِيمُ أَمْرُ النَّاسِ ، وَإِلَّا يَكُنْ اخْتِلَافٌ يَكُنْ فِيكُمْ .

فَلَمَّا سَمِعْتُ ذِكْرَ الْاِخْتِلَافِ ، وَالشَّقَاقِ طَلَنْتُ أَنَّهُ كَانَتْ ، لِأَنَّهُ قَلَّ مَا قَالَ شَيْئًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، ثُمَّ نَزَفَ الدَّمَ ، فَهَمَّسُوا بِهِمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ .

فَقُلْتُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَيٌّ بَعْدُ ، وَلَا يَكُونُ خَلِيفَتَانِ يَنْظُرُ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ .

فَقَالَ : اخْمَلُونِي ، فَحَمَلْتَاهُ ، فَقَالَ : تَشَاوَرُوا ثَلَاثًا ، وَبِصَلِّي بِالنَّاسِ صَهَيْبٌ .

(١) في الأصل "ذنب".

(٢) في الأصل "أبكارًا"، والتصويب من "مجمع البحرين" حديث رقم (٣٦٧٣).

(٣) العُلج: الرُّجُل من كُفار العجم، وَغَيْرِهِمْ، والأَعْلَاج: جَمْعُهُ، وَيُجْمَعُ عَلَى غُلُوجٍ أَيْضًا. يَنْظُرُ: "النهاية" (٢٨٦/٣).

قَالَ: مَنْ نَشَاوِرُوا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: شَاوِرُوا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، وَسِرَاءَ مَنْ هُنَا مِنَ الْأَجْنَادِ.

ثُمَّ دَعَا بِشَرِيَّةٍ مِنْ لَيْلٍ، فَشَرِبَ، فَخَرَجَ بِيَاضِ اللَّبَنِ مِنَ الْجُرْحَيْنِ، فَعَرَفَ أَنَّهُ الْمَوْتُ.

فَقَالَ: الْآنَ لَوْ أَنَّ لِي الدُّنْيَا كُلَّهَا لَأَقْتَدَيْتُ بِهَا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَطْلَمِ، وَمَا ذَاكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لِي أَنْ أَكُونُ رَأَيْتُ إِلَّا خَيْرًا.

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَإِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، أَلَيْسَ قَدْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعَزَّ اللَّهُ بِكَ الدِّينَ وَالْمُسْلِمِينَ إِذْ يَخَافُونَ بِسَكَّةَ، فَلَمَّا أَسْلَمْتَ كَانَ إِسْلَامُكَ عِزًّا، وَظَهَرَ بِكَ الْإِسْلَامُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَهَاجَرْتَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَتْ هِجْرَتُكَ قِتْعًا، ثُمَّ لَمْ تَقْبَلْ عَنْ مَشْهَدِ شَهِدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ يَوْمِ كَذَا وَيَوْمِ كَذَا، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، فَوَارِزَتِ الْخَلِيفَةُ بَعْدَهُ عَلَى مِنْهَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَرَبَتْ مِنْ أَدْبَرِ بَنِي أَقْبَلٍ حَتَّى دَخَلَ النَّاسُ فِي الْإِسْلَامِ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا، ثُمَّ قُبِضَ الْخَلِيفَةُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، ثُمَّ وُلِّيتْ بِخَيْرٍ مَا وُلِّيَ النَّاسُ، مَصَّرَ اللَّهُ بِكَ الْأَمْصَارَ، وَجَبَى بِكَ الْأَمْوَالَ، وَتَقَى بِكَ الْعُدُوَّ، وَأَدْخَلَ اللَّهُ بِكَ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ تَوْسِعِهِمْ فِي دِينِهِمْ، وَتَوْسِعِهِمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ، ثُمَّ حَمَمَ لَكَ بِالشَّهَادَةِ، فَهَيِّئَا لَكَ.

فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ الْمَغْرُورَ مَنْ تَفَرَّوْنَهُ. ثُمَّ قَالَ: أَتَشْهَدُ لِي يَا عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَلْصِقْ خَدِّي بِالْأَرْضِ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَوَضَعْنِي مِنْ فِجْدِي عَلَى سَاقِي.

فَقَالَ: أَلْصِقْ خَدِّي بِالْأَرْضِ، فَتَرَكَ لِحْيَتَهُ وَخَدَّهُ حَتَّى وَقَعَ بِالْأَرْضِ.

فَقَالَ: وَيْلَكَ وَيْلَ أُمَّكَ [يَا] ^(١) عَمْرُؤُا لَمْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَكَ؛ ثُمَّ قُبِضَ رَجَمَهُ اللَّهُ.

فَلَمَّا قُبِضَ أُرْسِلُوا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: لَا آتِيكُمْ [إِنْ] ^(٢) لَمْ تَفْعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ مِنْ مُشَاوَرَةِ الْمُهَاجِرِينَ

وَالْأَنْصَارِ، وَسِرَاءَ مَنْ هُنَا مِنَ الْأَجْنَادِ.

قَالَ الْحَسَنُ - وَذَكَرَ لَهُ فِعْلُ عُمَرَ عِنْدَ مَوْتِهِ وَخَشْيَتِهِ مِنْ رَبِّهِ -، فَقَالَ: هَكَذَا الْمُؤْمِنُ جَمَعَ إِحْسَانًا ^(٣) وَشَفَقَةً،

وَالْمَنَافِعَ ^(٣) جَمَعَ إِسَاءَةً وَغَيْرَهَا، وَاللَّهُ مَا وَجَدْتُ فِيهَا مَضَى وَلَا فِيهَا بَقِيَ عَبْدًا إِذْكَادَ إِحْسَانًا إِلَّا أزدَادَ مَخَافَةَ

(١) ما بين المعقوفتين ليس بالأصل.

(٢) في الأصل "إحسان".

(٣) في الأصل "المنافع".

وَشَفَقَةً مِنْهُ، وَلَا وَجَدْتُ فِيهَا مَضَى، وَلَا فِيهَا بَقِيَ عَبْدًا اِزْدَادَ إِسَاءَةً إِلَّا اِزْدَادَ غِرَةً.
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِلَّا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ.

أولاً:- تفريخ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٠٦٢٣)، قال: حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ومحمد بن الفضل السقطي، قالوا: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، بسنده، مختصراً بذكر قول ابن عباس لعمر رضي الله عنه، من قوله: "جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا"، إلى قوله: "تَمَّ قَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ".
- وأخرجه أبو موسى المدني في "اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعراف" (١٥)، قال: أخبرنا أبو علي الحداد، ثنا أبو نعيم الحافظ، ثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن القاسم بن مساور، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، به. وقال أبو موسى: قال الطبراني: لم يروه عن عبيد الله إلا مبارك، وعنى الطبراني بذلك إدخال ابن عباس في الحديث، ورواه غيره عن عبيد الله، فجعله من مسند ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أعني الدعاء لعمر رضي الله عنه، وهو عال من حديث مبارك بن فضالة، وعداده في التابعين.
- وابن أبي عاصم في "السنن" (١٢٦٣)، ثنا الحسن بن علي، حدثنا سعيد بن سليمان، بسنده، مختصراً بذكر قول ابن عباس لعمر رضي الله عنه، من قوله: "جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا"، إلى قوله: "تَمَّ قَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ".
- وابن الأعرابي في "معجمه" (٢٧٥) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦/٤٤) -، والحاكم في "المستدرک" (٤٤٨٤)، عن محمد بن غالب، نا سعيد بن سليمان، نا مبارك بن فضالة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللَّهُمَّ اعِزَّ الدِّينَ بِعُمَرَ». وعند الحاكم بلفظ: «اللَّهُمَّ اعِزَّ الإِسْلَامَ بِعُمَرَ». وقال الحاكم: صحیح الإسناد، ولم يُخْرِجَاهُ. وقال الذهبي: صحیح.
- وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثنوي" (٩٣)، قال: حدثنا الحسن بن البرز، نا شبابة بن سوار، عن مبارك بن فضالة، به، مختصراً مثل رواية الطبراني في "المعجم الكبير".
- وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٤١/٤٤-٤٤٢)، من طريق شبابة بن سوار، عن مبارك بن فضالة، به، مطولاً بمثل رواية الباب في "الأوسط".
- وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٤٤٩٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٨٩١)، والحاكم في "المستدرک" (٤٥١٥)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٤٨٧٢)، وفي "إثبات عذاب القبر" (٢٢١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٤٢/٤٤)، من طرق عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن ابن عباس، مختصراً.
- والبخاري في "صحيحه" (٣٦٩٢) ك/المناقب، ب/مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن المسور بن مخرمة، قال: لَمَّا طَمِنَ عُمَرُ جَمَلَ يَأْتِي، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكَأَنَّهُ يُجَزَعُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَيْنَ كَانَ ذَلِكَ، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ

صَحْبَهُمْ فَأَحْسَنَتْ صُحْبَهُمْ، وَكَانَ فَارِقَهُمْ لَمَّا رَفَعَهُمْ وَمَعَهُمْ عَنكَ رَاضُونَ، قَالَ: أَنَا مَا ذَكَرْتُ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضَاهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مَنْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ بِهِ عَلِيٌّ، وَأَنَا مَا ذَكَرْتُ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مَنْ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ بِهِ عَلِيٌّ، وَأَنَا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجْلِ أَصْحَابِكَ، وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي طَلِيعَ الْأَرْضِ ذَمَبًا لَأَتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ، قَبْلَ أَنْ أُرَاهُ.

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٨٤) ك/المناقب، ب/مناقبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).

(٣) مبارك بن فضالة بن أبي أمية، أبو فضالة الفرسي، العدوي، البصري.

روى عن: الحسن البصري، وعبيد الله بن عمر، وثابت البناني، وحُميد الطويل، وآخرين.

روى عنه: سعيد بن سليمان، وعبد الله بن المبارك، ووكيع بن الجراح، وآخرون.

حاله: قال عَفَّانُ، وابن معين: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ما روى عن الحسن يُحتجُّ به. وقال مبارك: جالستُ الحسنَ ثلاثَ عَشْرَةَ سَنَةً. وقال العجلي: لا بأس به. وقال البزار: ليس به بأس. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه أرجو أن تكون مستقيمة. وقال الذهبي: حسن الحديث، ومن أوعية العلم. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُدلسُ ويُسوِّي. واستشهد به البخاري في "الصحيح"، وروى له في "الأدب"، ولم يذكره البخاري في كتاب "الضعفاء". وروى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

- وقال ابن معين، والنسائي: ضعيفٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان يُخطئ. وفي "المشاهير": ردى الحفظ. وقال الدارقطني: لِينٌ، كثير الخطأ، يُعتبر به.

- وقال علي بن المديني: عنده أحاديث مناكير عن عبيد الله وغيره.

- وقال أحمد: كان المبارك يُدلسُ. وقال ابن مهدي: كُنا نُنْبَعُ مِنْ حديثه ما قال فيه حدَّثنا الحسن. وقال أبو زرعة: يُدلسُ كثيراً، فإذا قال: حدَّثنا فهو ثقةٌ. وقال أبو داود: كان شديد التُّدليس، فإذا قال: حدَّثنا فهو ثَبَّتٌ. وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب الموصوفين بالتدليس.

- فالحاصل: أَنَّهُ "صَدُوقٌ، يُدَلِّسُ"، والله أعلم. (١)

(٤) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَبُو عُمَرَ الْعَدَوِيُّ الْعُمَرِيُّ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، وسالم بن عبد الله بن عمر، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: مبارك بن فضالة، وعبد الله بن المبارك، والليث بن سعد، والناس.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي، ٢/٢٦٣، "الجرح والتعديل" ٨/٣٣٨، "الثقات" ٧/٥٠١، "الكامل" ٨/٢٦٦، تاريخ بغداد

١٥/٢٧٩، "التنزيه" ٢٧/١٨٠، "السيرة" ٧/٢٨٤، "طبقات المدلسين" (ص/٤٣)، "التقريب" (٦٤٦٤).

حاله: قال أبو زرعة، وأبو حاتم: بَقَّةٌ. وقال ابن معين، والعلجِيُّ، والنَّسَائِيُّ، وابن حجر: بَقَّةٌ ثَبَّتَتْ. وقال ابن حبان: مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وأشرف قُرَيْشٍ فضلاً وعلماً وحفظاً وإتقاناً. وروى له الجماعة.^(١)

٥) نافع مولى ابن عمر: "بَقَّةٌ، ثَبَّتَتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩).

٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "حَسَنٌ"؛ لِأَجْلِ مُبَارَكِ بْنِ فَصَالَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنُفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِلَّا مُبَارَكُ بْنُ فَصَالَةَ.

مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَنْضَحُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمَصْنُفُ ﷺ، وَهُوَ تَقَرُّدٌ نَسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقْفُ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعلجى ١١٣/٢، "الثقات" لابن حبان ١٤٩/٧، "تهذيب الكمال" ١٢٤/١٩، "التقريب" (٤٣٢٤).

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٧٦/٩).

[١٨٠/٥٨٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ.
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْنِيفُ لِلنِّسَاءِ ». »

هذا الحديث مداره على الأعمش، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: الأعمش، عن أبي هارون العبدِيِّ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ.
- الوجه الثاني: الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السَّمَانِ، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.
- الوجه الثالث: الأعمش، عن إبراهيم النَّخَعِيِّ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: الأعمش، عن أبي هارون العبدِيِّ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

- لم أقف عليه - على حد بحثي - عن الأعمش، بهذا الوجه إلا برواية الباب.
- وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة - كما في "المطالب العالية" (٥٦٠) -، قال حدثنا مالك بن إسماعيل النَّهْدِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادِ الْأَحْمَرِ؛ والطبراني في "مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ" (٤٠١)، مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ بُزْدِ بْنِ سَنَانَ الشَّامِيِّ؛ وابن عدي في "الكامل" (١٤٨/٦)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. ثلاثتهم (جَعْفَرُ، وَبُزْدٌ، وَحَمَّادٌ) عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ، بِهِ، دُونَ قَوْلِهِ: "فِي الصَّلَاةِ".

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
 - (٢) محمد بن إبراهيم، أبو بكر القطيعي: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
 - (٣) عبد الله بن عبد القدوس التميمي السعدي الرازي.
- روى عن: جابر الجعفي، وسليمان الأعمش، وعبد الملك بن عمير، وآخرين.
- روى عنه: محمد بن إبراهيم بن معمر، محمد بن حميد الرازي، ويحيى بن المغيرة الرازي، وآخرون.
- حاله: قال البخاري: في الأصل صدوق، إلا إنه يروي عن أقوام ضعاف. وقال أيضاً: مقارب الحديث. وقال ابن حبان: رُيِّمًا عَرَبٌ. وقال محمد بن عيسى الطَّبَّاعُ: بِقَّةٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ زُمِيَ بِالرَّفُضِ، وَكَانَ يُحْطَى. واستشهد به البخاري. وقال ابن معين: ليس بشيء، رافضِي حَبِيبٌ. وقال أبو داود، والنسائي، والدارقطني: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. وقال النسائي أيضاً: ليس بِبِقَّةٍ. وقال أبو أحمد الحاكم: في حديثه بعض المناكير. وقال الذهبي: كُوفِي رَافِضِي^(١).

(١) يُنظَرُ: "العلل الكبير" للترمذي (ص/٣٢٦)، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٤٥)، "الجرح والتعديل" ١٠٤/٥،

٤) سُنَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ: بَقَّةٌ، ثَبَّتْ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ، فَيُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ، إِلَّا فِي شَيْخُوهِ الَّذِينَ أَكْثَرَ
الرَوَايَةَ عَنْهُمْ، أَوْ كَانَ الرَّوَايَ عَنْهُ شُعْبَةً، أَوْ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٩).

٥) عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ، أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: ابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه. رَوَى عَنْهُ: الْأَعْمَشُ، وَالْحَمَّادَانُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَآخَرُونَ.
حَالُهُ: قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَالْجَوْرَجَانِيُّ: كَذَّابٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالدَّهْلِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو
حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: رَافِضِيٌّ، يَرَوِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، لَا
يَجِلُّ كِتَابَةَ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى جِهَةِ التَّعْجِبِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: مَتْرُوكٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَذَّبَهُ، شَيْعِيٌّ. ^(١)

٦) أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٩).

ثَانِيًا:- الوجه الثاني: الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذِكْوَانَ السَّمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الطيالسي في "مُسْنَدِهِ" (٢٥٢١)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (١٠٢١٣)، عن شُعْبَةَ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي
"الْمُصَنَّفِ" (٤٠٧٠)، عَنِ الثَّوْرِيِّ؛ وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٥٥٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "الْمُسْتَدْرَجِ" (١٩٧٤)، وَابْنُ
الْمُنْذَرِ فِي "الْأَوْسَطِ فِي السَّنَنِ" (١٥٧٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ الْمُشْكِلِ" (١٧٥٩)، وَفِي "شَرْحِ الْمَعَانِي"
(٢٦٠٠)، وَفِي "أَحْكَامِ الْقُرْآنِ" (٤٠٤)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٢٥٢/٩)، عَنِ يَحْيَى بْنِ عُيَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ؛
وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٩٦٨١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُيَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ؛ وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/٤٢٢) ك/الصلاة،
ب/تَسْبِيحِ الرَّجُلِ وَتَصْفِيْقِ الْمَرْأَةِ إِذَا نَابَهُمَا شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٥٤٨) ك/الصلاة،
ب/التَّسْبِيْحِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ النَّائِيَةِ، وَيَرْقَمُ (١١٣٣) ك/الصلاة، ب/التَّسْبِيْحِ فِي الصَّلَاةِ، وَفِي "الصَّغْرَى"
(١/١٢٠٩)، عَنْ الْفَضَّلِ بْنِ عِيَاضٍ؛ وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/٤٢٢) ك/الصلاة، ب/تَسْبِيْحِ الرَّجُلِ
وَتَصْفِيْقِ الْمَرْأَةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٦٩) ك/الصلاة، ب/مَا جَاءَ أَنَّ التَّسْبِيْحَ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقَ لِلنِّسَاءِ،
وَالْبَزَّازُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٩١٦١)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "الْمُسْتَدْرَجِ" (١٩٧٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٣٣٣٦)، عَنْ
أَبِي مُغَاوِيَةَ مُحَمَّدِ بْنِ خَازِمِ الضَّرِيرِ؛ وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/٤٢٢) ك/الصلاة، ب/تَسْبِيْحِ الرَّجُلِ وَتَصْفِيْقِ
الْمَرْأَةِ، عَنْ عِيْسَى بْنِ يُونُسَ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الصَّغْرَى" (٢/١٢٠٩)، وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ فِي "حَدِيثِهِ" (٧٦١)،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ فِي "حَدِيثِهِ" (٧٦٠)، مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.

تَسَعْتَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذِكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «التَّسْبِيْحُ لِلرِّجَالِ
وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ». وَزَادَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ "فِي الصَّلَاةِ". وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

"النفقات" ٤٨/٧، "الكامل" ٣٣٠/٥، "التهذيب" ٢٤٢/١٥، "الميزان" ٤٥٧/٢، "التقريب" (٣٤٤٦).

(١) يُنْظَرُ: "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٩٢)، "الجرح والتعديل" ٣٦٣/٦، "المجروحين" ١٧٧/٢، "التهذيب"
٢٣٢/٢١، "الكاشف" ٥٣/٢، "الميزان" ١٧٣/٣، "تهذيب التهذيب" ٤١٣/٧، "التقريب" (٤٨٤٠).

ثالثاً:- الوجه الثالث: الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي،

عن عبد الله بن مسعود ؓ.

▪ أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٦٦٤/٨)، مِنْ طريق عَلِيِّ بْنِ عَمَرَ الدَّارِقُطَنِيِّ، قال: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الدُّبَّاعُ مِنْ أَصْلِهِ، قال: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ الدُّبَّاعُ، قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، به. قال الدَّارِقُطَنِيُّ: كَذَا كَتَبْتَنَاهُ مِنْ أَصْلِهِ، وَمَا سَمِعْنَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا مِنْهُ.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَذَارَهُ عَلَى الْأَعْمَشِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: الأعمش، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري ؓ.

الوجه الثاني: الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثالث: الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود ؓ.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية، والأحفلية: فرواة الوجه الثاني أكثر وأحفظ مِنْ رِوَاةِ الْأَوْجِهِ الْآخَرَى.

(٢) الوجه الأول انفرد به عبد الله بن عبد القدوس، مع مخالفته لما رواه الأئبيات عن الأعمش. (١)

(٣) إخراج الإمام مُسْلِمٌ لِلْوَجْهِ الثَّانِي فِي "صَحِيحِهِ".

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِضَعْفِ رِوَايِهِ، مَعَ الْمَخَالَفَةِ.

وَقَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى، غَيْرَ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -، وَمَذَارَاهُ عَلَى أَبِي

هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"؛ فَالْحَدِيثُ لَمْ يَثْبُتْ وَلَمْ يَصِحَّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ؓ.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ:

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، فَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ".

(١) لقد بيّن فضيلة الدكتور/عبد السلام أبو سمحة في رسالته - العالمية - والتي بعنوان "معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل دراسة نظرية وتطبيقية في علل أصحاب الأعمش" (١/٤١١): أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْقَدُوسِ هَذَا قَدْ رَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ سَبْعَةَ عَشَرَ حَدِيثًا، الْمَعْلُولُ مِنْهَا ثَلَاثَةٌ عَشَرَ حَدِيثًا - وَذَكَرَ رِوَايَةَ الْبَابِ مِنْهَا، وَلَمْ يُوَافِقْ إِلَّا فِي أَرْبَعَةِ أَحَادِيثٍ فَقَطْ.

[١٨١/٥٨١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ الْمُهَلَّبِيُّ^(١)، قَالَ: نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، قَالَ: تَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي .
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ .

هذا الحديث قد اختلف فيه على حماد بن زيد، ومحمد بن سيرين، ويوسف بن ماهك، كآلتي:

فاختلف فيه على حماد بن زيد من وجهين:

الوجه الأول: حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، عن أيوب السختياني، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام .

الوجه الثاني: حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام .

واختلف فيه على محمد بن سيرين من وجهين:

الوجه الأول: محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام .

الوجه الثاني: محمد بن سيرين، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام .

واختلف فيه على يوسف بن ماهك، من وجهين:

الوجه الأول: يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام .

الوجه الثاني: يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عصمة، عن حكيم بن حزام .

وتفصيل ذلك كآلتي:

• **ذكر الاختلاف فيه على حماد بن زيد:**

أولاً:- الوجه الأول: حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، عن أيوب

السختياني، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام .

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه المزني في "تهذيب الكمال" (٥٠/٨) - في ترجمة خالد بن خدّاش -، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٢٦/٦)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن خليد، به.

▪ والطبراني في "الكبير" (٣١٠١) - ومن طريقه أبو موسى المدني في "اللطائف" (٥١٠ و ٦٥٠) -،

(١) المُهَلَّبِيُّ: بضم الميم، وفتح الهاء، وتشديد اللام، وفي آخرها الباء المنقوطة بواحدة، هذه النسبة إلى أبي سعيد المهلب بن أبي صفرة الأزدي، نُسب إليها كثير من العلماء نسبةً وولاء، منهم: أبو الهيثم خالد بن خدّاش بن عجلان المُهَلَّبِيُّ، مولى آل المُهَلَّب بن أبي صفرة. يُنظر: "الألساب" (٥٤١/١١) وما بعدها، "اللباب" (٢٧٥/٣).

قال: حَدَّثَنَا أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرِ الجَوْهَرِيُّ، والحسن بن عَلِيِّ القَسَوِيِّ؛ والنَّسَائِيُّ في "الكبرى" (١١٦٧٩)، ك/الشروط، عن الحسن بن إسحاق المَرْزُوقِيِّ؛ والطبراني في "الأوسط" (٥١٤٣)، وفي "الصغير" (٧٧٠)، قال: حَدَّثَنَا محمد بن عَلِيِّ بن شُعَيْبِ السِّمْسَارِ؛ وأبو الشيخ الأصبهاني في "ذكر الأقران وروايتهن عن بعضهم بعضاً" (١٢٣)، مِنْ طريق إبراهيم بن عُبيد الجَوْهَرِيِّ، وإبراهيم بن راشد؛ وتَمَّام بن محمد في "قوائده" (الروض/٦٧٨)، مِنْ طريق أَبِي عمرو عُمَان بن عبد الله بن محمد خُرَزَادَ؛ وأبو نُعَيْم في "الحلية" (٢٦٤/٦) - وَمِنْ طريقه أبو موسى المدني في "اللطائف" (٥١٠) -، مِنْ طريق الحسن بن علي بن الوليد القسوي؛ وأبو موسى المدني في "اللطائف" (٥١١ و ٦٥١)، مِنْ طريق زكريا بن يحيى المكفوف.

كلهم (أحمد بن القاسم، والقسوي، والمروزي، والسِّمْسَارِ، وإبراهيم الجوهري، وإبراهيم بن راشد، وأبو عمرو خُرَزَادَ، والمكفوف) عن خالد بن خِدَاشٍ، عن حَمَّاد بن زَيْدٍ، به.

وعند النَّسَائِيِّ، وأبي نُعَيْمٍ: قال حَمَّادُ بن زَيْدٍ: حَدَّثَنِيهِ أَيُّوبُ، عن يُونُسَ، عن حَكِيمٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن يَحْيَى بن عَتِيقٍ إلا حَمَّادُ بن زَيْدٍ، تَقَرَّرَ بِهِ: خَالِدُ بن خِدَاشٍ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرِ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) خالد بن خِدَاشِ بن عَجَلَانَ الأَزْدِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٨).

(٣) حَمَّادُ بن زَيْدِ الأَزْدِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ قِيَمَةَ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ في أَيُّوبَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٨).

(٤) يحيى بن عَتِيقِ الطَّفَاوِيِّ، البَصْرِيُّ.

روى عن: محمد بن سيرين، والحسن البصري، ومُجَاهِدِ بن جَبْرِ، وآخرين.

روى عنه: الحَمَّادَانِ، وهَمَّامُ بن يحيى، وإسماعيل بن عُليَّةَ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، والنَّسَائِيُّ، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. (١)

(٥) مُحَمَّدُ بن سيرين: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ عَابِدٌ، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى"، تَقَدَّمَ في رقم (١٣١).

(٦) أَيُّوبُ بن أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ حُجَّةً"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٤٠).

(٧) يوسف بن ماهك الفارسي، مولى المَكِّيِّينَ.

روى عن: حكيم بن حَزَامٍ، وعبد الله بن عِصْمَةَ، وعبد الله بن عمرو بن العاصِ، وآخرين.

روى عنه: أيوب السَّخْتِيَانِيُّ، وأبو بَشَرِ جعفر بن أبي وحشية، ويعلى بن حكيم، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والنَّسَائِيُّ، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال ابن خِرَاشٍ: ثِقَّةٌ عَدْلٌ. روى له الجماعة.

ومات سنة (١٠٦هـ). وقال العَلَانِيُّ: يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام: قال الإمام أحمد: مُرْسَلٌ. قلت

(العلاني): أخرج ابن حبان في "صحيحه"، والأصح ما قال الإمام أحمد، بينهما عبد الله بن عِصْمَةَ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل"، ١٧٦/٩، "الثقات"، ٥٩٤/٧، "التهذيب"، ٤٥٦/٣١، "الكاشف"، ٣٧١/٢، "التقريب" (٧٦٠٣).

وقال البخاري - في ترجمة عبد الله بن عِصْمَةَ - : سَمِعَ حَكِيمُ بْنُ جِرَامٍ، سَمِعَ مِنْهُ يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ. (١)
 (٨) حَكِيمُ بْنُ جِرَامٍ بْنُ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ الْقُرَشِيِّ أَبُو خَالِدٍ، وَعَمَتُهُ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
 رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَأَخْرَجُوا
 كَانَ مِنْ مَسْلَمَةِ الْفَتْحِ، وَمِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ وَوَجُوهِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَمِنْ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ، أَطَّاهُ
 الرَّسُولُ ﷺ يَوْمَ حَنْينَ مِائَةَ بَعِيرٍ، ثُمَّ حَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ أَوْ بَعْدَهَا. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: حماد بن زيد، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الترمذي في "سننه" (١٢٢٣) ك/البيوع، ب/ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك، والنسائي في
 "الكبرى" (١١٦٧٨) ك/الشروط، كلاهما (الترمذي، والنسائي) عن قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ؛ والطبراني في "الكبير"
 (٣١٠٠) - ومن طريقه أبو موسى المدني في "اللطائف من دقائق المعارف" (٦٥٢) -، والبيهقي في
 "السنن الكبرى" (١٠٤٢١)، كلاهما (الطبراني، والبيهقي) من طريق سليمان بن حرب؛ والطبراني في "الكبير"
 (٣١٠٣)، من طريق الحجاج بن المنهال؛ وأبو الفضل الزهري في "حديثه" (٦١٦)، من طريق شهاب بن
 عباد؛ والخطيب البغدادي في "المستوفى والمفتقر" (٨٤٨)، من طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب الحارثي.
 خمستهم (قُتَيْبَةَ، وسُلَيْمَانَ، والحجَّاج، وشِهَاب، وإسماعيل)، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن يوسف بن
 ماهك، عن حكيم بن حزام ﷺ، قال: «هَازِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبَيِّعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي». ويزيادة عند بعضهم.

وقال الترمذي: حَدِيثُ حَكِيمِ بْنِ جِرَامٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، قَدْ رَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، رَوَى أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ،
 وَأَبُو بَشِيرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جِرَامٍ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَوْفٌ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ
 ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جِرَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، لَئِمَّا رَوَاهُ ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَيُّوبَ
 السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جِرَامٍ.

وقال أبو موسى المدني: وربما يظن من لا خبرة له بالحديث أن حماد أرسله عن أيوب أو دلسه عنه، ولا
 يُعرف أن حماداً من أهل التدليس، فبين سماع حماد لهذا عن أيوب بما زاده أبو نعيم، قال: قال حماد:
 وحدثني أيوب، عن يوسف، عن حكيم، عن النبي ﷺ، مثله. ثم قال أبو موسى: ولقد كانوا يسمعون الحديث
 نازلاً أولاً ثم يهتدون بعد ذلك إلى سماعه عالياً، فلا يدعون رواية النازل أصلاً بل كانوا يزوونته مرة نازلاً ومرة
 عالياً؛ قضاء لحق كل واحد من الشيخين، ومعرفة لحق من أسمعهم أولاً ذلك الحديث، وهذا هو حق العلم.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الترمذي):

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١٥٨/٥، "الجرح والتعديل" ١٢٦/٥ و ٢٢٩/٩، "تاريخ دمشق" ٢٥٧/٧٤، "التهذيب" ٤٥١/٣٢،
 "الكشف" ٤٠٠/٢، "جامع التحصيل" (ص/٣٠٥)، "التقريب" (٧٨٧٨).

(٢) يُنظَر: "الاستيعاب" ٣٦٢/١، "أسد الغابة" ٥٨/٢، "التهذيب" ١٧٠/٧، "الإصابة" ٦٠٥/٢.

(١) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بنِ جَمِيلِ التَّقْفِيِّ: "بِقَّةٌ تَبَّتْ". (١)

(٢) حَمَّادُ بْنُ زَيْدِ الْأَزْدِيِّ: "بِقَّةٌ تَبَّتْ فِقِيهًا، مِنْ أُنْثَى النَّاسِ فِي أَيُّوبَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٨).

(٣) أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي: "بِقَّةٌ تَبَّتْ حُجَّةً"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٠).

(٤) يَوْسُفُ بْنُ مَاهَكَ الْفَارَسِيِّ، مَوْلَى الْمَكِّيِّينَ: "بِقَّةٌ عَدَلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٥) حَكِيمُ بْنُ حِرَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى الْقُرَشِيِّ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

قُلْتُ: وَعَلَيْهِ فَالَّذِي يَظْهَرُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ بِالْوَجْهِينَ عَنِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَنَّهُ سَمِعَهُ مَرَّةً مِنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، وَمَرَّةً مِنْ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، فَرَوَاهُ مَرَّةً عَنِ هَذَا وَمَرَّةً عَنِ ذَلِكَ، بِدَلِيلٍ مَا ثَبَتَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَأَبِي نُعَيْمٍ - كَمَا سَبَقَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ -: قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - بَعْدَ أَنْ رَوَاهُ عَنِ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ -: حَدَّثَنِيهِ أَيُّوبُ، عَنِ يَوْسُفَ، عَنِ حَكِيمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَهُوَ عَيْنٌ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ.

• ذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ:

أولاً:- الوجه الأول: محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه النسائي في "الكبرى" (١١٦٨١) ك/الشروط، عن عِمْرَانَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ مَرْوَانَ الْقُرَظِيِّ؛ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٣١٣٧)، مِنْ طَرِيقِ هُوْدَةَ بْنِ خَلِيفَةَ؛ كِلَاهِمَا عَنِ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ.
- وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٢٤٦٦)، وَفِي "الْكَبِيرِ" (٣١٣٩)، بِإِسْنَادِ حَسَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنِ الْمُزَنِيِّ.
- وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٦٠١١)، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ أَبِي كَعْبٍ عَبْدِ رَبِيعِ بْنِ عُيَيْدٍ -صَاحِبِ الْحَرِيرِ-.
- وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٣١٤٠)، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْحٍ.
- وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٣١٤١)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي هِلَالٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الرَّاسِبِيِّ.
- الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٣١٤٣)، بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ.

سَتَتْهُمْ (عَوْفٌ، وَابْنُ عَوْنٍ، وَأَبُو كَعْبٍ، وَالرَّبِيعُ، وَالرَّاسِبِيُّ، وَخَالِدٌ)، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَّامِ ﷺ، بِنَحْوِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَرَوَاهُ عَوْفٌ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَّامِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، إِنَّمَا رَوَاهُ ابْنُ سِيرِينَ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَّامِ ﷺ. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: ابن سيرين، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه التِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١٢٣٥) ك/البيوع، ب/مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْحَلَّالِ، وَعَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاصِيُّ الْبَصْرِيُّ أَبُو سَهْلٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ

(١) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٥٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: "السَّنَنُ" لِلتِّرْمِذِيِّ عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٣٣).

ابن عَدِّ الوَارِثِ؛ وابن الأعرابي في "معجمه" (٨٦٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢/١٠٨٥٥)، كلاهما (ابن الأعرابي، والبيهقي)، مِنْ طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي؛ كلاهما (عبد الصمد، والتبوذكي) عن يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، قال: «**هَآئِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبَيِّعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي**». ولفظ أبو سلمة التبوذكي: **أَنْ أَلْبِيَّ ﷺ**، قال: «**لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ**».

وقال الترمذي: **وَرَوَى وَكَيْعَ هَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَازٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ وَرَوَايَةَ عَبْدِ الصَّمَدِ أَصْحُ، وَقَدْ رَوَى بَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَصْمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَازٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: كَرِهُوا أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ.**

• ذكر الاختلاف فيه على يوسف بن ماهك:

أولاً: الوجه الأول: يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٤٥٦) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٤٢٢) -، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٠٤٩٩)، وأحمد في "مسنده" (١٥٣١١، ١٥٥٧٣، ١٥٣١٢ و ١٥٣١٥) - ومن طريقه الخطيب في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٣٤٨/١) -، وابن ماجه في "سننه" (٢١٨٧) ك/التجارات، ب/النهى عن بيع ما ليس عندك، وأبو داود في "سننه" (٣٥٠٣)، ك/البيوع، ب/في الرجل يبيع ما ليس عنده، والترمذي في "سننه" (١٢٣٢) ك/البيوع، ب/ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٥٨/٢) -، والنسائي في "الكبرى" (٦١٦٢) ك/البيوع، ب/بيع ما ليس عند البائع، وفي "الصغرى" (٤٦١٣)، والطبراني في "الكبير" (٣٠٩٧، ٣٠٩٨ و ٣٠٩٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٧٠٥)، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ أَبِي بَشْرِ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسَ.

▪ وأحمد في "مسنده" (١٥٣١٣)، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - المعروف بابن عُليّة -؛ والطبراني في "الكبير" (٣١٠٤)، بسند صحيح مِنْ طريق وَهَيْبِ بْنِ خَالِدِ الْبَاهَلِيِّ؛ والطبراني في "الكبير" (٣١٠٥)، بسند صحيح مِنْ طريق عبد الوارث بن سعيد العنبري؛ والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (١٠٩٥٣)، مِنْ طريق الشافعي قال: أَخْبَرَنَا الْبَيْهَقِيُّ؛ ورواه حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - كما سبق تخريجه عند ذكر الخلاف عليه -، وكذلك محمد بن سيرين - كما سبق تخريجه عند ذكر الخلاف عليه -.

جميعهم (ابن عُليّة، وَهَيْبُ، وعبد الوارث، وشيخ الشافعي، وحمّاد، وابن سيرين)، عن أيوب السخيتاني. كلاهما (أبو بشر جعفر بن إيَّاس، وأيوب السخيتاني)، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، به.

ثانياً: الوجه الثاني: يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عَصْمَةَ، عن حكيم بن حزام، ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني: رواه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

▪ فأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٤١٥) - ومن طريقه الخطيب في "تالي تلخيص المتشابه

في الرسم" (٣٢٠) -، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٦٨٤)، من طريق هشام الدستوائي - بإحدى الروايات عنه -؛ وعبد الرزاق في "المصنّف" (١٤٢١٤)، قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ زَائِدٍ، أَوْ عَزِيزُهُ، وَابْنُ مَعِينٍ فِي "مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ" (٦١٥/١٨٦/٢) - برواية ابن محرز -، قال: سمعت على بن المديني، يقول: حَدَّثَنِي حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى - بإحدى الروايات عنه -؛ والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣٧٥/١٣)، من طريق علي بن راشد المخرمي، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ؛ أَرَبَعْتَهُمْ (هشام، وعمر، وهمام، وحرب)، عن يحيى بن أبي كثير، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عصفرة، عن حكيم بن حزام، بنحوه.

وفي "تاريخ بغداد"، قال يحيى بن أبي كثير: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مَاهَكَ. وَعِنْدَ الْبَاقِيْنَ بِالْعِنْفَةِ. قُلْتُ: وإسناد الخطيب البغدادي فيه: علي بن راشد المخرمي "مجهول الحال"، وخالف جميع الرواة عن يحيى بن أبي كثير، فرواه مع التصريح بالتحديث، والباقيون روهه بالعنفه، والله أعلم. وقال البيهقي: لم يسمعه يحيى بن أبي كثير من يوسف إنما سمعه من يعلى بن حكيم، عن يوسف.

▪ بينما أخرجه النسائي في "الكبرى" (٦١٦٣) ك/البيوع، ب/بيع ما ليس عند البائع، وابن الجارود في "المنتقى" (٢/٦٠٢)، والطبراني في "الكبير" (٣١٠٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٦٨٥)، والمزي في "التهذيب" (٣١٠/١٥)، من طرق عن شيبان بن عبد الرحمن التميمي.

- وابن الجارود في "المنتقى" (١/٦٠٢)، من طريق هشام الدستوائي - بإحدى الروايات عنه -.

- وابن الجارود في "المنتقى" (٣/٦٠٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٩٨٣)، والدارقطني في "سننه" (٢٨٢٢)، من طريق حبان بن هلال، قال: ثنا همام بن يحيى - بإحدى الروايات عنه -.

- والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٦٤٥)، والدارقطني في "سننه" (٢٨٢٠ و ٢٨٢١)، من طريق أبان بن يزيد العطار.

- والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٦٤٦)، من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي.

خمستهم (شيبان، وهشام، وهمام، وأبان، والأوزاعي)، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عصفرة، عن حكيم بن حزام، بنحوه.

وقال ابن حبان: هَذَا الْخَبْرُ مَشْهُورٌ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ، وَهَذَا خَبْرٌ غَرِيبٌ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مُتَّصِلٌ.

قلت: ولعل هذا الاختلاف من يحيى بن أبي كثير، فإنه كان يذليس ويؤسلي، فأوصله مرة، وأرسله أخرى.

▪ ولم ينفرد به يعلى بن حكيم؛ فأخرجه الطبراني في "الكبير" (٣١٠٧)، بإسناد حسن، عن عامر بن عبد الواحد الأحملي، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عصفرة، أن حكيم بن حزام، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُبِيعُ بِيُوعًا كَبِيرًا، فَمَا يَجْعَلُ لِي مِنْهَا مِمَّا يَحْرَمُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «لَا تَبِيعَنَّ مَا لَمْ تَبِيعَنَّ».

▪ وقال العلاءي: يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام: قال الإمام أحمد: مُرْسَلٌ. قلت (العلاءي): أخرجه

ابن حبان في "صحيحه"، والأصح ما قال الإمام أحمد بينهما عبد الله بن عصمة.^(١)

■ وقال ابن عبد الهادي: قال أبو محمد بن حزم: عبد الله بن عَصْمَةَ مجهولٌ. وصَحَّ الحديث من رواية يوسف نفسه عن حكيم، لأنَّه قد جاء التصريح بسماعه منه في هذا الحديث في بعض الروايات، والصحيح أنَّ بين يوسف وحكيم في هذا الحديث: عبد الله بن عصمة، وهو الجسْمِيُّ، حجازيٌّ، وقد ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات". وقال عبد الحق - بعد ذكره هذا الحديث-: عبد الله بن عصمة ضعيفٌ جدًّا. وتبعه على تضعيفه ابن القطان، وكلاهما مخطئٌ في ذلك، وقد اشتبه عليهما: عبد الله بن عَصْمَةَ هذا، بالنَّصِيبِيِّ، أو غيره ممن يسمَّى: عبد الله بن عَصْمَةَ، والله أعلم.^(٢)

ثالثًا:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لانقطاعه، ففيه يُوسُفُ بن مَاهَكُ لم يَسْمَعْ مِنْ حكيم بن حِرَامٍ ﷺ - كما قال الإمام أحمد، ووافقه العلائي -، وإنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ عبد الله بن عَصْمَةَ - كما وقع التصريح به في بعض الروايات، وهو ما أشار إليه البخاري في "التاريخ الكبير" -، والله أعلم. والحديث أخرجه غير واحد - كما سبق -، مِنْ طريق يعلى بن حكيم، وعامر بن عبد الواحد الأحمول، وكلاهما عن يُوسُفِ بن مَاهَكِ، عن عبد الله بن عَصْمَةَ، عن حكيم بن حِرَامٍ ﷺ، بنحوه. قُلْتُ: وفيه عبد الله بن عَصْمَةَ الجَسْمِيُّ الحِجَازِيُّ؛ ذكره البخاريُّ، وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا أو تعديلًا، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: شيخٌ يَرْوِي عن حكيم بن حِرَامٍ، رَوَى عَنْهُ يُوسُفُ بن مَاهَكِ. وأخرج له في "صحيحه". وقال الذهبيُّ في "الكاشف": يَفَّةٌ. وفي "الميزان": لا يُعرف. ونقل الحافظ ابن حجر عن شيخه العراقي، أَنَّهُ قال: لا أعلم أحدًا مِنْ أئمة الجرح والتعديل تكلَّم فيه، بل ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر في "التقريب": مَقْبُولٌ.^(٣)

شواهد للحديث:

■ يشهد له ما أخرجه أبو داود، والترمذي، والحاكم، وغيرهم مِنْ طُرُقٍ عن عَمْرٍو بن شَعِيبٍ، قال: حدَّثني أَبِي، عن أَبِيهِ، حَتَّى ذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بن عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَجِلُّ سَلْفُ بَيْعٍ، وَلَا شَرْطَانٌ فِي بَيْعٍ، وَلَا رَيْحٌ مَا لَمْ يَضْمَنْ، وَلَا بَيْعٌ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. »^(٤)

(١) يُنظَرُ: "جامع التحصيل" (ص/٣٠٥).

(٢) يُنظَرُ: "تفقيح التحقيق" (٥٥/٤).

(٣) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٥٨/٥، "الجرح والتعديل" ١٢٦/٥، "الثقات" ٢٧/٥، "تالي تلخيص المتشابه في الرسم" ٥٢٥/٢، "التهذيب" ٣٠٩/٥، "الكاشف" ٥٧٤/١، "الميزان" ٤٦١/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٢٢/٥، "التقريب" (٣٤٧٧).

(٤) أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٥٠٤) ك/البيوع، ب/في الرَّجُلِ يَبِيعُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، والترمذي في "سننه" (٢/١٢٣٤) ك/البيوع، ب/مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، والنسائي في "الكبرى" (٦١٦٠) ك/البيوع، ب/مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّبَاعِ، وبرقم (٦١٨٢) ك/البيوع، ب/شَرْطَانٌ فِي بَيْعٍ، والحاكم في "المستدرک" (٢١٨٥).

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ جُمْلَةٍ مِنْ أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ صَحِيحٌ. وقال الذهبي: صحيحٌ.

▪ ويشهد له بالمعنى ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: «**سَيِّئُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْوِئَهُ**». وفي رواية: «**مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ**». (١)

وعليه فالحديث يرتقي بشواهد إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن حماد بن زيد إلا خالد بن خدّاش.

ممّا سبق في التخرّيج يتبيّن صحة كلام المصنّف ﷺ، وهذا تقدّر نسبي، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، والله أعلم. والحديث أخرجه الطبراني أيضاً في "الأوسط" برقم (٥١٤٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن عتيق إلا حماد بن زيد، تقدّر به: خالد بن خدّاش.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قوله: «**لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ**»: يُرِيدُ بِيَعِ الْعَيْنِ دُونَ بِيَعِ الصَّفَةِ، فَإِنَّهُ أَجَازَ السَّلْمَ إِلَى الْأَجَالِ، وَهُوَ بِيَعِ مَا لَيْسَ عِنْدَ الْبَائِعِ فِي الْحَالِ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنِ بِيَعِ مَا لَيْسَ عِنْدَ الْبَائِعِ مِنْ قَبْلِ الْغَرْرِ، وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَبِيعَهُ جَمْلَهُ الشَّارِدَ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ بِمَضْمُونٍ عَلَيْهِ، مِثْلُ: أَنْ يَشْتَرِيَ سَلْعَةً فَيَبِيعُهَا قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَهَا، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ بِيَعِ الرَّجُلِ مَالٍ غَيْرِهِ مَوْقُوفاً عَلَى إِجَازَةِ الْمَالِكِ؛ لِأَنَّهُ يَبِيعُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، وَلَا فِي مَلِكِهِ، وَهُوَ غَرْرٌ، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي هَلْ يَجِيزُهُ صَاحِبُهُ أَمْ لَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٢)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٢٤) ك/ البيوع، ب/ ما ذكر في الأسواق، و برقم (٢١٢٦) ك/ البيوع، ب/ الكيل على البائع والمُعطي، و برقم (٢١٣٣) ك/ البيوع، ب/ ما يُذكر في بيع الطعام والخكزة، و برقم (٢١٣٦) ك/ البيوع، ب/ بيع الطعام قبل أن يقبض، وبيع ما ليس عندك - قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٤٩/٤): لم يذكر في أحاديث الباب بيع ما ليس عندك وكأنه لم يثبت على شرطه، فاستنبطه من النهي عن البيع قبل القبض، ووجه الاستدلال منه بطريق الأولى -، ومسلم في "صحيحه" (١٥٢٦) ك/ البيوع، ب/ يُطلان بيع المبيع قبل القبض.

(٢) يُنظر: "معالم السنن" للخطابي (١٤٠/٣).

[٥٨٢/١٨٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي،
عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا بَلَغَنِي مَا تَكَلَّمُ بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ، هَمَمْتُ أَنْ آتِيَ قَلِيلاً فَأَطْرَحُ نَفْسِي فِيهِ.
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِلَّا [حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ]^(١).

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢١/٢٣) برقم (١٥٧) - ومن طريقه عبد الغني المقدسي في "حديث الإفك" (٦) -، قال: حدَّثنا أحمد بن القاسم بن مساور، به.
- وذكره ابن حجر من طريق ابن أبي مليكة، وعزاه إلى الطبراني، وقال: وأخرجه أبو عوانة أيضاً.^(٢)
- والطبراني في "الكبير" (١٢١/٢٣) برقم (١٥٨)، قال: حدَّثنا عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا ابن المبارك، عن مالك بن مغزل، عن أبي حصين عثمان بن عاصم، عن مجاهد، عن عائشة، قالت: لما قيل، فذكره.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) خالد بن خدّاش بن عجلان الأزدي: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٨).
- (٣) حمّاد بن زيد الأزدي: "بِقَّةٌ تَبَّتْ فِقِيهٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي أَيُّوبَ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٨).
- (٤) أيوب بن أبي تميمة السخيتاني: "بِقَّةٌ تَبَّتْ حُجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٠).
- (٥) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة: "بِقَّةٌ مُتَقَرَّنٌ فِقِيهٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨٨).
- (٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّم في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".
وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنْ أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.^(٣)
والحديث أخرجه الطبراني أيضاً في "المعجم الكبير" - كما سبق في التخریج -، بسنده من طريق مجاهد، عن عائشة رضي الله عنها، وإسناده صحيح.

(١) ما بين المعقوفتين جاء بالأصل هكذا: "حمّاد حمّاد بن زيد خالد بن خدّاش"؛ والتصويب من "مجمع البحرين" (٣٨٣٣).

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٤٦٦/٨).

(٣) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٤٦٦/٨).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا حماد بن زيد، تفرد به: خالد بن خدّاش. قلت: مما سبق يتبين أنّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، وهو تفرد نسبي، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وحماد بن زيد ثقة ثبت، ومن أثبت الناس في أيوب، وخالد بن خدّاش ثقة، فتفرد كل منهما ممكن، ولا يضر في صحة الحديث.

[٥٨٢/١٨٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحِ النَّخَّاسِ^(١)، قَالَ: نَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَخَذَتْ حَبِيبَتَهُ^(٢)، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ نَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ ». .

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي بَشْرِ إِلَّا هُشَيْمٌ، وَلَا يُرْوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٧٩)، من طريق المُصَنِّفِ، عن أحمد بن القاسم، به.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢٣٦٥)، وفي "مُعْجَمَه" (٣٣١ و ٣٣٥) - ومن طريقه ابن حبان في "صحيحه" (٢٩٣٠) -؛ والطبراني في "الكلبير" (١٢٤٥٢) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٧٨) -، عن علي بن سعيد الرزازي؛ والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٠٠/١٦) من طريق عبد الله بن إسحاق بن حماد.
- ثلاثتهم (أبو يعلى، وعلي، وعبد الله) عن يعقوب بن ماهان، عن هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، به؛ جميعهم بلفظ: "إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِي عَبْدِي". ووقع تصريح هُشَيْمِ بِالسَّمَاعِ مِنْ أَبِي بَشْرِ، عند أبي يعلى، والخطيب.
- وزاد عند الخطيب: قال: ولم يَحِدِّثْ هذا الحديث غير يَعْقُوبَ بْنِ مَاهَانَ. قلت (الخطيب): أظنُّ هذا كلام المدائني عبد الله بن إسحاق، والله أعلم. قلت: ورواية الباب تدفعه، فقد تابعه الوليد بن صالح.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) الوليد بن صالح، أبو محمد الصَّبِيّ الْجَزْرِيّ النَّخَّاسِ.
- روى عن: هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، وَالْحَمَّادِينَ، وَعِيسَى بْنِ يُونُسَ، وَآخَرِينَ.
- روى عنه: أحمد بن القاسم، والبخاري، وأبو حاتم، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وآخرون.
- حاله: قال أبو حاتم، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وأبو عوانة، وابن حجر: تَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في

(١) بالأصل، وكذلك بالمطبوع "النَّخَّاسُ" بالحاء المهملة، والصواب ما أثبتته بالحاء المعجمة، والتصويب من "مجمع البحرين" حديث رقم (١١٧٩)، وكما هو مُثَبَّتٌ في جميع مصادر ترجمته، والله أعلم. ويُنظر: "التقريب" (٧٤٢٩).

والنَّخَّاسُ: يَفْتَحُ النَّوْنُ، وَالْحَاءُ الْمُشَدَّدَةُ، آخَرُهُ سِينٌ مُهْمَلَةٌ، يُقَالُ هَذَا لِمَنْ يَبِيعُ الْعُلَمَانَ وَالْجَوَارِيَّ وَالذُّوَابَ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ كَانُوا يَعْمَلُونَ هَذَا وَأَبَاوَهُمْ. يُنظر: "الأنساب" (٥٥/١٢)، "اللباب" (٣٠٢/٣).

(٢) بالأصل، وكذلك بالمطبوع "حبيبتة" بالإفراد، وليس بالثنية، والتصويب من "المختارة" للضياء المقدسي، فقد أخرج الحديث بسنده من طريق المُصَنِّفِ، والحديث عنده كما أثبتته، والحديث كذلك في "مجمع البحرين" حديث رقم (١١٧٩).

والمراد بهما: العينين. قال الحافظ ابن حجر: وَالْمُرَادُ بِالْحَبِيبَتَيْنِ الْمُخْبَوْبَتَيْنِ؛ لِأَنَّهُمَا أَحَبُّ أَعْضَاءِ الْإِنْسَانِ إِلَيْهِ، لِمَا يَخْصُلُ لَهُ بِفَقْدِهِمَا مِنَ الْأَسَفِ عَلَى قَوْلِ رُوَيْتٍ مَا يُرِيدُ رُوَيْتُهُ مِنْ خَيْرٍ فَيَسُرُّ بِهِ، أَوْ شَرٍّ فَيَحْتَنِبُهُ. يُنظر: "فتح الباري" (١١٦/١٠).

"النفقات". وقال الذهبي: صدوق. وقال أحمد: تركته لسوء صلاته. فالحاصل: أَنَّهُ "ثَقَّةٌ".^(١)

(٣) هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ بْنِ أَبِي خَارِمْ قَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ، الْحَافِظُ أَبُو مُعَاوِيَةَ السُّلَمِيُّ الْوَاسِطِيُّ.

روى عن: أَبِي بَشْرِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَمَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، وَأَخْرَجَ.

روى عنه: الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَالنَّاسُ.

حَالِهِ: قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْ هُشَيْمٍ، وَكَانَ أَحْفَظَ لِلْحَدِيثِ مِنَ الثَّوْرِيِّ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ،

وَالْعِجْلِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ: ثَقَّةٌ. وَزَادَ ابْنُ سَعْدٍ: ثَبَّتَ. وَزَادَ الْعِجْلِيُّ: كَانَ يُعَدُّ مِنْ حَفَاطِ الْحَدِيثِ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

وَعَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ: قَلَّتْ لَهُشِيمٍ: لَمْ تُدَلِّسْ وَأَنْتَ كَثِيرُ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: كَبِيرًا قَدْ نَدَّسَا الْأَعْمَشَ وَسَفِيَانَ.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: يُدَلِّسُ كَثِيرًا، فَمَا قَالَ فِي حَدِيثِهِ أَخْبَرْنَا فَهُوَ حُجَّةٌ، وَمَا لَمْ يَقُلْ فِيهِ أَخْبَرْنَا فَلَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ

الْعِجْلِيُّ: يُدَلِّسُ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى التَّدْلِيسِ. وَذَكَرَهُ الْعَلَانِيُّ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ

الْمُدَلِّسِينَ. بَيْنَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ، وَقَالَ: نَدَّسَ مَا يُنْبَغِي أَنْ يُسَمَّى بِتَدْلِيسِ الْعَطْفِ.

وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: إِمَامٌ، ثَقَّةٌ، مُدَلِّسٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": ثَقَّةٌ ثَبَّتَ كَثِيرَ التَّدْلِيسِ وَالْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ.

وَفِي "هَدْيِ السَّارِيِّ": أَحَدُ الْأَكْمَةِ مُتَّفَقٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مَشْهُورًا بِالتَّدْلِيسِ، وَرَوَيْتَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ خَاصَّةً

لِئِنَّ عِنْدَهُمْ، وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ الْبَخَارِيُّ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ، وَلَيْسَ لَهُ فِي الصَّحِيحِينَ شَيْءٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ.^(٢)

(٤) جَعْفَرُ بْنُ إِيبَاسٍ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ الْيَشْكُرِيُّ، أَبُو بَشْرِ الْوَاسِطِيُّ: ثَقَّةٌ، مِنْ أَثَبَّتِ النَّاسُ فِي سَعِيدِ

بْنِ جُبَيْرٍ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٤).

(٥) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ثَقَّةٌ ثَبَّتَ قَفِيَّةً، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

(٦) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ "ثَقَّةٌ، يُدَلِّسُ"، وَقَدْ رَوَاهُ

بِالْعِنْعَنَةِ، وَوَقَعَ التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِهِ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى، وَالْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

شَوَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ:

أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٦٥٣) ك/المرضى، ب/فَضَّلُ مَنْ ذَهَبَ بَصْرُهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا أَبْلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبِيهِ فَصَبِرْ، عَوَضَتْهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ". يَرِيدُ: عَيْبَتِهِ.

وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمَتَابَعَاتِهِ، وَشَوَاهِدُهُ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ".

(١) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٧/٩، "الْنَّفَقَاتُ" ٢٢٥/٩، "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" ٦١٣/١٥، "التَّهْذِيبُ" ٢٨/٣١، "الْكَاشِفُ" ٣٥٢/٢،

تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٣٧/١١، "التَّقْرِيبُ" (٧٤٢٩).

(٢) "الْنَّفَقَاتُ" لِلْعِجْلِيِّ ٣٣٤/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١١٥/٩، "الْكَامِلُ" ٤٥٦/٨، "التَّهْذِيبُ" ٢٧٢/٣٠، "الْكَاشِفُ" ٣٣٨/٢، "جَامِعُ

التَّحْقِيقِ" (ص/١١٣ و٢٩٤)، "التَّقْرِيبُ" (٧٣١٢)، "طَبَقَاتُ الْمُدَلِّسِينَ" (ص/٤٧)، "هَدْيُ السَّارِيِّ" (ص/٤٤٩).

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، ورجال أبي يعلى ثقات. (١)

وقال ابن حجر: صحَّحه ابنُ جِبَّانَ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ هُشَيْمٍ. (٢)

والحديث عدّه الكتاني في "نظم المتناثر" مِنَ المتواتر، وقال: وفي "اللائل المصنوعة" أنّه ورد بأسانيد بعضها صحيح، وبعضها حسن، وبعضها ضعيف، قال (أي السيوطي في "اللائل"): وقد سقتها في الأحاديث المتواترة. قال الكتاني: ولم أره في الأزهار. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن أبي بشرٍ إلا هُشَيْمٌ، ولا يروى عن ابن عباسٍ إلا بهذا الإسناد.

قلت: ممّا سبق يتبيّن أنّ حكم الإمام على الحديث بالتّردّد صحيح، وهو تفرّدٌ نسبيّ، ولم أقف - على حدّ بحثي - على ما يدفعه، وظاهر كلام المصنّف ﷺ يفيد أنّ التّفرّد يقفّ عند هُشَيْمِ بنِ بَشِيرٍ.

خامساً: التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: المراد أنّه يصبرٌ مستحضرًا ما وعد الله به الصّابِر من الثّواب، لا أنّ يصبرَ مُجرّدًا عن ذلك؛ لأنّ الأعمال بالنيّات، وإبتلاء الله عبده في الدُّنيا ليس من سخطه عليه، بل إمّا لدفع مكروهه، أو لكَفارة ذنوبه، أو لرفع منزلته، فإذا تلقى ذلك بالرضا تمّ له المراد وإلا يصبر.

وقوله: "عَرْضُهُ مِنْهَا الْجَنَّةُ" هَذَا أَكْثَرُ الْعَوَاصِ لِأَنَّ الْإِلْتِدَادَ بِالْبَصْرِ يَفْنَاءُ الدُّنْيَا، وَالْإِلْتِدَادَ بِالْجَنَّةِ بَاقٍ بِنَقَائِهَا، وَهُوَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ بِالشَّرْطِ الْمَذْكُورِ، وَالصَّبْرُ النَّافِعُ هُوَ مَا يَكُونُ فِي أَوَّلِ وَقُوعِ الْبَلَاءِ، فَيَفْوِضُ وَيُسَلِّمُ، وَالْأَفْتَى تَصَجَّرُ وَيَتَّقَى فِي أَوَّلِ وَهْلَةٍ ثُمَّ يَنْسَ قَيْصِرُ لَا يَكُونُ حَصْلَ الْمَقْصُودِ. (٤)

قال ابن بطال: هذا الحديث حجة في أنّ الصبر على البلاء ثوابه الجنة، ونعمة البصر على العبد وإن كانت من أجل نِعَمِ الله تعالى، فعوض الله عليها الجنة أفضل من نعمتها في الدنيا، لنفاذ مدة الالتدّاد بالبصر في الدنيا وبقاء مدة الالتدّاد به في الجنة. (٥)



(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٠٨/٢).

(٢) يُنظر: "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية" (٨٨/١١).

(٣) يُنظر: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/١١٥/حديث رقم ٩٩).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (١١٦/١٠).

(٥) يُنظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطّال (٣٧٧/٩).

[٥٨٤/١٨٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، حَدَّثَنِي عَنِّي عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِي، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقَمِيْسِي، عَن عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِي، عَن أَسْمَاءِ بْنِ الْحَكَمِ الْفَرَارِي. عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا حَدَّثَنِي عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ صَدَّقْتُهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ - وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ -، أَنَّهُ ﷺ قَالَ: « مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن معاوية بن أبي العباس إلا مروان، فترد به: عيسى بن مساور.

أولاً- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الدعاء" (١٨٤٤)، قال: حدثنا أحمد بن القاسم، به، بدون ذكر قصة الاستحلاف.
- وابن عدي في "الكمال" (١٤٢/٢) - ومن طريقه ابن العديم في "تاريخ حلب" (١٦٠٤/٤) -، وأبو بكر الإسماعيلي في "معجم شيوخه" (٣٢٢)، من طريق أيوب بن محمد الوزان، عن مروان بن معاوية، به.
- وأخرجه السري بن يحيى في "حديث الثوري" (٢٠٩)، وأحمد في "مسنده" (٢)، وفي "فضائل الصحابة" (١٤٢) - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٣٠/٣)، والضياء في "المختارة" (٨) -، وابن ماجه في "سننه" (١٣٩٥) ك/ إقامة الصلاة، ب/ ما جاء في أن الصلاة كفارة، والمرزوقي في "مسند أبي بكر ﷺ" (٩)، والبرزاري في "مسنده" (٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٠١٧٧) ك/ عمل اليوم والليلة، ب/ ما يفعل من لي يذنب، وأبو يعلى في "مسنده" (١٢ و ١٥)، والطبري في "تفسيره" (٧٨٥٤)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٠٤٣)، والطبراني في "الدعاء" (١/١٨٤٢)، وتمام في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (٤١٤) -، وابن العساري في "فضائل أبي بكر ﷺ" (٣٠) - بذكر الموقوف فقط -، وابن العديم في "تاريخ حلب" (١٦٠٤/٤)، وابن الجزري في "مناقب علي بن أبي طالب ﷺ" (٤٨ و ٥٠)، من طرق عن سفيان الثوري.
- والمرزوقي في "روائده على الزهد لابن المبارك" (١٠٨٨)، والبرزاري في "مسنده" (١١)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٦٠٤٨)، والطبراني في "الدعاء" (٦/١٨٤٢)، وابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (١٧٥)، من طريق شريك بن عبد الله النخعي.
- والطيالسي في "مسنده" (١) - ومن طريقه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٤١٨٠ و ٥٩٤٦) -، وأحمد في "مسنده" (٤٧ و ٤٨)، والمرزوقي في "مسند أبي بكر ﷺ" (١٠)، والبرزاري في "مسنده" (٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٣ و ١٤) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٩) -، والطبري في "تفسيره" (٧٨٥٣)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٠٤١ و ٦٠٤٢)، والطبراني في "الدعاء" (١٨٤١)، من طريق شعبة بن الحجاج.
- والطيالسي في "مسنده" (٢) - ومن طريقه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٩٤٧) -، وأحمد في "مسنده" (٥٦)، وفي "فضائل الصحابة" (٦٤٢)، وأبو داود في "سننه" (١٥٢١) ك/ الصلاة، ب/ في الاستغفار،

والترمذي في "سننه" (٤٠٦) ك/الصلاة، ب/مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ جُنْدَ النَّوْتَةِ، ويرقم (٣٠٠٦) ك/التفسير، ب/مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، والمرزوقي في "مسند أبي بكر ﷺ" (١١)، والبزار في "مسنده" (١٠)، والنسائي في "الكبرى" (١٠١٧٨) ك/عمل اليوم والليلة، ب/مَا يَفْعَلُ مَنْ يُلِي بِذَنْبٍ، ويرقم (١١٠١٢) ك/التفسير، ب/قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا الذُّنُوبَ وَمَنْ يُغْفِرِ اللَّهُ لَهُ لَا يَكُنْ فِي أَعْيُنِنَا﴾ (١)، وأبو يعلى في "مسنده" (١١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الضياء في "المختارة" (١٠) -، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٠٤٥ و ٦٠٤٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٢٣)، والطبراني في "الدعاء" (٥/١٨٤٢)، وابن عدي في "الكامل" (١٤٢/٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابن العديم في "تاريخ حلب" (٤/١٦٠٤) -، وابن بشران في "أماله" (٦٧٨)، والبخاري في "شرح السنة" (١٠١٥)، وفي "تفسيره" (١٠٨/٢)، وأبو طاهر السلفي في "الطبوريّات" (٦٣٧)، والضياء في "المختارة" (١١)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ الوَضَّاحِ بن عبد الله اليَشْكُرِيِّ.

- والحُمَيْدِيُّ في "مسنده" (١ و ٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ العَقْلِيُّ في "الضعفاء" (١/١٠٦)، وابن عساكر في "الأربعون البلدانية" (ص/٥٢)، والضياء في "المختارة" (٧) -، وابن أبي شَيْبَةَ في "المصنّف" (٧٦٤٢)، وأحمد في "مسنده" (٢)، وفي "فضائل الصحابة" (١٤٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣/٣٣٠)، والضياء في "المختارة" (٨) -، وابن ماجه في "سننه" (١٣٩٥) ك/إقامة الصلاة، ب/مَا جَاءَ فِي أَنَّ الصَّلَاةَ كَفَّارَةٌ، والمرزوقي في "مسند أبي بكر ﷺ" (٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٠١٧٥ و ١٠١٧٦) ك/عمل اليوم والليلة، ب/مَا يَفْعَلُ مَنْ يُلِي بِذَنْبٍ، وأبو يعلى في "مسنده" (١٢)، والطبري في "تفسيره" (٧٨٥٤)، والطبراني في "الدعاء" (٢/١٨٤٢)، وابن عدي في "الكامل" (٢/١٤٢)، وتَمَّام بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض النسيم" (٤١٤) -، وأبو نُعَيْم في "تاريخ أصبهان" (١/١٤٢)، وابن الجزري في "مناقب علي بن أبي طالب ﷺ" (٤٨ و ٥٠)، مِنْ طَرِيقِ عَن مِسْعَرِ بن كِدَام.

- وأبو يعلى في "مسنده" (١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابن عساكر في "الأربعون البلدانية" (ص/٥٤) -، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٦٠٤٧)، والطبراني في "الدعاء" (٣/١٨٤٢)، وابن شاهين في "الترغيب في الأعمال" (١٧٥)، والخطيب البغدادي في "الكفاية في علم الرواية" (٤٢)، مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بن الرَّبِيعِ.

سَنَتَهُمُ عَن عُثْمَانَ بنِ المَغِيرَةِ النَّقْفِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الأوجهِ عَنْهُ (٢) -، عَن عَلِي بنِ رَبِيعَةَ، بِهِ.

وفي بعض الروايات عن شعبة، قال: عن أسماء، أو أبي أسماء الفزاري. وأحياناً يقول: عن أسماء، أو ابن أسماء. وقال البزار: وهذا الحديث زوائد شعبة، ومسعر، وسفيان الثوري، وشريك، وأبو عوانة وقيس بن الربيع، ولا نعلم أحداً شك في أسماء أو أبي أسماء إلا شعبة.

قلت: والصواب رواية الجماعة، وكان شعبة يخطئ في أسماء الرواة. (٣)

(١) سورة آل عمران، آية (١٣٥).

(٢) يُنظَرُ: "الدعاء" للطبراني حديث رقم (١٨٤٣)، و"العلل" للدارقطني (١/١٧٨/مسألة ٨)، "تاريخ حلب" (٤/١٦٠٦).

(٣) يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" (١٢/٤٩٤).

وفي بعض الروايات بدون ذكر الاستحلاف، وزاد في آخره في بعض الروايات عن شعبة: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ
 الْآيَةَ ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ فَرِحَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ ،
 الْآيَةَ، ﴿ وَمَنْ يَمَلَّ سُوْماً أَوْ يَظْلِمَ نَفْسَهُ ﴾ ^(١) الْآيَةَ. وفي رواية: وتلا إحدى هاتين الآيتين. وزاد أبو عوانة: ثُمَّ
 قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

وقال الترمذي: وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس، وأبي أمامة، ومعاذ. وحديث عليّ حديث
 حَسَنٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَلَا نَعْرِفُ لِأَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ حَدِيثًا إِلَّا هَذَا.
 وقال البزار: وهذا الكلام لا نعلمه يُرْوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، عن النبي ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ - يقصد
 الحديث من طريق علي بن ربيعة عن أسماء، ومن طريق عبد الله بن سعيد عن جدّه أبي سعيد المقبري -،
 وَقَوْلِ عَلِيٍّ: إِنَّمَا رَوَاهُ أَسْمَاءُ بْنُ الْحَكَمِ، وَأَسْمَاءُ مَجْهُولٌ، لَمْ يُحَدِّثْ بِغَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ إِلَّا عَلِيُّ
 ابْنِ رَبِيعَةَ، وَالْكَلامُ لَمْ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وقال العفيلّي: وقد روى عليّ عن عمّار ولم يستخلفه. وقال: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ
 الْمَدِينِيِّ، قَالَ: قَدْ رَوَى عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَحَادِيثَ نَكْرَةً مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

وقال ابن عدي: طريقه حَسَنٌ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا، وَأَسْمَاءُ لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ، وَلَعَلَّ لَهُ حَدِيثًا آخَرَ.
 وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَيُرْوَى عَنْهُ غَيْرَ وَاحِدٍ.
 وقال ابن عساكر: هَذَا حَدِيثٌ مَحْفُوظٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، انْقَرَدَ بِهِ عَنْهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَبُو
 الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا أَسْمَاءُ بْنُ الْحَكَمِ الْقَرَارِي.

وأسد ابن العديم عن مكي بن هارون الزنجاني، قال: أسماء بن الحكم الفزاري لا يعرف إلا بهذا الحديث،
 ويقال إنه قد روى أيضا حديثا لم يتابع عليه، ولا أحفظه، وهذا الحديث مداره على عثمان بن المغيرة، رواه
 عنه الثوري، وشعبة، ومسعر، وزائدة، وإسرائيل، وأبو عوانة، وعند الحفاظ أجمع وأهل المعرفة بهذا الشأن أنه
 لم يروه عن علي بن ربيعة غير عثمان، وقد تابعه معاوية بن أبي العباس، وهو طريق غريب عجيب. ^(٢)

■ وَالْحَمْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥-٧)، وَالطَّبْرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ" (٧٨٥٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الدَّعَاءِ" (١٨٤٦)، مِنْ
 طَرِيقَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَيْسَانَ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.
 قُلْتُ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ". ^(٣)

وذكر الدارقطني في "العلل" (١٧٦/١-١٨٠) طرقاً أخرى كثيرة لهذا الحديث، وبعضها عند الطبراني في
 "الدَّعَاءِ" برقم (١٨٤٣، ١٨٤٥، ١٨٤٧)، ثُمَّ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ - بعد ذكره لما فيه من الاختلاف، وما في

(١) سورة النساء، آية (١١٠).

(٢) يُنظَرُ: "بَغِيَّةُ الطَّلَبِ فِي تَارِيخِ حَلَبٍ" (٤/١٦٠٦).

(٣) يُنظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٣٣٥٦).

بَعْضَهَا مِنَ الضَّعْفِ الشَّدِيدِ -؛ وَأَحْسَنَهَا إِسْنَادًا وَأَصَحَّهَا مَا رَوَاهُ النَّوْرِيُّ، وَمَنْ تَابِعَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ.

ثانياً- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عيسى بن مساور الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).

(٣) مزوان بن معاوية الفزاري: "تقّة حافظ"، كان يُدَلِّس أسماء الشيخ، تقدّم في الحديث رقم (١١٧).

(٤) معاوية بن أبي العباس القيسي: "كان يسرق أحاديث الثوري فيرويهما عن شيوخه، فافتضح أمره فتركه"، تقدّم في الحديث رقم (١٧١).

(٥) علي بن زبيعة الوالي الأسيدي، ويقال: البجلي، أبو المغيرة الكوفي.

روى عن: أسماء بن الحكم الفزاري، وعلي بن أبي طالب، والمغيرة بن شعبة رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: معاوية بن أبي العباس القيسي، وأبو إسحاق السبيعي، وسعيد بن عبيد الطائي، وآخرون.

حاله: قال ابن مَعِين، وابن سعد، والعجلي، والنسائي، وابن حجر: "ثقة". وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: "من العلماء الأثبات". وروى له الجماعة.^(١)

(٦) أسماء بن الحكم الفزاري، وقيل: السلمي، أبو حسان الكوفي.

روى عن: علي بن أبي طالب رضي الله عنه. روى عنه: علي بن زبيعة، والركن بن الربيع^(٢)، وزيد بن أبي رجا.

حاله: شهد صيفين مع علي رضي الله عنه. وقال ابن سعد: قليل الحديث. وقال البخاري: لم يرو عنه إلا هذا الواحد،

وحديث آخر^(٣)، ولم يتابع عليه، وقد روى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، بعضهم عن بعض، فلم يُخَلَّف بعضهم بعضاً.

وقال البزار: مجهول لم يُحدِّثْ أبداً بهذا الحديث، ولم يُحدِّثْ عنه غير علي بن زبيعة، ولا يُحتجُّ بكل ما

كان هكذا من الحديث. وتعبه موسى بن هارون، فقال: ليس بمجهول؛ فقد روى عنه علي بن زبيعة، والركن

بن الربيع، وعلي قد سمع من علي، فلو أن أسماء عنده مرضياً ما أدخله بينه وبينه في هذا الحديث.

(١) ينظر: "الجرح والتعديل" ١٨٥/٦، "الثقات" ١٦٠/٥، "التهذيب" ٤٣٠/٢٠، "السير" ٤٨٩/٤، "التقريب" (٤٧٣٣).

(٢) ورواية الركن بن الربيع، عن أسماء بن الحكم في "مُصنَّف عبد الرزاق" حديث رقم (١٦٩٥).

(٣) لعله يقصد به ما أخرجه عبد الرزاق في "المُصنَّف" (١٦٩٥)، عن إسرائيل، عن الركن بن الربيع، عن أسماء بن الحكم

الفزاري قال: سألت رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: عن الأضاق في المسجد، فقال: هي خطيئة، وكفارتها نكثها. بينما أخرجه ابن

أبي شيبة في "المُصنَّف" (٧٤٧٤)، عن زائدة، عن الركن، عن أبيه، عن أسماء بن الحكم، بنحوه.

قلت: والحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤١٥) ك/الصلوة، ب/كفارة البزاق في المسجد، ومُسنَّه في "صحيحه" (٥٥٢)

ك/الصلوة، ب/البزاق في المسجد خطيئة، عن أس بن مالك رضي الله عنه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها».

ولأسماء حديث آخر موقوفاً، أخرجه ابن العساري في "فضائل أبي بكر رضي الله عنه" (٤٥)، من طريق موسى بن زكريا، عن روح بن

عبد المؤمن، عن يعقوب الحضرمي، عن أبي عروة، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن زبيعة، عن أسماء بن الحكم، قال:

سأل رجل علياً عن أبي بكر وعمر، فقال: كانوا أميين هاديين زبديين مُشيدتين مُفلحين مُنجزين خرجا من الدنيا خميصين.

وقال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يُخطئ. ومع ذلك فقد حَرَجَ حَبِيبُهُ فِي "صحيحه"^(١). واعترض ابن حجر على ذلك فقال: وأخرج له هذا الحديث في "صحيحه"، وهذا عجيب؛ لأنه إذا حكم بأنه يُخطئ، وجزم البخاري بأنه لم يرو غير حديثين يخرج من كلاهما أن أحد الحديثين خطأ، ويلزم من تصحيحه أحدهما انحصار الخطأ في الثاني.

وقال ابن عدي: لا يُعْرَفُ إِلَّا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَعَلَّ لَهُ حَدِيثًا آخَرَ. وقال الذهبي: وثق، وماله سوى هذا الحديث. وقال ابن الجزري: ثقة. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوق. وقال الشيخ/أحمد شاكر: ثقة.

فالحاصل: أنه "صدوق"، روى عنه اثنان من الثقات، ووثق، وحسن حديثه آخرون - كما سيأتي -^(٢).
 (٧) علي بن أبي طالب ؑ: "صحابي جليل، وابن عم النبي الكريم ؐ"، تقدم في الحديث رقم (٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّيْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ كَانَ يَسْرِقُ أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ فَيُرْوَاهَا عَنْ شُيُوبِهِ، فَافْتَضَحَ أَمْرَهُ فَتَرَكُوهُ، وَالْحَدِيثَ مَعْرُوفٌ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثَ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ (شُعْبَانَ الثَّوْرِيِّ، وَشَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَأَبُو عَوَانَةَ الْوَصَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، وَمَسْعَرُ بْنُ كِدَّامٍ، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ)، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؑ، بِهِ.
 وَالْحَدِيثَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ "حَسَنٌ لِدَاثِهِ"؛ لِأَجْلِ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ "صَدُوقٌ".

شواهد للحديث:

وفي الباب عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ ؓ، يَشْهَدُ لِمَا رَفَعَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ؓ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَحْدِثُ فِيهِمَا نَسَةً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ». ^(٣)
 وعليه فالمرفوع يرتقي بشواهد إلى "الصحيح لغيره"؛ ويبقى الموقف عن سيدنا علي ؑ على حسنه.

(١) فقد أخرج رواية الباب في "صحيحه" حديث برقم (٦٢٣).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" (٥٤/٢)، "الثقات للعجلي" (٢٢٣/١)، "مسند البزار" (١٨٨/١)، "الضعفاء الكبير" للعقيلي (١٠٧/١)، "الثقات لابن حبان" (٥٩/٤)، "الكامل" (٤٣/٢)، "بغية الطلب في تاريخ حلب" (١٦٠٢/٤)، "التهذيب" (٥٣٣/٢)، "الميزان" (٢٥٦/١)، "مناب الأسد الغالب علي بن أبي طالب ؑ لابن الجزري (ص/٤٥)، "تهذيب التهذيب" (٢٦٧/١)، "التقريب" (٤٠٨)، "مسند أحمد" بتحقيق الشيخ/شاكر حديث رقم (٢)، "سنن الترمذي" بتحقيق الشيخ/شاكر حديث رقم (٤٠٦).

(٣) أخرج البخاري في "صحيحه" (١٥٩ و ١٦٠) ك/الوضوء، ب/الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، ويرقم (١٦٤) ك/الوضوء، ب/المضمضة في الوضوء، ويرقم (١٩٣٤) ك/الصوم، ب/سواك الرطب واليابس للصائم، ومسلم في "صحيحه" (٢٢٦) ك/الطهارة، ب/صفة الوضوء وكماله، ويرقم (٢٢٧) ك/الطهارة، ب/فضل الوضوء والصلاة عقبه.

- والحديث حسنه الترمذي، وابن عدي، والبيهقي، وابن الجزري. وقال الدارقطني - بعد أن ذكر طرقه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه -: وأحسنها إسنادًا وأصحها ما رواه الثوري، ومن تابعه عن عثمان بن المغيرة. وقال ابن عساکر: هَذَا حَدِيثٌ مَحْفُوظٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه - كما سبق ذكره في التخریج -.

وقال الذهبي: رواه مسعر، وشريك، وسفيان، وأبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، وإسناده حسن. (1)

وقال ابن كثير: هذا الحديث قد ذكرنا طرقه والكلام عليه مستقصى في "مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه"، وبالجملة فهو حديث حسن، وهو من رواية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن خليفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ثم ذكر له شواهد عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، ثم قال: فقد ثبت هذا الحديث من رواية الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، عن سيد الأولين والآخرين ورسول رب العالمين، كما دل عليه الكتاب المبين من أن الاستغفار من الذنب ينفع العاصين. (2)

والحديث حسنه الحافظ ابن حجر في "الفتح"، وقال في "التهذيب": هذا الحديث جيد الإسناد. (3)

وقال الألباني - في الحكم على الحديث بإسناد أبي داود -: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال البخاري؛

غير أسماء بن الحكم على خلاف فيه لا يضمر، والحديث صححه ابن حبان، وحسنه الترمذي. (4)

وقال الشيخ/ أحمد شاكر: هذا الحديث حديث صحيح. (5)

- بينما ذهب بعض أهل العلم إلى القول بِنكارة الحديث الموقوف على سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، في استحلافه من حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

فالحديث ذكره البخاري، وأعله بقوله: ولم يرو عن أسماء بن الحكم، إلا هذا الواحد، وحديث آخر ولم يتابع عليه؛ وقد روى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، بعضهم، عن بعض، فلم يحلف بعضهم بعضاً. (1)

وتبع العقبلي البخاري في إنكار الاستحلاف، وقال: قد سمع علي من عمر فلم يستحلفه. (2)

وقال البرزالي - كما سبق في التخریج -: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا من هذين الوجهين - يقصد الحديث من طريق علي بن ربيعة عن أسماء، ومن طريق عبد الله بن سعيد عن جده أبي سعيد المقبري -، وقول علي: إنما رواه أسماء بن الحكم، وأسماء مجهول، لم يحدث بغير هذا

(1) يُنظر: "تذكرة الحفاظ" (ص/ 10-11)، "المغني في الضعفاء" (1/ 145)، "الميزان" (1/ 255).

(2) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (2/ 124).

(3) يُنظر: "فتح الباري" (1/ 98)، "تهذيب التهذيب" (1/ 268).

(4) يُنظر: "صحيح أبي داود" (202/5) حديث برقم (1361).

(5) يُنظر: تعليقه على "مسند الإمام أحمد" حديث رقم (2)، و"سنن الترمذي" حديث رقم (406).

(1) يُنظر: "التاريخ الكبير" (2/ 54).

(2) يُنظر: "الضعفاء الكبير" (1/ 107).

الحديث، ولم يُحَدِّثْ عنه إلا عليّ ابن ربيعة، والكلامُ لم يُروَ عن عليّ إلا من هذا الوجه.

قلتُ: أمّا قول البخاري، فأجاب عنه المزيّ بقوله: ما ذكره البخاري ﷺ لا يقدح في صحة هذا الحديث، ولا يُوجب ضعفه، أمّا كونه لم يُتابع عليه، فليس شرطاً في صحة كل حديث صحيح أن يكون لراويهِ مُتابع عليه، وفي الصحيح عدّة أحاديث لا تُعرف إلا من وجه واحد، نحو حديث: "الأعمالُ بالنّيّة"، الذي أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول وغير ذلك؛ وأمّا ما أنكره من الاستحلاف، فليس فيه أن كل واحد من الصحابة كان يستحلف من حدّثه عن النَّبِيِّ ﷺ، بل فيه أن عليّاً ﷺ كان يفعل ذلك، وليس ذلك بمنكر أن يحتاط في حديث النَّبِيِّ ﷺ، كما فعل عُمر ﷺ في سؤاله البيهنة بعض من كان يروي له شيئاً عن النَّبِيِّ ﷺ^(١)، كما هو مشهور عنه، والاستحلاف أيسر من سؤال البيهنة، وقد روي الاستحلاف عن غيره أيضاً؛ على أنّ هذا الحديث له مُتابع، رواه سُلَيْمَانُ بْنُ يَزِيدِ الكعبي عن المقبري، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، عن عليّ ﷺ، ورواه عبد الله بن سَعِيدِ بن أبي سَعِيدِ المقبري، عن جده، عن عليّ، ورواه داود بن مهران الدباغ، عن عُمر بن يزيد عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن عليّ، ولم يذكروا قصة الاستحلاف، والله أعلم.^(٢)

وتعبّه مُغلطاي، فقال - ما ملخصه -: كلام المزي فيه نظر في مواضع:

الأول: قوله: ما قاله لا يقدح في صحة هذا الحديث، لأن كلام البخاري لا يتمخض لهذا الحديث، ولقائل أن يقول: إنّما عنى الحديث الآخر الذي أشار إليه إذ هو أقرب مذكور، فَعَطَفَ الكلام عليه أولى، ويكون قد رد الحديثين جميعاً، الأول: بإنكاره الحلف، والثاني: بعدم المتابعة، لا يتجه غير هذا، وهذا من حسن تصنيف البخاري ﷺ، ولهذا قال حين بلغه أن ناساً طعنوا في شيء من "تاريخه": إن شيوخهم لا يهتدون لوضعه.

الثاني: قوله: وقد روى الاستحلاف عن غيره أيضاً مردود بأمرين: الأول: من هو هذا الذي روى عنه ذلك؟ ومن ذكره؟ وفي أي موضع هو؟ بل لقائل أن يقول: لو كان رآه لذكره كما ذكر المتابع، وليس قوله بأولى من قول البخاري النافي، وليست مسألة النافي والمثبت، لعدم التساوي. والثاني: على تقدير وجود واحد أو اثنين لا يقدح في عموم قول البخاري، لاحتمال أن يكون من صغار الصحابة فعله اقتدى بعلي وتقليداً له.

الثالث: قوله ليس فيه - يعني في الحديث - أن كل واحد من الصحابة كان يستحلف من حدّثه مردود

بأن البخاري ﷺ لم يقله، ولا هو موجود في كلامه، ولو أراد ما أطاقه، لعدم الإحاطة بكل فرد.

الرابع: قوله: المتابعة ليست شرطاً في صحة الحديث، ومسلم وغيره يشترط أن يكون المنفرد حافظاً

ضابطاً ثقة، أمّا إذا كان يمثل أسماء فيحتاج إلى متابعين.^(٣)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٢٤٥) ك/الاستئذان، ب/التسليم والإستئذان ثلاثاً، وبرقم (٢٠٦٢) ك/البويغ، ب/الخروج في التجارة، ومُسلّم في "صحيحه" (٢١٥٣) ك/الآداب، ب/الاستئذان.

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٥٣٤/٢).

(٣) يُنظر: "إكمال تهذيب الكمال" (١٣٦/٢-١٣٨).

وتعقبه ابن حجر أيضًا فيما ذكره من المتابعات، فقال: والمتابعات التي ذكرها لا تشد هذا الحديث؛ لأنها ضعيفة جدًا، ولعل البخاري إنما أراد بعدم المتابعة في الاستحلاف أو الحديث الآخر الذي أشار إليه. (١)
 وقال ابن حجر أيضًا: وأما صنيع علي ؑ في الاستحلاف فقد أنكر البخاري صحته؛ وعلى تقدير ثبوته، فهو مذهب تفرّد به، والحامل له على ذلك هو المبالغة في الاحتياط، والله أعلم. (٢)

قلت: مجموع كلام من استنكر الحديث من أهل العلم إنما يدور حول انفراد أسماء بن الحكم بهذا الحديث عن علي بن أبي طالب ؑ، والقول بضعفه، فمثله لا يُحتمل منه التفرّد؛ لكن - بفضل الله - بعد أن ثبت أنه "صدوق"، وقد شهدَ صقّين مع سيدنا علي ؑ - كما ذكره ابن العديم في "تاريخ حلب" -، فأصبح مثله يُحتمل منه التفرّد، خاصة إذا كان التفرّد في هذه الطبقة، مع عدم وجود ما يُخالفه، بل ويؤيده ما كان سيدنا عمر بن الخطّاب ؑ يقلعه من سؤال البينة، فهو يدل على أنّ الصحابة ؑ كانوا يحتاطون في رواية الحديث عن النبي ﷺ كلّ بطريقته الخاصة، فهذا كلّهُ يدل على أنّ الحديث ليس فيه نكارة، ولا غرابة؛ لذا ذهب غير واحد من أهل العلم إلى القول بقبوله - كما سبق -، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ؑ:

قال المصنّف ؑ: لم يروّه عن معاوية بن أبي العباس إلا مروان، تفرّد به: عيسى بن المساور. **قلت:** وممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ؑ، إلا في قوله: تفرّد به: عيسى بن المساور، فقد جانبه الصواب في ذلك، حيث تابعه أيوب بن محمد الوزّان، أخرجه ابن عديّ، والإسماعيلي.

خامساً: التعليق على الحديث:

قال الباقلاني: لم يرد أبو الحسن ؑ بهذا القول إخلاف عمر سيد المهاجرين والأنصار، وإنما عنى بذلك أنه كان يُخلف من لا صحبة له طويلة، ولا ضبط كضبط غيره، ممّن يجوز عليه الغلط، وشيء من التساهل في الحديث على المعنى ونحو ذلك. (٣)

وقال الحافظ ابن حجر: الحديث فيه إشارة إلى أنّ من شرط قبول الاستغفار أن يُقلع المُستغفر عن الذنّب، وإلا فالاستغفار باللسان مع التكبّس بالذنّب كالتلّاعب. (٤)



(١) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (١/٢٦٨).
 (٢) يُنظر: "اللُّكّت على ابن الصلاح" (١/٢٤٦).
 (٣) يُنظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٢/١٣٦).
 (٤) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١/٩٩).

[١٨٥/٥٨٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيَّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

زَكَرِيَّا، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ.

عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، فَقَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٣٤٢)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، بِهِ.

▪ وأبو عوانة في "المستخرج" (١٠٧)، مِنْ طَرِيقِ زَكَرِيَّا بْنِ عَدِي، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، بِهِ.

▪ وأبو بكر الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٧٦٨)، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَمَجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِهِ.

▪ والحميدي في "مُسْنَدِهِ" (٨١٦)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٩٢٢٨)، وَأَبُو بَكْرِ الْخَلَّالُ فِي "السُّنَّةِ" (١٢٠٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٢٣٥١)، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ - وَوَقَعَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ مَقْرُونًا بِرَوَايَةِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ -.

- وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٩١٩٥)، وَالْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٢٠٤) ك/الأحكام، ب/كَيْفَ يَبَايِعُ الْإِمَامَ النَّاسَ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣/٥٦) ك/الإيمان، ب/بَيَّانُ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ المَرْزُوقِيُّ فِي "تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ" (٧٦٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٨٦٧٠) ك/السير، ب/الطَّاعَةُ فِيمَا يَسْتَطِيعُ، وَفِي "الصَّغْرَى" (٤١٨٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" (١١٤٣)، وَفِي "الْكَبِيرِ" (٢٣٥٤)، وَأَبُو بَكْرِ الأَبْهَرِيُّ فِي "قَوَائِدِهِ" (١٤)، وَابْنُ مَثَدَةَ فِي "الإيمان" (٢٧٩)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "المُسْتَدْرَجِ" (١٩٦)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (١٦٥٥٥)، مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَبُو الْحَكَمِ العَنْزِيُّ.

ثَلَاثَتُهُمْ (مَجَالِدُ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَسَيَّارُ)، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِهِ. وَزَادَ الحُمَيْدِيُّ: "عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ". وَفِي رَوَايَةِ سَيَّارٍ: مُخْتَصِرًا بِذِكْرِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

▪ وَالبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٧) ك/الإيمان، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ، لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"، وَبِرَقْمِ (٥٢٤) ك/الصَّلَاةِ، ب/الْبَيْعَةُ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَبِرَقْمِ (١٤٠١) ك/الزَّكَاةِ، ب/الْبَيْعَةُ عَلَى إِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَبِرَقْمِ (٢٧١٥) ك/الشُّرُوطِ، ب/مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الإِسْلَامِ وَالأَحْكَامِ وَالمُبَايَعَةِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١/٥٦) ك/الإيمان، ب/بَيَّانُ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ».

- وَالبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٧١٤) ك/الشُّرُوطِ، ب/مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الإِسْلَامِ وَالأَحْكَامِ

وَالْمُبَايَعَةَ، وَمُسْلَمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/٥٦) ك/الإيمان، ب/بَيَانُ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، مِنْ طَرِيقِ سُقْيَانَ بْنِ عُبَيْتَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضَّبِّيُّ، أَبُو عَثْمَانَ الوَاسِطِيُّ: "بَقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٣).

(٣) إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُكْرِيَّا الخُلْقَانِيُّ، أَبُو زِيَادِ الخَوْفِيُّ.

رَوَى عَنْ: دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّوَالِبِيُّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ: "بَقَّةٌ". وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: حَدِيثُهُ حَدِيثٌ مُقَارِبٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٌ": "بَقَّةٌ مُصَنَّفٌ، شَيْعِيٌّ.

- وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: صَدُوقٌ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: حَسَنُ الْحَدِيثِ، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "المِيزَانَ" وَغَيْرِهِ: صَدُوقٌ يَتَشَبَّعُ. وَرَمَزَ لَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "اللِّسَانِ" بِ (صح): الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِيهِ بِلَا حِجَّةٍ. وَفِي "التَّقْرِيبِ": "صَدُوقٌ، يُخْطِئُ قَلِيلًا.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ، وَالْعَجَلِيُّ: ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ.

فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "صَدُوقٌ"، وَتَضْعِيفُهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْخَطَأِ، أَوْ التَّشْبِيهِ، فَقَدْ رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(١)

(٤) دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ دِينَارِ بْنِ عَدَّافِ البَصْرِيِّ.

رَوَى عَنْ: عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَالْحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُكْرِيَّا، وَالْحَمَّادَانِ، وَشُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ: "بَقَّةٌ"، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ. وَقَالَ أَحْمَدُ: "بَقَّةٌ بَقَّةٌ، وَمِثْلُهُ لَا

يُسْأَلُ عَنْهُ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ: "بَقَّةٌ". وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: مِنْ خِيَارِ أَهْلِ البَصْرَةِ مِنَ الْمُتَقِينِينَ فِي الرِّوَايَاتِ،

إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَهْمُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، رَوَى عَنْ أَنَسِ أَحَادِيثَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: "بَقَّةٌ،

مُتَّقِنٌ، كَانَ يَهْمُ بِأَخْرَجَةٍ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "بَقَّةٌ، مُتَّقِنٌ". اسْتَشْهَدَ بِهِ البَخَارِيُّ، وَرَوَى لَهُ البَاقُونَ.^(٢)

(٥) عَامِرُ بْنُ شَرَاهِيلِ الشَّعْبِيُّ: "بَقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ فَاضِلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٢).

(٦) جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَمْرٍو البَجَلِيُّ: "صَحَابِيُّ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٨).

(١) يُنظَرُ: "النَّقَاتِ" للعجلى ٢٢٥/١، "الجرح والتعديل" ١٧٠/٢، "النَّقَاتِ" ٤٤٤/٦، "الكامل" ٥١٧/١، "التهذيب" ٩٣/٣،

"الكاشف" ٢٤٦/١، "تاريخ الإسلام" ٥٨٠/٤، "الديوان" ٨٤/١، "مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٌ" (ص/١٠٥)، "الميزان" ٢٢٨/١،

"تهذيب التهذيب" ٢٩٨/١، "لسان الميزان" ٢٦٠/٩،

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٤١١/٣، "النَّقَاتِ" ٢٧٨/٦، "التهذيب" ٤٦٤/٨، "السير" ٣٧٦/٦، "التقريب" (١٨١٧).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "حَسَنٌ لِدَاثِهِ"؛ لِأَجْلِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكْرِيَا.
وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ - يَرْتَقِي الْحَدِيثَ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله على الحديث:

قال المصنف رحمته الله: لم يروه عن داود بن أبي هند إلا إسماعيل، تفرد به سعيد بن سليمان.
قُلْتُ: لم يُفَرِّدْ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، بَلْ تَابَعَهُ سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عِنْدَ الْخِرَاطِيِّ فِي "مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ"، وَلَمْ يُفَرِّدْ بِهِ كَذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكْرِيَا، بَلْ تَابَعَهُ زَكْرِيَا بْنُ عَدِيٍّ بْنِ زُرَيْقٍ كَمَا عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ فِي "الْمُسْتَحْرَجِ" - وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي التَّخْرِيجِ -، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
وَتَعَقَّبَهُ الشَّيْخُ/ الْحَوِينِيُّ فِي "تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ" بِمُتَابَعَةِ زَكْرِيَا بْنِ عَدِيٍّ وَحْدَهُ. (١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قَالَ الْفَرَطِيُّ كَانَتْ مُبَايَعَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لِأَصْحَابِهِ بِحَسَبِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ تَجْدِيدِ عَهْدِهِ، أَوْ تَوْكِيدِ أَمْرِهِ، فَلِذَلِكَ اخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهُمْ. (٢)

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ" (٢٣٩٥)، مِنْ طَرِيقِ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَدَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِلَى الْكَنَاسَةِ لِيُبْتَاعَ مِنْهَا دَابَّةً، وَغَدَا مَوْلَى لَهُ فَوَقَفَ فِي نَاحِيَةِ السُّوقِ، فَجَعَلَتْ الدَّوَابُّ تَمُرُّ عَلَيْهِ، فَمَرَّ بِهِ فَرَسٌ فَأَعْجَبَهُ، فَقَالَ: لِمَوْلَاهُ انْطَلِقْ ذَلِكَ الْفَرَسَ، فَانْطَلِقْ مَوْلَاهُ، فَأَعْطَى صَاحِبُهُ بِهِ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا، فَأَبَى صَاحِبُهُ أَنْ يَبِيعَهُ فَمَا كَسَهُ، فَأَبَى صَاحِبُهُ أَنْ يَبِيعَهُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ أَنْ تَنْطَلِقَ إِلَى صَاحِبِ لَنَا نَاحِيَةِ السُّوقِ؟ قَالَ: لَا أَبِئَالِي فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ: أَنِّي أَعْطَيْتُ هَذَا فَرَسِي ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا فَأَبَى، وَذَكَرَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ صَاحِبُ الْفَرَسِ: صَدَقَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَتَرَى ذَلِكَ ثَمَنًا، قَالَ: لَا فَرَسَكَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ تَبِيعَهُ بِخَمْسِينَ حَتَّى يَلْعَقَ سَبْعِينَ دِرْهَمًا أَوْ ثَمَانِينَ، فَلَمَّا أَنْ ذَهَبَ الرَّجُلُ أَقْبَلَ عَلَى مَوْلَاهُ، فَقَالَ لَهُ: وَبِحَاكٍ انْطَلَقْتَ لِي بِدَابَّةٍ، فَأَعْجَبْتَنِي دَابَّةُ رَجُلٍ، فَأَرْسَلْتَنِي تَشْرِيهَا، فَجِئْتَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَمُودُهُ وَهُوَ يَقُولُ: مَا تَرَى مَا تَرَى، وَقَدْ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

(١) ينظر: "تنبيه الهاجد لما وقع من النظر في كتب الأماجد" حديث رقم (١٤٨٤).

(٢) ينظر: "فتح الباري" لابن حجر (١/١٣٩).

[٥٨٦/١٨٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبِي، وَعَمِّي عَيْسَى، قَالَ: نَا سُؤَيْدٌ، عَنْ سَعْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِذَا أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعْتِنَ عَلَيْهَا، وَإِذَا أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ ».

* لم يرو هذا الحديث عن سَعْيَانَ إِلَّا سُؤَيْدٌ، تَرَدَّدَ بِهِ: ابْنَا الْمَسَاوِرِ.

أولاً:- تفريخ الحديث:

- أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤٢٢/١٤) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢١٠/٤٩) -، من طريق المُصَنِّفِ، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، بِهِ.
- وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٩٥٢)، قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا عَمِّي عَيْسَى بْنُ مَسَاوِرٍ، نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بِهِ.
- وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢١/١٧) و (١٩٧/٥٤)، من طريق إسماعيل بن جِصْنِ الْجَبِيلِيِّ، قال: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بِهِ.
- والبخاري في "صحيحه" (٦٦٢٢) ك/الأيمان والنذور، ويرقم (٧١٤٦) ك/الأحكام، ب/مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، ويرقم (٦٧٢٢) ك/الكفارات والأيمان، ب/الكفارة قَبْلَ الْحُنْثِ وَبَعْدَهُ، ويرقم (٧١٤٧) ك/الأحكام، ب/ مَنْ سَأَلَ الْإِمَارَةَ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا، وَمُسَلَّمَ فِي "صحيحه" (١٦٥٢) ك/الأيمان، ب/نَدْبَ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنْ يَأْتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَيُكْفِرَ عَنْ يَمِينِهِ، ويرقم (١٨٢٤) ك/الإمارة، ب/النَّهْيُ عَنْ طَلَبِ الْإِمَارَةِ وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا، مِنْ طُرُقِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، بِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "تَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).
- ٤) سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيف، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).
- ٥) سَعْيَانَ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيِّ: "تَقَّةٌ فِي غَيْرِ الرَّهْرِيِّ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٤).
- ٦) الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: "تَقَّةٌ قَوِيَّةٌ، فَاضِلٌ وَرِعٌّ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، وَعِنْتُهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ صَحَّحَ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، إِلَّا فِي رَوَايَتِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ فَإِنَّهُ يَدَّيْسُ عَنْهُ؛ وَأَمَّا فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ - وَإِنْ عَاصَرَهُ أَوْ لَقِيَهُ - فَلَا يَدُّ أَنْ يَصْرَحَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَإِلَّا فَمِنْقَطَعٌ - لِإِرْسَالِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ. تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣١).

٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُمْرَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ قُصَيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وعن معاذ بن جبل ﷺ.

روى عنه: الحسن البصري، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، وآخرون.

أُسْلِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وشهد غزوة تبوك مع النبي ﷺ، ثم شهد فتوح العراق، وهو الذي افتتح سجستان وغيرها في خلافة عثمان، ثم نزل البصرة، ومات بها سنة خمسين. وقيل: سنة إحدى وخمسين.^(١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل سويد بن عبد العزيز.

وللحديث متابعات في "الصحيحين" - كما سبق في التخرّيج - يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ إِلَّا سُؤِيدٌ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ الْمَسَاوِرِ.

قلت: وممّا سبق في التخرّيج يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ لم يروه عن سُفْيَانَ بن حُسَيْنِ إِلَّا سُؤِيدٌ، بينما لم ينفرد به ابنا المساور، بل تابعهما إسماعيل بن جِصْنِ الجبيلي، عند ابن عساكر في "تاريخ دمشق".

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي ﷺ: في الحديث قَوَائِدُ مِنْهَا: كَرَاهَةُ سُؤَالِ الْوَلَايَةِ، سَوَاءً وِلَايَةُ الْإِمَارَةِ وَالْقَضَاءِ وَالْحِسْبَةِ وَغَيْرِهَا، وَمِنْهَا: بَيَانُ أَنَّ مَنْ سَأَلَ الْوَلَايَةَ لَا يَكُونُ مَعَهُ إِعَانَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تَكُونُ فِيهِ كِفَايَةُ لِدَاكِ الْعَمَلِ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُؤَلَّى؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: "لَا يُؤَلَّى عَمَلًا مَنْ طَلَبَهُ أَوْ حَرَصَ عَلَيْهِ".^(٢)

وقال ابن دقيق العيد ﷺ: لَمَّا كَانَ حَظَرُ الْوَلَايَةِ عَظِيمًا، بِسَبَبِ أُمُورٍ فِي الْوَالِي، وَبِسَبَبِ أُمُورٍ خَارِجَةٍ عَنْهُ كَانَ طَلَبُهَا تَكَلُّفًا، وَدُخُولًا فِي غَرَرٍ عَظِيمٍ، فَهوَ جَدِيرٌ بِعَدَمِ الْعَوْنِ، وَلَمَّا كَانَتْ إِذَا أَتَتْ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ لَمْ يَكُنْ فِيهَا هَذَا التَّكَلُّفُ كَانَتْ جَدِيرَةً بِالْعَوْنِ عَلَى أَعْبَائِهَا وَأَقْبَالِهَا، وَفِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى أَلطَافِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْعَبْدِ بِالْإِعَانَةِ عَلَى إِصَابَةِ الصَّوَابِ فِي فِعْلِهِ وَقَوْلِهِ، تَقْضِيًا زَائِدًا عَلَى مُجَرِّدِ التَّكْلِيفِ وَالْهَدَايَةِ إِلَى التُّجْدِيدِ".^(٣)



(١) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ٨٣٥/٢، "أسد الغابة" ٤٥٠/٣، "التهذيب" ١٥٧/١٧، "الإصابة" ٤٩٠/٦.

(٢) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١١٦/١١).

(٣) يُنظَرُ: "إحكام الأحكام" (٢٥٣/٢)، وينظر: "فتح الباري" (١٢٤/١٣).

[١٨٧/٥٨٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَرَكْتُمْهَا فَأَيْمَةٌ عَلَىٰ أَسْوَلِهَا فَيَإِذْنَ اللَّهُ ﴾ ^(١): قَالَ: اللَّيْئَةُ: النَّخْلَةُ.

﴿وَلِيُخْرِىَ الْفٰسِقِينَ﴾ قَالَ: اسْتَنْزَلُوهُمْ مِنْ حُصُونِهِمْ، وَأَمُرُوا بِقَطْعِ النَّخْلِ، فَحَكَ فِي صُدُورِهِمْ. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: قَطَعْنَا بَعْضَهَا وَنَرَكْنَا بَعْضَهَا، فَلْتَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لَنَا فِيهَا قَطْعٌ مِنْ أَجْرٍ؟ وَهَلْ عَلَيْنَا فِيهَا تَرَكٌ مِنْ وِزْرِ؟

فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَرَكْتُمْهَا فَأَيْمَةٌ عَلَىٰ أَسْوَلِهَا فَيَإِذْنَ اللَّهُ وَلِيُخْرِىَ الْفٰسِقِينَ ﴾. * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ إِلَّا حَفْصٌ، تَرَدَّدَ بِهِ: عَفَّانُ.

هَذَا الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهِ:

الوجه الأول: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مَوْصُولًا).

الوجه الثاني: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

الوجه الثالث: حَفْصٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ.

وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ كَالآتِي:

أولاً- الوجه الأول: حَفْصٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مَوْصُولًا).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الضياء في "المختارة" (١٤٣)، مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنَّفِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، بِهِ.

- والترمذي في "سننه" (٣٣٠٣) ك/التفسير، ب/مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَفِي "العلل الكبير" (٦٦٦)، وَالنَّسَائِيُّ

فِي "الكبرى" (٨٥٥٦) ك/السير، ب/تَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ ﴾، وَيَرْقَمُ (١١٥١٠) ك/التفسير،

ب/قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلِيُخْرِىَ الْفٰسِقِينَ ﴾ - وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّحَاوِيُّ فِي "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (١١١١) -، عَنْ

الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّعْفَرَانِيِّ؛ وَالبَزَّازُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥١٤٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ.

كلاهما (الحسن، والفضل) قالوا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، بِهِ.

وقال الترمذي في "السنن": هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَقَالَ فِي "العلل": سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ

يَعْرِفْهُ، وَاسْتَعْرَبَهُ وَسَمِعَهُ مِنِّي. وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ: قَالَ الرَّعْفَرَانِيُّ: كَانَ عَفَّانُ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ،

عَنْ حَبِيبٍ، ثُمَّ رَجَعَ فَحَدَّثَنَا عَنْ حَفْصٍ.

(١) سورة "الحشر"، آية (٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 - ٢) عفان بن مسلم بن عبد الله الصّفّار: "ثقة ثبت"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٢).
 - ٣) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي: "ثقة فقيه تغيّر حفظه قليلاً في الآخر". ووصفه بالاختلاط ليس هو المعنى الاصطلاحي، وإنما بسبب سوء الحفظ، تقدّم في الحديث رقم (٩٢).
 - ٤) حبيب بن أبي عمرة القصاب، أبو عبد الله الجماني، مولاهم، الكوفي باع القصب. روى عن: سعيد بن جبير، ومجاهد بن جبر، وعائشة بنت طلحة بن عبيد الله، وآخرين. روى عنه: حفص بن غياث، وجبر بن عبد الحميد، وسفيان الثوري، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وأحمد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: "ثقة". وذكره ابن حبان في "الثقات".^(١)
 - ٥) سعيد بن جبير: "ثقة ثبت فقيه"، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).
 - ٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).
- ثانياً: - الوجه الثاني: حفص، عن حبيب، عن ابن جبير، عن النبي ﷺ (مُرسلاً).**

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الترمذي في "سننه" (٢/٣٣٠٣) ك/التفسير، ب/من سورة الحشر، وفي "العلل" (٢/٦٦٦)، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن - وفي "العلل": "ذاكرت بهذا الحديث عبد الله بن عبد الرحمن، فقال: أخبرنا هارون بن معاوية -، عن هارون بن معاوية، عن حفص بن غياث، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ مُرسلاً: سَمِعَ مِنِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- ١) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: "ثقة فاضلٌ مُثَقَّنٌ".^(٢)
 - ٢) هارون بن معاوية بن عبيد الله بن يسار الأشعري: "صدوق".^(٣)
 - ٣) وبقية رجال الإسناد: سبقنا تراجمهم في الوجه الأول.
- ثالثاً: - الوجه الثالث: حفص، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن أبي الزبير، عن جابر.**
- أخرجه أبو يعلى في "مُسْتَدْرَكُهُ" (٢١٨٩)، قال: ثنا سُمَيَّانُ بْنُ وَكَيْعٍ، ثنا حَفْصٌ، عن ابن جريج، عن سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: رَخِصَ لِمِ، فِي قَطْعِ النَّخْلِ، ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِمْ فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيْنَا إِثْمٌ فِيمَا قَطَعْنَا، أَوْ عَلَيْنَا فِيمَا تَرَكَْنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَرَسْتُمْوهَا قَالِمَةً عَنْ أَمْرِهَا فَبِئْسَ مَا كَفَرْنَا ﴾.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٠٦/٣، "الثقات" ١٧٧/٦، "التهذيب" ٣٨٦/٥، "الكاشف" ٣٠٩/١، "التقريب" (١١٠٢).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٣٤٣٤).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٢٤١).

قال البوصيري: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لِضَعْفِ سَفِيَّانَ بْنِ وَكَيْعٍ.^(١)

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.^(٢)

رابعاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، وَخِلَافَهُ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مُؤْصَلًا).

الوجه الثاني: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

الوجه الثالث: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ فَالْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَهُوَ أَوْثَقُ وَأَثْبَتُ، وَمَعَهُ زِيَادَةُ عِلْمٍ؛ بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثَ رَوَاهُ سَفِيَّانُ بْنُ وَكَيْعٍ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ".

خامساً- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِذَاتِهِ".

وَأَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِمَا" عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ

وَهِيَ الْبُؤْيُوتَةُ^(٣)، فَتَرَكْتُ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَبْتُمْ مِمَّا قَامَ عَلَيْهَا فَمَا أَوَّلَهَا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾^(٤).

رابعاً- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُسْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ إِلَّا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ.

قلت: مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُسْنَفُ ﷺ.

سادساً- التعليق على الحديث:

قَوْلُهُ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ ﴾ صِنْفٌ مِنَ النَّخْلِ، قَالَ السُّهَيْلِيُّ: فِي تَخْصِيصِهَا بِالذِّكْرِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ الَّذِي يَجُوزُ قَطْعُهُ مِنْ شَجَرِ الْعَدُوِّ مَا لَا يَكُونُ مَعْدًّا لِلْاِقْتِيَابِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَاتُونَ الْعَجْوَةَ وَالنَّزْيَةَ دُونَ اللَّيْنَةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازُ قَطْعِ شَجَرِ الْكُفَّارِ وَإِحْرَاقِهِ، وَبِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، وَنَافِعُ مَوْلَى بَنِي عُمَرَ، وَمَالِكٌ، وَالثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَالْجُمْهُورُ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَاللَّيْثُ بْنُ

سَعْدٍ، وَأَبُو ثَوْرٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ﷺ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُمْ لَا يَجُوزُ.^(٥)

(١) يُنظَرُ: "إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (٦/٢٨٤/٥٨٥٦).

(٢) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٧/١٢٢).

(٣) الْبُؤْيُوتَةُ: مُصَغَّرُ بُؤْرَةٍ، مَكَانٌ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَتَيْمَاءَ، مِنْ جِهَةِ قِبْلَةِ قَبَاءَ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ. "فَتْحُ الْبَارِي" (٧/٣٣٣).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٠٣١) ك/المغازي، ب/حديث بني النضير، ويرقم (٤٨٨٤) ك/التفسير، ب/قوله تعالى

﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ﴾، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٧٤٦) ك/الجهاد والسير، ب/جواز قطع أشجار الكفار وتخريقها.

(٥) يُنظَرُ: "الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَاجَّاجِ" (١٢/٥٠)، "فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ حَجَرَ (٧/٣٣٣/١٢٦٩/٨).

[٥٨٨/١٨٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِصْمَةَ بْنَ سَلِيمَانَ الْخَزَّازُ، قَالَ: نَا الْحَسَنَ بْنَ صَالِحٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِيَمْرُزٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَتَعَدَّنُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْحَمْرُ ». * لم يرو هذا الحديث عن لَيْثٍ إلا الْحَسَنُ.

أولاً: - تفريغ الحديث:

▪ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٣٠٢/١) برقم ٥١٢/٢-٣) - ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (١٩٢٥) -، والترمذي في "سننه" (٢٨٠١) ك/الأدب، ب/مَا جَاءَ فِي دُخُولِ الْحَمَّامِ، وابن عدي في "الكامل" (١٥٤/٣)، من طريق مُصْعَبِ بْنِ الْمُقَدَّامِ، عن الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، به.

وزاد فيه: "وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيمَةَ الْحَمَّامِ".

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث طَاوُسٍ، عن جَابِرٍ إلا من هذا الوجه، قال البخاري: لَيْثٌ بن أبي سُلَيْمٍ صَدُوقٌ وَرِيماً يَوْمَ فِي الشَّيْءِ. وقال البخاري أيضاً: قال أحمد بن حنبل: لَيْثٌ لا يُفْرَحُ بِحَدِيثِهِ، كان لَيْثٌ يَرْفَعُ أَشْيَاءَ لَا يَرْفَعُهَا غَيْرُهُ، فذلِكَ ضَعْفُهُ.

▪ وأحمد في "مسنده" (١٤٦٥١)، من طريق ابن لهيعة.

- والدارمي في "مسنده" (٢١٣٧)، وابن بشران في "أمالیه" (١٨٩)، من طريق الحسن بن أبي جعفر.

- والنسائي في "الكبرى" (٦٧٠٨) ك/الوليمة، ب/النَّهْيُ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْحَمْرُ، وفي "الصغرى" (٤٠١)، والطبراني في "الأوسط" (١٦٩٤ و ٨٢١٤)، والحاكم في "المستدرک" (٧٧٧٩)، والبيهقي في "الشعب" (٥٥٩٦)، من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن عطاء.

- وأبو يعلى في "مسنده" (١٨٠٧)، والغفيلي في "الضعفاء" (٣١٢/١)، من طريق حماد بن شعيب.

- وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٤٩)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٣٩١)، والحاكم في "المستدرک" (٥٨١)، من طريق زهير بن معاوية.

- والطبراني في "الأوسط" (٦٨٨)، من طريق إبراهيم بن طهمان.

- والطبراني أيضاً في "الأوسط" (٢٥١٠)، من طريق عباد بن كثير المكي.

سبعتهم عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، وعند أحمد، والطبراني، وابن بشران، والبيهقي بنحوه موطولاً. وعند الدارمي، والنسائي في "الكبرى" مختصراً بجزئه الثاني فقط. وعند النسائي في "الصغرى" مختصراً بجزئه الأول. ولفظه عند أبي يعلى، وابن خزيمة، وابن الأعرابي، والحاكم، والغفيلي: عَنْ جَابِرٍ قَالَ: هِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءُ إِلَّا بِمِرْزٍ. وقال الطبراني: يُقَالُ: إِنْ عَطَاءَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيِّ هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ عَطَاءُ بْنِ السَّائِبِ. وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ، وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: عَلَى

شرط مسلم. وقال العُقَيْلِيُّ: حَمَادٌ ضَعِيفٌ، وَلَا يُتَابَعُهُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ هُوَ دُونَهُ أَوْ مِثْلُهُ.

وقال البوصيري - بعد أن ذكره بإسناد أبي يَعْلَى -: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لِضَعْفِ حَمَادِ بْنِ شُعَيْبٍ. (١)

وقال الذهبي في ترجمة حَمَادِ بْنِ شُعَيْبٍ: ومن مناكيره ما رواه جماعة عنه، عن أبي الزبير، عن جابر: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءُ إِلَّا بِمُزْرٍ. (٢)

▪ وأخرجه الدَّارِقُطَنِيُّ في "الثاني مِنَ الْأَفْرَادِ" (١٢)، مِنْ طَرِيقِ الْمُعَلَى بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قال: وثنا المُعَلَى بْنُ هَلَالٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ بَحْرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَمُدُّ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ ». .

وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: غريب من حديث عطاء بن عجلان، عن أبي الزبير، عن جابر، تَقَرَّدَ بِهِ الْمُعَلَى بْنُ هَلَالٍ عَنْهُ. قُلْتُ: وَعطاء بن عجلان "متروك"، بل أطلق عليه ابن معين، والفلاس، وغيرهما الكذب. (٣)
والمُعَلَى بْنُ هَلَالٍ: اتَّفَقَ النَّقَادُ عَلَى تَكْذِيبِهِ. (٤)

ثانياً- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عصمة بن سليمان، أبو سليمان الخزاز: "ما كان به بأس"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٦).

(٣) الحسن بن صالح بن حي، الفقيه، أبو عبد الله الهمداني الكوفي العابد.

روى عن: ليث بن أبي سليم، وشعبة بن الحجاج، وعاصم الأحول، وآخرين.

روى عنه: عصمة بن سليمان، ووكيع بن الجراح، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وآخرون.

حاله: قال أحمد: صحيح الرواية، يتفق، صائغ لنفسه في الحديث والورع. وقال ابن معين: ثقة مأمون.

وقال أبو حاتم: ثقة، مثنون، حافظ. وقال أبو زرعة: اجتمع فيه إتقان، وفقه، وعبادة. وقال النسائي: ثقة. وقال

ابن حبان: كان من المتقين وأهل الفضل في الدين. وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، عابد، زمي بالتشيع. (٥)

(١) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (١/٣٠٣/رقم ٥١٤).

(٢) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (١/٥٩٦).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٥٩٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٦٨٠٧).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٨/٣، "الثقات" ١٦٤/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠١)، "التهذيب" ١٧٧/٦،

"الكاشف" ٢٢٦/١، "الميزان" ٤٩٦/١، "تهذيب التهذيب" ٢٨٨/٢، "التقريب" (١٢٥٠). وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب":

كان يرى الخروج بالسيف على أمة الجور، وهذا مذهب للسلف قديم، لكن استقر الأمر على ترك ذلك؛ لما رآه قد أفضى إلى أشد منه، ففي وقعة الحرة، ووقعة ابن الأشعث، وغيرهما عظة لمن تدبر، ويمثل هذا الرأي لا يقدح في رجل قد ثبتت عدالته

٤) نَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ الْكُوفِيُّ الْقَرَشِيُّ.

روى عن: مُجاهد بن جبر، وطاوس بن كيسان، وعامر الشعبي، وآخرين.

روى عنه: الحسن بن صالح، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وزهير بن معاوية، وآخرون.

حاله: قال العجلي: جازر الحديث. وقال: لا بأس به. وقال ابن معين، والنسائي، والدارقطني: ضعيف. وزاد ابن معين: إلا أنه يكتب حديثه. وقال أحمد: مُضْطَرَبُ الحديث، ولكن حدث النَّاسَ عنه. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: لا يُسْتَعْتَلُ به، هو مُضْطَرَبُ الحديث. وقال أبو زرعة: لَيِّنَ الحديث، لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث. وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره. وقال ابن عدي: مع ضَعْفِهِ، يُكْتَبُ حديثه. ونقل البرقاني عن الدارقطني، أنه قال: صاحب سنة، يُخَرِّجُ حديثه، ثُمَّ قال: إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء، وطاووس، ومجاهد، حسب، وقال الذهبي في "الكاشف": فيه ضَعْفٌ يسيرٌ مِنْ سوء حفظه. وفي "السير": بعض الأئمة يحسن لليث، ولا يبلغ حديثه مرتبة الحسن، بل عداده في مرتبة الضعيف المقارب، فيروى في الشواهد والاعتبار، وفي الرغائب، والفضائل، أمَّا في الواجبات، فلا. استشهد به البخاري في "الصحيح"، وروى له في "رفع اليدين في الصلاة"، وغيره، وروى له مُسْلِمٌ مقرونا بغيره، وروى له الباقرن.^(١)

٥) طاووس بن كيسان اليماني: ثقة فقيه فاضل، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

٦) جابر بن عبد الله: صحابي جليل، مُكْتَبَرٌ، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني ضَعِيفٌ؛ لأجل ليث بن أبي سليم.

وللحديث متابعات عن أبي الزبير، عن جابر، لا يخلو كل طريق منها مِنْ ضَعْفٍ في إسناده، بالإضافة إلى أَنَّ أبا الزبير قد رواه بالنعنة عن جابر، فالحديث يرتقي بمجموعها إلى "الحسن لغيره".

لذا قال الترمذي: وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه مِنْ حديث طاووس، عن جابر إلا مِنْ هذا الوجه، ونقل الاختلاف في ليث بن أبي سليم - كما سبق -، فلعنه حسنه بمتابعاته، والله أعلم.

وقال ابن حجر: أخرجه النسائي مِنْ حديث جابر مرفوعاً، وإسناده جيد، وأخرجه الترمذي من وجه آخر بسند فيه ضعف، وأبو داود عن ابن عمر بسند فيه انقطاع.^(٢)

واشتهر بالحفظ والإتقان والورع التام، والحسن مع ذلك لم يخرج على أحد؛ وأمَّا ترك الجمعة ففي جملة رأيه ذلك أن لا يصلي خلف فاسق، ولا يصح ولاية الإمام الفاسق، فهذا ما يُعْتَدَرُ به عن الحسن، وإن كان الصواب خلافه فهو إمام مُجْتَهَدٌ.

(١) يُنظَرُ: "الفتاوى" للعجلي ٢/٢٣١، "الجرح والتعديل" ٧/١٧٧، "المجروحين" ٢/٢٣١، "الكامل" ٧/٢٣٣، "التهذيب" ٤٢٠/٢٤٧، "الكاشف" ٢/١٥١، "السير" ٦/١٨٤، "الميزان" ٣/٤٢٠.

(٢) يُنظَرُ: "فيض القدير" (٦/٢١١-٢١٢)، وقال البوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة" (١/٣٠٤): وَقَدْ رَوَى النَّهْجِيُّ عَنْ دُخُولِ الْحُطَامِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّخَابَةِ: عَدِدَ اللَّهُ بَيْنَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، وَعَدِدَ اللَّهُ بَيْنَ عَبَّاسٍ، وَعَمَرَ بَيْنَ الْخَطَّابِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ، وَعَاتِشَةَ، وَالْمُقَدَّامَ. قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (٣/٣٩٨): زَوَّاهُ الْبِرَّازُ مِنْ

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن لَيْثِ إِلَّا الْحَسَنُ.

قلتُ: ممَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ حُكْمَ الإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَاحِحٌ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نَسَبِيٌّ، وَلَمْ أَقِفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ.

وقد وافقه على ذلك الإمام الترمذي ﷺ، فقال - كما سبق في التخريج - : هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث طاؤس، عن جابر إلا من هذا الوجه.

حديث أبي سعيد ﷺ، وزواه الطبراني من حديث ابن عباس ﷺ، ومن حديث عمران بن حصين ﷺ، وزواه أحمد من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، وأسانيدها ضعاف، ويُنظر: "مجمع الزوائد" للحافظ الهيثمي (١/٢٨٢-٢٨٤).

[١٨٩/٥٨٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِصْمَةَ الْخَزَّازُ، قَالَ: نَا شَرِيكَ، عَنْ مَجْرَأَةَ^(١) بْنِ زَاهِرٍ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ:
« مَنْ كَانَ صَائِمًا فَلَيْتَمَ صَوْمُهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ صَائِمًا فَلَيْتَمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ». *
لم يرو هذا الحديث عن مجرأة إلا شريك.

أولاً:- تفريخ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١/٥٣١٢)، قال: حدَّثنا أحمد بن القاسم بن مساور، به.
- وابن أبي شيبة في "مسنده" (٦٤٤)، والمحاملي في "أماليه" (٦٥)، عن أبي أحمد محمد بن عبد الله الزُّبيري؛ والبخاري في "التاريخ الكبير" (٤٤٢/٣)، عن مالك بن إسماعيل؛ وابن أبي خيثمة في "التاريخ" (١٨/٣)، والطحاوي في "شرح مُشكَل الآثار" (٢٢٧٦)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٣٧/١)، عن أبي جعفر محمد بن سعيد الأصبهاني؛ والبرزاري - كما في "كشف الأستار" (١٠٤٧)، و"جامع المسانيد والسنن" (٣٠٩٦) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٣٧/١)، وأبو نُعيم في "معجم الصحابة" (٣٠٨٣)، مِنْ طريق عليِّ بن حكيم الأودي؛ والدُّولابي في "الكنى" (١٦٥٩)، عن أبي محمد الحسن بن عُبَيْسَةَ الْوَرَّاقِ؛ والبيهقي في "معجم الصحابة" (٨٩٩) - ومن طريقه أبو نُعيم في "تاريخ أصبهان" (٢٨٤/١) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٣٧/١)، والطبراني في "الكبير" (٢/٥٣١٢)، عن يحيى بن عبد الحميد الحَمَّاني؛ وابن أخي ميمي في "قوائده" (٩٥)، عن عليِّ بن الجعد. سَبَعْتَهُمْ عَنْ شَرِيكَ، بِنَحْوِهِ.

وعند ابن أبي شيبة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ. وعند البخاري: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ. وعند ابن أبي خيثمة، والطحاوي: بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: «فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ بِاسْمِ اللَّهِ». وعند الدولابي: «فَلَيْسَ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ». وقال البرزاري: لا نَعْلَمُ رَوَى زَاهِرًا إِلَّا هَذَا وَآخَرَ. وذكر البيهقي في ترجمة زاهر بن الأسود حديثاً آخر في تحريم لحوم الخمر الأهلية، وقال: ولا أعلم لزاهر مُسنداً غير هذين الحديثين.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).
 - (٢) عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَزَّازُ: "مَا كَانَ بِهِ بَأْسٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٣٦).
 - (٣) شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٢٠).
 - (٤) مَجْرَأَةُ بْنُ زَاهِرٍ بْنِ الْأَسْوَدِ الْأَسْلَمِيِّ الْكُوفِيِّ.
- روى عن: أبيه زاهر بن الأسود، وعبد الله بن أبي أوفى، وعطاء النهدي، وآخرين.

(١) مَجْرَأَةُ: بفتح أوله، وسكون الجيم، وفتح الزاي، ويعدها همزة مفتوحة. يُنْظَرُ: "التقريب" (٦٤٨٥).

روى عنه: إسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله النخعي، وشعبة بن الحجاج، وآخرون.
 حاله: قال أبو حاتم، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له البخاري، ومسلم.^(١)
 (٥) زاهر بن الأسود بن الحجاج الأنصمي.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: ابنه مجزأة.

صاحب جليل، شهد الحديبية وخيبر. وقال البخاري: بايع تحت الشجرة، يُعدُّ في الكوفيين. وعده الإمام مسلم في طبقة الصحابة، وقال: لم يرو عنه إلا ابنه مجزأة بن زاهر. كان من أصحاب عمرو بن الحمق؛ يعني لما كان بمصر، فيؤخذ منه أنه عاش إلى خلافة عثمان بن عفان ﷺ.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل شريك بن عبد الله النخعي.
 وقال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، ورجال البزار ثقات.^(٣)
 وقال البوصيري: رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات.^(٤)

شواهد للحديث:

▪ أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن سلمة بن الأكوع ﷺ، أنه قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أسلم يوم عاشوراء، فأمره أن يؤذن في الناس: «مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيُمْ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ». ^(٥)
 قلت: وعليه فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مجزأة إلا شريك.

قلت: ومما سبق يتبين أن حكم الإمام بالقرء صحيح، وهو تقرء نسبي؛ ولم أقف على ما يدفعه.
 وقال الإمام مسلم - في ترجمة زاهر بن الأسود -: لم يرو عنه إلا ابنه مجزأة بن زاهر.
 وعليه فصحيح العبارة - على منهج المصنف -: لم يروه عن زاهر إلا ابنه مجزأة، تقرء به شريك.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤١٦/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٥٧/٥، "التهذيب" ٢٧/٢٤١، "التقريب" (٦٤٨٥).

(٢) "التاريخ الكبير" ٤٤٢/٣، "المفردات والوحدان" ص/٣٨، "الاستيعاب" ٥٠٩/٢، "أسد الغابة" ٣٠١/٢، "الإصابة" ٥/٤.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٨٦/٣).

(٤) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" (٨٢/٣) برقم (٢٢٢٩).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٢٤) ك/الصوم، ب/إذا نوى بالنهار صوماً، ويرقم (٢٠٠٧) ك/الصوم، ب/صيام يوم عاشوراء، ويرقم (٧٢٦٥) ك/أخبار الآحاد، ب/ما كان يُبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل وأجدًا بعد واجد، ومسلم في "صحيحه" (١١٣٥) ك/الصيام، ب/من أكل في عاشوراء فليكنف ببقية يومه.

[١٩٠/٥٩٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الطَّلْحِ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ دَارَهُ، فَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ مَجْلِسٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَقُومُ عَنْهُ إِلَّا لِلْعَبَّاسِ، فَكَانَ يَسُرُّ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْعَبَّاسُ يَوْمًا، فَزَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْ مَجْلِسِهِ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا لَكَ؟ ».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمَّكَ قَدْ أَقْبَلَ.

فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُبْتَسِمًا، فَقَالَ: « هَذَا الْعَبَّاسُ قَدْ أَقْبَلَ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ [بِاضٌ] ^(١)، وَسَيَلْبَسُ وَكَلَهُ مِنْ بَعْدِهِ السَّوَادَ، وَيَمْلِكُ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ».

فَلَمَّا جَاءَ الْعَبَّاسُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا قُلْتَ لِأَبِي بَكْرٍ؟

قَالَ: « مَا قُلْتَ إِلَّا خَيْرًا ».

قَالَ: صَدَقْتَ يَا أَبِي وَأُمِّي لَا تَقُولُ إِلَّا خَيْرًا.

قَالَ: « قُلْتُ: قَدْ أَقْبَلَ عَمِّي، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بِيَاضٌ، وَسَيَلْبَسُ وَكَلَهُ مِنْ بَعْدِهِ السَّوَادَ، وَيَمْلِكُ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ».

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْحَاقَ إِلَّا حَفْصُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِهِ: مُرَدَّدٌ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الطَّلْحِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٠٦٧٥)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، بِهِ، مُخْتَصَرًا.
- بينما أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٦/٨)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ عُمَرَ الْأَنْزَمِيِّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مَهْرَانَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الشَّخِيرِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَلَسَ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ، فَأَبْصَرَ أَبُو بَكْرٍ الْعَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلِبِ يَوْمًا مُتَقَابِلًا نَسَخَى لَهُ عَنْ مَكَانِهِ، وَلَمْ يَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا نَحَاكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ: هَذَا عَمَّكَ

(١) ما بين المعكوفين ليس بالأصل، وألحقها من "المعجم الكبير" (١٠٦٧٥)، فقد أخرج الحديث عن أحمد بن القاسم؛ والحديث في "مجمع البحرين" برقم (٣٧٦٧)، وهي مبنية فيه؛ وآخر الحديث يدل عليها. وفي المطبوع "بيض"، وقال محققه الفاضل: زيادة من "مجمع البحرين". قلت: وهي في "المجمع" كما أثبتنا، وهو الصواب؛ لموافقته لما في "المعجم الكبير"، والله أعلم.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَسَرُّ بَدَلِكِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى رَوَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِهِ.

قلت: فذكر في إسناده: جَعْفَرُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الشَّيْخِرِ، بدل حفص بن عبد الله بن الشَّيْخِرِ؛ وكلاهما لم أقف
له - على حد بحثي - على ترجمة.

■ وأخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٥/٢)، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سِنِينَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
بْنُ صَالِحِ بْنِ النَّطَّاحِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ
عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ عِنْدَهُ: "يَكُونُ الْمَلِكُ فِي وَدِكِ، ثُمَّ اتَّمتَّ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ:
لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ مِنْ وَدِكِ".

قال ابن الجوزي: الأحاديث في ذكر ملك أولاد العبَّاس، ولبسهم السَّواد: قَدْ رَوَى ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ،
وَجَابِرٍ، وَأَنَسٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي مُوسَى ﷺ ... وذكر هذه الأحاديث، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ مِنْ جَمِيعِ
طَرَفِهِ ... ثُمَّ أَفاض ﷺ في بيان علَّة كل حديث، ومنها قوله: أما حديث ابن عَبَّاسٍ الْأَوَّلِ فَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ:
مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ يَرَوِي الْمَشَاهِيرَ لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِأَفْرَادِهِ.

قلت: محمد بن صالح بن النَّطَّاحِ ذكره ابن حَبَّانَ في "النِّقَاتِ" - كما سبق في ترجمته -، وقول ابن حَبَّانَ
هذا إنَّما ذكره في ترجمة محمد بن صالح المدني، وليس ابن النَّطَّاحِ.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجَوْهَرِيُّ: "نِقَّةً"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مَهْرَانَ النَّطَّاحِ: "صَدُوقُ إِخْبَارِيٍّ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٤).

(٣) حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّيْخِرِ: لم أقف له على ترجمة؛ فهو "مجهول العين".

(٤) إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، الْأَمِيرُ أَبُو الْحَسَنِ الْهَاشِمِيُّ.

روى عن: أبيه، وأبي جعفر المنصور.

روى عنه: حفص بن عبد الله بن الشَّيْخِرِ، وجعفر بن عُمَرَ بْنِ الشَّيْخِرِ، وإبراهيم بن رِيَّاح، وآخرون.

حاله: كان مِنْ وُجُوهِ بَنِي هَاشِمٍ وَأَعْيَانِهِمْ، وَلِي إِمْرَةَ الْمَدِينَةِ لِلْمَهْدِيِّ، وَوَلَاهُ الرَّشِيدَ الْبَصْرَةَ، ثُمَّ وَوَلَاهُ دِمَشْقَ

بعد عزل عبد الملك بن صالح سنة تسع وسبعين ومائة. نُوفِيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَمِائَتَيْنِ.^(٢)

(٥) عِيسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَبُو الْعَبَّاسِ، وَيُقَالُ: أَبُو مُوسَى الْهَاشِمِيُّ.

روى عن: أبيه علي بن عبد الله، وأخيه محمد بن علي،

روى عنه: ابنه داود، وإسحاق، وهارون الرَّشِيدُ، وَشَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيُّ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس به بأس، كان له مَذْهَبٌ جَمِيلٌ، مُعْتَرِلاً لِلسُّلْطَانِ. وَعَنْ الرَّشِيدِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ:

(١) ينظر: "المجروحين" (٢٦٠/٢).

(٢) ينظر: "تاريخ دمشق" ٢٦٦/٨، "تاريخ الإسلام" ٢٨/٥، "الوالي بالوفيات" ٢٧٢/٨.

كان أبو العباس عيسى بن عليّ راهبنا وعالمنا أهل البيت. وقال الذهبي: وكان يَرْجِعُ إلى عِلْمِ وَدِينِ وَصَلَاحِ، حَدَمَ أَبَاهُ وَاَنْتَفَعَ بِهِ، وَلَمْ يَتَوَلَّ إِمْرَةً عَلَى بَلَدٍ تَوْرَعًا. وروى له أبو داود، والتِّرْمِذِيُّ.

وقال ابن حجر: **صَدُوقٌ مُقَلِّدٌ، كَانَ مُعْتَزِلًا لِلسُّلْطَانِ.**^(١)

٦) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، السَّجَّادِ: "بِقَّةٌ عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧٢).

٧) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ، فَهُوَ "مَجْهُولُ الْعَيْنِ". وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ النَّطَّاحِ "صَدُوقٌ إِخْبَارِيٌّ"، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ: فَرَوَاهُ مَرَّةً عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، وَرَوَاهُ مَرَّةً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الشَّخِيرِ، وَرَوَاهُ مَرَّةً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ.

وقال الهيتمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، و"الكبير" باختصار، وفيه جماعة لم أعرفهم.^(٢)

متابعات للحديث:

■ والحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٥٢٩/٢) - ومن طريقه البيهقي في "الدلائل" (٥١٨/٦) -، والعُقَيْلِيُّ فِي "الضعفاء الكبير" (٢٨٤/١) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١١٣٧) -، من طريق حَجَّاجِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَإِذَا مَعَهُ جِبْرِيلُ الطَّلْحَةُ وَأَنَا أَطْلَعُهُ وَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ، فَقَالَ جِبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَوَسَخَ النَّبَابِ، وَسَلْبِسُ وَكِدَّةٌ مِنْ بَعْدِهِ السَّوَادُ، فَقُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَرَرْتُ فَكَانَ مَعَكَ وَحِيَّةٌ، فَذَكَرَهُ، وَتَصَّهَ ذَهَابَ بَصَرِهِ وَرَدَّهَا عَلَيْهِ عِنْدَ مَوْتِهِ. واللفظ لابن عدي.

وقال العقيلي: حَجَّاجُ بْنُ تَمِيمِ الْجَزْرِيِّ رَوَى عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ أَحَادِيثَ لَا يَتَّبَعُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا. وقال البيهقي: تَقَرَّرَ بِهِ حَجَّاجُ بْنُ تَمِيمٍ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وقال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ. والحديث ذكره الذهبي في ترجمة حَجَّاجِ هَذَا، وَقَالَ: أَحَادِيثُهُ تُنَدَّى عَلَى أَنَّهُ وَاهٍ.^(٣)

قُلْتُ: فَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ لَا يُعْتَدُّ بِهَا، وَلَا يُعْتَبَرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) "تاريخ بغداد" ٤٦٧/١٢، "تاريخ دمشق" ٣٣٠/٤٧، "التهذيب" ٥/٢٣، "تاريخ الإسلام" ٤٧١/٤، "التقريب" (٥٣١٢).

(٢) ينظر: "مجمع الزوائد" (٢٧٠/٩).

(٣) ينظر: "ميزان الاعتدال" (٤٦١/١).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن إسحاق إلا حفص، تفرد به: محمد بن صالح.

قلت: لم يتفرد به حفص بن عبد الله، بل تابعه جعفر بن عمر بن الشَّخِير - كما سبق ذكره في التخريج عند ابن عساكر في "تاريخ دمشق" -، وتفرد بالرواية عنهما محمد بن صالح، ولم أقف لهما - حفص، وجعفر - على ترجمة، وأخشى أن يكون أحدهما تصحيفاً، والله أعلم.

[٥٩١/١٩١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ، فَلَمَّا بَيَّنَّ الْمُنْبِرُ، حَنَّ الْجِدْعُ، فَأَخْضَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَكَنَ. * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤٨٥/١٢)، من طريق المصنّف، به.
- وأبو نعيم في "دلائل النبوة" (٣٠٢)، عن أحمد بن علي الخزاز، قال: ثنا عيسى بن المساور، به، وزاد فيه: قَالَ جَابِرٌ: وَأَنَا شَاهِدٌ حِينَ حَنَّ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَمْ أُخْضِنَهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.
- والبخاري في "صحيحه" (٩١٨) ك/الجمعة، ب/الخطبة على المنبر، ويرقم (٣٥٨٥) ك/المناقب، ب/عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ جِدْعٌ يَوْمَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمُنْبِرُ سَمِعْنَا لِلْجِدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ^(١)، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ.
- والبخاري في "صحيحه" (٢٠٩٥) ك/البيوع، ب/النَّجَارَ، ويرقم (٣٥٨٤) ك/المناقب، ب/عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْهَلُ لَكَ شَيْئًا تَمُدُّ عَلَيْهِ، فَأُرْدِي غَلَاظًا نَجَارًا قَالَ: « إِنْ شِئْتَ »، قَالَ: فَصَلَّتْ لَهُ الْمُنْبِرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَمَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمُنْبِرِ الَّذِي صُيِّغَ، فَصَاحَتِ الْفَخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا، حَتَّى كَادَتْ تَشْتَقُ، فَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا، فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَمَعَتْ ثِيْبَيْنِ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ، حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: « بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).
- (٢) عيسى بن مساور الجوهري: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١١٣).
- (٣) الوليد بن مسلم، أبو العباس الدمشقي: "بِقَّة"، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ". وَقَالَ أَبُو مُسْنَرٍ: كَانَ الْوَلِيدُ يَأْخُذُ مِنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ حَدِيثَ الْأَوْزَاعِيِّ، وَكَانَ ابْنُ أَبِي السَّفَرِ كَذَّابٌ، وَهُوَ يَقُولُ فِيهَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ. وَقَالَ أَيْضًا: كَانَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الْكُذَّابِينَ، ثُمَّ يُدَلِّسُهَا عَنْهُمْ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: الْوَلِيدُ

(١) العِشَارُ: النَّوْقُ الْهَوَامِلُ، وَاحْتَدَّتْهَا: عَشْرَاءٌ، وَهِيَ الَّتِي آتَى عَلَيْهَا فِي الْحَمَلِ عَشْرَةُ أَشْهُرٍ، فَتُسَمَّى بِذَلِكَ حَتَّى تَضَعُ، وَبَعْدَ أَنْ تَضَعُ. "فتح الباري" لابن رجب (٢٣٦/٨)، و"فتح الباري" لابن حجر (٤٠٠/٢).

بن مسلم يُرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، مثل: نافع، وعطاء، والزهرى، ويُسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن عطاء، يعني: مثل عبد الله بن عامر الأسلمي وإسماعيل بن مسلم. تقدّم في الحديث رقم (١١٦).

٤) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: "بِقَّةٌ، فِقِيَّةٌ، عَابِدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

٥) يحيى بن أبي كثير: "بِقَّةٌ تَبَّتْ، كَثِيرَ الإِسْأَالِ والتَّدْلِيْسِ"، تقدّم في الحديث رقم (٥٣).

٦) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: "بِقَّةٌ مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٢).

٧) جابر بن عبد الله ﷺ: "صَحَابِيٌّ جَلِيْلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِي "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ الوَلِيدِ بنِ مُسْلِمٍ يُدَلِّسُ تَدْلِيْسَ التَّسْوِيَةِ، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعَنْعَنَةِ، وَيَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ يُدَلِّسُ، وَرَوَاهُ أَيْضًا بِالْعَنْعَنَةِ.

وللحديث منابغات عند البخاري في "صحيحه" - كما سبق ذكرها في التخریج -.

شواهد للحديث:

▪ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٥٨٣) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا أَخَذَ الْمَيْتَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَ الْجِذْعَ فَأَنَاهُ فَمَسَحَ بِهِ عَلَيْهِ.

وعليه فالحديث بمتابعاته وشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

وقال القاضي عياض: هُوَ فِي نَفْسِهِ مَشْهُورٌ مُنْتَشِرٌ.. وَالْخَبْرُ بِهِ مُتَوَاتِرٌ قَدْ خَرَجَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ، وَرَوَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ بِضَعْفَةِ عَشْرٍ... وَذَكَرَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: فَهَذَا حَدِيثٌ كَمَا تَرَاهُ خَرَجَهُ أَهْلُ الصَّحَّةِ.. وَرَوَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ ذَكَرْنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ضَعْفُهُمْ إِلَى مَنْ لَمْ نَذْكُرْهُ.. وَيَدُونِ هَذَا الْعَدَدَ يَقَعُ الْعِلْمُ لِمَنْ اعْتَنَى بِهَذَا الْبَابِ.^(١)

وقال الدميري: قال الشيخ أبو عبد الله بن النعمان في كتاب "المستغِيثين بخير الأتام": حديث حنين الجذع الذي كان يخطب إليه النبي ﷺ، مُتَوَاتِرٌ، رَوَاهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَدَدَ الْكَثِيرِ، وَالْجَمَّ الْغَفِيرِ... ثُمَّ قَالَ الدَّمِيرِيُّ: وَحَنِينِ الْجَذَعِ إِلَيْهِ، وَتَسْلِيمِ الْحَجَرِ عَلَيْهِ، لَمْ يَثْبُتْ لِوَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا لَهُ ﷺ.^(٢)

وقال ابن كثير: وَقَدْ وَرَدَ حَدِيثُ حَنِينِ الْجَذَعِ مِنْ حَدِيثِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ يُفِيدُ الْقَطْعَ جُنْدَ أَيْمَةِ هَذَا الشَّانِ وَفُرْسَانَ هَذَا الْمَيْدَانِ.^(٣)

وقال الحافظ ابن حجر: حَنِينِ الْجَذَعِ وَائْتِشَاقِ الْقَمَرِ نُقِلَ كُلُّ مِنْهُمَا تَفْلًا مُسْتَفِيضًا يُفِيدُ الْقَطْعَ عِنْدَ مَنْ

(١) يُنظَرُ: "الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ" (١/٥٨١-٥٨٧).

(٢) يُنظَرُ: "حياة الحيوان الكبرى" (١٥٩/٢).

(٣) يُنظَرُ: "البداية والنهاية" (٦٧٩/٨).

يَطَّلَعُ عَلَى طُرُقِ ذَلِكَ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَا مُمَارَسَةَ لَهُ فِي ذَلِكَ.^(١)

وقال الكتاني: وفي "شرح ألفية السير للعراقي" للشيخ/عبد الرؤوف المناوي، قال: ورد حنين الجذع من طرق كثيرة صحيحة يفيد مجموعها التواتر المعنوي، ثم ذكر أنه ورد عن جمع من الصحابة نحو العشرين، ونص على تواتره أيضاً التاج السبكي في "شرحه لمختصر ابن الحاجب" الأصلي.^(٢) والحديث عدّه السيوطي، والكتاني من الأحاديث المتواترة.^(٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن الأوزاعي إلا الوليد بن مسلم، فقد ربه عيسى بن المساور.

مما سبق يتبين أن حكم الإمام بالقرود صحيح، وهو قد رُدَّ نسبي، ولم أقف على ما يدفعه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المبارك بن فضالة: كان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى، فقال: يا جباد الله، الخشب يجزئ إلى رسول الله ﷺ شوقاً إلى لقاءه، أفليس الرجال الذين يرجون لقاء الله أحق أن يشتاؤوا إليه؟^(٤)

وقال النبهاني: هذه الأحاديث التي ذكرناها في أمر الحنّانة كلها صحيحة، وأمر الحنّانة من الأمور الظاهرة والأعلام النيرة التي أخذها الخلف عن السلف، وروايتها الأحاديث فيه كالتكليف والحمد لله على الإسلام والسنة، وبه العباد والعصمة.^(٥)

وفي الحديث دلالة على أن الجمادات قد خلق الله لها إدراكاً كالحَيوان بل كأشرف الحيوان وفيه تأييد لقول من يحمل ﴿وَلَنْ يَنْفَعَهُ إِلَّا مِحْرُوحٌ﴾^(٦) على ظاهره وقد نقل ابن أبي حاتم في "مناقب الشافعي" عن أبيه، عن عمرو بن سواد، عن الشافعي، قال: ما أعطى الله نبياً ما أعطى محمداً، فقلت: أعطى عيسى إحياء الموتى، قال: أعطى محمداً حنين الجذع حتى سمع صوته فهذا أكبر من ذلك.^(٧)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٩٢/٦).

(٢) يُنظر: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/٢١١/برقم ٢٦٣).

(٣) "كطف الأزهار المتناثرة" (ص/٢٦٨/برقم ٩٨)، "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/٢١٠/برقم ٢٦٣).

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٥١٢/١٤)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (٢٣٨٤).

(٥) يُنظر: "دلائل النبوة" (٥٦٣/٢).

(٦) سورة "الإسراء"، آية (٤٤).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٦٠٣/٦).

[٥٩٢/١٩٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيَّ، قَالَ: نَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ،

وَتَابِتِ الْبِتَانِيَّ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ الْمَطَرَ قُحِطَ ^(١) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، حَتَّى غَلَا السَّعُرُ، وَخَشُوا الْمَلَكَ عَلَى الْأَمْوَالِ، وَخَشِينَا الْهَلَكَ عَلَى أَنْفُسِنَا.

فَقَالُوا: أَدْعُ رَبَّنَا أَنْ يَسْقِينَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ بَيْضَاءَ، وَلَا وَاللَّهِ مَا قَبِضَ يَدَهُ حَتَّى رَأَيْتُ السَّمَاءَ تَشْتَقِقُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، حَتَّى رَأَيْتُ رُكَّامًا، فَصَبَّ سَبْعَ لَيَالٍ وَأَيَّامَهِنَّ، مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَالسَّمَاءُ تَسْكُبُ.

فَقَالُوا: حَشِينَا الْفَرَقَ، فَأَدْعُ لَنَا رَبَّنَا أَنْ يَحْسِبَهَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَافِعًا يَدَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ حَضْرَاءَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا».

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَبِضَ يَدَهُ حَتَّى رَأَيْتُ السَّمَاءَ تَصَدَّعُ.

* لم يرو هذا الحديث عن مبارك، عن الحسن وثابت جميعا، إلا سعيد بن سليمان.

أولاً: تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢١٨٣)، حدثنا أحمد بن يحيى الخلواني، ثنا سعيد بن سليمان، به.
- والبيهقي في "مسنده" (٦٦٨١)، من طريق أسد بن موسى، والبيهقي أيضا برقم (٦٦٨٢)، من طريق سهل بن حماد أبي عتاب، كلاهما قال: حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن - وحده -، عن أنس بن مالك ﷺ.
- وقال البيهقي: لا نعلم رواه عن الحسن، عن أنس إلا مبارك، وقد رواه ثابت، وقنادة، ويحيى بن سعيد، وشريك بن أبي نمر، عن أنس بألفاظ متقاربة، ومعناه قريب من السواء.
- وأحمد في "مسنده" (١٣٨٦٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٥٠٩)، من طريق حماد بن سلمة.
- وأحمد في "مسنده" (١٣٠١٦)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٢٨٠) -، ومسلم في "صحيحه" (٤/٨٩٧) ك/الاستسقاء، ب/الدعاء في الاستسقاء، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٨٩٣)، والطبراني في "الدعاء" (٥/٢١٨٢)، من طريق عن سليمان بن المغيرة.
- والبخاري في "صحيحه" (٩٣٢) ك/الاستسقاء، ب/رفع اليدين في الخطبة، وبرقم (٣٥٨٢) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام، وأبو داود في "سننه" (١١٧٤) ك/الصلاة، ب/رفع اليدين في الاستسقاء،

(١) قُحِطَ الْمَطَرُ وَقُحِطَ إِذَا اخْتَبَسَ وَانْقَطَعَ، وَأَقْطَطَ النَّاسُ إِذَا لَمْ يُنْظَرُوا، وَالْقُحُطُ: الْجَدْبُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَثَرِهِ. "النهاية" (١٧/٤).

والبَزَّار في "مسنده" (٦٩٥٥)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٢٤٩٦)، والطبراني في "الدعاء" (١/٢١٨٢)،
 والبيهقي في "الكبرى" (٦٤٤٤)، مِنْ طُرُقٍ عن حَمَّادِ بن زَيْدٍ، عن يونس بن عُبيد.
 - والبخاري في "صحيحه" (١٠٢١) ك/الاستسقاء، ب/الدُّعَاءُ إِذَا كَثُرَ الْمَطَرُ حَوْلَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، ومسلمٌ في
 "صحيحه" (٣/٨٩٧) ك/الاستسقاء، ب/الدُّعَاءُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، والبَزَّار في "مسنده" (٦٩٥٤)، والنسائي في
 "الكبرى" (١٨٣٥) ك/الاستسقاء، ب/الدُّعَاءُ، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٣٣٤)، وابن خزيمة في "صحيحه"
 (١٤٢٣)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٢٤٩٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٨٥٨)، والطبراني في "الدعاء"
 (٣/٢١٨٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٦٤٣٢)، مِنْ طُرُقٍ عن عُبيد الله بن عُمر الغُمَرِيِّ.
 - ومسلمٌ في "صحيحه" (٦/٨٩٧) ك/الاستسقاء، ب/الدُّعَاءُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، والطبراني في "الدعاء"
 (٤/٢١٨٢)، مِنْ طُرُقٍ جَعْفَرِ بن سُلَيْمَانَ.

خمسَتهُم عن ثَابِتٍ - وحده -، عن أَنَسِ، بنحوه، مختصراً، ومطولاً.

وقال البَزَّار: ولم يَزِدْ هذا الحديث عن يونس إلا حَمَّادُ بن زَيْدٍ.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٩٣٣) ك/الجمعة، ب/الاستسقاء في الخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ويرقم (١٠١٣)
 ك/الاستسقاء، ب/الاستسقاء في المَسْجِدِ الجَامِعِ، ويرقم (١٠١٤) ك/الاستسقاء، ب/الاستسقاء في خُطْبَةِ
 الْجُمُعَةِ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِ القِبْلَةِ، ويرقم (١٠١٥) ك/الاستسقاء، ب/الاستسقاء على المِنْبَرِ، ويرقم (١٠١٦)
 ك/الاستسقاء، ب/مَنْ أَكْتَفَى بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، ويرقم (١٠١٧) ك/الاستسقاء، ب/الدُّعَاءُ إِذَا
 تَقَطَّعَتِ السُّبُلُ مِنْ كَثْرَةِ المَطَرِ، ويرقم (١٠١٨) ك/الاستسقاء، ب/مَا قِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُحَوَّلْ رِذَاءُهُ فِي
 الْإِسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ويرقم (١٠١٩) ك/الاستسقاء، ب/إِذَا اسْتَشْفَعُوا إِلَى الإِمَامِ لِيَسْتَسْقِيَ لَهُمْ لَمْ يَرُدَّهُمْ،
 ويرقم (١٠٢٩) ك/الاستسقاء، ب/رَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَ الإِمَامِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، ويرقم (١٠٣٣) ك/الاستسقاء،
 ب/مَنْ تَمَطَّرَ فِي المَطَرِ حَتَّى يَتَخَانَزَ عَلَى لِحْيَتِهِ، ويرقم (٦٠٩٣) ك/الأدب، ب/النَّبِيْسُ وَالضُّحْكُ، ويرقم
 (٦٣٤٢) ك/الدعوات، ب/الدُّعَاءُ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِ القِبْلَةِ، ومسلمٌ في "صحيحه" (١٠٢٥/٨٩٧) ك/الاستسقاء،
 ب/الدُّعَاءُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عن أَنَسِ بن مالك ﷺ، بنحوه، ومختصراً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) سَعِيدُ بن سُلَيْمَانَ الضَّبِّيُّ، أَبُو عُثْمَانَ الوَاسِطِيُّ: "بِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).
- ٣) مُبَارَكُ بن فَضَالَةَ بن أَبِي أُمَيَّةَ: "صَدُوقٌ، يَدْلِسُ"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٩).
- ٤) الحسن بن أبي الحسن البَصْرِيُّ: "بِقَّةٌ فَقِيهَةٌ، فَاضِلٌ وَرِجٌ، كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣١).
- ٥) ثابت بن أسلم البَنَاتِيُّ: "بِقَّةٌ عَابِدٌ، صَحِبَ أَنَسَ أَرْبَعِينَ سَنَةً"، تقدّم في الحديث رقم (٨٣).
- ٦) أَنَسُ بن مالك ﷺ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديثَ بإسناد الطبرانيّ "ضعيفٌ"؛ لأجل مُبارك بن فضالة، يُدَلِّسُ، ورواه بالعنعنة. ولحديث طُرُقٍ عدّة عن أنسٍ في "الصحيحين" - كما سبق -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره". وقال ابن كثير - بعد أن ذكر الحديث مِنْ وُجُوهِ كثيرة عن أنس بن مالك ﷺ -: فَهَذِهِ طُرُقٌ مُتَوَاتِرَةٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ لِأَنَّهَا تُفِيدُ الْقَطْعَ عِنْدَ أَيْمَةِ هَذَا الشَّانِ. (1)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن مبارك، عن الحسن وثابت جميعاً، إلا سعيد بن سليمان.
قلت: ممّا سبق في التدرّج يَبَيِّنُ صحة كلام المصنّف ﷺ، وقد رواه أسد بن موسى، وسهل بن حمّاد، كلاهما عن المُبارك، عن الحسن - وحده -، عن أنس بن مالك ﷺ، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب: هذا الحديث باهرة من آيات النبوة ومعجزاتها.
وفي هذا الحديث - بمجموع رواياته - مِنَ القَوَائِد: جَوَازُ مِكَالِمَةِ الإِمَامِ فِي الخُطْبَةِ لِلحَاجَةِ. وفيه: القِيَامُ فِي الخُطْبَةِ، وَأَنَّهَا لَا تَنقَطُ بِالكَلَامِ، وَلَا تَنقَطُ بِالمَطَرِ. وفيه: قِيَامُ الوَاحِدِ بِأَمْرِ الجَمَاعَةِ، وَإِنَّمَا لَمْ يُبَاشِرْ ذَلِكَ بَعْضُ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْلُكُونَ الأَدَبَ بِالسَّلِيمِ، وَتَرَكَ الإِبْتِدَاءَ بِالسُّؤَالِ. وفيه: إِدخالُ دُعَاءِ الاستِسْقَاءِ فِي خُطْبَةِ الجُمُعَةِ، والدُّعَاءُ بِهِ عَلَى المُنْبَرِ، وَلَا تَحْوِيلَ فِيهِ، وَلَا اسْتِغْبَالَ، وَالإِجْتِزَاءَ بِصَلَاةِ الجُمُعَةِ عَنِ صَلَاةِ الاستِسْقَاءِ؛ وَلَيْسَ فِي السِّيَاقِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ نَوَاهَا مَعَ الجُمُعَةِ. وفيه: عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ فِي إِجَابَةِ اللَّهِ دُعَاءَ نَبِيِّهِ ﷺ عَقِبَهُ، أَوْ مَعَهُ، ابْتِدَاءً فِي الاستِسْقَاءِ، وَانْتِهَاءً فِي الاستِسْقَاءِ، وَامْتِنَالِ السَّحَابِ أَمْرَهُ بِمُجَرَّدِ الإِشَارَةِ. وفيه: الأَدَبُ فِي الدُّعَاءِ؛ حَيْثُ لَمْ يَدْعُ بِرَفْعِ المَطَرِ مُطْلَقًا، لِاحْتِمَالِ الإِحتِياجِ إِلَى اسْتِمْرَارِهِ، فَاحْتِرَزَ فِيهِ بِمَا يَقْتَضِي رَفْعَ الضَّرَرِ، وَإِبْقَاءَ النِّعَمِ. وَيُسْتَنْبَطُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ أُنْعِمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ لَا يُنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْخَطَهَا لِعَارِضٍ يَعْرِضُ فِيهَا، بَلْ يَسْأَلُ اللَّهَ رَفْعَ ذَلِكَ العَارِضِ، وَإِبْقَاءَ النِّعْمَةِ. وفيه: أَنَّ الدُّعَاءَ بِرَفْعِ الضَّرَرِ لَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ، وَإِنْ كَانَ مَقَامَ الأَفْضَلِ النُّقُوبِيضِ؛ لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ عَالِمًا بِمَا وَقَعَ لَهُمْ مِنَ الجَدْبِ، وَأَخَّرَ السُّؤَالَ فِي ذَلِكَ تَقْوِيضًا لِرَبِّهِ، ثُمَّ أَجَابَهُمْ إِلَى الدُّعَاءِ لَمَّا سَأَلُوهُ فِي ذَلِكَ، بَيَانًا لِلجَوَازِ، وَتَقْرِيرَ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ العِبَادَةِ الخَاصَّةِ. وفيه: جَوَازُ الصِّيَاحِ فِي المَسْجِدِ بِسَبَبِ الحَاجَةِ المُقْتَضِيَةِ لِذَلِكَ. وفيه: اليَمِينُ لِتَأْكِيدِ الكَلَامِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ جَرَى عَلَى لِسَانِ أَنَسِ ﷺ بِغَيْرِ قَصْدِ اليَمِينِ. وَاسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى جَوَازِ الاستِسْقَاءِ بِغَيْرِ صَلَاةٍ مُخْصُوصَةٍ. (2)



(1) يُنظَرُ: "البداية والنهاية" (٥٩٥/٨).

(2) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٢٧٣/٨)، و"فتح الباري" لابن حجر (٥٠٦/٢-٥٠٧).

[١٩٣/٥٩٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو بِلَالٍ، قَالَ: نَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ. عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا، فَإِنَّ عَمَّ عَلَيْكُمْ، فَاقْدَرُوا ». »

* لم يَرَوْ هذا الحديث عن عَدِيِّ بنِ الْفَضْلِ إِلَّا أَبُو بِلَالٍ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١٩٤٩٨) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "حديث ابن عمر في تراثي الهلال" (٢٧) -، عن مَعْمَرٍ.

- وأحمد في "مُسْنَدَه" (٤٤٨٨) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "حديث ابن عمر في تراثي الهلال" (٢٠) -، ومُسْلِمٌ في "صحيحه" (٥/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، وَالْبَزَّارُ في "مُسْنَدِه" (٥٥٨٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٩١٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٩٣)، والذَّارِقُطْنِيُّ في "سننه" (٢١٦٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٢٣)، والخطيب البغدادي في "حديث ابن عمر في تراثي الهلال" (١٦)، عن إسماعيل بن عُلَيْبَةَ.

- والذَّارِمِيُّ في "مُسْنَدِه" (١٧٣٢)، وأبو داود في "سننه" (٢٣٢٠) ك/الصوم، ب/الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ - ومن طريقه أبو بكر الجصاص في "أحكام القرآن" (٢٤٩/١)، والخطيب البغدادي في "حديث ابن عمر في تراثي الهلال" (١٧) -، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٢٣)، من طريق حمّاد بن زيد. والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٣٧٧٩)، من طريق عُبيد الله بن عمرو الرِّقِيِّ.

أربعتهم (مَعْمَر، وإسماعيل، وحمّاد، وعُبيد الله) عن أَيُّوبَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، مَطْوَلًا، ومختصرًا.

▪ والبخاري في "صحيحه" (١٩٠٦) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا»، ومُسْلِمٌ في "صحيحه" (٤، ٦-١/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، من طَرِيقٍ عن نَافِعٍ، به.

▪ والبخاري في "صحيحه" (١٩٠٠) ك/الصوم، ب/هَلْ يُقَالُ رَمَضَانَ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَمَنْ رَأَى كَلَّهُ وَاسْبَعًا، ويرقم (١٩٠٧) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا»، ومُسْلِمٌ في "صحيحه" (٧/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، من طَرِيقٍ عن ابن عمر، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) أبو بلال بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بريدة بن أبي موسى الأشعري: "ضعيف"، وقال

ابن حبان: يُغْرَب، وَيَتَّقَرَّد. تقدّم في الحديث رقم (١٧٤).

- ٣) عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ التَّمِيمِيُّ، أَبُو حَاتِمِ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ بْنِ مَرْة.
 روى عن: أيوب السَّخْتِيَانِيّ، وخالِدِ الْحَدَّاءِ، وداود بن أبي هند، وآخرين.
 روى عنه: أبو بلال الأَشْعَرِيُّ، وعبد الوهاب بن عطاء الخَفَّاف، وعلي بن الجَعْد، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين: ليس بشيء، فقيه له: يكتب حديثه؟ فقال: لا ولا كرامة. وقال أبو حاتم، والنسائي،
 والدَّارَقُطْنِيّ، وابن حجر: متروك الحديث. وقال أبو داود: ليس بشيء، لا يكتب حديثه.^(١)
- ٤) أيوب بن أبي تَمِيمَةَ، السَّخْتِيَانِيُّ: "بِقَّةٌ ثَبَّتْ مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ الْعُبَّادِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٠).
 ٥) تافع مولى ابن عُمر: "بِقَّةٌ، ثَبَّتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩).
 ٦) عبد الله بن عُمر بن الخَطَّابِ ﷺ: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ عَدِيِّ بْنِ الْفَضْلِ "مَتْرُوكِ الْحَدِيثِ"،
 وَاِنْفَرَدَ بِهِ عَنْهُ: أَبُو بِلَالِ الْأَشْعَرِيِّ، وَهُوَ: "ضَعِيفٌ"، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يُعْرَبُ، وَيَتَقَرَّدُ.
 وَيُغْنِي عَنْهُ الطَّرِيقُ الْأُخْرَى عَنْ أَيُوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، وَبَعْضُهَا فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ"، وَلِلْحَدِيثِ أَيْضًا طَرِيقٌ عَنْ
 نَافِعٍ، وَطَرِيقٌ أُخْرَى عَنْ ابْنِ عُمر، وَكُلُّهَا فِي "الصَّحِيحِينَ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.
 شواهد للحديث:

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٩٠٩) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا
 رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٠٨١) ك/الصيام، ب/نُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالَ، وَالْفَطْرِ
 لِرُؤْيَا الْهَيْلَالَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ
 فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا».

وعليه، فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عدي بن الفضل إلا أبو بلال.

قلت: مما سبق في التخريج يتبين أن حكم الإمام على الحديث بالمتفرد صحيح، وهو تفرد نسبي؛ ولم أقف
 على ما يدفعه، والله أعلم.^(٢)



(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٤/٧، "المجروحين" ١٨٧/٢، "التهذيب" ٥٣٩/١٩، "التقريب" (٤٥٤٥).
 (٢) وللتعليق على الحديث يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٨٩/٧)، "فتح الباري" (١٢١/٤).

[١٩٤/٥٩٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: نَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَافَّةً عَنِّي، حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ». * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا قَيْسٌ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: أَبُو بِلَالٍ.

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ؓ (موصولاً).
الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٦٦)، من طريق إبراهيم بن إسحاق الحرابي، قال: حدثني أبو بلال الأشعري، به. وقال ابن عساكر: كذا قال "كافة" بالفاء، والمحموظ كاعة بالعين.
▪ والحاكم في "المستدرک" (٤٢٤٣) - ومن طريقه البيهقي في "دلائل النبوة" (٣٤٩/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٦٦) -، من طريق عن العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا عتبة المجدري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، قال: « مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَافَّةً عَنِّي، حَتَّى تُوْفِيَ أَبُو طَالِبٍ ».

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.
وقال ابن عساكر: كذا قالوا - أي قيس بن الربيع، وعتبة المجدري - عن عائشة، والمحموظ مرسل.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) أبو بلال بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بريدة بن أبي موسى الأشعري: "ضعيف"، وقال ابن حبان: يُعْرَبُ، وَيَتَقَرَّدُ. تقدم في الحديث رقم (١٧٤).
- (٣) قيس بن الربيع الأسيدي، أبو محمد الكوفي: "ضعيف يُعتبر به"، تقدم في الحديث رقم (١٠٦).
- (٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: "ثقة، فقيه، إمام حجة"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٥) عروة بن الزبير بن العوام بن حويلد: "ثقة فقيه مشهور"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

أ- تخریج الوجه الثاني:

- أخرجه ابن معين في "تاريخه" - برواية الدورى - (٤٣/٣) - ومن طريقه أبو سليمان الخطابي في "غريب الحديث" (١٢٨/١-١٢٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٦٦) -، قال: حدثنا عقبه المَجْدَرُ، نا هشام بن عروة، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ: « مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَاعَةَ عَنِّي، حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ». ▪ والبيهقي في "دلائل النبوة" (٣٤٩/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٦٦)، من طريق عن أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) يحيى بن معين بن عون، أبو زكريا البغدادي: "ثقة، حافظ، مشهور، إمام الجرح والتعديل".^(١)
- (٢) عُقْبَةُ بن خالد بن عُقْبَةَ المَجْدَرُ: "ثقة".^(٢)
- (٣) هِشَامُ بن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَامِ: "ثقة، فقيه، إمام حجة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).
- (٤) عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ بن العَوَامِ بن خُوَيْلِدٍ: "ثقة فقيه مشهور"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مَذَاهِرُهُ عَلَى هِشَامِ بن عُرْوَةَ، وَخَالَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: هِشَامُ بن عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشة ؓ (موصولاً).

الوجه الثاني: هِشَامُ بن عُرْوَةَ، عن أبيه (مرسلاً).

والذي يَظْهَرُ - والله أعلم -، أَنَّ الحديث صحيحٌ مِنَ الوجهين مَعًا:

حيث إنَّ الحديث رواه عُقْبَةُ المَجْدَرُ، عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ بالوجهين، مع صحة الإسناد إليه بالوجهين.

بالإضافة إلى أَنَّ الحديث أخرجه الحاكم بالوجه الموصول، وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ على شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ،

ولم يُخَرِّجَاهُ؛ وعليه فالوجه الموصول لا يُعْلَى بالوجه المُرسَل، والله أعلم.

وأما قول ابن عساكر: كذا قالوا - أي قيس بن الربيع، وعقبه المَجْدَرُ - عن عائشة، والمحمفوظ مرسلاً:

فَلَعَلَّهُ بسبب أنَّ عُقْبَةَ المَجْدَرُ قد تَوَبَّعَ عَلَى الوجه المرسل؛ فتابعه يونس بن بكير - كما عند البيهقي في

"الدلائل"، وابن عساكر في "تاريخه" -، وإسناده صحيحٌ.

بينما تابعه قيس بن الربيع، عن هشام، بالوجه الموصول - كما في رواية الباب - لكن إسناده ضعيفٌ.

قُلْتُ: لكنَّ عُقْبَةَ لَمَّا رواه بالوجهين معاً، مع ثقته، واتحاد المخرج عنه في الوجهين، وصحة الإسناد إليه،

دَلَّ ذلك على أَنَّ الحديث محفوظٌ عنه بالوجهين، والله أعلم.

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٦٥١).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣١٠/٦، "التهذيب" ١٩٦/٢٠، "التقريب، وتحريره" (٤٦٣٦).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطِّرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَأَبِي بِلَالِ الْأَشْعَرِيِّ "ضَعِيفَانِ"، وَفِيهِ عِلَّةٌ أُخْرَى، وَهِيَ: قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ "كَأَنَّ عَنِّي"، فَقَدْ خَالَفَ فِيهَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، حَيْثُ قَالُوا: "مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَاعَةً عَنِّي".

لِذَا قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ: كَذَا قَالَ - أَيُّ أَبُو بِلَالِ الْأَشْعَرِيِّ - "كَافَّةً بِالْفَاءِ، وَالْمَحْفُوظُ كَاعَةً بِالْعَيْنِ. وَكَاعَةٌ: جَمْعُ كَائِعٍ، وَهُوَ الْجَبَانُ، كَمَا يُقَالُ: بَاعِعٌ وَبَاعِعَةٌ، وَقَائِدٌ وَقَادَةٌ، يَرِيدُ: أَنَّهُ كَانَ يَحُوطُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَيَنْبُذُ عَنْهُ، فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَكْبِعُ وَتَجْبُنُ عَنْ أَدَاهِ، يُقَالُ: كَعَّ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ إِذَا جَبُنَ وَانْقَبَضَ، أَرَادَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَجْبُنُونَ عَنْ أَدَى النَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاةِ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا مَاتَ اجْتَرَأُوا عَلَيْهِ^(١).

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطِّرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ أَبُو بِلَالِ الْأَشْعَرِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ^(٢).
قَلْتُ: وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي "المستدرک" بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، مِنْ طَرِيقِ عُقْبَةَ الْمُجَدَّرِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَاعَةً عَنِّي، حَتَّى تُؤْفِيَ أَبُو طَالِبٍ ».

وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. فَالحَدِيثُ بِهَذِهِ المَتَابَعَةِ يَرْتَقِي إِلَى "الصحيح لغيره"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
وَقَالَ الْحَاكِمُ: تَوَاتَرَتْ الْأَخْبَارُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا مَاتَ عَنْهُ أَبُو طَالِبٍ لَقِيَ هُوَ وَالْمُسْلِمُونَ أَدَى مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ جِئْنَا بِئِلَهُمْ وَتَشَطَّتْ بِهِمْ عَشَائِرُهُمْ تَقَرَّفُوا، وَأَشَارَ قَبْلَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَكَانَتْ أَرْضًا فِيهَا تَرَحَّلُ إِلَيْهَا قُرَيْشٌ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ، فَكَانَتْ أُولَى الْهَجْرَةِ فِي الْإِسْلَامِ وَإِنَّمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ بِالْخُرُوجِ إِلَى النَّجَاشِيِّ لِعَدْلِهِ^(٣).

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا قَيْسٌ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو بِلَالٍ.
قَلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، لَكِنَّهُ مُقَيَّدٌ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: "كَأَنَّ عَنِّي"، فَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو بِلَالٍ.
بَيْنَمَا رَوَاهُ عُقْبَةُ الْمُجَدَّرِ، وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِلَفْظِ: "كَأَنَّ عَنِّي".



(١) يُنظَرُ: "غريب الحديث" (١٢٩/١)، و"الفائق في غريب الحديث" للزمخشري (٢٩٠/٣)، "النهاية" لابن الأثير (١٨٠/٤).

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (١٥/٦).

(٣) يُنظَرُ: "المستدرک" (٦٧٩/٢).

[١٩٥/٥٩٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبَانَ، قَالَ: نَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الدُّعَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ ثَلَاثًا.

* لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة إلا زائدة، فقد به: حسين، ورواه أصحاب أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون^(١)، عن عبد الله.

هذا الحديث مداره على أبي إسحاق، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: أبو إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.
- الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.
- الوجه الثالث: أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: أبو إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - بهذا الوجه إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، مشكذانة: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٣).

(٣) الحسين بن علي بن الوليد الجعفي، مولاهم، الكوفي المقرئ الزاهد، أبو عبد الله وأبو محمد. روى عن: زائدة بن قدامة، وسليمان الأعمش، والفضيل بن عياض، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عمر بن أبان، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وآخرون. حاله: قال ابن معين: تقّة. وقال العجلي: تقّة، وكان رأساً في القرآن، صحيح الكتاب، ومن أروى الناس عن زائدة. وقال عثمان بن أبي شيبة: يخ بخ تقّة صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة. وقال ابن حجر: تقّة عابد. فالحاصل: أنّه تقّة، عابد، من أروى الناس عن زائدة^(٢).

(٤) زائدة بن قدامة، أبو الصلت الثقفى، الكوفي.

روى عن: أبي إسحاق السبيعي، وسليمان الأعمش، وحמיד الطويل، وآخرين.

روى عنه: الحسين بن علي الجعفي، وسفيان بن عيينة، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وآخرون.

(١) بالأصل "عمرو بن مرة"، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "مجمع البحرين" حديث برقم (٤٦١٩)، ولموافقه لما في التخرج.

(٢) ينظر: "الجرح والتعديل" ٥٥/٣، "الثقات" ١٨٤/٨، "التهذيب" ٤٤٩/٦، "تهذيب التهذيب" ٣٥٩/٢، "التقريب" (١٣٣٥).

حاله: قال العجلي، والنسائي، والدارقطني: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة، صاحب سنة. وقال أبو زرعة: صدوق، من أهل العلم. وقال ابن حبان: كان من الحفاظ المتقين، ولا يعد السماع حتى يسمعه ثلاث مرات، ولا يحدث أحداً حتى يشهد عنده عدل أنه من أهل السنة. وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة حجة صاحب سنة.

- وقال الإمام أحمد: إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير، فلا تبال أن لا تسمعه عن غيرهما، إلا حديث أبي إسحاق. وقال أبو داود الطيالسي: ولم يكن زائدة بالأستاذ في حديث أبي إسحاق^(١).

٥) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي: ثقة، إمام، عابد، مكثر، مدلس من الثالثة - فلا بد أن يصرح بالسماع، إلا إذا كان الراوي عنه شعبة، أو روى هو عن أبي الأحوص -، اختلط بأخرة - فيقبل حديثه من رواية القدماء عنه، لا المتأخرين -، تقدم في الحديث رقم (٩).

٦) أبو غيبة بن عبد الله بن مسعود: ثقة، لم يصح سماعه من أبيه، تقدم في الحديث رقم (٢٨).

٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: صحابي جليل، تقدم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو إسحاق. عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٥٣)، قال: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن زهير بن معاوية.

- وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٣٢٥) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (١٥٢٤) ك/ الصلاة، ب/ في الاستغفار، والبيهقي في "الدعوات الكبير" (٢٦٨) -، والشاشي في "مسنده" (٦٧٨)، عن زهير بن معاوية.

- وأحمد في "مسنده" (٣٧٤٤ و ٣٧٦٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٠٢١٨) ك/ عمل اليوم والليلة، ب/ الاقتصاد على ثلاث مرات - ومن طريقه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٣٦٩) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٢٧٧)، والشاشي في "مسنده" (٦٧٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٩٢٣)، والطبراني في "الكبير" (١٠٣١٧)، وفي "الدعاء" (٥١) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (٣٤٧/٤) -، وابن سمعون في "أماليه" (٣٣٩)، وتمام في "قوائمه" (الروض/١٦٠٧)، من طرق عن إسرائيل بن يونس.

- والطبراني في "الدعاء" (٥٢)، والدارقطني في "العلل" (٥/٢٢٨/مسألة ٨٣٨)، عن سفيان الثوري.

- وأبو نعيم في "الحلية" (١٥٣/٤ و ٣٤٧/٤)، من طريق زكريا بن أبي زائدة.

أربعتهم (زهير، وإسرائيل، والثوري، وزكريا). عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله، قال:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُجِيبُهُ أَنْ يَدْعُوَ ثَلَاثًا، وَيَسْتَعِينُ ثَلَاثًا. وعند بعضهم بدون ذكر الاستغفار.

وقال الدارقطني: ورواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله - ولم أقف عليه -.

وقال أبو نعيم في الموضوع الأول: رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَزُهَيْرٌ، وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَهُ.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل"، ٦١٣/٣، "الثقات"، ٣٤٠/٦، "التهذيب"، ٢٧٣/٩، "الكاشف"، ٤٠٠/١، "التقريب" (١٩٨٢).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الإمام أحمد):

(١) يَحْيَى بن آدَمَ بن سُلَيْمَانَ الكُوفِيَّ: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، فَاضِلٌ".^(١)

(٢) إِسْرَائِيلُ بن يُونُسَ: "ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ، مِنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ أَبِي إِسْحَاقَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١١).

(٣) أَبُو إِسْحَاقَ عَمْرُو بن عَبْدِ اللَّهِ، السَّبَّيْعِيُّ: "ثِقَّةٌ، إِمَامٌ، عَابِدٌ، مُكْتَبِرٌ، مُدَلِّسٌ مِنَ الثَّالِثَةِ - فَلَا بَدَّ أَنْ يُصَرِّحَ بِالسَّمَاعِ، إِلَّا أَذَا كَانَ الرَّوَايِ عَنْهُ سَبْعَةَ، أَوْ رَوَى هُوَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ -، اخْتَلَطَ بِأَخْرَجٍ - فَيُقْبَلُ حَدِيثُهُ مِنْ رِوَايَةِ الْقَدَمَاءِ عَنْهُ، لَا الْمَتَأَخِّرِينَ -، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(٤) عَمْرُو بن مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ: "ثِقَّةٌ، عَابِدٌ، وَمُحَضَّرٌ، مَشْهُورٌ".^(٢)

(٥) عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٨).

ثالثاً:- الوجه الثالث: أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بن مَيْمُونِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِي فِي "الْعِلَلِ" (٥/٢٢٨/مسألة ٨٣٨) - مُعَلَّقًا -، فَقَالَ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رِوَايَةَ الْجَمَاعَةِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي -: وَخَالَفَهُمْ عَبْدِ الْكَبِيرِ بن دِينَارَ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بن مَيْمُونِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَذَلِكَ وَهُمْ، وَقِيلَ: عَنْ عَبْدِ الْكَبِيرِ مِثْلَ قَوْلِ شُعْبَةَ وَمَنْ تَابَعَهُ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) عَبْدِ الْكَبِيرِ بن دِينَارَ مِنْ أَهْلِ مَرُو: لَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ تَرَجَّمْ لَهُ غَيْرَ ابْنِ حَبَّانَ فِي "الثَّقَاتِ".^(٣)

(٢) أَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ: "ثِقَّةٌ، إِمَامٌ، عَابِدٌ، مُكْتَبِرٌ، مُدَلِّسٌ، مُخْتَلِطٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(٣) عَمْرُو بن مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ: "ثِقَّةٌ، عَابِدٌ، وَمُحَضَّرٌ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي.

(٤) أَبُو عُبَيْدَةَ بن عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ: "ثِقَّةٌ، لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِيهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٨).

(٥) عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٨).

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

الوجه الثاني: أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بن مَيْمُونِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

الوجه الثالث: أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بن مَيْمُونِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٤٩٦).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٥١٢٢).

(٣) يُنظَرُ: "الثَّقَاتِ" (١٣٩/٧).

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرآن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفذية؛ فرواه بالوجه الثاني: شعبة، والثوري، وإسرائيل، وغيرهم، وهؤلاء من أثبت النَّاس في أبي إسحاق، وممن رواه عنه قبل الاختلاط.^(١)

(٢) والوجه الأول من رواية زائدة بن قدامة، وقد اضطرب فيه، فرواه مرةً بالوجه الأول، ومرةً بالوجه الثاني، وقد تكلم الإمام أحمد وأبو داود الطيالسي في روايته عن أبي إسحاق، فیرجح مُهما ما وافق رواية الجماعة.

(٣) وأمَّا الوجه الثالث فرواه عبد الكبير بن دينار، ولم أقف على أحد وثقه غير ابن حبان، وهو مَرُوزِيٌّ، وليس الحديث بالوجه الثالث معروفًا عند الكوفيين، بالإضافة إلى اضطرابه فيه؛ لذا وهمه الدَّارَقُطْنِيّ.

(٤) إخراج ابن حبان للوجه الثاني في "صحيحه" - والله أعلم -.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سبق يَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذٌّ؛ لأجل زائدة بن قدامة، تُكَلِّم في روايته عن أبي إسحاق، مع مخالفته لما رواه الثقات - شعبة، والثوري، وإسرائيل، وغيرهم -، عن أبي إسحاق. وفي الحديث علَّةٌ أُخرى، وهى "الانقطاع"، فأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود: "بِقَّةٌ، لم يَصِح سماعه مِنْ أبيه" - على الراجح -، كما سبق في ترجمته - والله أعلم -.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.^(٢)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومِمَّا سبق يَبَيَّنُ أَنَّ الحديث من وجهه الراجح - بإسناد الإمام أحمد - "صحيح". وأمَّا الاختلاط الذي وُصِفَ به أبو إسحاق، فالحديث رواه عنه: إسرائيل بن يونس، وشعبة، والثوري، وهؤلاء من أثبت النَّاس في أبي إسحاق، وممن رواه عنه قبل الاختلاط، فزال ما نخشاه من اختلاطه. وأمَّا التندليس: فمُدْفُوعٌ برواية شعبة بن الحجاج - التي أشار إليها الدَّارَقُطْنِيّ، كما في التخریج -، فَيَتَوَقَّف في عنعنة أبي إسحاق إلا إذا كان الحديث من رواية شعبة بن الحجاج عنه، فالمعروف أنَّه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفون بالتدليس إلا ما سمعوه، فقد روي عن شعبة، قال: كفيتمكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبو إسحاق، وقتادة - كما سبق في ترجمته -.

قلتُ: والحديث ضَعْفُه الألباني، فقال: ضَعِيفٌ... رجاله ثقات؛ غير أن أبا إسحاق كان قد اختلط، ثم هو إلى ذلك مُدَلِّسٌ وقد عنعنه... نعم؛ برواية سفيان الثوري تزول شبهة الاختلاط؛ فإنه ممن سمع منه قديماً بالاتفاق، وتترجح روايته على رواية إسرائيل، ولا سيما وقد تابعه زُهَيْرٌ، ولكن تبقى العلة الأخرى وهي

(١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي (٥١٩/٢).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٥١/١٠).

العننة، فإن وجد تصريحه بالتحديث أو السماع صحت جملة الدعاء، والله أعلم. (١)

قلت: برواية شعبة بن الحجاج يزول ما نخشاه من تدليسه - كما سبق - .

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة إلا زائدة، تفرد به:

حسين، ورواه أصحاب أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله.

قلت: ومما سبق في التخريج، وبيان الخلاف على أبي إسحاق، يتبين صحة كلام المصنف ﷺ.

(١) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٩/٢٧٥/٩) برقم (٤٢٨١).

[١٩٦/٥٩٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ -، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَارَ شَهَادَةَ الْقَابِلَةِ (١).
* لم يرو هذا الحديث عن الأعْمَشِ إلا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الدَّارِقُطْنِيُّ في "سننه" (٤٥٥٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٥٤٢)، مِنْ طُرُقٍ عن أحمد بن القاسم، به. وقال الدَّارِقُطْنِيُّ، والبيهقي: محمد بن عَبْدِ الْمَلِكِ لم يَسْمَعُهُ مِنَ الْأَعْمَشِ، بَيْنَهُمَا رَجُلٌ مَجْهُولٌ.
▪ بينما أخرجه الدَّارِقُطْنِيُّ في "سننه" (٤٥٥٧) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢٠٥٤٣)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٥٨٠/١٦) -، مِنْ طُرُقٍ عن وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيِّ، عن الْأَعْمَشِ، عن أَبِي وَائِلٍ، عن حُدَيْفَةَ ﷺ، به.
وقال البيهقي: قال الدَّارِقُطْنِيُّ: أبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيُّ رَجُلٌ مَجْهُولٌ. وقال الخطيب البغدادي: رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو أَبِي مَعْمَرِ الْقَطِيعِيِّ، عن محمد بن عَبْدِ الْمَلِكِ، وهو الْوَاسِطِيُّ، عن الْأَعْمَشِ، ولم يَذْكَرْ بَيْنَهُمَا أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيِّ. وقال البيهقي: وهذا لا يَصِحُّ. (٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الْجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) محمد بن إبراهيم، أبو بكر الْقَطِيعِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيُّ الْكَبِيرُ، كُنِيَّتُهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ.
روى عن: إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، والحسن بن عُبَيْدِ اللَّهِ، ويحيى ابن أبي كثير، وآخرين.
روى عنه: مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، ووهب بن بَقِيَّةَ - الواسطيان -، وأبو بكر القطيعي، وآخرون.
حاله: قال ابن حَبَّانٍ: يُعْتَبَرُ حَدِيثُهُ إِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعُ فِي رِوَايَتِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مُدَلِّسًا، يُخْطِئُ. وقال الذهبي: مُدَلِّسٌ، قاله ابن حَبَّانٍ. وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة مِنْ مَرَاتِبِ الْمُدَلِّسِينَ. وفي "التقريب": مقبول. (٣).
- (٤) سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَبَيَّنَتْ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ، فَيُتَوَقَّفُ فِي عُنْعُنَتِهِ، إِلا فِي شَيْخُوخِهِ الَّذِينَ أَكْثَرَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ، أَوْ كَانَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ شُعْبَةً، أَوْ حَفْصَ بْنِ غِيَاثٍ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٢٩).
- (٥) شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ، أَبُو وَائِلٍ الْأَسَدِيُّ.
روى عن: حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ، وآخرين.

(١) الْقَابِلَةُ: يُقَالُ: قِيلَتْ الْقَابِلَةُ الْوَلَدَ تَقْبَلُهُ، إِذَا تَلَقَّيْتُهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ. يُنظر: "النهاية في غريب الحديث" (٩/٤).

(٢) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" (٢٦٢/١٤).

(٣) يُنظر: "الثقات" ٤٩٩/٩، "التهذيب" ٢٦/٢٦، "الميزان" ٦٣٢/٣، "طبقات المُدَلِّسِينَ" (ص/٤٤)، "التقريب" (٦١٠٢).

روى عنه: سُليمان الأعمش، وعَمْرُو بن مَرْة، ومنصور بن الْمُعْتَمِر، وآخرون.
 حاله: قال وكيع: يَثَقُّ. وقال ابن معين: يَثَقُّ، لا يُسأل عنه. وقال البخاري، وابن حَبَّان: أدرك النَّبِيَّ ﷺ، ولم
 يَسْمَع منه. وقال العجلي: يَثَقُّ، صَالِحٌ جاهليٌّ. وقال ابن حجر: يَثَقُّ مُخْضَرَم. وروى له الجماعة.^(١)
 (٦) حُدَيْفَةُ بن اليمَان: "صحابيٌّ جليلٌ"، من كبار أصحاب النَّبِيِّ ﷺ، تقدَّم في الحديث رقم (١٢٩).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني 'ضَعِيفٌ'؛ لأجل محمد بن عبد الملك الواسطي ذكره ابن حَبَّان
 وحده في "الثَّقَات"، وقال: يُخْطئ، ومع ذلك فهو مُدَلِّسٌ، لا يُقبَل من حديثه إلا ما بَيَّن فيه السَّماع؛ لذا ذكره
 ابن حجر في المرتبة الثالثة، وقال في "التقريب": مقبولٌ.

والحديث أخرجه الدَّارُقُطْنِي - كما سبق في التخريج -، مُبَيَّنًا الواسطة بين محمد بن عبد الملك والأعمش،
 فأخرجه من طريق آخر عن وَهْب بن يَثِيبَةَ، قال: نا محمد بن عَبْدِ الْمَلِكِ، عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيِّ، عن
 الأعمش، عن أبي وائِل، عن حُدَيْفَةَ ﷺ، به.

وأبو عبد الرحمن المدائني هذا، قال عنه الدَّارُقُطْنِي، والبيهقي: مجهولٌ. وقال البيهقي: وهذا لا يَصِحُّ.
 قلتُ: وأمَّا تدليس الأعمش: فالحديث رواه الأعمش عن أبي وائل، وهو من شيوخه الذين أكثر الرواية
 عنهم، فلا يُتَوَقَّف في عننته - كما سبق تفصيل ذلك في ترجمته -، والله أعلم.

وقال ابن عبد الهادي: حديث حذيفة لم يخرجوه، وهو حديث باطل لا أصل له.^(٢)

وقال الذهبي: إسناده واهٍ ... ورواه الدَّارُقُطْنِي وَوَهَّاهُ.^(٣)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه من لم أرفعه.^(٤)

وقال الألباني: ضَعِيفٌ.^(٥)

شواهد للحديث:

لم أقف - على حد بحثي - عن شاهد له مرفوعاً إلى النَّبِيِّ ﷺ، وهناك بعض الأخبار الموقوفة عن
 بعض الصحابة ﷺ، من أمثلها:

▪ ما أخرجه عبد الرَّزَّاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٨٦)، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ؛ والدَّارُقُطْنِي في "سننه" (٤٥٥٨)،
 من طريق أبان بن تَغْلِب؛ والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٥٤٤)، من طريق سَعِيد بن مَنْصُورٍ، قال: ثنا أَبُو

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٤٥/٤، "الجرح والتعديل" ٣٧١/٤، "الثقات" ٣٥٤/٤، "التنبيه" ٥٤٨/١٢، "التقريب" (٢٨١٦).

(٢) يُنظر: "تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق" (٧٩/٥).

(٣) يُنظر: "تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق" (٣٢٧/٢).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٠١/٤).

(٥) يُنظر: "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل" (٣٠٦/٨) برقم (٢٦٨٤).

عَوَانَةٌ، وَهَشِيمٌ؛ أَرَبَعْتَهُم (الثَّوْرِيُّ، وَأَبَانٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَهَشِيمٌ) عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «شَهَادَةُ الْقَائِلَةِ جَائِزَةٌ عَلَى الْاسْتِهْلَالِ». زَادَ أَبُو عَوَانَةَ: "وَحَدُّمَا".

وقال البيهقي: هذا لا يصح، جابر الجعفي متروك، وعبد الله بن نجيب فيه نظر. ثم قال البيهقي: ورواه سويد بن عبد العزيز، عن غيلان بن جامع، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن علي، وسويد هذا ضعيف. وقال إسحاق الحنظلي: لو صحَّتْ شَهَادَةُ الْقَائِلَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ لَقُلْنَا بِهِ، وَلَكِنْ فِي إِسْنَادِهِ خَلَلٌ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَوْ ثَبَّتَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ صِرْنَا إِلَيْهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -، لَكِنَّهُ لَا يَثْبُتُ عِنْدَكُمْ، وَلَا عِنْدَنَا. قُلْتُ: وفيه جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي: "ضعيف رافضي".^(١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف عليه السلام: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا محمد بن عبد الملك.

قلت: بل رواه أبو عبد الرحمن المدائني عن الأعمش، أخرجه الدارقطني - كما سبق في التخریج -.

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٨٧٨).

[١٩٧/٥٩٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ.

عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُرُوجَ إِلَى الْعِرَاقِ، قَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ:
لَا تَخْرُجْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرُ بَيْنِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ، وَإِنَّكَ لَنْ تَنَالَهَا أَنْتَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ وَدَكَ.
فَلَمَّا أَبَى إِلَّا الْخُرُوجَ، قَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ مِنْ مَقْتُولٍ.

* لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا يحيى بن إسماعيل بن سالم، ولا رواه عن يحيى بن إسماعيل إلا سعيد بن
سليمان، وشيابة بن سوار.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه أبو علي الصوف في "قوانده" (٥١)، والطبراني في "الكبير" (١٣/٦٩/برقم ١٣٦٩٩)، وأبو
نعيم في "الحلية" (٣٣١/٤)، عن أحمد بن يحيى الخلواني، ثنا سعيد بن سليمان، به، مُختصراً، بلفظ: خَيْرُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ. وقال أبو نعيم: غريبٌ من حديث الشعبي، تفرَّد به يحيى.
- وابن أبي عاصم في "الزهد" (٢٦٧)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٢٤٠٩) - ومن طريقه
الأجري في "الشرعية" (١٦٦٨)، والخطابي في "العزلة" (١٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٣٢٠)، وفي
"الشعب" (١٤٥١)، وابن عساكر في "تاريخه" (٤/١٢٦ و ٤/٢٠٢) -، وابن حبان في "صحيحه" (٦٩٦٨)،
والبيهقي في "الدلائل" (٤٧٠/٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٢٠١/١٤)، وابن العديم في "تاريخ
حلب" (٦/٢٦٠٣) -، من طرقٍ عن شَيَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ، عن يحيى بن إسماعيل، بنحوه.
- والطيالسي في "مسنده" - كما في "البداية والنهاية" لابن كثير (٩/٢٤٠) -، وابن عساكر في "تاريخ
دمشق" (١٤/٢٠١)، عن الحسن بن قتيبة، كلاهما (أبو داود، والحسن) عن يحيى بن إسماعيل، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).
- (٣) يحيى بن إسماعيل بن سالم الأسدي.

روى عن: الشعبي، وأبيه إسماعيل بن سالم.

روى عنه: سعيد بن سليمان، وأبو داود الطيالسي، وشيابة بن سوار.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً. وجعله ابن حبان راويان، فذكره في
"اللتقات" في طبقة أتباع التابعين، وقال: يروي عن: الشعبي، روى عنه: شَيَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ؛ ثُمَّ أعاد ذكره في
طبقة الآخذين عن أتباع التابعين، وقال: يروي عن: أبيه، روى عنه: سعيد بن سليمان الواسطي. ولم يفرّق

بينهما غيره. فالحاصل: أنه "صدوق"، فقد وروى عنه جمعٌ من الثقات، ولم أقف فيه على جرح. (١)

(٤) عامر بن شراحيل الشَّعْبِيُّ: "تَقَّةٌ فِقِيهٌ مَشْهُورٌ فَاضِلٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٧٢).

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطَّاب: "صحابيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدَّم في الحديث (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبرانيِّ "حسنٌ"؛ لأجل يحيى بن إسماعيل الأَسديِّ، ذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات"، وروى عنه جماعةٌ من الثقات، والله أعلم.

وقال الهيثميُّ: رواه البزار، والطبراني في "الأوسط"، ورجال البزار ثقات. (٢)

وقال الهيثميُّ - بعد أن ذكر المتن بلفظه في "المعجم الكبير" - : رواه الطبراني، وإسناده حسن. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنَّف ﷺ على الحديث:

قال المصنَّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الشَّعْبِيِّ إِلَّا يَحْيَى بن إِسْمَاعِيل بن سَالِمٍ. وَلَا رَوَاهُ

عن يَحْيَى بن إِسْمَاعِيل إِلَّا سَعِيدُ بن سُلَيْمَانَ، وَشَبَابَةُ بن سَوَّارٍ.

قلتُ: أمَّا قوله: لم يروه عن الشَّعْبِيِّ إِلَّا يَحْيَى بن إِسْمَاعِيل بن سَالِمٍ: فبمراجعة التخرُّج يَتَبَيَّنُ صحَّةُ كلامِ المصنَّف ﷺ، وقد وافقه على ذلك الإمام أبو نُعَيْمٍ، فقال: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ، تَقَرَّرَ بِهِ يَحْيَى.

وأما قوله: وَلَا رَوَاهُ عن يَحْيَى بن إِسْمَاعِيل إِلَّا سَعِيدُ بن سُلَيْمَانَ، وَشَبَابَةُ بن سَوَّارٍ: فغير مُسَلَّمٍ له في ذلك، بل هو مُخَرَّمٌ بمتابعة أبي داود الطيالسي، والحسن بن قُتَيْبَةَ لهما عن يحيى بن إسماعيل، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن كثير: هذا الكلام الحسن الصَّحيحُ المُتَوَجِّهُ المَعْقُولُ مِنْ هَذَا الصَّحَابِيِّ الجليل، يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يَلِي الخِلافةَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ إِلَّا مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللَّهِ المَهْدِيُّ، الذي يكون في آخِرِ الرِّمَانِ وَقَتَ نُزُولِ عيسى بن مَرْيَمَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ. (٤)



(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٦٠/٨، "الجرح والتعديل" ١٢٦/٩، "الثقات" ٦١٠/٧ و ٢٥٦/٩،

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (١٩٢/٩).

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٠/٩).

(٤) يُنظَرُ: "البداية والنهاية" (٥٣٩/١٥).

[١٩٨/٥٩٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا داوُدُ بْنُ رَشِيدٍ، قَالَ: نا بَيْتَةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ^(١)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ ^(٢)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « احْتَرِسُوا مِنَ النَّاسِ سُبُوهُ الظَّنِّ ».

(١) بالبحث في الرواة تبيّن أنّ معاوية بن يحيى اثنان، أحدهما: الأضرابلسي، والثاني: الصدفي، والأول منهما ثقة - كما سيأتي في دراسة الإسناد بإذن الله تعالى -، والثاني منهما مُتَّفَقٌ على ضعفه - يُنظر ترجمته: "الجرح والتعديل" (٣٨٣/٨)، "التهذيب" (٢٢١/٢٨)، "التقريب" (٦٧٧٢) -، ورواية الباب أخرجهما ابن عدي في "الكامل" (١٤٢/٨) في ترجمة الأضرابلسي، وليس الصدفي، وتبعه على ذلك ابن القيسراني في "خيرة الحفاظ" (٢٤٤/١)، وبه قال الإمام أبو سعد الخركوشي في "شرف المصطفى" (١٩١/٥)؛ بينما ذكره الذهبي في "الميزان" (١٣٩/٤)، وابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٢٠/١٠) في ترجمة الصدفي، وتبعهما على ذلك الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٢٨٨/١ برقم ١٥٦ و ١٥/٩-١٦ برقم ٤٠١١).

قلتُ: وبقية بن الوليد يروي عنهما معاً، عن الصدفي، والطرابلسي - كما في "تهذيب الكمال" (١٩٤/٤) -، ولعلّ الأهراب - والله أعلم - أنّ عدم تمييزه من بقية بن الوليد، فإنّه كان يُدَلِّسُ كثيراً فيما يتعلق بالأسماء - كما سبق في ترجمته -، فأطلق اسمه، ولم يبيّن هل هو الصدفي، أم الأضرابلسي؟ فاختلف العلماء، فأخرج بعضهم الحديث في ترجمة الأضرابلسي - كما فعل ابن عدي -، وذكره البعض في ترجمة الصدفي - كما فعل الذهبي، وابن حجر -.

وذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة معاوية بن يحيى الأضرابلسي من "تاريخ دمشق" (٢٨٩/٥٩)، والمزني في "التهذيب" (٢٢٤/٢٨): أنّ معاوية بن يحيى قد روى عن سليمان بن سليم. ووقع في بعض الروايات - كما سيأتي بإذن الله تعالى في تخريج رواية الباب -، أنّ معاوية بن يحيى روى حديث الباب عن سليمان بن سليم؛ ووقع كذلك في بعض الأحاديث غير حديث الباب، أنّ معاوية بن يحيى يروي عن سليمان بن مسلم، ويُسمى في بعض الروايات بسليمان بن سليم، وذلك كالآتي:

- فأخرج القاسم بن سلام في "فضائل القرآن" (١٠٤) - ومن طريقه ابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (١٩٤) -، من طريق نعيم بن حماد، عن بَيْتَةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ نَظْرًا عَلَى مَنْ يَبْرُهُ ظَاهِرًا كَفَضْلِ الْفِرْصَةِ عَلَى الْفَاوِلَةِ». فسمّاه سليمان بن مسلم؛ بينما وقع في المطبوع من "الترغيب" لابن شاهين: سليمان بن سليم.

قلتُ: والحديث ذكره ابن كثير في "فضائل القرآن" (ص/٢١٠) بإسناد أبي عبيدة بن سلام، وقال: وهذا الإسناد فيه ضعف، فإن معاوية بن يحيى هذا هو الصدفي أو الأضرابلسي، وأياً ما كان فهو ضعيف. وقال محققه الفاضل الشيخ/أبو إسحاق الحويني: وقع الاضطراب في هذا الاسم، ففي بعض النسخ "سليم بن مسلم"، وفي بعضها "سليمان بن مسلم".

ولم أفت - على حد بحثي - على أحد نكر في شيوخ الصدفي سليمان بن مسلم، أو سليمان بن سليم؛ وعليه فيكون الأقرب إلى الصواب - والله أعلم - أن يكون معاوية بن يحيى هو الأضرابلسي، وليس الصدفي.

(٢) هكذا بالأصل، وبالمطبوع: "سليمان بن مسلم"، وهو كذلك في "مجمع البحرين" حديث برقم (٣١٠٥)، وفي "المطالب العالية" لابن حجر - وقد نكر الحديث بإسناد المُصَنِّف - حديث برقم (٢٧٢٢)، وهو كذلك عند كل من أخرج الحديث من طريق بقية بن الوليد - كما هو ظاهر في التخريج -، إلا أنّ الحديث ذكره الذهبي في "الميزان" (١٣٩/٤)، وابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٢٠/١٠)، وعزوه إلى البخاري في "الضعفاء" من طُرُقٍ أخرى عن بقية بن الوليد، ووقع عندهما سليمان بن سليم، بدل: سليمان بن مسلم، وعليهما اعتمد الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٢٨٨/١ برقم ١٥٦).

* لم يُرو هذا الحديث عن أنسٍ إلا بهذا الإسنادِ، تَقَرَّدَ بِهِ: بَيِّنَةٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- ذكره ابن حجر في "المطالب العالية" (١١/٨٦٧/١ برقم ٢٧٢٢)، بإسناد المصنّف، ومثله، وقوله.
- وأخرجه البخاري في "الضعفاء" - كما في "الميزان" (٤/١٣٩)، و"تهذيب التهذيب" (١٠/٢٢٠) -، وابن أبي الدنيا في "مدارة الناس" (١١٣)، عن داود بن رُسَيْدٍ، به.
- وذكره الذهبي، وابن حجر في ترجمة معاوية بن يحيى الصنّفِي، ووقع عندهما: سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ.
- والطبراني في "الأوسط" (٩٤٥٨)، عن سَلْمِ بْنِ قَادِمٍ، وابن عَدِيٍّ في "الكامل" (٨/١٤٢) - في ترجمة معاوية بن يحيى الأَطْرَائِئِيِّ -، عن عُمَرَ بْنِ عُمَانَ، كلاهما (سلم، وعمر) عن بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، به.
- وقال الطبراني: لا يُرَوُّ هذا الحديثُ عن أنسٍ إلا بهذا الإسنادِ، تَقَرَّدَ بِهِ بَيِّنَةٌ.
- وقال أبو سعد عبد الملك بن محمد الخرّكوشي: ومعاوية بن يحيى المذكور هو الأطرأبلسي، الدمشقي لا الصدفي^(١). وقال ابن القيسراني: رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الْأَطْرَائِئِيُّ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ أَنْسِ.^(٢)
- بينما أخرجه ابن أبي الدنيا في "مدارة النَّاسِ" (١١٥)، عن داود بن رُسَيْدٍ، وأبو عبد الله القضاعي في "مسند الشهاب" (٢٤)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي التَّقِيِّ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ؛ كلاهما (داود، وهشام) عن بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، عن الْوَلِيدِ بْنِ كَامِلِ الْبَجَلِيِّ، عن نَصْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ الْأُرْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَنْزِلَ مِنَ الْحَرَمِ أَنْ تَهْمَ النَّاسَ». واللفظ لابن أبي الدنيا.
- وأبو الفضل الهروي في "المعجم في مشتهبه أسامي المحدثين" (ص/٣٣)، وتَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي "قَوَائِدِهِ" (الروض/١١٦٧)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدِ الْمُقَدِّسِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيِّ، عَنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ طَهْمَانَ، عَنِ أَبَانَ، عَنِ أَنْسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْرَسُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الْجَوْهَرِيُّ: "بَيِّنَةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدِ الْهَاشِمِيِّ: "بَيِّنَةٌ نَبِيْلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٦).
- (٣) بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكَلَاعِيُّ، أَبُو يُحْمَدِ الْحَمَصِيُّ: "بَيِّنَةٌ إِذَا رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ - خَاصَّةً مِنَ الشَّامِيِّينَ -، بِشَرَطِ أَنْ يُصْرَحَ بِالسَّمَاعِ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ - بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ مَحْفُوظًا عَنْهُ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ -، وَأَمَّا إِذَا رَوَى عَنِ الضَّعَفَاءِ - خَاصَّةً مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ - فَلَا يُحِجُّ بِحَدِيثِهِ صَرْحٌ أَوْ لَمْ يُصْرَحْ، وَلَا يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ، فَلَا يُحْتَجُّ بِمَا تَقَرَّدَ بِهِ؛ تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).

(١) يُنظَرُ: "شَرَفُ الْمُصْطَفَى ﷺ" (١٩١/٥).

(٢) يُنظَرُ: "ذَخِيرَةُ الْحِفَاظِ" (١/٢٤٤/١ برقم ١١٩).

٤) مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو مُطِيعِ الْأَطْرَابِلُسِيِّ، ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، وسُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، ومحمد بن عجلان، وآخرين.

روى عنه: بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، والوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، ودُحَيْمٌ، وأبو داود، والنَّسَائِيُّ: ليس به بأسٌ. وزاد ابن معين: وهو أقوى من الصَّدْفِيِّ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ مُستقيم الحديث. وقال أبو زرعة، وأبو عليّ النَّيْسَابُورِيُّ، وهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وجزرة: ثِقَّةٌ. وقال ابن عدي: في بعض رواياته ما لا يُتَابَعُ عليه. وقال البغويُّ، والدَّارُقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ. وزاد الدَّارُقُطْنِيُّ: هو أكثر مُتَاكِرٍ مِنَ الصَّدْفِيِّ. وقال الذهبي: لَهُ غَرَائِبٌ وَأَفْرَادٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ له أوهام.

فالحاصل: أنَّه "صدوقٌ حسن الحديث"، فقد وثَّقه جماعة، وضَعَّفَه آخرون لبعض أوهامه.^(١)

٥) سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، يروي عن: أنس بن مالك رضي الله عنه، وروى عنه: مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى.

حاله: لم أعرفه، ولم أقف له على ترجمة، ولم يعرفه كذلك المحقق الفاضل لـ"مجمع البحرين".

قلت: وفي الرواة سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ مؤدَّن مسجد ثابت البناني: قال فيه العُقَلِيُّ - بعد أن ذكر له حديثاً

عن ثابت عن أنس رضي الله عنه -: لا يُتَابَعُ على حديثه، ولا يُعْرَفُ إلا به.^(٢)

وسليمان بن مسلم الخُشَّابُ: يروي عن سليمان التيمي، وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار. وقال ابن عدي: قليل الحديث، وهو شبه المجهول ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً، ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه، وذكر له حديثان، وقال: هذان مُتَكَرران جداً. وقال الذهبي: هما موضوعان في نقدي.^(٣)

وأما سليمان بن سليم، فهو: أبو سلمة الكِنَانِيُّ الكَلْبِيُّ، وذكره ابن معين، وغيره في تابعي أهل الشام.

روى عن: لم أقف على رواية له عن أنس رضي الله عنه، ولم يذكره أحدٌ في شيوخه، وإنما روى عن: الزُّهْرِيِّ، وزيد بن أسلم، وآخرين. روى عنه: مُعَاوِيَةُ الْأَطْرَابِلُسِيُّ، وبقيةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وإسماعيل بن عيَّاش، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، وأبو داود، والدَّارُقُطْنِيُّ: ثِقَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ عابِدٌ.^(٤)

٦) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ فيه بقيةُ بْنُ الْوَلِيدِ يُدْلسُ، وقد رواه بالنعنة، وسُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ لم أعرفه - على حد بحثي -، فإن كان هو سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ فهو ثِقَّةٌ، لكن يبقى ثبوت سماعه من أنس بن مالك رضي الله عنه، والذي يغلب على ظني عدم ثبوت سماعه منه، فلم يذكره أحدٌ في شيوخه، ولم

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٣٨٤/٨، "الكامل" ١٤٣/٨، "تاريخ دمشق" ٢٨٩/٥٩، "التهذيب" ٢٢٤/٢٨، "تاريخ الإسلام"

٧٤٦/٤، "الميزان" ١٣٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٢٢١/١٠، "التقريب" (٦٧٧٣).

(٢) يُنظَر: "ميزان الاعتدال" (٢٢٣/٢).

(٣) يُنظَر: "المجروحين" ٣٣٢/١، "الكامل" ٢٨٧/٤، "ميزان الاعتدال" (٢٢٣/٢).

(٤) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ١٢١/٤، "تاريخ دمشق" ٣٢٤/٢٢، "التهذيب" ٤٣٩/١١، "التقريب" (٢٥٦٦).

أقف على رواية له عن أنس رضي الله عنه، وأغلب شيوخه في التابعين.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه بقية بن الوليد، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات^(١).

قلت: وهذا يدل على أنه اعتبر معاوية بن يحيى الأضرابلي، وسليمان بن سليم، وليس بن مسلم.

وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه الطبراني في "الأوسط" من طريق أنس، وهو من رواية بقة بالنعنة عن

معاوية بن يحيى، وهو ضعيف، فله علقان؛ وصح من قول مطرف التابعي الكبير، أخرجه مسدد^(٢).

وذكره السيوطي، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط"، وابن عدي في "الكامل"، ورمز له بالضعف^(٣).

وقال الألباني: ضعيف جدًا، وأعله بمعاوية بن يحيى، وقال: هو الصدفي، وهو ضعيف جدًا، ثم أعله

بنكاره المتن - وسيأتي بإذن الله تعالى بيان ذلك، وتفصيله، والجواب عنه -^(٤).

قلت: واضطرب فيه بقة بن الوليد، فروي عنه من وجه آخر - كما سبق في التخريج -، عن الوليد بن

كامل البجلي، عن نصر بن علقمة الحضرمي، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن

من العزم أن تنم الناس». وفيه: الوليد بن كامل: قال البخاري: عنده عجائب. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال ابن

حبان: يروي المزاسيل والمقاطيع. وقال ابن حجر: لئن الحديث^(٥).

وأما عبد الرحمن بن عائذ: فقال أبو حاتم: روى عن النبي ﷺ مرسلًا، ولا صحبة له، هو من التابعين.

وقال الذهبي: يقال: له صحبة، ولا يصح. وقال ابن حجر: وهم من ذكره في الصحابة^(٦).

قلت: والحديث بهذا الوجه ذكره الذهبي في ترجمة الوليد بن كامل، وقال: مرسل^(٧).

وذكره أيضًا العلائي، وقال: قال أبو حاتم: هو مرسل، ليست لابن عائذ صحبة، بل هو من التابعين^(٨).

متابعات للحديث:

■ والحديث أخرجه أبو الفضل الهروي في "معجم المحدثين" (ص/٣٣)، وتمام في "قوائده"

(الروض/١١٦٧)، من طريق عن إسماعيل بن أبي خالد المقدسي، عن عبد الله بن الوليد العدني، عن إبراهيم

بن طهمان، عن أبان، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أخرسوا من الناس سوء الظن».

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٨٩/٨).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (١٠/٥٣١).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (ص/٢٠/برقم ٢٣١).

(٤) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" للألباني (١/٢٨٨/برقم ١٥٦).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٤/٩، "الثقات" ٥٥٤/٧، "الكامل" ٣٦٢/٨، "التهذيب" ٧٠/٣١، "التقريب" (٧٤٥٠).

(٦) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٥/٢٧٠)، "تاريخ الإسلام" (٢/١١٣٢)، "التقريب" (٣٩١٠).

(٧) يُنظر: "الميزان" (٤/٣٤٤).

(٨) يُنظر: "المراسيل" (ص/١٢٤)، "جامع التحصيل" (ص/٢٢٣).

قلتُ: وفيه إسماعيل بن أبي خالد: "مجهول الحال".^(١)

وأما أبان الراوي عن أنس بن مالك ﷺ: هل هو أبان بن صالح بن عمير القرشي، أم أبان بن أبي عيَّاش البصري؟ فكلاهما يروي عن أنس بن مالك ﷺ؛ والأقرب إلى الصواب - والله أعلم - أنه أبان بن أبي عيَّاش: لكون إبراهيم بن طهمان توفي سنة ثمان وستين بعد المئة.^(٢) وأبان بن صالح توفي سنة مئة وبضعة عشر.^(٣) وأما أبان بن أبي عيَّاش فمُتوفَّى في حدود مئة وأربعين من الهجرة، وأبان هذا "متروك".^(٤)

قلتُ: وهذا هو ما ذهب إليه السخاري ﷺ، في "المقاصد الحسنة"، فبيَّن أنه أبان بن أبي عيَّاش.^(٥)

شواهد للحديث:

■ وللحديث شاهدٌ مِنْ حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أخرجه تمام بن محمد في "فوائده" (الروض/١١٦٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢٦/٥٧) -، قال: حدَّثني أبو محمد بن عبد الله بن جعفر الرّازي، حدَّثني أبو العباس محمود بن محمد بن الفضل الرّافقي، حدَّثني أبو عبد الله أحمد بن أبي غنّام الرّافقي، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن طاوس، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ، قال: « مَنْ حَسَنَ ظَنَّهُ بِالنَّاسِ كَثُرَتْ نَدَائِمُهُ ». »

قلتُ: وفي إسناده محمود بن محمد بن الفضل الرّافقي المرفى الأديب "مجهول الحال".^(٦)

وأبو عبد الله أحمد بن أبي الغنائم الرّافقي: لم أجد له ترجمة، ولم أقف له إلا على هذا الحديث. - وأخرجه ابن أبي الدنيا في "مدارة الناس" (١١٤)، قال: حدَّثني أبي رجمه الله، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنْ مِنْ الْحَرَمِ سُوءُ الظَّنِّ بِالنَّاسِ ». » رجاله بقات، إلا أنه مُرْسَلٌ، ومُتَقَطَعٌ.

- بينما أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (١٣١/٧)، قال: قال: أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: "احْتَرَسُوا مِنَ النَّاسِ سُوءَ الظَّنِّ".

■ والحديث قد روي موقوفاً، ومقطوعاً:

- فأخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة" (٨٠١/٣)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٢٢٠/٢)، من طريقين

(١) يُنظر: "المعجم في مشيئة أسامي المحدثين" لأبي الفضل الهروي (ص/٣٣)، "المتفق والمفترق" (٣٦١/١).

(٢) يُنظر: "التقريب" (١٨٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (١٣٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (١٤٢).

(٥) يُنظر: المقاصد الحسنة" (ص/٢٣/٢٣٢).

(٦) يُنظر: "تاريخ دمشق" ١٢٦/٥٧، "تاريخ الإسلام" ١٩٨/٧.

عن فَرَجِ بْنِ فَصَّالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُرْحُبِيلٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَحْرَمِ سُوءِ الظَّنِّ بِالنَّاسِ».
 قُلْتُ: وَفِيهِ فَرَجُ بْنُ فَصَّالَةَ "ضَعِيفٌ".^(١)

- والحديث عزاه السخاوي إلى أبي الشيخ، ومن طريقه الديلمي في "مسنده"، عن علي بن أبي طالب ﷺ،
 من قوله: "الْحَرَمُ سُوءُ الظَّنِّ".^(٢)

وقال الألباني في "السلسلة الضعيفة": ثم رأيت الحديث في "مسند الفردوس" للديلمي (ص/١٠٩/مصورة
 الجامعة)، فإذا فيه - مع وقفه - هشام بن محمد بن السائب الكلبى، وهو متروك.^(٣)

- وأخرجه أحمد في "الزهد" (١٣٥٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢١٠/٢)، والبيهقي في "الكبرى"
 (٢٠٤١٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٠/٥٨) -، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ،

ثَنَا غَيَّانُ بْنُ جَبْرِ، قَالَ: قَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ: "أَحْرَمُ سُوءِ الظَّنِّ".

وقال البيهقي: وَرُويَ ذَلِكَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا، وَالْحَدِيثُ مِنْ أُمَّتِهِ سُنَّةٌ مَتَّبَعَةٌ.

وذكره الحافظ ابن حجر في "الفتح"، وعزاه لمُسَدَّدٍ، وَصَحَّحَهُ.^(٤)

▪ فالحديث بمجموع طرقه، وشواهده يتقوى بعضها ببعض، ويرتقى إلى "الحسن لغيره".

قال السخاوي - بعد أن ذكر جملة من طرقه، وشواهد - : وكلها ضعيفة، وبعضها يتقوى ببعض، وقد
 أفردته في جزء.^(٥) وقال الصنعائي: وَكُلُّ طَرِيقِهِ ضَعِيفَةٌ، وَبَعْضُهَا يَقْوَى بَعْضًا، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهَا أَصْلًا.^(٦)

▪ دفع التعارض عن الحديث:

أنكر البعض هذا الحديث لكونه يتعارض في الظاهر مع قول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ

إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْمَانٌ﴾^(٧)، ولما صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ في الأمر بإحسان الظن في التعامل مع النَّاسِ:

فقال الألباني ﷺ: إن الحديث منكر عندي؛ لمخالفته للأحاديث التي يأمر النبي ﷺ فيها المسلمين بأن لا
 يُسيئوا الظن بإخوانهم، منها قوله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»^(٨)؛ ثُمَّ إنه لا يمكن التعامل مع الناس

(١) تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْم (١٧).

(٢) يُنظَرُ: "المقاصد الحسنة" (ص/٢٣/برقم ٣٢).

(٣) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" للألباني (٣/٢٩١-٢٩٢/برقم ١١٥١). وَيُنظَرُ تَرْجَمَةُ الكَلْبِيِّ: "لسان الميزان" (٨/٣٣٨).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١٠/٥٣١).

(٥) يُنظَرُ: "المقاصد الحسنة" للسخاوي (ص/٢٣/برقم ٣٢).

(٦) يُنظَرُ: "سبل السلام" (٢/٦٦٥).

(٧) سورة "الحجرات"، آية (١٢).

(٨) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥١٤٣) ك/النكاح، ب/لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينجح أو يدع، ويرقم (٦٠٦٤)

ك/الأدب، ب/ ما يئتي عن التخاصد والتدابر، ومسلم (٢٥٦٣) ك/البر والصلة، ب/تحريم الظن، والتجسس، وتحرفا.

على أساس سوء الظن بهم، فكيف يعقل أن يأمر ﷺ أمته أن يتعاملوا على هذا الأساس الباطل!؟

قلتُ: وأجاب بعض أهل العلم عن هذا التعارض، بعدة أجوبة، كالاتي:

- قال أبو سعد الخركوشي: أنكر بعضهم الحديث لمخالفته عندهم الأمر النبوي بحسن الظن بالمسلم، والحقيقة أنه لا يعارض ذلك لأن أمر المؤمن العاقل وسط، يعقل ويتوكل لا يفعل واحدا دون الآخر، يتوكل مع أخذ الحذر والحيطه، يتقدم تارة عزما، ويتأخر حزما تارة أخرى.^(١)

- وقال المناوي: ولا يعارض هذا خير: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ»؛ لأنه فيمن تحقق حسن سريرته وأمانته، والأول فيمن ظهر منه الخداع والمكر والخيانة، والقرينة تغلب أحد الطرفين؛ فمن ظهرت عليه قرينة سوء يستعمل معه سوء الظن، وفيه تحذير من التَّعَقُّل، وإشارة إلى استعمال الفطنة، فإن كل إنسان لا بد له من عدو بل أعداء يأخذ حذره منهم؛ قال بعض العارفين: هذه حالة كل موجود، لا بد له من عدو وصديق، بل هذه حالة سارية في الحق والخلق، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾^(٢)، فهم عبيده، وهم أعداؤه، فكيف حال العبيد بعضهم مع بعض، بما فيهم من التنافس والتباغض والتحاسد والتحاقد؟^(٣)

- وقال العجلوني: ويجاب بحمل الحديث: على أهل التهمة ونحوهم، والآية ونحوها على خلافهم.^(٤)

- وقال الصنعاني: قَسَمَ الرَّمَحْشَرِيُّ الظَّنَّ إِلَى واجب، وَمَنْدُوب، وحرام، ومُبَاح، فالواجب: حُسْنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ، والحرامُ سوءُ الظَّنِّ بِهِ تَعَالَى، وبِكُلِّ مَنْ ظَاهَرَهُ الْعَدَالَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وهو المراد بقوله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ»، والمندوب حُسْنُ الظَّنِّ بِمَنْ ظَاهَرَهُ الْعَدَالَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ... وَمِنْ الْجَائِزِ: سُوءُ الظَّنِّ بِمَنْ أُشْتَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ بِمُخَالَطَةِ الرَّيْبِ، وَالْمُجَاهِرَةِ بِالْخَبَائِثِ فَلَا يَحْرُمُ سُوءُ الظَّنِّ بِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ دَلَّ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى نَفْسِهِ لَمْ يُظَنَّ بِهِ إِلَّا حَيْرًا، وَمَنْ دَخَلَ فِي مَادِخِلِ السُّوءِ أَثَمَهُ، وَمَنْ هَتَكَ نَفْسَهُ ظَنًّا بِهَ السُّوءِ، وَالَّذِي يَمَيِّزُ الظَّنَّوْنَ الَّتِي يَجِبُ اجْتِنَابُهَا عَمَّا سِوَاهَا: أَنَّ كُلَّ مَا لَا تُعْرَفُ لَهُ أَمَارَةٌ صَحِيحَةٌ وَسَبَبٌ ظَاهِرٌ كَانَ حَرَامًا وَاجِبُ اجْتِنَابِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمَطْنُونُ بِهِ مِمَّنْ شُوهِدَ مِنْهُ السُّتْرُ وَالصَّلَاحُ، وَمَنْ عَرَفَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ فِي الظَّاهِرِ فَظَنَّ الفَسَادَ، وَالخِيَانَةَ بِهِ مُحَرَّمٌ، بخلاف مَنْ أُشْتَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ بِتَعَاطِي الرَّيْبِ ففَقَابِلُهُ بِعَكْسِ ذَلِكَ.^(٥)

- وقال الشيخ أبو يعقوب إسحاق بن محمد النَّهْرَجُورِيِّ في قوله ﷺ «احتسروا من الناس بسوء الظن»: فقال: بسوء الظن في أنفسكم بأنفسكم، لا بالناس.^(٦)

(١) يُنظر: "شرف المصطفى ﷺ" (١٩١/٥).

(٢) سورة "المتحنة"، آية (١).

(٣) يُنظر: "فيض القدير" (١٨١/١-١٨٢).

(٤) يُنظر: "كشف الخفاء ومزيل الإلباس" (٧١/١).

(٥) يُنظر: "سبل السلام" (٦٦٥/٢).

(٦) يُنظر: "شذرات الذهب في أخبار من ذهب" لابن العماد الحنبلي (١٦٩/٤).

- وقال الإمام السخاوي: وقد أفردته في جزء، وأوردت فيه الجمع بينه، وبين قوله تعالى: ﴿اجْتَبِئُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾^(١) وما أشبهها مما هو في الحديث.^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به بقية.

قلت: بل أخرجه أبو الفضل الهروي في "المعجم في مشتبه أسامي المحدثين" (ص/٣٣)، وتَمَّام بن محمد في "فوائده" (الروض/١١٦٧)، مِنْ طُرُقٍ عن إِسْمَاعِيل بن أَبِي خَالِدِ المَقْدِسِيِّ، عن عبد الله بن الوليد العدني، عن إبراهيم بن طَهْمَانَ، عن أبان، عن أنس بن مالك ﷺ، به.
لكن الإسناد فيه أبان بن أبي عَيَّاش، وهو "متروك الحديث" - كما سبق بيانه - .

(١) سورة "الحجرات"، آية (١٢).

(٢) يُنظر: "المقاصد الحسنة" للسخاوي (ص/٢٣/برقم ٣٢).

[٥٩٩/١٩٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ غَانِمٍ، قَالَا: نَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ.
 عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرٌ » .
 * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ مَكْحُولٍ إِلَّا الْعَلَاءُ .

أولاً:- تفريخ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٥٨٦)، وفي "الشاميين" (١٥١٥ و ٣٤٢٠)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، الطَّبَائِيسِيُّ، ثنا الفضل بن غانم، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْخَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، بِهِ، فَعَجَلَهُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، وَوَلَيْسَ ابْنُ كَثِيرٍ. وفي "الشاميين": عبد الملك الجثائي^(١).
 ▪ وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (١٨٢/٢)، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ شَاهِينَ، وَابْنِ عَدِي فِي "الْكَامِلِ" (٢٥٥/٣)، مِنْ طَرِيقِ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، وَالدَّارِقُطْنِيِّ فِي "سُنَنِهِ" (٨٤٥)، وَابْنِ أَبِي عَرِينَةَ فِي "السِّنَنِ الْكَبِيرِ" (١٥٥٤)، وَفِي "مَعْرِفَةِ السِّنَنِ وَالْآثَارِ" (٢٢٦٥)، مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ عَوْنٍ؛ وَالدَّارِقُطْنِيِّ فِي "السِّنَنِ الْكَبِيرِ" (٨٤٦)، مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْدِيٍّ الْمَصْبُوعِيِّ - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "التَّحْقِيقِ فِي مَسَائِلِ الْخَلَافِ" (٣٦٧/١ برقم ٣٣٤)، وَفِي "الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ" (٦٤٢) -؛ أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ حَسَّانِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيِّ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا، يَقُولُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَكُونُ الْحَيْضُ لِلجَارِيَةِ الْبِكْرِ وَالنَّبِيِّ الَّتِي قَدْ آسَتْ مِنَ الْحَيْضِ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلَا أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةٍ، فَإِذَا رَأَتْ الدَّمَ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى أَيَّامِ أَقْرَانِهَا قَضَتْ، وَدَمُ الْحَيْضِ أَسْوَدٌ فَأَبْرَأَ تَلَوُهُ حُمْرًا، وَدَمُ الْمُسْتَحَاضَةِ أَصْفَرٌ رَوَّيْنِ تَلَوُهُ صُفْرًا، فَإِنْ

(١) الحديث في "الأوسط" عن العلاء بن كثير، وهو كذلك في "مجمع البحرين" حديث رقم (٥٠٢)، عن العلاء بن كثير. بينما أخرجه الطبراني في "الكبير" و"الشاميين" عن أحمد بن بشير، عن الفضل بن غانم، عن حَسَّانِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَجَعَلَهُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ؛ وَالَّذِي يَظْهَرُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - ثَبُوتُهُ هَكَذَا فِي الرَّوَايَةِ فِي "المعجم الكبير" عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي "ذَيْلِ مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ" (ص/٢٦١): وَقَعَ فِي "المعجم الكبير" للطبراني: الْعَلَاءُ بْنُ الْخَارِثِ. لَكِنَّ هَذَا وَهْمٌ مِنَ الرَّوَايَةِ، وَالرَّاجِحُ مَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" بِجَعَلِهِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ؛ فَأَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ شَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ فِي "الأوسط" "بِقَّةً"، وَقَدْ رَوَاهُ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ غَانِمٍ، وَجَعَلَهُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ، وَخَالَفَهُ أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ شَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ فِي "الكبير" "لَيْتَنَ" فَرَوَاهُ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ غَانِمٍ، وَجَعَلَهُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ. وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ غَانِمٍ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ وَهُوَ "بِقَّةً" كَمَا فِي رِوَايَةِ الْبَابِ، بِجَعَلِ الْحَدِيثَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ؛ لِذَا قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "المجروحين" (١٨٢/٢): وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَارِثِ، وَوَلَيْسَ كَذَلِكَ. وَالحديث أصله الدارقطني بالعلاء بن كثير، وتبعه البيهقي، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي، والزليعي - كما هو موضح في التفريخ -. قلت: فهذا كله يؤكد صحة ما ذهب إليه ابن حبان بتوهم من جعل الحديث عن العلاء بن الحارث؛ وأن الصواب ما رواه محرز بن عون، والفضل بن غانم يجعل الحديث عن العلاء بن كثير، والله أعلم.

عَلَيْهَا فَلَحْنَمِي كُرْسًا، فَإِنْ عَلِمَا فَلَعَلِيهَا بِأُخْرَى، فَإِنْ عَلِمَا فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَطْعُ الصَّلَاةَ وَإِنْ قَطَرَ، وَإِنَّمَا زَوْجَهَا وَتَصوم». وعند ابن حبان: عبد الملك بن عمير. وتَعَقَّبَهُ الدَّارُقُطْنِي، فقال: قَوْلُهُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ عِنْدَ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ وَهُم؛ حسان بن إبراهيم لم يسمع من عبد الملك بن عمير، وعبد الملك بن عمير لا يُحَدِّثُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ، غير مَنْسُوبٍ، ولا مَعْرُوفٍ، وَهُوَ بِلِيَةِ الْحَدِيثِ.^(١)

وعند ابن عدي، قال: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

والحديث أخرجه ابن حبان في ترجمة العلاء بن كثير، وقال: وهو الذي روى عن مَكْحُولٍ عن أبي أمامة هذا الحديث؛ ثُمَّ قَالَ: وَالْعَلَاءُ بْنُ كَثِيرٍ كَانَ مِمَّنْ يَرُوي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِمَا رُوي وَإِنْ وُافِقَ فِيهَا الثَّقَاتُ؛ وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَارِثِ حَضْرَمِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، وَهَذَا مِنْ مَوَالِي بَنِي أُمِيَّةَ، وَذَلِكَ صَدُوقٌ، وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الْحَدِيثِ.

بينما أخرجه ابن عدي في ترجمة حسان بن إبراهيم، وقال: له حديثٌ كثيرٌ ... ولم أجد له أنكر مما ذكرته من هذه الأحاديث، وحسان عندي من أهل الصدق، إلا أنه يغلط في الشيء ... وهو عندي لا بأس به.

وقال الدَّارُقُطْنِي - وتبعه البيهقي، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي^(٢)، والزليعي^(٣) - : وَعِنْدَ الْمَلِكِ هَذَا رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَالْعَلَاءُ هُوَ ابْنُ كَثِيرٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَمَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ شَيْئًا. وقال البيهقي: إسناده ضَعِيفٌ، وروينا عن البخاري، قال: العلاء بن كثير عن مكحولٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وقال الإمام أحمد: وَرُوي ذَلِكَ مِنْ أَوْجِهِ آخِرُ كُلِّهَا ضَعِيفَةٌ. ونقل ابن الجوزي كلام الدَّارُقُطْنِي، وزاد عليه قول ابن حبان في العلاء بن كثير، ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَحْمَدُ: الْعَلَاءُ بْنُ كَثِيرٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ. وقال أبو زرعة: واهي الحديث.

▪ وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (٣٣٣/١)، وابن عدي في "الكامل" (٢٢٤/٤)، من طريق سليمان بن عمرو، عن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي أمامة، بنحوه.

وقال ابن حبان: سليمان بن عمرو أبو داود النخعي كان رجلاً صالحاً في الظاهر، إلا أنه كان يضع الحديث وضعاً، وكان قدرنا لا تحل كتابته حديثه إلا على جهة الاختبار، ولا ذكره إلا من طريق الاعتبار.^(٤)

▪ وأخرجه الدَّارُقُطْنِي في "سننه" (٨٤٧)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسِ الشَّامِيِّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ الْمُهَالِبِيِّ البَصْرِيُّ، عن مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عن مَكْحُولٍ، عن وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْمَعِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةُ أَيَّامٍ».

وقال الدَّارُقُطْنِي: حَمَّادُ بْنُ مُنْهَالٍ مَجْهُولٌ، ومحمد بن أحمد بن أنسٍ ضَعِيفٌ.

(١) يُنظَرُ: "تعليقات الدَّارُقُطْنِي عَلَى الْمَجْرُوحِينَ لِابْنِ حَبَّانٍ" (ص/٢٠٦).

(٢) يُنظَرُ: "تنقيح التحقيق" لابن عبد الهادي (٤١٠/١).

(٣) يُنظَرُ: "تصب الرأية" (١٩١/١).

(٤) وَيُنظَرُ: "ميزان الاعتدال" (٢١٧/٢)، "لسان الميزان" (١٦٣/٤).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) مخرز بن عون بن أبي عون الهلالي، أبو الفضل البغدادي.

روى عن: حسّان بن إبراهيم الكرمانى، ومالك بن أنس، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأحمد بن علي الأبار، وأحمد بن حنبل، وابن معين، ومسلم، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة، ليس به بأس. وقال ابن سعد: ثقة ثبت. وقال صالح بن محمد الأسدي، وابن

قانع: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوق.

والحاصل: أنه "بِقَّة"، فقد وثقه جمع، واحتج به مسلم في "صحيحه"، ولم أقف فيه على جرح. (١)

(٣) الفضل بن غانم، أبو علي الخزازي، المزوي، سكن بغداد.

روى عن: حسّان بن إبراهيم، ومالك بن أنس، وسليمان بن بلال، وآخرون.

روى عنه: أحمد بن أبي خزيمة، وأبو القاسم البيهقي، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

حاله: قال أحمد: من يقبل عنه حديثاً؟ قال ابن أبي حاتم: يعني من يكتب عنه. وقال ابن معين:

ضعيف ليس بشيء. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه "ضعيف". (٢)

(٤) حسّان بن إبراهيم بن عبد الله الكرمانى، أبو هشام الغنوي، قاضي كرمّان.

روى عن: عبد الملك، رجل من أهل الكوفة، وسفيان الثوري، ويونس بن يزيد الأيلي، وآخرون.

روى عنه: مخرز بن عون، والفضل بن غانم، وعلي بن المديني، وسعيد بن منصور، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وأبو زرعة: لا بأس به. وزاد أحمد: وحديثه حديث أهل الصدوق. وقال ابن معين،

والدارقطني، والذهبي في "الكاشف": ثقة. وقال ابن معين أيضاً: ليس به بأس إذا حدث عن ثقة. وقال ابن

حبان: ربما أخطأ. واستنكر له أحمد غير حديث. وقال ابن عدي: حدث بأفردات كثيرة، وهو من أهل

الصدق إلا أنه يغلط. وقال النسائي: ليس بالقوي. وروى له البخاري، ومسلم، وأبو داود.

وقال الذهبي في "من تكلم فيه وهو موثق": صدوق. وقال ابن حجر في "مقدمة الفتح": له في الصحيح

أحاديث يسيرة تُوع عليها. وفي "التقريب": صدوق يُخطئ.

والحاصل: أنه "صدوق"، فقد وثقه الأئمة، ولعلّ من تكلم فيه بسبب أوهامه، وأفرداته. (٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٤٦/٨، "الثقات" ١٩١/٩، "تاريخ بغداد" ٣٥٢/١٥، "تهذيب الكمال" ٢٧/٢٧٩، "تهذيب التهذيب" ٥٨/١٠، "التقريب" (٦٥٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦٦/٧، "الثقات" ٦/٩، "تاريخ بغداد" ٣٢١/١٤، "تاريخ الإسلام" ٩٠٠/٥، "الميزان" ٣٥٧/٣.

(٣) يُنظر: "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/٨٩)، "الجرح والتعديل" ٢٣٨/٣، "الثقات" ٢٢٤/٦، "الكامل" ٣/٢٦١، "تاريخ بغداد" ١٧٣/٩، "التهذيب" ٨/٦، "الكاشف" ٣٢٠/١، "من تكلم فيه وهو موثق" (ص/١٦٨)، "الميزان" ٤٧٧/١، "هدى الساري" (ص/٣٩٤)، "التقريب" (١١٩٤).

٥) عبد الملك رجلٌ من الكوفة. روى عن: العلاء بن كثير. روى عنه: حَسَّان بن إبراهيم، وقتادة. حاله: قال الدَّارِقُطَنِي: عبد الملك هذا رجلٌ مَجْهُولٌ.^(١)

٦) العلاء بن كثير اللَّيْثِيُّ، أبو سَعْدِ الشَّامِيِّ الدِّمَشْقِيُّ، مولى بني أمية، سكن الكوفة. روى عن: مكحول الشامي، وأبي الدَّرْدَاءِ مُرْسَلًا.

روى عنه: عَبْدُ الْمَلِكِ شَيْخٌ من الكوفة، وسُلَيْمَان بن عَمْرٍو النخعي، وَعَنْبَسَةُ بن عبد الرحمن، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وأحمد: ليس حديثه بشيء، وليس بشيء. وقال ابن المديني: ضَعِيفٌ الحديث جدًا. وقال البخاري: العلاء بن كثير، عن مكحولٍ مُنْكَرُ الحديث. وقال أبو حاتم: ضَعِيفُ الحديث، مُنْكَرُ الحديث، لا يُعْرَفُ بالشام. وقال أبو زرعة: ضَعِيفُ الحديث، واهي الحديث، يُحَدِّثُ عن مَكْحُولٍ عن واثلة بمناكير. وقال النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ. وقال أيضًا: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان مِمَّن يَرَوِي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج بما روى وإن وافق فيها الثقات. وقال ابن عدي: وللعلاء بن كثيرٍ عن مَكْحُولٍ عن الصحابة عن النَّبِيِّ ﷺ نَسَخٌ كلها غير محفوظة، وهو مُنْكَرُ الحديث. وقال الأردبي: ساقطٌ لا يكتب حديثه. وقال ابن حجر في "اللسان": تالف. وفي "التقريب": متروك.^(٢)

٧) مكحول الشامي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ويُقال: أَبُو أَيُّوب. والمحموظ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الدِّمَشْقِيُّ الفقيه. روى عن: النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وواثلة بن الأسقع، وأبي أمامة ؓ، وآخرين.

روى عنه: العلاء بن كثير، والعلاء بن الحارث، والزُّهْرِيُّ، ومحمد بن الوليد الرُّيْنَدِيُّ، وآخرون. حاله: قال العجلي: ثَقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ما أعلم بالشام أفضه من مَكْحُولٍ.

وقال ابن معين: ليس يُثَبِّتُونَهُ في رواية أبي أمامة. وقال أبو حاتم: لا يصح لمكحولٍ سماع من أبي أمامة. وقال أبو سعيد بن يونس: كان فقيهاً عالماً، رأى أبا أمامة الباهلي، وأنس بن مالك، وسمع واثلة بن الأسقع. وقال ابن حجر: ثَقَّةٌ، فُقيهة، كثير الإرسال.^(٣)

٨) أبو أمامة صُدِي بن عَجَلان الباهلي: صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جدًا"؛ لأجل العلاء بن كثير "متروك الحديث"، وفيه أيضًا: عبد الملك رجلٌ من أهل الكوفة "مجهول". ومكحولٌ لم يسمع من أبي أمامة.^(٤)

(١) يُنظر: "السنن" للدَّارِقُطَنِي (٤٠٦/١).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٢٠/٦، "الجرح والتعديل" ٣٦٠/٦، "المجروحين" ١٨٢/٢، "الكامل" ٣٧٧/٦، "تاريخ دمشق" ٢٢٤/٤٧، "التهذيب" ٥٣٥/٢٢، "الميزان" ١٠٤/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩١/٨، "لسان الميزان" ٧/٤، "التقريب" (٥٢٥٤).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٩٦/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٧/٨، "التهذيب" ٤٦٤/٢٨، "جامع التحصيل" (ص/٢٨)، "تهذيب التهذيب" ٢٩٠/١٠، "التقريب" (٦٨٧٥).

(٤) وللحديث جملةٌ من الشواهد، لا تنهض للاعتبار، فدارها إما على متروكٍ أو وصَّاع، يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٨٠/١).

والحدث عن أبي أمامة ذكره الهيثمي، وقال: رواه الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، وفيه: عبد الملك الكوفي عن العلاء بن كثير، لا ندرى من هو. (١)

قلت: ولم يُفَرِّقِ الهيثمي بين إسناد الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، ففي "الكبير" العلاء بن الحارث، وفي "الأوسط" العلاء بن كثير - كما سبق بيانه -؛ والعلاء بن كثير "متروك" - سبق ترجمته -.

وذكره السيوطي عن أبي أمامة، وعزاه إلى الطبراني في "الكبير"، ورمز له بالضعف. (٢)

وقال الإمام أحمد: رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ أَوْجِهٍ أُخْرٍ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ.

وقال ابن جبان - كما سبق -: العلاء بن كثير كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج بما روى وإن وافق فيها الثقات.

وقال ابن عدي: وللعلاء بن كثير عن مكحول عن الصحابة عن النبي ﷺ نَسَخَ كُلَّهَا غَيْرَ مَحْفُوظَةٍ.

وقال الدارقطني - وتبعه البيهقي، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي، والزيلعي -: وَعَبْدُ الْمَلِكِ هَذَا رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَالْعَلَاءُ هُوَ ابْنُ كَثِيرٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَمَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ شَيْئًا.

وقال الدارقطني أيضًا: وعبد الملك رجل مجهُولٌ، غير منسُوبٍ، ولا معرُوفٍ، وهو بلية الحديث.

وقال البيهقي: وَقَدْ رُوِيَ فِي أَقْلِ الْحَيْضِ وَأَكْثَرِهِ أَحَادِيثُ ضَعَافٌ قَدْ بَيَّنَّتْ ضَعْفَهَا فِي الْحِلَاقِيَّاتِ. (٣)

وقال ابن رجب: المرفوع كله باطل لا يصح، وكذلك الموقوف طرده واهية، وقد طعن فيها الأئمة. (٤)

وقال ابن تيمية: هذا حديث باطل، بل هو كذب موضوع باتفاق علماء الحديث ... فهم يقولون: لم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه في هذا شيء، والمرجع في ذلك إلى العادة. (٥)

وقال ابن القيم: تقدير أقل الحيض بثلاثة أيام وأكثره بعشرة ليس فيها شيء صحيح بل كله باطل. (٦)

وتعقبه الملا علي القاري، فقال: وله طرق متعدّدة رواه الدارقطني وابن عدي في الكامل والعقيلي وابن الجوزي، وتعدّد الطُرُقِ وَلَوْ ضَعُفَتْ يُرْقَى الْحَدِيثُ إِلَى الْحَسَنِ فَالْحَكْمُ بِالْوَضْعِ عَلَيْهِ لَا يُسْتَحْسَنُ. (٧)

وقال بدر الدين العيني - بعد أن ذكر طرق الحديث، وأقوال العلماء في تضعيفها -: قد شهد لمذهبا عدة

التحقيق لابن الجوزي (٣٦٦/١-٣٧٢)، "العلل المتناهية" (ص/٣٨٢-٣٨٤)، "تفتيح التحقيق" لابن عبد الهادي (١/٤٠٨-٤١٣)، "التفتيح" للذهبي (١/٩٠)، "تصب الرالية" (١/١٩١-١٩٣)، "السلسلة الضعيفة" (٣/٦٠٠-٦٠٩/١ حديث ١٤١٤).

(١) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (١/٢٨٠).

(٢) يُنظَرُ: "الجامع الصغير" (ص/٨٤).

(٣) يُنظَرُ: "السنن الكبرى" (١/٤٨١).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب الحنبلي (٢/١٥٠).

(٥) يُنظَرُ: "الفتاوى الكبرى" (١/٤١٩)، "مجموع الفتاوى" (٢١/٦٢٣).

(٦) يُنظَرُ: "المنار المنيف في الصحيح والضعيف" (ص/١٢٢).

(٧) يُنظَرُ: "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" (ص/٤٨١).

أحاديث من عدة عن الصحابة من طرق مختلفة كثيرة يشد بعضها بعضاً، وإن كان كل واحد ضعيفاً، لكن يحدث عند الاجتماع ما لا يحدث عند الانفراد، على أن بعض طرقها صحيحة!! وذلك يكفي للاحتجاج^(١).

وقال ابن الهمام - بعد أن ذكر الحديث بطرقه وشواهد - : فَهَذِهِ عِدَّةُ أَحَادِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُتَعَدِّدَةٌ الطَّرِيقَ، وَذَلِكَ يَرْفَعُ الضَّعِيفَ إِلَى الْحَسَنِ، وَالْمَقْدَرَاتُ الشَّرْعِيَّةُ مِمَّا لَا تُذَرُّكَ بِالرَّأْيِ، فَالْمَوْثُوفُ فِيمَا حُكْمُهُ الرَّفْعُ، بَلْ تَسْكُنُ النَّفْسُ بِكَثْرَةِ مَا رَوَى فِيهِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ إِلَى أَنَّ الْمَرْفُوعَ مِمَّا أَجَادَ فِيهِ ذَلِكَ الرَّاوي الضَّعِيفُ؛ وَيَالْجُمْلَةَ فَلَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرْعِ.^(٢)

قلتُ: ومن المقرر عند أهل هذا الفن أن ليس كل ضعيفٍ يصلح للاعتبار^(٣)، كما هو الحال في حديث الباب، فجميع طرقه تدور بين متروكٍ أو متهمٍ، لذا أنكره غير واحدٍ من أهل العلم، والله أعلم.
وقال الألباني: مُنْكَرٌ.^(٤)

قلتُ: والحديث مع شدة ضعف روايه فهو مُخَالَفٌ لِمَا صَحَّحَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ:
أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن عائشة رضي الله عنها، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حَبِيشٍ، كَانَتْ تُسَخَّضُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: « ذَلِكَ عَرَقٌ وَكَسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ، فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاعْتَسَلِي وَصَلِي ».^(٥)
وأخرج الإمام مالك، والبخاري - تعليقاً -، قال: وَكَانَ نِسَاءً يَتَّبِعْنَ إِلَى عَائِشَةَ بِالذَّرَجَةِ^(٦) فِيهَا الْكُرْسِيُّ فِيهِ

(١) يُنظَرُ: "النايية شرح الهداية" (٦١٨/١)، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (٣٠٧/٣).

(٢) يُنظَرُ: "فتح القدير" (١٦٥/١).

(٣) قال ابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/١٠٤): لَيْسَ كُلُّ ضَعْفٍ فِي الْحَدِيثِ يَزُولُ بِمَجِيئِهِ مِنْ وَجْهِ، بَلْ ذَلِكَ يَتَفَاوَتُ: فَمَنْهُ ضَعْفٌ يُزِيلُهُ ذَلِكَ، بَأَنَّ يَكُونُ ضَعْفُهُ نَاشِئاً مِنْ ضَعْفِ حِفْظِ رَاوِيهِ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالدِّينَانَةِ، فَإِذَا رَأَيْنَا مَا رَوَاهُ قَدْ جَاءَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَرَفْنَا أَنَّهُ مِمَّا قَدْ حَفِظَهُ، وَلَمْ يَخْتَلْ فِيهِ ضَبْطُهُ لَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ ضَعْفُهُ مِنْ حَيْثُ الْإِسْرَالِ، زَالَ بِنَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا فِي الْمَرْسَلِ الَّذِي يُرْسَلُهُ إِمَامٌ حَافِظٌ، إِذْ فِيهِ ضَعْفٌ قَلِيلٌ يَزُولُ بِرَوَايَتِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَمِنْ ذَلِكَ ضَعْفٌ لَا يَزُولُ بِنَحْوِ ذَلِكَ لِقُوَّةِ الضَّعْفِ وَتَقَاعُدِ هَذَا الْجَابِرِ عَنْ جِدِّهِ وَمَقَاوِمَتِهِ، وَذَلِكَ كَالضَّعْفِ الَّذِي يَنْشَأُ مِنْ كَوْنِ الرَّاوي مِثْمَماً بِالْكَذِبِ أَوْ كَوْنِ الْحَدِيثِ شَادِئاً. وَهَذِهِ جُمْلَةٌ تَقَاصِيئُهَا تُذَرُّكَ بِالْمَبَاشَرَةِ وَالْبَحْثِ، فَاعْلَمْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مِنَ النَّقَائِصِ الْعَزِيزَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٦٠٠/٣) حديث (١٤١٤).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٨) ك/الوضوء، ب/غسل الدم، ويرقم (٣٠٦) ك/الحيض، ب/الاستحاضة، ويرقم (٣٢٠) ك/الحيض، ب/إقبال الحيض وإلتجاره، ويرقم (٣٣١) ك/الحيض، ب/إذا رأت المستحاضة الطهر، ومسلم في "صحيحه" (٣٣٣) ك/الحيض، ب/المستحاضة وغسلها وصلاتها.

(٦) الذَّرَجَةُ: بكسر أوله، وفتح الراء والجيم، جمع ذُرَجٍ بالضم ثم السكون، قال ابن بطال: كذا يرويه أصحاب الحديث، وضبطه ابن عبد البر: بالضم ثم السكون، والمراد به: ما تحتشي به المرأة من قطنة وغيرها لتعرف هل بقي من أثر الحيض شيء أم لا، وقوله: الْكُرْسِيُّ بضم الكاف والسين المهملة، بينهما راء ساكنة، هو العطن. "فتح الباري" لابن حجر (٤٢٠/١).

الصُّفْرَةُ، فَتَقُولُ: لَا تَعْجَلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقَصَّةَ الْبَيْضَاءَ، تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الْخَيْضَةِ. (١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مكحول إلا العلاء.

قلت: بل أخرجه ابن حبان في "المجروحين"، وابن عدي في "الكامل"، من طريق سليمان بن عمرو، عن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي أمامة، بنحوه. لكن أصله ابن حبان بسليمان بن عمرو أبي داود النخعي، وإثمه بالوضع - كما سبق بيانه في التخریج -، والله أعلم.

(١) أخرجه مالك في "الموطأ" (١٨٩)، والبخاري في "صحيحه" - تعليقا - ك/الحيض، ب/إقبال المحيض وإذباره.

[٢٠٠/٦٠٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَبِكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَبِّيِّ.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُوشِكُ الرَّجُلُ أَنْ يَمُتَ^(١) مِنْ أَنْ^(٢) يَقْبَلَ صَدَقَتَهُ مِنْهُ، فَلَا يَجِدُهُ». * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُبَارَكٍ إِلَّا سَعِيدٌ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٤١٣) ك/الزكاة، ب/الصدقة قبل الرد، من طريق سَعْدَانَ بْنِ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مجاهد سَعْدُ الطائِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ الطائِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ ﷺ، يَقُولُ: وَذَكَرَهُ مُطَوَّلًا، وَفِيهِ: فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ، لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ ... الحديث.
- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٥٩٥) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام، من طريق إسرائيل بن يونس، أخبرنا سَعْدُ الطائِي، أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: وَذَكَرَهُ بِسُورِ الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ، وَفِيهِ: وَكَانَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةً لَمْ تَمُتْ كَمَا كُنْتَ تَحْسَبُ، قُلْتُ: كَيْسَرِي بْنُ هُرْمُزٍ؟ قَالَ: كَيْسَرِي بْنُ هُرْمُزٍ، وَكَانَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةً، لَمْ تَمُتْ الرَّجُلُ يُخْرِجُ مِلَّةً كَلَّهَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ ... الحديث.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
 - (٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٣).
 - (٣) مبارك بن فضالة بن أبي أمية: "صدوقٌ، يَدْلِسُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧٩).
 - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ عَابِدٌ، كَبِيرُ الْقَدْرِ، كَانَ لَا يَرَى الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى"، تَقَدَّمَ فِي رَقْمِ (١٣١).
 - (٥) يَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْمُرَبِّيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ.
- روى عن: عدي بن حاتم، وأنس بن مالك، وابن عمر، وابن عباس ﷺ، وآخريين.
- روى عنه: مبارك بن فضالة، وقتادة، وخميد الطويل، وآخرون.
- حاله: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال أبو زرعة: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن حبان: كان عابداً فاضلاً، وكان أبوه من الصحابة. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ إِمَامٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، جَلِيلٌ. وروى له

(١) يَهْمُهُ: قَالَ النَّوَوِيُّ: ضَبَطُوهُ بِوَجْهَيْنِ، أَشْهَرُهُمَا: بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَكسْرِ الْهَاءِ، أَيْ يُخْرِضُهُ وَيَهْتَمُّ لَهُ؛ وَالثَّانِي بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَضَمِّ الْهَاءِ، يُهْمُ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ أَيْ يَقْصِدُهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ. يُنْظَرُ: "الْمَنْهَاجُ" (٩٧/٧)، "فَتْحُ الْبَارِي" (٢٨٢/٣).

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ، قَالَ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ: لَعَلَّ "أَنْ" الثَّانِيَةَ زَائِدَةٌ.

الجماعة. وقال ابن المديني، وغيره: مات سنة ١٠٦ هـ. (١)

٦) عَدِيُّ بْنُ حَاتِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، أَبُو طَرِيفِ الطَّائِي، وَيَكْنَى أَبُو وَهَبٍ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ.

روى عنه: محمد بن سيرين، وأبو عُبَيْدَةَ بن حَذِيفَةَ بن اليمان، وعامر الشُّعْبِي، وآخرون.

وفد على النَّبِيِّ ﷺ في شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعٍ، فَأَكْرَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ، واحترمه، وَكَانَ سَيِّدُ قَوْمِهِ؛ وثبت على إسلامه

في الرَّدَّةِ، وأحضر صدقة قومه إلى أبي بكر ﷺ. ومات سنة ١٠٦ هـ. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطِّرَائِي "ضَعِيفٌ"؛ فيه: مُبَارَكُ بْنُ قُضَّالَةَ "يُدَّلسُ"، وقد عنعنه.

والحديثُ أَخْرَجَهُ البخاريُّ في "صحيحه"، فِيرْتَقِي بِمَتَابَعَاتِهِ إِلَى "الصحيح لِغَيْرِهِ"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مبارك إلا سعيد.

قلت: وممَّا سبق في التخرِيجِ يَنْضَحُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ، وهو تَقَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، والله أعلم.



(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢٥١/١، "الثقات" لابن حبان ٧٤/٤، "التهذيب" ٢١٦/٤، "الكاشف" ٢٧٤/١، "التقريب" (٧٤٣).

(٢) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ١٠٥٧/٣، "أسد الغابة" ٨/٤، "تاريخ الإسلام" ٦٧٨/٢، "الإصابة" ١٢٢/٧.

[٦٠١/٢٠١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ الْخَارِثِيُّ، قَالَ: نَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الرَّزْجِيِّ^(١)،

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَحْبَبَا أَرْضًا مَبْتِئَةً فِيهِ لَهٗ، وَلَيْسَ لِمَرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ ». .

* لَمْ يَرَوْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا مُسْلِمًا.

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عليه من أوجه:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ﷺ.

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الرابع: هشام بن عروة، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه الخامس: هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه السادس: هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أف عليه بهذا الوجه إلا برواية الباب، وذكره الزيلعي في "تصب الرأية" (٢٨٩/٤)، قال: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "مَعْجَمِهِ الْوَسْطِ"، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مَسَاوِرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ الْخَارِثِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الرَّزْجِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا، وَقَالَ: تَقَرَّرَ بِهِ مُسْلِمٌ ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنْتَهَى.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه مسلم الرزجي وَتَقَعَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَضَعَفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "نقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(١) الرَّزْجِيُّ: بفتح الزاي، وسكون النون، وكسر الجيم، وهو لقب له، كان أبيض أحمر فلقب بالرزجي. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلت لسويد بن سعيد: لم سمي الرزجي؟ قال: كان شديد السواد. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: كان أبيض مشرباً حمرة، وإنما لقب بالرزجي لمحبهه التمر، قالت له جاريته: ما أنت الرزجي لأكل التمر، فبقي عليه هذا اللقب. "إكمال الإكمال" لابن نقطة (٩٣/٣)، "تهذيب الكمال" (٥١٢/٢٧)، "اللباب في تهذيب الأنساب" (٧٧/٢).

(٢) يُنظَرُ: "معجم الزوائد" (١٥٨/٤).

٢) محمد بن عبد الواهب بن الزبير، أبو جعفر الحارثي الكوفي.

روى عن: مُسْلِم بن خالد الرَّزَجِيّ، ومحمد بن مُسلم الطائفي، ومحمد بن أبان الجعفي، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن حُليد، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو القاسم البيهقي، وآخرون.

حاله: قال جزرة، والحاكم: ثِقَّةٌ. وقال ابن حبان: رُبَّمَا أخطأ. وقال الدارَقُطَنِيّ: ثِقَّةٌ عنده غرائب. (١)

٣) مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ، الْمَكِّيُّ، الْفَقِيهَ أَبُو خَالِدِ الرَّزَجِيّ.

روى عن: هشام بن عروة، وأرهري، وعمر بن دينار، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عبد الواهب الحارثي، ومروان بن محمد الطاطري، وسفيان الثوري، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال أيضاً: ليس به بأس. وقال ابن أبي حاتم: إمامٌ في الفقه والعلم. وقال ابن

حبان: كان يُخطئ أحياناً. وقال ابن عدي: حسن الحديث، وأرجو أنه لا بأس به.

- وقال البخاري: مُتَكْرَرُ الحديث. وقال ابن المديني: ليس بشيء. وقال ابن معين أيضاً، وأبو جعفر

الثَّقَلِيّ، وأبو داود، والنسائي: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: ليس بذلك القوي، مُتَكْرَرُ الحديث، يُكْتَبُ حديثه ولا

يُحْتَجُّ بِهِ، تَعَرَّفَ وَتَثَكَّرَ. وقال الساجي: صدوقٌ، كثير الغلط.

- وقال الذهبي في "المغني": إمامٌ صدوقٌ يَهْمُ، وفي "السير": بعض النقاد يَرَقِّي حديث مُسْلِم إلى درجة

الحسن. وفي "الميزان": ذكر له جملة من مناكيره، ثُمَّ قال: فهذه الأحاديث وأمثالها تُرَدُّ بها قُوَّة الرجل

ويُضَعَّفُ. وقال ابن حجر: صدوقٌ كثير الأوهام. والحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعتبر به"، والله أعلم. (٢)

٤) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ: ثِقَّةٌ، فقيه، إمامٌ حُجَّةٌ، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٥) عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ حُوَيْلِدٍ: ثِقَّةٌ فقيه مشهورٌ، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: "صحابي جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٦٣).

ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" برواية يحيى الليثي برقم (٢١٦٦)، ورواية أبي مُصعب الزُهري برقم

(٢٨٩٣) - ومن طريقه البيهقي في "شرح السنّة" (٢١٨٩) -، ورواية محمد بن الحسن الشيباني برقم

(٨٣٣)، والشافعي في "المسند" (١١١٩ و ١٧٩٤) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١١٧٨١)،

وفي "معرفة السنن والآثار" (١٢١٧١) -، أربعتهم (يحيى، وأبو مُصعب، ومحمد، والشافعي) عن مالك.

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٦٧٨/٣، "لسان الميزان" ٢٣٢/٧، "اللتقات ممن لم يقع في الكتب الستة" ٤٤٦/٨.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٦٠/٧، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/٢٢٨)، "الجرح والتعديل" ١٨٣/٨، "اللتقات"

٤٤٨/٧، "الكامل" ٦/٨، "التهذيب" ٥٠٩/٢٧، "المغني في الضعفاء" ٢٩٥/٢، "سير النبلاء" ١٧٧/٨، "الميزان" ١٠٢/٤،

"إكمال تهذيب الكمال" ١٧١/١١، "تهذيب التهذيب" ١٢٨/١٠، "التقريب" (٦٦٢٥).

قال الإمام مالك: والعِرْقُ الظَّالِمُ: كُلُّ مَا اخْتَفَرَ أَوْ أُخِذَ أَوْ غُرِسَ بِغَيْرِ حَقِّ^(١).

- ويحيى بن آدم في "الخراج" (٢٦٦)، قال: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ.

- ويحيى بن آدم أيضاً في "الخراج" (٢٦٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١١٧٧٤) -، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

- ويحيى بن آدم أيضاً في "الخراج" (٢٦٨)، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَيِّاهِ الْأَسَدِيِّ.

- ويحيى بن آدم أيضاً في "الخراج" (٢٧٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١١٧٧٥) -، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَوْدِيِّ.

- وأبو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ فِي "الْأَمْوَالِ" (٧١٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي "شَرْحِ السَّنَةِ" (٢١٦٧) -، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، وَأَبُو مَعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمِ الضَّرِيرِ.

قَالَ الْجُمَحِيُّ: قَالَ هِشَامُ: الْعِرْقُ الظَّالِمُ، أَنْ تَجِيءَ الرَّجُلُ إِلَى أَرْضٍ قَدْ أَحْيَاهَا رَجُلٌ قَبْلَهُ، فَيَغْرِسُ فِيهَا، أَوْ يُحْدِثُ فِيهَا شَيْئًا، لَيْسَتْ تَجِبُ بِهِ الْأَرْضُ، هَذَا الْكَلَامُ أَوْ نَحْوُهُ.

- وابن أبي شيبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (٢٢٣٨٢)، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ.

- وابن زنجويه فِي "الْأَمْوَالِ" (١٠٥٣)، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ -.

- وأبو محمد السَّرْقَسْتِيُّ فِي "الدَّلَائِلِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" (١٣)، مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

- والنَّسَائِيُّ فِي "الْكُبْرَى" (٥٧٣٠) ك/إحياء الموات، ب/مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ، قال: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.

كلهم (مالك، وقيس بن الربيع، وابن عُيَيْنَةَ، ويزيد بن عبد العزيز، وعبد الله بن إدريس، والجمحي، وأبو معاوية الضرير، ووكيع، والثوري، ويعقوب بن عبد الرحمن، ويحيى القطان)، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فِيهِ لَهٗ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ ».

وعند النَّسَائِيِّ: قَالَ اللَّيْثُ: ثُمَّ كَتَبْتُ إِلَى هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، فَكَتَبَ إِلَيَّ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

قلت: وجميعهم مِنَ النَّقَاتِ، وَمِنْ أَتَيْتِ النَّاسَ فِي هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: أَتَيْتِ الرَّوَاةَ عَنْ هِشَامِ

ابن عروة: الثوري، ومالك، ويحيى القطان، وابن نمير، والليث بن سعد.^(٢)

وقال البغوي: هَكَذَا رَوَاهُ مَالِكٌ مُرْسَلًا، وَرَوَاهُ أَيُّوبُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ

(١) وفي "الموطأ" بتحقيق فضيلة الدكتور/ محمد مصطفى الأعظمي، قال بهامشه: بهامش الأصل: من الناس من يرويه بإضافة العرق إلى الظالم وهو الغارس، ومنهم من يجعل الظالم من نعت العرق يريد به الفراس والشجر، وجعله ظالماً لأنه ثبت في غير حقه». ثُمَّ قَالَ: وَبِهِامِشَهُ أَيْضًا، قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: "وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ" مِنْ كَلَامِ هِشَامِ. أ.هـ.

(٢) يُنظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (٦٨٠/٢).

الأموي، عن هشام، عن أبيه مُرسلاً... وَالْمُرْسَلُ عَنْ عُرْوَةَ أَصَحُّ. (١)

وقال الدارقطني أيضاً: وكذلك رواه عبد الله بن إدريس، وأبو أسامة، وغيرهم عن هشام، عن أبيه مرسلًا،
والصحيح عن عروة مرسلًا. (٢)

وقال ابن عبد البر: هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلٌ عِنْدَ جَمَاعَةِ الرُّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ لَا يَخْتَلِفُونَ فِي ذَلِكَ، وَخُتِيفَ فِيهِ عَلَى هِشَامِ فَرَوْتَهُ عِنْدَ طَائِفَةٍ عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا - كَمَا رَوَاهُ مَالِكٌ - وَهُوَ أَصَحُّ مَا قِيلَ فِيهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -، وَرَوْتُهُ طَائِفَةٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَرَوْتُهُ طَائِفَةٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ، وَرَوْتُهُ طَائِفَةٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَابِرٍ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فِيهِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ جَابِرٍ، وَفِيهِ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ ... هَذَا الْاِخْتِلَافُ عَنْ عُرْوَةَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّحِيحَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ الْإِزْسَالُ، كَمَا رَوَى مَالِكٌ وَمَنْ تَابَعَهُ، وَهُوَ أَيْضًا صَحِيحٌ مُسْنَدٌ عَلَى مَا أَوْرَدْنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُتَلَقَى بِالْقَبُولِ عِنْدَ فَقَهَاءِ الْأُمَمِ، وَغَيْرِهِمْ. (٣)

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ والحديث أخرجه أبو يوسف في "الخراج" (ص/٦٤-٦٥)، ويحيى بن آدم في "الخراج" (٢٧٤ و ٢٧٥)، وأبو عبيد في "الأموال" (٧١٦)، من طريق عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَكَيْسَ لِعَرَبٍ ظَالِمٍ حَقٌّ".

وعند أبي يوسف: قَالَ عُرْوَةُ: فَحَدَّثْتَنِي مَنْ رَأَى ذَلِكَ النَّخْلَ يُضْرَبُ فِي أَصْلِهِ بِالْفُؤُسِ.

▪ وأبو داود في "سننه" (٣٠٧٦) ك/الخراج، ب/إحياء الموات - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١١٧٧٣) -، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَدَدَةَ الْأَمَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْأَرْضَ أَرْضُ اللَّهِ، وَالْعِبَادَ عِبَادُ اللَّهِ، وَمَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، جَاءَنَا بِهِذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ جَاءُوا بِالصَّلَوَاتِ عَنْهُ.

ثالثاً- الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم - صاحب الإمام أبي حنيفة - في "الخراج" (ص/٦٤)، قال: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِهِ.

قلت: ويعقوب: خالف ما رواه الثقات عن هشام بن عروة - كما سبق -، وضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ

(١) يُنظَر: "العلل" (٤١٥/٤ مسألة ٦٦٥).

(٢) يُنظَر: "العلل" (١٤/١١١-١١٢ مسألة ٣٤٦٠).

(٣) يُنظَر: "التمهيد" (٢٢/٢٨٠-٢٨٤).

العلم، بينما قال الذهبي في "الميزان": إذا روى عنه ثقة، وروى هو عن ثقة فلا بأس به.^(١) .

▪ وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" - كما في "نصب الزاوية" للزليعي (٢٨٨/٤) - قال: حدثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي، عن هشام بن عروة، به.

قلت: وإسماعيل بن أبي أويس، اختلف فيه أهل العلم، فوثقه بعضهم، وضعفه آخرون. وقال الذهبي: استقر الأمر على توثيقه وتجنب ما ينكر له. وقال ابن حجر في "هدي الساري": لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره، فيعتبر به. وهو أولى؛ لذا قال الذهبي في "الميزان": مُحَدَّثٌ مُكْتَبَرٌ، فِيهِ لَيِّنٌ. والله أعلم.^(٢)

وأمَّا والده: أبو أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس ف "ضعيف".^(٣)

▪ وأخرجه الدارقطني في "المؤلف والمختلف" (١٨٤٩/٤)، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ قَعِيرٌ بْنُ مُوسَى بْنِ قَعِيرٍ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ قَحْرَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَحْرَمَ بِأَسْوَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ، بَدُونَ جِزْئِهِ الثَّانِي. وقال الدارقطني: أَسَنَدُهُ عَنْ عَائِشَةَ، وَغَيْرِهِ يُرْسَلُهُ.

قلت: وفيه: الحسن بن رشيق أبو محمد العسكري؛ وثقه جماعة، وأنكر عليه الدارقطني أنه كان يصلح في أصله ويُعَيَّرُ.^(٤) وأبو حنيفة قحرم بن عبد الله بن قحرم؛ فقال ابن عبد البر: يروي عن الشافعي كثيرًا من كتبه، وكان مفتيًا، كتب كثيرًا من كتب الشافعي وصحبه.^(٥)

قلت: وخالف فيه راويه ما صحَّ عن الشافعي، وما رواه في "مسنده" - كما سبق -، بل وخالف أيضًا ما رواه مالك في "الموطأ"، وما رواه عنه عامة أصحابه - كما سبق -، فلعله سلك فيه الجادة، وهو ما يدلُّ عليه كلام الدارقطني: أَسَنَدُهُ عَنْ عَائِشَةَ، وَغَيْرِهِ يُرْسَلُهُ.

وقال الدارقطني أيضًا: ورواه الحجاج بن أرطاة، وعبد الله بن الأجلح، وسعيد بن الصلت، وعائذ بن حبيب، وأبو أويس، ويزيد بن سنان، وأبو قررة الجندي، ورواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه عثمان بن خالد العمثاني والد أبي مروان، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وَوَهْمٌ فِيهِ عَلَى مَالِكٍ. وَالصَّحِيحُ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا.^(٦)

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٩٧/٨، "الجرح والتعديل" ٢٠١/٩، "تاريخ بغداد" ٣٥٩/١٦، "تاريخ الإسلام" (١٠٢١/٤)، "الميزان" ٤٤٧/٤، "اللسان" ٥١٨/٨.

(٢) "الجرح والتعديل" ١٨٠/٢، "التهذيب" ١٢٤/٣، "تاريخ الإسلام" ٥٣٥/٥، "الميزان" ٢٢٢/١، "هدي الساري" (ص/٣٨٨).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٩٢/٥، "المجروحين" ٢٤/٢، "التهذيب" ١٦٨/١٥.

(٤) يُنظَرُ: "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" (٤٩٠/١).

(٥) يُنظَرُ: "تاريخ الإسلام" (٥٩١/٦).

(٦) يُنظَرُ: "العلل" (١١١/١٤-١١٢/مسألة ٣٤٦٠).

ب- متابعات للحديث بالوجه الثالث:

▪ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٣٣٥) ك/المزارعة، ب/مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا، وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَتِيمِ عُرْوَةَ -، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَبَسَتْ لِأَحَدٍ مَهْرًا حَقًّا »، قَالَ عُرْوَةُ: قَضَى بِهِ عُمَرُ ﷺ فِي خِلَابَتِهِ. (١)

رابعًا:- الوجه الرابع: هشام بن عروة، عن عبيد الله، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه يحيى بن آدم في "الخراج" (٢٥٩)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في "الأموال" (٧١٢) - ومِنْ طَرِيقِهِ البَغَوِيُّ فِي "شرح السنّة" (١٦٥١) -، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٨١٥)، عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير؛ وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٢٣٨١)، قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ وَأحمد في "مسنده" (١٤٣٦١)، والنسائي في "الكبرى" (١/٥٧٢٤) ك/إحياء الموات، ب/الحثُّ على إحياء الموات، ويرقم (٢/٥٧٢٤) ك/إحياء الموات، ب/الحثُّ على إحياء الموات، وابن حبان في "صحيحه" (٥٢٠٣)، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ؛ وَأحمد في "مسنده" (١٤٥٠٠)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ؛ وَأحمد في "مسنده" (١٥٠٨١)، والدَّارِمِيُّ فِي "مسنده" (٢٦٤٩)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي أسامة حَمَّادِ بْنِ أسامة؛ وابن زنجويه في "الأموال" (١٠٥٠)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ؛ وابن حبان في "صحيحه" (٥٢٠٢)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سلمة؛ والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٨١٤)، مِنْ طَرِيقِ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضٍ.

ثمانيتهم (أبو معاوية الضرير، ووكيع، ويحيى القطان، وابن عقيل، وحماد بن أسامة، وابن أبي الزناد، وحماد بن سلمة، وأنس) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً، فَلَهُ أَجْرٌ فِيهَا، وَمَا أَكَلَتِ الْعَائِطَةُ مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ ». وفي "الأموال" للقاسم بن سلام، وعند أحمد برواية حماد بن أسامة، بلفظ: « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَائِطَةُ مِنْهَا فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ ».

واختلفوا في عبيد الله: فقال بعضهم عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، وقال بعضهم: ابن أبي رافع.

قال الدارقطني: ورواه حماد بن سلمة، عن هشام، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن أبي رافع، عن جابر. وقال يحيى القطان، وأبو معاوية الضرير، عن هشام، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري، عن جابر. وقال يحيى بن سعيد الأموي، وشعيب بن إسحاق، وابن هشام بن عروة، وابن أبي الزناد، عن هشام،

(١) والحديث رواه الزهري، عن عروة، عن عائشة أيضًا؛ لكن أنكره غير واحدٍ من أهل العلم كابي حاتم، وابن عدي، والدارقطني، من هذا الوجه، ورَجَّحوا المرسل عن عروة؛ يُنظر: "المُسند" لأبي داود الطيالسي (١٥٤٣)، "العلل" لابن أبي حاتم (٢٧٩/٤) مسألة ١٤٢٢، "المعجم الأوسط" للطبراني (٤١٠٢ و٧٢٦٧)، "الكامل" لابن عدي (٢٠٠/٤)، "السنن" للدارقطني (٤٥٠٦)، "العلل" للدارقطني (٤١٥/٤) مسألة ٦٦٥، و(١١١/١٤) مسألة ٣٤٦٠، "السنن الكبرى" للبيهقي (١١٧٨٠)، "التمهيد" لابن عبد البر (٢٨٣/٢٢)، "التلخيص الحبير" لابن حجر (١٢٠/٣).

عن عبيد الله بن رافع، عن جابر. وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ، عن هشام، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ جَابِرٍ. وَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ مَحْفُوظًا، وَحَدِيثُ هِشَامٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ أَيْضًا. (١)

خامساً:- الوجه الخامس: هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله.

أ- تخريج الوجه الخامس:

▪ أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٤٢٧١)، والنسائي في "الكبرى" (٥٧٢٦) ك/إحياء الموات، ب/الحنث على إحياء الموات، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٣٠٩/٣-٣١٠)، من طريق عبَّاد بن عَبَّادِ الْمُهَلَّبِيِّ، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عن وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً، فَلَهُ مِنْهَا - بَيْنِي أَجْرًا -، وَمَا أَكَلَتِ الْمَوَاتِي مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ".

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦٣٦)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٨١٦)، كلاهما (أحمد، والبيهقي) من طريق حمَّاد بن زَيْدٍ، والترمذي في "سننه" (١٣٧٩) ك/الأحكام، ب/ما ذُكِرَ فِي إِحْيَاءِ أَرْضِ الْمَوَاتِ، والنسائي في "الكبرى" (٥٧٢٥) ك/إحياء الموات، ب/الحنث على إحياء الموات، والطبراني في "الأوسط" (٤٧٧٩)، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٣٠٩/٣)، أربعمتهم (الترمذي، والنسائي، والطبراني، وابن حجر) من طريق عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ النَّقْفِيِّ، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ.

كلاهما (حمَّاد، وأيوب)، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عن وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فِيهِ لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْمَوَاتِي فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ". وعند الترمذي، وابن حجر مُخْتَصَرًا بِجَزْئِهِ الْأَوَّلِ فَقَط. بينما وقع عند النسائي والطبراني مُطَوَّلًا، لكن بلفظ: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً، فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ".

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أَيُّوبَ إِلَّا عَبْدُ الْوَهَّابِ. وقال ابن حجر: وقد أخرجه البخاري في "صحيحه" ك/المزارعة، ب/مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا، مُعَلِّقًا بِصِيغَةِ التَّمْرِضِ، فقال: وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَإِنْ قِيلَ: لِمَ مَرَّضَهُ الْبُخَارِيُّ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ؟ قُلْتُ: التِّرْمِذِيُّ اتَّبَعَ ظَاهِرَ إِسْنَادِهِ، وَأَمَّا الْبُخَارِيُّ فَإِنَّهُ جُنِدَهُ مُعَلِّقًا لِلاخْتِلَافِ فِيهِ عَلَى هِشَامٍ فِي إِسْنَادِهِ وَلَفْظِ مَتْنِهِ، أَمَّا اخْتِلَافُ اللَّفْظِ فَقَدْ مَضَى، وَأَمَّا اخْتِلَافُ الْإِسْنَادِ فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَهُوَ مِنْ جِبَالِ الْحِفْظِ وَأَبُو ضَمْرَةَ أَسَدُ بْنُ عِيَاضِ الْمَدَنِيِّ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسٍ وَغَيْرُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، وَرَوَاهُ أَبُو الْأَسودِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَفِيهِ اخْتِلَافٌ غَيْرُ هَذَا فَلَهَذَا لَمْ يَجْزَمْ بِهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ الْإِسْنَادِ الصَّحِّحَةِ فَإِنَّهُ رُبَّمَا مَرَّضَ أَحَادِيثَ صَحِيحَةَ الْإِسْنَادِ لَعَلَّ فِيهَا.

(١) يُنظَر: "العلل" (٣٨٧/١٣/مسألة ٣٢٧٩).

▪ وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٢٠٥) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَانَ بِأَنَّهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الرِّمَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً، فِيهَا لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَوَافِي مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ».

قلت: هكذا في المطبوع عبد الوهاب عن هشام بن عروة مباشرة، وقد سبق روايته عن أيوب عن هشام.^(١) وقال ابن حبان: وقد سَمِعَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَائِعِ بْنِ حَنِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا طَرِيقَانِ مَخْفُوظَانِ.

سادسًا- الوجه السادس: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ.

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٠٧٣) ك/الْحَرَجِ، ب/إحياء الموات - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١١٥٣٨ و ١١٧٧٢) -، وَالبَزَّازُ فِي "مسنده" (١٢٥٦)، والضياء في "المختارة" (١٠٩٦)، عن محمد بن المثنى؛ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (١٣٧٨)، ك/الأحكام، ب/ما دُكِرَ فِي إِحْيَاءِ أَرْضِ الْمَوَاتِ، عن محمد بن بشار؛ وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٥٧٢٨) ك/إحياء الموات، ب/مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ، عن محمد بن يحيى بن أيوب بن إبراهيم؛ وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٩٥٧) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٥٣/٦٤)، والضياء في "المختارة" (١٠٩٧) -، عن مُوسَى بْنِ حَبَّانَ البَصْرِيِّ؛ والضياء في "المختارة" (١٠٩٨)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمَرَ العَدَنِيِّ.

خمسَتهُم عن عبد الوهَّابِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فِيهَا لَهُ، وَكَيْسَ لِيَرْقِي ظِلْمَ حَقٍّ».

وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. وقال البزاز: وهذا الحديث قد رواه جماعة، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا، وَلَا نَحْفَظُ أَحَدًا، قَالَ: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا عَبْدَ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ.

قلت: بل رواه الثوري - بإحدى الروايات عنه -، عن هشام، عن أبيه عن سعيد بن زيد، وسيأتي قريبًا. قال النسائي: خَالَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَثَبُتَ بِنِ سَعْدٍ. قلت: فرواه عن هشام عن أبيه مرسلًا، كما سبق.

وقال الدارقطني: يَرْوِيهِ أَيُّوبُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، تَفَرَّدَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْهُ.^(٢) وقال الدارقطني أيضًا: وقال أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ ذَلِكَ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ وَهُوَ وَهْمٌ، وَالصَّحِيحُ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا.^(٣)

(١) وهو كذلك في "موارد الظمآن بزوائد ابن حبان" (١١٣٩/١٩/٤)، "إتحاف المهرة" لابن حجر (٣/٥٩٣/٣٨٢٠).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" (٤/٤١٤/٤١٤/٦٦٥).

(٣) يُنظَرُ: "العلل" (٤/١١١-١١٢/٣٤٦٠).

وقال الدارقطني: واختلف عن أيوب؛ فرواه عبد الوارث، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن جابر، وخالفهما عبد الوهاب الثقفي، رواه عن أيوب، عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر، وكذلك رواه حماد بن زيد، وعَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عن هشام، عن وهب بن كيسان. وقال أيضاً: وَرَوَاهُ مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ. (١)

وقال ابن الملقن: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ رَجَّاهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ. (٢)

▪ وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٥٣/٦٤)، من طريق يحيى بن داود بن سيار بن أبي عتاب البصري بدمشق، قال: نا محمد بن مسكين بن نميلة اليمامي، نا محمد بن يوسف الفريابي، نا سفيان الثوري - بإحدى الروايات عنه -، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ، به. **قلت:** وفي إسناده يحيى بن داود بن سيار "مجهول العين" (٣)، ورؤي من طريق آخر - كما سبق - عن محمد بن يوسف الفريابي، عن الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

ب- دراسة إسناد الوجه السادس (بإسناد أبي داود):

(١) محمد بن المنثري بن غنيد العنزي: "ثقة ثبت". (٤)

(٢) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي: "ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين". (٥)

(٣) أيوب بن أبي تميمة: كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري: "ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء". (٦)

(٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: "ثقة، فقيه، إمام حجة"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).

(٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد: "ثقة فقيه مشهور"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).

(٦) سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي: "صحابي، جليل، أحد العشرة المبشرين بالجنة". (٧)

سابعاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عليه من أوجه:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ؓ.

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

(١) يُنظر: "العلل" (٣٨٦-٣٨٧/مسألة ٣٢٧٩).

(٢) يُنظر: "البدر المنير" (٧٦٦/٦).

(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" (١٥٣/٦٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (١٢٦٤).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٤٢٦١).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٦٠٥).

(٧) يُنظر: "التقريب" (٢٣١٤).

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الرابع: هشام بن عروة، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه الخامس: هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه السادس: هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد ﷺ.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الحديث بالوجه الأول "مُنكَّرٌ"، وبالوجه الأخير "شاذٌّ"، وأنَّ الحديث محفوظٌ بالوجه الثاني، والثالث، والرابع، والخامس؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) إنَّ الوجه الأول قد رواه أبو خالد مُسلم بن خالد الرُّنْجِي، وهو "ضَعِيفٌ" ولم يُتابع عليه عن هشام بن عروة، مع مخالفته لما رواه عامة الرواة عن هشام.

(٢) وأمَّا الوجه الأخير فقد انفرد به عبد الوهاب الثَّقَفِيُّ عن أيوب السخْتِيَانِي، وعبد الوهاب قد اختلط بآخرة - كما سبق -؛ وتابعه سُفيان الثورِيّ عن هشام بن عروة، إلا أنَّ الإسناد إلى الثورِيّ فيه يحيى بن داود بن سَيَّار وهو "مجهول العين"، مع مخالفته لما رواه الثَّقَاتُ عن الثورِيّ بالوجه المُرسَل - كما سبق -، وبالتالي فمتابعة الثورِيّ لا يُعتبر بها - والله أعلم - . لذا فقد تتابع العلماء على إنكار هذا الوجه:

فقال الترمذي: حديث حسنٌ غريبٌ، ورواه بعضهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسَلًا. وقال البيهقي: وهذا الحديث قد رواه جماعةٌ، عن هشام بن عروة، عن أبيه مُرسَلًا، ولا تحفظُ أحدًا قال: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيدٍ إلاَّ عبد الوهاب، عن أيوب.

وقال الدارقطني: يزويه أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، تفردَ عبد الوهاب عنه.^(١)

وقال الدارقطني أيضًا: قال ذلك الثَّقَفِيُّ، عن أيوب وهو وهمٌ، والصحيح عن هشام، عن أبيه مُرسَلًا.^(٢)

(٣) وأمَّا الوجه الثاني فقد رواه عن هشام بن عروة جماعةٌ من الثَّقَاتِ الأثبات، فيهم: مالك، والثوري، وابن عُيَيْنَةَ، ويحيى القطان، ووكيع، وأبو معاوية الضرير، وغيرهم، وكلهم من أهل الحفظ والإتقان؛ بالإضافة إلى وجود متابعات لهذا الوجه عن عروة؛ لذا رجَّحه الدارقطني، وابن عبد البر - كما سبق - .

(٤) وأمَّا الوجه الثالث وإن كان في بعض أسانيدنا مقالًا، لكنَّ الحديث بهذا الوجه له متابعاتٌ عند البخاري في "صحيحه" عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) وأمَّا الوجه الرابع فقد رواه عن هشام جماعةٌ من أهل الحفظ والإتقان، وبعضهم قد رواه مرَّةً عن هشام بالوجه الثاني، ومرَّةً عن هشام بالوجه الرابع كأبي معاوية الضرير، ووكيع، ويحيى القطان، ممَّا يدلُّ على أنَّهم حفظوا الحديث عن هشام بن عروة بالوجهين؛ لذا رجَّحه الدارقطني، وابن حبان.

(٦) وأمَّا الوجه الخامس فرواه عن هشام ثلاثةٌ من الثَّقَاتِ، وأخرجه البخاريُّ في "الصحيح" مُعلَّفًا، وصححه الترمذي؛ لذا رجَّحه الدارقطني، وابن حبان - والله أعلم - .

(١) يُنظر: "العلل" (٤/٤١٤/مسألة ٦٦٥).

(٢) يُنظر: "العلل" (١٤/١١١-١١٢/مسألة ٣٤٦٠).

ثامناً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطِّرَافِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ فِيهِ مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدِ الرَّزَّاجِيِّ "ضَعِيفٌ"، وَانْفَرَدَ بِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى مَنْ تَابِعَهُ عَلَيْهِ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ عَامَةُ التَّقَاتِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .
وَأَمَّا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "فَصَحِيحٌ لِنَدَاتِهِ"، وَصَحَّحَ التِّرْمِذِيُّ بَعْضَ طَرَفِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

تاسعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُنْصَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا مُسْلِمٌ.
قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صِحَّةَ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ ﷺ، وَهُوَ تَقَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى مَا يَدْفَعُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

عاشراً:- التعليق على الحديث:

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، قَالُوا: لَهُ أَنْ يُحْيِيَ الْأَرْضَ الْمَوَاتَ بِغَيْرِ إِذْنِ السُّلْطَانِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ لَهُ أَنْ يُحْيِيَهَا إِلَّا بِإِذْنِ السُّلْطَانِ. وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّبَّالِيَّ عَنِ قَوْلِهِ: وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ، فَقَالَ: الْغَاصِبُ الَّذِي يَأْخُذُ مَا لَيْسَ لَهُ. قُلْتُ (التِّرْمِذِيُّ): هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي يَغْرِسُ فِي أَرْضِ غَيْرِهِ؟، قَالَ: هُوَ ذَلِكَ. (١)

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: إِحْيَاءُ الْمَوَاتِ إِذَا كَانَ يَكُونُ بِحِفْرِهِ وَتَحْجِيرِهِ وَيُجَارَى الْمَاءَ إِلَيْهِ وَيَنْحُوهُ مِنْ وَجْهِهِ الْعِمَارَةَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ مَلَكَ بِهِ الْأَرْضَ، سِوَاهُ كَانَ ذَلِكَ بِإِذْنِ السُّلْطَانِ أَوْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا كَلِمَةٌ شَرْطٌ وَجَزَاءٌ فَهُوَ غَيْرُ مَقْصُورٍ عَلَى عَيْنٍ دُونَ عَيْنٍ وَلَا عَلَى زَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ، وَالْإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ.
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ لَا يَمْلِكُهَا حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ السُّلْطَانُ فِي ذَلِكَ، وَخَالَفَهُ صَاحِبَاهُ فَقَالَا كَقَوْلِ عَامَةِ الْعُلَمَاءِ. (٢)

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: لَمَّا قَالَ ﷺ فِي هَذَا الْخَبَرِ: "وَمَا أَكَلْتُ الْمَوَاتِ مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ" كَانَ فِيهِ أُبَيُّ بْنُ الْبَيْتَانِ بِأَنَّ الْخَطَّابَ وَرَدَّ فِي هَذَا الْخَبَرِ لِلْمُسْلِمِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَأَنَّ الدِّيمِيَّ لَمْ يَقَعْ خُطَابُ الْخَبَرِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ إِذَا أُخِيَتْ الْمَوَاتِ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، إِذِ الصَّدَقَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُسْلِمِينَ. (٣)

قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: تَعَقَّبَهُ الْمَحَبُّ الطَّبْرِيُّ بِأَنَّ الْكَافِرَ إِذَا تَصَدَّقَ يُثَابَ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، فَيُحْمَلُ الْأَجْرَ فِي حَقِّهِ عَلَى ثَوَابِ الدُّنْيَا، وَفِي حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى مَا هُوَ أَعْمُ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا قَالَهُ مُحْتَمَلٌ، إِلَّا أَنَّ الَّذِي قَالَهُ ابْنُ حَبَّانَ أَسْعَدَ بظواهر الحديث، وَلَا يُتَبَادَرُ إِلَى الْفَهْمِ مِنْ إِطْلَاقِ الْأَجْرِ إِلَّا الْأُخْرَى. (٤)

(١) يُنْظَرُ: "السَّنَنُ" عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٧٨). وَيُنْظَرُ "الْفَتْحُ" لِابْنِ حَبَّانَ (١٩/٥).

(٢) يُنْظَرُ: "مَعَالِمُ السَّنَنِ" (٤٦/٣-٤٧)، "شَرْحُ السَّنَةِ" لِلْبَيْهَقِيِّ (٢٧٠/٨-٢٧١).

(٣) يُنْظَرُ: "الإِحْسَانُ بِتَرْتِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانَ" (١١/٦١٦-٦١٧).

(٤) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (٢٠/٥).

[٦٠٢/٢٠٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: نَا أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.
 عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، وَيَسْتَلْنَ الْمُحْرِمَ: الْحِدَاةُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْمَعْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَمُورُ ». *
 لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ إِلَّا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، تَفَرَّدَ بِهِ: وَكَلَهُ عَنْهُ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٤٨٠)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، بِهِ، دُونَ قَوْلِهِ: "وَيَسْتَلْنَ الْمُحْرِمَ" وَجَعَلَ "الْفَرَابَ" بَدَلَ "الْحَيَّةِ".
 وَقَالَ: لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ إِلَّا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ.
- وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي "المُصَنَّفِ" (٨٣٧٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ فِي "مُسْنَدِهِ" (٦٨٩)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٥٣١٠)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٨٥٨)، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٦/١١٩٨) ك/الحج، ب/مَا يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَغَيْرِهِ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٣٨٥٩) ك/المناسك، ب/قَتْلُ الْحِدَاةِ فِي الْحَرَمِ، وَفِي "الصغرى" (٢٨٩٠)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٦٣٢) -، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٤٠٥٢) وَ(٢٦٢٢٣)، وَالبخاري في "صَحِيحِهِ" (٣٣١٤) ك/بدء الخلق، ب/خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ قَوَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٥/١١٩٨) ك/الحج، ب/مَا يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَغَيْرِهِ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (٨٣٧) ك/الحج، ب/مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمَ مِنَ الدَّوَابِّ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المستخرج" (٣٦٣٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "السنن الكبرى" (١٩٣٦٣). كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَنْ مَعْمَرٍ.
- وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٤٥٦٩)، مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ.
- وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٥٣١١) وَ(٢٦٢٣٠)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ -ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ-
- وَالبخاري في "صَحِيحِهِ" (١٨٢٩) ك/جزاء الصيد، ب/مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمَ مِنَ الدَّوَابِّ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٧/١١٩٨) ك/الحج، ب/مَا يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَغَيْرِهِ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٣٨٥٧) ك/المناسك، ب/قَتْلُ الْفَأْرَةِ فِي الْحَرَمِ، وَفِي "الصغرى" (٢٨٨٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المستخرج" (٣٦٣٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "السنن الكبرى" (١٠٠٣٢) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ.
- وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٣٨٥٦) ك/المناسك، ب/قَتْلُ الْمَعْرَبِ فِي الْحَرَمِ، وَفِي "الصغرى" (٢٨٨٧)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المستخرج" (٣٦٣٢)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي بِنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُمَيْرِ الْقُرَشِيِّ.
- خَمْسَتُهُمْ (مَعْمَرٌ، وَابْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَيُونُسُ، وَأَبَانُ) عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.
- وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ بِرَقْمِ (٣٨٥٩)، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّ مَعْمَرَ كَانَ يَذْكُرُهُ عَنِ

الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وجميعهم جعل "الغُرَاب" بدل "الحَيَّة"، وعند أحمد برقم (٢٦٢٣٠) ذكر "الحَيَّة"، وجعل "الغراب" بدل "الفأرة"،

وقال الإمام أحمد عقبه: وفي كِتَابِ يَتَّقُونَ - شيخه في الحديث - في مَوْضِعٍ آخَرَ مَكَانَ "الحَيَّة"، "الفأرة".

▪ وأخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (١١٩٨) ك/الحج، ب/ما يُنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَغَيْرِهِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْجِلِّ وَالْحَرَمِ، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، بِهِ، بجعل "الغُرَاب" بدل "الحَيَّة".

▪ وصح أيضاً مِنْ وَجْهِ آخَرَ عن الرُّهْرِيِّ: أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٢٨) ك/جزاء الصيد، ب/ما يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ، مِنْ طَرِيقِ يُونسِ بْنِ يَزِيدٍ؛ ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (١٢٠٠) ك/الحج، ب/ما يُنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَغَيْرِهِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْجِلِّ وَالْحَرَمِ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ كلاهما عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ﷺ: قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَاسِقٌ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْعَمْرَبُ، وَالغُرَابُ، وَالْحِدَادَةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَمُورُ". واللفظ لمسلم، وعند البخاري به، لكن بتقديم وتأخير.

- وأخرجه مُسلَّمٌ في "صحيحه" (١١٩٩) ك/الحج، ب/ما يُنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَغَيْرِهِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْجِلِّ وَالْحَرَمِ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِحُورِ رِوَايَةِ حَفْصَةَ.

قال ابن حجر: وقد كان ابن عيينة يُتَكْرَرُ طَرِيقَ الزُّهْرِيِّ، عن عروة؛ قال الحميدي: عن سفيان، حَدَّثَنَا اللهُ الزُّهْرِيُّ، عن سالم، عن أبيه، فقيل له: إن معمرًا يرويه عن الزُّهْرِيِّ، عن عروة، عن عائشة، فقال: حَدَّثَنَا اللهُ الزُّهْرِيُّ، لم يذكر عروة؛ قلت (ابن حجر): وطريق مَعْمَرٍ المِشَارَ إليها أوردتها البخاري في بدء الخلق من طريق يزيد بن زريع عن الزُّهْرِيِّ، ورواها النسائي من طريق عبد الرزاق، وفيه: قال عبد الرزاق: ذكر بعض أصحابنا أَنَّ مَعْمَرًا كان يذكره عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن أبيه، وعن عروة عن عائشة، وطريق الزُّهْرِيِّ عن عروة رواها أيضًا شعيب بن أبي حمزة عند أحمد، وأبان بن صالح عند النسائي، ومن حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ، وقد تابع الزُّهْرِيُّ عن عروة هِشَامَ بن عروة، أخرجه مسلم. (١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
 - ٢) محمد بن عمران بن أبي ليلى: "تَقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٥).
 - ٣) عمران بن محمد بن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ليلى: "صدوق"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٣٤).
 - ٤) مُحَمَّدُ بن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ليلى الأَنْصَارِيُّ: "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ به"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٣٤).
 - ٥) إِسْمَاعِيلُ بنُ أُمَيَّةَ بنِ عَمْرٍو بنِ سَعِيدِ بنِ الْعَاصِ الأُمَوِيِّ الْمَكِّيِّ.
- روى عن: الزُّهْرِيِّ، ونافع مولى ابن عُمر، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وآخرين.

(١) يُنْتَظَرُ: "فتح الباري" (٣٦/٤).

روى عنه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وابن جريج، والسفيانان، وآخرون.
حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والذهبي: ثقة. وزاد أبو حاتم: صالح. وذكره ابن
حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: ثقة ثبت. وروى له الجماعة. (١)

٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "ثقة، حافظ، مُتَّقٍ على جلالتة، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك
يرسل، ويُدلس؛ وتلبيسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافية لذلك"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
٧) غروة بن الزبير بن العوام بن حُوَيْلِد: "ثقة فقيه مشهور"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).
٨) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل ابن أبي ليلى "ضعيف" يُعتبر به".
وللحديث طرقٌ أخرى عن الزهري، وبعضها مُخرَجٌ في "الصحيحين" كما سبق في التخرّيج.

وفي الباب بالأمر بقتل الحيّة، ما أخرجه البخاري، ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: **بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارِ بَيْتِي إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ ﴿ وَالْمَرْسَلَت ﴾** (٢) **وَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا، وَإِنِّي لَأَتْلُوهُمَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطَبٌ بِهَا إِذْ وَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « اَقْلُوها »، فَأَبْدَرْنَاها، فَذَهَبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « وَوَبَّتْ شَرْمُكُمْ كَمَا وَبَّتْ شَرْمًا »**. (٣)

قال البخاري: **إِنَّمَا أَرَدْنَا بِهِدَا أَنْ مَنَى مِنَ الْحَرَمِ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا بِقَتْلِ الْحَيَّةِ بَأْسًا.**
وعليه فالحديث بمتابعاته وشواهد يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنِّف ﷺ على الحديث:

قال المُصَنِّفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَمِيَّةَ إِلَّا ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَتَرَدَّدَ بِهِ: وَوَدَّهُ عَنْهُ.

مما سبق في التخرّيج يتبيّن صحة ما قاله المُصَنِّفُ ﷺ، وهو تَرَدَّدٌ نَسْبِيٌّ، ولم أقف على ما يدفعه.
والحديث أخرجه الطبراني أيضاً في "الأوسط" برقم (٥٤٨٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل بن
أمية إلا ابن أبي ليلى، تَرَدَّدَ بِهِ: محمد بن عُمَرَان، عن أبيه.



(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٩/٢، "الثقات" ٢٩/٦، "التهذيب" ٤٥/٣، "الكشاف" ٢٤٤/١، "التقريب" (٤٢٥).

(٢) سورة "المرسلات"، الآية رقم (١).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٣٠) ك/جزء الصيد، ب/ما يُقتل المُخْرَم من الدواب، ويرقم (٣٣١٧) ك/بدء الخلق، ب/خَشَس من التوابل فواسق، يُقتل في الحزم، ويرقم (٤٩٣٠) و (٤٩٣١) ك/التفسير، ب/سورة والمرسلات، ويرقم (٤٩٣٤) ك/التفسير، ب/هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطَفِئُونَ، ومُسلَّم في "صحيحه" (٢٢٣٤) ك/السلام، ب/قَتْل الْحَيَّاتِ وَغَيْرِهَا.

[٦٠٣/٢٠٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَفَّانُ، قَالَ: نَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنْ رَجُلٍ فَاتَتْهُ رُكْعَةٌ مِنَ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَمَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي خِلَاسُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي رَافِعٍ.
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُصَلِّي إِلَيْهَا أُخْرَى».
* لم يرو هذا الحديث عن قَتَادَةَ إِلَّا هَمَّامٌ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٠٣٥٩)، وفي "العلل" (٣٤٣/٢)، والنسائي في "الكبرى" (٤٦٣) ك/الصلاة، ب/عَدَدُ صَلَاةِ الصُّبْحِ، والدَّارِقُطَنِي في "سننه" (١٤٣٣ و ١٤٣٤ و ١٥٣١)، والحاكم في "المستدرک" (١٠١٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٧٧٦)، كلهم من طريق هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى.
- وأحمد في "مسنده" (٧٢١٦)، عن محمد بن أبي عَدِيٍّ، وأحمد في "مسنده" (١٠٣٣٩)، عن محمد بن جَعْفَرٍ، وروح بن عُبَادَةَ، وأبو عمرو السمرقندي في "قوائده" (٤٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٧٧٧)، من طريق روح بن عُبَادَةَ وحده، والبرزّار في "مسنده" (٩٤٩٤)، من طريق عمرو بن محمد الخزازي، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٣٩٧٦)، وفي "شرح معاني الآثار" (٢٣٢٨)، من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، والطبراني في "الأوسط" (٦٦٦٠)، وفي "مسند الشاميين" (٩١٦)، من طريق المُطْعَمِ بْنِ الْمُقَدَّامِ الصَّنَعَانِيِّ. سنتهم (ابن أبي عدي، وابن جعفر، وروح، وعمرو، وعبد الوهاب، والمُطْعَمِ)، عن سعيد بن أبي عروبة.
كلاهما (هَمَّامٌ، وسعيد)، عن قَتَادَةَ، بنحوه، وفي بعض طُرُقِ هَمَّامٍ بلفظ: «يُمُّ صَلَاةً»، وعند الدَّارِقُطَنِيِّ برقم (١٤٣٤)، والحاكم برقم (١٠١٤)، من طريق هَمَّامٍ، ورواية سعيد بن أبي عروبة فينحوه، بدون السؤال.
▪ بينما أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٠٥٦ و ٨٥٧٠ و ١٠٧٥١)، والبرزّار في "مسنده" (٩٥٥٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٩٨٦)، وابن حبان في "صحيحه" (١٥٨١)، والدَّارِقُطَنِي في "سننه" (١٤٣٥) و (١٤٣٦)، والحاكم في "المستدرک" (١٠١٣)، من طُرُقِ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً، ثُمَّ طَلَمَتِ الشَّمْسُ، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى».

وقال البرزّار: وهذا اللفظ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عنه.
وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ إِنْ كَانَ مُحْفُوظًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَحْمَدَ بْنَ عَتِيقِ الْمُرْزُوقِيِّ هَذَا يَقَعُ، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى بِإِسْنَادٍ آخَرَ. وقال الذهبي: الإسنادان صحيحان على شرطهما.
▪ وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٤٦٣) ك/الصلاة، ب/عَدَدُ صَلَاةِ الصُّبْحِ، والدَّارِقُطَنِي في "سننه" (١٤٣٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٧٧٨)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٤٨/٢٠)، من طُرُقِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا

صَلَّى أَحَدَكُمْ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ طَلَمَتِ الشَّمْسُ فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى» .

وقال المزي: قال الخطيب: تَقَرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْ عَزْرَةَ قَتَادَةَ، وَلَا يُحْفَظُ لَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ.
■ وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثِ رِوَاةِ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فَيَمُنُّ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَطَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى. فَقُلْتُ لَهُ: مَا حَالُ هَذَا الْحَدِيثِ؟

فقال: قال أبي: قد روى هذا الحديثُ معاذُ بنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرِوَاةُ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. قَالَ أَبِي: أَحْسَبُ الثَّلَاثَةَ كُلَّهَا صِحَاحًا، وَقَتَادَةُ كَانَ وَاسِعَ الْحَدِيثِ، وَأَحْفَظَهُمْ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ، ثُمَّ هِشَامٌ، ثُمَّ هَمَّامٌ.^(١)

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٥٦) ك/الصلوة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَلْيَسِّمْ صَلَاتَهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَلْيَسِّمْ صَلَاتَهُ » .

وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٩) ك/الصلوة، ب/مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رُكْعَةً، وَمَسَّ فِي "صحيحه" (١/٦٠٨) ك/الصلوة، ب/من أدرك ركعة من الصبح، من طُرُقٍ عَنِ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ يُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ يُحَدِّثُونَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ » .

ثَانِيًا:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
(٢) عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارِ: "تَقَّةٌ تَبَّتْ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٢).
(٣) هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى بْنِ دِينَارٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَوْدِيُّ، مَوْلَاهُمْ، الْبَصْرِيُّ.
روى عن: قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، وَابْنَ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ، وَآخَرِينَ.
روى عنه: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَآخَرُونَ.
حاله: قَالَ أَحْمَدُ: تَبَّتْ فِي كُلِّ الْمَشَايِخِ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: تَقَّةٌ صَالِحٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ، وَالْعَجَلِيُّ: تَقَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: تَقَّةٌ صَدُوقٌ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الْتِقَاتِ". وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هَمَّامٌ أَشْهَرُ وَأَصْدَقُ مِنْ أَنْ يُذَكَرَ لَهُ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَأَحَادِيثُهُ مُسْتَقِيمَةٌ عَنْ قَتَادَةَ، وَهُوَ مُقَدَّمٌ أَيْضًا فِي يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَعَامَّةٌ مَا يَرُوهُ مُسْتَقِيمٌ. وَنَقَلَ الْعَقِيلِيُّ فِي "الضِعْفَاءِ" عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْحُلَوَانِيِّ قَالَ:

(١) يُنْظَرُ: "العلل" (٢/٨١/مسألة ٢٢٨).

سمعت عفان، قال: كان همّام لا يكاد يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه، وكان يكره ذلك؛ قال ثم رجع بعد فنظر في كتبه، فقال: يا عفان كئُأُ خُطِي كثيرًا فاستغفر الله. وعلق على ذلك ابن حجر في "التهذيب" قائلا: وهذا يقتضي أن حديث همّام بأخرة أصح ممّن سمع منه قديمًا، وقد نص على ذلك أحمد بن حنبل. وقال الساجي: صدوقٌ سيء الحفظ، ما حدّث من كتابه فهو صالح، وما حدّث من حفظه فليس بشيء. وقال ابن حجر في "التقريب": بَقَّةٌ زَيْمًا وَهَمٌّ. روى له الجماعة.

وقال علي ابن المديني - وذكر أصحاب قتادة - : كان هشام الدستوائي أرواهم عنه، وكان سعيد أعلمهم به، وكان شعبة أعلمهم بما سمع قتادة وما لم يسمع، قال: ولم يكن همّام عندي بدون القوم في قتادة. وقال ابن معين: وهو في قتادة أحب إلى من حماد بن سلمة، وأحسنهما حديثًا عن قتادة. وقال أبو حاتم: وهو في قتادة أحب إلى من حمّاد بن سلمة، ومن أبان العطار. وقال عبد الله بن المبارك: همّام ثبت في قتادة.

فالحاصل: أنه بَقَّةٌ، من أثبت الناس في قتادة، والله أعلم. (١)

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي: بَقَّةٌ ثبت فاضلٌ، كان يُدلس، ويُرسَل كثيرًا، لن يُلاحظ جدّة أمور:

ث- ينبغي قبل إعلال الحديث بعنونة قتادة، التأكد هل سمع قتادة من الشيخ الذي يروي عنه أم لا، فإن كان لم يسمع منه فلا تُعل روايته عنه بالتدليس، بل تُعل بالانقطاع.

ج- إذا كان الراوي عنه شعبة؛ فلا يُتوقّف في عننته لما سبق بيانه في ترجمته.

ح- إذا كان شيخه ممّن أكثَرَ الرواية عنه، وكثُرَت ملازمته له كأُتس بن مالك، والحسن البصري - كما سبق ذكره - فلا يُتوقّف كذلك في عننته عنهم، ولا تُرد إلا بقرينة. تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٥) خِلاَسُ بِنِ عَمْرِو النَّهْجَرِيِّ البَصْرِيِّ.

روى عن: أبي رافع الصائغ، وأبي هريرة، وعائشة، وآخرين.

روى عنه: قتادة، ومالك بن دينار، وداود بن أبي هند، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وأبو داود: بَقَّةٌ بَقَّةٌ. وقال ابن معين، والعجلي: بَقَّةٌ. وقال ابن عدي: لم أر بعامة حديثه

بأسًا. وقال الذهبي: بَقَّةٌ كبيرٌ. وقال ابن حجر: بَقَّةٌ، وكان يُرسَل. (٢)

(٦) أبو رافع الصائغ المديني، ثم البصري، مولى آل عمر، اسمه بُقَعَج.

روى عن: أبي هريرة، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وآخرون.

روى عنه: خِلاَسُ بن عمرو، وثابت البناني، والحسن البصري، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والدارقطني: بَقَّةٌ. وزاد العجلي: من خيار التابعين. وقال أبو حاتم: ليس به

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١/٣٣٥، "الجرح والتعديل" ٩/١٠٧، "الثقات" ٧/٥٨٦، "الكامل" ٨/٤٤٧، "التهذيب" ٣٠/٣٠٣،

"تهذيب التهذيب" ١١/٦٨، "التقريب" (٧٣١٩).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١/٣٣٨، "الجرح والتعديل" ٣/٤٠٢، "الكامل" ٣/٥٢٠، "التهذيب" ٨/٣٦٤، "مُنْ تَكَلَّم فِيهِ وَهُوَ مُوثِقٌ" (ص/١٩١)، "الميزان" ١/٦٥٨، "التقريب" (١٧٧٠).

بأس. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ نَبِيلٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ ثَبَتَتْ. وروى له الجماعة. (١)

(٧) أبو هريرة التَّوَسِّيُّ: «صحابيٌّ جليلٌ، مِنْ الْمُكْتَرِينَ»، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ صَحِيحٌ لِدَاتِهِ.

وَقَدْ صَرَّحَ قَتَادَةَ بِسَمَاعِهِ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ جَلَّاسِ بْنِ عَمْرٍو عِنْدَ أَحْمَدَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٣٥٩).
وَلِلْحَدِيثِ مُتَابِعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" سَبَقَ ذِكْرُهَا فِي التَّخْرِيجِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنَّفِ ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُصَنَّفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا هَمَامٌ.

قُلْتُ: لَمْ يُفْرَدَ بِهِ هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ، بَلْ تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَبَعْضُ الرِّوَاةِ عَنْهُ قَدْ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ الْإِخْتِلَافِ كَرُوحِ بْنِ عُبَادَةَ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ.
وَلَعَلَّ مُرَادَ الطَّبْرَانِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا هَمَامٌ بِذِكْرِ السُّؤَالِ الْوَارِدِ فِي الْحَدِيثِ، فَجَمِيعُ الرِّوَايَاتِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ لَمْ يَرِدْ فِيهَا ذِكْرُ سُؤَالِ السَّائِلِ لِقَتَادَةَ، وَإِنَّمَا رَوَى الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا عَنْ أَبِي مُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « إِذَا أَدْرَكْتَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَصَلِّ لَهَا أُخْرَى »، أَوْ نَحْوَ هَذَا اللَّفْظِ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلَّى رُكْعَةً، وَخَرَجَ الْوَقْتُ كَانَ مَدْرَكًا لِجَمِيعِهَا، وَتَكُونُ كُلُّهَا أَدَاءً. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَهُمْ لِصَاحِبِ الْعُدْرِ، مِثْلَ الرَّجُلِ يَتَنَاوَمُ عَنِ الصَّلَاةِ، أَوْ يَتَسَاهَا فَيَسْتَيْقِظُ، وَيَذْكُرُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا."
وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: وَفِي هَذِهِ النُّصُوصِ كُلِّهَا: دَلِيلٌ صَرِيحٌ عَلَى أَنَّ مَنْ صَلَّى رُكْعَةً مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَنَّهُ يَتِمُّ صَلَاتُهُ وَتَجْزِئُهُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ طَلَعَتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَهُوَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَإِنَّهُ يَتِمُّ صَلَاتُهُ وَتَجْزِئُهُ، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاهُورِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ. (٢)



(١) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٣١٩/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٨٩/٨، "التَّهْذِيبُ" ١٥/٣٠، "الْكَاشِفُ" ٣٢٥/٢، "التَّقْرِيبُ" (٧١٨٢).
(٢) يُنْظَرُ: "سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ" عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٨٦)، "فَتْحُ الْبَارِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (٨/٥)، "شَرْحُ السَّنَةِ" (٢٤٩/٢-٢٥٠)،
وَ"الْفَتْحُ" لِابْنِ حَجَرَ (٥٧/٢)، وَ"التَّمْهِيدُ" (٦٣/٧-٧٨).

[٦٠٤/٢٠٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا شَرِيكُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ، أَثْبَتَهُ بِمَاءٍ، فَيَسْتَجِ بِهٖ، وَيَسْحُ يَدَهُ بِالْأَرْضِ.

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ إِلَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، تَقَرَّرَ بِهِ: شَرِيكُ.

هذا الحديث مداره على إبراهيم بن جرير، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إبراهيم بن جرير، عن أبي زُرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير، عن أبيه جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: إبراهيم بن جرير، عن أبي زُرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخریج الوجه الأول:

▪ فأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢/٣٥٨) ك/الطهارة، ب/مَنْ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الْإِسْتِجَاءِ، قَالَ:

قَالَ: أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، بِهِ.

▪ وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (١٦٤)، وأحمد في "مسنده" (٨١٠٤ و ٨١٠٥ و ٩٨٦١)، وابن

ماجه في "سننه" (١/٣٥٨) ك/الطهارة، ب/مَنْ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الْإِسْتِجَاءِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٤٥)

ك/الطهارة، ب/الرَّجُلُ يَدُلُّكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ إِذَا اسْتَجَى - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "السنن الكبرى" (٥٢٠)،

والبغوي في "شرح السنة" (١٩٦) -، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٤٨) ك/الطهارة، ب/ذَلِكَ الْيَدِ بِالْأَرْضِ بَعْدَ

الْإِسْتِجَاءِ، وَفِي "الصغرى" (٥٠)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي "صحيحه" (١٤٠٥).

كلهم مِنْ طَرُقٍ عَنْ شَرِيكٍ، بِسَنَدِهِ، وَاللَّفْظُ بِنَحْوِهِ، وَبِزِيَادَةِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٣).

(٣) شريك بن عبد الله النخعي: "ضعيفٌ، يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

(٤) إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي: "صدوقٌ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٨).

(٥) أبو زُرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، اسْمُهُ فِيمَا قِيلَ: هَرَمٌ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ.

روى عن: أبي هريرة، وجرير بن عبد الله، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن جرير بن عبد الله، وإبراهيم النخعي، وأبو حبان النخعي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال ابن خراش: صدوقٌ ثِقَّةٌ. وقال الذهبي: كان ثِقَّةً نبيلًا شريفًا

كثير العِلْم، وَقَدْ مَعَ جَدَّهُ عَلَى مُعَاوِيَةَ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةَ. (١)

(٦) أَبُو هُرَيْرَةَ التُّوسِيّ  : "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، مِنْ الْمُكْتَرِنِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثَانِيًا: - الْوَجْهَ الثَّانِي: إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  .

أ- تَخْرِيجَ الْوَجْهِ الثَّانِي:

▪ وَشَرِيكَ قَدْ خُولِفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، خَالَفَهُ أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِيهِ:

- فَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٠٦)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ - بِإِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ -؛ وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٣٥٩) ك/الطَّهَارَةَ، ب/مَنْ ذَلِكَ يَدُهُ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الْإِسْتِجَاءِ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي "صَحِيحِهِ" (٨٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٢٣٩٣)، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنِ؛ وَابْنُ بِيهَقِي فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (٥٢١)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبِي عُمَانَ الْكُوفِيِّ؛ ثَلَاثَتَهُمُ (الْفَرِيَابِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَثْمَانَ)، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ   بِرُضْوَةٍ فَاسْتَجَى، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَدَّيْهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رِجْلَيْكَ قَالَ: "إِنِّي أُدْخِلُهُمَا طَاهِرِينَ". وَاللَّفْظُ لِلْبِيهَقِيِّ، وَالْبَاقُونَ بِنَحْوِهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَسْحَ عَلَى الْخَدَّيْنِ إِلَّا الطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ بِيهَقِي.

وَقَالَ الْبِيهَقِيُّ: هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: هَذَا أَشْبَهُهُ بِالصَّوَابِ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الْبِيهَقِيُّ: وَقَدْ قِيلَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَوْلَى لِأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

- بَيْنَمَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٨٦٩٥)، وَابْنُ بِيهَقِي فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (٥٢٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ أَبِي أَحْمَدَ الرَّبِيعِيِّ؛ وَالدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٠٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ؛ وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (٦١٣٦) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَدِي فِي "الْكَامِلِ" (٦٨/٢) -، مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ؛ ثَلَاثَتَهُمُ (الرَّبِيعِيُّ، وَالْفَرِيَابِيُّ، وَالتَّيَالِسِيُّ) عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ مَوْلَى لِأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ   دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَاسْتَجَى، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالرَّابِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ.

وَاللَّفْظُ لِأَبِي يَعْلَى، وَالبَاقُونَ بِنَحْوِهِ، وَبِزِيَادَةِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ.

ب- دَرَاةُ إِسْنَادِ الْوَجْهِ الثَّانِي (مِنْ الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ بِإِسْنَادِ ابْنِ مَاجَةَ):

(١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ الدُّهْلِيِّ: "بِقَعَّةٍ حَافِظٌ جَلِيلٌ". (٢)

(٢) أَبُو نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنِ الْكُوفِيُّ التَّبَّيْمِيُّ الْمَلَانِيُّ: "بِقَعَّةٍ نَبِيَّةٌ". (٣)

(١) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّحْدِثُ" ٢٦٥/٥، "التَّهْذِيبُ" ٣٣/٣٢٣، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ١١٩٦/٢، "التَّقْرِيبُ" (٨١٠٣).

(٢) يُنظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٦٣٨٧).

(٣) يُنظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٤٠١).

٣) أبان بن عبد الله بن أبي حازم البجلي: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وابن نمير: ثقة. وقال أحمد: صدوقٌ صالح الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي. وأخرج ابن عدي رواية الباب في ترجمته، وقال: وأبانٌ هذا عَزِيزُ الْحَدِيثِ، عَزِيزُ الرَّوَايَاتِ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا مَثْنًا فَادُّكْرُهُ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. وقال الذهبي: له مناكير، حسن الحديث. وفي "الميزان": حسن الحديث. وقال ابن حجر: صدوقٌ في حفظه لين^(١).

- ٤) إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي: "صدوق، لم يسمع من أبيه"، تقدّم في الحديث رقم (٣٨).
 ٥) جرير بن عبد الله أبو عمرو البجلي: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: إبراهيم بن جرير، عن أبي رزعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير، عن أبيه جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

والحديث بالوجه الثاني رواه أبان بن عبد الله البجلي، واختلف عنه:

- فرواه محمد بن يوسف الفريابي، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وأبو عثمان محمد بن عبيد الله الكوفي،

ثلاثتهم عن أبان بن عبد الله، عن إبراهيم بن جرير، عن أبيه رضي الله عنه.

- ورواه أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيرى، وأبو داود الطيالسي، ومحمد بن يوسف الفريابي، ثلاثتهم

عن أبان بن عبد الله، عن مولى لأبي هريرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْحَدِيثَ بِرِوَايَةِ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ بِطَرِيقِهِ أَشْبَهَ وَأَقْرَبَ إِلَى

الصَّوَابِ مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ؛ لِلْفَرَاغِ الْآتِيَةِ:

(١) للأحفظية: فأبان بن عبد الله أحفظ من شريك، فقد أطلق توثيقه الجمهور - كما سبق -.

(٢) ترجيح النسائي، والبيهقي لرواية أبان بطريقه الأول - كما سبق -.

(٣) إنَّ الْحَدِيثَ بِرِوَايَةِ أَبَانَ بِطَرِيقِهِ الثَّانِي أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي "الْكَامِلِ" - كَمَا سَبَقَ - فِي تَرْجُمَةِ أَبَانَ،

وَقَالَ: وَأَبَانٌ هَذَا عَزِيزُ الْحَدِيثِ، عَزِيزُ الرَّوَايَاتِ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا مَثْنًا فَادُّكْرُهُ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ.

(٤) إنَّ الْحَدِيثَ بِرِوَايَةِ أَبَانَ رَوَاهُ عَنْهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِ بِجَعْلِ الْحَدِيثِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،

وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْضًا ثَلَاثَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ بِالطَّرِيقِ الثَّانِي بِجَعْلِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ وَلَا مَانِعَ أَنْ يَكُونَ لِأَبَانَ فِي

هَذَا الْحَدِيثِ رِوَايَاتَانِ، مَرَّةً عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، وَمَرَّةً عَنْ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ فِيهِ شَرِيكَ "ضَعِيفٌ"، مَعَ الْمَخَالَفَةِ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ١/١٩٩، "الجرح والتعديل" ٢/٢٩٦، "الكمال" ٢/٦٨، "التهذيب" ٢/١٤، "المغني" ١/٣٨،

"الميزان" ١/٩، "التقريب" (١٤٠).

وأما الحديث برواية أبيان بن عبد الله عن إبراهيم بن جرير، عن أبيه جرير بن عبد الله رضي الله عنه، ففيه انقطاع، إبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه - كما سبق - . والحديث كذلك برواية أبيان بن عبد الله عن مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، "فضعيف" أيضاً؛ في سنده راوٍ مُبهم لم يُسم. والحديث بالطريقتين يرتقي إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.

شواهد للحديث بذكر الاستنجاء بالماء:

ففي "الصحيحين" عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ فَأَحْمِلُ أَنَا وَعَلَامٌ نَحْوِي، إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ، وَعَدْرَةٌ يَسْتَجِي بِالْمَاءِ». واللفظ لمسلم. ^(١)

خامساً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن أبي زرعة إلا إبراهيم بن جرير، تفرد به شريك.
مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام البيهقي رحمه الله: ذَهَبَ عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى أَنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى الْمَسْحِ بِالْحَجَرِ فِي الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَلَمْ يَغْسِلْ ذَلِكَ الْمَحَلَّ بِالْمَاءِ أَنَّهُ يَجُوزُ إِذَا أَنْقَى بِالْحَجَرِ أَثَرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، غَيْرَ أَنَّ الْأَخْتِيَارَ أَنَّ يَغْسِلَ بِالْمَاءِ، لِأَنَّهُ أَنْقَى، وَالْأَفْضَلُ أَنَّ يَغْسِلَهُ بَعْدَ اسْتِعْمَالِ الْحَجَرِ.
قال: وَإِنَّمَا يَجُوزُ الْاِقْتِصَارُ عَلَى الْحَجَرِ إِذَا لَمْ يَنْتَشِرِ الْخَارِجُ انْتِشَارًا مُتَفَاعِلًا خَارِجًا عَنِ الْعَادَةِ، فَإِنْ تَفَاعَلَ، وَجِبَ الْعَسَلُ بِالْمَاءِ، وَإِذَا عَسَلَ مَحَلَّ الْاِسْتِجَاءِ بِالْمَاءِ، يَسْتَحِبُّ أَنْ يَذَّهَبَ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ يَغْسِلَهَا، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. ^(٢)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٥٠) ك/الوضوء، ب/الاستنجاء بالماء، ورقم (١٥٢) ك/الوضوء، ب/حمل العذرة مع الماء في الاستنجاء، ومسلم في "صحيحه" (٢٧٠ و ٢٧١) ك/الطهارة، ب/الاستنجاء بالماء من التبرؤ.
(٢) يُنظر: "شرح السنة" للبيهقي (١/٣٩٠).

[٦٠٥/٢٠٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ الْعَمْرِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو هِشَامٍ ^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدِ السَّدُوسِيِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ ^(٢) بْنِ مَرْزُوحٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَيُّومُ الزَّهْمَانِ، وَغَدَاُ السَّبَاقِ، وَالنَّارِيَةُ الْجَنَّةُ أَوْ النَّارُ، وَالْهَالِكُ مَنْ دَخَلَ النَّارَ، أَنَا أَوَّلُ، وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الْمُصَلِّي، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الثَّلَاثُ، ثُمَّ النَّاسُ بَعْدِي عَلَى السَّبَقِ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ ». *

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ قُرَّةَ إِلَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، تَرَدَّدَ بِهِ: الْوَلِيدُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٠١٠ و ٧٨٨٧)، وفي "الكبير" (١٢٦٤٥) - ومن طريقه أبو نعيم في "فضل الخلفاء الراشدين" (١٨٠) -، وابن عدي في "الكامل" (٩٦/٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٢٨/١) -، وابن سمعون في "أماليه" (٢١) - ومن طريقه ابن الجوزي في "حفظ العمر" (ص/٣٣) -، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤٩١/٧)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣١/٤١).

كلهم من طُرُقٍ عن أصرم بن حوشب، عن قُرَّةَ بن خالد، به.

وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ قُرَّةَ إِلَّا أَصْرَمُ بن حوشب.

وقال ابن الجوزي: هذا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) الوليد بن الفضل أبو محمد العمري البغدادي: "ساقط"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٧).

(٣) عبد الرحمن بن حوشب الشامي، الحمصي.

روى عن: قُرَّةَ بن خالد، وثوبان بن شهر. روى عنه: الوليد بن الفضل، وسعيد بن مرزوق.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. قال العجلي: تقّة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال أبو المحاسن الحسيني في "الإكمال": مجهول. فالحاصل: أنه "صدوق" ^(٣).

(٤) قُرَّةَ بن خالد السدوسي، أبو خالد، ويقال: أبو محمّد البصري.

روى عن: الضحّاك بن مرزوح، وقتادة بن دعامّة، وعمرو بن دينار، وآخرين.

(١) هكذا بالأصل "أبو هشام"، وبالمطبوع، وفي "مجمع البحرين" حديث رقم (٥٠٦٥): "أبو همام".

(٢) في الأصل: "عن الضحّاك عن الضحّاك بن مرزوح"، والصواب ما أثبتته، لموافقتها لما في "مجمع البحرين" (٥٠٦٥).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٧٣/٥، "الثقات" للعجلي ٧٧/٢، "الجرح والتعديل" ٢٢٦/٥، "الثقات" ٧٣/٧، "الإكمال" في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال" (ص/٢٦٠).

روى عنه: عبد الرحمن بن حوشب، وشعبة، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وإبن سعد، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وقال ابن حبان: كان مُتَعَمِّدًا، مِنْ حُفَاطِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَمُتَعَمِّدِيهِمْ. وقال الذهبي: ثَبَّتَ عَالِمٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ ضَابِطٌ. وروى له الجماعة. (١)

٥) الضَّحَّاكُ بْنُ مَرْزَاحٍ الْهَلَالِيُّ الْخُرَّاسَانِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: أَبُو الْقَاسِمِ.

روى عن: ابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي هريرة رضي الله عنه، ولم يثبت له سماعٌ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ.

روى عنه: قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، وعبد الملك بن ميسرة، وعبد العزيز بن أبي رَوَادٍ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال الذهبي: كان من أوعية العلم، وليس بالمَجْرَدِ لِحَدِيثِهِ، وهو صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ. وقال ابن حجر: صدوقٌ كثير الإرسال.

قال يحيى بن سعيد: كان شعبة يُنْكَرُ أَنْ يَكُونَ الضَّحَّاكُ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ. وأسد ابن أبي حاتم عن عبد الملك بن ميسرة، قال: قلت للضحَّاك سمعت من ابن عباس؟ قال لا. وقال ابن حبان: لَقِيَ جَمَاعَةَ مِنَ التَّابِعِينَ ولم يشافه أحدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَمَنْ رَعَمَ أَنَّهُ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَدْ وَهَمَ. (٢)

٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"، فِيهِ الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ الْعَنْزِيُّ "سَاقِطٌ"، وَالضَّحَّاكُ بْنُ مَرْزَاحٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

ورواه جماعة - كما سبق في التخریج - مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عَنْ أَصْرَمَ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ قُرَّةِ بْنِ خَالِدٍ، بِهِ.

قُلْتُ: وهذه متابعَةٌ لَا يَفْرَحُ بِهَا، فَمَدَّارُهَا عَلَى هَذَا الْأَصْرَمِ، وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَذَّابٌ خَبِيثٌ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى النَّقَاتِ"، وَذَكَرَ الْذَّهَبِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجُمَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٣)

وقال ابن الجوزي: هذا حَدِيثٌ مُؤْضَعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" بنحوه، وفيه أصرم بن حوشب، وهو متروك، وفي إسناده "الأوسط" الوليد بن الفضل العنزي، وهو ضعيفٌ جَدًّا. (٤)

وقال الشوكاني: رواه ابن عدي عن ابن عباس مرفوعًا، وهو موضوعٌ وضَّعه أصرم بن حوشب. (٥)

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٣٠/٧، "النقاة" لابن حبان ٣٤٦/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٨٦)، "التهذيب" ٥٧٧/٢٣، "الكاشف" ١٣٦/٢، "التقريب" (٥٥٤٠).

(٢) "الجرح والتعديل" ٤٥٨/٤، "التهذيب" ٢٩١/١٣، "السير" ٥٩٨/٤، "جامع التحصيل" (ص/١٩٩)، "التقريب" (٢٩٧٨).

(٣) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٥٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٣٦/٢، "المجروحين" ١٨١/١، "ميزان الاعتدال" ٢٧٢/١.

(٤) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٢٨/١٠).

(٥) يُنْظَرُ: "الفوائد المجموعة" للشوكاني (ص/٣٠٠) حديث رقم (١٠٦٨).

وقال الألباني: موضوعٌ بهذا التَّمَام. (١)

قلتُ: والحديث قد صَحَّ بعضه موقوفًا على بعض الصحابة. (٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يَرَوْ هذا الحديثَ عن قُرَّةٍ إلا عبدُ الرَّحْمَنِ، تَفَرَّدَ به: الوليدُ.

قلتُ: لم يَنفَرِدْ به عبد الرحمن عن قُرَّة، بل تابعه أصرم بن حوشب.

لذا تَعَقَّبَهُ الشيخ/ الحويني، فقال: لم يَنفَرِدْ به عبد الرحمن، بل تابعه أصرم بن حوشب - وهو أصرم الخير، فقد كان كَذَابًا -، فرواه عن قُرَّة بن خالد بسنده سواء، أخرجه ابن عدي في "الكامل"، والخطيب. (٣)

قلتُ: وهذه المتابعة أخرجها الطبراني في "الأوسط"، وفي "الكبير" - كما سبق في التخريج -، وقال الطبراني عقبها: لم يَرَوْ هذا الحديث، عن قُرَّةٍ إلا أُصْرَمُ بن حوشب.

وعليه فَيَتَعَقَّبُ عليه في رواية الباب بهذه، ويُتَعَقَّبُ عليه في رواية أصرم بتلك، والله أعلم.

(١) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٠/٤٧٧/حديث برقم ٤٨٧٢).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٠/٤٧٨-٤٨٠).

(٣) يُنظر: "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النَّظَر في كتب الأماجد" (٢/١٢١/برقم ٥٩٣).

[٦٠٦/٢٠٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: نَا صَالِحُ الْمُرِّيُّ، عَنْ حَبِيبِ أَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفَرَزْدَقَ بْنَ غَالِبٍ، يَقُولُ:

لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالشَّامِ، فَقَالَ لِي: أَنْتَ الْفَرَزْدَقُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: أَنْتَ الشَّاعِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: أَمَا إِنَّكَ لِي بِقِيَّتٍ لَقِيتَ قَوْمًا يَقُولُونَ: لَا تَوْبَةَ لَكَ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَقْطَعَ رِجَاعَكَ مِنَ اللَّهِ^(١).

* لم يرو هذا الحديث عن الفرزدق إلا حبيب، تفرد به: صالح المري.

أولاً: - تخریج الحديث:

- أخرجه أبو نعيم في "المنتخب من كتاب الشعراء" (ص/٣٠)، عن سليمان بن أحمد الطبراني، به.
 - وابن أبي الدنيا في "التوبة" (٢٠٤)، من طريق عبد العزيز بن السري؛ وابن حبان في "الثقات" (١٨٠/٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٥٥/٦)، من طريق الخصيب بن ناصح الحارثي؛ وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٧/١٢)، من طريق المنهال بن عمارة بن عمر بن سلمة.
- ثلاثتهم (عبد العزيز، والخصيب، والمنهال) عن صالح المري، عن حبيب أبي محمد البصري، بنحوه.

ثانياً: - دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) خالد بن خدّاش بن عجلان الأزدي: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠٨).
- (٣) صالح بن بشير، أبو بشر المري، الواعظ: "ضعيف"، تقدم في الحديث رقم (١٦٢).
- (٤) حبيب بن محمد، ويقال: ابن عيسى، أبو محمد العجمي، البصري الزاهد، أصله من فارس. روى عن: الفرزدق الشاعر، والحسن، ومحمد بن سيرين، وآخرين. روى عنه: صالح المري، وجعفر بن سليمان، ومُعتمر بن سليمان، وآخرون. حاله: قال أحمد، وأبو المظفر السمعاني: ثقة. وقال ابن حبان: كان عابداً فاضلاً ورعاً تقياً من المجابين الدعوة في الأوقات. وقال ابن عبد البر: ثقة وفوق الثقة، ولكنه قليل الحديث. وقال الذهبي: ما علمت فيه جرماً، وإنما ذكرته لئلا يلحق بالزهاد الذين يهْمون في الحديث. وقال ابن حجر: ثقة عابد.^(٢)

(١) هكذا بالأصل، والحديث في "مجمع البحرين" برقم (٤٧٣٣)، وفيه: فَإِيَّاكَ أَنْ تَقْطَعَ رِجَاعَكَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ.

(٢) يُنظَر: "الثقات" ١٨٠/٦، "تاريخ دمشق" ٤٥/١٢، "التهذيب" ٣٨٩/٥، "إكمال التهذيب" ٣٧٣/٣، "تهذيب التهذيب" ١٨٩/٢، "الميزان" ٤٥٧/١، "التقريب" (١١٠٤).

٥) الفَرَزْدَقُ - واسمه همام - بن غالب، أبو فراس، الشاعر، المُجاشِعِيُّ، التَّمِيمِيُّ.

روى عن: أبي هريرة، وعبد الله بن عُمر، وأبي سعيد الخدريؓ، وآخرين.

روى عنه: حبيب أبو محمد البصري، وخالد الخذاء، وابن أبي نجیح، وآخرون.

حاله: قال ابن حبان: روى أحاديث يسيرة، وكان ظاهر الفسق، هتاكًا للحرم، قدأفاً للمُخصَّصات، ومن كان فيه خصلة من هذه الخصال استحق مجانبة روايته على الأحوال.^(١)

٦) أبو هريرة التُّوسِيّؓ: "صحابيٌّ جليلٌ، من المُكثَرين"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ هذا الأثر "ضَعِيفٌ"، لأجل صالح المُرِّي "ضَعِيفٌ"، والفرزدق كان "ظاهر الفسق".

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه صالح المُرِّي، وهو ضعيفٌ في الحديث.^(٢)

وقال ابن عسكرو: شهد الحسن جنازة أبي رجاء العطاردي على بغلة، والفرزدق معه على بعيره، فقال له الفرزدق: يا أبا سعيد، يستشرفنا الناس، فيقولون: خير الناس، وشر الناس، فقال الحسن: يا أبا فراس، كم أشعث أغبر ذي طمرين لو أقسم على الله لأبره، ذاك خير من الحسن، وكم من شيخ مشرك أنت خير منه يا أبا فراس، قال: الموت يا أبا سعيد، قال له الحسن: وما أعددت له يا أبا فراس؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله منذ سبعين سنة، قال: إن لئلا إله إلا الله شروطاً، فأياك وقذف المحصنة، يا أبا فراس كم من محصنة قد قذفتها، فاستغفر الله، قال: فهل من توبة أبا سعيد؟ قال: نعم.^(٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّفؓ على الحديث:

قال المصنّفؓ: لم يرو هذا الحديث عن الفرزدق إلا حبيب، تفرد به صالح المري.

قلت: مِمَّا سبق في التخریج يَتَبَيَّنُ صحة ما قاله المصنّفؓ، ولم أقف على ما يدفعه، والله أعلم.



(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٣٩/٧، "الجرح والتعديل" ٩٣/٧، "المجروحين" ٢٠٤/٢، "تاريخ دمشق" ٤٨/٧٤.

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢١٤/١٠).

(٣) يُنظَرُ: "تاريخ دمشق" (٦٥/٧٤).

[٦٠٧/٢٠٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، قَالَ: نَا عَفَّانَ، قَالَ: نَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَصَدَّقَ عَلَى بَرِيرَةَ بِلَحْمٍ، فَأَهْدَتْ مِنْهُ لِعَائِشَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَوْعَلِيهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». * لم يَرَوْهَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا هَمَّامٌ.

أَوَّلُهُ: - تَفْرِيجُ الْحَدِيثِ:

- أخرجه الضياء في "المختارة" (٢٦٦)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.
- وعفان بن مسلم في "أحاديثه" (٢٢٠ و ٢٧٠) - الموضوع الأول مختصراً بالولاء فقط -، - ومن طريقه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٩١٤)، وأحمد في "مسنده" (٢٥٤٢)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٣٧٨)، وفي "شرح معاني الآثار" (٢٩٩٢)، والضياء في "المختارة" (٢٦٧) -، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، بنحوه.
- وأحمد في "مسنده" (٣٤٠٥)، عن يهز بن أسد؛ والطبراني في "الكبير" (١١٨٢٦) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢٦٥) -، من طريق هذبة بن خالد؛ والدارقطني في "سننه" (٣٧٧٧) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٦٠٢) -، من طريق حبان بن هلال؛ والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٦٤)، من طريق محمد بن سنان؛ أريعتهم (بهز، وهذبة، وحبان، ومحمد) عن هَمَّامٍ، بنحوه.
- وابن أبي حاتم في "العلل" (١٢٩/٤/مسألة ١٣١٠)، عن أبي زرعة؛ والطبراني في "الأوسط" (٣٨٨١)، وابن عدي في "الكامل" (٥٢٣/٧)، عن علي بن سعيد الرزازي؛ والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٦٠٣)، من طريق محمد بن حماد الدبّاع؛ ثلاثتهم (أبو زرعة، وعلي، ومحمد) عن مُحَمَّدِ بْنِ جَامِعِ الْعَطَّارِ، قال: نَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَتَعْتَمَهَا، فَقَالَ مَوْلَاهَا: لَا، إِلَّا أَنْ تَجْعَلِي لَنَا الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، فَاشْتَرَاهَا، وَأَعْتَمَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْرُطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، إِلَّا مَنْ شَرَطَ شَرَطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ». قال: وَكَانَتْ تَحْتُ عَبْدِ رَبِيِّ الْمُغْبِرَةِ يُدْعَى: مُغْبِيًا، وَجَعَلَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخِيَارَ، قَالَ: وَحَدَّثَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ عَلَيْهَا عِدَّةَ الْحَرَّةِ. والنظ الطبراني في "الأوسط".
- قال ابن أبي حاتم: قال أبو زرعة: اضربوا عليّ! وأبى أن يقرأه، وقال: هُوَ خَطَأٌ، وَأُظْنَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَامِعٍ، وَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ شَيْخٌ فِيهِ لَيِّنٌ، وَلَمْ يَكْتُبْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُعْتَمِرٍ عَنْ أَحَدٍ غَيْرِهِ.
- وقال الطبراني: لم يَرَوْهَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا الْحَجَّاجُ الْبَاهِلِيُّ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، وَلَا عَنِ الْحَجَّاجِ إِلَّا الْمُعْتَمِرُ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ هَمَّامٌ فِي حَدِيثِهِ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.
- وقال ابن عدي: وَمُحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ اضْطَرَبَ فِي مَتْنِ هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي إِسْنَادِهِ، فَصَرَّحَ قَالَ: مُعْتَمِرٌ عَنْ

حَجَّاجِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْثَقَ، وَمَرَّةٌ قَالَ: عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَابِعَهُ سُوَيْدٌ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ. وَمُحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ لَهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَنْ الْبَصْرِيِّينَ أَحَادِيثٌ مِمَّا لَا يُتَابِعُونَهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ أَيْضًا: أَظُنُّ أَنَّ الَّذِي خَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مُعْتَمِرٌ. (١)

▪ بينما أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٠٧٤) - ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (٣٢٤٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٢٤٨) -، وأحمد في "مسنده" (١٢١٥٩ و ١٢٣٢٤ و ١٢٨٥٨ و ١٣٩٢٢ و ١٣٩٢٣)، والبخاري في "صحيحه" في "صحيحه" (١٤٩٥) ك/الزكاة، ب/إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ، وَمَسَلَّمَ فِي "صحيحه" (١٠٧٤) ك/الزكاة، ب/إِيَّاحَةَ الْهَدِيَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَابْتِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (١٦٥٥) ك/الزكاة، ب/الْفَقِيرِ يُهْدِي لِلْغَنِيِّ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالنَّسَائِي فِي "الكبرى" (٦٥٥٩) ك/الهبية، ب/عَطِيَّةُ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا، وَفِي "الصغرى" (٣٧٦٠)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٢٩١٩ و ٣٠٠٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٤٣٨٨)، وَالمزنيُّ فِي "التَهْذِيبِ" (٢٣٠/٢٢).

كَلِمَةٌ مِنْ طَرَفٍ عَنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيَ بِلَحْمٍ، فَقَالَ: « مَا هَذَا ؟ »، قَالَ: هَذَا شَيْءٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيْرَةَ، قَالَ: « مُوَلِّئْنَا هَدِيَّةً وَعَلَيْهَا صَدَقَةٌ ».

ثَانِيًا:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "بِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).
- ٢) عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ: "بِقَّةٌ ثَبَّتَتْ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠٢).
- ٣) هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى بْنِ دِينَارٍ: "بِقَّةٌ"، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي قَتَادَةَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٢٠٣).
- ٤) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السُّدُوسِي: "بِقَّةٌ ثَبَّتَتْ فَاضِلًا"، كَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسَلُ كَثِيرًا، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٧٥).
- ٥) عِكْرَمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: "بِقَّةٌ ثَبَّتَتْ عَالِمًا بِالتَّسْمِيرِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٧٩).
- ٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٥١).

ثَالِثًا:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ ضَعِيفٌ، فِيهِ قَتَادَةُ يُدَلِّسُ، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعِنْعِنَةِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيْرَةَ ثَلَاثُ سَنَنِ إِحْدَى السَّنَنِ أَمَّا أُعْتِمَتْ فَخَيْرَتْ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْثَقَ »، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْبُرْمَةُ تَمُورٌ بِلَحْمٍ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْرٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدْمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: « أَلَمْ أَرُ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ »، قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيْرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ قَالَ: « عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَكُنَّا هَدِيَّةً ». (٢)

(١) يُنظَرُ: "الكامل" (٤٩٧/٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صحيحه" (٥٢٧٩) ك/الطلاق، ب/لَا يَكُونُ بَيْعُ الْأُمَّةِ طَلَاقًا، وَيُرْقَمُ (١٤٩٣) ك/الزكاة، ب/الصَّدَقَةُ

وعليه فالحديث بشواهد عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وعائشة رضي الله عنها يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا همام.

قلت: ومما سبق في التخریج یَبَيِّنُ صحة كلام المصنف رضي الله عنه.

وأما رواية الحجاج الباهلي عن قتادة - كما عند ابن أبي حاتم، والطبراني في "الأوسط" وغيرهما -، فلا يُعترض بها على المصنف، لكون روايته مُختصرة بذكر قضية الولاء فقط، دون قصة بريدة، والله أعلم.

عَلَى مَوَالِي أُرْوَج النَّبِيِّ ﷺ، ويرقم (٥٢٨٤) ك/الطلاق، ب/شَفَاعَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رُوحِ بَرِيْرَةَ، ويرقم (٢٥٧٨) ك/الهبية، ب/قَبُولِ الْهَدِيَّةِ، به، واللفظ للبخاري. أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٥٦) ك/الصلاة، ب/ ذِكْرُ التَّبِعِ وَالشِّرَاءِ عَلَى الْمَيْتَرِ فِي الْمَسْجِدِ، ويرقم (٢١٥٥) ك/البيوع، ب/التَّبِعِ وَالشِّرَاءِ مَعَ النِّسَاءِ، ويرقم (٢٥٦٠) ك/المكاتب، ب/المُكَاتِبِ، ويرقم (٢٥٦١) ك/المكاتب، ب/مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمُكَاتِبِ، ويرقم (٢٥٦٤) ك/المكاتب، ب/بَيْعِ الْمُكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ، ويرقم (٢٧١٧) ك/الشروط، ب/الشروط في التَّبِيعِ، ومُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (١٠٧٥) ك/الزكاة، ب/إِنَاخَةِ الْهَدِيَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِبْنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، ومُسَلَّمٌ أَيْضًا بِرَقْمِ (١٥٠٤) ك/العق، ب/إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، مختصراً.

[٦٠٨/٢٠٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ^(١)، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ [بُنُ] ^(٢) الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيِّ^(٣)، قَالَ: نَا أَبُو عَوْنٍ ثَوَابَةَ بْنَ عَوْنِ الثَّوْحَجِيِّ^(٤)، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ السَّكُونِيِّ^(٥).
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ رَأَى^(٦) فِي الْمَنَامِ، فَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْبَقْعَةِ، إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمَثَلُ بِي ». .
* لَا يُعَلِّمُ يَرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٤٥٥٨)، قال: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، وأحمد بن علي الأبار؛ وفي "مسند الشاميين" (٢٥٤٢)، قال: حدثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زبير بن زريق الجصبي؛ وأخرجه أبو عوانة في الرؤيا - كما في "إتحاف المهرة" (١٢٠٢٩) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢٢-٣٢١/٤٦) عن محمد بن عوف الطائي.
أربعتهم (الفريابي، والأبار، وعمرو بن إسحاق، ومحمد بن عوف) عن إبراهيم بن العلاء، به، وفيه قصة عند ابن عساكر. وفي "إتحاف": عمرو بن قيس عزيز الحديث عن عبد الله بن عمرو.
▪ وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٨١/٧) من حديث عبد الله بن عمرو، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط" و"الكبير"، وقال: رجاله ثقات.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم، أبو العباس، الأبار البغدادي.
روى عن: إبراهيم بن العلاء، ومُسَدَّد بن مُسَرَّهَد، وعلي بن الجعد، وخلق.

(١) الأبار: بفتح الألف، وتشديد الباء المنقوطة بوحدة، وفي آخرها الزاء، هذه النسبة إلى عمل الإبر، وهي جمع الإبرة التي يُخاط بها الثياب. يُنظر: "اللباب في تهذيب الأنساب" (٢٣/١).
(٢) ما بين المعكوفتين سقط من الأصل، واستدركته من "المعجم الكبير" (١٤٥٥٨).
(٣) الزبيدي: بضم الزاي، وفتح الباء، وسكون الياء المُثَقَّاة من تحتها، وفي آخرها ذال مُهْمَلَةٌ، هذه النسبة إلى زيد، وهي قبيلة من مزحج، واسم زيد: مُتَّبِعُ ابنِ صَعْبِ بنِ سَعْدِ العَشِيرَةِ. يُنظر: "اللباب في تهذيب الأنساب" (٦٠/٢).
(٤) الثَّوْحَجِيُّ: بفتح الثاء، وضم التَّوْنِ المخففة، وفي آخرها الخاء المعجمة، هذه النسبة إلى تنوخ، وهو اسم لعدة قبائل اجتمعوا قديماً بالبحرين، وتحالفوا على التناصر، فأقاموا هناك، فُسِّمُوا تنوخاً، والثَّوْحَجِيُّ: الإقامة. يُنظر: "اللباب" (٢٢٥/١).
(٥) السَّكُونِيُّ: بفتح السين المهملة، وضم الكاف، وسكون الواو، وفي آخرها نون، هذه النسبة إلى السكون، وهو بطن من كِنْدَةَ، وهو السكون بن أَسْرَسِ بنِ ثُور. يُنظر: "اللباب في تهذيب الأنساب" (١٢٤/٢).
(٦) تصحفت في الأصل في الموضوعين إلى (زارني)، وهو تصحيف واضح، والتصويب من "المعجم الكبير" (١٤٥٥٨).

روى عنه: الطبراني - وأكثر عنه -، وأبو بكر القطيعي، ويحيى بن صاعد، وآخرون.

حاله: قال جعفر الخُدَدي: كان من أزهَد النَّاسِ. وقال الدارقطني: ثقةٌ. وقال الخطيب البغدادي: كان ثقةً حافظاً مُتَقَنّاً، حسنَ المذهب. وقال الذهبي: الحافظُ، المُتَقِنُ، الإمامُ، الرُّبَائِي، مِنْ علماء الأثر ببغداد، وله "تاريخ" مُفِيدٌ وقد رأيتُه، وقد وثَّقه الدَّارقطني، وجمع حديث الزُّهري. وقال ابن حجر: مِنْ كبار الحُفَّاظ. والحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ حافظٌ مُتَقِنٌ زاهدٌ".^(١)

(٢) إبراهيم بن العلاء بن الضَّحَّاك بن المُهاجر، أبو يعقوب الرُّبَيْدِي، الحمصي يُعرف بابن زُبَريق.

روى عن: ثوبة بن عون، وإسماعيل بن عيَّاش، والوليد بن مسلم، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو داود، وأبو زرعة وأبو حاتم الرِّزَّان، وغيرهم.

حاله: قال أبو حاتم: صدوقٌ. وقال أبو داود، ومسلمة الأندلسي: ثقةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال الذهبي: شيخٌ صدوقٌ. فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ".^(٢)

(٣) ثوبة بن عون، أبو عون، ويقال: أبو عثمان، التَّنُوخِي الحَمَوِي، مِنْ جندِ حِمص.

روى عن: عمرو بن قيس السُّكُونِي. روى عنه: إبراهيم بن العلاء.

حاله: يُبَيِّن له ابن أبي حاتم. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". فالحاصل: أَنَّهُ "مجهول الحال".^(٣)

(٤) عَمْرُو بن قَيْسِ بن نُوْرِ بن مَارِنِ بن حَبِثَمَةَ، أبو نُورِ السُّكُونِي الكِنْدِي الحِنصِي.

روى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص، ومعاوية، وعبد الله بن بُسر، وآخرين.

روى عنه: ثوبة بن عون، وإسماعيل بن عيَّاش، والأوزاعي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، والنَّسائي، وابن حجر: ثقةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(٤)

(٥) عَبْدُ اللَّهِ بن عَمْرُو بن العاص: "صحابيٌّ جليلٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٦٣).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل ثوبة بن عون التَّنُوخِي "مجهول الحال".

وأماً قول الهيثمي^(٥)؛ رجاله ثقات؛ فلعَلَّه اعتمد على ذكر ابن حَبَّان لثوبة بن عون هذا في "الثقات".

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٥/٥٠١، "تاريخ دمشق" ٥/٧٢، "تاريخ الإسلام" ٦/٦٨٣، "السير" ١٣/٤٤٣، "لسان الميزان"

١/٥٤٣، "إرشاد القاضي والداني" (ص/١٤٢).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١/٣٠٧، "الجرح والتعديل" ٢/١٢١، "الثقات" لابن حَبَّان ٨/٧١، "تاريخ دمشق" ٧/٨٧، "تهذيب الكمال" ٢/١٦١، "الكشاف" ١/٢٢٠، "إكمال تهذيب الكمال" ١/٢٦٣، "تهذيب التهذيب" ١/٤٨١، "التقريب" (٢٢٦).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢/٤٧٠، "الثقات" لابن حَبَّان ٦/١٣٠،

(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/١٨٤، "الجرح والتعديل" ٦/٢٥٤، "الثقات" لابن حَبَّان ٥/١٨٠، "تاريخ دمشق" ٤٦/٣١١،

"تهذيب الكمال" ٢٢/١٩٥، "التقريب" (٥٠٩٩).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٧/١٨١).

قلت: وثوبة بن عون كما سبق لم أقف - على حد بحثي - على أحد روى عنه غير إبراهيم بن العلاء، وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرح أو تعديل، فهو "مجهول الحال"، وابن حبان معروف بتساهله في التعديل، ويتوثقه للمجاهيل.

قلت: وللحديث شواهد في "الصحيحين"، وغيرهما، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره"، منها على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ قَدْرًا رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلِئُ بِئِي ». واللفظ لمسلم. (١)

وأخرج البخاري في "صحيحه" من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ قَدْرًا رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَخْتَلِئُ بِئِي، وَرَوَى الْمُؤْمِنُ جُزْءًا مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ الشُّبُوهِ ». (٢)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ قَدْرًا رَأَى، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَمْتَلِئَ فِي صُورَتِي ». (٣)

وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي قتادة، وابن عباس، وأبي سعيد، وجابر، وأنس، وأبي مالك الأشجعي عن أبيه، وأبي بكر، وأبي جحيفة. (٤)

والحديث ذكره الكتاني في "نظم المتناثر"، وذكر له ثمانية عشر صحابياً، وقال: صرح المناوي بتواتره. (٥)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لَا يَعْلَمُ يَرُوى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال القرطبي: اختلف في معنى الحديث: فقال قوم: هو على ظاهره، فمن رآه في النوم رأى حقيقته ممن

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٠)، ك/العلم، ب/إثم مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ويرقم (٦١٩٧)، ك/الأدب، ب/ مَنْ سَمَى بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، ويرقم (٦٩٩٣) ك/التعبير، ب/مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٢٢٦٦-٢)، ك/الروبا، ب/ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ "مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ قَدْرًا رَأَى".

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٩٩٤)، ك/التعبير، ب/ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢-١/٢٢٦٨)، ك/الروبا، ب/ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ "مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ قَدْرًا رَأَى".

(٤) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٢٢٧٦).

(٥) يُنظَرُ: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/٢١٨).

رآه في اليقظة سواء، قال: وهذا قول يُدرك فسادَه بأوائل العقول، ويلزم عليه أن لا يراه أحدٌ إلا على صورته التي مات عليها، وأن لا يراه راثنين في آن واحد في مكانين، وأن يحيا الآن ويخرج من قبره ويمشي في الأسواق ويخاطب الناس ويخاطبوه، ويلزم من ذلك: أن يخلو قبره من جسده فلا يبقى من قبره فيه شيء، فيزار مجرد القبر ويُسلم على غائب؛ لأنه جائز أن يرى في الليل والنهار مع اتصال الأوقات على حقيقته في غير قبره وهذه جهالات لا يلتزم بها من له أدنى مسكة من عقل.

وقالت طائفة: معناه أن من رآه على صورته التي كان عليها، ويلزم منه أن من رآه على غير صفته أن تكون رؤياه من الأضغاث؛ ومن المعلوم أنه يُرى في النوم على حالة تخالف حالته في الدنيا من الأحوال اللاتقة به، وتقع تلك الرؤيا حقاً، ولو تمكن الشيطان من التمثيل بشيء مما كان عليه أو ينسب إليه لعارض عموم قوله: "قَارَنَ الشَّيْطَانُ لَا يَتَمَثَّلُ بِي"، فالأولى أن تُنزه رؤياه، وكذا رؤيا شيء منه، أو مما ينسب إليه عن ذلك، فهو أبلغ في الحرمة وأليق بالعصمة كما عصم من الشيطان في يقظته.

قال: والصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصوده أن رؤيته في كل حالة ليست باطلة ولا أضغاثاً؛ بل هي حق في نفسها ولو روي على غير صورته، فتصور تلك الصورة ليس من الشيطان بل هو من قبيل الله؛ وقال: وهذا قول القاضي أبي بكر بن الطيب وغيره، ويؤيده قوله: "قَدَّ رَأَى الْحَقَّ"، أي: رأى الحق الذي قصد إعلام الرائي به، فإن كانت على ظاهرها وإلا سعى في تأويلها، ولا يُهمل أمرها؛ لأنها إمّا بشرى بخير، أو إنذار من شر، إما ليخيف الرائي، وإما لينزجر عنه، وإما لينبه على حكم يقع له في دينه أو دنياه.

قوله: "قَارَنَ الشَّيْطَانُ لَا يَتَمَثَّلُ بِي"، فمعناه: لا يتشبه بي؛ وأما قوله: "فِي صُورَتِي"، فمعناه: لا يصير كائناً في مثل صورتي، وقوله: "لَا يَسْتَطِيعُ"، يشير إلى أن الله تعالى وإن أمكنه من التصور في أي صورة أراد فإنه لم يمكنه من التصور في صورة النبي ﷺ، وقد ذهب إلى هذا جماعة، فقالوا: في الحديث إن محل ذلك إذا رآه الرائي على صورته التي كان عليها، ومنهم من ضيق الغرض في ذلك، حتى قال: لا بد أن يراه على صورته التي قبض عليها حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة، والصواب: التعميم في جميع حالاته بشرط أن تكون صورته الحقيقية في وقت ما سواء كان في شبابه أو رجوليته أو كهوليته أو آخر عمره وقد يكون لما خالف ذلك تعبير يتعلق بالرأي.

ويؤخذ من هذا أنَّ النائم لو رأى النبي ﷺ يأمره بشيء هل يجب عليه امتثاله ولا بد، أو لا بد أن يعرضه على الشرع، فالظاهر أنَّ الثاني هو المعتمد.^(١)

أسأل الله عز وجل أن يرزقنا رؤية النبي ﷺ في الدنيا، ومجاورته في الآخرة، وأن يرزقنا صدق محبته، والعمل بشريعته، آمين آمين آمين يا رب العالمين.



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٢/٣٨٣-٣٨٩).

[٦٠٩/٢٠٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو حَفْصٍ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: نَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ^(١)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ جَبْرِيلَ، عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: «مَنْ أَهَانَ لِي وَبِيًّا، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ». * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ إِلَّا صَدَقَةُ، تَفَرَّدَ بِهِ: عُمَرُ.

هذا الحديث مداره على صدقة بن عبد الله، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

- الوجه الأول: صدقة بن عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن أنس بن مالك ﷺ.
- الوجه الثاني: صدقة بن عبد الله، عن هشام الكناي، عن أنس بن مالك ﷺ.
- الوجه الثالث: صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن أبي كريمة، عن هشام الكناي، عن أنس بن مالك ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: صدقة بن عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول: رواه أبو حفص عمر بن سعيد الدمشقي عن صدقة، واضطرب فيه من وجهين:

- فأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٠٩) - وهي رواية الباب^(٢) -، عن أحمد بن علي بن مسلم الأبار؛ وأبو إسحاق الثعلبي في "تفسيره" (٣١٨/٨) بسنده من طريق محمد بن يحيى الأزدي؛ كلاهما (الأبار، والأزدي) عن عمر بن سعيد أبي حفص الدمشقي، قال: نَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ جَبْرِيلَ، عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: «مَنْ أَهَانَ لِي وَبِيًّا، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ». والفظ للطبراني، وعند الثعلبي مطولاً بنحو رواية ابن أبي الدنيا الآتية في الوجه الثاني.

والحديث أخرجه البزار - كما في "جامع العلوم والحكم" (٣٣٣/٢) - من طريق صدقة، به.

- بينما أخرجه البغوي في "تفسيره" (١٩٤/٧)، وفي "شرح السنة" (١٢٤٩)، بإسناد فيه مجاهيل من طريق الحسين بن الفضل التجلي، قال: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،

(١) الجزري: هذه التسمية إلى الجزيرة، وهي عدة بلاد، منها: الموصل، وحران، والرها، والرققة، ورأس العين وغيرها، وهي بلاد بين دجلة والفرات، وثأما قيل لها الجزيرة لهذا. يُنظر: "اللباب" (٢٧٧/١).

(٢) هذا الحديث ذكره ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (٣٣٢/٢) من طريق الحسن بن يحيى الخشن، عن صدقة، عن هشام الكناي، عن أنس بن مالك ﷺ، وعزاه إلى الطبراني.

قلت: والمثبت في أصل المخطوط من "المعجم الأوسط" أنه من طريق أبي حفص عمر بن سعيد، عن صدقة، عن عبد الكريم الجزري، عن أنس، وهو كذلك في "مجمع البحرين" (٤٩٥٢)، والحديث ذكره كذلك السيوطي في "الحاوي للفتاوي" (٣٦٢/١) بإسناد الطبراني وعزاه إليه في "الأوسط"؛ فإن كان الإمام ابن رجب رحمه الله يقصد بعزوه إلى "المعجم الأوسط" فهو وهم - والله أعلم -، وإن كان يقصد غيره من كتب الطبراني، فلم أقف عليه على حد بحثي - والله أعلم -.

حَدَّثَنَا هِشَامُ الْكِنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، عَنْ جَبْرِيلَ، عَنِ اللَّهِ تعالى، قَالَ: "مَنْ أَمَارَ لِي وَبَيَّا قَدَّ بَارِزِي بِالْمَحَارِبَةِ، ... الْحَدِيثُ مُطَوَّلًا، بَنَحْرُ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا الْآتِيَةِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني في "الأوسط"):

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عَمْرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، أَبُو حَفْصٍ، الْقُرَشِيُّ الدَّمَشْقِيُّ.

روى عن: صدقة بن عبد الله، وسعيد بن بشير، وسعيد بن عبد العزيز، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، والحارث بن أبي أسامة، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وآخرون.

حاله: قال أحمد: تركته؛ أخرج لنا كتاب سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، فقال هذه أحاديث سعيد بن أبي عروبة، فتبين

أمره فتركوه. وقال مسلم: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: كتبت حديثه وطرحته. وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال ابن حبان: كان ممن يروي كتباً لم يسمعها عن أقوال أكرههم. وقال الدارقطني: روي بواطيل. وقال

الساجي: كذاب. وقال الذهبي: تركوه. فالحاصل: أنه "متروك".^(١)

(٣) صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشْقِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ السَّمِينُ: "ضَعِيفٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥٩).

(٤) عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْحَرَّانِيِّ.

روى عن: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وآخرين. ورأى أنس بن مالك.

روى عنه: صدقة بن عبد الله، والسفيانان، ومالك، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ثقة ثبت. وقال ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والدارقطني: ثقة.

وقال الذهبي: قفر القنطرة، واحتج به الشيخان. وقال ابن حجر: ثقة متقن. ورؤى له الجماعة.^(٢)

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٣).

ثانياً:- الوجه الثاني: صدقة بن عبد الله، عن هشام الكناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي الدنيا في "الأولياء" (١)، قال: حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَالْحَكَمُ بْنُ مُوسَى؛ وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ" (٢٣١)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي "التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ" (٢٠٥)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِهِ" (٩٦/٧) وَ(٢٨٥/٤١)، ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ هَيْثَمِ بْنِ خَارِجَةَ؛ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٣١٨/٨-٣١٩)، وَابْنُ بَلْبَغِيٍّ فِي "شَرْحِ السَّنَةِ" (٢/١٢٤٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الْعِلَلِ" (٢٧)، ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى؛

(١) يُنظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ١٦٠/٦، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١١١/٦، "الْمَجْرُوحِينَ" لابن حبان ٨٩/٢، "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" ٣٣/١٣،

"تَارِيخُ دِمَشْقٍ" ٦٣/٤٥، "الْمَغْنِي فِي الضَّعْفَاءِ" ٤٢/٢، "الْمِيزَانُ" ١٩٩/٣، "لِسَانُ الْمِيزَانِ" ١٠٦/٦.

(٢) يُنظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٨٨/٦، "الثَّقَاتُ" للعجلي ١٠٠/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٥٨/٦، "تَارِيخُ دِمَشْقٍ" ٤٥٠/٣٦، تَهْذِيبُ

الْكَمَالِ ٢٥٣/١٨، "الْمِيزَانُ" ٦٤٥/٢، "التَّقْرِيبُ" (٤١٥٤).

والقضاعي في "مسند الشهاب" (١٤٥٦)، والشجري في "أماليه" (٢٠٤/٢)، من طريق هشام بن عمار.

ثلاثتهم (الهيثم، والحكم، وهشام)، عن الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ، عن صدقة، عن هشام الكنانيّ، عن أنس، عن النَّبِيِّ ﷺ عن جبريل عليه السلام عن ربه تعالى، قال: «مَنْ أَهَانَ لِي وَبَيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارِبَةِ، وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ مَا تَرَدَّدْتُ فِي قَبْضِ قَسِّ الْمُؤْمِنِ؛ لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَمَةَ وَلَا بَدْءَ لَهُ مِنْهُ، وَلَنْ يَنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يُرِيدُ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ فَأَكَلَهُ عَنْهُ لَا يَدْخُلُهُ عَجْبٌ فَيَنْسُدَ لِنَزْكَ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِسَبِّ آدَاءٍ مَا اقْتَرَضَهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَعَلَّقُ لِي حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كَلْتُ لَهُ سَمْعًا، وَبَصَرًا، وَيَدًا، وَمُؤَدًّا، دَعَايَ فَاجْتَبَيْتُهُ، وَسَأَلَنِي فَأَعْطَيْتُهُ، وَصَحَّ لِي فَتَصَحَّتْ لَهُ، وَلَنْ يَنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصَلِّحُ إِيْمَانَهُ إِلَّا الْغِنَىٰ وَوَلَوْ اقْتَرَبْتَهُ لِأَفْسَدَهُ ذَلِكَ، وَلَنْ يَنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لَنْ لَا يُصَلِّحُ إِيْمَانَهُ إِلَّا الْفَقْرُ، وَوَلَوْ بَسَطْتُ لَهُ لِأَفْسَدَهُ ذَلِكَ، وَلَنْ يَنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصَلِّحُ لَهُ إِيْمَانَهُ إِلَّا الصَّحَّةُ، وَوَلَوْ اسْتَفْنَتْهُ لِأَفْسَدَهُ ذَلِكَ، وَلَنْ يَنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصَلِّحُ إِيْمَانَهُ إِلَّا السَّعْمُ، وَوَلَوْ أَصْحَحْتَهُ لِأَفْسَدَهُ ذَلِكَ، إِنِّي أُدَبِّرُ أَمْرَ عِبَادِي بِعِلْمِي، إِنِّي عَلِيمٌ خَيْرٌ». ولفظ القضاعي مختصرًا.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث أنس، لم يروه عنه بهذا السياق إلا هشام الكنانيّ، وعنه صدقة بن عبد الله أبو معاوية الدمشقيّ، تقدّر به: الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ.

قلت: بل رواه عبد الكريم الجزري عن أنس بنحو هذا السياق، أخرجه الثعلبي في "تفسيره" كما سبق في الوجه الأول؛ بالإضافة إلى أنّ هذا الحديث لم يتقدّر به الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ عن صدقة بن عبد الله، بل رواه أبو حفص عمر بن سعيد الدمشقي، أخرجه البيهقي في "شرح السنة" كما سبق بيانه في الوجه الأول.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح؛ فيه الخُشَنِيّ، قال الدارقطني: متروك، وصدقة مجروح.

■ بينما أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٥/٣٧)، بسنده من طريق إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المُخَرَّمِيّ، نا الحكم بن موسى، نا عبد الملك بن صدقة الدمشقي، عن أبيه، عن هشام الكنانيّ، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، عن الله تبارك وتعالى، قال: «مَنْ أَهَانَ لِي وَبَيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارِبَةِ».

قال ابن عساكر: رواه أحمد بن الحسن، عن الحكم بن موسى، عن الحسن بن يحيى، عن صدقة؛ فيحتمل: أنه كان عند الحكم عنهما جميعاً، والأظهر أنه خطأ - والله أعلم - فإننا لم نجد هذا الوجه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن أبي الدنيا):

(١) الهيثم بن خارجة، الخراساني: "ثقة".^(١)

(٢) الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي: "ثقة".^(٢)

(٣) الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ: قال ابن حبان: منكر الحديث جداً. وقال الدارقطني: "متروك". وقال ابن

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٨٦/٩، "الثقات" لابن حبان ٢٣٦/٩، "تهذيب الكمال" ٣٠٤/٣٧، "التقريب" (٧٣٦٤).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٨/٣، "تهذيب الكمال" ١٣٩/٧، "التقريب" (١٤٦٢).

حجر: صدوقٌ كثير الغلط. (١)

٤) صدقةُ بن عبد الله الدمشقيّ: "ضعيف"، تقدّم في الوجه الأول.

٥) هشام بن عبد الله الكناني: ترجم له ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، وذكر أنّه هو الذي روى حديث الولاية عن أنس بن مالك، ولم يذكر فيه جرحٌ أو تعديل، وقال ابن رجب: هشامٌ لا يُعرفُ، وسئل ابن معين عن هشام هذا: مَنْ هو؟ قال: لا أحد، يعني: لا يُعْتَبَرُ به. فأقل أحواله أنّه "مجهول الحال". (٢)

٦) أنس بن مالك ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَر"، تقدّم في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً- الوجه الثالث: صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن أبي كريمة، عن هشام الكناني.

عن أنس بن مالك ؓ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٩٥/٧)، قال: أنبأنا أبو القاسم علي بن إبراهيم، وأبو محمد بن الأكَفاني، قالا: نا عبد العزيز بن أحمد، أنا تَمَّام بن محمد، أنا أبو الحسن أحمد بن سليمان بن حنّلم، نا يزيد بن محمد بن عبد الصمد، نا سلامة بن بشر، نا صدقة، عن إبراهيم بن أبي كريمة، به، مُطَوَّلًا. قال ابن عساكر: ورواه الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ، عن صدقة، عن هشام، ولم يذكر فيه إبراهيم بن أبي كريمة؛ ثم ساق الحديث بإسناده بالوجه الثاني.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

١) علي بن إبراهيم بن العباس بن الحسن الحسيني: "ثقة". (٣)

٢) عبد العزيز بن أحمد بن محمد، أبو محمد التميمي: "ثقةٌ مُتَقَنٌ". (٤)

٣) تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر الرازي: "ثقةٌ حافظٌ". (٥)

٤) أحمد بن سُنَيْمان بن أيوب بن داؤد بن عبد الله بن حنّلم: "ثقةٌ مأمونٌ نبيلٌ". (٦)

٥) يزيد بن محمد بن عبد الصمد القرشي: "ثقةٌ حافظٌ". (٧)

٦) سلامة بن بشر بن بَدِيل الغُفَري: "ثقة". (١)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٤/٣، "المجروحين" ٢٣٥/١، "تهذيب الكمال" ٣٣٥/٦، "التقريب، وتحريره" (١٢٩٥).

(٢) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٢١/٧٤، "جامع العلوم والحكم" ٣٣٣/٢.

(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٢٤٤/٤١.

(٤) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٢٦٢/٣٦.

(٥) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٤٣/١١، "السير" ٢٨٩/١٧.

(٦) يُنظر: "تاريخ الإسلام" ٨٤٨/٧.

(٧) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٨٨/٩، "تهذيب الكمال" ٢٣٤/٣٢، "التقريب، وتحريره" (٧٧٧٠).

(٧) صَدَقَهُ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشَقِيُّ: "ضعيف"، تقدم في الوجه الأول.

(٨) إبراهيم بن أبي كريمة الصيداوي: ترجم له ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، وبين أنه روى حديث الباب عن هشام الكناني، ولم يذكر فيه جرحٌ أو تعديل، فأقل أحواله أنه "مجهول الحال". (٢)

(٩) هشام بن عبد الله الكناني: "مجهول الحال"، تقدم في الوجه الثاني.

(١٠) أنس بن مالك ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكثِرٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٣).

رابعاً- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى صَدَقَةِ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: صدقة بن عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن أنس بن مالك ؓ.

ورواه عن صدقة بهذا الوجه أبو حفص عمر بن سعيد الدمشقي، واضطرب فيه أيضاً، فرواه عن صدقة بالوجهين؛ مرةً بالوجه الأول، ومرةً بالوجه الثاني - كما سبق تفصيله -؛ وأبو حفص هذا "متروكٌ الحديث".

الوجه الثاني: صدقة بن عبد الله، عن هشام الكناني، عن أنس بن مالك ؓ.

بينما رواه غير واحد، عن الحسن بن يحيى الخُشَنِي، عن صدقة بهذا الوجه؛ قال الدَّارِقُطَنِي: الخُشَنِي مَتْرُوكٌ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ كَثِيرُ الْغَلْطِ؛ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "العلل" مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: هَذَا الطَّرِيقُ لَا يَصِحُّ. (١) وَذَكَرَهُ كَذَلِكَ ابْنُ رَجَبٍ، وَقَالَ: الخُشَنِيُّ وَصَدَقَةُ ضَعِيفَانِ، وَهَشَامٌ لَا يُعْرَفُ، وَسُئِلَ ابْنُ مَعِينٍ عَنْ هَشَامٍ هَذَا: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: لَا أَحَدٌ، يَعْنِي: لَا يُعْتَبَرُ بِهِ. (٤)

الوجه الثالث: صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن أبي كريمة، عن هشام الكناني، عن أنس بن مالك.

بينما أخرجه ابن عساكر بإسناد رواته ثقات إلى صدقة بن عبد الله بهذا الوجه.

ومِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثَ هُوَ أَقْرَبُ الْوُجُوهِ إِلَى الصَّوَابِ؛ لَكُنْ إِسْنَادُهُ إِلَى صَدَقَةِ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ: رَوَاتُهُ ثَقَاتٌ.

قُلْتُ: إِلَّا أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى صَدَقَةِ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَدْ ضَعَفَهُ الْجَمْهُورُ - كَمَا سَبَقَ -، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَالْتَوَّنَ مِنْ مِثْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ يَدُلُّ عَلَى وَهْنِ رَوِيهِ، وَيُنْبِئُ بِقَلَّةِ ضَبْطِهِ، وَعَدَمِ حِفْظِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ - كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ (٥) -، وَقَدْ انْفَرَدَ صَدَقَةُ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ أَقِفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَنْ تَابَعَهُ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ، فَيَبْقَى الْحَدِيثُ عَلَى ضَعْفِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" ٣٠٢/١٢، "التقريب"، وتحريره" (٢٧١٢).

(٢) يُنظَرُ: "تاريخ دمشق" ٩٥/٧.

(٣) يُنظَرُ: "الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان" عقب الحديث رقم (٣٤٧).

(٤) يُنظَرُ: "جامع العلوم والحكم" (٣٣٣/٢).

(٥) يُنظَرُ: "التلخيص الحبير" (٤١٤/٢)، "الإرشادات في تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات" (ص/٢٨٧).

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ فِيهِ أَبُو حَفْصِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ الدِّمَشْقِيِّ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، وَفِيهِ أَيْضًا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ "ضَعِيفٌ"، وَعَلَيْهِ مَدَارُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ.

وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، وَفِيهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.^(١)

وعزه الحافظ ابن حجر إلى الطبراني وغيره، وقال: في سنده ضعف.^(٢)

قلت: بل في سنده عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ" - كما سبق بيانه في ترجمته -.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الثالث:

وَأَمَّا الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الثَّلَاثِ - أَقْرَبُ الْوُجُوهِ إِلَى الصَّوَابِ - فَسِنْدُهُ "ضَعِيفٌ"، مُسَلَّسٌ بِالْعُلَلِ:

فِيهِ صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ "ضَعِيفٌ"، وَعَلَيْهِ مَدَارُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ؛ وَفِيهِ أَيْضًا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، وَهشام الكتاني لا يُعرف. بالإضافة إلى وجود نكارة في المتن، فالمؤمن يُصاب بسبب ذنب، وبغير ذنب، وذلك ابتلاءً من الله ﷻ.

شواهد للحديث:

وَيُغْنِي عَنْهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صحيحه" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالْوَأْفَلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْعَثُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِن سَأَلَنِي لِأَعْيُنِي، وَلَكِن اسْتَعَاذَنِي لِأَعْيُنِي، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، بِكَرَّةِ الْمَوْتِ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ".^(٣)

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٧٠/١٠).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٣٤٢/١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صحيحه" (٦٥٠٢)، ك/الرقاق، ب/التواضع. والحديث أخرجه البخاري عن مُحَمَّدِ بْنِ عُمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وقال الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد القَطْلَوَانِي مِنْ "الميزان" (٦٤١/١): هذا الحديث مما انفرد به خالد بن مخلد، وهو حديث غريب جداً، ولولا هيبه "الجامع الصحيح" لعدّوه في منكرات خالد، وذلك لغرابه لفظه، ولأنه مما انفرد به شريك، وليس بالحافظ، ولم يُرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد، ولا أخرجه من عدا البخاري، ولا أظنه في "مسند أحمد"، وقد اختلف في عطاء فقيل: هو ابن أبي رباح، والصحيح أنه عطاء به يسار.

قلت: وَعَقَّبَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ فِي "فتح الباري" (٣٤٢-٣٤١/١١) عَلَى كَلَامِ الذَّهَبِيِّ بِقَوْلِهِ: لَيْسَ هُوَ فِي "مسند أحمد" جَزْماً، وَإِطْلَاقَ أَنَّهُ لَمْ يُرَوْ هَذَا الْمَتْنَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ مُرَدِّدًا؛ وَمَعَ ذَلِكَ فَشَرِيكُ شَيْخِ شَيْخِ خَالِدٍ فِيهِ مَقَالٌ أَيْضًا، وَهُوَ رَوَى حَدِيثَ الْمَعْرَاجِ الَّذِي زَادَ فِيهِ وَنَقَصَ وَقَدَّمَ وَأَخَّرَ، وَتَقَرَّرَ فِيهِ بِأَشْيَاءَ لَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهَا؛ وَلَكِن لِلْحَدِيثِ طَرِيقَ أُخْرَى يَدُلُّ مَجْمُوعُهَا عَلَى أَنَّهُ لَه

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ إِلَّا صَدَقَهُ، تَفَرَّدَ بِهِ: عُمَرُ.

ممَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَبْضَحُ صَحَّةَ مَا قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ؛ وَيَبْتَدِئُ أَنَّ عِبَارَةَ الْمُصَنِّفِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ أَدَقُّ مِنْ عِبَارَةِ أَبِي نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ"، كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَيْهِ عِنْدَ تَخْرِيجِ الْوَجْهِ الثَّانِي.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قوله: "مَنْ عَادَى لِي وَوَلِيًّا"، المراد بولي الله: العالم بالله، المواظب على طاعته، المخلص في عبادته؛ وقد استشكل وجود أحد يعاديه، لأن المعادة إنما تقع من الجانبين، ومن شأن الولي الحلم والصفح عمن يجهل عليه، وأجيب: بأن المعادة لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلاً، بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب، كالرافضي في بغضه لأبي بكر، والمبتدع في بغضه للسني، فتقع المعادة من الجانبين، أما من جانب الولي فله تعالى وفي الله، وأما من جانب الآخر فلما تقدم؛ وقد تطلق المعادة ويراد بها الوقوع من أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة.

وقال ابن هبيرة في "الإفصاح": قوله "عَادَى لِي وَوَلِيًّا" أي اتخذ عدواً، ولا أرى المعنى إلا أنه عاداه من أجل ولايته، وهو وإن تضمن التحذير من إيذاء قلوب أولياء الله ليس على الإطلاق، بل يستثنى منه ما إذا كانت الحال تقتضي نزاعاً بين وليين في مخاصمة أو محاكمة ترجع إلى استخراج حق أو كشف غامض، فإنه جرى بين أبي بكر وعمر مشاجرة، وبين العباس وعلي إلى غير ذلك من الوقائع. انتهى ملخصاً موضعاً وتعقبه الفاكهاني: بأن معادة الولي لكونه ولياً لا يفهم إلا إن كان على طريق الحسد الذي هو تمنى زوال ولايته وهو بعيد جداً في حق الولي، فتأمل! قلت (ابن حجر): والذي قدمته أولى أن يعتمد.

وقد استشكل وقوع المحاربة وهي مفاعلة من الجانبين، مع أن المخلوق في أسر الخالق، والجواب: أنه من المخاطبة بما يفهم، فإن الحرب تنشأ عن العداوة، والعداوة تنشأ عن المخالفة، وغاية الحرب الهلاك، والله لا يغلبه غالب؛ فكان المعنى قد تعرض لإهلاكه إياه، فأطلق الحرب وأراد لازمه، أي: عمل به ما يعمله العدو

أصلاً، فُروِي عن عائشة، وأبي أمامة، وعلي، وابن عباس، وأنس، وحذيفة، ومعاذ بن جبل، وعزاهما إلى مخرجيهما، وتكلم عليها. وقد أطال وأجاد الشيخ/الألباني رحمه الله في "السلسلة الصحيحة" (١٨٣/٤-١٩٠/١٩٠) حديث رقم (١٦٤٠)، في دراسة هذه الشواهد، وزاد عليها، وختم الكلام بقوله: وخلاصة القول: إن أكثر هذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث بها، إما لشدة ضعف إسنادها، وإما لاختصارها، اللهم إلا حديث عائشة، وحديث أنس بطريقه، فإنهما إذا ضمنا إلى إسناد حديث أبي هريرة اعتضد الحديث بمجموعها وارتقى إلى درجة الصحيح إن شاء الله تعالى، وقد صححه جمع من العلماء.

قلت: أمَّا حديث أنس فيقصد بطريقه: الوجه الأول والثاني اللذين معنا في الباب، وقد سبق أن بُيِّنَتْ أَنَّ حَدِيثَ أَنَسٍ مَدَارُهُ عَلَى صَدَقَةِ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ وَقَدْ صَغَفَهُ الْجُمْهُورُ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ، لِعَدَمِ وُجُودِ مُتَابِعٍ لَهُ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى وَجْهِ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ، وَعَلَيْهِ فَحَدِيثُ أَنَسٍ لَا يَصْلُحُ لِلاعتبار والاستشهاد، ويبقى حديث عائشة، وأبي هريرة ﷺ، فيصح الحديث بمجموع طرقهما - والله أعلم -.

المحارب. قال الفاكهاني: في هذا تهديدٌ شديدٌ، لأن من حاربه الله أهلكه، وهو من المجاز البليغ، لأن من كره من أحب الله خالف الله، ومن خالف الله عانده، ومن عانده أهلكه؛ وإذا ثبت هذا في جانب المعادة ثبت في جانب الموالة، فمن والى أولياء الله أكرمه الله، وقال الطوفي: لما كان ولي الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاها الله بالحفظ والنصرة، وقد أجرى الله العادة بأن عدو الصديق وصديق العدو عدو، فعُدو ولي الله عدو الله فمن عاداه كان كمن حاربه ومن حاربه فكأنما حارب الله.^(١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" ١١/٣٤١-٣٤٢.

[٦١٠/٢١٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا أَبُو حَاصِنِ الرَّازِي، قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنِ ابْنِ عَمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا بَيْنَ قَبْرِي ^(١) وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » ^(٢).

* لم يرو هذا الحديث عن ابن خثيم إلا يحيى، تفرد به: أبو حصين.

أولاً: تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٣٣)، عن أحمد بن علي بن مسلم الأبخار، بإسناده ومتمه سواء، وزاد فيه: "ومَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي"، كما ذكرته، ولا أدري ما علة تكراره.

▪ ورواه عن نافع جماعة، وتفصيل روايتهم كالآتي:

(١) مالك بن أنس، واختلف عنه:

أ- فأخرجه بقي بن مخلد في "الحوض والكوتر" (٩ و ١٠)، والعقيلي في "الضعفاء" (٧٣/٤)، وابن أبي حاتم في "العلل" (٣٠٠/٣/مسألة ٨٨٥)، والأجري في "الشرعية" (١٨٣٧)، وابن المقرئ في "المنتخب من غرائب مالك" (٢١)، وأبو الحسين الكلبي في "جزئه" (٢٤)، وأبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (٣٢٤/٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١٨/٤٩ و ٥٢/٥١)، كلهم مِنْ طَرِيقٍ عن عبد الله بن نافع الصَّائِغِ؛ وأخرجه الطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الأَثَارِ" (٢٨٧٤)، والعقيلي في "الضعفاء" (٧٢/٤)، ومُتَمَّامُ بن محمد في "قوائمه" - كما في "الروض البسام" (٦٦٠)-، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٥٥/١٤)، وفي "المهروانيات" (١٠٠)، كلهم مِنْ طَرِيقٍ عن أحمد بن يحيى المَسْعُودِي؛ وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٧٣/٤)، مِنْ طَرِيقِ حَبَّابِ بن جلبة الدَّقَاقِ؛ وأخرجه ابن الجوزي في "مثير العزم الساكن" (٤٤٩)، مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بن أَبِي أُوَيْسٍ. أربعتهم (عبد الله بن نافع، وأحمد بن يحيى، وحَبَّابُ، وإسماعيل) عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "القاعدة الجلية في التوسل والوسيلة" (ص/١٢٠)، و"مجموع الفتاوى" (٢٣٦/١): الثابت عنه ﷺ أنه قال: « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ »، هذا هو الثابت في الصحيح، ولكن بعضهم رواه بالمعنى فقال: "قَبْرِي"، وهو ﷺ حين قال هذا القول لم يكن قد قُبر بعد صلوات الله وسلامه عليه، ولهذا لم يحتج بهذا أحد من الصحابة، لما تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان نصاً في محل النزاع، ولكن دُفِنَ في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه.

وفي "فتح الباري" (٧٠/٣): قال القرطبي: الرواية الصحيحة "بَيْتِي" ويُروى "قَبْرِي"، وكأنه بالمعنى لأنه دُفِنَ في بيت سكناه.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته مِنْ "المعجم الأوسط" (٧٣٣)، فقد أعاد ذكر الحديث عن أحمد بن علي بن مسلم الأبخار، بسنده ومتمه، وفيه هذه الزيادة، وهو كذلك في "مجمع البحرين" (١٨٢٣) بإسناده ومتمه كما ذكرته، والله أعلم.

عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا بَيْنَ مِثْرِي وَمِثْرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ مِثْرِي لَمَلَى حَوْضِي ».

- قال أبو زرعة: عبد الله بن نافع عندي منكر الحديث، وعدَّ له هذا الحديث في مناكيره عن مالك. (١)
- وقال أبو جعفر الطحاوي: وهذا من حديث مالك، يقول أهل العلم بالحديث: إنَّه لم يُحدِّثْ به عن مالك أحدٌ غير أحمد بن يحيى هذا، وغير عبد الله بن نافع الصائغ. قلت: بل رواه غيرهما كما سبق.
- والحديث ذكره ابن عبد البر من رواية أحمد بن يحيى عن مالك، وقال: هذا إسناد خطأ لم يُتابع عليه، ولا أصل له. (٢) قلت: بل تُوع عليه، كما سبق.

- وقال الخطيب في "المهروانيات": هذا حديثٌ غريبٌ من حديث مالك عن نافع، تقدَّرَ بِرِوَايَتِهِ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَحْوَلِ، وَتَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ. قلت: بل رواه غيرهما كما سبق.
- وقال ابن عساكر: غريبٌ من حديث مالك عن نافع.

ب- وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٧٢/٤)، وابن الأعرابي في "معجمه" (١٩٧٠)، وعُثمان السمرقندي في "قوائده" (٦١)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣/٢٦٤ و٦/٣٤١)، كلهم عن محمد بن سليمان بن معاذ، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيَّب، عن ابن عُمَرَ، عن أبيه عُمَرَ بن الخطاب، بنحوه.
- وقال العقيلي: محمد بن سليمان عن مالك مُنكر الحديث.

- وقال الدارقطني - بعد أن ذكر الحديث بالوجهين -: وهذا الحديث مُنكَّرٌ عن مالك لم يُتابع عليه. (٣)
- وقال أبو نعيم: هذا حديثٌ غريبٌ من حديث ربيعة، تقدَّرَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مَالِكٍ عَنْهُ.
- وقال ابن عبد البر: ومحمد بن سليمان هذا ضَعِيفٌ، ولم يُتابعه أحدٌ على هذا الإسناد عن مالك. (٤)

ت- بينما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٣٣٥) ك/الاعتصام بالكتاب والسنة، ب/ما ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّقَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ عِدَّةٍ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا بَيْنَ مِثْرِي وَمِثْرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِثْرِي عَلَى حَوْضِي ». قلت: والراجح من هذه الوجوه عن مالك، هو الوجه الثالث، وهو ما أخرجه البخاري في "صحيحه"، لذا ذهب غير واحدٍ من أهل العلم إلى اعتبار الوجه الأول والثاني عن مالك من مناكير الرواة، لمخالفتهم لما رواه أصحاب مالك، ولعلمهم سلكو فيه الجادة؛ لذا رجَّحه غير واحدٍ من أهل العلم، وصرَّحوا بأنَّه هو المحفوظ:
- فقال العقيلي - بعد أن ذكر الوجوه عن مالك -: وحديثُ القَعْنَبِيِّ أَوْلَى - أي بالوجه الثالث -. (٥)

(١) يُنظر: "سؤالات البرذعي لأبي زرعة" (٣٧٥/٢).

(٢) يُنظر: "التمهيد" (١٨١/١٧).

(٣) يُنظر: "تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان" (ص/٢٤٧).

(٤) يُنظر: "التمهيد" (١٨٠/١٨).

(٥) يُنظر: "الضعفاء الكبير" (٧٣-٧٢/٤).

- وقال ابن أبي حاتم في: سئل أبو رُزعة عن هذا الحديث؟ فقال: هكذا كان يقول عبد الله بن نافع، وإنما هو: مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ. (١)

- وقال الدارقطني: يرويه مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وهو غريب عنه، رواه عنه: عبد الله بن نافع، وأحمد بن يحيى؛ وزوي عن موسى الجهني، وعن ابن خثيم، عن نافع، عن ابن عمر، وهو غريب عنهما. (٢)

٢) عُبيد الله بن عمر العُمري، واختلف عنه:

أ- أخرجه الطحاوي في "المشكّل" (٢٨٧٣)، والدارقطني في "العلل" (٥٤/١٣)، من طريق عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

ب- وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣١٥٦)، من طريق محمد بن بشر العبدي، ثنا عُبيد الله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بنحوه، لكن بلفظ "قبري".

ت- وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٢٢١/٨/مسألة ١٥٣١) عن أبي عبيدة بن أبي السفر، عن عبد الله بن نمير، عن عُبيد الله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، بنحوه.

وقال الدارقطني: نَعَزَدَ به أبو عبيدة بن أبي السفر، عن ابن نمير بهذا الإسناد.

ث- بينما أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٩٦) ك/فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ب/فضل ما بين القبر والمنبر، ويرقم (١٨٨٨) ك/فضائل المدينة، ب/كراهية النبي ﷺ أن تُعرى المدينة، ويرقم (٦٥٨٨) ك/الرقاق، ب/في الحوض، ومسلم في "صحيحه" (١٣٩١) ك/الحج، ب/ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، وغيرهما، من طريق عدة، عن عُبيد الله، قال: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

قلت: والراجح من هذه الوجوه هو الوجه الرابع، وهو ما أخرجه البخاري ومسلم؛ لذا رجّحه الدارقطني:

- فقال الدارقطني: والمعروف والمحمّول عن عُبيد الله، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة. (٣)

٣) عبد الله بن عمر العُمري، واختلف عنه:

أ- أخرجه الدولابي في "الكنى" (١٤٨٣)، وابن خزيمة في "مختصر المختصر" - كما في "الميزان" للذهبي (٢٢٦/٤) -، من طريق موسى بن هلال العبدي، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَحَبَّبَ لَهُ شِمَاعِي، وَمَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي تُرَعَةٌ مِنْ تَرِيحِ الْجَنَّةِ».

قلت: والحديث عدّه الذهبي من أنكر ما رواه موسى بن هلال، وقال: قال العقيلي: لا يتابع على

(١) يُنظر: "العلل" (٣٠١/٣/مسألة ٨٨٥).

(٢) يُنظر: "العلل" (٥٣/١٣/مسألة ٢٩٤٥).

(٣) يُنظر: "العلل" (٢٢١/٨/مسألة ١٥٣١)، و"العلل" (٥٤/١٣/مسألة ٢٩٤٦).

حديثه. (١)

ب- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٩٢١٥)، قال: حَدَّثَنَا نوح بن ميمون؛ والطبراني في "الأوسط" (٩٨)، بسنده عن عبد الرحمن بن أشرس؛ كلاهما عن عبد الله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»، وزاد أحمد: «وَمَنْبَرِي عَلَى نُرْعَةٍ مِنْ تَرَعِ الْجَنَّةِ». وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن عبد الله إلا عبد الرحمن بن أشرس.

قلت: بل تابعه نوح بن ميمون - كما عند أحمد -، وهو "ثقة". (٢) وعبد الرحمن بن أشرس "ضعيف". (٣)
ت- بينما أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣١٦٥٩)، وأحمد في "مسنده" (٩٢١٤)، مِنْ طُرُقٍ عن عبد الله، عن خُبَيْب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ مَنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»، واللفظ لأحمد.

قلت: والوجه الثالث عن عبد الله بن عمر هو أقرب الوجوه إلى الصواب، لوجود متابعات له في "الصحيحين" عن مالك، وعبيد الله، وكلاهما عن خُبَيْب بن عبد الرحمن، به، كما سبق، والله أعلم.
(٤) موسى بن عبد الله الجهتي، واختلف عنه:

أ- فأخرجه ابن خزيمة - كما في "إتحاف المهرة" (١١٤٢٧) -، قال: ثنا محمد بن هشام، ثنا أبو معاوية الضري، عن موسى الجهتي، عن نافع، عن ابن عمر (مرفوعاً): "مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ".
قلت: أمّا محمد بن هشام بن عيسى الطالقاني، فهو "ثقة". (٤) وأبو معاوية الضري محمد بن خازم "ثقة"، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهّم في حديث غيره. (٥) وموسى بن عبد الله الجهني، فهو "ثقة عابد". (٦)
ب- وأخرجه أبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٣٥٣/١) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٥٢٨/٤٣) -، قال: ثنا أحمد بن جعفر، ثنا عمر بن أحمد بن السنّي، ثنا نصر بن علي، ثنا زياد بن عبد الله، عن موسى الجهتي، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه (موقوفاً). وقال البوصيري: رَوَاهُ مُسَدَّدٌ مَوْقُوفًا، ورجاله يقات. (٧)
قلت: بل فيه زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي، "صدوق" ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن

(١) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (٢٢٥/٤-٢٢٦).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٧٢١١).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥/٢١٤، "الميزان" ٥٤٨/٢.

(٤) يُنظر: "التقريب" (٦٣٦٤).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٥٨٤١).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٦٩٨٥).

(٧) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٦٩٩).

إسحاق لين".^(١) وعمر بن أحمد بن بشر المعروف بابن السني، "عامه أحاديثه مستقيمة".^(٢)

ولعلَّ الوجه الأول (المرفوع) هو الأقرب للصواب، ولا يُعلَّ بالوجه الثاني فهو أيضاً ممَّا له حكم الرفع. وعليه؛ فمِمَّا سبق يتبيَّن أنَّه لم يسلم من هذه الطرق كلها عن نافع عن ابن عمر إلا رواية موسى الجهني.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "بَقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقَنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) أبو حصين بن يحيى بن سليمان الرازي. قال أبو حاتم: قلت لأبي حصين: هل لك اسم؟ قال: لا، اسمي وكنتي واحد؛ فقلت: فأنا قد سميتك عبد الله فتبسم. وقال الطبراني: قيل إنَّ اسم أبي حصين يحيى بن سليمان.

روى عن: يحيى بن سليم، وسفيان بن عيينة، وأبي معاوية الضرير، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، والطبراني، والذهبي، وابن حجر: بَقَّةٌ. وقال ابن أبي حاتم: بَقَّةٌ صدوق.^(٣)

(٣) يحيى بن سُليم، أبو محمد، ويُقال: أبو زَكْرِيَّا القُرَشِيُّ الطَّنَافِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، والثوري، وإسماعيل بن أمية، وآخرين.

روى عنه: أبو حصين الرازي، وعبد الله بن المبارك، ووكيع، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والذهبي في "الكاشف": بَقَّةٌ. وقال ابن معين أيضاً: ليس به بأس، يُكتب حديثه. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يُخطئ. وقال ابن عدي: أحاديثه سالحة، وله إفرادات وخرائب يتفرد بها عن مشايخه، وأحاديثه متقاربة، وهو صدوقٌ لا بأس به.

_ وقال أحمد: كان قد أتقن حديث ابن خُثَيْم، وكانت عنده في كتاب. وعن يحيى، قال: قال لي يحيى بن سُليم: قرأتُ على ابن خُثَيْم هذه الأحاديث.

_ وقال ابن حجر في "تهذيبه": قال البخاري في "تاريخه" في ترجمة عبد الرحمن بن نافع: ما حدَّث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح. قلتُ: وقد رجعت إلى "التاريخ الكبير" فلم أجده.

_ وقال أحمد: وقعت على يحيى بن سليم وهو يحدث عن عبيد الله أحاديث منكرات فتركته، ولم أحمل عنه إلا حديثاً. وقال البخاري: يروي أحاديث عن عبيد الله يهمل فيها. وقال النسائي: ليس به بأس، مُنكر الحديث عن عبيد الله بن عمر. وقال الساجي: أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر. وقال ابن حجر في "الفتح": والتحقيق أن الكلام فيه إنما وقع في روايته عن عبيد الله بن عمر خاصة.

_ وقال أحمد: رأيتُه غلط في الحديث فتركته. وسئل عنه، فقال: يحيى بن سُليم كذا وكذا، والله إنَّ حديثه

(١) يُنظر: "التقريب" (٢٠٨٥).

(٢) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٦١/١٣).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٦٤/٩، "المعجم الصغير" للطبراني ٢١٨/١، "تهذيب الكمال" ٢٤٩/٣٣، "الكاشف" ٤٢٠/٢، "تهذيب التهذيب" ٧٥/١٢، "التقريب" (٨٠٥٤).

يبلغني فيه شيء، فكأنه لم يحمده. وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق، ولم يكن بالحافظ، يُكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي، وأبو بشر الدولابي: ليس بالقوي. وقال الخليلي: أخطأ في أحاديثه. وقال الدارقطني: سيء الحفظ. وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ.

- فالحاصل: أنه "ثقة"، مُتَّقِنٌ لحديث ابن خُثَيْمٍ، مُكْرَ الحديث في روايته عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ خاصة".^(١)
- ٤) عَبْدُ اللهِ بنِ عُمَانَ بنِ خُثَيْمٍ، "ثقة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٢١).
- ٥) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "ثقة"، ثَبَّتْ، فَيَقِيه، مَشْهُورٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٩).
- ٦) عَبْدُ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبراني "صحيح لذاته"؛ وللحديث شواهد في "الصحيحين" عن أبي هريرة رضي الله عنه، وغيره، كما سبق ذكره في التخريج. والحديث عدّه السيوطي، والكتاني في الأحاديث المتواترة.^(٢)

وقال الهيثمي - بعد أن ساقه عن ابن عمر - : رواه الطبراني في "الكبير"، والأوسط، ورجاله ثقات.^(٣)

قلت: أمّا حديث ابن عمر عند الطبراني في "الكبير" فليس من طريق نافع؛ وإنّما أخرجه من طريق محمد بن بشر العبدي، عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن أبي بكر بن سالم، عن سالم، عن ابن عمر، وهذا الوجه "شاذ"، لمخالفته ما رواه عامة الثقات عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، كما سبق تفصيله في التخريج، والله الحمد والمنة.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن ابن خُثَيْمٍ إلا يحيى، فَرَدَّ به: أبو حَـصِينٍ.

قلت: ومِمَّا سَبَقَ في التخريج يَتَضَحُّ صحة ما قاله المصنّف رضي الله عنه على الحديث؛ وأمّا يحيى بن سليم فلا يضر تَرَدُّده عن ابن خُثَيْمٍ، فقد صرّح الإمام أحمد وغيره أنه مُتَّقِنٌ لحديث ابن خُثَيْمٍ، وكانت عنده في كتابه وكلام المصنّف وافقه على بعضه الإمام الدارقطني، فقال: زُوي عن موسى الجهني، وعن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْمٍ، جميعاً، عن نافع، عن ابن عمر، وهو غريب عنهما.^(٤)



(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٥٣/٢، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/٢٥١)، "الجرح والتعديل" ١٥٦/٩، "الثقات" لابن حبان ٦١٥/٧، "الكامل" لابن عدي ٦٢/٩، "الإرشاد" للخليلي ٣٨٥/١، "تهذيب الكمال" ٣٦٥/٣١، "الكاشف" ٣٦٧/٢، "ميزان الاعتدال" ٣٨٣/٤، "تهذيب التهذيب" ٢٢٧/١١، "التقريب" (٧٥٦٣)، "فتح الباري" ٤/٤١٨.

(٢) يُنظر: "قطف الأهرار المتواترة" (ص/١٨٧/رقم ٦٩)، "نظم المتأثر من الحديث المتواتر" (ص/٢٠٠/رقم ٢٤٣).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩/٤).

(٤) يُنظر: "العلل" (٥٣/١٣/مسألة ٢٩٤٥).

[٦١١/٢١١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخَلِّيُّ^(١)، قَالَ: نَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ:

قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: مَا كُنَّا [نَرَى]^(٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ يُحِبُّ رَجُلًا، فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ النَّارَ. قِيلَ لَهُ: قَدْ كَانَ يَسْتَعْمَلُكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَكِنَّهُ قَدْ كَانَ يُحِبُّ رَجُلًا. قَالُوا: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: كَانَ يُحِبُّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ.

* لم يرو^(٣) هذا الحديث عن ابن عَوْنٍ إِلَّا أَزْهَرُ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبَّادُ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه أحمد في "فضائل الصحابة" (١٦٠٦)، قال: ثنا أزهر بن سعد، عن ابن عون، بسنده، وبنحوه، وزاد: "قِيلَ لَهُ: ذَاكَ قَبْلَكُمْ يَوْمَ صَفِينِ، قَالَ: قَدْ وَاللَّهِ تَلَّاهُ".
- وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٢٤٣/٣) - وعنه ابن عساکر في "تاريخه" (٣٩٧/٤٣) -، والنسائي في "الکبرى" (٨٢١٦)، وفي "فضائل الصحابة" (١٦٩)، والحاكم في "المستدرک" (٥٦٧٧)، كلهم من طرقٍ عن مُعَاذِ بْنِ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ؛ والبلاذري في "أنساب الأشراف" (١٧٤/١)، عن إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي. كلاهما (مُعَاذُ، وإسماعيل) عن ابن عَوْنٍ، بسنده، وبنحوه، وفيه زيادة.
- وقال الحاكم: هذا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، إِنْ كَانَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ سَمِعَهُ مِنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، فَإِنَّهُ أَدْرَكَهُ بِالْبَصْرَةِ بِلَا شَكٍّ، وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: لَكُنْهُ مُرْسَلٌ.
- وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٢٤٤/٣) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخه" (٣٩٧/٤٣) -، وأحمد في "مسنده" (١٧٨٠٧)، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٩٧/٤٣)، كلهم عن جرير بن حازم - من أصح الأوجه عنه^(٤) -، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (١٥٠/٤٦) بسنده عن المبارك بن فضالة.
- كلاهما (جرير، والمبارك) عن الحسن، بنحوه، وفيه زيادة.
- وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٠٦٤) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخه" (١٢٣/٣٣) -؛ وأحمد بن منيع - كما في "المطالب العالیه" (٤٠٤٨) -، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (١٢٢/٣٣)

(١) قَدَّهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ" (٣١٤٣) بِضَمِّ الْمَعْجَمَةِ، وَتَشْدِيدِ الْمَثَلَةِ الْمَفْتُوحَةِ. بَيْنَمَا قَدَّهَا السَّمْعَانِيُّ فِي

"الأنساب" (٤٤/٥) بِضَمِّ الْخَاءِ وَالتَّاءِ الْمَشْدُدَةِ، وَهِيَ نَسْبَةٌ إِلَى خِتْلَانَ، وَهِيَ بِلَادٌ مَجْمَعَةٌ وَرَاءَ بَلْخِ.

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَاسْتَدْرَكَهُ مِنْ "مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ" (٣٨٥٢).

(٣) بِالْأَصْلِ "لَمْ يَرَوْ"، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

(٤) يُنْظَرُ: "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" (٤٨٩/١)، "تَارِيخُ دِمَشْقَ" لِابْنِ عَسَاكِرٍ (١٢٣/٣٣) وَ(٣٩٦/٤٣).

٣٩٧/٤٣)، كلاهما (أحمد، وابن عساكر) مِنْ طريق يزيد بن هارون؛ وأحمد في "مسنده" (١٧٧٨١) -
 ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٩٧/٤٦) -، قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ - واللفظ له -؛ وابن عساكر في
 "تاريخه" (١٩٧/٤٦)، بسنده مِنْ طريق الْحَجَّاجِ بن المنهال.

أربعتهم (أبو داود، ويزيد، وعفَّان، والحجَّاج) عن الأسود بن شيبان، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُؤَيْلٍ بن أَبِي عَقْرَبٍ،
 قال: جَرِحَ عُمَرُو بْنُ الْعَاصِ عِنْدَ الْمَوْتِ جَرْحًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرُو، قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا هَذَا الْجَرْحُ،
 وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُ وَيَسْتَمِعُكَ؟ قَالَ: أَبِي بَنِي، قَدْ كَانَ ذَلِكَ، وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ: لَبِيَّ وَاللَّهِ مَا أَذْرِي أَحَبًّا كَانَ ذَلِكَ، أَمْ
 نَأَلْنَا يَأْتِنِي، وَلِكَيْ أَشْهَدَ عَلَى رَجُلَيْنِ أَنَّهُ قَدْ فَارَقَ الدُّنْيَا وَهُوَ جِيهَمًا: ابْنُ سُمَيْةَ، وَابْنُ أُمِّ عَبْدِ، فَلَمَّا حَدَّثَهُ وَضَعَ يَدَهُ مَوْضِعَ الْغَلَالِ
 مِنْ ذِقْنِهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمْرُنَا فَرَّكْنَا، وَهَيْبَتُنَا فَرَّكْنَا، وَلَا يَسْمُنَا إِلَّا مَفْرُكًا، وَكَانَتْ تِلْكَ هَجِيرَةً حَتَّى مَاتَ.

ثانيًا:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عِبَادُ بن موسى، أبو محمد الخُتَلَبِيُّ.

روى عن: أزهر بن سعد، وأبي معاوية الضرير، ومزوان بن معاوية الفَرَّارِيِّ، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو زرعة، ومُسلم بن الحجَّاج، وآخرون.

حالته: قال ابن معين، وأبو زرعة، وصالح بن محمد، وابن حبان، والخطيب، وابن حجر: ثِقَّةٌ.^(١)

(٣) أزهر بن سعد السَّمَّان، أبو بكر البَاهِلِيُّ، مولا هم البَصْرِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عون، وسُلَيْمان التَّمِيمِي، وهشام بن عبد الله الدُّسْتَوَائِي، وآخرين.

روى عنه: عِبَادُ بن موسى، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المدني، وآخرون.

حالته: قال ابن معين، وابن سعد، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن قانع: ثِقَّةٌ
 مَأْمُونٌ. وقال الذهبي في "الكاشف": حَجَّةٌ. وفي "تاريخ الإسلام": كان ثِقَّةً نَبِيلاً. وفي "الميزان": ثِقَّةٌ مشهورٌ،
 تناكر العقيلي بإيراده في كتاب "الضعفاء"، وما ذكر فيه أكثر من قول أحمد بن حنبل: ابن أبي عدى أحب
 إلي من أزهر السمان؛ ثم ساق له حديثاً في أمر فاطمة بالتسييح لما شكت مَجْلَنَ يَدَيْهَا، وصله أزهر وخولف
 فيه^(٢)، فكان ماذا؟! لذا قال ابن حجر في "التهذيب": ليس هذا بجرح يوجب إدخاله في الضعفاء.

وقال ابن معين: أروى الناس عن ابن عون وأعرفهم به أزهر. وقال عفَّان بن مسلم: كان حمَّاد بن زيد،
 وعبد الرحمن بن مهدي يُقَدِّمان أزهر على أصحاب ابن عون. وروى له الجماعة.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٨٧/٦، "الثقات" لابن حبان ٤٣٦/٨، "تاريخ بغداد" ٤٠٤/١٢، "تهذيب الكمال" ١٦١/١٤،
 "تهذيب التهذيب" ١٠٥/٥، "التقريب" (٣١٤٣).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٠٣/١): ذكر العقيلي عن علي المدني، قال: رأيت في أصل أزهر في
 حديث علي في قصة فاطمة في التسييح عن ابن عون عن محمد بن سيرين، مرسلًا، فكلمت أزهر فيه وشككته، فأبى.

فالحاصل: أنه "ثقة"، من أثبت الناس في ابن عون".^(١)

٤) عبد الله بن عون بن أرتبان المزني: "ثقة، ثبت، فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٧٢).

٥) الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري: "ثقة فقيه فاضل ورع، كثير الإرسال، وأما عنّته فمحمولة على السماع في روايته عن صحّ له سماعه منه في الجملة"، تقدّم في الحديث رقم (٣١).

وروايته عن عمرو بن العاص مُرسلة، نص على ذلك الذهبي في "السير".^(٢) والحسن أدرك عمرو بن العاص بلا شك، لكن أغلب الظن أنه لم يلقه، فإن عمراً كان بمصر والشام، والحسن في المدينة والبصرة، وإلا فإن عمراً توفي على الصحيح سنة ثلاث وأربعين، والحسن ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، وأدرك عثمان، وسمعه يخطب على المنبر؛ لذا رجّح الذهبي أنّ روايته عن عمر مُرسلة، والله أعلم.

٦) عمرو بن العاص بن وائل القرشي، أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد، السهمي، صاحب رسول الله ﷺ. روى عن: النبي ﷺ، وعن عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها.

روى عنه: الحسن البصري، وابنه عبد الله، وعروة بن الزبير، وآخرون. كان إسلامه قبل الفتح سنة ثمان من الهجرة، ولاه النبي ﷺ على جيش ذات السلاسل؛ أصله مكي نزل المدينة، ثم سكن مصر، ومات بها. ومناقبه وفضائله كثيرة جداً. وروى له الجماعة.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبْتَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه الحسن بن أبي الحسن البصري روايته عن عمرو بن العاص مُرسلة، كما قال الذهبي، وإسناد رجاله ثقات، والله أعلم.

متابعات للحديث:

وقد صحّ الحديث مِنْ طُرُقٍ - كما عند أحمد وغيره، كما سبق في التخریج -، عن الأسود بن شيبان، عن أبي نُؤَيْلِ بْنِ أَبِي عَقْرِبٍ، قَالَ: جَرَعَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عِنْدَ الْمَوْتِ جِرْعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَبُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا هَذَا الْجُرْعُ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْنِيكَ وَسْتَعْمَلُكَ؟... الحديث. ونكرت نصه في التخریج. والحديث إسناده صحيح، قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، والكبير، وزاد فيه: قال: «ذَاكَ قَبِيلُكُمْ يَوْمَ صِفِّينَ، قَالَ: قَدْ وَابَّ اللَّهُ قَلْبُنَا». وقال: وأخرجه أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح.^(٤)

قلت: وعليه فالحديث بمتابعاته يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٦٠/١، "الجرح والتعديل" ٣١٥/٢، "تهذيب الكمال" ٣٢٣/٢، "الكاشف" ٢٣١/١، "تاريخ الإسلام" ٦١٥/٥، "الميزان" ١٧٢/١، "إكمال تهذيب الكمال" ٤٤/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٠٣/١، "التقريب" (٣٠٧).

(٢) يُنظَرُ: "السير" (٥٥/٣).

(٣) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ١١٨٤/٣، "أسد الغابة" ٢٣٢/٤، "تهذيب الكمال" ٧٨/٢٢، "الإصابة" ٤١٠/٧.

(٤) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٩٠/٩ و ٢٩٤/٩).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن عون إلا أزهري تفرد به: عبّاد.

- وممّا سبق في التخرّيج يتّضح أنّ هذا الحديث لم يتّفرد به أزهري بن سعدٍ عن عبد الله بن عون، بل تابعه معاذ بن معاذ العنبري، وإسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي:
 - _ فأخرجه ابن سعد، والنسائي، والحاكم - كما سبق في التخرّيج - عن معاذ، عن ابن عون، به.
 - _ وأخرجه البلاذري في "أنساب الأشراف" - كما في التخرّيج - عن الكرابيسي، عن ابن عون، به.وكلاهما (معاذ، والكرابيسي) يفتان، والإسناد إليهما صحيح.
- وأمّا قوله: "تّفرد به: عبّاد": فغير مُسلم له أيضاً، فلم يتّفرد به عبّاد بن موسى عن أزهري بن سعد، بل تابعه الإمام أحمد بن حنبل؛ فأخرجه في "فضائل الصحابة" - كما سبق في التخرّيج - عن أزهري، بإسناده. وبهذا تعقّبهُ الشيخ/ أبو إسحاق الحويني في "تنبيه الهاجد".^(١)



(١) ينظر: "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد" حديث رقم (٧٢٩).

[٦١٢/٢١٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَلِيُّ بْنُ عُمَانَ اللَّاحِقِيُّ^(١)، قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

عُمَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَيْرُوزَ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ وَفَدَ تَقِيفٍ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: رَأَيْنَاهُ يُصَلِّي فِي ثَلَاثِينَ مَقَابِلَتَيْنِ^(٢).

* لَمْ يَرَوْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ إِلَّا حَمَّادٌ، وَلَا رُوِيَ عَنْ قَيْرُوزَ الدَّلِيلِيَّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

هذا الحديث مداره على حماد بن سلمة، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن قيروز، عن أبيه ﷺ.

الوجه الثاني: حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك، عن سعيد بن قيروز، عن أبيه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن قيروز، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الأول:

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦١٢) - وهي رواية الباب -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، قَالَ: نا عَلِيُّ بْنُ عُمَانَ اللَّاحِقِيُّ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(٢) أحمد بن علي بن مسلم الأبَّار: "ثقة حافظٌ مُتَّقَنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٣) علي بن عثمان بن عبد الحميد، أبو الحسن، اللَّاحِقِيُّ البَصْرِيُّ.

روى عن: حماد بن سلمة، وداود بن أبي الفرات، وعبد الواحد بن زياد، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبَّار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثقةٌ صاحب حديث. (٣)

(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري: "ثقةٌ عابِدٌ، أثبت الناس في ثابتٍ، تغيَّرَ حِفْظُهُ بِأَخْرَجٍ"، وهذا التَّغْيِيرُ

ليس المراد به التَّغْيِيرُ الاصطلاحِي، وإنَّما هو التَّغْيِيرُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٢).

(٥) عَيْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بْنِ سُوَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ، اللَّخْمِيُّ، أَبُو عَمْرٍو، وَيُقَالُ: أَبُو عَمْرٍو، الْكُوفِيُّ الْقُرَشِيُّ.

روى عن: سعيد بن قيروز الدَّلِيلِيَّ، وَجُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، وَجَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: حماد بن سلمة، والسفيانان، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقةٌ إلا أنَّه أخطأ في حديث أو حديثين. وقال العجلي، ويعقوب بن سُفْيَانَ: ثقةٌ.

(١) اللاحقي: بكسر الحاء، وفي آخرها قافٌ، نسبة إلى لاقح، وهو جد عمران بن سوار بن لاقح. "اللباب" (٣٩٨/٣).

(٢) القبال: هي زمام الثَّغْل. يُنْظَرُ: "الفاوق في غريب الحديث" (١٥٣/٣)، "النهاية في غريب الحديث" (٨/٤).

(٣) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٩٦/٦، "الثقات" لابن حبان ٤٦٥/٨، "الميزان" ١٤٤/٣.

وقال ابن نمير: ثقةٌ مُتَّقَنٌ للحديث. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال النَّسائي: ليس به بأس. وقال الذهبي: ثقةٌ مشهورٌ، لكنَّه طال عمره، وساء حفظه. وروى له الجماعة.

_ وقال أحمد: مضطرب الحديث جداً مع قلة حديثه، ما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلط في كثير منها. وقال ابن معين: مُحَلِّطٌ. وقال أبو حاتم: لم يُوصَفْ بالحفظ، هو صالحٌ، تغيَّرَ حفظه قبل موته. وقال الذهبي في "الميزان": لم يورده ابن عدي، ولا العجلي، ولا ابن حبان، وقد ذكروا من هو أقوى حفظاً منه، وأما ابن الجوزي فذكره فحكى الجرح، وما ذكر التوثيق؛ والرجل من نظراء أبي إسحاق السَّبَّيحي، وسعيد المقْبِرِي لماً وقعوا في هَرَمِ الشَّيخوخة نقص حفظهم، وساعت أذهانهم، ولم يختلطوا، وحديثهم في كتب الإسلام كلها. وقال العلاءي: إنَّ اختلاطه احتمله بعضهم؛ لأنه لم يأت فيه بحديث منكر، فهو من القسم الأول. وقال ابن حجر في "التقريب": ثقةٌ، فَصِيحٌ، عالمٌ، تغيَّرَ حِفْظُهُ، ورُبَّمَا دَلَسَ. وقال ابن حجر: احتج به الجماعة، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، وإنَّما عيب عليه أنه تغيَّرَ حفظه لكبر سنه؛ لأنَّه عاش مائة وثلاث سنين.

_ وصفه بالتدليس: قال ابن حَبَّانَ: كان مُدَلِّساً. وذكره العلاءي في المدلسين، وقال: مشهورٌ بالتدليس، وصفه ابن حَبَّانَ والدَّارَقُطني وغيرهما. ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين، وقال: مشهورٌ بالتدليس، وصفه ابن حَبَّانَ والدَّارَقُطني وغيرهما. قلت: أمَّا وصفه بالتدليس: فأشار الحافظ ابن حجر في "التقريب" إلى قلة تدليسه، فقال: رُبَّمَا دَلَسَ، وفي "هدي الساري" ذكره في فصل مَنْ ضَعِيفَ بِأَمْرِ مَرْدُودٍ، وقال: "دُكِرَ فيمن تَغَيَّرَ"، ولم يذكره بالتدليس؛ فدلَّ ذلك على أحد أمرين: إمَّا على قلة تدليسه ونُدْرَتِهِ، وإمَّا على أنَّ المراد بالتدليس: الإرسال، فقد وُصِفَ بأنَّه كان يُرْسَلُ عن بعض الصحابة كأبي عُبيدة بن الجَرَّاح، وعدي بن حاتم، وغيرهما.^(١)

فالحاصل: أنه ثقةٌ، يغلط قليلاً، وساء حفظه في آخر عمره، فنقبِلَ روايته قبل كبره وسوء حفظه، ولا تقبل بعد ذلك - إنَّ أمكن تمييز ذلك -، وهذا ما فعله البخاري ومسلم، كما قال ابن حجر -، أو تُرَدُّ بسوء الحفظ عند وجود قرينة، كالمخالفة ونحوها، والله أعلم.^(٢)

(٦) سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزَ، أَبُو الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِي: ثقةٌ، ثَبَّتَ، كثير الإرسال، تقدَّم في الحديث رقم (١٧٤).

(٧) فَيْرُوزُ الدِّيَلَمِيُّ، ويقال: ابن الديلمي، أبو عبد الله، ويقال أبو عبد الرحمن، ابن أخت النَّجَّاشِيِّ.

روى عن النبي ﷺ. روى عنه: بنوه سعيد، وعبد الله، والضحَّاك، ومُثَنَّدُ بن عبد الله اللَّزَنِيِّ، وآخرون.

وقد على النَّبِيِّ ﷺ، وحديثه عنه في الأشربة حديثٌ صحيحٌ، وهو قاتل الأسود العنسي الكذاب الذي ادَّعى

(١) يُنظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/١٣٢).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعلجي ١٠٤/٢، "الجرح والتعديل" ٣٦٠/٥، "الثقات" لابن حَبَّانَ ١١٦/٥، "تهذيب الكمال" ٣٧٢/١٨، "المغني" ٥٧٦/١، "الميزان" ٦٦٠/٢، "المختلطين" للعلاءي (ص/٧٦)، "جامع التحصيل" (ص/١٠٨)، "إكمال تهذيب الكمال" ٣٢٩/٨، "تهذيب التهذيب" ٤١١/٦، "الكواكب النيرات" ٤٨٦/١، "التقريب" (٤٢٠٠)، "هدي الساري" (ص/٤٢٢).

النبوة في أيام رسول الله ﷺ، له صُحبةٌ وروايةٌ، وحديثه في السنن الأربعة.^(١)

ثانياً:- الوجه الثاني: حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك، عن سعيد بن

فيروز، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٩٢٥)، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: ثنا أَبُو رَبِيعَةَ؛ وَابْنُ قَانِعٍ فِي "معجم الصحابة" (٣٢٨/٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْحَجَّاجِ. كِلَاهُمَا (أَبُو رَبِيعَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِسَنَدِهِ، وَيُنَحُو لَفْظَهُ. وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ قَانِعٍ فِي تَرْجُمَةِ فَيْرُوزِ التَّقْفِيِّ!؛ وَتَعْقِبُهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، فَقَالَ: وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَكُونَ هُوَ الَّذِي بَعْدَهُ - أَيْ فَيْرُوزِ الدِّيَلَمِيِّ -، وَأَنْ قَوْلَ ابْنِ قَانِعٍ: إِنَّهُ تَقْفِيٌّ خَطَأٌ مِنْهُ.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن قانع):

(١) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل: "بَيْقَةٌ".^(٣)

(٢) إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي: "بَيْقَةٌ، يَهْمُ قَلِيلًا".^(٤)

(٨) حماد بن سلمة بن دينار البصري: "تَقَّةٌ عَابِدٌ، أَثْبَتَ النَّاسَ فِي ثَابِتٍ، تَغْيِيرٌ حِفْظُهُ بِأَخْرَةٍ"، وَهَذَا التَّغْيِيرُ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ التَّغْيِيرُ الْإِصْطِلَاحِي، وَإِنَّمَا هُوَ التَّغْيِيرُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٢).

(٣) حجاج بن أرطاة النخعي: "صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْخَطَا وَالتَّدْلِيْسِ".^(٥)

(٤) وبقية رجال الإسناد: سبقَت تَرْجُمَتُهُمْ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه ﷺ.

ورواه عن حماد بن سلمة بهذا الوجه: علي بن عثمان اللاحقي، وهو "بَيْقَةٌ"، وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِ "صَحِيحٌ".

الوجه الثاني: حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه.

بينما رواه عن حماد بن سلمة بهذا الوجه اثنان من الرواة، وهما:

(١) يُنْظَرُ: "معجم الصحابة" لابن قانع ٣٢٧/٢ - ٣٢٩، "معرفة الصحابة" لأبي نُعَيْمٍ ٢٢٩٧/٤، "الاستيعاب" ١٢٦٤/٣، "لسد الغابة" ٣٥٤/٤، "تهذيب الكمال" ٣٢٢/٢٣، "الإصابة" ٥٦٣/٨.

(٢) يُنْظَرُ: "الإصابة" (٥٦٣/٨).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٣٢٠٥).

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٦٢).

(٥) يُنْظَرُ: "التقريب" (١١١٩).

أبو ربيعة زيد بن عوف العامري، وهو "متروك الحديث"^(١)، فلا يُفْرَحُ بمتابعته.
 وإبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي، وهو "ثقةٌ، يهَمُّ قليلاً"، والإسناد إليه "صحيح".
قلتُ: ولعلَّ الاختلاف فيه ممَّا وهم فيه حمَّاد بن سلمة، فقد قال الذهبي كما سبق في ترجمته: إِمَامٌ ثَقَّةٌ لَهُ
 أَوْهَامٌ وَغَرَائِبُ، وَغَيْرُهُ أَثْبَتُ مِنْهُ؛ وَلَعَلَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"؛ وَأَمَّا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ فَلَا يُخْشَى مِنْ
 تَغْيِيرِهِ، لِكَوْنِهِ مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ، وَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ
 عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْهُ قَبْلَ كِبَرِهِ وَسُوءِ حِفْظِهِ، فَزَالَ مَا نَخْشَاهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
 وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَرَجَالَهُ ثَقَاتٌ.^(٢)

شواهد للحديث:

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِمَا" عَنْ أَبِي سَلْمَةَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَسْنَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي
 فِي ثَلَاثِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.^(٣)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن عبد الملك إلا حماد، ولا روي عن فيروز إلا بهذا الإسناد.

قلتُ: وممَّا سبق في التخرِيجِ يَتَضَعُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ، فَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ إِلَّا
 حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ: "وَلَا رُوِيَ عَنْ فَيْرُوزِ النَّيْلِيِّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ": فَغَيْرُ مُسَلِّمٍ لَهُ فِيهِ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ
 الطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ"، وَابْنُ قَانِعٍ فِي "مَعْجَمِهِ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -، كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقَيْنِ
 عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ فَيْرُوزَ، عَنْ أَبِيهِ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب الحنبلي: الصلاة في النعلين جائزة، لا اختلاف بين العلماء في ذلك، وقد قال أحمد: لا
 بأس أن يصلي في نعليه إذا كانتا طاهرتين، وليس مراده: إذا تحقق طهارتهما، بل مراده: إذا لم تتحقق
 نجاستهما.

وفي الحديث دليلٌ على أن عادة النبي ﷺ المستمرة الصلاة في نعليه، وكلام أكثر السلف يدل على أن
 الصلاة في النعلين أفضل من الصلاة حافياً.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٠٤/٣، "الجرح والتعديل" ٥٧٠/٣، "الميزان" ١٠٥/٢.

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٥٥/٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٣٨٦) ك/الصلاة، ب/الصلاة في النعال، ويرقم (٥٨٥٠) ك/اللباس، ب/النعال التيبئية،
 ومُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٥٥) ك/الصلاة، ب/جواز الصلاة في النعلين.

وقد أنكر ابن مسعود على أبي موسى خلعه نعليه عند إرادة الصلاة، قال له: أباالوادي المقدس أنت؟! وكان أبو عمرو الشيباني يضرب الناس إذا خلعوا نعالهم في الصلاة. وأنكر الربيع بن خُثَيْم على من خلع نعليه عند الصلاة، ونسبه إلى أنه أحدث، يريد: أنه ابتدع. وكان النخعي، وأبو جعفر محمد بن علي: إذا قاما إلى الصلاة لبسا نعالهما وصليا فيها. وأمر غير واحد منهم بالصلاة في النعال، منهم: أبو هريرة وغيره.^(١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب ٤١/٣-٤٦، و"فتح الباري" لابن حجر ٤٩٥/١.

[٦١٣/٢١٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ بَحْرِ الْعَسْكَرِيِّ^(١)، قَالَ: نَا عَبَّازُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ [أبي] ^(٢) الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ.
عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ، قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، وَقَعَ النَّاسُ فِي الثُّومِ، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ [الْحَبِيثَةِ]^(٣)، فَلَا يَقْرَنَنَّ مَسْجِدَنَا » .
* لم يُرو هذا الحديث عن مُطَرِّفٍ إِلَّا عَبَّازٌ، تَرَدَّدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ بَحْرِ، وَلَا يُرْوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

هذا الحديث مداره على مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: مُطَرِّفِ، عن أبي الجهم، عن أبي القاسم مولى أبي بكر، عن أبي بكر الصديق ﷺ.
الوجه الثاني: مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفِ، عن أبي الجهم، عن أبي القاسم مولى أبي بكر الصديق.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: مُطَرِّفِ، عن أبي الجهم، عن أبي القاسم، عن أبي بكر الصديق.

أ- تخریج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن المديني في مسند أبي بكر الصديق - كما في "العلل" للذارقطني (١/٢٨٨/مسألة ٧٩) -؛ والطبراني في "الأوسط" (٦١٣) - وهي رواية الباب -، عن أحمد بن علي الأبار.
كلاهما (علي بن المديني، وأحمد الأبار) عن أحمد بن بحر العسكري، قال: نا عَبَّازُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفِ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بقة حافظ مثنق زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(١) العسكري: بفتح العين، وسكون السين المهملتين، وفتح الكاف، وبعدها راء، هذه النسبة إلى مواضع، فأشهرها: عسكر مكرم، وهي مدينة من كور الأهواز، يقال لها بالعجمية "لشكر"، ومكرم الذي ينسب إليه هو مكرم الباهلي، وهو أول من اختطها من العرب، ولها ينسب أحمد بن بحر العسكري، كما هو مثبت في ترجمته. يُنظر: "اللباب" (٢/٣٤٠)، و"الجرح والتعديل" (٤٢٢/٥)، و"تاريخ الإسلام" (٥/٧٥٤).

(٢) ما بين المعرفتين سقط من الأصل، وما أثبتته رأيتُه هكذا في "مجمع البحرين" (٥٩٣)، وكذلك ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٧/٢)، فقال: رواه الطبراني في "الأوسط" من رواية أبي القاسم مولى أبي بكر. وهكذا كناه الإمام مُسْلِمٌ رحمه الله في "الكنى والأسماء" (ص/٦٩٠)، بينما قال ابن الأثير في "أسد الغابة" (٤/٣٥٧): القاسم مولى أبي بكر الصديق، ذكره البيهقي، ويحيى بن يونس، وجعفر المستغفري هكذا، والأشهر فيه أبو القاسم، قاله أبو موسى. وقال ابن حجر في "الإصابة" (١٢/٥٣٢): أبو القاسم مولى أبي بكر الصديق، شهد خيبر، ويقال: اسمه القاسم.

(٣) ما بين المعرفتين سقط من الأصل، واستدركته من "مجمع البحرين" (٥٩٣)، وذكر الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٧/٢) الحديث بهذه اللفظة، وعزاها إلى الطبراني في "الأوسط" من رواية أبي القاسم عن أبي بكر الصديق ﷺ.

٢) أحمد بن بحر العسكري، أبو جعفر السيمسار.

روى عن: عبّثر بن القاسم، وعمر بن عُبيد، وعلي بن مُسهر، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وإسماعيل بن إسحاق، وعلي بن الحسن الهسجاني، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: حديثه صحيح، ولا أرفه. وقال الذهبي: ما علمت بالرجل بأساً.^(١)

٣) عبّثر بن القاسم، أبو زَيْد الكوفي، الزُّبَيْدِي.

روى عن: مُطَرِّف بن طَريف، والأعشى، والثوري، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن بحر العسكري، وأبو نُعيم الفضل بن دُكين، وقتيبة بن سَعِيد، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وابن المديني، ويعقوب بن سُفيان، وابن نُمير، والنسائي، وابن حجر:

ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ صدوقٌ. وقال أبو داود: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وروى له الجماعة.^(٢)

٤) مُطَرِّف بن طَريف الحارثي، العابد، أبو بكر، ويُقال: أبو عبد الرحمن الكوفي.

روى عن: أبو الجهم سليمان بن الجهم، وسليمان الأعشى، والشعبي، وآخرين.

روى عنه: عبّثر بن القاسم، والثوري، وابن عُيَيْنة، وآخرون.

حاله: قال ابن المديني، وابن عُيَيْنة، وابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، وأبو داود: ثِقَّةٌ. وقال يعقوب بن

شيبه: ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال الذهبي: ثِقَّةٌ إمامٌ عابدٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ فاضلٌ.^(٣)

٥) سُلَيْمان بن الجهم بن أبي الجهم، أبو الجهم الأنصاري، الحارثي - مولى البراء بن عازب -.

روى عن: القاسم مولى أبي بكر الصديق، ومولاه البراء بن عازب، وخالد بن وهبان، وآخرين.

روى عنه: مُطَرِّف بن طَريف، روح بن جَنَاح الدمشقي، وأخوه مروان بن جَنَاح - إن كان محفوظاً -.

حاله: قال ابن نُمير: ليس به بأسٌ، ثِقَّةٌ. وقال العجلي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(٤)

٦) أبو القاسم مولى أبي بكر الصديق، ويُقال: اسمه القاسم.

روى عن: النَّبِي ﷺ، وأبي بكر الصديق ﷺ.

روى عنه: سُلَيْمان بن الجهم.

حاله: قال ابن عبد البر: له صحبةٌ وروايةٌ. وذكره ابن حجر في القسم الأول، وقال: شهد خبير.

وقيل لأبي زرعة: له صحبةٌ؟ فقال: ما أرى. وقال أبو نُعيم: ذكره المُتَيْعِي في "الصَّحابة"، ولم يُتَابِع عليه.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٢/٢، "تاريخ الإسلام" ٧٥٤/٥، "الميزان" ٨٤/١.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣/٧، "الثقات" ٣٠٧/٧، "تاريخ بغداد" ٢٥٨/١٤، "التهذيب" ٢٧٠/١٤، "التقريب" (٣١٩٧).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٨٢/٢، "الجرح والتعديل" ٣١٣/٨، "الثقات" لابن حَبَّان ٤٩٣/٧، "تهذيب الكمال" ٦٢/٢٨،

"الكاشف" ٢٦٩/٢، "تاريخ الإسلام" ٩٨١/٣، "تهذيب التهذيب" ١٧٢/١٠، "التقريب" (٦٧٠٥).

(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٩٣/٢، "الجرح والتعديل" ١٠٤/٤، "الثقات" لابن حَبَّان ٣١٠/٤، "تهذيب الكمال" ٣٨١/١١،

"الإكمال" ٤٧/٦، "تهذيب التهذيب" ١٧٧/٤، "التقريب" (٢٥٤٣).

وكلام الدارقطني يدل على أن روايته مُرسلة، فقال - بعد أن ذكر حديث الباب - : رواه الجماعة، ولم يُذكروا فيه أبا بكر، وأرسلوه. وصرح ابن مُدَّة بأن روايته عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسلة. وقال العلاني: ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحبته، وجزم ابن عبد البر بها، ولم يذكره ابن حبان فيهم. (١)

قلت: فالحاصل: أنه مُختلف في صحبته، وأكثر الأقوال على أن روايته مُرسلة. (٢)

(٧) عبد الله بن عثمان - وهو أبو قحافة - بن عامر، أبو بكر الصديق، القرشي النخعي. روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وعبد الله بن عباس ؓ، وآخرون. خليفة رسول الله ﷺ، وصاحبه في الغار، كان أول الناس إسلاماً، وهاجر مع رسول الله ﷺ، وشهد معه بدرًا وأحدًا، والمشاهد كلها؛ ومناقبه وفضائله كثيرة جداً. (٣)

ثانياً:- الوجه الثاني: مُطَرِّف، عن أبي الجهم، عن أبي القاسم مولى أبي بكر الصديق.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الدولابي في "الكنى" (٤٦٥)، قال: حدَّثنا الحسن بن علي بن عفان، قال: ثنا أسباط بن محمد؛ وأبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة" (١٩٩٠)، قال: حدثني جدي، قال: نا عبيدة بن حميد؛ وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٦٩٥٧)، قال: حدَّثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ومحمد بن علي بن حُبَيْش، قال: ثنا أحمد بن يحيى الخلواني، ثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير بن معاوية؛ وابن عبد البر في "المهيد" (٤٢٤) - مُعَلِّقاً -، عن جرير بن عبد الحميد، وزهير بن معاوية.

أربعتهم (أسباط، وعبيدة، وزهير، وجرير) عن مُطَرِّف بن طَرِيف، عن أبي الجهم، عن أبي القاسم مولى أبي بكر، قال: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، وَفَعَّ النَّاسُ فِي التَّمِيمِ يَأْكُرُونَ مِنْهُ، فَتَادَى مُتَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَمُرُّنَ مِنْهَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا مِنْ فِيهِ». واللفظ لأسباط بن محمد، والباقون بنحوه.

وعزه الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٥٣٢/١٢) إلى ابن أبي خيثمة من طريق مُطَرِّف، عن أبي الجهم،

(١) يُنظر: "معجم الصحابة" ٧٨/٥، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢٩٩٢/٦ و٢٣٥٥/٤، "الاستيعاب" ١٢٧٢/٣ و١٧٣١/٤، "أسد الغابة" ٣٥٧/٤، "فتح اللباب" (ص/٣٤)، "جامع التحصيل" (ص/٢٥٤)، "الإصابة" ٥٣٢/١٢.

(٢) وأحاديثه قليلة، ولم يذكرها له في ترجمته إلا حديث الباب، وحديث آخر: أخرجه الدولابي في "الكنى" (٢٩٥)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٩١٤) بسندهما من طريق مُطَرِّف، عن أبي الجهم، عن القاسم مولى أبي بكر قال: ضَرَبَ رَجُلٌ أَخَاهُ بِالسَّيْفِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «أَرَدْتَ قَتْلَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ فَمِنْ مَا اسْتَطَعْتَ».

قلت: ونص الحديثين ليس فيهما تصريح بصحبته، ليس إلا نقل لوقائع حدثت على عهد النَّبِيِّ ﷺ؛ ولم أقف على رواية تدل على صحبته - على حد بحثي - إلا ما ذكره ابن حجر في "الإصابة" (٥٣٢/١٢)؛ حيث ذكر رواية الباب، وعزلها إلى ابن أبي خيثمة بلفظ: "لَمَّا وَجَّهَتْ خَيْبَرَ أَكَلْنَا مِنَ التَّمِيمِ...".

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ٩٦٣/٣، "أسد الغابة" ٣١٠/٣، "تهذيب الكمال" ٢٨٢/١٥، "الإصابة" ٢٧١/٦.

به، ولفظه بنحوه، إلا أنه ذكره بلفظ: "لَمْ تُحْتِ حَيْبَرُ أَكْثَرًا مِنَ النَّوْمِ...".

وقال البغوي - بعد أن أخرج له حديثاً آخر - : ولا أعرف للقاسم غير هذا، ولا أعلم رواه غير مُطَرِّفٍ.
وقال أبو نعيم: رَوَاهُ خَالِدٌ، وَأَسْبَاطُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، وَأَبُو حَمْرَةَ السُّكْرِيُّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، مِثْلَهُ، وَرَوَاهُ عَبَّاسٌ،
عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ - مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ -، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ ؑ.
ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الدولابي):

(١) الحسن بن علي بن عفان العامري: "بِقَّة" (١).

(٢) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن القرشي: "بِقَّة"، يُخْطئُ عَنِ الثَّوْرِيِّ (٢).

(٣) وبقية رواية الإسناد: سبقت تراجمهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارَهُ عَلَى مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مُطَرِّفِ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ.

ولم يروه عن مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا عَبَّاسٌ بْنُ الْقَاسِمِ، تَقَرَّرَ بِهِ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ بَحْرٍ الْعَسْكَرِيُّ.

الوجه الثاني: مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفِ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ.

بينما رواه عن مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفِ بِهَذَا الْوَجْهِ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حَمِيدٍ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ
الْحَمِيدِ، وَرُهِيرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلِ بْنِ غَرْوَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وبه يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ، لِكَوْنِهِ مِنْ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ؛ لِذَا رَجَّحَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي

"العلل"، فقال - بعد أن ذكر الوجهين - : وقول الجماعة أشبه بالصواب (٣).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِمَخَالَفَةِ عَبَّاسِ بْنِ الْقَاسِمِ مَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنْ مُطَرِّفِ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" من رواية أبي القاسم - مولى أبي بكر -، ولم أجد من ذكره،

وبقية رجاله مُؤْتَقُونَ (٤).

قلت: أبو القاسم - مولى أبي بكر - ذكره غير واحد، كما سبق تفصيله في ترجمته، وكون رجاله مُؤْتَقُونَ

لا يتعارض مع الحكم على الحديث بالشذوذ، كما هو مُقَرَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ هَذَا الْفَنِّ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٢/٣، "التهذيب" ٢٥٧/٦، "السير" ٢٦/١٣، "تهذيب التهذيب" ٣٠٢/٢، "التقريب" (١٢٦١).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريره" (٣٢٠).

(٣) يُنظَرُ: "العلل" (١/٢٨٨/مسألة ٧٩).

(٤) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (١٧/٢).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح بإسناد الدُّلّابي في "الكنى"، "إسناده صحيح لذاته"، على قول من أثبت الصحبة لأبي القاسم مولى أبي بكر الصديق ﷺ؛ وأمّا على اعتبار من قال بأن روايته مُرسلة - وهم الأكثرون -، فإسناده "مُرسَلٌ"، ورجاله ثقاتٌ، وعلى كل حال فالحديث له عدّة شواهد كثيرة في "الصحيحين" وغيرهما، يصح الحديث بها، وقد سبق ذكر هذه الشواهد في الحديث رقم (١٥٤).

خامساً:- النظر في كلام المُصنّف ﷺ على الحديث:

قال المُصنّف: لم يرو هذا الحديث عن مطرف إلا عبثاً، تفرد به: أحمد بن بحرٍ ولا يروى عن

أبي بكر إلا بهذا الإسناد.

قلت: ومما سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المُصنّف ﷺ.

[٦١٤/٢١٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمَرْزُوقِيُّ، قَالَ: نَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: نَا الْمُطْعِمُ بْنُ

الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، يَقُولُ:

«لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ عَامِي هَذَا».

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه المُصَنِّفُ ﷺ في "مسند الشاميين" (٩٠٨)، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن علي الأَبَار، بسنده، ولفظه: «لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ حَجَّةً أُخْرَى».

▪ وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٥٩)، قال: حَدَّثَنَا محمد بن إبراهيم المرزوي، نا علي بن حُجْر، به.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٢١٩ و ١٤٥٥٣ و ١٤٩٤٦)، وابن ماجه في "سننه" (٣٠٢٣) ك/المناسك، ب/الوقوف بجمع، والترمذي في "سننه" (٨٨٦) ك/الحج، ب/ما جاء في الإفاضة مِنْ عرفات، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٠٢) ك/المناسك، ب/الأمر بالسكينة في الإفاضة مِنْ عرفة، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٤٧)، والطحاوي في "أحكام القرآن" (١٣٥٩ و ١٤٩٨)، وابن حكيم المدني في "جزئه" (٣٥)، وابن عدي في "الكامل" (٦١/٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٥٢٤)، والقزويني في "أخبار قزوين" (٣٤١/٣).
كلهم مِنْ طُرُقٍ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ، بنحوه، وفي بعضها زيادة.
وقال الترمذي: حديث جابر حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

_ وابن سعد في "الطبقات" (١٦٣/٢)، وأحمد في "مسنده" (١٤٤١٩ و ١٥٠٤١) - مِنْ طريقه أبو داود في "سننه" (١٩٧٠) ك/الحج، ب/رمي الجمار -، ومُسلَّم في "صحيحه" (١٢٩٧) ك/الحج، ب/استحباب رمي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا - مِنْ طريقه البغوي في "شرح السنة" (١٩٤٦) -، والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٦٤٢)، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٥٤) ك/المناسك، ب/رمي الجمرة رَاكِبًا، وفي "الصغرى" (٣٠٦٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٨٧٧) - مِنْ طريقه البيهقي في "الدلائل" (٤٤٨/٥) -، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٥٨)، وأبو نُعَيْم في "المُسْتَخْرَج" (٢٩٩٥ و ٢٩٩٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٥٥٢).
كلهم مِنْ طُرُقٍ عن ابن جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ: سَمِعَ جَابِرًا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "بِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بْنِ إِيسَى بْنِ مِقَاتِلِ بْنِ مِشْرَمِجٍ، أَبُو الْحَسَنِ الْمَرْزُوقِيُّ. ولجده مِشْرَمِجٌ صَحْبَةٌ.

روى عن: الهيثم بن حميد، وسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وعبد الله بن المبارك، وآخرين.

روى عنه: البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأحمد بن علي الأَبَار، وآخرون.

حاله: قال النَّسَائِي: بَقَّةٌ مَأْمُونٌ حَافِظٌ. وقال الحاكم: بَقَّةٌ شَيْخٌ فَاضِلٌ. وقال الخطيب البغدادي: صدوقٌ مُتَّقِنٌ حَافِظٌ. وقال الذهبي: بَقَّةٌ، حَافِظٌ، رِخَالٌ، عَالِي الإِسْنَادِ، كَبِير القَدْرِ. وقال ابن حجر: بَقَّةٌ حَافِظٌ.^(١)

(٣) (الهِيْثُمُ بْنُ حَمِيْدٍ، النَّسَائِيُّ مَوْلَاهُمُ، أَبُو أَحْمَدَ، وَأَبُو حَارِثٍ، الدِّمَشْقِيُّ.

رَوَى عَنْ: الْمُطْعِمِ بْنِ الْمُقَدَّمِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَالنُّعْمَانَ بْنِ الْمَنْزَرِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَمَرْزُوقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّاطِرِيُّ، وَالرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأبو داود، وابن حبان، والدارقطني: بَقَّةٌ. وقال دُحَيْمٌ: بَقَّةٌ، أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ مَكْحُولٍ. وينحوه قال أبو زرعة. وحاصله: "أَنَّهُ بَقَّةٌ، أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ مَكْحُولٍ".^(٢)

(٤) (الْمُطْعِمُ بْنُ الْمُقَدَّمِ بْنِ غُنَيْمٍ، الصَّنْعَانِيُّ، الشَّامِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، وَنَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: الْهِيْثُمُ بْنُ حَمِيْدٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ الْحَضْرَمِيُّ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، والأوزاعي: بَقَّةٌ. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن حبان: مُتَّقِنٌ. وقال الحاكم: عَزِيزُ الْحَدِيثِ. وقال الذهبي: بَقَّةٌ نَبِيْلٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ. وحاصله: أَنَّهُ "بَقَّةٌ".^(٣)

(٥) محمد بن مسلم بن تَرَسُوسٍ، أَبُو الزُّبَيْرِ، الْمَكِّيُّ، الْفَرَسِيُّ: "بَقَّةٌ، يَدْلِسُ عَنْ جَابِرٍ خَاصَّةً، فَلَا يُقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْهُ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالسَّمَاعِ، أَوْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤٧).

(٦) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: صَحَابِيُّ جَلِيْلٌ، مِنْ الْمُكْتَرِنِينَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"؛ وَأَمَّا عَنْ تَدْلِيْسِ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَقَدْ صَرَّحَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ بِالسَّمَاعِ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ عِنْدَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْهُ. وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْمُطْعِمِ إِلَّا الْهِيْثُمُ بْنُ حَمِيْدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ.^(٤)

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَضَحُّ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

(١) يُنظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٢٢٢/٦، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٨٣/٦، "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" ٣٦٢/١٣، "تَارِيخُ دِمَشْقٍ" ٢٩٦/٤١، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٥٥/٢٠، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ١١٨٦/٥، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٢٩٤/٧، "التَّقْرِيبُ" (٤٧٠٠).

(٢) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٨٢/٩، "التَّلَقَّاتُ" لابْنِ حَبَّانَ ٢٣٥/٩، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٧٠/٣٠، "التَّقْرِيبُ، وَتَحْرِيرُهُ" (٧٣٦٢).

(٣) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤١١/٨، "التَّلَقَّاتُ" لابْنِ حَبَّانَ ٥٠٩/٧، "تَارِيخُ دِمَشْقٍ" ٣٤٨/٥٨، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٧٤/٢٨، "الْكَاشَفُ" ٢٦٩/٢، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٧٦/١٠، "التَّقْرِيبُ، وَتَحْرِيرُهُ" (٦٧٠٨).

(٤) أَخْرَجَ الْإِمَامُ الطَّبْرَانِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، وَسَاقَ بَعْدَهُ حَدِيثَيْنِ بِنَفْسِ طَرِيقِ حَدِيثِ الْبَابِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَهُمَا: لَمْ يَزُوْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنِ الْمُطْعِمِ إِلَّا الْهِيْثُمُ بْنُ حَمِيْدٍ، تَفَرَّدَ بِهَا: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَسَيَّأَتِي ذَلِكَ عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦١٦).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: هذا الحديث فيه دلالة لما قاله الشافعي وموافقوه، أنه يُستحب لمن وصل منى راكباً أن يرمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، ولو رماها ماشياً جاز، وأمّا من وصلها ماشياً فيرميها ماشياً، وهذا في يوم النحر، وأمّا اليومان الأولان من أيام التشريق: فالسنة أن يرمي فيهما جميع الجمرات ماشياً، وفي اليوم الثالث يرمي راكباً، وينفر، هذا كله مذهب مالك والشافعي وغيرهما.

وقال أحمد وإسحاق: يُستحب يوم النحر أن يرمي ماشياً.

قال ابن المنذر: وكان ابن عمر وابن الزبير وسالم يرمون مشاة، قال: وأجمعوا على أن الرمي يجزيه على أي حال رماه إذا وقع في المرمى.

وأما قوله ﷺ "لَتَأْخُذْ أُمَّتِي مَنَاسِكًا": فهذه اللام لام الأمر، ومعناه: خذوا مناسككم، وهكذا وقع في رواية غير مسلم، وتقديره: هذه الأمور التي أتيت بها في حجتني من الأقوال والأفعال والهيئات، وهي أمور الحج وصفته، وهي مناسككم فخذوها عني واقبلوها واحفظوها واعملوا بها وعلّموها الناس.

وهذا الحديث أصل عظيم في مناسك الحج، وهو نحو قوله ﷺ في الصلاة: "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُنِي أُصَلِّي" (١).

وقوله ﷺ: "لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ عَامِي هَذَا": فيه إشارة إلى توديعهم وإعلامهم بقرب وفاته ﷺ، وحثهم على الاعتناء بالأخذ عنه، وانتهاز الفرصة من ملازمته، وتعلم أمور الدين، وبهذا سميت حجة الوداع. والله أعلم (٢)



(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٣١) ك/الأذان، ب/الأذان للمسافر، إذا كانوا جماعة، والإقامة، ويرقم (٦٠٠٨) ك/الأدب، ب/رحمة الناس والبهائم، ويرقم (٧٢٤٦) ك/أخبار الآحاد، ب/ما جاء في إجازة خير الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام.

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٤٥/٩).

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُرْمِي أَوَّلَ يَوْمِ ضُحَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَاحِدَةً، وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَعِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ.

أولاً: تفريغ الحديث:

▪ أخرجه أبو عوانة في "المُستخرَج" (٣٥٧٢): حدَّثنا محمد بن إبراهيم المروزي، نا علي بن حُجْر، به.

▪ وأخرجه ابن سعدٍ في "الطبقات" (١٦٣/٢)، عن محمد بن بكر البُرْساني، وعبد الوهاب بن عطاء؛ وابن أبي شيبَةَ في "المُصنَّف" (١٤٥٨٣) - ومن طريقه الإمام مُسلمٌ في "صحيحه" (١/١٢٩٩) ك/الحج، ب/بيان وقت استحباب الرَّمي، والدَّارقطني في "سننه" (٢٦٨٢)، وابن أخي ميمي في "قوائده" (١٧٦)، وابن حزم في "حجة الوداع" (١٩٠)، والبلغوي في "شرح السنة" (١٩٦٧) -، من طريق عبد الله بن إدريس بن يزيد، وأبو خالد سليمان الأحمر؛ وأحمد في "مسنده" (١٤٣٥٤)، والتَّسائي في "الكبرى" (٤٠٥٥) ك/المناسك، ب/وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر، وفي "الصغرى" (٣٠٦٣)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/٢٩٦٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٨٨٦)، والطبراني في "الأوسط" (٦٣٩)، كلهم من طريق عبد الله بن إدريس؛ وأحمد في "مسنده" برقم (١٤٤٣٥) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (١٩٧١) ك/الحج، ب/رمي الجمار، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٢/٧) -، والدَّارقطني في "سننه" (٢٦٨٣)، من طريق يحيى بن سعيد القطان؛ وأحمد أيضاً في "مسنده" برقم (١٥٢٩١)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٩٦ و ٣٩٩٥)، والطبراني في "الأوسط" (٨٩١٩)، من طريق حمَّاد بن سلمة؛ والدَّارمي في "سننه" (١٩٣٧)، وأبو عوانة في "المُستخرَج" (٣٥٧١)، من طريق عُبَيْدِ اللَّهِ بن موسى العبَّسي؛ ومُسلمٌ في "صحيحه" (٢/١٢٩٩) ك/الحج، ب/بيان وقت استحباب الرَّمي، والترمذي في "سننه" (٨٩٤) ك/الحج، ب/ما جاء في رمي يوم النَّحر ضُحَى، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٧٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١/٢٨٧٦ و ١/٢٩٦٨)، كلهم من طريق عيسى بن يونس؛ وابن ماجه في "سننه" (٣٠٥٣) ك/المناسك، ب/رمي الجمار أيام التشريق، وأبو عوانة في "المُستخرَج" (٣٥٧٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٩٤)، وفي "أحكام القرآن" (١٤٩١)، من طريق عبد الله بن وهب؛ وابن خزيمة في "صحيحه" (٢/٢٨٧٦ و ٤/٢٩٦٨)، وأبو عوانة في "المُستخرَج" (٣٥٦٨)، عن محمد بن بكر البُرْساني؛ وأبو عوانة في "المُستخرَج" (٣٥٦٩)، من طريق مكي بن إبراهيم البلخي؛ والدَّارقطني في "سننه" (٢٦٨٢)، من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رُوَاد.

كلهم (البُرْساني، وعبد الوهاب، وعبد الله بن إدريس، ويحيى القطان، وحمَّاد بن سلمة، والعبَّسي، وعيسى بن يونس، وابن وهب، والبلخي، وعبد المجيد) عن ابن جُرَيْج، قال أخبرني أبو الرُّبير، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحَى، وَأَمَّا بَعْدَ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ». واللفظ لعيسى بن يونس عند مسلم

في "صحيحه"، والباقون بنحوه، وعند أحمد من طريق يحيى، قال: "يُرْمَى يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى وَحْدَهُ". وعند ابن خزيمة بالطريق الثاني، قال: "يُرْمَى يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَاحِدًا، يَعْنِي: جَمْرَةً وَاحِدَةً".

وقال الترمذي: حَسَنٌ صَحِيحٌ. والعمل عليه عند أكثر أهل العلم، فلا يرمى بعد يوم النَّحْرِ إلا بعد الزَّوَالِ. وقال الطبراني - عقب الحديث رقم (٦٣٩) -: لم يَرَوْ هذا الحديث عن ابن جُرَيْجٍ إلا ابن إدريس. قلتُ: بل رواه جماعة عن ابن جُرَيْجٍ، غير ابن إدريس، كما هو واضح في التخريج. وقال الطبراني - عقب الحديث رقم (٨٩١٩) -: لم يَرَوْ حَمَّادُ بن سلمة، عن ابن جُرَيْجٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ حديثاً مُسْنَدًا غير هذا.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦٧١)، عن حسن بن موسى الأشيب، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قال: سَأَلْتُ جَابِرًا، مَتَى كَانَ يَرْمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: "أَمَّا أَوَّلُ يَوْمٍ فَضُحًى، وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ، فَعِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ".

▪ وذكره البخاري في "صحيحه"، ك/الحج، ب/رمي الجمار، تَعْلِيْقًا بصيغة الجزم، في ترجمة الباب فقال: وقال جابر: «رَمَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَرَمَى بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "بِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقَنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- ٢) عَلِيُّ بن حُجْرٍ، أَبُو الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ: "بِقَّةٌ حَافِظٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْم (٢١٤).
- ٣) الهَيْثَمُ بن حَمِيْدٍ: "بِقَّةٌ"، أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ مَكْحُولٍ، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْم (٢١٤).
- ٤) المَطْعِمُ بنُ المِقْدَامِ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْم (٢١٤).
- ٥) محمد بن مسلم بن تَدْرِيسٍ، أَبُو الزُّبَيْرِ، المَكِّي، الفَرَشِيُّ: "بِقَّةٌ"، يُدَلِّسُ عَن جَابِرٍ خَاصَّةً، فَلَا يَقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ عَنهُ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالسَّمَاعِ، أَوْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بن سَعْدٍ عَنهُ، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْم (٤٧).
- ٦) جَابِرُ بن عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ: صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، مِنْ المُكْتَرِبِينَ، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"؛ وَأَمَّا عَن تَدْلِيلِ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَلَقَدْ صَرَّحَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الحَدِيثِ بِالسَّمَاعِ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ عِنْدَ الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنهُ. وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن أَبِي الزُّبَيْرِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالحَدِيثُ سَيَأْتِي - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِدْرِيسٍ عَن ابْنِ جُرَيْجٍ فِي الحَدِيثِ رَقْم (٢٣٩).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن المطعم إلا الهيثم بن حميد، فردد به: علي بن حجر. قلتُ: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَبَيَّنُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ المُصَنِّفُ ﷺ.

[٦١٦/٢١٦] - وَبِهِ:

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُرْمِي بِسَيْلٍ حَصَى الْخَذْفِ^(١).

* لَمْ يَرَوْهُمُذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنِ الْمُطْعِمِ إِلَّا الْهَيْثُمُ بْنُ حُمَيْدٍ، تَفَرَّدَ بِهَا: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٩٠٩)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، بِهِ.
- وأخرجه أبو عوانة في "المستخرج" (٣٥٥٠)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعَوَامِ الْبُسْطَامِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، بِهِ.
- وأخرجه الشافعي في "الأم" (١٣٥٦) - ومن طريقه البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (١٠١١٠)، والبخاري في "شرح السنة" (١٩٤٧) -، وابن سعد في "الطبقات" (١٦٣/٢)، وأحمد في "مسنده" (١٤٣٦٠ و١٤٤٣٧ و١٤٤٣١)، ومسلم في "صححه" (١٢٩٩)، ك/الحج، ب/استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف، والترمذي في "سننه" (٨٩٧)، ك/الحج، ب/الجمار التي يُرمى بها مثلُ حصى الخذف، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٦٧)، ك/المناسك، ب/المكان الذي تُرمى منه جمرة العقبة، وفي "الصغرى" (٣٠٧٥)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٥٤٥ و٣٥٤٦ و٣٥٤٧)، والطحاوي في "أحكام القرآن" (١٥٠٥)، وابن عدي في "الكامل" (٤٥٣/٤)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٣٠٠٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٥٣٦).

كلهم من طُرُقٍ عن ابن جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجُمُرَةَ بِسَيْلٍ حَصَى الْخَذْفِ». واللفظ لمسلم، والباقون بنحوه، وعند البعض مطولاً.

وقال الترمذي: حسنٌ صحيحٌ، واختاره أهلُ العلم بأن تكونَ الجِمَارُ التي يُرمى بها مثلُ حصى الخذف.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (١٣٩٠٣)، وأحمد في "مسنده" (١٤٢١٩ و١٤٥٥٣ و١٤٩٤٦ و١٥٢٠٧)، والدارمي في "سننه" (١٨٩٢)، وابن ماجه في "سننه" (٣٠٢٣)، ك/المناسك، ب/الوقوف بجمع، وأبو داود في "سننه" (١٩٤٤)، ك/المناسك، ب/التعجيل من جمع، والترمذي في "سننه" (٨٨٦)، ك/الحج، ب/ما جاء في الإفاضة من عرفات، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٠٢)، ك/المناسك، ب/الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة، وأيضاً برقم (٤٠٤٤)، ك/المناسك، ب/الأمر بالسكينة في السير، وفي "الصغرى" (٣٠٢١)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٤٧)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٥٤٣ و٣٥٤٤)، والطحاوي في "أحكام القرآن" (١٤٩٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٥٢٤ و٩٥٣٥).

(١) قال الشافعي في "الأم" (٥٦٠/٣) - عقب تخريجه للحديث -: وَالْخَذْفُ: مَا خَذَفَ بِهِ الرَّجُلُ، وَقَدْرَ ذَلِكَ أَصْغَرُ مِنَ الْأَمْلَةِ طَوْلًا وَعَرْضًا، وَإِنْ رُمِيَ بِأَصْغَرٍ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَكْبَرَ كَرِهْتُ ذَلِكَ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي "مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ" (٢٣١/١): الْخَذْفُ هُوَ الرَّمْيُ بِحَصَا أَوْ نَوْى بَيْنَ السَّبَابَتَيْنِ أَوْ بَيْنَ الْإِجْهَامِ وَالسَّبَابَةِ. وَيُنْظَرُ: "النهاية" (١٦/٢).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، رَفَعَهُ، قَالَ: « اِرْتُمُوا بِسِلِّ حَصَى الْخَذَفِ ». وهذا لفظ ابن أبي شيبة، والباقر بنحوه مختصراً، ومطولاً. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

_ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٩٨٣)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَرْتُمُوا الْجِمَارَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذَفِ.

_ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦١٨)، قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْجَبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجِمَارَ عَلَى بَعِيرِهِ بِحَصَى الْخَذَفِ . . . مطولاً.

_ وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٤٠٦٦)، ك/المناسك، ب/المكان الذي تُرمى منه جمرة العقبة، وفي "الصغرى" (٣٠٧٤)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٠٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٨٧٥).

كلهم مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ ^(١) -، وَعِنْدَ أَبِي يَعْلَى مَقْرُوناً بِرِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، كِلَاهِمَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجِمَارَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذَفِ.

▪ وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنّف" (١٤٧٠٥) - ومن طريقه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٢١٨) ك/الحج، ب/حجة النبي ﷺ، - والدَّارِمِيُّ في "سننه" (١٨٩٢)، وابن ماجه في "سننه" (٣٠٧٤)، ك/المناسك، ب/حجة النبي ﷺ، وأبو داود في "سننه" (١٩٠٥)، ك/المناسك، ب/حجة النبي ﷺ، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٤٦)، ك/المناسك، ب/الإيضاح في وادي مُحَسِّرٍ، وأيضاً في "الكبرى" (٤٠٦٨)، ك/المناسك، ب/عدد الحصى الذي يُرمى به الجمار، وفي "الصغرى" (٣٠٥٤)، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٦٩)، والطحاوي في "شرح مُشْكَلِ الْأَثَارِ" (٣٥٠٩)، وابن حزم في "حجة الوداع" (١٣٥).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جابر، وذكر الحديث الطويل في مناسك الحج، وفيه: "فَرَمَامَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذَفِ".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٠٨).

٢) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَبُو الْحَسَنِ الْمُرُوزِيُّ: "بِقَّةٌ حَافِظٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢١٤).

٣) الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ: "بِقَّةٌ"، أعلم الناس بحديث مكحول، تقدّم في الحديث رقم (٢١٤).

٤) الْمُطْعِمُ بْنُ الْمُفَدَّامِ: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢١٤).

٥) محمد بن مسلم بن تدرّس، أبو الزبير، المكي، القُرَشِيُّ: "بِقَّةٌ، يُدَلِّسُ عَنْ جَابِرٍ خَاصَةً، فَلَا يَقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْهُ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالسَّمَاعِ، أَوْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ"، تقدّم في الحديث رقم (٤٧).

٦) جابر بن عبد الله الأنصاري: صحابيٌّ جليلٌ، مِنْ الْمُكْرَبِينَ، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

(١) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٨٧/٣) مسألة (٨٧٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبراني "صحيح لذاته"؛ وأمّا عن تدليس أبي الزبير، فلقد صرّح في بعض طرق الحديث بالسَّماع، كما سبق في التخرّيج عند الإمام مسلم وغيره من طريق ابن جريج، عنه. والحديث أخرجه الترمذي في "سننه" من طريق ابن جريج والثوري، عن أبي الزبير، وقال: حسن صحيح.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: **لم يروه عن المطعم إلا الهيثم بن حميد، تفرد به: علي بن حجر.**

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يَبَيِّنُ صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

[٢١٧/٦١٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوَرْكَانِيِّ^(١)، قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، وَصَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: غَسَلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ أَذْرَكَ الْحُلْمَ مِمَّنْ أَتَى الْجُمُعَةَ.

* لم يَرَوْهَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ عَطَاءِ إِلاَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَكَرَّرَهُ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

هَذَا الْحَدِيثُ مَدَّارُهُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، وَصَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُمَا، كَالآتِي:

أما محمد بن المتكدر، فقد اختلف عليه من أوجه:

الوجه الأول: محمد بن المتكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (موقوفاً).

الوجه الثاني: محمد بن المتكدر، عن أبي بكر بن المتكدر، عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد (مرفوعاً).

الوجه الثالث: محمد بن المتكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (مرفوعاً).

وأما صفوان بن سليم، فقد اختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (موقوفاً).

الوجه الثاني: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (مرفوعاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

• أولاً:- أما محمد بن المتكدر، فقد اختلف عنه من ثلاثة أوجه:

أولاً:- الوجه الأول: محمد بن المتكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه على حد بحثي إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ موقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) محمد بن جعفر بن زياد بن أبي هاشم، الوركاني، أبو عمران الخراساني، سكن بغداد.

روى عن: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، والفضيل بن عياض، ومالك بن أنس، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، ومسلم بن الحجاج، وأبو داود، وأبو زرعة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن قانع، وابن حجر: ثقة. وقال أبو زرعة: كان أحمد يرضاه، وكان صدوقاً ما

علمته. وقال أبو داود: رأيت أحمد يكتب عنه. وذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه ثقة^(٢).

(١) قال ابن حجر في "التقريب" (٥٧٨٣): الوركاني: بفتحين. بينما ضبطها السمعاني بسكون الراء، وهي نسبة إلى وركان،

قرية من قرى قاشان، بلدة عند قم، واليها يُنسب جعفر بن محمد بن زياد. "الأنساب" (٢٤٩/١٢)، "اللباب" (٣٦١/٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٢٢/٧، "الثقات" ٨٩/٩، "تاريخ بغداد" ٤٨٠/٢، "التهذيب" ٥٨٠/٢٤، "التقريب" (٥٧٨٣).

٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، الْعَدَوِيُّ، الْغَمْرِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه زيد بن أسلم، ومحمد بن المنكدر، وصفوان بن سليم، وآخرين.

روى عنه: محمد بن جعفر الوركاني، وابن عيينة، وإسماعيل بن أبي أويس، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وأبو زرعة، والنسائي، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: ليس بقوي الحديث، كان في نفسه صالحاً، وفي الحديث واهياً. وقال ابن عدي: له أحاديث حسان، وهو ممن يُكتب حديثه. وقال الذهبي: فيه لين. وفي "الموقظة": من المتوسطين، وليس من المتروكين. وقال ابن حجر في "مواقفة الخُبر الخَبر": ضَعِيفُ الحفظ، يُكتب حديثه في المتابعات. فحاصله: أنه "ضعيف"، يُكتب حديثه في المتابعات والشواهد".^(١)

٤) محمد بن المنكدر: "ثقة، فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

٥) عطاء بن يسار الهلالي: "ثقة فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٩٥).

٦) أبو سعيد الخدري: "صحابي، جليل، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٤).

ثانياً- الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن أخيه أبي بكر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٧٤٤)، وأبو بكر ابن عبدويه الشافعي في "الغيلانيات" (٧٥٧)، عن عبد الله بن رجاء، عن سعيد بن سلمة، عن محمد بن المنكدر، به.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني (إسناد ابن خزيمة):

١) محمد بن عبد الرحيم، أبو يحيى البرزنجي، المعروف بصاعقة: "ثقة حافظ".^(٢)

٢) عبد الله بن رجاء بن عمر الغداني: "ثقة، له أوام".^(٣)

٣) سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي: "صدوق صحيح الكتاب، يُخطئ من حفظه".^(٤)

٤) محمد بن المنكدر: "ثقة، فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

٥) أبو بكر بن المنكدر بن عبد الله التيمي: "ثقة".^(٥)

٦) عمرو بن سليم بن خَلْدَةَ الزُّرْقِيُّ: "ثقة، من كبار التابعين، يُقال: له رؤية".^(٦)

٧) أبو سعيد الخدري: "صحابي، جليل، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٤).

(١) التاريخ الكبير ٢٨٤/٥، الجرح والتعديل ٢٣٣/٥، المجروحين ٥٧/٢، الكامل ٤٤١/٥، تهذيب الكمال ١١٤/١٧، السير ٣٤٩/٨، "الموقظة" (ص/٣٣-٣٤)، تهذيب التهذيب ١٧٩/٦، موافقة الخُبر الخَبر ٣٧٦/١، التقريب (٣٨٦٥).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٦٠٩١).

(٣) يُنظر: تهذيب الكمال ٤٩٥/١٤، تهذيب التهذيب ٢١٠/٥، التقريب (٣٣١٢)، فتح الباري ١٠/٧.

(٤) يُنظر: "التقريب" (٢٣٢٦).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٧٩٨٩).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٥٠٤٤).

ت- متابعات للوجه الثاني:

وقد توبع محمد بن المنكدر على روايته للحديث بهذا الوجه:

▪ فأخرج البخاري في "صحيحه" (٨٨٠) ك/الجمعة، ب/الطيب للجمعة، بسنده من طريق شعبة، عن أبي بكر بن المنكدر، قال: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يستن، وأن يس طيباً إن وجد».

قال البخاري: هو أخو محمد بن المنكدر، ولم يُسم، ورواه عنه بكثير، وسعيد بن أبي هلال، وعدة.

▪ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٤٦) ك/الجمعة، ب/الطيب والسواك يوم الجمعة، من طريق عمرو بن الخارث، أن سعيد بن أبي هلال، وبكير بن الأشج، حدثاه عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، به. قال مسلم: إلا أن بكيراً لم يذكر عبد الرحمن.^(١)

ثالثاً:- الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، من جابر بن عبد الله.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٧٤٦)، والطبراني في "الأوسط" (٤٢٦٧)، وابن عدي في "الكامل" (١٨١/٤)، كلهم من طريق عمرو بن أبي سلمة التتسي، قال: نا زهير بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ قَالَ: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم».

ـ وقال ابن خزيمة: لست أذكر أن يكون محمد بن المنكدر سمع من جابر ذكر إيجاب الغسل على المحتلم دون الطيب، ودون الاستن، وروى عن أخيه أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ إيجاب الغسل، وإساس الطيب إن كان عنده؛ لأن داود بن أبي هند، قد روى عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ: «على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم، وهو يوم الجمعة».

قلت: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه داود بن أبي هند، عن أبي الزبير، وذكر الحديث؛ فقال: هذا خطأ؛ إنما هو - على ما رواه البقاع - عن أبي الزبير، عن طاوس، عن أبي هريرة، موقوفاً.^(٢)

ـ وقال الطبراني: لم يزوه عن محمد بن المنكدر إلا زهير بن محمد، تفرّد به: عمرو بن أبي سلمة.

ـ وقال ابن عدي: ولا أعلم يرويه، عن ابن المنكدر غير زهير.

ـ وسئل أبو حاتم عن هذا الحديث، فقال: هذا خطأ.^(٣)

(١) قلت: وإخراج البخاري ومسلم للوجهين بذكر عبد الرحمن بن أبي سعيد، وبدونه يدل على أن الحديث محفوظ عنه بالوجهين؛ قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٦٥/٢): والذي يظهر أن عمرو بن سليم سمعه من عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، ثم لقي أبا سعيد فحدثه، وسماعه منه ليس بمنكر؛ لأنه قديم، ولد في خلافة عمر بن الخطاب، ولم يوصف بالتدليس.

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٧١/١/مسألة ٤٩).

(٣) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٥٦١/٢/مسألة ٥٩٢) و (٥٨٥/٢/مسألة ٦١٤).

— وقال الدارقطني: ورواه زهير بن محمد، فقال: عن محمد بن المنكدر، عن جابر، ووهب فيه.^(١)

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد ابن خزيمة):

- (١) مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْعَطَّارُ، الْفَارِسِيُّ: أخرج له ابن خزيمة في "صحيحه"، ولم أقف له على ترجمة.^(٢)
- (٢) عمرو بن أبي سلمة التميمي، أبو حفص الدمشقي: ثقة، له أوامام. قال أحمد: روى عن زهير أحاديث بواطيل، كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط قلبها عن زهير.^(٣)
- (٣) زهير بن محمد التميمي، الخراساني: قال البخاري: روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير، قال أحمد: كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر، فقلب اسمه. وقال النسائي: ليس به بأس، وعند عمرو بن أبي سلمة عنه مناكير. وقال الذهبي في "السير": روى عنه عمرو بن أبي سلمة مناكير.^(٤)
- (٤) محمد بن المنكدر: ثقة، فاضل، تقدم في الحديث رقم (٣٠).
- (٥) جابر بن عبد الله الأنصاري: صحابي جليل كثير، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

رابعاً- النظر في الخلاف على محمد بن المنكدر:

مما سبق يتبين أن محمد بن المنكدر قد اختلف عليه في رواية هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري.

ورواه عن محمد بن المنكدر بهذا الوجه: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو: "ضعيف"، يكتب حديثه، فلا يُحتج به عند الانفراد، ولم أقف - على حد بحثي - على من تابعه على هذا الوجه.

لذا أعله الطبراني، فقال: لم يروه عن ابن المنكدر، عن عطاء إلا عبد الرحمن، تفرّد به: محمد بن جعفر.

الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد الخدري.

بينما رواه عن محمد بن المنكدر بهذا الوجه: سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، وهو "صدوق"، صحيح

الكتاب، وقد توبع محمد بن المنكدر على هذا الوجه بمتابعات في "الصحيحين" كما سبق في التخرّيج.

الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله.

ورواه عن محمد بن المنكدر بهذا الوجه زهير بن محمد التميمي، ورواه عن زهير عمرو بن أبي سلمة

التميمي؛ وقال الطبراني، وابن عدي: ولم يروه عن محمد بن المنكدر - أي بهذا الوجه - إلا زهير بن محمد،

وزاد الطبراني: تفرّد به عنه عمرو بن أبي سلمة.

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١١/٢٧٦/مسألة ٢٢٨١).

(٢) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (١٧٤٦ و ٢٦٩٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦/٢٣٥، "تاريخ دمشق" ٤٦/٦٠، "تهذيب الكمال" ٢٢/٥١، "الميزان" ٣/٢٦٢، "تهذيب

التهذيب" ٨/٤٤، "هدى الساري" (ص/٤٣٠)، "التقريب" (٥٠٤٣).

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/٤٢٧، "الجرح والتعديل" ٣/٥٩٠، "التهذيب" ٦/٣٣٧، "الكامل" ٤/١٧٧، "تهذيب الكمال"

٩/٤١٤، "تاريخ الإسلام" ٤/٣٦٧، "السير" ٨/١٨٩، "الميزان" ٢/٨٤، "تهذيب التهذيب" ٣/٣٤٩، "التقريب" (٢٠٤٩).

وقد اتفقوا على أنَّ عمرو بن أبي سلمة قد روى عن زهير بن محمد مناكير، بل قال الإمام أحمد: روى عنه أحاديث بواطيل - هكذا قال -؛ وهذا الحديث منها؛ لذا أخرجه ابن عدي في "الكامل" في ترجمة زهير، وقال أبو حاتم عنه: هذا خطأ. وقال الدارقطني: وهم فيه زهير بن محمد، والله أعلم.

فَمِنْ خِلالِ ما سَبِقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الوَجهَ الثَّانِي هُوَ الأَقْرَبُ إلى الصَّوابِ؛ لِلقَرانِ الآتِيَةِ:
(١) وجود متابعات للوجه الثاني في "الصحيحين".

(٢) أنَّ الوجه الأول مِمَّا انفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛ وأمَّا الوجه الثالث فهو أيضاً مِمَّا انفرد به زهير بن محمد، واتفقوا على أنَّه مِنْ مَنَّاكِرِهِ.

• ثانياً:- وأما صفوان بن سليم، فقد اختلف عنه من وجهين:

أولاً:- الوجه الأول: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري (موقوفاً).
أ- تخریج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تفة حافظ متفق زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُحَمَّد بن جَعْفَر، الوَرْكَانِي: "تفة"، تقدم في الوجه الأول عند ذكر الاختلاف على محمد بن المنكدر.

(٣) عَيْدُ الرَّحْمَنِ بن زَيْد بن أَسْلَمَ: "ضعيف"، يُحْتَدَرُ به، تقدم في الوجه الأول.

(٤) صَفْوَان بن سَلِيم المدني: "تفة، عابد"، تقدم في الحديث رقم (٩٥).

(٥) عطاء بن يسار الهلالي: "تفة فاضل"، تقدم في الحديث رقم (٩٥).

(٦) أبو سعيد الخدري: "صحابي، جليل، مكثّر"، تقدم في الحديث رقم (٦٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري (مرفوعاً).

أ- تخریج الوجه الثاني: ورواه عن صفوان بهذا الوجه جماعة:

_ فأخرجه مالك في "الموطأ" (٢٦٩) - ومن طريقه أخرجه الشافعي في "الرسالة" (٨٣٩)، وأحمد في "مسنده" (١١٥٧٨)، والدارمي في "سننه" (١٥٧٨)، والبخاري في "صحيحه" (٨٧٩)، ك/الجمعة، ب/فضل الغسل يوم الجمعة، ويرقم (٨٩٥)، ك/الجمعة، ب/ هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟، ومسلم في "صحيحه" (٨٤٦)، ك/الجمعة، ب/جوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال، وأبو داود في "سننه" (٣٤١)، ك/الطهارة، ب/الغسل للجمعة، والنسائي في "الكبرى" (١٦٨٠)، ك/الجمعة، ب/إيجاب الغسل يوم الجمعة، وفي "الصغرى" (١٣٧٧)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/١٧٤٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢٥٥٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٠٤)، وأبو العباس الأصبم في "مجلس من أماليه" (٣) - مطبوع ضمن مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصبم (٣٨٢) -، وابن حبان في "صحيحه" (١٢٢٨)، والرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (٦٢٦)، وأبو نعيم في "المستخرج" (١٩٠٣)، والبيهقي في

"الكبرى" (١٤٠١ و ١٤٠٢ و ٥٦٦١)، وفي "المعرفة" (٢٠٩١)، والبخاري في "شرح السنة" (٣٣١) -.

عن صفوان، عن عطاء، عن أبي سعيد، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ».

_ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٥٣٠٧)، والخميدي في "مسنده" (٧٥٣)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٤٩٨٨)، وأحمد في "مسنده" (١١٠٢٧)، والدارمي في "سننه" (١٥٧٩)، والبخاري في "صحيحه" (٨٥٨)، ك/الأذان، ب/وضوء الصّبيّان، ومتى يجب عليهم الغُسل، ويرقم (٢٦٦٥)، ك/الشهادات، ب/بلوغ الصّبيّان وشهادتهم، وابن ماجه في "سننه" (١٠٨٩)، ك/إقامة الصلاة والسنة فيها، ب/ما جاء في الغُسل يوم الجمعة، وأبو يعلى في "مسنده" (٩٧٨ و ١١٢٧)، وابن الجارود في "المنتقى" (٢٨٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١/١٧٤٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢٥٥٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "الأربعون حديثاً من المساواة" (ص/٦٣) -، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٠٣)، والبيهقي في "المعرفة" (٢٠٩١).

كلهم من طريق عن سفيان بن عيينة، عن صفوان، عن عطاء، عن أبي سعيد الخُدري، به.

_ وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٧٤٢)، من طريق أبي عقبة الفروي، عن صفوان بن سليم، به.

_ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٠٣)، بسنده من طريق أسامة بن زيد، عن صفوان بن سليم، به.

_ وابن عدي في "الكامل" (٣٦٣/١)، بسنده من طريق إبراهيم بن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم، به.

_ وأبو نعيم في "الحلية" (١٣٨/٨)، بسنده من طريق الفضيل بن عياض، عن صفوان، به.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الفضيل، صحيح ثابت من حديث صفوان.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

هذا الوجه أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من طريق الإمام مالك، وأخرجه البخاري في "صحيحه" من طريق سفيان بن عيينة، وهذا كافٍ لثبوت صحته، والله أعلم.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على صفوان بن سليم:

ممّا سبق يتبيّن أنّ صفوان بن سليم، قد اختلف عليه في رواية هذا الحديث من وجهين:

الوجه الأول: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (موقوفاً).

ورواه عن صفوان بن سليم بهذا الوجه: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو: "ضعيف"، يكتب حديثه، فلا يُحتج به عند الانفراد، ولم أقف - على حد بحثي - على من تابعه على هذا الوجه.

الوجه الثاني: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (مرفوعاً).

بينما رواه عن صفوان بهذا الوجه جماعة، منهم: الإمام مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وآخرون، والحديث بهذا الوجه مُخرّج في "الصحيحين"، كما سبق في التخرّيج.

فمن خلال ما سبق يتضح أنّ الوجه الثاني هو الأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) للأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر وأحفظ من رواة الوجه الأول.

(٢) كون هذا الوجه مُخرّج في "الصحيحين".

٣) أنَّ الوجه الأول قد رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو "ضعيف"، وقد انفرد به، ولم يتابع عليه، كما قال الإمام الطبراني، وكما هو واضح في التخريج، والله أعلم.

تتبيه: من خلال ما سبق يتبين أنَّ عبد الرحمن بن زيد قد روى هذا الحديث عن محمد بن المنكدر وصفوان بن سليم، وجمع بينهما في رواية واحدة، وجعل الحديث عنهما عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري موقوفاً، ولم أقف على من تابعه على ذلك - على حد بحثي -، وتبين أنَّ الصواب في هذا الحديث عن محمد بن المنكدر: عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد الخدري ﷺ؛ وأنَّ الصواب عن صفوان بن سليم: عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً؛ فأخطأ عبد الرحمن بن زيد حين جمع بينهما في رواية واحدة، وساق الحديث عنهما بإسناد واحد، وقد خالفه الثقات في ذلك.

• ثالثاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممَّا سبق في التخريج ودراسة الإسناد يتضح أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم "ضعيف"، وقد انفرد به، مع مخالفته لِمَا رواه الثقات عن محمد بن المنكدر، وصفوان بن سليم.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح عن محمد بن المنكدر:

وأما الحديث من وجهه الراجح عن محمد بن المنكدر، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد الخدري ﷺ "فصحيح"، وله متابعات في "الصحيحين"، كما سبق ذكره وبيانه في التخريج.

ت- الحكم على الحديث من وجهه الراجح عن صفوان بن سليم:

والحديث كذلك من وجهه الراجح عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ﷺ بالوجه المرفوع "صحيح"، وهو مُخَرَّجٌ في "الصحيحين"، والله أعلم.

• رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن ابن المنكدر. عن عطاء إلا عبد الرحمن، تفرد به: محمد بن جعفر.

قلت: ممَّا سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ. (١)

(١) وللتعليق على الحديث، يُراجع الحديث رقم (١٤٧).

[٦١٨/٢١٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاشٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ .
عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَلَالَةِ ^(١)، عَنْ لُحُومِهَا، وَأَبْيَانِهَا، وَظُهُورِهَا .
* لَمْ يَرَوْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٣١٨٧)، قال: حَدَّثَنَا أحمد الأَبَار، به، بدون قوله: "عَنْ لُحُومِهَا".
- وابن عدي في "الكامل" (٣٩/٦)، عن أحمد بن موسى بن زَنْجَوَيْهِ، عن هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، به.
- ومحمد بن إبراهيم بن عبد الملك بن مَرْوَانَ في "الخامس والعشرون مِنْ فَوَائِدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ" (٤١) - مخطوط نُشِرَ ضمن برنامج جوامع الكلم -، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبِ الْأَسَدِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاشٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَوْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَكْلِ لَحْمِ الْجَلَالَةِ وَأَبْيَانِهَا وَظُهُورِهَا .
- ورواه مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرِّدٍ - كما في "المطالب العالِيَّة" (١١٤٦) -، - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو دَاوُدَ فِي "سَنَنِهِ" (٢٥٥٧)، ك/الجهاد، ب/في ركوب الجلالة، والبيهقي في "الكبرى" (١٠٣٣٠ و١٩٤٧٤) -، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ الْعَنْبَرِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: « نَهَى عَنِ رُكُوبِ الْجَلَالَةِ ». وقال البوصيري: رواه مُسَدَّدٌ مَوْفُوقًا، وحكمه الرفع، ورجاله ثِقَاتٌ. ^(٢)
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (٢٥٥٨)، ك/الجهاد، ب/ركوب الجلالة، ويرقم (٣٧٨٧)، ك/الأطعمة، ب/النهي عن أكل الجلالة، والبخاري في "مسنده" (٥٨٣٩)، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٤٩).
- ثلاثتهم مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أَيُّوبِ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَلَالَةِ فِي الْإِبِلِ: أَنْ يُرَكَبَ عَلَيْهَا، أَوْ يُشْرَبَ مِنْ أَبْيَانِهَا . واللفظ لأبي داود.
- وقال البخاري: وهذا الحديث لا تعلم رواه عن أَيُّوبَ، عن نافع، عن ابن عمر إلا عمرو بن أبي قيس.
- قلتُ: لعلهُ يقصد: أي بهذا اللفظ، بنسبة النهي إلى النبي ﷺ، وإلا فقد رواه مُسَدَّدٌ عن عبد الوارث العنبري، عن أيوب، بسنده، لكن بلفظ: « نَهَى عَنِ رُكُوبِ الْجَلَالَةِ » .

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(١) قال الخطابي في "معالم السنن" (٢٥٠/٢): الجلالة: الإبل التي تأكل العذرة، والجلّة: البعر، كره ﷺ ركوبها، كما نهى عن أكل لحومها؛ فإنَّ الإبل إذا اجتلت أتنن روائحها إذا عرقت، كما تنتن لحومها. ويُظنر: "النهاية" لابن الأثير (٢٨٨/١).
(٢) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٤١٣).

٢) هِشَامُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ نَصِيرِ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ أَبَانَ، أَبُو الْوَلِيدِ السُّلَمِيُّ.

روى عن: إسماعيل بن عيَّاش، ومالك بن أنس، ومروان بن معاوية الفزاري، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرِّزَّان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم، والدارقطني: صدوقٌ. وقال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عساكر: أحد المكثرين الثقات. وقال الذهبي في "السير": هِشَامٌ عَظِيمُ الْقَدْرِ، بعيد الصِّبَةِ، وغيره أُنْفَقَ مِنْهُ وَأَعْدَلُ. وفي "الميزان": صدوقٌ مُكْتَبَرٌ، له ما يُنْكَرُ.

وقال أبو حاتم: لَمَّا كَبُرَ تَغَيَّرَ، وكَلِمًا دُفِعَ إِلَيْهِ قَرَأَهُ، وكَلِمًا لَقِّنَ تَلَقَّنَ، وكان قَدِيمًا أَصَحَّ، كان يقرأ من كتابه. وقال القرظي: أفته أنه رُبَّمَا لَقِّنَ أَحَادِيثَ فَتَلَقَّنَهَا. وقال ابن حجر: صدوقٌ، مُفْرَقٌ، كَبُرَ فَصَارَ يَتَلَقَّنُ، فحديثه القديم أصحُّ. فالحاصل: أَنَّهُ بَقِيَّةٌ، كَبُرَ فَصَارَ يَتَلَقَّنُ، فحديثه القديم أصحُّ، كان يقرأ من كتابه. وَتَقَّةٌ جَمْعٌ. (١)

٣) إسماعيل بن عيَّاش العنسي: "صدوقٌ في روايته عن الشاميين، مُخْلِطٌ في غيرهم"، سبق في (٣٨).

٤) عُمر بن مُحَمَّد بن زَيْد بن عبد الله بن عُمر بن الخطاب: "ثِقَّةٌ، صدوقٌ"، تقدَّم في الحديث (١١٠).

٥) سالم بن عبد الله بن عُمر بن الخطاب: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ عَابِدٌ فاضلاً"، تقدَّم في الحديث رقم (١٤٧).

٦) عبد الله بن عُمر بن الخطاب: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدَّم في الحديث (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق في التخرُّج يَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُكْتَبَرٌ"؛ فيه إسماعيل بن عيَّاش، قال الإمام أحمد: إذا حدَّث عن غير الشاميين أتى بالمناكير. وقال الذهبي: مُضْطَرَّبٌ جداً في حديث أهل الحجاز. (٢)

قلت: وقد انفرد برواية هذا الحديث عن عُمر بن محمد بن زيد العمري القرشي، عن سالم بن عبد الله، فهذه من مناكيره عن غير الشاميين، كما قال أحمد؛ وهذا بالإضافة إلى اضطرابه في رواية هذا الحديث، فقد رواه عنه سليمان بن عبد الرحمن التميمي، فقال: عن عُمر بن محمد، عن سالم أو نافع.

والحديث رواه الثقات كما سبق في التخرُّج عن نافع، ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه برواية الحديث عن سالم بن عبد الله، فهذا يُؤكِّد أَنَّ هذا الحديث من مناكيره واضطرابه في حديثه عن الحجازيين.

قلت: وقد صحَّ الحديث من طُرُقٍ أُخْرَى عن أيوب السخيتاني، عن نافع، عن ابن عُمر، - كما سبق في التخرُّج - فله الحمد والمِنَّة.

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنِّف ﷺ على الحديث:

قال المُصَنِّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عُمر إلا إسماعيل.

قلت: وممَّا سبق في التخرُّج يَبَيِّنُ صحَّةَ ما قاله المُصَنِّف ﷺ.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٣٣/٢، "الجرح والتعديل" ٦٦/٩، "الثقات" ٢٣٣/٩، تاريخ دمشق " ٣٢٢/٧٤، "التهذيب"

٢٤٢/٣٠، "السير" ٤٢٠/١١، "الميزان" ٣٠٢/٤، "المختلطين" (ص/١٢٦)، "الكواكب النيرات" ٤٢٤/١، "التقريب" (٧٢٠٣).

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" (١٧٥/٣)، "المغني في الضعفاء" (١٣٩/١).

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال الخطابي: يكره أكل لحوم الجلالة وألبانها تنزهاً وتنتظفاً؛ وذلك أنها إذا اغتذت بها وجد نتن رائحتها في لحومها، وهذا إذا كان غالب علفها منها؛ فأما إذا رعت الكلاً واعتلفت الحب وكانت تتال مع ذلك شيئاً من الجلة فليست بجلالة، وإنما هي كالدجاج ونحوها من الحيوان الذي رُئِمَا نال الشيء منها، فلا يكره أكله. واختلف الناس في أكلها: فكره ذلك أبو حنيفة، والشافعي، وأحمد، وقالوا: لا تؤكل حتى تحبس أياماً، وتُعلف علفاً غيرها، فإذا طاب لحمها فلا بأس بأكله، ففي الحديث: أَنَّ البقر تُعلف أربعين يوماً ثم يؤكل لحمها^(١)، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحبس الدجاجة ثلاثاً ثم يذبح^(٢). وقال إسحاق بن راهويه: لا بأس أن يؤكل لحمها بعد أن يغسل غسلًا جيداً. وكان الحسن البصري لا يرى بأساً بأكلها، وكذلك مالك بن أنس. أ.هـ^(٣)

قال ابن حجر: أطلق الشافعية كراهة أكل الجلالة إذا تغير لحمها بأكل النجاسة، وفي وجه إذا أكثرت من ذلك، ورجح أكثرهم أنها كراهة تنزيه؛ ومن حجتهم أن العلف الطاهر إذا صار في كرشها تنجس فلا تتعدى إلا بالنجاسة، ومع ذلك فلا يحكم على اللحم واللبن بالنجاسة، فكذا هذا؛ وتُعقَّب: بأنَّ العلف الطاهر إذا تنجس بالمجاورة جاز إطعامه للداية، لأنها إذا أكلته لا تتعدى بالنجاسة وإنما تتعدى بالعلف، بخلاف الجلالة؛ وذهب جماعة من الشافعية، وهو قول الحنابلة: إلى أن النهي للتحريم، وبه جزم ابن دقيق العيد عن الفقهاء، وصححه القفال، وإمام الحرمين، والبيهقي، والغزالي، وألحقوا بلبنها ولحمها بيضها؛ والمعتبر في جواز أكل الجلالة: زوال رائحة النجاسة بعد أن تعلق بالشيء الطاهر على الصحيح؛ وجاء عن السلف فيه توقيت: كما تقدّم عن ابن عمر، وأخرج البيهقي بسند فيه نظر، عن عبد الله بن عمرو، مرفوعاً، أنها لا تؤكل حتى تعلق أربعين يوماً^(٤).



- (١) أخرجه الدارقطني في "سننه" (٤٧٥٣)، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٦٩)، والبيهقي في "الكبرى" (١٩٤٨٠)، من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن أبيه، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ عَنِ الْإِبِلِ الْجَلَالَةِ أَنْ يُؤْكَلَ لَحْمُهَا، وَلَا يُشْرَبَ بِثَمَلِهَا، وَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا إِلَّا الْأَدَمُ، وَلَا يُذَكِّجُهَا النَّاسُ حَتَّى تُسَلَفَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. واللفظ للدارقطني. وقال الحاكم: صحيح الإسناد.
- وقال البيهقي: إسناده ليس بالقوي. وقال الذهبي: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وأبوه ضعيفان. والحديث ضعفه ابن الجوزي في "التحقيق" (٢٩٩/١٠)، وابن عبد الهادي في "تفحيح التحقيق" (٦٧٢/٤)، وابن الملقن في "البدر المنير" (٣٨٧/٩)، وابن حجر في "الفتح" (٦٤٨/٩)، والألباني في "إرواء الغليل" (١٥٢/٨).
- (٢) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٨٧١٧)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٤٦٠٨)، وقال ابن حجر في "الفتح" (٦٤٨/٩): أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح، عن ابن عمر.
- (٣) يُنظر: "معالم السنن" (٢٤٤/٤).
- (٤) يُنظر: "فتح الباري" (٦٤٨/٩).

[٦١٩/٢١٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: نا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ

جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ^(١).

* لم يرو هذا الحديث عن عبد الحميد بن جعفر إلا حاتم بن إسماعيل، تفرد به محمد.

هذا الحديث مداره على محمد بن عباد المكي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: محمد بن عباد، عن حاتم بن إسماعيل، عن عبد الحميد بن جعفر، عن نافع، عن ابن عمر.

الوجه الثاني: محمد بن عباد، عن حاتم بن إسماعيل، عن موسى بن عتبة، عن نافع، عن ابن عمر.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: محمد بن عباد، عن حاتم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن نافع، عن ابن عمر.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بقة حافظ مثنق زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْقَانِ مَكِّيٍّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ.

روى عن: حاتم بن إسماعيل، وابن عيينة، ومروان بن معاوية الفزاري، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، والبخاري، ومسلم، وأبو زرعة الرازي، وآخرون.

(١) أخرج ابن طهمان في "مشيخته" (١٦٩)، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٣٣٨)، وابن سعد في "الطبقات" (٩٩/٢)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣١٨٥٩)، وأحمد في "مسنده" (١١١٤٩ و ١١٨٤٧ و ١١٨٤٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٢٦٣)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٣٦٨)، وفي "شرح معاني الآثار" (٤١٤٤)، والبيهقي في "الدلائل" (١٥١/٤)، والمزي في "التهذيب" (٧/٨-٧)، كلهم من طريق عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حَقَلُوا رُؤُوسَهُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ إِلَّا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَأَبَا قَتَادَةَ، فَاسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُحَلِّينَ ثَلَاثًا وَالْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً. وَفِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ عِنْدَ أَحْمَدَ بَلْفِظُ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ وَأَصْحَابَهُ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ، غَيْرَ عُثْمَانَ وَأَبِي قَتَادَةَ فَاسْتَعْفَرَ لِلْمُحَلِّينَ ثَلَاثًا، وَالْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً". وعند الطحاوي في "المشكل": "غَيْرَ رَجُلَيْنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ". قلت: والحديث رجاله ثقات، غير الأنصاري هذا، فقد قال فيه أبو حاتم: لا يُدرى مَنْ هو ولا أبوه. وقال الذهبي: مجهول. وقال أيضاً: روى عنه يحيى بن أبي كثير فقط. وقال ابن حجر: مقبول. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٣٢/٩، "النفقات" لابن حبان ١٥/٤، "تهذيب الكمال" ٥/٣٣، "الكاشف" ٤٠٥/٢، "الميزان" ٤٨٦/٤، "التقريب" (٧٩٢٢). وذكره الهيثمي في "المجمع" (٢٦٥/٣)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه: إبراهيم الأنصاري، جهله أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

حاله: قال ابن معين، وصالح جزرة: لا بأس به. وقال أحمد: حديثه حديث أهل الصدق، وأرجو أن لا يكون به بأس. وقال أيضاً: يقع في قلبي أنه صدوق. وقال ابن قانع: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوق يهيم. وقال في "الفتح": ثقة، مشهور، وليس له عند البخاري غير حديث واحد. وروى له الجماعة سوى أبي داود. والحاصل: أنه ثقة، له أوام، أشار إليها الحافظ ابن حجر، بقوله: يهيم.^(١)

(٣) حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، الْحَافِظُ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: عبد الحميد بن جعفر، وموسى بن عُقْبَةَ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عَبَّادِ المكي، وقُتَيْبَةُ بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي: ثقة. وقال أحمد: زعموا أن حاتمًا كان فيه غفلة، إلا أن كتابه صالح. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ثقة، وزيادته مقبولة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثقة. وفي "الميزان": ثقة، مشهور صدوق. وتكلم ابن المديني في روايته عن جعفر الصادق. وقال ابن حجر: صحيح الكتاب، صدوق يهيم. فالحاصل: أنه ثقة. وروى له الجماعة.^(٢)

(٤) عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، ومحمد بن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: حاتم بن إسماعيل، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد: ليس به بأس، وثقة. وقال علي بن المديني، ويعقوب بن سفيان، والذهبي: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن حبان: زعموا خطأ. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وهو ممن يكتب حديثه. وقال ابن حجر: صدوق، زمي بالقدر، وزمما وهم. واحتج به الجماعة سوى البخاري. والحاصل: أنه ثقة، زيمًا وهم.^{(٣) (٤)}

(٥) نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، فَتِيهٌ، مَشْهُورٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩).

(٦) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١/١٧٥، "الجرح والتعديل" ٨/١٤، "الثقات" لابن حبان ٩/٩٠، "تهذيب الكمال" ٢٥/٤٣٥، "تهذيب التهذيب" ٩/٢٤٥، "التقريب، وتحريره" (٥٩٩٣)، فتح الباري ٧/٣١٨.

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ١/٢٧٥، "الجرح والتعديل" ٣/٢٥٩، "الثقات" لابن حبان ٨/٢١٠، "تهذيب الكمال" ٥/١٨٧، "الكاشف" ١/٣٠٠، "الميزان" ١/٤٢٨، "تهذيب التهذيب" ٢/١٢٨، "التقريب، وتحريره" (٩٩٤).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٦/١٠، "الثقات" لابن حبان ٧/١٢٢، "الكامل" لابن عدي ٧/٥، "تهذيب الكمال" ١٦/٤١٧، "الكاشف" ١/٦١٤، "السير" ٧/٢١، "الميزان" ٢/٥٣٩، "تهذيب التهذيب" ٦/١١٢، "التقريب، وتحريره" (٣٧٥٦).

(٤) وقد تكلّم فيه؛ إمّا لخروجه مع محمّد بن عبد الله بن حسن العلوي، أو للقدر، لذا قال الذهبي في "السير": قد لطح بالقدر جماعة، وحديثهم في "الصّحّيحين" أو أحدهما؛ لأنهم موصوفون بالصّدق والإيمان. بالإضافة إلى أنّ الجرح فيه غير مُفسّر، ووثقه جمّع، فيُقدّم التعديل عليه؛ وأمّا الوهم فهو قليل - كما هو الظاهر من تعبيرهم - فلا يضر.

ثانياً: الوجه الثاني: محمد بن عباد، عن حاتم، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو عوانة في "المستخرج" (١/٣٢٢٣)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ^(١)، نَا حَاتِمَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ: "بِقَّةٌ، تَبَّتْ".^(٢)

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ الزَّرِيرِقَانَ الْمَكِّيَّ: "بِقَّةٌ، يَهْمُ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٣) حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٤) مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ الْأَسَدِيِّ: "بِقَّةٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ فِي الْمَغَارِي"^(٣).

(٥) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "بِقَّةٌ، تَبَّتْ، فَفِيهِ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩).

(٦) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ت- متابعات للوجه الثاني:

وقد تُوِّجَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ، كَالآتِي:

أ- مُتَابَعَاتٌ تَامَةٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ:

_ أخرجَه الإمام مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/١٣٠٤) ك/الحج، ب/ تَقْضِيلِ الْحَلْقِ عَلَى النَّقْصِيرِ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَاجُ فِي "حَدِيثِهِ" (٣٦٠) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "المُسْتَخْرَجِ" (٥/٣٠٠٩) -، وَأَبُو عَمْرٍو السَّلْمِيُّ فِي "جَزْئِهِ" (٩٧١) - مَطْبُوعٌ ضَمَنَ مَجْمُوعٌ بِاسْمِ الْفَوَائِدِ لِابْنِ مَنْدَةَ-، عَنِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

_ وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "المعجم الكبير" (١٣٤١٢)، مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ.

كلاهما عن حاتم، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

ب- مُتَابَعَاتٌ قَاصِرَةٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فِي "الصَّحِيحِينَ":

_ وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٤١١) ك/المغازي، ب/ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ

مُوسَى، عَنِ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَتَمَرَّ بِمَنْهُمْ .

_ وَالْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٤١٠)، عَنِ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهِ، مُخْتَصَرًا.

_ وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١/١٣٠٤) ك/الحج، ب/ تَقْضِيلِ الْحَلْقِ عَلَى النَّقْصِيرِ وَجَوَّازِ

النَّقْصِيرِ، بِسَنَدِهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهِ، مُخْتَصَرًا.

(١) تَصَحَّفَ فِي الْمَطْبُوعِ إِلَى "عُبَادَةَ"، وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتَهُ؛ فَقَدْ ذَكَرُوا مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادٍ فِي تَلْمِيذِهِ، وَلَمْ يَنْكَرُوا فِيهِمْ ابْنَ عَبَّادَةَ.

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٧٢١).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٦٩٩٢).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَكِّي، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:
الوجه الأول: محمد بن عباد، عن حاتم بن إسماعيل، عن عبد الحميد بن جعفر، عن نافع، عن ابن عمر.
ورواه عن محمد بن عباد بهذا الوجه: أحمد بن علي بن مسلم الأبار، وهو "ثقة، متقن، حافظ" - كما سبق
في ترجمته -؛ ولم أقف - على حد بحثي - على متابعت له بهذا الوجه، بل ذكر الطبراني بأنه انفرد به،
فقال: لم يزوه عن عبد الحميد بن جعفر إلا حاتم بن إسماعيل، تفرّد به محمد بن عباد.
قلت: ومحمد بن عباد نصّ البعض - كما سلف في ترجمته - أنّ له أوهاج، والله أعلم.
الوجه الثاني: محمد بن عباد، عن حاتم، عن موسى بن عقيبة، عن نافع، عن ابن عمر.
ورواه عن محمد بن عباد بهذا الوجه: محمد بن إسحاق الصّغاني، وهو أيضاً "ثقة، ثبت"؛ إلا أنّ محمد
بن عباد قد توبع على رواية هذا الوجه بمتابعات تامة وقاصرة:

- فرواه قتيبة بن سعيد عند مسلم في "صحيحه"، وخالد بن خراش عند الطبراني في "الكبير" - كما سبق
في التخرّيج -، كلاهما عن حاتم بن إسماعيل، عن موسى بن عقيبة، به.
- وتابعه جماعة - كما سبق في التخرّيج - عند البخاري ومسلم عن موسى بن عقيبة، به.
وعليه؛ فمِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَشْبَهُ، وَالْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:
مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شاذّ"؛ لأجل محمد بن عباد، فهو وإن كان ثقةً، إلا أنّه يهّم،
وقد اضطرب فيه، فرواه مرّةً عن حاتم بن إسماعيل عن عبد الحميد بن جعفر، ولم يتابع على هذا الوجه،
ورواه مرّةً عن حاتم بن إسماعيل عن موسى بن عقيبة، وقد تابعه الثقات عليه؛ فلمّا خالف الثقات عن حاتم
بن إسماعيل، وانفرد بالوجه الأول، وكان الرواة عنه بالوجهين ثقات أثبات، دلّ ذلك على أنّه ضبط الوجه
الثاني دون الأول، فيكون الوجه الأول "شاذّ"، والثاني "محموطاً"، والله أعلم.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث بالوجه الثاني بإسناد أبي عوانة "صحيح لذاته"، وللحديث متابعت
في "الصحيحين" بهذا الوجه، سبق ذكرها في التخرّيج، والله أعلم.
تنبيه: وللحديث طرقٌ أخرى في "الصحيحين" عن نافع عن ابن عمر عن غير طريق موسى بن عقيبة:
- فأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٧٢٦) ك/الحج، ب/العلق والتقصير عند الإحلال، من طريق
شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، قَالَ: نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَقُولُ: «حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ».

- وأخرج البخاري في "صحيحه" (١٧٢٩) ك/الحج، ب/العلق والتقصير عند الإحلال، بسنده عن
جُوَيْرِيَةَ بْنِ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ.

— وأخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (١/١٣٠١)، ك/الحج، ب/ تفضيل الخلق على التقصير وجواز التقصير، من طريق الليث بن سعد، عن نافع، أن عبد الله، قال: خلق رسول الله ﷺ وخلق طائفة من أصحابه، وقصر بعضهم، قال عبد الله: إن رسول الله ﷺ قال: «رجم الله المحلين» مرة أو مرتين، ثم قال: «والمتمصرين».

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن عبد الحميد بن جعفر إلا حاتم بن إسماعيل، تفرد به محمد.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

[٦٢٠/٢٢٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ: نَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ صَدِّيقِ (١) بْنِ مُوسَى ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِذَا كَانَ يَوْمَ الْيَوْمِ أُعْطِيَ اللَّهُ ﷻ الرَّجُلَ مِنْ أَمَةِ مُحَمَّدٍ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، فَيُقَالُ: افْدِرْ بِهَذَا تَسْكَ مِنَ النَّارِ » .
 * لم يرو هذا الحديث عن صديقٍ إلا حفصٌ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه أبو القاسم حمزة بن محمد الكناني في "جزء البطاقة" (٥)، قال: أخبرنا سعيد بن عثمان الخزازي، ثنا مخلد بن مالك، ثنا حفص بن ميسرة، عن صديق بن موسى، وإسماعيل بن رافع، وأبي الفضل الكوفي، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: "إِذَا كَانَ يَوْمَ الْيَوْمِ أُعْطِيَ اللَّهُ الرَّجُلَ مِنْ أَمَةِ مُحَمَّدٍ ﷻ، الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: افْدِرْ بِهَذَا تَسْكَ" .

قال حمزة بن محمد: وهذا حديث حسن، لا أعلم أحداً رواه غير حفص بن ميسرة، ولا رواه عن حفص غير مخلد بن مالك، والله أعلم.

▪ وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٥٠١)، وأحمد في "مسنده" (١٩٤٨٥ و ١٩٤٨٦ و ١٩٥٦٠)، ومسلم في "صحيحه" (٢٠٣/٢٧٦٧) ك/التوبة، ب/قبول توبة القاتل وإن كثرت قتلته، وأبو يعلى في "مسنده" (٧٢٨١)، وأبو بكر الروياني في "مسنده" (٤٨٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٣٠)، وأبو الفضل الزهرري في "حديثه" (٣٧٤)، والبيهقي في "البعث والنشور" (٨٦)، وفي "شعب الإيمان" (٣٧٦)، من طريق همام، عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار، يهودياً، أو نصرانياً » . واللفظ لمسلم، والباقون بنحوه، وفي الرواية الثانية والثالثة عند الإمام أحمد، ومسلم، وابن حبان، والبيهقي سعيد بن أبي بردة مقروناً بعون بن عبد الله بن عتبة، وعند أبي داود، وفي الرواية الثانية والثالثة عند الإمام أحمد، ومسلم، والبيهقي، قال: تقدم أبو بردة على عمر بن عبد العزيز، فسأله عن الحديث فحدثه، فاستخلفه ثلاث مراتٍ لقد حدثه بهذا أبو موسى عن النبي ﷺ .

▪ ونعيم بن حماد في "الفتن" (١٧٢٢ و ١٩٦٧٥)، وأحمد في "مسنده" (١٩٦٧٠)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (٥٣٧) -، ومسلم في "صحيحه" (١/٢٧٦٧) ك/التوبة، ب/قبول توبة القاتل

(١) صديق: بضم الصاد، وفتح الدال المخففة، مُصَغَّرًا. يُنظر: "الموتلف والمختلف" للذارقطني ١٤٣٦/٣، "الإكمال" لابن ماكولا ١٧٨/٥، "توضيح المشتبه" ٤١٩/٥، "تبصير المنتبه" (٨٣٤/٣)، بينما ضبطه في المطبوع من "المعجم الأوسط" هكذا "صديق" بكسر الصاد، وكسر الدال المشددة.

وَأَنَّ كَثُرَ قَتْلُهُ، والبيهقي في "البعث والنشور" (٨٤ و ٨٥)، وفي "شعب الإيمان" (٣٧٥)، وأبو جعفر محمد بن عاصم الشَّقْفِيُّ في "جزئه" (٢٨) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (١٣٧٥)، وأبو نُعَيْم في "تاريخ أصبهان" (٨٠/٢) - من طُرُقٍ عن طَلْحَةَ بنِ يَحْيَى، عن أَبِي بُرْدَةَ، عن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ ﷻ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، قَتُولًا: هَذَا فِكَأَنَّكَ مِنَ الْفَارِ ". واللفظ لمسلم، وفيه زيادة عند عبد بن حميد. وقال محمد بن عاصم: سَمِعْتُ أَبَا أُسَامَةَ حَمَّادَ بنِ أُسَامَةَ، يَقُولُ: هَذَا خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَإِسْنَادُهُ كَأَنَّكَ تَنْتَظِرُ فِيهِ.

■ ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (٤/٢٧٦٧) ك/التوبة، ب/قبولِ تَوْبَةِ الْفَاعِلِ وَإِنَّ كَثُرَ قَتْلُهُ، والبيهقي في "البعث والنشور" (٩٠)، من طريق غَيْلَانَ بنِ جَبْرِ، عن أَبِي بُرْدَةَ، عن أَبِيهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَسْأَلَ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى »، فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا. قَالَ أَبُو رُوَيْحٍ لَا أَدْرِي مِمَّنِ الشُّكُّ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: حَدَّثْتُ بِهِ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: أَمْوَكٌ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

وقال البيهقي: اللَّفْظُ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ شَدَادَةُ أَبُو طَلْحَةَ بِرِوَايَتِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مَعَ شُكِّ الرَّاوي فِيهِ لَا أَرَاهُ مَحْفُوظًا، وَالْكَافِرُ لَا يَغَاقِبُ بِذَنْبِ غَيْرِهِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ وَلَا يُرْزَقُ رِزْقًا وَيُرْزَقُ آخَرًا ﴾^(١)، وَإِنَّمَا لَفْظُ الْحَدِيثِ عَلَى مَا رَوَاهُ سَعِيدُ بنِ أَبِي بُرْدَةَ، وَغَيْرُهُ، عَنِ أَبِي بُرْدَةَ وَوَجْهُهُ؛ وَقَدْ عَلَّلَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ أَبِي بُرْدَةَ بِاخْتِلَافِ الرُّوَاةِ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَالْخَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشَّفَاعَةِ، وَأَنْ قَوْمًا يَعْذِبُونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، أَكْثَرُ وَأَبْيَنُ وَأَشْهَرُ.^(٢) قَالَ أَحْمَدُ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ الْفِدَاءِ فِي قَوْمٍ قَدْ صَارَتْ ذُنُوبُهُمْ مُكْفَرَةً فِي حَيَاتِهِمْ، وَحَدِيثُ الشَّفَاعَةِ فِي قَوْمٍ لَمْ تَعُدْ ذُنُوبُهُمْ مُكْفَرَةً فِي حَيَاتِهِمْ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْقَوْلُ لَهُمْ فِي حَدِيثِ الْفِدَاءِ بَعْدَ الشَّفَاعَةِ، فَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا اخْتِلَافٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ١٠١. كلام البيهقي.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "بِقَّةُ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مَخْلَدُ بنِ مَالِكِ بنِ شَيْبَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرَّانِيُّ، الْقَرَشِيُّ.

روى عن: حفص بن ميسرة، وعيس بن يونس، وإسماعيل بن عياش، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو زرعة، ومحمد بن يحيى الحرَّاني، وآخرون.

حاله: قال أبو زرعة، وابن حجر: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شَيْخٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال

ابن حجر في "الألملي": "بِقَّةٌ. وفي "القول المسدد": "وَقَعَهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَلَا أَعْلَمُ لِأَحَدٍ فِيهِ جَرْحًا. فَهُوَ "بِقَّةٌ".^(٣)

(١) سورة "الأُنْعَام"، الآية (١٦٤)، وسورة "الإِسْرَاءِ"، الآية (١٥)، وسورة "قَاطِر"، الآية (١٨)، وسورة "الزُّمَرِ"، الآية (٧).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" (٣٩/١).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٤٩/٨، "الثقات" لابن حَبَّانَ ١٨٦/٩، "تهذيب الكمال" ٣٤٢/٢٧، "التقريب" (٦٥٣٩)،

٣) حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْعَقِيلِيُّ، الصَّنَعَانِيُّ: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٤) صُدَيْقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، التَّمِيمِيُّ، الْجَزْرِيُّ الْأَصْلُ.

روى عن: أبي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، ومحمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وآخرين.

روى عنه: حفص بن ميسرة، وابن جُرَيْجٍ، وعُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وآخرون.

حاله: قال البخاري: قال ابن عُيَيْنَةَ: كان شُوبِيأَها هنا - يعني: شاباً -^(١). ولم يذكر فيه البخاري، وابن أبي حاتم جرحاً. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وفي "المعرفة" للبيهقي ذكر حديثاً، وصُدَيْقُ أَحَدُ الرُّوَاةِ فِي إِسْنَادِهِ، فَقَالَ: قَالَ أَحْمَدُ: وَضَعَفَ هَذَا لِانْقِطَاعِهِ، فَأَمَّا زُوَاثُهُ فَكُلُّهُمْ بَقَاتٌ.

وقال الذهبي: ليس بالحجة. وقال ابن عبد الهادي: ليس بذلك المشهور.

فالحاصل: أَنَّهُ "بِقَّةٌ"، لِتَوَثُّقِ أَحْمَدَ، وَابْنَ حَبَّانَ، وَعَدَمِ وَقُوفِنَا فِيهِ عَلَى جَرَحِ مُعْتَبِرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٢)

٥) أَبُو بُرْدَةَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ: روى عن: أبيه، "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٤).

٦) أَبُو مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (١٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّيْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِذَاتِهِ"، وَالْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن صديق إلا حفص.

مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ ﷺ، وَهُوَ تَقَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَلَمْ أَفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ؛ وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَزَادَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيُّ فِي "جِزَةِ الْبَطَاقَةِ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -، فَقَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ حَفْصِ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: معنى هذا الحديث: ما جاء في حديث أبي هريرة ﷺ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنَزِلَانِ: مَنَزِلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنَزِلٌ فِي النَّارِ، فَإِذَا مَاتَ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَرِثَ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنَزِلَهُ... الْحَدِيثُ"، فالْمُؤْمِنُ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ خَلَفَهُ الْكَافِرُ فِي النَّارِ، لِاسْتِحْقَاقِهِ ذَلِكَ بِكَفْرِهِ.

"الإمامي المطلقة" (ص/٢٣٤)، "القول المسدد في الذنب عن مسند أحمد" (ص/٢٣).

(١) هكذا في "التاريخ الكبير" (٣٣٠/٤)، بينما ذكره الذهبي في "الميزان" (٣١٤/٢)، فقال: قال ابن عيينة: كان شريفاً مهناً. وفي "اللسان" (٣١٨/٤): كان شريفاً ها هنا.

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٣٠/٤، "الجرح والتعديل" ٤٥٥/٤، "الثقات" لابن حبان ٣٨٥/٤، "معرفة السنن والآثار" ٢٣٩/١٤، "المعني" ٤٤١/١، "الميزان" ٣١٤/٢، "تنقيح التحقيق" ٦٧/٥، "لسان الميزان" ٣١٨/٤.

ومعنى "فَكَأَنَّكَ مِنَ النَّارِ": أنك كنت معرضاً لدخول النار، وهذا فكأَنَّكَ؛ لأنَّ الله تعالى قَدَّرَ لها عدداً يَمْلُؤُهَا فإذا دخلها الكفارُ بِكُفْرِهِمْ وَذُنُوبِهِمْ صاروا في معنى الفكاكِ لِلْمُسْلِمِينَ.

وأما رواية "بِجِيءِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ": فمعناه أَنَّ الله تعالى يَغْفِرُ تلكَ الذُّنُوبَ لِلْمُسْلِمِينَ وَيُسْقِطُهَا عنهم، ويضعُ على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النارَ بِأَعْمَالِهِمْ لا بذنوب المسلمين ولا بُدُّ من هذا التَّأْوِيلِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﷻ: ﴿لَا تُزِمْ وَرِثَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْكُمْ﴾ (١).

وقال البيهقي: وَوَجَّهَ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدِي - وَاللهُ أَعْلَمُ - أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدَّ أَعَدَّ لِلْمُؤْمِنِ مَقْعَدًا فِي الْجَنَّةِ، ومَقْعَدًا فِي النَّارِ، كذلك الكافر، فالْمُؤْمِنُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَعْدَمَا يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لِيَزْدَادَ سُخْرًا، والكافر يَدْخُلُ النَّارَ بَعْدَمَا يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لِيَتَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً، فَكَأَنَّ الْكَافِرَ يُورَثُ عَلَى الْمُؤْمِنِ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَالْمُؤْمِنُ يُورَثُ عَلَى الْكَافِرِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ فَيَصِيرُ فِي التَّقْدِيرِ كَأَنَّهُ فَدَى الْمُؤْمِنَ بِالْكَافِرِ، وَيَأْتِي التَّوْفِيقُ. (٢)

وقال البيهقي أيضاً: وقد عَلَّلَ الْخَارِجِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - وذكر الخلاف فيه على أبي بردة، ثُمَّ قَالَ: الْخَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشَّفَاعَةِ، وَأَنَّ قَوْمًا يُعَذَّبُونَ ثُمَّ يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ أَكْثَرَ وَأَبْيَنَ. (٣)

قال البيهقي: وَحَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ صَحَّ عِنْدَ مُسْلِمٍ - رَحِمَهُ اللهُ -، وَذَلِكَ لَا يَنَافِي حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ، فَإِنَّ حَدِيثَ الْفِدَاءِ وَإِنْ وَرَدَ مَوْرِدِ الْعُمُومِ فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ كُلُّ مُؤْمِنٍ قَدْ صَارَتْ ذُنُوبُهُ مُكَفَّرَةً بِمَا أَصَابَهُ مِنَ النَّبَلَايَا فِي حَيَاتِهِ... وَحَدِيثُ الشَّفَاعَةِ يَكُونُ فِيمَنْ لَمْ تَصِرْ ذُنُوبُهُ مُكَفَّرَةً فِي حَيَاتِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْقَوْلُ لِهِمْ فِي حَدِيثِ الْفِدَاءِ بَعْدَ الشَّفَاعَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ. (٤)

قال الإمام النووي: قوله "فَأَسْتَحْلَفُهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنْ أَبَاهُ حَدَّثَهُ": إِنَّمَا اسْتَحْلَفَهُ لِرِيزَادَةِ الْاسْتِثْنَاءِ وَالطَّمَأْنِينَةِ، ولِمَا حَصَلَ لَهُ مِنَ السُّرُورِ بِهذهِ الْبِشَارَةِ الْعَظِيمَةِ لِلْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ؛ وَلِأَنَّهُ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ فِيهِ شَكٌّ وَخَوْفٌ، غَلَطَ أَوْ نَسِيَ، أَوْ اسْتَيْبَاهُ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، أَمْسَكَ عَنِ الْيَمِينِ، فَإِذَا حَلَفَ تَحَقَّقَ انْتِقَاءُ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَعَرَفَ صِحَّةَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُمَا اللهُ - أَنَّهُمَا قَالَا: هَذَا الْحَدِيثُ أَرْجَى حَدِيثٍ لِلْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ كَمَا قَالَا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ النَّصْرِ بِفِدَاءِ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَتَعْمِيمِ الْفِدَاءِ، وَاللهُ الْحَمْدُ. (٥)

(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٨٥/١٧).

(٢) يُنظر: "البعث والنشور" (ص/٩٦).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" (٣٩١/١).

(٤) يُنظر: "شعب الإيمان" (٣٤٢/١).

(٥) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٨٦/١٧).

[٦٢١/٢٢١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بِعَمَّ الْإِدَامِ» (١) الْخَلُّ.»

* لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ إِحْفَصٍ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٧/٩) بسنده من طريق حفص بن سليمان، عن محارب، به.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٤٦١٤)، وأبو داود في "سننه" (٣٨٢٠)، ك/الأطعمة، ب/في الخَلِّ، والترمذي في "سننه" (١٨٤٢)، ك/الأطعمة، ب/ما جاء في الخَلِّ، وفي "الشمائل" (١٥٤)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٣٧٢)، والطبراني في "الأوسط" (٨٨١٧)، والعقيلي في "الضعفاء" (٢٢٧/٤)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٠٤/٤)، والبعوي في "شرح السنة" (٢٨٦٧).
- كلهم مِنْ طُرُقٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ (٢) -.
- _ وأحمد في "مسنده" (١٤٩٨٨)، مِنْ طَرِيقِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ (٣) -.
- _ وابن ماجة في "سننه" (٣٣١٧)، ك/الأطعمة، ب/الائتدَامُ بِالْخَلِّ، مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ.
- _ وأبو يعلى في "مُسْنَدِهِ" (١٩٨١ و ٢٢٠١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٣٧١)، والدولابي في "الكنى" (١٢٠١)، وابن حبان في "المجروحين" (١١٨/٣)، وابن عدي في "الكامل" (٨٩/٩)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي طَالِبِ يَحْيَى بْنِ يَعْقُوبِ الْأَنْصَارِيِّ الْقَاصِ - خَالَ أَبِي يُوسُفَ الْقَاضِي -.
- _ وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٣٧٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ.
- _ والطبراني في "الأوسط" (٨٨١٧)، مِنْ طَرِيقِ مِسْعَرِ بْنِ كَيْدَمٍ - مَقْرُونًا بِرِوَايَةِ سُفْيَانَ -.
- سنتهم (الثوري، والوصافي، وقيس، وأبو طالب، والمسعودي، ومسعر) عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، بِهِ، وَعِنْدَ أَحْمَدَ مِنْ طَرِيقِ الْوَصَّافِيِّ فِيهِ قِصَّةٌ، وَزَادَ أَبُو طَالِبِ يَحْيَى بْنُ يَعْقُوبَ فِي رِوَايَتِهِ: «وَكَلَى بِالْمَرْءِ شَرًّا أَنْ يَسْخَطُ مَا قَرَّبَ إِلَيْهِ». قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: زَادَ فِيهِ هَذَا الْكَلَامُ الْأَخِيرَ الَّذِي لَيْسَ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) قال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث" (٣١/١): الإدام بالكسر، والأدَمُّ بالضمِّ: ما يُؤْكَلُ مع الخبز أي شيء كان. وقال النووي في "شرح مسلم" (٦/١٤): قال أهل اللغة: الإدام بكسر الهمزة ما يؤتدَمُ به، يقال: أدم الخبز يأتمه بكسر الدال، وجمع الإدام: أدم بضم الهمزة والدال، كإهاب وأهب، وكتاب وكتب، والأدم بإسكان الدال مفرد كالإدام.

(٢) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" (١٨٣٩)، فقد أخرجه بسنده مِنْ طَرِيقِ مُبَارَكِ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَخِيهِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزَّيْبَرِ، عَنْ جَابِرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ بِرَقْمِ (١٨٤٢) مِنْ طَرِيقِ مَعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، ثُمَّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُبَارَكِ بْنِ سَعِيدٍ. وَيُنَحُو هَذَا قَالَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي "الضعفاء" (٢٢٦/٤-٢٢٧).

(٣) يُنظَرُ: "مسند أحمد" (١٤٩٨٥).

▪ وأخرجه مُسلمٌ في "صحيحه" (٤-١/٢٠٥٢)، ك/الأُسْريَّة، ب/فضيلة الخَلِّ والتَّأدُّمِ به، مِنْ طَرَفِ عَنِ أَبِي سَفِيَّانٍ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأَثَمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ، وَيَقُولُ: «سَمَّ الْأَثَمُ الْخَلُّ، سَمَّ الْأَثَمُ الْخَلُّ». وفي رواية، قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فَلَمَّا مِنْ حُبْرٍ، فَقَالَ: «مَا مِنْ أَثَمٍ؟» قَالُوا: لَا إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «فَإِنَّ الْخَلَّ سَمُّ الْأَثَمِ»، قَالَ جَابِرٌ: فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُمَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ طَلْحَةُ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُمَا مِنْ جَابِرٍ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) سُلَيْمَانُ بْنُ النُّعْمَانَ، أَبُو أَيُّوبَ الشَّيْبَانِيُّ البَصْرِيُّ.

روى عن: حفص بن سُلَيْمَانَ.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: شَيْخٌ^(١) ونكره ابن حَبَّانَ في "الثقات".

(١) قال الذهبي في "الميزان" (٢/٢٨٥)، في العباس بن الفضل: سمع منه أبو حاتم، وقال: شَيْخٌ، فقوله: شيخ ليس هو عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحداً ممن قال فيه ذلك، ولكنها أيضاً ما هي عبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك إنه ليس بحجة. قلت: وفسَّر ابن أبي حاتم لفظة "شَيْخٌ" في كلام أبيه بالله "صدوق"، ففي ترجمة أحمد بن محمد بن أيوب الواسطي من "الجرح والتعديل" (٧١/٢)، قال: محله الصدق كتبنا عنه مع أبي، سئل أبي عنه فقال: شيخ. وفي ترجمة عباد بن الوليد بن خالد الغنزي (٨٨/٦)، قال: سمعت منه مع أبي، وهو: صدوق، سئل أبي عنه، فقال: شَيْخٌ، وعَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ هَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي "الثقات" (٤٢٦/٨)، واعتمد الحافظ ابن حجر كلام ابن أبي حاتم في هذا الراوي فقال في "التقريب" (٣١٥١): صدوق. ولم أقف على كلام أحد من أهل العلم فيه غير ذلك. يُنظر: "تهذيب الكمال" (١٧٢/١٤)، "تهذيب التهذيب" (١٠٨/٥). وبَيَّن ابن أبي حاتم في باب بيان درجات رواة الآثار (٣٧/٢)، بأنَّ مَنْ قِيلَ فِيهِ "شَيْخٌ" فَهُوَ مِثْلُ الصَّدُوقِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ، لَكِنَّهُ فِي مَرْتَبَةِ دُونَ الصَّدُوقِ، فَقَالَ: إِذَا قِيلَ فِي الرَّوَايِ إِنَّهُ صَدُوقٌ أَوْ مَحَلُّ الصَّدَقِ أَوْ لَا بَأْسَ بِهِ فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ وَهِيَ الْمَنْزِلَةُ الثَّانِيَّةُ، وَإِذَا قِيلَ شَيْخٌ فَهُوَ بِالْمَنْزِلَةِ الثَّلَاثَةِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ دُونَ الثَّانِيَّةِ.

قلت: من مجموع ذلك يُبَيِّنُ أَنَّ مَنْ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ "شَيْخٌ"، فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَيُنْظَرُ فِيهِ، فُحْتَجُّ بِهِ عِنْدَ عَمِّ الْمَخَالَفَةِ، كَفَيْكَ إِذَا تَوَبَّعَ! وعليه فمفراد الذهبي بقوله: "وبالاستقراء يلوح لك إنه ليس بحجة"، أي عند المخالفة، والله أعلم. قلت: وهذا في الروي الذي قال فيه أبو حاتم "شَيْخٌ"، دون أن يُقرن ذلك بعبارة أخرى؛ فالمتتبع لكتاب "الجرح والتعديل" يقف على تراجم كثيرة يقول أبو حاتم فيها "شَيْخٌ"، لكنه يُقرن ذلك أحياناً بلفظ توثيق، فيقول: "شَيْخٌ ثِقَّةٌ"، أو "شَيْخٌ لَا بَأْسَ بِهِ"، يُنظر: "الجرح والتعديل" (١١٣/٢ و ١٦١/٢ و ٣٢٤/٢ و ٨٨/٣)، وأحياناً يُقرنها بلفظ تضعيف، فيقول: "شَيْخٌ ضَعِيفٌ"، أو "شَيْخٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ"، أو شَيْخٌ يَأْتِي بِالْمَذَاكِرِ، ونحو ذلك، يُنظر: (٢٠٦/٢ و ٥٤٦/٢ و ٣٠٠/٢ و ٣١٢/٢ و ٣١٥/٢ و ٨٢/٣)، أو عند انفرد أبو حاتم بالحكم عليه، ولم تقف على أقوال غيره من أهل العلم المعترين، فإذا وجدنا أقوال غيره من أهل العلم حكماً عليه بمجموع هذه الأقوال، بما يُتَّفَقُ مع قواعد أهل هذا الفن.

وهذا هو اجتهادي القاصر، وإلا فالموضوع مهم، ويحتاج إلى دراسة مُستقلة، تقوم على التتبع والاستقراء، والتحليل، والمقارنة،

فالحاصل: أنه "مستور الحال، يُكتب حديثه ويُنظر فيه".^(١)

(٣) حفص بن سليمان أبو عمر، الأَسَدِيُّ الكُوفِيُّ، شَيْخُ القُرَاءِ، وَيُقَالُ لَهُ: حَفْصُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ.

روى عن: مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، وَعَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، وَأَبِي السَّخْتِيَانِي، وَآخَرِينَ.

روى عنه: سُلَيْمَانُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الرَّقِّي، وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال أحمد: صالح. وقال أيضاً: ما به بأس. وقال ابن معين: كان حفص بن سليمان، وأبو بكر بن عيَّاش من أعلم الناس بقراءة عاصم، وكان حفص أقرأ من أبي بكر، وكان كذاباً، وكان أبو بكر صدوقاً. وقال صالح جزرة: لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَقُرَأَ الْقُرْآنُ عَلَى عَاصِمِ مَرَاتٍ، وَجَوْدُهُ، وَكَانَ الْقَدَمَاءُ يَعْذُونَ حَفْصاً فِي الْإِتْقَانِ لِلْحُرُوفِ فَوْقَ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عِيَّاشٍ، وَيَصْفُونَهُ بِالضَّبْطِ.

_ وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال البخاري: تركوه. وقال أحمد، ومسلم، والنسائي: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَا يُصَدَّقُ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ خُرَّاشٍ: كَذَّابٌ، مَتْرُوكٌ، يَضَعُ الْحَدِيثَ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: كَانَ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، وَيَرْفَعُ الْمَرَامِيلَ، وَيَأْخُذُ كِتَابَ النَّاسِ فَيَنْسَخُهَا وَيُرْوِيهَا مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةُ أَحَادِيثِهِ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ. _ وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": كَانَ حُجَّةً فِي الْقِرَاءَةِ، وَهَيَاً فِي الْحَدِيثِ. وَفِي "الميزان": كَانَ ثَبَّتًا فِي الْقِرَاءَةِ، وَهَيَاً فِي الْحَدِيثِ، لِأَنَّهُ كَانَ لَا يُتَّقَنُ الْحَدِيثَ وَيُتَّقَنُ الْقُرْآنَ وَيُجَوِّدُهُ، وَإِلَّا فَهُوَ فِي نَفْسِهِ صَادِقٌ. وَإِنَّمَا دَخَلَ عَلَيْهِ الدَّخَلُ فِي الْحَدِيثِ لَتَهَاوَنِهِ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، مَعَ إِمَامَتِهِ فِي الْقِرَاءَةِ.

_ فالحاصل: أنه "متروك الحديث، مع إمامته في القراءة".^(٢)

(٤) مُحَارِبِ بْنِ دِثَارِ بْنِ كُرْدُوسِ بْنِ قِرْوَانَ السُّدُوسِيِّ الكُوفِيِّ.

روى عن: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال الثوري، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم:

ثِقَّةٌ صَدُوقٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.^(٣)

(٥) جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: صَاحِبِي جَلِيلٍ، مِنْ الْمُكْتَرِينَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

لمعرفة الصواب في ذلك، والله أعلم.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٤٧/٤، "الثقات" لابن حبان ٢٧٦/٨، "تاريخ الإسلام" ٣٢٩/٥.

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٦٣/٢، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/٨٢)، "الجرح والتعديل" ١٧٣/٣، "المجروحين" لابن حبان ٢٥٥/١، "الكامل" لابن عدي ٢٦٨/٣، "تاريخ بغداد" ٦٤/٩، "تهذيب الكمال" ١١/٧، "تاريخ الإسلام" ٦٠٢/٤، "الميزان" ٥٥٨/١، "تهذيب التهذيب" ٤٠١/٢، "التقريب" (١٤٠٥).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢٦٦/٢، "الجرح والتعديل" ٤١٦/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٥٢/٥، "تاريخ دمشق" ٥٤/٥٧، "التهذيب" ٢٥٥/٢٧، "تاريخ الإسلام" ٣٠٥/٣، "السير" ٢١٧/٥، "تهذيب التهذيب" ٤٩/١٠، "التقريب" (٦٤٩٢).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ حِفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ "مُتْرُوكِ الْحَدِيثِ".

مُتَابَعَاتٌ وَشَوَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ:

وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى عَنْ مُحَارِبٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ جَابِرٍ:
_ قَلِمٌ يُتَّفَرَّدُ حِفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ بِهِ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِيَّارٍ، بَلْ تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ، مِنْهُمْ: سُهَيْبَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَخْرُونَ، وَبَعْضُ هَذِهِ الطُّرُقِ صَحِيحٌ إِلَى رَاوِيهِ.
_ وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ طَرِيقِ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ.
_ وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ، أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٠٥١)، ك/الأشربة، ب/فضيلة الخَلِّ وَالنَّادِمِ بِهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «سَمِ الْأَدَمُ - أَوِ الْإِدَامُ - الْخَلُّ».

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن محاربٍ إلا حنصاً.

قُلْتُ: لَمْ يُتَّفَرَّدْ بِهِ حِفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِيَّارٍ، بَلْ تَابِعَهُ سِتَّةٌ مِنَ الرِّوَاةِ عَنْهُ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ؛ وَهُمْ: سُهَيْبَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيُّ، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو طَالِبٍ يَحْيَى بْنُ يَعْقُوبِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَطَرِيقُ الثَّوْرِيِّ "صَحِيحٌ"، وَبَقِيَّةُ الطَّرِيقِ الْأُخْرَى لَا تَخْلُو مِنْ ضَعْفٍ. وَبَعْضُ هَذِهِ الْمُتَابَعَاتِ أَخْرَجَهَا الْمُصَنِّفُ فِي "الأوسط"، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ. لِذَا تَعَقَّبَهُ الْحَوِينِيُّ فِي "تنبيه الهاجد".^(١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ مَدْحُ الْاِقْتِصَادِ فِي الْمَأْكَلِ، وَمَنْعُ النَّفْسِ عَنْ مَلَاذِ الْأَطْعَمَةِ، وَفِيهِ مِنَ الْفَقْهِ أَنْ مَنْ حَلَفَ لَا يَأْتِدُمْ، وَلَا يَأْكُلُ خَيْرًا بِإِدَامٍ، فَأَكَلَهُ بَخْلًا يَحْنُثُ.^(٢)
وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: «سَمِ الْإِدَامُ الْخَلُّ»، هَذَا ثَنَاءٌ عَلَيْهِ بِحَسَبِ مَقْتَضَى الْحَالِ الْحَاضِرِ، لَا تَفْضِيلٌ لَهُ عَلَى غَيْرِهِ.^(٣)

وَقَالَ أَيْضًا: وَكَانَ يَمْدَحُ الطَّعَامَ أَحْيَانًا، كَقَوْلِهِ، لَمَّا سَأَلَ أَهْلَهُ الْإِدَامَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَيَقُولُ: «سَمِ الْإِدَامُ الْخَلُّ»، وَلَيْسَ فِي هَذَا تَفْضِيلٌ لَهُ عَلَى اللَّبَنِ وَاللَّحْمِ وَالْعَسَلِ وَالْمَرْقِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَدْحٌ لَهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ الَّتِي حَضَرَ فِيهَا، وَلَوْ حَضَرَ لَحْمٌ أَوْ لَبَنٌ كَانَ أَوْلَى بِالْمَدْحِ مِنْهُ، وَقَالَ هَذَا جَبْرًا

(١) يُنظَرُ: "تنبيه الهاجد" (١/٨٦/١) رقم (٤١).

(٢) يُنظَرُ: "شرح السنة" للبيهقي (١١/٣٠٩).

(٣) يُنظَرُ: "زاد المعاد في هدي خير العباد" (٤/٢٠١).

وتطبيياً لقلب من قدّمه، لا تفضيلاً له على سائر أنواع الإدام^(١).

وقال النووي: وفي الحديث فضيلة الخل، وأنه يسمى أدمًا، وأنه أدم فاضل جيد، وفيه استحباب الحديث على الأكل تأنيسا للأكلين؛ وأما معنى الحديث: فقال الخطابي، والقاضي عياض: معناه مدح الإقتصار في المأكل ومنع النفس عن ملاذ الأطعمة، وتقديره: ائتمنوا بالخل، وما في معناه ممّا تخف مؤنته ولا يعز وجوده، ولا تتأنقوا في الشهوات، فإنها مفسدة للدين مسقمة للبدن، هذا كلام الخطابي ومن تابعه؛ والصواب الذي ينبغي أن يجزم به أنه مدح للخل نفسه، وأما الإقتصار في المطعم وترك الشهوات فمعلوم من قواعد آخر.

وأما قول جابر: **فَمَا زِلْتُ أَحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ**، فهو كقول أنس **"فَلَمْ أزلُ أَحِبُّ الدِّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ"**^(٢)، وهذا مما يؤيد ما قلناه في معنى الحديث أنه مدح للخل نفسه، وقد ذكرنا مرات أن تأويل الراوي إذا لم يخالف الظاهر يتعين المصير إليه والعمل به عند جماهير العلماء من الفقهاء والأصوليين، وهذا كذلك بل تأويل الراوي هنا هو ظاهر اللفظ فيتعين اعتماده^(٣).



(١) يُنظر: "زاد المعاد في هدي خير العباد" (٣٦٧/٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٩٢)، ك/البيوع، ب/نكر الخياط، ويرقم (٥٣٧٩)، ك/الأطعمة، ب/مَنْ تَبَّعَ حَوَالِي الْقُصْعَةِ مَعَ صَاحِبِهِ، إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كِرَاهِيَةً، ويرقم (٥٤٢٠)، ك/الأطعمة، ب/التريد، ويرقم (٥٤٣٣)، ك/الأطعمة، ب/الدباء، ويرقم (٥٤٣٥)، ك/الأطعمة، ب/مَنْ أَضَافَ رُجُلًا إِلَى طَعَامٍ وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ، ويرقم (٥٤٣٦)، ك/الأطعمة، ب/المرق، ويرقم (٥٤٣٩)، ك/الأطعمة، ب/مَنْ نَاولَ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْئًا، وَمُسَلِّمٌ فِي "صحيحه" (٢٠٤١)، ك/الأشربة، ب/جَوَازُ أَكْلِ الْمَرْقِ، وَاسْتِحْبَابُ أَكْلِ الْيُقْطِيبِ، مِنْ طُرُقِ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(٣) يُنظر: "شرح النووي على مسلم" (٦/١٤).

[٦٢٢/٢٢٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا نَصْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْمُوَدَّبِ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ

أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَلِكُلِّ أَلْبَعِيرٍ ضَابِطَةٌ^(١) وَالْمَرَادَيْنِ^(٢) أَحَبُّ إِلَى الرَّجُلِ مِمَّا يَمْلِكُ».

هذا الحديث مداره على إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه من وجهين:

أولاً- الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تقفة حافظ منقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) نصر بن الحكم بن زياد أبو منصور الباسري.

روى عن: إسماعيل بن عيَّاش، وخلف بن خليفة، وهشيم بن بشير، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي بن مسلم الأبار، والحسن بن علوية القطان، وعبد بن الوليد الغيري، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حبان، وترجم له الخطيب، والذهبي ولم يذكر في شياً. فحاصله: أنه "مجهول الحال".^(٣)

(٣) إسماعيل بن عيَّاش العنسي: "صدوق" في روايته عن الشاميين، مخطِّط في غيرهم، سبق في (٣٨).

(٤) إسماعيل بن أبي خالد البجلي، الكوفي: "ثقة، ثبت"، تقدم في الحديث رقم (٥٠).

(٥) أبو خالد البجلي الكوفي، والد إسماعيل بن أبي خالد، يقال: اسمه سعد، ويقال: هرمز، ويقال: كثير.

روى عن: أبي هريرة، وجابر بن سمرة.

روى عنه: ابنه إسماعيل بن أبي خالد. وقال الذهبي في "الميزان": ما روى عنه سوى ولده.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يوردا فيه جرماً ولا تعديلاً. وأخرجه له الترمذي في "سننه" حديثاً،

وقال: هذا حديث حسن صحيح، وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: مقبول.

فالحاصل: أنه "مجهول الحال"، فلم يرو عنه سوى ولده؛ وأما تصحيح الترمذي للحديث فبمجموع طرقه.^(٤)

(١) قال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث" (٧٢/٣): البعير الضابط: القوي على عمله.

(٢) قال القاضي عياض في "مشارك الأوار" (٣١٤/١): مرادتين: المزادة والرواية سواء، وقيل: ما زيد فيه جلد ثالث بين جلدتين ليتسع، وقيل: المزادة القرنية، وقيل: القرنية الكبيرة التي تحمل على الدابة. وينظر: "الفاوق في غريب الحديث" (١٧٧/٢).

(٣) ينظر: "الثقات" لابن حبان ٢١٥/٩، تاريخ بغداد ٣٨٥/١٥، "تاريخ الإسلام" ٩٤٧/٥.

(٤) ينظر: "التاريخ الكبير" ٥٥/٤، "الكنى والأسماء" للإمام مسلم (ص/٢٧٨)، "سنن الترمذي" حديث رقم (١٨٥٣)، "الجرح

٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبَرٌ، حافظُ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه عن إسماعيل بهذا الوجه اثنان من الرواة، كالاتي:

- فأخرجه أبو عمرو الدّاني في "السنن الواردة في الفتن" (٣٠٨)، من طريق مزّوان بن معاوية القرظري.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٧٦٠٢)، عن وكيع بن الجراح (واللفظ له).

كلاهما (مزّوان، ووكيع)، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «يأتي على الناس زمانٌ يكونُ الجمَلُ الضّابطُ أحبَّ إليّ أحدكم من أهله وماله». وزاد مزّوان: "ومزادان".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

(١) وكيع بن الجراح بن مريح الرّواصي: "ثقةٌ حافظٌ عابدٌ".^(١)

(٢) إسماعيل بن أبي خالد النّبلي: "ثقةٌ، ثبتٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥٠).

(٣) أبو خالد البجلي الكوفي: "مجهول الحال"، تقدّم في الوجه الأول.

(٤) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبَرٌ، حافظُ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث مذّاره على إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

ولم يروه عن إسماعيل بهذا الوجه إلا إسماعيل بن عيَّاش، وانفقوا على أنّه "صدوقٌ" في روايته عن الشّاميين، مَخْلَطٌ في غيرهم"، ورواه عن إسماعيل بن أبي خالد الكوفي، وخالف فيه الثقات، فرفع ما وقفوه، فلعلّه ممّا خَلَطَ وأخطأ فيه، وتقرّر به نصر بن الحكم عنه، وهو "مجهول الحال"، فلعلّ الخطأ فيه منه.

الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

بينما رواه عن إسماعيل بهذا الوجه اثنان من الثقات، وهما: وكيع بن الجراح، ومزّوان بن معاوية القرظري.

ويهدأ يتبيّن أنّ الوجه الثاني هو الأقرب للصواب؛ للأكثرية، والأحظية، ولكون الوجه الأول من رواية

إسماعيل بن عيَّاش، عن الكوفيين، وهو ضعيف في روايته عنهم، مع مخالفته لما رواه الثقات، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْعَرٌ"؛ لأجل إسماعيل بن عيَّاش "مَخْلَطٌ" في روايته عن غير

الشّاميين"، وهذا الحديث من روايته عن الكوفيين، وقد خالف فيه ما رواه الثقات عن إسماعيل بن أبي خالد.

والتعديل" ٩٨/٤، "الثقات" لابن حبان ٣٠٠/٤، "تهذيب الكمال" ٢٧٢/٣٣، "الميزان" ٥٢٠/٤، "التقريب، وتحريره" (٨٠٧١).

(١) يُنظر: "التقريب" (٧٤١٤).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه إسماعيل بن عيَّاش، وفيه ضعفٌ فيما رواه عن غير الشاميين، وهذا من روايته عن إسماعيل بن أبي خالد وهو كوفي، وبقية رجاله ثقات. (١)

قلت: وفيه أبو خالد البجلي - والد إسماعيل بن أبي خالد - "مجهول الحال"، كما سبق، والله أعلم.
ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومما سبق يتبين أنَّ الحديث بإسناد ابن أبي شيبَةَ "ضعيفٌ"؛ لأجل أبي خالدِ البَجَلِيِّ - والد إسماعيل بن أبي خالد -، "مجهول الحال"، وقال ابن حجر في "التقريب": "مقبول"، أي إذا تُوِّب، وإلا فليقِّن الحديث.

وعلى فرض صحته، فله حكم الرفع، لكونه من الأمور الغيبية، التي لا دخل للرأي والاجتهاد فيها.
قلت: ثمَّ وقفت على ما قد يشهد له، فأخرج الإمام عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٨٢٥٠) - ومن طريقه

الطبراني في "المعجم الكبير" (١٦٦٠) -، قال: عن الثَّورِيِّ، عن إسماعيل بن مُسْلِم، عن الحسن، عن جُنْدُب بن عبد الله، قال: جَلَسْتُ إِلَيْهِ فِي إِسَارَةِ الْمُصَنَّبِ، فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ لَعَنُوا فِي دِمَائِهِمْ، وَنَحَاوَهُوا عَلَى الدُّنْيَا،

وَكَلَّأُوا فِي الْبُئْيَانِ، وَإِنِّي أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ إِلَّا سَيْرٌ، حَتَّى يَكُونَ الْجَمَلُ الضَّاطِطُ، وَالْحُمْلَانُ، وَأَلْتَبَّ أَحَبَّ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ الدَّسَكْرَةِ الْمُطَيَّمَةِ، تَلْمُؤُنَ أَبِي سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: « لَا يَحُولُنَّ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ يَرَى بِأَبَاهَا مِلَّةً كَفَّ مِنْ دَمِ

أَمْرِي مُسْلِمٌ، أَهْرَاقَهُ بِغَيْرِ جِلْدِهِ، إِلَّا مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ ».

وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. (٢) قلت: بل فيه إسماعيل بن مُسْلِم المكي: "ضعيف الحديث". (٣)

خامساً:- النظر في كلام المُصَنَّف ﷺ:

قال المُصَنَّف ﷺ: لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عيَّاش، فَرَدَّ بِهِ: نَصْرٌ. (٤)

قلت: ومما سبق في التخرُّج يتضح صحة ما قاله المُصَنَّف، وأنه لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عيَّاش، فَرَدَّ بِهِ نَصْرٌ، وهذا مَقْيَدٌ بالوجه الأول (المرفوع)؛ وإلا فقد رواه وكيع بن الجَرَّاح، ومَرْوَان بن مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد لكن بالوجه الثاني (الموقوف).



(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٣٢/٧).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٩٨/٧).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٨٣)؛ وليس هو إسماعيل بن مسلم العبدي الثقة، فالعبدي لا يروي عنه الثوري، كما في ترجمته من

"تهذيب الكمال" (١٩٦٦/٣-١٩٧).

(٤) سياأتي كلام المُصَنَّف عقب الحديث الآتي إن شاء الله ﷻ.

[٦٢٣/٢٢٣]- وَبِهِ:

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَتَّخُونَ مَدِينَةَ هِرَاقِلَ، أَوْ قَيْصَرَ، وَتَقْتَسِمُونَ أَمْوَالَهَا بِالرِّسَةِ، وَتُسَمِعُهُمُ الصَّرِيحُ أَنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي أَهْلِيهِمْ، فَيَلْقُونَ مَا مَعَهُمْ، وَيَخْرُجُونَ فَيَقَاتِلُونَ».

* لم يرو هذين الحديثين عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عياش، تَرَدَّدَ بهما: نَصْرٌ.

هذا الحديث مداره على إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه من وجهين:

- الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (مرفوعاً).
- الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه على حد بحثي إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: تَقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) نصر بن الحكم بن زياد: "مجهول الحال"، تقدم في الوجه الأول.
- (٣) إسماعيل بن عياش العنسي: "صدوق" في روايته عن الشاميين، مُخْلِطٌ في غيرهم، سبق في (٣٨).
- (٤) إسماعيل بن أبي خالد البجلي، الكوفي: "تَقَّةٌ، ثَبَّتٌ"، تقدم في الحديث رقم (٥٠).
- (٥) أبو خالد البجلي الكوفي: "مجهول الحال"، تقدم في الحديث رقم (٢٢٣).
- (٦) أبو هريرة ؓ: "صحابي، جليل، مُكْتَبَرٌ، حافظ الصحابة"، تقدم في الحديث رقم (٨).

ثانياً- الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه عن إسماعيل بهذا الوجه اثنان من الرواة، كالآتي:

- فأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (١٤٨٨)، قال: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٧٥٢٣)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ.

كلاهما (عيسى بن يونس، وابن نمير)، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: "لَا تَقُومُ

السَّاعَةُ حَتَّى تُنْحَ مَدِينَةُ قَيْصَرَ أَوْ هِرَاقِلَ، وَوَدَّعَ فِيهَا الْمُؤَدَّبُونَ، وَتَقْتَسِمُونَ الْأَمْوَالَ فِيهَا وَالْأَنْرَسَةَ، فَيَبْلُونَ بِأَكْثَرِ مَالٍ عَلَى الْأَرْضِ، فَيَلْقَاهُمُ الصَّرِيحُ، إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَعَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ، فَيَلْقُونَ مَا مَعَهُمْ، فَيَجِبُونَ فَيَقَاتِلُونَهُ".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد نُعيم بن حمّاد):

- (١) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبّعي: "بِقَّةٌ مأمون".^(١)
- (٢) إسماعيل بن أبي خالد البجلي، الكوفي: "بِقَّةٌ، ثَبَّتْ"، تقدّم في الحديث رقم (٥٠).
- (٣) أبو خالد البجلي الكوفي: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٢٢٣).
- (٤) أبو هريرة ؓ: "صحابي، جليل، مُكْتَبَرٌ، حافظ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث مدّاره على إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (مرفوعاً).

ولم يروه عن إسماعيل بهذا الوجه إلا إسماعيل بن عيَّاش، واتفق أهل العلم على أنّه "صحيح الحديث في روايته عن الشَّاميين، مُخْلِطٌ في روايته عن غيرهم"، وقد رواه عن إسماعيل بن أبي خالد وهو كوفي، وخالف غيره من الثقات، فرفع ما وقفوه، فدلّ ذلك على أنّ هذا الحديث ممّا خَلَطَ وأخطأ فيه، وتقرّر به نصر بن الحكم الياصري، عن إسماعيل بن عيَّاش، وهو "مجهول الحال"، ولعلّ الخطأ في هذا الحديث منه، والله أعلم.

الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (موقوفاً).

بينما رواه عن إسماعيل بهذا الوجه اثنان من الثقات، وهما: عيسى بن يونس، وعبد الله بن نُمير.

وبهذا يتبيّن أنّ الوجه الثاني هو الأقرب للصواب؛ للأكثرية، والأحفظية، ولكون الوجه الأول من رواية إسماعيل بن عيَّاش، عن الكوفيين، وهو ضعيف في روايته عنهم، مع مخالفته لما رواه الثقات، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُكْتَبَرٌ"؛ لأجل إسماعيل بن عيَّاش "مُخْلِطٌ في روايته عن غير الشَّاميين"، وهذا الحديث من روايته عن الكوفيين، وقد خالف فيه ما رواه الثقات عن إسماعيل بن أبي خالد. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله ثقات.^(٢)

بل فيه إسماعيل بن عيَّاش "مُخْلِطٌ في روايته عن غير الشَّاميين"، وأبو خالد البجلي "مجهول الحال".

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد نُعيم بن حمّاد "ضعيف"؛ لأجل أبي خالد البجلي - والد إسماعيل بن أبي خالد -، وهو "مجهول الحال"، وقال ابن حجر في "التقريب": "مقبول"، أي إذا تُبيع، وإلا فليُنْ الحديث.

(١) يُنظر: "التقريب" (٥٣٤١).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٤٩/٧).

شواهد للحديث:

▪ أخرج الإمام أبو سعيد الأعرابي في "معجمه" (٢١٥٥) - ومن طريقه أبو عمرو الدّاني في "السنن الواردة في الفتن" (٥٩٧) -، قال: نا عبد الملك الميموني، نا محمّد بن عبّيد الطنافسي، نا الأعمش، عن خنيفة، عن عبد الله بن عمرو، قال: يَجِيشُ الرُّومُ فَيُخْرِجُونَ أَهْلَ الشَّامِ مِنْ مَنَارِلِهِمْ، فَيَسْتَبِشُونَ بِكُمْ، فَيَغِيبُونَهُمْ، فَلَا يَبْخُفُ عَنْهُمْ مُؤْمِنٌ، فَيَقْتُلُونَ، فَيَقْتُلُونَ، فَيَكُونُ بَيْنَهُمْ قَتْلٌ كَثِيرٌ، ثُمَّ يَهْزِمُونَهُمْ فَيَدْعُونَ إِلَى اسْطِوَانَةِ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَكَاتِهَا عَلَيْهِمْ عِنْدَهَا الدَّانِيَةُ، فَيَكَاوِلُونَهَا بِالرَّاسِ، فَيَتَلَقَّاهُمُ الصَّرِيحُ بِأَنَّ الدَّجَالَ يَحُضُّ ذُرَارِيَكُمْ، فَيُلْتَوْنَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، ثُمَّ يُؤْبَوْنَ، وإسناده صحيح.

▪ وأخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (٢٨٩٩)، ك/الفتن، ب/إقبال الروم في كثرة القتل عند خُروج الدَّجَالِ، عن يسير بن جابر، قال: هاجت ریح حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هجيرة إلا: يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة، قال: فقدت وكان شكيًا، فقال: إن الساعة لا تقوم حتى لا ينقسم ميراث، ولا يفرج غنيمة، ثم قال: بيده هكذا - وسأها نحو الشام -، فقال: عدو يجمعون لأهل الإسلام، ويجمع لهم أهل الإسلام، قلت: الروم شعبي؟ قال: نعم، وتكون عند ذلكم القتال ردة شديدة، فيشترط المسلمون شرطه للموت لا ترجع إلا غلبة، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيقي هؤلاء هؤلاء، وكل غير غلب، وفتى الشرط، ثم يشترط المسلمون شرطه للموت، لا ترجع إلا غلبة، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيقي هؤلاء هؤلاء، وكل غير غلب، وفتى الشرط، ثم يشترط المسلمون شرطه للموت، لا ترجع إلا غلبة، فيقتلون حتى ينسوا، فيقي هؤلاء هؤلاء، وكل غير غلب، وفتى الشرط، فإذا كان يوم الرأب، هد إليهم بيته أهل الإسلام، فيجعل الله الدبرة عليهم، فيقتلون متلة، حتى إن الطائر ليمر بجنباتهم، فما يحلفهم حتى يجر منيا، فيتماد بنو الأب، كانوا مائة، فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد، فبأي غنيمة يفرج؟ أو أي ميراث يقاسم، فبينما هم كذلك إذ سمعوا بأس، هو أكبر من ذلك، فجاءهم الصريح، إن الدجال قد خلفهم في ذراريهم، فيرفضون ما في أيديهم، ويطلبون، فيبتسون عشرة فوارس طليمة، قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أسماءهم وأسماء آباءهم، وألوان خيولهم، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ - أو من خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ -».

وعليه فالحديث يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، وله حكم الرفع، فهو مما لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عياش، تقره به نصر. قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف، وأنه لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عياش، تقره به نصر بن الحكم، وهذا مقيّد بالوجه الأول (المرفوع)؛ وإلا فقد رواه عيسى بن يونس، وعبد الله بن نمير، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد لكن بالوجه الثاني (الموقوف).



[٦٢٤/٢٢٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، نا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخُتَلَيُّ، قَالَ: نا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدِّبُ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي عَمْرِو الْمُعَلِّمِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْسَسِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَحَدِّثُ.
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهُ قَالَتْ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.
قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ: أَنْتِ سَمِعْتِ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.
فَرَحَلْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، وَقُلْتُ: نَحْنُ نَكْرَهُ الْمَوْتَ.
فَقَالَتْ: لَيْسَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، إِنَّمَا ذَلِكَ عِنْدَ الْمَوْتِ يَرَى الْمُؤْمِنُ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَيُحِبُّ لِقَاءَهُ، وَالْكَافِرُ يُبْغِضُ الْمَوْتَ، وَيُبْغِضُهُ اللَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ .

* لم يرو هذا الحديث عن بكير إلا عتبة، ولا عن عتبة إلا أبو إسماعيل، فردد به: عبَّادُ.

أولاً:- تخریج الحديث:

▪ أخرجه الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢٦٨٤/١-٢)، ك/الذكر والدعاء، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، بسنده من طريق سعد بن هشام، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ». فقالت: يا نبي الله أكرهية الموت؟ فكلنا نكره الموت، فقال: « لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَحَبَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ».

▪ وأخرجه أيضاً مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٣/٢٦٨٤)، ك/الذكر والدعاء، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، بسنده من طريق شريح بن هانئ، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تَقَّةَ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عبَّاد بن موسى، أبو محمد الخُتَلَيُّ: "تَقَّةٌ"، تقدم في الحديث رقم (٢١١).

(٣) إبراهيم بن سليمان بن رزين البغدادي، أبو إسماعيل المؤدب، مؤدب أبي عبيد الله الأشعري.

روى عن: عُثْبَةَ بْنِ أَبِي عَمْرِو، وسليمان الأعمش، وعاصم بن أبي النجود، وآخرين.

روى عنه: عبَّاد بن موسى، وهارون بن معروف، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: تَقَّةٌ صحيحُ الكتاب. وقال مرةً: ضَعِيفٌ. وقال أحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال

العجلي، والدَّارِقُطْنِي: ثِقَّةٌ. وقال أبو داود: ثِقَّةٌ، رأيتُ أحمد يكتب أحاديثه بنزولٍ. وذكره ابن حبان في "اللقات". وقال ابن عدي: هو عندي حسن الحديث، وله أحاديث كثيرة غرائب حسان، وتدل على أنه من أهل الصدق، وهو ممن يُكتب حديثه. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُعْرَب. فحاصله: أنه "ثِقَّةٌ يُعْرَب".^(١)

٤) عُثْبَةُ بن أَبِي عُمَرَ الْمُعَلِّمِ.

روى عن: بكير بن الأحنس. روى عنه: إبراهيم بن سليمان المؤدب.

حاله: لم أقف له على ترجمة. فهو "مجهول الحال".

٥) بَكِيرُ بن الأَحْنَسِ الكُوفِيِّ، السَّدُوسِيِّ، ويُقال: اللَّيْثِيُّ.

روى عن: مسروق، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: سليمان الأعمش، ومسعر بن كدام، وعتبة بن أبي عمر، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ.^(٢)

٦) مسروق بن الأجدع الهمداني: ثِقَّةٌ فقيهُ عابِدٌ، مُحَضَّرٌ، تقدّم في الحديث رقم (١١٨).

٧) عائشة بنت أبي بكر: أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم صلى الله عليه وسلم، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل عُثْبَةَ بن أبي عمر المُعَلِّمِ "مجهول الحال". والحديث أخرجه مسلمٌ في "صحيحه" من طريق أخرى عن عائشة كما سبق، وله شواهد في "الصحيحين".

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري في "صحيحه" (٦٥٠٧)، ك/الرقاق، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، ومُسلّمٌ في "صحيحه" (٢٦٨٣)، ك/الذکر، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَ الْمَوْتَ بَشَرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَاهِيَةِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَمَانَةٍ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ بَشَرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعَقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِنْ أَمَانَةٍ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». لفظ البخاري.
- وأخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (٢٦٨٥)، ك/الذکر والدعاء، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، بسنده من طريق شريح بن هانئ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قال: فَأَثَبْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٢٨٩/١، "اللقات" للعجلي ٢٠٢/١، "الجرح والتعديل" ١٠٢/٢، "اللقات" لابن حبان ١٤/٦، "الكامل" لابن عدي ٤٠٤/١، تاريخ بغداد ٦٠٩/٦، "تهذيب الكمال" ٩٩/٢، "تهذيب التهذيب" ١٢٥/١، "التقريب" (١٨١).

(٢) يُنظَر: "اللقات" للعجلي ٢٥٣/١، "الجرح والتعديل" ٤٠١/٢، "تهذيب" ٢٣٥/٤، "الكاشف" ٢٧٥/١، "التقريب" (٧٥٥).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لِيْ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ حَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مِنْ مَلَكَ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »، وَلَيْسَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصْرَ، وَخَشَّحَ الصَّدْرَ، وَاقْشَمَرَ الْجِلْدَ، وَسْتَجَبَتِ الْأَصَابِحُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٦٥٠٨)، ك/الرقاق، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٢٦٨٦)، ك/الذكر والدعاء، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ». قلت: وعليه فالحديث بمتابعاته وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن بكير إلا عتبة، ولا عن عتبة إلا أبو إسماعيل، ففرد به: عبادة. قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: هذا الحديث يفسر آخره أوله ويبين المراد بباقي الأحاديث المطلقة، ومعنى الحديث: أنَّ الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزاع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها، فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أُعدَّ له، ويكشف له عن ذلك، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا إلى ما أُعدَّ لهم ويحب الله لقاءهم، أي فيجزل لهم العطاء والكرامة؛ وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه، ويكره الله لقاءهم، أي يبعدهم عن رحمته وكرامته، ولا يريد ذلك بهم، وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم، وليس معنى الحديث أن سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراهتهم ذلك ولا أن حبه لقاء الآخرين حبههم ذلك بل هو صفة لهم.^(١)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٠/١٧). ويُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٦٠/١١).

[٦٢٥/٢٢٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: نا سَلْمَةُ بْنُ صَالِحِ الْأَحْمَرِ^(١)، عَنْ يَزِيدِ أَبِي خَالِدٍ^(٢)، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ.

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لا تَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أُعْلِمَكَ آيَةَ مِنْ سُورَةِ لَمْ تَزَلْ عَلَى أَحَدٍ قَلْبِي غَيْرَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ».

فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَلِمَ أُسْكُفَةُ الْبَابِ^(٣)، قَالَ: « يَا شَيْءُ تَسْتَفِجُ صَلَاتِكَ وَقِرَاءَتِكَ؟ »

قُلْتُ: بِ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ »^(٤).

قَالَ: « هِيَ هِيَ. ثُمَّ أَخْرَجَ رِجْلَهُ الْأُخْرَى ».

* لم يرو هذا الحديث عن ابن بُرَيْدَةَ إلا عَبْدُ الْكَرِيمِ، ولا عن عَبْدِ الْكَرِيمِ إلا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: سَلْمَةُ بْنُ صَالِحِ.

أولاً: - تَفْرِيجُ الْحَدِيثِ:

- أخرجه أبو أحمد الحاكم في "شعار أصحاب الحديث" (٤١)، قال: نا محمد بن عبد الرحمن الضَّيَّيْ، نا أحمد بن عليّ الأَبَّارِ، نا عليّ بن الجعد، نا سلمة بن صالح الأحمَر، عن يزيد بن أبي خالد، به.
- وأخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (١٢٢٥)، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (١١٨٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٠٢٣)، والثَّعْلَبِي في "تفسيره" (١٠٢/١)، مِنْ طُرُقٍ عن سلمة بن صالح، عن يزيد، به.
- بينما أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٦٣٠٦)، وأبو نُعَيْم في "تاريخ أصبهان" (١٨٧/٢)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَوْسُفَ يَعْقُوبَ بْنَ إِبراهيمِ الْقَاضِي، عن سلمة بن صالح، عن عبد الكريم أبي أمية، به.

(١) وقع بالأصل، برواية سلمة بن صالح، عن عبد الكريم، عن يزيد، بزيادة عبد الكريم بينهما، ولا أدري مَنْ هو عبد الكريم هذا! والحديث أخرجه أبو أحمد الحاكم في "شعار أصحاب الحديث" (٤١)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ الْأَبَّارِ، عن علي بن الجعد، عن سلمة بن صالح، عن يزيد، بدون ذكر عبد الكريم بينهما، فلعلها زيادة؛ بسبب انتقال البصر، ويؤكد ذلك كلام المُصَنِّفِ عقب الحديث، حيث قال: لم يروه عن عَبْدِ الْكَرِيمِ إلا يَزِيدُ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: سَلْمَةُ. ولم يذكر عبد الكريم هذا بين سلمة ويزيد، وأخرجه غير واحد كما هو واضح في التخرُّج، مِنْ طُرُقٍ عن سلمة بن صالح بدون ذكر عبد الكريم هذا، والله أعلم.

(٢) الحديث أخرجه أبو أحمد الحاكم في "شعار أصحاب الحديث" (٤١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٠٠٢٣)، والثَّعْلَبِي في "تفسيره" (١٠٢/١)، وفيه عندهم: عن يزيد بن أبي خالد، وبقيّة المُخْرِجِينَ للحديث ذكره كما في الأصل.

(٣) قال القاضي عياض في "مشارك الأئوار" (٤٨/١): أُسْكُفَةُ الْبَابِ: بضم الهمزة، وسكون السين، وضم الكاف، وتشديد الفاء، وهي عتبة السُّفلى. وقال ابن الأثير في "النهاية" (١٧٥/٣): العَبَّةُ في الأصل: أُسْكُفَةُ الْبَابِ.

(٤) سورة "الفاتحة"، آية رقم (١).

ثانياً - دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "بِقَّةَ حَافِظٌ مُتَّقَنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عَلِيُّ بْنُ الْجَعْفِ بْنِ عُيَيْدِ الْجَوْهَرِيِّ: "بِقَّةٌ ثَبَتَتْ"، تقدم في الحديث رقم (١٠٦).

(٣) سَلْمَةُ بِنْتُ صَالِحٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْأَحْمَرُ، الْكُوفِيُّ.

روى عن: يزيد أبي خالد، ومحمد بن المُنْكَدِر، وحمَّاد بن أبي سُليمان، وآخرين.

روى عنه: علي بن الجعد، وأحمد بن منيع، ومحمد بن الصَّبَّاح، وآخرون.

حاله: قال ابن عدي: حسن الحديث، ولم أر له متناً مُنْكَرًا، إنَّما أرى رُيْمًا يَهُمُّ في بعض الأسانيد.

_ وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال ابن معين، وأحمد: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: واهي الحديث، ذاهب

الحديث، لا يُكْتَبُ حديثه. وقال ابن عَمَّار، وأبو داود، والنَّسَائِيُّ، والذهبي في "المغني": متروك الحديث. وقال

ابن حَبَّان: يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات، لا يحل ذكر أحاديثه، ولا كتابتها إلا على جهة التعجب.

_ وقال ابن المديني: كان يروي عن حمَّاد أحاديث فيقلبها ولا يضبطها، كتبت عنه كثيرًا ورميت به. وقال

البخاري، وأبو حاتم: غَطَّوه في حمَّاد بن أبي سُليمان. فالحاصل: أنه "متروك الحديث".^(١)

(٤) يَزِيدُ، أَبُو خَالِدٍ، وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ.

روى عن: عبد الكريم بن أبي المخارق. روى عنه: سلمة بن صالح.

حاله: لم أقف على ما يُميزه، ولا على ترجمة له. فهو "مجهول العين".

(٥) عُبَيْدُ الْكَرِيمِ بِنْتُ أَبِي الْمُخَارِقِ، أَبُو أُمَيَّةَ الْمُعْتَمِرُ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك، ومجاهد، وسعيد بن جُبَيْر، وآخرين.

روى عنه: مالك، وحمَّاد بن سلمة، والسُّفْيَانَانِ، وطائفة.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن معين أيضاً، وأبو حاتم، والذهبي: ضعيف الحديث. وقال

أحمد: ليس بشيء، شبه المتروك. وقال أبو زرعة: لَيْتَنُ. وقال النَّسَائِيُّ، والدَّارِقُطْنِيُّ: متروك. وقال ابن عدي:

الضَّعْفُ بَيِّنٌ عَلَى كُلِّ مَا يَرَوِيهِ. استشهد به البخاري؛ قال الذهبي: وهذا يدل على أنه ليس بمطرح.

والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": "ضعيف".^(٢)

(٦) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْأَسْلَمِيِّ، أَبُو سَهْلٍ، الْمَرْزُوقِيُّ، قَاضِي مَرُو.

روى عن: أبيه، وعبد الله بن مُعْتَمَلِ الْمُرَنْبِيِّ، وعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، وآخرين.

روى عنه: عامر الشَّعْبِيُّ، وكَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، وعطاء الخُرَّاسَانِيُّ، وآخرون.

(١) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٨٤/٤، "الضعفاء" للنسائي (ص/١١٩)، "الجرح والتعديل" ١٦٥/٤، "المجروحين" ٣٣٨/١،

"الكامل" لابن عدي ٣٥٣/٤، "العلل" للدارقطني (١٣٢/٨٩/٢)، "المغني" ٣٩٦/١، "الميزان" ١٩٠/٢، "لسان الميزان" ١١٨/٤.

(٢) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٨٩/٦، "الجرح والتعديل" ٥٩/٦، "الكامل" لابن عدي ٣٧/٧، تهذيب الكمال ٢٥٩/١٨، تاريخ

الإسلام ٤٥٥/٣، "السير" ٨٣/٦، "الميزان" ٦٤٦/٢، تهذيب التهذيب ٣٧٨/٦، "التقريب" (٤١٥٦).

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي، والذهبي، وابن حجر: بَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "التقات".
وذكروا أنه أرسل عن جماعة، منهم: عُمر، وعائشة، وغيرهما. وروى له الجماعة. (١)

(٧) يَزِيدَةُ بِنْتُ الْحُصَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْمِيُّ.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: ابناه عبد الله وسليمان، وعبد الله بن عباس، وعامر الشَّعْبِي، وآخرون.
أسلم قبل بدر ولم يشهدا، ثم قدم على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بعد أحد، فشهد معه مشاهدته، وشهد الحديبية، وبيعة
الرضوان تحت الشجرة، وكان معه اللِّوَاء، واستعمله النبي ﷺ على صدقة قومه. وسكن المدينة، ثم انتقل إلى
البصرة، ثم انتقل إلى مرو، ومات بها. وروى له الجماعة. (٢)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ فيه: سلمة بن صالح "متروك الحديث"، وقد
انفرد به، فلم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تَابِعَهُ عَلَيْهِ، وَيَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ لَمْ أَعْرِفْهُ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ
رَوَى عَنْهُ غَيْرَ سَلْمَةَ بْنِ صَالِحٍ فَهُوَ "مَجْهُولُ الْعَيْنِ"، وَعَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمَخَارِقِ "ضَعِيفٌ".
قال البيهقي - عقب تخريجه للحديث -: إسناده ضَعِيفٌ. (٣)

وقال ابن كثير - عقب رواية ابن أبي حاتم -: هذا حديث غريب، وإسناده ضعيف. (٤)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه ابن أبي المخارق وهو ضعيف لسوء حفظه وفيه من لم أعرّفهم. (٥)

وقال السيوطي - بعد أن عزاه إلى الطبراني -: إسناده ضَعِيفٌ. (٦)

وقال الألباني: ضَعِيفٌ جَدًّا. (٧)

متابعات، وشواهد للحديث:

قال ابن كثير في "جامع المسانيد" (٩٢٤)، وابن حجر في "إتحاف المهرة" (٢٢٥٨): وعند الطبراني
من طريق أبي خالد، عن علقمة، عن سليمان، عن أبيه قال لي رسول الله ﷺ: "أَلَا أُتِيكَ بَابَةٌ لَمْ تُزَلْ عَلَى أَحَدٍ غَيْرِ
سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ غَوَّيْرِي: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾".

(١) يُنظَر: "التقات" للعجلي ٢٢/٢، "الجرح والتعديل" ١٣/٥، "التقات" لابن حبان ١٦/٥، "تهذيب الكمال" ٣٢٨/١٤،

"الكاشف" ٥٤٠/١، "جامع التحصيل" (ص/٢٠٧)، "تهذيب التهذيب" ١٥٨/٥، "التقريب" (٣٢٢٧).

(٢) يُنظَر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٧٥/١، "الاستيعاب" ١٨٥/١، "أسد الغابة" ٣٦٧/١، "الإصابة" ٥٣٣/١.

(٣) يُنظَر: "السنن الكبرى" للبيهقي حديث رقم (٢٠٠٢٣).

(٤) يُنظَر: "تفسير القرآن العظيم" (١٨٩/٦).

(٥) يُنظَر: "مجمع الزوائد" (١٠٩/٢).

(٦) يُنظَر: "الإتقان" (٢٦٨/١).

(٧) يُنظَر: "السلسلة الضعيفة" (١٢/٦١١/٦١١) حديث رقم (٥٧٧٩).

قُلْتُ: ولم أقف على إسناد في المطبوع من كتب الطبراني - على حد بحثي -، والله أعلم.

_ وأخرج الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد البغدادي في "أماليه" (٨٨)، وأبو العباس المُسْتَعْفَرِي في "فضائل القرآن" (٥٨٦)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٣٢٨)، مِنْ طَرِيقِ خَلَادِ بْنِ أَسْلَمٍ، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ لَيْثٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ -، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُغْفَلُ النَّاسُ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَمَا أَنْزَلَتْ عَلَى أَحَدٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سُلَيْمَانُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قال السيوطي: إسناده حسن^(١). قلت: بل في سنده لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صدوقٌ اختلط جداً، ولم يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ فَتَرِكْتُ^(٢). وقال الذهبي: فيه ضعف يسير من سوء حفظه، وبعضهم احتج به^(٣).

_ وأخرج الطبراني في "الأوائل" (٤١)، قَالَ: مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سُلَيْمَانٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قلت: وإسناده ضَعِيفٌ جَدًّا؛ فِيهِ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنْعَانِيُّ النَّقْفِيُّ، قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: شَيْخٌ دَجَّالٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَضَعُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كِتَاباً فِي التَّفْسِيرِ^(٤).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن ابن بريدة إلا عبد الكريم، ولا عن عبد الكريم إلا يزيد، تفرد به سلمة. قلت: ومما سبق في التحريج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

(١) يُنظر: "الإتقان" (٢٦٨/١).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٥٦٨٥).

(٣) يُنظر: "الكاشف" (١٥١/٢).

(٤) يُنظر: "المجروحين" (٢٤٢/٢)، "ميزان الاعتدال" ٢١١/٤.

[٢٢٦/٦٧٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزَبَانِ، قَالَ: نا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْجَعِيُّ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ

بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَمَا أَسْكُرَ كَثِيرَةٌ قَلِيلَةٌ حَرَامٌ » .

* لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا الأشجعي، تفرد به: مسروق.

هذا الحديث مداره على محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف عنه من عدة أوجه:

الوجه الأول: محمد بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ.

الوجه الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر ﷺ.

الوجه الثالث: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: محمد بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تفة حافظ مئقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مسروق بن المرزبان بن مسروق بن مغان، أبو سعيد الكندي.

روى عن: أبي عبد الرحمن الأشجعي، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرزازيان، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال صالح بن محمد،

والذهبي: صدوق معروف. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.^(٢)

(٣) غيب الله بن غيب الرحمن، ويقال: ابن عبد الرحمن، الأشجعي، أبو عبد الرحمن الكوفي.

روى عن: محمد بن عمرو بن علقمة، وسفيان الثوري، وشعبة، وآخرين.

روى عنه: مسروق بن المرزبان، وأحمد بن حنبل، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة مأمون. وقال أيضاً: ما كان بالكوفة أحد أعلم بسفيان من الأشجعي، كان أعلم

(١) الأشجعي: نسبة إلى أشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان، قبيلة مشهورة. ينظر: "اللباب" (٦٤/١).

(٢) ينظر: "الجرح والتعديل" ٣٩٧/٨، "الثقات" لابن حبان ٢٠٦/٩، "تهذيب الكمال" ٤٥٨/٢٧، "المغني" ٢٩٤/٢، "الميزان"

٩٨/٤، "تهذيب التهذيب" ١١٢/١٠، "التقريب، وتحريه" (٦٦٠٣).

به من عبد الرحمن بن مهدي، وغيره. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان راوياً للثوري. وقال الذهبي: إمامٌ ثبتٌ. وقال ابن حجر: ثقةٌ مأمونٌ، أثبت الناس كتاباً في الثوري.^(١)

٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، أَبُو الْحَسَنِ النَّيَّيْتُ الْمَدِينِيُّ.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وأبيه عمرو بن علقمة، وآخرين. روى عنه: أبو عبد الرحمن الأشجعي، والسفيانان، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه. وقال ابن حبان: يخطئ. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال الذهبي: صدوق. وفي "الميزان": شيخ، حسن الحديث، مكثرٌ عن أبي سلمة. وفي "التقريب": صدوق، له أوهام. وفي "مقدمة الفتح": صدوقٌ تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه. وروى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات، والباقرن. فحاصله: أنه "صدوق".^(٢)

٥) نافع مولى ابن عمر: ثقةٌ، ثبتٌ، فقيهٌ، مشهورٌ، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).

٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: صحابيٌّ، جليلٌ، مكثرٌ، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثانياً:- الوجه الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه بهذا الوجه جماعة:

- فأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٠٢٨)، وأحمد في "مسنده" (٥٨٢٠)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٢٦٨)، من طرق عن همام بن يحيى البصري - من أصح الأوجه عنه^(٣) -.
- وأحمد في "مسنده" (٤٦٤٤)، والنسائي في "السنن الكبرى" (٥٠٧٧)، ك/الأشربة، ب/تحريم كل شراب أسكر، وفي "الصغرى" (٥٥٨٧)، عن يحيى بن سعيد القطان.
- وأحمد في "مسنده" (٤٨٣١)، وابن أبي الدنيا في "ذم المسكر" (١٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٦٢١)، والدارقطني في "سننه" (٤٦٢٤)، من طرق عن معاذ بن معاذ التميمي.
- وأحمد في "مسنده" (٤٨٦٣)، وفي "الأشربة" (٧)، وابن ماجه في "سننه" (٣٣٩٠)، ك/الأشربة، ب/كل مسكر حرام، والنسائي في "الكبرى" (٥١٩١)، ك/الأشربة، ب/ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب المسكر، وفي "الصغرى" (٥٧٠١)، والطحاوي في "معاني الآثار" (٦٤٣٦)، من طرق عن يزيد بن هارون.
- والترمذي في "سننه" (١٨٦٤)، ك/الأشربة، ب/ما جاء كل مسكر حرام، من طريق عبد الله بن إدريس.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٢٣/٥، "الثقات" لابن حبان ١٥٠/٧، "تاريخ بغداد" ١٣/١٢، "تهذيب الكمال" ١٠٧/١٩، "الكاشف" ٦٨٤/١، "تهذيب التهذيب" ٣٥/٧، "التقريب" (٤٣١٨).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣١/٨، "الثقات" ٣٧٧/٧، "الكامل" لابن عدي ٤٥٥/٧، "التهذيب" ٢١٢/٢٦، "من تكلم فيه وهو موثق" (ص/٤٦١)، "الميزان" ٦٧٤/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٧٧/٩، "التقريب" (٦١٨٨)، "هدى الساري" (ص/٤٤١).

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٧٦/٢) مسألة (١٢١) و (٢٩٠/٩) مسألة (١٦٧).

- وأبو يَعْلَى في "مسنده" (٥٦٢٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (٨٥٩)، عن محمد بن عُبَيْدِ الطَّنَافِسيّ.
 - والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٦٤٣٥)، مِنْ طريق عبد الوهاب بن عطاء.
 - وابن حَبَّان في "صحيحه" (٥٣٦٩)، مِنْ طريق يزيد بن زُرَيْع التَّمِيمِيّ.
- كلهم (هَمَامٌ، ويحيى، ومُعَاذٌ، وابن هارون، وابن إدريس، والطنافسي، وعبد الوهاب، وابن زُرَيْع)، عن محمد بن عَمْرٍو، عن أبي سلمة، عن ابن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حُرْمٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».
- وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ، وقد رُوِيَ عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ، نحوه، وعن أبي سَلَمَةَ، عن ابن عَمَرَ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وكلاهما صَحِيحٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أحمد من طريق يحيى القطان):

- (١) يحيى بن سعيد بن فَرُوخ، أبو سعيد القطان: بَيَقَّةٌ، مُتَّوِّعٌ، حَافِظٌ، إِمَامٌ، قَدْوَةٌ. (١)
 - (٢) محمد بن عمرو بن عَفْقَمَةَ بن وَقَاصٍ: "صدوق"، تَقَدَّمَ في الوجه الأول.
 - (٣) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: بَيَقَّةٌ، مُكْتَبِرٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٣٢).
 - (٤) عبد الله بن عمر بن الخطَّاب ﷺ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبِرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).
- الثالث:- الوجه الثالث: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ.**
- أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٣٧٤٤)، قال: حَدَّثَنَا محمد بن بَشْرٍ، قال: حَدَّثَنَا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».
- والنسائي في "الكبرى" (٥٠٧٨)، ك/الأشربة، ب/تحريم كل شراب أسكر، عن يحيى القطان، به.
- والنسائي أيضاً في "الكبرى" (٥٠٧٩)، ك/الأشربة، ب/تحريم كل شراب أسكر، عن عَلِيِّ بن حُجْرٍ، قال: حَدَّثَنَا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «هِيَ أَنْ يُنْبَذَ فِي الدِّبَاةِ، وَالْمُرْتَبَةِ، وَالْقَبْرِ، وَالْحَتَمِ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».
- وقال الدارقطني في "العلل" (٢٩٠/٩/مسألة ١٧٦٧): رواه إسماعيل بن جَعْفَرٍ، وعيسى بن يُونُسَ، والمخاربيُّ، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بهذا اللَّفْظِ - أي بلفظ رواية إسماعيل بن جعفر عند النسائي -، وزاد المخاربيُّ فيه: " وَكُلُّ مُسْكِرٍ حُرْمٌ".

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (بإسناد النسائي من طريق يحيى القطان):

- (١) محمد بن المثنى بن عُبَيْدِ العَنَزِيّ: بَيَقَّةٌ، نَبِيْتُ. (٢)

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٥٥٧).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٦٢٦٤).

- ٢) يحيى بن سعيد بن فرُّوخ، أبو سعيد القَطَّان: "بَقَّةٌ، مُثَوَّنٌ، حَافِظٌ، إِمَامٌ، قَدْوَةٌ"، تقدَّم في الوجه الثاني.
 ٣) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص: "صدوق"، تقدَّم في الوجه الأول.
 ٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: "بَقَّةٌ، مُكْتَبٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٣٢).
 ٥) أبو هريرة ؓ: "صحابي، جليل، مُكْتَبٌ، حَافِظُ الصَّحَابَةِ"، تقدَّم في الحديث رقم (٨).

رابعاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ عِدَّةٍ أَوْجِهٍ:
 الوجه الأول: محمد بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر ؓ.

ولم يروه عن محمد بن عمرو بهذا الوجه إلا أبو عبد الرحمن الأشجعي، فقدَّره به عنه مسروق بن المَرْزُبَانِ - قاله الطبراني -؛ ومسروق هذا "صدوق"، له أوهام"، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه.

بالإضافة إلى أَنَّ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْوَجْهِ قَدْ أَعْلَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ جِهَتَيْ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ:

_ أَمَّا مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، فَقَالَ: حَدَّثَ بِهِ مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، عَنِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ نَافِعٍ، وَهُوَ وَهْمٌ. وَالصَّحِيحُ: عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ أَيْضًا، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ.

_ وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَتْنِ، فَقَالَ - حِينَ سُئِلَ عَنِ حَدِيثِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا أَسْكُرُ كَثِيرُهُ فَنَلِيلُهُ حَرَامٌ " - : لَيْسَ هَذَا اللَّفْظُ بِمَحْفُوظٍ عَنِ نَافِعٍ، وَالْمَحْفُوظُ: " كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ " .

رواه أيوب، وعبيد الله، ومالك، وابن عجلان، وإبراهيم الصائغ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وليث بن أبي سليم، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: " كُلُّ مُسْكِرٍ حَرْمٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ " .^(١)

الوجه الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر ؓ.

بينما رواه عن محمد بن عمرو بهذا الوجه جماعة - كما سبق في التخریج -، بأسانيد صحيحة.

وهذا الوجه رجَّحه الترمذي، والدَّارِقُطْنِيُّ فِي "العلل" - كما سبق نقل ذلك عنهما -.

وقد روى عن يحيى بن سعيد القَطَّانِ بِالْوَجْهِينِ الثَّانِي والثَّالِثِ - كما سبق في التخریج -.

الوجه الثالث: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ؓ.

ورواه عن محمد بن عمرو بهذا الوجه أيضاً جماعة - كما سبق في التخریج -، وَرَجَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" - كما سبق نقل ذلك عنه -.

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: وَعِنْدَ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي هَذَا أَحَادِيثٌ، مِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا يَرْوِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو أَيْضًا، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الرَّهْرِيُّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ عَائِشَةَ - وَسَيَأْتِي ذِكْرَهُ فِي الشُّوَاهِدِ -، عَنِ النَّبِيِّ

(١) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِيِّ (١٣/٨٥/مسألة ٢٩٧٢).

ﷺ، وكُلُّهَا مَحْفُوظَةٌ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ. (١) وقال في موضع آخر: والأقَابِيلُ الثَّلَاثَةُ مَحْفُوظَةٌ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ. (٢)
 وبهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي، والثالث محفوظان عن محمد بن عمرو، كما قال الإمام الترمذي،
 والدَّارِقُطْنِي؛ وَأَمَّا الْوَجْهَ الْأَوَّلُ فَهُوَ وَهْمٌ مِنْ مَسْرُوقٍ، كما قال الإمام الدَّارِقُطْنِي رحمه الله تعالى، والله أعلم.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذًّا"؛ لِمُخَالَفَةِ مَسْرُوقِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ النَّقَاتِ عَنِ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

تتبيه: إذا كان هذا الحديث غير محفوظ من طريق محمد بن عمرو عن نافع، فقد صحَّ الحديث من أوجه
 أخرى عن نافع، منها:

_ ما أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/٢٠٠٣)، ك/الأشربة، ب/بيان أن كلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ وَأَنَّ كُلَّ
 حَمْرٍ حَرَامٌ، بسنده من طريق أبيوب السخيتاني، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ،
 وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَفَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ».

_ وأيضاً عند مسلم في "صحيحه" (٢/٢٠٠٣)، ك/الأشربة، ب/بيان أن كلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، بسنده من
 طريق موسى بن عقیبة، عن نافع، عن ابن عمر، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

_ وعند مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٠٣)، ك/الأشربة، ب/بيان أن كلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، بسنده من طريق
 عبید الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ حَمْرٍ حَرَامٌ».

ب- الحكم على الحديث من وجهه الرابع:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِالْوَجْهِينِ الثَّانِي والثالث "إسناده حسن"، فمدار أسانيدهما على محمد بن عمرو
 بن علقمة، وهو "صدوق" حسن الحديث.

قال الإمام الترمذي - بعد تخريجه للحديث بالوجه الثاني -: هذا حديث حسن.

قلت: وللحديث متابعات عن ابن عمر أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" - سبق ذكرها -، وله شواهد
 في "الصحيحين"، وغيرهما، نذكر منها ما يلي:

شواهد للحديث:

▪ أخرج البخاري في "صحيحه" (٢٤٢)، ك/الوضوء، ب/لا يجوز الوضوء بالثبيذ، ولا المسكر، وأيضاً
 برقم (٥٥٨٥ و ٥٥٨٦)، ك/الأشربة، ب/الحمر من العسل، وهو البتع، ومسلم في "صحيحه" (٢٠٠١)،

(١) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِي (٧٦/٢/ مسألة ١٢١).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِي (٢٨٩/٩-٢٩١/مسألة ١٧٦٧).

ك/الأشربة، ب/بيان أن كلَّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ وأنَّ كلَّ حَمْرٍ حَرَامٌ، مِنْ طَرَفٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ، قَالَ: « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ ».

▪ وقال الترمذي - بعد تخريجه للحديث بالوجه الثاني -: وفي الباب عن عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَالْأَشْجِ الْعُصْرِيِّ، وَمَيْمُونَةَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَقَيْسَ بْنَ سَعْدٍ، وَالنُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، وَمُعَاوِيَةَ، وَوَائِلَ بْنَ حُجْرٍ، وَقُرَّةَ الْمُرَيْبِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، وَيَزِيدَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، ﷺ.

▪ وأخرج الإمام الترمذي في "سننه" (١٨٦٥)، ك/الأشربة، ب/ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام، عن ابن المُكْدِرِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَفَلِيلُهُ حَرَامٌ ».

وقال الترمذي: وفي الباب عن سَعْدٍ، وَعَائِشَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابْنَ عَمَرَ، وَخَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ.

▪ وأخرج النَّسَائِيُّ فِي "السنن الكبرى" (٥٠٩٧)، ك/الأشربة، ب/تحريم كل شراب أسكر كثيره، قال: أخبرنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَفَلِيلُهُ حَرَامٌ ».

قلت: وعليه، فالحديث بمتابعاته وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا الأشجعي، تفرد به مسروق.

قلت: وبالنظر في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، لكنّه مُقَيَّدُ بِرَوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ نَافِعٍ، فَلَمْ يَرَوْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا الْأَشْجَعِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ مَسْرُوقٌ.

بينما رواه جماعة عن محمد بن عمرو، لكن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، وأبي هريرة.

[٢٢٧/٢٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِيَّابٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ، حَدَّثَنِي ابْنُ سَعِيدٍ

الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: مَتَى كُنْتُمْ تَصَلُّونَ الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: وَالشَّمْسُ بَيضاءُ نَبِيَّةٌ.

* لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا عبد الله .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤١١٣)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ الرَّازِيِّ، نَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِيَّابٍ، بِهِ.
- وابن عدي في "الكامل" (٣١٣/٥)، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، عَنِ مُؤَمَّلِ بْنِ إِيَّابٍ، بِهِ.
- وقال ابن عدي: وهذا الحديث لا يرويه، عن يحيى بن سعيد غير عبد الله بن ميمون.
- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٤٨)، ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت العصر، ومُسلَّم في "صحيحه" (٤/٦٢١)، ك/الصلاة، استحباب التكبير بالعصر، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: « كَمَا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَتَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ ».
- _ والبخاري في "صحيحه" (٥٥٠)، ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت العصر، مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَمَةً حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَرَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَمَةً .
- _ والبخاري أيضاً في "صحيحه" برقم (٥٥١)، ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت العصر، ومُسلَّم في "صحيحه" (٣/٦٢١)، ك/الصلاة، استحباب التكبير بالعصر، بسنده مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: « كَمَا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَمَةً ».
- _ وأخرجه مُسلَّم في "صحيحه" (١/٦٢١)، ك/الصلاة، استحباب التكبير بالعصر، بسنده مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِلَفْظِ رِوَايَةِ شُعَيْبٍ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "بَقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقَنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) مؤمَّل بن إِيَّاب بن عبد العزيز بن قفل الرِّبَعِيِّ، أبو عبد الرحمن، الكوفي.
- روى عن: عبد الله بن ميمون، وعبد الرزاق الصُّنْعَانِيُّ، ومحمد بن عُبيدِ الطَّنَافِسيِّ، وآخرين.
- روى عنه: أبو حاتم، وأبو داود، والنَّسَائِيُّ، وأحمد بن علي الأَبَّار، وآخرون.
- حاله: قال ابن الجُنَيْدِ: سئل عنه ابن معين فكأنه ضعفه. وقال أبو حاتم، والذهبي في "الكاشف": صدوق.
- وقال النَّسَائِيُّ، والذهبي: بَقَّةٌ. وقال مسلمة بن قاسم: بَقَّةٌ صدوق. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال ابن

حجر: صدوق له أوهام. فالحاصل: أنه "بِقَّة". فقد انفرد ابن الجُنَيْد بنقل تضعيفه عن ابن معين.^(١)

(٣) عَيْدُ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ دَاوُدَ الْقَدَّاحِ الْمَخْزُومِيِّ، مَوْلَاهُمُ الْمَكِّيِّ.

روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، وجعفر بن محمد بن علي، وعبد العزيز بن أبي رَوَاد، وآخرين.

روى عنه: مُؤَمَّلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وإبراهيم بن المُنْذِر، وإسماعيل بن أبي خالد، وآخرون.

حاله: قال البخاري: ذاهب الحديث. وقال أبو حاتم: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال ابن حَبَّانَ: يَرَوِي الْمَقْلُوبَاتِ، لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال الحاكم: روى عن عبيد الله بن عمر أحاديث موضوعة. وقال ابن حجر: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، مَثْرُوكٌ.^(٢)

(٤) يحيى بن سعيد الأنصاري: "بِقَّةٌ، ثَبَّتْ، حَافِظٌ، فَتِيهٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧).

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ ضَعِيفٌ جَدًّا؛ فِيهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ "مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، مَثْرُوكٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ - كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ عَدِي -، وَلَمْ أَفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَنْ تَابَعَهُ بِرَوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ: وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ فَقَدْ سَبَقَ ذَكَرَهُ فِي التَّخْرِيجِ مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ، وَمِنْ طَرُقٍ عِدَّةٍ عَنِ الرَّهْزِيِّ عَنِ أَنَسِ، فِي "الصَّحِيحِينَ". وَلِلْحَدِيثِ جَمَلَةٌ مِنَ الشَّوَاهِدِ فِي "الصَّحِيحِينَ"، نَذَرَ بَعْضُهَا مِنْهَا عَلَى النُّحُوِّ التَّالِي:

شواهد للحديث:

_ أخرج الإمام مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٦١٣)، ك/الصلاة، ب/أوقات الصلوات الخمس، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ: «صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ - يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ -، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِاللَّاحِظَيْنِ، ثُمَّ أَمَرَ، فَأَقَامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَ، فَأَقَامَ الْمَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَبِعَةٌ بِيَضَاءِ بَيْتِهِ... الْحَدِيثُ».

_ والبخاري في "صحيحه" (٥٤٤)، ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت العصر، ويرقم (٣١٠٣)، ك/فريض الخمس، ب/ما جاء في بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، ومُسلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٦١١)، ك/الصلاة، ب/أوقات الصلوات الخمس، عن عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي الْمَصْرَ، وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا».

قال الترمذي: حَدِيثٌ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٧٥/٨، "الثقات" ١٨٨/٩، "تاريخ بغداد" ٢٣٥/١٥، "تاريخ دمشق" ٢٥٣/١١، "تهذيب الكمال" ١٨٠/٢٩، "الكشاف" ٣١٠/٢، "تاريخ الإسلام" ٢١٩/٦، "الميزان" ٢٢٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٢٨٢/١٠، "التقريب" (٧٠٣٠).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٠٦/٥، "الجرح والتعديل" ١٧٢/٥، "المجروحين" ٢١/٢، "الكامل" لابن عدي ٣١٣/٥، "تهذيب الكمال" ١٩٨/١٦، "السير" ٣٢٠/٩، "تهذيب التهذيب" ٤٩/٦، "التقريب" (٣٦٥٣).

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ: عُمَرُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَائِشَةُ، وَأَنْسُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ: تَعْجِيلَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَكِرْهَهَا تَأْخِيرَهَا.

ويه يقول عبدُ الله بن المُبارك، والشَّافعيُّ، وأحمدُ، وإسحاقُ.^(١)

_ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٢٤٨٥)، ك/الشركة، ب/الشركة في الطَّعَامِ وَاللَّيْثِ وَاللَّيْثِ وَاللَّيْثِ وَاللَّيْثِ وَاللَّيْثِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٦٢٥)، ك/الصلاة، استحباب التَّكْبِيرِ بِالْعَصْرِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ، قَالَ: «كُنَّا نَصَلِّي الْمَصْرَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نُحَرُّ الْجُرُورَ، نَقْسَمُ عَشْرَ قَسَمٍ، ثُمَّ نُطْبَعُ، فَتَأْكُلُ لِحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ».

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا عبد الله.

قلت: ممَّا سبق في التَّخْرِيجِ يَبَيِّنُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

وقد وافقه على ذلك الإمام ابن عدي، فقال - بعد أن أخرج الحديث - وهذا الحديث لا يرويه، عن يحيى

بن سَعِيدٍ غَيْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ.^(٢)

(١) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (١٥٩).

(٢) يُنظَرُ: "الكامل" لابن عدي (٣١٣/٥).

[٢٢٨/٢٢٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسْرَحٍ ^(١) الْحَرَائِيَّ ^(٢)، قَالَ: نا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ

حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« لا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالْذُّنْيَا لَكُمُ بْنُ لُكَمٍ ^(٣) . »

* لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا حفص، تفرد به: مخلد.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٧٢٧)، بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد الأبار، به.
- وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٦٧٢١)، عن أحمد بن خالد بن عبد الملك، عن عمه الوليد بن عبد الملك، بهذا الإسناد، ولفظه: " لا تَنْتَضِي الذُّنْيَا حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ لُكَمِ بْنِ لُكَمٍ " .

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بِقَّةَ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) الوليد بن عبد الملك بن مُسْرَحٍ، أبو وَهَبِ الْحَرَائِيَّ.
روى عن: مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَطَاءِ الْحَرَائِيَّ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ، وآخرين.
روى عنه: أحمد الأبار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وآخرون.
- حاله: قال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن حبان: مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ إِذَا رَوَى عَنِ النَّبَّاتِ. فحاصله: "بِقَّةٌ" ^(٤).
- (٣) مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ. أبو يحيى، ويُقال: أَبُو خَدَّاشٍ، ويُقال: أَبُو الْحَسَنِ، ويُقال: أَبُو خَالِدِ الْحَرَائِيَّ.
روى عن: حفص بن ميسرة، وسفيان الثوري، وابن جريج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.
روى عنه: الوليد بن عبد الملك بن مُسْرَحٍ، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وآخرون.
- حاله: قال ابن معين، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، والذهبي: بِقَّةٌ. وقال أحمد: لا بأس به، كتب عنه،

(١) بالأصل مسروح، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "المختارة" للضياء (٢٧٢٧)، و"مجمع البحرين" (٤٤٧٤). ويُنظر: "الموتلف والمختلف" للذارقطني (٢٠٩٦/٤)، "الإكمال" لابن ماكولا (٢٥١/٧)، وضبطه بضم الميم، وفتح السين المهملة، وتشديد الزاء، وتبعه على ذلك ابن ناصر الدين في "توضيح المشتبه" (١٦٣/٨)، وابن حجر في "تصبير المنتبه" (١٢٩٠/٤).

(٢) الْحَرَائِيَّ: بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَتَشْدِيدِ الزَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا نُونٌ، نَسَبَةٌ إِلَى حَرَائِ، وَهِيَ مَدِينَةٌ بِالْجَزِيرَةِ، وَهِيَ مِنْ بِنَارٍ مُضَرٌّ عَلَى الصَّحِيحِ. يُنظر: "اللباب" (٣٥٣/١).

(٣) قال ابن الأثير في "النهاية" (٢٦٨/٤): اللَّكْعُ عِنْدَ الْعَرَبِ: الْعَبْدُ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي الضَّمَقِ وَالذَّمِّ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: لَكَعٌ، وَلِلْمَرْأَةِ: لِكَاعٌ. وَقَدْ لَكَعَ الرَّجُلُ لَكَعًا فَهُوَ أَلْكَعُ، وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ فِي النَّدَاءِ، وَهُوَ اللَّئِيمُ، وَقِيلَ: الْوَسَخُ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّغِيرِ.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٠/٩، "النفقات" لابن حبان ٢٢٧/٩، "تاريخ الإسلام" ٩٥٩/٥.

وكان يَهُمُّ. وقال السَّاجِي: كان يَهُمُّ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ. وذكره ابن حَبَّان في "التقَات". وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": مُجَمَّعٌ عَلَى تَقَّتِهِ. وفي "الميزان": صدوقٌ مشهورٌ، وذكر أنَّه وصل حديثاً أرسله النَّاسُ. وروى له الجماعة سوى الترمذي. فحاصله: أَنَّهُ يَتَّقُهُ، فمن مِّنَ التَّقَاتِ من لا يَهُمُّ؟! (١)

٤) حَفْصُ بن مَيْسَرَةَ العُقَيْلِيُّ، الصَّنْعَانِيُّ: يَتَّقُهُ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٤).

٥) يحيى بن سعيد الأنصاري: يَتَّقُهُ، نَبِيْتُ، حافظٌ، فقيهٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٧).

٦) أنس بن مالك ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته".

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، رجاله رجال الصحيح، غير الوليد بن عبد الملك بن مُسَرَّح، وهو يَتَّقُهُ". (٢)

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنِّفِ ﷺ على الحديث:

قال المُصَنِّفُ ﷺ: لم يَرَوْ هذا الحديث عن يحيى إلا حَفْصٌ، تَفَرَّدَ بِهِ: مَخْلَدٌ.

مِمَّا سبق في التخريج يَتَّضح صحة ما قاله المُصَنِّفُ ﷺ، وتفرَّد حَفْص بن مَيْسَرَةَ عن يحيى بن سعيد الأنصاري لا يضر، لكونه تَقَّةً، ولم يظهر في هذه الرواية ما يدل على وهمه فيها، والله أعلم.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٤٧/٨، "التقَات" لابن حَبَّان ١٨٦/٩، "تاريخ دمشق" ١٧٢/٥٧، "تهذيب الكمال" ٣٤٤/٢٧، "الكاشف" ٢٤٩/٢، "تاريخ الإسلام" ١٢٠٤/٤، "الميزان" ٨٤/٤، "تهذيب التهذيب" ٧٧/١٠، "التقريب" (٦٥٤٠).
(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٢٦-٣٢٥/٧).

[٦٢٩/٢٢٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ النَّيْسَابُورِيِّ^(١)، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلَيْحَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ.

عَنِ الْمِرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَتِهِ، فَقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْخِيَانَةَ، فَإِنَّهَا بَسَّتِ الْبِطَانَةَ، [وإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّهُ ظَلَمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ]»^(٢)، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّعْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الشُّعْ، حَتَّى سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ» .
* لَا يُرَوَى عَنْ الْمِرْمَاسِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٥٣٨)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَيْمَارُ، بِهِ.
▪ وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (١٦٧/٢ و ١١٣/٨)، وأبو داود في "سننه" (١٩٥٤)، ك/المناسك، ب/مَنْ قَالَ: حَطَبَ يَوْمَ النَّحْرِ، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٣٨٧٥)، وفي "النقات" (٤٣٧/٣)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٥٣٣/٢٠٣/٢٢) - ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (١٦٤/٣٠) - وابن عدي في "الكمال" (٤٨١/٦)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النبي ﷺ وآدابه" (٤٦٤)، كلهم من طريق هشام بن عبد الملك أبي الوليد الطيالسي، قال: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمِرْمَاسُ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: أَبْصَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي مُرْدِيٍّ وَرَأَاهُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ، وَأَنَا صَبِيٌّ صَغِيرٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْمُضْبَاءِ يَوْمَ الْأَضْحَى بِمِى. وَزَادَ عَدَدُ الطَّبْرَانِيِّ قَوْلَهُ: فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ: «ارْتُمُوا الْجِمَارَ بِسِلِّ حَصَى الْخَدْفِ» .

- _ وابن سعد في "الطبقات" (١٦٧/٢ و ١١٣/٨)، وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٥٨٦٠) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في "الأحاد" (١٢٥٢) -، وأحمد في "مسنده" (١٥٩٦٩)، عن أبي النَّضْرِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ.
- _ وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (١٥٩٦٨)، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.
- _ وأحمد أيضاً في "مسنده" (٢٠٠٧٤)، قال: حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِيّ.
- _ وأحمد في "مسنده" (٢٠٠٧٥)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ التَّمِيمِيُّ.
- _ والبخاري في "تاريخه" (٢٤٦/٨)، وأبو نُعَيْمٍ فِي "الصحابة" (٣٠٤٨)، عن عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ بن عَاصِمِ.
- _ والسَّاسِيُّ فِي "السنن الكبرى" (٤٠٨٠)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَزْرَوَانَ الْخَزَاعِيِّ.

(١) النَّيْسَابُورِيُّ: يَفْتَحُ الثُّونَ، وَسُكُونُ الْبَاءِ، وَفَتْحُ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونُ الْأَلْفِ، وَضَمُّ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبَعْدَهَا وَاوٌ وَزَاوٌ، هَذِهِ التَّسْبِئَةُ إِلَى نَيْسَابُورٍ، وَهِيَ أَحْسَنُ مَدَنِ خُرَاسَانَ وَأَجْمَعُهَا لِلْخَيْرَاتِ. يُنْظَرُ: "النَّبَاب" (٣٤١/٣).
(٢) مَا بَيْنَ الْعُقُوفَتَيْنِ تَكَرَّرَتْ بِالْأَصْلِ، وَالحَدِيثُ فِي "مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ" (٢٥٥٩).

_ وأبو يعلى في "المعجم" (٢٢٤) - ومن طريقه ابن حبان في "الثقات" (٦٢/٧ و ٥٦/٨)، وابن عدي في "الكامل" (٤٨١/٦)، وأبو الفتح الأزدي في "المخزون في علم الحديث" (٧٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٤٧/٤٣)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٨١/١٤)، وفي "الميزان" (٩١/٣)، والعراقي في "الأربعون العشارية" (٣٩) -، قال: حدَّثنا عبد الله بن بكَّارٍ بالبصرة.

_ وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٩٥٣)، من طريق أبي محمد النضر بن مُحَمَّـمِ اليمامي.

_ وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢١٠/٣)، من طريق أحمد بن إسحاق الحَضْرَمِيِّ.

تسعتهم (هاشم، والقَطَّان، وبهز، وعبد الصمد، وعاصم، وعبد الرحمن، وابن بكار، والنضر، وأحمد بن إسحاق) عن عكرمة بن عَمَّار، بنحو رواية هِشَام بن عبد الملك.

وقال الحافظ ابن حجر - في ترجمة الهُزَمَّاس بن زياد -: وروى حديثه أبو داود وغيره بإسنادٍ صحيح.^(١)

وقال الذهبي، والعراقي - عقب تخريجهما للحديث من طريق عبد الله بن بكَّار، عن عكرمة بن عَمَّار -: هذا حديثٌ حسنٌ. قلتُ: وذلك لأجل عبد الله بن بكار.^(٢)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "بِقَّةُ حَافِظٌ مُتَّقٍ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) أحمد بن نصر بن زياد القرشي، أبو عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيِّ المَقْرئِ الفقيه الزاهد.

روى عن: عبد الله بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَةَ، وأحمد بن حَنْبَلٍ، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرين.

روى عنه: أحمد الأَبَّار، والترمذي، والنسائي، والبخاري، ومسلم - خارج "الصحيح" -، وآخرون.

حاله: قال أحمد بن سَيَّار، وأبو أحمد القَرَاء: بَقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال النسائي: بَقَّةٌ. وأثنى عليه أبو بكر بن خَزِيمَةَ - وكان ابن خزيمة يثقُّه على يديه - . وقال ابن حبان: كان من خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ، وأصلب أهل بلده في السُّنَّة، ومنه تعلم محمد بن إسحاق أصول السُّنَّة. وقال الخليلي: بَقَّةٌ مُتَّقٍ عليه. وقال الحاكم: فقيه أهل الحديث. وقال الذهبي: بَقَّةٌ مَأْمُونٌ نَبِيلٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ. وقال ابن حجر: بَقَّةٌ فقيهٌ حَافِظٌ.^(٣)

(٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلَيْحَةَ، أبو محمد النَّيْسَابُورِيُّ.

روى عن: عكرمة بن عَمَّار، وشُعْبَةَ، والثَّوْرِيَّ، وَنَهْشَل بن سَعِيد، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن نصر النَّيْسَابُورِيِّ، وأحمد بن حرب الزاهد.

حاله: قال الحاكم: الغالب على رواياته المَنَّاكِرُ. وقال ابن دقيق العيد: أوهى أسانيد الخراسانيين عبد الله

(١) يُنظر: "الإصابة" (٢١٦/١١).

(٢) فعبد الله بن بكَّار، هذا؛ ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي: رَوَى عَنْهُ أَبُو يَعْلَى الموصلي، وهو من كبار شيوخه. يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٦٢/٧، و"تاريخ الإسلام" (٨٤٧/٥).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧٩/٢، "الثقات" لابن حبان ٢١/٨، "تاريخ دمشق" ٤٥/٦، "تهذيب الكمال" ٤٩٨/١، "تاريخ الإسلام" ١٠٧٢/٥، "تهذيب التهذيب" ٨٦/١، "التقريب" (١١٧).

بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَة، عن نَهْشَل بن سعيد، عن الضَّحَّاك، عن ابن عَبَّاس. وفي "لسان الميزان": اجتمع بعبد الرحمن بن مهدي فخطأه في حديثين.^(١)

٤) عِكْرَمَة بن عَمَّار العِجْلِيُّ اليمامي، أبو عَمَّار. عَدَّاه في صِغَار التابعين.

روى عن: الهزْماس بن زياد، وإياس بن سلمة الأكوخ، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَة، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون. حاله: قال ابن معين، والعجلي، وأبو داود، وابن عَمَّار، والدَّارَقُطْنِي: نَقَّه. وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا نَقَّه نَبْتًا. وقال يعقوب بن شيبة: نَقَّه نَبْتًا. وقال ابن عدي: مستقيم الحديث إذا روى عنه نَقَّه.

_ وقال أحمد: مضطرب الحديث عن غير إياس بن سلمة، وكان حديثه عن إياس صالح، وحديثه عن ابن أبي كثير مضطرب. وقال البخاري: مضطرب في حديثه عن ابن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب. وقال أبو حاتم: كان صدوقًا، ورُبَّمَا وَهَمَ في حديثه، ورُبَّمَا نَلَسَ، وفي حديثه عن ابن أبي كثير بعض الأغاليط. وقال أبو داود: في حديثه عن ابن أبي كثير اضطراب. وقال النسائي: ليس به بأس، إلا في حديثه عن ابن أبي كثير. وقال ابن حبان: روايته عن يحيى بن أبي كثير فيها اضطراب، كان يُحَدِّثُ مِنْ غير كِتَابِهِ.

_ وقال الذهبي: نَقَّه، إلا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ بغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب. وذكره في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين.

_ فالحاصل: أَنَّهُ نَقَّه، إلا في روايته عن يحيى بن أبي كثير، فَضَعِيفَةٌ؛ لِاضْطِرَابِهِ فِيهَا.^(٢)

٥) الهزْماس بن زياد، أَبُو حُدَيْرِ النَّبَاهِلِيُّ، البَصْرِيُّ، له صحبة.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: حنبل بن عبد الله، وعكرمة بن عَمَّار.

وهو آخر مَنْ مات مِنْ الصحابة باليمامة. وروى له أبو داود، والنسائي.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

■ مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل عبد الله بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَة، قال الحاكم: الغالب على رواياته المتناكير.

وقد انفرد بزيادة في الحديث عن عكرمة بن عَمَّار، لم يُتابعه عليها أحد؛ فلقد رواه عَشْرَةً مِنْ الرواة، فيهم: يحيى بن سعيد القَطَّان، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وعبد الرحمن بن غَرْوَان، وغيرهم مِنْ الثقات، كلهم عن عكرمة بن عَمَّار، بدون هذه الزيادة، وهي قوله: « **إِيَّاكُمْ وَالْحَيَاةَ، فَإِنَّمَا سَبَسَ الْبِطَانَةَ، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّهُ ظَلَمَاتُ يَوْمٍ** »

(١) يُنظَر: "الافتراح في بيان الاصطلاح" لابن دقيق العيد (ص/٢٦١)، "المغني" ٤٩١/١، "تاريخ الإسلام" ٩٩/٥، "الميزان"

٤٥٤/٢، "النكت على ابن الصلاح" ٤٠٢/١، "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٥٠٠/١)، "لسان الميزان" ٥١٣/٤.

(٢) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ١٠/٧، "الثقات" ٢٣٣/٥، "الكامل" ٤٧٨/٦، "تاريخ بغداد" ١٨٥/١٤، "التهذيب" ٢٥٦/٢٠،

"الكشاف" ٣٣/٢، "الميزان" ٩١/٣، "تهذيب التهذيب" ٢٦٣/٧، "طبقات المدلسين" (ص/٤٢)، "التقريب" (٤٦٢).

(٣) يُنظَر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٢١٠/٣، "الاستيعاب" ١٥٤٨/٤، "أسد الغابة" ٣٦٧/٥، "الإصابة" ٢١٦/١١.

الْقِيَامَةِ، وَيَأْتِكُمُ الشُّعْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الشُّعْ، حَتَّى سَنَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ».

لذا قال الإمام الطبراني رحمه الله: لا يُروى هذا الحديث عن الهرمّاس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أحمد بن نصر. قلت: أي بهذه الزيادة - كما سيأتي بيانه -.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَة، وهو ضعيف^(١).

وقال الألباني: ضَعِيفٌ؛ لأجل عبد الله بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَة؛ قال الحاكم: "الغالب على رواياته المناكير". وحطّاه عبد الرحمن بن مهدي في حديثين - كما ذكر الحافظ في "اللسان" -.

قلت (الألباني): ولعل أحدهما هذا الحديث؛ فقد خالفه أبو الوليد الطيالسي فقال: أخبرنا عكرمة بن عمار: قال: حدثني الهرمّاس بن زياد الباهلي، قال: أبصرتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله وأبي مُردِيَةَ ورأتهُ على جملٍ لَهُ، وَأَنَا صَبِيٌّ صَغِيرٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يَحْتَبُ الدَّامَ عَلَى نَاقَتِهِ الضُّبَابِ يَوْمَ الأَضْحَى بِمِى. فمخالفته لهؤلاء في زيادته هذه الخطبة تدل على نكارتها.

وجاءت الخطبة عن جمع من الصحابة، منهم: جابر، وأبو هريرة، وابن عمرو، بدون حديث الترجمة^(٢).

- قلت: والحديث بدون هذه الزيادة، قد صحَّحَ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى كَثِيرَةً عَنْ عَكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.
- وأمّا الزيادة التي في الحديث فقد صحَّتْ مِنْ أَحَادِيثٍ أُخْرَى، مِنْهَا:

_ ما أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (٢٥٧٨)، ك/البر والصلة، ب/تحريم الظلم، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّعْ، فَإِنَّ الشُّعْ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَنَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ».

_ وأخرج ابن حبان في "صحيحه" (١٠٢٩)، بإسناد صحيح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ، فَإِنَّهُ بَسَسَ الضَّجِيمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّهَا بَسَّتِ الْبَطَانَةَ».

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لا يروى عن الهرمّاس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أحمد بن نصر.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتبيّن صحة ما قاله المصنّف رحمه الله، مع العلم أنّ مراد الطبراني: أي لا يروى بهذا المتن - أي بطوله - عن الهرمّاس إلا بهذا الإسناد؛ وإلا فقد رواه جماعة عن عكرمة بن عمّار، لكن مختصراً، بدون الزيادة التي تفرد بها ابن مُلَيْحَة، والله أعلم.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٣٥/٥).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٤/٣٦٧-٣٦٨/برقم ٦٦٥٣).

[٦٣٠/٢٣٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَائِشَةَ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ، فَقَالَ: «أَمَا بَعْدُ» .

* لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا حمّادٌ .

أولاً- تخريج الحديث:

▪ أخرجه عبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٣١٨) -، وأبو عوانة في "المستخرج" (١/٣٩٨٦)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَارِمِ السُّدُوسِيِّ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلُوا أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ سِرِّهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى الْفِرَاشِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَصُومُ وَلَا أَفْطِرُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا فَحَمِدَ اللَّهَ ﷻ وَأَثَمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، لِكُلِّهِمْ أَصُومٌ وَأَفْطَرُ، وَأَنَامُ وَأَصَلِّي، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» .

ثانياً- دراسة الإسناد:

١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تقّة حافظٌ مُتَّقِنٌ زاهدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٠٨).

٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ، المعروف بابن عائشة: "تقّةٌ جَوَادٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٧).

٣) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارِ البصري: "تقّةٌ عابِدٌ"، أثبت الناس في ثابتٍ، تقدّم في الحديث رقم (١٠٢).

٤) ثَابِتُ بْنُ أَنَسِ البُنَّانِيُّ: "تقّةٌ عابِدٌ، صَحِبَ أَنَسَ أَرْبَعِينَ سَنَةً"، تقدّم في الحديث رقم (٨٣).

٥) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صحابيٌّ، جليلٌ، مكثرٌ، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديثَ بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"؛ وحمّاد بن سلمة مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي ثَابِتٍ، فلا يَضُرُّ تَقَرُّدَهُ بالحديث عن ثابتٍ، والله أعلم.

رابعاً- النظر في كلام المصنّف:

قال المصنّف: لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا حمّادٌ.

قلت: وممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحّة ما قاله المصنّف.

[٢٣١/٦٣١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ، قَالَ: نَا هَارُونَ بْنُ حَبَّانَ الرَّقِّيُّ، قَالَ: نَا خُصَيْفٌ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْأَمْنُ وَالْعَافِيَةُ شِعْمَانِ مَعْبُونٍ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ». .

* لَمْ يَرَوْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خُصَيْفٍ إِلَّا هَارُونَ.

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٢٣١) - ومن طريقه أبو نُعيم في "الطب النبوي" (١٠٣) - ، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، بِهِ.

▪ وابن عدي في "الكمال" (٥٢٥/٣)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ مُصْعَبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ حَبَّانَ الرَّقِّيُّ، بِهِ. وقال ابن عدي: وهذا يَرَوِيهِ عَنْ خُصَيْفٍ هَارُونَ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبَّار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نُفَيْلٍ، الْحَرَّانِيُّ، أَبُو أَحْمَدَ التُّهَدِيُّ.

روى عن: هارون بن حَبَّانَ، موسى بن أُعين، وعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وآخرين.

روى عنه: أحمد الأبَّار، وأنس بن سُلَيْمٍ، والحسين بن أبي مَعْشَرِ السُّلَمِيِّ، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حَبَّانَ في "اللقاات". وقال الطبراني، والهيثمي: ثِقَّةٌ. مات سنة تسعٍ وثلاثينٍ ومائتين. (١)

(٣) هَارُونَ بْنُ حَبَّانَ الرَّقِّيُّ.

روى عن: خُصَيْفٍ، محمد بن المُنْكَبِرِ، وليث بن أبي سُلَيْمٍ، وآخرين.

روى عنه: مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ، وعَمْرٍو بن عثمان الكلابي، ومحمد بن كثير الصنعاني، وآخرون.

حاله: قال البخاري: في حديثه نظر. وقال أبو زرعة: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا. وقال ابن حَبَّانَ: ينفرد عن اللقاات بما لا يشبه حديث الأئبيات، فلَمَّا فَحَسَ مخالفته للقاات فيما يرويه عن الأئبيات صار ساقط الاحتجاج

به. وقال الحاكم: كان يضع الحديث. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. (٢)

(٤) خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزْرِيُّ: "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢٨).

(٥) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فِقِيهًا"، تقدَّم في الحديث رقم (٧٨).

(٦) عبد الله بن عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٥١).

(١) "اللقاات" لابن حَبَّانَ ٢٠١/٩، "المعجم الصغير" ١٨٤/١، "تاريخ الإسلام" ٩٤٣/٥، "مجمع الزوائد" ٢٩٤/٦، ٢٣/٧.

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٨٨/٩، "المجروحين" ٩٤/٣، "المغني في الضعفاء" ٣٦١/٢، "تاريخ الإسلام" ٧٥٩/٤، "ميزان

الاعتدال" ٢٨٣/٤، "لسان الميزان" ٣٠٥/٨.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ هَارُونَ بْنِ حَيَّانِ الرَّقِيِّ، قَالَ الْبَخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: مُتَّكِرُ الْحَدِيثِ جَدًّا. وَقَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ. _ قُلْتُ: وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ -.
- _ وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" وَ"الْكَبِيرِ"، وَرِجَالَهُ وَتَقْوَاهُ، عَلَى ضَعْفٍ فِي بَعْضِهِمْ. وَابْنُ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ فِي "الصَّحِيحِ" بِلَفْظِ: "الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ".^(١)

_ وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، أَوْ مَوْضُوعٌ؛ أَفْتَهُ هَارُونَ بْنُ حَيَّانِ الرَّقِيُّ.^(٢)

- قُلْتُ: وَأَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٦٤١٢)، ك/الرَّقَاقِ، ب/لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْأَجْرَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "شَمَانٌ مُغْبُونَ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن خصيف إلا هارون.

قلت: مما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.



(١) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزُّوَالِدِ" (٢٨٩/١٠).

(٢) يُنظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٣٩٣/٧) برقم (٣٣٨٠).

[٦٣٢/٢٣٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو الْأَصْبَغِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: نَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ نَصِيرِ بْنِ

أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَشَى فِي جَنَازَةٍ، وَرَكِبَ حِينَ أَقْبَلَ فَرَسًا عُرْمًا لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا لِحَامُهُ .

* لَمْ يُرَوْ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ نَصِيرِ إِلَّا مَخْلَدٌ.

أَوَّلُهُ: - تَفْرِيجُ الْحَدِيثِ:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٩٩٤)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاهِلِيُّ، ثنا أَبُو الْأَصْبَغِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ نَصِيرِ بْنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، بِهِ.

قلت: هكذا في المطبوع من "المعجم الكبير": أبو الأصبغ عن عيس بن يونس عن نصير؛ بينما وقع في الأصل من "المعجم الأوسط": مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ بَدَلَ عَيْسِ بْنِ يُونُسَ، وَكِلَاهُمَا مُحْتَمَلٌ سَمَاعُهُ مِنْ نَصِيرٍ، وَأَبُو الْأَصْبَغِ يَرَوِي عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ وَمَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ مَعًا.

▪ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٧٩٦) - ومن طريقه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١١٢٤٦)، والترمذي في "سننه" (١٠١٣) ك/الجنائز، ب/ما جاء في الرخصة في الركوب خلف الجنائز، وابن حبان في "صحيحه" (٧١٥٧)، والطبراني في "الكبير" (١٩٠٠)، وأبو بكر بن المنذر في "الأوسط في السنن والإجماع" (٣٠٤٨)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٢١٦٧)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٣٣/٦) -، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٦٢٨٥)، وأحمد في "مسنده" (٢٠٨٣٤ و ٢٠٨٩٤) - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج" (٢١٦٧) -، ومسلم في "صحيحه" (٢/٩٦٥) ك/الجنائز، ب/رُكُوبُ الْمُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ إِذَا انْصَرَفَ، وعبد الله بن الإمام أحمد في "روائده على المسند" (٢٠٩٣٥)، وأبو داود في "سننه" (٣١٧٨) ك/الجنائز، ب/الرُّكُوبُ فِي الْجَنَازَةِ، وابن حبان في "صحيحه" (٧١٥٨)، والطبراني في "الكبير" (١٨٩٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٨٥٣)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٢١٦٧)، وفي "معرفة الصحابة" (١٣٤٧)، كلهم من طريق عن شعبة، عن سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، بَنَحُوهُ، وَبَعْضُ مُطَوَّلًا، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَأَبِي نُعَيْمٍ فِي "الصحابة": أَنَّهُ رَكِبَ الْفَرَسَ بَعْدَ الْفِرَاقِ مِنَ الْجَنَازَةِ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَابْنِ حَبَّانَ، وَطَبْرَانِيٍّ، وَابْنِ بَيْهَقِيٍّ، وَأَبِي نُعَيْمٍ فِي "المستخرج": أَنَّهُ رَكِبَ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ.

- وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٧٩٧)، والطبراني في "الكبير" (٢٠١٨)، من طريق قيس بن الربيع، عَنْ سِمَاكِ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا رَكِبَ الْفَرَسَ بَعْدَ أَنْ فَرَّخَ مِنْ دَفْنِهِ.

- وأحمد في "مسنده" (٢٠٩٧٦)، ومسلم في "صحيحه" (١/٩٦٥) ك/الجنائز، ب/رُكُوبُ الْمُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ إِذَا انْصَرَفَ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٢١٦٤) ك/الجنائز، ب/الرُّكُوبُ بَعْدَ الْفِرَاقِ مِنَ الْجَنَازَةِ، وَفِي "الصغرى" (٢٠٢٦)، والطبراني في "الكبير" (١٩٩٢ و ١٩٩٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٢٠٤)

و٦٨٥٢)، وأبو نُعيم في "المستخرج" (٢١٦٦)، وفي "معرفة الصحابة" (١٥٢٧)، وفي "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن أبي نُعيم الفضل بن دكين" (٦٧)، والذهبي في "معجم الشيوخ" (٣٩٩/٢).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن مَالِكِ بنِ مَعْوَلٍ، عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أُبِيَ بِغَرَسٍ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ جَنَازَةِ أَبِي الدُّخْدَاحِ فَرَكِبَ وَخُنَّ حَوْلَهُ نَشِيءٌ». واللفظ لأحمد، والباقر بن بحوه.

- والترمذي في "سننه" (١٠١٤) ك/الجنائز، ب/ما جاء في الرخصة في الركوب خلف الجنائز، مِنْ طَرِيقِ الجِرَّاحِ بنِ مَلِيحِ الرُّوَاسِيِّ، عن سِمَاكِ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اتَّبَعَ جَنَازَةَ ابْنِ الدُّخْدَاحِ مَاثِيًا، وَرَجَعَ عَلَى فَرَسٍ». وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- والطبراني في "الكبير" (١٩٤٣)، مِنْ طَرِيقِ أسْبَاطِ بنِ نَصْرٍ، عن سِمَاكِ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «لَمَّا مَاتَ ابْنُ الدُّخْدَاحِ تَبِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جِنَازَتَهُ، فَلَمَّا دُفِنَ وَفَرِّغَ مِنْهُ، أُبِيَ بِغَرَسٍ فَرَكِبَهُ فَرَجَعَ عَلَيْهِ صلى الله عليه وسلم». «.

- والطبراني في "الكبير" (٢٠١٠)، مِنْ طَرِيقِ الحَسَنِ بنِ صَالِحِ بنِ صَالِحِ الهمداني، عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «صَلَّيْنَا عَلَى ابْنِ الدُّخْدَاحِ - رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ -، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْهُ أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِغَرَسٍ حِصَانٍ فَرَكِبَهُ حِينَ رَجَعَ مِنَ الْجَنَازَةِ».

ثَانِيًا:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عَبْدُ العَزِيزِ بنِ يَحْيَى بنِ يُوْسُفَ البَكَّائِي، أَبُو الْأَصْبَغِ الحَرَّائِي، مَوْلَى بَنِي البَكَّاءِ.

روى عن: مَخْلَدِ بنِ يَزِيدٍ، وَسُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وَعِيسَى بنِ يُونُسَ، وآخَرِينَ.

روى عنه: أحمد الأبار، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرزيان، وأبو داود، وآخرون.

حاله: أخرج البخاري له حديثاً في "التاريخ الكبير"، وقال: لا يتابع عليه. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال

أبو داود، والذهبي: بَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عدي، وابن الحداء: لا بأس بروايته.

فالحاصل: أَنَّهُ "بِقَّةٌ"؛ لَمْ يَتَابَعِ عَلَى حَدِيثِهِ، فَكَيْفَ مَاذَا؟! (١)

(٣) مَخْلَدُ بنِ يَزِيدِ الحَرَّائِي: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْمَ (٢٢٨).

(٤) نُصَيْرُ بنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، وَيُقَالُ: ابْنُ الْأَشْعَثِ الْأَسَدِي، أَبُو الوَلِيدِ الكُوفِي.

روى عن: سِمَالِ بنِ حَرْبٍ، وشعبة بن الحجاج، وأبي إسحاق السبيعي، وآخرون.

روى عنه: مَخْلَدُ بنِ يَزِيدٍ، وإسراييل بن يونس، وأبو نُعيم الفضل بن دكين، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حبان، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: بَقَّةٌ. (١)

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٩/٦، "الجرح والتعديل" ٣٩٩/٥، "الثقات" ٣٩٧/٨، "الكامل" لابن عدي ٥١٠/٦، تهذيب

الكامل ٢١٥/١٨، "الكاشف" ٦٥٩/١، "الميزان" ٦٣٨/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٦٢/٦، "التقريب" (٤١٣٠).

٥) سِمَاكُ بْنُ حَرْبِ بْنِ أَوْسِ بْنِ خَالِدِ أَبُو الْمُعِيرَةِ الدُّهْلِيِّ النَّبَرِيُّ الْخَوْفِيُّ.

روى عن: جابر بن سمرة، والثُّعْمَانُ بن بَشِيرٍ، وأنس بن مالك، وآخرين.

روى عنه: نُصَيْرُ بن أَبِي الأَشْعَثِ، وسُفْيَانُ الثَّوْرِيِّ، وشُعْبَةَ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: يَقَّةٌ، عابوا عليه أحاديث أسندها لم يُسندها غيره. وقال أبو حاتم: صدوقٌ يَقَّةٌ. وقال ابن عدي: صدوقٌ لا بأس به. وقال العجلي: جازز الحديث، إلا في حديثه عن عكرمة. وقال النسائي: ليس به بأس، وفي حديثه شيء. وقال الذهبي في "الكاشف": يَقَّةٌ، ساء حفظه. وفي "المغني" وفي "من تكلّم فيه وهو موثّق": صدوقٌ جليلٌ. وفي "الديوان": صالح الحديث. وفي "الميزان": صدوقٌ صالحٌ من أوعية العلم، احتج به مسلمٌ في روايته عن جابر بن سمرة، والثُّعْمَانُ بن بَشِيرٍ، وجماعة.

_ وقال ابن المبارك: ضعيفٌ في الحديث. وقال أحمد: مضطرب الحديث، وهو أصلح حديثاً من عبد الملك بن عمير. وقال ابن حبان: يُخطئ كثيراً. وقال ابن خراش: في حديثه لينٌ.

_ وقال ابن المديني: أحاديثه عن عكرمة مضطربة. وقال يعقوب السدوسي: روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وفي غيره صالحٌ، ومن سمع منه قديماً كشعبة وسفيان فحديثهم عنه صحيحٌ، والذي قاله ابن المبارك إنّما فيمن سمع منه بأخرة. وقال الدارقطني: إذا حدّث عنه شعبة والثوري وأبو الأحوص، فأحاديثهم عنه سليمة، وما كان عن شريك، وحفص بن جُمَيْعٍ ونظرائهم، ففي بعضها نكارة. وقال الذهبي في "السير": سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: نسخة عدة أحاديث، فلا هي على شرط مسلم؛ لإعراضه عن عكرمة، ولا هي على شرط البخاري؛ لإعراضه عن سماك، ولا ينبغي أن تُعدَّ صحيحة؛ لأنّ سماكاً إنّما تكلّم فيه من أجلها. وقال ابن حجر: صدوقٌ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيّر بأخرة فكان رُيماً تَلَفَنَ.

_ والحاصل: أنّه يَقَّةٌ، إلا في روايته عن عكرمة خاصة، واختلط بأخرة، فيُحتجُّ بحديث من روى عنه قديماً كشعبة والثوري وأبي الأحوص، ومن روى عنه بأخرة كشريك وحفص بن جُمَيْعٍ، فيُعتبر به، فقد وثّقه جماعة، واحتج به مسلمٌ، ومن تكلّم فيه إنّما هو خاصٌّ بروايته عن عكرمة، أو لاختلافه، والله أعلم. (٢)

٦) جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ بْنِ جُنَادَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو خَالِدِ السَّوَاتِيِّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ أحاديث كثيرة، وأبيه سمرة، وخاله سعد بن أبي وقاص، وآخرين.

روى عنه: سِمَاكُ بن حَرْبٍ، وعبد الملك بن عمير، وعامر الشَّعْبِيِّ، وآخرون.

له، ولأبيه صحبة، وروى له الجماعة. وحديثه في الكُتُبِ كثيرٌ. (٣)

(١) "الجرح والتعديل" ٤٩٢/٨، "النفقات" ٥٤٣/٧، "تهذيب الكمال" ٣٦٨/٢٩، "الكاشف" ٣٢٠/٢، "التقريب" (٧١٢٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٧٣/٤، "النفقات" للعجلي ٤٣٦/١، "الجرح والتعديل" ٢٧٩/٤، "النفقات" ٣٣٩/٤، "الكامل" لابن عدي ٥٤٣/٤، "تاريخ بغداد" ٢٩٦/١٠، "تهذيب الكمال" ١١٥/١٢، "الكاشف" ٤٦٥/١، "المغني" ٤١٠/١، "السير" ٢٤٨/٥، "الميزان" ٢٣٢/٢، "المختلطين" للعلاني (ص/٤٩)، "تهذيب التهذيب" ٢٣٤/٤، "التقريب" (٢٦٢٤).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ٢٢٤/١، "أسد الغابة" ٤٨٨/١، "تهذيب الكمال" ٤٣٧/٤، "الإصابة" ١١٥/٢.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته"، والحديث أخرجه الإمام مُسلمٌ في "صحيحه"، وقال الإمام الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المُصنّف ﷺ على الحديث:

قال المُصنّفُ ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن نُصيرٍ إلا مَخْلَدٌ.

قلتُ: لم يُنفرد به مَخْلَدٌ بن يزيد، بل تابعه عيس بن يُونس بن أبي إسحاق السَّبَّيحي عن نُصير بن أبي الأشعث، وهذه المتابعة أخرجهَا المُصنّفُ ﷺ في "المعجم الكبير" - كما سبق في التخريج -، وذلك إذا كان ما في المطبوع من "المعجم الكبير" صحيحاً ومحفوظاً، وليس تصحيحاً، لاتحاد الإسناد في "الأوسط"، و"الكبير"، فإن كان تصحيحاً صحَّ كلام المُصنّفِ ﷺ - والله أعلم -.



[٦٣٣/٢٣٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: نَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَلَّتْ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». * لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا موسى.

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الضياء في "المختارة" (٩٦)، بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد الأبار، به. والحديث ذكره ابن كثير في "تفسيره" (١٠٤/٣ و ١٧٦/٤)، وفي "البداية والنهاية" (٢٧٨/٢٠)، بإسناد الطبراني، ومتمنه.
- وأخرجه ابن مردويه - كما في "تفسير" ابن كثير (١٠٤/٣) -، وأحمد بن منيع - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٢/٩١٥)، و"المطالب العلية" (٣/٢٤٦) - والزيبر بن عدي الهمداني في "جزئه" (٦٤) - مخطوطاً نُشر ضمن برنامج جوامع الكلم -، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (٢٩٥٩٠)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المُنتخب" (٦٨٨) -، وإسماعيل بن إسحاق الجهمي في "فضل الصلاة على النبي ﷺ" (٤٨)، وابن أبي عاصم في "الصلاة على النبي ﷺ" (٧٣)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٢٠٨٠)، والضياء في "المختارة" (٩٧)، من طريق موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطاء، به. وقال الضياء: موسى بن عبيدة لم يعتمد على روايته، وإنما ذكرناه شاهداً. وقال البوصيري: ضعيف^(١).
- وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٩٦/٧)، من طريق خالد بن يزيد، عن الثوري، عن محمد بن عبيدة، عن ابن سيرين، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يسأل الله عبدٌ لي الوسيلة إلا كُت له شفيعاً يوم القيامة ». وقال أبو نعيم: غريب؛ تفرد به خالد بن يزيد العمري.

قلت: وخالد العمري هذا: قال ابن معين: كذاب. وقال البخاري، وأبو حاتم: ذاهب الحديث.^(٢)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تفة حافظٌ مُتَّقَنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) الوليد بن عبد الملك بن مسرج، أبو وهب الحراني: "تفة"، تقدم في الحديث رقم (٢٢٨).

(١) قلت: وموسى بن عبيدة، هو: ابن نسيط الرُبَذي، وقد صنّفه الجمهور؛ فقال ابن معين، وابن المديني، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: ضعيفٌ. وقال أحمد، وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوى الحديث. يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩١/٧، "الجرح والتعديل" ١٥٢/٨، "تهذيب الكمال" ١١٠/٢٩، "الميزان" ٢١٣/٤، "التقريب" (٦٩٨٩).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٨٤/٣، "الجرح والتعديل" ٣٦٠/٣، "ميزان الاعتدال" ٦٤٦/١.

(٣) مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ الْجَزْرِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْحَرَائِيِّ.

روى عن: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وسفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وآخرين.

روى عنه: الوليد بن عبد الملك، وابنه محمد، ومُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ صالحٌ. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني، والذهبي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: مِنْ مُتَّقِيِ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ عَابِدٌ.^(١)

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي نُنْبٍ، أَبُو الْحَارِثِ الْعَامِرِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: محمد بن عمرو بن عطاء، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، ومحمد بن المنكدر، وآخرين.

روى عنه: موسى بن أعين، وعبد الله بن المبارك، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال الذهبي في "الميزان": متفقٌ على عدالته. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ فقيهٌ فاضلٌ.^(٢)

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَلْقَمَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وعبد الله بن الزبير، وآخرين.

روى عنه: ابن أبي ذئب، ومحمد بن عجلان، وموسى بن عتبة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ثِقَّةٌ صالحٌ الحديث. وقال ابن سعد، وأبو زرعة، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: مِنْ مُتَّقِيِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. وروى له الجماعة.^(٣)

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَاحِبِي جَلِيلٍ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ 'صَحِيحٌ لِدَاثِهِ'.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه الوليد بن عبد الملك الحرائني، وقد ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال:

مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات. قلت (الهيثمي): وهذا من روايته عن موسى بن أعين، وهو ثقة.^(٤)

ورمز له السيوطي في "الجامع" بالصحة.^(٥) وقال المناوي: رمز المصنف -أي السيوطي- لصحته

وليس كما ظن بل هو "حسنٌ"؛ لأنَّ في سنده من فيه خلاف، قال الهيثمي، تبعاً للمنزدي: فيه الوليد بن عبد

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٣٦/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٥٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢١٨)، "تهذيب الكمال" ٢٧/٢٩، "الكاشف" ٣٠١/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٣٥/١٠، "التقريب" (٦٩٤٤).

(٢) "الجرح والتعديل" ٣١٣/٧، "الثقات" ٣٩٠/٧، "الكاشف" ١٩٤/٢، "الميزان" ٦٢٠/٣، "التقريب" (٦٠٨٢).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٩٨/٨، "الثقات" لابن حبان ٣٦٨/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٩٨)، "تهذيب الكمال" ٢٦٠/٢٦، "السير" ٢٢٥/٥، "تهذيب التهذيب" ٣٧٤/٩، "التقريب" (٦١٨٧).

(٤) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٣٣/١).

(٥) يُنظَرُ: "الجامع الصغير" (٤٧٠٤).

الملك، قال ابن حبان: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات. (١) وقال الألباني: حسن. (٢)

قلت: بل كل رجاله ثقات، كما سبق، ولم أقف - على حد بحثي - له على إسناد صحيح عن ابن عباس إلا بإسناد الباب، ولم يُخرجه غير الطبراني، وبقية الأسانيد عن ابن عباس ضعيفة، كما سبق بيانه.

شواهد للحديث:

■ أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٣٨٤)، ك/الصلاة، ب/القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل له الوسيلة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه سمع النبي ﷺ يقول: « إِذَا سَمِعُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبِيءُ إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّعَاعَةُ ».

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٦١٤)، ك/الأذان، ب/الدعاء عند النداء، بسنده عن جابر بن عبد الله: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الدَّعَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةُ التَّامَّةُ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَأَبْنَةً مَتَانًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

رابعاً: النظر في كلام المصنف:

قال المصنف: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا موسى.

قلت: مما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف.

خامساً: التعليق على الحديث:

قال الإمام ابن كثير: الوسيلة: هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود، والوسيلة أيضا: علم على أعلى منزلة في الجنة، وهي منزلة رسول الله ﷺ وداره في الجنة، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش، وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو، أنه سمع النبي ﷺ يقول: « إِذَا سَمِعُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ...، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبِيءُ إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ... الحديث. » (٣) (٤)

وقال المناوي: إنَّما سُميت الوسيلة لأنَّها أقرب الدرجات إلى العرش، ولهذا كانت أفضل الجنة وأعظمها نوراً ولما كان النبي ﷺ أعظم الخلق عبودية لربه وأشدَّهم له خشية كانت منزلته أقرب المنازل لعرشه. (٥)



(١) يُنظر: "فيض القدير" (١٠٩/٤).

(٢) يُنظر: "صحيح الجامع" (٣٦٢٧).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣٨٤)، ك/الصلاة، ب/القول مثل قول المؤذن، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل له الوسيلة.

(٤) يُنظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٠٣/٣).

(٥) يُنظر: "فيض القدير" (١٠٩/٤).

[٦٣٤/٢٣٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْغَسَّانِيُّ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ جَدِّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ أَعُوذُهُ فِي مَرَضِهِ.
فَقُلْتُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، أَمَا تُحِبُّ أَنْ تَصِحَّ، فَلَا تَمْرُضَ؟
فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:

« إِنَّ الصَّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ ^(١) يُولَعَانِ بِالْمَرَمِ حَتَّى لَا يَدْعُنَ عَلَيْهِ مِنْ ذَنْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ ». .

أولاً: - تخریج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٣٥١)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الدِّمَشْقِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، قَالَا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى الْغَسَّانِيُّ، بِهِ.
وقال الطبراني: قال إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامِ: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَنَسٍ وَوَهْمَ فِيهِ، وَالصَّوَابُ سَهْلُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ.

▪ وأبو نعيم في "الطب النبوي" (٥٩٢)، مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ هِشَامِ الْغَسَّانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِنَحْوِهِ.
▪ بينما أخرجه ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٨٦/٩)، مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ هِشَامِ الْغَسَّانِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِنَحْوِهِ. وقال ابن عساکر: كذا وقع في هذه الرواية، والصواب: سهل بن معاذ بن أنس.
▪ والحديث رواه عبد الله بن لهيعة، واضطرب فيه:

- فأخرجه أحمد في "مُسْنَدِهِ" (٢١٧٢٨)، قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "المرض والكفارات" (٤١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيِّ فِي "شعب الإيمان" (٩٩٠١) -، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي "تاريخ دمشق" (٣٨٧/٩)، مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ كِلَاهِمَا (الحسن، والوليد)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ الْبَابِ.
- بينما أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (٢١٩) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيِّ فِي "شعب الإيمان" (٩٩٠٢) -، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِنَحْوِهِ.
- وأخرجه الحارث بن أبي أسامة - كما في "بغية الباحث عن زوائد مُسْنَدِ الْحَارِثِ" (٢٤٥) -، حَدَّثَنَا

(١) الْمَلِيلَةُ - يَفْتَحُ أَلَمِيمٍ بَعْدَهَا لَمْ مَكْسُورَةً - هِيَ الْحُمَّى تَكُونُ فِي الْعَظْمِ. "إنعاف الحيرة المهرة" (٤٠٤/٤).

يحيى بن إسحاق؛ وابن شاهين في "قضايا الأعمال" (٤٠٢)، من طريق سعيد بن شريح الكندي؛ كلاهما (يحيى، وسعيد) عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معاوية بن سهيل، عن أبيه، عن جده، بنحوه.

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢١٧٣٦)، وأحمد بن منيع - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤٠٣/٤)/برقم (٣٨٣٥) -، عن الحسن بن موسى الأشيب؛ والطبراني في "الأوسط" (٣١١٩)، من طريق عبد الله بن يوسف التميمي، وشعيب بن يحيى بن السائب؛ ثلاثتهم (الحسن، والتميمي، وشعيب)، عن ابن لهيعة، قال: حدثنا زيان بن قائد، عن سهيل بن معاوية، عن أبيه، عن أبي الدرداء، بنحو رواية الباب.

وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد، فقدّر به ابن لهيعة.

قلت: بل روي بغير هذا الإسناد، كما في رواية الباب.

وقال الحافظ ابن حجر: روى أحمد في "مسنده"، وتَمَّام في "قوائده"، من طريق ابن لهيعة، والطبراني في "مسند الشاميين"، وأبو الميمون بن راشد في "قوائده"، من طريق سعيد بن عبد العزيز، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن معاوية بن سهل بن أنس، عن أبيه، عن جده، عن أبي الدرداء، حديثاً في فضل الصداع والمرض، فكان سهلاً نُسب في هذه الرواية إلى جده، والصواب: معاوية بن سهل بن معاوية بن أنس، فهو من رواية معاوية بن أنس عن أبي الدرداء.^(١)

■ **قلت: وخولف فيه ابن لهيعة:** فأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (٤٢)، قال: حدثني القاسم بن هاشم، حدثنا علي بن عياش الحمصي، حدثنا الليث بن سعد، حدثنا يزيد بن أبي حبيب وغيره، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يزال الصداع والمليحة بالمرء المسلم حتى يدعه مثل الفضة المصاة ».

قلت: وهو الصواب عن يزيد بن أبي حبيب (مُرسلاً)، وإسناده حسنٌ مُرسلاً؛ فيه: القاسم بن هاشم السيمسار قال الخطيب البغدادي: "صدوق"، وقال الدارقطني: لا بأس به.^(٢) وبقيته رجاله ثقات.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بقة حافظ مُتَّقَنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى، أبو إسحاق النسائي الدمشقي.

روى عن: سعيد بن عبد العزيز، وأبيه هشام، وسويد بن عبد العزيز، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وأبو زرة الدمشقي، ويعقوب القسوي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: أظنه لم يطلب العلم، وهو كذاب، وحكى عنه ما يدل على أنه لا يعي الحديث. وقال

ابن الجنيدي: صدق أبو حاتم، ينبغي أن لا يُحدِّث عنه. وقال أبو زرة: كذاب.

وقال الذهبي: هو صاحب حديث أبي نر الطويل؛ فقدّر به، عن أبيه، عن جده. قال الطبراني: لم يروه

(١) ينظر: "الإصابة" (٢٦٥/١).

(٢) ينظر: "تاريخ بغداد" ٤٢٦/١٤، "تاريخ دمشق" ٢١٣/٤٩، "تاريخ الإسلام" ١٣٧/٦.

عن يحيى إلا ولده، وهم ثقات. وذكره ابن حبان في "الثقات". وخرَّج حديثه الطويل وصحَّحه.
والحاصل: ما قاله الذهبي في "الميزان" - في ترجمة يحيى بن سعيد القرشي -: "أحد المتروكين الذين
مشاهم ابن حبان فلم يُصب".^(١)

(٣) سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التَّنُوخِيُّ، أبو مُحَمَّد، ويُقال: أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ، الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: معاذ بن سهل بن أنس، والأوزاعي، وقتادة، والزهري، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن هشام الغَسَّاني، وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والوليد بن مسلم، وأبو حاتم، والعجلي، وابن حجر: ثَقَّةٌ. وقال أحمد: ليس بالشام
رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز، وسعيد والأوزاعي عندي سواء. وقال النسائي: ثَقَّةٌ ثَبَّتٌ. وقال ابن
حبَّان: مِنْ عُبَادِ أَهْلِ الشَّامِ، وفقهائهم، ومُتَّقِيهِمْ فِي الرِّوَايَةِ. وقال الذهبي: ثَقَّةٌ، وليس هو في الزهري بذلك.
_ وقال ابن معين: اخْتَلَطَ قَبْلَ مَوْتِهِ وَكَانَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وكان يقول: لا أُجيزها. وقال أبو
زرعة الدمشقي: سمعت أبا مسهر، يقول: رأيت أصحابنا يعرضون على سعيد بن عبد العزيز حديث المعراج،
عن يزيد بن أبي مالك، عن أنس، فقلت له: يا أبا محمد! أليس حدثتنا عن يزيد بن أبي مالك، قال: حدثنا
أصحابنا عن أنس بن مالك؟ قال: نعم، إنما يقرؤون على أنفسهم.

وقال أبو مسهر، وأبو داود، وحزمة الكناني، وابن حجر: اختلط قبل موته.

_ والحاصل: أنَّه "ثَقَّةٌ، ثَبَّتٌ، إِمَامٌ، فقيه أهل الشام، ومفتيهم بدمشق بعد الأوزاعي، وليس هو بذلك في
الزهري". وأما اختلاطه فلا يضر، فكانوا يعرضون عليه فلا يُقرِّهم، ولا يُجيز لهم، والله أعلم.^(٢)

(٤) معاذ بن سهل بن أنس الجهني.

روى عن: أبيه، عن جده نسخة. روى عنه: سعيد بن عبد العزيز، ويزيد بن أبي حبيب، والليث، وآخرين.
حاله: قال ابن حجر في "اللسان": قال ابن يونس في "تاريخ مصر": فيه نظر.

بينما ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير"، وغير واحد فقال: سَهْلُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ - وهو
الصواب، كما قال الطبراني، وابن عساكر، وسبق نقل كلامهما في التخریج -.

قَالَ ابْنُ لَهْيَعَةَ: هو من أهل الشام. وقال العجلي في سهل: مصريٌّ تابعيٌّ ثَقَّةٌ. وقال ابن معين: ضعيفٌ.
وقال ابن حبَّان: سهل بن مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، لا يُعْتَبَرُ حَدِيثُهُ مَا كَانَ مِنْ رِوَايَةِ زَيْبَانَ بْنِ فَاوَدَ عَنْهُ. وقال
في "المشاهير": كان ثَبَّتًا وَإِمَامًا وَقَعَتِ الْمَنَاكِيرُ فِي أَخْبَارِهِ مِنْ جِهَةِ زَيْبَانَ بْنِ فَاوَدَ. وقال ابن عبد البر: لِيُنْ

(١) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ١٤٢/٢، "الثقات" لابن حبان ٧٩/٨، "تاريخ دمشق" ٢٦٧/٧، "الضعفاء والمتروكون" لابن
الجوزي ٥٩/١، "تاريخ الإسلام" ٧٧٩/٥، "الميزان" ٧٢/١، و٣٧٨/٤، "لسان الميزان" ٣٨١/١، وحديثه عن أبي ذر في ركني
تحية المسجد أخرجه ابن حبان في "صحيحه" برقم (٣٦١).

(٢) "التاريخ الكبير" ٤٩٧/٣، "الجرح والتعديل" ٤٣/٤، "الثقات" ٣٦٩/٦، "تاريخ دمشق" ١٩٣/٢١، "التهذيب" ٥٣٩/١٠،
"الميزان" ١٤٩/٢، "الاعتباط" (ص/١٣٦)، "تهذيب التهذيب" ٦٠/٤، "الكوكب النيرات" ٢١٣/١، "التقريب" (٢٣٥٨).

الحديث، إلا أنَّ أحاديثه حسَنٌ في الرغائب والفضائل.

والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": لا بأس به إلا في روايات زَبَّان. (١)

(٥) مُعَاذُ بْنُ أَنَسٍ، الْجُهَنِيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وكعب الأحمبار ﷺ، وأبي الدرداء ﷺ.

روى عنه: ابنه سهل بن معاذ بن أنس ولم يرو عنه غيره.

مَعْنُوذٌ فِي أَهْلِ مِصْرَ. وَهُوَ صَحْبَةٌ. وَقَالَ الْبُرْقِيُّ: جَاءَ عَنْهُ نَحْوُ مِنْ خَمْسِينَ حَدِيثًا مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ مِصْرَ كُلِّهَا، غَيْرَ حَدِيثٍ وَاحِدٍ رَوَاهُ أَهْلُ الشَّامِ عَنْهُ. (٢)

(٦) أَنَسُ الْجُهَنِيُّ: لَهُ صَحْبَةٌ عَلَى مَا قِيلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، نَزَلَ الشَّامَ، وَكَانَ بِدِمَشْقَ عِنْدَ مَرِيضِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا، وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ حَدِيثًا. قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ": الصَّوَابُ: أَنَّهُ سَهْلُ بْنُ مَعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَنَّ أَنَسًا لَا رِوَايَةَ لَهُ، وَأِنَّمَا انْقَلَبَ اسْمُهُ، وَالرِّوَايَةُ لِمَعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، وَهُوَ صُحْبَةٌ. (٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ ضَعِيفٌ جَدًّا؛ لِأَجْلِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامِ الْغَسَّانِيِّ "مَتْرُوكٌ".

قُلْتُ: وَتَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -، لَكِنَّ مَتَابَعَتَهُ لَا يُعْتَبَرُ بِهَا، لِضَعْفِهِ مَعَ اضْطِرَابِهِ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ - كَمَا سَبَقَ تَحْرِيرُهُ -، وَلِمَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ النَّقَّاعُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ:

فَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الْمَرِيضِ وَالْكَفَارَاتِ" (٤٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ الْحُمْصِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ وَغَيْرُهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَرَاكُمُ الصُّدَاغُ وَالْمَلِيْلَةُ بِالْمَرْءِ الْمُسْلِمِ حَتَّى يَدْعَهُ مِثْلَ الْفِضَّةِ الْمُصَنَّاءِ ». وَهَذَا مُرْسَلٌ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ - كَمَا سَبَقَ -، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▪ وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ وَفِيهِ كَلَامٌ. (٤)

▪ وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ: وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، وَمَدَارُ هَذِهِ الطَّرِيقِ عَلَيْهِ،

وَهُوَ ضَعِيفٌ. (٥)

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٩٨/٤، "النفقات" للعلجلي ٤٤٠/١، "الجرح والتعديل" ٢٠٤/٤، "النفقات" ٣٢١/٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٤٨)، "الاستيعاب" ١٤٠٢/٣، "التهذيب" ٢٠٨/١٢، "لسان الميزان" ٩٤/٨، "التقريب" (٢٦٦٧).

(٢) ينظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٠/٧، "الجرح والتعديل" ٢٤٥/٨، "النفقات" ٣٧٠/٣، "الاستيعاب" ١٤٠٢/٣، "أسد الغابة" ١٨٦/٥، "التهذيب" ١٠٥/٢٨، "الإصابة" ٢٠١/١٠.

(٣) ينظر: "تاريخ دمشق" ٣٨٨/٩، "الإصابة" ٢٦٤/١، "معجم المنفعة" ٣٢٢/١، ٢٢٣/١.

(٤) ينظر: "مجمع الزوائد" (٣٠١/٢).

(٥) ينظر: "تحف الخيرة المهرة" (٤٠٤/٤).

شواهد للحديث بالوجه المرسل عن يزيد بن أبي حبيب:

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب، أو أم السائب، فقال: "مالك يا أم السائب! أو يا أم السائب! تزفزين!"^(١) قالت: الحسنى. لا بارك الله فيها. فقال: "لا تسبي الحسنى! فإنها تذهب خطايا بني آدم، كما يذهب الكبر خبث الحديد".^(٢)

▪ أخرج الإمام أحمد، والنسائي، والحاكم، وغيرهما من طرقي، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، قال: حدثتني زينب ابنة كعب بن عجرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا ما لنا بها؟ قال: "كأارات"، قال أبي: "ولن قلت؟ قال: "ولن شوكة فما فوقها"، قال: فدعا أبي على نفسه أن لا يفارقه الوعك حتى يموت في أن لا يشغله عن حج، ولا عفرة ولا جهاد في سبيل الله، ولا صلاة مكتوبة في جماعة فما سنه إنسان، إلا وجد حرة حتى مات. واللفظ لأحمد، والباقون بنحوه، إلا النسائي فمختصراً.

وقال الحاكم: على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.^(٣)

▪ ومما يشهد لعموم معناه، الأحاديث التي تدل على تحصيل الحسنات والأجر، وتكفير الذنوب والسيئات للمريض، وأصحاب المصائب، وهي كثيرة، منها:

ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما من شيء يعيب المؤمن حتى الشوكة تصيبه، إلا كذب الله له بها حسنة أو حطت عنه بها خطيئة"^(٤)، واللفظ لمسلم. وعليه فالحديث من الوجه المرسل، يرتقي بشواهد إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.^(٥)



(١) تزفزين: قال النووي: بزعين معجمتين، وقاعين، والتاء مضمومة، قال القاضي: تضم وتفتح هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة، معناه: تحركين حركة شديدة، أي ترعدين. "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٢١/١٦).
(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٥)، ك/البر والصلة، ب/ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحوه، حتى الشوكة يُشاكها.
(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١١١٨٣)، والنسائي في "الكبرى" (٧٤٤٧)، وأبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٩٩٥)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٢٢٠، ٢٢١٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٩٢٨)، والحاكم في "المستدرک" (٧٨٥٤).
(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦٤٠)، ك/المرضى، ب/ ما جاء في كفارة المرض، ومسلم في "صحيحه" (٢٥٧٢/١-٦)، ك/ البر والصلة والأدب، ب/ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، حتى الشوكة يُشاكها.
(٥) وينظر: الحديث رقم (٤٥)، و السلسلة الضعيفة للألباني (٢٤٣٣/٤٥٢/٥).

[٦٣٥/٢٣٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : نَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ ^(١) بْنِ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : نَا أَبِي ، قَالَ : نَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ^(٢) ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ .
عَنْ بِلَالٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ عَنْ يَسَارِ الْأُسْطُوَانَةِ الثَّانِيَةِ .
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى إِلَّا عَمْرُو .

هذا الحديث مداره على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال رضي الله عنه.
- الوجه الثاني: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، عن بلال رضي الله عنه.
- الوجه الثالث: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن، عن بلال رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "بَقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) علي بن هاشم بن مرزوق، أَبُو الْحَسَنِ الرَّازِي.

روى عن: أبيه هاشم، وهشيم بن بشير، وعبيد بن العوام، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرَّازِيان، وابن ماجه، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: بَقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوقٌ. فحاصله: أَنَّهُ "بَقَّةٌ". ^(٣)

(٣) هاشم بن مَرْزُوقٍ، الرَّازِي.

روى عن: عمرو بن أبي قيس، وسفيان الثوري، وأبي جعفر الرَّازِي، وآخرين.

روى عنه: ابنه علي، وزكريا بن يحيى السِّمَّان، وحجاج بن حمزة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: بَقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". فحاصله: أَنَّهُ "بَقَّةٌ". ^(٤)

(٤) عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ الْكُوفِيُّ، ثُمَّ الرَّازِيُّ، الْأَزْرَقِيُّ.

(١) بالأصل "هشام"، وهو كذلك بالمطبوع، والصواب ما أثبتته، كما هو مثبت في ترجمته، وبالنظر في الشيوخ والتلاميذ.

(٢) بالأصل "عمرو بن قيس"، وكذلك بالمطبوع، والصواب ما أثبتته، كما في ترجمته، وبالنظر في الشيوخ والتلاميذ.

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٨/٦، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٤٧٥/٨، "تهذيب الكمال" ١٧٠/٢١، "التقريب" (٤٨١١).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٠٤/٩، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٢٤٣/٩.

روى عن: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، يحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن المنكدر، وآخرين.
 روى عنه: هاشم بن مَرْزُوق، وإبراهيم بن المُخْتَار، وعبد الله بن الجهم، وآخرون.
 حاله: دخل الرَّايزون على الثوري، فسأله الحديث، فقال أليس عندكم الأزرُق؟ يعني ابن أبي قيس. وقال
 ابن معين: يَثَقُّ. وذكره ابن حَبَّانَ في "اللتقات"، وقال في "المشاهير": من جَلَّةِ أهل الرِّيِّ، ومُعْتَبِرِهِمْ، واحتج به
 في "صحيحه". وقال البزار: مستقيم الحديث. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": كان مِنْ أَوْعِيَةِ الحديث.
 _ وقال أبو داود: لا بأس به، في حديثه خطأ. وقال عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به، كان يهمل قليلاً.
 _ وقال الذهبي "الميزان"، وابن حجر في "التقريب": "صدوق"، له أوهام. وفي "الفتح": "صدوق".
 فالحاصل: أنه "صدوق"، لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن، ولعله "يَثَقُّ"، له أوهام، فقد وثَّقه جَمَعٌ. (١)
 (٥) مُحَمَّدُ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى: "ضعيف"، يُكْتَبُ حديثه للاعتبار، "تقدَّم في الحديث رقم (١٣٤).
 (٦) عِيسَى بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى، الْأَنْصَارِيُّ الْكُوفِيُّ.
 روى عن: أبيه عبد الرحمن، وزر بن حُبَيْشِ الْأَسَدِيِّ، وعبد الله بن عُنُكَيْمِ الْجَهَنِيِّ، وآخرين.
 روى عنه: أخوه محمد، وابنه عبد الله، وإسحاق بن عبد الله بن أبي قُرُوق، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين، وابن حجر: يَثَقُّ. وقال ابن حَبَّانَ: مِنْ الْمُتَقَبِّلِينَ. وقال الذهبي: وثَّقوه. (٢)
 (٧) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى: "يَثَقُّ"، تقدَّم في الحديث (١٠٥).
 (٨) بِلَال بن رِيَّاح، الْقُرَشِيُّ: "صحابي جليل"، تقدَّم في الحديث رقم (٦٦).

ثانياً:- الوجه الثاني: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد بن العاص، عن يحيى بن جعدة بن

هبيبة، عن ابن عمر، عن بلال ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو بكر الروياني في "مسنده" (٧٥٠)، قال: نا محمد بن إسحاق الصَّاعَانِيُّ، نا محمد بن حُمَيْدِ
 الرَّايزِيِّ، نا هَارُونَ بن الْمُغْبِرَةِ، عن عَمْرِو بن أَبِي قَيْسٍ، عن ابن أبي لَيْلَى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى
 بن جَعْدَةَ بن هُبَيْرَةَ، عن ابن عَمَرَ، عن بِلَالٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رُكُوعَيْنِ حِينَ دَخَلَ الْكُتَيْبَةَ عَنْ يَسَارِ الْأُسْطُوَانَةِ النَّائِيَةِ.
 ▪ والطبراني في "الكبير" (١٠٥٧)، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن أحمد بن حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بن يُوْسُفَ
 الشَّاعِرِ، ثنا أبو الجَوَابِ الْأَحْوَسُ بن جَوَابٍ، عن عَمَّارِ بن رَزِيْقٍ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى،

(١) يُنظَر: "مسند البزار" عقب الحديث رقم (١٢٩٥)، "الجرح والتعديل" ٢٥٥/٦، "اللتقات" لابن حَبَّانَ ٢٢٠/٧، "مشاهير
 علماء الأمصار" (ص/٢٢٢)، "تهذيب الكمال" ٢٠٣/٢٢، "تاريخ الإسلام" ٤٦٨/٤، "الميزان" ٢٨٥/٣، "إكمال تهذيب الكمال"
 ٢٤٩/١٠، "تهذيب التهذيب" ٩٣/٨، "التقريب" (٥١٠١)، "فتح الباري" ١٠/١٣١.
 (٢) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ٣٩٠/٦، "الجرح والتعديل" ٢٨١/٦، "اللتقات" لابن حَبَّانَ ٢٣٠/٧، "مشاهير علماء الأقطار"
 (ص/١٩٦)، "تهذيب الكمال" ٦٢٩/٢٢، "الكاشف" ١١١/٢، "التقريب" (٥٣٠٧).

عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمر، قال: بلغني أن النبي ﷺ دخل الكعبة، فأطقت سريراً، فليتت بلالا، فقلت: أصلى رسول الله ﷺ في البيت؟ قال: نعم، صلى ركعتين بين الأستوانتين، وحمل الأستوانة اليمنى عن يمينه.

▪ بينما أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٤٩٢)، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن شيبه، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو الجواب، عن عمار بن رزوق، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، قال: لبيت بلالا، فقلت: أصلى رسول الله ﷺ في الكعبة؟ قال: صلى ركعتين بين الأستوانتين، وحمل الأستوانة الوسطى على يمينه.

وقال الطبراني: لم يروه عن يحيى بن جعدة إلا عكرمة، ولا عن عكرمة إلا عمار، تفرد به أبو الجواب.

▪ وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١٧٤٧) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٣٧٩١) -، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا وهب بن بقية الواسطي، ثنا خالد بن عبد الله الطحان، عن ابن أبي ليلي، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمر، قال: دخل النبي ﷺ البيت، ثم خرج وبلا خلفه، فقلت لبلا: هل صلى؟ قال: لا، قال: فلما كان المد دخل، فسألت بلالا: هل صلى؟ قال: نعم، صلى ركعتين استقبل الجزعة، وحمل السارية الثانية عن يمينه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الدارقطني):

- (١) عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي: "ثقة، ثبت".^(١)
- (٢) وهب بن بقية بن عثمان الواسطي: "ثقة".^(٢)
- (٣) خالد بن عبد الله الطحان الواسطي: "ثقة، ثبت".^(٣)
- (٤) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي: "ضعيف"، يكتب حديثه للاعتبار، تقدم في الحديث رقم (١٣٤).
- (٥) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي: "ثقة".^(٤)
- (٦) يحيى بن جعدة بن هبيرة المخزومي: "ثقة".^(٥)
- (٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صحابي، جليل، مكثر"، تقدم في الحديث رقم (٦).
- (٨) بلال بن رباح، القرشي: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٦٦).

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ١١/٣٢٥، "تاريخ الإسلام" ٧/٣٢٣.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٧٤٦٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (١٦٤٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٤٦٦٨).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٧٥٢٠).

ثالثاً:- الوجه الثالث: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد بن العاص، عن يحيى بن جعدة،

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه الدارقطني - مُعلّقاً - في "العلل" (١٩١/٧)، قال: رواه عبد الله بن الأجلح، عن ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر؛ أنّ النبي ﷺ ... الحديث، ولم يُذكر بلالاً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) عبد الله بن الأجلح، أبو محمد الكوفي: "صدوق"^(١).

(٢) مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى: "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار، تقدّم في الحديث رقم (١٣٤).

(٣) وبقية رجال الإسناد: سبق دراستهم في الوجه الثاني.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أنّ هذا الحديث مداره على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه مِنْ أوجه:

الوجه الأول: ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال ﷺ.

ورواه عن ابن أبي ليلى بهذا الوجه عمرو بن أبي قيس، وقد روى عن عمرو بالوجهين: مرّةً بالوجه الأول،

ومرّةً بالوجه الثاني، ولم أقف على مَنْ تابعه على رواية هذا الحديث بالوجه الأول، بينما تابعه غير واحد -

كما سبق في التخريج - على رواية الوجه الثاني. وعمرو بن أبي قيس، قال فيه أبو داود: في حديثه خطأ.

الوجه الثاني: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، عن بلال ﷺ.

ورواه عن ابن أبي ليلى بهذا الوجه، جماعة، منهم: عمرو بن أبي قيس، وتابعه عمّار بن زريق - بإحدى

الأوجه عنه -، وخالد بن عبد الله الطحان، وأبو يوسف القاضي^(٢).

قلت: وخالد بن عبد الله "ثقةٌ، ثبتٌ"، والإسناد إليه "رجاله ثقات" - كما سبق في دراسة إسناد هذا الوجه -.

الوجه الثالث: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

بينما رواه بهذا الوجه عبد الله بن الأجلح، ولم أقف - على حد بحثي على مَنْ تابعه -.

قلت: بعد أنّ ذكر الدارقطني الأوجه عن ابن عمر، قال: والصحيح قول مَنْ ذكر فيه بلالاً^(٣).

وبهذا يَتَبَيَّن أنّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب إلى الصواب، والله أعلم.

(١) يُنظر: "التقريب" (٣٢٠٢).

(٢) أشار إلى روايته الدارقطني في "العلل" (١٩٠/٧/مسألة ١٢٨٦)، ولم أقف - على حد بحثي - على روايته، والله أعلم.

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١٩١/٧).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِمُخَالَفَةِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قَيْسٍ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ (بِإِسْنَادِ الدَّارِقُطْنِيِّ):

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الدَّارِقُطْنِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ ابْنُ أَبِي لَيْلَى "ضَعِيفٌ"، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلإِعْتِبَارِ".

مُتَابَعَاتُ الْحَدِيثِ:

_ أخرج البخاري في "صحيحه" (٣٩٧)، ك/الصلاة، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّمَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، ويرقم (١١٦٧)، ك/التَّهَجُّدِ، ب/ما جاء في النَّطْوَعِ مَثْنَى مَثْنَى، بسنده عن مُجَاهِدٍ، قَالَ: أَتَى ابْنَ عُمَرَ، فَيَقِيلُ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُئْبَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَاللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ الْبَايِنِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا، فَقُلْتُ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُئْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَكْعَتَيْنِ، بَيْنَ السَّارِسَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى بَسَارِهِ إِذَا دَخَلَتْ، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكُئْبَةِ رَكْعَتَيْنِ.

_ وأخرج البخاري في "صحيحه" (١٥٩٨)، ك/الحج، ب/إِعْلَاقِ النَّيْتِ، وَبُصْلَى فِي أَيِّ نَوَاحِي النَّيْتِ شَاءَ، بسنده عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُمْتُانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَعْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا قَتَعُوا كَلَّتْ أَوَّلُ مَنْ رَجَعَ، فَلَقِيْتُ بِلَالًا فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْبَايِنَيْنِ.

_ وأخرج الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (١٣٢٩)، ك/الحج، ب/اسْتِخْبَابِ دُخُولِ الْكُئْبَةِ لِلْحَاجِّ وَغَيْرِهِ، وَالصَّلَاةِ فِيهَا، وَالدُّعَاءِ فِي نَوَاحِيهَا كُلِّهَا، بسنده، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُئْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُمْتُانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَعْلَقَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عُمُودَيْنِ عَنْ بَسَارِهِ، وَعُمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ - وَكَانَ الْبَيْتُ يُؤَمِّدُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ - ثُمَّ صَلَّى. وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ليلى إلا عمرو.

قلت: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ، لَكِنَّهُ مُعَيَّدٌ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، أَي بِرَوَايَةِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بِلَالٍ ﷺ؛ وَإِلَّا فَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ - غَيْرِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قَيْسٍ - عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، لَكِنْ بِالْوَجْهِ الثَّانِي؛ أَي: عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ بِلَالٍ ﷺ - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي التَّخْرِيجِ -، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: والعمل علي هذا الحديث عند أكثر أهل العلم: لا يرون بالصَّلَاةَ في الكعبة بأساً، وقال مالك بن أنس: لا بأس بالصَّلَاةِ النَّافِلَةِ في الكعبة، وكره أن تُصَلَّى المكتوبة في الكعبة، وقال الشَّافِعِيُّ:

لا بأس أن تُصَلَّى المكتوبة والنَّطْوُوعُ في الكعبة؛ لأنَّ حكم النَّافِلَةِ والمكتوبة في الطَّهارة والقِبْلَةِ سَوَاءٌ.^(١)

وقال النووي: ذكر مسلم رحمه الله في الباب بأسانيده عن بلال ؓ أن النبي ﷺ دخل الكعبة وصلى فيها بين العمودين، وبإسناده عن أسامة ؓ أنه ﷺ دعا في نواحيها ولم يُصَلِّ^(٢)؛ وأجمع أهل الحديث على الأخذ برواية بلال؛ لأنه مُتَّبِعٌ فمعه زيادة عُلْمٍ، فواجبٌ ترجيحه، والمراد: الصلاة المعهودة ذات الركوع والسجود، ولهذا قال ابن عمر - كما في بعض طرق الحديث -: "قَسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟".

وأما نفي أسامة، فسببه: أنهم لمَّا دخلوا الكعبة، أغلقوا الباب، واشتغلوا بالدعاء، فرأى أسامة النبي ﷺ يدعو، ثم اشتغل أسامة بالدعاء في ناحية من نواحي البيت، والنبي ﷺ في ناحية أخرى، وبلال قريب منه، ثم صلى النبي ﷺ، فراه بلال لقربه، ولم يره أسامة لبعده، واشتغاله، وكانت صلاة خفيفة، فلم يرها أسامة لإغلاق الباب مع بعده واشتغاله بالدعاء، وجاز له نفيها عملاً بظنه، وأما بلال فحققها، فأخبر بها، والله أعلم.

واختلف العلماء في الصلاة في الكعبة إذا صلى متوجهاً إلى جدار منها، أو إلى الباب وهو مردودٌ:

فقال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد والجمهور: تصح فيها صلاة النفل وصلاة الفرض.

وقال مالك: تصح فيها صلاة النفل المطلق، ولا يصح الفرض، ولا الوتر، ولا ركعتا الفجر.

وقال محمد بن جرير وأصبغ المالكي وبعض أهل الظاهر: لا تصح فيها صلاة أبداً لا فريضة ولا نافلة، وحكاها القاضي عن ابن عباس أيضاً.

ودليل الجمهور حديث بلال، وإذا صحت النافلة صحت الفريضة؛ لأنهما في الموضع سواء في الاستقبال

في حال النزول، وإنما يختلفان في الاستقبال في حال السير في السفر، والله أعلم.^(٣)



(١) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٨٧٤).

(٢) الحديث أخرجه الإمام مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١٣٣٠)، ك/الحج، ب/استحباب دُخُولِ الكعبة للحاج وغيره، والصَّلَاةُ فيها، والدُّعَاءُ في نواحيها كُلِّهَا، عن أسامة بن زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ النَّبِيَّتِ، دَعَا فِي نَوَاحِيهَا كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهَا حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قَبْلِ النَّبِيِّتِ رَكَعَتَيْنِ.

(٣) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٨٥-٨٢/٩).

[٦٣٦/٢٣٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا زَيْنِجٌ^(١) أَبُو عَسَّانَ، قَالَ: نا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ، عَنْ عُبَيْسَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلى، عَنْ نَافِعٍ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ عَلَى الْأَرْضِ، فَإِنَّ الْكَفَيْنِ يَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ ».

أولاً- تفريخ الحديث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٥٠١) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (٨٩٢)، ك/الصلاة، ب/أعضاء السجود -، والنسائي في "الكبرى" (٦٨٣)، ك/الصلاة، ب/وضع اليدين مع الوجه في السجود، وفي "الصغرى" (١٠٩٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٦٣٠)، والسرّاج في "مسنده" (٣٣٩)، والحاكم في "المستدرک" (٨٢٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٦٣٩)، من طريق عن إسماعيل بن عثية، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، رفعه، قال: "إِنَّ الْيَدَيْنِ يَسْجُدَانِ، كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ، فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ، فَلْيَرْفَعْهُمَا".

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه. وقال الذهبي: على شرطهما.

- وأخرجه ابن الجارود في "المنتقى" (٢٠١)، والسرّاج في "مسنده" (٣٣٨)، وأبو بكر بن المنذر في "الأوسط" (١٤٣٤)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٦٤٤)، من طريق وهيب بن خالد الباهلي، عن أيوب، بنحوه.

- وخالفهم حماد بن زيد، فرواه موقوفاً: فأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٢/٢٦٣٨) - ومن طريقه ابن حجر في "التعليق" (٣٢٧/٢) -، من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: وذكره بنحوه.

▪ ورواه مالك وابن جريج والعمري، عن نافع موقوفاً، فأخرجه مالك في "الموطأ" (٤٥٠)، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٢٩٣٤)، عن ابن جريج، وأيضاً برقم (٢٩٣٥)، عن عبد الله بن عمر العمري، ثلاثتهم (مالك، وابن جريج، والعمري)، عن نافع، أن عبد الله بن عمر، كان يقول: وذكر الحديث بنحوه.

قال الألباني: وقد رواه مالك أيضاً في "الموطأ" عن نافع موقوفاً؛ ولا يحدج وقفه في رفعه؛ لأنّ الرفع زيادة، وقد جاءت من ثقة وهو أيوب السخيتاني، رواها عنه ثقتان ابن علية ووهيب، فوجب قبولها. وبالجملة فالحديث صحيح مرفوعاً وموقوفاً.^(٢)

ثانياً- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأجار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) أبو عسان محمد بن عمرو بن بكر الرززي، ولقبه زنجي.

روى عن: حكّام بن سلم، وجريز بن عبد الحميد، وبهر بن أسد العمي، وآخرين.

(١) زنجي: بالأصل غير منقوطة، وهي بالزاي المضمومة، والنون المفتوحة، بعدها ياء ساكنة معجمة باتنتين من تحتها، وأخرها جيم، مضمراً. يُنظر: "المؤتلف والمختلف" للذارقطني (١/١٠٣)، "الإكمال" ١٨٨/٤، "التقريب" (٦١٨٠).

(٢) يُنظر: "إرواء الغليل" (١٨/٢) حديث رقم (٣١٣).

روى عنه: أحمد الأبيار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، ومسلم بن الحجاج، وأبو داود، وابن ماجه، وآخرون.
حاله: قال أبو حاتم، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(١)

(٣) حَكَّامُ بْنُ سَلْمِ الْكِنَانِيِّ الرَّازِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

روى عن: عَنبَسَةَ بن سَعِيدِ الرَّازِيِّ، وَعَثْمَانَ بن زَائِدَةَ، وَعَمْرُو بن أَبِي قَيْسٍ، وآخِرِينَ.

روى عنه: زُنَيْجُ أَبُو عَسَّانٍ، وَيَحْيَى بن مَعِينٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بن أَبِي شَيْبَةَ، وآخِرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، ويعقوب بن شيبه، ويعقوب بن سفيان، والذهبي: ثقة.

وقال الإمام أحمد: يُحَدِّثُ عن عنبسة بن سعيد أحاديث غرائب. وقال ابن حجر: ثقة له غرائب.^(٢)

(٤) عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدِ بن الصُّرَيْسِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو بَكْرٍ الْكُوفِيُّ، الرَّازِيُّ، قَاضِي الرِّيِّ.

روى عن: ابن أبي ليلي، وسليمان الأعمش، وسماك بن حرب، وآخرين.

روى عنه: حَكَّامُ بن سَلْمٍ، وَجَرِيرُ بن عبد الحميد، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، والعجلي، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم:

ثقة، لا بأس به. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن حبان: كان ممن يُحْطَى.

فالحاصل: أنه "ثقة"، وقد انفرد ابن حبان بوصفه بالخطأ، بينما أطلق الجمهور توثيقه، والله أعلم.^(٣)

(٥) مُحَمَّدُ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى: "ضعيف"، يُكْتَبُ حديثه للاعتبار"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٤).

(٦) نَافِعُ مَوْلَى ابنِ عُمَرَ: "ثقة"، ثبّت، فقيه، مشهور"، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).

(٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: "صحابي"، جليل، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"، لأجل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي "ضعيف"، يُكْتَبُ حديثه للاعتبار"، وللحديث مُتَابَعَاتٌ عن نافع، سبق ذكرها في التخریج، وأسانيدُها صحیحَةٌ، وعليه؛ فالحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.



(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٤٨/٨، "الثقات" ١١٢/٩، "تهذيب الكمال" ٢٦/٢٠٠، "الكاشف" ٢/٢٠٦، "التقريب" (٦١٨٠).
(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣١١/٣، "الجرح والتعديل" ٣١٨/٣، "الثقات" لابن حبان ٦/٢٤٢، "تاريخ بغداد" ٩/٢٠٧، "تهذيب الكمال" ٧/٨٣، "الكاشف" ١/٣٤٣، "تهذيب التهذيب" ٢/٤٢٣، "التقريب" (١٤٣٧).
(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢/١٩٤، "الجرح والتعديل" ٦/٣٩٩، "الثقات" لابن حبان ٧/٢٨٩، "تهذيب الكمال" ٢٢/٤٠٦، "المعنى في الضعفاء" ٢/٧٨، "تهذيب التهذيب" ٨/١٥٥، "التقريب" (٢٠٠/٥).

[٢٢٧/٢٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْغَسَّانِيَّ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ ». .
 * لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا إبراهيم، ولا رواه عن أبي الزبير إلا سعيد .

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢٠٣٨)، وفي "مسند الشاميين" (٢٧٧)، قال: حدثنا أحمد الأبار، به . وقال الطبراني في "الدعاء": "وقسر أهل العلم معنى هذا الحديث أنه قول الناس: أَقْفَرْنَا الدَّهْرَ، وَأَضْرَبْنَا الدَّهْرَ، فقالوا: يقول الله ﷻ: إِنَّ الدَّهْرَ لَا يَضُرُّ بِأَحَدٍ، وَلَا يَنْفَعُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ بِيَدِي."
 ▪ وأخرجه أبو بكر بن المقرئ في "الثالث عشر من فوائده" (٢/٩٩) - مخطوط نُشر ضمن برنامج "جوامع الكلم" -، - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٧/٧-٢٦٨ و ٩٧/٥٥) -، - وتَمَّام في "فوائده" - كما في "الرض البسام" (١١٣٥) -، - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٦/١٣) -، - من طريق إبراهيم بن هشام الغساني، لكنه قال: عن سويد بن عبد العزيز، عن أبي الزبير، فذكره .
 _ قال ابن عساكر: قال ابن المقرئ: هكذا قالوا: سويد؛ والصحيح سعيد بن عبد العزيز، وسويد لا يُحفظ له شيء عن أبي الزبير، وقد حدث غير هؤلاء عن إبراهيم بن هشام، وقال: عن سعيد بن عبد العزيز.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة، حافظ، مُتَّقِنٌ، زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
 (٢) إبراهيم بن هشام بن يحيى، أبو إسحاق الغساني: "متروك"، تقدم في الحديث رقم (٢٣٤).
 (٣) سعيد بن عبد العزيز التميمي: "ثقة، ثبت، فقيه أهل الشام، ومُتَّقِيهِم"، تقدم في الحديث رقم (٢٣٤).
 (٤) محمد بن مسلم بن تدرس، أبو الزبير، المكي، القُرَشِيُّ: "ثقة، يُدَلِّسُ عن جابر خاصة، فلا يُقْبَلُ من حديثه عنه إلا ما صرَّح فيه بالسماع، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه"، تقدم في الحديث رقم (٤٧).
 (٥) جابر بن عبد الله الأنصاري: صحابي جليل، من المُكثِرِينَ، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لأجل إبراهيم بن هشام الغساني: "متروك"، وأنفرد به عن سعيد بن عبد العزيز، كما قال الطبراني، ولم أفد على مَنْ تابعه - كما في سبق التخريج - . قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن هشام الغساني، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أبو حاتم وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: قال الذهبي: أحد المتروكين، الذين مشاهم ابن حبان فلم يُصب - كما سبق في ترجمته - .

شواهد للحديث:

_ أخرج الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٥/٢٢٤٦)، ك/الألفاظ من الأدب، ب/النهي عن سب الدهر،

بسنده من طريق ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: « لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر ».

_ والبخاري في "صحيحه" (٤٨٢٦)، ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿وَمَا يُؤَلِّكُمَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾، ويرقم (٧٤٩١)، ك/التوحيد، ب/قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾، ومُسلَّم - واللفظ له - (٢٠٣/٢٢٤٦)، ك/الألفاظ من الأدب، ب/التهي عن سب الدهر، عن الزهري، عن أبي المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله ﷻ: "يُؤذيني ابن آدم يقول: يا حبيبة الدهر، فلا يقول أحدكم: يا حبيبة الدهر، فإنني أنا الدهر، أُقلب ليله ونهاره، فإذا شئت قبضتها".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن سعيد إلا إبراهيم، ولا رواه عن أبي الزبير إلا سعيد.

قلت: مما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ المنذري: ومعنى الحديث أن العرب كانت إذا نزلت بأحدهم نازلة، أو أصابته مصيبة، أو مكروه يسب الدهر؛ اعتقاداً منهم أن الذي أصابه فعل الدهر، كما كانت العرب تستمطر بالأنواء، وتقول: مُطَرْنَا بِئْوَاء كَذَا، اعتقاداً أن ذلك فعل الأنواء، فكان هذا كاللعن للفاعل، ولا فاعل لكل شيء إلا الله ﷻ خالق كل شيء وفاعله، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، وكان ابن داود يترك رواية أهل الحديث "وأنا الدهر" بضم الراء، ويقول: لو كان كذلك كان الدهر اسماً من أسماء الله ﷻ، وكان يرويه "وأنا الدهر أقلب الليل والنهار" - بفتح زاء الدهر، على الظرف -، معناه: أنا طول الدهر والزمان أقلب الليل والنهار، ورجح هذا بعضهم، ورواية من قال: "فإن الله هو الدهر" يرد هذا، والجمهور على ضم الراء، والله أعلم.^(١)

_ وقال النووي: وأما قوله: "وأنا الدهر" فإنه برفع الراء، هذا هو الصواب المعروف الذي قاله الشافعي وأبو عبيد وجماهير المتقدمين والمتأخرين؛ قال العلماء: وهو مجاز، وسببه: أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك، فيقولون: يا حبيبة الدهر، ونحو هذا من ألفاظ سب الدهر، فقال النبي ﷺ « لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر »، أي: لا تسبوا فاعل النوازل، فإنكم إذا سببتم فاعلها، وقع السب على الله تعالى؛ لأنه هو فاعلها ومنزلها، وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له، بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى، ومعنى: "فإن الله هو الدهر"، أي: فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات، والله أعلم.^(٢)

(١) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" للبوصيري (٦٤/٦-٦٥).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٣-٢/١٥)، و"النهاية في غريب الحديث" (١٤٤/٢).

[٦٣٨/٢٣٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَقَّرِيُّ^(١)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « [عَلَيْكُمْ] بِبِثَابِ الْبِيَاضِ فَالْبِسُوهُمَا، وَكَلِّتُوا [فِيهَا]^(٢) مَوْتَاكُمْ » .
* لَمْ يَرَوْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا الْمُؤَقَّرِيُّ، فَزَدَ بِهِ: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣١٠٠)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، بِهِ.
- وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٥٠/٨)، عن الحسن بن سُفْيَانَ، عن عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ، بسنده، وينحوه. وقال ابن عدي: وهذا أيضًا، عن الزُّهْرِيِّ بهذا الإسناد يرويه عنه الْمُؤَقَّرِيُّ.
- وأخرجه أبو بكر الروياني في "مسنده" (١٤٣٦)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: « اَلْبَسُوا النَّيَابَ الْبَيَاضَ، وَكَلِّتُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ؛ فَإِنَّهَا أُطِيبُ وَأَنْظَفُ، أَوْ أَنْظَفُ وَأَطِيبُ » .
- وأخرجه الدَّارِقُطَنِيُّ فِي "الغرائب والأفراد" - كما في "الأطراف" لابن القيسراني (٣٤١٣) -، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَزْوِينِيُّ فِي "التدوين في أخبار قزوين" (٢٥٦/٣) -، وسنده عند القزويني مِنْ طَرِيقِ الدَّارِقُطَنِيِّ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبرَاهِيمَ الْمُخَلْمِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلَّاجِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ الْقَزْوِينِيُّ، عَنِ نَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ الْقَارِيِّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اَلْبَسُوا النَّيَابَ الْبَيَاضَ وَكَلِّتُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطِيبُ " . وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنِ نَافِعٍ. قُلْتُ: وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَجِيرِ الْكَلَّاجِيِّ "مُتْرُوكٌ، مُنْهَمٌ"^(٣).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُسْلِمِ الْأَبَّارِ: "بِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقِنٌ، زَاهِدٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٠٨).
- (٢) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَبُو الْحَسَنِ الْمُرُوزِيُّ: "بِقَّةٌ حَافِظٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢١٤).
- (٣) الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَقَّرِيُّ، أَبُو بَشِيرِ الْبُلْقَاوِيِّ، صَاحِبُ الزُّهْرِيِّ. رَوَى عَنِ: الزُّهْرِيِّ، وَعِطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ، وَثَوْرِ بْنِ يَزِيدِ الرَّحْبِيِّ، وَأَخْرَجَ رَوَى عَنْهُ: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَعُثَيْبُ بْنُ هِشَامِ الْحَلْبِيِّ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَأَخْرَجَ.

(١) الْمُؤَقَّرِيُّ: بضم الميم، وفتح الواو، والقاف المشددة، وفي آخرها راء، نسبة إلى مؤقَّر حصن بالبلقاء. "اللباب" (٢٧٠/٣).
(٢) ما بين المعقوفتين في الكلمتين (عليكم، وفيها)، سقط من الأصل، واستدركتها من "المعجم الكبير" (١٣١٠٠)، ففيه أخرجه عن أحمد بن عليّ الأبَّار، به، ومن "مجمع البحرين" (٤٢٠٧).
(٣) يُنظَرُ: "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" ٦٢١/٣، "لسان الميزان" ٢٧٩/٧.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء، كذاب. وقال ابن المديني: ضعيف، لا يُكتب حديثه. وقال عبد الله بن الإمام أحمد: قلت لأبي: المُوقِرِيُّ يروي عن الزُّهْرِيِّ عجائب؟ قال: آه! ليس ذلك بشيء. وقال البخاري: في حديثه مناكير. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وكان لا يقرأ من كتابه، وإذا دُفِعَ إليه كتاب قرأه. وقال أبو زرعة: لِيُنْ حَدِيثُ. وقال ابن حبان: كان مِمَّنْ لا يُبَالِي، ما دُفِعَ إليه قرأه، روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يُحَدِّثْ بها الزهري قط، وكان يرفع المراسيل، ويُسدِّد الموقوف، لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال الجوزجاني: غير ثقة، يروي عن الزُّهْرِيِّ عِدَّةَ أَحَادِيثَ ليس لها أصول. وقال النَّسَائِيُّ، والدَّارِقُطْنِيُّ، وابن حجر: متروك الحديث. وقال البزار: لِيُنْ حَدِيثُ. حدَّثَ عن الزُّهْرِيِّ بأحاديث لم يُتَابِعْ عليها. وقال ابن عدي: كل أحاديثه غير محفوظة. **فالحاصل:** أنَّه "متروك الحديث".^(١)

(٤) محمد بن مُسْلِم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: "ثقة"، حافظٌ، متفقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرْسَل، ويُدلس؛ إلا أن مراسيله يُمكن قبولها والاحتجاج بها، وتدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

(٥) القاسم بن مُحَمَّد بن أَبِي بكر الصديق القرشي: "ثقة"، حُجْبَةٌ، تقدّم في الحديث رقم (١٣٥).

(٦) عبد الله بن عُمر بن الخَطَّابِ ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل الوليد بن محمد المُوقِرِيِّ: "متروك الحديث"، وانفرد به عن الزُّهْرِيِّ، كما قال الإمام الطبراني، ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه على رواية هذا الحديث عن الزُّهْرِيِّ - كما سبق بيانه في التخريج، وقال ابن حبان: روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يُحَدِّثْ بها الزهري قط، وقال البزار: حدَّثَ عن الزُّهْرِيِّ بأحاديث لم يُتَابِعْ عليها.

قلت: والحديث عدّه ابن عدي في "الكامل"، والذهبي في "الميزان" من مناكير الوليد بن محمد المُوقِرِيِّ.^(٢) وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الوليد بن محمد الموقري، وهو متروك.^(٣)

متابعات للحديث:

وللحديث طرق أخرى عن ابن عمر - كما سبق بيانها في التخريج:

_ فأخرجه الروياني في "مسنده" من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر؛ وابن أبي ليلى "ضعيف"، ولم أقف على مَنْ تابعه من وجه صحيح على رواية هذا الحديث عن نافع - كما سبق بيانه في التخريج -.

(١) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١٥٥/٨، "الجرح والتعديل" ١٥/٩، "المجروحين" لابن حبان ٧٦/٣، "الكامل" لابن عدي ٣٤٨/٨،

تاريخ دمشق" ٢٥٧/٦٣، تهذيب الكمال" ٧٧/٣١، "الميزان" ٣٤٦/٤، "التقريب" (٧٤٥٣).

(٢) يُنظَر: "الكامل" لابن عدي ٣٤٨/٨، و"ميزان الاعتدال" ٣٤٦/٤.

(٣) يُنظَر: "مجمع الزوائد" (١٢٨/٥).

— وأخرجه الدارقطني من طريق نافع بن أبي نعيم، عن نافع، عن ابن عمر؛ لكنها متابعاً لا يُفرح بها، ففي سندها محمد بن عبد الرحمن بن بجير الكلاعي "متروكاً، مُتهمٌ" — كما سبق تفصيله في التخریج -.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد أخرى صحيحة، يصح المتن بها، منها:

- ما أخرجه الإمام أحمد، وغيره من طريق، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: « اَبْسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَهَمَّتُوا فِيهَا مَوَاكِمُ، ... الحديث » (١).
- وأخرجه الترمذي، وقال: وفي الباب عن سمرّة، وابن عمر، وعائشة، وحديث ابن عباس حسن صحيح.
- وأخرجه الحاكم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاهُ. ووافقه الذهبي.
- وقال ابن كثير: هذا حديث جيد الإسناد، رجاله على شرط مسلم. (٢)
- وقال الحافظ ابن حجر: وحديث ابن عباس صححه ابن القطان. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا الموقري، تفرد به علي بن حجر.

قلت: ممّا سبق في التخریج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢١٩ و ٢٤٧٩ و ٣٠٣٥ و ٣٣٤٢ و ٣٤٢٦)، وابن ماجه في "سننه" (١٤٧٢)، ك/الجنائز، ب/ما جاء فيما يُستحب من الكفن، ويرقم (٣٥٦٦)، ك/اللباس، ب/اللباس من الثياب، وأبو داود في "سننه" (٣٨٧)، ك/الطب، ب/في الأمر بالكحل، ويرقم (٤٠٦١)، ك/اللباس، ب/في اللباس، والترمذي في "سننه" (٩٩٤)، ك/الجنائز، ب/ما يُستحب من الأكفان، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٤١٠ و ٢٧٢٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٢٣)، والحاكم في "المستدرک" (١٣٠٨ و ٧٣٧٨)، كلهم من طريق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، بنحوه.

(٢) يُنظر: تفسير ابن كثير " (٤٠٦/٣).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (١٣٩/٢/ برقم ٦٦٢).

[٦٣٩/٢٣٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمْرَةَ الْعَمَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَرَمَى سَائِرَهُنَّ بَعْدَ الزُّوَالِ .

* لم يرو هذا الحديث عن ابن جُرَيْجٍ إلا ابن إدريس .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ سبق تخريج الحديث، واستيفاء طرقة عن ابن جُرَيْجٍ في الحديث رقم (٢١٥) - والله الحمد، والمنة -، فليراجعه مَنْ شاء - مشكوراً، ماجوراً بإذن الله تعالى -.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقِنٌ، زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) يَحْيَى بن مَعِينٍ، أبو زكريا البغدادي، إمام أهل الحديث في زمانه، والمشار إليه من بين أقرانه.

روى عن: عبد الله بن إدريس، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، والثَّاس.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري، والثَّاس.

حاله: قال ابن المديني: انتهى علم الثَّاس إلى يحيى بن معين. وقال أبو حاتم: إمام. وقال الثَّاسي: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ، أحد أئمة الحديث. وقال ابن حبان: مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالْفَضْلِ، وَمِمَّنْ رَفِضَ الدُّنْيَا فِي جَمْعِ السَّنَنِ، وَكَثُرَتْ عَنَايَتُهُ بِهَا، وَجَمَعَهَا لَهَا، وَحَفِظَهَا إِيَّاهَا، حَتَّى صَارَ عِلْمًا يُفْتَدَى بِهِ فِي الْأَخْبَارِ، وَإِمَامًا يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي الْأَثَارِ. وقال الخطيب البغدادي: كان إماماً ربانياً عالمًا، حافظاً، ثَبَّتًا، مُتَّقِنًا. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، مَشْهُورٌ، إمام الجرح والتعديل. وروى له الجماعة. (١)

(٣) عِنْدَ اللَّهِ بن إدريس بن يزيد بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أبو محمد الأُوْدِيُّ الكوفي.

روى عن: ابن جُرَيْجٍ، وشعبة بن الحَجَّاج، والثوري، والأعمش، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن معين، وعبد الله بن المبارك، ومالك بن أنس، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: قال ابن المديني، وابن معين، وابن خزَّاش: ثِقَّةٌ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، صَاحِبُ سُنَّةٍ. وقال أبو حاتم: أحاديث ابن إدريس حجةٌ يُحتج بها، وهو إمامٌ مِنْ أئمة المسلمين، ثِقَّةٌ. وقال الثَّاسي: ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ. وقال الدَّارِقُطَنِي: ثِقَّةٌ حَافِظٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، فقيهُ، عابِدٌ. وروى له الجماعة. (٢)

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْجٍ: "ثِقَّةٌ فاضلٌ يُدلس ويُرسَل" ولا يُتوقف في عنعنته عن عطاء خاصة لكثرة روايته عنه، تقدَّم في الحديث رقم (٥١).

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" (١/٣١٤-٣١٨ و١٩٢/٩)، "النقات" لابن حبان ٢٦٢/٩، "تاريخ بغداد" ٢٦٣/١٦ - ٢٧٦،

"تاريخ دمشق" ٣/٦٥ - ٤٣، "تهذيب الكمال" ٥٤٣/٣١ - ٥٦٨، "التقريب" (٧٦٥١).

(٢) يُنظر: "النقات" للعجلي ٢/٢١، "الجرح والتعديل" ٩/٥، "تهذيب الكمال" ٢٩٣/١٤،

٥) محمد بن مسلم بن تدرُس، أبو الزبير، المكي، القرشي: ثقة، يُدلس عن جابر خاصة، فلا يُقبل من حديثه عنه إلا ما صرَّح فيه بالسماع، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه، تقدّم في الحديث رقم (٤٧).
٦) جابر بن عبد الله الأنصاري: صحابي جليل، من المُكثرين، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"؛ وأمّا عن تدليس ابن جريج، وأبي الزبير، فقد صرَّح كل واحدٍ منهما في بعض طُرُق الحديث بالإخبار والسَّماع، فقد أخرجه الإمام مُسلمٌ في "صحيحه" (٢/١٢٩٩) بسنده من طريق عيسى بن يونس، قال: أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرني أبو الزُّبَيْرِ، أنّه سَمِعَ جَابِرَ بن عَبْدِ الله، يقول: وذكر الحديث - كما سبق بيانه في التخرِيج -، فزال - بحمد الله تعالى - ما كنا نُحْشَاهُ من تدليسهما، والله أعلم.

والحديث أخرجه الإمام مُسلمٌ في "صحيحه" (١/١٢٩٩)، وابن خزيمة، وابن حبان في "صحيحهما" - كما سبق في التخرِيج -، من طريق عبد الله بن إدريس، عن ابن جُرَيْجٍ، به.
وأخرجه مُسلمٌ في "صحيحه" (٢/١٢٩٩)، والترمذي في "سننه" (٨٩٤) - كما سبق في التخرِيج -، من طريق عيسى بن يونس، عن ابن جُرَيْجٍ، عن أبي الزبير، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المُصنّف ﷺ على الحديث:

قال المُصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا ابن إدريس .

قلت: ممّا سبق في التخرِيج يتبيّن أنّ هذا الحديث لم يُفرد به عبد الله بن إدريس عن ابن جريج؛ بل تابعه جماعة، وقد وقفتُ - بعون الله تعالى - على تسعة من الرواة - غير ابن إدريس - كلهم رووه عن ابن جريج، وهم:

محمد بن بكر البُرْسانِي، وعبد الوهاب بن عطاء، وأبو خالد سُلَيْمان الأحمر، ويحيى بن سعيد القَطَّان، وحمّاد بن سلمة، وعُبَيْد الله بن موسى العبّسي، وعيسى بن يونس، ومكي بن إبراهيم البُلْخي، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَاد، كلهم عن ابن جريج، به.
وأحاديث بعضهم عند بعض أصحاب الكتب الستة - كما سبق بيانه في التخرِيج -، فله الحمد والمثنة.



[٦٤٠/٢٤٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ، قَالَ: نَا الْعَلَاءُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْخَلِيلِ ^(١) بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ.
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي: إِمَامٌ عَشُومٌ، وَغَالٍ فِي الدِّينِ ». * لم يرو هذا الحديث عن الخليل إلا العلاء .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه مُسَدَّد - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤١٨٧)، و"المطالب العالية" (٢١٥٧) -، - ومِنْ طريقه إبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٦٦٥/٢)، والطبراني في "الكبير" (٨٠٧٩) -، والمؤمل بن إهاب في "جزئه" (٦)، والجرجاني في "أماله" (٤٤) - مخطوط نُشِرَ في جوامع الكلم -، والخرائطي في "مساوي الأخلاق" (٦٥٤)، والأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٢١٠٥)، والتبريزي في "النصيحة للراعي والرعية" (ص/٤٧)، كلهم مِنْ طُرُقٍ عن المُعَلَّى بن زيَاد - مِنْ أَصْحَابِ الأوجهِ عنه ^(٢) -، عن أَبِي غَالِبٍ، بنحوه.
- وعزاه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٨٤٠/١) حديث رقم (٤٧٠) إلى الجرجاني في "الفوائد" (١/١١٢)، وابن أبي الحديد السلمي في "حديث أبي الفضل السلمي" (١/٢)، وأبو بكر الكلاباذي في "مفتاح المعاني" (٢/٣٦٠)، مِنْ طُرُقٍ عن المُعَلَّى بن زيَاد، عن أَبِي غَالِبٍ، بنحوه.
- وأخرجه الروياني في "مسنده" (١١٨٦)، مِنْ طريقِ أَيْبَانَ بنِ أَبِي عِيَّاشٍ ^(٣)، عن أَبِي غَالِبٍ، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "بِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقِنٌ، زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
(٢) مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلِ، الْحَرَّائِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٣١).
(٣) العلاء بن سليمان، أبو سليمان الرقي.
روى عن: الخليل بن مَرْثَةَ، والرُّهْرِيِّ، ومَيْمُونِ بنِ مِهْرَانَ، وآخرين.
روى عنه: مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلِ، مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، وعبد الجبار بن عاصم، وآخرون.
حاله: قال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: مُتَّكِرُ الْحَدِيثِ، يَأْتِي بِأَسَانِيدٍ لَا يُتَابَعُهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ. وقال الأزدِي: سَاقِطٌ لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ. وفي "لسان الميزان": ذكره البرقي في باب: من أتهم بالكذب في روايته عن الزهري. والحاصل: أَنَّهُ "ليس بالقوي" ^(٤).

(١) تصحفت في الأصل إلى "الخليد"، والصواب ما أثبتته، بدليل قوله في آخر الحديث، وبالنظر في الشيوخ والتلاميذ.
(٢) يُنظَرُ: "السنة" لابن أبي عاصم (٣٥ و ٤٢٣)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٤٩٥/٢١٣/٢٠)، "النصيحة للراعي والرعية" للتبريزي (ص/٤٥)، و"السلسلة الصحيحة" للألباني (٤٧٠/٨٤١/١).
(٣) قُلْتُ: وأبان بن أبي عِيَّاشٍ "متروك الحديث". يُنظَرُ: "التقريب" (١٤٢).
(٤) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٥٦/٦، "الكامل" لابن عدي ٣٨٤/٦، "ميزان الاعتدال" ١٠١/٣، "لسان الميزان" ٤٦٤/٥،

٤) الخليل بن مرة، الضبي البصري.

روى عن: أبي غالب صاحب أبي أمامة، وشعبة بن الحجاج، والحسن البصري، وآخرين.

روى عنه: العلاء بن سليمان، والليث بن سعد، ووكيع بن الجراح، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والنسائي، وابن حجر: ضعیف. وقال البخاري: فيه نظر، روى مناكير. وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، هو شيخ صالح. وقال أبو زرعة: شيخ صالح. وقال ابن حبان: منكر الحديث عن المشاهير، كثير الرواية عن المجاهيل. وقال ابن عدي: يكتب حديثه، وليس بمتروك الحديث. وقال الذهبي: كان من الصالحين. والحاصل: أنه "ضعيف"، يكتب حديثه".^(١)

٥) أبو غالب البصري، ويقال: الأصبهاني صاحب أبي أمامة، اسمه خزور، وقيل: سعيد بن الخزور، وقيل: نافع. قال ابن أبي حاتم: وخزور أصح.

روى عن: أبي أمامة، وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وآخرون.

روى عنه: الخليل بن مرة، وابن عينة، وجعفر بن سليمان، وحماد بن سلمة، والأعمش، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس به بأس. وقال موسى بن هارون، والدأرقطني: ثقة. وقال الترمذي في بعض أحاديثه: هذا حديث حسن، وفي بعضها: هذا حديث حسن صحيح. وقال ابن عدي: لم أر في حديثه حديثاً منكراً جداً، وأرجو أنه لا بأس به.

وقال ابن سعد: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال النسائي: ضعیف. وقال ابن حبان: منكر الحديث على قلته، لا يجوز الاحتجاج به، إلا فيما يوافق الثقات. وقال الذهبي: فيه شيء. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ، فالحاصل: أنه "ليس به بأس".^(٢)

٦) أبو أمامة صدي بن عجلان الباهلي: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: العلاء بن سليمان، والخليل بن مرة، وكلاهما "ضعيفان"، كما سبق في دراسة الإسناد.

متابعات للحديث:

والحديث أخرجه غير واحد - كما سبق في التخریج -، من طرّق عن المعلی بن زياد، عن أبي غالب، عن أبي أمامة؛ وإسناد المعلی "حسن"، لأجل أبي غالب "ليس به بأس" - كما سبق في دراسة الإسناد -.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٩٩/٣، "الرحم والتعديل" ٣٧٩/٣، "المجروحين" لابن حبان ٢٨١/١، "الكامل" لابن عدي ٥٠٤/٣، "تهذيب الكمال" ٣٤٢/٨، "ميزان الاعتدال" ٦٦٧/١، "التقريب" (١٧٥٧).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٣٤/٣، "الرحم والتعديل" ١٣/٤، "المجروحين" لابن حبان ٢٦٧/١، "الكامل" ٨٦١/٢، "تاريخ دمشق" ٣٦٥/١٢، "تهذيب الكمال" ١٧٠/٣٤، "الميزان" ٥٦٠/٤، "تهذيب التهذيب" ١٩٨/١٢، "التقريب" (٨٢٩٨).

قال المنذري: رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله ثقات^(١).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير" و"الأوسط"، ورجال "الكبير" ثقات^(٢).

ورمز له السيوطي في "الجامع الصغير": بالضعف^(٣).

وحسنه الألباني في "صحيح الجامع"، وفي "السلسلة الصحيحة"^(٤).

شواهد للحديث:

أخرج ابن أبي عاصم في "السنة" (٤١)، وأبو يعلى في "مسنده" - كما في "المطالب العالية" (١/٢١٥٨) -، والرويان في "مسنده" (١٣٠٣)، وأبو عثمان البحيري في "السابع من فوائده" (١٤١) - مخطوط نُشِرَ في جوامع الكلم -، والطبراني في "الكبير" (٤٩٦/٢١٣/٢٠)، والبيهقي في "البعث والنشور" (١٨)، كلهم من طُرُقٍ عن عبد الله بن المبارك، حَدَّثَنِي مَنِيعٌ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ مُعَمَّلِ بْنِ سَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "رَجُلَانِ مَا تَنَاهَمَا شَمَاعَتِي: إِمَامٌ ظَلَمَ غَشْمًا، وَآخَرُ غَالَ فِي الدِّينِ مَارِقٌ مِنْهُ".

قلت: وفي "الفوائد" للبحيري، قال: منيع يعني ابن عبد الرحمن.

وقال البيهقي: تَرَدَّدَ بِهِ مَنِيعُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ، وَرُوِيَ مِنْ أَوْجِهِ أُخْرَى ضَعِيفَةً.

وقال الهيثمي: في إسناده منيع، قال ابن عدي: له أفراد، وأرجو أنه لا بأس به، وبقيته رجاله ثقات^(٥).

قلت: وذكر ابن حبان في "الثقات" منيع بن عبد الله، وقال: يروي عن معاوية بن قرة، وحفظه السديسي، وروى عنه ابن المبارك^(٦)، وعلى كلا الأمرين فهذا الإسناد لا ينزل عن درجة الحسن - إن شاء الله ﷻ -.

قلت: وعليه؛ فالحديث بمجموع طُرُقِهِ، وشواهده يرتقي إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الخليل إلا العلماء.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.



(١) يُنظر: "الترييب والترهيب" (٣٢٢٨).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٣٥/٥).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٥٠٤٣).

(٤) يُنظر: "صحيح الجامع" (٣٧٩٨)، "السلسلة الصحيحة" (٨٤١/١) رقم (٤٧٠).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٣٥/٥)، وترجمة منيع بن عبد الرحمن في "الكامل" لابن عدي (٢٢٦/٨)، "المغني في

الضعفاء" (٣٢٨/٢)، "ميزان الاعتدال" (١٩٣/٤)، "لسان الميزان" (١٦٥/٨).

(٦) يُنظر: "الثقات" لابن حبان (٥١٥/٧).

[٦٤١/٢٤١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ .
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيِّ^(١)، قَالَ: رَأَيْتُ خَلْفَ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ كَلْبًا يَبْتَعُهُ .
فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا أَبَا يَحْيَى ؟ قَالَ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

▪ أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٣٨٤/٢)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَحْمَدَ الْأَكْبَارِ، بِهِ .
▪ ومحمد بن خلف بن المَرْزُبَانِ فِي "فَضْلِ الْكَلَابِ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ لَبَسَ الثِّيَابَ" (ص/١٣٩)، وَالْخَطَّابِيُّ فِي "الْعَزَلَةِ" (ص/١٤٦)، وَأَبُو طَاهِرِ الْمُخَلِّصِ فِي "الْفَوَائِدِ الْمُنْتَقَاةَ" - كَمَا فِي "الْمَخْلَصِيَّاتِ" (١٩٧٧ و ٣١٨٥) -، وَفِي "جَزْءٍ مِنْ أَمَالِيهِ" (٩١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (١٩/٥٦) -، وَابْنُ الْبَيْهَقِيِّ فِي "الزَّهْدِ الْكَبِيرِ" (١٥٨)، وَالْخَطَّابِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادَ" (٣٥٥/١٥)، كُلُّهُمُ مِنْ طَرِيقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنٍ، بِهِ . لَكِنْ قَالَ الْمَرْزُبَانُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ .

▪ وابن حبان في "روضة العقلاء" (ص/٨٧)، قال: أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَرْزُبَانِ بْنِ الْحَطَّابِ، قَالَ: رَوَى لِي جَبَّ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ كَلْبٌ عَظِيمٌ ضَخْمٌ أَسْوَدٌ رَاضٍ، فَيَقِيلُ لَهُ: يَا أَبَا يَحْيَى ! أَلَا تَرَى هَذَا الْكَلْبَ إِلَى جَنْبِكَ، قَالَ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ .

قلت: وفي إسناده شيخ ابن حبان: محمد بن أحمد بن الفرج "مجهول الحال" ترجمه الخطيب، ولم يذكر فيه جرأً ولا تعديلاً^(٢)؛ وإبراهيم بن حماد بن زياد "مجهول الحال"، لم يذكره سوى ابن حبان^(٣) .

▪ وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٣٨٤/٢)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلِ، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْجُنَيْدِ، قَالَ: ثنا عَمَّارُ بْنُ زَرْبِيِّ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ وَاقِدِ الصَّفَّارِ، قَالَ: جِئْتُ يَوْمًا مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ، وَهُوَ جَالِسٌ وَخَدُّهُ، وَإِلَى جَانِبِهِ كَلْبٌ، وَقَدْ وَضَعَ خُرْطُومَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أُطْرُودُهُ، فَقَالَ: دَعُهُ هَذَا خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ هَذَا لَا يُؤْدِنِي .
قلت: وفي سنده: عَمَّارُ بْنُ زَرْبِيِّ، أَبُو الْمُعْتَمِرِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَذَّابٌ، مَثْرُوكٌ الْحَدِيثِ.^(٤)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "بَيِّنَةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨) .

(١) الضبعي: يضم الصاد، وفتح الباء المُوحَّدة، وفي آخرها عين مَهْمَلَةٌ، نِسْبَةٌ إِلَى الْمَحَلَّةِ الَّتِي سَكَنَهَا بَنُو ضَبَيْعَةَ بِالْبَصْرَةِ، نَزَلَهَا عَلَيْهِمْ فَتَسَبَّوْا بِهَا، مِنْهُمْ: جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيِّ . يُنْظَرُ: "اللباب في تهذيب الأَسْمَاءِ" (٢٠٦/٢) .

(٢) يُنْظَرُ: "تاريخ بغداد" (١٧٩/٢)، "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٤٩٧) .

(٣) يُنْظَرُ: "الثقات" لابن حبان (٧٤/٨) .

(٤) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٩٢/٦، "الكامل" لابن عدي ١٤٥/٦، "الميزان" ١٦٤/٣، "لسان الميزان" ٤٥/٦ .

(٢) مُخَرِّزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنِ الْهَلَالِيِّ: "بِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٩٩).

(٣) مُخْتَارُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنِ، أَخُو مُخَرِّزِ بْنِ عَوْنِ.

روى عن: جعفر بن سليمان. روى عنه: مُخَرِّزُ بْنُ عَوْنِ.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنّه "مجهول الحال". فلم أقف - على حد بحثي - على

أحدٍ روى عنه غير مُخَرِّزِ بْنِ عَوْنِ - وهو بَقَّةٌ -، وابن حبان معروف بتوثيق المجاهيل، والله أعلم. (١)

(٤) جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الضَّبْعِيُّ، البَصْرِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ فِي بَيْتِي ضَبْعَةً فَسَبَّ إِلَيْهِمْ.

روى عن: مالك بن دينار، وثابت البناني، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وآخرين.

روى عنه: مُخْتَارُ بْنُ عَوْنِ، وسفيان الثوري، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعلجلي: بَقَّةٌ. وزاد العلجلي: وكان يتسبّع. وقال ابن سعد: بَقَّةٌ، فيه ضعف. وقال

أحمد: لا بأس به. وقال ابن حبان: كان من الثقات المتقين في الروايات، غير أنّه كان ينتحل الميل إلى أهل

البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه. (٢) وقال البزار: لم نسمع أحداً يطن عليه في الحديث، ولا في خطأ فيه،

إنّما ذكرت عنه شيعيته، وأما حديثه فمستقيم. وقال ابن عدي: حسن الحديث، معروف بالتسبّع، وأحاديثه

ليست بالمنكرة، وما كان منها منكراً فلعن البلاء فيه من الراوي عنه، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه.

وقال الذهبي في "الكاشف": بَقَّةٌ، فيه شيء. وفي "المغني": صدوق صالح بَقَّةٌ مشهور، فيه تسبّع، وله ما

ينكر. وقال ابن حجر: صدوق زاهد، وكان يتسبّع. واحتج به مسلم في "صحيحه".

_ وقال أحمد بن سنان: رأيت ابن مهدي لا ينشط لحديثه، وأنا أستقل حديثه. وقال ابن المديني: أكثر

جعفر عن ثابت، وكتب مراسيل، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت. وقال سليمان بن حرب: لا يكتب حديثه.

_ والحاصل: أنّه بَقَّةٌ، زاهد، وكان يتسبّع، فقد وثقه جمع، ومن تكلم فيه فمحمول على مذهبه، أو بعض

مناكيره، فتسبّعه عليه، ومناكيره تطرح، وأحاديثه الجيدة تُقبل - إن شاء الله تعالى - (٣).

(٥) مَالِكُ بْنُ دِينَارِ الرَّاهِدِيِّ، أَبُو يَحْيَى الْبَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك، وثابت البناني، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: جعفر بن سليمان، وأبان بن يزيد العطار، وسعيد بن أبي عروبة، وآخرون.

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ١٩٤/٩، تاريخ بغداد ٣٥٥/١٥.

(٢) وبقيّة كلام ابن حبان: وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أنّ الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أنّ الاحتجاج بأخباره جائز، فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بأخباره، ولهذه العلّة ما تركوا حديث جماعة ممن كانوا ينتحلون البدع ويدعون إليها وإن كانوا ثقات، واحتجنا بأقوام ثقات انتحلوا البدعة غير أنهم لم يكونوا يدعون إلى ما ينتحلون؛ وانتحال العبد بينه وبين ربه، إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه، وعلينا قبول الروايات عنهم إذا كانوا ثقات.

(٣) يُنظر: "الثقات" للعلجلي ٢٦٩/١، "الجرح والتعديل" ٤٨١/٢، "الثقات" ١٤٠/٦، "الكامل" لابن عدي ٣٧٩/٢، تهذيب الكمال ٤٣/٥، "الكاشف" ٢٩٤/١، "المغني" ٢٠٢/١، "الميزان" ٤٠٨/١، "تهذيب التهذيب" ٩٥/٢، "التقريب" (٩٤٢).

حاله: قال ابن المديني: له نحو أربعين حديثاً. وقال ابن سعد: كان ثقةً قليلَ الحديث. وقال النسائي، والدارقطني: ثقةً. وقال ابن حبان: من زهاد التابعين، والأخيار، والصالحين. وقال الذهبي: صدوقٌ، وما علمت به بأساً، ولكن ما احتجاً به في "الصحيحين"، وقد استشهد به البخاري، وروى له مسلمٌ فيما أظن متابعةً، فإذا صحَّ السندُ إليه فهو حجةٌ، ولا يُلْتَقَتُ إلى قول مَنْ قال هو من الصالحين الذين لا يُحتج بِحَدِيثِهِمْ فهذا النسائيُّ قد وثَّقه، وهو لا يُوثَّقُ أحدًا إلا بعد الجهد. وفي "السير": معدودٌ في ثقات التابعين، واستشهد به البخاري، وحديثه في درجة الحسن. وفي "الميزان": صدوقٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ عابِدٌ.

فالحاصل: أنه "ثقةٌ"، فقد وثَّقه النسائيُّ، وغيره، واحتج به، وكفاه. (1)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبراني "ضَعِيفٌ"، لأجل مُخْتَارِ بْنِ عَوْنٍ "مَجْهُولِ الْحَالِ".
قُلْتُ: وقد تابعه عبد العزيز بن الخطَّاب، كما عند ابن حبان في "روضة العقلاء"، بإسنادٍ فِيهِ ضَعْفٌ -
كما سبق بيانه في التخريج -.

وعليه؛ فالحديث بمجموع الطريقتين يرتقي إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.



(1) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٠٩/٧، "الجرح والتعديل" ٢٠٨/٨، "الثقات" لابن حبان ٣٨٣/٥، "تاريخ دمشق" ٣٩٣/٥٦، "تهذيب الكمال"، "المغني" ١٣٩/٢، "السير" ٣٦٢/٥، "الميزان" ٤٢٦/٣، "التقريب" (٦٤٣٥).

[٦٤٢/٢٤٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحْرَزُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَعْفَرَ

بْنِ أَبِي الْغُبَيْرَةِ.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: يَا مُوسَى يَخْلُقُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقًا، ثُمَّ يُعَدِّبُهُمْ؟
فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: « أَنْ ازْرَعْ »، فَزَرَعَ .

ثُمَّ قَالَ: « اخْصُدْ »، فَخَصَدَ . ثُمَّ قَالَ: « ذَرَّهُ »، فَذَرَاهُ .

فَاجْتَمَعَ [الْقَشُ] ^(١)، فَقَالَ: « لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْلُحُ هَذَا؟ » قَالَ: لِلنَّارِ .

قَالَ: « فَكَذَلِكَ لَا أُعَذِّبُ مِنْ خَلْقِي إِلَّا مَنْ اسْتَأْهَلَ النَّارَ » .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٢٨٦/٤)، عن محمد بن يزيد الرقاعي، عن يحيى بن يمان، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بِقَّةُ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُحْرَزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنِ الْهَلَالِيِّ: "بِقَّةٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٩٩).

(٣) يَحْيَى بْنُ يَمَانَ الْعَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، أَبُو زَكَرِيَّا الْحَافِظُ.

روى عن: أشعث بن إسحاق، وسفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وآخرون.

روى عنه: مُحْرَزُ بْنُ عَوْنِ، وَثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين: بَقَّةٌ. وقال العجلي: مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الثَّوْرِيِّ، بَقَّةٌ جَائِزُ الْحَدِيثِ، صَدُوقًا. وقال

يعقوب بن شَيْبَةَ: صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا أُنْكَرَ عَلَيْهِ كَثْرَةُ الْغَلَطِ، وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ إِذَا حُولِفَ. وقال الذهبي

في "الكاشف": صَدُوقٌ، فَلَجَ فِسَاءَ حِفْظِهِ. وفي "السير": قد رضيه مُسَلِّمٌ، وَحَدِيثُهُ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ.

_ وقال ابن معين: لا يشبه حديثه عن الثوري أحاديث غيره عن الثوري.

_ وقال ابن معين: ضَعِيفٌ. وقال أحمد: يَضْطَرِبُ فِي حَدِيثِهِ، لَيْسَ بِحُجَّةٍ. وقال البخاري: فيه نظر.

وقال أبو حاتم: مضطرب، ومحلله الصدوق. وقال النسائي: ليس بالقوي، لا يُحتج بحديثه لسوء حفظه، وكثرة

خطئه. وقال أيضاً: كان يُضَعَّفُ فِي آخِرِ عَمْرِهِ. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وهو في نفسه

لا يَتَّعَمَدُ الْكُذْبَ، وَإِنَّمَا يُخْطِئُ وَيُسْتَبْتَهُ عَلَيْهِ. وقال ابن حجر: صدوقٌ عابِدٌ، يُخْطِئُ كَثِيرًا، وَقَدْ تَغَيَّرَ .

_ وقال ابن المديني: صدوقٌ، وكان قد أفلح فَتَغَيَّرَ حِفْظُهُ. وقال ابن معين: كان يُضَعَّفُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ

(١) تصحفت بالأصل إلى "القماش"، والتصويب من "مجمع البحرين" (٣٢٦٣).

في حديثه. وقال العجلي: فَلَجَ بِآخِرِهِ، فَتَغَيَّرَ حَفْظُهُ.

_ والحاصل: أَنَّهُ "صدوق"، تَغَيَّرَ في آخِرِ عُمُرِهِ، فساء حَفْظُهُ، وكثُرَ خَطْئُهُ، فقد رَضِيَهُ مُسَلِّمٌ - كما قال الذهبي -، ولا يُحْتَجُّ بحديثه عند الانفراد أو المخالفة، وَمَنْ ضَعَّفَهُ يُحْمَلُ على تَغَيُّرِهِ في آخِرِ عُمُرِهِ.^(١)

(٤) أَشْعَثُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ هَانِئٍ، الْأَشْعَرِيُّ، الْقُمِيُّ.

روى عن: جعفر بن أبي المغيرة، والحسن البصري، وشمس بن عطية، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن اليمان، وجريز بن عبد الحميد، وعبد الله بن سعد الدشتكي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والنسائي: بَقَّةٌ. وقال أحمد: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن

حجر: صدوقٌ. وحاصله: "بَقَّةٌ"، فقد وثَّقه ابن معين، والنسائي، وهو لا يُوثَّقُ أحدًا إلا بعد الجهد.^(٢)

(٥) جَعْفَرُ بْنُ أَبِي الْمُغِيرَةِ، الْخَزَاعِيُّ، الْقُمِيُّ.

روى عن: سعيد بن جبير، وسعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى، وعكرمة مولى ابن عباس، وآخرين.

روى عنه: أشعث بن إسحاق، ومثدل بن علي العنزي، ومطرف بن طريف، وآخرون.

حاله: قال أحمد: بَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن مندة: ليس بالقوي في سعيد بن جبير. وقال

الذهبي: صدوقٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ يَهُمُّ. وحاصله: "بَقَّةٌ"، وليس بالقوي في سعيد بن جبير.^(٣)

(٦) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَتَ فِقْهَهُ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٨).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل يحيى بن اليمان تَغَيَّرَ في آخر عمره، فكثُرَ غلطه، وساء حَفْظُهُ، ولم يتميَّز حديثه، ولم أقب - على حد بحثي - على مَنْ تابعه عليه، وفيه أيضاً:

جعفر بن أبي المغيرة "ثِقَّةٌ"، وليس بالقوي في سعيد بن جبير، وهذا مِنْ روايته عنه، والله أعلم.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، رجاله رجال الصحيح!^(٤)



(١) "الثقات" للعجلي ٣٦٠/٢، "الجرح والتعديل" ١٩٩/٩، "الكامل" ٩١/٩، "تاريخ بغداد" ١٨٣/١٦، "التهذيب" ٥٥/٣٢، "الكاشف" ٣٧٩/٢، "السير" ٣٥٦/٨، "الميزان" ٤١٦/٤، "المختلطين" للعلاني (ص/١٣١)، "التقريب" (٧٦٧٩).

(٢) "الجرح والتعديل" ٢٦٩/٢، "الثقات" ١٢٨/٨، "التهذيب" ٢٥٩/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٥٠/١، "التقريب" (٥٢١).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٠٠/٢، "الجرح والتعديل" ٤٩٠/٢، "الثقات" لابن حبان ١٣٤/٦، "تهذيب الكمال" ١١٢/٥،

"تاريخ الإسلام" ٣٨٨/٣، "الميزان" ٤١٧/١، "تهذيب التهذيب" ١٠٨/٣، "التقريب" (٩٦٠).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٠١/٧).

[٦٤٣/٢٤٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَائِشَةَ السَّيِّئِيَّةِ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ،

وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَحَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، وَحَمِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: افْتَحَرَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ .

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: النِّسَاءُ أَكْثَرُ فِي الْجَنَّةِ مِنَ الرَّجَالِ .

فَنظَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: أَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ؟

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَنْ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالنَّائِيَةَ وَجُوهُهُمْ

كَأَضْوَاءِ كَوْكَبٍ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَانِ، يُرَى مِخْ سَوْقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ الْجِلْدِ، وَكَيْسَ فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبُ ^(١) .

* لم يرو هذا الحديث عن يونس، وحبیب، وحمید، إلا حماد .

أولاً- تخریج الحديث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٥٤٢)، عن عَفَّانَ بن مُسْلَمٍ، وأيضاً برقم (٩٤٤٣) عن الحسن بن موسى الأشيب، كلاهما (عَفَّانَ، والحسن)، عن حمَّاد بن سلمة، عن يونس بن عُبيد، عن ابن سيرين، به، مُختصراً.

- وأسلم بن سهل الواسطي في "تاريخ واسط" (ص/١٨٠)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (١٠/١٢٢)، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَيْسَى الْوَاسِطِيِّ - جَارِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ -، عن حمَّاد بن سلمة، عن أَبِي يُونُسَ وَوَيْلَسَ وَحَمِيدٍ، عن ابن سيرين، به. وعند أسلم: "وَيْسَ فِي الْجَنَّةِ عَرَبٌ".

▪ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنَّف" (٢٠٨٧٩) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "صِفَةِ الْجَنَّةِ" (١/٢٤٤)، والبيهقي في "البعث والنشور" (٢٩٩) -، عن معمر.

- وَحُسَيْنِ الْمَرْوَزِيِّ فِي زِيَادَاتِهِ عَلَى "الزهد" (١٥٨٥)، وأحمد في "مسنده" (٧١٥٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ بِشْرَانَ فِي "أَمَالِيهِ" (٣٤٤) -، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١/٢٨٣٤)، ك/الجنة وصفة نعيمها، ب/أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، والبيهقي في "البعث والنشور" (٣٣٥)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةٍ.

(١) قال الإمام النووي في "المنهاج" (١٧١/١٧): هكذا في جميع نسخ بلادنا "عرب" بالألف، وهي لغة، والمشهور في اللغة: "عرب" بغير ألف؛ ونقل القاضي: أن جميع رواياتهم رووه "وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَرَبٌ" بغير ألف، إلا العذري فرواه بالألف، قال القاضي: وليس بشيء؛ والعرب: من لا زوجة له، والغروب: البعد، وسمي عرباً: لبعدته عن النساء. ويُنظر: "مُشَارِقُ الْأَنْوَارِ" للقاضي عياض (٨١/٢). وقال الزبيدي في "تاج العروس" (٣٦١/٣): الْعَرَبُ مَحْرُكَةٌ مَنْ لَا أَهْلَ لَهُ، وَلَا تَقُلُّ "أَعْرَبُ" بِالْأَلْفِ عَلَى أَقْلٍ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ، وَتُعَلَّبُ، وَالْقَوِيُّ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي خَاتِمٍ، أَي: لِكَوْنِهِ غَيْرَ وَارِدٍ، وَلَا مَسْمُوعٍ، أَوْ قَلِيلٍ؛ وَأَجَازَهُ غَيْرُهُ، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثِ: "مَا فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبٌ".

– والحميدي في "مسنده" (١١٧٧)، وأحمد في "مسنده" (٧٣٧٥)، ومُسلم في "صحيحه" (١/٢٨٣٤)، ك/الجنة، ب/أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وابن حبان في "صحيحه" (٧٤٢٠)، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. ثلاثتهم (مَعْمَرُ، وابن عَلِيَّةَ، وابن عُيَيْنَةَ)، عن أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ، عن ابن سيرين، به، والبعض بنحوه. وفيه عند عبد الرَّزَّاقِ، وحسين المرزوي، والحميدي، والبيهقي: "وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَزْرَبٌ".

▪ والبخاري في "صحيحه" (٣٢٤٥)، ك/بدء الخلق، ب/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ومُسلم في "صحيحه" (٢٨٣٤)، ك/صفة الجنة ونعيم أهلها، ب/صفات الجنة وأهلها وتسييحهم فيها بكرة وعشياً، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّانِ بْنِ مَتِيهِ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْبِغُ الْجَنَّةَ، صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَصُتُونَ فِيهَا وَلَا يَنْخَطِرُونَ وَلَا يَتَوَطَّئُونَ فِيهَا، آيَتُهُمْ وَأَشْطَاتُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَارِمُهُمْ مِنَ الْأَوْثَانِ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَاتَانِ، يُرَى مِخٌّ سَاقِمًا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». واللفظ لمسلم.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٣٢٤٦)، ك/بدء الخلق، ب/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزَّيَّادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى أَيْمَانِهِمْ كَأَشَدِّ كَرْبٍ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَوْجَاتَانِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مِخٌّ سَاقِمًا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الْحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، لَا يَسْمَعُونَ، وَلَا يَنْخَطِرُونَ، وَلَا يَصُتُونَ، آيَتُهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَأَشْطَاتُهُمُ الذَّهَبُ، وَوَقُودُ مَجَارِمِهِمُ الْأَوْثَانُ – قَالَ أَبُو الْيَمَانِ: يُعْنِي الصُّودَ –، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ".

▪ والبخاري في "صحيحه" (٣٢٥٤)، ك/بدء الخلق، ب/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، مِنْ طَرِيقِ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْسُونَةَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى أَيْمَانِهِمْ كَأَحْسَنِ كَرْبٍ دَرِيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسُدَ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُ زَوْجَاتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، يُرَى مِخٌّ سَاقِمًا مِنْ وَرَاءِ الْعَظْمِ وَاللَّحْمِ».

▪ والبخاري في "صحيحه" (٣٣٢٧)، ك/الأنبياء، ب/خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، ومُسلم في "صحيحه" (٣/٢٨٣٤)، ك/الجنة وصفة نعيمها، ب/أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، مِنْ طَرِيقِ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَلْبَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وذكره بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تَقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) عبيد الله بن محمد بن حفص، المعروف بابن عائشة: تَقَّةٌ جَوَادٌ، تقدم في الحديث رقم (١٧٧).
- (٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري: "تَقَّةٌ عَابِدٌ، أَثْبَتَ النَّاسَ فِي ثَابِتٍ"، تقدم في الحديث رقم (١٠٢).

٤) أيوب بن أبي تميمة، السخيتاني: "ثقة ثبت من كبار الفقهاء العبّاد"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٠).

٥) يونس بن عُبيد بن دينار العبدي: "ثقة، ثبت، فاضل، ورع"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٥).

٦) حبيب بن الشهيد الأزدي أبو محمّد، ويقال: أبو شهيد، البصري، تابعي أدرك أبا الطفيل.

روى عن: محمد بن سيرين، والحسن البصري، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: حماد بن سلمة، والثوري، وشعبة بن الحجّاج، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن المديني، والعجلي، وأبو حاتم، والنسائي، والدارقطني: ثقة. وقال أحمد: ثقة

مأمون، وهو أثبت من حميد الطويل. وقال الذهبي: ثبت. وقال ابن حجر: ثقة، ثبت. وروى له الجماعة.^(١)

٧) حميد بن مهزيان، وهو ابن أبي حميد الخياط الكندي، ويقال: المالكي، أبو عبد الله البصري.

روى عن: محمد بن سيرين، وقتادة، والحسن البصري، وآخرين.

روى عنه: حماد بن سلمة، وأبو داود الطيالسي، وأبو عاصم النبيل، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال أبو داود، والنسائي:

ليس به بأس. فالحاصل: أنه ثقة.^(٢)

٨) محمّد بن سيرين الأنصاري: "ثقة ثبت عابد، كبير القدر"، تقدّم في الحديث رقم (١٣١).

٩) أبو هريرة ؓ: "صحابي، جليل، مكثّر، حافظ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

والحديث أخرجه مُسلمٌ في "صحيحه" من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة، وسُفيان بن عُيينة، كلاهما عن أيوب،

عن ابن سيرين، به، والحديث في "الصحيحين" من طُرُقٍ عن أبي هريرة ؓ - كما سبق في التخرّيج -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف على الحديث:

قال المصنّف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن يونس، وحبيب، وحميد، إلا حماد.

قلت: وممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ؓ.

فالحديث رواه حماد بن سلمة عن أربعة من الرواة، وهم: أيوب بن أبي تميمة السخيتاني، ويونس بن عُبيد

بن دينار العبدي، وحبيب بن الشهيد الأزدي، وحميد بن مهزيان الخياط الكندي، كلهم عن ابن سيرين.

وبالنظر في التخرّيج يتّضح أنّ الحديث لم يروه عن يونس، وحبيب، وحميد، إلا حماد بن سلمة.

بينما لم يتفرّد حماد بروايته عن أيوب؛ بل تابعه معمر، وإسماعيل بن عُلَيَّة، وسُفيان بن عُيينة، ثلاثتهم

عن أيوب، عن ابن سيرين، والله أعلم.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٨٣/١، "الجرح والتعديل" ١٠٣/٣، "تهذيب الكمال" ٣٧٨/٥، "الكاشف" ٣٠٨/١، "تهذيب

التهذيب" ١٨٦/٢، "التقريب" (١٠٩٧).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٢٨/٣، "الثقات" ١٩١/٦، "تهذيب الكمال" ٣٩٨/٧، "الكاشف" ٣٥٥/١، "التقريب" (١٥٦٠).

خامساً:- التعليق على الحديث:

الحديث واضح الدلالة على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال، واحتج بعضهم على أن الرجال أكثر، واستدل بحديث: "رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ"^(١)؛ والجواب: أنه لا يلزم من كونهن أكثر أهل النار أن يكن أقل ساكني الجنة، فيكون الجمع بين الحديثين أن النساء أكثر أهل النار وأكثر أهل الجنة، وبذلك يكن أكثر من الرجال وجوداً في الخلق - على نحو ما قاله الحافظ ابن حجر -^(٢).

وقال ابن رجب: ورام بعضهم الجمع بين الحديثين، بأن قلة النساء في الجنة، إيمًا هو قبل خروج عصاة الموحدين من النار، فإدًا خرجوا منها كان النساء حينئذ أكثر، والصحيح أن أبا هريرة أراد أن جنس النساء في الجنة أكثر من جنس الرجال، لأن كل رجل منهم له زوجتان، ولم يرد أن النساء من ولد آدم أكثر من الرجال؛ ويدل على هذا، أنه ورد في بعض روايات حديث أبي هريرة: "لِكُلِّ امْرَأَةٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ"^(٣).^(٤) وقال القاضي عياض: ويخرج من مجموع الحديثين أن النساء أكثر ولد آدم، قال: وهذا كله في الآدميات، وإلا فقد جاء للواحد من أهل الجنة من الحور العين العدد الكثير.^(٥)



-
- (١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٤٦٢)، ك/الزكاة، ب/الزكاة على الأقارب، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ومسلم في "صحيحه" (٧٩)، ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.
(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٣٢٥/٦).
(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٥٤)، ك/بدء الخلق، ب/ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة، وسبق في التخریج.
(٤) يُنظر: "التخويف من النار" - مطبوع ضمن "مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي" (٣٧٤/٤) - .
(٥) يُنظر: "المنهاج بشرح صحيح مسلم" للنووي (١٧٢/١٧).

[٦٤٤/٢٤٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَائِشَةَ، قَالَ: نَا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ^(١)، عَنْ مُسَاوِرِ

بْنِ سَوَّارٍ.

عَنْ جَدِّهِ زَهْدَمَ الْجَرْمِيِّ^(٢)، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ.
فَقَالَ: هَلُمَّ.

فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ قَدْرًا فَأَخْبَيْتُ أَنْ لَا أَكُلَهُ .

فَقَالَ: اجْلِسْ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ .

* لم يرو هذا الحديث عن مساور إلا أبو هلال، نفرد [به]^(٣) ابن عائشة .

أولاً: - تخریج الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٦٠٣٥) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١٩٥٩٢) -،
والحميدي في "مسنده" (٧٨٣)، وأحمد في "مسنده" (١٩٥١٩ و ١٩٥٥٤ و ١٩٥٩٣)، والدَّارمي في "سننه"
(٢١٠٠)، والبخاري في "صحيحه" (٤٣٨٥)، ك/المغازي، ب/فُؤوم الأشعريين وأهل اليمن، ويرقم (٥٥١٧)،
ك/الذَّبائح والصيد، ب/لحم الدَّجاج، ومُسلَّم في "صحيحه" (٦٤٩/٦)، ك/الأيمان والنذور، ب/نَدَب مَنْ
خَلَفَ يَمِينًا فرأى غيرها خَيْرًا مِنْهَا أن يَأْتِيَ الذي هو خَيْرٌ وَيُكْفِرُ عن يَمِينِهِ، والترمذي في "سننه" (١٨٢٧)،
ك/الأطعمة، ب/أكل الدجاج، وفي "السمائل" (١٥٥)، والبزار في "مسنده" (٣٠٣٩ و ٣٠٤٣)، والنسائي في
"الكبرى" (٤٨٣٩)، ك/الصيد، ب/إِباحة أَكْل لَحْمِ الدَّجَاجِ، وفي "الصغرى" (٤٣٤٦)، وابن الجارود في
"المنتقى" (٨٨٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٢٢٢)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النَّبِيِّ ﷺ" (٦٢٣)،
والبيهقي في "الكبرى" (١٩٤٨١)، وفي "شعب الإيمان" (٥٩٠٥)، والبعثي في "شرح السنة" (٢٨٠٧)، مِنْ
طَرُقٍ عن أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن زَهْدَمَ، بنحوه، وعند بعضهم مطولاً.
وفيه عند عبد الرزاق، والحميدي، والنسائي، وأحمد، وابن الجارود: أن زَهْدَمَ ليس هو صاحب القصة مع
أبي موسى، وإنما هو رجلٌ آخر دخل على أبي موسى، وزَهْدَمَ حاضرٌ، وفي رواية عبد الرزاق، قال: "فَقَامَ

(١) الرَّاسِبِيُّ: بفتح الرَّاء، وسُكُونِ الألف، وكسر السِّين المهملة، وفي آخرها باءٌ مُوحَّدة، وهذه نسبة إلى بني راسب، وهي قبيلة
نزلت البصرة، وقيل لأبي هلال محمد بن سليم راسبي: لأنه نزل في بني راسب. يُنظر: "اللباب" (٦/٢).

(٢) الجرْمِيُّ: بفتح الجيم، وسُكُونِ الرَّاء، وفي آخرها الميم، نسبة إلى قبيلة جرم. يُنظر: "اللباب" (٢٧٣/١)، وزَهْدَمَ: على وزن
جعفر، قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٢٠٣٩).

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وأضفتها ليتضح المعنى، والله أعلم.

رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَاسٍ^(١) فَأَعْتَزَلَهُ، وفيه عند أحمد في الموضوع الأخير: "حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، يُقَالُ لَهُ: زَهْدَمٌ قَالَ: "كَمَا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأَتَيْتُ بِالْحَمِ دَجَاجٍ"، وعند أحمد في بعض طرقه، والدَّارِمِيُّ، والترمذي مُختَصراً. وقال الترمذي: وهذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقد روى أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ هذا الحديث أيضاً، عن القَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، وعن أَبِي قَلَابَةَ، عن زَهْدَمٍ. وقال البغوي: هذا حديثٌ متفقٌ على صحته.

_ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٥٩١ و ١٩٦٣٧ و ١٩٦٣٨)، والدارمي في "سننه" (٢٠٩٩)، والبخاري في "صحيحه" (٥٥١٨)، ك/ الذبائح، ب/ لحم الدجاج، ويرقم (٦٧٢١)، ك/ كفارات الأيمان، ب/ الكفارة قبل الجنث ويَعُدُّه، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٥/١٦٤٩)، ك/ الأيمان، ب/ تَنَبُّبٌ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، والنسائي في "الكبرى" (٤٨٤٠)، ك/ الصيد، ب/ إِبَاحَةُ أَكْلِ لَحْمِ الدَّجَاجِ، وفي "الصغرى" (٤٣٤٧)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٩٧/٩)، مِنْ طَرُقٍ عَنِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ زَهْدَمٍ، بنحوه، مطولاً. وفيه: "وَرَفِيَ الْقَوْمُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرٌ، فَلَمْ يَدُنْ".

_ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٥٩٤ و ١٩٦٣٩)، والبخاري في "صحيحه" (٣١٣٣)، ك/ فرض الخمس، ب/ الخُمُسُ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ، والبخاري أيضاً برقم (٦٦٤٩)، ك/ الأيمان، ب/ لا تَخْلَفُوا بِأَيَاتِكُمْ، والبخاري أيضاً (٧٥٥٥)، ك/ التوحيد، ب/ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تُمَلِّكُونَ﴾، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٣،٤/١٦٤٩)، ك/ الأيمان والندور، ب/ تَنَبُّبٌ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، وأبو إسحاق الجهمي في "جزء فيه مِنْ أَحَادِيثِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ" (٣٨)، والبزار في "مسنده" (٣٠٣٨)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٥٩٢٦ و ٥٩٢٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٢٥٥)، والبيهقي في "الكبرى" (١٩٩٤٨ و ١٩٩٥٢)، مِنْ طَرُقٍ عَنِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، كِلَاهِمَا عَنِ زَهْدَمٍ، بنحوه، مطولاً.

وفيه عند بعضهم: "وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرٌ كَأَنَّ مِنْ الْمَوَالِي، فَدَعَا لِلطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا قَدَّرْتُهُ، فَحَلَّتْ لَأَكْلِهِ". قال ابن معين: حديث أَيُّوبَ عَنِ أَبِي قَلَابَةَ عَنِ زَهْدَمٍ عَنِ أَبِي مُوسَى فِي الدَّجَاجِ؛ قَالَ يَحْيَى: وَسَمِعَهُ أَيُّوبَ أَيْضاً مِنَ الْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمِ عَنِ زَهْدَمِ الْجَزَمِيِّ.^(٢)

▪ وأخرجه مُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٧/١٦٤٩)، ك/ الأيمان والندور، ب/ تَنَبُّبٌ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، ، وأبو إسحاق الجهمي في "جزء فيه مِنْ أَحَادِيثِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ" (٣٩)، والبزار في "مسنده" (٣٠٤٤)، والطبراني في "المعجم الصغير" (١٥٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٩٨٤٢)، مِنْ طَرِيقِ مَطَّرِ

(١) قال محققه النفاضل - الشيخ/ حبيب الرحمن الأعظمي - : كذا في "الأصل" (عابس)، ولعلَّ الصواب (عائش)، فقد ورد في "الصحيح" أنَّ الرَّجُلَ كَانَ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، وَعَائِشُ هُوَ الَّذِي مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ الْمَتَّعَ مِنَ الْأَكْلِ رَجُلٌ آخَرُ غَيْرُ زَهْدَمِ الرَّاوِي، فَإِنَّ زَهْدَمَ جَزَمِي، وَجَرَمُ وَإِنْ كَانَ مِنْ تَيْمِ اللَّهِ، فَهُوَ مِنْ تَيْمِ اللَّهِ بِنِ زَيْدَةَ، وَأَمَّا عَائِشُ فَهِيَ مِنْ تَيْمِ اللَّهِ بِنِ ثَعْلَبَةَ، وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ حَيْثُ ذَهَبَ إِلَى اتِّحَادِهِمَا. أ.هـ. قلتُ: وسيأتي في التعليق على الحديث إن شاء الله ﷻ.

(٢) يُنظَرُ: "تاريخ ابن معين" برواية الدورى (٢٨٤/٤).

ابن طهمان الورّاق، عن زُهَدَم، بنحوه، مُطَوَّلًا. وفيه: أنَّ صاحب القصة هو زُهَدَم الجرمي.

▪ وأخرجه الترمذي في "سننه" (١٨٢٦)، ك/الأطعمة، ب/ما جاء في أكل الدجاج، والبزار في "مسنده" (٣٠٤٢)، والرويانِي في "مسنده" (٥٦٤) - ومِنْ طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٣٩/٤) -، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النَّبِيِّ ﷺ" (٦٢٤)، مِنْ طريق قَتَادَةَ، عن زُهَدَم، بلفظ مُقَابَر. وفيه: أنَّ صاحب القصة هو زُهَدَم الجرمي. وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ مِنْ غير وجهٍ عَن زُهَدَم، ولا تَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زُهَدَم.

▪ وأخرجه البزار في "مسنده" (٣٠٤٠ و ٣٠٤١)، مِنْ طريق ضُرَيْب بن نُعَيْر، عن زُهَدَم، بنحوه.

ثانيًا- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "بِقَّةُ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عُبيد الله بن محمد بن حَفْص، المعروف بابن عائشة: "بِقَّةُ جَوَادٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٧٧).

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ الرَّاسِبِيُّ، أَبُو هلال البَصْرِيُّ، لم يكن من بني راسب، وإنما نزل فيهم فَنَسِبَ إليهم.

روى عن: مُسَاوِر بن سَوَّار، وقَتَادَةَ بن دِعَامَةَ السُّدُوسِيِّ، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: عُبيد الله ابن أبي عائشة، ووكيع بن الجَرَّاح، ويزيد بن زُرَّيع، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: صَوْلِح. وقال أيضاً: ليس له كتاب، ليس به بأس. وقال أبو داود، والدَّارِقُطْنِي: بِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: محله الصدق لم يكن بذاك المتين. وقال ابن أبي حاتم: أدخله البخاري في كتاب "الضعفاء"، وسمعت أبي، يقول: يُحَوَّلُ منه. وقال الذهبي: صدوقٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ فيه لينٌ. واستشهد به البخاري في "الصحيح".

— وقال أبو زرعة: لِينٌ. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حَبَّان: كان شيخاً صدوقاً، إلا أنه كان يُخْطِئُ كثيرًا مِنْ غير تعمد، حتى صار يرفع المراسيل ولا يعلم، وأكثر ما كان يُحَدِّثُ مِنْ حفظه، فوقع المناكير في حديثه مِنْ سوء حفظه.^(١)

— وقال ابن معين: روايته عن قَتَادَةَ فيها ضعفٌ. وقال ابن معين: حَمَّادُ بن سلمة أحب إليَّ في قَتَادَةَ مِنْهُ، وأبو هلال صدوقٌ. وقال أحمد: احتمل حديثه، إلا أنَّه يُخَالَفُ في حديث قَتَادَةَ، وهو مضطرب الحديث عن قَتَادَةَ. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه عن قَتَادَةَ غير محفوظة، وهو مِمَّنْ يُكْتَبُ حديثه.

- والحاصل: أنَّه "صدوقٌ"، ويُقْبَلُ مِنْ حديثه ما تَوَبَّعَ فيه، أو انفرد به ما لم يُخَالَفْ، ولم يكن مُتَكَرِّراً، فإذا

(١) وبِقِيَّةِ كلام ابن حَبَّان: والذي أُسْمِلُ إليه في أبي هلال الراسبي ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثقات، والاحتجاج بما وافق الثقات، وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثبات التي ليس فيها مناكير، لأن الشيخ إذا عرف بالصدق والسماع ثم تبين منه الروم ولم يفحص ذلك منه لم يستحق أن يعدل به عن العدول إلى المجروحين إلا بعد أن يكون وهمه فاحشًا وغالبًا، فإذا كان كذلك استحق الترك؛ فأما من كان يخطئ في الشيء اليسير فهو عدل، وهذا مما لا ينفك عنه البشر، إلا أن الحكم في مثل هذا إذا علم خطوه تجنبه واتباع ما لم يخطئ فيه. أ.هـ.

خالف فلا يُحتج به؛ وحديثه عن قتادة مُضْطَرِبٌ، عامة أحاديثه عنه غير محفوظة، فيُضَعَّف فيه^(١).

٤) مُسَاوِرُ بْنُ سَوَّارِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، الْوَرَّاقُ الْكُوفِيُّ، أَخُو سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ لِأُمِّهِ.

روى عن: جده زُهْدَمُ الْجَزْمِيُّ، وجعفر بن عمرو بن حريث، وسعيد بن جبَّير، وآخرين.

روى عنه: أبو هلال الرَّاسِبِيُّ، ووكيع بن الجَرَّاحِ، وسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ما أرى به بأساً. وذكره ابن حَبَّانَ في "اللقاات". وقال ابن حجر:

صدوقٌ. وروى له مُسْلِمٌ في "صحيحه". والحاصل: أنَّه ثِقَّةٌ^(٢).

٥) زُهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبِ الْأَزْدِيِّ، أَبُو مُسْلِمٍ، الْجَزْمِيُّ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عباس، وأبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري، وعمران بن حصَّين، وآخرين.

روى عنه: سبطه مُسَاوِرُ بْنُ سَوَّارِ، وقتادة بن دِعامَةَ، والقاسم بن عاصم التَّمِيمِيُّ، وآخرون.

حاله: قال العجَلِيُّ، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "اللقاات". روى له البخاري، ومسلم^(٣).

٦) أَبُو مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ: صحابي جليل، تقدم في الحديث رقم (١٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صحيح لذاته".

والحديث أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، وقال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح. وقال

البيهقي: هذا حديث متفق على صحته - وقد سبق نقل قولهم في التخریح -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مساور إلا أبو هلال، فرد به: ابن عائشة .

قلت: ممَّا سبق في التخریح يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

وقال الترمذي: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن زهدم، ولا تعرفه إلا من حديث زهدم.

وممَّا سبق في التخریح يتضح صحة ما قاله الإمام الترمذي ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: وقع في بعض الروايات أن زهدم الجرمي هو صاحب القصة مع أبي موسى ﷺ،

وقد أشكل هذا لكونه وصف الرجل في بعض روايات الحديث، بأنه من بني تيم الله، وزهدم من بني جرم؛

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٣/٧، "اللقاات" لابن حَبَّانَ ٣٧٩/٧، "الكامل" لابن عدي ٤٣٧/٧، "تهذيب الكمال" ٢٩٢/٢٥، "من تكلم فيه وهو مؤثّق" (ص/٤٥٢)، "الميزان" ٥٧٤/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩٥/٩، "التقريب" (٥٩٢٣).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤١٨/٧، "الجرح والتعديل" ٣٥١/٨، "اللقاات" لابن حَبَّانَ ٥٠٢/٧، "تهذيب الكمال" ٤٢٥/٢٧، "إكمال تهذيب الكمال" ١٤٢/١١، "تهذيب التهذيب" ١٠٣/١٠، "التقريب" (٦٥٨٨).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٤٨/٣، "اللقاات" للعجَلِيِّ ٣٧١/١، "الجرح والتعديل" ٦١٧/٣، "اللقاات" لابن حَبَّانَ ٢٦٩/٤، "تهذيب الكمال" ٣٩٦/٩، "الكاشف" ٤٠٦/١، "التقريب" (٢٠٣٩)، "فتح الباري" ٦٤٦/٩.

فقال بعض الناس: الظاهر أنهما امتنعا معا زهدم والرجل التيمي، وحمله على دعوى التعدد استبعاد أن يكون الشخص الواحد ينسب إلى تيم الله وإلى جرم، ولا بُعْدَ في ذلك، فقد أخرج الإمام أحمد، فقال في روايته: عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ يُقَالُ لَهُ: زَهْدَمٌ قَالَ: "كَمَا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأَتَيْتُ بِلَحْمِ دَجَاجٍ"^(١)؛ فعلى هذا فلعل زهدمًا كان تارة ينسب إلى بني جرم، وتارة إلى بني تيم الله، وجرم قبيلة في قضاة، يُنسَبون إلى جرم بن زيان - بزاي، وموحدة قبيلة - بن عمران بن الحاف بن قضاة، وتيم الله بطن من بني كلب، وهم قبيلة في قضاة أيضًا، يُنسَبون إلى تيم الله بن رفيدة - براء، وفاء مصغراً - بن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاة، قال الرشاطي في "الأنساب": وكثيرًا ما يُنسَبون الرجل إلى أعمامه.

قلت (ابن حجر): ورثمًا أبهم الرجل نفسه، فلا بُعْدَ في أن يكون زَهْدَمٌ صاحب القصة، والأصل عدم التعدد؛ والحديث أخرجه غير واحد مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، وَصَرَّحَ زَهْدَمٌ فِيهَا بِأَنَّهُ صَاحِبُ الْقِصَّةِ، فَهُوَ الْمُعْتَمَدُ، وَلَا يُعَكِّرُ عَلَيْهِ إِلَّا مَا وَقَعَ فِي "الصحيحين" ممَّا ظاهره المغايرة بين زَهْدَمٍ، والممتع من أكل الدجاج، ففي رواية: عن زَهْدَمٍ، قال: "كَمَا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَتَرَبَّ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، أَحْمَرُ كَأَنَّ مِنْ الْمَوَالِي... الحديث"، فَإِنَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ الدَّخَلَ دَخَلَ وَزَهْدَمٌ جَالِسٌ عِنْدَ أَبِي مُوسَى، لَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَرَادُ زَهْدَمٍ بِقَوْلِهِ: "كَمَا" قَوْمَهُ الَّذِينَ دَخَلُوا قَبْلَهُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهَذَا مَجَازٌ قَدْ اسْتَعْمَلَ غَيْرَهُ مِثْلُهُ، كَقَوْلِ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ: خَطَبْنَا عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَي: خَطَبَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ، وَلَمْ يَدْرِكْ ثَابِتٌ خُطْبَةَ عِمْرَانَ الْمَذْكُورَةَ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ زَهْدَمٌ دَخَلَ، فَجَرَى لَهُ مَا ذَكَرَ، وَغَايَةُ مَا فِيهِ: أَنَّهُ أَبْهَمَ نَفْسَهُ، وَلَا عَجَبَ فِيهِ.

قوله: "لَيْتِي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ قَدْرًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَكُلَهُ": كَأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهَا أَكْثَرَتْ مِنْ ذَلِكَ بِحَيْثُ صَارَتْ جَلَّالَةً، فَبَيَّنَّ لَهُ أَبُو مُوسَى أَنَّهَا لَيْسَتْ كَذَلِكَ، أَوْ أَنَّهُ لَا يَلِزَمُ مِنْ كَوْنِ تِلْكَ الدَّجَاجَةِ الَّتِي رَأَاهَا، أَنْ يَكُونَ كُلُّ الدَّجَاجِ كَذَلِكَ.^(٢) وقال المباركفوري: في الحديث دُخُولُ الْمَرْءِ عَلَى صَدِيقِهِ فِي حَالِ أَكْلِهِ، وَاسْتِئْذَانُ صَاحِبِ الطَّعَامِ الدَّاخِلِ، وَعَرْضُهُ الطَّعَامَ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا؛ لِأَنَّ اجْتِمَاعَ الْجَمَاعَةِ عَلَى الطَّعَامِ سَبَبٌ لِلْبِرَكَةِ فِيهِ؛ وَفِيهِ إِبَاحَةُ لَحْمِ الدَّجَاجِ، وَمَلَاذِ الْأَطْعَمَةِ.^(٣)



(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٥٩٣).

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٦٤٦/٩-٦٤٧).

(٣) يُنظَرُ: "تحفة الأحوزي" (٤٤٩/٥)، و"المنهاج شرح صحيح مسلم" (١١١/١١-١١٣).

[٦٤٥/٢٤٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَمَّارُ بْنُ نَصْرِ بْنِ أَبِي يَاسِرٍ، قَالَ: نا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ،

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ، فَكَسِلَ أَنْ يَقُومَ، ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَانِطِ، فَتَيَمَّمَ .

* لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل .

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: هشام، عن أبيه، عن عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ، ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَانِطِ، فَتَيَمَّمَ .

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، فِي الرَّجُلِ تَصِيَّبُهُ جَنَابَةً فَيُرِيدُ أَنْ يَنَامَ، قَالَتْ: يَرُضًا أَوْ يَتَيَمَّمُ .

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ الْمَرَأَةُ، فَلَا يَتَمَّ حَتَّى يَرُضًا وَضَوْءَهُ لِلصَّلَاةِ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: هشام، عن أبيه، عن عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ، ضَرَبَ

يَدَهُ عَلَى الْحَانِطِ، فَتَيَمَّمَ .

أ- تخریج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه إلا برواية الباب، وذكره مغلطاي، وابن رجب، بإسناد الطبراني، ومثته. (١)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "بِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عَمَّارُ بْنُ نَصْرِ، أَبُو يَاسِرِ السَّعْدِيِّ الْخُرَّاسَانِيِّ، الْمَرْوَزِيُّ.

روى عن: بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَسَفِيَّانِ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَوَكَيْعِ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو حاتم الرُّزَّازِي، وأبو يعلى الموصلي، وابن أبي الدنيا، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: بَقَّةٌ. وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوقٌ. وقال صالح جزرة: لا بأس به. وذكره ابن

حبَّان في "التقات". فالحاصل: أَنَّهُ بَقَّةٌ. (٢)

(٣) بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكَلَاعِيُّ، أَبُو يُحْمَدِ الْحَمِصِيُّ: بَقَّةٌ إِذَا رَوَى عَنِ التَّقَاتِ - خَاصَةً مِنَ الشَّامِيِّينَ -،

بشرط أن يُصْرِحَ بِالسَّمَاعِ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ - بِشَرَطِ أَنَّ يَكُونَ التَّصْرِيحَ

بِالسَّمَاعِ مَحْفُوظًا عَنْهُ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ -، وَأَمَّا إِذَا رَوَى عَنِ الضَّعَفَاءِ - خَاصَةً مِنَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ -

(١) يُنظَرُ: "شرح ابن ماجه" لمغلطاي (٧٣٨/١)، "فتح الباري" لابن رجب (٣٥٨/١).

(٢) "الجرح والتعديل" ٣٩٤/٦، "التقات" ٥١٨/٨، "التنذيب" ٢١٠/٢١، "تنذيب التهذيب" ٤٠٧/٧، "التقريب" (٤٨٣٤).

فلا يُحِجُّ بِحَدِيثِهِ صَرَحَ أَوْ لَمْ يُصَرِّحْ، وَلَا يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ، فَلَا يُحْتَجُّ بِمَا تَقَرَّدَ بِهِ؛ تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).

٤) إسماعيل بن عيَّاش العنسيُّ: "صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ"، سَبَقَ فِي (٣٨).

٥) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).

٦) عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ حُوَيْلِدٍ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).

٧) عائشة بنت أبي بكر: "أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَزَوْجُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ"، تَقَدَّمتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥).

**ثَانِيًا: - الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، في الرجلِ تَصِيْبُهُ جَنَابَةُ فَيْرِيدٍ
أَنْ يَنَامَ، قَالَتْ: يَتَوَضَّأُ أَوْ يَتِيمَمُ.**

أ - تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّفَ" (٦٧٦)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٩٦٨)، عن عثَّام بن عليّ،

عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، في الرَّجُلِ تَصِيْبُهُ جَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَيْرِيدُ أَنْ يَنَامَ، قَالَتْ: يَتَوَضَّأُ أَوْ يَتِيمَمُ.

قال ابن حجر: رواه البيهقي بإسناد حسن، ويحتمل أن يكون التيمم هنا عند عسر وجود الماء.^(١)

ب - دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

١) عثَّام بن عليّ بن هُجَيْرِ الْكِلَابِيِّ: "ثِقَّةٌ".^(٢)

٢) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).

٣) عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ حُوَيْلِدٍ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).

٤) عائشة بنت أبي بكر: "أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَزَوْجُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ"، تَقَدَّمتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥).

**ثَالِثًا: - الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ الْمَرَأَةُ، فَلَا يَنْمُ
حَتَّى يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.**

أ - تخريج الوجه الثالث:

▪ بينما أخرجه مالكٌ في "الموطأ" (١١٩) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ الْأَثَارِ" (٧٧٢)، والبيهقي في

"معرفة السنن والآثار" (١٥١٧) -، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أَنَهَا كَانَتْ تَقُولُ: إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ

الْمَرَأَةُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَتَنَسَّلَ، فَلَا يَنْمُ حَتَّى يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

▪ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّفَ" (٦٦١)، عن وكيع، والطحاوي في "شرح الآثار" (٧٧٣)، عن

محمد بن سعيد، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٤٦/٦)، مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ.

ثلاثتهم عَنْ هِشَامِ، بَنُوهُ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالطَّحَاوِيُّ: "فَأِنَّهُ لَا يُدْرِي لَمَلَّةً يُصَابُ فِي مَنَابِهِ".

(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٣٩٤/١).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريرة" (٤٤٤٨).

رابعاً:- النظر في الخلاف:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: هشام، عن أبيه، عن عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَاعَى بَعْضَ أَهْلِهِ، ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَاظِلِ، قِيَمَ .

الوجه الثاني: هشام، عن أبيه، عن عائشة، فِي الرَّجُلِ تَصْبِيهُ جَنَابَةً قَرِيبُ أَنْ يَنَامَ، قَالَتْ: يَوْضاً أَوْ يَتِيمَ .

الوجه الثالث: هشام، عن أبيه، عن عائشة، إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ الْمَرْأَةَ، فَلَا يَنْمُ حَتَّى يَوْضاً وَضَوْهَةً لِلصَّلَاةِ .

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثَ هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلقَرَانِ الْآتِيَةِ:

(١) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ هِشَامٍ - أَيْ بِذِكْرِ التَّيْمِمْ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الْجَنَابَةِ - إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَبِهِ صَرَّحَ الْأَمَامُ الطَّبْرَانِيُّ - كَمَا سَبَقَ -، وَإِسْمَاعِيلُ "مُخَلِّطٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحِجَازِيِّينَ"، وَهَذِهِ مِنْهَا؛ وَفِي الْإِسْنَادِ أَيْضاً بَقِيَّةُ بِنِ الْوَلِيدِ "يُدَلِّسُ تَدْلِيْسَ التَّسْوِيَةِ"، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ النُّعَاتُ عَنْ عَائِشَةَ بِذِكْرِ الْوَضُوءِ عِنْدَ الْجَنَابَةِ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، دُونَ ذِكْرِ التَّيْمِمْ.

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: وَهَذَا الْمَرْفُوعُ لَا يَثْبُتُ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ رِوَايَاتُهُ عَنِ الْحِجَازِيِّينَ ضَعِيفَةٌ، وَعَمَّارُ بْنُ نَصْرِ ضَعِيفٌ، وَرِوَايَةُ عَتَّامِ الْمَوْقُوفَةِ أَصَحُّ. (١) قُلْتُ: عَمَّارٌ "ثِقَةٌ"، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي دَرَسَةِ الْإِسْنَادِ.

(٢) وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّلَاثِي: فَهُوَ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرَهُ الصَّحَّةَ، إِلَّا أَنَّ عَتَّامَ قَدْ انْفَرَدَ بِرِوَايَتِهِ عَنْ هِشَامٍ، فَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَنْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ، وَقَدْ خَالَفَ فِيهِ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ النُّعَاتِ - كَمَا فِي الْوَجْهِ الثَّلَاثِ - .

(٣) بَيْنَمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ عَنْ هِشَامٍ، وَهَمَّ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَغَيْرُهُمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَمْرَ التَّيْمِمْ عِنْدَ الْجَنَابَةِ.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ" بِذِكْرِ التَّيْمِمْ عِنْدَ الْجَنَابَةِ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَجْلِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ "مُخَلِّطٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحِجَازِيِّينَ"، وَهَذِهِ مِنْهَا، وَقَدْ انْفَرَدَ بِالْحَدِيثِ - كَمَا سَبَقَ -، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ عَامَّةُ النُّعَاتِ، فَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَنْ تَابَعَهُ بِجَعْلِ التَّيْمِمْ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَفِي الْإِسْنَادِ أَيْضاً بَقِيَّةُ بِنِ الْوَلِيدِ "يُدَلِّسُ تَدْلِيْسَ التَّسْوِيَةِ"، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ.

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ بَقِيَّةُ بِنِ الْوَلِيدِ، وَهُوَ مَدْلَسٌ. (٢)

وَالْحَدِيثَ ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَعَزَاهُ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ، وَرَمَزَ لَهُ بِالضَّعْفِ. (٣)

(١) يُنظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ رَجَبٍ (١/٣٥٨).

(٢) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزُّوَالِدِ" (١/٢٦٤).

(٣) يُنظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" (٦٨١٦).

بينما قال الألباني: صحيح، وقوّاه بمتابعة عتّام بن علي! (١)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وأما الحديث من وجهه الراجح فإسناده "صحيح لذاته".

قلت: وقد صحّ الحديث من طرقٍ أخرى عن عائشة، يجعل الوضوء عند الجنابة من فعل النبي ﷺ:

▪ أخرج البخاري في "صحيحه" (٢٨٨)، ك/الغسل، ب/الجنب يتوضأ ثم ينام، من طريق محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام، وهو جنب، غسل فرجه، وتوضأ للصلاة.

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٢٨٦)، ك/الغسل، ب/كثيرونه الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل، عن يحيى بن أبي كثير، ومسلم في "صحيحه" (٣٠٥)، ك/الحيض، ب/جواز نوم الجنب واستحباب الغسل له، عن ابن شهاب؛ كلاهما عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام، وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة، قبل أن ينام.

▪ وأخرج مسلم في "صحيحه" (٣٠٧)، ك/الحيض، ب/جواز نوم الجنب واستحباب الغسل له، عن عبد الله بن أبي نسي، قال: سألت عائشة، عن وتر رسول الله ﷺ فذكر الحديث، قلت: كيف كان يصح في الجنابة؟ أكان يتسبل قبل أن ينام؟ أم ينام قبل أن يتسبل؟ قالت: كل ذلك قد كان يفعل، ربّما اغتسل فنام، وربّما توضأ فنام، قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة.

شواهد للحديث:

وقد صحّ الحديث كذلك من قول النبي ﷺ:

▪ فأخرج البخاري في "صحيحه" (٢٨٧)، ك/الغسل، ب/نوم الجنب، ويرقم (٢٨٩)، ك/الغسل، ب/الجنب يتوضأ ثم ينام، ومسلم في "صحيحه" (٣٠٦)، ك/الحيض، ب/جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له، عن نافع، عن عبد الله، قال: استنيت عمر النبي ﷺ أيام أحدنا وهو جنب؟ قال: «نعم إذا توضأ».

قلت: وبهذا يتبين لنا أن الوضوء عند الجنابة محفوظ عن النبي ﷺ قولاً، وفعلًا، ومحفوظ من قول عائشة أيضاً؛ وأما ذكر التيمم فغير ثابت من فعل النبي ﷺ، ولم يصح من قول عائشة - كما سبق -؛ وعلى فرض ثبوت وصحة الوجه الثاني - برواية عتّام -، فهو من قول عائشة فقط، وباجتهاد فيها، أو يُحمل عند عسر وجود الماء - كما قال الحافظ ابن حجر -، لكن من المستبعد أن يكون الأمر ثابتاً عند عائشة من قول النبي ﷺ، ومن فعله، ثم نقّتي هي بخلافه، والله أعلم.

(١) يُنظر: "صحيح الجامع الصغير" (٤٧٩٤)، "آداب الزفاف في السنة المطهرة" (ص/١١٨-١١٩).

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل.

قلت: ومما سبق في التخريج يتبين أن حكم الإمام بالتفرد صحيح.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الملا علي القاري^(١): قولها: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ": أي لتكون طهارة في الجملة، إذ ما لا يدرك كله لا يترك كله، ويؤخذ منه: أنه لو كسل أحد من الوضوء أيضاً تيمم، فإنه نوع طهارة، فهو خير من أن ينام على حدث، أو جنابة، ثم ذكر رواية الباب عند الطبراني، ثم قال: وهذا كله مبني على الاستحباب إذ ورد في هذا الباب أنه ﷺ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَسُّ مَاءً^(٢).

وقال ابن دقيق العيد: جاء الحديث بصيغة الأمر، وجاء بصيغة الشرط، وهو متمسك لمن قال بوجوبه.

وقال ابن عبد البر: ذهب الجمهور إلى أنه للاستحباب، وذهب أهل الظاهر إلى إيجابه، وهو شذوذ.

وقال ابن العربي: قال مالك، والشافعي: لا يجوز للجنب أن ينام قبل أن يتوضأ.

واستكر بعض المتأخرين هذا النقل، وقال: لم يقل الشافعي بوجوبه، ولا يعرف ذلك أصحابه.

قال ابن حجر: وهو كما قال، لكن كلام ابن العربي محمول على أنه أراد نفي الإباحة المستوية الطرفين، لا إثبات الوجوب، أو أراد بأنه واجب وجوب سنة، أي: متأكد الاستحباب، ويدل عليه أنه قابله بقول ابن حبيب هو واجب وجوب الفرائض، وهذا موجود في عبارة المالكية كثيراً؛ وأشار ابن العربي إلى تقوية قول ابن حبيب، ويوب عليه أبو عوانة في "صحيحه": باب/إيجاب الوضوء على الجنب إذا أراد النوم، ثم استدل بعد

(١) يُنظر: "شرح مُسند أبي حنيفة" (ص/٤٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٥٨١ و ٥٨٢ و ٥٨٣)، ك/الطهارة، ب/في الجنب ينام كهنيته لا يمس ماء، وأبو داود في "سننه" (٢٢٨)، ك/الطهارة، ب/في الجنب يُؤخَّرُ الغسل، والترمذي في "سننه" (١١٨ و ١١٩)، ك/الطهارة، ب/في الجنب ينام قبل أن يغتسل، والنسائي في "الكبرى" (٩٠٠٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٥٧-٧٦٢)، كلهم من طريق عن أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود، عن عائشة، أن النبي ﷺ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَسُّ مَاءً. قال أبو داود: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَابِئِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، يَقُولُ: «هَذَا الْحَدِيثُ وَهْمٌ» يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ. وقال الترمذي: وَيَرَوْنَ أَنَّ هَذَا غَلَطٌ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وقال الطحاوي: قَالُوا: هَذَا الْحَدِيثُ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ مُخْتَصَرٌ، اخْتَصَرَهُ أَبُو إِسْحَاقَ، مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ فَأَخْطَأَ فِي اخْتِصَارِهِ إِثْمًا. وقال ابن رجب الحنبلي في "فتح الباري" (٣٦٢/١): وهذا الحديث مما اتفق أئمة الحديث من السلف على إنكاره على أبي إسحاق، منهم: إسماعيل بن أبي خالد، وشعبة، وي زيد بن هارون، وأحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومسلم بن حجاج، وأبو بكر الأثرم، والجوزجاني، والترمذي، والذارقطني، وقال أحمد بن صالح المصري الحافظ: لا يحل أن يروي هذا الحديث، يعني: أنه خطأ مقطوع به، فلا تحل روايته من دون بيان علته. وأما الفقهاء المتأخرون، فكثير منهم نظر إلى ثقة رجاله، فظن صحته، وهؤلاء يظنون أن كل حديث رواه ثقة فهو صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث. ووافقهم طائفة من المحدثين المتأخرين كالطحاوي والحاكم والبيهقي.

ذلك هو وابن خزيمة على عدم الوجوب بحديث ابن عباس مرفوعاً «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ»^(١).
وقد قدح في هذا الاستدلال ابن رشد المالكي، وهو واضح.
ونقل الطحاوي عن أبي يوسف: أنه ذهب إلى عدم الاستحباب، وتمسك بما رواه أبو إسحاق السبّيعي، عن
الأُسُودِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَأَمُّ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَمْسُ مَاءً.
وَتُعَقَّبُ: بِأَنَّ الْخُفَّازَ قَالُوا: إِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ غَلَطَ فِيهِ، وَبِأَنَّهُ لَوْ صَحَّ حُجْمٌ عَلَى أَنَّهُ تَرَكَ الْوُضُوءَ لِيَبَانَ
الْجَوَازُ، لَثَلَا يُعْتَقَدُ وَجُوبُهُ، أَوْ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا يَمْسُ مَاءً» أَي: لِلْغَسْلِ.
ثم جنح الطحاوي إلى أن المراد بالوضوء التنظيف، واحتج بأن ابن عمر راوي الحديث وهو صاحب
القصة كان يتوضأ وهو جنب ولا يغسل رجليه، كما رواه مالك في "الموطأ".
وأجيب: بأنه ثبت تقييد الوضوء بالصلاة من روايته، ومن رواية عائشة - كما تقدم -، فيعتمد، ويُحمل
ترك ابن عمر لغسل رجليه على أن ذلك كان لعذر.
وقال جمهور العلماء: المراد بالوضوء هنا الشرعي، والحكمة فيه: أنه يخفف الحدث، وقيل: الحكمة فيه
أنه إحدى الطهارتين، فعلى هذا يقوم التيمم مقامه.
وفي الحديث أن غسل الجنابة ليس على الفور وإنما يتضيق عند القيام إلى الصلاة، واستحباب التنظيف
عند النوم؛ قال ابن الجوزي: والحكمة فيه أن الملائكة تبعد عن الوسخ والريح الكريهة بخلاف الشياطين فإنها
تقرب من ذلك، والله أعلم. أ.هـ.^(٢)



(١) أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٣٥)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٩٩).
(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٣٩٤/١)، و"فتح الباري" لابن رجب (٣٥٥/١-٣٦٥).
~ ١٣٣٠ ~

[٦٤٦/٢٤٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ .
* لم يُرو هذا الحديث عن هشام إلا لإسماعيل .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (١٩٨/٣)، من طريق الحسن بن سفيان الشيباني، عن هشام بن عمار، به.
- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٤٣١٠ و ٢٥٦٥٨)، وفي "فضائل الصحابة" (١٥٨٩)، والبخاري في "صحيحه" (٦٠٠٤)، ك/الأدب، ب/ حُسْنُ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ، وفي "التاريخ الأوسط" (٤٨)، ومُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (١/٢٤٣٥)، ك/فضائل الصحابة ﷺ، ب/فضائل خديجة أم المؤمنين، وأبو بشر الدولابي في "الذرية الطاهرة" (٣٩)، من طريق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، قال: أنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ. وهذا لفظ البخاري في "التاريخ"، والباقون بنحوه مطولاً.
- _ والبخاري في "صحيحه" (٣٨١٧)، ك/مناقب الأنصار، ب/ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيجَةَ وَفَضْلِهَا، وفي "التاريخ الأوسط" (٤٤)، والنسائي في "الكبرى" (٨٣٠٥)، ك/المناقب، ب/مناقب خديجة رضي الله عنها، ويرقم (٨٨٦٤)، ك/عشرة النساء، ب/الغيرة، وفي "فضائل الصحابة" (٢٥٨)، من طريق عن حميد بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: مَا عَزَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا عَزَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ مِنْ كَرَمَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِإِيَّاهَا، قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَأَمْرُهُ رَبُّهُ ﷺ، أَوْ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَشْرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ.
- _ وأبو بشر الدولابي في "الذرية الطاهرة" (٣٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٧٩٧)، وفي "الدلائل" (٣٥١/٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْحَافِظُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَسَاكِرٍ فِي "كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ فِي مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ" (٣) -، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ بَكْزِيرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَذَكَرَهُ بِنَحْوِ رِوَايَةِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
- _ والطبراني في "المعجم الكبير" (١١/٢٣) /١٥ برقم (١٥)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَذَكَرَهُ بِنَحْوِ رِوَايَةِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مُطَوَّلًا.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) هشام بن عمار السلمى: "ثقة، كبير فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح"، تقدم في الحديث رقم (٢١٨).
- (٣) إسماعيل بن عياش القسسي: "صدوق في روايته عن الشاميين، مخط في غيرهم"، سبق في (٣٨).
- (٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: "ثقة، فقيه، إمام حجة"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد: "ثقة فقيه مشهور"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل هشام بن عَمَّار "كَبْرَ فِصَالٍ يَقْبَلُ التَّقِينِ، فحديثه القديم أصح"، وفيه أيضاً إسماعيل بن عَيَّاش "مُخَلِّطٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحِجَازِيِّينَ"، وهذه مئذنتها. وللحديث مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" - كما سبق في التخرّيج -، فالحديث بمجموع طُرُقِهِ "صَّحِيحٌ لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المُصَنِّفِ ﷺ على الحديث:

قال المُصَنِّفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هِشَامٌ إِلَّا إِسْمَاعِيلَ .

قلتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحَدِيثَ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشَ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ بَلْ تَابَعَهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، كُلُّهُمْ رَوَوْهُ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ، مُطَوَّلًا، وَبَعْضُ هَذِهِ الْمَتَابَعَاتِ فِي "الصَّحِيحِينَ". قلتُ: وَكَانَتْ فِي بَدَايَةِ الْأَمْرِ أَظُنُّ أَنَّ مُرَادَ الطَّبْرَانِيِّ: أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ هِشَامِ إِلَّا إِسْمَاعِيلَ، أَي: بِلَفْظِهِ؛ حَتَّى وَقَفْتُ - بَعْدَ زِيَادَةِ مَنْ بَحِثَ - عَلَى رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ فِي "التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ"، بِلَفْظِهِ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: واختلف في وقت وفاة أم المؤمنين خديجة، فقال أبو عبيدة معمر بن المثنى: توفيت قبل الهجرة بخمس سنين. وقيل بأربع سنين. وكانت وفاتها قبل تزويج رسول الله ﷺ عائشة. وقال قتادة: توفيت خديجة قبل الهجرة بثلاث سنين. قال ابن عبد البر، وابن الأثير: قول قتادة عندنا أصح^(١).



(١) يُنظَرُ: "الاستيعاب" (١٨٢٥/٤)، و"أسد الغابة" (٨٦/٧)، "فتح الباري" لابن حجر (١٣٦/٧).

[٦٤٧/٢٤٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ » .

* لم يُروِ هذا الحديث عن هِشَامٍ إلا ابنُ أَبِي حَازِمٍ .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٢/٢٦٢٤)، ك/البر، ب/الوصية بالجار، والطبراني في "مكارم الأخلاق" (٢٠٤)، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، والبيهقي في "الشعب"، عن أبي الموجة محمد بن عمرو المروزي. ثلاثتهم (مسلم، وعبد الله، والمروزي)، عن عمرو بن محمد الناقد، به.
- والبخاري في "صحيحه" (٦٠١)، ك/الأدب، ب/الوصية بالجار، ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١/٢٦٢٤)، ك/البر والصلة، ب/الوصية بالجار والإحسان إليه، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- ٢) عمرو بن محمد الناقد: "بِقَّةٌ حَافِظٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١١٥).
- ٣) عبد العزيز بن أبي حازم، واسم أبيه سلمة بن دينار. الفقيه أبو تمام المدني. روى عن: هشام بن عروة، وأبيه أبي حازم سلمة بن دينار، وسُهَيْل بن أبي صالح، وآخرين. روى عنه: عمرو بن محمد الناقد، وقُتَيْبَةُ بن سعيد، وابن المديني، وابن مهدي، وآخرون. حاله: قال ابن معين: صدوقٌ، بَقَّةٌ، ليس به بأس. وقال العجلي، وابن نمير، والذهبي: بَقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أيضاً: بَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من خيار أهل المدينة، ومُتَّقِنِيهِمْ. وقال ابن حجر: صدوقٌ فقيه. وروى له الجماعة. وقال أحمد: لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه من عبد العزيز بن أبي حازم. فالحاصل: أَنَّهُ بَقَّةٌ، فقيه^(١).
- ٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: بَقَّةٌ، فقيه، إمامُ حُجَّةٌ، تقدَّم في الحديث رقم (٧٤).
- ٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خُوَيْلِدٍ: بَقَّةٌ فقيه مشهورٌ، تقدَّم في الحديث رقم (٧٤).
- ٦) عائشة بنت أبي بكر: أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ، تقدَّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

(١) "الثقات" للعجلي ٩٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٨٢/٥، "الثقات" ١١٧/٧، "المشاهير" (ص/١٧١)، "التذهيب" ١٢٠/١٨، "تاريخ الإسلام" ٩١٣/٤، "السير" ٣٦٣/٨، "الميزان" ٦٢٦/٢، "تذهيب التذهيب" ٣٣٤/٦، "التقريب" (٤٠٨٨).

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".
وأُخْرِجَهُ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ. وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.
وَقَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: هَذَا الْبَابُ مُتَوَاتِرٌ الْمَتْنُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١)

شواهد للحديث:

▪ والحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٠١٥)، ك/الأدب، ب/الوصاة بالجار، ومُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٦٢٥)، ك/البر والصلة، ب/الوصية بالجار والإحسان إليه، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ، حَتَّى طَلَعْتُ أَنَّهُ سَيَرُّهُ ». »

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا ابن أبي حازم.

قلت: مما سبق في التخریج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

في هذا الحديث الوصية بالجار، وبيان عظم حقه، وفضيلة الإحسان إليه. (٢)

قال ابن بطال: الحديث فيه الأمر بحفظ الجار، والإحسان إليه، والقيام بحقوقه، ألا ترى تأكيد الله ﷻ لذكره بعد الوالدين والأقربين، فقال تعالى: ﴿وَالْجَارَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارَ الْجُنُبِ﴾ (٣)، وقال أهل التفسير: ﴿وَالْجَارَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ هو الذي بينك وبينه قرابة، فله حق القرابة وحق الجوار، وعن ابن عباس، وغيره: أي: الجار المجاور، وقيل: هو الجار المسلم؛ والجار الجنب: الغريب، وقيل: هو الذي لا قرابة بينك وبينه. (٤)

وقال الذهبي: ويفهم من الحديث تعظيم حق الجار من الإحسان إليه، وإكرامه، وعدم الأذى له، وإنما جاء الحديث في هذا الأسلوب؛ للمبالغة في حفظ حقوق الجار، وعدم الإساءة إليه، حيث أنزله الرسول ﷺ منزلة الوارث تعظيماً لحقه، ووجوب الإحسان إليه، وعدم الإساءة إليه بأي نوع من أنواع الأذى. (٥)

قال الطحاوي: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي به ظنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ جِبْرِيلَ ﷺ سَيُورِثُ بِهِ الْجَارَ، فوجدنا النَّاسَ قَدْ كَانُوا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ يَتَوَارَثُونَ بِالنِّسْبَةِ، فَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا وَرِثَهُ دُونَ النَّاسِ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَكَمَا تَبَنَّى أَبُو حُدَيْفَةَ سَالِمًا، ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ ﷻ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

(١) يُنظَرُ: "حَقُّ الْجَارِ" لِلْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ (ص/٢٤).

(٢) يُنظَرُ: "الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسَلِّمَ بْنِ الْحَجَّاجِ" (١٦/١٧٦).

(٣) سُورَةُ "النِّسَاءِ"، آيَةٌ (٣٦).

(٤) يُنظَرُ: "شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ" لِابْنِ بَطَالٍ (٩/٢٢١).

(٥) يُنظَرُ: "حَقُّ الْجَارِ" لِلْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ (ص/٢٤).

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾^(١)، ويقوله ﷺ: ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِكُمْ ﴾^(٢)؛ وكانوا يَتَوَارَثُونَ أَيضًا بِالْحِلْفِ، حَتَّى رَدَّ اللَّهُ ﷺ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي وَمَا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيحُهُمْ ﴾^(٣)، فَرَدَّ اللَّهُ ﷺ بِذَلِكَ أُمُورَهُمْ إِلَى خِلافِ المَوَارِيثِ مِنَ النُّصْرَةِ وَالرِّقْدَةِ وَالْوَصِيَّةِ، فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ رَّسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الوَقْتِ الَّذِي كَانَ المِيرَاثُ يَكُونُ بِالتَّبْيِي، وَبِمَا ذَكَرْنَا سِوَاهُ، فَكَانَ الجَارُ قَدْ وُكِّدَ مِنْ أَمْرِهِ مَعَ الجَارِ مَا هُوَ فَوْقَ ذَلِكَ أَوْ الحِلْفِ أَوْ مِثْلَهُمَا، فَلَمْ يُنْكَرْ أَنْ يَكُونَ كَمَا كَانَ المِيرَاثُ يَكُونُ مَعَ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَكُونَ مَا هُوَ مِثْلَهُمَا أَوْ بِمَا هُوَ فَوْقَهُمَا، فَكَانَ مَا كَانَ مِنْ رَّسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ نَسَخَ اللَّهُ ﷺ ذَلِكَ بِمَا قَدْ نَسَخَهُ بِهِ.^(٤)



(١) سورة "الأحزاب"، آية (٤٠).

(٢) سورة "الأحزاب"، آية (٥).

(٣) سورة "النساء"، آية (٣٣).

(٤) يُنظر: "شرح مُشْكل الآثار" (٢٢٢/٧)، وللمزيد: "فتح الباري" لابن حجر (٤٤٢/١٠).

[٦٤٨/٢٤٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: نَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ^(١) مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: عَذْرَةٌ، فَسَأَمَهَا: خَضِرَةٌ. * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامٍ إِلَّا عَبْدَةُ.

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة (موصولاً).

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه السرقسطي في "الدلائل في غريب الحديث" (١٣١)، وأبو يعلى في "مسنده" (٤٥٥٦)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٨٤٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٨٢١)، والطبراني في "الأوسط" (٨٠٠٨)، والخطابي في "غريب الحديث" (٥٢٨/١)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٢٢٨)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِرِوَايَةِ الْبَابِ. ^(٢)
- وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٩٩٤/٣)، عن عبد الله بن عون، عن عبدة بن سليمان، به. ^(٣)
- والترمذي في "سننه" (٢٨٣٩)، ك/الأدب، ب/ما جاء في تغيير الأسماء، وفي "العلل الكبير" (٦٤٢)، وابن عدي في "الكامل" (٩٢/٦)، عن أبي بكر محمد بن أحمد بن نافع، عن عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ الْأَسْمَاءَ الْقَبِيحَ إِلَى الْأَسْمَاءِ الْحَسَنِ.

(١) في الأصل: "قال"، وهو تصحيف ظاهر، والله أعلم.

(٢) وقع عند الطبراني، والبيهقي، بلفظ: "عذرة"، بالعين المهملة، والذال المعجمة، بعدها راء. بينما وقع عند الباقر، بلفظ: "غيرة"، بالعين المعجمة، والذال المهملة. وقال السرقسطي في "الدلائل" (١٣١): "وَلَمَّا كَرِهَ ﷺ اسْمَهَا تَقَاوُلًا بِهِ، وَالْغَيْرَةُ: الْمَظْلَمَةُ السُّوْدَاءُ، وَمِنْهُ قِيلَ: لَيْلَةٌ غَيْرَةٌ، وَمُعْدَرَةٌ، أَيْ: بَيْتَةُ الْغَدْرِ، وَهِيَ الشَّيْذَةُ الظَّلْمَةُ، وَالْغَيْرَةُ أَيْضًا: الْمَهْلَكَةُ مَأْخُودٌ مِنَ الْغَدْرِ. وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ فِي "سَرَحِ الْمَشْكَالِ" (١٨٤٩): كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ ﷺ فِي كِرَاهِيَةٍ تَقَاوُلًا عَلَى اسْمِهَا الْأَوَّلِ، خَوْفًا أَنْ يَنْزِلَهَا نَازِلٌ وَاسْمُهَا عَدَةُ غَيْرَةٌ، فَيُتَطَبَّرُ بِذَلِكَ، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَهَا إِلَى خَضِرَةٍ، مِمَّا لَا طَيْرَةَ فِيهِ. قُلْتُ: أَيْ مِنْ بَابِ دَرَسِ الْمَفْسَادِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي "النَّهَائَةِ" (٣٤٥/٣): "عذرة": كَأَنَّهَا كَانَتْ لَا تَسْمَعُ بِالنَّبَاتِ، أَوْ تَنْبُتُ ثُمَّ تُسْرَعُ إِلَيْهِ الْآفَةُ، فَتُيْهِتُ بِالْعَادِرِ لِأَنَّهُ لَا يَفِي."

(٣) لكن وقع عنده بلفظ: "غيرة" بالعين المهملة، والقاف، بعدها راء. قال إبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (١٠٠١/٣): كره لها اسم الغفر، لأن العاقِر: المرأة لا تلبذ، وشجرة عاقِر: لا تحمِل.

قال الترمذي في "العلل": قال البخاري: إنَّما يَرْوَى هذا عن هشام، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

▪ وأخرجه الطبراني في "الصغير" (٣٤٩) - ومن طريقه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٥٧/٨) - وابن عدي في "الكامل" (٣٠/٥)، والدَّارِقُطْنِي في "العلل" (١٩٣/١٤/مسألة ٣٥٤٢)، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ يُوْسُفَ الْأَرْرُقِيِّ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ امْتِنًا قَبِيحًا غَيْرَهُ، فَمَرَّ عَلَى قَوْمَةٍ يُعَالِهَا غَيْرُهُ، فَسَمَّاهَا حَضْرَةً». واللفظ للطبراني. وقال الطبراني: لم يَرَوْه عن شَرِيكَ إِلَّا إِسْحَاقُ.^(١)

▪ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٧٦٦)، والدَّارِقُطْنِي في "العلل" (١٩٣/١٤/مسألة ٣٥٤٢)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعَ الْأَسْمَ الْبِشِجَ غَيْرَهُ. ومحمد بن الحسن نسبة الطبراني، فقال: المَرْزِيُّ الواسطي. بينما قال الدَّارِقُطْنِي: الهمداني.

▪ وأخرجه الدَّارِقُطْنِي في "العلل" (١٩٤/١٤/مسألة ٣٥٤٢)، مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السَّنْجَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَاوِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "بِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقٍ زَاهِدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الهمداني الخارفي، أبو عبد الرحمن الكوفي الحافظ.

روى عن: عُبَيْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، وأبيه، وابن عَلِيَّةَ، وابن عُيَيْنَةَ، وآخرين.

روى عنه: أحمد الأَبَّار، والبخاري، ومسلم في "الصحيحين"^(٢)، وأبو داود، وابن ماجه، وآخرون.

حاله: قال أحمد: دُرَّةُ الْعِرَاقِ. وقال العجلي: بَقَّةٌ. وقال أبو حاتم: بَقَّةٌ، يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وقال أبو داود: أُثْبِتَ مِنْ أَبِيهِ. وقال النَّسَائِيُّ: بَقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن حَبَّانَ: مِنْ الْحَفَازِ الْمُتَّقِينَ، وَأَهْلِ الْوَرَعِ فِي الدِّينِ. وقال الذهبي: له كلام في الجرح والتعديل والعلل. وقال ابن حجر: بَقَّةٌ، حَافِظٌ، فَاضِلٌ. وروى له الجماعة.^(٣)

(٣) عُبَيْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلَابِيُّ: "بَقَّةٌ، ثَبَّتٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣١).

(٤) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "بَقَّةٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ حُجْبَةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

(٥) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ: "بَقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

(١) وفي "خيرة الحفاظ" (١٧٤٩/٣): "عرة" بالقاف. وعند الدَّارِقُطْنِي: "عِزَّةٌ" بالثاء المثلثة. وقال ابن الأثير في "جامع الأصول" (٣٧٦/١): العفوة: من عفوة الأرض، وهو لونها، ورويت "عِزَّةٌ" بالثاء، وهي التي لا نبات فيها، إنما هي صعيد قد علاها العنبر، وهو الغبار. وقال الخطابي في "معالم السنن" (١٢٨/٤): عفرة نعت للأرض التي لا تثبت شيئاً، أخذت من العفرة وهي لون الأرض، فسامها "خضرة"، على معنى التفاؤل لتخضر وتمتع.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب: روى عنه البخاري (٢٢) حديثاً، ومسلم (٥٧٣) حديثاً.

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢٤٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٠٧/٧، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٨٥/٩، "تهذيب الكمال" ٥٦٦/٢٥،

"تاريخ الإسلام" ٩٢١/٥، "تهذيب التهذيب" ٢٨٣/٩، "التقريب" (٦٠٥٣).

٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٥٨٩٦)، قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن هِشَامٍ، عن أَبِيهِ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ الْأَسْمَ السَّبِيحَ حَوَّلَهُ إِلَى مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ .
- وأخرجه الترمذي في "سننه" (٢٨٣٩)، ك/الأدب، ب/ما جاء في تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ، وفي "العلل الكبير" (٦٤٢)، عن أبي بكر محمد بن أحمد بن نافع، عن عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ.
- قال أبو بكر بن نافع: وَرُبَّمَا قَالَ عُمَرُ: هِشَامٌ، عن أَبِيهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ، مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عن عائشة.
- قال الترمذي في "العلل": قال البخاري: إِنَّمَا يُرَوَى هَذَا عن هشام، عن أَبِيهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.
- وقال الدارقطني: ورواه عبدة بن سليمان، وحماد بن سلمة، عن هشام، مرسلاً، وهو الصحيح.^(١)
- وقال ابن عدي: وجماعة قد رووه مرسلاً، لا يذكرون عائشة، ولا أبا هريرة.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

- (١) وكيعة بن الجراح بن مَلِيحِ الرَّوَاسِيِّ الكُوفِيِّ: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، عَابِدٌ".^(٣)
- (٢) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).
- (٣) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ حُوَيْلِدٍ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مشهورٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

ثالثاً:- الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٩٢/٦)، وأبو الشيخ في "أخلاق النبي ﷺ" (٧٩٩)، والدارقطني في "العلل" (١٩٤/١٤/مسألة ٣٥٤٢)، والبعوي في "شرح السنة" (٣٣٧٥)، مِنْ طُرُقٍ عن عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيِّ، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَبِّرُ الْأَسْمَ السَّبِيحَ إِلَى الْأَسْمِ الْحَسَنِ .
- قال الدارقطني: كذا قال: عن أبي هريرة، وهو وهمٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ.

رابعاً:- النظر في الخلاف:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عنه مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:
- الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة (موصولاً).
- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

(١) يُنظَرُ: "العلل" للدارقطني (١٩٣/١٤/مسألة ٣٥٤٢).

(٢) يُنظَرُ: "الكامل" لابن عدي (٣٠/٥).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٤١٤).

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ومن خلال ما سبق في التخريج ودراسة الإسناد يتبين أن الوجه الأول، والثاني هما الأقرب والأشبه بالصواب، وأتتهما محفوظان عن هشام بن عروة، وأن الاختلاف فيه لعنه من هشام بن عروة، فكان ينشط تارة فيُسندُه، ثم يُرسله أخرى، أو لعنه حدّث به تارة من حفظه فيُرسله مهابة للحديث؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) رواية الجماعة عن هشام للحديث بالوجهين؛ فرواه عنه بالوجه الأول: عبدة، والمُقَمَّمي، وشريك، ومحمد بن الحسن المُزَنِّي، والطفاري؛ ورواه عنه بالوجه الثاني: وكيع، وحمّاد بن سلمة، والمُقَمَّمي، وعبدة بن سليمان.

(٢) أن عبدة بن سليمان "ثقة ثبت"، وقد رواه عنه بالوجهين، ممّا يدل على أنّه محفوظ بالوجهين.

(٣) أقوال الأئمة، ووصفهم لحال الخلف على هشام بن عروة:

_ قال يعقوب بن شيبة: هشام مع تثبته، رُبّما جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما حدّث بالعراق خاصة، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يُفحّش، يُسندُ الحديث أحيانا، ويُرسله أحيانا، لا أنه يقلب إسناده، كأنه على ما يذكر من حفظه، يقول: عن أبيه عن النبي ﷺ، ويقول: عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ، إذا أتقته أسنده، وإذا هابه أرسله. قال ابن رجب: وهذا فيما نرى أن كتبه لم تكن معه في العراق فيرجع إليها.^(١)

_ وقال أحمد: ما أحسن حديث الكوفيين عن هشام بن عروة، أسندوا عنه أشياء. قال: وما أرى ذلك إلا على النشاط، يعني أن هشاماً ينشط تارة فيُسندُ، ثم يُرسل أخرى. قيل له: تغيير؟ قال: ما بلغني عنه تغيير.^(٢)

_ وقال الذهبي: في حديث العراقيين عن هشام أوهام تحتل، كما وقع في حديثهم عن معمر أوهام.^(٣)

_ وقال الذهبي أيضاً: لمّا قدم العراق في آخر عمره حدّث بجملة كثيرة من العلم، في غضون ذلك يسير أحاديث لم وجودها، ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولو كيع ولكبار الثقات.^(٤)

خامساً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته". وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والطبراني في "الأوسط"، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وقال: رواه الطبراني في "الصغير"، ورجاله رجال الصحيح.^(٥) قلت: بل فيه شريك بن عبد الله النخعي. وذكره البوصيري في "الإتحاف" بإسناد أبي يعلى، وقال: هَذَا إِسْنَادٌ زَوَائِدُهُ ثَقَاتٌ.^(٦)

(١) يُنظر: "شرح العلل" لابن رجب (٦٠٤/٢).

(٢) يُنظر: "شرح العلل" لابن رجب (٤٨٧/٢).

(٣) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٤٦/٦).

(٤) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (٣٠٢/٤).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥١/٨).

(٦) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" برقم (٥٤٩١).

والحديث صححه الألباني في "السلسلة الصحيحة"^(١).

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا عبدة .

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، لكنّه مُقيّد بلفظ رواية الطبراني، وإلا فقد تابعه شريك بن عبد الله النخعي، لكنّه قال: عن عائشة، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ اسْمًا قَبِيحًا غَوَّرَهُ، فَمَرَّ عَلَى قَرِيْبَةٍ يُقَالُ لَهَا عَفْرَةٌ، فَسَمَّاهَا حَضِرَةً»؛ بينما لفظ رواية الطبراني: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: عَدْرَةٌ، فَسَمَّاهَا: حَضِرَةً. قلت: فإن كان هذا هو مراد الطبراني فنعم، وإلا فلا، والله أعلم.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الطبري: لا تنبغي التسمية باسم قبيح المعنى، ولا باسم يقتضي التزكية له، ولا باسم معناه السب، ولو كانت الأسماء أعلام للأشخاص لا يقصد بها حقيقة الصفة، لكن وجه الكراهة أن يسمع سامع بالاسم فيظن أنه صفة للمسمى، فلذلك كان ﷺ يحول الاسم إلى ما إذا دعي به صاحبه كان صدقاً، وقد غيّر رسول الله ﷺ عدة أسماء، وليس ما غير من ذلك على وجه المنع من التسمي بها، بل على وجه الاختيار؛ ومن ثم أجاز المسلمون أن يُسمى الرجل القبيح بحسن، والفاقد بصالح، ويدل عليه أنه ﷺ لم يلزم حزناً لمّا امتنع من تحويل اسمه إلى سهل بذلك، ولو كان ذلك لازماً لمّا أقره على قوله: لا أغير اسماً سمّانيه أبي.^(٢)^(٣)

قال النووي: معناه تغيير الاسم القبيح أو المكروه إلى حسن، وقد ثبت أحاديث بتغييره ﷺ أسماء جماعة كثيرين من الصحابة، وقد بين ﷺ العلة في النوعين وما في معناهما وهي التزكية أو خوف التطير.^(٤)



(١) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١/٤١٨-٤١٩/ برقم ٢٠٨).

(٢) الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١٩٠)، ك/الأدب، ب/اسم الحزن، ويرقم (٦١٩٣)، ك/الأدب، ب/تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه، من طريق ابن المُسَيَّب، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ» قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ». قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيَه أَبِي. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: «فَمَا زَلَّتِ الْحَزُونَةُ فِينَا بَعْدُ».

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٧٧/١٠).

(٤) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مُسْلِم" (١٢٠/١٤).

[٦٤٩/٢٤٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [اللَّهُ] ^(١) الْحَلَبِيُّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَرُدَّهُ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَخُذْ لَهُ» .

* لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل، وعكرمة بن إبراهيم الأزدي .

أولاً:- تفريغ الحديث:

- ذكره ابن حجر في "التلخيص" (١٥٧/٤) فقال: وفي الباب عن عائشة عند الطبراني في "الأوسط".
- وأخرجه ابن مندة في "مجلس من أماليه" (٦١)، من طريق النضر بن شميل، عن هشام بن عروة، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تقّة حافظٌ مُثَقَّنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) عبد الرحمن بن عبيد الله بن حكيم الأسدي، أبو محمّد الحلبي الكبير المعروف بابن أخي الإمام. روى عن: إسماعيل بن عيَّاش، وعبد الله بن المبارك، وسفيان بن عيينة، وآخرين. روى عنه: أحمد الأبار، وأبو حاتم الرّازي، وأبو داود، والنسائي، وآخرون. حاله: قال أحمد بن إسحاق الوزّان: تقّة. وقال أبو حاتم: صدوق، وكان يفهم الحديث. وقال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: رُبَّمَا أخطأ. وقال ابن حجر: صدوق. والحاصل: أنّه "تقّة".^(٢)
- (٣) إسماعيل بن عيَّاش العنسي: "صدوقٌ في روايته عن الشاميين، مُخَلِّطٌ في غيرهم"، سبق في (٣٨).
- (٤) هشامُ بنُ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ الْعَوَّامِ: تقّة، فقيه، إمامٌ حُجَّةٌ، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).
- (٥) عُرْوَةُ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ الْعَوَّامِ بنِ حُوَيْلِدٍ: "تقّةٌ فقيهة مشهورٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).
- (٦) عائشة بنت أبي بكر: أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل إسماعيل بن عيَّاش "مخلّط في روايته عن الحجازيين"، وهذه منها.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" من رواية إسماعيل بن عيَّاش عن الحجازيين، وفيها ضعف.^(٣)

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والاستدراك من "مجمع البحرين" (٤٣٧٢)، وكما هو مثبتٌ في ترجمته، والله أعلم.

(٢) "الجرح والتعديل" ٢٥٨/٥، "الثقات" ٣٨٢/٨، "التهذيب" ٢٦٥/١٧، "تهذيب التهذيب" ٢٢٤/٦، "التقريب" (٣٩٣٩).

(٣) بنظر: "مجمع الزوائد" (٢٦٤/٧).

متابعات للحديث:

قلتُ: ولم يُنفرد به إسماعيل بن عَيَّاش، بل تابعه عكرمة بن إبراهيم الأزدي، كما أشار إلى روايته الطبراني في رواية الباب - ولم أقف على روايته -، قلتُ: وعكرمة هذا قال فيه ابن معين، وأبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي: ضعيفٌ. وقال الذهبي: مجمعٌ على ضعفه^(١).

وتابعه كذلك النضر بن شميل - كما سبق في التخريج -، لكن متابعته لا يُفْرَحُ بها، ففي سندها علي بن محمد بن عبد الله، قال الذهبي: له معرفةٌ وحفظٌ، لكنّه يروي المناكير. وقال الحاكم: كان يكذب مثل السُّكَّرِ^(٢). وسيف بن ریحان: لم أقف له - على حدٍ بحثي - على ترجمة له.

شواهد للحديث:

وللحديث عدّة شواهد، منها:

■ ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٩٥٢)، ك/الإكراه، ب/ يمين الرجل لصاحبه إنّه أخوه إذا خاف عليه القتل، عن أنس رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ». قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَوْ رَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: « تَحْجِرْهُ، أَوْ تَنْتَعِهْ، مِنْ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ »^(٣). وأخرجه الترمذي، من حديث أنس، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وفي الباب عن عائشة^(٤).

■ ومُسْتَمٌ في "صحيحه" (٢٥٨٤)، ك/البر، ب/ نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنّ رسول الله ﷺ قال: « وَيُنْصِرُ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، لِيَنْصُرَ ظَالِمًا فَلْيَنْصُرْهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَلِيَنْصُرَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ ». قلتُ: وعليه فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل، وعكرمة بن إبراهيم الأزدي. قلتُ: بل تابعهما النضر بن شميل - كما سبق في التخريج -، والنضر وإن كان "يقّة" لكن السند إليه شديد الضعف - كما سبق بيانه -.



(١) ينظر: "المرح والتعديل" ١١/٧، "المجروحين" لابن حبان ١٨٨/٢، "الكامل" لابن عدي ٤٨٧/٦، "المعني في الضعفاء" ١/٢، "الميزان" ٨٩/٣، "لسان الميزان" ٤٦٠/٥.
(٢) ينظر: "تاريخ الإسلام" (٩٠٩/٧ و ٣٥/٨)، "الميزان" (١٥٥/٣)، "لسان الميزان" (٢٢/٦).
(٣) وأخرجه البخاري أيضاً (٢٤٤٣ و ٢٤٤٤)، ك/المظالم، ب/ أعين أخاك ظالمًا أو مظلومًا.
(٤) ينظر: "سنن الترمذي" (٢٢٥٥).

[٦٥٠/٢٥٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَائِشَةَ السَّمِيَّةِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَصَيَّفْتُ خَالَي مَيْمُونَةَ^(١)، وَهِيَ لَيْلَتُهُ حَاضٍ لَا تُصَلِّي، فَأَلَقْتُ لِي كِسَاءً، وَجَعَلَتْ لِي وَسَادَةً إِلَى جَنْبِهَا، وَفَرَشَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ أَتَى نَوْبَهُ، وَأَخَذَ خِرْقَةً فَلَبِسَهَا، ثُمَّ اضْطَجَعَ إِلَى جَنْبِهَا .

* لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن الحارث إلا جبلة بن عطية، فترد به: محمد بن ثابت .

هذا الحديث مداره على محمد بن ثابت العبدي، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: محمد بن ثابت، عن جبلة بن عطية، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
الوجه الثاني: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
الوجه الثالث: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله، عن كريب، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: محمد بن ثابت، عن جبلة بن عطية، عن عبد الله بن الحارث،

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه بهذا الوجه إلا عند الطبراني برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "بقة حافظ منقح زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) غبيد الله بن محمد بن حفص، المعروف بابن عائشة: "بقة جواد"، تقدم في الحديث رقم (١٧٧).

(٣) محمد بن ثابت العبدي، أبو عبد الله البصري.

روى عن: جبلة بن عطية، وعمر بن دينار، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: غبيد الله بن محمد، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن المديني: صالح، ليس بالقوي. وقال ابن معين: يُكره عليه حديث ابن عمر في التيمم لا

(١) ميمونة بنت الحارث الهلالية، زوج النبي ﷺ، قيل: كان اسمها برة، فسمها النبي ﷺ ميمونة، وتزوجها بسرف، سنة سبع، وماتت بما، ودُفنت سنة إحدى وخمسين على الصحيح، وروى لها الجماعة. ينظر: "الاستيعاب" ١٩١٤/٤، "أسد الغابة" ٢٦٦/٧، "تذنب الكمال" ٣١٢/٣٥، "الإصابة" ٢٢١/١٤، "الإصابة" (٨٦٨٨).

غير . وقال أحمد: ليس به بأس، روى حديثاً منكراً في التميم، لا يتابعه أحد. وقال العجلي: ثقةٌ.
 وقال ابن معين، وأبو داود: ليس بشيء. وقال أحمد: يُخطئ في حديثه. وقال البخاري: يُخالف في حديثه،
 في حديثه شيء. وقال أبو حاتم: ليس هو بالمتين، يُكتب حديثه، روى حديثاً مُنكَراً. وقال النسائي: ليس
 بالقوي. وقال ابن حبان: يرفع المراسيل، ويُسند الموقوفات توهماً من سوء حفظه. وساق له ابن عدي جملة
 من حديثه، وقال: وليس حديثه بالكثير، وعامة حديثه لا يُتابع عليه. وقال ابن حجر: صدوقٌ، لئن الحديث
 فالحاصل: أنه "ضعيفٌ"، يُكتب حديثه، فحديثه ليس بالكثير، ومع ذلك يُخالف، وعامته لا يُتابع عليه.^(١)
٤) جِبَلَةُ بن عَطِيَّةِ الفلستيني.

روى عن: إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الحارثِ بنِ نوفل، وعبد الله بن محيرز، ويحيى بن الوليد، وآخرين.
 روى عنه: حماد بن سلمة، ومحمد بن ثابت، وأبو هلال الراسبي، وهشام بن حسان، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين، وابن نمير، والذهبي، وابن حجر: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٢)
٥) عَيْدِ اللَّهِ بنِ الحارثِ بنِ نُوْفَلِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَبُو مُحَمَّدِ المديني. أمه هند بنت أبي سفيان.
 روى عن: النَّبِيِّ ﷺ مُرْسِلاً، وأبي بن كعب، وعبد الله بن عباس ﷺ، وآخرين.
 روى عنه: أبناؤه إسحاق وعبد الله وعبيد الله، وأبو إسحاق السبيعي، والرُّمَيْي، وآخرون.
 حاله: ولد على عهد النَّبِيِّ ﷺ فَحَنَكَه النَّبِيُّ ﷺ. قال ابن المديني، وابن معين، والعجلي، وأبو زرعة،
 والنسائي: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: له رؤيةٌ. وروى له الجماعة.^(٣)
٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابيٌ جليلٌ مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً:- الوجه الثاني: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث،

عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في "زوائد على المسند" (٢٥٧٢)، قال: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِحْطِهِ
 قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عائشةَ؛ وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النَّبِيِّ ﷺ" (٤٨٣) - ومن
 طريقه البغوي في "الأنوار في شمائل النَّبِيِّ المختار" (٨٤٠) -، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، نا عَبْدُ اللَّهِ بنُ بَكَّارٍ؛
 كلاهما (عَيْدِ اللَّهِ، وعبد الله بن بَكَّار) عن مُحَمَّدِ بنِ ثَابِتِ العَدِيِّ العَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جِبَلَةُ بنُ عَطِيَّةَ، عَنْ

(١) "التاريخ الكبير" ٥٠/١، "الضعفاء الصغير" (ص/١٠٢)، "المرج والتعديل" ٢١٦/٧، "الضعفاء" للعجلي ٣٨/٤، "المجروحين" ٢٥١/٢، "الكامل" ٣٠٨/٧، "التهذيب" ٥٥٤/٢٤، "الميزان" ٤٩٥/٣، "تهذيب التهذيب" ٨٢/٩، "التقريب" (٥٧٧١).

(٢) ينظر: "المرج والتعديل" ٥٠٩/٢، "الثقات" لابن حبان ١٤٧/٦، "تهذيب الكمال" ٥٠٠/٤، "الكاشف" ٢٨٩/١، "تهذيب التهذيب" ٦٢/٢، "الميزان" /، "لسان الميزان" ٤٢٠/٢، "التقريب" (٨٩٨).

(٣) ينظر: "التاريخ الكبير" ٦٣/٥، "الثقات" للعجلي ٢٥/٢، "المرج والتعديل" ٣٠/٥، "الثقات" لابن حبان ٩/٥، "تاريخ دمشق" ٣١٣/٢٧، "تهذيب الكمال" ٣٩٦/١٤، "تهذيب التهذيب" ١٨١/٥، "التقريب" (٣٢٦٥).

إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَصَيَّفَتْ مَيْمُونَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَاتَمِي وَهِيَ لَيْلَةٌ إِذَا لَا تُصَلِّي، فَأَخَذَتْ كِسَاءً فَتَنَّتُهُ، وَأَلْقَتْ عَلَيْهِ نُرُقَةً، ثُمَّ رَمَتْ عَلَيْهِ بِكِسَاءٍ آخَرَ، ثُمَّ دَخَلَتْ فِيهِ، وَسَطَعَتْ لِي بِسَاطًا إِلَى جَنِبِهَا، وَوَسَدَّتْ مَعَهَا عَلَى وَسَادِهَا، فَبَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ صَلَّى الْبِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَأَخَذَ خِرْقَةً فَوَزَّرَ بِهَا، وَأَلْقَى تَوْبَهُ، وَدَخَلَ مَعَهَا لِحَافَتِهَا، وَبَاتَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ، قَامَ إِلَى سِقَاءٍ مُعَلَّقٍ فَحَرَكَهُ، فَهَمَّتْ أَنْ أَقُومَ فَأَصَبَّ عَلَيْهِ، فَكَرِهْتُ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنتُ مُسْتَيْظِقًا، قَالَ: قَتُوضًا، ثُمَّ أَتَى الْوَرَاثَ، فَأَخَذَ تَوْبِيهِ، وَأَلْقَى الْخِرْقَةَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَقَامَ فِيهِ يُصَلِّي، وَقُمْتُ إِلَى السَّقَاءِ، فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَكُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَتَنَاوَلَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى وَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ قَمَدَ، وَقَمَدْتُ إِلَى جَنِبِهِ، فَوَضَعَ مِرْقَةً إِلَى جَنِبِي، وَأَضْعَى بِخَدِّهِ إِلَى خَدِّي، حَتَّى سَمِعْتُ قَسَّ النَّائِمِ، فَبَيَّنَّا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بِلَالٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَارَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَأَبْغَمَهُ، فَقَامَ يُصَلِّي رُكْعَتِي الْفَجْرِ، وَأَخَذَ بِلَالٌ فِي الْإِقَامَةِ . واللفظ لأحمد، والباقر بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أحمد):

- ١) الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله المروزي: "بِقَعَّةٍ حَافِظٌ فِقِيهٌ حُجَّةٌ".
- ٢) عُيَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ، الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ عَائِشَةَ: "بِقَعَّةٍ جَوَادٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧٧).
- ٣) مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.
- ٤) جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ الْفَلَسْطِينِي: "بِقَعَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.
- ٥) إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَبُو يَغْفُوبَ الْهَاشِمِيُّ الْبَصْرِيُّ: "بِقَعَّةٌ".^(١)
- ٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مكثرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله، عن كريب،

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه أبو طاهر السلفي في "المشيخة البغدادية" (٧) - ومن طريقه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٦٥/١٩) - قال: أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ دَعَانَ، قَالَ: أَنَا عَمِّي أَبُو الْفَتْحِ أَحْمَدُ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ دَعَانَ، نَا أَبُو الْقَاسِمِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو يَعْلى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى التَّمِيمِي، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، نَا جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كَرِيبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَهُ بِنَحْوِ رِوَايَةِ أَحْمَدَ السَّابِقَةَ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي.

قلتُ: وفيه: محمد بن علي بن عبيد الله بن دعان "هالكٌ مُنْهَمٌ بالكذب".^(٢)

(١) ينظر: "الثقات" للمعالي ٢١٩/١، "الثقات" ٤٦/٦، "التهذيب" ٤٤٢/٢، "الكاشف" ٢٣٧/١، "التقريب" (٣٦٦).

(٢) ينظر: "تاريخ الإسلام" ٧٦٠/١٠، "ميزان الاعتدال" ٦٥٧/٣.

رابعاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: محمد بن ثابت، عن جبلة بن عطية، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الوجه الثاني: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الوجه الثالث: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله، عن كُريب، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْحَدِيثَ غَيْرَ مَحْفُوظٍ بِأَيِّ وَجْهِ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ:

فَمَدَّارُهَا جَمِيعًا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ" يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَحَدِيثُهُ لَيْسَ بِالكَثِيرِ، وَعَامَّةُ حَدِيثِهِ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ - كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ -، وَقَدْ اضْطُرِبَ فِيهِ، وَلَمْ يُتَابَعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِ مِنْ الْوُجُوهِ، وَلَيْسَ مِثْلُهُ مِمَّنْ يُحْتَمَلُ مِنْهُ تَعَدُّدُ الْأَسَانِيدِ، وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى - كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهَا -.

خامساً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ اضْطُرِبَ فِي رَوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَى رَوَايَتِهِ - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى، كَمَا يَلِي:

▪ فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١١٧)، ك/العلم، ب/السَّمَرِ فِي الْعِلْمِ، وَيَرْقُمُ (٦٩٧) ك/الآذَانَ، ب/يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ، بِحَدَائِثِهِ سَوَاءً إِذَا كَانَا اثْنَيْنِ، وَيَرْقُمُ (٦٩٩) ك/الآذَانَ، ب/إِذَا لَمْ يَثْبُتِ الْإِمَامُ أَنَّ يَوْمَهُ، ثُمَّ جَاءَ قَوْمٌ فَأَمَّهُمْ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: **بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مِيمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: «نَامَ الْعَلِيمُ» أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا، ثُمَّ قَامَ، فَتَمَّتْ عَنْ سَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَةً أَوْ خَطِيطَةً، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الصَّلَاةِ.**

▪ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٨٣)، ك/الوضوء، ب/قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدِيثِ، وَيَرْقُمُ (٦٩٨) ك/الآذَانَ، ب/إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ، فَحَوَّلَهُ الْإِمَامُ إِلَى يَمِينِهِ، لَمْ تُفَسَدْ صَلَاتُهُمَا، وَيَرْقُمُ (٧٢٦) ك/الآذَانَ، ب/إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ، وَحَوَّلَهُ الْإِمَامُ، حَلَفَهُ إِلَى يَمِينِهِ تَمَّتْ صَلَاتُهُ، وَيَرْقُمُ (٨٥٩) ك/الآذَانَ، ب/وَضُوءِ الصَّبْيَانِ، وَيَرْقُمُ (٩٩٢) ك/الوتر، ب/مَا جَاءَ فِي الْوَتْرِ، وَيَرْقُمُ (١١٩٨) ك/العمل في الصلاة، ب/اسْتِعَانَةَ الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٦٣) ك/الصلاة، ب/الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ كُرَيْبٍ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: **أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مِيمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ، فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،**

حَتَّى إِذَا اتَّصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ اسْتَبَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ يُسْحِخُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، . . . الحديث.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن عبد الله بن الحارث إلا جبلة، تفرد به محمد بن ثابت.

قلت: ومما سبق يتبين صحة كلام المصنف ﷺ على الحديث.



الخاتمة

وضمنتها أهم النتائج والتوصيات



أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال معابشتي للبحث:

وبعد الدراسة المتواضعة مع جزء من هذا الكتاب الفذ تبين لي بعض النتائج، أجملها فيما يلي:

١) تقدم الحافظ الطبراني وإمامته في هذا الفن، وسعة حفظه وإطلاعه، فهو بحق أحد أركان هذا العلم العظيم .

٢) دقة هذا العلم - أعنى علم الأفراد - فإنه يُعتبر بحقٍ من أدق أنواع علم الحديث، ولولا أن الله ﷻ يسر لهذا العلم رجالاً كباراً أمثال: الحافظ الناقد الطبراني لما تمكن أمثالي من خوض غمار هذا العلم الشريف.

٣) يُعدُّ الإمام الطبراني أحد أئمة النقد والعلل الذين يتسمون بمنهج الاعتدال في النقد، فهو يسير وفق قواعد المحدثين في الإعلال بالقرائن.

٤) يُعتبر كتاب "المعجم الأوسط" للإمام الطبراني مصدرًا رئيسًا في ذكر أفراد وغرائب الرواة في الإسناد والمتن، وإعلال الأحاديث بالتفرد ورواية الجماعة، وغيرها من أنواع العلل.

٥) يمتاز الكتاب بإخراجه جملة من الأحاديث، التي تفرَّد بها الإمام الطبراني ولا توجد إلا في كتابه، ومن طريقه، ولم أقف - على حد بحثي - على هذا الحديث إلا في "الأوسط" من مُسند الصحابي المذكور في الإسناد، ممَّا يدل على علو كعب هذا الإمام في علم الحديث، وسعة روايته، وكثرة رحلاته، فليس بغريب أن يأتي بما لم يأت به غيره - كما سبق بيانه في ترجمته -، وهذه الأحاديث منها ما هو "ضعيفٌ جدًّا"، كما في الحديث رقم (٧١)، ومنها ما هو "ضعيفٌ" كما في الحديث رقم (٤٠) و٤٥ و(١٧٤) وله شواهد يصحُّ الحديث بها، ومنها ما هو "حسنٌ لذاته" كما في الحديث رقم (١٥٩)، ويُتفرد أحيانًا بالحديث من الوجه المُخرَّج، وهذا النوع كثير، كما في الحديث رقم (٥٠).

٦) علَّق الإمام على جُلِّ الأحاديث بالحكم عليها بالتفرد، وغالب ذلك من نوع التفرد النسبي، ولا يوجد - في الجزء الذي قمت بتحقيقه - إلا حديثٌ واحدٌ من باب التفرد المُطلَق، وهو برقم (٧).

٧) بلغ عدد الأحاديث التي حكم عليها بالتفرد (٢٢٥) حديثًا، تُقدَّر بنسبة (٩٠٪).

٨) جاءت هذه الأحاديث التي حكم عليها الإمام بالتفرد على أنواع:

منها ما سلمت للإمام في الحكم عليها بالتفرد، ولم أقف فيها - على حد بحثي - على ما يدفع التفرد - وذلك بعد استفراف الجهد، وطول البحث، وعناء ومشقة في التنقيب والتفتيش -، وبلغ عدد هذه الأحاديث (١٨٠) حديثاً، تُقدر بنسبة (٨٠٪) - من مجموع ما حكم عليه الإمام بالتفرد -.

وهناك جملة من الأحاديث وقفت فيها بفضل الله تعالى على ما يدفع الحكم عليها بالتفرد، وبلغ عدد هذه الأحاديث (٤٦) حديثاً، بنسبة (٢٠٪) - من مجموع ما حكم الإمام عليه بالتفرد -، ودفعت بعض هذه الأحاديث بمتابعات صحيحة، وبعضها في صحيح مسلم، وعددها (١٩) حديثاً، بنسبة (٤، ٨٪)، ودفعت بعضها بمتابعات حسنة، وعددها حديثان فقط، بنسبة (٨، ٨٪)، ودفعت بعضها بمتابعات ضعيفة، وعددها (١١) حديثاً، بنسبة (٤، ٨٪)، وبعضها بمتابعات شديدة الضعف، وعددها (١٤) حديثاً، بنسبة (٦، ٢٪) - من مجموع ما حكم عليه الإمام بالتفرد -.

٩) قد يخرج الإمام الطبراني ما يدفع التفرد في بعض كتبه الأخرى، كما في حديث رقم (٩٩ و١٢٩ و٢٤٦)، ومنها ما هو في "المعجم الأوسط"، كما في حديث رقم (٢٢١).
١٠) وأحياناً تكون عبارة المُصنّف في الحكم بالتفرد أدق وأضبط من عبارة غيره من أهل العلم، كما في الحديث رقم (٤٨ و٦٦ و٦٧ و٩٦ و١٣٩ و٢٠٩)؛ وبالعكس أحياناً تكون عبارة غيره أضبط وأدق من عبارة المُصنّف، كما في الحديث رقم (١٣ و٦١).

١١) تبين من خلال العمل في هذا الجزء أن الإمام الطبراني يعتبر بالرواية الضعيفة في دفع التفرد.
١٢) ظهر لي أن حكم الإمام الطبراني على الأحاديث بالتفرد قد يتغير.
١٣) لقد تأثر الحافظ أبو نعيم الأصبهاني بشيخه الإمام الطبراني في قضية التفرد - كما يظهر ذلك من خلال كتابه "حلية الأولياء" -، وكذلك الإمام الدارقطني وإن كان لا يصرح.
١٤) ذكر الإمام الطبراني رحمته بعض الأحاديث دون أن يُعلّق عليها بالتفرد، وعددها (٢٥) حديثاً، تُقدر بنسبة (١٠٪).

١٥) وهذه الأحاديث التي لم يحكم عليها بالتفرد، وجدتها على ثلاثة أقسام:

القسم الأول منها: لم يحكم عليه في الحديث محلّ الدّراسة، ولكنّه حكم عليها في مواضع أخرى، إمّا في "الأوسط"، أو في "المعجم الصغير"، وهي بالأرقام التالية (٧٧ و ٧٨ و ١٢٣ و ١٢٧)، وهذا القسم أتعامل معه - غالبًا - بالنظر في أحكام الإمام عليها بالتفرد، كأحاديثي محلّ الدّراسة تمامًا.

والقسم الثاني: لم أقف - على حد بحثي - على حكم للإمام الطبرانيّ عليها بالتفرد، وإنّما وقفتُ على أحكام غيره من أهل العلم بوصف الحديث بالتفرد في طبقةٍ من طبقات الإسناد، كالترمذي، والبرّار، والدّارقطني، وأبي نعيم، وغيرهم، وهي بالأرقام: (٩ و ٢٤ و ٢٥ و ٧٩ و ٨١ و ٨٧).

والقسم الثالث: لم أقف - على حد بحثي - على حكمٍ لأحدٍ من أهل العلم بالتفرد، وبعد التخرّيج تبين وقوع التفرد في إحدى طبقات الإسناد، منها على سبيل المثال: تفرد التابعي عن الصحابي كما في الحديث رقم (٥ و ٢٣ و ٢٩)؛ وتفرّد تابع التابعي عن التابعي كما في الحديث رقم (٨ و ١٠٧).

١٦) جاءت هذه الأحاديث التي قمتُ على خدمتها بالتحقيق والدراسة، والتي بلغ عددها (٢٥٠) حديثًا على قسمين:

القسم الأول: أحاديث لم يقع فيها خلاف على أحد روايتها، وبلغ عدد أحاديث هذا القسم

(١٥٥) حديثًا، بنسبة (٦٢٪) - من مجموع ما درسته -، وهذا القسم على أنواع:

- منها ما هو "صحيحٌ لذاته"، وعددها (٣٨) حديثًا، بنسبة (٢، ١٥٪) - من مجموع ما درسته .
- ومنها ما هو "حسنٌ لذاته"، وعددها (٥) أحاديث، بنسبة (٢٪) - من مجموع ما درسته -، ارتقى منها إلى "الصحيح لغيره" حديثان فقط.

- ومنها ما هو "ضعيفٌ"، وعددها (٨٥) حديثًا، بنسبة (٤، ٣٤٪) - من مجموع ما درسته -، وارتقى منها إلى "الحسن لغيره" (٨) أحاديث، بنسبة (٢، ٣٪) - من مجموع ما درسته -، وارتقى منها إلى "الصحيح لغيره" (٦٠) حديثًا، بنسبة (٤، ٢٤٪) - من مجموع ما درسته -، وبلغ عدد الأحاديث التي لم أقف على ما يرقها (١٧) حديثًا، بنسبة (٨، ٦٪) - من مجموع ما درسته -.

- ومنها ما هو "ضعيفٌ جدًّا"، وعددها (٢٥) حديثًا، بنسبة (١٠٪) - من مجموع ما درسته -،

وَصَحَّ متن بعضها بشواهد، وعددها (١٤) حديثاً، بنسبة (٦, ٥٪) - مِنْ مجموع ما درستة - .

- ومنها ما هو "موضوعٌ"، وهو حديثان فقط، بنسبة (٨, ٠٪) - مِنْ مجموع ما درستة - .

وأما القسم الثاني: وهي الأحاديث التي وقع فيها خلافٌ على أحد رواتها، وبلغ عدد أحاديث هذا

القسم (٩٥) حديثاً، بنسبة (٣٨, ٠٪) - مِنْ مجموع ما درستة -، وهذا القسم على أنواع:

- منها ما كان محفوظاً بوجه الطبراني، أو محفوظاً بالوجهين، وعددها (٢٤)، بنسبة (٦, ٩, ٠٪) .

وهذا النوع مِنْهُ ما هو "صحيحٌ لذاته"، وعددها (٧) أحاديث، بنسبة (٨, ٢, ٠٪) .

ومنهُ ما هو "حسنٌ لذاته"، وارتقى إلى "الصحيح لغيره"، وهو حديثٌ واحدٌ فقط.

ومنهُ ما هو "صَّعِيفٌ"، وعددها (١٥)، بنسبة (٦, ٠٪) - مِنْ مجموع ما درستة -، وارتقى منها إلى

"الصحيح لغيره" (١٤) حديثاً، بنسبة (٥, ٦, ٠٪) - مِنْ مجموع ما درستة - .

ومنهُ ما هو "صَّعِيفٌ جداً"، وهو حديثٌ واحدٌ فقط.

- ومنها ما كان مرجوحاً بوجه الطبراني، أو غير محفوظٍ بالوجهين، وعددها (٧١) حديثاً، بنسبة

(٤, ٢٨, ٠٪) - مِنْ مجموع ما درستة - .

وهذا النوع مِنْهُ ما هو "شاذٌ" لمخالفة راويها الثقة لما رواه مَنْ هو أوثق مِنْهُ أو أكثر عدداً، وعددها

(٢٤) حديثاً، بنسبة (٦, ٩, ٠٪) - مِنْ مجموع ما درستة - .

ومنهُ ما هو "مُنْكَرٌ" لمخالفة الصَّعِيف لما رواه الثقات، وعددها (٣٣) حديثاً، بنسبة (٢, ١٣, ٠٪) -

مِنْ مجموع ما درستة - .

ومنهُ ما هو "صَّعِيفٌ جداً"، وعددها (١٠) أحاديث، بنسبة (٤, ٠٪) - مِنْ مجموع ما درستة - .

- وجاء الحديث مِنْ وجهه الراجح على أنواع:

مِنْهَا ما هو "صحيحٌ لذاته"، وعددها (٣٥) حديثاً، بنسبة (١٤, ٠٪) - مِنْ مجموع ما درستة - .

ومِنْهَا ما هو "حسنٌ لذاته"، وارتقى إلى "الصحيح لغيره"، وهو حديثٌ واحدٌ فقط.

ومِنْهَا ما هو "صَّعِيفٌ"، وعددها (٢٧) حديثاً، بنسبة (٨, ١٠, ٠٪)، وارتقى مِنْهَا إلى "الحسن

لغيره" (٣) أحاديث، بنسبة (٢, ١, ٠٪)، وارتقى إلى "الصحيح لغيره" (١٧) حديثاً، بنسبة (٨, ٦, ٠٪) .

ومن خلال ما سبق يتبين أن حكم الأحاديث التي قُمتُ بدراستها عمومًا - باعتبار إسناد

الطبراني -، كالآتي:

م	حكم الحديث	العدد	النسبة
١	الصحيح لذاته	٤٥	٪١٨
٢	الصحيح لغيره	٩٢	٪٣٦,٨
٣	الحسن لذاته	٧	٪٢,٨
٤	الحسن لغيره	٨	٪٣,٢
٥	الضعيف	١٠٠	٪٤٠
٦	الشاذ	٢٤	٪٩,٦
٧	المنكر	٣٣	٪١٣,٢
٨	الضعيف جدًا	٣٦	٪١٤,٤
٩	الموضوع	٢	٪٠,٨

١٧) وبعد هذه الدراسة تبين لنا أن قول الحافظ الذهبي رحمته الله عن هذا الكتاب: "فيه كل نفيس وعزيز ومنكر"، محمولٌ على طرق أحاديثه بأسانيد الطبراني وحده، والله أعلم .

١٨) على الباحثين في هذا الميدان ألا يعتمدوا على أسانيد الطبراني وحده في هذا الكتاب دون النظر في الطرق الأخرى للحديث عند غيره؛ لأن ذلك قد يجرحهم إلى تقوية الأحاديث بالأوجه المنكرة والشاذة، وهذا معيب عند علماء هذا الفن، والله أعلم .

أهم التوصيات:

- ١) ضرورة العناية بإبراز منهج الإمام الطبراني في هذا الكتاب مع مقارنة ذلك بمناهج الأئمة السابقين عليه كالجزار، واللاحقين له كأبي نعيم تلميذه والدارقطني وابن شاهين .
 - ٢) ضرورة الاهتمام بمسألة التّفرد، وبيان موقف الأئمة تجاه غرائب وأفراد الرواة، وإظهار ذلك عند كل إمامٍ على حده من الجانِبِ التطبيقي العملي، ومقارنة مناهج الأئمة مع بعضها البعض، وعرض ذلك على الجانِبِ النظري.
 - ٣) ضرورة الاهتمام بنظرية الاعتبار وسبر الروايات فهي الوسيلة الوحيدة لمعرفة ضبط الراوي وخطئه، ولو أفردت رسائل علمية في الرواة الذين عليهم مدار المرويات أمثال: الأعمش وأبي إسحاق السبّعي وغيرهما لتمكّن الباحثون من معرفة درجات مدارات الروايات، ومعرفة أحوال أصحابهم، ولحصل بهذا ثراء للبحث العلمي الخاص بنقد المرويات .
 - ٤) إزالة الغبار عن أهم الرسائل العلمية التي ملأت مكتبات هذه الجامعة، والعمل على طبعها ليستفيد منها الباحثون في الداخل والخارج .
 - ٥) لقد رتب الإمام الطبراني هذا الكتاب على أسماء شيوخه، فلو قام أحد الإخوة بترتيبه على الكتب الفقهية لسهل على الباحثين وقتًا كبيرًا .
 - ٦) عدم أخذ أقوال العلماء كمسلمات، لأن العصمة دفنت بموت نبينا محمد ﷺ، بل ينبغي وضعها في الاعتبار، ومقارنتها بأقوال غيرهم، ثم تحكيم قوانين الرواية للخروج إلى نتيجة مرضية بإذنه تعالى .
- والحمد لله أولاً وأخيراً**
- وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.**

«اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ،
 وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَوْمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ،
 وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ،
 وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ،
 اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ،
 وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ
 فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ
 أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

«اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ بِالْإِسْلَامِ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْقُرْآنِ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْأَهْلِ وَالْمَالِ،
 بَسَطْتَ رِزْقَنَا، وَأَظْهَرْتَ أُمَّتَنَا، وَأَحْسَنْتَ مَعَاذَاتَنَا، وَمِنْ كُلِّ مَا سَأَلْنَاكَ رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا،
 فَالِكَ الْحَمْدُ كَثِيرًا، كَمَا تُنْعِمُ كَثِيرًا، وَصَرَفْتَ شَرًّا كَثِيرًا،
 فَلِوَجْهِكَ الْجَلِيلِ الْبَاقِي الدَّائِمِ الْحَمْدُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».
 «اللهم يا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ،
 مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ،
 أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدًا،
 اللهم لا مَنَاعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».



فهرس الآيات القرآنية

الحديث	الآية القرآنية الكريمة
	سورة "الفاتحة"
٢٢٥	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
	سورة "البقرة"
٦٠	وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَانْجِبُوا وُجْهَ اللَّهِ
١٩	وَقِيلُوا لَهُمْ هَٰذَا لَا تَكُونُ فِتْنَةً
١٧١	يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ
	سورة "النساء"
٧٧	وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ
	سورة "المائدة"
١٧٣	إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
١١٩	لُعْنَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
	سورة "الأنعام"
٣٣	هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ
	سورة "التوبة"
٢١	أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَصَلَاةَ الْمَسْجِدِ الْقَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ

سورة "الأحقاف"		
٧٢		أَوْ أَتَاكَ مِنَّ عَلَيْهِ
سورة "الحشر"		
١٨٧		مَا قَطَعْتُمْ مِن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُسُوبِهَا فَبِيَدِ اللَّهِ وَلِيُخْرِجَ الْفَاسِقِينَ
سورة "الضحى"		
١٧٢		وَلِأَخْرَجَ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ
سورة "النصر"		
١٢٤		إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ

فهرس الأحادس النبوة
مرتبة على الموضوعات

رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
كتاب/ الإيمان		
١٨٥	جرير بن عبد الله	بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ
٢٠٩	أنس بن مالك	قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ.
١٣٤	أبو سعيد الخُدريّ	لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ
١٧٤	علي بن أبي طالب	مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ
كتاب/ الطهارة		
١٣٨	أبو هريرة	إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْمَضْمَضْ، وَلْيَسْتَنْشِقْ
١٧	أم سلمة	أَفَلَا انْتَفَعْتُمْ بِهَا بِهَا؟
٥٢	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَلَ لِخَيْتِهِ.
٨٣	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ.
١٤٢	عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ	التَّيْمُمُ صَرْبَةٌ لِلْوُجْهِ وَالْكَفَّيْنِ
٣٨	جرير بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ.
٢١٧	أبو سعيد الخُدريّ	غُسِّلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ أَذْرَكَ الْخُلْمَ
١٢٠	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِخَيْتِهِ.
٢٠٤	أبو هريرة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ
١٤٧	عبد الله بن عمر	مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ
٨٠	بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ.
كتاب/ الحيض		
١٩٩	أبو أمامة الباهليّ	أَقْلُ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرٌ
١٤٥	عائشة	طَرَفْتَنِي الْحَيْضَةُ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فِرَاشِهِ
٢٦	عبد الله بن عمرو	الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ مِنْ قُرءٍ إِلَى قُرءٍ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٦٢	جابر بن عبد الله	وَقَّتْ لِلنَّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.
كتاب/ الصلاة		
١٧٧	عبد الله بن عباس	أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ
٩٦	أنس بن مالك	إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُيِّمَتِ الصَّلَاةُ فَايْدَأُوا بِالْعِشَاءِ.
٢٣٦	عبد الله بن عمر	إِذَا سَجَدْتَ فَصَعِّ كَفْيَكَ عَلَى الْأَرْضِ
١٥١	عبد الله بن عباس	أَبْلُتُ عَلَى آتَانٍ، وَقَدْ قَارَبْتُ الْحُلْمَ
٧٥	أنس بن مالك	أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ.
٩٥	أبو سعيد الخُدري	إِنْ أَبِي قُرْدَةَ، إِنْ أَبِي فَقَاتِلَهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ.
١٩٢	أنس بن مالك	أَنَّ الْمَطَرَ فُحِطَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ
٢٣٠	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَظَبَ، فَقَالَ: «أَمَا بَعْدُ».
٢٣٥	بلال بن رباح	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ
٥٠	البراء بن عازب	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِاللَّيْلِ وَالزَّيْتُونَ.
١٩١	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ
١٠٢	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَضِعَ لَهُ سِوَاكُهُ
١٤٩	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ
٢١٢	فيروز الدَّيلمِي	أَنَّ وَفَدَّ تَقِيْفِ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٤٢	أبو ذر الغفاري	إِنَّا قَائِمُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
١٥٠	أبو هريرة	أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُحَدِّثُ فِي صَلَاتِهِ؟
١٣٣	المغيرة بن شعبة	بِتَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لِحَاجَتِهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ
٥٣	أبو قتادة الأنصاري	بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
١٨٠	أبو سعيد الخُدري	التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ
١١٧	جابر بن عبد الله	التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ.
٢٥٠	عبد الله بن عباس	تَصَبَّيْتُ خَالِي مَيْمُونَةَ
٧	سهل بن الحنظلية	تِلْكَ غَنَائِمُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٩٣	عُمر بن الخطاب	خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا.
١٥	وائل بن حجر	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ.
٢٣٢	جابر بن سَمرة	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَسَى فِي جَنَازَةٍ، وَرَكَبَ حِينَ أَقْبَلَ قَرَسًا
٣٢	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ.
٩٠	عبد الرحمن بن عُثمان	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الْعِيدَيْنِ.
٦٥	أنس بن مالك	سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرُهُ مَنْ خَلَفَهُ.
١٤١	أسامة بن عُمر	عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزَاةَ حُنَيْنٍ
٨٤	عبد الله بن عُمر	قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ مُؤَدِّنُهُ بِالْعِشَاءِ.
١٦٦	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْعَدَاةِ
١٠٣	أنس بن مالك	كُنَّا نُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٦٨	أبو هريرة	لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاحِدَ اللَّهِ
٣٥	أبو هريرة	لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ.
٦	ابن عُمر وأبو هريرة	لَيْتَنِي هَيِّنَ أَقْوَامَ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ.
١٨٤	أبو بكر الصديق	مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ
٢٢٧	أنس بن مالك	مَتَى كُنْتُمْ تُصَلُّونَ الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
١٤٦	أبو هريرة	مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ
٥١	عبد الله بن عَبَّاس	مِنَ السَّنَةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَطْعَمَ.
١٣٧	عبد الله بن عَبَّاس	مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا
١٥٤	أبي بن كعب	مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَلَهُ قِيْرَاطٌ
٢٠٣	أبو هريرة	يُصَلِّي إِلَيْهَا أُخْرَى
كتاب/ الزكاة		
٥	عائشة	خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ نَبِيِّ آدَمَ.
٢٠٠	عدي بن حاتم	يُوشِكُ الرَّجُلُ أَنْ يَهْمَهُ مَنْ أَنْ يَقْبَلَ صَدَقَتَهُ مِنْهُ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
كتاب/ الصيام		
١٥٣	أبو هريرة	إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا
١٨٩	زاهر بن الأسود	أَمَرَ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ
١٠١	عُمر بن الحَطَّاب	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الْغَدَاءَ الْمُبَارَكَ.
١٥٢	عبد الله بن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ عَامَ الْفَتْحِ حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ
١٩٣	عبد الله بن عمر	الشَّهْرُ يَسَعُ وَعِشْرُونَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا
كتاب / الاعتكاف		
٤٢	أبو ذر الغفاري	اغْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ.
كتاب/ الحج		
١٠٠	عبد الله بن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَهُ مِنَ الْمُزْدَلِيفَةِ إِلَى مِنَى فِي صَعْفَةِ أَهْلِهِ
١٤٤	عبد الله بن حذافة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُبَادِيَ فِي أَهْلِ مِنَى فِي بُرْدَيْنِ
٢١٩	عبد الله بن عمر	خَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ
٢٠٢	عائشة	خَمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ
٩١	عبد الله بن عمر	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَخَلْنَا مَعَهُ مِنْ بَابِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ.
٢١٤	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، يَقُولُ:
٢١٦	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرِي بِرِي بِمِثْلِ حَصَى الْحَذْفِ
٢٣٩	جابر بن عبد الله	رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ صُحِي
٢١٥	جابر بن عبد الله	كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَرِي أَوَّلَ يَوْمِ صُحِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَاحِدَةً
١٦٩	أبو هريرة	لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
٩٧	عبد الله بن عباس	يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
٨٦	أبو سعيد الخدري	يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ بَدَنَهُ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
كتاب/ فضائل الصحابة		
٢٢	أبو أمامة الباهلي	أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ مَا بُعِثَ.
٥٦	عُومِ بن ساعدة	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَنِي.
٤٠	فاطمة الزهراء	أَيُّنَ أُمَّنَا خَدِيجَةٌ؟
١٠٧	أنس بن مالك	بَعَثْتَنِي أُمَّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٨٧	أنس بن مالك	سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟
٤٠	فاطمة الزهراء	فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا لَقَوُ فِيهِ.
١٩٠	عبد الله بن عباس	كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ مَجْلِسٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَقُومُ عَنْهُ
١٠٧	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ أَطْلِ عُمُرَهُ، وَأَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَاعْفِرْ لَهُ.
١٠٤	عبد الله بن عباس	مَا أَحَدٌ أَغْظَمَ عِنْدِي يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ.
٢١١	عمرو بن العاص	مَا كُنَّا نَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ يُحِبُّ رَجُلًا، فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ النَّارَ
كتاب/ النكاح		
٤٦	أبو هريرة	إِذَا أَنَاكُمْ مَنْ تَرَضَّوْنَ دِينَهُ وَخُلِقَهُ فَرَوْجُوهُ.
١٢٨	عمّة حُصَيْنِ بن مَحْصَنِ	أَدَاتُ رَوْحِ أَنْتِ؟
١٦٧	عبد الله بن عمرو	أُعْطِيتُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْنِ وَالنِّكَاحِ
٦٤	أبو سعيد الخُدْرِيّ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَى مَتَاعِ بَيْتٍ.
٢٤٦	عائشة	تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ
١٤٠	عبد الله بن عباس	تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَامًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا
٥٥	عُومِ بن ساعدة	عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْدَبُ أَفْوَاهَا.
٢٤٥	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ
١٧١	جابر بن عبد الله	كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ
١٢١	عبد الله بن عباس	لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّ مُرْشِدٍ، أَوْ سُلْطَانٍ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١١٠	عبد الله بن عمر	لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُخْطَبُ، وَلَا يُخْطَبُ عَلَيْهِ.
١٧٠	عمر بن الخطاب	لَمْ يَنْكِحِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَنْكَحَ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ
٨٢	بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ	مَنْ يُخْطَبُ أُمُّ كَلْتُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ؟
٧٩	عبد الله بن عباس	نَهَى أَنْ تُوْطَأَ الْخَامِلُ حَتَّى تَضَعَ.
كتاب/ الرضاع		
١٩٦	خُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَارَ شَهَادَةَ الْقَابِلَةِ
١٤٨	عائشة	لِيَلْجِ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ عَمُّكَ
كتاب/ الطلاق		
١٦٠	عامر الشعبي (مُرسل)	أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ
٥٩	جابر بن عبد الله	لَا طَلَّاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ.
كتاب/ العتق		
٢٠٧	عبد الله بن عباس	الْوَلَاءُ لِمَنْ أَمْتَقَ
كتاب/ الحدود		
٧٨	عبد الله بن عباس	لَيْسَ عَلَى الْأَمَةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ.
١٠٩	أنس بن مالك	لَيْسَ عَلَى مُتَّهَبٍ، وَلَا مُخْتَلِسٍ، وَلَا خَائِنٍ قَطْعٌ.
كتاب/ المعاملات		
٥٧	عبد الله بن جعفر	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَعَ الْمَدِينِ.
١٢٦	عبد الله بن عمرو	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سِئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ
٧٤	عبد الله بن الزبير	أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمُرِي، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقْبِهِ.
٢٧	أبو هريرة	بَلَى اللَّهُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ.
٣٩	الطفيل بن عمرو	تَقَلَّدَهَا مِنْ جَهَنَّمَ.
١١٦	عبادة بن الصامت	الْقَمْحُ بِالشَّعِيرِ، اثْنَيْنِ يَوْاحِدٍ يَدَا بَيْدٍ، وَلَا يَصْلُحُ نَسِيئَةً

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢٠١	عبد الله بن عمرو	مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ
١٨١	حكيم بن حزام	تَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبَيِّعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي
كتاب/ الخراج		
٦٦	بلال بن رباح	أُبَيِّرُ، فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ.
كتاب/ التفسير		
٣٣	سعد بن أبي وقاص	إِنَّهَا كَائِنَةٌ، وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ.
٣٣	سعد بن أبي وقاص	سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ.
١٨٧	عبد الله بن عباس	فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: قَطَعْنَا بَعْضَهَا وَتَرَكْنَا بَعْضَهَا
٦٠	عامر بن ربيعة	كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ سَوْدَاءَ مُظْلِمَةٍ.
٢٢٥	بُرَيْدَةُ بْنُ الْحُصَيْبِ	لَا تَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أَعْلَمَكَ آيَةَ
١٧٣	أنس بن مالك	هُمْ مِنْ عُكْلٍ
٤٤	أبي بن كعب	يَا أَبَا الْمُنْدَرِ، أَمَرْتُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ.
كتاب/ الفرائض		
١٠٦	أسامة بن زيد	لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ.
كتاب/ المغازي والسير		
٢٠	جابر بن عبد الله	فَتَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاتِمَهُ وَسَلَبَهُ.
٢٥	أبو بكره النخعي	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَّهَ سَرِيَّةً.
١٠٥	أبو لبيلى الأنصاري	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ
٢١٣	أبو بكر الصديق	لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَبِيرَ، وَقَعَ النَّاسُ فِي النَّوْمِ
١١١	جويرية بنت الحارث	مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تُوْفِّيَ إِلَّا بَعْلَةً بَيْضَاءَ
١٩٤	عائشة	مَا رَأَيْتُ فَرِيْشَ كَافَّةً عَنِّي، حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ
٢٤٨	عائشة	مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: عَدْرَةٌ، فَسَمَّاهَا: حَضْرَةٌ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١٢٥	كعب بن عُجرة	مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْخُدَيْبِيَّةِ
٩	علي بن أبي طالب	مَنْ ارْتَبَطَ قَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
١٣٢	أبو هريرة	مَنْ جَهَّزَ عَارِزًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ عَزَا
٣١	أبو بكر الثقفني	مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا، لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ.
كتاب/ الأدب		
١٩٨	أنس بن مالك	اخْتَرَسُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ
١٢٧	البراء بن عازب	أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنِينَ يَلْتَقِيَانِ
٧٦	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ
٥٨	أبو هريرة	أَكَلْتُمْ أَحَاكُمُ وَاغْتَبْتُمُوهُ.
١١٣	عبد الله بن عمر	إِنَّ الْمَرْءَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا، وَرَوَّجَهَا كَارِهِهُ لَدَلِكَ
٥٨	أبو هريرة	أَنَّ رَجُلًا قَامَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
١٨	زارع بن عامر	إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ.
٢٤٩	عائشة	انصُرْ أَحَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا
٦١	أبو موسى الأشعري	أَوَّلُ مَنْ صُنِعَتْ لَهُ النَّورَةُ.
٢٢٩	الهزّماس بن زياد	إِيَّاكُمْ وَالْخِيَانَةَ، فَإِنَّهَا يَنْسِتُ الْبِطَانَةُ
١٤	أبو موسى الأشعري	تَكَاتَفَا وَلَا تَعَاصِيَا، وَيَسْرَا وَلَا تُعَسِّرَا.
٧٧	عائشة بنت أبي بكر	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
١١٨	عبد الله بن مسعود	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَوْصِنِي.
١١٥	عبد الله بن عمرو	جَلَسْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا
١٣١	أبو هريرة	دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا
١١٨	عبد الله بن مسعود	دَعُ قَيْلٌ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ.
١١	أنس بن مالك	رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَجَالًا.
١٥٨	عبد الله بن عباس	سَبَعَةٌ مِنَ السَّنَةِ فِي الصَّيِّ يَوْمَ السَّابِعِ
٢٣٣	عبد الله بن عباس	سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١٠	أنس بن مالك	فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.
١٨٣	عبد الله بن عباس	قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَخَذْتُ حَبِيبَتِي، فَصَبَّرَ وَاحْتَسَبَ
١٩٥	عبد الله بن مسعود	كَانَ أَحَبَّ الدُّعَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْعُو ثَلَاثًا
٢٤	أبو الدرداء	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ.
٢٣٧	جابر بن عبد الله	لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ
١٦٥	أبو هريرة	لَا تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ
١٣	أنس بن مالك	لَسْتُ مِنْ دَوْ، وَلَا دَدِّ مَنِي.
٢٤٧	عائشة	مَا رَأَى جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ
٦٣	جابر بن عبد الله	مُذَارَاةَ النَّاسِ صَدَقَةٌ.
٩٨	عبد الله بن عباس	مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ عَمْرٌ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ
٢٩	عبد الله بن عمر	مَنْ بَدَأَ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ.
١٥٦	عبد الله بن عباس	مَنْ بَدَأَ جَفَاً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ عَفَلَ
١٧٨	أبو هريرة	مَنْ رَأَى مِنْ فَضْلٍ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ
١٢٣	أبو هريرة	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ.
١٨٨	جابر بن عبد الله	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَامَ إِلَّا
١٢٢	زيد بن أرقم	مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا.
٤١	عمران بن الحصين	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ.
٧٠	أبو ذر الغفاري	يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ فِي حُثَالَةٍ.
١٨٦	عبد الرحمن بن سمرة	يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ
١٣٦	عبد الله بن عباس	يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَسْتُ بِناظِرٍ فِي حَقِّ عَبْدِي
كتاب/ الرِّقَاق		
٢٣١	عبد الله بن عباس	الْأَمْرُ وَالْعَاقِبَةُ نِعْمَتَانِ مَعْبُودٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ
١٤٣	عبد الله بن عمر	إِيَّاكُمْ وَالْكَبِيرَ، فَإِنَّ الْكَبِيرَ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ
٢٤٠	أبو أمامة الباهلي	صِفَانٍ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١	واثلة بن الأسقع	قَالَ اللهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي.
١٩٧	عبد الله بن عمر	لَا تَخْرُجْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
٢٢٨	أنس بن مالك	لَا تَذْهَبِ الْآيَامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا
١٣٥	عائشة	مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا
١٦٢	أنس بن مالك	مَا مِنْ صَبَاحٍ، وَلَا رَوَاحٍ إِلَّا وَبِقَاعِ الْأَرْضِ تَنَادِي
٤٩	عبد الله بن مسعود	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَأَلُّهُ رَبُّهُ .
٢٢٤	عائشة	مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ
٧١	أبو ذر الغفاري	مَنْ أَصْبَحَ وَهَمَّهُ الدُّنْيَا.
٢٠٥	عبد الله بن عباس	الْيَوْمَ الرَّهَانُ، وَعَدَا السَّبَاقُ

كتاب/ الجنة والنار

٨٥	أبو هريرة	أَتَذُرُونَ مَا مِثْلُ نَارِكُمْ هَذِهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ؟
٦٧	ثوبان بن بجدد	إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي.
٢٤٣	أبو هريرة	إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ
٤	أبو سعيد الأنماري	إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي.
٢	عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ	كَمَا بَيْنَ الْبَيْضَاءِ إِلَى بُصْرَى.
٦٧	ثوبان بن بجدد	كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ
١٣٩	عبد الله بن مسعود	كَيْفَ أَنْتُمْ وَرُبِعَ الْجَنَّةَ لَكُمْ
٨١	عبد الله بن عباس	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَبْقَى فِي الْجَنَّةِ أَهْلٌ دَارٍ.

كتاب/ الفضائل

٦٨	أبو أمامة الباهلي	اقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا.
١١٤	أنس بن مالك	أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ذَاتَ عَدَاةٍ
٨٨	عبد الله بن عباس	خُذُوهَا يَا بَنِي طَلْحَةَ خَالِدَةَ تَالِدَةَ.
١١٢	أبو هريرة	فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الصَّوْتُ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢١	التَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ	كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٢١٠	عبد الله بن عمر	مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ
١٥٧	أنس بن مالك	مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ
١٧٦	العباس بن عبد المطلب	نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ
٩٩	عبد الله بن عباس	هَذِهِ مَكَّةُ، حَرَّمَهَا اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ.
٥٤	عبد الله بن عدي	وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ.
٥٤	عبد الله بن عدي	وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَزْوَرَةِ.
١٦٣	عبد الله بن عمرو	يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ
كتاب/ الأنبياء		
٣	أبو أمامة الباهلي	أَنْبِيَّ كَانَ كَأَدَمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».
كتاب/ اللباس والزينة		
١٢	عبد الله بن عمر	إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.
٤٧	جابر بن عبد الله	اسْتَكْبَرُوا هَذِهِ النَّعَالَ.
٢٣٨	عبد الله بن عمر	عَلَيْكُمْ بِبَيْتَابِ الْبَيَاضِ فَالْبَسُوهَا
١٥٩	أنس بن مالك	كَانَتْ لِحْفُنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَلْبَسُهَا
كتاب/ الأطعمة والأشربة		
٣٦	عامر بن ربيعة	أَنَّ رَجُلًا، مِنْ قَبِيضِ يُكْنَى أَبَا تَمَّامٍ.
٢١٨	عبد الله بن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَلَالَةِ
٣٦	عامر بن ربيعة	إِنَّهَا قَدْ حَرَّسَتْ يَا أَبَا تَمَّامٍ.
١٠٧	أنس بن مالك	بَعَثَنِي أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٤٤	أبو موسى الأشعري	فِيَّيْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ
٢٢٦	عبد الله بن عمر	كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ
١٠٥	أبو ليلى الأنصاري	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢١٣	أبو بكر الصديق	لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، وَقَعَ النَّاسُ فِي النَّوْمِ
٨	أبو هريرة	مَنْ لَعِقَ الْعَسَلُ ثَلَاثَ عَدَوَاتٍ.
٢٢١	جابر بن عبد الله	نِعْمَ الْإِدَامُ الْحَلُّ
كتاب / الأضاحي		
٣٧	جابر بن عبد الله	كُنَّا لَا نُمَسِكُ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةٍ.
كتاب / الفتن		
٦٩	علي بن أبي طالب	إِذَا عَمِلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ حَخْصَلَةً.
٢٢٠	أبو موسى الأشعري	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَعْطَى اللَّهُ ﷻ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ
٤٨	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَعَا اللَّهُ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ.
٣٠	جابر بن عبد الله	إِذَا لَعَنَّ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا.
١١٩	عبد الله بن مسعود	إِنَّ نَبِيَّ إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النَّقْصُ
٢٢٣	أبو هريرة	إِنَّكُمْ سَتَنْفُتِحُونَ مَدِينَةَ هِرْفَلٍ، أَوْ قَيْصَرَ
١٧٢	عبد الله بن عباس	عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي، فَسَرَّيَ
١٦٤	أسامة بن زيد	مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَصْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ
١٦	أنس بن مالك	مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ.
٢٢٢	أبو هريرة	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَإِنَّ الْبَعِيرَ الضَّابِطَةَ
٣٤	معاذ بن جبل	يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ إِخْوَانُ الْعَلَانِيَةِ
كتاب / المرض		
٢٣٤	أنس الجهنني	إِنَّ الصُّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ يُولَعَانِ بِالْمَرْءِ
٤٥	أبي بن كعب	تَجْرِي الْحَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِهَا.
٢٣٤	أنس الجهنني	دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ أَعُوذُهُ فِي مَرَضِهِ
٤٥	أبي بن كعب	يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جَزَاءُ الْحُمَى؟

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
كتاب/ الأمثال		
٩٤	عبد الله بن عمر	إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيَمَا خَلَا مِنَ الْأُمَمِ.
٢٠٨	عبد الله بن عمرو	مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَكَأَنَّ مَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ
أبواب متفرقة		
١٠٨	عبد الله بن مَعْفَل	لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ، لَأَمْرَتْ بِقَتْلِهَا.
١٦١	عبد الله بن عباس	مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ
٤٣	أبوريحانة الأنصاري	مَنْ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءِ كُفَّارٍ.
١١٤	أنس بن مالك	وَاللَّهِ إِنَّهَا لَفِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ.

فهرس الأحادس النبوس
مرسبب على الألف باء

رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٦٦	بلال بن رباح	أُبَشِّرْ، فَقَدْ جَاءَكَ اللهُ بِقَضَائِكَ.
٨٥	أبو هريرة	أَتَدْرُونَ مَا مَثَلُ نَارِكُمْ هَذِهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ؟
٢٢	أبو أمامة الباهلي	أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوَّلَ مَا بُعِثَ.
١٩٨	أنس بن مالك	احْتَرَسُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ
١٢٧	البراء بن عازب	أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنِينَ يَلْتَقِيَانِ
١٧٧	عبد الله بن عباس	أَخَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ العِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ
٤٦	أبو هريرة	إِذَا آتَاكُمْ مَنْ تَرَضَّوْنَ وَبَيْنَهُ وَخُلُقُهُ فَرَّوْجُوهُ.
١٣٨	أبو هريرة	إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَمَضَّمْضُ، وَلْيَسْتَنْشِقْ
٩٦	أنس بن مالك	إِذَا حَضَرَ العِشَاءَ وَاقِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَايْتَدَأُوا بِالعِشَاءِ.
١٥٣	أبو هريرة	إِذَا رَأَيْتُمْ الهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا
٢٣٦	عبد الله بن عمر	إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفْيَكَ عَلَى الأَرْضِ
٦٩	علي بن أبي طالب	إِذَا عَمِلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ حَصْلَةً.
٧٦	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ.
٢٢٠	أبو موسى الأشعري	إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أَعْطَى اللهُ ﷻ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ
٤٨	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ، دَعَا اللهُ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ.
٣٠	جابر بن عبد الله	إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوْلَهَا.
١٢٨	عمه حُصَيْن بن مِحْصَن	أَذَاتُ رَوْحٍ أَنْتَ؟
١٢	عبد الله بن عمر	إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ.
٤٧	جابر بن عبد الله	اسْتَكْبَرُوا هَذِهِ النَّعَالَ.
٤٢	أبو ذر العَفَّارِي	اغْتَسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فِي المَسْجِدِ.
١٦٧	عبد الله بن عمرو	أَعْطِيَتْ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ فِي البَطْشِ وَالنَّكَاحِ
١٧	أم سلمة	أَفَلَا اتَّفَعْتُمْ بِهَا بِهَا؟
١٥١	٣٧٥ ~ اعتمد الله بن عباس	أَقْبَلْتُ عَلَى آتَانِ، وَقَدْ قَارَبْتُ الحُلْمَ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٦٨	أبو أمامة الباهلي	أَفْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا.
١٩٩	أبو أمامة الباهلي	أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرٌ
٧٥	أنس بن مالك	أَيُّمُوا صُفُوفَكُمْ.
٥٨	أبو هريرة	أَكَلْتُمْ أَحَاكُمُ وَاعْتَبْتُمُوهُ.
١٨٩	زاهر بن الأسود	أَمَرَ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ
٢٣١	عبد الله بن عباس	الْأَمْنُ وَالْعَافِيَةُ يُعْمَتَانِ مَعْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ
١٦٠	عامر الشعبي (مرسل)	أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ
٩٥	أبو سعيد الخُدري	إِنَّ أَبِي فَرَدَّهُ، إِنَّ أَبِي فَقَاتِلُهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ.
٦٧	ثوبان بن بجدد	إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي.
٢٣٤	أنس الجهني	إِنَّ الصَّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ يُولَمَانِ بِالْمَرْءِ
٥٦	عُويم بن ساعدة	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَنِي.
٥٧	عبد الله بن جعفر	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَعَ الْمَدِينِ.
١١٣	عبد الله بن عمر	إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا، وَرَوَّجَهَا كَارُهُ لَدَيْكَ
١٩٢	أنس بن مالك	أَنَّ الْمَطَرَ فُحِطَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ
١٩٦	حُديفة بن اليمان	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَارَ شَهَادَةَ الْقَابِلَةِ
٦٤	أبو سعيد الخُدري	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَى مَتَاعِ بَيْتِ.
٢٣٠	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَطَبَ، فَقَالَ: « أَمَا بَعْدُ ».
٥٢	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَلَ لِحْيَتَهُ.
٢٣٥	بلال بن رباح	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ
١٠٠	عبد الله بن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَمَهُ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ إِلَى مَنِي فِي صَعْفَةِ أَهْلِهِ
٨٣	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غَسَلٍ وَاحِدٍ.
٥٠	البراء بن عازب	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ .
١٩١	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ
٢٤٣	أبو هريرة	إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَوُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١١٩	عبد الله بن مسعود	إِنَّ نَبِيَّ إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمْ النِّقْصُ
٤	أبو سعيد الأنماري	إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي.
٣٦	عامر بن ربيعة	أَنَّ رَجُلًا، مِنْ تَقِيفٍ يُكْنَى أَبُو تَمَّامٍ.
٥٨	أبو هريرة	أَنَّ رَجُلًا قَامَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
١٠١	عُمر بن الحَطَّاب	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الْغَدَاءَ الْمُبَارَكَ.
١٢٦	عبد الله بن عمرو	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سِئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ
١٥٢	عبد الله بن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ عَامَ الْفَتْحِ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ
١٠٢	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وُضِعَ لَهُ سِوَاكُهُ
١٤٩	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ.
١٤٤	عبد الله بن حذافة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُتَادِيَ فِي أَهْلِ بَيْتِي فِي بُرْدَيْنِ
٢١٨	عبد الله بن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَلَالَةِ
١٨	زارع بن عامر	إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ.
٢١٢	فيروز الدَّيْلَمِي	أَنَّ وَفَدَّ تَقِيفٍ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٤٢	أبو ذر العَفَّارِي	إِنَّا قَائِمُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
٣	أبو أمامة الباهلي	أَنْبِيَّ كَانَ آدَمُ؟ قَالَ: « نَعَمْ ».
٢٤٩	عائشة	انْصُرْ أَحَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا
٢٢٣	أبو هريرة	إِنَّكُمْ سَتَمْتَحُونَ مَدِينَةَ هِرَقْلَ، أَوْ قَيْصَرَ
٩٤	عبد الله بن عمر	إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ.
١١٤	أنس بن مالك	أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ذَاتَ غَدَاةٍ
١٥٠	أبو هريرة	أَنَّهُ سِئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُحَدِّثُ فِي صَلَاتِهِ؟
٦٦	بلال بن رباح	أَنَّهُ لَقِيَ بِلَالًا مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْسُوكُ.
٣٦	عامر بن ربيعة	إِنَّهَا قَدْ حَرَّمَتْ يَا أَبَا تَمَّامٍ.
٣٣	سعد بن أبي وقاص	إِنَّهَا كَاتِبَةٌ، وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ.
٦١	أبو موسى الأشعري	أَوَّلُ مَنْ صُنِعَتْ لَهُ النُّورَةُ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢٢٩	الهزْتماس بن زياد	إِيَّاكُمْ وَالْحَيَاةَ، فَإِنَّهَا بَسَّتِ الْبَطَانَةَ
١٤٣	عبد الله بن عمر	إِيَّاكُمْ وَالْكَبِيرَ.
٧٤	عبد الله بن الزبير	أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمَرَى، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ.
٤٠	فاطمة الزهراء	أَيِّنْ أُمَّنَا خَدِيجَةٌ؟
١٨٥	جرير بن عبد الله	بَاتِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ
١٣٣	المغيرة بن شعبة	بِتُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لِحَاجَّتِهِ، وَعَلَيْهِ جُبَةٌ رُومِيَّةٌ
٨٩	عمرو بن أمية	بَعَثَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ إِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى كِسْرَى.
١٠٧	أنس بن مالك	بَعَثْتَنِي أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٧	أبو هريرة	بَلِ اللَّهِ يُرْفَعُ وَيُخْفَضُ.
٥٣	أبو قتادة الأنصاري	بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٤٥	أبي بن كعب	تَجَرِّي الْحَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِهَا.
٢٤٦	عائشة	تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ
١٤٠	عبد الله بن عباس	تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَامًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا
١٨٠	أبو سعيد الخدري	التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ
١١٧	جابر بن عبد الله	التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ.
٢٥٠	عبد الله بن عباس	تَضَمَّنْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ
٣٩	الطفيل بن عمرو	تَقَلَّدَهَا مِنْ جَهَنَّمَ.
١٤	أبو موسى الأشعري	تَكَانَتَا وَلَا تَعَاصِيَا، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا.
٧	سهل بن الحظلية	تِلْكَ غَنَائِمُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
١٤٢	عمَّار بن ياسر	التِّيَمُّ صَرِيَّةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ
٧٧	عائشة بنت أبي بكر	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
١١٨	عبد الله بن مسعود	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَوْصِنِي.
١١٥	عبد الله بن عمرو	جَلَسْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا
٢١٩	عبد الله بن عمر	حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ

الحدث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٨٨	عبد الله بن عباس	خُذُوهَا يَا بَنِي طَلْحَةَ خَالِدَةَ تَالِدَةَ.
٥	عائشة	خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ.
٢٠٢	عائشة	خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَايِسٌ
٩٣	عُمر بن الخطاب	خَيْرٌ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا.
٩١	عبد الله بن عُمر	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَخَلْنَا مَعَهُ مِنْ بَابِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ.
١٣١	أبو هريرة	دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا
٢٣٤	أنس الجُهَيِّي	دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ أَعُوذُهُ فِي مَرَضِهِ
١١٨	عبد الله بن مسعود	دَعَّ قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ.
١٥	وائل بن حجر	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ.
٢١٤	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ ، يَقُولُ:
٢٣٢	جابر بن سَمُرَةَ	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَسَى فِي جَنَازَةٍ، وَرَكَبَ حِينَ أَقْبَلَ قَرَسًا
٢٢٩	الهيزم بن زياد	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَتِهِ
٢١٦	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ
٣٢	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ.
٩٠	عبد الرحمن بن عُثمان	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعِيدَيْنِ.
٣٨	جرير بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ.
١١	أنس بن مالك	رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رِجَالًا.
٢٣٩	جابر بن عبد الله	رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ صُحَى
١٥٨	عبد الله بن عباس	سَبْعَةٌ مِنَ السَّنَةِ فِي الصَّيْبِيِّ يَوْمَ السَّابِعِ
٦٥	أنس بن مالك	سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مَنْ خَلَفَهُ.
٢٣٣	عبد الله بن عباس	سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ
٣٣	سعد بن أبي وقاص	سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ.
٨٧	أنس بن مالك	سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟
١٩٣	عبد الله بن عُمر	الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ قُصُّوهُا

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢٤٠	أبو أمامة الباهلي	صِنْفَانٍ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي
١٤٥	عائشة	طَرَفْتَنِي الْحَبِصَةَ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى فِرَاشِهِ
١٧٢	عبد الله بن عباس	عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي، فَسَرَّيْتُ
٥٥	عُويم بن ساعدة	عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْدَبُ أَفْوَاهًا.
٢٣٨	عبد الله بن عمر	عَلَيْكُمْ بِبِثَابِ الْبِضَاحِ فَالْبَسُوهَا
١٤١	أسامة بن عمير	عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزَاةَ حُنَيْنٍ
٢١٧	أبو سعيد الخُدري	غُسِّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَيَّ مِنْ أَذْرِكِ الْحَلْمِ
١٠	أنس بن مالك	فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.
٢٤٤	أبو موسى الأشعري	فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ
١٨٧	عبد الله بن عباس	فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: قَطَعْنَا بَعْضَهَا وَتَرَكْنَا بَعْضَهَا، فَلَنَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:
٢٠	جابر بن عبد الله	فَتَفَلَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ وَسَلَبَهُ.
٤٠	فاطمة الزهراء	فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا لَعْوُ فِيهِ.
١١٢	أبو هريرة	فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الصَّوْتُ
١	وائلة بن الأسقع	قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي.
١٨٣	عبد الله بن عباس	قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَخَذْتُ حَبِيبَتِي، فَصَبَّرَ وَاحْتَسَبَ
٢٠٩	أنس بن مالك	قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ.
٨٤	عبد الله بن عمر	قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ مُؤَدَّنُهُ بِالْعِشَاءِ.
١١٦	عبادة بن الصَّامت	الْقَمْحُ بِالشَّعِيرِ، اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ، وَلَا يَصْلُحُ نَسِيئَةً
١٩٥	عبد الله بن مسعود	كَانَ أَحَبَّ الدُّعَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْعُو ثَلَاثًا
١٢٠	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحَبِيبَتِهِ.
٢٤	أبو الدرداء	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ.
٢٤٥	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ
١٦٦	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْعَدَاةَ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢٠٤	أبو هريرة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ
١٩٠	عبد الله بن عباس	كَانَ لَأَبِي بَكْرٍ مَجْلِسٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَقُومُ عَنْهُ
٢١٥	جابر بن عبد الله	كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَزِيحُ أَوَّلَ يَوْمٍ صُحِيَ جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ وَاحِدَةً
١٧١	جابر بن عبد الله	كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ
١٥٩	أنس بن مالك	كَانَتْ لِحُفْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَلْسُهُمَا
٢٢٦	عبد الله بن عمر	كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ
٢	عُتْبَةَ بن عَبْدِ	كَمَا بَيْنَ الْبَيْضَاءِ إِلَى بَصْرَى.
٢٥	أبو بكر التَّقْفِي	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَّهَ سَرِيَّةً.
٣٧	جابر بن عبد الله	كُنَّا لَا نُمْسِكُ لِحُومِ الْأَصْحَابِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ.
١٠٥	أبو لیلی الأنصاري	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزَاةٍ
١٠٣	أنس بن مالك	كُنَّا نَصَلِّي الرِّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٢١	النعمان بن بشير	كُنْتُ عِنْدَ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٦٧	نُوبَانِ بن بُجْدَد	كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٦٠	عامر بن ربيعة	كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ سَوْدَاءَ مُظْلَمَةٍ.
١٣٩	عبد الله بن مسعود	كَيْفَ أَنْتُمْ وَرُبِعَ الْجَنَّةِ لَكُمْ
٢٢٥	بُرَيْدَةُ بنِ الْحُصَيْبِ	لَا تَخْرُجْ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أَعْلَمَكَ آيَةً
١٩٧	عبد الله بن عمر	لَا تَخْرُجْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
٢٢٨	أنس بن مالك	لَا تَذْهَبِ الْآيَامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا
٢٣٧	جابر بن عبد الله	لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ
١٦٥	أبو هريرة	لَا تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ
١٦٨	أبو هريرة	لَا تَمْنَعُوا إِيَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ
٥٩	جابر بن عبد الله	لَا طَّلَاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ.
١٢١	عبد الله بن عباس	لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّ مُرْشِدٍ، أَوْ سُلْطَانٍ.
١٦٩	أبو هريرة	لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١٠٦	أسامة بن زيد	لا يَرِثُ الْمُشْرِكُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ.
١٣٤	أبو سعيد الخُدْرِيّ	لا يَزِيهِ الرَّأْيِي حِينَ يَزِيهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ
١٥٠	أبو هريرة	لا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا.
١١٠	عبد الله بن عمر	لا يَنْصَحُ الْمُحْرَمُ، وَلَا يَخْطُبُ، وَلَا يُخْطَبُ عَلَيْهِ.
١٣	أنس بن مالك	لَسْتُ مِنْ دَوْ، وَلَا دَدٌ مِنِّي.
٣٥	أبو هريرة	لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَنُقَامَ.
١٧٠	عمر بن الخطاب	لَمْ يَنْصَحِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَنْصَحَ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ
٢١٣	أبو بكر الصديق	لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، وَقَعَ النَّاسُ فِي النَّوْمِ
١٠٧	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ أَطْلُ عُمَرَةَ، وَأَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَاغْفِرْ لَهُ.
١٠٨	عبد الله بن مَعْقِل	لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ، لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا.
٧٨	عبد الله بن عباس	لَيْسَ عَلَى الْأَمَةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ.
١٠٩	أنس بن مالك	لَيْسَ عَلَى مُتَّهَبٍ، وَلَا مُخْتَلِسٍ، وَلَا خَائِنٍ قَطْعٌ.
١٤٨	عائشة	لِيَلِجَ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ عَمَّكَ
٦	ابن عمر وأبو هريرة	لَيَسْتَنْهِنَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ.
١٠٤	عبد الله بن عباس	مَا أَحَدٌ أَعْظَمَ عِنْدِي يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ.
١٣٥	عائشة	مَا أَغْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا
٢١٠	عبد الله بن عمر	مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ
١١١	جويرية بنت الحارث	مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تُوْفِيَ إِلَّا بَعْلَةً بَيْضَاءَ
١٦٤	أسامة بن زيد	مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ
٢٤٧	عائشة	مَا زَالَ جَبْرِيْلُ يُوصِينِي بِالْحَجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ
١٩٤	عائشة	مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَأَفَّةٍ عَنِّي، حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ
٢١١	عمرو بن العاص	مَا كُنَّا نَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ
١٦٢	أنس بن مالك	مَا مِنْ صَبَاحٍ، وَلَا رَوْاحٍ إِلَّا وَبِقَاعِ الْأَرْضِ تُنَادِي
١٨٤	أبو بكر الصديق	مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْذِبُ ذَنْبًا، فَيَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٤٩	عبد الله بن مسعود	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَّأَلَهُ رَبُّهُ .
٢٢٧	أنس بن مالك	مَتَى كُنْتُمْ تُصَلُّونَ الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
٦٣	جابر بن عبد الله	مُذَارَاةَ النَّاسِ صَدَقَةً.
٢٤٨	عائشة	مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْضِي، يُقَالُ لَهَا: عَدْرَةٌ، فَسَمَّاهَا: حَضْرَةٌ
١٢٥	كعب بن عُجرة	مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ
٢٦	عبد الله بن عمرو	الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ مِنْ قُرْءٍ إِلَى قُرْءٍ.
٢٢٤	عائشة	مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ
٢٠١	عبد الله بن عمرو	مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ
١٤٦	أبو هريرة	مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ
١٦١	عبد الله بن عباس	مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوْلَاهُ
٩	علي بن أبي طالب	مَنْ ارْتَبَطَ قَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
٧١	أبو ذر الغفاري	مَنْ أَصْحَحَ وَهَمَّهُ الدُّنْيَا.
٥١	عبد الله بن عباس	مِنْ السَّنَةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَطْعَمَ.
٤٣	أبو ريحانة الأنصاري	مَنْ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كُفَّارٍ.
٩٨	عبد الله بن عباس	مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ عَمْرٌ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ
٢٩	عبد الله بن عمر	مَنْ بَدَأَ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ.
١٥٦	عبد الله بن عباس	مَنْ بَدَأَ جَفَاءً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ عَقَلَ
١٣٧	عبد الله بن عباس	مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا
١٤٧	عبد الله بن عمر	مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ
١٣٢	أبو هريرة	مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ عَزَا
٢٠٨	عبد الله بن عمرو	مَنْ رَأَى فِي الْمَتَامِ، فَكَانَ مَا رَأَى فِي الْبِقِطَةِ
١٧٨	أبو هريرة	مَنْ رَأَى مِنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ
١٥٤	أبي بن كعب	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَارَةً، فَلَهُ قِيرَاطٌ
١٥٧	أنس بن مالك	مَنْ عَالَ جَارِيَّتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١٢٣	أبو هريرة	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ
١٦	أنس بن مالك	مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَأْيِهِ عَمِيَّةٌ.
٣١	أبو بكره الثقفي	مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا، لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ.
١٧٤	علي بن أبي طالب	مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ
١٨٨	جابر بن عبد الله	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا
٨	أبو هريرة	مَنْ لَعَنَ الْعَسَلَ ثَلَاثَ عَدَوَاتٍ.
١٢٢	زيد بن أرقم	مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا.
٨٠	بُسْرَة بنت صفوان	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ.
٨٢	بُسْرَة بنت صفوان	مَنْ يَخْطُبُ أُمَّ كَلْتُومِ بِنْتِ عُبَيْدِ؟
١٧٦	العباس بن عبد المطلب	نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ
٢٢١	جابر بن عبد الله	نِعْمَ الْإِدَامُ الْحَلُّ
١٨١	حكيم بن حزام	نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبَيْعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي
٧٩	عبد الله بن عباس	نَهَى أَنْ تُوْطَأَ الْحَامِلُ حَتَّى تَضَعَ.
٤١	عمران بن الحصين	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ.
٩٩	عبد الله بن عباس	هَذِهِ مَكَّةُ، حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ.
٢٥	أبو بكره الثقفي	هَلَكَتِ الرُّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ.
١٧٣	أنس بن مالك	هُم مِّنْ عُكْلٍ
١١٤	أنس بن مالك	وَاللَّهِ إِنَّهَا لَنِي هَذِهِ الْأَسْمَاءُ.
٥٤	عبد الله بن عدي	وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ.
٦٢	جابر بن عبد الله	وَقَتَّ لِلنِّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.
٥٤	عبد الله بن عدي	وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَزْوَرَةِ.
٢٠٧	عبد الله بن عباس	الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ
٤٤	أبي بن كعب	يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَمَرْتُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ.
٧٠	أبو ذر الغفاري	يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ فِي حُنَاتِهِ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٩٧	عبد الله بن عباس	يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
٤٥	أبي بن كعب	يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جَزَاءُ الْحُمَى؟
١٨٦	عبد الرحمن بن سمرة	يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ
١٦٣	عبد الله بن عمرو	يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ
٢٢٢	أبو هريرة	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَإِنَّ الْبَعِيرَ الضَّابِطَةَ
٨١	عبد الله بن عباس	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَبْقَى فِي الْجَنَّةِ أَهْلُ دَارٍ.
٢٠٣	أبو هريرة	يُصَلِّي إِلَيْهَا أُخْرَى
١٣٦	عبد الله بن عباس	يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَسْتُ بِنَاظِرٍ فِي حَقِّ عَبْدِي
٨٦	أبو سعيد الخدري	يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ بَدَنَهُ.
٣٤	معاذ بن جبل	يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ إِخْوَانُ الْعَلَانِيَةِ.
٢٠٠	عدي بن حاتم	يُوشِكُ الرَّجُلُ أَنْ يَهْمَهُ مَنْ أَنْ يَقْبَلَ صَدَقَتَهُ مِنْهُ
٢٠٥	عبد الله بن عباس	الْيَوْمَ الرَّهَانُ، وَعَدَا السَّبَاقُ

فهرس الآثار

رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الأثر
١٧٥	قيس بن عُبَاد	أَخْبَرَنِي عَنْ مَسِيرِكَ، هَذَا، أَعْهَدُ عَهْدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟
١٣٠	عَمَّار بن ياسر	إِنَّ أُمَّكُمْ قَدْ جَاءَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ
٩٢	عليّ بن أبي طالب	أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ.
٢٨	عبد الله بن مسعود	أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ.
٧٣	عبد الله بن بُسر	أَيُّنَ حَالِنَا مِنْ حَالٍ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا؟
٢٠	جابر بن عبد الله	بَارَزَ عَقِيلٌ مِنْ أَبِي طَالِبٍ رَجُلًا يَوْمَ مُؤْتَةَ.
٧٢	عبد الله بن عَبَّاس	جَوْدَةُ الْخَطِّ.
٢٤١	جعفر بن سليمان	رَأَيْتُ خَلْفَ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ كُلَّ مَا يَبْعُهُ
١٢٤	عبد الله بن عَبَّاس	فَتَحُّ مَكَّةَ، نُعِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسُهُ
٢٤٢	سعيد بن جُبَيْر	قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: يَا مُوسَى يَخْلُقُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقًا، ثُمَّ يُعَدِّبُهُمْ؟
١٩	عبد الله بن عُمر	قَدْ قَاتَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً.
٢٠٦	الفرزدق بن غالب	لَقَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالشَّامِ، فَقَالَ لِي: أَنْتَ الْفَرَزْدَقِيُّ؟
١٨٢	عائشة	لَمَّا بَلَغَنِي مَا تَكَلَّمُ بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ
١٧٩	عبد الله بن عُمر	لَمَّا طَعَنَ أَبُو لَوْلُؤَةَ عُمَرَ، طَعَنَهُ طَعْنَتَيْنِ
١٥٥	عبد الله بن عُمر	مَا تَقُولُ فِي عَيْي؟ فَقَالَ: هُوَ ذَاكَ بَيْتُهُ.
٢٣	عبد الله بن عمر	مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ.
١٢٩	حُدَيْفَةُ بن اليمان	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبِهِ النَّاسِ هَدْيًا، وَسَمْنَا
٢٤١	مالك بن دِينَار	هَذَا خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السَّوِّءِ
١٧٠	عُمَرُ بن الْخَطَّابِ	يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تُتَغَالَوْا بِصَدَاقِ النَّسَاءِ

فهرس الرواة مِن الصحابة وغيرهم
مرتبين على الألف باء

م	فهرس أسماء الرواة	خلاصة حال الراوي	الحديث
١	أَبَان بن يزيد العَطَّار، أبو يزيد البَصْرِيُّ.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ".	١٤٢
٢	إبراهيم بن أبي بكر بن المُتَكِدِر، التَّيْبِيُّ المَدَنِيُّ.	"ضَعِيفٌ".	١٢٣
٣	إبراهيم بن الحسين، يُعرف بـ "ابن دازيل".	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	٣٤
٤	إبراهيم بن العلاء يُعرف بابن زُرَيْق.	"ثِقَّةٌ".	٢٠٨
٥	إِبْرَاهِيمُ بن المُنْدَرِ الحِزْرَائِيّ، أَبُو إِسْحَاق.	"ثِقَّةٌ".	٧٦
٦	إِبْرَاهِيمُ بنُ جَرِيرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيُّ.	صدوقٌ، لم يَسْمَعْ مِنْ أبيه.	٣٨
٧	إِبْرَاهِيمُ بن حَمَزَةَ، الزُّبَيْرِيُّ، أَبُو إِسْحَاق المَدَنِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٩٥
٨	إِبْرَاهِيمُ بن سُلَيْمَانَ، أَبُو إِسْمَاعِيلِ المؤدَّب.	"ثِقَّةٌ يُعْرَبُ".	٢٢٤
٩	إبراهيم بن عبد الله الجُنَيْد - صاحب ابن معين -	"ثِقَّةٌ".	١٣
١٠	إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزاري.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ، له تصانيفٌ".	١٣٢
١١	إِبْرَاهِيمُ بن مُحَمَّد بن عَزْرَةَ أبو إِسْحَاق.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ".	١١١
١٢	إِبْرَاهِيمُ بن مُحَمَّد، ابن عم الإمام الشافعي.	"ثِقَّةٌ".	٩٢
١٣	إِبْرَاهِيمُ بن مُحَمَّد، أَبُو إِسْحَاقِ الزُّهْرِيُّ.	"متروكٌ".	٨٢
١٤	إبراهيم بن مَهْدِي، المِصْبِصِيُّ، بَغْدَادِيُّ الأَصْل.	"ثِقَّةٌ، له مناكيرٌ".	٦١
١٥	إِبْرَاهِيمُ بن ميسرة الطائفي، من الموالي.	"ثَبَّتُ حَافِظٌ".	١٠١
١٦	إِبْرَاهِيمُ بنُ هِشَام، أَبُو إِسْحَاقِ العَسَائِيُّ.	"متروكٌ الحديث".	٢٣٤
١٧	إبراهيم بن يزيد، النَّحْعِيُّ، أَبُو عَمْرَانَ الكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ كَثِيرُ الإِرْسَالِ".	٧٧
١٨	أبو المِليح بن أسامة بن عُمير الهُدَلِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	١٤١
١٩	أحمد بن إبراهيم بن فيل الأَنْطَاكِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٧٤
٢٠	أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	١٠١
٢١	أحمد بن المُعَلَّى بن يزيد الدَّمَشْقِيُّ.	"لا بأس به".	١٣٢
٢٢	أحمد بن بحر العَسْكَرِيُّ، أَبُو جَعْفَرِ السَّمْسَارِ.	"ليس به بأسٌ".	٢١٣
٢٣	أحمد بن جَمِيل، أَبُو يوسُفِ المَرْوَزِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١١٩
٢٤	أحمد بن خُلَيْد، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، البَجَلِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	١

٢٥	أحمد بن زكريا بن علي، العابدِيُّ، المَكِّيُّ.	"مجهول الحال".	٩٦
٢٦	أحمد بن زيد بن هارون، أبو جعفر، القَرَاز.	"حسن الحديث".	٩٣
٢٧	أحمد بن علي بن مسلم، أبو العباس، الأَبَار.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ".	٢٠٨
٢٨	أحمد بن عمرو بن مُسلم، أبو عبد الله، الخَلَال.	"ثِقَّةٌ".	٧٥
٢٩	أحمد بن محمد أبو بَكْر السَّالِمِي، المَدَنِيُّ.	"مجهول الحال".	٨١
٣٠	أحمد بن محمد، أبو سليمان، القَرَاز المَكِّيُّ.	"مجهول الحال".	٩٥
٣١	أحمد بن محمد، الشافعيُّ، سبط الشافعيِّ.	"ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ".	٩٢
٣٢	أحمد بن مَنِيح البغويُّ، أَبُو جَعْفَر الأَصَم.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ".	١٢٠
٣٣	أحمد بن نصر القرشي، أبو عبد الله التَّيْسَابُورِي.	"ثِقَّةٌ فقيهُ حَافِظٌ".	٢٢٩
٣٤	أَرْطَاةُ بن المُنْدَر، يَكْنَى أبو حاتم، بَصْرِي.	"ضَعِيفٌ".	١٠٤
٣٥	أزهر بن سعد السَّمَان، أبو بكر البَاهِلِي.	ثِقَّةٌ أثبت النَّاسَ في ابن عون	٢١١
٣٦	أَسامةُ بن زَيْد بن حارثة بن سُرَاحيل الكَلْبِي.	"مولى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ".	١٠٦
٣٧	أَسامةُ بن عَمِير بن عامر الهُدَلِيّ ﷺ.	"له صحبةٌ".	١٤١
٣٨	إسحاق بن عبد الله، أبو يعقوب التميمي، الأَدَنِي.	"مجهول الحال".	٤٩
٣٩	إِسْحَاقُ بن عيسى بن عَلِي بن عَبْدِ اللَّهِ بن عَبَّاس.	"من وجوه بني هاشم".	١٩٠
٤٠	أسد بن موسى بن إبراهيم المصري.	"ثِقَّةٌ".	١٥
٤١			
٤٢	إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّبْعِي.	"ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ".	١١١
٤٣	أسماء بن الحَكَم القَرَازِي، أبو حَسَن الكُوفِي.	"صدوقٌ".	١٨٤
٤٤	إِسْمَاعِيلُ بن إبراهيم، أَبُو مَعْمَر القَطِيعِي.	"ثَبَّتْ سُنِّيَّ".	١٠٩
٤٥	إسماعيل بن إبراهيم، المعروف: بابن عَلِيَّة.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ".	٥١
٤٦	إسماعيل بن أبي أُويس، الأَصْحَجِي.	"ضعيفٌ يُعتبر به".	٢٧
٤٧	إِسْمَاعِيلُ بن أَبِي خَالِدِ البَجَلِي، أبو عبد الله.	"ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ".	٥٠
٤٨	إِسْمَاعِيلُ بن أُمَيَّة بن عمرو بن سَعِيدِ بن العَاصِ.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ".	٢٠٢
٤٩	إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، الزُّرْقِي.	"ثِقَّةٌ".	٥٢

١٨٥	"صدوق".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُكْرِيَّاءَ الْخُلُقَانِيَّ، أَبُو زَيْدٍ الْكُوفِيُّ.	٥٠
٦١	"فيه نظر".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْكُوفِيُّ، الْأَوْدِيُّ.	٥١
٢٠	"صدوق".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ، الرَّثِّيُّ.	٥٢
١٧٢	"ثِقَّةٌ كَثَبَتْ".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ.	٥٣
٣٨	"صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشِ الْعَنَسِيِّ، أَبُو عُثَيْبَةَ الْحَمَصِيِّ.	٥٤
١٦٢	"مجهول العين".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيْسَى الْقَتَادِيَّ.	٥٥
١٣٨	"متروك الحديث".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْبَصْرِيِّ.	٥٦
٣٨	"ثِقَّةٌ".	الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرِ الشَّامِيِّ.	٥٧
٧٧	"ثِقَّةٌ، مُخَضَّرٌ".	الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ النَّخَعِيِّ.	٥٨
٢٤٢	"ثِقَّةٌ".	أَشْعَثُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ، الْأَشْعَرِيِّ، الْقُمِّيِّ.	٥٩
٦٠	"متروك الحديث".	أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ الْبَصْرِيِّ، أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانِ.	٦٠
٦٢	"صَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، الْكِنْدِيُّ، الْكُوفِيُّ.	٦١
			٦٢
٢٣٤	"قيل: له صحبة".	أَنَسُ الْجُهَنِيِّ.	٦٣
١٠	"خادم النبي ﷺ".	أَنَسُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ، أَبُو حَمْزَةَ الْأَنْصَارِيِّ.	٦٤
١٤٠	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حُجَّةً".	أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَّانِيَّ، أَبُو بَكْرٍ.	٦٥
٤١	"صَعِيفٌ".	أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْحَرَّانِيَّ.	٦٦
١٥٦	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ".	أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو، أَبُو مُوسَى الْمَكِّيَّ.	٦٧
١١٢	"مجهول العين".	الْبِخْتَرِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ.	٦٨
٥٠	"صحابيٌّ جليلٌ".	الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبِ بْنِ الْحَارِثِ، الْأَنْصَارِيُّ.	٦٩
٢٢٥	"صحابيٌّ جليلٌ".	بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَضِيصِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيُّ.	٧٠
١٣٢	"ثِقَّةٌ جليلٌ".	بُشَيْرُ بْنُ سَعِيدِ الْمَدَنِيِّ الْعَابِدِ.	٧١
٧٥	"ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ".	بُشَيْرُ بْنُ السَّرِيِّ الْبَصْرِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الْأَفْوه.	٧٢
١٢١	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ عَابِدٌ".	بُشَيْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقِ الرَّقَاشِيِّ.	٧٣

٧٤	بُسَيْرُ بْنِ يَسَارٍ، الْحَارِثِيُّ، الْأَنْصَارِيُّ، الْمَدَنِيُّ.	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ".	١٢٨
٧٥	بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ صَائِدِ بْنِ كَعْبِ الْكَلَاعِيِّ، أَبُو يُحَيْمِدِ الْجَمِصِيِّ.	"ثِقَّةٌ إِذَا رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ خَاصَّةً مِنَ الشَّامِيِّينَ، يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ".	٢٦
٧٦	بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، الثَّقَفِيُّ.	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	٢٥
٧٧	بَكْرُ بْنُ صَدَقَةَ، أَبُو صَدَقَةَ الْجَدِّيُّ.	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	٨٤
٧٨	بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْمُزَنِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	"ثِقَّةٌ ثَبَتٌ".	٢٠٠
٧٩	بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ الْكُوفِيُّ، السَّدُوسِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٢٢٤
٨٠	بِلَالُ بْنُ رِيَّاحِ، الْقُرَشِيُّ، النَّيْمِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	"مُؤَدِّدُ النَّبِيِّ ﷺ".	٦٦
٨١	بُهَازُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِّيِّ.	"ثِقَّةٌ ثَبَتٌ".	١٣٤
٨٢	بُهَازُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقَشِيرِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٠٢
٨٣	تَمَّامُ بْنُ نَجِيحِ الْأَسَدِيِّ، الدَّمَشَقِيُّ، نَزِيلُ حَلَبِ.	"ضَعِيفٌ".	٢٤
٨٤	ثَابِتُ بْنُ أَسْلَمِ الْبُنَائِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ.	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	٨٣
٨٥	ثُمَّامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٠٧
٨٦	ثَوَابَةُ بْنُ عَوْنِ، أَبُو عَوْنِ، التَّنُوحِيُّ.	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	٢٠٨
٨٧	ثَوَّابَانُ بْنُ بُجْدَدٍ، وَيُقَالُ ابْنُ جَحْدَرٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	"مولى رسول الله ﷺ".	٦٧
٨٨	جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ بْنِ جُنَادَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوَائِيُّ.	"له ولأبيه صحبة".	٢٣٢
٨٩	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامِ، الْأَنْصَارِيُّ.	"صحابيٌّ جليلٌ".	٢٠
٩٠	جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةِ الْفَلَسْطِينِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	٢٥٠
٩١	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	"ثِقَّةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ".	١٢٢
٩٢			
٩٣	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ.	"صحابيٌّ جليلٌ".	٣٨
٩٤	جَعْفَرُ بْنُ أَبِي الْمُؤَيَّرَةِ، الْخَزَاعِمِيُّ، الْقُمِّيُّ.	"ثِقَّةٌ لِإِيفِي سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ".	٢٤٢
٩٥	جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسِ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي وَحْشِيَّةِ الْيَشْكُرِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٢٤
٩٦	جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ الْعَبْدِيِّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.	"ثِقَّةٌ".	١٦٢

٢٤١	"ثِقَّةٌ زَاهِدٌ".	جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الصُّبَيْعِيُّ.	٩٧
٨٩	"ثِقَّةٌ".	جعفر بن عمرو بن أمية الضمري المدني.	٩٨
٥٧	ثِقَّةٌ لَا يُحْتَجُّ بِرِوَايَةِ أَوْلَادِهِ عَنْهُ.	جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي.	٩٩
٤٢	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	جُنْدَبُ بْنُ جُنَادَةَ، أَبُو ذَرِّ الْغِفَارِيِّ.	١٠٠
١١١	"زَوْجُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ".	جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْخُرَازِمِيَّةُ الْمُصْطَلِقِيَّةُ.	١٠١
			١٠٢
٢١٩	"ثِقَّةٌ".	حَاثِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ.	١٠٣
١٣٩	"ثِقَّةٌ".	الحارث بن حصيرة الأزدي، أبو النعمان.	١٠٤
٥٣	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	الحارث بن ربيعي، أبو قتادة الأنصاري.	١٠٥
٩	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرُ، أَبُو زُهَيْرٍ الْكُوفِيُّ.	١٠٦
٦٢	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	حِبَّانُ بْنُ عَلِيِّ الْمَعْرِيِّ الْكُوفِيِّ.	١٠٧
١٠٠	"ثِقَّةٌ تَبَتْ بِدَلَّاسٍ وَيُرْسَلُ".	حبيب بن أبي ثابت، أبو يحيى الكوفي.	١٠٨
١٨٧	"ثِقَّةٌ".	حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْقَصَّابِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	١٠٩
٢٤٣	"ثِقَّةٌ تَبَتْ".	حبيب بن الشهيد الأزدي أبو محمد.	١١٠
٣٤	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	حبيب بن عبيد الرحبي، أبو حفص الحمصي.	١١١
٢٠٦	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	حبيب بن محمد، أبو محمد المعجمي، الزاهد.	١١٢
١٢٢	"ثِقَّةٌ".	حبيب بن يسار الكندي الكوفي.	١١٣
١٦	"ثِقَّةٌ، صَدُوقٌ".	حَبَّاجُ بْنُ الْحَبَّاجِ، الْأَخْوَلُ الْبَاهِلِيُّ.	١١٤
١٥	"ثِقَّةٌ".	حَبَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ.	١١٥
١٢٩	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ بْنِ جَابِرِ بْنِ أَسِيدٍ.	١١٦
٢٤٠	"لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ".	حَزْرَوُّ أَبُو غَالِبِ الْبَصْرِيِّ، صَاحِبُ أَبِي أَمَامَةَ.	١١٧
١٩٩	"صَدُوقٌ".	حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيِّ أَبُو هِشَامٍ.	١١٨
٣١	"ثِقَّةٌ فَتِيَّةٌ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري.	١١٩
٣٥	"ثِقَّةٌ".	الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني.	١٢٠
٤٧	"ثِقَّةٌ".	الحَسَنُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ نَدْبَةَ، أَبُو سَعْدِ الْبَصْرِيِّ.	١٢١

٨٤	"صدوق".	أَحْسَنُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُنْكَدِرِ التَّمِيمِيِّ.	١٢٢
١٤٠	"متروك الحديث".	الْحَسَنُ بْنُ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ، وَيُقَالُ: الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلِ التَّمِيمِيِّ.	١٢٣
١٣٨	"ليس بالقوي".	الْحَسَنُ بْنُ شَبِيبٍ، أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُكْتَبِ.	١٢٤
١٨٨	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ".	أَحْسَنُ بْنُ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ.	١٢٥
١٠	"ثِقَّةٌ".	الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ، أَبُو الْمَلِيحِ الْفَزَارِيُّ، الرَّقِيِّ.	١٢٦
٨٧	"ثِقَّةٌ".	الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ.	١٢٧
١٩٥	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْوَلِيدِ الْجُعْفِيِّ، الْكُوفِيُّ.	١٢٨
١٢٨	"ثِقَّةٌ معدود في الصحابة".	حَصِينُ بْنُ مَحْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطَمِيِّ الْمَدِينِيِّ.	١٢٩
٢٢١	"متروك الحديث".	حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عَمَرَ، شَيْخُ الْقُرَاءِ.	١٣٠
٩٢	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ".	حَفْصُ بْنُ غِيَاثَ بْنِ طَلْحَةَ النَّخَعِيِّ، أَبُو عَمَرَ.	١٣١
٧٤	"ثِقَّةٌ".	حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْبِيِّ، أَبُو عَمَرَ الصَّنَعَاءِيُّ.	١٣٢
٢٣٦	"ثِقَّةٌ".	حَكَّامُ بْنُ سَلَمِ الْكِنَانِيِّ الرَّازِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	١٣٣
١٢٥	"ثِقَّةٌ ثَبَتٌ".	الْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ الْكِنْدِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْكُوفِيُّ.	١٣٤
٦	"ثِقَّةٌ".	الْحَكَمُ بْنُ مَيْثَانَ، الْمَدَنِيُّ، وَيُقَالُ: الشَّامِيُّ.	١٣٥
٣٢	"ثِقَّةٌ، ثَبَتٌ".	الْحَكَمُ بْنُ نَافِعِ الْبَهْرَانِيِّ، أَبُو الْيَمَانِ الْحَمَصِيُّ.	١٣٦
١٨١	"صحابيٌّ جليلٌ".	حَكِيمُ بْنُ حَزَامَ بْنِ خُوَيْلِدِ الْقُرَشِيِّ أَبُو خَالِدٍ.	١٣٧
٣٢	"ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ".	حَكِيمُ بْنُ عَمِيرِ الْعَنْسِيِّ، أَبُو الْأَحْوَصِ.	١٣٨
١٠٨	"ثِقَّةٌ ثَبَتٌ فَقِيهٌ".	حَمَّادُ بْنُ زَيْدِ بْنِ دِرْهَمٍ، أَبُو إِسْمَاعِيلِ الْبَصْرِيِّ.	١٣٩
١٠٢	"ثِقَّةٌ ثَبَتٌ".	حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ.	١٤٠
٤٣	"مجهول الحال".	حُمَيْدُ الْكِنْدِيِّ، الشَّامِيُّ. وَلَيْسَ حُمَيْدُ بْنُ مَهْرَانَ.	١٤١
٥٢	"ثِقَّةٌ".	حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدِ الطَّوِيلِ.	١٤٢
٨٢	"ثِقَّةٌ".	حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ.	١٤٣
٣٨	"ضعيفٌ".	حُمَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سُوْحَيْمِ، اللَّخْوِيِّ، الْكُوفِيُّ.	١٤٤
٢٤٣	"ثِقَّةٌ".	حُمَيْدُ بْنُ مَهْرَانَ، الْحَيَّاطُ الْكِنْدِيُّ.	١٤٥

١٤٦	حَبَّانُ أَبُو النُّضْرِ الْأَسَدِيِّ، الدَّمَشَقِيُّ، الشَّامِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	١
١٤٧	خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ الْحَرَّانِيُّ.	ثِقَّةٌ، رَاوِيَةٌ لِزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ	٣٥
١٤٨	خَالِدُ بْنُ خِدَّاشِ بْنِ عَجَلَانَ، أَبُو الْهَيْثَمِ الْبَصْرِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	١٠٨
١٤٩	حُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو عَوْنٍ، الْحَرَّانِيُّ.	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	٢٨
١٥٠	خِلَاسُ بْنُ عَمْرٍو الْهَجْرِيُّ الْبَصْرِيُّ.	"ثِقَّةٌ وَكَانَ يُرْسِلُ".	٢٠٣
١٥١	خَلْفُ بْنُ تَمِيمِ بْنِ أَبِي عَتَّابٍ، التَّمِيمِيُّ.	"صَدُوقٌ".	٣٠
١٥٢	الْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةٍ، الضَّبْعِيُّ الْبَصْرِيُّ.	"ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ".	٢٤٠
١٥٣	دَاهِرُ بْنُ يَحْيَى الرَّازِي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْرِيُّ.	"رَافِضِيٌّ بَغِيضٌ".	١٢٩
١٥٤	دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ.	"ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ".	١٨٥
١٥٥	دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدِ الْهَاشِمِيِّ، أَبُو الْفَضْلِ.	"ثِقَّةٌ نَبِيلٌ".	١١٦
١٥٦	ذَكَوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ، الْمَدَنِيُّ.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ".	١٢٣
١٥٧	رَاشِدُ بْنُ سَعْدِ الْمَقْرَائِي، الْحَمَصِيُّ.	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	٣٣
١٥٨	رَاشِدُ بْنُ نَجِيحٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَمَّانِيُّ الْبَصْرِيُّ.	"صَدُوقٌ".	١٥٩
١٥٩	رَبَّاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ بْنِ أَبِي سَارَةَ الْمَكِّي.	"صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ".	٨١
١٦٠	الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، أَبُو تَوْبَةَ الْحَلَبِيُّ.	"ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ".	١
١٦١	رُحَيْلُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجِ الْجُعْفِيِّ الْكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	١٢٠
١٦٢	رَوَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ الشَّامِيُّ، أَبُو عَصَامِ الْعَسْفَلَانِيُّ.	"صَدُوقٌ اخْتَلَطَ بِأَخْرَةَ".	١٣٢
١٦٣	رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَبُو غِيَاثِ التَّمِيمِيِّ الْبَصْرِيُّ.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ".	١٥٧
١٦٤	زَارِعُ بْنُ عَامِرٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَمْرٍو الْعَبْدِيُّ.	"صَحَابِيُّ".	١٨
١٦٥	زَاهِرُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيُّ.	"لَهُ صَحْبَةٌ".	١٨٩
١٦٦	زَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ، أَبُو الصَّلْتِ الثَّقَفِيُّ، الْكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ حُجَّةٌ صَاحِبُ سَنَةٍ".	١٩٥
١٦٧	الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْصَبِ بْنِ ثَابِتٍ.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ".	٩٧
١٦٨	الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ.	"ضَعِيفٌ".	٨
١٦٩	زُرَّارُ بْنُ حَبِيشِ بْنِ حَبَّاسَةَ، أَبُو مَرِيَمَ الْأَسَدِيِّ.	"ثِقَّةٌ مُحْضَرٌ".	١٥٤
١٧٠	زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى الْعَامَرِيِّ، أَبُو حَاجِبِ الْبَصْرِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٠٢

١٦٠	"متروك الحديث".	زَكَرِيَّا بْنُ حَكِيمِ الْحَبِطِيِّ، الْكُوفِيُّ الْبُدِّي.
١٢٢	"هالكٌ، ليس بشيء".	زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، أَبُو يَحْيَى، الْحَبِطِيُّ.
٢٤٤	"ثِقَّةٌ".	زَهْدَمُ بْنُ مَضْرَبِ الْأَزْدِيِّ، أَبُو مُسْلِمٍ، الْجَزْرِيُّ.
١٤	"ثقة، ثبتٌ، إلا أن سماعه من أبي إسحاق بأخرة".	زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ - بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، مُصَغَّرًا -، أَبُو حَيْثِمَةَ الْكُوفِيِّ.
٩	"ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، لَهُ أَفْرَادٌ".	زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، أَبُو أَسَامَةَ، الْجَزْرِيُّ.
١٢٢	"صحابيٌّ جليلٌ".	زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ بْنِ زَيْدِ، الْأَنْصَارِيِّ، الْحَزْرَجِيِّ <small>رضي الله عنه</small> .
١٣٦	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	زَيْدُ بْنُ الْحَوَارِيِّ الْعَمِّيِّ، أَبُو الْحَوَارِيِّ.
١٣٢	"صحابيٌّ مشهورٌ".	زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ.
٢	"ثِقَّةٌ".	زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، الْأَسْوَدُ، الدَّمَشْقِيُّ.
١٢٩	"ثِقَّةٌ".	زَيْدُ بْنُ وَهَبِ الْجُهَنِيِّ الْكُوفِيِّ.
١٤٧	"ثِقَّةٌ تَبَتْ فَاضِلٌ".	سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبُو عُمَرَ.
٥٥	"مجھول الحال".	سَالِمُ بْنُ عَتَبَةَ بْنِ عُوَيْمٍ بْنِ سَاعِدَةَ، الْأَنْصَارِيِّ.
١١٨	"متروك الحديث".	السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْهَمْدَانِيِّ، ابْنُ عَمِّ الشَّعْبِيِّ.
٣٣	"صحابيٌّ جليلٌ".	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ بْنِ أَهِيْبِ، الْقُرَشِيُّ.
٦٤	"صحابيٌّ جليلٌ".	سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانَ، أَبُو سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ.
١٠٢	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ".	سَعْدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، ابْنُ عَمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.
٢٣	"ثِقَّةٌ".	سَعْدَانُ بْنُ سَالِمِ أَبِي الصَّبَّاحِ، الْأَيْلِيُّ.
١٥٠	"ثِقَّةٌ تَبَتْ فَاقِيهٌ فَاضِلٌ".	سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ.
١١٦	"صدوقٌ، يروي عن قتادة المنكرات".	سَعِيدُ بْنُ بَشِيرِ الْأَزْدِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
٧٨	"ثِقَّةٌ تَبَتْ".	سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْكُوفِيُّ.
١٤١	"منكر الحديث".	سَعِيدُ بْنُ زُرَيْبٍ، الْبَصْرِيُّ الْعَبَّادَانِيُّ.
٨	"صدوقٌ".	سَعِيدُ بْنُ زَكْرِيَا، أَبُو عَثْمَانَ الْقُرَشِيِّ.

١٩٤	سَعِيدُ بنِ سُفْيَانَ الأَسْلَمِيِّ مَوْلَاهُم، الأَمَدِيُّ.	"مجهول الحال".	٥٧
١٩٥	سَعِيدُ بنِ سُلَيْمَانَ الصَّبِيِّ، أَبُو عَثْمَانَ الوَاسِطِيِّ.	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	١٠٣
١٩٦	سَعِيدُ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبْرِزَى الخَزَاعِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٤٢
١٩٧	سَعِيدُ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ المَخْرُومِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	٩٩
١٩٨	سَعِيدُ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ التَّنُوخِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	"ثِقَّةٌ نَبَتْ إِلا فِي الزَّهْرِيِّ".	٢٣٤
١٩٩	سَعِيدُ بنِ عُبَيْدٍ، أَخُو مُحَمَّدِ بنِ عُبَيْدٍ.	"مجهول العين".	٤٦
٢٠٠	سَعِيدُ بنِ عَثْمَانَ البَصْرِيِّ.	"مجهول العين".	١٠٧
٢٠١	سَعِيدُ بنِ قَيْزَرَ، أَبُو البَحْرِيِّ الطَّائِي، الكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ، نَبَتْ، كَثِيرُ الإِرْسَالِ".	١٧٤
٢٠٢	سَعِيدُ بنِ مُحَمَّدِ بنِ جَبْرِ بنِ مَطْعَمِ القُرَشِيِّ.	"صدوقٌ".	١٧٨
٢٠٣	سُفْيَانُ بنِ حُسَيْنٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الوَاسِطِيُّ.	"ثِقَّةٌ فِي غَيْرِ الزَّهْرِيِّ".	١٢٤
٢٠٤	سُفْيَانُ بنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ حُجَّةٌ".	٨٦
٢٠٥	سُفْيَانُ بنِ عُبَيْدَةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ نَبَتْ حَافِظٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ".	٧٨
٢٠٦	سَلَامُ بنِ سَلَمٍ، أَوْ ابْنِ سَلِيمٍ، وَهُوَ سَلَامُ الطَّوِيلِ.	"متروك الحديث".	١٣٦
٢٠٧	سَلَامُ بنِ سَلِيمٍ، أَبُو الأَحْوَصِ الحَنْفِيُّ، الكُوفِيُّ.	"صدوقٌ ثِقَّةٌ".	١٧٤
٢٠٨	سَلْمَانَ الأَشْجَعِيِّ، أَبُو حَازِمِ الكُوفِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	٣٥
٢٠٩	سَلْمَةُ بنُ صَالِحٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الأَحْمَرِ، الكُوفِيُّ.	"متروك الحديث".	٢٢٥
٢١٠	سَلْمَةُ بنِ كَلْثُومِ الكِنْدِيِّ، الشَّامِيُّ.	"ثِقَّةٌ، لَهُ أَوْهَامٌ".	٢٦
٢١١	سَلِيمُ بنِ مُسْلِمِ الجُمَحِيِّ المَكِّيَّ الخَشَّابِ.	"متروك الحديث".	٩٦
٢١٢	سُلَيْمَانَ بنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٥٤
٢١٣	سُلَيْمَانَ بنِ الجَهْمِ، أَبُو الجَهْمِ الأَنْصَارِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٢١٣
٢١٤	سُلَيْمَانَ بنِ النُّعْمَانَ، أَبُو أَيُّوبَ الشَّيْبَانِيِّ البَصْرِيِّ.	"مستور الحال".	٢٢١
٢١٥	سُلَيْمَانَ بنِ بِلَالٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ التَّيْمِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	٤٨
٢١٦	سُلَيْمَانَ بنِ حَبَّانٍ، أَبُو خَالِدِ الأَحْمَرِ، الأَزْدِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٦٢
٢١٧	سُلَيْمَانَ بنِ دَاوُدَ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ، العَتَكِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٦٢
٢١٨	سُلَيْمَانَ بنِ طَرِّحَانَ التَّيْمِيِّ، أَبُو المُعْتَمَرِ.	"ثِقَّةٌ، حَافِظٌ".	١١

٢١٩	"سَلِيمَانُ بْنُ مَهْرَانَ الْأَعْمَشُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ."	"ثِقَةٌ تَبَتْ يُدَلِّسُ".	١٢٩
٢٢٠	سِمَاكُ بْنُ حَرْبِ بْنِ أَوْسِ أَبُو الْمُغِيرَةِ الدَّهْلِيُّ.	"ثِقَةٌ اخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ".	٢٣٢
٢٢١	سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو - وقيل: ابن الربيع بن عمرو - ابن الحنظلية، والحنظلية أمه.	"صحابيٌّ كبيرٌ، انشغل بالعبادة، فَكَلَّتْ عَنْهُ الرَّوَايَةُ".	٧
٢٢٢	سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ.	"ثِقَةٌ".	١٢٣
٢٢٣	سُوَيْدُ بْنُ حُجَيْرِ بْنِ بِيَانٍ، أَبُو قَرَعَةَ الْبَاهِلِيُّ.	"ثِقَةٌ".	١٦
٢٢٤	سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ السَّلْمِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	"ضَعِيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ".	٦٥
٢٢٥	شَبِيبُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو مَعْمَرِ الْبَصْرِيُّ.	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	٣١
٢٢٦	شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ السَّكُونِيُّ، أَبُو بَدْرِ الْكُوفِيُّ.	"ثِقَةٌ، مَشْهُورٌ".	١٢٠
٢٢٧	شَرَّاحِيلُ بْنُ آدَةَ، أَبُو الْأَشْعَثِ، الصَّنَعَانِيُّ.	"ثِقَةٌ".	٧٠
٢٢٨	شُرَيْحُ بْنُ عَبْدِ بْنِ شُرَيْحٍ، الْحَضْرَمِيُّ.	"ثِقَةٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	٤٢
٢٢٩	شُرَيْكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَعِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ.	"ضَعِيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ".	٢٠
٢٣٠	شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	"ثِقَةٌ مَأْمُونٌ".	١٢٨
٢٣١	شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.	"صَدُوقٌ".	٢٦
٢٣٢	شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ، أَبُو وَائِلِ الْأَسَدِيُّ.	"ثِقَةٌ مُحْضَرٌ".	١٩٦
٢٣٣			
٢٣٤	شَمْعُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حُنَافَةَ، أَبُو رِيحَانَةَ الْأَزْدِيُّ.	"مولى رسول الله ﷺ".	٤٣
٢٣٥	شَهْرُ بْنُ حَوْشَبِ الْأَشْعَرِيِّ، أَبُو سَعِيدٍ.	"صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	١١٢
٢٣٦	شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو مَعَاوِيَةَ الْبَصْرِيُّ.	"ثِقَةٌ، تَبَتْ".	٥٣
٢٣٧	صَالِحُ بْنُ بَيْسِيرٍ، أَبُو بَشِيرٍ الْمُرِّيُّ.	"ضَعِيفٌ".	١٦٢
٢٣٨	صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو مَعَاوِيَةَ، السَّوْمِيُّ.	"ضَعِيفٌ".	٥٩
٢٣٩	صُدْيُ بْنُ عَجْلَانَ، أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ.	"صحابيٌّ جليلٌ".	٣
٢٤٠	صُدَيْقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، التَّمِيمِيُّ، الْجَزْرِيُّ.	"ثِقَةٌ".	٢٢٠
٢٤١	صَفْوَانُ بْنُ سَلِيمِ الْمَدَنِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الزُّهْرِيُّ.	"ثِقَةٌ عَابِدٌ".	٩٥
٢٤٢	صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو السَّكْسَكِيُّ، الْحَمَصِيُّ.	"ثِقَةٌ، تَبَتْ".	٤٠

		٢٤٣
٢٠٥	"ثِقَّةٌ، كثير الإرسال".	الضَّحَّاكُ بْنُ مَزَّاحِمِ الْهَلَالِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ.
٢٣	"ثِقَّةٌ له أوهام".	صَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّمَلِيُّ.
١٠١	"ثِقَّةٌ فَيِّهَةٌ فَاضِلٌ".	طاووس بن كَيْسَانَ الْيَمَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
٣٩	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ طَرِيفٍ، الدَّوْسِيُّ الْأُرْدِيُّ.
٦٥	"ثِقَّةٌ".	عاصم بن سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
٦٠	"ضَعِيفٌ".	عاصم بن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمِ الْعَدَوِيِّ الْعُمَرِيُّ.
١٥	"ثِقَّةٌ".	عاصم بن كَلْبِ بْنِ شَهَابِ الْجَزَمِيِّ، الْكُوفِيُّ.
١٤	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	عامر بن أَبِي موسى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَبُو بُرْدَةَ.
٢	"حَسَنُ الْحَدِيثِ".	عَامِرُ بْنُ زَيْدِ الْبِكَالِيِّ - وَيُقَالُ: عَمْرُو -.
٧٢	"ثِقَّةٌ فَيِّهَةٌ فَاضِلٌ".	عامر بن شَرَّاحِيلِ، الشَّعْبِيُّ، أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ.
٢١١	"ثِقَّةٌ".	عَبَادُ بْنُ موسى، أَبُو مُحَمَّدٍ الْخُتَلَبِيُّ.
١١٦	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، أَبُو الْوَلِيدِ الْخَزْرَجِيُّ.
٤٣	"ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ".	عُبَادَةُ بْنُ نُسَيْبِ الْكِنْدِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الشَّامِيُّ.
٢٢	"ثِقَّةٌ".	العَبَّاسُ بْنُ سَالِمِ بْنِ جَمِيلِ اللَّخْمِيِّ الدَّمَشْقِيِّ.
١٧٦	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَبُو الْفَضْلِ الْقُرَشِيُّ.
٢١٣	"ثِقَّةٌ".	عَبَّسُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَبُو زَيْدِ الْكُوفِيِّ، الرَّبِيعِيُّ.
١٥	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ عَنْ أَبِيهِ".	عبد الجبار بن وائل بن حُجْرٍ، الْحَضْرَمِيُّ.
٢١٩	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ.
٨	"مَجْهُولُ الْعَيْنِ".	عبد الحميد بن سَالِمِ، مَوْلَى عمرو بن الزُّبَيْرِ.
٤٦	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	عبد الحميد بن سليمان الْخَزْرَاعِيُّ.
٥٨	"ثِقَّةٌ".	عبد الحميد بن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُوَيْسٍ، أَبُو بَكْرٍ.
١٤٢	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، مَوْلَى خُزَاعَةَ، الْكُوفِيُّ.
١٠٥	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَبُو عَيْسَى الْكُوفِيُّ.
٨٢	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ، الزُّهْرِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

٢٠٥	"مجهول".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَوْشَبِ الشَّامِيِّ، الحمصي.	٢٦٨
٢١٧	"ضعيفٌ يُعتبر به".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، العدوي.	٢٦٩
٥٥	"مجهول الحال".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَثْبَةَ، بْنِ عَوْزِمِ.	٢٧٠
١٨٦	"صحابي، جليل".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، أَبُو سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ.	٢٧١
١٨	"ثِقَّةٌ، رُبَّمَا أَخْطَأَ".	عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.	٢٧٢
١٣٩	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ الْهَدَلِيِّ.	٢٧٣
٢٤٩	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمِ الْأَسَدِيِّ.	٢٧٤
٩٠	"صحابي".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ التَّيْمِيِّ، ابن أخي طلحة.	٢٧٥
٢٦	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ فَقِيهٌ، يُرْسِلُ".	عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو الأوزاعي.	٢٧٦
٧٠	"ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ".	عبد الرحمن بن ملِّ، أبو عثمان النهدي، الكوفي.	٢٧٧
١٢١	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حَافِظٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْبَصْرِيِّ.	٢٧٨
١٢٧	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أبو عتبة السُّلَوِيِّ.	٢٧٩
٢٧	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبِ الْجَهْمِيِّ، الحُرَقِيُّ.	٢٨٠
٤١	"ثِقَّةٌ".	عبد الرحيم بن مُطَرَفِ الرَّوَاسِيِّ، أبو سفيان.	٢٨١
٨٦	"ثِقَّةٌ، تَغَيَّرَ بَأَخْرَةٍ".	عبد الرزاق بن هَمَّامِ، أبو بكر الصَّنَعَانِيِّ.	٢٨٢
٢٥	"صدوقٌ".	عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، الثَّقَفِيُّ، الْبَصْرِيُّ.	٢٨٣
٢٤٧	"ثِقَّةٌ فقيهٌ".	عبد العزيز بن أبي حازم، أبو تمام المدني.	٢٨٤
٥٤	"ثِقَّةٌ، حَدِيثُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ ضَعِيفٌ".	عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ.	٢٨٥
٢٣٢	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْبَكَّائِيِّ، أبو الأصْبَحِ.	٢٨٦
٢٢٥	"ضعيفٌ".	عَبْدُ الْكُرَيْمِ بْنِ أَبِي الْمُحَارِقِ، أَبُو أُمَيَّةِ الْبَصْرِيِّ.	٢٨٧
٢٠٩	"ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ".	عَبْدُ الْكُرَيْمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ أَبُو سَعِيدِ.	٢٨٨
٥٣	"ثِقَّةٌ".	عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري.	٢٨٩
٦٢	"ثِقَّةٌ".	عبد الله بن أحمد بن حنبل.	٢٩٠
٢٣٩	"ثِقَّةٌ فقيهٌ عابدٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسِ بْنِ يَزِيدِ، أَبُو مُحَمَّدِ الْأَوْدِيِّ.	٢٩١

٢٥٠	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدِينِي.	٢٩٢
٧٤	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَامِ الْقُرَشِيُّ، أَبُو بَكْرٍ.	٢٩٣
٥٤	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَيْسَى، أَبُو بَكْرٍ، الْحَمَيْدِيُّ.	٢٩٤
٢٩	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ السَّرِيِّ الْأَنْطَاكِيِّ الرَّاهِدِ.	٢٩٥
٩٦	"ثِقَّةٌ ثَبَتَ فَوْقِيهٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيُّ.	٢٩٦
٨٨	"ضَعِيفُ الْحَدِيثِ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الْقُرَشِيُّ، الْمُخَزُومِيُّ.	٢٩٧
٢٢٥	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ الْأَسْلَمِيُّ، أَبُو سَهْلٍ.	٢٩٨
٧٣	"له صحبةٌ".	عبد الله بن بسر بن أبي بسر المازني.	٢٩٩
٥٧	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْقُرَشِيِّ.	٣٠٠
٩	"ثِقَّةٌ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَيْلَانَ، أَبُو جَعْفَرٍ، الرَّقِّيُّ.	٣٠١
١٧٨	"ضَعِيفٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحِ السَّعْدِيِّ، الْمَدِينِيُّ.	٣٠٢
١٤٤	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَّافَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَبُو حُدَّافَةَ السَّهْمِيُّ.	٣٠٣
٣٦	"ثِقَّةٌ".	عبد الله بن حفص بن عمر أبو بكر القرشي.	٣٠٤
١٤٣	"ثِقَّةٌ".	عبد الله بن حميد بن عبيد الأنصاري الكوفي.	٣٠٥
١٢٩	"رافضيٌّ مُتَّهَمٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ دَاهِرِ بْنِ يَحْيَى الرَّازِيِّ، أَبُو سَلِيمَانَ.	٣٠٦
١٢١	"ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ عَامِرٍ، الشَّعْبِيُّ، الْحُرَيْبِيُّ.	٣٠٧
٤٨	"ثِقَّةٌ، ثَبَتَ".	عبد الله بن دينار، أبو عبد الرحمن المدني.	٣٠٨
١٣٠	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، أَبُو مَرِيَمِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيُّ.	٣٠٩
١١٦	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَبُو قِلَابَةَ الْجَزِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ.	٣١٠
١٥٦	"متروك الحديث".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَفْطَسِ.	٣١١
٣٩	"مجهولٌ".	عبد الله بن سليمان بن عمير.	٣١٢
٣٦	"ثِقَّةٌ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ الْعَنْزِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدِينِي.	٣١٣
٢	"ثِقَّةٌ".	عبد الله بن عامر بن يزيد، أبو عمران، اليحصبي.	٣١٤
٥١	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي.	٣١٥
٢٢٩	"ضَعِيفٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلَيْحَةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	٣١٦

٣١٧	عبد الله بن عبد القدوس التميمي السعدي.	"ضعيف الحديث".	١٨٠
٣١٨	عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبغي.	"ضعيف يُعتبر به".	٢٧
٣١٩	عبد الله بن حبيب الله بن أبي مُليكة، التيمي.	"ثقة، متقن، فقيه".	٨٨
٣٢٠	عبد الله بن عثمان بن حنيم، أبو عثمان المكي.	"ثقة".	١٢١
٣٢١	عبد الله بن عثمان، أبو بكر الصديق، القرشي.	"خليفة رسول الله ﷺ".	٢١٣
٣٢٢	عبد الله بن عدي بن الحمران الزهري.	"له صحبة".	٥٤
٣٢٣	عبد الله بن عكيم الجهني، أبو معبد الكوفي.	"ثقة مُحضرم".	٤٩
٣٢٤	عبد الله بن عمر بن حفص العمري، المدني.	"ضعيف يُعتبر به".	٢٩
٣٢٥	عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، مشكدة.	"ثقة".	١٣٣
٣٢٦	عبد الله بن عمران بن رزين، المخزومي.	"ثقة".	٧٧
٣٢٧			
٣٢٨	عبد الله بن عمرو بن العاص، القرشي، السهمي.	"صحابي جليل".	٢٦
٣٢٩	عبد الله بن عون المزي، أبو عون البصري.	"ثقة ثبت فاضل".	٧٢
٣٣٠	عبد الله بن فروخ، التيمي، مولى عائشة.	"ثقة".	٥
٣٣١	عبد الله بن قيس بن سليم، أبو موسى الأشعري.	"صحابي جليل".	١٤
٣٣٢	عبد الله بن يحيى الحميري، أبو عامر الهوزي.	"ثقة، مُحضرم".	٦٦
٣٣٣	عبد الله بن لهيعة، أبو عبد الرحمن المصري.	"ضعيف يُعتبر به".	١٣٥
٣٣٤	عبد الله بن محمد بن أبي الأسود حميد.	"ثقة حافظ".	١٣
٣٣٥	عبد الله بن محمد بن أبي فروة، أبو علقمة.	"ثقة".	٨٠
٣٣٦	عبد الله بن محمد بن عجلان، المدني.	"منكر الحديث".	٧٦
٣٣٧	عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب.	"صدوق".	٢٠
٣٣٨	عبد الله بن مسعود، أبو عبد الرحمن الهذلي.	"صحابي، جليل".	٢٨
٣٣٩	عبد الله بن مغفل بن عبد نهم، أبو سعيد المرزبي.	"صحابي جليل".	١٠٨
٣٤٠	عبد الله بن موسى، أبو محمد القرشي، التيمي.	"صدوق، كثير الخطأ".	٨٩
٣٤١	عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي.	"متروك الحديث".	٢٢٧

٩٣	"ضَعِيفٌ".	عبد الله بن نافع القرشي، العدوي.	٣٤٢
٩١	"ثِقَّةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ، فِي حِفْظِهِ لِينٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، الْمَخْرُومِيُّ.	٣٤٣
٤٦	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	عبد الله بن هُرْمَز، الْيَمَانِيُّ، الْفَدَكِيُّ.	٣٤٤
١٠٩	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ.	٣٤٥
٥٩	"صَدُوقٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رَاشِدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ.	٣٤٦
١٥٨	"ثِقَّةٌ ثَقِيهٌ مُتَّقِنٌ".	عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلَيْمَانَ، الرَّزَازِيُّ، الْكُوفِيُّ.	٣٤٧
٥١	"ثِقَّةٌ، ثَقِيهٌ، فَاضِلٌ، كَانَ يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ".	عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ.	٣٤٨
٢١٢	"ثِقَّةٌ، سَاءَ حِفْظُهُ بِآخِرَةٍ".	عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرِ، اللَّحْمِيُّ، أَبُو عَمْرٍو.	٣٤٩
١٩٩	"مَجْهُولُ الْعَيْنِ".	عبد الملك رجلٌ مِنَ الْكُوفَةِ.	٣٥٠
١٣٩	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	عبد الواحد بن زياد الْعَبْدِيُّ، أَبُو بَشْرٍ، الْبَصْرِيُّ.	٣٥١
٩٦	"ثِقَّةٌ".	عبد الوهاب بن فُلَيْحٍ، أَبُو إِسْحَاقَ، الْمَكِّيُّ.	٣٥٢
٦	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عبدالله بن عمر بن الخطاب ؓ.	٣٥٣
١٣١	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلَابِيُّ الْكُوفِيُّ.	٣٥٤
١٥٧	"ثِقَّةٌ".	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَبُو مُعَاذٍ.	٣٥٥
٢٢٦	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ، الْأَشْجَعِيُّ.	٣٥٦
٩٨	"ثِقَّةٌ ثَقِيهٌ نَبَتْ".	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ مَسْعُودِ الْبَاهِلِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٣٥٧
١٧٩	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ.	٣٥٨
١١٤	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، الْقَوَارِيرِيُّ.	٣٥٩
٩	"ثِقَّةٌ، ثَقِيهٌ، حُجَّةٌ".	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَبُو وَهْبِ الرَّقِيِّ.	٣٦٠
١٧٧	"صَدُوقٌ ثِقَّةٌ".	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٣٦١
٢٦	"ثِقَّةٌ".	عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ، أَبُو سَعِيدِ الْكِلَابِيِّ، الْحَلَبِيُّ.	٣٦٢
٥٠	"ثِقَّةٌ، اخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ، وَلَقِّنَ".	عُبَيْدُ بْنُ هِشَامٍ، أَبُو نُعَيْمِ الْحَلَبِيِّ، الْقَلَانِسِيُّ.	٣٦٣
١٣٣	"ثِقَّةٌ".	عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ.	٣٦٤

٢٨	"صَدُوقٌ، إِلَافِي رِوَايَتِهِ عَنِ خُصَيْفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ."	عَتَابُ بْنُ بَشِيرِ الْجَزْرِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ، وَيُقَالُ: أَبُو سَهْلٍ الْحَرَّانِيُّ.	٣٦٥
٢٢٤	"مَجْهُولُ الْحَالِ."	عُتْبَةُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمُعَلَّمِ.	٣٦٦
٩٢	"ثِقَّةٌ."	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.	٣٦٧
٢	"مُتَّقٍ عَلَى صَحْبَتِهِ."	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ أَبِي الْوَلِيدِ السُّلَمِيِّ.	٣٦٨
٦٢	"صَحَابِيٌّ شَهِيرٌ."	عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ.	٣٦٩
١٣٠	"ثِقَّةٌ ثَبَتَتْ سُنِّيَّ."	عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ حُصَيْنِ أَبِي حَصِينٍ.	٣٧٠
١٩٣	"مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ."	عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ النَّبِيِّ، أَبُو حَاتِمِ الْبَصْرِيِّ.	٣٧١
٣٥	"ثِقَّةٌ."	عَدِيُّ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، الْكُوفِيُّ.	٣٧٢
٢٠٠	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ."	عَدِيُّ بْنُ حَاتِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو طَرِيفِ الطَّائِي.	٣٧٣
٧٤	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ."	عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٣٧٤
١٣٣	"ثِقَّةٌ."	عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ الثَّقَفِيِّ، أَبُو يَعْقُورٍ.	٣٧٥
١٤٢	"ثِقَّةٌ."	عَزْرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُرَّارَةَ الْحَزَائِيَّ.	٣٧٦
١٣٦	"مَا كَانَ بِهِ بَأْسٌ."	عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْحَزَّازِ الْكُوفِيُّ.	٣٧٧
٣٧	"ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ."	عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، الْفَهْرِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ.	٣٧٨
١٧٤	"ثِقَّةٌ اخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ."	عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ الثَّقَفِيِّ، أَبُو زَيْدٍ الْكُوفِيُّ.	٣٧٩
٩٥	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ."	عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني.	٣٨٠
١٠٢	"ثِقَّةٌ، ثَبَتَتْ."	عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارِ، أَبُو عَثْمَانَ الْبَصْرِيِّ.	٣٨١
			٣٨٢
١٣٢	"ثِقَّةٌ."	عُقْبَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ بْنِ حُدَيْجِ الْبَيْرُوتِيِّ.	٣٨٣
٧٩	"ثِقَّةٌ ثَبَتَتْ، عَالِمٌ بِالتَّفْسِيرِ."	عِكْرَمَةُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ.	٣٨٤
٢٢٩	ثِقَّةٌ إِلَافِي يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ	عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارِ الْعِجْلِيِّ الْيَمَامِيُّ، أَبُو عَمَّارٍ.	٣٨٥
٨٦	"ثِقَّةٌ."	العلاء بن المسيب بن رافع الأسدي، الكوفي.	٣٨٦
٢٤٠	"ليس بالقوي."	العلاء بن سليمان، أبو سليمان الرقي.	٣٨٧
١٢	"ثِقَّةٌ، لَهُ مَنَاكِرٌ."	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي.	٣٨٨

٣٨٩	العلاء بن كثير اللبني، أبو سعيد الدمشقي.	"متروك".	١٩٩
٣٩٠	علي بن أبي طالب بن عبد المطلب .	"صحابي جليل".	٩
٣٩١	علي بن الجعد الجوهري، أبو الحسن.	"ثقة، ثبت".	١٠٦
٣٩٢	علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.	"ثقة ثبت فقيه فاضل".	١٠٦
٣٩٣	علي بن يزيد أبو عبد الله الجزري الحراني.	"ثقة روى بالتشيع".	١١٩
٣٩٤	علي بن حنبل بن إياس، أبو الحسن المروزي.	"ثقة حافظ".	٢١٤
٣٩٥	علي بن ربيعة الوالبي الأسدي، أبو المغيرة.	"ثقة".	١٨٤
٣٩٦	علي بن عبد الله بن جعفر، ابن المدني.	"ثقة، ثبت، إمام".	١٣
٣٩٧			
٣٩٨	علي بن عبد الله بن عباس، أبو محمد السجادي.	"ثقة".	١٧٢
٣٩٩	علي بن عثمان، أبو الحسن، الأحمدي البصري.	"ثقة، صاحب حديث".	٢١٢
٤٠٠	علي بن هاشم بن البريد، أبو الحسن الكوفي.	"ثقة".	١٣٨
٤٠١	علي بن هاشم بن مرزوق، أبو الحسن الرازي.	"ثقة".	٢٣٥
٤٠٢	عمار بن نصر، أبو ياسر السعدي الخراساني.	"ثقة".	٢٤٥
٤٠٣	عمار بن ياسر العنسي، أبو اليقظان.	"صحابي جليل".	١٣٠
٤٠٤	عمار بن جوين، أبو هارون العبدي البصري.	"متروك، متهم".	١٨٠
٤٠٥	عمر بن سعيد بن سليمان، أبو حفص، القرشي.	"متروك".	٢٠٩
٤٠٦	عمر بن عبد الرحمن، أبو حفص الأبار.	"ثقة".	٦١
٤٠٧	عمر بن عبد الواحد السلمي، أبو حفص.	"ثقة".	١٢٧
٤٠٨	عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر.	"ثقة صدوق".	١١٠
٤٠٩	عمران بن الحصين بن عبيد بن خلف أبو نجيد.	"صحابي جليل".	٤١
٤١٠	عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي.	"صدوق".	١٣٤
٤١١	عمرو بن أبي عمرو، أبو عثمان المخزومي.	"ثقة، له أوهام".	١٣
٤١٢	عمرو بن أبي قيس الكوفي، ثم الرازي، الأزرق.	"صدوق".	٢٣٥
٤١٣	عمرو بن الأزهر، أبو سعيد العتكي، البصري.	"كذاب، يضع الحديث".	٦٤

		٤١٤
١١١	"له ولأبيه صحبة".	٤١٥ عمرو بن الحارث، أخو جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث.
٢١١	"صحابي جليل".	٤١٦ عمرو بن العاص القرشي، أبو عبد الله، السهمي.
٨٩	"صحابي جليل".	٤١٧ عمرو بن أمية بن خويلد، أبو أمية الضمري.
٩٩	"ثقة ثبت".	٤١٨ عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم.
٢٦	"ثقة في نفسه".	٤١٩ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو.
٣١	"صدوق حسن الحديث".	٤٢٠ عمرو بن عامر البجلي.
٩	"ثقة، إمام، عابد، مُدَلِّس - من الثالثة - اختلط بأخرة".	٤٢١ عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، أبو إسحاق السبيعي، الهمداني.
٢٢	"صحابي جليل".	٤٢٢ عمرو بن عبسة بن عامر السلمی، أبو نجیح.
١٤	"ضعيف، يُعتبر به".	٤٢٣ عمرو بن عثمان بن سيّار، الرقي، أبو سعيد.
١٠٦	"ثقة".	٤٢٤ عمرو بن عثمان بن عفان القرشي الأموي.
٢٠٨	"ثقة".	٤٢٥ عمرو بن قيس بن نوري، أبو نوري السكوني.
١١٥	"ثقة حافظ".	٤٢٦ عمرو بن محمد بن بكير بن سابور الناقد.
٧٨	"ثقة عابد، كان لا يُدَلِّس".	٤٢٧ عمرو بن مرة بن عبد الله، أبو عبد الله الكوفي.
٦٧	"ثقة، من كبار التابعين".	٤٢٨ عمرو بن مرثد، أبو أسماء الرحبي، الشامي.
٧٩	"صدوق له أوهام".	٤٢٩ عمرو بن مسلم الجندي اليماني.
٢٣٦	"ثقة".	٤٣٠ عبسة بن سعيد بن الضريس الأسدي، أبو بكر.
٣٠	"متروك".	٤٣١ عبسة بن عبد الرحمن القرشي، الأموي.
٥٥	"صحابي جليل".	٤٣٢ عويم بن ساعدة الأنصاري، أبو عبد الرحمن.
٢٤	"صحابي جليل".	٤٣٣ عويم بن مالك، أبو الدرداء، مشهور بكنيته.
١١٣	"ثقة".	٤٣٤ عيسى بن المساور، أبو موسى، الجوهري.
٢٣٥	"ثقة".	٤٣٥ عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، الأنصاري.
١٩٠	"ليس به بأس".	٤٣٦ عيسى بن علي بن عبد الله بن العباس.
١١	"ثقة مأمون".	٤٣٧ عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

٤٣٨	عَالِبُ بنِ خَطَّافٍ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَيْلَانَ الْقَطَّانِ.	"ثِقَّةٌ".	١١٤
٤٣٩	غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدِ الْمَوْصِلِيِّ الْأُرْدِيِّ.	"ضَعِيفٌ".	١٦٠
٤٤٠	فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، أَبُو فَضَالَةَ الْحِمَصِيِّ.	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	١٧
٤٤١	الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، أَبُو نُعَيْمٍ، الْقُرَشِيُّ، النَّبِيُّ.	"ثِقَّةٌ ثَبَتُ حُجَّةٌ".	٥٣
٤٤٢	الْفَضْلُ بْنُ عَاذِمٍ، أَبُو عَلِيِّ الْخَزَاعِيِّ، الْمَرْوَزِيُّ.	"ضَعِيفٌ".	١٩٩
٤٤٣	فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضِ التَّمِيمِيِّ، أَبُو عَلِيِّ الزَّاهِدِ،	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ إِمَامٌ".	٧٧
٤٤٤	فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي الْمُعْتَمِرَةِ.	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	١٢
٤٤٥	فَيْرُوزُ الدَّبَلِيِّ، أَوْ ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	"لَهُ صَحْبَةٌ، وَرَوَايَةٌ".	٢١٢
٤٤٦	القَاسِمُ بْنُ الْمُسَاوِرِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْجَوْهَرِيُّ.	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	١٢٦
٤٤٧	القَاسِمُ بْنُ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	"ثِقَّةٌ".	١٣٣
٤٤٨	القَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	١٣٩
٤٤٩	القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ الْقُرَشِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٣٥
٤٥٠	قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، أَبُو الْخَطَّابِ، السُّدُوسِيُّ.	"ثِقَّةٌ ثَبَتُ يَدْلَسُ وَيُرْسَلُ".	٧٥
٤٥١	قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ:	"ثِقَّةٌ، ثَبَتُ".	٤٦
٤٥٢	قُرَّةُ بْنُ خَالِدِ السُّدُوسِيِّ، أَبُو خَالِدٍ، الْبَصْرِيُّ.	"ثِقَّةٌ صَابِغٌ".	٢٠٥
٤٥٣	قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَيَّوِيلٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	١٤٤
٤٥٤	قُرَاعَةُ بْنُ سُؤَيْدِ بْنِ حُجَيْرٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيُّ.	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	١٦
٤٥٥	قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمِ الْبَجَلِيِّ.	"ثِقَّةٌ، مُحَضَّرٌ".	٣٨
٤٥٦	قَيْسُ بْنُ الْحَارِثِ - وَيُقَالُ ابْنُ حَارِثَةَ - الْكِنْدِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٢
٤٥٧	قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ.	"ضَعِيفٌ".	١٠٦
٤٥٨	قَيْسُ بْنُ سَعْدِ الْمَكِّيِّ، أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ، الْحَبَشِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٨١
٤٥٩	قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيُّ الضُّبَيْعِيُّ.	"ثِقَّةٌ مُحَضَّرٌ".	١٧٥
٤٦٠	قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو عَمْرٍو الْجَدَلِيُّ الْكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ، رُمِيَ بِالْإِرْجَاءِ".	١٠٥
٤٦١	كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيِّ، أَبُو يَحْيَى الْبَصْرِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	١٣٥
٤٦٢	كَعْبُ بْنُ ذُهَلٍ، الشَّامِيُّ، وَقِيلَ: كَعْبُ بْنُ رُمْلٍ.	"ضَعِيفٌ".	٢٤

٤٦٣	كَعْبُ بنِ عَجْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	١٢٥
٤٦٤	كَيْسَانُ، أَبُو سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، الْمَدَنِيُّ.	"ثِقَةٌ تَبَتْ".	١٦٥
٤٦٥	كَيْثُ بنُ أَبِي سُلَيْمِ الْكُوفِيِّ الْقُرَشِيِّ.	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	١٨٨
٤٦٦	الليث بن سعد، أبو الحارث المصري.	"ثِقَةٌ تَبَتْ، فَصِيحَةٌ، إِمَامٌ".	٤٦
٤٦٧	مالك بن أبي عامر الأصبحي، جد الإمام مالك.	"ثِقَةٌ".	٨٥
٤٦٨	مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَحِيُّ الْمَدَنِيُّ.	"ثِقَةٌ تَبَتْ مُتَّقِنٌ حَافِظٌ".	٨٠
٤٦٩	مَالِكُ بنُ دِينَارِ الرَّاهِدِيِّ، أَبُو يَحْيَى الْبَصْرِيُّ.	"ثِقَةٌ".	٢٤١
٤٧٠	مُبَارَكُ بنُ فَصَالَةَ بنِ أَبِي أُمَيَّةَ، أَبُو فَصَالَةَ.	"صَدُوقٌ يُدَلِّسُ".	١٧٩
٤٧١	مُبَشَّرُ بنُ إِسْمَاعِيلِ الْحَلَبِيِّ، أَبُو إِسْمَاعِيلِ.	"ثِقَةٌ".	٢٤
٤٧٢	المُنْتَهَى بنُ الصَّبَّاحِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَانِيُّ.	"ضَعِيفٌ".	٤٧
٤٧٣			
٤٧٤	مُجَالِدُ بنُ سَعِيدِ بنِ عُمَيْرِ بنِ سِطَّامِ، الْهَمْدَانِيُّ.	"ليس بالقوي".	١٣٣
٤٧٥	مُجَاهِدُ بنُ جَبْرِ الْمَكِّيِّ، أَبُو الْحَجَّاجِ.	"ثِقَةٌ يُرْسِلُ".	٨١
٤٧٦	مَجْرَزَةُ بنُ زَاهِرِ بنِ الْأَسْوَدِ الْأَسْلَجِيِّ الْكُوفِيِّ.	"ثِقَةٌ".	١٨٩
٤٧٧	مُحَارِبُ بنُ دِنَارِ بنِ كُرْدُوسِ السُّدُوسِيِّ الْكُوفِيِّ.	"ثِقَةٌ تَبَتْ".	٢٢١
٤٧٨	مُحَرَّرُ بنُ عَوْنِ بنِ أَبِي عَوْنِ الْهَلَالِيِّ، أَبُو الْفَضْلِ.	"ثِقَةٌ".	١٩٩
٤٧٩	محمد بن إبراهيم بن معمر أبو بكر الهذلي.	"صدوقٌ لا بأس به".	١٠١
٤٨٠	مُحَمَّدُ بنُ أَبِي حَمِيدِ، أَبُو إِبْرَاهِيمِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ حَمَادُ بنِ أَبِي حَمِيدِ، وَحَمَادُ لِقَبِهِ.	"متروكٌ".	٥٨
٤٨١	محمد بن أحمد بن نصر أبو جعفر الترمذي.	"ثِقَةٌ"، وليس بمختلط.	١٣
٤٨٢	محمد بن إدريس أبو حاتم الرّازي:	"أحد الحُفَظَ".	٧٧
٤٨٣	محمد بن إسحاق بن يسار، الْمُطَّلِبِيُّ الْمَخْرَمِيُّ.	"صدوقٌ يُدَلِّسُ".	١٣١
٤٨٤	محمد بن إسماعيل الجعفري.	"منكر الحديث".	١٣
٤٨٥	مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلِ بنِ مُسْلِمِ بنِ أَبِي فُدَيْكٍ.	"ثِقَةٌ".	٥٧
٤٨٦	محمد بن العلاء بن كُرَيْبِ، أَبُو كُرَيْبِ الْهَمْدَانِيِّ.	"ثِقَةٌ حَافِظٌ".	١٣١

٤٨٧	مُحَمَّدُ بنِ الْمُثَنِّكِيرِ، الْقُرَشِيُّ، أَبُو عبدِ اللَّهِ.	"ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ".	٣٠
٤٨٨	محمد بن بَهْلُولِ الْحَلَبِيِّ، وليس الكوفي.	"ثِقَّةٌ".	٢٣
٤٨٩	مُحَمَّدُ بنِ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	"ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ".	٢٥٠
٤٩٠	مُحَمَّدُ بنِ جَبْرِ بنِ مُطْعِمِ النَوْفَلِيِّ الْمَدَنِيِّ.	"إِمَامٌ، فَتِيهٌ، كَثَبٌ".	٥٤
٤٩١	مُحَمَّدُ بنِ جَعْفَرِ، الْوَرَّكَانِيُّ أَبُو عِمْرَانَ.	"ثِقَّةٌ".	٢١٧
٤٩٢	مُحَمَّدُ بنِ زَادَانَ الْمَدَنِيِّ.	"متروكٌ".	٣٠
٤٩٣	مُحَمَّدُ بنِ زَيْدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ.	"ثِقَّةٌ".	١١٣
٤٩٤	محمد بن سعيد بن أبان، أبو عبد الله، الكوفي.	"ثِقَّةٌ".	٣١
٤٩٥	محمد بن سلمة، أبو عبد الله الْحَرَّائِيُّ.	"ثِقَّةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي خَالِهِ خالد بن أبي يزيد"	٣٥
٤٩٦	مُحَمَّدُ بنُ سُلَيْمِ الرَّاسِيَّةِ، أَبُو هلالِ الْبَصْرِيِّ.	"صدوقٌ إلا في قتادة".	٢٤٤
٤٩٧	مُحَمَّدُ بنِ سِيرِينَ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو بكرِ الْبَصْرِيِّ.	"ثِقَّةٌ كَثَبٌ عَابِدٌ".	١٣١
٤٩٨	مُحَمَّدُ بنُ شُعَيْبِ بنِ شَابُورِ الدَّمَشْقِيِّ.	"ثِقَّةٌ، صحيحُ الْكِتَابِ".	٧٤
٤٩٩	مُحَمَّدُ بنِ صَالِحِ بنِ مِهْرَانَ الْبَصْرِيِّ، ابنِ النَّطَّاحِ.	"صدوقٌ إخباري".	١٠٤
٥٠٠	محمد بن طلحة بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو عبدِ اللَّهِ.	"صدوقٌ".	٥٥
٥٠١	محمد بن عاصم بن جَعْفَرِ الْمَعَاظِرِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٠٩
٥٠٢	مُحَمَّدُ بنِ عَبَّادِ بنِ الزُّبَيْرِ قَانَ الْمَكِّيِّ، أَبُو عبدِ اللَّهِ.	"ثِقَّةٌ لَهُ أَوْهَامٌ".	٢١٩
٥٠٣	مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ.	"ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ".	١٣٤
٥٠٤	مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْمَغِيرَةِ بنِ الْحَارِثِ.	"ثِقَّةٌ فَتِيهٌ عَابِدٌ".	٢٣٣
٥٠٥	محمد بن عبد الرحمن بن نُوَيْبَانَ الْعَامَرِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٣٢
٥٠٦	مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو الْأَسْوَدِ، بَيْتُهُمْ عُرْوَةٌ.	"ثِقَّةٌ".	١٣٥
٥٠٧	محمد بن عبد الرحيم، أبو يحيى البغدادي.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ".	٣٠
٥٠٨	مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ عُمَرَ، الزُّهْرِيِّ.	"متروكٌ".	٨٢
٥٠٩	مُحَمَّدُ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيِّ، الْبَصْرِيِّ.	"ضَعِيفٌ".	١١٤
٥١٠	مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُسْلِمِ، ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ.	"صدوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ".	٥٤

٢٤٨	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُؤَيْرِ الْهَمْدَانِيِّ الْحَارِثِيِّ.	٥١١
٢٠١	"ثِقَّةٌ".	محمد بن عبد الوهاب، أبو جعفر الحارثي.	٥١٢
١٣	"مجهول الحال".	محمد بن عبد الوهاب الأزهري.	٥١٣
٤٦	"مجهول العين".	محمد بن عُبَيْد، أخو سعيد بن عُبَيْد.	٥١٤
٤٦	"ثِقَّةٌ، اختلطت عليه مروياته عن سعيد المَقْبُرِيِّ من حديث أبي هريرة".	محمد بن عَجَلَانَ الْقُرَشِيِّ، أبو عبد الله المَدَنِيِّ.	٥١٥
٦٩	"ثِقَّةٌ".	محمد بن علي بن أبي طالب، أبو القاسم، الهاشمي، المَدَنِيُّ، المعروف بابن الْحَقَيْبِيَّةِ.	٥١٦
٥٧	"ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ.	٥١٧
١٠٥	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ.	٥١٨
٢٣٦	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَسَانَ الرَّازِيِّ، ولقبه رُتَيْجٌ.	٥١٩
٢٣٣	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٥٢٠
٢٢٦	"صدوق".	مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، أَبُو الْحَسَنِ اللَّيْثِيُّ.	٥٢١
٨	"ثِقَّةٌ، كَبَتْ، فَصِيحَةٌ، مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِهَشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ".	محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ، أبو حفص، ويُقال: أبو جعفر، البغدادي.	٥٢٢
١١٨	"ضعيف".	مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْقُرَشِيِّ، أبو إسحاق الكوفي.	٥٢٣
١٠	"مُتَّفَقٌ عَلَى جَلالته".	محمد بن مسلم ابن شهاب، أبو بكر الزُّهْرِيُّ.	٥٢٤
٤٧	"ثِقَّةٌ، يُدَلِّسُ عَنْ جَابِرِ خَاصَةً".	محمد بن مُسْلِمِ بْنِ تَدْرُسَ أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ.	٥٢٥
٤٤	"مجهول الحال".	محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب.	٥٢٦
٨٢	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَوَّازِ، الْمَكِّيُّ.	٥٢٧
٢٢	"ثِقَّةٌ".	محمد بن مهاجر الشَّامِيُّ، الأَنْصَارِيُّ.	٥٢٨
١	"ثِقَّةٌ مُتَّفَقٌ".	محمد بن مُهاجر، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشْقِيُّ.	٥٢٩

٨٣	"ضَعِيفٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْحَيَّاطِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّي.	٥٣٠
٧٥	"نِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيِّ.	٥٣١
١٠٩	"نِقَّةٌ حَافِظٌ جَلِيلٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الذُّهَلِيِّ.	٥٣٢
١١٠	"نِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ الصَّبَّاحِ الْعَضِيضِيِّ.	٥٣٣
٢٤١	"مُجْهولُ الحَالِ".	مُحْتَازُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، أَخُو مُحْرَزٍ.	٥٣٤
١٠٣	"نِقَّةٌ".	مُحْتَازُ بْنُ فُلْفُلِ الْقُرَشِيِّ الْمَخْزُومِيِّ الْكُوفِيِّ.	٥٣٥
٢٢٠	"نِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ شَيْبَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرَّانِيُّ.	٥٣٦
٢٢٨	"نِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو يَحْيَى، الْحَرَّانِيُّ.	٥٣٧
٩١	"مُجْهولُ الحَالِ".	مُرْوَانُ بْنُ أَبِي مُرْوَانَ الْعُثْمَانِيَّ.	٥٣٨
١١٧	"نِقَّةٌ، يَدُلُّسُ أَسْمَاءُ الشَّيُوخِ".	مُرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَّازِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ.	٥٣٩
٢٤٤	"نِقَّةٌ".	مُسَاوِرُ بْنُ سَوَّارِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، الْوَرَّاقُ.	٥٤٠
١١٨	"نِقَّةٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ، مُحَضَّرٌ".	مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو عَائِشَةَ الْكُوفِيُّ.	٥٤١
٢٢٦	"صِدُوقٌ".	مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ، أَبُو سَعِيدٍ الْكِنْدِيِّ.	٥٤٢
٧٥	"نِقَّةٌ تَبَتْ فَاضِلٌ".	مِسْعَرُ بْنُ كِدَامِ بْنِ ظَهْرِ الْهَلَالِيِّ الْعَامَرِيِّ.	٥٤٣
١٤٤	"له رُؤْيَةٌ وَمِنْ أَجَلَةِ التَّابِعِينَ".	مَسْعُودُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ الرَّبِيعِ الزَّرْقِيِّ الْأَنْصَارِيِّ.	٥٤٤
٢٠١	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الْمَكِّيِّ، أَبُو خَالِدِ الزَّنَجِيِّ.	٥٤٥
٧٧	"نِقَّةٌ فَاضِلٌ".	مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحِ، أَبُو الضُّحَى الْكُوفِيُّ.	٥٤٦
٨٦	"نِقَّةٌ".	المُسَيَّبُ بْنُ رَافِعِ، أَبُو الْعَلَاءِ الْكُوفِيُّ.	٥٤٧
١٨	"صِدُوقٌ".	مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعَنُقِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٥٤٨
٢١٣	"نِقَّةٌ فَاضِلٌ".	مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفِ الْحَارِثِيِّ، الْعَابِدِيُّ، أَبُو بَكْرٍ.	٥٤٩
٢١٤	"نِقَّةٌ".	المُطْعَمُ بْنُ الْمُقْدَامِ بْنِ غَنِيمِ، الصَّنَعَانِيُّ.	٥٥٠
١٣	"نِقَّةٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	المُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيِّ.	٥٥١
٢٣٤	"له صَحْبَةٌ".	مُعَاذُ بْنُ أَنَسِ، الْجُهَنِيُّ.	٥٥٢

٣٤	"صحابي جليل".	معاذ بن جبل بن عمرو، أبو عبد الرحمن.	٥٥٣
١٠٨	"مجهول".	مُعَاذُ بْنُ سَعْدِ الْأَعْوَرِ، وَقِيلَ: مُعَاذُ بْنُ سَعِيدٍ.	٥٥٤
٢٣٤	"لا بأس به".	معاذ بن سهل بن أنس الجهني.	٥٥٥
٤٤	"مجهول الحال".	معاذ بن محمد بن أبي بن كعب الأنصاري.	٥٥٦
٤٤	"مجهول الحال".	معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي.	٥٥٧
١٢	"صدوق".	المُعَاذِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ.	٥٥٨
١٧١	"يسرق الحديث".	مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقَيْسِيُّ، الْعَبْسِيُّ.	٥٥٩
١٣	"صحابي جليل".	مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ.	٥٦٠
٢	"ثقة".	مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، أَبُو سَلَامٍ، الدَّمَشْقِيُّ.	٥٦١
١٣٢	"ثقة".	مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمُهَلَّبِ الْأَزْدِيِّ.	٥٦٢
١٣٦	"ثقة عالم".	مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةِ الْمُرَنْجِيِّ، أَبُو إِيَّاسِ الْبَصْرِيِّ.	٥٦٣
١٩٨	"صدوق".	مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو مُطِيعِ الْأَطْرَابُلَيْسِيِّ.	٥٦٤
٨٧	"ثقة".	مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ.	٥٦٥
٢٣١	"ثقة".	مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ، الْحَرَائِيُّ، أَبُو أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ.	٥٦٦
٨٣	"ثقة، له أوهام".	مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ الْحَدَّانِيِّ، الْبَصْرِيِّ.	٥٦٧
٨٥	"ثقة".	مَعْنُ بْنُ عَيْسَى بْنِ يَحْيَى، أَبُو يَحْيَى، الْقَرَّازِيُّ.	٥٦٨
١٣١	"مجهول الحال".	المُعْمِرَةُ بْنُ أَبِي لَيْدٍ.	٥٦٩
١٣٣	"صحابي جليل".	المُعْمِرَةُ بْنُ شُعْبَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، أَبُو عَيْسَى.	٥٧٠
١٦٤	"ضعيف".	المُعْمِرَةُ بْنُ قَيْسٍ، الْبَصْرِيُّ، التَّمِيمِيُّ.	٥٧١
١٠٩	"ثقة فاضل عابد".	المُقَصِّلُ بْنُ فَصَّالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْبَصْرِيِّ.	٥٧٢
١٩٩	"ثقة فقيه كثير الإرسال".	مكحول الشامي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٥٧٣
٢	"ثقة، يرسل".	مَمَطُورُ، الْأَسْوَدُ، الْحَبَشِيُّ، أَبُو سَلَامٍ، الدِّمَشْقِيُّ.	٥٧٤
٦٤	"ثقة، يرسل".	المُنْدَرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قُطَيْبَةَ أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ.	٥٧٥
١٠٣	"ثقة شيعي".	مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، اللَّيْثِيُّ الْكُوفِيُّ.	٥٧٦
٧٧	"ثقة، ثبت".	مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ.	٥٧٧

٩٠	"لَيْنُ الْحَدِيثِ".	المُنْكَدِرُ بن محمد بن المُنْكَدِرِ، القُرَشِيُّ.	٥٧٨
٤٠	"مجهول الحال".	مُهَاجِرُ بن مَيْمُونِ الحَضْرَمِيُّ.	٥٧٩
٢٣٣	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	مُوسَى بن أَعْيَنَ الجَزْرِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الحَرَّانِيِّ.	٥٨٠
٧٢	"ثِقَّةٌ".	مُوسَى بن أَيُوبَ، النَّصَبِيُّ، أَبُو عمران.	٥٨١
٥٨	"ثِقَّةٌ".	مُوسَى بن وَرْدَانَ القُرَشِيِّ، أَبُو عَمْرٍ المِصْرِيِّ.	٥٨٢
١١١	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	مُؤَمَّلُ بن إِسْمَاعِيلِ القُرَشِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٥٨٣
٧٤	"ثِقَّةٌ".	مُؤَمَّلُ بنُ الفَضْلِ الحَرَّانِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الجَزْرِيِّ.	٥٨٤
٢٢٧	"ثِقَّةٌ".	مُؤَمَّلُ بن إِهَابِ الرِّبَعِيِّ، أَبُو عبد الرحمن.	٥٨٥
١٦٢	"صدوقٌ يُخْطِئُ".	مَيْمُونُ بن سِيَاهِ أَبُو بَحرِ البَصْرِيِّ.	٥٨٦
١٩	"ثِقَّةٌ، فِقِيهٌ، وَكَانَ يُرْسِلُ".	مَيْمُونُ بن مِهْرَانَ الجَزْرِيِّ، أَبُو أَيُّوبَ الرُّقِيِّ.	٥٨٧
٨٥	"ثِقَّةٌ".	نَافِعُ بن مالِكِ الأَصْبَحِيِّ، عَمَّ مالِكُ بن أنس.	٥٨٨
٢٩	"ثِقَّةٌ تَبَّتْ فِقِيهَةٌ مَشْهُورٌ".	نَافِعُ مَوْلَى عبد الله بن عَمْرٍ، أَبُو عبد الله المَدَنِيِّ.	٥٨٩
٢٢٢	"مجهول الحال".	نَصرُ بن الحَكَمِ بن زيادِ أبو منصورِ اليَاسَرِيِّ.	٥٩٠
٢٣٢	"ثِقَّةٌ".	نُصَيْرُ بن أَبِي الأَشْعَثِ، أَبُو الوليدِ الكُوفِيِّ.	٥٩١
٢١	"صحابيٌّ جليلٌ".	الثُّعْمَانُ بن بَيْشِيرٍ، أَبُو عبد الله، الحَزْرَجِيُّ.	٥٩٢
١٢	"ثِقَّةٌ".	ثُعَيْمُ بن عبد الله المُجَبِّرِ، أَبُو عبد الله المَدَنِيِّ.	٥٩٣
٢٥	"صحابيٌّ جليلٌ".	نُفَيْعُ بن الحارثِ بن كَلْدَةَ، أَبُو بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.	٥٩٤
١٢٧	"مُتَمِّمٌ بِالْوَضْعِ".	نُفَيْعُ بن الحارثِ، أَبُو داودِ الأَعْمَى.	٥٩٥
١٣٧	"متروكٌ، يضع الحديث".	نُوحُ بن أَبِي مَرْيَمَ، ويعرفُ بنوحِ الجامعِ.	٥٩٦
١٠٧	"ثِقَّةٌ".	نُوحُ بن قَيْسِ الحُدَّانِيِّ الطَّاحِثِيِّ، أَبُو رُوحِ.	٥٩٧
٢٣١	"مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا".	هَارُونُ بنُ حَيَّانَ الرُّقِيِّ.	٥٩٨
٢٩	الغالب على حديثه الوهم.	هَارُونُ بن محمدِ أبو الطَّيِّبِ الحَرَبِيِّ السَّرْحَسِيِّ.	٥٩٩
٢٣٥	"ثِقَّةٌ".	هَاشِمُ بن مَرْزُوقِ، الرَّازِي.	٦٠٠
١٠٥	"مجهول العين".	هَاشِمُ، أَبُو عبد الله، جليْسٌ لأبي مُعاويةِ الضَّرِيرِ.	٦٠١
٢٢٩	"له صحبة".	الهَرْمَاسُ بنُ زِيَادِ، أَبُو حُدَيْرِ البَاهِلِيِّ، البَصْرِيِّ.	٦٠٢

٤١	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	هشام بن حَسَّان الأزدي، القُرْدُوسِيُّ.	٦٠٣
١٣٢	"ثِقَّةٌ".	هشام بن خالد بن زيد الأزرق.	٦٠٤
٧٤	"ثِقَّةٌ ثِقِيهٌ حُجَّةٌ".	هشامُ بنُ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَامِ، القُرَشِيُّ.	٦٠٥
٢١٨	"ثِقَّةٌ لَقِّنَ بِآخِرَةٍ".	هشامُ بنُ عَمَّارِ بنِ نَصِيرِ، أَبُو الولِيدِ السُّلَمِيُّ.	٦٠٦
١٨٣	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ مَدْلَسٌ".	هُسَيْمُ بنُ بَيْشِيرِ بنِ أَبِي خازمِ أَبُو مُعاويةِ السُّلَمِيِّ.	٦٠٧
٤٩	"ثِقَّةٌ".	هلال بن أبي حُمَيْدٍ، المعروف بالوَرَّانِ.	٦٠٨
١٢	"صدوقٌ".	هلال بن العلاء بن هلال بن عُمَرَ الرَّقِّيِّ.	٦٠٩
٢٠٦	روى أحاديث بسيرة، وكان ظاهر الفسق.	همام بن غالب، أَبُو فِرَاسٍ، الشاعر، المُجاشِعِيُّ، التَّمِيمِيُّ، المُلقَّبُ بالفَرَزْدَقِ .	٦١٠
			٦١١
٢٠٣	"ثِقَّةٌ أثبت النَّاسَ في قتادة".	هَمَّامُ بنُ يَحْيَى بنِ دِينَارِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ العَوْدِيُّ.	٦١٢
٢١٤	"ثِقَّةٌ، أثبت في مكحول".	الهَيْثَمُ بنُ حُمَيْدِ، العَسَّانِيُّ، أَبُو أحمد، الدَّمَشْقِيُّ.	٦١٣
١	"صحابيٌّ جليلٌ".	وَأثَلَةُ بنِ الأَسْمَعِ، أَبُو الأَسْمَعِ الدَّمَشْقِيُّ.	٦١٤
١٨	"ذِكْرٌ في الصحابة".	الوازع بن الزَّارِعِ.	٦١٥
١٥	"صحابيٌّ، جليلٌ".	وائل بن حُجْرِ بنِ سعدِ بنِ مسروقِ، الحضرمي.	٦١٦
١٥	"ثِقَّةٌ، إذا حَدَّثَ مِنْ كتابه".	الوَصَّاحُ بن عبد الله أَبُو عوانةِ البَشْكَرِيُّ.	٦١٧
٩	"ثِقَّةٌ، حافظٌ، عابدٌ".	وكيعُ بنُ الجَرَّاحِ الكوفيُّ.	٦١٨
١٣٧	"صَعِيفٌ".	الوليد بن الفضل أَبُو محمد العنزِيُّ البغداديُّ.	٦١٩
١٨٣	"ثِقَّةٌ".	الولِيدُ بنِ صَالِحِ، أَبُو محمد الصَّبِيِّ الحَزْرِيُّ.	٦٢٠
٢٢٨	"ثِقَّةٌ".	الوليد بن عبد الملك، أَبُو وَهْبِ الحَرَّانِيُّ.	٦٢١
٢٣٧	"متروك الحديث".	الوليد بن محمد المَوْقَرِيُّ، أَبُو بشرِ البَلْقَاوِيُّ.	٦٢٢
١١٦	"ثِقَّةٌ يَدْلَسُ وِيسوي".	الولِيدُ بنُ مُسْلِمِ القُرَشِيِّ، أَبُو العباسِ الدَّمَشْقِيُّ.	٦٢٣
٩٤	"ثِقَّةٌ".	وَهْبُ بنِ كَيْسَانَ القُرَشِيِّ، أَبُو نُعَيْمِ المدنيُّ.	٦٢٤
١٦١	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ تَعْيِيرَ بِآخِرَةٍ".	وَهَيْبُ بنُ خَالِدِ البَاهِلِيِّ، أَبُو بَكْرٍ البَصْرِيُّ.	٦٢٥
٤١	"ثِقَّةٌ".	يحيى بن أبي زَكَرِيَّا، أَبُو مَرْوَانَ العَسَّانِيُّ.	٦٢٦

٥٣	"ثِقَّةٌ، ثَبَّتَ، كثير الإرسال والتدليس".	يحيى بن أبي كثير الطائي، أبو نصر التمامي.	٦٢٧
١٩٧	"صدوق".	يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمِ الْأَسَدِيِّ.	٦٢٨
٧٧	"ثِقَّةٌ".	يحيى بن المغيرة بن إسماعيل المخزومي.	٦٢٩
٢٤٢	"صدوق تغير بأخرة".	يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ الْعِجْلِيُّ الْكُوفِيُّ، أَبُو زَكْرِيَا.	٦٣٠
٧٢	"ثِقَّةٌ، مُثَقِّنٌ، حافظٌ".	يحيى بن سعيد القطان، أبو سعيد البصري.	٦٣١
١٧	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ".	يحيى بن سعيد بن قيس، أبو سعيد الأنصاري.	٦٣٢
٢١٠	"ثِقَّةٌ إِلَّا فِي عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ".	يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْقُرَشِيُّ الطَّائِفِيُّ.	٦٣٣
١٨١	"ثِقَّةٌ".	يحيى بن عتيق الطفاوي، البصري.	٦٣٤
١٣	"ضعيف، يُعتبر به".	يحيى بن محمد بن قيس أبو زكريا، البصري.	٦٣٥
٢٣٩	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ حافظٌ".	يَحْيَى بْنُ تَمِيمٍ، أَبُو زَكْرِيَا الْبَغْدَادِيُّ.	٦٣٦
٩٣	"ضعيف".	يحيى بن يزيد بن عبد الملك، القرشي التوفلي.	٦٣٧
١٢٠	"متروك الحديث".	يزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمرو البصري.	٦٣٨
٢٣	"ثِقَّةٌ".	يزيد بن أبي سميته، أبو صحخر الأيلي.	٦٣٩
٧٣	"ثِقَّةٌ".	يزيد بن خمير بن يزيد الرحبي، أبو عمر.	٦٤٠
٧٠	"متروك".	يزيد بن ربيعة، أبو كامل الرحبي، الدمشقي.	٦٤١
١٠٥	"صدوق".	يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو خَالِدِ الدَّالَانِيِّ.	٦٤٢
٩٣	"ضعيف الحديث جداً".	يزيد بن عبد الملك، أبو المغيرة، التوفلي.	٦٤٣
١	"ثِقَّةٌ".	يزيد بن عبيدة بن أبي المهاجر السكوني.	٦٤٤
١٣٠	"ثِقَّةٌ".	يَزِيدُ بْنُ مَهْرَانَ الْأَسَدِيِّ، أَبُو خَالِدِ الْخَبَّازِ.	٦٤٥
٢٢٥	"مجهول العين".	يَزِيدُ، أَبُو خَالِدٍ، وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ.	٦٤٦
٨٩	"صدوق، حسن الحديث".	يَعْقُوبُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الضَّمْرِيُّ.	٦٤٧
٨٢	"ضعيف".	يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيِّ الْقُرَشِيِّ، أَبُو يَوْسُفَ.	٦٤٨
١٨١	"ثِقَّةٌ عَدْلٌ".	يوسف بن مَاهَكَ الْفَارَسِيِّ، مَوْلَى الْمَكِّيِّينَ.	٦٤٩

٦٣	"ضَعِيفٌ".	يوسف بن محمد بن المُنْكَدِر، القُرْشِيُّ، التَّيْمِيُّ.	٦٥٠
٢٨	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	يُوسُفُ بْنُ يُوسُفِ بْنِ الْأَفْطَسِ الطَّرْسُوسِيِّ.	٦٥١
١٣٤	"ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ".	يُونُسُ بْنُ حَبَّابِ الْأَسِيدِيِّ، أَبُو حَمْرَةَ.	٦٥٢
١٧٥	"ثِقَةٌ تَبَتْ يُدَكِّسُ".	يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارِ الْعَبْدِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٦٥٣
١٠٩	"ثِقَةٌ تَبَتْ".	يُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ، أَبُو يَزِيدِ الْقُرْشِيِّ.	٦٥٤

م	فهرس الكنى من الرجال	خلاصة حال الراوي	الحديث
٦٥٥	أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، السبيعي، الهمداني.	"ثقة، إمام، عابد، مدلس - من الثالثة - اختلط بآخرة".	٩
٦٥٦	أبو إسماعيل المؤدب، إبراهيم بن سليمان.	"ثقة يغرب".	٢٢٤
٦٥٧	أبو الأخوص سلام بن سليم، الحنفي، الكوفي.	"صدوق ثقة".	١٧٤
٦٥٨	أبو الأشعث الصنعائي، شراحيل بن آدة.	"ثقة".	٧٠
٦٥٩	أبو الأصبغ عبد العزيز بن يحيى البكائي.	"ثقة".	٢٣٢
٦٦٠	أبو البخترى الطائي، سعيد بن قنور، الكوفي.	"ثقة، ثبت، كثير الإرسال".	١٧٤
٦٦١	أبو الدرداء عويمر بن مالك، وقيل: ابن عامر، وقيل: غير ذلك، الحزرجي، مشهور بكنيته.	"صحابي جليل".	٢٤
٦٦٢	أبو الربيع الزهراني، سليمان بن داود العنكي.	"ثقة".	٦٢
٦٦٣	أبو الربيع السمان، أشعث بن سعيد البصري.	"متروك الحديث".	٦٠
٦٦٤	أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي.	"ثقة، يدلس عن جابر خاصة".	٤٧
٦٦٥	أبو العجفاء السلمي البصري.	"ثقة".	١٧٠
٦٦٦	أبو القاسم مولى أبي بكر، ويقال: اسمه القاسم.	"مختلف في صحبته".	٢١٣
٦٦٧	أبو الهذيل الربيعي.	"مجهول العين".	١٢٧
٦٦٨	أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، الحمصي.	"ثقة، ثبت".	٣٢
٦٦٩	أبو أمامة صدي بن عجلان، الباهلي.	"صحابي جليل".	٣
٦٧٠	أبو بردة عامر بن أبي موسى عبد الله بن قيس.	"ثقة، يرسل".	١٤
٦٧١	أبو بشر الواسطي، جعفر بن إياس، وهو ابن أبي وحشية الشكري.	"ثقة".	١٢٤
٦٧٢	أبو بكر السالمي أحمد بن محمد، المدني.	"مجهول الحال".	٨١
٦٧٣	أبو بكر الصديق، عبد الله بن عثمان، القرشي.	"خليفة رسول الله ﷺ".	٢١٣
٦٧٤	أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني.	"ضعيف يُعتبر به".	٣٢

٤٣	"ثِقَّةٌ".	أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ بْنِ سَالِمِ الْأَسَدِيِّ، الْكُوفِيُّ.	٦٧٥
٣٤	"حسن الحديث".	أَبُو بَكْرٍ بْنُ مِرْوَانَ الدَّيْنَوْرِيَّ.	٦٧٦
٣٦	"ثِقَّةٌ".	أَبُو بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ الْقُرَشِيِّ، الزُّهْرِيُّ، مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ.	٦٧٧
٢٥	"صحابيٌّ جليلٌ".	أَبُو بَكْرَةَ نَفِيعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ الثَّقَفِيِّ.	٦٧٨
١٧٤	"ضَعِيفٌ".	أَبُو بِلَالٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ.	٦٧٩
٧٧	"أحد الحُفَّاءِ".	أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ.	٦٨٠
٤٦	"في إثبات صحبته نظر".	أَبُو حَاتِمِ الْمُرِّيَّ.	٦٨١
٣٥	"ثِقَّةٌ".	أَبُو حَازِمِ سَلْمَانَ الْأَشْجَعِيَّ، الْكُوفِيُّ.	٦٨٢
١٣٠	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ سُنِّيَّ".	أَبُو حَصِينِ الْأَسَدِيِّ عُمَانُ بْنُ عَاصِمَ.	٦٨٣
٢١٠	"ثِقَّةٌ".	أَبُو حَصِينِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلِيمَانَ الرَّازِيَّ.	٦٨٤
٦١	"ثِقَّةٌ".	أَبُو حَفْصِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْأَبَّارِ.	٦٨٥
٦٢	"ثِقَّةٌ".	أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، الْأَزْدِيُّ.	٦٨٦
٢٢٢	"مجهول الحال".	أَبُو خَالِدِ الْبَجَلِيِّ، وَالِدُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدِ.	٦٨٧
١٣٠	"ثِقَّةٌ".	أَبُو خَالِدِ الْخَبَّازِ، يَزِيدُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَسَدِيِّ.	٦٨٨
١٠٥	"صدوقٌ".	أَبُو خَالِدِ الدَّلَائِيِّ، يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٦٨٩
٤٢	"صحابيٌّ جليلٌ".	أَبُو ذَرِّ الْعِفَّارِيِّ، جُنْدَبُ بْنُ جُنَادَةَ.	٦٩٠
٢٠٣	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ".	أَبُو رَافِعِ الصَّائِغِ الْمَدَنِيِّ، ثُمَّ الْبَصْرِيِّ.	٦٩١
٤٣	"مولى رسول الله ﷺ".	أَبُو رِيحَانَةَ سَمْعُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حُنَافَةَ، الْأَزْدِيُّ.	٦٩٢
٢٠٤	"ثِقَّةٌ نبيلٌ".	أَبُو رِزَاعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ.	٦٩٣
٢	"متفقٌ على صحبته".	أَبُو سَعِيدِ - وَيُقَالُ: أَبُو سَعْدِ - الْخَيْرِ، الْأَنْمَارِيُّ.	٦٩٤
٢٣٣	"ثِقَّةٌ عابدٌ".	أَبُو سَعِيدِ الْحَرَّانِيِّ مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ الْجَزْرِيِّ.	٦٩٥
٦٤	"صحابيٌّ جليلٌ".	أَبُو سَعِيدِ الْحَدَّادِيِّ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانَ.	٦٩٦
٦٤	"كذَّابٌ، يضع الحديث".	أَبُو سَعِيدِ الْعَتَكِيِّ، عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ، الْبَصْرِيُّ.	٦٩٧

١٦٥	"ثِقَّةٌ نَبَتْ"	أَبُو سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيُّ، كَيْسَانُ، الْمَدَنِيُّ.	٦٩٨
٢	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ"	أَبُو سَلَامٍ، مَمَطُورٌ، الْأَسْوَدُ، الْحُبَشِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ.	٦٩٩
١٣٢	"ثِقَّةٌ مُكْثِرٌ"	أَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الْقُرَشِيِّ.	٧٠٠
٤١	"صَعِيفٌ"	أَبُو سُلَيْمَانَ أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، الْحَرَّانِيُّ.	٧٠١
١٢٣	"ثِقَّةٌ نَبَتْ"	أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ، ذَكْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الْمَدَنِيُّ.	٧٠٢
٦٦	"ثِقَّةٌ، مُخَضَّرٌ"	أَبُو عَامِرِ الْهُوزَيْنِيِّ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُحَيِّ الْحِمَيْرِيِّ.	٧٠٣
٢٨	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ عَنْ أَبِيهِ"	أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.	٧٠٤
٧٠	"ثِقَّةٌ، نَبَتْ"	أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَلِّ، الْكُوفِيُّ.	٧٠٥
٨٠	"ثِقَّةٌ"	أَبُو عَلْقَمَةَ الْقُرَوِيِّ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ.	٧٠٦
٧٢	"ثِقَّةٌ"	أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى، النَّصِيبِيُّ، الْأَنْطَاكِيُّ.	٧٠٧
١٠٥	"ثِقَّةٌ، رُمِيَ بِالْإِرْجَاءِ"	أَبُو عِمْرَانَ الْجَدَلِيُّ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، الْكُوفِيُّ.	٧٠٨
١٥	"ثِقَّةٌ، إِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ"	أَبُو عَوَانَةَ الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَيْسَكْرِيُّ.	٧٠٩
٢٤٠	"ليس به بأسٌ"	أَبُو غَالِبِ الْبَصْرِيِّ، صَاحِبُ أَبِي أَمَامَةَ.	٧١٠
٢٣٦	"ثِقَّةٌ"	أَبُو غَسَّانِ الرَّازِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَلَقَبَهُ زَنْبِجٌ.	٧١١
٥٣	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ"	أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ.	٧١٢
١١٦	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ"	أَبُو قَلَابَةَ الْجَرْمِيُّ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، الْبَصْرِيُّ.	٧١٣
٧٠	"متروكٌ"	أَبُو كَامِلِ الرَّحْبِيِّ، يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ، الدِّمَشْقِيُّ.	٧١٤
٧	"ثِقَّةٌ"	أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ.	٧١٥
١٠٥	"له صحبةٌ وروايةٌ"	أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ، وَالِدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٧١٦
٤١	"ثِقَّةٌ"	أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، الْعَسَنِيُّ.	٧١٧
١٤	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ"	أَبُو مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ سُلَيْمٍ، الْأَشْعَرِيُّ.	٧١٨
٦٤	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ"	أَبُو نَضْرَةَ الْمُنْذِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قُطَيْبَةَ الْعَبْدِيُّ.	٧١٩
٥٣	"ثِقَّةٌ نَبَتْ حُجَّةً"	أَبُو نَعِيمِ الْفَضْلِ بْنِ ذَكَّانِ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ.	٧٢٠
١٨٠	"متروكٌ، مَتَّهَمٌ"	أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ، عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ، الْبَصْرِيُّ.	٧٢١
٦	"حافظ الصحابة ﷺ"	أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الدَّوْسِيُّ، الْيَمَانِيُّ.	٧٢٢

م	فهرس الألقاب	خلاصة حال الراوي	الحديث
٧٢٣	أبو المَلِيحِ الحِسن بن عُمَرَ الفَرَازِي، أبو عبد الله الرَّقِيّ، وأبو المَلِيحِ لقبه وقد غَلَبَ عليه.	"ثِقَّةٌ".	١٠
٧٢٤	أبو زُكَيْرٍ، يحيى بن محمد بن فِيس، كنيته أبو محمد، وأبو زُكَيْرٍ لقبٌ غَلَبَ عليه.	"ضعيفٌ، يُعتبر به".	١٣
٧٢٥	حَمَادُ بن أبي حُمَيْدٍ، أبو إِبراهيم الأَنْصاريّ، وهو مُحَمَّدُ بن أبي حُمَيْدٍ، وحَمَادُ لقبه.	"متروكٌ".	٥٨
٧٢٦	الجَوَّازُ مُحَمَّدُ بن منصور، أبو عبد الله، المكيّ.	"ثِقَّةٌ".	٨٢
٧٢٧	الأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ بنُ مِهْرَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الأَسديّ.	"ثِقَّةٌ بَيِّنٌ يُدَلِّسُ".	١٢٩
٧٢٨	الفَرَزْدَقُ - واسمه همام - بن غالب، أبو فِرَاسٍ، الشاعر، المُجاشِعِيُّ، التَّمِيمِيُّ.	"روى أحاديث يسيرة، وكان ظاهر الفسق".	٢٠٦
٧٢٩	زُتَيْجُ أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بن عَمْرٍو الرّازِيّ.	"ثِقَّةٌ".	٢٣٦

م	مَنْ نُسِبَ إِلَى أَبِيهِ أَوْ جَدِهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ	خلاصة حال الراوي	الصفحة	الحديث
٧٣٠	ابن أَبِي فُدَيْكٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ.	"ثِقَّةٌ".	٤٣٦	٥٧
٧٣١	ابن أَبِي وَحْشِيَّةِ الْيَسْكُرِيِّ، وَهُوَ جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ.	"ثِقَّةٌ".	٨١٢	١٢٤
٧٣٢	ابن وَثِيمَةَ: وَهُوَ زُقَيْرُ بْنُ وَثِيمَةَ بْنِ مَالِكٍ .	"ثِقَّةٌ".	٣٥٠	٤٦
٧٣٣	الْحَمِيدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَيْسَى، أَبُو بَكْرٍ.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَتِيهٌ".	٤١٦	٥٤
٧٣٤	الشَّعْبِيُّ عَامِرُ بْنُ شَرَاخِيلَ، أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ فَتِيهٌ فَاضِلٌ".	٥٢٤	٧٢
٧٣٥	مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمَرَ الْعَدَنِيِّ. وَهُوَ مُحَمَّدٌ.	"ثِقَّةٌ".	٥٤٠	٧٥

م	فهرس النساء	خلاصة حال الراوي	الصفحة	الحديث
٧٣٦	بُسْرَةُ بِنْتِ صَفْوَانَ بْنِ نُوْفَلِ الْقُرَشِيَّةِ.	"لها صحبة".	٥٧٠	٨٠
٧٣٧	عائشة بنت أبي بكر الصديق <small>رضي الله عنه</small> ، أم المؤمنين.	"زوج النبي الكريم <small>صلى الله عليه وسلم</small> ".	١١٥	٥
٧٣٨	عَمَّةُ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطْبِيِّ، يُقَالُ: اسْمُهَا أَسْمَاءُ، وَيُقَالُ: أُمُّ قَيْسٍ.	"صحابة لها حديث".	٨٣٠	١٢٨
٧٣٩	عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيَّةِ.	"ثِقَّةٌ حُجَّةٌ".	١٨١	١٧
٧٤٠	فاطمة الزهراء، بنت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> ، وزوجة علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small> .	"سيدة نساء هذه الأمة".	٣١٨	٤٠
٧٤١	هند بنت أبي أمية أم سلمة المخزومية.	"رَوْجُ النَّبِيِّ <small>صلى الله عليه وسلم</small> ".	١٨١	١٧
٧٤٢	هِنْدُ بِنْتُ الْوَازِعِ بْنِ زَارِعٍ، أُمُّ أَبَانَ.	"مجهولة الحال".	١٨٩	١٨
م	فهرس الكنى من النساء	خلاصة حال الراوي	الصفحة	الحديث
٧٤٣	أم سلمة هند بنت أبي أمية المخزومية.	"رَوْجُ النَّبِيِّ <small>صلى الله عليه وسلم</small> ".	١٨١	١٧
٧٤٤	أُمُّ أَبَانَ هِنْدُ بِنْتُ الْوَازِعِ بْنِ زَارِعٍ.	"مجهولة الحال".	١٨٩	١٨
٧٤٥	أُمُّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ.	"صحابة".	٥٨٧	٨٢

فهرس المصادر والمراجع

م	فهرس المصادر والمراجع
١	القرآن الكريم .
حرف الألف	
٢	" الآثار " لمحمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٩هـ) تحقيق: خالد العواد، دار النوادر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.
٣	" الآثار " لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف العثمانية - حيدر آباد، ١٣٥٥هـ.
٤	" إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة " لصلاح الدين خليل العلاتي (ت: ٧٦١هـ)، المحقق: مَرْزُوق بن هياس، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ.
٥	" الأحاد والمثاني " لابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو أبي بكر الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د/ باسم فيصل أحمد الجوابرة، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ دار الراءية - الرياض .
٦	" الآداب " لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق / محمد عبد القادر أحمد عطا ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .
٧	" الآداب الشرعية " لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعمر القيام، الطبعة الثانية ١٤١٧ هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
٨	" الأباطيل والمناكير ، والصحاح والمشاهير " للحسين بن إبراهيم الجوزقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق الدكتور عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الثالثة ١٤١٥ هـ، دار الصمعي - الرياض .
٩	" الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة " لأبي عبدالله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق د/ عثمان عبدالله آدم الأثيوبي، ورضا بن نعلان، ود/ يوسف الوابل، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ دار الراءية للنشر والتوزيع-الرياض .
١٠	" إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة " لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق/ دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ ، دار الوطن للنشر - الرياض .
١١	" إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة " لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) ، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د/ زهير بن ناصر الناصر وآخرين ، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م ، الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة).

١٢	"إثبات عذاب القبر" لأحمد بن الحسين أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: د/ شرف محمود القضاة ، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ، دار الفرقان - عمان الأردن .
١٣	"الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٨ هـ)، حققه د/ أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ، دار عالم الكتب .
١٤	"الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس ؓ" لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) تحقيق: أبي عبد الباري رضا بن خالد الجزائري، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م، الناشر : شركة الرياض للنشر والتوزيع - الرياض .
١٥	"أحاديث الشيوخ الثقات" الشهير بالمشيخة الكبرى؛ رواية القاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري المعروف بقاضي المارستان (ت ٥٣٥ هـ)، دراسة وتحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، دار عالم الفوائد - مكة المكرمة .
١٦	"الأحاديث الطوال" لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ)، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مكتبة الزهراء - الموصل، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
١٧	"أحاديث عقَّان بن مسلم الباهلي"، أبو عثمان الصفار البصري (ت: بعد ٢١٩ هـ)، تحقيق: حمزة أحمد الزين، الناشر: دار الحديث - القاهرة .
١٨	"الأحاديث المختارة" للضياء المقدسي أبي عبد الله ضياء محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ)، تحقيق الدكتور/ عبد الملك بن عبد الله بن دهيش . الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ، مكتبة النهضة الحديثة .
١٩	"أحاديث يزيد بن أبي حبيب المصري" (ت: ١٢٨ هـ)، تحقيق: حمزة أحمد الزين، دار الحديث - القاهرة .
٢٠	"الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت/ ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، ١٤١٤، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
٢١	"إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام" لأبي الفتح محمد بن علي القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢ هـ)، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ .
٢٢	"أحكام العيدين" لجعفر بن محمد الفريابي (ت: ٣٠١ هـ)، المحقق: مساعد سليمان راشد، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
٢٣	"أحكام القرآن" لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبي بكر (ت: ٣٧٠ هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥ هـ .

٢٤	"أحكام القرآن الكريم" لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: الدكتور سعد الدين أونال، الطبعة الأولى المجلد ١: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م، والمجلد ٢: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨ م، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي - استانبول .
٢٥	"أخبار الصلاة" لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٠٠هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن النابلسي، الناشر: دار السنابل - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ .
٢٦	"أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه" لأبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي (ت ٢٧٢هـ) حققه: د. عبد الملك دهيش، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ، الناشر: دار خضر- بيروت .
٢٧	"أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار" لأبي الوليد محمد بن عبد الله المكي المعروف بالأزرق (ت: ٢٥٠هـ)، المحقق: رشدي الصالح، الناشر: دار الأندلس للنشر - بيروت .
٢٨	"أخبار المكيين لابن أبي خيثمة" أحمد بن زهير بن حرب (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: إسماعيل حسن حسين، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٩٩٧ م.
٢٩	"اختصار علوم الحديث" للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، وبهامشه "الباعث الحثيث" للشيخ أحمد شاکر، دار التراث - القاهرة، الطبعة الثالثة ١٣٩٩ هـ.
٣٠	"اختلاط الرواة الثقات دراسة تطبيقية على رواة الكتب الستة" للدكتور عبد الجبار سعيد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ .
٣١	"اختلاف الحديث" لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت/ ٢٠٤ هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .
٣٢	"الإخوان" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
٣٣	"أخلاق العلماء" لأبي بكر محمد بن الحسين الأجرّي البغدادي (ت: ٣٦٠هـ)، قام بمراجعة أصوله وتصحيحه والتعليق عليه: فضيلة الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، الناشر: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية .
٣٤	"أخلاق النبي وآدابه" لأبي الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ) حققه / د/ صالح بن محمد الونيان، دار المسلم للنشر .
٣٥	"الأدب" لابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، المحقق: د/ محمد رضا القهوجي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .

٣٦	"أدب النساء" الموسوم بكتاب "العناية والنهاية"؛ لعبد الملك بن حبيب القرطبي (ت: ٢٣٨هـ)، المحقق: عبد المجيد تركي، الناشر: دار الغرب الإسلامي .
٣٧	"الأدب المفرد" لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٣٨	"الأذكار" لأبي زكريا محيي الدين النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط رحمه الله، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤ هـ .
٣٩	"الأربعون" للإمام محمد بن أسلم الطوسي، حققها وعلق عليه: مشعل بن باني الجبرين، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ .
٤٠	"الأربعون الأبدال العوالي المسموعة بالجامع الأموي بدمشق" لأبي القاسم ابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، المحقق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
٤١	"الأربعون البلدانية"، المؤلف: مسافر بن محمد الدمشقي (المتوفى: ٤٢٠ هـ) الشاملة .
٤٢	"الأربعون الصغرى" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البهقيّ، بتحقيق شيخنا/ أبي إسحاق الحوينيّ الأثريّ، الطبعة الأولى: ١٤٠٨ هـ، الناشر: دار الكتاب العربيّ بيروت .
٤٣	"الأربعون من عوالي المجيزين" لأبي بكر بن الحسين المرآغي (ت: ٨١٦هـ)، تخريج: الحافظ ابن حجر، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، الناشر: مكتبة التوبة - الرياض، عام النشر: ١٤٢٠ هـ .
٤٤	"الأربعين البلدانية" للحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي (ت/٥٧٦هـ)، بتحقيق عبد الله رابع، الطبعة الأولى ١٩٩٢م، دار البيروتي، دمشق .
٤٥	"الإرشاد في معرفة علماء الحديث" لأبي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي القزويني، تحقيق: د/ محمد سعيد عمر إدريس، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ مكتبة الرشد - الرياض .
٤٦	"الاستذكار" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوّض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت
٤٧	"الاستيعاب في معرفة الأصحاب" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) حققه د/ طه محمد الزيني، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، مكتبة ابن تيمية - القاهرة .
٤٨	"أسد الغابة في معرفة الصحابة" لأبي الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري (ت/ ٦٠٣ هـ) تحقيق/ محمد البنا وآخرين، طبعة ١٩٧٠م، دار الشعب - القاهرة .
٤٩	"الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة" لأبي بكر أحمد الخطيب البغدادي (ت/ ٤٣٦ هـ)، بتحقيق د/ محمد البنا وآخرين، طبعة ١٩٧٠م، دار الشعب - القاهرة .

	عز الدين على السيد، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ، مكتبة الخانجي _ القاهرة .
٥٠	"الأسماء والصفات" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت/٤٥٨ هـ) ، حققه/ عبد الله بن محمد الحاشدي ، الطبعة : الأولى ، الناشر: مكتبة السوادي - جدة .
٥١	"الأسماء والصفات" لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت/٣٨٥ هـ) ، تحقيق عبد الله الحاشدي .
٥٢	"الإصابة في تمييز الصحابة" لأبي الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني (ت/ ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : علي محمد الجاوي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ ، الناشر : دار الجيل - بيروت .
٥٣	"اصطناع المعروف" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١ هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم .
٥٤	"أطراف الغرائب والأفراد" لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، نسخه وصححه : جابر بن عبد الله السريع ، الناشر : دار التدمرية ، وابن حزم .
٥٥	"إطراف المُسند المعتملي بأطراف المُسند الحنبلي" لابن حجر، حققه وعلق عليه : زهير بن ناصر الناصري. الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، دار ابن كثير ، والكلم الطيب - دمشق - بيروت .
٥٦	"الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار" لأبي بكر محمد الحازمي (ت: ٥٨٤ هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩ هـ .
٥٧	"الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث" لأبي بكر البيهقي ، تحقيق : أحمد أبو العينين ، دار الفضيلة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .
٥٨	"اعتلال القلوب" لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت: ٣٢٧ هـ)، تحقيق : حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤٢٠ هـ .
٥٩	"إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه" لجمال الدين أبي الفرج الجوزي (ت: ٥٩٧ هـ)، تحقيق: أحمد بن عبد الله الغماري، الناشر: ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
٦٠	"إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان" لمحمد ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١ هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية .
٦١	"الإقناع" لمحمد بن المنذر التيسابوري (ت: ٣١٩ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ .
٦٢	"إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال" لمغلطاي بن قليج المصري (ت: ٧٦٢ هـ)، تحقيق: عادل بن

	محمد - أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر .
٦٣	"إكمال الإكمال" (تكملة لكتاب ابن ماکولا)؛ لمحمد ابن نقطة البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، المحقق: د/ عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة .
٦٤	"الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب" الأمير الحافظ ابن ماکولا، تحقيق: دار الكتاب الاسلامي الفاروق الحديثة .
٦٥	"الإلزامات والتتبع" للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥ هـ) ، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، الطبعة الثالثة ١٤٣٠هـ، دار الآثار للنشر .
٦٦	"الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع" للقاضي عياض بن موسى اليحصبي ، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث/ المكتبة العتيقة- القاهرة/ تونس، ط / ١٣٧٩هـ .
٦٧	"الأم" لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) تحقيق د/ رفعت فوزي، طبعته دار الرسالة .
٦٨	"الأمالي" لعبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران (ت : ٤٣٠ هـ) ، عادل بن يوسف العزازي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار الوطن للنشر _ الرياض .
٦٩	"أمالي ابن سميون" للإمام محمد بن أحمد ابن عنبس البغدادي (ت: ٣٨٧ هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور عامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية ١٤٢٣ هـ .
٧٠	"الأمالي الشجرية" ليحيى بن الحسين الشجري (ت : ٤٩٩هـ) ، طُبع سنة ١٤٠٣ هـ ، عالم الكتب _ بيروت.
٧١	"أمالي المحاملي" لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي (ت: ٣٣٠) ، رواية ابن البيع ، تحقيق د/ إبراهيم القيسي، الناشر: المكتبة الإسلامية ، دار ابن القيم ، عمان.
٧٢	"أمثال الحديث المروية عن النبي ﷺ" لأبي الحسن الرامهرمزي، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
٧٣	"الأمثال في الحديث النبوي" لعبد الله بن محمد بن حبان أبي الشيخ الأصبهاني (ت/ ٣٦٩ هـ)، تحقيق الدكتور: عبد العلي عبد الحميد، ١٤٠٨ هـ ، الدار السلفية.
٧٤	"الأموال" لحميد بن مخلد المعروف بابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، تحقيق د: شاكر ذيب فياض، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ .
٧٥	"الأموال" لأبي عبيد القاسم بن سلام البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر: دار الفكر - بيروت .

٧٦	"الأنساب" لأبي سعد عبد الكريم التميمي السمعاني (ت: ٥٦٢ هـ)، تقديم: عبد الله عمر البارودي، مركز الخدمات والابحاث الثقافية، دار الجنان .
٧٧	"أنساب الأشراف" لأحمد بن يحيى البلاذري (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.
٧٨	"الأهوال" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: مجدي فتحي السيد، دار النشر: مكتبة آل ياسر - مصر.
٧٩	"الأوائل" لابن أبي عاصم الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، المحقق: محمد بن ناصر العجمي الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت .
٨٠	"الأوائل" لأبي عروبة الحسين بن محمد الحرّاني (ت: ٣١٨هـ)، المحقق: مشعل بن باني الجبرين ، الناشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م .
٨١	"الأوائل" لأبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور بن محمود الحاجي ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.
٨٢	"الأولياء" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد السعيد بن بسوني زغلول، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .
٨٣	"الإيمان" لمحمد بن إسحاق بن يحيى بن مندة (ت: ٣٩٥هـ) ، تحقيق: د/ علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ .
٨٤	"الإيمان" لمحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني (ت: ٢٤٣هـ) تحقيق: حمد بن حمدي الجابري الحرابي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ الدار السلفية - الكويت .
٨٥	"الإيمان" لأبي عبيد القاسم بن سلامّ البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.
حرف الباء	
٨٦	"البحر الزخار المعروف بمسند البزار" لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت/ ٢٩٢هـ) (من مجلد ١ إلى ٩) ، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن السلفي، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ، مؤسسة علوم القرآن - بيروت .
٨٧	"البحر الزخار المعروف بمسند البزار" للبزار (ت/ ٢٩٢هـ) (من مجلد ١٠ إلى ١٢) ، تحقيق: عادل بن سعد، مراجعة وتقديم: بدر بن عبد الله البدر ، وأبي عبيدة مشهور بن حسن، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ، مكتبة

	العلوم والحكم - المدينة المنورة .
٨٨	"البداية والنهاية" للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، حققه/ علي شيري ، دار إحياء التراث، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
٨٩	"البدرد المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير" لأبي حفص عمر بن علي المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق / مصطفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان وباسر بن كمال ، الناشر : دار الهجرة للنشر - الرياض - السعودية، ١٤٢٥ هـ.
٩٠	"البدع والنهي عنها" لمحمد بن وضاح القرطبي (ت: ٢٨٦هـ)، تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة - الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ .
٩١	"البر والصلة" (عن ابن المبارك وغيره)؛ للحسين بن الحسن المروزي (ت: ٢٤٦هـ)، المحقق: د/ محمد سعيد بخاري، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
٩٢	"البر والصلة" لابن الجوزي؛ لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٩٣	"البعث والنشور" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت/ ٤٥٨ هـ) ، تحقيق: محمد السعيد زغلول ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .
٩٤	"البعث" لأبي بكر بن أبي داود (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسبوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .
٩٥	"بدائع الفوائد" لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان .
٩٦	"بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة" (ت: ٢٨٢هـ)؛ للحافظ نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: د/ حسين الباكري، مركز خدمة السنة - المدينة المنورة، ١٤١٣ هـ .
٩٧	"بلوغ المرام من أدلة الأحكام" لأحمد ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهري، الناشر: دار الفلق - الرياض، الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ .
٩٨	"بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام" للحافظ ابن القطان أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك (ت: ٦٢٨هـ)، تحقيق د. الحسين آيت سعيد، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، الناشر: دار طيبة _ الرياض .
حرف التاء	
٩٩	"التاريخ الأوسط" لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت/ ٢٥٦ هـ)، تحقيق/ محمد بن إبراهيم

	للحيدان ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار الصميعي _ الرياض .
١٠٠	"التاريخ الكبير" لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت: ٢٧٩هـ)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ .
١٠١	"التاريخ الكبير" للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق/ الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، مصورة دار الكتب العلمية - بيروت .
١٠٢	"التحقيق في أحاديث الخلاف" للإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن الجوزي (ت : ٥٩٧هـ)، حققه : مسعد عبد الحميد محمد السعدني ، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥هـ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت .
١٠٣	"التخوف من النار والتعريف بحال دار البوار" لابن رجب البغدادي (ت: ٧٩٥هـ)، المحقق: بشير محمد عيون، دار النشر: مكتبة المؤيد - دمشق .
١٠٤	"التدوين في أخبار قزوين" لعبد الكريم بن محمد الراجعي القزويني (ت : ٦٢٣هـ) ، تحقيق عزيز الله العطاري، ١٩٨٧م، دار الكتب العلمية ، بيروت .
١٠٥	"التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة" لمحمد بن أحمد القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: الدكتور: الصادق ابن محمد، الناشر: دار المنهاج للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ .
١٠٦	"الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك" لعمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت : ٣٨٥هـ) تحقيق : صالح أحمد مصلح ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ، دار ابن الجوزي - الدمام .
١٠٧	"الترغيب والترهيب من الحديث الشريف" لعبد العظيم المنذري (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط، ١٤١٧، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
١٠٨	"الترغيب والترهيب" لإسماعيل بن محمد، الملقب بقوام السنة (ت: ٥٣٥هـ)، المحقق: أيمن بن صالح، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ .
١٠٩	"التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده دراسة تأصيلية تطبيقية" لعبد الجواد حمام، ط: دار النوادر - دمشق .
١١٠	"التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافي الكبير" لابن حجر العسقلاني (ت : ٨٥٢هـ) ، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
١١١	"التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت : ٤٦٣هـ)، تحقيق/ مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري.
١١٢	"التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل" لعبد الرحمن المعلمي (ت: ١٣٨٦هـ)، الناشر: المكتب

	الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ .
١١٣	"التواضع والخمول" لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد عبد القادر أحمد عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
١١٤	"التوبخ والتنبه" لعبد الله بن محمد أبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، المحقق: مجدي السيد إبراهيم، الناشر: مكتبة الفرقان - القاهرة .
١١٥	"التوحيد ومعرفة أسماء الله ﷻ وصفاته على الاتفاق والتفرد" لأبي عبد الله ابن مندة (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق د: علي بن محمد الفقيهي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
١١٦	"التيسير بشرح الجامع الصغير" للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر/ مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة .
١١٧	"تاريخ ابن معين" برواية أحمد بن محرز؛ لابن معين (ت: ٢٣٣هـ)، المحقق: محمد كامل القصار، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ .
١١٨	"تاريخ ابن معين" برواية الدوري؛ للإمام ابن معين، تحقيق: د/ أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ .
١١٩	"تاريخ ابن معين" برواية عثمان الدارمي؛ لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: د/ أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، ١٤٠٠هـ .
١٢٠	"تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام" للذهبي، تحقيق: د/ بشار عَوَّاد معروف. دار الغرب الإسلامي.
١٢١	"تاريخ الرقة ومن نزلها من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين والفقهاء والمحدثين" لمحمد بن سعيد القشيري (المتوفى: ٣٣٤هـ)، المحقق: إبراهيم صالح، الناشر: دار البشائر، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ .
١٢٢	"تاريخ المدينة المنورة" لابن شبة عمر بن شبة البصري (ت: ٢٦٢ هـ) حققه: فهيم محمد شلتوت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، دار الفكر - قم - إيران .
١٢٣	"تاريخ جرجان" لأبي القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: د/ محمد عبد المعيد خان، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ، الناشر: عالم الكتب - بيروت .
١٢٤	"تاريخ حلب" المسمى "بغية الطلب في تاريخ حلب" لابن العديم عمر بن أحمد بن أبي جرادة، تحقيق سهيل بن زكار، دار الفكر .
١٢٥	"تاريخ علماء الأندلس" لعبد الله بن محمد، المعروف بابن الفرضي (ت: ٤٠٣هـ)، عنى بشره؛ وصححه:

	السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١٢٦	"تاريخ مدينة السلام" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) بتحقيق الدكتور/ بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
١٢٧	"تاريخ مدينة دمشق" لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق/ عمر بن غرامة الغمراوي، طبعة ١٩٩٥ م، دار الفكر - بيروت .
١٢٨	"تاريخ واسط" لأسلم بن سهل الرزاز الواسطي، المعروف بـ"بحشل" (ت ٢٩٢هـ) ، حققه / كوركيس عواد ، الطبعة : الأولى ١٤٠٦ هـ، الناشر : عالم الكتب .
١٢٩	"تالي تلخيص المتشابه" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت/٤٦٣هـ)، حققه/ مشهور بن حسن آل سلمان ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ، دار الصمعي للنشر - الرياض .
١٣٠	"تأويل مختلف الحديث" لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، الناشر: المكتب الاسلامي ومؤسسة الإشراف، الطبعة الثانية - مزيدة ومنقحة ١٤١٩ هـ.
١٣١	"تبصير المنتبه بتحرير المشته" لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد النجار، مراجعة: علي البجاوي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت .
١٣٢	"تحرير تقريب التهذيب" د: بشار عواد، وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧ هـ.
١٣٣	"تحرير النرد والشطرنج" للإمام أبي بكر محمد بن الحسن الأجرى (ت : ٣٦٠هـ) ، دراسة وتحقيق : محمد سعيد عمر ، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ.
١٣٤	"تحرير نكاح المتعة" لنصر بن إبراهيم النابلسي المقدسي (ت: ٤٩٠هـ)، حقق نصوصها: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع.
١٣٥	"تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي" محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) ، تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر : دار الفكر .
١٣٦	"تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" للإمام أبي الحجاج المزني (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق : عبد الصمد شرف الدين ، طبعة : المكتب الإسلامي ، والدار القيّمة .
١٣٧	"تحفة المودود بأحكام المولود" لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ هـ.
١٣٨	"تخريج أحاديث إحياء علوم الدين" المؤلفون: العراقي (ت/٨٠٦ هـ)، ابن السبكي (ت/٧٧١ هـ)، والزبيدي (ت/١٢٠٥ هـ) استخراج: محمّد بن محمّد الحدّاد (ت/١٣٧٤ هـ)، الناشر: دار العاصمة للنشر

	الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ .
١٣٩	"تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" لجلال السيوطي (ت: ٩١١هـ)
١٤٠	"تذكرة الحفاظ" للإمام محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق/ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.
١٤١	"تَذْكِرَةُ السَّامِعِ وَالْمُتَعَلِّمِ فِي أَدَبِ الْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ" لمحمد بن إبراهيم ابن جماعة، المتوفى سنة ٧٣٣هـ .
١٤٢	"تذكرة الموضوعات" لمحمد ظاهر بن علي الصديقي الهندي الفتي (ت: ٩٨٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٤٣ هـ .
١٤٣	"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة" لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مطابع الرشيد، المدينة المنورة .
١٤٤	"تصحيفات المحدثين" لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري (ت: ٣٨٢هـ)، المحقق: محمود أحمد ميرة، الناشر: المطبعة العربية الحديثة - القاهرة .
١٤٥	"تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة" لابن حجر العسقلاني (ت/ ٨٥٢هـ)، حققه: د/ إكرام الله إمداد الحق، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦ م، الناشر: دار البشائر - بيروت .
١٤٦	"تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" لابن حجر العسقلاني، حققه: د/ عاصم بن عبد الله القريوني، الطبعة: الأولى، الناشر: مكتبة المنار - الأردن .
١٤٧	"تعظيم قدر الصلاة" لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق: د/ عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة .
١٤٨	"تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان" للدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: خليل العربي، الناشر: الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ .
١٤٩	"تغليق التعليق على صحيح البخاري" لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: سعيد القرقي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت .
١٥٠	"تفسير ابن أبي حاتم" للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الناشر: المكتبة المصرية، الطبعة الأولى - سنة ١٤١٧ هـ ١٩٩٧ م.
١٥١	"تفسير القرآن العظيم" لابن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق/ سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ .
١٥٢	"تفسير سفيان الثوري" لأبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، الناشر: دار الكتب العلمية -

	بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.
١٥٣	"تفسير عبد الرزاق" لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت: ٢١١هـ) دراسة وتحقيق: د/ محمود عبده، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩ هـ.
١٥٤	"تفسير مجاهد" لمجاهد بن جبر المكي (ت: ١٠٤هـ)، المحقق: د/ محمد عبد السلام، الناشر: دار الفكر الإسلامي، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ.
١٥٥	"تقريب التهذيب" لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢)، تحقيق سعد بن نجدت عمر، ط/ الرسالة.
١٥٦	"تقييد المهمل وتمييز المشكل" (شيوخ البخاري المهملون)؛ لأبي علي الحسين الجبائي (ت: ٤٩٨هـ)، تحقيق/ محمد أبي الفضل، سنة الطبع/ ١٤١٨ هـ، الناشر: وزارة الأوقاف المغربية.
١٥٧	"تكملة الإكمال" لمحمد بن عبد الغني البغدادي، تحقيق: د/ عبد القيوم عبد رب النبي، دار النشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة: الأولى ١٤١٠ هـ.
١٥٨	"تلخيص المتشابه في الرسم" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سكيئة الشهابي، الطبعة الأولى ١٩٨٥م، دار طلاس / دمشق.
١٥٩	"تلخيص المستدرک" لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) مطبوع بذييل المستدرک للحاكم، طبعة ١٣٩٨ هـ، مصورة دار الفكر - بيروت.
١٦٠	"تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي" مؤلفه/ محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
١٦١	"تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" لابن عراق الكنتاني (ت: ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.
١٦٢	"تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق" لمحمد ابن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد، وعبد العزيز بن ناص، دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.
١٦٣	"تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق" لمحمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.
١٦٤	"تهذيب الآثار" لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠ هـ)، تحقيق: علي رضا بن عبد الله، الناشر: دار المأمون للتراث / سوريا، ١٤١٦ هـ.
١٦٥	"تهذيب التهذيب" لابن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
١٦٦	"تهذيب الكمال" ليوسف بن الزكي عبدالرحمن أبي الحجاج المزي، تحقيق: د/ بشار عواد معروف،

	مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.
١٦٧	"توجيه النظر إلى أصول الأثر" للشيخ / طاهر الجزائري الدمشقي ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
١٦٨	"توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار" لمحمد بن إسماعيل المعروف بالأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عوضه، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ .
١٦٩	"توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم"، المؤلف / ابن ناصر الدين محمد بن عبد الله الدمشقي ، تحقيق : محمد نعيم العرقسوسي ، دار النشر / مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٩٩٣ م .
حرف الشاء	
١٧٠	"النبات عند الممات" للإمام عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبي الفرج، تحقيق: عبد الله الليثي الأنصاري، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
١٧١	"الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" لقاسم بن قُطُوبِغَا الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان .
١٧٢	"الثقات" لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، الناشر: دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م .
١٧٣	"نواب قضاء حوائج الإخوان وما جاء في إغاثة اللفهان" لمحمد بن علي، أبو الغنائم الكوفي (ت: ٥١٠هـ)، المحقق: د/ عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
حرف الجيم	
١٧٤	"الجامع الكبير" المعروف بسنن الترمذي؛ لمحمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م .
١٧٥	"الجامع في الحديث" لعبد الله بن وهب بن مسلم المصري (ت: ١٩٧هـ) ، تحقيق د/ مصطفى حسن أبو الخير ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار ابن الجوزي، الدمام .
١٧٦	"الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" للإمام أبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) ، تحقيق الدكتور / محمد عجاج، مؤسسة الرسالة .
١٧٧	"الجرح والتعديل" للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت/ ٣٢٧هـ) اعتنى به: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند سنة ١٢٧١ هـ .

١٧٨	"الجزء الأول من الفوائد الصحاح والغرائب والأفراد" لعبد الرحمن أبي القاسم الحُرْفِي (ت: ٤٢٣هـ)، رواية: الشريف أبي الفضل محمد بن عبد السلام الأنصاري، تحقيق: حمزة الجزائري، الناشر: الدار الأثرية الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧ م .
١٧٩	"الجزء الأول من فوائد ابن أخي ميمي" لأبي الحسين البغدادي (ت/ ٣٩٠هـ)، تحقيق/ نبيل سعد الدين جرار، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م، دار: أضواء السلف .
١٨٠	"الجزء الخامس من الأفراد" لعمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: بدر البدر، الناشر: دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ.
١٨١	"الجزء فيه الثاني من حديث الوزير أبي القاسم عيسى بن علي الجراح" (ت/ ٣٩١ هـ) المحقق: أبو إسحاق الحويني، الناشر: دار التقوى، الطبعة: الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
١٨٢	"الجهاد" لأحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك أبي بكر، تحقيق: مساعد بن سليمان، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
١٨٣	"الجهاد" لعبد الله بن المبارك (ت: ١٨١هـ) تحقيق: نزيه حماد، الناشر: التونسية - تونس، ١٩٧٢م .
١٨٤	"جامع البيان في تأويل القرآن" لمحمد بن جرير، أبي جعفر الطبري [ت/ ٣١٠ هـ]، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ .
١٨٥	"جامع التحصيل في أحكام المراسيل" لأبي سعيد بن خليل العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٧ هـ.
١٨٦	"جامع المسانيد والسُنَن" لابن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: د عبد الملك الدهيش، الناشر: دار خضر للطباعة بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ .
١٨٧	"جامع بيان العلم وفضله" ليوسف بن عبد الله القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق: فواز أحمد زمرلي، الناشر: مؤسسة الريان - دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.
١٨٨	"جزء ابن الغطريف" لمحمد بن أحمد بن الغطريف الجرجاني، تحقيق: د/ عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.
١٨٩	"جزء ابن فيل" لأبي طاهر الحسن ابن فيل البليسي (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: موسى إسماعيل البسيط، الناشر: مطبعة مسودي - القدس، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ .
١٩٠	"جزء أبي الجهم" للعلاء بن موسى البغدادي (ت/ ٢٢٨هـ) تحقيق: د/ عبد الرحيم بن محمد القشقري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى .

١٩١	"جزء أبي عروبة" برواية الأنطاكي؛ لأبي عروبة الحسين بن محمد (ت: ٣١٨هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض .
١٩٢	"جزء الألف دينار" لأبي بكر أحمد بن جعفر البغدادي، تحقيق/ بدر بن عبدالله البدر ، الناشر: دار الفنائس - الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٣م.
١٩٣	"جزء البطاقة" لحمزة بن محمد الكنانى المصري (ت: ٣٥٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر، الناشر: مكتبة دار السلام - الرياض .
١٩٤	"جزء الحسن بن رشيق العسكري عن شيوخه من الأمالي" (ت: ٣٧٠هـ)، طبع: ضمن مجموع فيه ثلاثة أجزاء الحديثية، المحقق: جاسم بن محمد بن حمود، الناشر: مكتبة أهل الأثر، الطبعة الثانية ٢٠٠٥ م .
١٩٥	"جزء المؤمل بن إيهاب" لمؤمل بن إيهاب بن عبد العزيز الرملي أبي عبد الرحمن ، تحقيق : عماد بن فرة ، الناشر : دار البخاري - بريدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.
١٩٦	"جزء فيه أحاديث أبي عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبي الشيخ الأصبهاني" المؤلف: أبو بكر أحمد بن موسى بن مَرْدَوَيْهِ الأصبهانيّ (ت: ٤٩٨هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، مكتبة الرشد - الرياض .
١٩٧	"جزء فيه حديث المصيصي لوين" لأبي جعفر محمد بن سليمان المصيصي (ت/ ٢٤٦هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن مسعد بن عبد الحميد السعدي ، الناشر : أضواء السلف - الرياض ، سنة النشر ١٤١٨هـ .
١٩٨	"جزء فيه حديث سفيان بن عيينة" لسفيان بن عيينة بن أبي عمران الكوفي، تحقيق: أحمد بن عبد الرحمن الصويان، الناشر: مكتبة المنار، الطبعة الأولى ١٤٠٧ .
١٩٩	"جزء فيه حديث من حديث أهل حردان" لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، المحقق: أبو عبد الله مشعل المطيري، الناشر: دار ابن حزم .
٢٠٠	"جزء فيه ذكر ترجمة الطبراني" ليحيى بن عبد الوهاب ابن مندة (ت: ٥١١هـ)، رواية: أبي جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
٢٠١	"جزء فيه قراءات النبي ﷺ" لحفص بن عمر بن عبدالمعز، تحقيق: د/ حكمت بشير ياسين، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٨م.
٢٠٢	"جزء فيه ما انتقى أبو بكر ابن مردويه على أبي القاسم الطبراني من حديثه لأهل البصرة" المؤلف: أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: بدر البدر، الناشر: أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .
٢٠٣	"جزء فيه من أحاديث الإمام أيوب السختياني" للقاضي إسماعيل بن إسحاق البصري (ت: ٢٨٢هـ)،

	المحقق: د/ سليمان بن عبد العزيز العريني، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية .
٢٠٤	"جزء فيه من عوالي هشام بن عروة وغيره" جمع: أبي الحجاج الدمشقي (ت: ٦٤٨ هـ)، المحقق: حمزة الجزائري، الناشر: الدار الأثرية، الطبعة: الأولى ٢٠٠٩ م .
٢٠٥	"جزء محمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني" (ت: ٢٦٢ هـ)، تحقيق وتخريج: مفيد خالد عيد، الناشر: دار العاصمة، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .
٢٠٦	"جزء من فوائد حديث: أبي ذر عبد بن أحمد الهروي" (ت/ ٤٣٤ هـ)، المحقق: الحسن سمير بن حسين، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ .
٢٠٧	"جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام" لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار العروبة - الكويت، الطبعة: الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
٢٠٨	"جمهرة الأمثال" لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري، الناشر: دار الفكر - بيروت .
حرف الحاء	
٢٠٩	"الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة النبوية" د/ محمد أحمد رضوان، دار الشريف - الرياض .
٢١٠	"الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة" لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، الملقب بقوام السنة (ت: ٥٣٥ هـ)، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي المدخلي، ١٤١٩ هـ، دار الراجحة السعودية / الرياض .
٢١١	"الحلم" لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ .
٢١٢	"الحوض والكوثر" لبقية بن مخلد الأندلسي (ت: ٢٧٦ هـ)، المحقق: عبد القادر محمد عطا صوفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ .
٢١٣	"حجة الوداع" لأبي محمد بن علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي القرطبي (ت ٤٥٦ هـ)، تحقيق أبي صهيب الكرمي طبعة ١٤١٨ هـ، بيت الأفكار الدولية - الرياض .
٢١٤	"حديث أبي الفضل عبيد الله الزهري" (ت: ٣٨١ هـ)، دراسة: الدكتور حسن بن محمد، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ .
٢١٥	"حديث أبي الطاهر محمد بن أحمد الذهلي" لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥ هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ .

٢١٦	"حديث خيشمة بن سليمان" لخيشمة بن سليمان الأطرابلسي، تحقيق: د/ عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٠ هـ.
٢١٧	"حديث سفيان بن سعيد الثوري" (ت: ١٦١هـ)، رواية: السري بن يحيى عن شيوخه عن الثوري، ورواية: محمد بن يوسف الفريابي عن الثوري، المحقق: عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤ م.
٢١٨	"حديث سفيان بن عيينة" (ت: ١٩٨هـ) برواية: أبي يحيى المرزوي (ت: ٢٧٠هـ)، تحقيق: مسعد بن عبد الحميد، الناشر: دار الصحابة للتراث بطنطا، الطبعة: الأولى ١٤١٢ هـ.
٢١٩	"حديث مصعب بن عبد الله الزبيري" لأبي القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ)، المحقق: صالح عثمان اللحام، الناشر: الدار العثمانية - الأردن/ عمان.
٢٢٠	"حسن الظن بالله" لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: مخلص محمد، الناشر: دار طيبة - الرياض.
٢٢١	"حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" لأبي نعيم الأصبهاني، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
حرف الخاء	
٢٢٢	"الخراج ليحيى بن آدم" ليحيى بن آدم القرشي (ت: ٢٠٣هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى ١٩٧٤ م، المكتبة العلمية - لاهور.
٢٢٣	"الخراج" لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت: ١٨٢هـ)، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق: طه عبد الرؤف سعد، سعد حسن محمد.
٢٢٤	"الخلافيات" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق/ مشهور حسن سلمان، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، دار الصميعي الرياض.
٢٢٥	"خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال" للحافظ أحمد بن عبد الله الخزرجي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ١٤١٦ هـ مكتب المطبوعات الإسلامية/ دار البشائر، حلب.
٢٢٦	"خلق أفعال العباد" للإمام محمد إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د/ عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار المعارف السعودية - الرياض، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
حرف الدال	
٢٢٧	"الدر المنثور" لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.

٢٢٨	"الدراية في تخريج أحاديث الهداية" لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
٢٢٩	"الدرة الثمينة في أخبار المدينة" لمحمد بن محمود ابن النجار (ت: ٦٤٣هـ)، المحقق: حسين محمد، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم .
٢٣٠	"الدعاء" لأبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.
٢٣١	"الدعاء" لأبي عبد الرحمن محمد بن فضيل الضبي (ت: ١٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العزيز بن سليمان البعيمي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد - الرياض.
٢٣٢	"الدعاء" للقاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي (ت: ٣٣٠هـ)، تحقيق: الدكتور سعيد بن عبد الرحمن القزوي، الطبعة الأولى ١٩٩٢م، دار الغرب - بيروت.
٢٣٣	"الدعوات الكبير" لأحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، سنة النشر ١٤١٤هـ -، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق - الكويت.
٢٣٤	"الدلائل في غريب الحديث" لقاسم بن ثابت السرقسطي (ت: ٣٠٢هـ) تحقيق: د/ محمد بن عبد الله القناص، الناشر: مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.
٢٣٥	"الدييات" لأبي بكر بن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)، الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي.
٢٣٦	"دلائل النبوة" لأبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٣٧	"دلائل النبوة" لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي (ت: ٣٠١هـ)، المحقق: عامر حسن صبري، الناشر: دار حراء - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
٢٣٨	"دلائل النبوة" لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، دار الوعي - حلب.
حرف الذال	
٢٣٩	"الذرية الطاهرة" لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: سعد المبارك الحسن، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، دار السلف - الرياض.
٢٤٠	"ذخيرة الحفاظ" لمحمد بن طاهر المقدسي (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق د/ عبد الرحمن الفريوائي، الناشر: دار السلف - الرياض، سنة النشر ١٤١٦هـ.

٢٤١	"ذكر أخبار أصبهان" لأبي نُعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) ، دار الكتاب الإسلامي، الفاروق الحديثة للطباعة .
٢٤٢	"ذكر الأقران وروايتهم عن بعضهم بعضاً" لأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، المحقق: مسعد السعدني، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ .
٢٤٣	"ذكر المصافحة" لضياء الدين المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، الناشر: الصحابة - طنطا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م .
٢٤٤	"ذكر النار" لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، المحقق: أديب محمد الغزاوي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ .
٢٤٥	"ذكر من تكلم فيه وهو مُؤْتَقٌ" لمحمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق محمد شكور أمير، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، سنة النشر ١٤٠٦ .
٢٤٦	"ذم الغيبة والنميمة" لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، حققه وخرج أحاديثه: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - سورية، مكتبة المؤيد، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .
٢٤٧	"ذم الكلام وأهله" لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الأنصاري الهروي (ت: ٤٨١هـ)، تحقيق عبد الرحمن الشبل، ١٤١٨هـ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
٢٤٨	"ذيل تاريخ بغداد" للإمام محمد بن محمود المعروف بابن النجار البغدادي (ت: ٦٤٣ هـ) ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية- لبنان ، الطبعة الأولى .
٢٤٩	"ذيل طبقات الحنابلة" للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت : ٧٩٥هـ) ، تحقيق : د/ عبد الرحمن العثيمين ، مكة ، مكتبة العبيكان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ .
٢٥٠	"ذيل ميزان الاعتدال" لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، المحقق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
حرف الراء	
٢٥١	"الرحلة في طلب الحديث" للحافظ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) ، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٥هـ .
٢٥٢	"الرد على الجهمية" لعثمان بن سعيد الدارمي السجستاني (المتوفى: ٢٨٠هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦ هـ .
٢٥٣	"الرسالة" للإمام محمد بن إدريس الشافعي، للشيخ / أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية .

٢٥٤	"رفع اليدين" للإمام البخاري (٢٥٦هـ)، اعتنى به: بديع الدين الراشدي، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، دار ابن حزم - بيروت .
٢٥٥	"الرفع والتكميل في الجرح والتعديل" لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ .
٢٥٦	"الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام" لجاسم بن سليمان الفهيد الدوسري، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، دار البشائر الإسلامية - بيروت .
٢٥٧	"الروض الداني - المعجم الصغير" للمحافظ سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ .
٢٥٨	"روضة العقلاء ونزهة الفضلاء" لمحمد بن حبان أبو حاتم البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
٢٥٩	"روضة المحبين ونزهة المشتاقين" لمحمد ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣ م .
٢٦٠	"رؤية الله ﷻ" لأبي الحسن الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، قدم له وحققه: إبراهيم محمد العلي، أحمد فخري، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، عام النشر: سنة ١٤١١هـ .
حرف الزاي	
٢٦١	"الزهد الكبير" لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه/ الشيخ عامر أحمد حيدر، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، دار الجنان للنشر - بيروت .
٢٦٢	"الزهد" لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: ضياء الحسن السلفي، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، الدار السلفية .
٢٦٣	"الزهد" لأحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني أبي بكر، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث - القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ .
٢٦٤	"الزهد" لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ)، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية .
٢٦٥	"الزهد" لعبد الله بن المبارك بن واضح المروزي، ومعه الزهد لنعيم بن حماد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
٢٦٦	"الزهد" للمعافي بن عمران الموصلي (ت: ١٨٥هـ)، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، المحقق:

	الدكتور عامر حسن صبري.
٢٦٧	"الزهد" لهناد بن السري الكوفي، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفيروائي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ .
٢٦٨	"الزهد" لوكيع بن الحرّاح بن مليح الرّؤاسي (ت: ١٩٧هـ)، حققه الدكتور/ عبد الرحمن بن عبد الجبار الفيروائي، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ، دار الصمعي للنشر - الرياض .
٢٦٩	"زاد المعاد في هدي خير العباد" لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ.
حرف السين	
٢٧٠	"السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد" للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) بتحقيق: محمد بن مطر الزهراني، الناشر: دار الصمعي، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٢٧١	"السنة لابن أبي عاصم" تخريج الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤١٣هـ-١٩٩٣م .
٢٧٢	"السنة" لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (ت: ٢٩٤هـ)، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٢٧٣	"السنة" لأبي بكر أحمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عطية بن عتيق الزهراني، دار الراجعية-الرياض .
٢٧٤	"السنة" لأبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: د/ محمد سعيد سالم القحطاني، الناشر: دار ابن القيم - الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٢٧٥	"السنن الكبرى" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت/٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، إشراف: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، مؤسسة الرسالة .
٢٧٦	"السنن الكبرى" لأحمد بن الحسين، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ .
٢٧٧	"السنن المأثورة" للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت/٢٠٤هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلججي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، دار المعرفة - بيروت .
٢٧٨	"السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها" لعثمان بن سعيد أبي عمرو الداني، (ت: ٤٤٤هـ)، المحقق: د/ رضاء الله بن محمد المباركفوري، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

٢٧٩	"السنن" لمحمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت/٢٧٥هـ)، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ، مؤسسة الرسالة .
٢٨٠	"السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار" لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى .
٢٨١	"سبعة مجالس من أمالي أبي طاهر محمد بن عبد الرحمن المخلص" (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: محمد بن ناصر المعجمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
٢٨٢	"سبل السلام" لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) ، الناشر : مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة : الرابعة ١٣٧٩هـ .
٢٨٣	"سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة" للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م .
٢٨٤	"سلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها" للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف الرياض . الطبعة الأولى من سنة ١٩٩٥م - ٢٠٠٢م .
٢٨٥	"سنن أبي داود" للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت/ ٢٧٥هـ)، حققه : شعيب الأرنؤوط وجماعة ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ٢٠٠٩ م .
٢٨٦	"سنن الدارقطني" للإمام علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني (ت/ ٣٨٥هـ) ، حققه/ شعيب الأرنؤوط وجماعة ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ .
٢٨٧	"سنن سعيد بن منصور" لأبي عثمان سعيد بن منصور الخراساني المكي (ت/ ٢٢٧هـ) ، تحقيق الشيخ الدكتور/ سعد آل حُمَيْد ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، دار الصميعي - الرياض .
٢٨٨	"سؤالات ابن الجنيد لابن معين"، تحقيق د/ أحمد نور سيف، مكتبة الدار بالمدينة، الأولى ١٤٠٨هـ .
٢٨٩	"سؤالات أبي عبد الرحمن السلمى للدارقطني" لأبي عبد الرحمن السلمى (ت: ٤١٢هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي .
٢٩٠	"سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم" تحقيق د/ زياد محمد منصور ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤١٤هـ .
٢٩١	"سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني" لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني(ت: ٢٧٥هـ) بتحقيق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣ م .

٢٩٢	"سؤالات البرقاني للدارقطني" للدارقطني، تحقيق: د/ عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: كتب خانة جميلي - باكستان، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٢٩٣	"سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني" لأبي الحسن الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) بتحقيق: د/ موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.
٢٩٤	"سير أعلام النبلاء" للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ.
حرف الشين	
٢٩٥	"الشمائل المحمدية" لمحمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٩٦	"شذرات الذهب في أخبار من ذهب" لعبد الحي بن أحمد الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير - دمشق، سنة النشر ١٤٠٦هـ.
٢٩٧	"شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي (ت: ٤١٨هـ)، تحقيق: سيد عمران ١٤٢٥هـ، دار الحديث - القاهرة.
٢٩٨	"شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك" لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.
٢٩٩	"شرح السنة" للإمام الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت - ١٤٠٣هـ، الطبعة الثانية.
٣٠٠	"شرح سنن ابن ماجه" لمغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري الحنفي، أبي عبد الله (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: كامل عويضة، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
٣٠١	"شرح سنن أبي داود" لمحمود بن أحمد الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد - الرياض الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
٣٠٢	"شرح صحيح البخاري" لأبي الحسن علي بن خلف ابن بطلال القرطبي (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ.
٣٠٣	"شرح علل الترمذي" لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: د/ نور الدين عتر، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ، دار الملاح للطباعة.
٣٠٤	"شرح مشكل الآثار" للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب

	الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان/ بيروت ، سنة النشر ١٤٠٨ هـ .
٣٠٥	"شرح معاني الآثار" لأبي جعفر الطحاوي (ت: ٣٢١هـ) حققه: محمد زهري النجار، ومحمد سيد، وراجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: ديوسف المرعشلي، عالم الكتب ، الطبعة الأولى - ١٤١٤ هـ .
٣٠٦	"شرف أصحاب الحديث" لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، بتحقيق: د/ محمد سعيد خطي ، الناشر: دار إحياء السنة النبوية.
٣٠٧	"شعب الإيمان" لأحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
حرف الصاد	
٣٠٨	"الصلاة" لأبي نُعيم الفضل، المعروف بابن دُكَيْن (ت: ٢١٩هـ)، المحقق: صلاح بن عايض، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة/ السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ .
٣٠٩	"الصمت وآداب اللسان" للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، بتحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
٣١٠	"الصيام" لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي (ت : ٣٠١هـ)، تحقيق: عبدالوكيل الندوي، الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ الدار السلفية.
٣١١	"صحيح ابن خزيمة" لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبي بكر النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي- بيروت، ١٣٩٠ هـ.
٣١٢	"صحيح البخاري" المسمى: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"؛ للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، أبي عبد الله (ت/ ٢٥٦هـ)، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، الناشر : دار طوق النجاة ، الطبعة : الأولى ١٤٢٢ هـ .
٣١٣	"صحيح مسلم" للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣١٤	"صحيفة همام بن منبه الصنعائي" (ت: ١٣١هـ)، المحقق: علي حسن علي عبد الحميد، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت ، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .
٣١٥	"صفة الجنة" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، المحقق: علي رضا عبد الله، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق/ سوريا .

٣١٦	"صفة الجنة" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة - مصر، مكتبة العلم، جدة .
٣١٧	"صفة النار" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت .
حرف الضاد	
٣١٨	"الضعفاء الكبير" لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ)، حققه: الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ .
٣١٩	"الضعفاء والمتروكون" لأبي الحسن الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المحقق: د/ عبد الرحيم محمد القشقري، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة: ١٤٠٣هـ .
٣٢٠	"الضعفاء والمتروكون" للإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣ هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .
٣٢١	"الضعفاء" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، المحقق: فاروق حمادة، الناشر: دار الثقافة - الدار البيضاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .
٣٢٢	"الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت .
حرف الطاء	
٣٢٣	"الطب النبوي" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، المحقق: مصطفى خضر التركي، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦م .
٣٢٤	"الطبقات الكبرى" لمحمد بن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت .
٣٢٥	"الظهور" لأبي عُبَيْد القاسم بن سَلَام الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، حققه/ مشهور حسن آل سلمان، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، مكتبة الصحابة - جدة .
٣٢٦	"طبقات الحنابلة" لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت .
٣٢٧	"طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها" لأبي الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور: عبد الغفور البلوشي، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ مؤسسة الرسالة - بيروت .

٣٢٨	"طرح الشرب في شرح التقريب" لعبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد أبو زرعة ابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة .
حرف العين	
٣٢٩	"العبر في خبر من غير" لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد السعيد زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
٣٣٠	"العزلة" لأبي سليمان الخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، المطبعة السلفية - القاهرة .
٣٣١	"العظمة" لعبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني أبي الشيخ، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
٣٣٢	"العلل الكبير" للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ) ترتيب: أبي طالب القاضي، تحقيق صبحي السامرائي، وآخرين، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ.
٣٣٣	"العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: خليل المسيس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
٣٣٤	"العلل الواردة في الأحاديث النبوية" لأبي الحسن علي بن عمّار الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د/ محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة الرياض، الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، وأتمه/ محمد صالح الدباسي.
٣٣٥	"العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، برواية عبد الله ابنه، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: المكتب الإسلامي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٣٣٦	"العلم" لأبي خيثمة زهير بن حرب (ت: ٢٣٤هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٣٧	"العيال" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: د/ نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: دار ابن القيم - السعودية - الدمام .
٣٣٨	"عارضه الأحوذ يشرح صحيح الترمذي" لمحمد بن عبد الله المعافري، أبي بكر ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ) الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٣٣٩	"علل أحاديث كتاب صحيح مسلم" لأبي الفضل محمد بن أبي الحسين ابن عمار الشهيد (ت: ٣١٧هـ) تحقيق: أبو النضر خالد بن خليل، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ دار الصمعيي.
٣٤٠	"علل الحديث ومعرفة الرجال والتاريخ" لعلني بن عبد الله السعدي المدني (ت: ٢٣٤هـ)، دار ابن الجوزي.

٣٤١	"علل الحديث" للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله آل حميد، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ .
٣٤٢	"علوم الحديث" لابن الصلاح ، ونكت العراقي وابن حجر، جمعها وحققها: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ، دار ابن القيم وابن عفان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٩ هـ .
٣٤٣	"عمدة القاري شرح صحيح البخاري" لبدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي (ت: ٨٥٥هـ) ، دار إحياء التراث - بيروت .
٣٤٤	"عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه ﷺ ومعاشرته مع العباد" لأحمد بن محمد المعروف بـ «ابن السُّنِّي» (ت: ٣٦٤هـ)، المحقق: كوثر البرني، الناشر: دار القبلة / بيروت .
٣٤٥	"عمل اليوم والليلة" للإمام أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبي عبد الرحمن (ت: ٣٠٣ هـ) ، تحقيق : د/ فاروق حمادة ، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، الثانية ، ١٤٠٦ هـ .
٣٤٦	"عوالي الحارث بن أبي أسامة" (ت: ٢٨٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الهليل، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ .
٣٤٧	"عوالي اللبث بن سعد" لقاسم بن قطلوبغا (ت : ٨٧٩هـ)، رواية حسن بن الطولوني، دار الوفاء ، جدة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
٣٤٨	"عون المعبود شرح سنن أبي داود" لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبي عبد الرحمن، الناشر: دار الحديث - القاهرة، ١٤٢٢ هـ خرج أحاديثه: عصام الضابطي .
حرف الغين	
٣٤٩	"غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب" لمحمد بن أحمد السفاريني (ت : ١١٨٨هـ)، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة : الثانية ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .
٣٥٠	"غريب الحديث" لإبراهيم بن إسحاق الحربي أبي إسحاق ، تحقيق : د/ سليمان إبراهيم محمد العايد ، جامعة أم القرى - مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .
٣٥١	"غريب الحديث" لحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي أبي سليمان (ت: ٣٨٨هـ) تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ .
٣٥٢	"غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة" لخلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت: ٥٧٨هـ)، تحقيق د/ عز الدين علي السيد، ومحمد كمال الدين، الناشر : عالم الكتب بيروت، ١٤٠٧ هـ .

حرف الفاء

٣٥٣	"الفتن" لتعيم بن حماد الخُرَاعِي المروزي (ت: ٢٢٨هـ)، المحقق: سمير أمين الزهيري، الناشر: مكتبة التوحيد - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
٣٥٤	"الفصل للوصول المدرج في النقل" لأحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد مطر الزهراني، الناشر دار الهجرة - الرياض، سنة النشر ١٤١٨هـ.
٣٥٥	"الفتن والفتن" للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار ابن الجوزي بالسعودية، سنة ١٤١٧هـ.
٣٥٦	"الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" لمحمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٣٥٧	"الفوائد المعللة" (الجزء الأول والثاني من حديثه)؛ لعبد الرحمن بن عمرو النصري أبي زرعة الدمشقي (ت/ ٢٨١هـ) تحقيق: رجب بن عبدالمقصود، توزيع مكتبة الإمام الذهبي الكويت.
٣٥٨	"الفوائد المتخبة الصحاح والغرائب" (المهروانيات) لأبي القاسم يوسف بن محمد المهرواني (ت: ٤٦٨هـ)، تخريج أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق/ خليل بن محمد العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار الراية - الرياض.
٣٥٩	"الفوائد المتبقاة الحسان العوالي" لعثمان بن محمد السمرقندي (ت: ٣٤٥هـ)، حققه وخرج أحاديثه: أبو إسحق الحويني، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٦٠	"الفوائد" الشهير بـ "الغيلانيات" لأبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق حلمي كامل، الناشر دار ابن الجوزي - السعودية، ١٤١٧هـ.
٣٦١	"الفوائد" لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
٣٦٢	"فتح الباري شرح صحيح البخاري" للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، أشرف على مقابلة بعضه الشيخ عبد العزيز بن باز، ورقمه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان.
٣٦٣	"فتح الباري" لأبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي - السعودية/ الدمام - الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ.
٣٦٤	"فتح المغيث شرح ألفية الحديث" لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق علي حسين

	علي، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ، مكتبة السنة - القاهرة .
٣٦٥	"فضائل الأوقات" لأحمد بن الحسين البيهقي أبي بكر (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي، الناشر: مكتبة المنارة - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
٣٦٦	"فضائل الشام ودمشق" لعلي بن محمد الربيعي، أبو الحسن (ت: ٤٤٤ هـ)، المحقق: صلاح الدين المنجد، الناشر: مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق .
٣٦٧	"فضائل الصحابة" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٣٦٨	"فضائل الصحابة" للإمام أحمد بن حنبل أبي عبد الله الشيباني، تحقيق: د/ وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.
٣٦٩	"فضائل القرآن" لجعفر بن محمد الزُّبَيْرِي (ت: ٣٠١ هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: يوسف عثمان فضل الله جبريل، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.
٣٧٠	"فضائل القرآن" لَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُسْتَفْغِرِيِّ (ت: ٤٣٢ هـ)، المحقق: أحمد بن فارس السلوم، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م.
٣٧١	"فضائل القرآن" لعمر بن محمد البجيرري (ت/ ٣١١ هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن بكر إبراهيم عابد، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة، دار العلوم والحكم - دمشق .
٣٧٢	"فضائل القرآن" لمحمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس الرازي (ت: ٢٩٤ هـ)، تحقيق: غزوة بدير، الناشر: دار الفكر، دمشق - سورية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ.
٣٧٣	"فضائل بيت المقدس" لأبي المعالي المشرف بن المرجى المقدسي (٤٩٢ هـ)، المحقق: أيمن نصر الدين الأزهرى، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.
٣٧٤	"فضائل بيت المقدس" لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣ هـ)، المحقق: محمد مطيع الحافظ، الناشر: دار الفكر - سورية .
٣٧٥	"فضل الجهاد والمجاهدين" لأحمد بن عبد الواحد المقدسي، الْمُلقَّبُ بِالْبَحَّارِيِّ (ت: ٦٢٣ هـ)، المحقق: مبارك بن سيف الهاجري، الناشر: الدار السلفية .
٣٧٦	"فضل الصلاة على النبي ﷺ" لإسماعيل بن إسحاق القاضي (ت: ٢٨٢ هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٧٧ م، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني .
٣٧٧	"فضيلة الشكر لله على نعمته" لمحمد بن جعفر الخراطي (ت: ٣٢٧ هـ)، المحقق: محمد مطيع، د/ عبد

	الكريم اليافي، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٠٢ هـ.
٣٧٨	"فوائد ابن أخي ميمي" للدقاق، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، طبعة: أضواء السلف .
٣٧٩	"فوائد أبي يعلى الخليلي" للخليل بن عبد الله الخليلي القزويني (ت: ٤٤٦ هـ)، دراسة وتحقيق أبي مصعب طلعت الحلواني، دار ماجد عسيري، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
٣٨٠	"فوائد أبي القاسم الحنائي" لأبي القاسم الحسين الدمشقي (ت: ٤٥٩ هـ) تخريج: النخشي، المحقق: خالد رزق محمد، الناشر: أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.
٣٨١	"فوائد أبي علي محمد بن أحمد الصواف البغدادي" (ت: ٣٥٩ هـ)، تحقيق: محمود بن محمد الحداد، الناشر: دار العاصمة - الرياض .
٣٨٢	"فوائد أبي محمد الفاكهي" المسمى: "بحديث أبي محمد عبد الله بن محمد الفاكهي" عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه؛ له (ت: ٣٥٣ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد بن عبد الله بن عايش، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ، مكتبة الرشد - الرياض .
٣٨٣	"فوائد حديث: أبي ذر عبد بن أحمد الهروي" (ت: ٤٣٤ هـ)، المحقق: أبو الحسن سمير بن حسين الحسيني، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض .
٣٨٤	"فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير" لمحمد عبد الرؤوف المناوي (ت: ١٠٣١ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
حرف القاف	
٣٨٥	"اقتضاء العلم العمل" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الرابعة، ١٣٩٧ هـ.
٣٨٦	"القدر" لجعفر بن محمد الفريابي (ت/ ٣٠١ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: عبد الله بن حمد المنصور، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، أضواء السلف - الرياض .
٣٨٧	"القدر" لعبد الله بن وهب المصري القرشي (ت: ١٩٧ هـ)، حققه/عمر بن سليمان الحفيان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، دار المعطاء - الرياض .
٣٨٨	"القراءة خلف الإمام" للبخاري (ت/ ٢٥٦ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى .
٣٨٩	"قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وفي زيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في فتح الباري" جمع ودراسة: نادر بن السنوسي العمراني، ط: مكتبة الرشد - الرياض .

حرف الكاف

٣٩٠	"الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة" للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، بتحقيق: محمد عوامة وغيره، دار القبلة، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
٣٩١	"الكامل في ضعف الرجال" لعبدالله بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر - بيروت، سنة النشر ١٤٠٩هـ.
٣٩٢	"الكرم والجود وسخاء النفوس" لمحمد بن الحسين البُرْجُلاني (ت: ٢٣٨هـ)، المحقق: د/ عامر حسن صبري، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ.
٣٩٣	"الكفاية في علم الرواية" للحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق وتعليق: أبي إسحاق الدمياطي، مكتبة دار ابن عباس، سمند - مصر.
٣٩٤	"الكنى والأسماء" لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت/ لبنان، سنة النشر ١٤٢١هـ.
٣٩٥	"الكنى والأسماء" لمسلم بن الحجاج (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
٣٩٦	"الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات" لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال (ت: ٩٣٩هـ)، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، المكتبة الإمدادية، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.
٣٩٧	"كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة" لنور الدين علي بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الرسالة، بيروت ١٤٠٩هـ.
٣٩٨	"كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" لإسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت: ١١٦٢هـ)، الناشر: مكتبة القدس - القاهرة، عام النشر: ١٣٥١هـ.

حرف اللام

٣٩٩	"اللائك المصنوعة في الأحاديث الموضوعية" لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٤٠٠	"اللباب في تهذيب الأنساب" لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري (ت: ٦٣٠هـ) الناشر دار صادر - بيروت، ١٤٠٠هـ.

٤٠١	" اللطائف من دقات المعارف في علوم الحفاظ الأعارف " لأبي موسى المدني، (ت: ٥٨١هـ)، بتحقيق: أبو عبد الله محمد علي سمك، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
٤٠٢	" لسان الميزان " للحفاظ أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني (ت/ ٨٥٢هـ)، شارك في تحقيقه د/ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية.
حرف الميم	
٤٠٣	" المتفق والمفترق " لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت/ ٤٦٣هـ) ، دراسة وتحقيق الدكتور محمد صادق الحامدي ، دار القادري - دمشق ، ١٤١٧ هـ .
٤٠٤	" المجالسة وجواهر العلم " لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (ت: ٣٣٣هـ) تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين) ١٤١٩ هـ .
٤٠٥	" المجتبي من السنن " للإمام أحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي (ت: ٣٠٣ هـ) ، ترقيم وفهرسة: تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ .
٤٠٦	" المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين " للحفاظ محمد بن حبان أبي حاتم البستي (ت: ٣٥٤ هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، دار الصمعي، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .
٤٠٧	" المجموع شرح المذهب " لأبي زكريا النووي (ت : ٦٧٦هـ) تكملة الشيخ محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد - جدة .
٤٠٨	" المحتضرين " لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم - بيروت - لبنان .
٤٠٩	" المحدث الفاصل بين الراوي والواعي " للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت : ٣٦٠هـ)، تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب ، الطبعة الثالثة ١٤٠٤ هـ، دار الفكر - بيروت .
٤١٠	" المحلى " لأبي محمد علي بن أحمد ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦ هـ) ، بتحقيق الشيخ أحمد شاكر ، الناشر : مطبعة النهضة - القاهرة .
٤١١	" المختلف فيهم " للحفاظ عمر بن شاهين (ت : ٣٨٥هـ)، ترتيب وتحقيق ودراسة د/ عبد الرحيم بن محمد القشيري، مكتبة الرشد - الرياض .
٤١٢	" المخزون في علم الحديث " لأبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي (ت: ٣٧٤هـ)، المحقق: محمد إقبال السلفي، الناشر: الدار العلمية - الهند .

٤١٣	"المخلصيات وأجزاء أخرى" لأبي طاهر محمد بن عبد الرحمن البغدادي المخلص (ت: ٣٩٣هـ)، المحقق: نبيل سعد الدين جرار، الناشر: وزارة الأوقاف لدولة قطر.
٤١٤	"المراسيل" لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق د/ عبد الله بن مساعد الزهراي، دار الصميقي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٤١٥	"المراسيل" لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق/ شكر الله نعمة الله فوجاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، سنة النشر ١٣٩٧هـ.
٤١٦	"المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس" للدكتور/ الشريف حاتم بن عارف العوي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض.
٤١٧	"المرض والكفارات" لعبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: عبد الوكيل الندوي، الناشر: الدار السلفية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ.
٤١٨	"المستدرك على الصحيحين" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، ومعه "تلخيص الذهبي"، تصوير دار الفكر - بيروت عن النسخة الهندية.
٤١٩	"المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم" لأبي نُعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ١٤١٧هـ، الطبعة الأولى.
٤٢٠	"المسند" لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي (ت: ٢٣٨هـ)، تحقيق: د/ عبد الغفور بن عبد الحق، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٤٢١	"المسند" لعبد الله بن المبارك بن واضح (١٨١هـ)، تحقيق: صبحي البدي السامرائي، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٤٢٢	"المسند" للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ.
٤٢٣	"المصاحف" لأبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: محمد عبدة.
٤٢٤	"المُصنَّف ابن أبي شيبة" لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت/ ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، طبعة الدار السلفية الهندية القديمة.
٤٢٥	"المُصنَّف" لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعائي (ت: ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣.
٤٢٦	"المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية" للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مجموعة

	من المحققين، مع تنسيق فضيلة الدكتور/ سعد بن ناصر الشثري، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ دار العاصمة .
٤٢٧	"المعجم الأوسط" لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله ابن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥هـ.
٤٢٨	"المعجم الكبير" لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
٤٢٩	"المعجم" لابن الأعرابي، أبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد (ت: ٣٤١هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار ابن الجوزي - الدمام .
٤٣٠	"المعجم" لابن المقرئ؛ لأبي بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: عادل بن سعد، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد - الرياض.
٤٣١	"المعجم" لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
٤٣٢	"المعرفة والتاريخ" لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت: ٣٤٧هـ)، تحقيق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
٤٣٣	"المغني في الضعفاء" للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ، دار المعارف - دمشق .
٤٣٤	"المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني" لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، تحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، الأولى ١٤٠٦هـ، هجر للطباعة - الجيزة .
٤٣٥	"المفاريذ عن رسول الله ﷺ" لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مكتبة دار الأقصى - الكويت .
٤٣٦	"المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
٤٣٧	"المقصد العلمي في زوائد أبي يعلى الموصلي" لنور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان .
٤٣٨	"المقنع في علوم الحديث" لعمر بن علي بن أحمد الأنصاري (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ .

٤٣٩	"المنار المنيف في الصحيح والضعيف" لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ.
٤٤٠	"المناسك" لابن أبي عروبة البصري (ت: ١٥٦هـ)، دراسة: الدكتور عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
٤٤١	"المنتخب من العلل للخلال" للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) بتحقيق الشيخ طارق بن عوض الله، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار الراجية للنشر - الرياض.
٤٤٢	"المنتخب من مسند عبد بن حميد" لأبي محمد عبد بن حميد الكشي (ت: ٢٤٩هـ)، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصمعيدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
٤٤٣	"المؤتلف والمختلف" للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور/ موفق بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ.
٤٤٤	"الموضوعات" لعبد الرحمن بن علي الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى ج ١، ٢: ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦ م. ج ٣: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨ م.
٤٤٥	"الموطأ برواياته الثمانية (يحيى الليثي، والقنعيني، وأبي مصعب الزهري، والحداثي، وابن بكير، وابن القاسم، وابن زياد، ومحمد بن الحسن) حققه وضبط نصوصه وخرج أحاديثه ووضع فهرسه الشيخ/ سليم الهلالي، مجموعة الفرقان التجارية، دبي ١٤٢٤هـ.
٤٤٦	"الموطأ" للإمام مالك بن أنس أبي عبد الله الأصبحي (ت: ١٧٩هـ)، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - مصر.
٤٤٧	"الموطأ" للإمام مالك بن أنس أبي عبد الله الأصبحي، رواية محمد بن الحسن، تحقيق: د/ تقي الدين الندوي، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ.
٤٤٨	"ما رواه أبو الزبير عن غير جابر" لأبي محمد عبد الله بن محمد المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، المحقق: بدر البدر، الناشر: مكتبة الرشيد - الرياض.
٤٤٩	"مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن" لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الراجية، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.
٤٥٠	"مجرد أسماء الرواة عن مالك" ليحيى بن علي بن عبد الله المصري، المعروف بالرشيد العطار (ت: ٦٦٢هـ)، المحقق: سالم بن أحمد بن عبد الهادي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ.
٤٥١	"مجلس الرؤية" لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد الدقاق؛ قدم له وقرأه وعلق عليه: الشريف حاتم بن

	عارف العوني ، مكتبة الرشد ، الرياض .
٤٥٢	"مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش ، دار الفكر ، بيروت - ١٤١٢ هـ .
٤٥٣	"مجموع الفتاوى" لأحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحرانی (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: أنور الباز - وعامر الجزائر، الناشر: دار الوفاء ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ .
٤٥٤	"مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البختری" (ت: ٣٣٩ هـ) ، تحقيق نبیل سعد الدين جرار ، دار البشائر الاسلامية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .
٤٥٥	"مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرک أبي عبد الله الحاکم" لابن المُلقِّن أبي حفص عمر بن علي الشافعي (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: ج ١، ٢: عبد الله بن حمد اللخيدان، ج ٣ - ٧: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دارُ العاصِمة، الرياض -، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ .
٤٥٦	"مداراة الناس" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد خير رمضان، الناشر: دار ابن حزم - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ .
٤٥٧	"مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع" لعبد المؤمن بن عبد الحق، البغدادي، الحنبلي (ت: ٧٣٩هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ .
٤٥٨	"مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" لأبي الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - بالهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م .
٤٥٩	"مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" علي بن سلطان القاري (ت: بعد ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية .
٤٦٠	"مرويات أبي عبيدة عن أبيه جمعا ودراسة" لعبد الله بن عبد الرحيم البخاري، دار أضواء السلف المصرية .
٤٦١	"مساوي الأخلاق" لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ)، حققه وخرج نصوصه/ مصطفى بن أبي النضر الشلبي، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ، مكتبة السوادي - جدة .
٤٦٢	"مسائل الإمام أحمد" برواية أبي داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، حققه: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .
٤٦٣	"مسند ابن الجعد" لأبي الحسن علي بن الجعد، ويعرف بالجمديات (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ .
٤٦٤	"مسند أبي بكر الصديق" لأحمد بن علي المروزي (ت: ٢٩٢هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت .

٤٦٥	"مسند أبي يعلى" لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٤٦٦	"مسند الحميدي" لأبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي (ت: ٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبّي - بيروت، القاهرة.
٤٦٧	"مسند الدارمي" لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٤٦٨	"مسند الروياني" لأبي بكر محمد بن هارون الروياني (ت: ٣٠٧هـ)، المحقق: أيمن علي أبو يمان، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٦هـ.
٤٦٩	"مسند السراج" للإمام محمد بن إسحاق الثقفي (برواية زاهر بن طاهر الشحامي)، حققه: الأستاذ إرشاد الحق الأثري، الناشر إدارة العلوم الأثرية فيصل آباد - باكستان.
٤٧٠	"مسند الشاشي" لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت: ٣٣٥هـ)، تحقيق الدكتور/ محفّوظ الرحمن زين الله، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
٤٧١	"مسند الشاميين" لسليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٤٧٢	"مسند الشهاب" لمحمد بن سلامة بن جعفر أبي عبدالله القضاعي (ت/ ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.
٤٧٣	"مسند الطيالسي" لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: هجر للطباعة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
٤٧٤	"مسند الموطأ" لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي الجوهري (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: لطفي بن محمد الصغير وطه بن علي بو سريح، طبعة دار الغرب الإسلامي.
٤٧٥	"مشارك الأنوار على صحاح الآثار" للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي المالكي (ت: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة - تونس، ودار التراث - القاهرة.
٤٧٦	"مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار" لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم البستي (ت: ٣٥٤هـ)، حققه: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الأولى ١٤١١هـ.
٤٧٧	"مشيخة إبراهيم بن طهمان" (ت: ١٦٣هـ)، تحقيق الدكتور محمد طاهر مالك، طبعة مجمع اللغة العربية دمشق، لسنة ١٤٠٣هـ.

٤٧٨	"مشيخة ابن البخاري" لأحمد بن محمد الحنفي مشيخة ابن البخاري (ت: ٦٩٦ هـ)، تحقيق د/ عوض عتقي سعد الحازمي، دار عالم الفؤاد، السعودية، ١٤١٩ هـ.
٤٧٩	"مشيخة ابن جماعة" لمحمد ابن جماعة الشافعي (ت: ٧٣٣ هـ)، تحقيق: موفق بن عبد القادر، الناشر: دار العرب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨ م.
٤٨٠	"مشيخة ابن شاذان الصغرى" للحسن بن أحمد ابن شاذان (ت: ٤٢٥ هـ)، المحقق: عصام موسى، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
٤٨١	"مشيخة أبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم المقدسي البرزالي" (ت: ٧٣٩ هـ)، المحقق: إبراهيم صالح، الناشر: دار البشائر - دمشق، الطبع الأولى، ١٤١٧ هـ.
٤٨٢	"مشيخة الآبوسوي" لأبي الحسين مُحَمَّد بن أَحْمَد، ابن الْكَبُوسِيِّ الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٤٥٧ هـ)، تحقيق: د/ خليل حسن حمادة، الناشر: جامعة الملك سعود - كلية التربية - قسم الدراسات الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ.
٤٨٣	"مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" لأحمد بن أبي بكر البوصيري (ت: ٨٤٠ هـ) تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر دار العربية - بيروت، سنة النشر ١٤٠٣ هـ.
٤٨٤	"معالم التنزيل في تفسير القرآن" لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠ هـ) المحقق: حقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم العرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٤٨٥	"معالم السنن" لأبي سليمان حمد بن محمد المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨ هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
٤٨٦	"معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي" لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي (ت: ٣٧١ هـ)، تحقيق: د/ زياد محمد منصور، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٠ هـ الطبعة: الأولى.
٤٨٧	"معجم أصحاب القاضي أبي علي الصديقي" لابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي (ت: ٦٥٨ هـ)، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٤٨٨	"معجم البلدان" لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت: ٦٢٦ هـ)، الناشر: دار الفكر.
٤٨٩	"معجم الشيوخ" لأبي الحسين محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي (ت: ٤٠٢ هـ)، تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ، مؤسسة الرسالة.
٤٩٠	"معجم الشيوخ" لأبي القاسم المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١ هـ)، المحقق: الدكتورة وفاء تقي الدين،

	الناشر: دار البشائر - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
٤٩١	"معجم الشيوخ" لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر الشافعي (ت/ ٥٧١هـ)، تحقيق الدكتورة/ وفاء تقي الدين، دار البشائر/ دمشق .
٤٩٢	"معجم الصحابة" لعبد الباقي بن قانع أبي الحسين (ت : ٣٥١ هـ) ، تحقيق صلاح بن سالم المصراطي، الناشر مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة ، سنة النشر ١٤١٨ هـ.
٤٩٣	"معجم الصحابة" لعبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (ت: ٣١٧هـ)، المحقق: محمد الأمين الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ .
٤٩٤	"معجم المؤلفين" تأليف: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المشنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت ، بدون تاريخ .
٤٩٥	"معجم قبائل العرب القديمة والحديثة" لعمر بن رضا كحالة (ت: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
٤٩٦	"معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع" لعبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ .
٤٩٧	"معرفة الثقات" لأحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن المعجلي الكوفي ، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي ، الناشر : مكتبة الدار - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .
٤٩٨	"معرفة السنن والآثار" لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت : ٤٥٨هـ)، حققه الدكتور عبد المعطى أمين قلعجي، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ ، دار الوفاء - القاهرة .
٤٩٩	"معرفة الصحابة" لابن مندة؛ لمحمد بن إسحاق بن مندة (ت: ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: الدكتور/ عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
٥٠٠	"معرفة الصحابة" لأبي نعم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق عادل يوسف العزازي ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ، دار الوطن - الرياض .
٥٠١	"معرفة علوم الحديث" لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت : ٤٠٥هـ)، تحقيق : السيد معظم حسين ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٧ هـ .
٥٠٢	"مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها" لأبي بكر محمد بن جعفر بن سهل الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ) ، تحقيق ودراسة الدكتور / عبد الله بن بجاش بن ثابت الحميري ، طبعة مكتبة الرشد سنة ٢٠٠٦ م .
٥٠٣	"مكارم الأخلاق" لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت : ٣٦٠هـ) ، تحقيق فاروق حمادة ، الطبعة

	الأولى ١٤٠٠هـ، الرئاسة العامة لإدارة البحوث - الرياض .
٥٠٤	"من اسمه شعبة" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، المحقق: طارق محمد العموي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية .
٥٠٥	"من حديث عبد الله بن يزيد المقرئ" المؤلف: ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م .
٥٠٦	"مناقب الأسد الغالب مُمزق الكتاب ومُظهر العجائب ليث بن غالب أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب ؑ" لأبي الخير محمد بن محمد ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، المحقق: طارق الطنطاوي، الناشر: مكتبة القرآن، الطبعة: الأولى ١٩٩٤م .
٥٠٧	"منهج النقد في علوم الحديث" لنور الدين محمد عتر الحلبي، الناشر: دار الفكر دمشق - سورية، الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
٥٠٨	"موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان" لنور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسين الداراني، الناشر: دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٥٠٩	"موافقة الخبر الخبير في تخريج أحاديث المختصر" أحمد ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، وصبحي السامرائي، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ مكتبة الرشد - الرياض.
٥١٠	"موجبات الجنة" لمعمر ابن الفاجر، الأصبهاني (المتوفى: ٥٦٤هـ)، المحقق: ناصر بن أحمد بن النجار الدمياطي، الناشر: مكتبة عباد الرحمن، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ .
٥١١	"موضح أوهام الجمع والتفريق" لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: د/ عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٧هـ.
٥١٢	"ميزان الاعتدال في نقد الرجال" لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي الجاوي، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ، دار المعرفة - بيروت .
حرف النون	
٥١٣	"الناسخ والمنسوخ" لأبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد النحوي (ت: ٣٣٨هـ)، المحقق: د. محمد عبد السلام، الناشر: مكتبة الفلاح - الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ .
٥١٤	"الناسخ والمنسوخ" للحافظ عمر بن أحمد أبي حفص ابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: علي بن معوض، وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .

٥١٥	"النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة" ليوسف بن تغري بردي الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر .
٥١٦	"الفتح الشذبي في شرح جامع الترمذي" لأبي الفتح محمد بن محمد ابن سيد الناس اليعمري، بتحقيق شيخنا الدكتور/ أحمد معبد عبد الكريم، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، دار العاصمة، الرياض .
٥١٧	"النكت على مقدمة ابن الصلاح" لبدر الدين الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، بتحقيق: د/ زين العابدين بن محمد، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .
٥١٨	"النهاية في غريب الحديث والأثر" لأبي السعادات المبارك الجزري (ت: ٦٠٦ هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - ومحمود الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ .
٥١٩	"نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار" لابن حجر العسقلاني (ت/ ٨٥٢ هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار ابن كثير، الطبعة: الثانية ١٤٢٩ هـ .
٥٢٠	"نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .
٥٢١	"نصب الراية لأحاديث الهداية" للإمام جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان - بيروت، دار القبلة - جدة - الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .
٥٢٢	"نظم المتناثر من الحديث المتواتر" لأبي عبد الله محمد بن أبي الفيض الشهير بالكتاني (ت: ١٣٤٥هـ)، المحقق: شرف حجازي، الناشر: دار الكتب السلفية - مصر .
٥٢٣	"نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله ﷻ من التوحيد" المؤلف: أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (ت: ٢٨٠هـ)، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع .
٥٢٤	"نبيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار" للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٥ هـ)، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية .
حرف الهاء	
٥٢٥	"هدي الساري مقدمة فتح الباري" لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الريان بمصر .
حرف الواو	
٥٢٦	"وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان" لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت .

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع	م
٥	الإهداء	١
٦	مقدمة الرسالة	٤
١٠	أسباب اختياري للموضوع	٥
١٢	منهجي في البحث	٦
١٦	الشكر والتقدير	٧
١٨	قسم الدراسة	٨
١٩	الفصل الأول: التعريف بالمؤلف	٩
٢٠	المبحث الأول: حياة الإمام الطبراني الشخصية	١٠
٢١	المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته	١١
٢٣	المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته	١٢
٢٤	المبحث الثاني: حياة الإمام الطبراني العلمية	١٣
٢٥	المطلب الأول: طلبه للعلم	١٤
٢٥	المطلب الثاني: رحلاته العلمية	١٥
٢٧	المطلب الثالث: أشهر شيوخه	١٦
٢٩	المبحث الثالث: مكانته العلمية وأثاره، وعقيدته، ووفاته	١٧
٣٠	المطلب الأول: كثرة حديثه، وسعة حفظه	١٨
٣١	المطلب الثاني: أشهر تلاميذه	١٩
٣٢	المطلب الثالث: بعض مؤلفاته	٢٠
٣٤	المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه	٢١
٣٥	المطلب الخامس: عقيدته	٢٢
٣٦	المطلب السادس: وفاته، وعمره	٢٣

٣٧	المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته	٢٤
٣٨	الفصل الثاني: التعريف بالكتاب وما يتعلق به	٢٥
٣٩	المبحث الأول: اسم الكتاب، واسم مؤلفه	٢٦
٤٠	المبحث الثاني: التَّيْبُتُ من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه	٢٧
٤١	المبحث الثالث: موضوع الكتاب	٢٨
٤١	المبحث الرابع: منهج المؤلف في الجزء الخاص بالدراسة لهذه الرسالة، وتقويم ذلك المنهج	٢٩
٤٥	المبحث الخامس: جهود العلماء حول هذا الكتاب	٣٠
٤٨	المبحث السادس: وصف النسخ المخطوطة	٣١
٦٠	رسم توضيحي لإسناد النسخة الكاملة	٣٢
٦١	نماذج من النسخة الخطية الكاملة للكتاب	٣٣
٧٢	وصف النسخ المطبوعة للكتاب	٣٤
٧٣	بعض ما وقفتُ عليه مِنَّا سقط من مطبوع "المعجم الأوسط"	٣٥
٧٩	الفصل الثالث: التَّفْرُد والغرابية، وموقف العلماء منها	٣٦
٨٠	المبحث الأول: التفرّد لغة واصطلاحًا	٣٧
٨٠	المبحث الثاني: أقسام التفرّد، مع ذكر أحكام كل قسم	٣٨
٨٢	المبحث الثالث: موقف الأئمة تجاه الغرائب	٣٩
١٣٤٩-٨٥	النص المُحقَّق	٤٠
١٣٥٠	الخاتمة	٤١
١٣٥١	نتائج البحث	٤٢
١٣٥٦	التوصيات	٤٣
١٣٥٨	الفهارس العلمية	٤٤

١٣٥٩	فهرس الآيات القرآنية	٤٥
١٣٦٢	فهرس الأحاديث النبوية والآثار مرتبة على الموضوعات	٤٦
١٣٧٦	فهرس الأحاديث النبوية مرتبة على نظام الألف باء	٤٧
١٣٨٨	فهرس الآثار مرتبة على نظام الألف باء	٤٨
١٣٩٠	فهرس الرواة مرتبة على نظام الألف باء	٤٩
١٤١٩	فهرس الكنى من الرجال	٥٠
١٤٢٢	فهرس الألقاب	٥١
١٤٢٣	فهرس من نُسب إلى أبيه، أو جده ونحو ذلك	٥٢
١٤٢٤	فهرس النساء	٥٣
١٤٢٥	فهرس المصادر والمراجع	٥٤
١٤٦٨	فهرس الموضوعات	٥٥